

تصویر ابو عید الرحمن الكردي

تفصیل

القرآن العظيم

(تفصیل ابن كثير)

الدرس الرابع افظ ابن كثير للدستي

تحقيق  
عبدالعزيز المخزني

المجلد الأول

سورة الفاتحة . سورة البقرة

دار الكتاب العربي

بيروت - لبنان

# تَقْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ

(تَقْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)

لِإِمامِ إِحْمَادِ أَبْنِي الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلِ  
ابْنِ كَثِيرِ الْقُرْشِيِّ الْمَشْقِيِّ  
( ٧٠١ - ٧٧٤ هـ )

تَحْمِيق  
عبد الرزاق المهدري

الْمُحَمَّدُ الْأَوَّلُ  
سُورَةُ الْفَاتِحَةِ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ

الناشر  
دار النابر العربي

بيروت - لبنان

**تفسير القرآن العظيم**  
**(تفسير ابن كثير)**

**م 1432 هـ - 2011 م**

**ISBN: 978-9953-27-015-9**

© جميع الحقوق محفوظة للناشر

لا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب، أو اخترال مادته بطريقة الاسترجاع،  
أو نقله على أي نحو، وبأي طريقة، سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية أو بالتصوير  
أو بالتسجيل أو خلاف ذلك، إلا بموافقة الناشر على ذلك كتابة ومقدماً.



9 789953 270159

الناشر  
**دار الكتاب العربي**

العنوان : بيروت - شارع فرдан - بناية بنك بيبلوس - الطابق الثامن  
ص.ب. : 11-5769      1107 2200      بيروت      لبنان  
هاتف : +9611 800832 - 800811 - 862905 - 861178  
فاكس : +9611 805478      بريد إلكتروني daralkitab@idm.net.lb  
موقعنا : www.dar-alkitab-alarabi.com      www.academiainternational.com

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، وننحو به من شرور أنفسنا، ومن سينات أعمالنا. من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، ولو كره الكافرون.

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد - ﷺ -، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أعلم أخي القارئ - علمُنا اللَّهُ وَإِيَّاكَ - أن علم التفسير من أجل العلوم وأعظمها وأنفعها، وذلك لأن هذا العلم يتعلق بكتاب الله عز وجل، والوقوف على معانيه، وقد أنزل الله عز وجل هذا القرآن العظيم، ليكون دستوراً ومنهجاً للمسلمين، ففيه نجاحهم وفلاتهم، وبهذا الكتاب تخرج الصحابة رضي الله عنهم بعد أن تلقوه عن رسول الله ﷺ، فسادوا الأمم، وحكموا معظم هذه المعمورة، فالحاجة إذاً ماسة إلى هذا العلم، فيه يفهم كتاب الله، المنزل على رسوله ﷺ، وبهذا العلم تدرك معانٍ القرآن، ويمكن به استخراج أحكامه وحكمه، وهذا إن تيسرت الأسباب «اللغة والنحو والصرف» و«علم البيان والبلاغة» و«الفقه وأصوله» و«القراءات» و«أسباب النزول» و«الناسخ والمنسوخ» و«علم الحديث روایة ودرایة» و«أسباب ورود الحديث» وغير ذلك من علوم الإسلام. وقد تيسر هذه العلوم وغيرها لأنمة التفسير بشكل عام، سوى علم الحديث «روایة ودرایة» فقد قصر باع أكثرهم فيه، أما المتقدمون: كالطبرى، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، وابن المنذر، فإنهم اهتموا بأمر «الرواية» فقط، فروعوا في كتبهم الصحيح والحسن، والضعيف والموضوع. ثم جاء أئمَّةٍ من بعدهم كالفارخر الرازى، والزمخشري، والنمسى، والبيضاوى، والخازن، وغيرهم، فنأوا عن الحديث جملة واحدة، فلم يتھيأ لهم الحديث، لا روایة ولا درایة، فساقوا الأحاديث بدون أساسٍ، ويدون عزو لمخرجتها في أكثر الأحيان، وأكثروا من ذكر القصص التالفة والإسرائيليات، وهكذا حتى جاء الإمام الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، فعمل على تفسير القرآن العظيم على نمط فريد لم يسبق إليه، فأودع في تفسيره من الأحاديث المرفوعة ما يزيد على سبعة آلاف حديث مع صغر حجمه بالنسبة لبعض التفاسير.

وقد تكلم رحمة الله على أكثر الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ونبه على ذلك في غالب الأحيان، إلا أنه ربما سكت عن أحاديث موضوعة - وهذا نادر جداً - أو منكرة ضعيفة، وهي كثيرة، وقد شاع هنا وهناك أن كتب التفسير مشحونة بالأحاديث الضعيفة والموضوعة والإسرائيليات، مما دفعنا إلى الاهتمام بكتب

الإسلام، وتنقيتها من الشوائب. وكتب التفسير هي الأهم؛ لذا رأينا أن نقوم بتخريج أحاديث كتب التفسير، وبيان الصحيح من السقيم، والكشف عن الإسقئيليات، فابتدأنا - بحمد الله - بكتاب «تفسير النسفي»، وثينا بتفسير «نظم الدرر» للإمام البقاعي رحمه الله، ثم ثلثنا بتفسير القرطبي إلا أنها اختصرنا فيه كثيراً لكبر حجمه، ثم رأينا أن تُطبع لهم بتفسير رابع، وهو تفسير ابن كثير - الذي نحن بصدده -، فرأينا قد حوى عدداً كبيراً من الأحاديث، ورأيت أن التطويل في التخريج والكلام على الأسانيد يحتاج إلى سنوات، فعمدنا إلى الاختصار في التخريج، وبخاصة في الحديث الحسن أو الصحيح، وربما أطلت الكلمات في الأحاديث الواهية والموضوعة.

وقد اعتمدنا في إخراج هذا الكتاب عدة نسخ مطبوعة:

الأولى: نسخة مطبوعة في «شركة دار القبلة» و«مؤسسة علوم القرآن» و«دار ابن حزم»، وهي محققة.

الثانية: نسخة مطبوعة في «دار ابن كثير».

الثالثة: نسخة مطبوعة في «دار المعرفة».

الرابعة: نسخة مصورة في «مؤسسة الكتب الثقافية».

الخامسة: نسخة مصورة في «دار الخير».

السادسة: نسخة مصورة في «دار الباقي الحلبي».

وجميع هذه الطبعات لا تخلو من شوائب، كالتصحيف والتحريف والسقط، أو عدم التحقيق الدقيق، والقصص في تخريج الأحاديث الشريفة، والحكم عليها.

- هذا وقد قمنا بمقابلة دقيقة بين النسخ، فوجدنا فيها اختلافاً كثيراً وسقطاً في بعض الأحيان، وتبيننا في بعض العبارات، فصوبت ما وقع فيه تصحيف أو تحريف، فإن كان في إحدى النسخ زيادة منفيدة على النسخ الأخرى أبقيتها كما هي، ولم أذكر ذلك في الهاشم لقلة الفائدة من ذلك؛ وأما الزيادات التي استدركتها من كتب الحديث فقد وضعتها بين معقوفين وأشارت إلى ذلك في الحاشية.

وقد أصلحنا الأخطاء المطبعية والتحريفات والتصحيحات بالرجوع إلى الأصول التي أخذ عنها الحافظ ابن كثير كالكتب الستة ومسند أحمد وأبي يعلى، وبعض التفاسير وغير ذلك.

## أئمة التفسير من الصحابة ومدارسهم

- ١ - المدرسة المكية: أستاذها الصحابي الجليل عبد الله بن عباس، وعنه أخذ سعيد بن جبیر، ومجاہد وعکرمة وطاوس وعطاء وغيرهم.
- ٢ - المدرسة المدنية: أستاذها أبي بن كعب، وعنه أخذ زيد بن أسلم وأبو العالية رفیع بن مهران ومحمد بن كعب القرظی وغيرهم.
- ٣ - المدرسة العراقية: أستاذها عبد الله بن مسعود، أخذ عنه: علقة ومسروق بن الأجدع والأسود، ثم من بعدهم: الحسن البصري وعامر بن شراحيل الشعبي وقناة وغيرهم.

### أنواع التفاسير

- ١ - التفاسير اللغوية: يهتم هؤلاء بابراز جانب الإعراب والنحو ومسائله، ويُكثر هؤلاء من الشواهد الشعرية والنشرية، ومن هؤلاء الزجاج والواحدی في كتابه «الوسيط»، وأبو حیان في «البحر المحیط»، والزمخشري في «الکشاف» والنسفي، والذي هو تهذیب للكشاف، وغير ذلك من التفاسير.
  - ٢ - التفاسير العقلية والفلسفية: ومن ذلك تفسير «مفاتح الغیب» للفخر الرازی، فقد أكثر من ذكر أقوال الفلاسفة والحكماء، وذكر شبههم والرد عليهم. إلا أنه وقع له في أكثر من موضع أنه يقرر كلام أهل الاهواء بأدلة قوية ثم يردها أو ينقدتها بأدلة واهية وهذا مما أخذ عليه.
  - ٣ - التفاسير الفقهية: وهي كثيرة، وأعظمها وأكثرها جمعاً، تفسير القرطبي، فإنه جمع فارعى حيث سرد أقوال الفقهاء وأدلةهم بإنصاف وأمانة.
  - ٤ - تفاسير المبتدعة: كتفسير الرمانی والججاني والقاضی عبد الجبار والزمخشري، فهو لاء من المعتزلة، وقد قرروا فيها أفكارهم ومعتقداتهم، ومنها تفسير محيی الدین بن عربی والذي قرر فيه مذهب الباطنية الحلولية، فجعل لكل آية بطنًا وظهرًا، واللغى ظواهر الكتاب وعللها، وأنى فيها بما لم يسبق إليه، ومن طالعه وطالع «الفتوحات المکیة» و «القصوص» أدرك ذلك.
  - ٥ - التفاسير التاريخية: وذلك كتفسير الشعبي والخازن وغيرهما، من يكثر من القصص وذكر أخبار الأمم السالفة.
  - ٦ - التفاسير بالتأثر: وذلك كتفسير الطبری وابن المنذر وابن أبي حاتم، وابن مردويه وابن كثير، وكذلك تفسير «زاد المسیر» لابن الجوزی و «الدر المثور» للسيوطی.
- فائدة:

قال الحافظ ابن كثير في مقدمة تفسيره: فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان، فقد يسط في موضع آخر، فإن أعياك ذلك،

فعليک بالسنة، فإنها شارحة للقرآن وموضوعة له، وإذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي خصوا بها، ولما لهم من الفهم النام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح.

ثم قسم - رحمة الله - الإسرائييليات إلى ثلاثة أقسام:

الأول: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح.

والثاني: ما علمنا كذبه مما عندنا بما يخالفه.

والثالث: مسكت عنـه، فلا هو من الأول، ولا من الثاني فهذا لا نكتبه، ولا نؤمن به، ويجوز حكمـته للاستشهاد لا للاعتراضـ، لما رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ «بلغوا عنـي، ولو آية، وحدثـوا عنـ بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذبـ على متعمـداً فليتـبـأ مـقـعـدهـ منـ النـارـ» ١. هـ باختصارـ.

## فصل في اختلاف السلف في التفسير

وهو اختلاف نوع لا اختلاف تضادـ.

كتفسـيرـهمـ الصـراـطـ المستـقـيمـ بـأنـ الـقـرـآنـ،ـ أيـ اـتـيـاعـهـ.ـ وـقـالـ آخـرـونـ:ـ هـوـ الـإـسـلـامـ.ـ فـهـذـانـ الـقـرـولـانـ مـتـفـقـانـ،ـ لأنـ دـيـنـ الـإـسـلـامـ هـوـ اـتـيـاعـ الـقـرـآنـ.

ومعرفـةـ سـبـبـ التـزـولـ يـعـينـ عـلـىـ فـهـمـ الـآيـةـ،ـ لأنـ الـعـلـمـ بـالـسـبـبـ يـورـثـ الـعـلـمـ بـالـمـسـبـبـ،ـ وإـذـ ذـكـرـ الصـاحـبـ سـبـبـاـ لـتـزـولـ الـآيـةـ،ـ وـذـكـرـ صـاحـبـ سـبـبـاـ آـخـرـ،ـ فـيمـكـنـ تـصـدـيقـهـمـاـ بـأنـ تـكـوـنـ الـآيـةـ نـزـلتـ عـقـبـ السـيـسـيـنـ جـمـيـعـاـ.ـ وـمـنـ التـنـازـعـ المـوـجـودـ عـنـهـمـ:ـ أـنـ يـحـتـمـلـ الـلـفـظـ لـلـأـمـرـيـنـ،ـ إـمـاـ لـكـوـنـ مـشـتـرـكـاـ فـيـ الـلـغـةـ كـلـفـظـ «ـقـسـوـرـةـ»ـ يـرـادـ بـهـ الرـامـيـ،ـ وـيـرـادـ بـهـ الـأـسـدـ،ـ وـلـفـظـ «ـعـسـعـسـ»ـ يـرـادـ بـهـ إـقـبـالـ الـلـيـلـ وـإـدـبـارـهـ،ـ وـالـأـمـلـةـ كـثـيـرـةـ اـهـدـهـ مـقـدـمـةـ فـيـ «ـأـصـوـلـ الـتـفـسـيرـ»ـ لـلـعـلـامـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ رـحـمـهـ اللهـ.

## منهج ابن كثير في تفسيره

يمـتـازـ تـفـسـيرـ ابنـ كـثـيرـ بـأـنـ يـذـكـرـ الـآيـةـ،ـ ثـمـ يـفـسـرـهـ بـآيـاتـ أـخـرىـ إـنـ وـجـدـ لـهـ شـوـاهـدـ،ـ وـهـذـاـ مـنـ بـابـ تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ بـالـقـرـآنـ،ـ ثـمـ يـشـرـعـ فـيـ سـرـدـ الـأـحـادـيـثـ المـرـفـوعـةـ التـيـ لـهـاـ تـعـلـقـ بـالـآيـةـ الـمـفـسـرـةـ،ـ وـتـرـاهـ يـتـكـلـمـ عـلـىـ الـأـحـادـيـثـ الـوـاهـيـةـ،ـ وـالـمـخـلـفـ فـيـهـاـ فـيـ غـالـبـ الـأـحـيـانـ،ـ وـرـبـمـاـ سـكـتـ عـنـ أـحـادـيـثـ وـاهـيـةـ،ـ وـلـكـنـ يـعـبـرـ عـنـ ذـكـرـ بـقـولـهـ «ـغـرـبـ»ـ،ـ فـإـنـ لـمـ يـجـدـ أـحـادـيـثـ مـرـفـوعـةـ اـنـتـقـلـ إـلـىـ مـاـ وـرـدـ عـنـ الصـاحـبـةـ،ـ ثـمـ إـلـىـ أـقـوـالـ الـتـابـعـيـنـ،ـ وـأـهـلـ الـعـلـمـ مـنـ الـمـتـقـدـمـيـنـ.ـ وـيـعـدـ هـذـاـ تـفـسـيرـ مـنـ أـحـسـنـ التـفـاسـيرـ وـأـيـسـرـهـ وـأـقـرـبـهـ إـلـىـ الـعـلـمـ وـطـلـبـةـ الـعـلـمـ،ـ فـإـنـ عـبـارـتـهـ سـهـلـةـ مـوـجـزةـ.

(١) ابن كثير والحديث الشريف : اعلم أن ابن كثير يُعد من الأئمة الحفاظ الأثبات، وهذا الكتاب وغيره من كتبه تشهد بذلك.

مثـلاـ:ـ تـرـاهـ يـأـتـيـ بـالـأـحـادـيـثـ التـيـ تـعـلـقـ بـالـآيـةـ مـنـ كـتـبـ الـحـدـيـثـ الـمـعـتـمـدةـ،ـ وـمـنـ مـصـادـرـ حـدـيـثـيـةـ نـادـرـةـ،ـ وـمـاـ ذـكـرـ إـلـاـ بـسـبـبـ قـوـةـ حـفـظـهـ وـاستـحـضـارـهـ لـتـلـكـ الـأـحـادـيـثـ فـيـ أـيـ وقتـ شـاءـ،ـ وـجـلـ اـعـتـمـادـهـ عـلـىـ مـسـنـدـ الـإـلـامـ

أحمد فتراه يبدأ به أولاً في الغالب فيسوق متنه وإسناده ثم ينسبه للبخاري ومسلم أو غيرهما، ويتكلّم على الحديث في الغالب إن كان ضعيفاً، وربما اكتفى باستغراقه للحديث واستنكاره له.

(٢) ابن كثير ومعرفته بالرجال وطبقاتهم: وتتجلى معرفة ابن كثير بعلم الرجال بذكر الإسناد وذكر نسب الراوي أو ذكر اسم أبيه مع أنه قد ذُكر في الإسناد بدون نسبة، وقد رأيت هذا تكراراً في مواضع كثيرة، وهذا دليل على قوّة حفظه، ومعرفته بالرجال وطبقاتهم وأحوالهم.

(٣) ابن كثير من أهل الإسناد: فقد أسنّد من طريق الذهبي، وذلك في سورة النساء عقب الآية ١٦٥ وأسنّد أيضاً حديثاً، وهو برقم ٥٣٤٢ من طريق شيخه المزي، وأسنّد حديثاً آخر، وهو برقم ٦٣٦٩ من طريقين أحدهما عن شيخه الذهبي.

(٤) ابن كثير والحديث الضعيف: ربما فاته أحاديث واهية سكت عليها، وهي ليست قليلة، وربما سكت على موضوع ولكن هذا نادر جداً، وقد بينت ذلك والحمد لله.

(٥) ابن كثير والمسائل الفقهية: أعلم أن ابن كثير من الأئمة الفقهاء وله اطلاع ومعرفة تامة بذلك، وانظر ما ذكره مثلاً في سورة النساء عقب الآيتين: ٢٤ و٢٥، وانظر ما ذكره في سورة البقرة عقب الآيتين: ١٩٦ و٢٣٠، وفي سورة الأنعام عقب الآية: ١٢١، وعقب الآية: ٣ من سورة المائدة. فقد أطال الكلام في تقرير الأبحاث الفقهية، وهناك أمثلة أخرى.

تبنيه: لم يكثّر ابن كثير في تفسيره من سرد المسائل الفقهية والغوص في الفقه بسبب أنه يحيل في ذلك إلى كتاب «الأحكام الكبير» وإلى «كتاب شرح صحيح البخاري»، وكلاهما من كتبه التي لم تتم، ولم تطبع.

(٦) ابن كثير والإسرائييليات: كان ابن كثير أحد المفسّرين عن ذكر الإسرائييليات، وإذا ذكرها فإنه كثيراً ما يبني على ذلك، ففي المقدمة تكلّم على الإسرائييليات، وقسمها إلى ثلاثة أقسام، وذكر أنها للاستشهاد لا للاعتراض. وتقديم نقل بعض كلامه. وانظر مثلاً كلامه على الإسرائييليات في آخر تفسير الآية: ٦٧ من سورة البقرة، وكرر ذلك عقب الآية: ١٢٨ من سورة البقرة أيضاً. وقال في سورة الإسراء عقب الآية: ٨ وقد وردت في هذا آثار كثيرة إسرائيلية لم أمر طريل الكتاب بذكرها لأن منها ما هو موضوع من وضع بعض زنادقهم، ومنها ما قد يحتلّ أن يكون صحيحاً، ونحن في غنى عنها والله الحمد، وفيما نقص الله علينا في كتابه غنية عما سواه من بقية الكتب، لم يوحجاًنا الله ولا رسوله إليهم أهـ باختصار، وتكلّم أيضاً على الإسرائييليات عقب الحديث ٢٩١٠ وكذلك في سورة الكهف آية ١٨ وفيه تكلّف أهل الكتاب في وصف كلب أهل الكهف ولو نهـ . . . . إلخ، وتكلّم أيضاً على الإسرائييليات عقب الحديث ٤٠٣٠، وفي سورة الأنبياء عقب الآية ٥٦، وعقب الآية ٥ من سورة ق، وفي سورة العنكبوت آية ٤٦، والصفات آية ١١٣، وفي سورة ص آية ٢٥.

(٧) ابن كثير ومن يروي الإسرائييليات: أعلم أن أكثر الإسرائييليات الموجودة في التفاسير مصدرها على الأغلب هو كعب الأحبار الإسرائيلي، ويليه وهب بن منهـ، أما كعب الأحبار فقد أسلم في عهد عمر، والناس مختلفون فيهـ، فمنهم من يقول حسن إسلامهـ، ومنهم من يشك في ذلكـ، وعلى فرض أنه ثقة فإن ما يرويه إنما هو عن كتب وجدهـ، وقد كتبها بعض الإسرائييليين بأيديهمـ.

وأما وهب بن منهـ فهو ثقة في رواية الحديث المرفوعـ، ولكن ما يرويه عن أهل الكتاب غير حجةـ، وليس ذلكـ من قبلـهـ، وإنما هو من قبلـ من أخبرـهـ بهـ، وقد ذكرـ ابنـ كثـيرـ في سورة النملـ عقبـ الآية (٤٤)

﴿وَكَثُرَتْ عَنْ سَاقِيْهَا﴾ أثاراً عن أهل الكتاب ثم قال: والأقرب في مثل هذه السياقات أنها متلقة عن أهل الكتاب مما يوجد في صحفهم كروايات كعب الأحبار ووهب، سامحهما الله تعالى فيما نقلنا إلى هذه الأمة من أخباربني إسرائيل من الأوابد والغرائب والعجائب، مما كان وما لم يكن، وما حُرُفَ وُبَدُّلَ وُنَسِّخَ، وقد أغنانا الله سبحانه عن ذلك بما هو أصح منه وأنفع وأبلغ، والله الحمد والمنة اهـ. وقال ابن كثير عقب الآية: ٨٤ من سورة الكهف «... . فإن معاوية كان يقول عن كعب: إن كنا لنبلو عليه الكذب». ونقل عن ابن عباس تكذيله لكتاب.

(٨) فائدة سرد ابن كثير - رحمة الله - للأسانيد: اعلم أن الله عز وجل حفظ الذكر وذلك بحفظ كتابه وحفظ سنة رسوله ﷺ، وذلك بأن سخر أئمة الحديث ونقاده الذين صان الله بهم هذا الدين، ومن المتأخرین العلامة ابن كثير، فإنه ساق أكثر أحاديث تفسيره بأسانيدها مع أنها بلغت ما يزيد على ٧٠٠٠ حديث، وكثير من تلك الأحاديث قد نقلها من كتب غير موجودة ولا متداولة، والكثير منها فقد بعد عصر السيوطي المتوفى سنة ٩١١ وحتى الآن، كتفسير ابن أبي حاتم وابن المنذر وتفسير ابن مردوه وعبد بن حميد وغير ذلك من الكتب التي لم تظهر حتى الآن، على أنه ظهر بعض تفسير ابن أبي حاتم، والله أعلم.

(٩) ملحوظة: ربما يقول قائل: لطالما كان ابن كثير من أهل الحديث روایة ودرایة، وعلى علم بالأسانيد والمتون، فلیم يذكر الأحاديث الضعيفة؟

الجواب من وجوه:

الأول: هو أنه يذكر الحديث، وإن كان ضعيفاً وذلك لأن أئمة التفسير المتقدمين قد ذكروا ذاك الحديث عند تلك الآية. وقد نص هو على ذلك عقب الحديث ٥٣٩٩.

الثاني: هو أن تفسير القرآن بالحديث الضعيف - إن لم يشتد ضعفه - أولى من رأي الرجال.

الثالث: هو أنه ربما يسرد الضعيف، ليبين ضعفه، وهذا واضح بين في هذا التفسير.

الرابع: هو أنه ربما ذكر الضعيف في معرض ذكر أدلة الفقهاء. فيكون هذا الفقيه أو ذاك قد استدل بالحديث الضعيف، فهو إذن يذكر دليلاً ذاك الفقيه، لا لأنه يذكره محتجًا به.

الخامس: أكثر الأحاديث الضعيفة التي ذكرها لم تكن فريدة في بابها، وإنما هي إما بوصف الجنة ونعيها، أو بوصف جهنم وعذابها، أو نحو ذلك مما يشهد له مئات الآيات والأحاديث الصحيحة. والأحاديث الواهية التي أوردها، وهي فريدة في بابها - أي ليس لها ما يشهد لها - قليلة، وقد تكلم رحمة الله على أكثرها. وقد أكرمني الله عز وجل إذ هيأ لي الأسباب، فبيّنت جميع الأحاديث الواهية والموضوعة، والله الحمد والمنة.

## عملنا في هذا الكتاب

- أولاً: تخريج الأحاديث الواهية، والمتكلم فيها، مع الحكم عليها وبيان عللها.
- ثانياً: التنبية على الإسائليات، وبخاصة إن كانت متكررة.
- ثالثاً: إصلاح ما وقع في الطبعات السابقة من تصحيف أو تحريف، ويكثر ذلك في الجزء الأول.
- رابعاً: استدرك ما سقط من الأصل، وذلك بالاعتماد على عدة نسخ مطبوعة وكتب الحديث.
- خامساً: تخريج الآيات الشواهد، وذلك بذكر اسم السورة ورقم الآية.
- سادساً: شرح الكلمات الغريبة.
- سابعاً: ترقيم الأحاديث المرفوعة فقط ترقيمًا تسلسليًا، وفائدة ذلك سهولة العزو والرجوع إلى الحديث المراد.
- ثامناً: التعليق على بعض المواضيع، وهو نادر جدًا.
- ناسعاً: وضع فهارس للأحاديث المرفوعة.
- عاشرًا: تقديم للكتاب مع ترجمة للمؤلف ودراسة لمنهجه المتبعة.

## ترجمة الإمام ابن كثير

هو الشیخ العالی الحافظ المفید البارع عماد الدین أبو الفداء إسماعیل بن عمر بن کثیر بن ضوء بن درع البصروی الأصل الدمشقی الشافعی، ولد بـ «مجیدل»، قریة من أعمال مدینة بصری سنة إحدی وسبعمائة، وكان أبوه خطیبًا بها، ثم انتقل إلى دمشق سنة ست وسبعمائة، ثم تفقه على الشیخ برهان الدین الفزاری المعروف بالفیکاح وغیره، وسمع ابن السویدی البدر محمد بن ابراهیم، والقاسم بن عساکر وخلقاً، وصاهر الشیخ الحافظ المزی فاکثر عنه، وأفتی ودرس وناظر وبرع في الفقه والتفسیر والنحو، وأمعن النظر في الرجال والعلل، وولی مشیخة أم الصالح والتنکزیة بعد الذہبی، ذکرہ الذہبی في مسودة طبقات الحفاظ، وقال في المعجم المختص: هو فقیه متقن ومحدث محقق، ومفسر نقاد له تصانیف مفیدة.

قلت: فمن تصانیفه كتاب «التكیل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل» جمع بين كتاب التهذیب، والمیزان، وهو خمسة مجلدات. وكتاب «البداية والنهاية» في أربعة وخمسين جزءاً، وكتاب «الھدی والسنن في أحادیث المسانید والسنن» جمع فيه بين مستند الإمام أحمد والبزار وأبی يعلى وابن أبي شيبة إلى الكتب الستة، وله غير ذلك اهـ. ذیل تذكرة الحفاظ ص ٥٧ - ٥٨.

وجاء أيضأ في ذیل التذكرة ص ٣٦١ - ٣٦٢ للسيوطی: الإمام المحدث الحافظ ذو الفضائل إسماعیل بن عمر بن کثیر، سمع الحجّار والطبقۃ، وأجاز له القرافي والختنی، وتخرج بالمزی ولازمه وبرع، له التفسیر الذي لم يؤلف على نمطه مثله، والتاريخ، وتخريج أدلة التنبیه، وتخريج أحادیث مختصراً ابن الحاجب، وشرع في كتاب كبير في الأحكام لم يتمه، ورتب مستند أحمد على الحروف، وضم إليه زوائد الطبرانی وأبی يعلى، وله مستند الشیخین، وعلوم الحديث، وطبقات الشافعیة، وغير ذلك، توفي في شعبان سنة أربع وسبعين وسبعمائة، وقال الذہبی في المختص: الإمام المفتی المحدث البارع ثقة متقن محدث متقن.

وقال ابن حجر: كان کثیر الاستحضار، وسارت تصانیفه في البلاد في حياته، وانتفع الناس بها بعد وفاته، ولم يكن على طريق المحدثین في تحصیل العوالی، وتمیز العالی من النازل، ونحو ذلك من فنونهم، وإنما هو من محدثي الفقهاء.

قلت: العمدة في علم الحديث معرفة صحيح الحديث وسقیمه وعلله، واختلاف طرقه ورجاله جرحاً وتعديلأ، وأما العالی والنازل ونحو ذلك، فهو من الفضلات لا من الأصول المهمة اهـ.

وقال ابن قاضی شهبة في «طبقاته»: كانت له خصوصیة بابن تیمیة؛ ومناضلة عنه واتباع له في کثیر من آرائه، وكان بفتی برأیه في مسألة الطلاق، وامتحن بسبب ذلك وأرذی، وتوفي في شعبان ودفن بمقبرة الصوفیة عند شیخه ابن تیمیة.

وانظر الدرر الكامنة ١/٣٧٤، وطبقات المفسرین للداودی ١/١١٢، وكشف الظنون ١/٤٣٩، والبدر الطالع ١/١٥٣ للشوکانی، وهدیة العارفین ١/٢١٥.

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## خطبة الكتاب

(قال الشيخ الإمام الأوحد، البارع الحافظ المتقن، عماد الدين أبو الفداء، إسماعيل بن الخطيب أبي حفص عمر بن كثير، الشافعي، رحمه الله تعالى ورضي عنه):

الحمد لله الذي افتح كتابه بالحمد فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَنِلَكَ يَوْمَ الْرِّبِّ﴾ و قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَنَزَّلَ بِهِ جَنَاحَهُ مَوْجَاهًا فَمَا يَتَبَدَّلُ بِأَنَّا شَدِيدُونَ مِنْ ذَلِكَهُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا فَتَكَبَّرُوا فِيهِ أَبْدًا وَمُنْذَرًا الَّذِينَ قَاتَلُوا أَنْفَكَذَ اللَّهُ وَلَدًا مَا لَمْ يَهُدِّي إِلَيْهِمْ كَبَرَتْ كَلِمَةُ نَفْرُوحَةٍ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٤٠-٥٠] و افتح خلقه بالحمد فقال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ النَّارَ وَالنَّوْرَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَرْهَبُونَ يَقُولُونَ﴾ [الأعراف: ١] و اختتمه بالحمد فقال بعد ما ذكر مآل أهل الجنة وأهل النار: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِظِينَ مِنْ حَوْلِ الْأَرْضِ يَسِّحَّوْنَ بِهِمْ وَقُضَى بَيْنَهُمْ بِالْمَقْدِيرِ وَقَيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الزمر: ٧٥] ولهذا قال تعالى: ﴿وَهُوَ اللَّهُ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأَوَّلِ وَالآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَمُونَ﴾ [القصص: ٧٠] كما قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَمْأُلْ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأَوَّلِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْغَيْرُ الْمُغْيَرُ﴾ [سبأ: ١] فله الحمد في الأولى والآخرة أي في جميع ما خلق وما هو خالق، هو المحمود في ذلك كله كما يقول المصلي:

[١] «اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد»<sup>(١)</sup>، ولهذا يلهم أهل الجنة تسبيحة وتحميده كما يلهمون النفس، أي يسبحونه ويحمدونه عدد أنفاسهم؛ لما يرون من عظيم نعمه عليهم، وكمال قدرته وعظيم سلطانه، وتواتي منه دوام إحسانه إليهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَتَبَدَّلُونَ رَبُّهُمْ يَأْتِيهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ الْعِيْمَرِ اللَّهُمَّ وَجِئْنَاهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَمَا كُنَّا دُغْوَنَهُنَّ أَنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [لوتس: ٩-١٠].

والحمد لله الذي أرسل رسle ﴿مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِتَلَلِّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُّلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، وختتمهم النبي الأمي العربي المكي الهادي لأوضح السبيل، أرسله إلى جميع خلقه من الإنس والجن من لدن بعثته إلى قيام الساعة كما قال تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُنْ لِّلَّهِ إِلَيْهِ أَنَّاسٌ إِلَّا شُرُّوكَهُمْ بِهِمْ وَمَنْ مُنْذَرٌ لَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَعْلَمُ، وَيُبَشِّرُ فَقَاتِلُوهُ إِلَيْهِ وَرَسُولُهُ الْأَنْجَى الْأَنْجَى الْأَنْجَى يُؤْمِنُهُ إِلَيْهِ وَرَكِّلَتِهِ، وَأَتَيْهُ مَلَكُهُ تَهْسِدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال تعالى: ﴿لَا يُنْذِرُكُمْ بِهِ وَمَنْ يَلْعَنُ﴾ [الأعراف: ١٩]، فمن بلغه هذا القرآن من عرب وعجم وأسود وأحمر وإنس وجان فهو نذير له، ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرُ بِهِ مِنَ الْأَخْرَابِ فَالْأَخْرَابُ

(١) هو بعض حديث صحيح، وسيأتي إن شاء الله تعالى.

موعدهُ ﴿١٧﴾ هود: فمن كفر بالقرآن من ذكرنا فالنار موعده بمن الله تعالى كما قال تعالى: «فَقَرِفَ وَمَنْ يَكْبُرُ بِهَذَا الْمُدَيْتَ سَنَتِرْجِهُدَّ تِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٤﴾» [القلم: ٤٤].

﴿٢﴾ وقال رسول الله ﷺ: «بعثت إلى الأحرار والسود»<sup>(١)</sup>. قال مجاهد: يعني الإنس والجن. فهو صلوات الله وسلامه عليه رسول الله إلى جميع الثقلين الإنس والجن، مبلغاً لهم عن الله تعالى ما أوحاه إليه من هذا الكتاب العزيز الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطَلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ، تَبَرِّلُ بَنْ حَكِيمٍ حَمِيرٍ ﴾ [صلت: ٤٢]، وقد أعلمهم فيه عن الله تعالى أنه ندبهم إلى فهمه فقال تعالى: «أَلَا يَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ عَيْنِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ أَخْلَاقَنَا كَيْمِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢]، وقال تعالى: «كَتَبْ أَرْزَانَهُ إِلَيْكَ مُبَرِّكٌ لَيَدَبَّرُوا مَا يَتَبَيَّنُ وَلَيَذَكَّرُ أُرْلَا الْأَبْتَبِ ﴾ [ص: ٢٩]، وقال تعالى: «أَلَا يَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَنْ عَلَى قُلُوبِ أَفْنَالَهَا ﴾ [محمد: ٢٤].

فالواجب على العلماء الكشف عن معاني كلام الله، وتفسير ذلك، وطلبه من مظانه، وتعلم ذلك وتعلمه كما قال تعالى: «وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَ لِلَّاتِيْنَ وَلَا تَكُنُونَهُ فَقَبْدُوهُ وَرَأَةً ظُهُورِهِنَّ وَأَشَرَّوْهُ بِهِ، ثُمَّ قَبِيلًا فَيُنَسَّ ما يَشَرُّوْكَ ﴾ [آل عمران: ١٨٧]»، وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَشَرُّوْنَ بِهِمْ اللَّهُ وَآيَاتِهِنَّ ثُمَّ قَبِيلًا أَوْلَيْكُمْ لَا تَلْعَنْهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْتَهِرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٧٧]» فلزم الله تعالى أهل الكتاب قبلنا باعراضهم عن كتاب الله المنزل عليهم، وإقبالهم على الدنيا وجمعها، واستغلالهم بغير ما أمروا به من اتباع كتاب الله.

فعلينا - أيها المسلمين - أن ننتهي بما ذفهم الله تعالى به، وأن نتمر بما أمرنا به من تعلم كتاب الله المنزل إلينا وتعلمه، وتفهمه وتفهيمه، قال تعالى: «أَتَمْ يَأْنِي لِلَّذِينَ مَأْمُونُوا أَنْ تَخْسَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنْ أَلْحَى وَلَا يَكُنُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَيَّدِيْنَ فَنَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَيْدُهُمْ فَلَيُشَوُّكُنَّ ﴾ [١١] أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهِ أَفَدِيْنَ لَكُمْ الْأَيَّدِيْنَ لَعَلَّكُمْ تَقْلِيْلُونَ ﴾ [١٧]» [الحديد: ١٦ - ١٧] ففي ذكره تعالى لهذه الآية بعد التي قبلها تنبية على أنه تعالى كما يحيي الأرض بعد موتها كذلك يلين القلوب بالإيمان والهدى بعد قسوتها من الذنوب والمعاصي ، والله المؤمل المسؤول أن يفعل بنا هذا إنه جواد كريم.

(فصل): فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ (الجواب): إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، مما أجمل في مكان فإنه قد يسط في موضع آخر، فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له، بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي - رحمة الله تعالى -: كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن. قال الله تعالى: «إِنَّا أَرْزَانَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْعَقْدِ لِتَعْلَمَ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرْزَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِتَعْلَمَيْنَ حَصِيمًا ﴾ [٥٥]» [النساء: ١٠٥]، وقال تعالى: «وَمَا أَرْزَانَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيَّنَ لَهُمُ الَّذِي أَخْلَقُوا فِيهِ وَهُدَى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [٦٤]» [النحل: ٦٤]، وقال تعالى: «وَأَرْزَانَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَتَعْلَمُنَّ يَنْكُرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤].

﴿٣﴾ ولهذا قال رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنِّي أَوْتَيْتُ الْقُرْآنَ وَمُثْلَهُ مَعَهُ»<sup>(٢)</sup>. يعني السنة. والسنة أيضاً تنزل عليه بالوحى كما ينزل القرآن إلا أنها لا تتلى كما يتلى القرآن. وقد استدل الإمام الشافعي - رحمة الله تعالى - وغيره من الأئمة على ذلك بأدلة كثيرة ليس هذا موضع ذلك.

(١) صحيح. أخرجه مسلم مسلم ٥٢١ ح ٣ من حديث جابر في أثناء حديث، وسيأتي.

(٢) صحيح. أخرجه أبو داود ٤٦٠٤ والتزمي ٢٦٦٤ وأحد ١٣٢ / ٤ وابن حبان ١٢ والحاكم ١٠٩ / ١ من حديث المقدام بن معدىكرب، وإسناده حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وله شواهد كثيرة.

والغرض أنك تطلب تفسير القرآن منه، فإن لم تجده فمن السنة.

[٤] كما قال رسول الله ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: «فِيمَ تَحْكُمُ»؟ قال: بكتاب الله. قال: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ»؟ قال: بسنة رسول الله، قال: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟» قال: أجهد رأيي، قال: فضرب رسول الله ﷺ في صدره وقال: «الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي وَفَقَ رَسُولُ اللّٰهِ لِمَا يَرْضِي رَسُولَ اللّٰهِ»<sup>(١)</sup>. وهذا الحديث في المسند والسنن بإسناد جيد كما هو مقرر في موضعه. وحيثند إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة؛ رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم أدرى بذلك؛ لما شاهدوا من القراءات والأحوال التي اختضوا بها، ولما لهم من الفهم الشام والعلم الصحيح والعمل الصالح؛ لا سيما علماؤهم وكباراً منهم كالأنمة الأربع الخلفاء الراشدين، والأنمة المهتمين بالمهدىين، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم. قال الإمام أبو جعفر بن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا جابر بن نوح، حدثنا الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق قال: قال عبد الله - يعني ابن مسعود -: والذي لا إله غيره ما نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيمن نزلت، وأين نزلت، ولو أعلم أحداً أعلم بكتاب الله مني تناه المطابيا لأتبته. وقال الأعمش أيضاً عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: كان الرجل متى إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن. وقال أبو عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين كانوا يقرئوننا أنهم كانوا يستقرئون من النبي ﷺ، وكانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يخلفوها حتى يعملوا بما فيها من العمل، فتعلمنا القرآن والعمل جميعاً.

ومنهم الخبر البحر عبد الله بن عباس، ابن عم رسول الله ﷺ، وترجمان القرآن ببركة دعاء رسول الله ﷺ له حيث قال:

[٥] «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»<sup>(٢)</sup>. وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار حدثنا وكيم حدثنا

(١) ضعيف. أخرجه أبو داود ٣٥٩٣ و٣٥٩٢ والترمذى ١٣٢٧ و١٣٢٨ وأحمد ٢٤٢ - ٢٣٠ وابن سعد في الطبقات ٣٤٧ - ٣٤٨ والبيهقي ١١٤ وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢ / ٥٥ - ٥٦ وابن حزم في «الإحکام» ٦ / ٣٥ من طرق عن الحارث عن عمرو عن أصحاب معاذ عن معاذ به، والرواية الأولى لأبي داود والترمذى عن أصحاب معاذ: أن رسول الله ﷺ بعث معاذاً.... قال الترمذى: هذا حديث غريب، وليس إسناده عندي بمتصلى أهـ. وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٧٥ / ١ / ٢ بعد أن ذكره في ترجمة الحارث بن عمرو التقى: لا يصح. ولا يعرف إلا بهذا، مرسلاً. وقال ابن القيم في «أعلام المؤمنين» ١ / ٢٤٣: وأصحاب معاذ، وإن كانوا غير مسميين، فلا يضره ذلك لأنّه يدل على شهرة الحديث، وشهرة الحديث، وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بال محل الذي لا يخفى... إلخ. وفاطمـةـ ابنـ القـيـمـ رـحـمـهـ اللهـ أـنـ عـلـةـ الـحـدـيـثـ هيـ الرـاوـيـ عـنـ أـصـحـابـ مـعاـذـ،ـ وـهـوـ الحـارـثـ بـنـ عـمـرـوـ،ـ وـهـوـ مجـهـولـ،ـ قـالـهـ الـحـافـظـ فـيـ التـقـرـبـ،ـ وـقـالـ النـبـعـيـ فـيـ المـيزـانـ ١ / ٤٣٩ـ:ـ الـحـارـثـ بـنـ عـمـرـوـ قـالـ الـبـخـارـيـ:ـ لـاـ يـصـحـ حـدـيـثـهـ،ـ وـمـاـ روـىـ عـنـ غـيـرـ أـبـيـ عـونـ،ـ وـهـوـ مجـهـولـ.ـ وـجـاءـ فـيـ التـلـيـخـ ٤ / ١٨٢ـ ١٨٣ـ لـابـنـ حـجـرـ مـاـ مـلـخـصـهـ:ـ قـالـ الـبـخـارـيـ:ـ لـاـ يـصـحـ.ـ وـقـالـ الدـارـقـطـنـيـ فـيـ الـعـلـلـ:ـ روـاهـ شـيـةـ عـنـ أـبـيـ عـونـ هـكـذـاـ،ـ وـأـرـسـلـهـ اـبـنـ مـهـدـيـ وـجـمـاعـاتـ،ـ وـالـرـسـلـ أـصـحـ،ـ وـقـالـ اـبـنـ حـزـمـ:ـ لـاـ يـصـحـ.ـ وـقـالـ عـبـدـ الـحقـ:ـ لـاـ يـسـنـدـ،ـ وـلـاـ يـرـجـدـ مـنـ وـجـهـ صـحـيـحـ.ـ وـقـالـ اـبـنـ طـاهـرـ فـيـ تـصـيـفـ لـهـ مـفـرـدـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ:ـ لـمـ أـجـدـ لـهـ غـيـرـ طـرـيقـ شـعـبـةـ،ـ وـطـرـيقـ أـشـعـثـ بـنـ أـبـيـ الشـعـنـاءـ عـنـ مـعاـذـ،ـ وـكـلـاـهـ لـاـ يـصـحـ.ـ وـقـالـ اـبـنـ الجـوزـيـ فـيـ «الـعـلـلـ»:ـ لـاـ يـصـحـ،ـ وـإـنـ كـانـ الـفـقـهـاءـ كـلـهـ يـذـكـرـوـهـ فـيـ كـتـبـهـ،ـ وـإـنـ كـانـ مـعـنـاهـ صـحـيـحـاـهـ كـلـامـ الـحـافـظـ بـاختـصارـ.

وبهذا يتبيّن أن الحديث ضعيف، وأن قول الحافظ ابن كثير: «إسناده جيد» فيه نظر، والله أعلم.

(٢) صحيح . أخرجه أحمد / ٢٦٦ - ٣١٤ وابن حبان ٧٠٥٥ من حديث ابن عباس بإسناد على شرط مسلم ، وأخرجه البخاري ٧٥ بلفظ «اللهم علمه الكتاب» وكرره ١٤٣ ومسلم ٢٤٧٧ بلفظ «اللهم فقهه في الدين» وله قصة .

سفيان، عن الأعمش عن مسلم - كذا قال - : قال عبد الله - يعني ابن مسعود - : نعم ترجمان القرآن ابن عباس. ثم رواه عن يحيى بن داود عن إسحاق الأزرق عن سفيان، عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح أبي الضحي، عن مسروق، عن ابن مسعود أنه قال : نعم الترجمان للقرآن ابن عباس. ثم رواه عن بندار عن جعفر بن عون، عن الأعمش به كذلك. فهذا إسناد صحيح إلى ابن مسعود أنه قال عن ابن عباس هذه العبارة. وقد مات ابن مسعود - رضي الله عنه - في سنة اثنتين وثلاثين على الصحيح، وعمره بعده عبد الله بن عباس ستة وثلاثين سنة، فما ظنك بما كسبه من العلوم بعد ابن مسعود. وقال الأعمش عن أبي وأئل : استخلف علي عبد الله بن عباس على الموسم، فخطب الناس، فقرأ في خطبته سورة البقرة، وفي رواية سورة التور، ففسرها تفسيراً لو سمعته الروم والترك والديلم لأسلموا.

ولهذا غالباً ما يرويه إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير في تفسيره عن هذين الرجلين ابن مسعود وابن عباس، ولكن في بعض الأحيان ينقل عنه ما يحكوه من أقاويل أهل الكتاب التي أباحها رسول الله ﷺ حيث قال :

[٦] «لَبَلَّوْا عَنِي لَوْ آيَةً، وَحَدَّثُوا عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرْجٌ، وَمِنْ كَذَبِ عَلَيَّ مَتَعْمِداً فَلَيَبْتُوا مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو. ولهذا كان عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قد أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يحدّث منها بما فهمه من هذا الحديث من الإذن في ذلك. ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتضاد، فإنها على ثلاثة أقسام :

أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح. والثاني: ما علمنا كذبه مما عندنا مما يخالفه. والثالث: ما هو مسكت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به ولا نكتبه، ويجوز حكايته لما تقدم، وغالب ذلك مما لافائدة فيه تعود إلى أمر ديني؛ ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في هذا كثيراً، ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعددهم، وعصا موسى من أي الشجر كانت، وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلام الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهمه الله تعالى في القرآن مما لافائدة في تعينه تعود على المتكلفين في دينهم ولا دنياهم. ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز كما قال تعالى : «سَيَقُولُونَ تَلَكَّنَةٌ رَأَيْهُنَّ كَلِبَّهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادُسُهُمْ كَلِبَّهُمْ رَبَّهَا بِالْقَيْمَنِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَتَامِّهُمْ كَلِبَّهُمْ قُلْ رَبِّ أَعْلَمُ بِعِيَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ لَا قَلِيلٌ فَلَا ثَمَارٌ فِيهِمْ لَا إِرْأَةٌ ظَهِيرًا وَلَا سَقَتٌ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا»<sup>(٢)</sup> [الكهف: ٢٢]. فقد اشتغلت هذه الآية الكريمة على الأدب في هذا المقام، وتعليم ما ينبغي في مثل هذا، فإنه تعالى حكى عنهم ثلاثة أقوال، ضعف القولين الأولين وسكت عن الثالث، فدل على صحته، إذ لو كان باطلًا لرده كما ردهما، ثم أرشد على أن الاطلاع على عدتهم لا طائل تحته فقال في مثل هذا : «قُلْ رَبِّ أَعْلَمُ بِعِيَّتِهِمْ» فإنه ما يعلم ذلك إلا قليل من الناس من أطلعه الله عليه فلهذا قال : «فَلَا ثَمَارٌ فِيهِمْ لَا إِرْأَةٌ ظَهِيرًا» أي : لا تجهد نفسك فيما لا طائل تحته ولا تسألهم عن ذلك فإنهم لا يعلمون من ذلك إلا رجم الغيب. فهذا أحسن ما يكون في حكاية الخلاف؛ أن تستوعب الأقوال في ذلك المقام، وأن تنبه على الصحيح منها، وتبطل الباطل، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته؛ لثلا يطول النزاع والخلاف فيما لافائدة تحته، فتشتغل به عن الأهم فالأهم. فاما من حكى خلافاً في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها

فهو ناقص ، إذ قد يكون الصواب في الذي تركه ، أو يحكي الخلاف ويطلقه ولا ينبه على الصحيح من الأقوال فهو ناقص أيضاً ، فإن صحة غير الصحيح عاماً فقد تعمد الكذب ، أو جاهلاً فقد أخطأ ، وكذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته ، أو حكى أقوالاً متعددة لفظاً ويرجع حاصلها إلى قول أو قولين معنى ؛ فقد ضيع الزمان ، وتكثر بما ليس ب صحيح ، فهو كلام ثوبى زور ، والله الموفق للصواب .

قال سفيان بن عيينة ، عن عبد الله بن أبي يزيد : كان ابن عباس إذا سئل عن الأمر فكان في القرآن قال به ، فإن لم يكن في القرآن وكان عن رسول الله ﷺ أخبر به ، فإن لم يكن فمن أبي بكر رضي الله عنه ، فإن لم يكن اجتهدرأبه .

(فصل) : إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة ، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين كمجاهد بن جبر ، فإنه كان آية في التفسير كما قال محمد بن إسحاق : ثنا أبوان بن صالح عن مجاهد قال : عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته إلى خانته ، أوقفه عند كل آية منه وأسئلته عنها . وقال ابن جرير : ثنا أبو كريب ثلثان طلق بن غنم عن عثمان المكي عن ابن أبي مليكة قال : رأيت مجاهداً سأله ابن عباس عن تفسير القرآن ومعه الواحة قال : فيقول له ابن عباس : اكتب ، حتى سأله عن التفسير كله . وللهذا كان سفيان الثوري يقول : إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به . وكسعيد بن جبير وعكرمة مولى ابن عباس ، وعطاء بن أبي رياح والحسن البصري ، ومسروق بن الأجدع وسعيد بن المسيب ، وأبي العالية والربيع بن أنس ، وقتادة والضحاك بن مراحם ، وغيرهم من التابعين وتابعهم ومن بعدهم ، فنذكر أقوالهم في الآية فيقع في عبارتهم تبادل في الألفاظ فيحسبها بعض من لا علم عنده اختلافاً فيحكيها أقوالاً ، وليس كذلك فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو بنظيره ، ومنهم من ينص على الشيء بعينه ، والكل بمعنى واحد في أكثر الأماكن ، فلي penet the libib لذلك والله الهادي . وقال شعبه بن الحجاج وغيره : أقوال التابعين في الفروع ليست حجة ، فكيف تكون حجة في التفسير ؟ يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم من خالفهم ، وهذا صحيح ، أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يربط في كونه حجة ، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على قول بعض ولا على من بعدهم ، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو السنة أو عموم لغة العرب أو أقوال الصحابة في ذلك . فاما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام لما رواه محمد بن جرير رحمة الله تعالى حيث قال :

[٧] ثنا (١) محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفيان حدثني عبد الأعلى - وهو ابن عامر الشعبي - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : «من قال في القرآن برأيه أو بما لا يعلم فليتبوا مقعده من النار» (٢) . وهكذا أخرجه الترمذى والنسائي من طرق عن سفيان الثوري به ، ورواه أبو داود (٣) عن مسدد عن

(١) اختصار حدثنا .

(٢) آخرجه الترمذى ٢٩٥١ و ١٩٥٢ والنسائي في «الكتاب» ٨٠٨٥ والدارمى ١٧٦ وأحد ١٢٣٨ و ٢٣٣٨ وأبو يعلٰى والبغوى في «شرح السنة» ١١٨ و ١١٩ والطبرى ٧٧٣ و ٧٤ و ٧٥ من حديث ابن عباس ، ومداره على عبد الأعلى بن عامر الشعبي ، وقد ضعفه أحمٰد ، وأبو زرعة ، وقال يحيى : ليس بذلك القوى ، وقد أخرجه الطبرى ٧٦ عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير بن ابن عباس موقفاً ولم يرفعه ، وكرره ٧٧ من طريق آخر غير طريقه موقفاً أيضاً . ومع ذلك قال الترمذى : حسن صحيح ، وكذا حسنة البغوى ، وسكت عليه ابن كثير ، وهو إلى الضعف أقرب ، والله أعلم .

(٣) لم يروه أبو داود ، وإنما روى الحديث الآتى ، ولم أجده من أسنده عن مسدد ، وإنما رواه غير واحد من طرق أخرى عن أبي عوانة به .

أبي عوانة عن عبد الأعلى به مرفوعاً، وقال الترمذى: هذا حديث حسن، وهكذا رواه ابن جرير أيضاً عن يحيى بن طلحة اليربوعي عن شريك عن عبد الأعلى به مرفوعاً، ولكن رواه عن محمد بن حميد عن الحكم بن بشير، عن عمرو بن قيس الملائى عن عبد الأعلى، عن سعيد عن ابن عباس فرقه، وعن محمد بن حميد عن جرير، عن ليث عن بكر، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس من قوله، فالله أعلم.

[٨] وقال ابن جرير: أبناؤنا العباس بن عبد العظيم العنبرى، ثنا حبان بن هلال، ثنا سهيل أخو حزم، ثنا أبو عمران الجوني عن جندب: أن رسول الله ﷺ قال: «من قال في القرآن برأيه فقد أخطأ»<sup>(١)</sup>. وقد روى هذا الحديث أبو داود والترمذى والنمساني من حديث سهيل بن أبي حزم القطعنى؛ وقال الترمذى: غريب وقد تكلم بعض أهل العلم في سهيل.

[٩] وفي لفظ لهم: «من قال في كتاب الله برأيه، فأصاب فقد أخطأ»<sup>(٢)</sup>. أي لأنه قد تكلف ما لا علم له به، وسلك غير ما أمر به، فلو أنه أصاب المعنى في نفس الأمر لكان قد أخطأ، لأنه لم يأت الأمر من ياباه، كمن حكم بين الناس على جهل فهو في النار، وإن وافق حكمه الصواب في نفس الأمر، لكن يكون أخطأ جرماً من أخطأ والله أعلم. وهكذا سمى الله القذفة كاذبين فقال: «فَإِذْ أَتَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ» [النور: ١٣] فالقاذف كاذب ولو كان قد قذف من زنى في نفس الأمر، لأنه أخبر بما لا يحل له الإخبار به ولو كان أخير بما يعلم؛ لأنه تكلف ما لا علم له به، والله أعلم. ولهذا تحرج جماعة من السلف عن تفسير ما لا علم لهم به، كما روى شعبة عن سليمان، عن عبد الله بن مزة عن أبي معمر قال: قال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -: أي أرض تقلني، وأي سماء تظلني، إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم؟ . وقال أبو عبيد القاسم بن سلام<sup>(٣)</sup>: ثنا محمد بن يزيد عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم التميمي، أن أبي بكر الصديق سُئل عن قوله تعالى: «وَقَاتَكُهُهُ وَأَبَأَهُهُ» [عبس: ٢١] فقال: أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم؟ منقطع. وقال أبو عبيد أيضاً: ثنا يزيد، عن حميد، عن أنس: أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر «وَقَاتَكُهُهُ وَأَبَأَهُهُ»<sup>(٤)</sup> فقال: هذه الفاكهة قد عرفناها فما الأب؟ ثم رجع إلى نفسه فقال: إن هذا لهو التتكلف يا عمر. وقال محمد بن سعد: ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن ثابت عن أنس قال: كنا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي ظهر قميصه أربع رقاع فقرأ: «وَقَاتَكُهُهُ وَأَبَأَهُهُ»<sup>(٥)</sup> فقال: فما الأب؟ ثم قال: هو التتكلف بما عليك أن لا تدريه؟ وهذا كله محمول على أنهما - رضي الله عنهما - إنما أرادا استكشاف علم كيفية الأب، وإلا فكونه نبتاً من الأرض ظاهر لا يجعل كقوله تعالى: «فَأَبَنَتَا فِيهَا جَانِيَةً وَعَنْنَا» [عبس: ٢٧-٢٨] الآية. وقال ابن جرير: حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا ابن عليلة، عن أيوب عن ابن أبي مليكة: أن ابن عباس سُئل عن آية لو سئل عنها بعضاً لقال فيها، فأبى أن يقول فيها. إسناده صحيح. وقال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن ابن أبي مليكة قال: سأله رجل ابن عباس عن «يَوْمَ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةً» [السجدة: ٥]؟ فقال له ابن عباس: فما «يَوْمَ كَانَ مِقْدَارُهُ خَيْرَ الْكُلُّ سَنَةً»

(١) أخرجه أبو داود ٣٦٥٢ والترمذى ٢٩٥٢ والنمساني في «الكتاب» ٨٠٨٦ والطبرى ٨٠٨٦ والبغوى ٩/١ وابن عدي في «الكامل» ٤٥٠/٣ كلهم من حديث جندب، ومداره على سهيل بن أبي حزم، وعند الطبرى والبغوى: سهيل أخو حزم، وهو واحد. قال الحافظ في التقريب: ضعيف. وأعلمه ابن عدي به، وفي التهذيب: ضعفه البخارى والنمساني وأبو حاتم، ووقفه العجل، وهو ضعيف.

(٢) روى كلهم بهذا اللفظ، واللفظ الأول لم أجده عند أحد من الأئمة المتقدم ذكرهم فالله أعلم.

(٣) «فضائل القرآن» ٥٨/١

[المعارج: ٤] فقال له الرجل: إنما سألك لتعحدثني، فقال ابن عباس: هما يومان ذكرهما الله في كتابه، الله أعلم بهما، فكره أن يقول في كتاب الله ما لا يعلم. وقال ابن جرير أيضاً: حدثني يعقوب - يعني ابن إبراهيم - حدثنا ابن علية عن مهدي بن ميمون، عن الويلد بن مسلم قال: جاء طلق بن حبيب إلى جندب بن عبد الله فسألته عن آية من القرآن؟ فقال: أخرج عليك إن كنت مسلماً لما قمتعني - أو قال: أن تجالسني - وقال مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب: أنه كان إذا سئل عن تفسير آية من القرآن قال: إنما لا نقول في القرآن شيئاً. وقال الليث عن يحيى بن سعيد بن المسيب: أنه كان لا يتكلم إلا في المعلوم من القرآن. وقال شعبة عن عمرو بن مرة قال: سأله رجل سعيد بن المسيب عن آية من القرآن، فقال: لا تسألني عن القرآن وسل من يزعم أنه لا يخفى عليه منه شيء، يعني عكمة. وقال ابن شوذب: حدثني يزيد بن أبي يزيد قال: كنا نسأل سعيد بن المسيب عن الحرام والحلال، وكان أعلم الناس، فإذا سأله عن تفسير آية من القرآن سكت لأن لم يسمع. وقال ابن جرير: حدثني أحمد بن عبدة الضبي حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عبيد الله بن عمر قال: لقد أدركت فقهاء المدينة وإنهم ليعظمون القول في التفسير، منهم سالم بن عبد الله والقاسم بن محمد، وسعيد بن المسيب ونافع. وقال أبو عبيد: حدثنا عبد الله بن صالح عن ليث، عن هشام بن عروة قال: ما سمعت أبي يقول آية من كتاب الله فقط. وقال أبوبابن عون، وهشام الدستواني، عن محمد بن سيرين: سألت عبيدة - يعني السلماني - عن آية من القرآن فقال: ذهب الذين كانوا يعلمون فيه أنزل القرآن، فاتق الله وعليك بالسداد. وقال أبو عبيد: حدثنا معاذ عن ابن عون عن عبد الله بن مسلم بن يسار، عن أبيه قال: إذا حدثت عن الله حديثاً فقف حتى تنظر ما قبله وما بعده. حدثنا هشيم عن مغيرة، عن إبراهيم قال: كان أصحابنا يتقدون التفسير وبهابونه. وقال شعبة عن عبد الله بن أبي السفر قال: قال الشعبي: والله ما من آية إلا وقد سألت عنها ولكنها الرواية عن الله عز وجل. وقال أبو عبيد: حدثنا هشيم حدثنا عمرو بن أبي زائدة عن الشعبي عن مسروق قال: اتقوا التفسير فإنما هو الرواية عن الله.

فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تحرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم فيه. فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حرج عليه، ولهذا روي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير، ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوه، وهذا هو الواجب على كل أحد، فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به؛ فكذلك يجب القول فيما سئل عنه مما يعلمه لقوله تعالى: ﴿لَيَسْتَعْلَمُ اللَّاتِي وَلَا تَكُنُتُمْ بِهِ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، ولما جاء في الحديث الذي روي من طرق:

[١٠] من سئل عن علم فكتمه أجم يوم القيام بلجام من نار<sup>(١)</sup>.

[١١] وأما الحديث الذي رواه أبو جعفر بن جرير: حدثنا عباس بن عبد العظيم، حدثنا محمد بن خالد بن عثمة، حدثنا جعفر بن محمد الزبيري، حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: ما كان النبي ﷺ يفسر شيئاً من القرآن إلا آياتاً تُمَدُّ، علمهن إيه جبريل عليه السلام<sup>(٢)</sup>. ثم رواه عن أبي بكر محمد بن

(١) جيد. أخرجه عن أبي هريرة: أبو داود ٣٦٥٨ والترمذى ٢٦٤٩ وابن ماجه ٢٦١ و٢٦٦ وابن حبان ٩٥ وصححه الحاكم ١٠١ وواقفه النبوي، واسناده قوي، وله شواهد كثيرة، راجع أحكام القرآن (٥٥) بتخريجي.

(٢) ضعيف. أخرجه أبو يعلى ٤٥٢٨ والطبرى ٩٠ و٩١ والبزار كما في المجمع ٣٠٣/٦ من حديث عائشة، وفي إسناد أبي يعلى والبزار راوياً لم يسم. وهو جعفر بن محمد بن خالد الزبيري كما صرخ به الطبرى وابن كثير، وأעהله الطبرى به، وقال: لا يُعرف، ولا يجوز الاحتجاج به. وفي الميزان قال الذهبى في ترجمة الزبيري: قال البخارى: لا يتابع على حديثه، وقال الأزدي: منكر الحديث اهـ.

يزيد الطرسوسي، عن معن بن عيسى عن جعفر بن خالد، عن هشام به. فإنه حديث منكر غريب، وجعفر هذا هو ابن محمد بن خالد بن الزبير بن العوام القرشي الزييري، قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وقال الحافظ أبو الفتح الأزدي: منكر الحديث. وتكلم عليه الإمام أبو جعفر بما حاصله أن هذه الآيات مما لا يعلم إلا بالتوقيف عن الله تعالى بما وقفت عليه جبرائيل، عليه السلام، وهذا تأويل صحيح لو صح الحديث، فإن من القرآن ما استثار الله تعالى بعلمه، ومنه ما يعلم العلماء، ومنه ما تعلم العرب من لغاتها، ومنه ما لا يعذر أحد في جهالته، كما صرخ بذلك ابن عباس فيما قال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار حدثنا مُؤْتَل حدثنا سفيان عن أبي الزناد قال: قال ابن عباس: التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه أحد إلا الله.

[١٢] قال ابن جرير وقد روى نحوه في حديث في إسناده نظر: حدثني يونس عن عبد الأعلى الصدفي، أئبنا ابن وهب: سمعت عمرو بن الحارث يحدث عن الكلبي، عن أبي صالح مولى أم هانىٰ عن ابن عباس أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أنزل القرآن على أربعة أحرف: حلال وحرام ، لا يعذر أحد بالجهالة به ، وتفسير تفسره العرب ، وتفسير تفسره العلماء ، ومتشابه لا يعلمه إلا الله عز وجل ، ومن ادعى علمه سوى الله فهو كاذب»<sup>(١)</sup>. والنظر الذي أشار إليه في إسناده هو من جهة محمد بن السائب الكلبي فإنه متروك الحديث، لكن قد يكون إنما وهم في رفعه ، ولعله من كلام ابن عباس كما تقدم ، والله تبارك وتعالى أعلم .

## كتاب فضائل القرآن

قال البخاري رحمه الله: كيف نزول الوحي وأول ما نزل: قال ابن عباس: **المُهَمِّينَ الْأَمِينَ**، القرآن أمين على كل كتاب قبله.

[١٣] حدثنا عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة قال: أخبرتني عائشة وابن عباس قالا: لبث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بمكة عشر سنين يُنزَّلُ عليه القرآن، وبالمدينة عشر<sup>(٢)</sup>. ذكر البخاري - رحمه الله - كتاب فضائل القرآن بعد كتاب التفسير، لأن التفسير أهم فلهذا بدأ به ، ونحن قدمنا الفضائل قبل التفسير ، وذكرنا فضل كل سورة قبل تفسيرها ليكون ذلك باعثاً على حفظ القرآن وفهمه ، والعمل بما فيه ، والله المستعان .

وقول ابن عباس في تفسير «المهيمين»، إنما يريد به البخاري قوله تعالى في المائدة، بعد ذكر التوراة والإنجيل: «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِيقَةِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّنَا عَلَيْهِ» [المائدة: ٤٨]. قال الإمام أبو جعفر بن جرير - رحمه الله - : حدثنا المثنى، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية، عن علي يعني ابن أبي طلحة - عن ابن عباس، قوله: «وَمُهَمِّنَا عَلَيْهِ»، قال: المهيمن الأمين، قال: القرآن أمين على كل كتاب قبله . وفي رواية: شهيداً عليه . وقال سفيان الثوري، وغير واحد من الأئمة، عن أبي إسحاق السبيبي ، عن التميمي ، عن ابن عباس: «وَمُهَمِّنَا عَلَيْهِ» ، قال: مؤمناً . وينحو ذلك قال مجاهد، والسدي ، وقتادة ، وابن جرير ، والحسن البصري ، وغير واحد من أئمة السلف .

(١) لا أصل له في المرفوع. أخرجه الطبرى ٧٢ من حديث ابن عباس، وفي إسناده محمد بن السائب الكلبي متروك متهم ، وأبو صالح روى عن ابن عباس موضوعات .

(٢) البخاري، كتاب فضائل القرآن من صحيحه ٤٩٧٨ و ٤٩٧٩ .

وأصل اليمنة: الحفظ والارتقاب؛ يقال، إذا رقب الرجل الشيء وحفظه وشهده: قد هَمِّنَ فلان عليه، فهو يَهْمِّنْ هِمَّةً، وفَرَّ عليه مُهْمِّنْ؛ وفي أسماء الله تعالى: المُهَمَّيْنَ<sup>(١)</sup>، وهو الشهيد على كل شيء، الرقيب الحفيظ بكل شيء.

وأما الحديث الذي أسنده البخاري: «أنه - عليه الصلاة والسلام - أقام بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشرًا»؛ فهو مما انفرد به البخاري دون مسلم، وإنما رواه النسائي من حديث شيبان - وهو ابن عبد الرحمن - عن يحيى - وهو ابن كثير - عن أبي سلمة، عنهما. وقال أبو عبيدة القاسم بن سلام: حدثنا يَزِيدُ، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أنزل القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا في ليلة القدر، ثم نزل بعد ذلك في عشرين سنة، ثم قرأ: «وَقَرَأَنَا فِرْقَةً لِلْقَرْآنَ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكَثٍ وَرَزْكٍ تَرِيكًا» [الإسراء: ١٠٦]. هذا إسناد صحيح: أما إقامته بالمدينة عشرًا فهذا مما لا خلاف فيه، وأما إقامته بمكة بعد النبوة، فالمشهور ثلاث عشرة سنة، لأنه - عليه الصلاة والسلام - أوجي إليه وهو ابنأربعين سنة، وثُوُّفي وهو ابن ثلات وستين سنة على الصحيح. ويختتم أنه حذف ما زاد على العشرة اختصاراً في الكلام، لأن العرب كثيراً ما يحذفون الكسور في كلامهم. أو أنهما<sup>(٢)</sup> إنما اعتبرا قرآن جبريل - عليه السلام - به - عليه الصلاة والسلام - فإنه قد روى الإمام أحمد: أنه قرآن به - عليه السلام - ميكائيل في ابتداء الأمر يُلْقِي إليه الحكمة والشيء، ثم قرآن به جبريل.

ووجه مناسبة هذا الحديث لفضائل القرآن أنه ابتدأ نزوله في مكان شريف، وهو البلد، الحرام، كما أنه كان في زمان شريف، وهو شهر رمضان، فاجتمع له شرف الزمان والمكان، ولهذا يستحب إثبات ثلاثة القراء في شهر رمضان، لأنه ابتدأ نزوله فيه؛ ولهذا كان جبريل يعارض به رسول الله - ﷺ - في كل سنة في شهر رمضان، فلما كان في السنة التي تُوفى فيها عارضه به مرتين تأكيداً وتشييداً<sup>(٣)</sup>.

وأيضاً في هذا الحديث بيان أنه من القرآن مكيٌّ، ومنه مدنيٌّ. فالمعنى ما نَزَّلَ قبل الهجرة، والمدني ما نزل بعد الهجرة، سواء كان بالمدينة أو بغيرها من أي البلاد كان، حتى ولو كان بمكة أو عرفة. وقد أجمعوا على سورتها من المكي، وأخرّتها من المدني، واختلفوا في آخر. وأراد بعضهم ضبط ذلك بضوابط في تقديرها عشرة ونظر. ولكن قال بعضهم: كل سورة في أولها شيء من الحروف المقطعة وهي مكية إلا البقرة والآل عمران، كما أن كل سورة فيها: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ مَا أَنْتُمْ بِهِ تَذَكَّرُونَ» فهي مدنية، وما فيه: «يَأَيُّهَا النَّاسُ» فيحتمل أن يكون من هذا ومن هذا، والغالب أنه مكي، وقد يكون مدنية كما في البقرة: «يَأَيُّهَا النَّاسُ أَتَبْدَأُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقُوكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمْ يَلْكُمْ تَقْرُونَ»، «يَأَيُّهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَكًا طَيْبًا وَلَا تَنْعِمُوا خَطُوبَنِ الْشَّيْطَنِ إِنَّمَا لَكُمْ عَذَّابٌ مُّؤْمِنُونَ».

قال أبو عبيدة: حدثنا أبو معاوية، حدثنا من سمع الأعمش يحدث عن إبراهيم، عن علقمة: كل شيء في القرآن «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ مَا أَنْتُمْ بِهِ تَذَكَّرُونَ» فإنه أنزل بالمدينة، وما كان «يَأَيُّهَا النَّاسُ» فإنه أنزل بمكة. ثم قال: حدثنا علي بن معبد، عن أبي المليح، عن ميمون بن مهران قال: ما كان في القرآن «يَأَيُّهَا النَّاسُ» و«يَأَيُّهَا مَادِمُ» فإنه مكي، وما كان «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ مَا أَنْتُمْ بِهِ تَذَكَّرُونَ» فإنه مدني. ومنهم من يقول: إن بعض السور نزل مرتين، مرة

(١) راجع سورة الحشر، الآيات: ٢٢ - ٢٤.

(٢) الشمير يعود إلى عائشة وابن عباس رضي الله عنهم.

(٣) راجع البخاري، الباب السابع من كتاب فضائل القرآن من صحيحه. وسيأتي لغظه.

بالمدينة ومرة بمكة - والله أعلم. ومنهم من يستثنى من المكى آيات يدعى أنها من المدنى كما في سورة الحج وغیرها . والحق ما دلّ عليه الدليل الصحيح ، والله أعلم .

وقال أبو عبيد : حدثنا عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة قال : نزلت بالمدينة سورة البقرة ، وأل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأفال ، والتوبه ، والحج ، والنور ، والأحزاب ، والذين كفروا ، والفتح ، والمجادلة ، والحضر ، والمتحن ، والحاوريون ، والتفاين ، وبها أيها النبي إذا طلقت النساء ، وبها أيها النبي لم تحرم ، والإجر ، والليل إذا يغشى ، وإنما أنزلناه في ليلة القدر ، ولم يكن ، وإذا زلزلت ، وإذا جاء نصر الله ، وسائر ذلك بمكة . هذا إسناد صحيح عن ابن أبي طلحة مشهور ، وهو أحد أصحاب ابن عباس الذين رأوا عنه التفسير . وقد ذكر في المدنى سوراً في كونها مدنية نظر ، وفاته الحجرات والمعوذات .

[١٤] الحديث الثاني : وقال البخاري : حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا مُعتمر ، قال : سمعت أبي ، عن أبي عثمان قال : أثبتت أن جبريل - عليه السلام - أتى النبي - ﷺ - وعنده أم سلمة ، فجعل يتحدث ، فقال النبي - ﷺ - لأم سلمة : من هذا؟ - أو كما قال - قلت : هذا وحية . فلما قام قالت : والله ما حسبته إلا إيه حتى سمعت خطبة النبي - ﷺ - بخبر جبريل ، أو كما قال . قال أبي : قلت لأبي عثمان : من سمعت هذا؟ فقال : من أسامة بن زيد<sup>(١)</sup> . وهكذا رواه أيضاً في علامات النبوة ، عن عباس بن الوليد التزسي ، ومسلم في فضائل أم سلمة ، عن عبد الأعلى بن حماد ومحمد بن عبد الله ، كلهم عن معتمر بن سليمان ، به .

والغرض من إيراده هذا الحديث هنا أن السفير بين الله وبين محمد - ﷺ - جبريل - عليه السلام - وهو ملك كريم ، ذو وجاهة وجلالة ومكانة ، كما قال تعالى : «نَزَّلْنَا عَلَيْهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَىٰ فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُنْذِرِينَ» [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٤] ، وقال تعالى : «وَإِنَّهُ لَقُولُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ذِي فُؤُّهٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ شَطَاعٌ مِّنْ أَيْمَنِهِ وَمَا صَاحِبُكَ يَعْجَلُونِ» [التكوير: ١٩ - ٢٢]... الآيات . فمدح الرب تبارك وتعالى عبديه ورسوليه جبريل ومحمد ، صلوات الله وسلم عليهما . وسنستقصي الكلام على تفسير هذا المكان في موضعه إذا وصلنا إليه إن شاء الله تعالى ، وفي الثقة . وفي الحديث فضيلة عظيمة لأم سلمة - رضي الله عنها - كما بيشه جبريل ورحمه الله - لرؤيتها لهذا الملك العظيم ، وفضيلة أيضاً لدخنة بن خليفة الكلبي ، وذلك أن جبريل مسلم - عليه السلام - كثيراً ما كان يجيء إلى رسول الله - ﷺ - على صورته ، وكان جميل الصورة - رضي الله عنه - وكان من قبيلة أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي ، كلهم يُنسبون إلى كلب بن وبرة ، وهم قبيلة من قبائله ، وقضاءه ، قيل : إنهم من عدنان ، وقيل : من قحطان ، وقيل : من قحطان ، وقيل : بطن مستقل بنفسه ، والله أعلم .

[١٥] الحديث الثالث : حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثنا الليث ، حدثنا سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : «ما من الأنبياء نبي إلا أعطي ما مثله آمن عليه البشر ، وإنما كان الذي أوتيت وحيًا أوحاه الله إليه ، فأرجو أن تكون أكثرهم تابعاً يوم القيمة»<sup>(٢)</sup> . ورواه أيضاً في كتاب الاعتصام ، عن عبد العزيز بن عبد الله . ومسلم والنمساني ، عن قتيبة جمعياً ، عن الليث بن سعد ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، واسمه كيسان المقبري ، به .

(١) البخاري ٣٦٣٣ و ٤٩٨٠ ، ومسلم ٢٤٥١.

(٢) البخاري ٤٩٨١ و ٧٢٧٤ ، ومسلم ١٥٢.

وفي هذا الحديث فضيلة عظيمة للقرآن العجيد على كل معجزة أعطيها نبئ من الأنبياء، وعلى كل كتاب أنزله، وذلك لأنّ معنى الحديث: ما من نبئ إلا أعطى، أي من المعجزات، ما آمن عليه البشر، أي: ما كان دليلاً على تصديقه فيما جاءهم به، واتبعه من أتبعه من البشر، ثم لما مات الأنبياء لم تُثبَّت لهم معجزة بعدهم إلا ما يحكيه أتباعهم بما شاهدوه في زمانه. وأما الرسول الخاتم للرسالة محمد - ﷺ - فإنه كان معظم ما آتاه الله وحيًا منه إليه، متقدلاً إلى الناس بالتواتر، ففي كل حين هو كما أتى، فلهذا قال: «فأرجو أن تكون أكثرهم تابعاً». وكذلك وقع، فإن أتباعه أكثر من أتباع الأنبياء، لعموم رسالته وذوامها إلى قيام الساعة، واستمرار معجزته. وللهذا قال تبارك وتعالى: «تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِكُونَ لِلنَّاسِ نَذِيرًا» [١] [الفرقان: ١]. وقال تعالى: «فَلَمَّا آتَيْنَا إِلَيْهِنَّا وَلِيْلَةَ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِيَتْلِ هَذَا الْقُرْآنَ لَا يَأْتُونَ بِيَشْهِدِهِ وَلَمْ كَانْ بَصِّرُهُمْ يَعْصِي طَهِيرًا» [٢] [الإسراء: ٨٨]؛ ثم تقاضر معهم إلى عشر سور منه فقال: «أَمْ يَقُولُونَ أَنَّهُرِهِ قُلْ فَأَتُوا بِشَهِيدَرْ سُورَ وَشَهِيدَرْ مُفْتَرِسَتْ وَأَدْعُوا مِنْ أَسْتَطْعُمْتْ مِنْ دُونَ اللَّهِ إِنْ كَنْتُمْ صَدِيقِنَ» [٣] [مود: ١٣]، ثم تحذّهم إلى أن يأتوا بسورة من مثله فعجزوا فقال: «أَمْ يَقُولُونَ أَنَّهُرِهِ قُلْ فَأَتُوا بِسُورَةِ يَشْهِدِهِ وَأَدْعُوا مِنْ أَسْتَطْعُمْتْ مِنْ دُونَ اللَّهِ إِنْ كَنْتُمْ صَدِيقِنَ» [٤] [يونس: ٣٨]، وقصر التحدّي على هذا المقام في السور المكية كما ذكرنا. وفي المدينة أيضاً كما في سورة البقرة حيث يقول تعالى: «وَلَمَّا كَنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ زَلْكَ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِشَهِيدَرْ مِنْ مَّثِيلِهِ وَأَدْعُوا شَهِيدَرْ كَمْ مِنْ دُونَ اللَّهِ إِنْ كَنْتُمْ صَدِيقِنَ» [٥] [إِنَّمَا تَنْهَىٰ فَأَتَتُوا أَنَّارَ أَلَقَ وَقُوَّدُهُمُ النَّاسُ وَلِلْجَارَةِ أَدَدَتْ لِلْكَفِرِينَ» [٦]، فأخبر أنهم عاجزون عن معارضته بمثله، وأنهم لا يفعلون ذلك في المستقبل أيضاً، وهذا وهم أفضح الخلق، وأعلمهم بالبلاغة والشعر وفرض الكلام وضرره، لكن جاءهم من الله ما لا يقبل لأحد من البشر به، من الكلام الفصيح البليغ الوجيز، المحتوي على العلوم الكثيرة الصحيحة النافعة، والأخبار الصادقة عن الغيب الماضية والآتية والأحكام العادلة المحكمة كما قال تعالى: «وَتَمَتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا» [الأعمال: ١١٥] [٧].

[١٦] وقال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، حدثنا محمد بن إسحاق قال: ذكر محمد بن كعب القرطي، عن العارث بن عبد الله الأعور قال: قلت: لا يئن أمير المؤمنين فلاسأل الله عمَا سَمِعْتُ العشية. قال: فجئته بعد العشاء، فدخلت عليه فذكر الحديث، ثم قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «أناني جبريل فقال: يا محمد، أملك مختلفة بعديك. قال: فقلت له: فاين المخرج يا جبريل؟ فقال: كتاب الله، به يقصص الله كل جبار، من اعتصمه به نجا، ومن تركه هلك - مرتين - قوله فصل، وليس بالهزل، لا تخليه الآلسن، ولا تُنْهَى عجائبه، فيه تبأ ما كان قبلكم، وفصل ما بينكم، وخبر ما هو كائن بعدكم» [٨]. هكذا رواه الإمام أحمد.

[١٧] وقال أبو عيسى الترمذى: حدثنا عبد بن حميد، حدثنا حسین بن علي الجعفى، حدثنا حمزة الزياى، عن أبي المختار الطائى، عن ابن أخي العارث الأعور، عن العارث الأعور قال: مررت في المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث، فدخلت على عليٍّ فقلت: يا أمير المؤمنين، لا ترى الناس قد خاصوا في الأحاديث؟ قال: وقد فعلوها؟ قلت: نعم. قال: أما إنني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «إنها ستكون فتنة». فقلت: ما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: «كتاب الله، فيه تبأ ما قبلكم، وخیز ما بعدكم،

(١) وهذه قراءة ابن كثير وأبي عمرو ونافع وأبي عامر.

(٢) مستند أحد، ٩١/١. وانظر سنن الدارمي ٣٣٣٢.

وَحَكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، هُوَ الْفَصْلُ لِيُسْ بِالْهَزْلِ، مِنْ تَرْكِهِ مِنْ جَبَارٍ قَصَمَهُ اللَّهُ، وَمِنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضْلَلَهُ اللَّهُ، وَهُوَ حِلْلُ اللَّهِ الْمُتَّبِعُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، هُوَ الَّذِي لَا تُرِيكُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تُلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسُنَةُ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَخْلُقُ عَنْ كُثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقُضِي عَجَابَهُ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجِنُّ إِذْ سَمِعَتْهُ حَتَّى قَالُوا: «إِنَّا سَمِعْنَا فَرْمَاتِي عَجَباً» ١) تَهْدِي إِلَى الْأَرْشِدِ فَأَنْتَ بِهِ» [الجن: ١ - ٢]، مِنْ قَالَ بِهِ صَدِقٌ، وَمِنْ عَمَلَ بِهِ أَجْرٌ، وَمِنْ حُكْمِهِ عَدْلٌ، وَمِنْ دُعَاهُ إِلَيْهِ هُدَىٰ إِلَى صِرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ خَذْهَا إِلَيْكَ يَا أَعْوَرٌ<sup>(١)</sup>. ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَمْزَةَ الْزِيَاثِ، وَإِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ، وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ مَقَالٌ. (قَلْتُ): لَمْ يَنْفَرِدْ بِرَوَايَتِهِ حَمْزَةُ بْنُ حَبِيبِ الْزِيَاثِ، بَلْ قَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ كَعْبِ الْقَرْطَبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، فَبِرِّئَ حَمْزَةُ مِنْ عَهْدِهِ، عَلَى أَنَّهُ إِنْ كَانَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ إِلَّا أَنَّهُ إِمامٌ فِي الْقِرَاءَةِ؛ وَالْحَدِيثُ مُشْهُورٌ مِنْ رَوَايَةِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، وَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ، بَلْ كَلَّبُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ جَهَةِ رَأْيِهِ وَاعْتِقَادِهِ، أَمَّا أَنَّهُ يَتَعَمَّدُ الْكَذْبَ فِي الْحَدِيثِ فَلَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقُصَّارُهُ هَذَا الْحَدِيثُ أَنَّ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَقَدْ وَهَمْ بَعْضُهُمْ فِي رَفْعِهِ، وَهُوَ كَلَامٌ حَسْنٌ صَحِيحٌ.

عَلَى أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ لَهُ شَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ الْإِمَامُ الْعَلَمُ أَبُو عَيْدَ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي كِتَابِهِ فَضَائِلُ الْقُرْآنِ:

[١٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَقْظَانَ عَمَارُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْثُوْرِيُّ أَوْ غَيْرُهُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ الْهَمَرَجِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَادِبَةُ اللَّهِ، فَتَعْلَمُوا مِنْ مَادِبِهِ مَا أَسْتَطَعْتُمْ، إِنَّهُ هَذَا الْقُرْآنَ حِلْلُ اللَّهِ، وَهُوَ النُّورُ الْمُبِينُ وَالشَّفَاءُ النَّافِعُ، عَضْمَةُ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ وَنِجَاهَ لِمَنْ تَبَعَّهُ، لَا يَغْرُبُ فِي قَوْمٍ، وَلَا يَزِيغُ فَيُسْتَغْتَبُ، وَلَا تَنْقُضِي عَجَابَهُ وَلَا يَخْلُقُ عَنْ كُثْرَةِ الرَّدِّ، فَإِنَّ اللَّهَ يَأْجُرُكُمْ عَلَى تَلَوِّتِهِ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، أَمَّا إِنِّي لَا أَقُولُ لَكُمْ: الْآمَّ، وَلَكُنْ أَلْفُ عَشْرُ، وَلَامُ عَشْرُ، وَمِيمُ عَشْرٍ»<sup>(٢)</sup>. وَهَذَا غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَرْجَهِ، قَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ قُضِيلٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ الْهَمَرَجِيِّ - وَاسْمُهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ - وَهُوَ أَحَدُ التَّابِعِينَ - وَلَكِنْ تَكَلَّمُوا فِيهِ كَثِيرًا. وَقَالَ أَبُو حَاتَمَ الرَّازِيُّ: لَيْسَ لِيْسَ بِقُوَّى. وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ الْأَرْدِيُّ: رَفَاعَ كَثِيرَ الرَّوْهِمِ. (قَلْتُ): فَيَحْتَمِلُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنْ يَكُونَ وَهَمْ فِي رَفْعِ هَذَا الْحَدِيثِ؛ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ أَبِي مَسْعُودٍ. وَلَكِنْ لَهُ شَاهِدٌ مِنْ وَجْهِ آخَرٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَالَ أَبُو عَيْدٍ أَيْضًا: حَدَّثَنَا حَاجَاجٌ، عَنْ إِسْرَائِيلٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَا يَسْأَلُ عَبْدٌ عَنْ نَفْسِهِ إِلَّا الْقُرْآنُ، فَإِنَّ كَانَ يُحِبُّ الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

[١٩] الْحَدِيثُ الرَّابِعُ: قَالَ الْبَخَارِيُّ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَّسُ بْنَ مَالِكَ أَنَّ اللَّهَ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِهِ - ﷺ - قَبْلَ وَفَاتِهِ حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ. ثُمَّ تُؤْفَقُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَعْدَ<sup>(٣)</sup>. وَهَكُذا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُحَمَّدٍ هَذَا - وَهُوَ النَّاقِدُ - وَحَسْنُ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنِ حُمَيْدٍ، وَالنَّسَانِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ الْكَوْسِجَعَ، أَزْبَعَتُهُمْ عَنْ يَعْقُوبِ بْنِ سَعْدِ الزَّهْرِيِّ، بْنِهِ. وَمَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ نَزْوَلَ الْوَحْيِ عَلَى

(١) سنن الترمذى ٢٩٠٦، وسنن الدارمى ٣٣٣١، وتفسير القرطبي، رقم ٥.

(٢) انظر سنن الترمذى ٢٩١٠، والدارمى ٣٣١٥، ومجمع الزوائد ١٦٤/٧، وتفسير القرطبي، رقم ٦.

(٣) البخارى ٤٩٨٢، ومسلم ٣٠١٦.

رسول الله - ﷺ - شيئاً بعد شيء كل وقت بما يحتاج إليه، ولم تقع فترة بعد الفترة الأولى التي كانت بعد نزول الملك أول مرة بقوله: «أَفَرَا يَسِيرُ رَبِّكَ» [العلق]، فإنه استثبت الوحي بعدها حيناً - يقال قريباً من ستين أو أكثر - ثم حجي الوحي وتتابع، وكان أول شيء نزل بعد تلك الفترة: «يَأَيُّهَا الْمُتَبَرِّزُ فَرُّ فَانِزِرُ» [المدثر].

[٢٠] الحديث الخامس: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن الأسود بن قيس قال: سمعت جندياً يقول: أشتكى النبي - ﷺ - فلم يقم ليلة أو ليلتين، فأتته امرأة فقالت: يا محمد، ما أرى، شيطانك إلا ترتك. فأنزل الله تعالى: «وَالشَّيْءُ وَأَتَيْلَ إِذَا سَعَى مَا وَدَعَكَ رِبُّكَ وَمَا قَلَّ» [الضحى: ١-٣]<sup>(١)</sup>. وقد رواه البخاري في غير موضع أيضاً، ومسلم والترمذى والنمساني، من طريق آخر، عن سفيان - وهو الثورى - وشعبة بن الحجاج، كلاهما عن الأسود بن قيس العنبى، عن جندب بن عبد الله البجلي، به. وسيأتي الكلام على هذا الحديث في تفسير سورة الضحى - إن شاء الله تعالى. والمناسبة في ذكر هذا الحديث والذي قبله في فضائل القرآن: أن الله تعالى له برسوله عناية عظيمة، ومحبة شديدة، حيث جعل الوحي متابعاً عليه، ولم يقطعه عنه، ولهذا إنما أنزل عليه القرآن مفروضاً ليكون ذلك أبلغ في العناية والإكرام.

قال البخاري - رحمه الله - : نزل القرآن بلسان قريش والعرب، قرأتها عربياً بلسان عربي مبين<sup>(٢)</sup> :

[٢١] حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهرى، أخبرنى أنس بن مالك قال: فامر عثمان بن عفان - رضى الله عنه - زيد بن ثابت وسعيد بن العاص، وعبد الله بن الزبير، وعبد الرحمن بن العارث بن هشام، أن ينسخوها في المصاحف، وقال لهم: إذا اختلفتم أنتم وزيد في عربية القرآن فاكتبوها بلسان قريش، فإن القرآن أنزل بلسانهم. فعلوا<sup>(٣)</sup>. هذا الحديث قطعة من حديث سيأتي قريباً الكلام عليه، ومقصود البخاري منه ظاهر، وهو أن القرآن نزل بلغة قريش، وقريش خلاصة العرب، ولهذا قال أبو بكر بن أبي داود: حدثنا عبد الله بن محمد بن خلاد، حدثنا يزيد، حدثنا شيبان، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: لا يُمْلِئُ أحد في مصاحفنا هذه إلا غلامان قريش، أو غلامان ثقيف. وهذا إسناد صحيح. وقال أيضاً: حدثنا إسماعيل بن أسد، حدثنا هودة، حدثنا عوف، عن عبد الله بن فضالة قال: لما أراد عمر أن يكتب المصاحف أقعد له نفراً من أصحابه، وقال: إذا اختلفتم في اللغة فاكتبوها بلغة مصر، فإن القرآن نزل بلغة رجل من مصر - ﷺ - وقد قال الله تعالى: «فَرُّعَّا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عَوْجَ لَتَهْمَمُ يَنْقُونُ» [الزمر: ٢٨]، وقال تعالى: «وَلَهُ لِتَزِيلُ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَىٰ قَلْبِكَ لَتَكُونُ مِنَ الْمُذَرِّيِنَ» [إسْرَائِيل: ١٤] يُسَانِ عَرَبِيًّا مَيْنَ [الشعراء: ١٩٢-١٩٥]. وقال تعالى: «وَهَذَا لِسَانٌ عَرَفَتُ مَيْرِ» [النحل: ١٠٣]، وقال تعالى: «وَلَرَ جَعَلْتَهُ قُرْآنًا أَجَعِيَّا لَقَالُوا لَوْلَا فَصَلَّتْ مَائِنَةً، مَانْعِيَّ وَعَرَبِيًّا» [فصلت: ٤٤] الآية. إلى غير ذلك من الآيات الدالة على ذلك.

[٢٢] ثم ذكر البخاري - رحمه الله - حديث يغلى بن أمية أنه كان يقول: ليتني أرى رسول الله - ﷺ - حين ينزل عليه الوحي. فذكر الحديث الذي سأله عن أحرم بعمره وهو متضمن بطيب، وعليه جبة قال: فنظر رسول الله - ﷺ - ساعة ثم فجأة الوحي، وأشار عمر إلى يعلى - أي: تعال - فجاء يعلى فادخل رأسه فإذا هو مُخْمَرُ الوجه يقطط كذلك ساعة، ثم سرى عنه، فقال: أين الذي سألني عن العمرة آنفاً؟ ذكر أنه أمره

(١) البخاري ٤٩٨٣، وسيأتي تخرجه في أول سورة الضحى.

(٢) قول البخاري هذا عنوان الباب الثاني من كتاب فضائل القرآن من صحيحه.

(٣) البخاري ٤٩٨٤..

بنزع الجبة وغسل الطيب<sup>(١)</sup>. وهذا الحديث رواه الجماعة من طرق عديدة، والكلام عليه في كتاب الحج، ولا تظهر مناسبة ما بينه وبين هذه الترجمة، ولا يكاد، ولو ذُكر في الترجمة التي قبلها لكان أظهر وأبين، والله تعالى أعلم.

### جمع القرآن:

قال المؤلف - رحمة الله - فيما وجد على ظهر الجزء الأول من تفسيره: **فائدة جليلة حسنة**:

[٢٣] ثبت في الصحيحين عن أنس - رضي الله عنه - قال: جَمِيع القرآن على عهد النبي - ﷺ - أربعة كلهم من الأنصار: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، فقيل له: من أبو زيد؟ قال: أحد عمومتي. وفي لفظ للبخاري عن أنس قال: مات النبي - ﷺ - ولم يجمع القرآن غير أربعة: أبو الدرداء، ومعاذ بن ثابت، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، ونحن ورثاه<sup>(٢)</sup>. (قلت): أبو زيد هذا ليس بمشهور لأنه مات قديماً، وقد ذكروه في أهل بدر، وسماه بعضهم سعيد بن عبيد. ومعنى قول أنس: ولم يجمع القرآن، يعني من الأنصار سوى هؤلاء، وإنما فمن المهاجرين جماعة كانوا يجمعون القرآن كالصديق، وابن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة وغيرهم. قال الشيخ أبو الحسن الأشعري - رحمة الله - : قد عُلِمَ بالاضطرار أن رسول الله - ﷺ - قَدِمَ أبا بكر في مرض الموت ليصلّي بالناس.

[٢٤] وقد ثبت في الخبر المتوارد أن رسول الله - ﷺ - قال: **لِيَوْمَ الْقُرْمَ أَفْرُوهُمْ**<sup>(٣)</sup>. فلو لم يكن الصديق أثراً القوم لما قدمه عليهم. نقله أبو بكر بن رئويه في كتاب فضائل الصديق عن الأشعري. وحكي القرطبي في أوائل تفسيره عن القاضي أبي بكر الباقلي أنه قال، بعد ذكره حديث أنس بن مالك هذا: فقد ثبت بالطرق المتساوية أنه جمع القرآن عثمان وعلى وتنيم الداري وعبادة بن الصامت وعبد الله بن عمرو بن العاص، فقول أنس: لم يجمعه غير أربعة، يتحتمل أنه لم يأخذه تلقياً من في رسول الله - ﷺ - غير هؤلاء الأربعة، وأن بعضهم تلقى بعضه عن بعض. قال: وقد تظاهرت الروايات بأن الأئمة الأربعة جمعوا القرآن على عهد النبي - ﷺ - لأجل سبقهم إلى الإسلام وإعظام الرسول لهم. قال القرطبي: لم يذكر القاضي ابن مسعود وسالماً مولى أبي حذيفة، وهما من جمع القرآن<sup>(٤)</sup>. آخر الفائدة.

[٢٥] [قال البخاري]<sup>(٥)</sup>: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب، عن عبد بن السباق: أن زيد بن ثابت قال: أرسل إلى أبو بكر مقتول أهل اليمامة فإذا عمر بن الخطاب عنده، فقال أبو بكر: إن عمر بن الخطاب أتاني فقال: إن القتل قد استحرز بقراء القرآن وإنني أخشى أن يستحرز القتل بالقراء في المواطن فيذهب كثير من القرآن، وإنني أرى أن تأمر بجمع القرآن. فقلت لعمر: كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله - ﷺ -؟ قال عمر: هذا - والله - خير. فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدرني لذلك ورأيت في

(١) انظر صحيح البخاري ٤٩٨٥، وسألي في سورة الحج.

(٢) البخاري ٣٨١٠ و٣٩٩٦ و٥٠٠٣ و٥٠٠٤، ومسلم ٢٤٦٥، والترمذى ٣٧٩٤ وأحد ٢٧٧ / ٣.

(٣) أخرجه مسلم ٦٧٣ وأبو داود ٥٨٤ - ٥٨٤ والترمذى ٢٣٥ والنمساني ٧٦ وابن ماجه ٩٨٠ وأحد ١١٨ / ٤ و١٢١ - ١٢٢ و٥ / ٢٧٢ والحاكم ١ / ٢٤٣.

(٤) انظر تفسير القرطبي ٩٢ / ١ - ٩٣ طبع دار الكتاب العربي.

(٥) الزيادة للتوضيح.

ذلك الذي رأى عمر. قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله - ﷺ - فتسبح القرآن فاجمغه. فوالله لو كلفوني ثقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليَّ مما أمرني به من جمع القرآن. قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال: هو والله خير. فلم يزل أبو بكر يزاجعني حتى شرح الله صدري للذى شرخ له صدر أبي بكر وعمر - رضي الله عنهم - فتسبحت القرآن أجمعه من الشسب<sup>(١)</sup> واللخاف وصدور الرجال، وووجدت آخر سورة التوبية مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع غيره: «لقد حَكَمْتُكُمْ رَسُولُكُمْ إِنَّ أَشْيَكُمْ عَزِيزٌ» حتى خاتمة براءة، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر - رضي الله عنهم -<sup>(٢)</sup>. وقد روى البخاري هذا الحديث في غير موضع من كتابه. ورواه الإمام أحمد والترمذى والنسائى، من طرق، عن الزهرى، به. وهذا من أحسن وأجل وأعظم ما فعله الصديق - رضي الله عنه - فإنه أقامه الله بعد النبي - ﷺ - مُقاًماً لا ينبغي لأحد من بعده، قاتل الأعداء من مانعي الزكاة والمرتدین والفرس والروم، ونفذ الجيوش، ويعث البعوث والسرايا، ورَدَ الأمَرَ إلى نصابه بعد الخوف من تفرقه وذهبائه، وجمع القرآن العظيم من أماكنه المترفرقة حتى تمكن القارئ من حفظه كُلُّه. وكان هذا من سر قوله تعالى: «إِنَّا تَعْلَمُ تَرْكَنَةَ الْذِكْرِ وَإِنَّا لَمْ لَهُنَا قُوَّةً» [الحجر: ٩]. فجمع الصديق الخير، وكشف الشر، رضي الله عنه. ولهذا روى عَزِيز واحد من الأئمة، منهم وكيع، وابن مهدي، وقيضة عن سفيان الثورى، عن إسماعيل بن عبد الرحمن عن عَبْدِ خَيْرٍ، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه قال: أعظم الناس أجرًا في المصاحف أبو بكر، إن أبي بكر كان أول من جمع القرآن بين اللوحين. هذا إسناد صحيح. وقال أبو بكر بن أبي داود في كتاب المصاحف: حدثنا هارون بن إسحاق، حدثنا عَبْدَةُ، عن هشام، عن أبيه: أن أبي بكر هو الذي جمع القرآن بعد النبي - ﷺ - يقول: ختمه. صحيح أيضاً.

وكان عمر بن الخطاب هو الذي تنبأ بذلك لما استحرَّ القتل بالقراء، أي: اشتتد القتل، وكثُر في قراء القرآن يوم اليمامة، يعني يوم قتال مسلمة الكذاب وأصحابه منبني حنيفة بارض اليمامة في حديقة الموت، وذلك أن مسلمة التفت معه من المرتدین قریب من مائة ألف، فجهز الصديق لقتاله خالد بن الوليد - رضي الله عنه - في قریب من ثلاثة عشر ألفاً، فالتحقوا بهم، فانكشف الجيش الإسلامي لكثرة من فيه من الأعراب، فنادي القراء من كبار الصحابة: يا خالد أخلصنا، يقولون: مَيَّزَنَا مِنْ هُؤُلَاءِ الْأَعْرَابِ . فَمَيَّزُوا مِنْهُمْ وانفردوا فكانتوا قریباً من ثلاثة آلاف، ثم صدقوها الحملة وقاتلوا قتالاً شديداً وجعلوا يتاذون: يا أصحاب سور البقرة. فلم يزل ذلك دائِبَهم حتى فتح الله عليهم، وولى جيشُ الكفر فازاً، واتبعهم السيف المسلم في أقفيتهم قتلاً وأسرأ، وقتل الله مسلمة، وفرقَ شمل أصحابه ثم رجعوا إلى الإسلام، ولكن قُتِلَ من القراء يومئذ قریب من خمسين ألفاً، رضي الله عنهم. فلهذا أشار عمر على الصديق بأن يجمع القرآن ثلاثة يذهب منه شيء بسبب موته من يكون يحفظه من الصحابة بعد ذلك في مواطن القتال، فإذا كتب ومحفظ صار ذلك محفوظاً، فلا فرقَ بين حياة من يبلغه أو مواتيه، فراجعه الصديق قليلاً ليثبت في الأمر ثم وافقه، وكذلك راجعهما زيد بن ثابت في ذلك، ثم صار إلى ما رأياه، رضي الله عنهم أجمعين.

وهذا المقام من أعظم فضائل زيد بن ثابت الأنصاري، ولهذا قال أبو بكر بن أبي داود: حدثنا عبد الله بن محمد بن خلاد، حدثنا زيد، حدثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، أن عمر بن الخطاب سأله عن آية من كتاب الله فقيل: كانت مع فلان قُتُلَ يوم اليمامة. فقال: إنما الله، فأمر بالقرآن فجمع، فكان أول

(١) العسب: جمع عسيب، وهي السعفة مما لا يثبت عليه الخوص، واللخاف: حجارة يبس عراض رفاق، جمع لخفة.

(٢) البخاري ٤٩٨٦ ، والترمذى ٣١٠٣ ، ومستند أحاد ١٣ / ٥ و ١٨٨ ، وسيأتي في سورة براءة.

من جمعه في المصحف<sup>(١)</sup>. هذا منقطع فإن الحسن لم يدرك عمرًا، ومعناه أنه أشار بجمعه فجُمِعَ. ولهذا كان مهينًا على حفظه وجمعه، كما رواه ابن أبي داود حيث قال: حدثنا أبو الطاهر، حدثنا ابن وهب، حدثنا عمر بن طلحة الليبي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن عمر لما جمع القرآن كان لا يقبل من أحد شيئاً حتى يشهد شاهدان. وذلك عن أمير الصديق له في ذلك، كما قال أبو بكر بن أبي داود: حدثنا أبو الطاهر، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: لما استحرَّ القتل بالقراء يومئذ فرق أبو بكر - رضي الله عنه - أن يضيع، فقال لعمر بن الخطاب ولزيد بن ثابت: فمن جاءكم بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتبهما. منقطع حسن.

[٢٦] ولهذا قال زيد بن ثابت: وجدت آخر سورة التوبية - يعني قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إلى آخر الآيتين - مع أبي خزيمة الأنصاري - وفي رواية: مع خزيمة بن ثابت الذي جعل رسول الله - ﷺ - شهادته بشاهدين، لم أجدها مع غيره<sup>(٢)</sup>، فكتبوا عنه.

[٢٧] لأنَّه جعل رسول الله - ﷺ - شهادته بشاهدين في قصة الفرس التي ابتاعها رسول الله - ﷺ - من الأعرابي، فأنكر الأعرابي البيع، فشهد خزيمة هذا بتصديق رسول الله - ﷺ - فامضى شهادته وقبض الفرس من الأعرابي<sup>(٣)</sup>. والحديث رواه أهل السنن، وهو مشهور. روى أبو جعفر الرازبي، عن الريبع، عن أبي العالية أنَّ أبي بن كعب أملاهما عليهم مع خزيمة بن ثابت. وقد روى ابن وهب، عن عمر بن طلحة الليبي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن عثمان شهد بذلك أيضًا.

وأما قول زيد: فتبعت القرآن أجمعه من الغُسْب واللَّخَاف وصدر الرجال. وفي رواية: من الغُسْب والرَّقَاع والأضلاء، وفي رواية: من الأكتاف والأقطاب وصدر الرجال. أما الغُسْب فجمع عَسِيب، قال أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري: وهو من السعف فُويق الْكَرَبِ لم ينبت عليه الخوص، وما نَبَتَ عليه الخوص فهو السَّعْفُ. واللَّخَاف: جمع لَخْفَةٍ، وهي القطعة من الحجارة مستدقة كانوا يكتبون عليها وعلى الغُسْب وغير ذلك مما يمكنهم الكتابة عليه مما يناسب ما يسمعونه من القرآن من رسول الله - ﷺ .

ومنهم من لم يكن يحسن الكتابة أو يشق بحفظه فكان يحفظه، فتلقاء زيد بن ثابت من هذا من عَسِيبه، ومن هذا من لِخافه، ومن صدر هذا، أي: من حفظه، وكانت أحرص شيء على أداء الأمانات، وهذا أعظم الأمانة، لأنَّ رسول الله - ﷺ - أودعهم ذلك ليبلغوه إلى من بعده كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ إِذْنَكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ١٧]، فعل - صلوات الله وسلامه عليه - ما أمر به.

[٢٨] ولهذا سألهما في حجة الوداع يوم عرفة على رؤوس الأشهاد، والصحابة أوفوا ما كانوا مجتمعين فقال: إنكم مسؤولون عني فيما أنتم قاتلون؟ فقالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت. فجعل يشير بإصبعه إلى السماء وينكبها<sup>(٤)</sup> عليهم ويقول: اللهم اشهد، اللهم اشهد، اللهم اشهد<sup>(٥)</sup>. رواه مسلم، عن جابر. وقد أمر أمه أن يبلغ الشاهد الغائب. وقال:

(١) انظر كتاب المصاحف لابن أبي داود ١٠.

(٢) انظر الحديث السابق، وسيأتي في سورة براءة.

(٣) انظر سنن أبي داود ٣٦٠٧ والنمساني ٣٠١/٧ ومستند أحد ٥/٢١٥.

(٤) ينكها: أي يميلها نحوهم.

(٥) سيأتي تخريفه في سورة المائدة.

[٢٩] [يَلْفَغُوا عَنِّي وَلَوْ آتَيْهَا<sup>(١)</sup>] - يعني ولو لم يكن مع أحدكم سوى آية واحدة فليؤذها إلى من ورائه - فبلغوا عنه ما أمرهم به فأذدوا القرآن قرآنًا والسنة سنة، لم يلبسوها بهذا.

[٣٠] ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «من كتب عنني سوى القرآن فليؤذنه»<sup>(٢)</sup>. أي لئلا يختلط بالقرآن، وليس معناه ألا يحفظوا السنة ويروروها - والله أعلم -. فلهذا نعلم بالضرورة أنه لم يبق من القرآن مما أداه الرسول - ﷺ - إليهم ألا وقد بلغوه إلينا، والله الحمد والمنة، فكان الذي فعله الشيخان أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - من أكبر المصالح الدينية وأعظمها، من حفظهما كتاب الله في الصحف لئلا يذهب منه شيء بموته من تلقاء عن رسول الله - ﷺ -. ثم كانت تلك الصحف عند الصديق أيام حياته، ثم أخذها عمر بعهده فكانت عنده محروسة مكرمة، فلما مات كانت عند حفصة أم المؤمنين - رضي الله عنها - لأنها كانت وصيته من ولده على أوقافه وتركته، وكانت عند أم المؤمنين حتى أخذها منها أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه - كما سذكره إن شاء الله تعالى.

[٣١] قال البخاري - رحمه الله -: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب أن أنس بن مالك حدثه أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان - وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينة وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى. فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسل إلى الصحف نسخها في المصاحف ثم تردها إليك. فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما أنزل بلسانهم. ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق. قال ابن شهاب الزهري: فأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت، سمع زيد بن ثابت قال: فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف، قد كنت أسمع رسول الله - ﷺ - يقرأ بها، فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الأنباري: «بِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَجَّال صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>، فالحقناها في سورتها في المصحف<sup>(٤)</sup>. وهذا أيضاً من أكبر مناقب أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه - فإن الشيخين سبقاً إلى حفظ القرآن أن يذهب منه شيء، وهو جمع الناس على قراءة واحدة لئلا يختلفوا في القرآن، ووافقه على ذلك جميع الصحابة. وإنما رُوي عن عبد الله بن مسعود شيء من التغريب بسبب أنه لم يكن ممن كتب المصاحف، وأمر أصحابه يُقل<sup>(٤)</sup> مصاحفهم لما أمر عثمان بحرق ما عدا المصحف الإمام، ثم رجع ابن مسعود إلى الوفاق، حتى قال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -: لو لم يفعل ذلك عثمان لفعلته أنا. فانتف الأئمة الأربع أبو بكر وعمر وعثمان وعلي - رضي الله عنهم - على أن ذلك من مصالح الدين، وهم الخلفاء الذين قال رسول الله - ﷺ -:

(١) انظر البخاري ٣٤٦١، والترمذى ٢٦٦٩.

(٢) انظر صحيح مسلم ٣٠٠٤ والدارمي ٤٥٠ وأحد ١٢/٣، ٢١، ٣٩، ٥٦ و ٣٩.

(٣) البخاري ٤٩٨٧ و ٤٩٨٨، وسيأتي في الأحزاب، آية: ٢٣.

(٤) بغل مصاحفهم: أي بتختتها.

[٣٢] «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي»<sup>(١)</sup>. وكان السبب في هذا حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - فإنه كان غازياً في أرمينية وأذربيجان، وكان قد اجتمع هناك أهل الشام والعراق، وجعل حذيفة يسمع منهم قراءات على حروف شتى، ورأى منهم اختلافاً وافتراضاً؛ فلما رجع إلى عثمان أعلمته، وقال لعثمان: أذكر هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى. وذلك أن اليهود والنصارى مختلفون فيما بأيديهم من الكتب، فاليهود بأيديهم نسخة من التوراة، والسامرة يخالفونهم في الفاظ كثيرة ومعان أيضاً، وليس في توراة السامرة حرف المهمزة ولا حرف الهاء ولا حرف الياء، والنصارى أيضاً بأيديهم توراة يسمونها العتيقة، وهي مخالفة لنسختي اليهود والسامرة، وأما الأنجليل التي بأيدي النصارى فأربعة: إنجيل مرقس، وإنجيل لوقا، وإنجيل متى، وإنجيل يوحنا، وهي مختلفة أيضاً اختلافاً كثيراً. وهذه الأنجليل الأربع كل منها لطيف الحجم، منها ما هو قريب من أربع عشرة ورقة بخط متوسط، ومنها ما هو أكثر من ذلك إما بالنصف أو الصعب، ومضمونها سيرة عيسى وأيامه وأحكامه وكلامه، وفيه شيءٌ قليل مما يدعون أنه كلام الله، وهي مع هذا مختلفة كما قلنا، وكذلك التوراة مع ما فيها من التبديل والتحريف، ثم مما منسوخان بعد ذلك بهذه الشريعة المحمدية المطهرة. فلما قال حذيفة لعثمان ذلك أفزعه، وأرسل إلى حفصة أم المؤمنين أن تُرسِّل إليه بالصحف التي عندها مما جمعه الشیخان ليكتب ذلك في مصحف واحد، وينفذه إلى الآفاق، ويجمع الناس على القراءة به وتَزَكِّي ما سواه، ففعلت حفصة، وأتم مصحف واحد، وينفذه إلى الآفاق، ويجمع الناس على القراءة به وتَزَكِّي ما سواه، فلما قال حذيفة لعثمان ذلك عثمان هؤلاء الأربع، وهم زيد بن ثابت الأنباري أحد كُتاب الوحي لرسول الله - ﷺ - وعبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأصي، أحد فقهاء الصحابة ونجبائهم علمًا وعملاً وأصلًا وفضلاً، وسعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي، وكان كريماً جواداً ممدحاً، وكان أشبه الناس لهجة رسول الله - ﷺ -. وعبد الرحمن بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي؛ فجلس هؤلاء التفرج يكتبون القرآن نسخاً، وإذا اختلفوا في وضع الكتابة على أي لغة رجعوا إلى عثمان، كما اختلفوا في التأبُّوت أيكتبونه بالباء أو الهاء، فقال زيد بن ثابت: إنما هو التأبُّوت. وقال الثلاثة القرشيين: إنما هو التأبُّوت. فترافقوا إلى عثمان فقال: اكتبوه بلغة قريش فإن القرآن نزل بلغتهم<sup>(٢)</sup>.

وكان عثمان - والله أعلم - رتب سور في المصحف، وقدم السبع الطول وثماني بالمئين.

[٣٣] ولهذا روى ابن حجر وأبو داود والترمذى من حديث غير واحد من الأئمة الكبار، عن عوف الأعرابى، عن يزيد الفارسي، عن ابن عباس قال: قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم أنْ عدتم إلى الأنفال وهي من المثانى، وإلى براءة وهي من المئين، فقررتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر باسم الله الرحمن الرحيم، ووضعتموها في السبع الطول؟ ما حملكم على ذلك؟ فقال عثمان: كان رسول الله - ﷺ - مَا<sup>(٣)</sup> يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه السُّور ذات العدد، فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب فيقول: ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا. فإذا نزلت عليه الآية فيقول: ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا. وكانت الأنفال من أول ما نزل بالمدينة، وكانت براءة من آخر القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، وخُسِبت أنها منها، وقُبِضَ رسول الله - ﷺ -. ولم يُبَيِّن لنا أنها منها، فمن أجل ذلك قرئت

(١) أخرجه أبو داود ٤٦٠٧، والترمذى ٢٦٧٦، وابن ماجه ٤٢، وأحد ١٢٦ / ٤ - ١٢٧، كلهم عن العرياض بن سارية.

(٢) انظر كتاب المصاحف ١٩.

(٣) ما: هنا بمعنى ربما.

بينهما، ولم يكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم، فوضعتها في السبع الطول<sup>(١)</sup>. ففُهم من هذا الحديث أن ترتيب الآيات في سور أُمِّرَ توقيفي مُتَلَقِّي عن النبي - ﷺ - وأما ترتيب السور فمن أمير المؤمنين عثمان - رضي الله عنه - ولهذا ليس لأحد أن يقرأ القرآن إلا مرتباً آياته، فإن تَكَسَّهَ أخطأ خطأ كبيراً. وأما ترتيب السور فمستحب اقتداء بعثمان - رضي الله عنه - والأولى إذا قرأ أن يقرأ متوايلاً.

[٣٤] كما قرأ - عليه الصلاة والسلام - في صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين، وتارة بسبعين وهل أتاك حديث الغاشية، فإن فرق جاز.

[٣٥] كما صنع أن رسول الله - ﷺ - قرأ في العيد بـ: ق واقتربت الساعة. رواه مسلم عن أبي واقد.

[٣٦] وفي الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ رسول الله - ﷺ - كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة: الم السجدة، وهل أتى على الإنسان. وإن قَدْمَ بعض السُّورِ على بعض جاز أيضاً.

[٣٧] فقد روى حذيفة أن رسول الله - ﷺ - قرأ البقرة ثم النساء ثم آل عمران<sup>(٢)</sup>، آخرجه مسلم. وقرأ عمر في الفجر بسورة النحل ثم بيوسف. ثم إنَّ عثمان رد الصحف إلى حفصة فلم تزل عندها حتى أرسل إليها مَرْوَان بن الحكم يطلبها فلم تطه حتى مات، فأخذها من عبد الله بن عمر فحرقها لثلا يكون فيها شيء يخالف المصاحف التي نفذها عثمان إلى الأفاق، مصححاً إلى مكة، ومصححاً إلى البصرة، وأخر إلى الكوفة، وأخر إلى الشام، وأخر إلى اليمن، وأخر إلى البحرين، وترك عند أهل المدينة مصحفاً. رواه أبو بكر بن أبي داود، عن أبي حاتم السجستاني، سمعه يقوله<sup>(٣)</sup>. وصَحَّ القرطبي أنه إنما نَفَذَ إلى الأفاق أربعة مصاحف<sup>(٤)</sup>. وهذا غريب. وأمر بما دعا ذلك من مصاحف الناس أن يحرق لثلا تختلف قراءات الناس في الأفاق، وقد وافقه الصحابة في عصره على ذلك، ولم ينكره أحد منهم، وإنما نَقَمَ عليه ذلك أولئك الرهط الذين تمازووا عليه وقتلوه - قاتلهم الله - وذلك في جملة ما أنكروا مما لا أصل له، وأما سادات المسلمين من الصحابة ومن نشأ في عصرهم ذلك من التابعين فكلُّهم وافقوه. قال أبو داود الطيالسي وابن مهدي وغُنَّذر عن شعبة، عن علقة بن مزئد، عن رجل، عن سُوَيْدَ بْنَ عَفْلَةَ، قال عَلَيْهِ حِينَ حَرَقَ عُثْمَانَ الْمَسَاحَفَ: لو لم يصنعه هو لصنعته.

وقال أبو بكر بن أبي داود: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: أدركت الناس متواترين حين حرق عثمان المصاحف فأعجبهم ذلك. أو قال: لم ينكر ذلك منهم أحد. وهذا إسناد صحيح. وقال أيضاً: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف، حدثنا يحيى بن كثير، حدثنا ثابت بن عمارة الحنفي: سمعت عُثْيمَ بْنَ قَيسَ المازاني قال: قرأت القرآن على الحرفين جميعاً، والله ما يسرني أن عثمان لم يكتب المصاحف، وأنه ولد لكل مسلم كلما أصبح غلام فأصبح له مثل ما له. قال: قلنا له: يا أبا العتبة، لم؟ قال: لو لم يكتب عثمان المصاحف لطقت الناس يقرأون الشعر. حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا محمد بن عبد الله، حدثني عمران بن خَدِيرٍ، عن أبي مجلizer قال: لو لا أن عثمان كتب القرآن لألفيت الناس يقرأون الشعر. حدثنا أحمد بن سنان قال: سمعت ابن مهدي

(١) سَيَّاتٌ فِي أُولَى الْأَفْلَالِ وَبِرَاءَةٌ.

(٢) سَنَّاتٌ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِي أُوائلِ السُّورِ الْمُذَكُورَةِ.

(٣) انظر كتاب المصاحف ٣٤.

(٤) انظر تفسير القرطبي ٨٩/١ طبع دار الكتاب العربي.

يقول: خصلتان لعثمان بن عفان ليستا لأبي بكر ولا لعمر، صَبَرْهُ نَفْسَهُ حَتَّى قُتِلَ مظلوماً، وجَمِعَهُ النَّاسُ عَلَى المصحّف<sup>(١)</sup>.

وأما عبد الله بن مسعود فقد قال إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حُمَيْدَةَ بْنِ مَالِكَ قَالَ: لَمَا أَمْرَ عُثْمَانَ بِالْمَصَاحِفِ - يَعْنِي بِتَحْرِيقِهَا - سَاءَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَقَالَ: مَنْ أَسْتَطَعَ مِنْكُمْ أَنْ يَغْلُبَ مَصَاحِفًا فَلْيَغْلُبْ، فَلَمَّا هُنَّا مِنْ غَلَ شَيْئاً جَاءَ بِمَا غَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

[٣٨] ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ قَرَأْتَ الْقُرْآنَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَبْعِينَ سُورَةً، وَزَيْدٌ صَبِيٌّ، أَفَتَرَكَ مَا أَخْدَتْ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -؟<sup>(٢)</sup>

[٣٩] وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدَ بْنُ النَّعْمَانَ، حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلْمَانَ، حَدَثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ قَالَ: حَطَّبَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «وَمَنْ يَقْتَلُ يَأْتِ يَمَّا غَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [آل عمران: ١٦١] غَلُوا مَصَاحِفَكُمْ، وَكَيْفَ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَى قِرَاءَةِ زَيْدٍ بْنِ ثَابَتٍ؟ وَقَدْ قَرَأْتَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بَضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَإِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابَتَ لِيَأْتِي مَعَ الْغُلَمَانِ لَهُ دَوَابِتَانِ، وَاللَّهُ مَا نَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِي أَيِّ شَيْءٍ نَزَّلَ، وَمَا أَحَدُ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي، وَمَا أَنَا بِخَيْرٍ لَكُمْ، وَلَوْ أَعْلَمُ مَكَانًا تَبْلِغُهُ الْإِبْلُ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي لَأُتَبِّهَهُ». قَالَ أَبُو وَاثِلٍ: فَلَمَّا نَزَّلَ عَنِ الْمِنْبَرِ جَلَسَتِي فِي الْحَلْقَةِ فَمَا أَحَدٌ يَنْكِرُ مَا قَالَ<sup>(٣)</sup>. أَصْلُ هَذَا مُخَرَّجُ فِي الصَّحِيفَيْنِ. وَعِنْهُمَا: وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ. وَقَوْلُ أَبِي وَاثِلٍ: فَمَا أَحَدٌ يَنْكِرُ مَا قَالَ، يَعْنِي مِنْ فَضْلِهِ وَعِلْمِهِ وَحْفَظِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَأَمَّا أَمْرُهُ بَغْلُ الْمَصَاحِفِ وَكَتْمَانُهَا فَقَدْ أَنْكَرَهُ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ. قَالَ الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَدِيمُ الشَّامِ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرَداءَ فَقَالَ: كَيْنَتِي نَعْدُ عَبْدَ اللَّهِ جَبَانًا فَمَا بَالِهِ يَوْنَبِ الْأَمْرَاءِ؟<sup>(٤)</sup>

[٤٠] وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ: بَابُ رِضَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بِجَمْعِ عُثْمَانَ الْمَصَاحِفِ بَعْدَ ذَلِكَ: حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدَ بْنُ عُثْمَانَ الْعَجْلِيَّ قَالَا: حَدَثَنَا أَبُو أَسَمَّةُ، حَدَثَنِي زَهْرَيُّ، حَدَثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ قَيسٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَسَانِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ فَلَقْلَةَ الْجَعْنَبِيِّ قَالَ: فَزَعَتْ فِيمَنْ فَزَعَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ فِي الْمَصَاحِفِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّا لَمْ نَأْتُكُ زَائِرِينَ وَلَكُنَا جَئْنَا هَذِهِ الْخَبْرَ. فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّكُمْ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ، عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ - أَوْ حُرُوفٍ - وَإِنَّ الْكِتَابَ قَبْلَكُمْ كَانَ يَنْزَلُ - أَوْ نَزَّلَ - مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ، عَلَى حُرْفٍ وَاحِدٍ<sup>(٥)</sup>. وَهُوَ الَّذِي اسْتَدَلَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ - رَحْمَهُ اللَّهُ - عَلَى رَجُوعِ أَبْنِ مَسْعُودٍ، فِيهِ نَظَرٌ مِنْ جَهَةِ أَنَّهُ لَا يَظْهُرُ مِنْ هَذَا الْلَّفْظِ رَجُوعٌ عَمَّا كَانَ يَذَهِبُ إِلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَيْضًا: حَدَثَنَا عَمِيُّ، حَدَثَنَا أَبُو رَجَاءُ، حَدَثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ مُصْعِبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَامَ عُثْمَانُ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، عَهْدُكُمْ بِنَبِيِّكُمْ مِنْذَ ثَلَاثَةِ عَشَرَةَ وَأَنْتُمْ تَمْتَرُونَ فِي الْقُرْآنِ، وَتَقُولُونَ: قِرَاءَةُ أَبِي وَقَرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ مَا تَقْيِيمُ قِرَاءَتِكَ، وَأَغْزِمُ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ مَا كَانَ مَعَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ لَمَّا جَاءَ بِهِ. فَكَانَ الرَّجُلُ يَجْمِي بالوَرْقَةِ وَالْأَدِيمِ فِي الْقُرْآنِ حَتَّى جُمِعَ مِنْ ذَلِكَ كُثْرَةً، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانَ فَدَعَاهُمْ رِجَالًا فَنَادُوهُمْ: لَسْمَيْغَتْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ أَمْلَهُ عَلَيْكُمْ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ

(١) كتاب المصحّف ١٣.

(٢) انظر سنن الترمذى بإثر حديث ٣١٠٤ وتنوير القرطبي ٨٨/١.

(٣) انظر كتاب المصحّف ١٥ - ١٦ ، والبخارى ٥٠٠٠.

(٤) كتاب المصحّف ١٨ ، وانظر عجم الزوائد ١٥٢/٧.

عثمان قال: من أكتب الناس؟ قالوا: كاتب رسول الله - ﷺ - زيد بن ثابت. قال: فأيُّ الناس أعرَب؟ قالوا: سعيد بن العاص. قال عثمان: فليُمْلِّ سعيد ولنكتب زيد. فكتب زيد مصاحبَ فقرتها في الناس، فسمعت بعض أصحاب رسول الله - ﷺ - يقول: قد أحسن. إسناد صحيح. وقال أيضًا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا أبو بكر، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن كثیر بن أفلح قال: لما أراد عثمان أن يكتب المصاحف جمع له اثنى عشر رجلاً من قريش والأنصار، فيهم أبي بن كعب وزيد بن ثابت، قال: فبعثوا إلى الربيعة التي في بيت عمر فجيء بها. قال: وكان عثمان يتعاهدهم، فكانوا إذا تدارؤوا في شيء آخروه، قال محمد: فقلت لكثير - وكان فيهم فيمن يكتب - هل تدرؤون لم كانوا يؤخرون؟ قال: لا. قال محمد: فظنت إنما كانوا يؤخرونها لينظروا أحدثهم عهداً بالعرضة الأخيرة فيكتبونها على قوله<sup>(١)</sup>. صحيح أيضًا.

(قلت): الربيعة هي الكتب المجتمعنة، وكانت عند حفصة - رضي الله عنها - فلما جمعها عثمان - رضي الله عنه - في المصحف، ردَّها إليها، ولم يحرقها في جملة ما حرقة مما سواها إلا أنها هي بعينها الذي كتبه، وإنما رتبه. ثم إنه كان قد عاهدها على أن يردها إليها فيما زالت عندها حتى ماتت، ثم أخذها مروان بن الحكم فحرقها، وتأمل في ذلك ما أُولى عثمان كما رواه أبو بكر بن أبي داود: حدثنا محمد بن عوف، حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهرى، أخبرني سالم بن عبد الله: أن مروان كان يرسل إلى حفصة يسألها الصحف التي كتب منها القرآن، فتأتيه حفصة أن تعطيه إياها. قال سالم: فلما تُوفيت حفصة ورجعنا من ذُئْنها أرسل مروان بالعزيمة إلى عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - ليرسلنَّ إليه بتلك الصحف. فأرسل بها إليه عبد الله بن عمر، فأمر بها مروان فشققت، وقال مروان: إنما فعلت هذا لأن ما فيها قد كتب وحفظ بالمصحف، فخشيتُ إن طال بالناس زمان أن يرتاب في شأن هذه الصحف مرتبًا، أو يقول: إنه قد كان شيء منه لم يكتب<sup>(٢)</sup>. إسناد صحيح.

وأما ما رواه الزهرى عن خارجة عن أبيه في شأن آية الأحزاب والعاقفهم إياها في سورتها، فذكُرَ لها بعد جمع عثمان فيه نظر، وإنما هذا كان حال جمْع الصديق الصحف، كما جاء مصرحًا به في غير هذه الرواية عن الزهرى، عن عبد بن السباق، عن زيد بن ثابت، والدليل على ذلك أنه قال: «والحقناها في سورتها من المصحف»<sup>(٣)</sup>. وليست هذه الآية ملحقة في الحاشية في المصاحف العثمانية. فهذه الأفعال من أكبر القراءات التي بادر إليها الراشدون أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - حفظاً على الناس القرآن وجماعه لثلا يذهب منه شيء، وعثمان - رضي الله عنه - جمع قراءات الناس على مصحف واحد، ووضعه على العزصة الأخيرة التي عارض بها جبريل رسول الله - ﷺ - في آخر رمضان من عمره - عليه الصلوة والسلام - فإنه عارضه به عاصيَّة مرتين.

[٤١] ولهذا قال رسول الله - ﷺ - لفاطمة ابنته لما مرض: «وما أرى ذلك إلا لاقترب أجلِي»<sup>(٤)</sup>. آخر جاه في الصحيحين.

(١) كتاب المصاحف ٢٣ - ٢٦.

(٢) كتاب المصاحف ٢٤ - ٢٥.

(٣) سُيَّانٌ في سورة الأحزاب كما سبق.

(٤) البخاري الباب السابع من فضائل القرآن، تعليقًا. وسيأتي برقم ٧٨.

وقد روي أن علياً - رضي الله عنه - أراد أن يجمع القرآن بعد رسول الله - ﷺ - مُرْتَبًا بحسب نزوله أولاً فاؤلاً، كما رواه ابن أبي داود حيث قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا ابن فضيل، عن أشعث، عن محمد بن سيرين قال: لما توفي النبي - ﷺ - أقسم علي ألا يرتدي برداء إلا لجمعة حتى يجمع القرآن في مصحف، ففعل، فأرسل إليه أبو بكر - رضي الله عنه - بعد أيام: أكرهت إمارتي يا أبا الحسن؟ فقال: لا والله إلا أني أقسمت أني لا أرتدي برداء إلا لجمعة. فبایعه ثم رجع. هكذا رواه، وفيه انقطاع. ثم قال: لم يذكر المصحف أحد إلا أشعث، وهو لئن الحديث وإنما رأوا: حتى أجمع القرآن. يعني أئمّ حفظه، فإنه يقال للذى يحفظ القرآن: قد جمع القرآن.

(قلت): وهذا الذي قاله أبو بكر أظهره - والله أعلم - فإن علياً لم ينتقل عنه مصحف على ما قيل ولا غير ذلك، ولكن قد ثُرِجَ مصاحف على الوضع العثماني، يقال: إنها بخط علي - رضي الله عنه - وفي ذلك نظر، فإنه في بعضها: (كتبه علي بن أبو طالب). وهذا لحن من الكلام، وعلى - رضي الله عنه - من أبعد الناس عن ذلك، فإنه - كما هو المشهور عنه - هو أول من وضع علم التحرر، فيما رواه عنه أبو الأسود ظالم بن عمرو الدؤلي، وأنه قسم الكلام إلى اسم و فعل و حرف، وذكر أشياء أخرّ تمها أبو الأسود بعده، ثم أخذ هذه الناس عن أبي الأسود فوسعوه ووَضَحَوه، وصار علماً مستقلاً. وأما المصاحف العثمانية الأئمة فأشهرها اليوم الذي في الشام بجامع دمشق عند الركن شرقى المقصورة المعمرة بذكر الله، وقد كان قد اقيمت بمدينة طبرية، ثم نقل منها إلى دمشق في حدود ثمانى عشرة وخمسماة، وقد رأيته كتاباً عزيزاً جليلاً عظيماً ضخماً بخط حسن مبين قوي بغير محكم في رقّ أظنه من جلود الإبل، والله أعلم. زاده الله تشريفاً وتكريراً وتعظيمياً. فاما عثمان - رضي الله عنه - فما يعرف أنه كتب بخطه هذه المصاحف، وإنما كتبها زيد بن ثابت في أيامه، ربما وغيره، فثبتت إلى عثمان لأنها بأمره وإشارته، ثم قرئت على الصحابة بين يدي عثمان، ثم تقدّت إلى الآفاق، رضي الله عنه.

وقد قال أبو بكر بن أبي داود: حدثنا علي بن حرب الطائي، حدثنا قريش بن أنس، حدثنا سليمان التيمي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مولى أبي أسید قال: لما دخل المصريون على عثمان ضربوه بالسيف على يده فورقت على: «تَبَكَّرُوكُمْ اللَّهُ وَهُوَ أَتَيْعُ الْمَكَلِمُ» [البقرة: ١٣٧]، فمدد يده وقال: والله إنها لأول يد خطّت المفصل. وقال أيضاً: حدثنا أبو طاهر، حدثنا ابن وهب: سألت مالكاً عن مصحف عثمان، فقال لي: ذهب. يختفي أنه سأله عن المصحف الذي كتبه بيده، ويحتمل أن يكون سأله عن المصحف الذي تركه في المدينة، والله أعلم.

(قلت): وقد كانت الكتابة في العرب قليلة جداً، وإنما أول ما تعلموا ذلك كما ذكره هشام بن محمد بن السائب الكلبي وغيره: أن بشر بن عبد الملك أخا أكيدر ذومة تعلم الخط من الأنبار، ثم قدم مكة فتزوج الصهباء بنت حرب أخت أبي سفيان صخر بن حرب، فتعلمه حرب بن أمية وابنه سفيان، وتعلم عمر بن الخطاب من حرب بن أمية، وتعلم معاوية من عميه سفيان بن حرب. وقيل: إن أول من تعلم من الأنبار قوم من طينة من قرية هناك يقال لها: بئنة، ثم هذبوا ونشروه في جزيرة الغرب فتعلّمه الناس. ولهذا قال أبو بكر بن أبي داود: حدثنا عبد الله بن محمد الزهري، حدثنا سفيان، عن مجاهد، عن الشعبي قال: سألنا المهاجرين: من أين تعلّمت الكتابة؟ قالوا: من أهل الحيرة. وسألنا أهل الحيرة: من أين تعلّمت الكتابة؟ قالوا: من أهل الأنبار.

(قلت) : والذى كان يغلب على زمان السلف الكتابة المتكلفة، ثم هذبها أبو علي بن مقلة الوزير<sup>(١)</sup> ، وصار له في ذلك منهج وأسلوب في الكتابة، ثم قربها علي بن هلال البغدادي المعروف بابن البواب<sup>(٢)</sup> ، وسلك الناس وراءه، وطريقته في ذلك واضحة جيدة. والغرض أن الكتابة لما كانت في ذلك الزمان لم تتحكم جيداً، وقع في كتابة المصاحف اختلاف في وضع الكلمات من حيث صناعة الكتابة لا من حيث المعنى، وصنف الناس في ذلك، واعتنى بذلك الإمام الكبير أبو عبيدة القاسم بن سلام - رحمة الله - في كتابه فضائل القرآن، والحافظ أبو بكر بن أبي داود - رحمة الله - فبؤيا على ذلك، وذكرها قطعة صالحة هي من صناعة القرآن، ليست مقصدنا هنا، ولهذا نص الإمام مالك - رحمة الله - على أنه لا ثُوضَع المصاحف إلا على وضع كتابة الإمام، ورُخْصَنَ في ذلك غيره. واختلفوا في الشكل والتقطف فمن مُرْخَص ومن مانع. فاما كتابة السور وأياتها والتعشير والأجزاء والأحزاب فكثير في مصاحف زماننا، والأولى اتباع السلف الصالح.

^

[٤٢] ثم قال البخاري : ذُكِرَ كُتابُ النَّبِيِّ ﷺ . وأُورَدَ فِيهِ مِنْ حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّبَّاقِ، عَنْ زَيْدَ بْنِ ثَابَتَ: أَنَّ أَبَا بَكْرَ الصَّدِيقَ قَالَ لَهُ: «وَكَيْفَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ»<sup>(٣)</sup> . وَذَكَرَ نَحْوَهُ مَا تَقْدِيمُ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ، وَقَدْ تَقْدِيمَ.

[٤٣] وأورد حديث زيد بن ثابت في نزول: «لَا يَسْتَوِي الْتَّوْدِينَ وَمَنْ تَوَدَّنَ عَيْنُ أُولَى الصَّرَرِ» [النساء: ٩٥] ، وسيأتي الكلام عليه في سورة النساء - إن شاء الله - ولم يذكر البخاري أحداً من الكتاب في هذا الباب سوى زيد بن ثابت، وهذا عجبٌ، وكأنه لم يقع له حديث يورده سوى هذا، والله أعلم. وموضع هذا في كتاب السيرة عند ذكر كتابه - عليه الصلاة والسلام.

## الأحرف السبعة :

[٤٤] ثم قال البخاري رحمة الله: أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ: حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، حَدَثَنَا الْبَشِّيرُ، حَدَثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ: حَدَثَنِي عَبْيَنْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَاسَ حَدَثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «أَقْرَأْنِي جَبَرِيلٌ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعَتِهِ، فَلَمْ أَزِلْ أَسْتَزِيْدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»<sup>(٤)</sup> . وقد رواه أيضاً في بَذْءِ الْخُلُقِ، وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ، وَمُسْلِمٌ أَيْضًا عَنْ مَعْرِمٍ، كلاهُما عَنْ الزَّهْرِيِّ تَخْوِهِ، وَرَوَاهُ أَبْنُ جَرِيرٍ مِنْ حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ بِهِ، ثُمَّ قَالَ الزَّهْرِيُّ: بَلَغْنِي أَنَّ تَلْكَ السَّبْعَةِ الْأَحْرَفِ إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَمْرِ الَّذِي يَكُونُ وَاحِدًا لَا يَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا فِي حَرَامٍ. وَهَذَا مِبْسُوتٌ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَبُو عَبِيدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامَ حِيثُ قَالَ:

[٤٥] حَدَثَنَا يَزِيدٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ كَلَاهُمَا، عَنْ حَمِيدِ الطَّوَّبِلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ قَالَ: مَا حَاكَ فِي صَدِيرِي شَيْءٌ مِنْذَ أَسْلَمْتُ إِلَّا أَنِّي قَرأتَ آيَةً، وَقَرَأْهَا آخِرُ غَيْرِ قَرَأْتِي، فَقُلْتُ: أَقْرَأْنِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ . فَقَالَ: أَقْرَأْنِيَ رَسُولُ اللَّهِ . فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَقْرَأْتَنِي آيَةً كَذَا

(١) هو الوزير أبو علي محمد بن علي بن الحسين بن مقلة، من الشعراء والأدباء، يضرب بحسن خطه المثل، توفي سنة ٣٢٨هـ.

(٢) خطاط مشهور من أهل بغداد، توفي سنة ٤٢٣هـ.

(٣) البخاري ٤٩٨٩ . وسبق برقم ٢٥ .

(٤) البخاري ٤٩٩١ و ٣٢١٩ ، و مسلم ٨١٩ .

وكذا؟ قال: «نعم». وقال الآخر: أليس تقرئني آية كذا وكذا؟ قال: «نعم». فقال: «إن جبريل وميكائيل أيني قفعت جبريل عن يميني وميكائيل عن يسارِي، فقال جبريل: اقرأ القرآن على حرف، فقال ميكائيل: استرْذه. حتى بلغ سبعة أحرف، وكل حرف كافٍ شافٍ»<sup>(١)</sup>. وقد رواه النسائي من حديث يزيد - وهو ابن هارون - ويحيى بن سعيد القطان كلامهما عن حميد الطويل، عن أنس، عن أبي بن كعب بنحوه. وكذا رواه ابن أبي عدي ومحمد بن ميمون الزعفراني ويحيى بن أيوب، كلهم عن حميد، به.

[٤٦] وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا أبو الوليد، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس، عن عبادة بن الصامت، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله - ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»<sup>(٢)</sup>. فأدخل بينهما عبادة بن الصامت.

[٤٧] وقال الإمام أحمد بن حنبل - رحمة الله - : حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، حدثني عبد الله بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن أبي بن كعب قال: كنت في المسجد فدخل رجل فقرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه، فقمنا جميعاً فدخلنا على رسول الله - ﷺ - فقلت: يا رسول الله، إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل هذا قرأ غير قراءة صاحبه، فقال لهما النبي - ﷺ - : اقرأ. فقرأ. فقل: أصبتما. فلما قال لهما النبي - ﷺ - الذي قال كبر علي، ولا إذْ كنت في الجاهلية، فلما رأى الذي غشيني ضرب في صدري، ففضحت عرفاً، وكأنما أنظر إلى الله فرقاً، فقال: «يا أبا، إن ربّي أرسل إليّ أن اقرأ القرآن على حرف. فرددت إليه أن هؤون على أمتي، فأرسل إليّ أن اقرأه على حرفين، فرددت إليه أن هؤون على أمتي، فأرسل إليّ أن اقرأه على سبعة أحرف، ولك بكل ردة مسألة تسأليها. قال: قلت: اللهم اغفر لأمتى، اللهم اغفر لأمتى. وأخَرَث الثالثة ليوم يرغب إلى فيه الخلق حتى إبراهيم عليه السلام»<sup>(٣)</sup>. وهكذا رواه مسلم من حديث إسماعيل بن أبي خالد، به.

[٤٨] وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا محمد بن فضيل، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن أبيه، عن جده، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله - ﷺ - : «إن الله أمرني أن اقرأ القرآن على حرف واحد - فقلت: حفظ عن أمتي، قال: اقرأه على حرفين؛ فقلت: اللهم، ربّ حفظ عن أمتي، فأمرني أن اقرأه على سبعة أحرف من سبعة أبواب الجنة، كلها شافٍ كافٍ»<sup>(٤)</sup>.

[٤٩] وقال ابن جرير: حدثنا يونس، عن ابن وهب، أخبرني هشام بن سعد، عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن أبي بن كعب أنه قال: سمعت رجلاً يقرأ في سورة النحل قراءة تخالف قراءاتي، ثم سمعت آخر يقرؤها بخلاف ذلك، فانطلقت بهما إلى رسول الله - ﷺ - . فقلت: إني سمعت هذين يقرآن في سورة النحل فسألتهما: من أقرأهما؟ فقالا: رسول الله - ﷺ - . فقلت: لأذهبن بكما إلى رسول الله - ﷺ - . إذ خالفتما ما أقرأني رسول الله - ﷺ - . فقال رسول الله - ﷺ - لأحدهما: «اقرأ». فقرأ، فقال: «أحسنت». ثم قال للآخر: «اقرأ». فقال: «أحسنت». قال أبي: فوجدت في نفسي وسزة

(١) سنن النسائي ١٥٤/٢.

(٢) تفسير الطبرى ١/١٨ - ١٩.

(٣) مسلم ،٨٢٠، وأحد: ١٢٧/٥. وابن أبي شيبة ٥١٦/١٠، وانظر تفسير القرطبي ١/٨٤.

(٤) تفسير الطبرى ١/١٦.

الشيطان حتى أحمر وجهي، فعرف ذلك رسول الله - ﷺ - في وجهي، فضرب يده في صدري ثم قال: «اللهم، أذهب الشيطان عنه؛ يا أبي، أتاني آت من ربي فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد. فقلت: رب خف عني. ثم أتاني الثالثة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد. فقلت: رب خف عن أمي. ثم أتاني الثالثة فقال مثل ذلك، وقلت مثل ذلك، ثم أتاني الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن على سبعة أحرف، ولك بكل ردّة مسألة. فقلت: يا رب، اغفر لأمتي، يا رب، اغفر لأمتي، واحتسب الثالثة شفاعة لأمتي يوم القيمة»<sup>(١)</sup>. إسناد صحيح.

[٥٠] (قلت): وهذا الشك الذي حصل لأبي في تلك الساعة هو - والله أعلم - السبب الذي لأجله قرأ عليه رسول الله - ﷺ - قراءة إبلاغ وإعلام ودواء لما كان حصل له سورة: «لَئِنْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا»<sup>(٢)</sup> [البيت] إلى آخرها، لاشتمالها على قوله تعالى: «رَسُولُ اللَّهِ يَتَوَلُّ مَنْ يَتَوَلُّ هُنَّا مُطَهَّرُونَ»<sup>(٣)</sup> فِيهَا كُتُبٌ قِيمَةٌ.

[٥١] وهذا نظير تلاوته سورة الفتح حين أتى به، مرجعه - عليه الصلاة والسلام - من الحديثة على عمر بن الخطاب، وذلك لما كان تقدّم له من الأسئلة لرسول الله - ﷺ - ثم لأبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - وفيها قوله تعالى: «لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولُهُ الرَّبِيعًا بِالْحَقِّ لَتَدْعُنَّ الْسَّجِيدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَا يُنِيبُ»<sup>(٤)</sup> [الفتح: ٢٧].

[٥٢] وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن أبي بن كعب أن رسول الله - ﷺ - كان عند أضبة بنى غفار فأتاه جبريل فقال: إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على حرف. قال: «أسأ الله معافاته ومغفرته، فإن أمتي لا تطبق ذلك». ثم أتاه الثانية فقال: إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على حرفين. قال: أسأ الله معافاته ومغفرته، إن أمتي لا تطبق ذلك. ثم جاءه الثالثة فقال: إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف. قال: أسأ الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطبق ذلك. ثم جاءه الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف، فائماً حرف ترقوا عليه فقد أصابوا<sup>(٥)</sup>. وأخرج جماعة مسلم وأبو داود والنمسائي من روایة شعبة، به.

[٥٣] وفي لفظ أبي داود عن أبي بن كعب قال: قال لي رسول الله - ﷺ - : «يا أبي، إني أقرئ القرآن تقبيل لي: على حرف أو حرفين؟ فقال المَلَكُ الذي معه: قل على حرفين. قلت: على حرفين. فقيل لي: على حرفين أو ثلاثة؟ فقال المَلَكُ الذي معه: قل على ثلاثة. قلت: على ثلاثة. حتى بلغ سبعة أحرف. ثم قال: ليس منها إلا شاف كاف، إن قلت: سمِيعاً عليماً، عزيزاً حكيناً، مالما تخلط آية عذاب برحمة، أو آية رحمة بعد عذاب»<sup>(٦)</sup>. وقد روى ثابت بن قاسم نحواً من هذا، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ومن كلام ابن مسعود - رضي الله عنه - نحو ذلك.

(١) تفسير الطبرى: ١٧/١ - ١٨ - وانتظر صحيح مسلم .٨٢٠

(٢) وسيأتي تخریج الحديث فيها إن شاء الله تعالى.

(٣) وسيأتي تخریج الحديث فيها إن شاء الله تعالى.

(٤) تفسير الطبرى: ١٧/١ ، ومسلم .٨٢١ ، وأبو داود ١٤٧٨ ، والنسائي ١٥٢/٢ ، وأحمد ١٢٧/٥ - ١٢٨ ، وابن حبان ٧٣٨.

(٥) سنن أبي داود ١٤٧٧ .

[٥٤] وقال الإمام أحمد: حدثنا حُسَيْن بن عَلِيِّ الْجَعْفَرِيُّ، عن زَائِدَةَ، عن عَاصِمَ، عن زِرَّ، عن أَبِي قال: لقي رسول الله - ﷺ - جبريل عند أحجار المرأة<sup>(١)</sup>، فقال رسول الله - ﷺ - لجبريل: «إني بعثت إلى أُمَّةَ أُمَّيْنِ، فيهم الشِّيخُ الْعَاصِي<sup>(٢)</sup> والْعَجُوزُ الْكَبِيرَةُ، وَالْغَلامُ». فقال: مُزْهُمٌ فَلِيَقْرُؤُوا الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ<sup>(٣)</sup>. وأخرجَهُ التَّرمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمَ بْنِ النَّجْوَدِ، عن شِيبَانَ، عن عَاصِمَ بْنِ أَبِي النَّجْوَدِ، عن زِرَّ، عن حُسَيْنِ صَحِيحٍ. وقد رواه أبو عُبيدة، عن أبي النَّصْرِ، عن شِيبَانَ، عن عَاصِمَ بْنِ أَبِي النَّجْوَدِ، عن زِرَّ، عن حَذِيفَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَقِيَ جَبَرِيلَ عَنْدَ أَحْجَارِ الْمَرْأَةِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٥٥] وهكذا رواه الإمام أحمد، عن عَفَانَ، عن حَمَادَ، عن عَاصِمَ، عن زِرَّ، عن حَذِيفَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «لَقِيَتْ جَبَرِيلَ عَنْدَ أَحْجَارِ الْمَرْأَةِ فَقَلَّتْ: يَا جَبَرِيلَ، إِنِّي أَزَسَلْتُ إِلَى أُمَّةِ أُمَّيْةِ، الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ وَالْغَلامُ وَالْجَارِيَةُ وَالشِّيخُ الْفَانِيُّ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ». فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَخْرَفٍ<sup>(٤)</sup>.

[٥٦] وقال أَحْمَدُ أَيْضًا: حدثنا وَكِيعُ وَعَبدُ الرَّحْمَنِ، عن سَفِيَّانَ، عن إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَهَاجِرَ، عن رَبِيعِيَّ بْنَ حِرَاشَ، حدثني من لم يَكُلْنِي - يعني حَذِيفَةَ - قَالَ: لَقِيَ النَّبِيُّ - ﷺ - جَبَرِيلَ عَنْدَ أَحْجَارِ الْمَرْأَةِ فَقَالَ: إِنَّ أَنْتَكَ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَمَنْ قَرَا مِنْهُمْ عَلَى حَرْفٍ فَلَيَقْرَأْ كَمَا عَلِمَ وَلَا يَرْجِعُ عَنْهُ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ: إِنَّ مِنْ أَنْتَكَ الْفَضِيلَ، فَمَنْ قَرَا عَلَى حَرْفٍ فَلَا يَتَحَوَّلُ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ رَغْبَةً عَنْهُ<sup>(٥)</sup>. وهذا إسناد صحيح ولم يخرج عنه.

[٥٧] حديث آخر في معناه عن سليمان بن صرد، قال ابن جرير: حدثنا إسماعيل بن موسى السُّنْدِيُّ، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد - يرقمه - قال: «أتاني ملكان فقال أحدهما: اقرأ. قال: على كم؟ قال: على حرف. قال: زَدْهُ، حتى انتهي إلى سبعة أحرف»<sup>(٦)</sup>. وروايه النسائي في اليوم والليلة، عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام، عن إسحاق الأزرق، عن العوام بن حوشب، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد قال: أتى أبُو بْنَ كَعْبٍ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِرَجْلِيْنِ اخْتَلَفَا فِي الْقِرَاءَةِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وهكذا رواه أَحْمَدُ بْنُ مُنْبِعٍ، عن يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، عن العوام بن حوشب، به. ورواه أبو عبيدة، عن يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، عن العوام، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد، عن أبِي أَنَّهُ أتَى النَّبِيَّ - ﷺ - بِرَجْلِيْنِ فَذَكَرَهُ.

[٥٨] وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن فلان العَبْدِيُّ. قال ابن جرير: ذهب عني اسمه، عن سليمان بن صرد، عن أبِي بن كعب قال: رَحَثَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَسَمِعَتْ رَجُلًا يَقْرَأُ، فَقَلَّتْ: مَنْ أَقْرَأَكَ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -. فَانْطَلَقَتْ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَلَّتْ: أَسْتَقْرِئُ هَذَا. قَالَ: فَقَرَا. فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ». قَالَ: قَلَّتْ: إِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي كَذَا وَكَذَا! فَقَالَ: «وَأَنْتَ قَدْ أَحْسَنْتَ». قَلَّتْ: قَدْ أَحْسَنْتَ قَدْ أَحْسَنْتَ! قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى صَدْرِي ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي الشَّكْ». قَالَ: فَفَضَّلْتَ عَرَقَّاً وَامْتَلَأْ جَوْفِي فَرَقَّاً. قَالَ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْمُلْكَيْنِ أَتَيْنِي فَقَالَ أَحَدُهُمَا: اقْرَا الْقُرْآنَ

(١) المرأة: أي قيادة.

(٢) العاصي: المسن.

(٣) مستند أحد / ١٣٢٥ ، والترمذى ٢٩٤٤.

(٤) مستند أحد / ٤٠٠ .

(٥) مستند أحد / ٣٨٥ و ٤٠١ .

(٦) تفسير الطبرى ١٤/١. والنمسائي في «اليوم والليلة» ٤٢٢.

على حرف. وقال الآخر: زَدْهُا. قال: قُلْتُ: زَدْنِي. قال: أقرأه على حرفين. حتى بلغ سبعة أحرف، فقال أقرأه على سبعة أحرف<sup>(١)</sup>. وقد رواه أبو عبيدة، عن حجاج، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن شَتَّير العبدلي، عن سليمان بن صَرَدَ، عن أبيه، عن النبي - ﷺ - بِنْحُو ذلِكَ. ورواه أبو داود، عن أبي الوليد الطيبالسي، عن همام، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر، عن سليمان بن صَرَدَ، عن أبي بن كعب، بِنْحُو. فهذا الحديث محفوظ من حيث الجملة عن أبي بن كعب، والظاهر أن سليمان بن صَرَدَ الخزاعي شاهد ذلك، والله أعلم.

[٥٩] حديث آخر عن أبي بكرٌة، قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حمَّاد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي - ﷺ - قال: «أتاني جبريل وميكائيل عليهما السلام - فقال جبريل: أقرأ القرآن على حرف واحد. فقال ميكائيل: استزده. فقال: أقرأ على سبعة أحرف كلها شافٍ كافٍ ما لم تُخْتَمْ آية رحمة بعذاب، أو آية عذاب برحمة»<sup>(٢)</sup>. وهكذا رواه ابن جرير عن أبي كُرَيْبٍ، عن زيد بن الحباب، عن حمَّاد بن سلمة، به. وزاد في آخره قوله: هلم وتعال.

[٦٠] حديث آخر عن سُمْرَةَ، قال الإمام أحمد: حدثنا بَهْرَ وَعَفَانَ كلاهما، عن حمَّاد بن سلمة، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن سُمْرَةَ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قال: «أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»<sup>(٣)</sup>. إسناد صحيح ولم يخرجوه.

[٦١] حديث آخر عن أبي هُرَيْرَةَ، قال الإمام أحمد: حدثنا أَنَسَ بْنَ عِيَاضَ، حدثني أبو حازم، عن أبي سلمة - لا أعلم إلا عن أبي هُرَيْرَةَ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قال: «نَزَّلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَخْرُفٍ، مِرَاءٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ - فَمَا عَلِمْتُمْ مِنْهُ فَاعْلَمُوا، وَمَا جَهَلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالَمِهِ»<sup>(٤)</sup>. ورواه النسائي عن قتيبة، عن أبي ضمرة، أنس بن عياض، به.

[٦٢] حديث آخر عن أم أيوب، قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان، عن عبيد الله - هو ابن أبي يزيد - عن أبيه، عن أم أيوب - يعني امرأة أبي أيوب - الأنصارية أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قال: «أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، أَيْهَا قَرَأْتَ أَجْزَاكَ»<sup>(٥)</sup>. وهذا إسناد صحيح، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة.

[٦٣] حديث آخر عن أبي جَهْيَمَ، قال أبو عَبِيدَ: حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عن يَزِيدَ بْنَ خَصِيفَةَ، عن مسلم بن سعيد مولى الحضرمي - وَقَالَ غَيْرُهُ، عن بُشْرٍ بْنِ سَعِيدٍ - عن أبي جَهْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، كلاهُمَا يَزْعُمُ أَنَّهُ تلقاها مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَمَشَا جَمِيعًا حَتَّى أَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -. فذَكَرَ أَبُو جَهْيَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَّلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَلَا تَمَارِوا، فَإِنَّ مِرَاءَ فِيهِ كُفْرٌ». هكذا رواه أبو عَبِيدَ، عَلَى الشَّكْلِ، وقد رواه الإمام أحمد على الصواب، فقال: حدثنا أبو سلمة الخزاعي، حدثنا سليمان بن بلال، حدثني يَزِيدَ بْنَ خَصِيفَةَ، أَخْبَرَنِي بُشْرٌ بْنُ سَعِيدٍ، حدثني أَبُو جَهْيَمَ: أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ هَذَا: تلقايتها مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -. وَقَالَ هَذَا: تلقايتها مِنْ

(١) تفسير الطبرى / ١٥١. وسنن أبي داود / ٤٤٧.

(٢) مسند أحمٰد / ٤١٥، والطحاوى في «المشكل» / ٤١٩١. والطبرى: ١٨/١.

(٣) مسند أحمٰد / ٤٥٦.

(٤) مسند أحمٰد / ٣٠٠. وانظر سنن أبي داود / ٤٦٠٣ والحاكم / ٢٢٣/٢ وجمع الزوائد / ١٥١.

(٥) مسند أحمٰد / ٤٣٣، وجمع الزوائد / ١٥٤/٧.

رسول الله ﷺ . فسالا النبي - ﷺ - فقال: «القرآن يقرأ على سبعة أحرف، فلا تماروا في القرآن، فإن مراء في القرآن كفر»<sup>(١)</sup>. وهذا إسناد صحيح أيضاً ولم يخرجوه.

[٦٤] ثم قال أبو عبيد: حدثنا عبد الله بن صالح، عن الليث، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن بنسير بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص أن رجلاً قرأ آية من القرآن فقال له عمرو يعني ابن العاص: إنما هي كذا وكذا. بغير ما قرأ الرجل. فقال الرجل: هكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ . فخرجا إلى رسول الله - ﷺ - حتى أتياه فذكرا ذلك له، فقال رسول الله - ﷺ -: «إن هذا القرآن نزل على سبعة أحرف فأي ذلك قرأت أصيّthem فلا تماروا في القرآن فإنّ مراء فيه كفر». وروا الإمام أحمد عن أبي سلمة الحُزاعي، عن عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسوّر بن مَخْرَمَة، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن بنسير بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص به، نحوه. وفيه: فإنّ المرأة فيه كفر، أو آية الكفر<sup>(٢)</sup>. وهذا أيضاً حديث جيد.

[٦٥] حديث آخر من ابن مسعود، قال ابن جرير: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرني حية بن شريح، عن عقيل بن خالد، عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبي - ﷺ - أنه قال: «كان الكتاب الأول نَزَلَ من باب واحد وعلى حرف واحد، ونزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف: زاجر، وأمر، وحلال، وحرام، ومحكم، ومتشابه، وأمثال. فاجلوا حلاله، وحرموا حرامه، وافعلوا ما أمرتم به، وانتهوا عما نهيتكم عنه، واعتبروا بأمثاله، واعملوا بمحكمه وأمنوا بمتشابهه، وقولوا: أمّا به كل من عند ربنا»<sup>(٣)</sup>. ثم رواه عن أبي كريب، عن المحاربي، عن ضمرة بن حبيب، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود، من كلامه، وهو أشبه. والله أعلم.

[٦٦] فصل: قال أبو عبيد: قد تواردت هذه الأحاديث كلها على الأحرف السبعة إلا ما حدثني عفان، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، عن النبي - ﷺ - قال: «نزل القرآن على ثلاثة أحرف». قال أبو عبيد: ولا نرى المحفوظ إلا السبعة لأنها المشهورة، وليس معنى تلك السبعة أن يكون الحرف الواحد يقرأ على سبعة أوجه، وهذا شيء غير موجود، ولكن عندنا أنه نزل سبع لغات متفرقة في جميع القرآن، من لغات العرب، فيكون الحرف الواحد منها بلغة قبيلة، والثاني بلغة أخرى سوى الأولى، والثالث بلغة أخرى سواعها، كذلك إلى السبعة، وبعض الأحياء أسعدها وأكثر حظاً فيها من بعض، وذلك بين في أحاديث تترى. قال: وقد روى الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: نزل القرآن على سبع لغات منها خمس بلغة العجم من هوازن. قال أبو عبيد: والعجم هم بنو سعد بن بكر، وجسم بن بكر، ونصر بن معاوية، وثيف هم عليا هوازن الذين قال أبو عمرو بن العلاء: أفصح العرب عليا هوازن وسُفلى تميم، يعنيبني دارم. ولهذا قال عمر: لا يُنْلِي في مصاحفنا إلا غلمان قريش أو ثقيف. قال ابن جرير: واللغتان الأخريان: قريش وخزاعة. رواه قتادة، عن ابن عباس، ولكن لم يلقه.

قال أبو عبيد: وحدثنا هشيم، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس: أنه كان يُسأَل عن القرآن فَيُشَهِّدُ فيه الشعر. قال أبو عبيد: يعني أنه كان يستشهد به على التفسير.

(١) مستند أحد ١٦٩/٤، وجمع الزوائد ١٥١/٧.

(٢) مستند أحد ٢٠٥/٤، وجمع الزوائد ١٥٠/٧.

(٣) تفسير الطبرى / ٣٠ / ١.

حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد أو مجاهد، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَالَّذِيلُ وَمَا وَسَقَ﴾ (الأشقاق: ١٧)، قال: ما جمع، وأنشد:

قد أتَسْفَنَ لَوْ يَجِدُنَ سَائِقاً

حدثنا هشيم، حدثنا حُصَيْن، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله: ﴿فَإِذَا هُمْ إِلَّا تَهَرَّبُ﴾ [النازعات: ١٤]. قال: الأرض، قال: وقال ابن عباس: قال أمية بن أبي الصلت:

عَنْهُمْ لَحْمٌ بَخْرٌ وَلَحْمٌ سَامِرَةٌ<sup>(١)</sup>

حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: كنت لا أدرى ما ﴿فَأَطَرَ الْكَنَّاثَاتُ وَالْأَنْثَفُ﴾ حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بني ف قال أحدهما: أنا فطرتها. يقول: أنا ابتدأتها. إسناد جيد أيضاً.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير الطبرى - رحمه الله - بعدهما أورد طرقاً مما تقدم: وصحّ وثبت أنّ الذي نزل به القرآن من السنّ العرب البعض منها دون الجميع، إذ كان معلوماً أنّ ألسنتها ولغاتها أكثر من سبع بما يتعجز عن إحصائه. ثم قال: وما برهانك على ما قلته دون أن يكون معناه ما قاله مخالفوك من أنه نزل بأمر وزجر، وترغيب وترهيب، وقصص ومثل، ونحو ذلك من الأقوال. فقد علمت قائل ذلك من سلف الأمة وخيار الأئمة؟ قيل له: إن الذين قالوا ذلك لم يدعوا أن تأويل الأخبار التي تقدّم ذكرها، هو ما زعمت أنهم قالوه في الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن دون غيره فيكون ذلك لقولنا مخالف، وإنما أخبروا أن القرآن نزل على سبعة أحرف، يعنون بذلك أنه نزل على سبعة أوجه، والذي قالوا من ذلك كما قالوا. وقد روينا بمثل الذي قالوا من ذلك، عن رسول الله - ﷺ - وعن جماعة من الصحابة، من أنه نزل من سبعة أبواب الجنة كما تقدم. يعني كما تقدم في رواية أبي بن كعب وعبد الله بن مسعود: أن القرآن نزل من سبعة أبواب الجنة. قال ابن جرير: والأبواب السبعة من الجنة هي المعاني التي فيها من الأمر والنهي والترغيب والترهيب والقصص والمثل التي إذا عمل بها العامل وانتهى إلى حدودها المتنهى استوجب بها الجنة. ثم بسط القول في هذا بما حاصله أن الشارع رخص للأمة الثلاثة على سبعة أحرف. ثم لما رأى الإمام أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه - اختلاف الناس في القراءة، وخف من تفرق كلمتهم جمعهم على حرف واحد، وهو هذا المصحف الإمام، قال: واستوثقت له الأمة على ذلك بالطاعة، ورأيت أن فيما فعله من ذلك الرشاد والهدى، وترك القراءة الأحرف الستة التي عزم عليها إمامها العادل في تركها طاعةً منها له، ونظرأ منها لأنفسها ولمن بعدها من سائر أهل ملتها، حتى درست من الأمة معرفتها وتقدّمت آثارها، فلا سبيل اليوم لأحد إلى القراءة بها لذئورها وعفوه آثارها. إلى أن قال: فإن قال من ضعفت معرفته: وكيف جاز لهم ترك قراءة أقرأهموها رسول الله - ﷺ - وأمرهم بقراءتها. قيل: إن أمره إياهم بذلك لم يكن أمر إيجاب وفرض، وإنما كان أمر إباحة ورخصة، لأن القراءة بها لو كانت فرضًا عليهم لوجب أن يكون العلم بكل حرف من تلك الأحرف السبعة عند من يقوم ببنائه الحجة، ويقطع خبرة العذر، ويزيل الشك، من قراءة الأمة، وفي تركهم نقل ذلك كذلك أوضح الدليل على أنهم كانوا في القراءة بها مخربين. إلى أن قال: فاما ما كان من اختلاف القراءة في رفع حرف ونصبه وجراه، وتسكين حرف وتحريكه، ونقل حرف إلى آخر مع اتفاق الصورة، فمن معنى قول

(١) كذا في الأصول، وفي فضائل أبي عبيد، ولسان العرب (سهر):

وَفِيهَا لَحْمٌ سَامِرَةٌ وَبَخْرٌ وَمَا فَاهُوا بَهُ لَهُمْ مَقِيمٌ

النبي - ﷺ : «أَمْرَتُ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ حُرْفٍ» بِمَغْزِلٍ، لَأَنَّ الْجِرَاءَ فِي مُثْلِ هَذَا لَيْسُ بِكُفْرٍ، فِي قَوْلِ أَحَدٍ مِّنْ عُلَمَاءِ الْأَمَّةِ، وَقَدْ أَوْجَبَ - ﷺ - بِالْمَرَاءِ فِي الْأَحْرَافِ السَّبْعَةِ الْكُفْرَ، كَمَا تَقْدِمُ<sup>(١)</sup> .

[٦٧] الحديث الثاني : قال البخاري رحمة الله : حدثنا سعيد بن عمير ، حدثنا الليث ، حدثني عقيل ، عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أخبراه أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة «الفرقان» في حياة رسول الله - ﷺ - فاستمعت لقراءته ، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يُثْرِنْيَها رسول الله - ﷺ - فicketت أساؤره في الصلاة ، فتصبّرْت حتى سلم ، فلَبَّيْتُه برداه ، فقلت : من أقرأك هذه السورة التي سمعتُك تقرئ؟ قال : أقرأنيها رسول الله - ﷺ . قلت : كذبت ، فإن رسول الله - ﷺ - قد أقرانيها على غير ما قرأت . فانطلقت به أقوده إلى رسول الله - ﷺ - فقلت : إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تُثْرِنْيَها ! فقال رسول الله - ﷺ - : «أَزِيلْهُ ، اقْرَا يَا هشام». فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ الَّتِي سَمِعَهُ يَقْرَأُ ، فَقَالَ رَسُولُ الله - ﷺ - : «كَذَلِكَ أَنْزَلْتَ». ثُمَّ قَالَ : «اقْرَا يَا عَمْرًا». فَقَرَأَتِ الْقِرَاءَةُ الَّتِي أَقْرَأْنِي ، فَقَالَ رَسُولُ الله - ﷺ - : «كَذَلِكَ أَنْزَلْتَ؛ إِنْ [هَذَا] الْقُرْآنَ أَنْزَلْتَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup> . وَقَدْ روَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَالْبَخَارِيُّ أَيْضًا وَمُسْلِمٌ وَأَبْوَ دَاوِدَ وَالنَّسَائِيُّ وَالْتَّرمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَنِ الزَّهْرِيِّ . وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيِّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ عَرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ ، عَنْ عَمْرٍ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنْحُوهُ .

[٦٨] وقد قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا حرب بن ثابت، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه، عن جده، قال: قرأ رجل عند عمر فَعَيْرَ عليه فقال: قرأت على رسول الله - ﷺ - فلم يَعْيِرْ عليَّ. قال: فاجتمعوا عند النبي - ﷺ - فقرأ الرجل على النبي - ﷺ - فقال له: «قد أحسنت». قال: فكان عمر وَجَدَ من ذلك. فقال رسول الله - ﷺ -: «يا عمر، إِنَّ الْقُرْآنَ كُلُّهُ صوابٌ مَا لَمْ يُجْعَلْ عذابٌ مغفرةً أو مغفرةً عذاباً»<sup>(٣)</sup>. وهذا إسناد حسن. وحرب بن ثابت هذا يكفي بأبي ثابت، لا نعرف أحداً جرّحه.

وقد اختلف في معنى هذه السبعة الأحرف وما أريد منها على أقوال، قال أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري القرطبي المالكي في مقدمات تفسيره: وقد اختلف العلماء في المراد بالأحرف السبعة على خمسة وثلاثين قولًا، ذكرها أبو حاتم محمد بن جبأ البستي، ونحن نذكر منها خمسة أقوال. (قلت): ثم سردها القرطبي<sup>(٤)</sup>، وحاصلها ما أنا مورده ملخصاً:

**فال الأول:** وهو قول أكثر أهل العلم، منهم سفيان بن عيينة، وعبد الله بن وهب، وأبو جعفر بن جرير، والطحاوي: أن المراد سبعة أوجه من المعاني المتر迦بة بالفاظ مختلفة، نحو: أقبل وتعال وهلم. قال الطحاوي: وألسن ما ذكر فـ ذلك حديث أبا يكثرة قال:

[٦٩] جاء جبريل إلى رسول الله - ﷺ - فقال: اقرأ على حرف. فقال ميكائيل: استزذه. فقال: اقرأ علم، حرفين، فقال ميكائيل: استزده. حتى بلغ سبعة أحرف. فقال: اقرأ فكل شاف كاف إلا أن تخلط آية

(١) انظر تفسير الطبرى ٢٠ / ٢٩ .

(٢) البخاري ٤٩٩٢ وانظر ٢٤١٩ و١٠٤١ و٥٠٤١ و٧٥٥٠ و٦٩٣٦، ومسلم ٨١٨، وأبي داود ١٤٧٥، والنمساني ٢/ ١٥١ - ١٥٠، والترمذى ٢٩٤٣، وأحد ٤٠ و٤٢ و٤٣، وانظر تفسير القرطبى رقم ٨٩.

(٣) مستند أحمد / ٤٣٠

(٤) تفسير القرطبي، ١/ ٧٧ - ٨٢، وانظرها جميعها في الإتقان في علوم القرآن / ١٨١ - ١٨٣.

رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة، على نحو هُلُمْ وتعال وأقبل واذهب وأسرع وعجل<sup>(١)</sup>. وروى وزرقاء، عن ابن أبي تَجْيِح، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب: أنه كان يقرأ: «بِيمْ يَقُولُ الْمُتَفَقُونَ وَالْمُتَنَقَّثُ لِلَّذِينَ أَمْنَا نَظَرَنَا» [العديد: ١٣]: «لِلَّذِينَ آمَنُوا أَهْلَوْنَا»، «لِلَّذِينَ آمَنُوا أَخْرُونَا»، «أَرْبُونَا»، وكان يقرأ: «كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَسْنَوْنِيهِ» [البقرة: ٢٠]: «مَرُوا فِيهِ»، «سَعَوا فِيهِ». قال الطحاوي<sup>(٢)</sup> وغيره: وإنما كان ذلك رخصة أن يقرأ الناس على سبع لغات، وذلك لما كان يتيسر على كثير من الناس التلاوة على لغة قريش، وقراءة رسول الله - ﷺ - لعدم علمهم بالكتابة والضبط وإتقان الحفظ. وقد أدعى الطحاوي والقاضي الباقلاني والشيخ أبو عمر بن عبد البر أن ذلك كان رخصة في أول الأمر، ثم ثُبَّتَ بزوال العذر، وبِيُسُّرِ الحفظ، وكثرة الضبط وتعلم الكتابة.

(قلت): وقال بعضهم: إنما كان الذي جمعهم على قراءة واحدة أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه - أحد الخلفاء الراشدين المهدىين المأمور باتباعهم، وإنما جمعهم عليها لما رأى من اختلافهم في القراءة المُفضية إلى تفرق الأمة وتکفير بعضهم ببعضًا، فرثب لهم المصاحف الأئمة على العرضة الأخيرة التي عارض بها جبريل رسول الله - ﷺ - في آخر رمضان من عمره - عليه الصلاة والسلام - وعزم عليهم ألا يقرأوا بغيرها، وألا يتعاطوا الرخصة التي كانت لهم فيها سعة ولكنها أفضلت إلى الفرقة والاختلاف، كما ألزم عمر بن الخطاب الناس بالطلاق الثلاثة المجموعة حين تайعوا<sup>(٣)</sup> فيها وأكثروا منها قال: فلو أنا أمضينا عليهم. فأمضاه عليهم، وكان كذلك ينهى عن المتابعة في أشهر الحج لثلاثة يقطع زيارة البيت في غير أشهر الحج. وقد كان أبو موسى يفتى بالشائع، فترك قفياته اتباعاً لأمير المؤمنين، وسمعاً وطاعة للأئمة المهدىين.

القول الثاني: القرآن نزل على سبعة أحرف، وليس المراد أن جميعه يقرأ على سبعة أحرف، ولكن بعضه على حرف، وبعضه على حرف آخر. قال الخطابي: وقد يقرأ بعضه بالسبعين لغات كما في قوله: «وَعَبَدَ الْقَدَّوْتُ» [الإنداد: ٦٠] و«يَرْتَعُ وَيَلْمَزُ» [يوسف: ١٢]. قال القرطبي: ذهب إلى هذا القول أبو عبيدة واحتاره ابن عطية. قال أبو عبيدة: وبعض اللئات أسعده به من بعض. وقال القاضي الباقلاني: ومعنى قول عثمان: أنه نزل بلسان قريش. أي: معظمه، ولم يقم دليل على أن جميعه بلغة قريش كلها. قال الله تعالى: «فَرَأَهَا عَرَبَاتُ» [الزخرف: ٣]، ولم يقل: قريشاً. قال: واسم العرب يتناول جميع القبائل تناولاً واحداً - يعني حجازها وبمنها - وكذلك قال الشيخ أبو عمر بن عبد البر، قال: لأن غير لغة قريش موجودة في صحيح القراءات بتحقيق المهزات، فإن قريشاً لا تهمز. وقال ابن عطية: قال ابن عباس: ما كنت أدرى ما معنى: «فَالْمُكَثُوكَ وَالْأَرْضُ»، حتى سمعت أعرابياً يقول ليث ابتدأ حفرها: أنا فطرتها.

القول الثالث: أن لغات القرآن السبع منحصرة في مصر على اختلاف قبائلها خاصة، لقول عثمان: إن القرآن نزل بلغة قريش، وقريش هم بنو النصر بن الحارث على الصحيح من أقوال أهل النسب، كما ظهر به الحديث في سنن ابن ماجه وغيره.

القول الرابع: وحكاه الباقلاني عن بعض العلماء أن وجوه القراءات ترجع إلى سبعة أشياء، منها ما تتغير

(١) سبق برقم ٥٩.

(٢) راجع مشكل الآثار ٤ / ١٨١ - ١٩١.

(٣) تایعوا نیها: تهاقروا عليها ووقعوا في شرها من غير فکر ولا رؤية.

حركته ولا تغير صورته ولا معناه مثل: «وَعَيْقَنَ صَدْرِي» [الشعراء: ١٣] و«يُضَيِّقَ»، ومنها ما لا تغير صورته ويختلف معناه مثل: «فَقَالُوا رَبَّنَا بَتَّحْدِيَّتْ أَسْفَارِنَا» [سبأ: ١٩]، و«بَاعَدَ بَيْنَ أَسْفَارَنَا». وقد يكون الاختلاف في الصورة والمعنى بالحرف مثل: «تُنَشِّرُهَا» [البقرة: ٢٥٩] و«تُنَشِّرُهَا»، أو بالكلمة معبقاء المعنى: «كَأَلِهَنَ الْمَنْوِشِ» [القارعة: ٥]، وكالصوف المنفوش، أو باختلاف الكلمة واختلاف المعنى مثل: «وَطَلَّعَ مَنْصُورٌ» [٦٩] [الواقعة: ٢٩] و«طلع منضود»، أو بالتقدير والتتأخر مثل: «وَجَاهَتْ سَكَرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ» [ق: ١٩] و«سکرۃ الحق بالموت»، أو بالزيادة مثل: «تَسْعَ وَتَسْعُونَ نَعْجَةً أُنْثِي»<sup>(١)</sup> ، «وَأَمَا الْغَلامُ فَكَانَ كَافِرًا وَكَانَ أَبُوهُ مُؤْمِنًا»<sup>(٢)</sup> . «فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ لَهُنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ»<sup>(٣)</sup> .

القول الخامس: أن المراد بالأحرف السبعة معاني القرآن وهي: أمر، ونهي، ووعد، ووعيد، وقصد، ومجادلة، وأمثال. قال ابن عطية: وهذا ضعيف لأن هذه لا تستوى حروفًا، وأيضاً فالإجماع أن التوسعة لم تقع في تحليل حلال، ولا في تغيير شيء من المعاني، وقد أورد القاضي الباقلي في هذا حديثاً، ثم قال: وليس هذه هي التي أجاز لهم القراءة بها.

فصل: قال القرطبي<sup>(٤)</sup>: قال كثير من علمائنا كالداودي وابن أبي صفرة وغيرهما: هذه القراءات السبع التي تنسب لهؤلاء القراء السبعة ليست هي الأحرف السبعة التي اتسعت الصحابة في القراءة بها، وإنما هي راجعة إلى حرف واحد من السبعة، وهو الذي جمع عليه عثمان المصحف، ذكره ابن النحاس وغيره. قال القرطبي: وقد سوَّغَ كُلُّ واحدٍ من القراء السبعة قراءة الآخر وأجازها، وإنما اختار القراءة المنسوبة إليه لأنها أحسن والأولى عنده. قال: وقد أجمع المسلمون في هذه الأمصار على الاعتماد على ما صَحَّ عن هؤلاء الأئمة فيما رواه ورأوه من القراءات، وكتبوا في ذلك مصنفات، واستمر الإجماع على الصواب، وحصل ما وعد الله من حفظ الكتاب.

## تأليف القرآن:

[٧٠] قال البخاري رحمه الله: تأليف القرآن: حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام بن يوسف أن ابن جزير أخبرهم قال: وأخبرني يوسف بن ماهلك، قال: إني لعند عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - إذ جاءها عراقي فقال: أي الكفن خير؟ قالت: ويحك! وما يضرُك؟ قال: يا أم المؤمنين، أريني مصحفك. قالت: لي؟ قال: لعلك أولف القرآن عليه، فإنه يقرأ غير مؤلف. قالت: وما يضرُك أية قرأت قبل، إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفضل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام، نزل الحال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر، لقالوا: لا ندع الخمر أبداً. ولو نزل: لا ترثوا. لقالوا: لا ندع الزنا أبداً. لقد نزل بمكة على محمد - ﷺ - وإنني لجاريه ألعب: «لِكَ الْشَّاعُرُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَكْمَانُ وَأَثْرَ

[٤٦] [القرآن: ٤٦]، وما نزلت سورة البقرة والنماء إلا وأنا عنده. قال: فأخرجت له المصحف فاملت عليه أي السور<sup>(٥)</sup>. وهكذا رواه النسائي من حديث ابن جزير. والمراد به من التأليف ه هنا ترتيب سوره. وهذا العراقي سأله أولاً عن أي الكفن خير، أي: أفضل، فأخبرته عائشة أن هذا مما لا ينبغي أن يعنّي بالسؤال عنه

(١) انظر سورة الكهف: ٨٠.

(٢) تفسير القرطبي ٨٢/١

(٣) انظر سورة النور: ٣٣.

(٤) البخاري. ٤٩٩٣.

ولا القصد له ولا الاستعداد، فإن في هذا تكليفاً لا طائل تحته، وكانوا في ذلك الزمان يصفون أهل العراق بالتعنت في الأسئلة، كما سأله بعضهم عبد الله بن عمر عن دم البعوض يصيب الشوب، فقال عبد الله بن عمر: انظروا أهل العراق يسألون عن دم البعوض وقد قتلوا ابن بنت رسول الله ﷺ! ولهذا لم تبالغ معه عائشة في الكلام لثلاً يُظن أن ذلك أمر مهم، ولا فقد روى أحمد وأهل السنن من حديث سَمِّرَةَ وابن عباس عن رسول الله - ﷺ - قال:

[٧١] البُسُو من ثيابكم البياض، وكفُوا فيها موتاكم، فإنها أطهُر وأطيب<sup>(١)</sup>. وصححه الترمذى من الوجهين.

[٧٢] وفي الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كُفُّن رسول الله - ﷺ - في ثلاثة أنواع يضرس سُخُولية ليس فيها قميص ولا عامة<sup>(٢)</sup>. وهذا محرر في باب الكفن من كتاب الجنائز.

ثم سألتها عن ترتيب القرآن فانتقل إلى سُؤالٍ كبير وأخبرها أنه يقرأ غير مؤلف، أي: غير مُرتب السور. وكان هذا كان قبل أن يتَّبَعَ أمير المؤمنين عثمان - رضي الله عنه - إلى الأفاق بالمصاحف الأئمة المولفة على هذا الترتيب المشهور اليوم، وقبل الإلزام به، والله أعلم. ولهذا أخبرته: أَنَّك لا يضرك بأي سورة بدأْتَ، وأَنَّ أَوَّلَ سورة نزلت فيها ذكر الجنة والنار. وهذه إن لم تكن «أَقْرَأْ» فقد يتحمل أنها أرادت اسم جنس لسور المفضل التي فيها الوعد والوعيد، ثم لما انقاد الناس إلى التصديق أمروا ونهوا بالتدرج أَوْلَا فَآوْلَا، وهذا من حكمة الله ورحمته. ومعنى هذا الكلام أن هذه السورة أو السور التي فيها ذكر الجنة والنار ليست البذأة بها في أوائل المصاحف، مع أنها من أول ما نزل، وهذه البقرة والنساء من أوائل ما في المصحف، وقد نزلت عليه في المدينة وأنا عنده. فأما ترتيب الآيات في السور فليس في ذلك رخصة، بل هو أمر توقيفي عن رسول الله - ﷺ - كما تقدم تقرير ذلك. ولهذا لم تُترَّجَّحْ له في ذلك، بل أخرجت له مصحفها، فامتَّ عليها أي السُّور، والله أعلم.

وقول عائشة: «لا يضرك بأي سورة بدأْتَ»، يدل على أنه لو قدم بعض السور أو أخر كما ذُلَّ عليه حديث حَدِيقَةَ وابن مسعود - وهو في الصحيح:

[٧٣] أَنَّه - عليه الصلاة والسلام - قرأ في قيام الليل بالبقرة ثم بالنساء ثم آل عمران<sup>(٣)</sup>. وقد حكى القرطبي عن أبي بكر بن الأنباري في كتاب الرد أنه قال: فمن أخر سورة مقدمة أو قدم آخر مؤخرة كمن أفسد نظم الآيات وغير الحروف والكلمات<sup>(٤)</sup>. وكان مستنده اتباع مصحف عثمان - رضي الله عنه - فإنه مُرتب على هذا النحو المشهور. والظاهر أن ترتيب السور فيه، منه ما هو راجع إلى رأي عثمان، وذلك ظاهر في سؤال ابن عباس له عن ترك البسمة في أول براءة، وذكره الأنفال من الطول، والحديث في الترمذى وغيره بإسناد جيد قوي. وقد ذكرنا عن علي أنه كان قد عزم على ترتيب القرآن بحسب نزوله. ولقد حكى القاضى الباقلانى أن أول مصحفه كان: «أَقْرَأْ يَأْشِي بِرَبِّكَ» وأول مصحف ابن مسعود: «مَلِكِ يَوْمِ الدِّين»<sup>(٥)</sup>، ثم البقرة ثم النساء، على ترتيب مختلف، وأول مصحف أبي: «الْحَمْدُ لِلَّهِ»، ثم النساء ثم آل عمران ثم الأنعام ثم المائدة ثم كذا، على اختلاف شديد. ثم قال القاضى: ويختتم أن ترتيب السور

(١) انظر تخریجه في تفسیر القرطبی ١٩٣/٤ رقم ١٨٠٤.

(٢) أخرجه البخاري ١٢٦٤، ومسلم ٩٤١، وأبو داود ٣١٥١، والترمذى ٩٩٦، والنسافى ٣٥/٤، وابن ماجه ١٤٦٩.

(٣) صحيح مسلم ٧٧٢ و ٧٧٣.

(٤) تفسیر القرطبی ١/٩٦ - ٩٧.

في المصحف على ما هو عليه اليوم من اجتهاد الصحابة - رضي الله عنهم - وكذا ذكره مكي في تفسير سورة براءة. قال: فأما ترتيب الآيات والبسملة في الأوائل فهو من النبي - ﷺ . وقال ابن وهب في جامعه: سمعت سليمان بن بلال يقول: سُئلَ ربيعة: لم قَدْمَتِ الْبَقَرَةُ وَآلُ عُمَرَ، وَقَدْ نَزَّلَ قَبْلَهُمَا بِضَعْفٍ وَثَمَانِينَ سُورَةً؟ فقال: قَدْمَنَا وَأَلْفَ الْقُرْآنَ عَلَى عِلْمِ مَنْ أَنْفَقَهُ، وَقَدْ اجْتَمَعُوا عَلَى الْعِلْمِ بِذَلِكَ، فَهَذَا مَا يُتَنَاهِي إِلَيْهِ وَلَا يُسْأَلُ عَنْهُ. قال ابن وهب: سمعت مالكاً يقول: إنما أَلْفَ الْقُرْآنَ عَلَى مَا كَانُوا يَسْمَعُونَهُ مِنَ النَّبِيِّ <sup>(١)</sup>.

قال أبو الحسن بن بطال <sup>(٢)</sup>: إنما يجب تأليف سُورَه في الرُّسْمِ والخُطُّ خاصَّهُ، ولا يُنَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ قال: إن ترتيب ذلك واجب في الصلاة وفي قراءة القرآن ودرسيه، وأنه لا يحل لأحد أن يقرأ الكهف قبل البقرة ولا الحجَّ قبل الكهف، الا ترى إلى قول عائشة: «وَلَا يَقْرَأُكُمْ أَيُّهُ قَرَأَتْ قَبْلُ». وقد كان النبي - ﷺ - يقرأ في الصلاة السُّورَةَ في ركعةٍ ثُمَّ يقرأ في الركعة الأخرى بغير السورة التي تليها. قال: وأنا ما روی عن ابن مسعود وابن عمر أنهما كرها أن يقرأ القرآن منكوساً، وقالا: إنما ذلك منكوس القلب. فإنما عَنِيَ بذلك من يقرأ السورة منكوساً، فيبتدىء باخرتها إلى أولها، فإن ذلك حرام محظوظ.

[٧٤] ثم قال البخاري: حدثنا آدم، عن شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد قال: سمعت ابن مسعود يقول فيبني إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء: إنهن من العتاق الأول، وهُنَّ من تلادي <sup>(٣)</sup>. انفرد بآخرأوجه البخاري. والمراد منه ترتيب هذه السور في مصحف ابن مسعود كالمصاحف العثمانية. قوله: «من العتاق الأول»، أي: من قديم ما نَزَّل. قوله: «وَهُنَّ مِنْ تلادي»، أي: من قديم ما قُتِّيتَ وَخُفِّضَتْ، والتالد في لغتهم: قديم المال والمتعار، والطارف: حديثه وجديده، والله أعلم.

[٧٥] حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، حدثنا أبو إسحاق: سمع البراء بن عازب يقول: تعلمْتُ **﴿سَبَّعَ أَسْنَدَ رَيْكَ الْأَكْلَ﴾** قبل أن يَقْدِمَ النَّبِيُّ <sup>(٤)</sup>. وهذا متفق عليه، وهو قطعة من حديث الهجرة. والمراد منه أن **﴿سَبَّعَ أَسْنَدَ رَيْكَ الْأَكْلَ﴾** مكة نزلت قبل الهجرة، والله أعلم.

[٧٦] ثم قال: حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن شقيق، قال: قال عبد الله: لقد علمت النّظائر التي كان النبي - ﷺ - يقرأهن اثنين اثنين في كل ركعة، فقام عبد الله ودخل معه علقة وخرج علقة فسألته، فقال: عشرون سورة من **أَوَّلِ الْمُفَصَّلِ** على تأليف ابن مسعود، آخرهن من العوامين **﴿حَمَّ﴾** الدخان و**﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾** <sup>(٥)</sup>.

وهذا التأليف الذي عن ابن مسعود غريب مخالف لتأليفي عثمان - رضي الله عنه - فـ**أَوَّلِ الْمُفَصَّلِ** في مصحف عثمان - رضي الله عنه - من سورة الحجرات إلى آخره، وسورة الدخان لا تدخل فيه بوجهه، والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد:

[٧٧] حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا عبد الله بن الطافعي، عن عثمان بن عبد الله بن أوس الشفقي، عن جده أوس بن حذيفة قال: كنت في الوفد الذين أتوا النبي - ﷺ . فذكر حديثاً فيه أن رسول الله - ﷺ - كان يسمُّ معهم بعد العشاء، فمكث عنا ليلة لم يأتنا، حتى طال ذلك علينا بعد العشاء، قال: قلنا: ما أَمْكَنَنَا عَنْا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قال: طرأ عَلَيَّ حزبٌ من القرآن، فاردت أَلْأُخرجُ حتي أُقضيه.

(٢) المصدر السابق.

(١) المصدر السابق.

(٤) أي قبل أن يَقْدِمَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وسِيَاطُ الْأَثَرِ فِي سُورَةِ الْأَعْلَى.

(٣) البخاري ٤٩٩٤، وسياط في أئمَّةِ التَّفْسِيرِ.

(٥) البخاري ٤٩٩٦.

قال: فسألنا أصحاب رسول الله - ﷺ - حين أصبحنا، قلنا: كيف تُحزِّبُون القرآن؟ قالوا: تُحزِّبُه ثلاثة سور، وخمس سور، وسبعين سوراً، وتسعة عشرة سورة، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المفضل من قاف حتى يختتم<sup>(١)</sup>. ورواه أبو داود وابن ماجه من حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطاففي، به. وهذا إسناد حسن.

فصل: فاما نقط المصحف وشكله، فيقال: إن أول من أمر به عبد الملك بن مروان، فتصدى لذلك الحجاج وهو بواسط، فأمر الحسن البصري ويحيى بن يعمر ففعلا ذلك. ويقال: إن أول من نقط المصحف أبو الأسود الدؤلي، وذكروا أنه كان لمحمد بن سيرين مصحف قد نقطعه له يحيى بن يعمر، والله أعلم.

وأما كتابة الأعشار على الحواشى فتُنسب إلى الحجاج أيضاً، وقيل: بل أول من فعله المأمون، وحكي أبو عمرو الداني، عن ابن مسعود أنه كرَّه التعشير في المصحف، وكان يُحَكُّه، وكره مجاهد ذلك أيضاً. وقال مالك: لا بأس به بالحرir فاما بالألوان المصبغة فلا، وأكثر تعداد آي السور في أولها في المصاحف الأمهات، فاما ما يتعلم فيه الغلمان فلا أرى به بأساً. وقال قتادة: بدأوا فنقطوا، ثم خمسوا ثم عشروا. وقال يحيى بن أبي كثیر: أول ما أحذثوا النقط على الباء والباء والباء، وقالوا: لا بأس به، هو نور له، ثم أحذثوا نقطاً عند آخر الآي، ثم أحذثوا الفواعظ والخواتيم. ورأى إبراهيم التخمي: «فاتحة سورة كذا»، فأمر بمحوها وقال: قال ابن مسعود: لا تخلطوا بكتاب الله ما ليس فيه. قال أبو عمرو الداني: ثم قد أطبق المسلمين في سائر الآفاق على جواز ذلك في الأمهات وغيرها.

### عرض جبريل القرآن على النبي ﷺ :

[٧٨] ثم قال البخاري: كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ . قال مسروق عن عائشة، عن فاطمة رضي الله عنها - أسر إلى رسول الله - ﷺ - أن جبريل كان يُعَارِضُني بالقرآن كل سنة، وإنه عارضني العام مررتين، ولا أراه إلا حضر أجلي<sup>(٢)</sup>. هكذا ذكره معلقاً. وقد أنسنده في موضع آخر.

[٧٩] ثم قال: حدثنا يحيى بن قرعة، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: كان النبي - ﷺ - أجود الناس بالخير، وأجود ما يكون في شهر رمضان، لأن جبريل كان يلقاه في كل ليلة في شهر رمضان حتى ينسلخ بعرض عليه رسول الله - ﷺ - القرآن، فإذا لقيه جبريل كان أجود بالخير من الربيع المرسلة<sup>(٣)</sup>. وهذا الحديث متفق عليه. وقد تقدّم الكلام عليه في أول الصحيح، وما فيه من الحكم والفوائد، والله أعلم.

[٨٠] ثم قال: حدثنا خالد بن يزيد، حدثنا أبو بكر، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: كان يعرض على النبي - ﷺ - القرآن كل عام مرّة، فعرض عليه مررتين في العام الذي قُبض فيه، وكان يعتكف كل عام عشرًا فاعتكف عشرين في العام الذي قُبض<sup>(٤)</sup>. ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه، من غير

(١) مسند أحمد ٩/٤، وسنن أبي داود ١٣٩٣، وابن ماجه ١٣٤٥.

(٢) هذا تعليق البخاري على الباب السابع من فضائل القرآن في صحيحه، وقد أنسنده في الأحاديث ٣٦٢٤ و٣٦٢٦ و٣٧١٧ و٤٤٣٤ و٦٢٨٦ عن عائشة عن فاطمة رضي الله عنها.

(٣) البخاري ٤٩٩٧.

(٤) البخاري ٤٩٩٨، وابن ماجه ١٧٦٩، وأبو داود ٢٤٦٦، والنسائي في فضل القرآن من سننه الكبرى كما في تحفة الأشراف ٤٣٧/٩.

وجه، عن أبي بكر - وهو ابن عياش - عن أبي حُصين - واسمه عثمان بن عاصم - به . والمراد من معارضته له بالقرآن كل سنة: مقابلته على ما أوحاه إليه عن الله تعالى، ليبقى ما بقي، وينهى ما نُسخ توكيداً، أو استبانتاً وحفظاً، ولهذا عرضه في السنة الأخيرة من عمره - عليه الصلاة والسلام - على جبريل مرتين، وعارضه به جبريل كذلك، ولهذا فهم - عليه الصلاة والسلام - اقتراب أجله. وعثمان رضي الله عنه - جمع المصحف الإمام على العرضة الأخيرة، وَخَصَّ بذلك رمضان من بين الشهور لأن ابتداء الإِيحاء كان فيه، ولهذا يُستَحْبِط دراسة القرآن وتكراره فيه، ومن ثُمَّ كَثُرَ اجتِهادُ الأئمَّةَ فيه في تلاوة القرآن، كما تقدم ذكرنا لذلك.

### باب القراء من أصحاب النبي ﷺ :

[٨١] حدثنا حفصُ بن عُمَرَ، حدثنا شعبة، عن عَمْرُو، عن إِبْرَاهِيمَ، عن مسروقٍ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْعُودَ، فقال: لَا أَرَأَلْ أَجِبَّهُ، سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: خذوا القرآن من أربعة: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَالِمٍ، وَمَعاذِ بْنِ جَبَّلٍ، وَأَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ<sup>(١)</sup>. رضي الله عنهم. وقد أخرج البخاري في المناقب في غير موضع، ومسلم والنمسائي من حديث شعبة، عن عمرو بن مُرَّةٍ به. وأخرجاه والترمذى والنمسائى أيضاً من حديث الأعمش، عن أبي واثلٍ، عن مسروقٍ، به. فهؤلاء الأربعية اثنان من المهاجرين الأولين عبد الله بن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة، وقد كان سالم هذا من سادات المسلمين، وكان يوم الناس قبل مقدم النبي - ﷺ - في المدينة. واثنان من الأنصار معاذ بن جبل وأبي بن كعب، وهما سيدان كبيران، رضي الله عنهم أجمعين.

[٨٢] ثم قال: حدثنا عُمَرَ بْنُ حَفْصٍ، حدثنا أَبِي، حدثنا الأعمش، حدثنا شقيق بن سلمة قال: حَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَخْذَتِ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِضَعْعِينَ سُورَةً، وَاللَّهُ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - أَتَيْ مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ. قَالَ شقيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي الْجِلْقِ أَسْمَعْ مَا يَقُولُونَ: فَمَا سمعتْ رَأْدًا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

[٨٣] حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة قال: كنا بمحصن فقرأ ابن مسعود سورة يوسف، فقال رجل: ما هكذا أنزلت. فقال: قرأتم على رسول الله - ﷺ - فقال: أحسنتم. ووَجَدَ مِنْ رِيحِ خَمْرٍ، فقال: أَتَجْتَرِيَ أَنْ تَكَذِّبَ بِكِتَابَ اللَّهِ وَتَشْرَبَ الْخَمْرَ؟ فِجْلَدَهُ الْحَدُّ<sup>(٣)</sup>.

[٨٤] حدثنا عُمَرَ بْنُ حَفْصٍ، حدثنا أَبِي، حدثنا مسلم، حدثنا مسلم، عن مسروقٍ قال: قال عبد الله: والله الذي لا إله غيره ما أَنْزَلْتُ سورة من كتاب الله إلا وأنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فِيمَنْ أَنْزَلْتُ، ولو أَعْلَمَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبَلَّغُ الْإِبْلُ لِرَكْبِتِ إِلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وهذا كُلُّهُ حق وصدق، وهو من إخبار الرجل بما يعلم من نفسه ما قد يجهله غيره، فيجوز ذلك

(١) البخاري ٣٧٥٨ و٣٧٦٠ و٣٨٠٨ و٤٩٩٩، ومسلم ٢٤٦٤، والترمذى ٣٨١٠، وأحمد ١٦٣/٢ و١٧٥ و١٩٠ و١٩١ و١٩٥، وابن أبي شيبة ٥١٨/١٠، وابن حبان ٧٣٦.

(٢) البخاري ٥٠٠٠، وسبق برقـ ٣٩.

(٣) البخاري ٥٠٠١.

(٤) البخاري ٥٠٠٢، وسبق برقـ ٢٣.

للحجاجة، كما قال تعالى إخباراً عن يوسف لما قال لصاحب مصر: «أَبْعَلْتُ عَلَى حَزَّابِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظْتُ عَلَيْهِ» [يوسف: ٥٥]، ويكفيه مدحًا وثناء قول رسول الله - ﷺ: «استقرتوا القرآن من أربعة» فبدأ به.

[٨٥] وقال أبو عبيد: حدثنا مصعب بن المقدام، عن سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة، عن عمر، عن النبي - ﷺ. قال: «من أحب أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأه على حزف ابن أم عبد»<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه الإمام أحمد، عن أبي معاوية، عن الأعمش، به، مطرولاً، وفيه قصة. وأخرجه الترمذى والناسى من حديث أبي معاوية، وصححة الدارقطنى. وقد ذكرته في «مسند عمر».

[٨٦] وفي مسند الإمام أحمد أيضاً، عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ. قال: «من أحب أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»<sup>(٢)</sup>. وابن أم عبد هو عبد الله بن مسعود، وكان معروفاً بذلك.

[٨٧] ثم قال البخارى: حدثنا حفص بن عمر، حدثنا همام، حدثنا قتادة، قال: سألت أنس بن مالك: من جمَع القرآن على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: أربعة كُلُّهم من الأنصار: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد<sup>(٣)</sup>. ورواه مسلم من حديث همام. ثم قال البخارى: تابعه الفضل، عن حسين بن واقد، عن ثامة، عن أنس.

[٨٨] حدثنا مُعَلٌ بن أسد، حدثنا عبد الله بن المثنى قال: حدثني ثابت البشانى وثامة، عن أنس بن مالك قال: مات النبي - ﷺ. ولم يجمع القرآن غير أربعة: أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد<sup>(٤)</sup>. فهذا الحديث ظاهره أنه لم يجتمع القرآن من الصحابة سوى هؤلاء الأربع فقط، وليس هذا هكذا، بل الذي لا شك فيه أنه جمعه غير واحد من المهاجرين أيضاً، ولعل مراده لم يجمع القرآن من الأنصار، ولهذا ذكر الأربع من الأنصار، وهم أبي بن كعب في الرواية الأولى المتفق عليها، وفي الثانية من أفراد البخارى: أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد. وكلهم مشهورون إلا أبو زيد فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث، وقد اختلف في اسمه. فقال الواقدي: اسمه قيس بن السكين بن قيس بن زعراة بن حرام بن جندب بن عامر بن غشم بن عدي بن التحجار. وقال ابن ثمير: اسمه سعد بن عبيد بن النعمان بن قيس بن عمرو بن زيد بن أمية، من الأوس. وقيل: مما اثنان جمعا القرآن. حكاه أبو عمر بن عبد البر<sup>(٥)</sup>. وهذا بعيد. وقول الواقدي أصح، لأنه خرجي، لأن أنساً قال: ونحن ورثاء، وهو من الخرج، وفي بعض الفاظه: وكان أحد عمومتي. وقال قتادة، عن أنس: قد افترخ الحيان الأوس والخرج، فقالت الأوس: منا عَسِيلُ الملائكة حنظلة بن أبي عامر، ومنا الذي حَمَتَ الدَّبَرُ عاصم بن ثابت، ومنا الذي اهتزَّ لموته العرش سعد بن معاذ، ومنا من أجيزة شهادته بشهادة رجلين خَزِيمَةَ بن ثابت. فقالت الخرج: منا أربعة جمعوا القرآن على عهد رسول الله - ﷺ: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد. فهذا كله يدل على صحة قول الواقدي. وقد شهد أبو زيد هذا بدرأ فيما ذكره غير واحد. وقال موسى بن عقبة، عن الزهرى: قُتِلَ أبو زيد قيسُ بن السكين يوم جُنُرِ أبي عبيد على رأس خمس عشرة من الهجرة.

(١) انظر جمجم الزوائد: ٢٨٧/٩، ٢٨٧/٩، ومسند أحمٰد: ٢٦/١.

(٢) مسند أحمٰد: ٢/٤٤٦، والبزار: ٢٦٨٢، وأبي يعلى: ٦١٠٦، وجمع الزوائد: ٩/٢٨٨.

(٣) البخاري: ٣٨١٠ و ٣٩٩٦ و ٥٠٠٣، ومسلم: ٢٤٦٥.

(٤) البخاري: ٥٠٠٤.

(٥) انظر الاستيعاب والإصابة.

والدليل على أن من المهاجرين من جمع القرآن أَنَّ الصديق - رضي الله عنه - قَدِّمَهُ رسول الله - ﷺ - في مَرْضِهِ إِمَامًا على المهاجرين والأنصار، مع أنه وَكَفَلَهُ قال:

[٨٩] [بِيَوْمِ الْقَوْمِ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ] <sup>(١)</sup>، فلو لا أنه كان أَقْرَأُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ لَمَا قَدِّمَهُ عَلَيْهِمْ. هذا مضمون ما قرره الشيخ أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري. وهذا التقرير لا يُذْفَعُ ولا شَكٌ فيه. وقد جَمِعَ الحافظ ابن السمعاني في ذلك جزءاً، وقد بسط تقرير ذلك في كتاب «مسند الشَّيخِين»، رضي الله عنهما.

منهم عثمان بن عفان، وقد قرأه في ركعة - كما سُنَّ ذكره - وعلي بن أبي طالب، يقال: إنه جمعه على ترتيب ما أَنْزَلَ، وقد قدمنا هذا. ومنهم عبد الله بن مسعود، وقد تقدم عنه أنه قال: ما من آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم أين أَنْزَلْتُ؟ وفيما أَنْزَلْتُ؟ ولو علمت أحداً أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتابِ اللَّهِ تَبَلَّغُهُ الْمَعْطِيُّ لِذَهَبَتِ إِلَيْهِ. ومنهم سالم مولى أبي حذيفة، كَانَ مِنَ السَّادَاتِ النَّجِيَّاءِ وَالْأَئِمَّةِ الْأَنْقِيَاءِ، وقد ثُقِّلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ شَهِيداً. ومنهم الحبر البحر عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله - ﷺ - وترجمان القرآن، قد تقدم عن مجاهد أنه قال: قرأت القرآن على ابن عباس مرتين أَقْفَهُ عَنْدَ كُلِّ آيَةٍ وَاسْأَلَهُ عَنْهَا، ومنهم عبد الله بن عمرو كما رواه النسائي وابن ماجه، من حديث ابن جرير، عن عبد الله بن أبي مُلِيَّة، عن يحيى بن حكيم بن صفوان، عن عبد الله بن عمرو قال:

[٩٠] جَمِعَتِ الْقُرْآنَ فَقَرَأْتُ بِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: «اقْرَأْهُ فِي شَهْرٍ» <sup>(٢)</sup>. وذكر تمام الحديث.

[٩١] ثم قال البخاري: حدثنا صدقة بن الفضل، حدثنا يحيى، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال عمر: على أفضانا وأُبُّي أَفْرُؤُنا، وإنما لندع من لحن أبي وأُبُّي يقول: أخذته من في رسول الله - ﷺ - فلا أتركه لشيء. قال الله تعالى: «مَنْ تَنْسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ ثُنِّيَّهَا أَوْ مُشَلِّهَا» [البقرة: ١٠٦] <sup>(٣)</sup>. وهذا يدل على أن الرجل الكبير قد يقول الشيء: يظنه صواباً وهو خطأ في نفس الأمر، ولهذا قال الإمام مالك: ما من أحد إلا يؤخذ من قوله ويُرَدُّ إلا قول صاحب هذا القبر. أي: فكله مقبول، صلوات الله وسلم عليه.

ثم ذكر البخاري فضل فاتحة الكتاب وغيرها، وسَنَدُّهُ فضل كل سورة عندها ليكون ذلك أَنْسَبَ.

### نَزْوُلُ السَّكِينَةِ وَالْمَلَائِكَةِ عَنْدَ الْقِرَاءَةِ:

[٩٢] ثم قال: وقال الليث: حدثني يزيد بن الهادي، عن محمد بن إبراهيم، عن أَسِيدِ بْنِ الْحُضَيْرِ قال: بينما هو يَقْرَأُ من الليل سورة البقرة وفرسُه مربوطة عنده، إذ جالت الفرس، فسكت فسكت، ثم قرأ فجالت، فسكت فسكت، ثم قرأ فجالت الفرس، فانصرف، وكان ابنه يحيى قريباً منها، فاشقق أنْ تُصْبِيهِ، فلما اجترأ رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها، فلما أصبح حَدَثَ النَّبِيُّ - ﷺ - فقال: «اقرأ يا ابن حُضَيْر، اقرأ يا ابن حُضَيْر». قال: فأشافت يا رسول الله أنْ تَطَأْ يَحِيَّيْسِي، وكان منها قريباً، فرققت رأسي وانصرفت إليه، فرفعت رأسي إلى السماء فإذا مثل الظلة فيها أمثال المصايبع، فخرجت حتى لا أراها. قال: «أَوْ تَذَرِّي مَا ذَاك؟»

(١) سبق برقم ٤٢.

(٢) آخرجه النسائي في كتاب فضائل القرآن من سنته الكبرى كما في تحفة الأشراف ٦/٣٨٨، وابن ماجه ١٣٤٦.

(٣) والحديث في البخاري ٥٠٠٥.

قال: لا. قال: «تلك الملائكة دنت بصوتكَ، ولو قرأت لأصبحت ينظر الناس إليها، لا توارى منهم»<sup>(١)</sup>. قال ابن الهاد: وحدثني هذا الحديث عبد الله بن حبّاب، عن أبي سعيد الخدري، عن أُبي سعيد بن الحاضر. هكذا أورد البخاري هذا الحديث مُعلقاً، وفيه انقطاع في الرواية الأولى، فإن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي المدني تابعيٌ صغيرٌ لم يدرك أُبي سعيد لأنّه مات سنة عشرين، وصلى عليه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنهما. ثم فيه غرابة من حيث إنه قال: وقال الليث: حدثني يزيد بن الهاد، ولم أره بسند متصل عن الليث بذلك، إلا ما ذكره الحافظ أبو القاسم ابن عساكر في الأطراف أن يحيى بن عبد الله بن بكير رواه عن الليث كذلك، وقد رواه الإمام أبو عبيد في «فضائل القرآن». فقال: حدثنا عبد الله بن صالح ويحيى بن يكير، عن الليث، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أُبي سعيد بن حاضر، فذكر الحديث إلى آخره. ثم قال ابن الهاد: وحدثني عبد الله بن حبّاب، عن أبي سعيد، عن أُبي سعيد بن حاضر بهذا. وقد رواه النسائي في فضائل القرآن، عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شعيب بن الليث، وعن علي بن علي، عن داود بن منصور كلامها، عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن يزيد بن عبد الله، وهو ابن الهاد، عن عبد الله بن حبّاب، عن أبي سعيد، عن أُبي سعيد، به. ورواه يحيى بن يكير، عن الليث كذلك أيضاً، فجمع بين الإسنادين. ورواه في المناقب عن أحمد بن سعيد الرباطي، عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن يزيد بن الهاد، عن عبد الله بن حبّاب، عن أبي سعيد، أن أُبي سعيد بن حاضر بينما هو ليلة يقرأ في منزلته... الحديث. ولم يقل: عن أُبي سعيد. ولكن ظاهره أنه عنه، والله أعلم. وقال أبو عبيد: حدثني عبد الله بن صالح، عن الليث، عن ابن شهاب، عن ابن أبي بن كعب، عن أُبي سعيد بن حاضر: أنه كان على ظهر بيته يقرأ القرآن، وهو حسن الصوت. ثم ذكر مثل هذا الحديث أو نحوه. حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البشّاني، عن عبد الرحمن بن أبي ليل، عن أُبي سعيد بن حاضر قال: قلت: يا رسول الله بينما أنا أقرأ البارحة بسورة، فلما أنتهيت إلى آخرها سمعت وجية من خلفي حتى ظننت أنَّ فرسي تطلق. فقال رسول الله - ﷺ -: «أقرأ أبا عتيك». قال: فالتفت إلى أمثال المصايح ملء ما بين السماء والأرض. فقال رسول الله - ﷺ -: «أقرأ أبا عتيك» فقال: والله ما استطعت أن أمضي. فقال: «تلك الملائكة نزلت لقراءة القرآن، أما إنك لو مضيت لرأيت الأعاجيب».

[٩٣] وقال أبو داود الطيالسي: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمع البراء يقول: بينما رجل يقرأ سورة الكهف ليلة إذ رأى ذاته ترکض - أو قال: فرسه يركض - فنظر فإذا مثل الضبابة أو مثل الغمامات، فذكر ذلك رسول الله - ﷺ - فقال: «تلك السكينة نزلت للقرآن أو تنزلت على القرآن»<sup>(٢)</sup>. وقد أخرجه صاحب الصحيح من حديث شعبة. والظاهر أن هذا هو أُبي سعيد بن الحاضر، رضي الله عنه. فهذا ما يتعلق بصناعة الإسناد. وهذا من أغرب تعلقيات البخاري رحمة الله. ثم سياقه ظاهر فيما ترجم عليه من نزول السكينة والملائكة عند القراءة.

[٩٤] وقد اتفق نحو هذا الذي وقع لأُبي سعيد بن الحاضر لثابت بن قيس بن شمس، كما قال أبو عبيد: حدثنا عباد بن عباد، عن جرير بن حازم، عن عمِّه جرير بن يزيد، أن أشياخ أهل المدينة حذفوا أن

(١) البخاري ٥٠١٨ معلقاً. وانظر مسلم ٧٩٦، وابن حبان ٧٧٩، وأحمد ٣/٨١، والطبراني ٥٦٦، وتحفة الأشراف ١/١٧.

(٢) أخرجه البخاري ٣٦١٤ و٤٨٣٩ و٥٠١١، ومسلم ٧٩٥، والترمذى ٢٨٨٥، وابن حبان ٧٦٩، وأحمد ٤/٢٨١ و٢٨٤، والطيالسي «منحة المعبود» ٢/٣.

رسول الله - ﷺ - قيل له: ألم تر ثابت بن قيس بن شماس لم تزل داره البارحة تُزهِّر مصابيح؟ قال: «فقل لها فرأى سورة البقرة». قال: فسئل ثابت. فقال: قرأت سورة البقرة<sup>(١)</sup>.

[٩٥] وفي الحديث المشهور الصحيح: «وما اجتمع قوم في بيته من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم عن أبي هريرة، ولهذا قال الله تبارك وتعالى: «وَقَرْئَمَ الْفَجْرَ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا» [الإسراء: ٧٨]. وجاء في بعض التفاسير أن الملائكة تشهد.

[٩٦] وقد جاء في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ : «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهر، ويجتمعون في صلاة الصبح وصلاة العصر، فيعرج إليه الذين باتوا فيكم، فيسألهم وهو أعلم بهم - : كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: أتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون»<sup>(٣)</sup>.

### باب في ما تَرَكَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ :

[٩٧] حدثنا قبية بن سعيد، حدثنا سفيان، عن عبد العزيز بن رفيع قال: دخلت أنا وشداد بن معقل على ابن عباس فقال له شداد بن معقل: أَتَرَكَ النَّبِيُّ - ﷺ - مِنْ شَيْءٍ؟ قال: ما ترك إلا ما بين الدفتين. قال: ودخلنا على محمد بن الحنفية فسألناه، فقال: ما ترك إلا ما بين الدفتين<sup>(٤)</sup>. ففرد به البخاري. ومعناه أنه عليه الصلاة والسلام - ما ترك مالاً ولا شيئاً يورث عنه - كما قال عمرو بن العاص، أخوه جويرية بنت الحارت:

[٩٨] ما ترك رسول الله - ﷺ - ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة ولا شيئاً<sup>(٥)</sup>.

[٩٩] وفي حديث أبي الدرداء: «إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُؤْرِثُوا دِينَاراً وَلَا دَرْهَمًا وَلَا نَسَاناً وَلَا عِلْمًا أَخْذَهُ بِحَظْ وَافْرَقَ»<sup>(٦)</sup>. ولهذا قال ابن عباس: وإنما ترك ما بين الدفتين - يعني: القرآن - والسنة مفسرة له ومبنية وموضحة له، فهي تابعة له . والمقصود الأعظم كتاب الله تعالى، كما قال تعالى: «ثُمَّ أَرَيْنَا الْكِتَابَ لِلَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا» [فاطر: ٣٢] الآية. فالأنبياء عليهم الصلاة والسلام لم يخلفوا للدنيا يجمعونها ويورثونها، وإنما خلقو للأخرة يذعنون إليها ويرغبون فيها.

[١٠٠] ولهذا قال رسول الله - ﷺ : «لَا تُورَثُ، مَا ترَكْنَا فَهُوَ صَدْقَة»<sup>(٧)</sup>. وكان أول من أظهر هذه المحسان من هذا الوجه أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - لما سُئِلَ ميراث رسول الله - ﷺ - فأخبر عنه

(١) فضائل القرآن لأبي عبيد ١/٣٤. وسيأتي في أول سورة البقرة.

(٢) آخرجه مسلم ٢٦٩٩ و٢٧٠٠ وأبو داود ٤٩٤٦ والترمذى ٢٩٤٥ وابن ماجه ٢٢٥ وأحمد ٢٥٢ والنسائي في الكبرى ٤/٣٠٩ - ٣٠٨.

(٣) أخرج البخاري ٥٥٥ و٣٢٢٣ و٧٤٢٩ و٧٤٨٦ و٦٣٢ ومسلم ٣١٢/٢ وأحمد ٢٤٠ وابن حبان ١٧٣٦ و١٧٣٧.

(٤) البخاري ٥٠١٩.

(٥) انظر أسد الغابة والإصابة والاستيعاب، ترجمة عمرو بن الحارت.

(٦) آخرجه أبو داود ٣٦٤١ والترمذى ٢٦٨٢ وابن ماجه ٢٢٣.

(٧) أخرج البخاري ٤٢٤٠ و٤٢٤١ و٦٧٦٦ ومسلم ١٧٥٩ وأبو داود ٢٩٦٩ وابن حبان ٤٨٢٣ والبيهقي ١٤٢ من حديث عائشة في أثناء خبر طوبيل.

بذلك، ووافقه على نقله عنه - عليه الصلاة والسلام - غير واحد من الصحابة، منهم عمر وعثمان وعلي والعباس وطلحة والزبير عبد الرحمن بن عوف وأبو هريرة وعائشة وغيرهم. وهذا ابن عباس يقوله أيضاً عنه، عليه الصلاة والسلام.

### باب فضل القرآن على سائر الكلام:

[١٠١] حدثنا هذبنة بن خالد أبو خالد، حدثنا همام، حدثنا قتادة، حدثنا أنس بن مالك، عن أبي موسى رضي الله عنهما، عن النبي - ﷺ - : «مثُلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمُثُلَ الْأَنْزَلَةِ طَعْمُهَا طَيْبٌ وَرِيحُهَا طَيْبٌ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْمُتَعْرِفُ بِهَا طَعْمُهَا طَيْبٌ لَا رِيحٌ لَهَا، وَمثُلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْفَاجِرَ الَّذِي يَقْرَأُ الْرِّيحَانَةَ رِيحُهَا طَيْبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ. وَمثُلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمُثُلُ الْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ لَا رِيحٌ لَهَا»<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه في مواضع أخرى مع بقية الجماعة من طرق عن قتادة، به.

ووجه مناسبة الباب لهذا الحديث أنَّ طيب الرائحة دار مع القرآن وجوداً وعديماً، فدلَّ على شرفه على ما سواه من الكلام الصادِرُ من البر والفاجر.

[١٠٢] ثم قال: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عبد الله بن دينار، قال: سمعت ابن عمرَ عن النبي - ﷺ - قال: «إِنَّمَا أَجْلَكُمْ فِي أَجْلِ مَنْ خَلَّ مِنَ الْأَمْمِ كَمَا بَيْنَ صَلَةِ الْعَصْرِ وَمَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَمِثْكُمْ وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمُثُلَ رَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَالًا، قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نَصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ، قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نَصْفِ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى، ثُمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ مِنْ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ بِقِيرَاطِينَ قِيرَاطِينَ». قَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَالًا وَأَقْلَلُ عَطَاءً! قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مِنْ شَتَّتٍ»<sup>(٢)</sup>. تفرد به من هذا الوجه. ومناسبته للترجمة أن هذه الأمة مع قصر مدتُها فَضَلَّتِ الْأَمْمَ الْمَاضِيَّةَ مَعَ طُولِ مُدْتَهَا، كما قال تعالى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ» [آل عمران: ١١٠].

[١٠٣] وفي المسند والسنن عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله - ﷺ - : «أَنْتُمْ تُؤْتُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْثَرُهَا عَلَى اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>. وإنما فازوا بهذا ببركة الكتاب العظيم القرآن الذي شرفه الله على كل كتاب أنزله، وجعله مهيمناً عليه، وناسخاً له، وخاتماً له، لأن كل الكتب المتقدمة نزلت إلى الأرض جملة واحدة، وهذا القرآن نَزَّلَ مُنْجَماً بحسب الواقع لشدة الاعتناء به وبين أَنْزَلَ عليه. فكل مرّة تنزل كتاب من الكتب المتقدمة، وأعظم الأمم المتقدمة هم اليهود والنصارى. فاليهود استعملهم الله من لدن موسى إلى زمان عيسى، والنصارى من ثم إلى أن بعث محمداً - ﷺ - . ثم استعمل أمهاته إلى قيام الساعة، وهو المشبه بأخر النهار. وأعطى الله المتقدمين قيراطاً قيراطاً، وأعطى هؤلاء قيراطين قيراطين، ضيغفني ما

(١) أخرجه البخاري ٥٠٥٩ و٥٠٦٠ و٥٤٢٧ و٧٥٦٠ ومسلم ٧٩٧ وأبو داود ٤٨٣٠ والترمذى ٢٨٦٥ والنسائي ١٢٤ / ٨ و١٢٥ و١٠٨ وابن ماجه ٢١٤ والدارمى ٤٤٢ و٤٤٣ والطیالسى ٢ / ٢ وابن حبان ٧٧٠ و٧٧١ وعبد الرزاق ٢٠٩٣٣ وابن أبي شيبة ٥٢٩ / ١٠ وأحد ٤ / ٤ و٤٠٤.

(٢) أخرجه البخاري ٥٥٧ و٢٢٦٨ و٢٢٦٩ و٣٤٥٩ و٥٠٢١ و٧٤٦٧ و٧٥٣٣ والترمذى ٢٨٧١ وابن حبان ٦٦٣٩ والطیالسى ١٨٢٠ وأحد ٦ / ٢ و١١١.

(٣) أخرجه الترمذى ٣٠٠١ وابن ماجه ٤٢٨٧ و٤٢٨٨ وأحد ٤ / ٤٤٧ و٤٤٧ والحاكم ٤ / ٨٤.

أغطى أولئك، فقالوا: أئن رينا، ما لنا أكثر عملًا وأقل أجرا؟ فقال: هل ظلمتكم شيئاً؟ قالوا: لا. قال: فذلك فضلي - أي: الزائد على ما أعطيتكم - أو تبه من أبناء، كما قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءْمَوْا أَنْثَوْا اللَّهَ وَمَاءْمَوْا بِرَسُولِهِ يُؤْتُكُمْ كَلَّمَنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَجَعَلَ لَكُمْ نُورًا تَمُشُونَ بِهِ وَتَعْفَرُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَزُورٌ تَرَبِّيمٌ﴾ [٢٨] لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَبِ أَلَا يَقْرَءُونَ عَلَى شَيْءٍ وَمِنْ قُصْلِ اللَّهِ وَإِنَّ الْقُصْلَ يَبْدُو اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْقُصْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢٨ - ٢٩].

### باب الوصاة بكتاب الله:

[١٠٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوسُفَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَغْوِلٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مُصَرْفٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: لَا. فَقَلَّتْ كُتُبٌ عَلَى الْأَثَاثِ الْوَصِيَّةُ، أَمْرَرُوا بِهَا وَلَمْ يُوْصِيْنِ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>. وَقَدْ رَوَاهُ فِي مَوَاضِعٍ أُخْرَى مَعَ بَقِيَّةِ الْجَمَاعَةِ، إِلَّا أَبَا دَادِ، مِنْ طَرِيقِ عَنْ مَالِكَ بْنِ مَغْوِلٍ، بِهِ. وَهَذَا تَقْلِيْرٌ مَا تَقَدَّمَ عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ. مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّقْنَيْنِ. وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ كُتُبَ عَلَيْهِمُ الْوَصِيَّةُ فِي أَمْوَالِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كُتُبٌ عَلَيْكُمْ إِذَا حَصَرَ أَنْدَكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكُ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبَيْنَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وَأَمَا هُوَ - ﷺ - فَلَمْ يَتَرَكْ شَيْئًا يُورَثَ عَنْهُ، وَإِنَّمَا تَرَكَ مَالَهُ صَدْقَةً جَارِيَّةً مَعَهُ، فَلَمْ يَعْتَجِ إِلَى وَصِيَّةٍ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يَوْصِي إِلَى خَلِيلِهِ يَكُونَ بَعْدَهُ عَلَى التَّنْصِيصِ، لَأَنَّ الْأَمْرَ كَانَ ظَاهِرًا مِنْ إِشَارَتِهِ وَإِيمَانِهِ إِلَى الصَّدِيقِ. وَلَهَا لَمَّا هُمْ بِالْوَصِيَّةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ شَدَّ عَدْلُهُ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ:

[١٠٥] «يَا أَبَيَ اللَّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ»<sup>(٢)</sup>. وَكَانَ كَذَلِكَ. وَإِنَّمَا أَوْصَى النَّاسَ بِاتِّبَاعِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى.

### باب من لم يتغنى بالقرآن:

وقول الله تعالى: «أَوَلَرَ يَكْهِهُ أَنَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ يَشْلُّ عَلَيْهِمْ» [العنكبوت: ٥١]:

[١٠٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ أَبِنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «لَمْ يَأْذِنْ اللَّهُ لِشَيْءٍ وَمَا أُوذِنَ لَنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ»<sup>(٣)</sup>. وَقَالَ صَاحِبُ الْهُدَى: يُرِيدُ بِهِ جَهَرُهُ بِهِ فَرَدٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَدْبُنِيِّ، عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ عَيْنَيَّةَ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، بِهِ. قَالَ سَفِيَّانُ: تَفْسِيرُهُ يَسْتَغْفِرُ لِي بِهِ. وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسلمُ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ سَفِيَّانَ بْنِ عَيْنَيَّةَ.

وَمَعْنَاهُ: أَنَّ اللَّهَ مَا اسْتَمَعَ لِشَيْءٍ كَاسْتَمَاعَهُ لِقْرَاءَةِ نَبِيٍّ يَجْهَرُ بِقْرَاءَتِهِ وَيُحْسِنُهَا، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَجْتَمِعُ فِي قِرَاءَةِ الْأَنْبِيَاءِ طَبْطَ الصَّوْتِ لِكَمَالِ خَلْقِهِمْ وَتَمَامِ الْخَشْيَةِ، وَذَلِكَ هُوَ الْغَايَةُ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ سَبَحَانُهُ وَتَعَالَى يَسْمَعُ أَصْوَاتَ الْعِبَادِ كُلَّهُمْ بَرَّهُمْ وَفَاجِرُهُمْ، كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَبَحَانَ الَّذِي وَسَعَ سَمْعَهُ الْأَصْوَاتُ<sup>(٤)</sup>؛ وَلَكِنَّ اسْتَمَاعَهُ لِقِرَاءَةِ عِبَادِ الْمُؤْمِنِينَ أَعْظَمُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَنْتَلِعُ مِنْ قَرْبَانَ وَلَا تَنْتَلِعُ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كَيْنَأَ عَلَيْكُمْ شَهُودًا إِذَا ثَوَيْصُونَ فِيهِ» [يونس: ٦١] الْآيَةُ، ثُمَّ اسْتَمَاعَهُ لِقِرَاءَةِ أَنْبِيَاءِ أَبْلَغَ

(١) أخرجه البخاري ٢٧٤٠ و٤٤٦٠ و٥٠٢٢ ومسلم ١٦٣٤ والنَّسَائِي ٦/٢٤٠.

(٢) أخرجه مسلم ٢٢٨٧.

(٣) أخرجه البخاري ٥٠٢٣ و٥٠٤٢ و٧٥٤٤ و٧٤٨٢ و٧٥٤٤ و٧٥٤٤ و٧٥٤٤ وأبُو دَادِ ١٤٧٣ وَالنَّسَائِي ٢/١٨٠ وأَحْمَد٢/٤٥٠.

(٤) ذَكَرَ الْبَخَارِيُّ تَعْلِيقًا بِالْفَلْقَ «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسَعَ سَمْعَهُ الْأَصْوَاتِ» فِي الْبَابِ التَّاسِعِ مِنْ كِتَابِ التَّوْحِيدِ مِنْ صَحِيحِهِ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيٌّ ٦/٤٦ وَابْنِ مَاجَهٍ ٢٠٦٣ وَالْحاكِم١/٤٨٢ وَالْبَيْهَقِي٢/٣٨٢ بِالْفَلْقَ: «تَبَارَكَ الَّذِي وَسَعَ سَمْعَهُ كُلَّ

شَيْءٍ».

كما دل عليه الحديث العظيم، ومنهم من فسر الأَدْنَى هُنَّا بِالْأَمْرِ، والأولى لقوله: «ما أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لَنَا يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ»، أي: يجهز به، والأَدْنَى: الاستماع، لدلالة السياق عليه، وكما قال تعالى: «إِذَا أَتَمْتَهُ أَنْشَأْتَهُ وَإِذَا لَرَبَّهَا وَحَفَّتَهُ وَإِذَا لَرَبَّهَا وَحَفَّتَهُ وَإِذَا لَرَبَّهَا وَحَفَّتَهُ» [الاشتقاق، الآيات: ١ - ٥]، أي: استمعت لربها، وحَفَّتْ، أي: وحَفَّ لها أن تستمع أمره وتطيعه. فالآدْنَى هُنَّا هو الاستماع، ولهذا جاء في حديث رواه ابن ماجه بسنده جيد عن فضالة بن عبيدة، قال: قال رسول الله - ﷺ -: [١٠٧] «اللَّهُ أَشَدُّ أَدْنَى إِلَى الرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ إِلَى قَيْتَبِهِ»<sup>(١)</sup>. وقول سفيان بن عيينة: إن المراد بالتغيث: يستغنى به، فإن أراد أنه يستغنى به عن الدنيا - وهو الظاهر من كلامه الذي تابعه عليه أبو عبيد القاسم بن سلام وغيره - فخلالُ الظاهر من مراد الحديث، لأنَّه قد فسره بعض رواته بالجهل، وهو تحسين القراءة والتَّخَرِيزُ بها. قال حَرَمَلَةُ: سمعت ابن عيينة يقول: معناه يستغنى به، فقال لي الشافعي: ليس هو هكذا، ولو كان هكذا لكان يتغنى به، إنما هو يتَحَرَّزُ ويترنم به. ثم قال حَرَمَلَةُ: سمعت ابن وهب يقول: يتَرَنِمُ به. وهكذا نقل المُزَانِي والرَّبِيعُ عن الشافعي، رحمة الله.

وعلى هذا فتصدير البخاري الباب بقوله تعالى: «أَوْلَئِكَ يَكْفِهُمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ الْكِتَابَ يُتَلَوَّ عَلَيْهِمْ إِنَّكُمْ فِي ذَلِكَ لَتَحْمِلُّ وَذَكْرَنِي لَقُورَمْ يُؤْمِنُونَكُمْ»، فيه نظر، لأن هذه الآية الكريمة ذكرت رداً على الذين سألوا آيات تدل على صدقه حيث قال: «وَقَالُوا لَوْلَا أَنْتَ عَلَيْهِ مَا يَكُونُتْ يَنْزَهُنَّ بَعْدَ أَنْتَ وَلَمْ يَأْتِهِمْ شَيْءٌ أَوْلَئِكَ يَكْفِهُمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ الْكِتَابَ يُتَلَوَّ عَلَيْهِمْ» [العنكبوت: ٥٠ - ٥١]<sup>(٢)</sup> الآية. ومعنى ذلك: أو لم يكفهم آية دالة على صدقك إنَّا نزلنا القرآن عليك، وأنت رجل أمني، «وَمَا كُنْتَ تَنْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَعْلَمُ بِيَسِيرٍ إِذَا لَأْتَكَ الْبَطَّلُونَ» [العنكبوت: ٤٨] أي: وقد جئت فيه بخبير الأولين والآخرين. فain هذا من التَّعَقُّبِ بالقرآن، وهو تحسين الصوت به أو الاستغناء به عملاً عداه من أمرِ الدنيا! فعلى كل تقدير تصدير الباب بهذه الآية الكريمة فيه نظر.

### فصل: في إيراد أحاديث في معنى هذا الباب وذكر أحكام التلاوة بالأصوات:

[١٠٨] قال أبو عبيدة: حدثنا عبد الله بن صالح، عن قِبَّاثَ بْنِ زَيْنِ، عن علي بن رَبِيعَ الْخَمِيْرِيِّ، عن عقبة بن عامر، قال: خرج علينا رسول الله - ﷺ - يوماً ونحن في المسجد نتدارس القرآن فقال: «تعلموا كتاب الله واقتته». قال: وخسيبت أنه قال: «وَتَعْنَوْنَا بِهِ، فَوَاللَّهِ نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُ أَشَدُ تَفْلِتَنَا مِنَ الْمَخَاضِ مِنَ الْعُقْلِ»<sup>(٣)</sup>. وحدثنا عبد الله بن صالح، عن موسى بن علي، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، عن رسول الله - ﷺ - مثل ذلك، إلا أنه قال: «وَاقْتَتَهُ وَتَعْنَوْنَا بِهِ»، ولم يشك. وهذا رواه أحمد والنسائي في فضائل القرآن، من حديث موسى بن علي، عن أبيه، به. ومن حديث عبد الله بن المبارك عن قِبَّاثَ بْنِ زَيْنِ، عن علي بن رَبِيعَ عن عقبة. وفي بعض الفاظه: خرج علينا ونحن نقرأ القرآن فسلم علينا، وذكر الحديث. فقيه دَلَالَةُ عَلَى السَّلَامِ عَلَى الْقَارِئِ.

[١٠٩] ثم قال أبو عبيدة: حدثنا أبو اليمان، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، عن المهاجر بن حبيب قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ، لَا تَوَسَّدُوا الْقُرْآنَ وَاتْلُوهُ حَقَّ تِلَاقِتِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ».

(١) أخرجه ابن ماجه ١٤٤٠.

(٢) هذه التلاوة إحدى القراءات السبع.

(٣) أخرجه أبو الحسن أحمد ١٤٦ / ٤ و ١٥٣، وانظر تحفة الأشراف ٣١٣ / ٧، وجمع الزوائد ١٦٩ / ٧.

وَتَغْثُرُهُ، وَاقْتُنُوهُ، وَادْكُرُوا مَا فِيهِ لِعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ<sup>(١)</sup>. وهذا مُرْسَلٌ. ثم قال أبو عبيد: قوله: تغثره يعني أجعلوه غناءً لكم من الفقر، ولا تَعْدُوا الإِقْلَالَ مَعَهُ فَقْرًا، قوله: اقتنوه، يقول: اقتنوه كما تقتنون الأموال، أجعلوه مالكم.

[١١٠] وقال أبو عبيد: حدثني هشام بن عمار، عن يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، حدثني إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، عن فضالة بن عبيد، عن النبي - ﷺ - قال: «الله أشدَّ أذناً إلى الرجل الحَسَن الصَّوْتُ بالقرآن من صاحب القيمة إلى قيمته»<sup>(٢)</sup>. قال أبو عبيد: هذا الحديث بعضهم يزيد في إسناده، يقول: عن إسماعيل بن عبيد الله، عن مولى فضالة، عن فضالة، عن فضالة، عن راشد بن سعيد بن راشد، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن ميسرة - مولى فضالة - عن فضالة، عن النبي - ﷺ - : «الله أشدَّ أذناً إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القيمة إلى قيمته». قال أبو عبيد: يعني الاستماع. قوله في الحديث الآخر: ما أذن الله لشيء، أي: ما استمع.

[١١١] وقال أبو القاسم البغوي: حدثنا محمد بن حميد، حدثنا سلمة بن القاضي، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، عن ابن أبي مليكة، حدثنا القاسم بن محمد، حدثنا السائب قال: قال لي سعد: يا ابن أخي، هل قرأت القرآن؟ قلت: نعم. قال: عَنْ بِهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: «عَنْهُوا بِالْقُرْآنِ، لَيْسَ مَنْ لَمْ يَعْنَمْ بِالْقُرْآنِ، وَابْكُوا فَإِنَّ لَمْ تَقْدِرُوا عَلَى الْبَكَاءِ فَبَكُوا»<sup>(٣)</sup>. وقد روى أبو داود من حديث الليث وعمرو بن دينار كلاماً عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عبد الله بن أبي ئهيك، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله - ﷺ - : «لَيْسَ مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ». ورواه ابن ماجه من حديث ابن أبي مليكة، عن عبد الرحمن بن السائب، عن سعد بن أبي مليكة، عن عبد الله بن أبي ئهيك، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله - ﷺ - : «لَيْسَ مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِهِ فَبَكُوا فَبَكُوا، وَتَغْنُوا بِهِ، فَمَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِهِ فَلَيْسَ مَنْ»<sup>(٤)</sup>. وقال أحمد: حدثنا وكيع، فإذا قرأتموه فابكونا، فإن لم تبكوا فتبكونا، وتغنو به، فمن لم يتغنى به فليس منا. وقال سفيان بن أبي وقاص حدثنا سفيان بن حسان المخزومي، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن أبي ئهيك، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله - ﷺ - : «لَيْسَ مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ». قال وكيع: يعني يستغنى به. ورواه أيضاً عن حجاج وأبي النضر كلاماً عن الليث بن سعد، وعن سفيان بن عبيدة، عن عمرو بن دينار، كلاماً عن عبد الله بن أبي مليكة، به. وفي هذا الحديث كلام طويل يتعلق بستيده، ليس هذا موضعه، والله أعلم.

[١١٢] وقال أبو داود: حدثنا عبد الأعلى بن حماد، حدثنا عبد الجبار بن الورد: سمعت ابن أبي مليكة يقول: قال عبد الله بن أبي يزيد: مَرَّ بِنَا أَبُو لِبَيْهَ فَاتَّبَعْنَاهُ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَهُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَجُلٌ رَثُ الْبَيْتِ، رَثُ الْهَيْئَةِ، فَاتَّسَبَنَا لَهُ فَقَالَ: تَجَارٌ كَسْبَةٌ. فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: «لَيْسَ مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ». قال: فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي مليكة: يَا أَبَا مُحَمَّدَ، أَرَأَيْتَ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَسَنُ الصَّوْتِ؟ قَالَ: يُحَسِّنُهُ مَا إِسْطَاعَ<sup>(٥)</sup>. تَقَرَّدَ بِهِ أَبُو دَاؤِدُ. فَقَدْ فَهَمَ مِنْ هَذَا أَنَّ السَّلْفَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - إِنَّمَا فَهَمُوا مِنَ التَّغْنِيِّ بِالْقُرْآنِ، إِنَّمَا هُوَ تَحْسِينُ الصَّوْتِ بِهِ، وَتَحْزِينُهُ كَمَا قَالَهُ الْأَنْمَةُ رَحْمَمُ اللَّهُ.

(١) سياني برقم ٢٢٣ .

(٢) سبق برقم ١٠٧ .

(٣) أخرجه أبو داود ١٤٦٩ و ١٤٧٠ والدارمي ٤٧١ و ابن ماجه ١٣٣٧ والطیالسي ٢٠١ و ابن أبي شيبة ٥٢٢ / ٢ وأحمد ١٧٢ - ١٧٥ و الطحاوي في «المشكل» ١٢٧ / ٢ والحميدي ٧٧ و ابن حبان ١٢٠ والحاكم ٥٦٩ والبيهقي ١٠ / ٢٣٠ ، منهم من اختصره كما سياني ومنهم من ذكره كله.

(٤) أخرجه أبو داود ١٤٧١ .

[١١٣] ويدل على ذلك أيضاً ما رواه أبو داود حيث قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن طلحة، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله - ﷺ -: «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأصواتِكُمْ»<sup>(١)</sup>. وأخرجه النسائي وابن ماجه من حديث شعبة، عن طلحة - وهو ابن مضرف - به. وأخرجه النسائي من طريق آخر عن طلحة. وهذا إسناد جيد. وقد وثق النسائي وابن جبائين عبد الرحمن بن عوسجة هذا. ونقل الأزدي عن يحيى بن سعيد القطان أنه قال: سألت عنه بالمدينة فلم أزهـمـ يـحـمـدـونـهـ . وـقـالـ أـبـوـ عـبـيـدـ القـاسـمـ بـنـ سـلـامـ : حـدـثـنـاـ يـحـيـىـ بـنـ سـعـيـدـ عـنـ شـعـبـةـ قـالـ: نـهـانـيـ أـيـوبـ أـنـ أـحـدـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ : «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأصواتِكُمْ» . قـالـ أـبـوـ عـبـيـدـ: إـنـمـاـ كـرـهـ أـيـوبـ . فـيـمـاـ نـرـىـ . أـنـ يـتـأـولـ النـاسـ بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ الرـخـصـةـ مـنـ رـسـوـلـ اللهـ - ﷺ - فـلـهـذـاـ نـهـاـءـ أـنـ يـحـدـثـ بـهـ .

(قلت): ثم إن شعبة روى الحديث متوكلاً على الله، كما روي له، ولو ثرك كل حديث يتأنله مبطل لثرك من السنة شيء كثير، بل قد تطرقوها إلى تأويل آيات كثيرة من القرآن وحملوها على غير محاملها الشرعية المرأة، وبإله المستعان وعليه التكالُّـ، ولا حول ولا قوة إلا بالله . والمراد من تحسين الصوت بالقرآن تطريبه وتحزيته والتخفيف به. كما رواه الحافظ الكبير يقيني بن مخلد حيث قال.

[١١٤] حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا طلحة بن يحيى بن طلحه، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه. قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لَوْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا أَسْتَمْعُ قِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ»! قلت: أما والله لو علمت أنك تستمع قراءتي لجبرئيل لك تحبيراً<sup>(٢)</sup> . ورواه مسلم من حديث طلحه، به. وزاد: «لَقَدْ أُرْتَيْتُ مَزْمَارًا مِنْ مَزَمِّرَيْتَ أَلَّا دَادِه» . وسيأتي هذا في بابه حيث يذكره البخاري . والغرض أن أبا موسى قال: لو أعلم أنك تستمع لجبرئيل لك تحبيراً . فدلل على جواز تعاطي ذلك وتكلفه، وقد كان أبو موسى - كما قال عليه الصلاة والسلام - قد أعطي صوتاً حسناً - كما سند ذكره، إن شاء الله - مع خشية تامة، ورقة أهل اليمن الموصوفة . فدل على أن هذا من الأمور الشرعية . قال أبو عبيدة: حدثنا عبد الله بن صالح، عن الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة قال: كان عمر إذا رأى أبا موسى، قال: ذكرنا رينا يا أبا موسى . فيقرأ عنده . وقال أبو عبيدة: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا سليمان التسيمي . أو ثبتت عنه - حدثنا أبو عثمان الترمي قال: كان أبو موسى يصلّي بنا، فلو قلت: إني لم أسمع صوت صَبَّيجَ قَطْ ولا بَرْيَطَ قَطْ ، ولا شيئاً قط أحسن من صورته .

[١١٥] وقال ابن ماجه: حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني حنظلة بن أبي سفيان أنه سمع عبد الرحمن بن سابت الجمحي يحدّث عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: أبطأ على رسول الله - ﷺ - ليلةً بعد العشاء، ثم جئت فقال: «أين كنت؟» قلت: كنت أستمع قراءة رجل من أصحابك، لم أسمع مثل قراءته وصوته من أحد . قالت: فقام فقمت معه حتى استمع له، ثم التفت إلى فقال: «هذا سالم مولى أبي حذيفة، الحمد لله الذي جعل في أمي مثل هذا»<sup>(٣)</sup> . إسناد جيد.

[١١٦] وفي الصحيحين، عن جعفر بن مطعم قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقرأ في المغرب بالطور، فما سمعت أحداً أحسن صوتاً، أو قال: قراءة منه . وفي بعض الفاظه، فلما سمعته قرأ: «أَمْ خَلُقْنَا مِنْ عَيْنَتِهِ»

(١) أخرجه أبو داود ١٤٦٨ والنسائي ١٧٩ / ٢ - ١٨٠ وابن ماجه ١٣٤٢ ، وأحمد ٤ / ٢٨٣ و ٢٨٥ و ٣٠٤ .

(٢) سياق تحريره تحت رقم ١٦١ .

(٣) أخرجه ابن ماجه ١٣٣٨ ، وذكره في مجمع الزوائد: ٣٠٠ / ٩ وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

أَمْ هُمُ الْخَلِيلُونَ》 [الطور: ٣٥]، خلُتْ أَنْ فَوَادِي قَدْ انصَدَعَ<sup>(١)</sup> . وَكَانَ جُبِيرٌ لَمَا سَمِعَ هَذَا بَعْدَ مُشْرِكًا عَلَى دِينِ قَوْمِهِ، وَإِنَّمَا قَدِمَ فِي فَدَاءِ الْأَسَارِي بَعْدَ بَدْرٍ، وَنَاهِيكَ بِمَنْ تُؤْثِرُ قِرَاءَتَهُ فِي الْمُشْرِكِ عَلَى الْكُفَّارِ! وَكَانَ هَذَا سَبَبٌ هُدَايَتَهُ . وَلَهُذَا كَانَ أَحْسَنُ الْقِرَاءَةِ مَا كَانَ عَنْ خُشُوعِ الْقَلْبِ، كَمَا قَالَ أَبُو عَيْبَدٍ: حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَاوِسٍ قَالَ: أَحْسَنُ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ أَخْشَاهُمُ اللَّهَ .

[١١٧] حَدَثَنَا قَبِيسَةُ، عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ أَبْنَيْ جُرَيْجَ، عَنْ أَبْنَيْ طَاوِسٍ، عَنْ أَبِيهِ - وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَلَمَ، عَنْ طَاوِسٍ - قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيُّ النَّاسِ أَحْسَنُ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ؟ فَقَالَ: «الَّذِي إِذَا سَمِعْتَهُ رَأَيْتَهُ يَخْشِيَ اللَّهَ» . وَقَدْ رُوِيَ هَذَا مَتَصَلًّا مِنْ وِجْهِ آخَرَ . فَقَالَ أَبْنَيْ مَاجِه: حَدَثَنَا بَشْرُ بْنُ مَعَاذَ الصَّفَرِيُّ، حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدِينِيُّ، حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَجْمِعٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «إِنَّمَا أَحْسَنُ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ الَّذِي إِذَا سَمِعْتُمُوهُ يَقْرَأُ حَسِبْتُمُوهُ يَخْشِيَ اللَّهَ»<sup>(٢)</sup> .

وَلَكِنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ هَذَا، وَهُوَ وَالَّدُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيُّ، وَشِيخُ ضَعِيفَانَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالغَرْضُ أَنَّ الْمُطَلُّوبَ شَرْعًا إِنَّمَا هُوَ التَّحْسِينُ بِالصَّوْتِ الْبَاعِثِ عَلَى تَدَبُّرِ الْقُرْآنِ وَتَقْهِيمِهِ وَالْخُشُوعِ وَالْخُضُوعِ وَالْأَنْقِيادِ لِلطَّاعَةِ . فَلَمَّا أَصَوَاتَتِ النَّفَّعَاتِ الْمُحَدَّثَةِ الْمُرَكَّبَةِ عَلَى الْأَوْزَانِ وَالْأَرْضَاعِ الْمُلْهِيَّةِ وَالْقَانُونِ الْمُوسِيقَيِّ، فَالْقُرْآنُ يَنْزَهُ عَنْ هَذَا وَيَجْلِلُ، وَيَنْعَظُ أَنْ يُسْلِكَ فِي أَدَائِهِ هَذَا الْمَذَهَبُ . وَقَدْ جَاءَتِ السُّنَّةُ بِالْأَزْجَرِ عَنْ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْعَلَمُ أَبُو عَيْبَدَ الرَّافِسِيُّ بْنُ سَلَامَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - :

[١١٨] حَدَثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادَ، عَنْ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ حَصِينِ بْنِ مَالِكٍ الْفَزَارِيِّ: سَمِعْتُ شِيخًا يُكَثِّي أَبَا مُحَمَّدٍ، يَحْدُثُ عَنْ حَدِيفَةِ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «اَفَرَوْا الْقُرْآنَ بِلْحُونِ الْعَرَبِ وَأَصْوَاتِهِ، وَإِلَيْكُمْ وَلَهُوَ أَهْلُ الْفِيْشِ وَأَهْلُ الْكَتَابَيْنِ، وَسِيجِيَّهُ قَوْمٌ مِنْ بَعْدِي يُرْجِعُونَ بِالْقُرْآنِ تَرْجِيعَ الْفَنَاءِ وَالرَّهْبَانِيَّةِ وَالنَّرْجَحِ، لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، مَفْتُوَّهُ قُلُوبُهُمْ وَقُلُوبُ الَّذِينَ يَعْجَبُهُمْ شَانِهِمْ»<sup>(٣)</sup> .

[١١٩] حَدَثَنَا يَزِيدٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي الْيَقَاظَانِ عُثْمَانَ بْنَ عُمَيْرٍ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عُمَرٍ، عَنْ عَلَيْمٍ، قَالَ: كَنَا عَلَى سطحِ وَمَعْنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - . قَالَ يَزِيدٌ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا قَالَ: عَابِسُ الْغَفارِيُّ، فَرَأَى النَّاسَ يَخْرُجُونَ فِي الطَّاعُونَ، فَقَالَ: مَا هُوَ لَاءُ؟ قَالُوا: يَفْرُونَ مِنَ الطَّاعُونَ، فَقَالَ: يَا طَاعُونَ، خَذْنِي . فَقَالُوا: تَمَّتِي الْمَوْتُ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: «لَا يَتَمَّتِي أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ»<sup>(٤)</sup> . فَقَالَ: إِنِّي أَبَدَرَ خَصَالًا سَيِّفَتْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . يَتَخَوَّفُهُنَّ عَلَى أَمْتَهُ: «بَيْعُ الْحُكْمِ، وَالْأَسْتَخْفَافُ بِالدَّمِ، وَقَطْعِيَّةُ الرَّحْمِ، وَقَوْمٌ يَتَخَذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرًا، يَقْدِمُونَ أَحَدَهُمْ لَيْسَ بِأَفْقَهِهِمْ وَلَا أَفْضَلَهُمْ إِلَّا لِيُعَنِّيهِمْ غَنَاءً»<sup>(٥)</sup> . وَذَكَرَ حَلَّتَيْنِ أَخْرَيَيْنِ . وَحَدَثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنَ عُمَيْرٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَابِسِ الْغَفارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - . مِثْلُ ذَلِكَ أَوْ نَحْوُهُ . وَحَدَثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَنْسٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ بِهَذِهِ الْأَلْحَانِ الَّتِي أَحْدَثَتِ النَّاسَ، فَانْكَرَ ذَلِكَ، وَنَهَى عَنْهُ . هَذِهِ طَرِقُ حَسَنَةِ فِي بَابِ التَّرْهِيبِ . وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَحْذُورٌ كَبِيرٌ، وَهُوَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالْأَلْحَانِ الَّتِي يُسْلِكُ بِهَا مَذَاهِبُ الْغَنَاءِ . وَقَدْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ٧٦٥ وَ ٣٠٥٠ وَ ٤٠٢٣ وَ ٤٨٥٤ وَ سِيَّارِيُّ فِي الْطَّورِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبْنَيْ مَاجِهَ ١٣٣٩ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَكِيمُ التَّرمِذِيُّ فِي «النَّوَادِرِ» ص ٣٣٤، وَانْظُرْ جَمِيعَ الزَّوَادِ ١٦٩/٧ .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ٥٦٧٣ وَ مُسْلِمٌ ٢٦٨٢ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ .

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٩٤ وَ ٤٩٣، وَالْخَلْتَانُ الْبَاقِيَّانُ هُمَا: إِمْرَةُ السَّفَاهَاءِ، وَكُثْرَةُ الشَّرْطِ .

نصل الأئمة - رحمة الله - على النهي عنه. فاما إن خرج به إلى التمعيط الفاحش الذي يزيد بسببه حرفاً أو ينقص حرفًا فقد اتفق العلماء على تحريره، والله أعلم.

[١٢٠] وقال الحافظ أبو بكر البزار : حدثنا محمد بن معمرا ، حدثنا روح ، حدثنا عبد الله بن الأحسن ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ : «ليس من لم يتغنى بالقرآن»<sup>(١)</sup>. ثم قال : وإنما ذكرناه لأنهم اختلفوا على ابن أبي مليكة فيه ، فرواه عبد الجبار بن الوَزْدُ عنه ، عن ابن أبي مليكة ، عن أبي لبابة . ورواه عمرو بن دينار ، والليث عنه ، عن ابن أبي نهيك ، عن سعد . ورواه عَسْلَ بن سفيان عنه ، عن عائشة . ورواه نافع مولى ابن عمر عنه ، عن ابن الزبير .

### باب اغتباط صاحب القرآن :

[١٢١] حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهرى ، حدثني سالم بن عبد الله : أن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله - ﷺ يقول : «لا حسد إلا على اثنين : رجل آتاه الله الكتاب فقام به آناء الليل ، ورجل أعطاه الله مالاً فهو يتصدق به آناء الليل والنهر»<sup>(٢)</sup> . انفرد به البخاري من هذا الوجه . واتفقا على إخراجه من روایة سفيان ، عن الزهرى .

[١٢٢] ثم قال البخاري : حدثنا علي بن ابراهيم ، حدثنا روح ، حدثنا شعبة ، عن سليمان : سمعت ذكوان ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله - ﷺ - قال : «لا حسد إلا في اثنين : رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وأناء النهار ، فسمعه جار له فقال : ليتني أوتيت مثل ما أوتى فلان ، فعملت مثل ما يتعلّم . ورجل آتاه الله مالاً فهو يهلكه في الحق ، فقال رجل : ليتني أوتيت مثل ما أوتى فلان فعملت مثل ما يعمل»<sup>(٣)</sup> .

ومضمون هذين الحديثين أنَّ صاحب القرآن في غبطة ، وهو حَسْنُ الحال ، فيعني أن يكون شديد الاغتباط بما هو فيه ، ويستحب تغييفه بذلك . يقال : غبطة يغبطه - بكسر الباء - غبطاً : إذا تمنى مثل ما هو فيه من النعم . وهذا بخلاف الحسد المذموم ، وهو تمنى زوال نعمة المحسود عنه ، سواء حصلت لذلك الحاسد أو لا . وهذا مذموم شرعاً ، مهلك ، وهو أول معاصي إيليس حين حَسَدَ آدم - عليه الصلاة والسلام - على ما منحه الله تعالى من الكرامة والاحترام والإعظام . والحسد الشرعي المدحوب هو تمنى مثل حال ذلك الذي هو على حالة سارة . ولهذا قال - عليه الصلاة والسلام - : «لا حسد إلا في اثنين» ، فذكر النعمة القاصرة وهي ثلاثة القرآن آناء الليل والنهر . والنعمة المتبدية ، وهي إنفاق المال بالليل والنهر ، كما قال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ يَتَوَلَّ كِتَبَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًا وَّعَلَيْهِ يَرْجُونَ بِخَرَةً لَّنْ تَبُوَرَ» [فاطر: ٢٩] .

[١٢٣] وقد رُوي نحو هذا من وجه آخر ، فقال عبد الله ابن الإمام أحمد : وجدت في كتاب أبي بخط يده : كتب إلى أبي ثوبنة الريبي بن نافع فكان في كتابه : حدثنا الهيثم بن خَمِيد ، عن زيد بن واقد ، عن سليمان بن موسى ، عن كثير بن مُرَّة ، عن يزيد بن الأحسن أن رسول الله - ﷺ - قال : «لا تناقض بينكم إلا في اثنين : رجل أعطاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهر ، ويتبع ما فيه ، فيقول رجل : لو أنَّ الله أعطاني

(١) كشف الأستار / ٣ / ٥٧.

(٢) أخرجه البخاري ٥٠٢٥ و ٥٠٢٩ ، والترمذى ١٩٣٦ .

(٣) أخرجه البخاري ٥٠٢٦ و ٧٢٣٢ و ٧٥٢٨ وأحمد ٤٧٩ / ٢ .

مثل ما أعطى فلاناً فأقوم به كما يقرّم به. ورجلٌ أعطاه الله مالاً فهو يُتفق ويَتَصَدِّقُ، فيقول رجل: لو أن الله أعطاني مثل ما أعطى فلاناً فأتصدق به<sup>(١)</sup>.

[١٢٤] وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا مَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمَيرٍ، حَدَّثَنَا عَبَادَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي يَوْئِسُ بْنُ خَبَابَ، عَنْ سَعِيدِ أَبْنِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِنِيِّ، عَنْ أَبِي كَبِشَةِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: «ثَلَاثَ أَقْسِمُ عَلَيْهِنَّ، وَاحْدَدُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ». فَأَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِي أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ: فَإِنَّهُ مَا نَقْصَ مَالِ عَبْدٍ مِنْ صَدْقَةٍ، وَلَا ظُلْمٌ عَنْدَ مَظْلَمَةٍ فَيَضْبِرُ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عَزًّا، وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسَالَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ لَهُ بَابَ قَفْرٍ. وَأَمَّا الَّذِي أَحْدَدُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ، فَإِنَّهُ قَالُ: إِنَّمَا الدِّنِيَا لِأَرْبِيعَةِ نَفْرٍ: عَبْدُ رَزْقِهِ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَقَى فِيهِ رَبِّهِ وَيَصِلُّ فِيهِ رَحْمَهُ، وَيَعْمَلُ اللَّهُ فِيهِ حَقَّهُ. قَالُ: فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدُ رَزْقِهِ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مَالٌ عَمِلْتُ بِعَمَلِ فَلَانَّ. قَالُ: فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ. وَعَبْدُ رَزْقِهِ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَقَى فِيهِ رَبِّهِ، وَلَا يَصِلُّ فِيهِ رَحْمَهُ، وَلَا يَعْمَلُ اللَّهُ فِيهِ حَقَّهُ، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدُ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مَالٌ لَفَعْلَتُ بِعَمَلِ فَلَانَّ، قَالُ: هِيَ نَيْتِهِ، فَوْزُهُمَا فِيهِ سَوَاءٌ<sup>(٢)</sup>.

[١٢٥] وقال أيضاً: حدثنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي كبيشة الأنماري قال: قال رسول الله - ﷺ: «مَنْ أَعْلَمُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَثْلُ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ؛ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَعْمَلُ بِهِ فِي مَالِهِ، يُنْفَقُهُ فِي حَقِّهِ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يُؤْتِهِ مَالًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مَثْلُ مَالِهِ هَذَا عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ الَّذِي يَعْمَلُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ: فَهُمَا فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يُؤْتِهِ عِلْمًا فَهُوَ يَنْحِطُ فِيهِ، يُنْفَقُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ. وَرَجُلٌ لَمْ يُؤْتِهِ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مَثْلُ هَذَا عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ الَّذِي يَعْمَلُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ: فَهُمَا فِي الْوَزْرِ سَوَاءٌ»<sup>(٣)</sup>. إسناد صحيح.

## باب خَيْرِكُم مِنْ تَعْلِمُ الْقُرآنَ وَعَلِمَهُ :

[١٢٦] حدثنا حجاج بن مثہل، حدثنا شعبة، أخبرني علقة بن مزئد، سمعت سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(٤)</sup>. وأقر أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان - رضي الله عنه - حتى كان الحجاج، قال: وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا. وقد أخرج الجماعة هذا الحديث بسوى مثيل من روایة شعبه، عن علقة بن مزئد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن - وهو عبد الله بن حبيب السليمي - رحمة الله.

[١٢٧] وحدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن علقة بن مزئد، عن أبي عبد الرحمن السليمي، عن عثمان بن عفان، قال: قال النبي - ﷺ - : «إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(٥)</sup>. وهكذا رواه الترمذى والنسائى وأبى ماجة من طرقى، عن سفيان، عن علقة، عن أبي عبد الرحمن، من غير ذكر سعد بن عبيدة،

٢٣١ / ٤ مسند أحمد (٢)

١٠٥ / ٤ - مسند أحمد

٢٣٠ / ٤ - مسند أحاديث

(٤) آخرجه البخاري ٥٠٢٧ وأبو داود ١٤٥٢ والترمذی ٢٩٠٧ والدارمی ٤٣٧ وابن ماجه ٢١٢ وعبد الرزاق ٥٩٩٥  
والطاسی ٧٣ وابن حبان ١١٨ وأحد ٥٧ و٥٨.

<sup>(٥)</sup> آخر جه المخاري ٢٨٥. وانظر تخریج الحديث السابق.

كما رواه شعبة، ولم يختلف عليه فيه. وهذا المقام مما حكم لسفيان الثوري فيه على شعبة، وخطأ بدار يحيى بن سعيد في روایته ذلك عن سفيان، عن علقة، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، وقال: رواه الجماعة من أصحاب سفيان عنه، بإسقاط سعد بن عبيدة. ورواية سفيان أصح في هذا المقام المتعلق بصناعة الإسناد، وفي ذكره طول لولا الملاة لذكرناه، وفيما ذكر كفاية وإرشاد إلى ما ترک، والله أعلم.

والغرض أنه - عليه الصلاة والسلام - قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»، وهذه من صفات المؤمنين المتبعين للرسل، وهم الكُمَلُ في أنفسهم المكملون لغيرهم، وذلك جمع بين النفع القاصر والمتعدي، وهذا بخلاف صفة الكفار الجبارين الذين لا ينفعون، ولا يتركون أحداً من ممكنتهم أن يتنتفع كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَكَدُوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ رَبِّهِمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨]، وكما قال تعالى: ﴿وَهُمْ يَتَهَوَّنُ عَنْهُ وَيَتَفَوَّتُ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٦]، في أصح قول المفسرين في هذا، وهو أنهم ينهون الناس عن اتباع القرآن مع نأيهم وبعدهم عنه، فجعلوا بين التكذيب والصدق، كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَذَّابٍ يَعْكِيدُ اللَّهَ وَصَدَّقَ عَنْهَا﴾ [الأنعام: ١٥٧]. فهذا شأن شرار الكُفَّارِ، كما أن شأن خيار الأبرار أن يكُملُ في نفسه وأن يسعى في تكميل غيره، كما قال عليه الصلاة والسلام: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه». وكما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَخْسَنَ فَوْلَادَ يَمَنَ دُعَاءً إِلَى اللَّهِ وَعَمِيلَ صَدِيقًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [فصلت: ٣٣]، فجمع بين الدعوة إلى الله سواء كان بالأذان أو بغيره من أنواع الدعوة، من تعليم القرآن والحديث والفقه وغير ذلك مما يبتغي به وجه الله، وعمل هو في نفسه صالحًا، وقال قوله صلى الله عليه وسلم: «أعطيها ثواباً». قال: لا أحد أحسن حالاً من هذا. وقد كان أبو عبد الرحمن السُّلَيْمَيْ - أحد أئمة الإسلام ومشايخهم - من راغب في هذا المقام، فقد عُلِّمَ الناس من إمارة عثمان إلى أيام الحجاج، قالوا: وكان مقدار ذلك الذي مكث فيه يُعْلِمُ القرآن سبعين سنة، رحمة الله وهناء ما طلبه، أمين.

[١٢٨] ثم قال البخاري - رحمة الله - : حدثنا عمرو بن عون، حدثنا حماد بن أبي حازم، عن سهل بن سعيد قال: أنت النبي - ﷺ - امرأة فقالت: إنها قد وَهَبَتْ نفسها لله ولرسوله. فقال: «ما لي في النساء من حاجة». فقال رجل: رُؤُجْنِيْها. قال: «أعطيها ثواباً». قال: لا أحد. قال: «أعطيها ولو خاتماً من حديد». فاعتزل له، فقال: «ما معك من القرآن؟» قال: كذا وكذا. قال: «قد رُؤُجْنِيْها بما معك من القرآن»<sup>(١)</sup>. وهذا الحديث متفق على إخراجه من طرق عديدة، والغرض منه الذي قصدَه البخاري أن هذا الرجل تَعْلَمَ الذي تعلمَه من القرآن، وأمره النبي أن يُعْلِمَه تلك المرأة، ويكون ذلك صداقاً لها على ذلك. وهذا فيه نزاع بين العلماء: هل يجوز أن يُجْعَلَ مثل هذا صداقاً؟ أو هل يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن؟ وهل هذا كان خاصاً بذلك الرجل؟ وما معنى قوله - عليه الصلاة والسلام - : «رُؤُجْنِيْها بما معك من القرآن؟» أسباب ما معك من القرآن؟ كما قاله أَحْمَدُ بْنُ حَثَّلٍ: ثُكِرْمُكَ بذلك. أو يَعْرَضُ ما معك، وهذا أقوى، لقوله في صحيح مسلم: «فَعَلِمُهَا»، وهذا هو الذي أراده البخاري ههنا، وتحرير ما في الخلاف مذكور في كتاب «النكاح والإجارة»، وبالله المستعان.

(١) أخرجه البخاري ٥٠٢٩ و ٥٠٣٠ و ٥٠٨٧ و ٥١٢١ و ٥١٢٦ و ٥١٣٢ و مسلم ١٤٢٥ وأبو داود ٢١١١ والترمذى ١١١٤ والنسائي ٦١٣ و ابن ماجه ١٨٨٩ و عبد الرزاق ٧٥٩٢ والحميدى ٩٢٨ و ابن الجارود ٧٦ و ابن حبان ٤٠٩٣ والطحاوى ١٦ - ١٧ والبيهقي ١٤٤/٧.

## باب القراءة عن ظهر قلب:

إنما أفرد البخاري في هذه الترجمة حديث أبي حازم، عن سهل بن سعد، الحديث الذي تقدم الآن، وفيه أنه - عليه الصلاة والسلام - قال لرجل: «فما معك من القرآن؟» قال: معي سورة كذا وسورة كذا - ليس بـ كذا - قال:

[١٢٩] «أنت رؤمن عن ظهر قلب؟»<sup>(١)</sup>. قال: نعم. قال: «إذهب فقد ملئتَكها بما معك من القرآن». وهذه الترجمة من البخاري - رحمه الله - مشيرة بأن قراءة القرآن عن ظهر قلب أفضل - والله أعلم - ولكن الذي صرّح به كثيرون من العلماء أن قراءة القرآن من المصحف أفضل، لأنّه يشتمل على التلاوة والنظر في المصحف، وهو عبادة، كما صرّح به غير واحد من السلف، وكرروا أن يمضي على الرجل يوم لا ينظر في مصحفه، واستدلوا على فضيلة التلاوة في المصحف بما رواه الإمام العلّام أبو عبيدة في كتاب «فضائل القرآن» حيث قال:

[١٣٠] حدثنا نعيم بن حماد، عن بقية بن الوليد، عن معاوية بن يحيى، عن سليم بن مسلم، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبي - ﷺ - قال: قال النبي - ﷺ -: «فضل قراءة القرآن نظراً على من يقرأه ظهراً كفضل الفريضة على النافلة»<sup>(٢)</sup>. وهذا الإسناد ضعيف، فإنّ معاوية بن يحيى هو الصدّيق أو الأطربالسي، وأيّهما كان فهو ضعيف.

وقال الثوري، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود قال: أبینوا النظر في المصحف. وقال حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن ماهيك، عن ابن عباس، عن عمر أنّه كان إذا دخل بيته نظر إلى المصحف فقرأ فيه. وقال حماد أيضاً، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن مسعود أنّه كان إذا اجتمع إليه إخوانه نشروا المصحف فقرؤوا وف瑟 لهم. إسناد صحيح. وقال حماد بن سلمة، عن حجاج بن أرطأة، عن ثور بن أبي فاختة، عن ابن عمر، قال: إذا رجع أحدكم من سوقه فلينشر المصحف وليرأ. وقال الأعمش، عن خيّمة: دخلت على ابن عمر وهو يقرأ في المصحف، فقال: هذا جزني الذي أقرأ به الليلة. فهذه الآثار<sup>(٣)</sup> تدل على أن هذا أمر مطلوب، لعله يُعطّل المصحف فلا يقرأ منه، ولعله قد يقع بعض الحفظة نسيان فيذكر منه، أو تحريف الكلمة أو آية، أو تقديم أو تأخير، فالاستثنات أولى، والرجوع إلى المصحف أثبت من أفواه الرجال، فاما تلقين القرآن فمن المُلْئَنْ أحسن لأن الكتابة لا تدل على كمال الأداء، كما أن المشاهد من كثير من يحفظون الكتابة فقط يكثر تصحيفه وغلطه، وإذا أدى الحال إلى هذا ممّيع منه إذا وجد شيئاً يوّقه على لفظ القرآن. فاما عند العجز عَمِّنْ يُلَقِّنْ فلا يكُلُّ الله نفساً إلا وُسّها، فيجوز عند الضرورة ما لا يجوز عند الرفاهية، فإذا قرأ في المصحف والحالة هذه فلا خرج عليه. ولو فرض أنه قد يُحرّف بعض الكلمات عن لفظها على لغتها وتلفظها فقد قال الإمام أبو عبيدة:

[١٣١] حدثني هشام بن إسماعيل الدمشقي، عن محمد بن شعيب، عن الأوزاعي أن رجلاً صحبهم في سفر، قال: فَهَدَنَا حَدِيثًا مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ - ﷺ - قال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَرَأَ فَحْرَفَ أَزَّ أَخْطَأَ كَتَبَهُ»

(١) هذه الرواية ذكرها البخاري في ٥٠٣٠ و٥٠٨٧ و٥١٢٦.

(٢) رواه أبو عبيدة في فضائل القرآن: ص ١٠٤. وانظر البرهان ٤٦٢ / ١، والإتقان ٣٥٥ / ١ وفتح الباري ٧٨ / ٩.

(٣) وهي كلها في فضائل القرآن لأبي عبيدة.

**الملَكَ كَمَا أَنْزَلَ.** وحدثنا حفص بن غياث، عن الشيباني، عن يحيى بن الأحسن، قال: كان يقال إذا قرأ الأعمى والذى لا يُقيِّم القرآن كتبه الملَكَ كَمَا أَنْزَلَ . وقال بعض العلماء: المدار في هذه المسألة على الخشوع في القراءة، فإن كان الخشوع عند القراءة على ظهر القلب فهو أفضل، وإن كان عند النظر في المصحف فهو أفضل، فإن استويا فالقراءة نظراً أولى، لأنها أثبت. وتمتاز بالنظر في المصحف. قال الشيخ أبو زكريا التوسي - رحمة الله - في التبيان: والظاهر أن كلام السلف وفعلهم محمول على هذا التفصيل<sup>(١)</sup>.

نبأ: إن كان **البخاري** - رحمة الله - أراد بذكره حديث سهل للدلالة على أن تلاوة القرآن عن ظهر قلب أفضل منها في المصحف، ففيه نظر، لأنها قضية عين، فيختتم أن ذلك الرجل كان لا يحسن الكتابة، ويعلم ذلك رسول الله - ﷺ - منه، فلا يدل على أن التلاوة عن ظهر قلب أفضل مطلقاً في حق من يُخسِّن ومن لا يُخسِّن، إذ لو ذُلَّ هذا لكان ذكر حال رسول الله - ﷺ - وتلاوته عن ظهر قلب لأنه أمي لا يدرى الكتابة أولى من ذكر هذا الحديث بمفرده.

الثاني: أن سياق الحديث إنما هو لأجل استثناء أنه يحفظ تلك السور عن ظهر قلب ليتمكنه تعليمها لزوجته، وليس المراد هنَا أن هذا أفضل من التلاوة نظراً، ولا عدمة، والله تعالى أعلم.

### باب استذكار القرآن وتعاهده:

[١٣٢] حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن رَسُولَ الله - ﷺ - قال: إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المُعَقَّلة، إن عاهم عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت<sup>(٢)</sup>. هكذا رواه مسلم والنمساني من حديث مالك.

[١٣٣] وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مغمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَكْلُ القرآن إِذَا عَاهَدَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ فَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ كَمِثْ رَجُلٍ لِهِ إِبْلٌ، فَإِنْ عَقَّلَهَا حَفِظَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَ عِقَالَهَا ذَهَبَتْ، فَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ»<sup>(٣)</sup>. آخر جاه، قال ابن الجوزي في جامع الأسانيد: وإنما هو من أفراد مسلم، من حديث عبد الرزاق، به.

[١٣٤] وحدثنا محمد بن عَزْعَرَةَ، حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: قال النبي - ﷺ -: «بَنِسْ مَا لَأَحَدْهُمْ أَنْ يَقُولُ: تَسْبِيْتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ تُسَبِّيْ، وَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ أَشَدُ تَقْصِيْأً مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ الْقُمَّ»<sup>(٤)</sup>. تابعه بشر هو ابن محمد السُّخْتَيَانِي، عن ابن المبارك، عن شعبة. وقد رواه الترمذى عن محمود بن غيلان، عن أبي داود الطیالسى، عن شعبة، به، وقال: حسن صحيح. وأخرجه النمساني من رواية شعبة. وحدثنا عثمان، حدثنا جرير، عن منصور، مثله. وتابعه ابن جرير، عن عبدة، عن شقيق: سمعت عبد الله قال: سمعت النبي - ﷺ -. وهكذا أُسند مُسْلِمٌ من حديث ابن جرير، به.

(١) التبيان في آداب حلة القرآن. ٥٣.

(٢) أخرجه البخاري ٥٠٣١ ومسلم ٧٨٩ والنمساني ١٥٤/٢ وابن ماجه ٣٧٨٣ وعبد الرزاق ٥٩٧١ وأحمد ٦٤/٢ ومالك ٢٠٢/١ وابن أبي شيبة ٢/٥٠٠ و٤٦٧ و١٠/٥٠٠ وابن حبان ٧٦٤ و٧٦٥ والبيهقي ٣٩٥/٢.

(٣) مسند الإمام أحمد ٢/٣٦.

(٤) أخرجه البخاري ٥٠٣٢ ومسلم ٥٠٣٩ والنمساني ٧٩٠ والترمذى ١٥٤/٢ والدارمى ٢٩٤٢ والدارمى ٤٣٩ وأحمد ١/٣٨١، ٤١٧، ٤٢٣، ٤٢٩، ٤٣٨، ٤٤٩ و٤٦٣ والحميدى ٩١.

ورواه النسائي في اليوم والليلة من حديث محمد بن جعحادة، عن عبدة - به. وهكذا رواه مسلم عن عثمان وزهير بن حرب، وأسحاق بن إبراهيم، عن جرير، به. وستأتي رواية البخاري له عن أبي نعيم، عن سفيان الثوري، عن منصور، به؛ والنمساني من رواية ابن عيينة عن منصور، به. فقد رواه هؤلاء عن منصور، به؛ مرفوعاً في رواية هؤلاء كلهم. وقد رواه النسائي عن قتيبة، عن حماد بن زيد، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله موقفاً، وهذا غريب. وفي مستند أبي يعلى: «فإنما هو نسي» بالتحقيق.

[١٣٥] حديثنا محمد بن العلاء، حدثنا أبوأسامة، عن بُرْزَدَةَ، عن أبي بُرْزَدَةَ، عن أبي موسى، عن النبي - ﷺ - قال: «تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده لهر أشد تقصياً من الإبل من عقلها»<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه مسلم، عن أبي كريب محمد بن العلاء، وعبد الله بن بزاد الأشعري، كلامهما عن أبيأسامة حماد بن أسامة، به.

[١٣٦] وقال الإمام أحمد: حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا موسى بن علي: سمعت أبي يقول: سمعت عقبة بن عامر يقول: قال رسول الله - ﷺ -: «تعلموا كتاب الله وتعاهدوه وتعنوا به، فوالذي نفسي بيده لهر أشد تقلتاً من المخاض في العقل»<sup>(٢)</sup>. ومضمون هذه الأحاديث الترغيب في كثرة تلاوة القرآن واستذكاره وتعاهديه لثلا يعرضه حافظه للنبيان فإن ذلك خطر كبير، نسأل الله العافية منه؛ فإنه قال الإمام أحمد:

[١٣٧] حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا خالد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن رجل، عن سعد بن عبادة قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما من أمير عشرة إلا ويؤتي به يوم القيمة مغلولاً لا يفتحه من ذلك العقل إلا العدل، وما من رجلقرأ القرآن فنسبه إلا لقى الله يوم يلقاه وهو أجذم»<sup>(٣)</sup>. وهكذا رواه جرير بن عبد الحميد، ومحمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، كما رواه خالد بن عبد الله. وقد أخرجه أبو داود عن محمد بن العلاء، عن ابن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائد، عن سعد بن عبادة، عن النبي - ﷺ - بقصة نسيان القرآن، ولم يذكر الرجل المبهم. وكذا رواه أبو بكر بن عياش، عن يزيد بن أبي زياد، وقد رواه شعبة، عن يزيد. فوهم في إسناده. ورواه وكيع عن أصحابه، عن يزيد، عن عيسى بن فائد عن النبي - ﷺ - مرسلأ. وقد رواه الإمام أحمد في مستنده عن عبادة بن الصامت، فقال:

[١٣٨] حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيمة مغلولاً لا يفتحه منها إلا عدله، وما من رجل تعلم القرآن ثم نسيه إلا لقى الله يوم القيمة أجذم»<sup>(٤)</sup>. وكذا رواه أبو عوانة، عن يزيد بن أبي زياد، فيه اختلاف، لكن هذا في باب الترهيب مقبول. والله أعلم - لا سيما إذا كان له شاهد من وجوه آخر. كما قال أبو عبيدة:

[١٣٩] حدثنا حجاج، عن ابن جرير، قال: حديث عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - ﷺ -:

(١) أخرج البخاري ٥٠٣٣ ومسلم ٧٩١ وأحمد ٣٩٧ / ٤ و١١ وأبو يعلى ٧٣٠٥ وابن أبي شيبة ٢٩٩٩٢ والبيهقي في «الشعب» ٣٣٣ / ٢.

(٢) أخرج أحد ١٤٦ / ٤ و١٥٣، وانظر مجمع الزوائد ١٦٩ / ٧.

(٣) مستند أحد ٢٨٥ / ٥ وسيأتي في تفسير سورة طه، آية: ١٢٤.

(٤) أخرج أحد ٣٢٣ / ٥ و٣٢٧.

[عُرِضَتْ عَلَيَّ أَجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَدَّأَةِ وَالْبَعْرَةِ يَخْرُجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَكْبَرَ مِنْ آيَةٍ أَوْ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أُوتِيَهَا رَجُلٌ فَسِيهَا<sup>(١)</sup>].

[١٤٠] قال ابن جريج: وَحَدَّثَتْ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارَسِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ أَكْبَرَ ذَنْبٍ تَوَافَى بِهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أُوتِيَهَا رَجُلٌ فَسِيهَا<sup>(٢)</sup>.

[١٤١] وقد روى أبو داود والترمذى وأبو يعلى والبزار وغيرهم من حديث ابن أبي رواد، عن ابن جريج، عن المطلب بن عبد الله بن حنطسب، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - ﷺ - : «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَدَّأَةِ يَخْرُجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةً أُوتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا»<sup>(٣)</sup>. قال الترمذى: غريب لا نعرفه إلا من هذا الرجل، وذاكرث به البخاري فاستغريه. وحکى البخاري عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أنه أنكر سماع المطلب من أنس بن مالك.

(قلت): وقد رواه محمد بن يزيد الأذمي، عن ابن أبي رواد، عن الزهرى، عن أنس، عن النبي - ﷺ - . به. فالله أعلم. وقد أدخل بعض المفسرين هذا المعنى في قوله تعالى: «وَمَنْ أَغْرَى عَنْ ذُكْرِي إِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَمَخْشَرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَغْرَى ﴿٦﴾ قَالَ رَبِّي لِمَ حَثَرْتَ أَغْرَى وَقَدْ كُثُرَ بَصِيرًا ﴿٧﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَكَ مَا يَنْتَكَ فَنَسِيَنَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نَسِيَ ﴿٨﴾ [طه: ١٢٤ - ١٢٦]». وهذا الذي قاله هذا وإن لم يكن هو المراد جميعه فهو بعضه، فإن الإعراض عن تلاوة القرآن وتعريضه للنسبيان وعدم الاعتناء به فيه تهاون كبير وتغريط شديد، نعوذ بالله منه. ولهذا قال - عليه الصلاة والسلام - : تعاهدوا القرآن وفي لفظ: «استذكروا القرآن، فإنه أشد تفصيًّا من صدور الرجال من النعم». التفصي: التخلص، يقال: تَفَصَّى فلانٌ من البَلَى: إذا تَخلَّصَ منها، ومنه تَفَصَّى النَّوْيُّ مِنَ الشَّمَرَةِ: إذا تَخلَّصَ منها، أي: إنَّ الْقُرْآنَ أَشَدَّ تَفَلَّتاً مِنَ الصَّدُورِ مِنَ النِّعَمِ إِذَا أُرْسِلَتْ مِنْ غَيْرِ عَقَالٍ.

وقال أبو عبيد: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم قال: قال عبد الله - يعني ابن مسعود - : «إِنِّي لِأَمْقَتِ الْقَارِئَ أَنْ أَرَاهُ سَمِينًا نَسِيَنَا لِلْقُرْآنِ». حدثنا عبد الله بن المبارك، عن عبد العزيز بن أبي رواد، سمعت الضحاك بن مزاحم يقول: ما من أحد تعلم القرآن ثم نسيه إلا يُذَنِّبُ يُحَدِّثُه، لأنَّ الله تعالى يقول: «وَمَا أَصَبَّكُمْ بِمُؤْمِنَةٍ فِيمَا كَسَبْتُ أَتَيْكُمْ» [الشورى: ٣٠] وإن نسيان القرآن من أعظم المصائب. ولهذا قال إسحاق بن راهويه وغيره: يُكَرِّهُ لِرَجُلٍ أَنْ يَمْرُّ عَلَيْهِ أَرْبِيعُونَ يَوْمًا لَا يَقْرَأُ فِيهَا الْقُرْآنَ، كَمَا أَنَّهُ يُكَرِّهُ لِهِ أَنْ يَقْرَأَ فِي أَقْلَى مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ كَمَا سَيَّأَتِي هَذَا حِيثُ يَذَكُرُهُ الْبَخَارِيُّ بَعْدَ هَذَا، وَكَانَ الْأَلِيقُ أَنْ يَتَبعِهُ هَذَا الْبَابُ، وَلَكِنْ ذَكْرُ بَعْدِ هَذَا قَوْلَهُ:

القراءة على الدابة:

[١٤٢] حدثنا حجاج، حدثنا شعبة، أخبرني أبو إِيَّاسُ، قَالَ: سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعْقَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ

(١) أخرجه أبو داود ٤٦١ والترمذى ٢٩١٧ وعبد الرزاق ٥٩٧٧ وأبو يعل ٤٢٦٥ وابن خزيمة ١٢٩٧ والبيهقي ٤٤٠ و٩٦ وفي الشعب ٥٢٣ والطبراني في الأوسط ٦٤٨٥ وفي الصغير ١/ ٣٣٠ وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ٢٠١ والبغوي ٢/ ٣٦٤ والخطيب في الجامع ١٠٩/١.

(٢) أخرجه أبو داود ١٣٩٥ والترمذى ٢٩٤٧.

(٣) فضائل القرآن لأبي عبيد، ص ٢٠٢.

عنه - قال: رأيت رسول الله - ﷺ - يوم فتح مكّة وهو يقرأ على راحلته سورة الفتح<sup>(١)</sup>. وهذا الحديث قد أخرجه الجماعة سوى ابن ماجه، من طرق، عن شعبة، عن أبي إيسٰس، وهو معاوية بن قرءَة، به. وهذا أيضاً له تعلق بما تقدم من تعاهد القرآن وتلاوته سفراً وحضرماً، ولا يكره ذلك عند أكثر العلماء إذا لم يلْتَه القارئ في الطريق. وقد نقله ابن أبي داود، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - أنه كان يقرأ في الطريق. وقد رُوي عن عمر بن عبد العزيز أنه أذنَ في ذلك. وعن الإمام مالك أنه كره ذلك.

قال ابن أبي داود: وحدثني أبو الريبع، أخبرنا ابن وهب: سأله مالكاً عن الرجل يصلى في آخر الليل فيخرج إلى المسجد، وقد بقي من السورة التي كان يقرأ فيها شيئاً. فقال: ما أعلم القراءة تكون في الطريق. وقال الشعبي: تكره قراءة القرآن في ثلاثة مواطن: في الحمام، وفي الحشوش<sup>(٢)</sup>، وفي بيت الرّحى وهي تدور. وخالقه في القراءة في الحمام كثير من السلف أنها لا تكره، وهو مذهب مالك والشافعي وإبراهيم التخمي وغيرهم. وروى ابن أبي داود، عن علي بن أبي طالب أنه كره ذلك، ونقله ابن المنذر، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، والشعبي، والحسن البصري، ومكحول، وقبضة بن دؤيب - وهو رواية عن إبراهيم التخمي - ومحكمٌ عن أبي حنيفة - رحمهم الله - أن القراءة في الحمام تكره. وأما القراءة في الحشوش تدor. فلثلا يعلو غَيْر القرآن عليه، والحق يعلو ولا يعلى، والله تعالى أعلم.

### باب تعليم الصبيان القرآن:

[١٤٣] حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشرٍ، عن سعيد بن جبَير قال: إن الذي تدعوهه المقصّل هو المُحْكَم. قال: وقال ابن عباس: ثُوَّبَ رسول الله ﷺ وأنا ابن عشر سنين، وقد قرأت المحكم<sup>(٣)</sup>.

[١٤٤] حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هشيم، أخبرنا أبو بشرٍ، عن سعيد بن جبَير، عن ابن عباس قال: جمعت المحكم في عهد النبي ﷺ، فقلت له: ما المحكم؟ قال: المفصل<sup>(٤)</sup>. انفرد بالآخرage البخاري، وفيه دلالة على جواز تعلم الصبيان القرآن، لأن ابن عباس أخبر عن سنته حين موت رسول الله ﷺ وقد كان جمع المقصّل، وهو من الحجرات - كما تقدم ذلك - وعمره إذ ذاك عشر سنين.

[١٤٥] وقد روى البخاري أنه قال: توفي رسول الله ﷺ وأنا مختون<sup>(٥)</sup>، وكانوا لا يختونون الغلام حتى يختلم. فـيختتمل آلة احتـلـم لـعـشـر سنـينـ، جـمـعـاً بـيـنـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ وـتـلـكـ، وـيـخـتـمـلـ آـلـةـ تـجـوزـ فـيـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ بـذـكـرـ العـشـرـ وـتـرـكـ ماـ زـادـ عـلـيـهـ مـنـ الـكـسـرـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ. وـعـلـىـ كـلـ تـقـدـيرـ فـيـهـ دـلـالـةـ عـلـىـ جـواـزـ تـعـلـيمـهـمـ الـقـرـآنـ فـيـ الصـبـيـاـ، وـهـوـ ظـاهـرـ، بـلـ قـدـ يـكـوـنـ مـسـتـحـبـاـ أـوـ وـاجـبـاـ، لـأـنـ الصـبـيـ إـذـ تـعـلـمـ الـقـرـآنـ بـلـغـ وـهـوـ يـعـرـفـ مـاـ يـصـلـيـ بـهـ، وـحـفـظـهـ فـيـ الصـغـرـ أـوـلـىـ مـنـ حـفـظـهـ كـبـيرـاـ وـأـشـدـ عـلـوـقـاـ بـخـاطـرـهـ وـأـرـسـخـ وـأـثـبـتـ، كـمـاـ هـوـ الـمـعـهـودـ مـنـ حـالـ النـاسـ. وـقـدـ اـسـتـحـبـ بـعـضـ السـلـفـ أـنـ يـتـرـكـ الصـبـيـ فـيـ اـبـدـاءـ عـمـرـ قـلـيـاـ لـلـعـبـ، ثـمـ ثـوـقـ هـمـتـهـ عـلـىـ الـقـرـاءـةـ لـثـلـاثـ

(١) أخرجه البخاري ٤٢٨١ و٤٨٣٥ و٤٨٣٤ و٥٠٣٤ و٥٠٤٧ و٧٥٤٠ و٧٩٤ وأبو داود ١٤٦٧ والترمذني في «الشمائل» ٣١٢.

وابن حبان ٧٤٨.

(٢) الحشوش: مواضع قضاء الحاجة.

(٣) أخرجه البخاري ٥٠٣٦.

(٤) أخرجه البخاري ٦٢٩٩ و٦٣٠٠.

(٥) أخرجه البخاري ٥٠٣٧.

يُلزِمُ أولاً بالقراءةَ تَقْيِيلَهَا وَتَغْيِيلَهَا إلى اللعبِ، وَكُرِهَ بعْضُهُمْ تَعْلِيمِهِ الْقُرْآنَ وَهُوَ لَا يَقْعِدُ مَا يُقَالُ لَهُ، وَلَكِنْ يَتَرَكُ، حَتَّى إِذَا عَقِلَ وَمَيَّزَ عِلْمًا قَلِيلًا قَلِيلًا بِحُسْبِ هُمَّتِهِ وَتَهْمَتِهِ<sup>(١)</sup> وَحَفْظِهِ وَجُودَةِ ذَهْنِهِ، وَاسْتَحْبَطَ عُمَرُ بْنُ الخطَّابَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنْ يَلْقَنْ حَمْسَ آيَاتٍ. رَوَيْنَاهُ عَنْهُ بِسندٍ جَيْدٍ.

### باب نسيان القرآن:

**وَهَلْ يَقُولُ: تَسْبِيْتَ آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ وَقُولِ اللَّهِ تَعَالَى:** «سَقَرِّرْكَ لَا تَشَكِّ ۝ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup> [الأعلى: ٦ - ٧].

[١٤٦] حدثنا الربيع بن يحيى، حدثنا زائدة، حدثنا هشام، عن عروة، عن عائشة قالت: لقد سمع النبي ﷺ رجلاً يقرأ في المسجد فقال: «يَزَحِّمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرْنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً مِنْ سُورَةِ كَذَا»<sup>(٣)</sup>. انفرد به. وحدثني محمد بن عبييد بن ميمون، حدثنا عيسى بن يونس، عن هشام وقال: أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا. انفرد به أيضاً، تابعة على بن مشهر وعبدة، عن هشام. وقد أسندهما البخاري في موضع آخر، ومسلم معه في عبدة.

[١٤٧] حدثنا أحمد بن أبي رجاء، حدثنا أبوأسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سمع رسول الله - ﷺ - رجلاً يقرأ في سورة بالليل فقال: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ، قَدْ أَذْكَرْنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً كَنْتُ أَسْبِيْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا»<sup>(٤)</sup>. رواه مسلم من حديث أبيأسامة حماد بن أسامة.

[١٤٨] الحديث الثاني: حدثنا أبوثعيم، حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي وايل، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «بَشِّنَ مَا لَأَحْدَهُمْ أَنْ يَقُولُ: تَسْبِيْتَ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ: هُوَ ثَسِّيْ»<sup>(٥)</sup>. ورواه مسلم والنسائي من حديث منصور به، وقد تقدم. وفي مسند أبي يعلى: «فَإِنَّمَا هُوَ نَسِيٌّ» بالتحقيق، هذا لفظه.

وفي هذا الحديث والذي قبله دليل على أن حصول النسيان للشخص ليس بنقص له إذا كان بعد الاجتهاد والجزء، وفي حديث ابن مسعود أدب في التعبير عن حصول ذلك، فلا يقول: نسيت آية كذا، فإن النسيان ليس من فعل العبد، وقد يصدر عنه أسبابه من التناسي والتغافل والتهاون المفضي إلى ذلك. فأما النسيان نفسه فليس بفعله. ولهذا قال: بل هو ثسي، مبنيٌّ لما لم يسم فاعله، وأدب أيضاً في ترك إضافة ذلك إلى الله تعالى. وقد أسنده النسيان إلى العبد في قوله: «وَأَذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا تَسْبِيْتَ» [الكهف: ٢٤]، وهو - والله أعلم - من باب المجاز السائع بذكر السبب وإرادة السبب، لأن النسيان إنما يكون عن سبب قد يكون ذنباً، كما تقدم عن الضحاك بن مزارحم. فأمر الله تعالى بذلك ليذهب الشيطان عن القلب كما يذهب عند النساء بالأذان، والحسنة تذهب السيئة، فإذا زال السبب للنسيان ازاح فحصل الذكر للشيء بسبب ذكر الله تعالى، والله أعلم.

### باب من لم يربأ أن يقول: سورة البقرة، وسورة كذا وكذا:

[١٤٩] حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، حدثني إبراهيم، عن علقة

(١) التهمة: بلوغ الهمة في الشيء.

(٢) أخرجه البخاري ٢٦٥٥ و٥٠٣٧ و٥٠٤٢ و٦٣٣٥ ومسلم ٧٨٨.

(٣) أخرجه البخاري ٥٠٣٨ ومسلم ٥٠٣٩ وقد سبق برقم ١٣٤.

وعبد الرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله - ﷺ - : «الآياتان من آخر سورة البقرة، من قرأ بهما في ليلة كفتاه»<sup>(١)</sup>. وهذا الحديث قد أخرجه الجماعة من حديث عبد الرحمن بن يزيد، وصاحبها الصحيح والنسائي وابن ماجه من حديث علقة، كلاهما عن أبي مسعود عقبة بن عامر الأنصاري البكري.

[١٥٠] الحديث الثاني: ما رواه من حديث الزهرى، عن عزوة، عن المسنور عبد الرحمن بن عبد القارىء، كلاهما عن عمر قال: سمعت هشام بن حكيم بن حزم يقرأ سورة الفرقان<sup>(٢)</sup> . . . فذكر الحديث بطوله كما تقدم، وكما سيأتي.

[١٥١] الحديث الثالث: ما رواه من حديث هشام بن عزوة، عن أبيه، عن عائشة: قالت: سمع رسول الله - ﷺ - قارئاً يقرأ من الليل في المسجد، فقال: «يرحمه الله، لقد أذكرني كذا وكذا آية كنت أسقطهن من سورة كذا وكذا»<sup>(٣)</sup>.

وهكذا في الصحيحين، عن ابن مسعود أنه كان يرمي الجمرات من الوادي ويقول: هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة. وكره بعض السلف ذلك، لم يروا إلا أن يقال: السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، كما تقدم من روایة يزيد الفارسي، عن ابن عباس، عن عثمان أنه قال:

[١٥٢] إذا نزل شيء من القرآن يقول رسول الله - ﷺ - : «اجعلوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا»<sup>(٤)</sup>. ولا شك أن هذا أحوط وأولى، ولكن قد صحت الأحاديث بالرخصة في الآخر، وعليه عمل الناس اليوم في ترجمة السور في مصاحفهم، وبالله التوفيق.

### باب الترتيل في القراءة:

وقوله تعالى: «وَرَأَى الْقَرْآنَ تَبِّلًا» [المزمول: ٤]، قوله: «وَقَرَأَهَا فَرَقَتْهُ لِقَرَأَهُ عَلَى أَنَّاسٍ عَلَى مُكْثٍ» [الإسراء: ١٠٦]، وما يكره أن يهدى كهذا الشعر. يُفَرِّقُ: يفصل، قال ابن عباس: «فرقت»: فصلناه.

[١٥٣] حدثنا أبو النعمان، حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا واصل، عن أبي وايل، عن عبد الله، قال: غدونا على عبد الله فقال: قرأ المفضل البارحة. فقال: هذا كهذا الشعر، إنما قد سمعنا القراءة، وإنما لا حفظ القرآن التي كان يقرأ بها النبي - ﷺ - ثمان عشرة سورة من المفضل، وسورتين من آل حم<sup>(٥)</sup>. ورواه مسلم عن شيبان بن فروخ، عن مهدي بن ميمون، عن واصل - وهو ابن حيان الأحدب - عن أبي وايل شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود، به.

[١٥٤] وقال الإمام أحمد: حدثنا ابن لهيعة، حدثنا ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن زياد بن نعيم، عن مسليم بن محرّاق، عن عائشة، أنه ذكر لها أنّ ناساً يقرؤون القرآن في الليل مرّة أو مررتين فقالت: أولئك قرؤوا ولم يقرؤوا، كنت أقوم مع النبي - ﷺ - ليلة التمام، فكان يقرأ سورة البقرة وأآل عمران والنساء، فلا يمزّ باية فيها تخلّف إلا دعا الله واستعاد، ولا يمزّ باية فيها استبشار إلا دعا الله ورغّب إليه<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه البخاري ٥٠٤٠ ومسلم ٨٠٨ وسيأتي في آخر سورة البقرة.

(٢) تقدم برقم ٦٧.

(٣) تقدم برقم ١٤٦.

(٤) تقدم برقم ٣٣.

(٥) أخرجه البخاري ٧٧٥ و٤٩٩٦ و٤٠٤٣ ومسلم ٨٢٢.

(٦) مستند الإمام أحمد ٩٢/٦.

[١٥٥] الحديث الثاني: حدثنا قتيبة، حدثنا جرير، عن موسى بن أبي عائشة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَا تُحِرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجِلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]، كان رسول الله - ﷺ - إذا نزل جبريل بالوحى، وكان مما يحرّك به لسانه وشققته، فيشتد عليه<sup>(١)</sup> . . . . وذكر تمام الحديث كما سيأتي، وهو متفق عليه. وفيه والذي قبله دليل على استحباب ترتيل القراءة، والترسل فيها من غير هذمة<sup>(٢)</sup> ولا شرعة مفرطة، بل بتأمل وفکر، قال الله تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ أَنْزَلَنَا إِلَيْكُمْ مُّبَرَّأً لَّيَنْبُرُوا مَا يَنْتَهُ﴾ [ص: ٢٩].

[١٥٦] وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن عمر، عن النبي - ﷺ - قال: «يقال لصاحب القرآن: أقرأ وأرق، ورتأ كما كنت ترئ في الدنيا، فإن مات لك عند آخر آية تقرؤها»<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو عبيدة: حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: قرأ علقة على عبد الله فكانه عجل، فقال عبد الله: فداك أبي، رئي، فإنه زين القرآن. قال: وكان علقة حسن الصوت بالقرآن. وحدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن أبي جمرة قال: قلت لابن عباس: إني سربع القراءة وإنني أقرأ القرآن في ثلاث، فقال: لأن أقرأ البقرة في ليلة فأذيرها وأرثلها أحب إلى من أن أقرأ كما تقول. وحدثنا حجاج، عن شعبة وحماد بن سلمة، عن أبي جمرة، عن ابن عباس نحو ذلك، إلا أن في حديث حماد: أحب إلى من أن أقرأ القرآن أجمعه هذمة.

### مُد القراءة:

[١٥٧] ثم قال البخاري رحمه الله: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا جرير بن حازم الأزدي، حدثنا قتادة قال: سألت أنس بن مالك عن قراءة النبي - ﷺ - فقال: كان يمد مذاً<sup>(٤)</sup>. وهكذا رواه أهل السنّة، من حديث جرير بن حازم، به.

[١٥٨] وحدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا همام، عن قتادة قال: سُئل أنس بن مالك: كيف كانت قراءة النبي - ﷺ ؟ فقال: كانت مذاً، ثم قرأ: ﴿يَسِّهُ اللَّهُ الْكَبِيرُ الْتَّعْصِمُ﴾، يمدد بضم الله، ويمدد بالرحمن، ويمد بالرحيم<sup>(٥)</sup>. انفرد به البخاري من هذا الوجه.

[١٥٩] وفي معناه الحديث الذي رواه الإمام أبو عبيدة: حدثنا أحمد بن عثمان، عن عبد الله بن المبارك، عن الليث بن سعد، عن ابن أبي مليكة، عن يغلن بن مثلك، عن أم سلمة أنها تعتد قراءة رسول الله - ﷺ - قراءة مفسّرة حزفاً حزفاً<sup>(٦)</sup>. وهكذا رواه الإمام أحمد بن حنبل، عن يحيى بن إسحاق، وأبى داود، عن يزيد بن أبي خالد الرملي، والترمذى والنمساني كلاماً عن قتيبة، كلهم عن الليث بن سعد، وقال الترمذى: حسن صحيح. ثم قال أبو عبيدة: حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن ابن جرير، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - ﷺ - يقطع قراءاته لـ ﴿يَسِّهُ اللَّهُ الْكَبِيرُ الْتَّعْصِمُ﴾

(١) أخرجه البخاري ٥٠٤٤، وسيأتي في القيامة. (٢) الهذمة: السرعة في الكلام والمشي.

(٣) أخرجه أبو داود ١٤٦٤ والترمذى ٢٩١٤ والنمساني في الكبرى ٨٠٥٦ وأحد ١٩٢/٢ وابن أبي شيبة ٤٩٨/١٠ والحاكم ١/٥٥٢ و٥٥٣ وابن حبان ٧٦٦ والبيهقي ٥٣/٢ والبغوي ١١٧٨.

(٤) أخرجه البخاري ٥٠٤٥ وأبى داود ١٤٦٥ والترمذى في الشمائل ٣٠٨ وابن ماجه ١٣٥٣ وابن سعد ١/٣٧٦ وأحد ١١٩/٣، ١٣١، ٢٨٩ وابن حبان ٦٣١٧ وأبى يعلى ٢٩٠٦ والبيهقي ٥٢/٢.

(٥) انظر تعریج الحديث السابق. (٦) سيأتي هذا الحديث في تفسیر الفاتحة.

الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾ الْرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿٢﴾ مَنْلٰكِ يَوْمٍ الْتَّرِيْبِ ﴿٣﴾). وهكذا. رواه أبو داود والترمذى من حديث ابن جريج، وقال الترمذى: غريب، وليس إسناده بمتصل. يعني أن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة لم يسمعه من أم سلمة، إنما رواه عن يعلى بن مثلك، كما تقدم، والله أعلم.

### الترجيح:

[١٦٠] حديث آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، حدثنا أبو إياس قال: سمعت عبد الله بن مغفل قال: رأيت النبي - ﷺ - وهو على ناقته أو جمله، وهي تشير به، وهو يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح قراءة ليته وهو يرجع<sup>(١)</sup>. وقد تقدم هذا، فهو الترديد في الصوت، كما جاء أيضاً في البخاري: أنه جعل يقول: آآ آآ. وكان ذلك صدراً من حركة الدابة تحته، فدل ذلك على جواز التلاوة عليها وإن أفضى إلى ذلك، ولا يكون من باب الزيادة في الحروف، بل ذلك مفترئ للحاجة، كما يُصلّى على الدابة حيث توجهت به، مع إمكان تأخير ذلك والصلة إلى القبلة، والله تعالى أعلم.

### باب حسن الصوت بالقراءة:

[١٦١] حديث محمد بن خلف أبو بكر، حدثنا أبو يحيى الجمانى، حدثنا بريد بن عبد الله بن أبي بربدة، عن جده أبي بزدة، عن أبي موسى: أن رسول الله - ﷺ - قال: «يا أبا موسى، لقد أتيت مزماراً من مزامير آل داود»<sup>(٢)</sup>. وهكذا رواه الترمذى، عن موسى بن عبد الرحمن الكندي، عن أبي يحيى الجمانى - واسمه عبد الحميد بن عبد الرحمن - وقال: حسن صحيح وقد رواه مسلم من حديث طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبي بربدة، عن أبي موسى، وذكرنا هناك أحکاماً كافية عن إعادتها لهنا، والله أعلم.

### باب من أحب أن يسمع القرآن من غيره:

[١٦٢] حديث عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله قال: قال لي النبي - ﷺ -: «أقرأ على القرآن». قلت: أقرأ عليك، وعليك أثر؟! قال: «إني أحب أن أسمع من غيري»<sup>(٣)</sup>. وقد رواه الجماعة إلا ابن ماجه، من طرق عن الأعمش. وله طرق يطول ذكرها وبسطها، وقد تقدّم فيما رواه مسلم من حديث طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبي بربدة، عن أبي موسى أن رسول الله - ﷺ - قال له:

[١٦٣] «يا أبا موسى، لو رأيتني وأنا أستمع لقراءاتك البارحة!». فقال: أما والله لو أعلم أنك تستمع قراءتي لحبرتها لك تحببها<sup>(٤)</sup>. وقال الزهرى، عن أبي سلمة: كان عمر إذا رأى أبا موسى قال: ذكرنا ربنا يا أبا موسى. فيقرأ عنده. وقال أبو عثمان النهذى: كان أبو موسى يُصلّى بنا، فلو قلت: إني لم أسمع صوت صبح فقط ولا بزبط فقط، ولا شيئاً قط أحسن من صوته.

(١) سبق برقم ١٤٢.

(٢) أخرجه البخاري ٥٠٤٨ ومسلم ٧٩٣ والترمذى ٣٨٥٥ وابن حبان ٧١٩٧ والحاكم ٤٦٦ والبيهقي ١٠ / ٢٣١ - ٢٣٠.

(٣) أخرجه البخاري ٤٥٨٢ وابن حبان ٥٠٤٩ ومسلم ٥٠٥٦ و٥٠٥٠ وأبو داود ٣٦٦٨ والترمذى ٣٠٢٨ وأحد ١ / ٣٨٠ و٤٣٣ وابن أبي شيبة ٥٦٣ / ١٠ وابن حبان ٧٣٥ والبيهقي ١٠١ والطبراني ٨٤٦٠.

(٤) هو الحديث قبل السابق، وانظر رقم ١١٤.

## باب قول المقرئ للقارئ: حسبك:

[١٦٤] حديثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله قال: قال لي رسول الله - ﷺ - «اقرأ علىي». فقلت: يا رسول الله، اقرأ عليك وعليك أنزل؟! قال: «نعم». فقرأت عليه سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية: «فَكَيْفَ إِذَا جَعَلْنَا مِنْ كُلِّ أُنْثَى شَهِيدًا وَجَعَلْنَا بَكَ عَنْ هَذِهِكَهْ شَهِيدًا» (٤١) [النساء: ٤١]. قال: «حسبك الآن»، فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان<sup>(١)</sup>. أخرجه الجماعة إلا ابن ماجه، من رواية الأعمش، به. ووجه الدلالة ظاهر.

[١٦٥] وكذا الحديث الآخر: «اقرؤوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا»<sup>(٢)</sup>.

**باب في كم يقرأ القرآن، وقول الله تعالى: «فَاقرُؤُوا مَا يَسِّرَ مِنْهُ» [المزمل: ٢٠]:**

[١٦٦] حديثنا علي، حدثنا سفيان قال: قال لي ابن شبرمة: نظرت كم يكفي الرجل من القرآن فلم أجد سورة أقل من ثلاثة آيات، فقلت: لا ينبغي لأحد أن يقرأ أقل من ثلاثة آيات. قال سفيان: أخبرنا منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، أخبره علقة، عن أبي مسعود، فلقيته وهو يطوف بالبيت، فذكر قول النبي - ﷺ - أن من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفاته<sup>(٣)</sup>. قد تقدم أن هذا الحديث متفق عليه. وقد جمع البخاري فيما بين عبد الرحمن بن يزيد، وعلقة عن أبي مسعود. وهو صحيح لأن عبد الرحمن سمعه أولًا من علقة ثم لقي أبي مسعود، وهو يطوف فسمعه منه. وعلى هذا هو ابن المديني، وشيخه هو سفيان بن عيينة، وما قاله عبد الله بن شبرمة - فقيه الكوفة في زمانه - استنباط حسن، وقد جاء في حديث في السنن:

[١٦٧] «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وثلاث آيات»<sup>(٤)</sup>. ولكن هذا الحديث - أعني حديث أبي مسعود - أصح وأشهر وأحصى، ولكن وجه مناسبته للترجمة التي ذكرها البخاري فيه نظر، والله أعلم.

[١٦٨] والحديث الثاني؛ أظهر في المناسبة وهو قوله: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، قال: أنكحني أبي امرأة ذات حسب، فكان يتعاهد كنته، فيسألها عن بعلها، فتقول: نعم الرجل من رجل لم يطا لنا فراشاً، ولم يفتش لنا كتفاً منذ أتبينا. فلما طال ذلك عليه ذكر النبي - ﷺ - فقال: القنبي به. فلقيته بعد، فقال: كيف تصوم؟ قلت: كُلُّ يوم. قال: كيف تختم؟ قال: كل ليلة. قال: صُنم كُلُّ شهر ثلاثة، واقرأ القرآن في كل شهر. قال: قلت: أطيق أكثر من ذلك. قال: صم ثلاثة أيام في الجمعة. قلت: أطيق أكثر من ذلك. قال: انظر يومين وصم يوماً. قلت: أطيق أكثر من ذلك. قال: صُنم أفضل الصوم، صوم داود، صيام يوم وإفطار يوم، واقرأ في كل سبع ليالٍ مِرْأة. فلقيته قبلت رخصة رسول الله - ﷺ - وذلك أني كبرت وضعفت. فكان يقرأ على بعض أهله السبع من القرآن بالنهار، والذي يقرؤه يعرضه بالنهار، ليكون أخفًّا عليه بالليل، وإذا أراد أن يتقوى انظر أيامًا وأحصى وصام مثلهن

(١) انظر الحديث قبل السابق، وسيأتي في النساء.

(٢) سيأتي برقم ١٨٠.

(٣) تقدم برقم ١٤٩، وسيأتي في آخر سورة البقرة.

(٤) لم أجده بهذا الملفظ المحدد، ولكن ورد بلغفظ: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب فما زاد»، و..... فصاعداً، و..... وما تيسر»، وقال الشوكاني: وقد ذهب إلى إيجاب قرآن مع الفاتحة: عمر وابنه عبد الله وعثمان بن أبي العاص والهادي والقاسم والمؤيد بالله، كذا في البحر، وقدره الهادي بثلاث آيات، وقال القاسم والمؤيد بالله: أو آية طويلة.

كراءهة أن يترك شيئاً فارقاً عليه النبي ﷺ. وقال بعضهم: في ثلاث وفي خمس، وأكثرُهم على سبع<sup>(١)</sup>. وقد رواه في الصوم والنسائي أيضاً عن بندار، عن عذراً، عن شعبة، عن مغيرة، والنمساني من حديث حصين كلاماً عن مجاهد، به.

[١٦٩] ثم روى البخاري ومسلم وأبو داود من حديث يحيى بن أبي كثیر، عن محمد بن عبد الرحمن - مولى بنی زهرة - عن أبي سلمة، قال: وأحسبني قال سمعت أنا من أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو قال: قال لي النبي ﷺ: «اقرأ القرآن في شهر»، قلت: إني أجد قوّة، قال: «فاقرأه في سبع ولا تزيد على ذلك»<sup>(٢)</sup>. فهذا السياق ظاهره يقتضي المنه من قراءة القرآن في أقل من سبع.

[١٧٠] وهكذا الحديث الذي رواه أبو عبيد: حدثنا حجاج وعمر بن طارق ويحيى بن بکير، كلهم عن ابن لهيعة، عن جبـان بن واسع، عن أبيه، عن قيس بن أبي صالح مصنوعة أنه قال للنبي ﷺ: يا رسول الله، في كم أقرأ القرآن؟ فقال: «في كل خمس عشرة». قال: إني أجده أقوى من ذلك. قال: «ففهي كل جمـعة»<sup>(٣)</sup>.

وحدثنا حجاج، عن شعبة، عن محمد بن ذكوان - رجل من أهل الكوفة - قال: سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يقول: كان عبد الله بن مسعود يقرأ القرآن في غير رمضان من الجمعة إلى الجمعة. وعن حجاج، عن شعبة، عن أيوب: سمعت أبا قلابة، عن أبي المهلب قال: كان أبي بن كعب يختم القرآن في ثمان، وكان تيم الداري يختمه في كل سبع. وحدثنا هشيم، عن الأعمش، عن إبراهيم أنه كان يقرأ القرآن في كل سبع. وحدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم قال: كان الأسود يختم القرآن في كل ست، وكان علقة يختمه في كل خمس.

فلو ترکنا ومجرد هذا لكان الأمر في ذلك جلياً، ولكن دلت أحاديث أخرى جوها على جواز قراءته فيما دون ذلك، كما رواه الإمام أحمد في مستنه:

[١٧١] حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا جبـان بن واسع، عن أبيه، عن سعد بن المنذر الأنباري أنه قال: يا رسول الله، أقرأ القرآن في ثلاث؟ قال: «نعم». وكان يقرؤه حتى توفي. وهذا إسناد جيد قويٌّ حسن، فإن حسن بن موسى الأشيب ثقة متّفق على جلالته، روى له الجمعة. وابن لهيعة إنما يخشى من تدليسه أو سوء حفظه، وقد صرّح له هنا بالسماع، وهو من الأئمة العلماء بالديار المصرية في زمانه، وشيخه جبـان بن واسع بن جبـان، وأبواه كلاماً من رجال مسلم، والصحابي لم يخرج له أحد من أهل الكتب الستة، وهذا على شرط كثير منهم، والله أعلم. وقد رواه أبو عبيـد - رحـمه الله - عن ابن بکير، عن ابن لهـيـة، عن جـبـان بن واسـع، عن أبيـهـ، عن سـعـدـ بنـ المـنـذـرـ الأنـبـارـيـ أنهـ قالـ: ياـ رسـولـ اللهـ، أـقـرـأـ الـقـرـآنـ فيـ ثـلـاثـ؟ـ قالـ: «ـنـعـمـ»ـ.ـ قالـ:ـ فـكـانـ يـقـرـؤـهـ كـذـلـكـ حـتـىـ تـوـفـيـ.

[١٧٢] حديث آخر، قال أبو عبيـدـ: حدثـناـ يـزـيدـ، عنـ هـمـيـمـ، عنـ قـتـادـةـ، عنـ يـزـيدـ بنـ عـبـدـ اللهـ بنـ

(١) أخرجه البخاري ٥٠٥٢ ومسلم ١١٥٩ وأبو داود ١٣٨٨ - ١٣٩١ والترمذى ٣١٢٨ وابن خزيمة ٢١٠٦ وابن حبان ٣٥٧١ والطحاوى ٨٥ / ٢ والطیالسي ٢٢٥٥ وعبد الرزاق ٧٨٦٢ والبیهقی ١٦ / ٤ و٢٩٩ / ٣ واحد ١٨٧ / ٢ و١٨٩ و١٩٤ و١٩٨ - ٢٠٠ ، منهم من طوله ومنهم من اختصره.

(٢) أخرجه البخاري ٥٠٥٣ ومسلم ٥٠٥٤ ومسلم ١١٥٩ وأبو داود ١٣٨٨ .

(٣) أخرجه أبو عبيـدـ صـ ٨٧ـ والطبرانيـ ٨٧٧ـ والفسـوىـ فـيـ تـارـيخـهـ ٢٩٨ / ١ـ .

(٤) أخرجه أبو عبيـدـ فـيـ فـضـائـلـ الـقـرـآنـ: صـ ٨٨ـ وابـنـ الـمـارـكـ فـيـ الزـهدـ ١٢٧٤ـ والـطـبـرـانـيـ ٥٤٨١ـ .

**الشَّعْبِيُّ**، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله - ﷺ - : «لا يفقه من قرأه في أقل من ثلاثة»<sup>(١)</sup>. وهكذا أخرجه أحمد وأصحاب السنن الأربعه من حديث قتادة، به . وقال الترمذى: حسن صحيح.

[١٧٣] حديث آخر، قال أبو عبيد: حدثنا يوسف بن العرق، عن الطيب بن سليمان، حدثتنا عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة تقول: كان رسول الله - ﷺ - لا يختم القرآن في أقل من ثلاثة . هذا حديث غريب جداً، وفيه ضعف، فإن الطيب بن سليمان هذا بصري ضعفه الدارقطني، وليس هو بذلك المشهور، والله أعلم.

وقد كره غير واحد من السلف قراءة القرآن في أقل من ثلاثة كما هو مذهب أبي عبيد، وإسحاق بن راهويه وغيرهما من الخلف أيضاً . قال أبو عبيد: حدثنا يزيد، عن هشام بن حسان، عن حفصة، عن أبي العالية، عن معاذ بن جبل أنه كان يكره أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاثة . صحيح . وحدثنا يزيد، عن سفيان، عن علي بن بديمة، عن أبي عبيدة قال: قال عبد الله: من قرأ القرآن في أقل من ثلاثة فهو راجز . وحدثنا حجاج، عن شعبة، عن علي بن بديمة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، مثله سواء . وحدثنا حجاج، عن شعبة، عن محمد بن ذكوان، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه أنه كان يقرأ القرآن في رمضان في ثلاثة . إسناد صحيح.

[١٧٤] وفي المسند عن عبد الرحمن بن شبل مرفوعاً: «اقرؤوا القرآن، لا تغلوا فيه ولا تتجهوا عنه، ولا تأكلوا به، ولا تستكروا به»<sup>(٢)</sup> . فقوله: لا تغلوا فيه، أي: لا تبالغوا في تلاوته بسرعة في أقصر مدة، فإن ذلك ينافي التدبّر غالباً، ولهذا قابله بقوله: لا تتجهوا عنه، أي: لا تتركوا تلاوته.

فصل: وقد ترخص جماعة من السلف في تلاوة القرآن في أقل من ذلك، منهم أمير المؤمنين عثمان بن عفان، رضي الله عنه . قال أبو عبيد: حدثنا حجاج، عن ابن جرير، أخبرني ابن خصيفه، عن السائب بن يزيد: أن رجلاً سأله عبد الرحمن التميمي عن صلاة طلحة بن عبيد الله، فقال: إن شئت أخبرتك عن صلاة عثمان رضي الله عنه . فقال: قلت: لأعليئ الليلة على الحجر . فقمت، فلما قمت إذا أنا برجل مُقئٍ يزحمني، فنظرت فإذا عثمان بن عفان، فتأخرت عنه، فصلّى فإذا هو يسجد سجود القرآن، حتى إذا قلت: هذه هوادي الفجر، أو تر بركرة، لم يصلّ غيرها . وهذا إسناد صحيح . قال: وحدثنا هشيم، حدثنا منصور، عن ابن سيرين قال: قالت نائلة بنت القرافصة الكلبية حيث دخلوا على عثمان ليقتلوه: إن يقتلوه أو يدعوه فقد كان يحيي الليل كلّه بركرة يجمع فيها القرآن . وهذا حسن . وقال أيضاً: حدثنا أبو معاوية، عن عاصم بن سليمان، عن ابن سيرين أن تميماً الداري قرأ القرآن في ركعة . حدثنا حجاج، عن شعبة، عن حماد، عن سعيد بن جبير أنه قال: قرأت القرآن في ركعة في البيت؛ يعني الكعبة . وحدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقة أنه قرأ القرآن في ليلة، طاف بالبيت أسبوعاً، ثم أتى المقام فصلّى عنده بالمثلين، ثم طاف بالبيت أسبوعاً، ثم أتى المقام فصلّى عنده فقرأ بالمثلين، ثم طاف بالبيت أسبوعاً، ثم أتى المقام فصلّى عنده فقرأ بالمثلين، ثم طاف أسبوعاً، ثم أتى المقام فصلّى عنده فقرأ بالمثلين، ثم طاف بالبيت أسبوعاً، ثم أتى المقام، فصلّى عنده، فقرأ بقية القرآن . وهذه كلها أسانيد صحيحة.

(١) سبق تخرجه برقم ١٦٨ .

(٢) أخرجه أحمد ٤٢٨ / ٣ و ٤٤٤ والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢ / ١٠ ، وانظر مجمع الروايات ٤ / ٧٣ .

ومن أغرب ما هنالك ما رواه أبو عبيد: حدثنا سعيد بن عُفَيْر، عن بكر بن مضر أن سليم بن عثُر التُّجِيِّبي كان يختتم القرآن في ليلة ثلاث مرات، ويجمع ثلث مرات. قال: فلما مات امرأته: رحمك الله، إن كنت تترضي ربك وترضي أهلك. قالوا: وكيف ذلك؟ قالت: كان يقوم من الليل فيختتم القرآن، ثم يُلْمُ بأهلة، ثم يغتسل، ويعود فيقرأ حتى يختتم ثم يُلْمُ بأهلة، ثم يغتسل، ويخرج إلى صلاة الصبح.

(قلت): كان سليم بن عثُر تابعًا جليلًا ثقة نيلاً، وكان قاضياً بمصر أيام معاوية وقاضها. قال أبو حاتم: روى عن أبي الدرداء، وعن ابن زَخْرٍ. ثم قال: حدثني محمد بن عَوْفٍ، عن أبي صالح كاتب الليث، حدثني حرملة بن عمران، عن كعب بن علقمة قال: كان سليم بن عثُر من خَيْر التابعين. وذكره ابن يونس في تاريخ مصر.

وقد روى ابن أبي داود، عن مجاهد أنه كان يختتم القرآن فيما بين المغرب والعشاء. وعن منصور قال: كان علي الأزدي يختتم القرآن فيما بين المغرب والعشاء كل ليلة من رمضان. وعن إبراهيم بن سعد قال: كان أبي يحتفي فما يَحْلُ حبوته حتى يَخْتَم القرآن.

(قلت): وروي عن منصور بن زاذان أنه كان يختتم فيما بين الظهر والعصر، ويختتم أخرى فيما بين المغرب والعشاء، وكانت يخرجونها قليلاً. وعن الإمام الشافعي - رحمه الله - أنه كان يختتم في اليوم والليلة من شهر رمضان ختتين، وفي غيره ختمة. وعن أبي عبد الله البخاري صاحب الصحيح أنه كان يختتم في الليلة ويومها من رمضان ختمة.

ومن غريب هذا ويدعوه ما ذكره الشيخ أبو عبد الرحمن السُّلَيْمَاني الصُّوفِيُّ قال: سمعت الشيخ أبي عثمان المغربي يقول: كان ابن الكاتب يختتم بالنهار أربع ختمات، وبالليل أربع ختمات. وهذا نادر جداً. فهذا وأمثاله من الصحيح عن السلف محمول إما على أنه ما بلغهم في ذلك حديث مما تقدم، أو أنهم كانوا يفهمون ويفكرون فيما يقرؤونه مع هذه السرعة، والله أعلم.

قال الشيخ أبو زكريا النwoي في كتابه <sup>(١)</sup> *البيان*، بعد ذكر طرف مما تقدم: «والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان له تدقير الفكر للطائفة ومعرفة فَلِيَقْتَصِرْ على قدر يحصل له معه كمال فهم ما يقرؤه، وكذا من كان مشغولاً بتيسير العلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة فَلِيَقْتَصِرْ على قدر لا يحصل بسببه إخلال بما هو مُرْضَدُ له، وإن لم يكن من هؤلاء المذكورين فَلِيَسْتَكِثِرْ ما أمكنه من غير خروج إلى حَدَّ الْمَلِلِ والهَذْرَةِ».

ثم قال البخاري، رحمه الله: باب البكاء عند القراءة:

[١٧٥] وأورد فيه من رواية الأعمش، عن إبراهيم، عن عَبِيَّدَةَ، عن عبد الله - هو ابن مسعود - قال: قال رسول الله - ﷺ - «اقرأ علىي». قلت: أثراً عليك وعليك أنزل؟ قال: «إني أشتهر أن أسمعه من غيري». قال: فَقَرَأَتِ النِّسَاءَ، حتى إذا بلغت: «فَكَيْفَ إِذَا جَعَلْنَا مِنْ كُلِّ أَمْمَةٍ شَهِيدًا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا» <sup>(٢)</sup> [النساء: ٤١] قال لي: كُفْ - أو أُمْسِكْ - فرأيت عينيه تذرفان <sup>(٢)</sup>. وهذا من المتفق عليه - كما تقدم - وكما سيأتي، إن شاء الله.

(٢) سبق تخرمي به رقم ١٦٢.

(١) *البيان* في علوم القرآن، ص ٣٢.

## باب من رأيا بقراءة القرآن أو تأكل به أو فخر به :

[١٧٦] حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، حدثنا الأعمش، عن خيّة، عن سعيد بن عقبة، قال علي - رضي الله عنه : سمعت النبي - ﷺ - يقول : « يأتي في آخر الزمان قوم حذاء الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، يمرون من الإسلام كما يمرُّ السهم من الرمية ، لا يجاوز إيمائهم حناجرهم ، فإذا قاتلهم أحراً لمن قتلهم يوم القيمة »<sup>(١)</sup> . وقد روي في موضوعين آخرين ، ومسلم وأبو داود والنمساني ، من طرق عن الأعمش ، به :

[١٧٧] حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثنا مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « يخرج فيكم قوم تخذلون صلاتكم مع صلاتهم ، وصيامكم مع صيامهم ، وعملكم مع عملهم ، ويقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرون من الدين كما يمرُّ السهم من الرمية ، يتظاهر في النصل فلا يرى شيئاً ، وينظر في القذح فلا يرى شيئاً ، وينظر في الريش فلا يرى شيئاً ، ويتمارى في الفرق »<sup>(٢)</sup> . ورواه في موضوع آخر ، ومسلم أيضاً والنمساني ، من طرق ، عن الزهرى عن أبي سلمة ، به . وأiben ماجة من روایة محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي سلمة ، به .

[١٧٨] حدثنا مسدد بن مسرهد ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، عن أبي موسى - رضي الله عنهما - عن النبي - ﷺ - قال : « المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالأتوجة طعمها طيب وريحها طيبة . والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالريحانة ريحها طيبة وطعمها طيب ، ولا ريح لها . ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كالريحانة ريحها مرةً ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كالحنطة ، طعمها مرةً - أو خبيث - وريحها مرةً »<sup>(٣)</sup> . ورواه في موضوع آخر مع بقية الجماعة من طرق ، عن قتادة ، به .

ومضمون هذه الأحاديث التحذير من المراية بتلاوة القرآن التي هي من أعظم الفتن كما جاء في الحديث :

[١٧٩] [واعلم أنك لم تتقرب إلى الله بأعظم مما خرج منه]<sup>(٤)</sup> . يعني : القرآن . والمذكورون في حديث علي وأبي سعيد هم الخارج ، وهم الذين لا يجاوز إيمائهم حناجرهم . وقد قال في الرواية الأخرى : « يتحقق حدكم قراءته مع قراءتهم ، وصلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم » . ومع هذا أمر بقتلهم لأنهم مراقبون في أعمالهم في نفس الأمر ، وإن كان بعضهم قد لا يقصد ذلك ، إلا أنهم أنسوا أعمالهم على اعتقاد غير صالح ، فكانوا في ذلك كالمدومين في قوله تعالى : « أَنْسَنَ أَنْسَسَ بِئْسَنَةُ عَلَىٰ تَقْتُلَىٰ مِنْ أَنْسَسَ بِئْسَنَةُ عَلَىٰ شَفَّا جُرْفُ هَارِ فَأَنْهَارِ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْبِطُ الْقَمَرَ الظَّلِيلِينَ » [الستوبة : ١٠٩] . وقد اختلف العلماء في تكفير الخارج وتسويقه لهم ورد روایتهم ، كما سيفاني تفصيله في موضعه إن شاء الله . والمنافق المشبه بالريحانة التي لها ريح ظاهر وطعمها مرةً هو المرائي بتلاوته ، كما قال تعالى : « إِنَّ الْمُنَافِقِينَ

(١) أخرجه البخاري ٣٦١١ و٥٠٥٧ و٦٩٣٠ ومسلم ١٠٦٦ وأبو داود ٤٧٦٧ والنمساني ١١٩ وأiben حبان ٦٧٣٩ وأحمد ١ / ٨١ و٩١ و١١٣.

(٢) أخرجه البخاري ٣٣٤٤ و٣٦١٠ و٥٠٥٨ و٥٠٥٩ و٧٤٣٢ ومسلم ١٠٦٤ وأبو داود ٤٧٦٤ والنمساني ٥ / ٨٧.

(٣) سبق تخرجيده برقم ١٠١.

(٤) أخرجه الترمذى ٢٩١١ عن أبي أمامة.

يُخْتَيِّعُونَ اللَّهُ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ إِذَا قَاتَوْا إِلَى الصَّلَاةِ فَأَمُوا كُسَالَىٰ يَرَأُونَ النَّاسَ وَلَا يَذَكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَبِيلَكُمْ» [النساء: ١٤٢].

ثم قال البخاري: «اقرؤوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم»:

[١٨٠] حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل عارم، حدثنا حماد بن زيد، عن أبي عمران الجوني، عن جنديب بن عبد الله - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «اقرؤوا القرآن ما اختلفت قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا عنه». حدثنا عمرو بن علي بن بخت الفلاس، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سلام بن أبي مطبي، عن أبي عمران الجوني، عن جنديب قال: قال رسول الله - ﷺ - : «اقرؤوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا»<sup>(١)</sup>. تابعه الحارث بن عبد الله وسعيد بن زيد، عن أبي عمران. ولم يرفعه حماد بن سلمة وأبان. وقال غنثر، عن شعبة، عن أبي عمران قال: سمعت جنديباً، قوله. وقال ابن عون، عن أبي عمران، عن عبد الله بن الصامت، عن عمر، قوله. وجندب أثث وأصح. وقد رواه في موضع آخر، ومسلم كلامها عن إسحاق بن منصور، عن عبد الصمد، عن همام، عن أبي عمران به. ومسلم أيضاً عن يحيى بن يحيى، عن الحارث بن عبيد أبي قادمة، عن أبي عمران. ورواه مسلم أيضاً عن أحمد بن سعيد، عن حبان بن هلال، عن أبان العطار، عن أبي عمران، به مرفوعاً. وقد حكى البخاري أن أبان وحماد بن سلمة لم يرفعه فالله أعلم. ورواه النسائي والطبراني من حديث مسلم بن إبراهيم، عن هارون بن موسى الأعور النحوي، عن أبي عمران، به. ورواه أيضاً النسائي من طريق، عن سفيان، عن حجاج بن فرافحة، عن أبي عمران، عن جنديب، مرفوعاً. وفي رواية عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، عن أبيه، عن سفيان، عن حجاج، عن أبي عمران، عن جنديب، مرفوعاً. ورواه عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن إسحاق الأزرق، عن عبد الله بن عون، عن أبي عمران، عن عبد الله بن الصامت، عن عمر، قوله. قال أبو بكر بن أبي داود: لم يُخْطِئِ ابن عون في حديث قط إلا في هذا، والصواب عن جنديب. ورواه الطبراني، عن علي بن عبد العزيز، عن مسلم بن إبراهيم وسعيد بن منصور قالا: حدثنا الحارث بن عبد الله، عن أبي عمران، عن جنديب مرفوعاً. فهذا ما تيسّر من ذكر طرق هذا الحديث على سبيل الاختصار، وال الصحيح منها ما أرشد إليه شيخ هذه الصناعة أبو عبد الله البخاري - رحمة الله - من أن الأثث والأصح أنه عن جنديب بن عبد الله مرفوعاً إلى رسول الله - ﷺ .

ومعنى الحديث أنه - عليه الصلاة والسلام - أرشد وحضر أمهه على تلاوة القرآن إذا كانت القلوب مجتمعة على تلاوته متذكرة فيه متذكرة له، لا في حال شغلها وملالها، فإنه لا يحصل المقصود من التلاوة بذلك، كما ثبت في الحديث أنه قال - عليه الصلاة والسلام - :

[١٨١] «اَكَلَفُوا مِنِ الْعَمَلِ مَا تُعْطِيْقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَمَلَّعُ حَتَّى تَتَمَلَّوْا». وقال: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صاحبه، وإن قل». وفي اللفظ الآخر: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوْمَهَا»<sup>(٢)</sup>.

[١٨٢] ثم قال البخاري: حدثنا سليمان بن حزب، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن

(١) أخرجه البخاري ٥٠٦٠ و ٥٠٦١ و مسلم ٢٦٦٧ و أحاديث ٣١٢ / ٤.

(٢) هذه الألفاظ وردت ضمن حديث واحد عن عائشة رضي الله عنها، أخرجه البخاري ١٩٧٠ و مسلم ٥٨٦١ و ٧٨٢ و أبو داود ١٣٦٨ والنسائي ٦٨ / ٢ و أحاديث ٤٠ / ٦ و ٤٠ ، ٨٤ ، ٦١ ، ٢٤١ و ٢٦٧ و الحميدي ١٨٣ و ابن خزيمة ١٦٢٦ و ابن حبان ٣٥٣.

الْتَّرَازُلُ بْنُ سَبْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - هُوَ ابْنُ مُسْعُودٍ - أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً سَمِيعَ النَّبِيِّ - ﷺ - قَرَا خَلْفَهَا، فَأَخْذَتْ بِيدهِ، فَانطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ: «كَلَّا كَمَا مَحْسِنَ فَاقْرَأَ»، أَكْبَرَ عَلَمِي قَالَ: «فَإِنَّمَا مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَأَهْلَكُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>. وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ، بِهِ . وَهَذَا فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ الَّذِي تَقَدَّمَهُ، وَأَنَّهُ يَنْهَا عَنِ الْاِخْتِلَافِ فِي الْقِرَاءَةِ وَالْمُنَازَعَةِ فِي ذَلِكَ وَالْمَرَاءِ فِيهِ، كَمَا تَقْدِمُ النَّهِيُّ عَنْ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي مَسْنَدِ أَيْهِ:

[١٨٣] حَدَثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ سَعِيدٍ بْنَ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ، حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمْوَيِّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زَرِّ بْنِ حَبَّيْشٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودٍ: تَمَارِينَا فِي سُورَةِ الْقُرْآنِ فَقَلَنَا: خَمْسٌ وَثَلَاثُونَ آيَةً، سَتٌّ وَثَلَاثُونَ آيَةً، قَالَ: فَانطَلَقْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَوَجَدْنَا عَلَيْنَا يَنْاجِيهِ، فَقَلَنَا لَهُ: اخْتَلَفْنَا فِي الْقِرَاءَةِ . فَاحْمَرَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ عَلَيْهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْرُوْا كَمَا عَلِمْتُمْ<sup>(٢)</sup> . وَهَذَا آخِرُ مَا أُورِدَهُ الْبَخْرَارِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ - جَلْ مُنْزَلُهُ وَتَعَالَى قَاتِلُهُ - وَاللَّهُ الْحَمْدُ وَالْمَنَّةُ .

### كتاب الجامع لأحاديث شئٍ تتعلق بتلاوة القرآن وفضائله وفضل أهله:

[١٨٤] قال أَحْمَدٌ: حَدَثَنَا مَعاوِيَةُ بْنُ هَشَامَ، حَدَثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ فَرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «يَقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: اقْرَأْ وَاصْعَدْ . فَيَقْرَأُ وَيَصْعَدُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرْجَةً حَتَّى يَقْرَأُ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ»<sup>(٣)</sup> .

[١٨٥] وقال أَحْمَدٌ: حَدَثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَثَنَا حَيْثُةً، حَدَثَنَا بَشِيرُ بْنَ أَبِي عُمَرٍ الْخُولَانِيُّ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ قَيْسَ التَّشْجِيْبِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدَ الْخُذْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: «يَكُونُ خَلْفُ مِنْ بَعْدِ السَّتِينِ سَنَةً أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْرَاتِ، فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غَيَّاً، ثُمَّ يَكُونُ خَلْفُ يَقْرُوْنَ الْقُرْآنَ لَا يَعْدُ تِرَاقْتَهُمْ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةً: مُؤْمِنٌ وَمُنَافِقٌ وَفَاجِرٌ» . قَالَ بَشِيرٌ فَقَلَتْ لِلْوَلِيدِ: مَا هُولَاءِ الْثَّلَاثَةِ؟ قَالَ: الْمُنَافِقُ كَافِرٌ بِهِ، وَالْفَاجِرُ يَتَأَكَّلُ بِهِ، وَالْمُؤْمِنُ يُؤْمِنُ بِهِ»<sup>(٤)</sup> .

[١٨٦] وقال أَحْمَدٌ: حَدَثَنَا حَجَاجٌ، حَدَثَنَا الْلَّيْثُ، حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ أَبِي الْخَطَابِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَامَ تَبُوكَ خَطْبَ النَّاسِ وَهُوَ مَسْنَدُ ظَهْرِهِ إِلَى نَخْلَةٍ فَقَالَ: «أَلَا أَخْبُرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ، إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى ظَهَرِ فَرْسَهِ - أَوْ عَلَى ظَهَرِ بَعِيرِهِ - أَوْ عَلَى قَدَمِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا جَرِيَّنَا، يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ لَا يَرْعُو إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ»<sup>(٥)</sup> .

[١٨٧] قال الحافظ أبو بكر البزار: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَيَاجَ الْكُوفِيُّ، حَدَثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخْرَارِيُّ ٢٤١٠ وَ ٣٤٧٦ وَ ٥٠٦٢ .

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْدَاد١ / ١٠٥ - ١٠٦ . وَالحاكِم٢ / ٢٢٣ وَانظُرْ أَخْلَاقَ حَلَةِ الْقُرْآنِ لِلْأَجْرِيِّ ص٦٩ رقم٤٨ . طَبِيعَ دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ .

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْدَاد٣ / ٤٠ وَابْنِ مَاجِه٢ .

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْدَاد٣ / ٣٩ - ٤٠ وَالحاكِم٤ / ٥٤٧ وَالْبَخْرَارِيُّ فِي خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ ١١٨ .

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْدَاد٣ / ٥٧ - ٥٨ .

عبد الأعلى، حدثنا محمد بن الحسن الهمداني، عن عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله - ﷺ : «يقول الله تعالى: من شغله قراءة القرآن عن دعائي أعطيته أفضل ثواب السائلين». وقال رسول الله - ﷺ : «إن فضل الكلام كفضل الله على خلقه»<sup>(١)</sup>. ثم قال: تفرد به محمد بن الحسن ولم يتابع عليه.

[١٨٨] وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو عبدة الحداد، حدثني عبد الرحمن بن بُنَيْلَةَ، حدثني أبي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - ﷺ : «إن الله أهلين من الناس». قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: «أهل القرآن هم أهل الله وخواصته»<sup>(٢)</sup>. وقال أبو القاسم الطبراني: حدثنا محمد بن شعيب السمسار، حدثنا خالد بن خداش، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - كان إذا ختم القرآن جمع أهله وولده فدعاه لهم<sup>(٣)</sup>.

[١٨٩] وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا عبد الله بن أحمد بن خثيل، حدثنا محمد بن عباد المكي، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن شريك، عن الأعمش، عن يزيد بن أبيان، عن الحسن، عن أنس قال: قال رسول الله - ﷺ : «القرآن غنى لا فقرَّ بعده، ولا غنى ذونه»<sup>(٤)</sup>.

[١٩٠] وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا عبد الله بن المحمر، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله - ﷺ : «لكل شيء حلية، وحلية القرآن الصوت الحسن»<sup>(٥)</sup>. ابن المحمر. ضعيف.

[١٩١] وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا بكر بن سوادة، عن وفاة الخولاني، عن أنس بن مالك قال: بينما نحن نقرأ فينا العربية والعجمي والأسود والأبيض، إذ خرج علينا رسول الله - ﷺ . فقال: «أنتم في خير، تقرؤون كتاب الله وفيكم رسول الله، وسيأتي على الناس زمان ينفعونه كما ينفعونه القديح، يتجلون اجرهم ولا يتاجلونها»<sup>(٦)</sup>.

[١٩٢] وقد روا الإمام أحمد أيضاً عن حسن، عن ابن لهيعة، عن بكر، عن وفاة، عن سهل بن سعد، عن النبي - ﷺ . فذكرة<sup>(٧)</sup>.

[١٩٣] وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا عبد الله بن الجهم، حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن عبد ربه بن عبد الله، عن عمر بن نبيهان، عن الحسن، عن أنس أن النبي - ﷺ . قال: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ الْقُرْآنُ يُكْثُرُ خَيْرًا، وَالْبَيْتَ الَّذِي لَا يُقْرَأُ فِيهِ الْقُرْآنُ يَقُلُّ خَيْرًا»<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه الترمذى ٢٩٢٦ والدارمى ٣٣٥٦ والحاكم ١/٥٦٨ وأبو نعيم في الحلية ٥/١٠٦.

(٢) أخرجه أحد ١٢٧/٣ - ١٢٨ - ٢٤٢، وابن ماجه ٢١٥ والنسائى في الكبرى ٨٠٣١ وفي فضائل القرآن ص ٨٣. والحاكم ٥٥٦ والطیالسی ٢١٢٤ وأبو نعيم في الحلية ٣/٢٣ و٩/٤٠ ، والدارمى ٣٣٢٦.

(٣) انظر المعجم الكبير ١/٢٤٢ وسنن الدارمى ٣٤٧٤.

(٤) أخرجه الطبرانى في الكبير ١/٢٥٥ وأبو يعلى ٢٧٧٣ والقضاعى في مسند الشهاب ٢٧٦.

(٥) انظر كشف الأستار ٣/٩٦. (٦) أخرجه أحد ١٤٦/٣.

(٧) أخرجه أبو داود ٨٣١ وابن حبان ١٨٧٦ وأحمد ٥/٣٣٨ وابن المبارك في الزهد ص ٢٨٠ ، ولفظ أبي داود: «خرج علينا رسول الله - ﷺ يوماً ونحن نقرئه» فقال: الحمد لله. كتاب الله واحد وفيكم الأحر وفيكم الأبيض وفيكم الأسود، اقرؤوه قبل أن يقرأه أقوام يقيمهونه كما يقرؤون السهم يتجلل أجره ولا يتاجله».

(٨) انظر كشف الأستار ٢٣٢١ وجمع الزوائد ٧/١٣١.

[١٩٤] وقال الحافظ أبو يغلى: حدثنا الفضل بن الصباح، حدثنا أبو عبيدة، عن مُختَبِ، حدثني يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قعد أبو موسى في بيت واجتمع إليه ناس فأنشأ يقرأ عليهم القرآن، قال: فأتني رسول الله - ﷺ - رجل فقال: يا رسول الله، لا أعجبك من أبي موسى إنه قعد في بيت واجتمع إليه ناس، فأنشأ يقرأ عليهم القرآن! قال: فقال رسول الله - ﷺ - : «أنتستطيع أن تقيعني حيث لا يراني منهم أحد؟». قال: نعم. قال: فخرج رسول الله - ﷺ - فأقعده الرجل حيث لا يراه منهم أحد، فسمع قراءة أبي موسى، فقال: «إنه ليقرأ على مزار من مزامير داود، عليه السلام»<sup>(١)</sup>. هذا حديث غريب، ويزيد الرقاشي ضعيف.

[١٩٥] وقال الإمام أحمد: حدثنا مصعب بن سلام، حدثنا جعفر - هو ابن محمد بن علي بن الحسين - عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: خطبنا رسول الله - ﷺ - . فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل، ثم قال: «أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله، وإن أفضل الهذى هذى محمد، وشر الأمور محدثتها، وكل بدعة ضلاله». ثم يرفع صوته وتحمّر وجهه ويستند غضبه إذا ذكر الساعة كأنه مُنذِّر جيش، قال ثم يقول: «أنتكم الساعة، بعثت أنا والساعة هكذا - وأشار بإصبعيه السبابية والوسطى - صيّحتكم الساعة ومستّكم، من ترك مالاً فلأهلها، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإليه وعلى»<sup>(٢)</sup>.

[١٩٦] وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الوهاب - يعني ابن عطاء - أئبنا أسامة بن زيد الليبي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: دخل رسول الله - ﷺ - المسجد فإذا قوم يقرؤون القرآن فقال: «اقرروا القرآن وابتغوا به وجه الله - عز وجل - من قبل أن يأتي قوم يقيموه إقامة القدر يتجلّونه ولا يتاجرون به»<sup>(٣)</sup>.

[١٩٧] وقال أحمد أيضاً: حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا خالد، عن حميد الأعرج، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: خرج علينا رسول الله - ﷺ - . ونحن نقرأ القرآن، وفيينا العجمي والأعرابي قال: فاستمع قال: «اقرروا فكل حسن، وسيأتي قوم يقيموه كما يقام القدر، يتجلّونه ولا يتاجرون به»<sup>(٤)</sup>.

[١٩٨] وقال أبو بكر البزار: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، حدثنا عبد الله بن الأجلح، عن الأعمش، عن المعلى الكندي، عن عبد الله بن مسعود قال: إن هذا القرآن شافع مشفع، من اتبعه قاده إلى الجنة، ومن تركه أو أعرض عنه - أو كلمة نحوها - رُجح في قيده إلى النار<sup>(٥)</sup>.

[١٩٩] وحدثنا أبو كريب، حدثنا عبد الله بن الأجلح، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر عن النبي - ﷺ - بنحوه<sup>(٦)</sup>.

[٢٠٠] وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أحمد بن عبد العزيز بن مروان أبو صخر، حدثني بكير بن

(١) مسند أبي يعلى ١٣٣ / ٧ - ١٣٥.

(٢) آخرجه مسلم ٨٦٧ والنمساني ١٨٨ وابن ماجه ٤٥ وأحمد ٤٠ / ٣، ٣١٠ / ٣، ٣٣٨ وابن حبان ١٠ وابن خزيمة ١٧٨٥ والبيهقي ٢٠٦ / ٣ والبغوي ٤٢٩٥.

(٣) آخرجه أحاد ٣٥٧ / ٣.

(٤) آخرجه أحاد ٣٩٧ / ٣ وأبُو داود ٨٣٠.

(٥) روی عن ابن مسعود موقوفاً ومرفوعاً، انظر المعجم الكبير للطبراني ١٠ / ٢٤٤ والحلية لأبي نعيم ١٠٨ / ٤ والكامل لابن عدي ٣ / ١٢٧، وعلل الدارقطني ٥ / ١٠٢.

(٦) رواه ابن حبان ١٢٤ والبزار ١٢٢.

يونس، عن موسى بن علي، عن أبيه، عن يحيى بن أبي كثير اليمامي، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله - ﷺ - قال: «من قرأ ألف آية كتب الله له قنطرة، والقطنطر مائة رطل، والرطل اثنتا عشرة أوقية، والوقيبة ستة دنانير، والدينار أربعة وعشرون قيراطاً، والقيراط مثل أحد. ومن قرأ ثلاثمائة آية قال الله لملائكته: تُصب عبدي لي، أشهدهم يا ملائكتي أني قد غفرت لهم، ومن بلغه عن الله فضيلة فعمل بها إيماناً به ورجاء ثوابه، أعطاه الله ذلك، وإن لم يكن ذلك كذلك».

[٢٠١] وقال أحمد: حدثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن الرجل الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الحَرِب»<sup>(١)</sup>. قال البزار: لا نعلم به يُروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه.

[٢٠٢] وقال الطبراني: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثني أبي قال: وجدت في كتاب أبي بخطه عن عمران بن أبي عمران، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من أتبع كتاب الله هداه الله من الضلاله ووقاء سوء الحساب يوم القيمة، وذلك أن الله عز وجل يقول: «فَمَنْ أَتَيَ  
هُدًى فَلَا يَبْغِيلُ وَلَا يَتَنَقَّ» [طه: ١٢٣]<sup>(٢)</sup>.

[٢٠٣] وقال الطبراني: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا أبي، حدثنا ابن لهيعة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس أن رسول الله - ﷺ - قال: «إن أحسن الناس قراءة من قرأ القرآن يتحزن به»<sup>(٣)</sup>.

[٤] وقال أيضاً: حدثنا أبو يزيد القراطيسي، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبدة بن سليمان، عن سعيد أبي سعد البقال، عن الضحاك، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أحسنوا الأصوات بالقرآن»<sup>(٤)</sup>.

[٢٠٥] وروي أيضاً بسنده إلى الضحاك عن ابن عباس مرفوعاً: «أشراف أمتي حملة القرآن»<sup>(٥)</sup>.  
[٢٠٦] وقال الطبراني: حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا إبراهيم بن أبي سعيد الذارع، حدثنا صالح المُرْيَق، عن زرارة بن أوفى، عن ابن عباس قال: سأله رجل رسول الله - ﷺ - فقال: أيُّ الأعمال أحب إلى الله؟ فقال: «الحال المرتحل». قال: يا رسول الله، ما الحال المرتحل؟ قال: «صاحب القرآن يضرب في أوله حتى يبلغ آخره، وفي آخره حتى يبلغ أوله»<sup>(٦)</sup>.

### باب ذكر الدعاء المأثور لحفظ القرآن وطرد النسيان:

[٢٠٧] قال أبو القاسم الطبراني في معجمه الكبير: حدثنا الحسين بن إسحاق الشنيري، حدثنا هشام بن

(١) أخرجه أحدث ١/٢٢٣ والترمذى ٢٩١٣ والدارمى ٣٣٠٦ والحاكم ١/٥٥٤.

(٢) الحديث أخرجه الطبراني في الكبير ٤٨/١٢، وسيأتي عند تفسير الآية.

(٣) أخرجه الطبراني (١٠٨٥٢) ٧/١١، وانتظر بجمع الزوائد ٧/١٦٩ - ١٧٠.

(٤) أخرجه الطبراني ١١٩/١٢، وانتظر بجمع الزوائد ٧/١٧٠ - ١٧١ والجامع الصغير ٤/٦٨.

(٥) انظر بجمع الزوائد ٧/١٦١.

(٦) أخرجه الترمذى ٢٩٤٨ والطبراني ١٢/١٦٨ و ١٦٩ والحاكم ١/٥٦٨ - ٥٦٩ والبيهقي في الشعب ٢/٥٦٥ و ٥/٣٢ وأبو نعيم في الحلية ٦/١٧٤.

عمر، حدثنا محمد بن إبراهيم القرشي، حدثني أبو صالح وعكرمة، عن ابن عباس قال: قال علي بن أبي طالب: يا رسول الله، القرآن ينفلت من صدري. فقال النبي - ﷺ: «أعلمك كلمات ينفعك الله بهنَّ وينفع من علمته». قال: نعم بآبى أنت وأمي. قال: «صل ليلة الجمعة أربع ركعات، تقرأ في الأولى بفاتحة الكتاب ويس، وفي الثانية بفاتحة الكتاب وبضم الدخان، وفي الثالثة بفاتحة الكتاب و﴿الله أَكْبَر﴾ السجدة، وفي الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل، فإذا فرغت من التشهد فاحمد الله، وأثن عليه، وصل على النبئين، واستغفر للمؤمنين، ثم قل: اللهم ارحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني، وارحمني من أن أتكلف ما لا يعنيني، وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عنِّي، اللهم بديع السماوات والأرض، ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا تaram، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك، أن تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني، وارزقني أن أتلوه على التحو الذي يرضيك عنِّي، وأسألك أن تنور بالكتاب بصري، وتطلق به لساني، وتفرج به عن قلبي، وترجح به صدري، وتستعمل به بدني، وتفوّقني على ذلك، فإنه لا يعنيني على الخير غيرك، ولا يوفق له إلا أنت. فافعل ذلك ثلاث جموع أو خمساً أو سبعاً تحفظه بإذن الله، وما أخطأ مؤمناً قطُّ». فأثن النبي - ﷺ: بعد ذلك بسبعين جموع فأخبره بحفظ القرآن والحديث. فقال النبي - ﷺ: «مؤمنٌ ورب الكعبة، علم أبو الحسن، علم أبو الحسن». هذا سياق الطبراني (١).

[٢٠٨] وقال أبو عيسى الترمذى في كتاب الدعوات: حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن جرير، عن عطاء بن أبي رياح وعكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس أنه قال: بينما نحن عند رسول الله - ﷺ - إذ جاءه علي بن أبي طالب فقال: يا أبا أنت وأمي، تقلت هذا القرآن من صدري فما أجدني أقيرًا عليه. فقال له رسول الله - ﷺ -: «يا أبا الحسن، أفل أعلمك كلمات ينفعك الله بهن وينفع بهن من علمته، ويثبت ما ثعلمت في صدرك؟» قال: أجل يا رسول الله، فعلمنى. قال: «إذا كان ليلة الجمعة فإن استطعت أن تقوم في ثلث الليل الآخر فإنها ساعة مشهودة، والدعاء فيها مستجاب». قال أخي يعقوب لبنيه «سوق أسفار لكم رق» [يوسف: ٩٨] يقول: حتى تأتى ليلة الجمعة. فإن لم تستطع فقم في وسطها، فإن لم تستطع فقم في أولها، فصل أربع ركعات، تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسورة يس، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان، وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب و«آلر تَبِعُل» السجدة، وفي الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب وتبازك المفضل، فإذا فرغت من الشهد، فاحمد الله وأحسن الثناء على الله، وصل على وأحسن، وعلى سائر النبيين، واستغفر للمؤمنين والمؤمنات، ولإخوانك الذين سبقوك بالإيمان، ثم قل في آخر ذلك: اللهم ارحمني بترك المعاصي أبدأ ما أبغيتني، وارحمني أن أتكلف ما لا يغنيني، وارزقني حسنة النظر فيما يرضيك عنى. اللهم بديع السماوات والأرض، ذا الجلال والإكرام والعزوة التي لا تراهم، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني. وارزقني أن أتلوه على التحوى الذي يرضيك عنى، اللهم بديع السماوات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزوة التي لا تراهم، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تنور بكتابك بصري، وأن تطلق به لسانى، وأن تفرج به عن قلبي، وأن تشرح به صدري، وأن تغسل به بدنى، فإنه لا يغشى على الحق ولا يؤتى به إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. يا أبا الحسن، تفعل ذلك ثلاث جموع أو خمساً أو سبعاً تُجْبِي بإذن الله تعالى، والذي يعني بالحق ما أخطأ مؤمناً قط». قال ابن عباس: فواه ما ليث

عليه إلا خمساً أو سبعاً حتى جاء رسول الله - ﷺ - في مثل ذلك المجلس، فقال: يا رسول الله، والله إنني كنت فيما خلا لا آخذ إلا أربع آيات أو نحوهن، فإذا قرأتها على نفسي تفتن، وأنا أتعلم اليوم أربعين آية ونحوها، فإذا قرأتها على نفسي فكأنما كتاب الله بين عيني، ولقد كنت أسمع الحديث، فإذا رددته تفتن، وأنا اليوم أسمع الأحاديث فإذا تحدثت بها لم أخرم منها حرفًا. فقال له رسول الله - ﷺ - عند ذلك: «مؤمن ورب الكعبة أبا الحسن»<sup>(١)</sup>. ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم. كذا قال! وقد تقدم من غير طريقه، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق الوليد، ثم قال: على شرط الشيفين. ولا شك أن سنه من الوليد على شرط الشيفين، حيث صرّح الوليد بالسماع من ابن جُريج - فالله أعلم - فإنه في المتن غرابة، بل نكارة، والله أعلم.

[٢٠٩] وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا العمرى، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مثيل القرآن مثل الإبل المُعَقَّلة، إن تعاقدها صاحبها أمسكها، وإن تركها ذاقت»<sup>(٢)</sup>. ورواه أيضاً عن محمد بن عبيد وبخيى بن سعيد، عن عبد الله العمرى، به. ورواه أيضاً عن عبد الرزاق، عن عمر، عن أىوب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً نحوه.

[٢١٠] وقال البزار: حدثنا محمد بن معمر، حدثنا حميد بن حماد بن أبي الخوار، حدثنا مسْعِر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: سئل رسول الله - ﷺ -: أَيُّ النَّاسُ أَحْسَنُ قِرَاءَةً؟ قال: «من إذا سمعته يقرأ رُؤيتَ أنه يخشى الله عز وجل»<sup>(٣)</sup>.

[٢١١] قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن عمُر، عن النبي - ﷺ - قال: «يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارق، ورثيل كما كنت ثرثيل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها»<sup>(٤)</sup>.

[٢١٢] وقال أَحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثني حَيَّيٌّ بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الجُبْلِيِّ، عن عبد الله بن عمُر قال: جاء رجل إلى رسول الله - ﷺ - فقال: يا رسول الله، إني أقرأ القرآن فلا أجد قلبي يعقل عليه؟ فقال رسول الله - ﷺ -: «إِنْ قَلْبَكَ حُشِّيَّ الإِيمَانَ، وَإِنَّ الْعَبْدَ يُعْطَى الْإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنَ»<sup>(٥)</sup>.

[٢١٣] وبهذا الإسناد أن رجلاً جاء بابن له فقال: يا رسول الله، إن ابني هذا يقرأ المصحف بالنهار، ويبيت بالليل، فقال رسول الله - ﷺ -: «مَا تَقْرِئُ أَنْ ابْنَكَ يَظْلِمُ ذَاكِرًا وَيَبْيَطُ سَالِمًا»<sup>(٦)</sup>.

[٢١٤] وقال أَحمد: حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن حَيَّيٍّ، عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمُر أن النبي - ﷺ - قال: «الصيامُ والقرآن يشفعان للعتيد يوم القيمة، يقول الصيام: أي رب، أنا منعك الطعام والشهوات بالنهار فشققعني فيه. ويقول القرآن: أنا منعك النوم بالليل، فشققعني فيه. قال: فَيَشْفَعُونَ»<sup>(٧)</sup>.

[٢١٥] وقال أَحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا ذِيّاج، عن عبد الرحمن بن جُبَير، عن

(١) أخرجه الترمذى ٣٥٧٠، وانظر الموضوعات لابن الجوزي ٢/١٤٠.

(٢) سبق تخرّيجه برقم ١٣٢.

(٣) انظر كشف الأستار ٣/٩٨ وجمع الزوائد ٧/١٧٠.

(٤) سبق برقم ١٥٦.

(٥) أخرجه أَحد ٢/١٧٢.

(٦) أخرجه أَحد ٢/١٧٣.

(٧) أخرجه أَحد ٢/١٧٤ والحاكم ١/٥٥٤.

عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «أكثر منافقي أمتى قرأوها»<sup>(١)</sup>.

[٢١٦] وقال أحمد: حدثنا وكيع، حدثني همام، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشعير، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من قرأ القرآن في أقل من ثلاثة لم يفقهه»<sup>(٢)</sup>. ورواه أيضاً عن عثرة، عن شعبة، عن قتادة، به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

[٢١٧] وقال أبو القاسم الطبرانى: حدثنا محمد بن إسحاق بن راهويه، حدثنا أبي، حدثنا عيسى بن يونس، ويحيى بن أبي الحجاج التميمي، عن إسماعيل بن رافع، عن إسماعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله - ﷺ - قال: «من قرأ القرآن فكانما استترجت النبوة بين جنبيه، غير أنه لا يُؤْخَى إلَيْهِ، ومن قرأ القرآن فرأى أن أحداً أغطى أفضل مما أعطى فقد عظم ما صَغَرَ الله وصَغَرَ ما عظم الله، لحامل القرآن أن يَسْفَهَ فِيمَنْ يَسْفَهُ، أو يَعْصَبَ فِيمَنْ يَعْصَبُ، أو يَخْتَدُ فِيمَنْ يَخْتَدُ، ولكن يَعْفُو وَيَصْفُحُ، لِفَضْلِ الْقُرْآنِ»<sup>(٣)</sup>.

[٢١٨] وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عباد بن ميسرة، عن الحسن، عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال: «من استمع إلى آية من كتاب الله كُتِبَت له حسنة مضاعفة، ومن تلاها كانت له نوراً يوم القيمة»<sup>(٤)</sup>.

[٢١٩] وقال البزار: حدثنا محمد بن حرب، حدثنا يحيى بن المتكى، حدثنا عنبرة بن مهران، عن الزهرى، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي - ﷺ - قال: «مرأة في القرآن كفر»<sup>(٥)</sup>. ثم قال: عبارة هذا ليس بالقوى. وعنده فيه إسناد آخر.

[٢٢٠] وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أبو بكر بن أبي إدريس، حدثنا المقبرى، عن جده، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أعربوا القرآن والتمسو غرائبه»<sup>(٦)</sup>.

[٢٢١] وقال الطبرانى: حدثنا موسى بن حازم الأصبhani، حدثنا محمد بن بكير الحضرمي، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن العمارى، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن فضالة بن عبيد، وتبّعيم الدارى، عن النبي - ﷺ - قال: «من قرأ عشر آيات في ليلة كتب له قنطر، والقطنطر خير من الدنيا وما فيها، فإذا كان يوم القيمة يقول ربك عز وجل: اقرأ وارق بكل آية درجة حتى يتنهى إلى آخر آية معه، يقول ربك: أقض، فيقول العبد بيده: يا رب أنت أعلم. فيقول: بهذه الخلود وبهذه النعيم»<sup>(٧)</sup>.

وروى الحافظ ابن عساكر في ترجمة معفس بن عمران بن حطان قال: دخلت مع أبي على أم

(١) أخرجه أحد ١٧٥ / ٢.

(٢) أخرجه أحد ١٦٤ / ٢، ١٦٥، ١٨٩، ١٩٣، ١٩٥، وأبو داود ١٣٩٠ - ١٣٩٤ ، والنسائي في الكبرى ٨٠٦٧ والترمذى ٢٩٤٩ وابن ماجه ١٣٤٧ والدارمى ١٤٩٣.

(٣) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٥٣ والبيهقي في الشعب ٢٥٩٠ - ٢٥٩١ والحاكم ٥٥٢ / ١.

(٤) أخرجه أحد ٣٤١ / ٣، وانظر مجمع الروايد ١٦٢ / ٧.

(٥) سبق برقم ٦١.

(٦) أخرجه أبو يعلى ٦٥٦٠ وابن أبي شيبة ١١٦ / ٦ وأبو عبيد في فضائل القرآن: ٣٤٨، والحاكم ٤٣٩ / ٢ والخطيب في تاريخ بغداد ٨ / ٧٦ - ٧٧ والبيهقي في الشعب ٤٢٧ / ٢.

(٧) أخرجه الطبرانى ٢ / ٥٠، وانظر سنن الدارمى ٣٤٤٢ - ٣٤٤٥.

الدرداء - رضي الله عنها - فسألها أبي : ما فضل من قرأ القرآن على من لم يقرأ؟ قالت : حدثني عائشة قالت : جعلت ذرجة الجنة على عدد آيات القرآن ، فمن قرأ ثلث القرآن ثم دخل الجنة كان على الثلث من ذرجهما ، ومن قرأ نصف القرآن كان على النصف من ذرجهما ، ومن قرأه كُلُّهُ كان في علیینَ ، لم يكن فوقه إلا نبي أو صديق أو شهيد .

[٢٢٢] وقال الطبراني : حدثنا مسعود بن سعيد العطار المكي ، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم مولى جميع بن حارثة الأننصاري ، حدثنا عبد الله بن ماهان الأزدي ، حدثني فائد مولى عبيد الله بن أبي رافع ، حدثني سكينة بنت الحسين بن علي ، عن أبيها قال : قال رسول الله - ﷺ : «حملة القرآن عزفاء أهل الجنة يوم القيمة»<sup>(١)</sup> .

[٢٢٣] وروى الطبراني من حديث بقية ، عن أبي بكر بن أبي مريم ، عن المهاجر بن حبيب ، عن عبيدة الملبيكي ، عن رسول الله - ﷺ - أنه كان يقول : «يا أهل القرآن لا توصدوا القرآن ، واتلوه حق تلاوته من آناء الليل والنهار ، وتغنوه وتقئوه ، واذكروا ما فيه لعلكم تفلحون ، ولا تستعجلوا ثوابه ، فإن له ثوابين»<sup>(٢)</sup> . وفي حديث عقبة بن عامر نحوه ، كما تقدم .

[٢٢٤] وقال الإمام أحمد : حدثنا أبو سعيد ، حدثنا ابن أبي حمزة ، عن مشرح ، عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله - ﷺ : «لو أن القرآن جعل في إلها ثم ألقى في النار ما احترق»<sup>(٣)</sup> . تفرد به . قيل : معناه أن الجسد الذي يقرأ القرآن .

[٢٢٥] وفي سُنن ابن ماجه من طريق المغيرة بن أبي حمزة ، عن عقبة بن عامر مرفوعاً : «من تعلم القرآن ثم تركه فقد عصاني»<sup>(٤)</sup> .

[٢٢٦] وفي حديث رواه أبو يعلى من طريق ليث ، عن مجاهد ، عن أبي سعيد مرفوعاً : «عليك بتقوى الله فإنها رأس كل خير ، وعليك بالجهاد فإنه رهبة الإسلام ، وعليك بذرْكِ الله وتلاوة القرآن فإنه نور لك في الأرض وذكر لك في السماء ، وأخْرُنْ لسانكَ إلا من خَيْرٍ فإليك بذلك تغلب الشيطان»<sup>(٥)</sup> .

وهكذا ذكر آثاراً مروية عن ابن أم عبد أحد قراء القرآن من الصحابة المأمور بالتلاوة على نحوهم : روى الطبراني ، عن الدبّيري ، عن عبد الرزاق ، عن مغمر ، عن أبي إسحاق قال ابن مسعود : كل آية في كتاب الله خير مما في السماء والأرض . ومن طريق شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن مرأة قال ابن مسعود : من أراد العلم فليتبوأ من القرآن ، فإن فيه علم الأولين والآخرين . ومن طريق سفيان وشعبة ، عن ساعد بن كهيل ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال : إن هذا القرآن ليس فيه حرف إلا له حد ، ولكل حد مطلع . ومن حديث الشوري ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن سيار أبي الحكم ، عن ابن مسعود أنه قال : أغربوا هذا القرآن فإنه عربي ، وسيجيئ قوم يقفونه وليسوا بخياركم . والثوري ، عن عاصم ، عن زر ، عن ابن مسعود قال : أديموا النظر في المصحف ،

(١) أخرجه الطبراني ١٤٣ / ١٤٤ ، وانتظر بجمع الزوائد ٧ / ١٦١ .

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ٢ / ٣٥٠ والبخاري في تاريخه الكبير ٣ / ٢ / ٨٣ - ٨٤ .

(٣) أخرجه أحد ٤ / ١٥١ ، ١٥١ - ١٥٥ والدارمي ٣٣١٠ والطبراني ٣٠٨ / ١٧ ، وأبو يعلى ٣ / ٢٨٤ وأبو عبيد في الفضائل ص ٢٢ - ٢٣ والبيهقي في الشعب ٢ / ٥٥٤ .

(٤) أخرجه ابن ماجه ٢٨٢٤ بلفظ : من تعلم الرمي ثم تركه . . . . .

(٥) أخرجه أبو يعلى ٢ / ٢٨٤ وابن الضريس كما في ضعيف الجامع الصغير ٣٧٤٦ .

وإذا اختلفتم في ياء أو ناء فاجعلوها ياء، ذكروا القرآن فإنه مذكور. وقال عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن عبد العزيز بن رفيع، عن شداد بن مغيل، سمعت ابن مسعود يقول: أول ما تفقدون من دينكم الأمانة، وأخر ما يبقى من دينكم الصلاة، وأيصلئن قوم لأخلاقهم، ولি�نزعن قوم من بين أظهركم. قالوا: يا أبا عبد الرحمن: السنا نقرأ القرآن وقد ثبته في مصاحفنا؟ قال: يُسرى على القرآن ليلاً فيتَهَبُ به من أجواب الرجال فلا يبقى في الأرض منه شيء. وفي رواية: لا يبقى في مصحف منه شيء. ويصبح الناس فقراء كالبهائم - ثم قرأ عبد الله: «وَلِئِنْ شِئْنَا لَنَذَهَبَنَ بِإِلَيْنَا أَوْجِنَّا إِلَيْكُمْ لَا تَهْدِنَّكُمْ يَهُ، عَيْنَنَا وَكَيْلَا» [الإسراء: ٨٦]. وقال الطبراني: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو نعيم، حدثني شعبة، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن أبيه قال: من قرأ القرآن في أقل من ثلاث فهو راجز. قال هشام عن الحسن إنه بلغه عن ابن مسعود مثل ذلك. ومن طريق الأعمش، عن أبي وائل قال: كان عبد الله بن مسعود يقل الصوم، فيقال له في ذلك، فيقول: إني إذا صفت ضفت عن القراءة والصلة، والقراءة والصلة أحب إلى.

### مقدمة مفيدة تذكر في أول التفسير قبل الفاتحة

قال أبو بكر بن الأنباري: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا حجاج بن منهاه حدثنا همام عن قتادة قال: نزل في المدينة من القرآن البقرة وأآل عمران والنساء والمائدة والأنفال وبراءة والرعد والنحل والحج والنور والأحزاب ومحمد والفتح والحجرات والرحمن والحديد والمجادلة والحسن والحسن والمتحننة والصف والجمعة والمنافقون والعنابين والطلاق و«يَأَيُّهَا أَيُّهَا لَرَبِّكُمْ» [التحريم: ١] إلى رأس العشر، «إذا زلت» و«إذا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ» [النصر: ١] هؤلاء السور نزلت بالمدينة وسائر السور بمكة.

فاما عدد آيات القرآن العظيم فستة آلاف آية، ثم اختلف فيما زاد على ذلك على أتوال: فمنهم من لم يزد على ذلك، ومنهم من قال: وما تي آية وأربع آيات، وقيل: وأربع عشرة آية، وقيل: ومائتان وتسع عشرة آية، وقيل: ومائتان وخمس وعشرون آية، أو سنت وعشرون آية، وقيل: ومائتان وستة وثلاثون، حتى ذلك أبو عمرو الداني في كتابه «البيان». وأما كلماته، فقال الفضل بن شاذان عن عطاء بن يسار: سبع وسبعون ألف كلمة وأربعين آية وتسعة وثلاثون كلمة. وأما حروفه، فقال عبد الله بن كثير عن مجاهد: هذا ما أحصيته من القرآن وهو ثلاثة ألف حرف وأحد وعشرون ألف حرف ومائة وثمانون حرفًا. وقال الفضل بن عطاء بن يسار: ثلاثة ألف حرف وثلاثة وعشرون ألفاً وخمسة عشر حرفًا. وقال سلام أبو محمد الحمامي: إن الحجاج جمع القراء والحفظ والكتاب فقال: أخبروني عن القرآن كله كم من حرف هو؟ قال: فحسبنا فأجمعوا أنه ثلاثة ألف وأربعين ألفاً وسبعين آية وأربعين حرفًا، قال: فأخبروني عن نصفه فإذا هو إلى الفاء من قوله في الكهف «وَلِسْتَ أَنْظَافَ» [الكهف: ١٩] وثلثة الأول عند رأس مائة آية من براءة والثاني على رأس مائة أو إحدى ومائة من الشعراء، والثالث إلى آخره، وسبعين الأول إلى الدال من قوله تعالى: «فَيَقُولُ مَنْ مَآمَنَ بِهِ وَمَنْ لَمْ يَمْنَهُ مَنْ صَدَهُ» [النساء: ٥٥] والسُّبْعُ الثانِي إلى التاء من قوله تعالى في سورة الأعراف: «أَوْلَيَكَ حَيَّطَتْ» [الأعراف: ١٤٧] والثالث إلى ألف الثاني من قوله تعالى في الرعد: «أَكْلَمَهَا» [الرعد: ٣٥]. والرابع إلى ألف في الحج من قوله: «جَعَلْنَا مَسَكَّنَهَا» [الحج: ٣٤] والخامس إلى الهاء من قوله في الأحزاب: «وَمَا كَانَ لِتُؤْمِنُنَّ لَا مُؤْمِنَةٌ» [الأحزاب: ٣٦] والسادس إلى الواو من قوله تعالى في الفتاح: «أَظْلَانِتَ بِاللَّهِ ظَرِّ أَسْوَءَ» [الفتح: ٦]. والسابع إلى آخر القرآن. قال سلام أبو محمد: علمنا ذلك في أربعة أشهر، قالوا: وكان الحجاج يقرأ في كل ليلة ربع القرآن، فالاول إلى آخر الانعام، والثاني إلى «وَلِسْتَ أَنْظَافَ» من سورة الكهف، والثالث إلى آخر الزمر، والرابع إلى آخر القرآن. وقد حكى الشيخ أبو عمرو الداني في كتابه «البيان» خلافاً في هذا كله، فالله أعلم.

وأما التحزيب والتجزئة: فقد اشتهرت الأجزاء من ثلاثين كما في الربعات بالمدارس وغيرها، وقد ذكرنا فيما تقدم الحديث الوارد في تحزيب الصحابة للقرآن.

[٢٢٧] والحديث في مسند الإمام أحمد وسنن أبي داود وابن ماجه وغيرهم عن أوس بن حذيفة، أنه سأله أصحاب رسول الله ﷺ في حياته: كيف تُحَزِّبُونَ القرآن؟ قالوا: ثلث وخمس وسبع وتسعة وأحد عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل حتى تختتم<sup>(١)</sup>.

(فصل) واختلفوا في معنى السورة مما هي مشتقة؛ فقيل: من الإبانة والارتفاع، قال النابغة:

**أَلْمَ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَغْطَكَ سُورَةً تَرَى كُلَّ مَلِكٍ دُوَيْهَا يَتَبَدَّلُ**

فكأن القارئ ينتقل بها من منزلة إلى منزلة. وقيل: لشرفها وارتفاعها كسور البلدان. وقيل: سميت سورة لكونها قطعة من القرآن وجزءاً منه مأخوذ من آثار الإناء وهو البقية. وعلى هذا فيكون أصلها ممزوجاً. وإنما خففت الهمزة فأبدلت الهمزة وأوأ لأنضمام ما قبلها، وقيل: لتمامها وكمالها؛ لأن العرب يسمون الناقة التامة سورة. (قلت): ويتحمل أن يكون من الجمع والإحاطة لآياتها كما يسمى سور البلد لإحاطته بمنازله دوره. وجمع السورة سُورٌ بفتح الواو، وقد يجتمع على سورات وسورات. وأما الآية فمن العلامة على انقطاع الكلام الذي قبلها عن الذي بعدها وانفصالها، أي هي بائنة عن اختتها ومنفردة قال الله تعالى: «إِنَّ آيَةً مُّتَّكِّمَةً» [البقرة: ٢٤٨]، وقال النابغة:

**تَرَهَمَتْ آيَاتٍ لَهَا فَعَرَفَتْهَا لِسِيَّةً أَعْوَامٍ وَذَاهِبَةً سَابِعَ**


وقيل: لأنها جماعة حروف من القرآن وطائفة منه، كما يقال: خرج القوم بأيتمهم أي بجماعاتهم، قال الشاعر:

**خَرَجْنَا مِنَ الشَّقَبَيْنِ لَا حَيَّ مِثْلُنَا بَأَيْتَنَا ثُرِّجِيَ اللُّقَاحَ الْمَطَابِلَا**

وقيل: سميت آية لأنها عجب يعجز البشر عن التكلم بمثلها، قال سيبويه: وأصلها آية مثل أكمة وشجرة، تحركت الياء وافتتح ما قبلها فقلبت ألفاً فصارت آية بهمزة بعدها مدة. وقال الكسانبي: أصلها آية على وزن آمنة فقلبت ألفاً ثم حذفت لالتباسها. وقال الفراء: أصلها آية - بتثنيد الياء - فقلبت الأولى ألفاً كراهية التشدید فصارت آية، وجمعها آي وآيات وآياتي. وأما الكلمة فهي اللفظة الواحدة وقد تكون على حرفين مثل «ما» و«لا» ونحو ذلك. وقد تكون أكثر، وأكثر ما تكون عشرة أحرف مثل: «يَسْتَغْفِلُهُمْ» [النور: ٥٥] و«أَنْتُمْ شَكُورُمَا» [هود: ٢٨] و«فَأَنْتُمْ تُكْوُنُو» [الحجر: ٢٢]. وقد تكون الكلمة الواحدة آية مثل «وَالنَّفَرُ» ① و«وَالصَّفَرُ» ② و«وَالعَسْرُ» ③، وكذلك الماء وطه ويس وحم في قول الكوفيين و«حَدَّتْ» ④ عَسْقَ ⑤ عندهم كلمتان وغيرهم لا يسمى هذه آيات، بل يقول: هذه فواتح سور، وقال أبو عمرو الداني: لا أعلم كلمة هي وحدها آية إلا قوله تعالى: «مَدْهَاتَنَانِ» ⑥ بسورة الرحمن.

(فصل): قال القرطبي: أجمعوا على أنه ليس في القرآن شيء من التراكيب الأعجمية، وأجمعوا أن فيه أعلاماً من الأعجمية كإبراهيم ونوح ولوط، واختلفوا هل فيه شيء من غير ذلك بالأعجمية؟ فأنكر ذلك الباقلي والمطري وقالا: ما وقع فيه مما يوافق الأعجمية فهو من باب ما توافق في اللغات.

(١) أخرجه أبو داود ١٣٩٣ وابن ماجه ١٣٤٥، واسناده لين، فيه عثمان بن عبد الله بن أوس، وهو مقبول.



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مكية. ويقال لها: الفاتحة، أي: فاتحة الكتاب خطأ، وبها تفتح القراءة في الصلوات، ويقال لها أيضاً: أم الكتاب، عند الجمهور، وكره أنس والحسن وابن سيرين تسميتها بذلك، قال الحسن وابن سيرين: إنما ذلك اللوح المحفوظ، وقال الحسن: والآيات المحكمات هنّ أم الكتاب. وكذا كره أيضاً أن يُقال لها: أم القرآن.

[٢٢٨] وقد ثبت في الحديث - عند الترمذى وصححه - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمد لله، أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني»<sup>(١)</sup> ويقال لها: السبع المثانية والقرآن العظيم، ويقال لها: الحمد.

[٢٢٩] ويقال لها: الصلاة، لقوله ﷺ عن ربه: «فَسَمِّتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قَالَ اللَّهُ: حَمَدْنِي عَبْدِي»<sup>(٢)</sup> ... الحديث. فُسُمِّيَتِ الفاتحة صلاة لأنها شرط فيها.

[٢٣٠] ويقال لها: الشفاء، لما رواه الدارمي عن أبي سعيد مرفوعاً: «فاتحة الكتاب شفاء من كل سوء»<sup>(٣)</sup>.

[٢٣١] ويقال لها: الرقية، لحديث أبي سعيد في الصحيحين حين روى بها الرجل السليم، فقال له رسول الله ﷺ: «وَمَا يَدْرِيكُ أَنَّهَا رِقْيَةٌ؟»<sup>(٤)</sup> وروى الشعبي، عن ابن عباس أنه سماها أساس القرآن، قال: وأساسها «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». وسمها سفيان بن عيينة بالواافية، وسمها يحيى بن أبي كثير الكافية، لأنها تكفي عما عدتها ولا يكفي ما سواها عنها.

(١) صحيح. أخرجه الترمذى ٣١٢٤ بإسناد حسن لأجل أبي علي الحنفى، فإنه صدوق، وأخرجه البخارى ٤٧٠٤ بلفظ: «أم القرآن هي السبع المثانية، والقرآن العظيم».

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ٣٩٥ ومالك ١/٨٤ وأبو داود ٨٢١ والترمذى ٢٩٥٣ والنمساني ٢/١٣٥ وابن ماجه ٨٣٨ من حديث أبي هريرة باتفاقه، وباتى برقم (٢٤٣).

(٣) كذا وقع للمصنف، ولم يروه الدارمي مسندًا، وإنما أخرجه /٤٤٥/ ٣٢٤٧ وكذا البيهقي في الشعب ٢٣٧٠ عن عبد الملك بن عمير مرسلاً، وقال البيهقي: هو منقطع، لكن يشهد له حديث أبي سعيد. وأخرجه البيهقي أيضاً في الشعب ٢٣٦٨ وكذا الديلمى ٨٤٣٥ من حديث أبي سعيد بمثلك سياق ابن كثير، وفي إسناده زيد العتى، وهو واه. وله شواهد؛ رابع الدر المثور ١/٢٢-٢٣.

(٤) صحيح. أخرجه البخارى ٢٢٧٦ ومسلم ٢٢٠١ وغيرهما وله قصة.

[٢٣٢] كما جاء في بعض الأحاديث المرسلة: «أم القرآن عوض من غيرها، وليس غيرها عوضاً منها»<sup>(١)</sup>. ويقال لها: سورة (الصلوة والكتنز)، ذكرهما الزمخشري في كشافه.

وهي مكية: قاله ابن عباس، وقتادة، وأبو العالية، وقيل: مدنية. قاله أبو هريرة ومجاد وعطاء بن يسار والزهرى، ويقال: نزلت مرتين: مرة بمكة، ومرة بالمدينة. والأول أشبه لقوله تعالى: «وَلَقَدْ مَا يَنْتَكَ سَبَّا مِنَ النَّاسَ»<sup>(٢)</sup> والله تعالى أعلم. وحکى أبو الليث السمرقندى: أن نصفها نزل بمكة ونصفها الآخر نزل بالمدينة. وهو غريب جداً، نقله القرطبي عنه. وهي سبع آيات بلا خلاف. وقال عمرو بن عبيد: ثمان. وقال حسين الجعفى: ست، وهذا القول شاذان. وإنما اختلفوا في المسألة: هل هي آية مستقلة من أولها، كما هو المشهور عند جمهور قراء الكوفة وقول جماعة من الصحابة والتابعين، وخلق من الخلف، أو بعض آية؟ أو لا تعدد من أولها بالكلية؟ كما هو قول أهل المدينة من القراء والفقهاء؟ على ثلاثة أقوال كما سيأتي تقريرها في موضعه، إن شاء الله تعالى، وبه الثقة.

قالوا: وكلماتها خمس وعشرون كلمة، وحرفوها مائة وثلاثة عشر حرفأ. قال البخاري في أول كتاب التفسير: وسميت أم الكتاب لأنها يبدأ بكتابتها في المصاحف، وينبدأ بقراءتها في الصلاة. وقيل: إنما سميت بذلك لرجوع معاني القرآن كله إلى ما تضمنته. قال ابن جرير: والعرب تسمى كل جامع أمر أو مقدم لأمر إذا كانت له توابع تتبعه هو لها إمام جامع: أمأ. فتقول للجلدة التي تجمع الدماغ: أم الرأس، ويسمون لواء الجيش ورآيهم التي يجتمعون تحتها: أمأ، واستشهد بقول ذي الرمة:

على رأسه أم لنا نقدي بها جماع أمور ليس نعاصي لها أمرا  
يعني الرمح قال: وسميت مكة أم القرى لتقدمها أمام جميعها وجمعها ما سواها، وقيل: لأن الأرض دُحيت منها، من تحتها. ويقال لها أيضاً: الفاتحة، لأنها يفتح بها القراءة، وافتتحت الصحابة بها كتابة المصحف الإمام، وصح تسميتها بالسبع المثاني، قالوا: لأنها تتنى في الصلاة، فتقرا في كل ركعة، وإن كان للمثاني معنى آخر غير هذا كما سيأتي بيانه في موضعه إن شاء الله تعالى.

[٢٣٣] قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، أبناً ابن أبي ذئب - وهاشم بن القاسم، عن ابن أبي ذئب - عن المقربى عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه قال في أم القرآن: «هي أم القرآن، وهي السبع المثاني، وهي القرآن العظيم الذي أوتته»<sup>(٣)</sup>. ثم رواه عن إسماعيل بن عمر، عن ابن أبي ذئب، به.

[٢٣٤] وقال أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى: حدثني يونس بن عبد الأعلى أخبرنا ابن وهب أخبرنى ابن أبي ذئب، عن سعيد المقربى، عن أبي هريرة رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «هي أم القرآن، وهي فاتحة الكتاب، وهي السبع المثاني»<sup>(٤)</sup>.

[٢٣٥] وقال الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مزدويه في تفسيره: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، حدثنا محمد بن غالب بن حرب، حدثنا إسحاق بن عبد الواحد الموصلى، حدثنا المعافى بن عمران، عن

(١) ضعيف. ذكره الذهبي في الميزان ٥٣٧/٣ في ترجمة محمد بن خلاد الإسكندراني، وقال: انفرد بهذا الخبر عن عبادة، لا يذرى من هو. وقال الدارقطنى: تفرد به ابن خلاد، والمحفوظ عن الزمرى بهذا الإسناد حديث «لا تجزى صلاة لا يقرأ فيها بألم القرآن»، قال أبو سعيد بن يونس: يروى مناكير اهـ.

(٢) الحجر: ٨٧.

(٣) مسند أحمد ٤٤٨/٢ رقم ٩٤٩٦. وتقدم برقم (٢٢٨).

(٤) صحيح. أخرجه الطبرى ١٣٤ بسند صحيح، وتقدم برقم (٢٢٨).

عبد الحميد بن جعفر، عن نوح بن أبي بلال، عن المقبرى، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمد لله رب العالمين سبع آيات: بسم الله الرحمن الرحيم إدناه، وهي السبع المثاني، والقرآن العظيم، وهي أم الكتاب، وفاتحة الكتاب»<sup>(١)</sup>. وقد رواه الدارقطنى أيضاً، عن أبي هريرة، مرفوعاً بنحوه أو مثله، وقال: كلهم ثقات<sup>(٢)</sup>. وروى البيهقي عن علي وابن عباس وأبي هريرة: أنهم فسروا قوله تعالى: «سبعاً من المثاني» [الحجر: ٨٧] بالفاتحة وأن البسمة هي الآية السابعة منها وسيأتي تعام هذا عند البسمة. وقد روى الأعمش، عن إبراهيم قال: قيل لابن مسعود: لم تكتب الفاتحة في مصحفك؟ قال: لو كتبتها لكتبتها في أول كل سورة. قال أبو بكر بن أبي داود: يعني حيث تقرأ في الصلاة، قال: واكتفيت بحفظ المسلمين لها عن كتابتها. وقد قيل: إن الفاتحة أول شيء نزل من القرآن، كما ورد في حديث رواه البيهقي في دلائل النبوة، ونقله الباقلانى أحد أقوال ثلاثة هذا أحدهما، وقيل: «بِأَيْمَانِ الرَّبِّ» [المدثر: ١]، كما ورد في حديث جابر في الصحيح<sup>(٣)</sup>. وقيل: «أَفَرَا يَأْتِي رَبُّكَ الْيَوْمَ غَلَقَ» [العلق: ١]، وهذا هو الصحيح، كما سيأتي تقريره في موضعه، وبالله المستعان.

### ذكر ما ورد في فضل الفاتحة:

[٢٣٦] قال الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله تعالى في مسنده: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثني خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال: كنت أصلى فدعاني رسول الله ﷺ، فلم أجبه حتى صليت، وأتيته، فقال: «مامنعك أن تأتيني؟» قال: قلت: يا رسول الله! إني كنت أصلى. قال: «ألم يقل الله تعالى «بِأَيْمَانِ الَّذِينَ مَأْمُوا أَسْتَجِبْنَاهُ لَهُ وَلَرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لَمَّا يَمْهِكُمْ» [الأنفال: ٢٤]» ثم قال: «لأعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد». قال: فأخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج من المسجد قلت: يا رسول الله إنك قلت: لأعلمك أعظم سورة في القرآن، قال: «نعم «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» هي: السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أتوته»<sup>(٤)</sup>; وهكذا رواه البخاري عن مسدد، وعلي بن المديني، كلامهما عن يحيى بن سعيد القطان، به، ورواه في موضع آخر من التفسير، وأبو داود، والنمساني، وابن ماجه من طرق عن شعبة، به، ورواه الواقدي، عن محمد بن معاذ الأنصاري، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد بن المعلى، عن أبي بن كعب فذكر نحوه.

[٢٣٧] وقد وقع في الموطن للإمام مالك بن أنس رحمة الله، ما ينفي التنبية عليه، فإنه رواه مالك عن

(١) ضعيف. أخرجه الدارقطنى ٣١٢ / ١ من حديث أبي هريرة، ومداره على عبد الحميد بن جعفر، وهو غير قوي، ضعفه الشوري ووثقه يحيى، وقال أبو حاتم: لا يصح به. وقد وهم فيه حيث رفعه، فقد قال الدارقطنى عقبه: قال أبو بكر الحنفي - الروي عن عبد الحميد بن جعفر: ثم لقيت نوحـاً - شيخ عبد الحميد بن جعفر - فحدثني عن سعيد بن أبي سعيد المقبرى عن أبي هريرة بمثله، ولم يرفعه أحد كلام الدارقطنى.

(٢) لم أر هذه العبارة عقب رواية الدارقطنى له، ولا تصح، فلو صح لما اختلف الفقهاء في البسمة هل هي آية من الفاتحة وغيرها أم لا؟ والله أعلم.

(٣) يأتي في سورة المدثر إن شاء الله.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٤٤٧٤ و٤٧٠٣ وأبو داود ١٤٥٨ والنمساني ١٣٩ وابن ماجه ٣٧٨٥ وأحد ٢١١ وابن حبان ٧٧٧.

العلاه بن عبد الرحمن بن يعقوب المحرقي : أن أبي سعيد مولى عامر بن كُريز أخبره أن رسول الله ﷺ نادى أبي بن كعب ، وهو يصلى في المسجد ، فلما فرغ من صلاته لحقه ، قال : فوضع النبي ﷺ بيده على يدي ، وهو ي يريد أن يخرج من باب المسجد ، ثم قال ﷺ : «إني لأرجو أن لا تخرج من باب المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها». قال أبي رضي الله عنه : فجعلت أبطئ في المشي رجاء ذلك ، ثم قلت : يا رسول الله ، ما السورة التي وعدتني ؟ قال : «كيف تقرأ إذا افتتحت الصلوة» ؟ قال : فقرأت عليه : «الحمد لله رب العالمين ﴿١﴾ حتى أتيت على آخرها ، فقال رسول الله ﷺ : «هي هذه السورة ، وهي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيت»<sup>(١)</sup> . فليو سعيد هذا ليس بأبي سعيد بن المعلى ، كما اعتقاده ابن الأثير في جامع الأصول ومن تبعه ، فإن ابن المعلى صحابي أنصاري ، وهذا تابعي من موالي خزانة ، وذاك الحديث متصل صحيح ، وهذا ظاهره أنه منقطع ، إن لم يكن سمعه أبو سعيد هذا من أبي بن كعب ، فإن كان قد سمعه منه فهو على شرط مسلم ، والله أعلم . على أنه قد روی عن أبي بن كعب من غير وجه . كما قال الإمام أحمد :

[٢٣٨] حدثنا عفان ، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، حدثنا العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : خرج رسول الله ﷺ على أبي بن كعب ، وهو يصلى فقال : يا أبي ، فالتفت فلم يجبه ، ثم صلى أبي ، فخفف ، ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ فقال : السلام عليك أبي رسول الله ، قال : «وعليك السلام» قال : «ما منعك أبي إذ دعوتك أن تجيئني» ؟ فقال : أي رسول الله إني كنت في الصلاة قال : «أولست تجد فيما أوحى الله تعالى إلي أن ﴿أَسْتَجِبُ لِلّهِ وَلِرَسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يَحِبُّكُمْ﴾»<sup>(٢)</sup> قال : بل يارسول الله ، لا أعود . قال : «أتحب أن أعلمك سورة لم تنزل لا في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها؟» قلت : نعم أي رسول الله . قال رسول الله ﷺ : «إني لأرجو أن لا تخرج من هذا الباب حتى تعلمهها» ، قال : فأخذ رسول الله ﷺ بيدي يحدثني ، وأنا أتبطأ ، مخافة أن يبلغ قبل أن يقضي الحديث ، فلما دنونا من الباب قلت : أي رسول الله ، ما السورة التي وعدتني ؟ قال : «ما تقرأ في الصلاة» ؟ قال : فقرأت عليه أم القرآن ، قال : «والذي نفس بيده ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها ، إنها السبع المثانية»<sup>(٣)</sup> . ورواه الترمذى ، عن قتيبة ، عن الدزاوى عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه فذكره ، وعنه : «إنها من السبع المثانية والقرآن العظيم الذي أعطيته» ، ثم قال : هذا حديث حسن صحيح . وفي الباب ، عن أنس بن مالك ، ورواه عبد الله بن الإمام أحمد ، عن إسماعيل بن أبي مغمر ، عن أبيأسامة ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن أبي بن كعب ، فذكره مطلقاً بنحوه أو قريباً منه .

[٢٣٩] وقد رواه الترمذى والنمسائى جمیعاً ، عن أبي عمار حسین بن حرب ، عن الفضل بن موسى ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن أبي بن كعب قال : قال رسول الله ﷺ : ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن ، وهي السبع المثانية ، وهي مقسومة بيني وبين عبدى نصفين<sup>(٤)</sup> . هذا لفظ النمسائى . وقال الترمذى : حديث حسن غريب .

(١) مرسلا . أخرجه مالك ١/٨٣ مرسلاً ، وانظر ما بعده .

(٢) أخرجه أبو عبد الله ٤١٣ / ٢ والتزمذى ٢٨٧٥ بإسناد قوي ، رجاله رجال مسلم .

(٣) صحيح . أخرجه الترمذى ١٣٢٥ والنمسائى ٢ / ١٣٩ ح ٩١٣ بإسناد قوي ، رجاله رجال مسلم وله شواهد .

[٢٤٠] وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا هاشم - يعني ابن البريد - حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن جابر قال: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وقد أهراق الماء، فقلت: السلام عليك يا رسول الله، فلم يرد عليّ، قال: فقلت: السلام عليك يا رسول الله، فلم يرد عليّ، قال: فانطلق رسول الله ﷺ يمشي، وأنا خلفه حتى دخل رحله ودخلت أنا المسجد، فجلست كثيراً حزيناً، فخرج على رسول الله ﷺ وقد تظهر، فقال: «عليك السلام ورحمة الله، وعليك السلام ورحمة الله، وعليك السلام ورحمة الله»، ثم قال: «الآن أخبرك يا عبد الله بن جابر بخير سورة في القرآن؟» قلت: بلّى، يا رسول الله. قال: «اقرأ: الحمد لله رب العالمين، حتى تختمها»<sup>(١)</sup> هذا إسناد جيد، وابن عقيل هذا يحتاج به الأئمة الكبار، وعبد الله بن جابر هذا هو الصحابي، ذكر ابن الجوزي أنه هو العبدية، والله أعلم. ويقال: إنه عبد الله بن جابر الأنصاري البهياطي، فيما ذكره الحافظ ابن عساكر. واستدلوا بهذا الحديث وأمثاله على تفاضل بعض الآيات والسور على بعض، كما هو المحكى عن كثير من العلماء، منهم: إسحاق بن راهويه، وأبو بكر بن العربي، وابن الحضار من المالكية. وذهب طائفة أخرى إلى أنه لا تفاضل في ذلك، لأن الجميع كلام الله، ولنلا يوهم التفضيل نقص المفضل عليه، وإن كان الجميع فاضلاً. نقله القرطبي عن الأشعري، وأبي بكر الباقياني، وأبي حاتم بن حبان البستي، ويحيى بن يحيى. ورواية عن الإمام مالك أيضاً.

[٢٤١] حديث آخر: قال البخاري في فضائل القرآن: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا وهب، حدثنا هشام، عن محمد، عن عبيد، عن أبي سعيد الخدري قال: كنا في مسيرة لنا، فنزلنا، فجاءت جارية فقالت: إن سيد الحي سليم، وإن نَزَرْنَا عَيْبَ، فهل منكم راق؟ فقام معها رجل ما كنا نَأْيَنَهُ برقة، فرقاه فَبَرَأَ فَأَنْزَلَهُ بثلاثين شاة، وسكناناً لبناً، فلما رجع قلنا له: أكنت تحسن رقية - أو كنت ترقى؟ - فقال: لا، ما رقيت إلا بأم الكتاب. قلنا: لا تحدثوا شيئاً حتى نأتي نسأل رسول الله ﷺ، فلما قدمتنا المدينة ذكرناه للنبي ﷺ، فقال: «وما كان يُذْرِيهِ أنها رقية، اتسعوا واضربوا لي بسهم»<sup>(٢)</sup>. وقال أبو عمر: حدثنا عبد الوارث، حدثنا هشام، حدثنا محمد بن سيرين، حدثني عبد بن سيرين، عن أبي سعيد الخدري بهذا. وهكذا رواه مسلم، وأبو داود من رواية هشام - وهو ابن حسان - عن ابن سيرين، به. وفي بعض روایات مسلم لهذا الحديث أن أبي سعيد الخدري هو الذي رقى ذلك السليم - يعني اللديغ - يسمونه بذلك تفاؤلاً.

[٢٤٢] حديث آخر: روى مسلم في صحيحه، والنمسائي في سننه، من حديث أبي الأحوص سلام بن سليم، عن عمارة بن زريق، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: بينما رسول الله ﷺ وعنه جبريل، إذ سمع نقضاً فوقه، فرفع جبريل بصره إلى السماء، فقال: «هذا باب قد فتح من السماء، ما فتح قط». قال: فنزل منه مَلَكٌ، فأتى النبي ﷺ، فقال: «أبشر بنورين قد أوتتهما لم يؤتهما نببي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لم تقرأ حرفاً منها إلا أوتتها»<sup>(٣)</sup> وهذا لفظ النمسائي. ولمسلم نحوه.

(١) حسن. أخرجه أحمد ١٧٧ / ٤. بإسناد فيه لين لأجل عبد الله بن محمد بن عقيل، فإنه صدوق سبيء الحفظ، لكن في الباب أحاديث تشهد له.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٢٢٧٦ و ٥٠٠٧ و ٥٧٤٩ و ٣٤١٨ والترمذى ٢٠٦٣ والنمسائي في «الإيام والليلة» ١٠٢٧ وأبن ماجه ٢١٥٦ وأحمد ١٠ / ٣.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ٨٠٦ والنمسائي ١٣٨ / ٢ وأبن حبان ٧٧٨ والحاكم ٥٥٨ / ١.

[٤٣] حديث آخر، قال مسلم: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي - هو ابن راهويه - حدثنا سفيان بن عبيدة، عن العلاء - يعني ابن عبد الرحمن بن يعقوب الحرققي - عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج - ثلاثاً - غير تمام» فقيل لأبي هريرة: إننا نكون وراء الإمام، فقال: أقرأ بها في نفسك؛ فلما سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله عز وجل: «فَسَمِّنَ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنِ عَبْدِي نَصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ اللَّهُ: حَمْدِنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ قَالَ اللَّهُ: أَنْتَ عَلَيَّ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ قَالَ اللَّهُ: مَجْدِنِي عَبْدِي، وَقَالَ مَرَةً: فَوْضُ إِلَيَّ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِنُ﴾ قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنِ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿أَهَدِنَا الصَّرَاطَ السُّرُّودَ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَطْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ الْمَغْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ اللَّهُ: هَذَا عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه النسائي، عن إسحاق بن راهويه. وقد رواه أيضاً عن قتيبة، عن مالك، عن العلاء، عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة، عن أبي هريرة به، وفي هذا السياق: «فتصفها لي ونصفها عبدي، ولعبيدي ما سأله». وهكذا رواه ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>، عن العلاء. وقد رواه مسلم من حديث ابن جريج، عن العلاء، عن أبي السائب هكذا. ورواه أيضاً من حديث ابن أبي أوصي، عن العلاء، عن أبيه، وأبي السائب، كلامهما عن أبي هريرة. وقال الترمذى: هذا حديث حسن، وسألت أبا زرعة عنه فقال: كلام الحديثين صحيح، من قال: عن العلاء عن أبيه، وعن العلاء، عن أبي السائب. وقد روى هذا الحديث عبد الله بن الإمام أحمد، من حديث العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب مطولاً.

[٤٤] وقال ابن جرير: حدثنا صالح بن مسمار المروزي، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا عتبة بن سعيد، عن مطرّف بن طريف، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، وله ما سأله، فإذا قال العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال: حمدني عبدي، وإذا قال: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ قال: أنت علني عبدي، ثم قال: هذا لي وله ما بقي»<sup>(٣)</sup>. وهذا غريب من هذا الوجه.

**الكلام على ما يتعلق بهذا الحديث مما يختص بحكم الفاتحة من وجوه:**

(أحدها): أنه قد أطلق فيه لفظ الصلاة، والمراد القراءة كقوله تعالى: «وَلَا جَهَنَّمَ بِصَلَاةِكَ وَلَا خَافَتْ بِهَا وَأَبْتَغَيْتَ بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلَاتِكَ» [الإسراء: ١١٠] أي: بقراءتك، كما جاء مصراحاً به في الصحيح عن ابن عباس، وهكذا قال في هذا الحديث:

[٤٥] «فَسَمِّنَ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنِ عَبْدِي نَصْفَيْنِ، فَتصفها لي ونصفها عبدي، ولعبيدي ما سأله»<sup>(٤)</sup> ثم بين تفصيل هذه القسمة في قراءة الفاتحة فدل على عظم القراءة في الصلاة، وأنها من أكبر أركانها، إذا أطلقت العبادة وأريد بها جزء واحد منها وهو القراءة؛ كما أطلق لفظ القراءة والمراد به الصلاة في قوله: «وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُورًا» [الإسراء: ٧٨] والمراد صلاة الفجر، كما جاء مصراحاً به في الصحيحين:

(١) صحيح. أخرجه سلم ٣٩٥ والنسائي في الكبرى ٨٠١٢ و ٨٠١٣، وتقديم برقم (٢٢٩).

(٢) هو عند الطبرى ٨٢٢١.

(٣)

٢٢٤

باستاد حسن، رجاله ثقات.

(٤) تقدم برقم (٤٣).

من أنه يشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار، فدل هذا كله على أنه لا بد من القراءة في الصلاة، وهو اتفاق العلماء. ولكن اختلقوها في مسألة نذكرها في الوجه الثاني، وذلك أنه هل يتعمين للقراءة في الصلاة فاتحة الكتاب، أم تجزيء هي وغيرها؟ على قولين مشهورين، فعند أبي حنيفة ومن وافقه من أصحابه وغيرهم: أنها لا تتعمين، بل مهما قرأ به من القرآن أجزاء في الصلاة واحتجوا بعموم قوله تعالى: «فَاقْرُءْ وَمَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ» [الزمر: ٢٠].

[٢٤٦] [٢٤٦] وما ثبت في الصحيحين، من حديث أبي هريرة قصة المسيء في صلاته: أن رسول الله ﷺ قال له: «إذا قمت إلى الصلاة فكثر، ثم اقرأ ما تيسر معلك من القرآن»<sup>(١)</sup> قالوا: فأمره بقراءة ما تيسر، ولم يعن له الفاتحة ولا غيرها، فدل على ما قلناه.

(والقول الثاني): أنه تتعمين قراءة الفاتحة في الصلاة، ولا تجزيء الصلاة بدونها، وهو قول بقية الأئمة: مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وأصحابهم وجمهور العلماء، واحتجوا على ذلك بهذا الحديث المذكور حيث قال صلوات الله وسلامه عليه:

[٢٤٧] [٢٤٧] «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداع»<sup>(٢)</sup>. والخداع هو: الناقص كما فسر به في الحديث: «غير تمام».

[٢٤٨] [٢٤٨] واحتجوا أيضاً بما ثبت في الصحيحين من حديث الزهرى، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»<sup>(٣)</sup>.

[٢٤٩] [٢٤٩] وفي صحيح ابن خزيمة وابن حبان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجزيء صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن»<sup>(٤)</sup>. والأحاديث في هذا الباب كثيرة، ووجه المناقضة ه هنا يطول ذكره، وقد أشرنا إلى مأخذهم في ذلك، رحمهم الله.

ثم إن مذهب الشافعى وجماعة من أهل العلم أنه تجب قراءتها في كل ركعة. وقال آخرون: إنما تجب قراءتها في معظم الركعات. وقال الحسن وأكثر البصرىين: إنما تجب قراءتها في ركعة واحدة من الصلوات، أخذنا بمطلق الحديث:

[٢٥٠] [٢٥٠] «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»<sup>(٥)</sup>. وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي: لو قرأ بغيرها أجزاء، لقوله تعالى: «فَاقْرُءْ وَمَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ» كما تقدم والله أعلم، وقد روى ابن ماجه من حديث أبي سفيان السعدي، عن أبي نصرة عن أبي سعيد مرفوعاً:

[٢٥١] [٢٥١] «لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة في فريضة أو غيرها»<sup>(٦)</sup>. وفي صحة هذا نظر، وموضع تحرير هذا كله في كتاب «الأحكام الكبير» والله أعلم.

(١) صحيح. أخرجه البخارى ٧٥٧ ومسلم ٣٩٧ وأبو داود ٨٥٦ والنمساني ١٢٤ / ٢ ، وسيأتي.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ٣٩٥ وغيره، وتقدم برقم (٢٤٣).

(٣) صحيح. أخرجه البخارى ٧٥٦ ومسلم ٣٩٤ وأبو داود ٨٢٢ والنمساني ١٣٧ / ٢.

(٤) صحيح. أخرجه أحد ٤٥٧ / ٢ وابن حبان ١٧٨٩ وابن خزيمة ٤٩٠ بإسناد على شرط مسلم.

(٥) تقدم برقم (٢٤٨).

(٦) ضعيف بهذا اللفظ. أخرجه ابن ماجة ٨٣٩ من حديث أبي سعيد، وفي إسناده أبو سفيان السعدي أجمعوا على ضعفه، ولبعض الحديث شواهد.

(الوجه الثالث): هل تجب قراءة الفاتحة على المأمور ؟ فيه ثلاثة أقوال للعلماء، (أحدها): أنه تجب عليه قراءتها كما تجب على إمامه؛ لعموم الأحاديث المتقدمة. (والثاني): لا تجب على المأمور قراءة بالكلية لا الفاتحة ولا غيرها، لا في الصلاة الجهرية ولا في الصلاة السرية، لما رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه قال:

[من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة] <sup>(١)</sup>. ولكن في إسناده ضعف. ورواه مالك، عن وهب بن كيسان، عن جابر من كلامه. وقد روی هذا الحديث من طرق، لا يصح شيء منها عن النبي ﷺ، والله أعلم. (والقول الثالث): أنه تجب القراءة على المأمور في السرية، لما تقدم، ولا يجب ذلك في الجهرية لما ثبت في صحيح مسلم، عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ:

[إنما جعل الإمام ليؤتم به؛ فإذا كبر فكروا، وإذا قرأ فأنصروا] <sup>(٢)</sup> وذكر بقية الحديث.

[وكذا رواه أهل السنن: أبو داود والترمذى والنمسانى وابن ماجه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا قرأ فأنصروا»] <sup>(٣)</sup> وقد صححه مسلم بن الحجاج أيضاً، فدل هذان الحديثان على صحة هذا القول وهو قول قديم للشافعى رحمه الله، والله أعلم، ورواية عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى - والغرض من ذكر هذه المسائل هنا بيان اختصاص سورة الفاتحة بأحكام لا تتعلق بغيرها من السور، والله أعلم.

[٢٥٥] وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا غسان بن عبيدة، عن أبي عمران الجوني، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وضعت جنبك على الفراش، وقرأت «فاتحة الكتاب» و«قل هو الله أحد»، فقد أمنت من كل شيء إلا الموت» <sup>(٤)</sup>.

## تفسير الاستعاذه وأحكامها

قال الله تعالى: «خُذِ الْمَقْوِمَ وَأَمْرِنَ بِالْمَرْفُ وَأَعْرِضَ عَنِ الْمُنْهَىٰ ﴿٦﴾ وَإِمَّا يَدْعُنَكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزَعٌ فَأَسْتَعِدُ

(١) غير قوي. آخرجه ابن ماجة ٨٥٠ وأحد ٣٣٩/٣ والدارقطني ١/ ٣٢٥ - ٣٢٣ والبيهقي ٢/ ١٦٠ من حديث جابر، وقال البيهقي: فيه جابر الجعفي كذاب، وقال البيهقي: جابر الجعفي وليث بن أبي سليم لا يحتاج بهما، وكل من تابعهما ضعف منهاهما. وساقه الدارقطني من طرق أخرى واهية، وقال: لا يثبت، وجاء في تلخيص الحبير ١/ ٢٢٢ ما ملخصه: له ثلاثة طرق عن جابر، وكلها معلولة. وقال الزيلعى في نصب الراية ٩/ ٢ ما ملخصه: قال البيهقي في المعرفة: رواه السفيانان وشعبة وأبو عوانة عن موسى بن أبي عائشة مرسلأ، وقال أبو موسى الرازى: لم يصح فيه عن النبي ﷺ شيء، وإنما اعتمدنا على روايات عن علي وابن مسعود. ونقل الزيلعى ١٩ عن البخارى قوله في جزء «القراءة خلف الإمام»: هذا الحديث لم يثبت عند أهل العلم، لإرساله وانقطاعه. أهـ فالحديث ضعيف، وإذا انضم إليه المرسل المتقدم أناه بعض القراء، فيرقى عن درجة الضعف قليلاً، وقد أفضت الكلام عليه في «فتح القدير» للكمال بن الهمام رحمه الله، ويشهد له ما بعده، والله تعالى أعلم.

(٢) آخرجه مسلم ٤٠٤ ح ٦٣ . وهو بعض حديث، وانظر الكلام عليه في «نصب الراية» ١٥/ ٢.

(٣) آخرجه أبو داود ٦٠٤ والنمسانى ٢/ ١٤٢ - ١٤٣ . وابن ماجه ٨٤٦ وابن أبي شيبة ٦٥/ ٢ ، وإسناده حسن لأجل محمد بن عجلان، وصحح حديثه مسلم في «صحيحه» ٤، وضعفه أبو داود والدارقطني والبيهقي كما في «نصب الراية» ١٦/ ٢.

(٤) ضعيف. آخرجه البزار ٣١٠ من حديث أنس، وقال: لا نعلم بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه عن أنس، وقال البيهقي في المجمع ١٠/ ١٢٠ - ١٧٠ من حديث عبيدة وهو ضعيف، ووثقه ابن حبان أهـ. وقال النهبي في الميزان: قال أحد: كتب عنه ثم خرقت حديثه، وقال ابن عدي: الضعف على حديثه بين، وقال ابن حبان: قال عبيدة: لم يكن يعرف الحديث إلا أنه لم يكن من أهل الكذب.

يَا أَنْتَ إِنَّمَا تُحِبُّ سَيِّئَاتِكُلِّهِ<sup>(٢٠٠)</sup> [الأعراف: ١٩٩ - ٢٠٠] وقال تعالى: «أَذْقِنِي بِأَنَّكَ هُنَّ أَحْسَنُ النَّاسَةَ تَخْنُ أَغْفِلُ بِمَا يَصِفُونَ<sup>(٢١)</sup> وَقُلْ رَبِّنِي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَرَتِ الشَّيْطَانِينَ<sup>(٢٢)</sup> وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّنِي أَنْ يَحْضُرُونَ<sup>(٢٣)</sup> » [المومنون: ٩٨ - ٩٦] وقال تعالى: «أَذْقِنِي بِأَنَّكَ هُنَّ أَحْسَنُ الْأَنْوَارِ فَإِذَا أَلَّى الْأَنْوَارُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَوَةً كَانَتْ رَوِيَ حَمِيمٌ<sup>(٢٤)</sup> وَمَا يَلْعَنُهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يَلْعَنُهَا إِلَّا ذُرَ حَظْلَ عَظِيمٍ<sup>(٢٥)</sup> وَلَمَّا يَرَغَنَكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزَعَ فَأَسْيَدَهُ اللَّهُ أَنَّهُ هُوَ السَّمِيمُ الْعَلِيُّ<sup>(٢٦)</sup> » [فصل: ٣٤ - ٣٦] فهذه ثلاثة آيات ليس لهن رابعة في معناها وهو أن الله تعالى يأمر بمصانعة العدو الإنساني والإحسان إليه، ليزره عنه طبعة الطيب الأصيل إلى المودة والمصافاة، ويأمر بالاستعاذه به من العدو الشيطاني لا محالة، إذ لا يقبل مصانعة ولا إحساناً ولا يبتغي غير هلاك ابن آدم لشدة العداوة بينه وبين أبيه آدم من قبل، كما قال تعالى: «يَنْهَاكُمْ آدَمُ لَا يَقْتَنِسُكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَنْجَيْتُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ» [الأعراف: ٢٧]. وقال تعالى: «لَوْنَ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌ فَاتَّحُدُو عَدُوًا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُوْنُوا مِنْ أَعْذَبِ الْمُسَيِّرِ<sup>(٢٧)</sup> » [فاطر: ٦] وقال: «أَنْتَ شَرُّهُ وَدَرِيَّتُهُ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ وَقْتٍ لَكُمْ عَدُوٌ يَنْسَلِّي الظَّالِمِينَ بِدَلَّاهِ» [الكهف: ٥٠]. وقد أقسم للوالد آدم عليه السلام أنه له لمن الناصحين، وكذب، فكيف معاملته لنا وقد قال: «فَيَعْزِيزُكَ لِأَغْفِيَتَهُمْ أَجْهِنَّمَ<sup>(٢٨)</sup> إِلَّا عِبَادَكَ يَنْهُمُ الْمُنَاصِبَينَ<sup>(٢٩)</sup> » [ص: ٨٢ - ٨٣]؟ وقال تعالى: «فَإِذَا قَرَأَتِ الْقُرْآنَ فَأَسْتَوْدِيَ إِلَيْهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ<sup>(٣٠)</sup> إِنَّمَا لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ مَا مَسَّهُ وَعَلَى رَبِّهِ يَتَوَكَّلُونَ<sup>(٣١)</sup> إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الظَّرَفَ يَتَوَلَّهُنَّ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ<sup>(٣٢)</sup> » [النحل: ٩٨ - ١٠٠].

قالت طافقة من القراء وغيرهم: يتعودُ بعد القراءة. واعتمدوا على ظاهر سياق الآية، ولدفع الإعجاب بعد فراغ العبادة؛ ومنمن ذهب إلى ذلك حمزة ابن ذكره ابن قلوقا عنه وأبو حاتم السجستاني، حتى ذلك أبو القاسم يوسف بن علي بن جباره الهذلي المغربي في كتابه «الكامل»، وروي عن أبي هريرة أيضاً وهو غريب. ونقله فخر الدين بن عمر الرازي في تفسيره عن ابن سيرين في روایته عنه، قال: وهو قول إبراهيم النخعي، وداود بن علي الأصبهاني الظاهري. وحكي القرطبي، عن أبي بكر بن العربي عن المجموعة، عن مالك رحمه الله: أن القارئ يتعود بعد الفاتحة. واستغراه ابن العربي! . وحكي قوله ثالث وهو الاستعاذه أولاً وأخراً، جمعاً بين الدليلين، نقله فخر الدين. والمشهور الذي عليه الجمهور أن الاستعاذه إنما تكون قبل النلاوة، لدفع الوسواس فيها؛ ومعنى الآية عندهم: «فَإِذَا قَرَأَتِ الْقُرْآنَ فَأَسْتَوْدِيَ إِلَيْهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ<sup>(٣٣)</sup> » أي: إذا أردت القراءة كقوله تعالى: «إِذَا قُسْتَ إِلَى الْعَسْلَةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ» [المائد: ٦]... الآية، أي: إذا أردتم القيام. والدليل على ذلك في الأحاديث عن رسول الله ﷺ بذلك.

[٢٥٦] قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: حدثنا محمد بن الحسن بن أنس، حدثنا جعفر بن سليمان، عن علي بن علي الرفاعي البشكري، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل فاستفتح صلاته وكبر قال: «سبحانك الله وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك». ويقول: «لا إله إلا الله ثلاثاً». ثم يقول: «أعوذ بالله السميع العليم، من الشيطان الرجيم، من همزة وتفخمه ونفثته»<sup>(١)</sup> وقد رواه أهل السنن الأربعه من رواية جعفر بن سليمان، عن علي بن علي، وهو الرفاعي. وقال الترمذى: هو أشهر حديث في هذا الباب، وقد فسر الهمز بالموتة وهو الختن،

(١) حسن. أخرجه أبو داود ٧٧٥ والترمذى ٢٤٢ والنسائي ١٣٢/٢، وإسناده لا يأس به لأجل علي بن علي الرفاعي، ويشهد له ما بعده.

والنَّفْخُ بِالْكَبْرِ، وَالنَّفْخُ بِالشِّعْرِ، كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ وَابْنُ ماجِه مِنْ حَدِيثِ شَعْبَةَ، عَنْ عُمَرِ بْنِ مُرْتَأَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْعَنْزِيِّ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَيْرَةَ بْنِ مَطْعَمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

[٢٥٧] رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حين دخل في الصلاة قال: «الله أكبر كبراً - ثلاثاً - الحمد لله كثيراً ثلاثاً - سبحان الله بكرة وأصيلاً - ثلاثاً - اللهم إني أعوذ بك من الشيطان من همزة وتفخمه». قال عمرو: همزة الموتة وتفخه الكبر وتفخه الشعر<sup>(١)</sup>.

[٢٥٨] وقال ابن ماجه: حدثنا علي بن المنذر، حدثنا ابن فضيل، حدثنا عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السُّلْمِيِّ، عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم، وهمزة وتفخه وتفخه». قال: همزة الموتة وتفخه الشعر وتفخه الكبر<sup>(٢)</sup>.

[٢٥٩] وقال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا شريك، عن يعلى بن عطاء، عن رجل حدثه: أنه سمع أبا أمامة الباهلي يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبراً ثلاثاً، ثم قال: «لا إله إلا الله، ثلاث مرات، وسبحان الله وبحمده، ثلاث مرات». ثم قال: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، من همزة وتفخه وتفخه»<sup>(٣)</sup>.

[٢٦٠] وقال الحافظ أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي في مسنده، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبيان الكوفي، حدثنا علي بن هاشم بن البريد، عن يزيد بن زياد، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: تلاحتي رجالان عند النبي ﷺ فتمعنَّ أنف أحدهما غضباً، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأعلم شيئاً لو قاله لذهب عنه ما يجد: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»<sup>(٤)</sup>، وكذا رواه النسائي في اليوم والليلة عن يوسف بن عيسى المروزي، عن الفضل بن موسى، عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد به.

[٢٦١] وقد روى هذا الحديث أحمد بن حنبل، عن أبي سعيد، عن زائدة، وأبُو داود، عن يوسف بن موسى، عن جرير بن عبد الحميد، والترمذى، والنمساني في «البيوم الليلية» عن بندار، عن ابن مهدي، عن الثوري، والنمساني أيضاً، من حديث زائدة بن قدامة، ثلاثة بن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: استتب رجالان عند النبي ﷺ، فغضب أحدهما غضباً شديداً حتى خيل إلى أن أحدهما يتَّمَّزَ أنفه من شدة غضبه، فقال النبي ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب». فقال: ما هي يا رسول الله؟ قال: يقول «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم». قال: فجعل معاذ يأمره، فأبى ومحك وجعل يزداد غضباً<sup>(٥)</sup>. وهذا لفظ أبي داود. وقال الترمذى: مرسل.

(١) أخرجه أبو داود ٧٦٤ وابن ماجه ٨٠٧ وأحمد ٤٦٨ وابن خزيمة ٤٦٨ وابن حبان ١٧٧٩، ومداره على عاصم العنزي، وهو مقبول، فالإسناد لين، لكن يشهد له ما نقدم، وما يأتي.

(٢) حسن بشواهد. أخرجه ابن ماجه ٨٠٨ بإسناد ضعيف لأجل عطاء بن السائب، فإنه اختلف بأخره، لكن له شواهد كثيرة. والشرح مدرج.

(٣) أخرجه أبُد ٥/٢٥٣ بإسناد ضعيف، فيه راوٍ لم يسمّ، لكن شواهده تقويه.

(٤) حسن. أخرجه النمساني في «البيوم والليلة» ٣٩٣ بإسناد حسن متصل، ويشهد له ما بعده.

(٥) حسن بشواهد. أخرجه أبو داود ٤٧٨٠ والتزمذى ٣٤٥٢ والنمساني في «البيوم والليلة» ٣٩١ وأحمد ٥/٢٤٤، وفيه إرسال كما قال الترمذى وغيره. لكن يشهد له ما قبله والآتي.

يعني أن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يلق معاذ بن جبل، فإنه مات قبل سنة عشرين. (قلت): وقد يكون عبد الرحمن بن أبي ليلى سمعه من أبي بن كعب، كما تقدم وبلغه عن معاذ بن جبل، فإن هذه القصة شهد لها غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم.

[٢٦٢] قال البخاري: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، قال: قال سليمان بن صرد رضي الله عنه: استَبَّ رجلان عند النبي ﷺ، ونحن عنده جلوس، فأحدهما يستَبَ صاحبه مغضباً قد احمر وجهه، فقال النبي ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد»، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم». ف قالوا للرجل: ألا تسمع ما يقول رسول الله ﷺ؟ قال: إني لست بمحنون<sup>(١)</sup>. وقد رواه أيضاً مع مسلم، وأبي داود والنمساني، من طرق متعددة، عن الأعمش، به.

وقد جاء في الاستعادة أحاديث كثيرة يطول ذكرها هنا، وموطنها كتاب الأذكار وفضائل الأعمال، والله أعلم. وقد رُوي: أن جبريل عليه السلام أَوْلَى ما نزل بالقرآن على رسول الله ﷺ أمره بالاستعادة، كما قال الإمام أبو جعفر بن جرير: حدثنا أبو كُرْبَةُ، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا بشر بن عمارة، حدثنا أبو روق، عن الفصحاَك، عن عبد الله بن عباس قال:

[٢٦٣] أول ما نزل جبريل على محمد ﷺ قال: «يا محمد، استعذ». قال: «استعذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم». ثم قال: قل «بسم الله الرحمن الرحيم» ثم قال: «أَقْرَأْ يَاسِرَ رَبِّكَ الَّذِي حَلَقَ»  قال عبد الله: وهي أول سورة أنزلها الله على محمد ﷺ، بلسان جبريل<sup>(٢)</sup>. وهذا الأثر غريب، وإنما ذكرناه ليُعرف فإن في إسناده ضعفاً وانقطاعاً، والله أعلم.

(مسألة): وجمهور العلماء على أن الاستعادة مستحبة يأثم تاركها، ومحظى فخر الدين الرازي عن عطاء بن أبي رياح وجوبها في الصلاة وخارجها كلما أراد القراءة قال: وقال ابن سيرين: إذا تعوذ مرة واحدة في عمره فقد كفى في إسقاط الوجوب، واحتاج فخر الدين الرازي لعطاء بظاهر الآية: «فَأَسْتَوْذُ» وهو أمر ظاهرة الوجوب، وبمواقبة النبي ﷺ عليها، ولأنها تدرأ شر الشيطان وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ولأن الاستعادة أحوط وهو أحد مسائل الوجوب. وقال بعضهم: كانت واجبة على النبي ﷺ دون أمته. ومحظى عن مالك أنه لا يتعدى في المكتوبة ويتعوذ لقيام شهر رمضان في أول ليلة منه.

(مسألة): وقال الشافعي في الإماماء: يجهز بالتعوذ وإن أسر فلا يضر، وقال في الأم بالتخير، لأنه أسر ابن عمر، ووجه أبو هريرة، واختلف قول الشافعي فيما عدا الركعة الأولى هل يستحب التعوذ فيها؟ على قولين، ورجح عدم الاستحباب، والله أعلم، فإذا قال المستعذ: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، كفى ذلك عند الشافعي وأبي حنيفة، وزاد بعضهم: أعوذ بالله السميع العليم. وقال آخرون: بل يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم، قاله الثوري والأوزاعي. ومحظى عن بعضهم أنه يقول: أستعذ بالله من الشيطان الرجيم، لمطابقة أمر الآية، ول الحديث الفصحاَك عن ابن عباس المذكور. والأحاديث الصحيحة كما تقدم أولى بالاتباع من هذا، والله أعلم.

(مسألة): ثم الاستعادة في الصلاة إنما هي للتلاوة، وهو قول أبي حنيفة ومحمد. وقال أبو يوسف: بل

(١) صحيح. أخرج البخاري ٣٢٨٢ و ٦٠٤٨ و ٦١١٥ و مسلم ٢٦١٠ وأبو داود ٤٧٨١ و ابن حبان ٥٦٩٢.

(٢) ضعيف. أخرج الطبراني ١٣٧ من حديث ابن عباس، قوله علان: بشر بن عمارة ضعفة النسائي ومشائة غيره، وقال البخاري: يعرف وينكر. أهـ والفصحاَك لم يلق ابن عباس.

للصلوة. فعلى هذا يتغوز المأمور وإن كان لا يقرأ، ويتعوذ في العيد بعد الإحرام، وقبل تكبيرات العيد. والجمهور بعدها قبل القراءة. ومن لطائف الاستعاذه أنها طهارة للقلم مما كان يتعاطاه من اللغو والرفث، وتطيب له وتهيئ لتلاؤه كلام الله، وهي استعاذه بالله، واعتراف له بالقدرة، وللعبد بالضعف والعجز عن مقاومة هذا العدو المبين الباطني الذي لا يقدر على منعه ودفعه إلا الله الذي خلقه، ولا يقبل مصانعة ولا يدارى بالإحسان، بخلاف العدو من نوع الإنسان، كما دلت على ذلك آيات من القرآن في ثلاث من المثناني، وقال تعالى: ﴿إِنَّ عَبْرَوِي لَيَسْ لَكَ عَلَيْهِ سُلْطَنٌ وَكَفَرْ بِرَبِّكَ وَكَيْلَا﴾ [الإسراء: ٦٥]. وقد نزلت الملائكة لمقاتلة العدو البشري يوم بدر، فمن قتله العدو البشري كان شهيداً، ومن قتله العدو الباطن كان طريداً، ومن غلبه العدو الظاهر كان ماجوراً، ومن قهره العدو الباطن كان مفتوناً أو مازوراً، ولما كان الشيطان يرى الإنسان من حيث لا يراه استعاذه منه بالذى يراه ولا يراه الشيطان.

(فصل) : والاستعاذه: هي الاتجاه إلى الله تعالى والانتصاق بجانبه<sup>(١)</sup> من شر كل ذي شر والعياذ لدفع الشر، واللیاذ لطلب الخير كما قال المتنبي:

يَا مِنَ الْوَدْ بِهِ فِيمَا أَوْمَأْتَهُ      وَمِنْ أَعْوَذُ بِهِ مِمْنَ أَحَادِرَهُ  
لَا يَجْبُرُ النَّاسَ عَظِيمًا أَنْتَ كَاسِرُهُ      وَلَا يَهْيِضُونَ عَظِيمًا أَنْتَ جَابِرُهُ

ومعنى أعود بالله من الشيطان الرجيم، أي: أستجير بجناب الله من الشيطان الرجيم أن يضرني في ديني أودنيا، أو يصدني عن فعل ما أمرت به، أو يحشني على فعل ما نهيت عنه؛ فإن الشيطان لا يكتفى عن الإنسان إلا الله ولهذا أمر الله تعالى بمصانعة شيطان الإنسان ومداراته بإسداء الجميل إليه، ليرد طبعه بما هو فيه من الأذى، وأمر بالاستعاذه به من شيطان الجن، لأنه لا يقبل رشوة ولا يؤثر فيه جميل، لأنه شرير بالطبع ولا يكتفى عنك إلا الذي خلقه، وهذا المعنى في ثلاث آيات من القرآن لا أعلم لهن رابعة، قوله في الأعراف:  
**﴿خُنُثُ الْمُغَنِّمَةُ وَأَنَّهُ مُنْزَهٌ بِالْمُرْقَبِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُجْهِلِينَ﴾** [الأعراف: ١٩٩]. فهذا فيما يتعلق بمعاملة الأعداء من البشر ثم قال: **﴿وَلَمَّا يَنْزَغَنَكَ مِنَ الشَّيْطَلِينَ نَزَغَ فَأَسْوَدَهُ بِاللَّهِ إِنَّمَا سَبِيعُ عَلَيْهِ﴾** [الأعراف: ٢٠٠]، وقال تعالى في سورة «قد أفلح المؤمنون»: **﴿أَدْفَعْ بِإِلَيْهِ هِيَ أَخْسَنُ السَّيِّئَةَ ثُمَّ أَغْلَمْ بِمَا يَعْصِيُونَ﴾** [١١] وقل ربي أعود بيك من همك<sup>(٢)</sup> **﴿الشَّيْطَلِينَ﴾** **﴿وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّي أَنْ يَعْصِيُونَ﴾** [٦٦] [المؤمنون: ٩٦ - ٩٨]، وقال تعالى في سورة «حم السجدة»:  
**﴿وَلَا تَسْتَوِي لِلْمَسْنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ أَدْفَعْ بِإِلَيْهِ هِيَ أَخْسَنُ فَإِذَا الَّذِي يَنْتَكَ وَيَنْتَهُ عَذَّارَةٌ كَافِرٌ وَلِيُّ حَبِيبٌ﴾** [٣٣] **وَمَا يَلْقَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يَلْقَهَا إِلَّا ذُرْ حَطَنَ عَظِيمٍ﴾** [٥٥] **وَلَمَّا يَنْزَغَنَكَ مِنَ الشَّيْطَلِينَ نَزَغَ فَأَسْوَدَهُ بِاللَّهِ إِنَّمَا هُوَ السَّبِيعُ الْعَلِيُّ﴾** [٥٦] [فصلت: ٣٤ - ٣٦].

والشيطان في لغة العرب مشتق من شَطَن إذا بعد، فهو بعيد بطبعه عن طباع البشر، ويعيد بفسقه عن كل خير، وقيل: مشتق من شاط، لأنه مخلوق من نار، ومنهم من يقول: كلامها صحيح في المعنى، ولكن الأول أصح، وعليه يدل كلام العرب، قال أبيه بن أبي الصلت في ذكر ما أتى سليمان عليه السلام:

أَيْمَا شَاطِينَ عَصَاهُ عَكَاهُ      ثُمَّ يُلْقَى فِي السَّجْنِ وَالْأَغْلَالِ  
فَقَالَ: أَيْمَا شَاطِنَ، وَلَمْ يَقُلْ: أَيْمَا شَاطِنَ وَقَالَ النَّابِغَةُ النَّبِيَّانِيُّ - وَهُوَ: زِيَادُ بْنُ عُمَرَ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنَ جَابِرٍ بْنِ ضَبَابٍ بْنِ يَرْبُوعٍ بْنِ مَرْأَةَ بْنِ دُبَيَّانَ -

(١) في بعض النسخ «بجانبه».

## نَّأْتِ بِسَعَادٍ عَنْكَ نَوْيٌ شَطُونٌ فَبَانَتِ الْفَرْوَادُ بِهَا رَهْمَيْنٌ

يقول: بعدت بها طريق بعيدة، وقال سيبويه: العرب تقول تشيطن فلان: إذا فعل فعل الشيطان، ولو كان من شاط لقالوا: **تشيط**. فالشيطان مشتق من بعد على الصحيح، ولهذا يسمون كل من تمرد من جنٍ وانسي وحيوان شيطاناً. قال الله تعالى: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًا شَيْطَانَ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ يُؤْمِنُ بِعَصْمَهُ إِنْ يَقْضِي رُحْمَرَتَ الْقُولَ غَرِيرًا» [الأنعام: ١١٢].

[٢٦٤] وفي مسنـد الإمام أحمد، عن أبي ذر، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبي ذر، تعود بالله من شياطين الإنس والجن». فقلـت: أـو للإنس شياطين؟ قال: «نعم»<sup>(١)</sup>.

[٢٦٥] وفي صحيح مسلم عن أبي ذر أيضـاً قال: قال رسول الله ﷺ: «يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب الأسود». فقلـت: يا رسول الله، ما بال الكلب الأسود من الأحمر والأصفر؟ فقال: «الكلب الأسود شـيطـان»<sup>(٢)</sup>. وقال ابن وهـب: أـخبرـني هـشـامـ بنـ سـعـدـ، عنـ زـيدـ بنـ أـسـلـمـ، عنـ أـبـيهـ: أـنـ عمرـ بنـ الخطـاب رضـيـ اللهـ عـنـهـ رـكـبـ بـرـذـونـاـ، فـجـعـلـ يـتـبـخـرـ بـهـ، فـجـعـلـ يـضـرـيهـ فـلـاـ يـزـدـادـ إـلـاـ تـبـخـرـاـ، فـنـزـلـ عـنـهـ، وـقـالـ: مـاـ حـمـلـتـنـيـ إـلـاـ عـلـىـ شـيـطـانـ، مـاـ نـزـلـتـ عـنـهـ حـتـىـ أـنـكـرـتـ نـفـسـيـ. إـسـنـادـ صـحـيـحـ. وـالـرجـيمـ: فـعـيلـ بـعـنىـ مـفـعـولـ، أـيـ: أـنـ مـرـجـومـ مـطـرـودـ عـنـ الـخـيـرـ كـلـهـ كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ: «وَلَقـدـ زـيـنـتـ السـكـنـةـ الـذـيـنـ يـمـكـنـ يـعـيـشـ وـجـعـلـهـ رـبـوـبـاـ لـلـشـيـطـانـ» [الملك: ٥]، وـقـالـ تـعـالـىـ: «إـنـاـ زـيـنـتـ الـسـمـاءـ الـذـيـنـ يـرـىـنـهـ الـكـوـكـبـ»<sup>(٣)</sup> وـجـعـلـهـ مـنـ كـلـ شـيـطـانـ تـارـيـخـ لـأـ يـسـمـعـونـ إـلـىـ الـكـلـأـلـ الـأـغـلـ وـيـقـذـفـونـ مـنـ كـلـ جـانـبـ<sup>(٤)</sup> نـحـرـاـ وـقـمـ حـنـابـ وـأـيـصـ<sup>(٥)</sup> إـلـاـ مـنـ خـلـفـ الـلـكـلـنـةـ فـأـتـبـعـهـ شـيـاهـ ثـاقـبـ<sup>(٦)</sup> [الصافات: ٦ - ١٠]، وـقـالـ تـعـالـىـ: «وَلَقـدـ جـعـلـنـاـ فـيـ الـسـمـاءـ بـرـبـاـ رـبـيـثـهـ لـلـشـيـطـانـ»<sup>(٧)</sup> وـحـفـظـنـهـ مـنـ كـلـ شـيـطـانـ رـبـيـعـ<sup>(٨)</sup> إـلـاـ مـنـ أـنـشـقـتـ الـسـيـنـ فـأـتـبـعـهـ شـيـاهـ ثـيـاثـ<sup>(٩)</sup> [الحجر: ١٦ - ١٨] إـلـىـ غـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الـآـيـاتـ. وـقـيلـ: رـجـيمـ بـعـنىـ رـاجـمـ لـأـنـهـ يـرـجـمـ النـاسـ بـالـوـسـاوـسـ وـالـرـفـائـثـ؛ وـالـأـوـلـ أـشـهـرـ وـأـصـحـ.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

افتـتحـ بهاـ الصـحـابـةـ كـتـابـ اللهـ، وـاتـفـقـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ أـنـهـ بـعـضـ آـيـةـ مـنـ سـوـرـةـ النـعـلـ، ثـمـ اـخـتـلـفـواـ: هـلـ هـيـ آـيـةـ مـسـتـقـلـةـ فـيـ أـوـلـ كـلـ سـوـرـةـ؟ أـوـ مـنـ أـوـلـ كـلـ سـوـرـةـ كـتـبـتـ فـيـ أـوـلـهـاـ، أـوـ أـنـهـ بـعـضـ آـيـةـ مـنـ أـوـلـ كـلـ سـوـرـةـ، أـوـ أـنـهـ كـذـلـكـ فـيـ الـفـاتـحـةـ دـوـنـ غـيـرـهـاـ، أـوـ أـنـهـ إـنـمـاـ كـتـبـتـ لـلـفـصـلـ، لـأـنـهـ آـيـةـ، عـلـىـ أـقـوـالـ الـعـلـمـاءـ سـلـفـاـ وـخـلـفـاـ، وـذـلـكـ مـبـسـطـ فـيـ غـيـرـ هـذـاـ المـوـضـعـ.

[٢٦٦] وفي سنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ بـاـسـنـادـ صـحـيـحـ، عـنـ أـبـيـ عـبـاسـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـماـ: أـنـ رـسـولـ اللهـ ﷺـ كـانـ لـاـ يـعـرـفـ فـصـلـ السـوـرـةـ حـتـىـ يـنـزـلـ عـلـيـهـ «بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ»<sup>(١)</sup>. وـأـخـرـجـهـ الـحـاـكـمـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ الـنـيـساـبـورـيـ فيـ مـسـتـدـرـكـهـ أـيـضاـ، وـرـوـيـ مـرـسـلـاـ عـنـ سـعـيدـ بـنـ جـيـبرـ.

[٢٦٧] وفيـ صـحـيـحـ أـبـنـ خـزـيـمـةـ، عـنـ أـمـ سـلـمـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـاـ: أـنـ رـسـولـ اللهـ ﷺـ قـرـأـ الـبـسـمـلـةـ فـيـ أـوـلـ

(١) يـاتـيـ فـيـ سـوـرـةـ الـأـنـعـمـ إـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ، وـهـوـ حـدـيـثـ حـسـنـ.

(٢) صـحـيـحـ. أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ ٥١٠ وـأـبـوـ دـاـوـدـ ٧٠٢ وـالـتـرـمـذـيـ ٣٣٨ وـالـسـانـيـ ٦٣/٢ وـابـنـ مـاجـهـ ٩٥٢ وـابـنـ حـيـانـ ٢٣٨٥.

(٣) أـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ ٧٨٨.

الفاتحة في الصلاة وعدها آية<sup>(١)</sup>. لكنه من روایة عمر بن هارون البلخي، وفيه ضعف، عن ابن جریح، عن ابن أبي ملیکة، عنها. وروى له الدارقطنی متابعاً، عن أبي هریرة مرفوعاً<sup>(٢)</sup>. وروي مثله عن علي<sup>(٣)</sup> وابن عباس وغيرهما. ومن حکی عنها آية من كل سورة إلا براءة: ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبیر، وأبو هریرة، وعلي، ومن التابعين: عطاء وطاوس، وسعيد بن جبیر، ومکحول، والزہری، وبه يقول عبد الله بن المبارک، والشافعی، وأحمد بن حنبل في حنبل في رواية عنه، وإسحاق بن راهویه، وأبو عبید القاسم بن سلام، رحمهم الله. وقال مالک وأبو حنیفة وأصحابهما: ليست آية من الفاتحة ولا من غيرها من السور. وقال الشافعی في قول، في بعض طرق مذهبة: هي آية من الفاتحة وليس من غيرها، وعنه أنها بعض آية من أول كل سورة، وهو غریبان. وقال داود: هي آية مستقلة في أول كل سورة لا منها، وهذا رواية عن الإمام أحمد بن حنبل. وحكاہ أبو بکر الرازی، عن أبي الحسن الکرخی، وهو من أکابر أصحاب أبي حنیفة رحمهم الله. هذا ما يتعلق بكونها آية من الفاتحة أم لا.

فاما الجھر بها فمفرغ على هذا فمن رأى أنها ليست من الفاتحة فلا يجھر بها، وكذا من قال: إنها آية من أذنها، وأنا من قال بأنها من أوائل السور فاختلقو؟ فذهب الشافعی رحمه الله إلى أنه يجھر بها مع الفاتحة والسورة، وهو مذهب طوائف من الصحابة والتابعين وأنمة المسلمين سلفاً وخلفاً، فجھر بها من الصحابة أبو هریرة، وابن عمر، وابن عباس، ومعاوية، وحکاہ ابن عبد البر، والبیهقی، عن عمر وعلي، ونقله الخطیب عن الخلفاء الأربع، وهم: أبو بکر وعمر وعثمان وعلي، وهو غریب. ومن التابعين عن سعيد بن جبیر، وعکرمة، وأبي قلابة، والزہری، وعلي بن الحسین، وابنه محمد، وسعيد بن المسیب، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، وسالم، ومحمد بن كعب القرظی، وأبی بکر بن محمد بن عمرو بن حزم، وأبی واٹل، وابن سیرین، ومحمد بن المنکدر، وعلي بن عبد الله بن عباس، وابنه محمد، ونافع مولی ابن عمر، وزید بن أسلم، وعمر بن عبد العزیز، والأزرق بن قیس، وحبيب بن أبي ثابت، وأبی الشعناء، ومکحول، وعبد الله بن معقل بن مقرن - زاد البیهقی -: وعبد الله ابن صفوان، ومحمد بن الحتفیة. زاد ابن عبد البر: وعمرو بن دینار. والحجۃ في ذلك أنها بعض الفاتحة، فيجھر بها کسائر أبعاضها.

[٢٦٨] وأيضاً فقد روی النسائي في سننه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما، والحاکم في مستدرکه، عن أبي هریرة: أنه صلی فجھر في قراءته بالبسملة، وقال بعد أن فرغ: إني لأشبهكم صلاة رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>. وصححه الدارقطنی والخطیب والبیهقی وغيرهم.

(١) ضعیف . أخرجه ابن خزیمة ٤٩٣ والدارقطنی ٣٠٧ / ١ من حديث أم سلمة، ومداره على عمر بن هارون، وهو مترونک . ضعفه غير واحد، وقال ابن مهدي وأحد النسائي: مترونک، وكذبه بیین، وضعفه المدینی والدارقطنی جداً، راجع المیزان ٢٢٨ / ٣؛ وبهذا بیین أن قول ابن کثیر «فيه ضعف» فيه نظر لأن مثل هذه العبارة توهم أنه يقرب حديثه من الحسن.

(٢) هذا شاهد لبعض التقدم . وقد أخرجه الدارقطنی ٣١٢ / ١ و ٣١٣ من حديث أبي هریرة، وقال: إسناده صحيح، وكلهم ثقات أهد تلثت: لكن فيه عننته ابن جریح، وهو مدلس، والمستنكر في حديث أم سلمة المتقدم فقط لفظ «وعدها آية». وهذه ليست في حديث أبي هریرة.

(٣) هو موقف، وكذا ما بعده.

(٤) جيد . أخرجه النسائي ١٣٤ / ٢ وابن الجارود ١٨٤ وابن خزیمة ٤٩٩ وابن حبان ١٧٩٧ والحاکم ٢٣٢ / ١ بإسناد قوي على شرط مسلم، وصححه الحاکم على شرطهما، ووافقه النهیي .

[٢٦٩] وروى أبو داود والترمذى، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يفتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم. ثم قال الترمذى: وليس إسناده بذلك<sup>(١)</sup>.

[٢٧٠] وقد رواه الحاكم في مستدركه، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم<sup>(٢)</sup>، ثم قال: صحيح.

[٢٧١] وفي صحيح البخارى، عن أنس بن مالك: أنه سُئل عن قراءة رسول الله ﷺ فقال: كانت قراءته مذًا، ثم قرأ ﴿يَسِّرْ لَهُ الرَّزْكَ النَّصِيفَ﴾، يَمْدَ بسم الله، ويمد الرحمن، ويمد الرحيم<sup>(٣)</sup>.

[٢٧٢] وفي مسن الإمام أحمد، وسنن أبي داود، وصحىح ابن خزيمة، ومستدرك الحاكم، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته: ﴿يَسِّرْ لَهُ الرَّزْكَ النَّصِيفَ﴾ الحمد لله رب العالمين<sup>(٤)</sup> الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ مُنْلِكُ يَوْمِ الدِّينِ<sup>(٥)</sup>. وقال الدارقطنى: إسناده صحيح. وروى الإمام أبو عبد الله الشافعى رحمة الله، والحاكم في مستدركه، عن أنس: أن معاوية صلى بالمدينة، فترك البسملة، فأنكر عليه من حضر من المهاجرين ذلك، فلما صلى المرة الثانية بسلام. وفي هذه الأحاديث والأثار التي أوردها كفاية ومقنع في الاحتجاج لهذا القول عما عدناها، فاما المعارضات والروايات الغربية، وتطريقها، وتعليقها، وتضليلها، وتقريرها، فله موضع آخر.

وذهب آخرون إلى أنه لا يجهر بالبسملة في الصلاة، وهذا هو الثابت عن الخلفاء الأربعه وعبد الله بن مغفل، وطوانف من سلف التابعين والخلف، وهو مذهب أبي حنيفة، والشافعى، وأحمد بن حنبل. وعند الإمام مالك أنه لا يقرأ البسملة بالكلية، لا جهراً ولا سراً، واحتجوا بما في صحيح مسلم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت:

[٢٧٣] كان رسول الله ﷺ يفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٦)</sup>.

[٢٧٤] وبما في الصحيحين، عن أنس بن مالك، قال: صليت خلف النبي ﷺ، وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٧)</sup>. ولمسلم: لا يذكرون ﴿يَسِّرْ لَهُ الرَّزْكَ النَّصِيفَ﴾ في أول قراءة ولا في آخرها<sup>(٨)</sup>، ونحوه في السنن عن عبد الله بن مُعْقَل، رضي الله عنه. فهذه مأخذ الأئمة رحمهم الله في هذه المسألة وهي قريبة؛ لأنهم أجمعوا على صحة صلاة من جهر بالبسملة ومن أسر، والله الحمد والمنة.

(١) أخرجه الترمذى ٢٤٥ بإسناد لين، فيه أبو خالد واسمه هرمز، وهو مقبول. لكن للحديث شواهد تقويه.

(٢) أخرجه الحاكم ٢٠٨ وصححه، ورده الذهبى بإن فيه ابن حسان وقد كتبه غير واحد.

(٣) صحيح. أخرجه البخارى ٥٠٤٦ وابن سعد ٩١/٩ وابن حبان ٦٣١٧.

(٤) جيد. أخرجه أبو داود ٤٠٠١ وأحمد ٣٠٢/٦ والحاكم ٢٣٢/٢ والدارقطنى ٣١٢/١، وصححه الدارقطنى، والحاكم، وكذا النهى، وانتظر تفسير الشوكانى ٣٠.

(٥) صحيح. أخرجه مسلم ٤٩٨ وأبو داود ٧٨٣ وابن ماجه ٨٦٩ وأحمد ٣٨/٦ وابن حبان ١٧٦٨.

(٦) صحيح. أخرجه البخارى ٧٤٣ ومسلم ٣٩٩ ومالك ٨١/١ وأبو داود ٧٨٢ وابن حبان ١٧٩٨.

(٧) لفظ مسلم ٥٢.

## فصل في فضلها:

[٢٧٥] قال الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رحمة الله في تفسيره: حدثنا أبي، حدثنا جعفر بن مسافر، حدثنا زيد بن المبارك الصناعي، حدثنا سلام بن وهب الجندي، حدثنا أبي، عن طاوس، عن ابن عباس: أن عثمان بن عفان سأله رسول الله ﷺ عن «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»؟ فقال: «هو اسم من أسماء الله، وما بينه وبين اسم الله الأكبر، إلا كما بين سواد العينين وبياضهما من القرب»<sup>(١)</sup>. ومكذا رواه أبو بكر بن مزدويه، عن سليمان بن أحمد، عن علي بن المبارك، عن زيد بن المبارك به.

[٢٧٦] وقد روى الحافظ ابن مردوه من طريقين، عن إسماعيل بن عياش، عن إسماعيل بن يحيى، عن مسرور، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عيسى بن مريم عليه السلام أسلمته أمه إلى الكتاب ليعلمها فقال له المعلم: اكتب، فقال: ما أكتب؟ قال: بسم الله، قال له عيسى: وما بسم الله؟ قال المعلم: ما أدرى. قال له عيسى: الباء بباء الله، والسين سناوه، والميم مملكته، والله إله الآلهة، والرحمن رحمن الدنيا والآخرة، والرحيم رحيم الآخرة»<sup>(٢)</sup>. وقد رواه ابن جرير من حديث إبراهيم بن العلاء الملقب: زريق، عن إسماعيل بن عياش، عن إسماعيل بن يحيى، عن ابن أبي ملائكة، عن حدثه، عن ابن مسعود، ومسنون، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ: فذكره<sup>(٣)</sup>. وهذا غريب جداً، وقد يكون صحيحاً إلى من دون رسول الله ﷺ، وقد يكون من الإسرائيليات لا من المرفوعات، والله أعلم. وقد روى جوير، عن الضحاك، نحوه من قوله.

[٢٧٧] وقد روى ابن مزدويه، من حديث يزيد بن خالد، عن سليمان بن بريدة، وفي رواية عن عبد الكريم أبي أمية، عن ابن بريدة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «أنزلت على آية لم تنزل على نبي غير سليمان بن داود وغيري، وهي «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»<sup>(٤)</sup>. وروى بإسناده عن عبد الكريم بن المعافى بن عمران، عن أبيه، عن عمر بن ذئب، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، قال: لما نزل «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» هرب الغيم إلى المشرق، وسكنت الرياح، وهاج البحر، وأصحت البهائم بأذانها، ورجمت الشياطين من السماء، وحلف الله تعالى بعزته وجلاله أن لا يُسمى اسمه على شيء إلا بارك فيه. وقال وكيع، عن الأعمش، عن أبي وايل، عن ابن مسعود قال: من أراد أن يتجه الله من الزبانية التسعة عشر فليقرأ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، ليجعل الله له من كل حرف منها جنةً من كل واحد. ذكره ابن عطية والقرطبي. ووجهه ابن عطية ونصره بحديث:

(١) موضوع. آخرجه العقيلي في «الضلعاء» /٢، ١٦٢، ومداره على سلام بن وقب الجندي. قال العقيلي: لا يتبع عليه ولا يعرف إلا به. وقال الذهبي في الميزان /٢، ١٨٢: عن ابن طاوس بخبر منكر بل كذب.

(٢) باطل. له ثلاثة علل، إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين، وشيخه هنا مدنى. وعطية بن سعد العوفي وايل، وإسماعيل بن يحيى متهم بالوضع، وانظر ما بعده.

(٣) باطل لا أصل له. آخرجه الطبرى ١٤٠ وابن عدى ١٤١ وابن عدى ٣٠٣ من حديث أبي سعيد وابن مسعود معاً، والحمل فيه على إسماعيل بن يحيى المدى كذبه غير واحد، وقال ابن عدى: يحدث عن الثقات بالباطل. ونقله الذهبي عن ابن عدى، وقال: وهذا أشبه كونه من الإسرائيليات أهـ.

(٤) لم أقف على إسناد ابن مردوه إلى يزيد بن خالد فمن فرقه، فلينظر.

[٢٧٨] «لَقَدْ رأَيْتُ بِضُعْفٍ وَثَلَاثَيْنِ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا» لقول الرجل: «ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه<sup>(١)</sup>». من أجل أنها بضعة وثلاثون حرفاً، وغير ذلك.

[٢٧٩] وقال الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم، قال: سمعت أبا تميمة يحدث عن رديف النبي ﷺ قال: عَزَّرَ بِالنَّبِيِّ حَمَارٌ حَمَارٌ: فقلت: تَعَسَ الشَّيْطَانُ، فقال النبي ﷺ: لا تقل تعس الشيطان، فإنك إذا قلت: تعس الشيطان تعاظم. وقال: بقوتي صرعته. وإذا قلت: باسم الله، تصغر حتى يصير مثل الذباب<sup>(٢)</sup> هكذا وقع في رواية الإمام أحمد.

[٢٨٠] وقد روى النسائي في «البيوم والليلة» وابن مردويه في تفسيره، من حديث خالد الحذاء عن أبي تميمة - وهو الهجيمي - عن أبي المليح بن أسامة بن عمير، عن أبيه قال: كنت رديف النبي ﷺ، فذكره وقال: لا تقل هكذا فإنه يتتعاظم حتى يكون كالبيت، ولكن قل: باسم الله، فإنه يصغر حتى يكون كالذبابة<sup>(٣)</sup>. فهذا من تأثير بركة باسم الله؛ ولهذا تستحب في أول كل عمل وقول. فتستحب في أول الخطبة لما جاء:

[٢٨١] «كُلُّ أَمْرٍ لَا يَدْأُفِيهِ بِهِ نَسِيجٌ أَقْرَبُ الْكِتَابِ الرَّبِيعَةَ» فهو أجذم<sup>(٤)</sup>.

وتستحب البسمة عند دخول الخلاء، لما ورد من الحديث في ذلك. وتستحب في أول الوضوء، لما جاء في مسند الإمام أحمد والسنن، من رواية أبي هريرة، وسعيد بن زيد، وأبي سعيد مرفوعاً:

[٢٨٢] «لَا وَضُوءٌ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ»<sup>(٥)</sup> وهو حديث حسن. ومن العلماء من أوجبها عند الذكر هنا، ومنهم من قال بوجوبها مطلقاً. وكذا تستحب عند الذبيحة في مذهب الشافعي وجماعة، وأوجبها آخرون عند الذكر، ومطلقاً في قول بعضهم، كما سيأتي بيانه في موضعه إن شاء الله. وقد ذكر الشيخ فخر الدين الرازي في تفسيره في فضل البسمة أحاديث منها:

[٢٨٣] عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَتَيْتَ أَهْلَكَ فَسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ إِنْ وَجَدَ لَكَ وَلَدَ كَتَبَ بَعْدَ أَنفَاسِهِ وَأَنفَاسَ ذُرْيَتِهِ حَسَنَاتٌ»<sup>(٦)</sup> أو كما قال؛ وهذا ما لا أصل له، ولا رأيته في شيء من الكتب المعتمدة عليها ولا غيرها.

[٢٨٤] وهكذا تستحب عند الأكل: لما في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال لربيبه عمر بن أبي

(١) صحيح . أخرجه البخاري ٧٩٩ ومالك ٢١١ / ١ وأحمد ٤ / ٣٤٠ من حديث رفاعة بن رافع، وسيأتي.

(٢) حسن . أخرجه أبو عبد الله ٥٩ / ٥ بأسناد رجاله ثقات، وجهالة الصحاحي لا تضر، وانظر ما بعده.

(٣) حسن . أخرجه النسائي في «البيوم والليلة» ٥٥٩ ، وقال: هذا عندي خطأ، وأخرجه ٥٥٨ وكذا أبو عبد الله ٥٩ / ٥ عن أبي المليح عن ردد رسول الله ﷺ، وإسناده حسن، وجهالة الصحاحي لا تضر.

(٤) ضعيف . أخرجه ابن السبكي في «طبقات الشافية» ٦ / ١ من حديث أبي هريرة، ومداره على أحد بن محمد بن عمران، وهو ضعيف ليس بشيء كما ذكر الخطيب في تاريخ بغداد ٥٧٧ / ٥ . وقد صنف الشيخ صديق الغماري جزاً بين فيه ومن الحديث، وأسامي «الاستعاذه والحسبلة من صصح حديث البسمة»، فانظره إن شئت.

(٥) حسن . أخرجه أبو داود ١٠١ وابن ماجة ٣٩٩ والدارقطني ١ / ٧٩ والحاكم ١ / ١٤٦ من حديث أبي هريرة، وصححه الحاكم، وتقبع النهي بيان في الليشي ، وفيه لين ، ولو شوهد واهية تقويه ، وقد حسنة بعض العلماء ، وانظر «العدة شرح العمدة» ص ٤١ .

(٦) لم أجده بعد بحث . وأمامرة الوضع لائحة عليه ، لما فيه من مبالغة .

سلمة: «قل: بسم الله، وكل يمينك، وكل ما يليك»<sup>(١)</sup>، ومن العلماء من أوجبها والحاله هذه.  
 [٢٨٥] وكذلك تستحب عند الجماع: لما في الصحيحين عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: بسم الله اللهم جنبنا الشيطان، وجئب الشيطان ما رزقنا. فإنه إن يقدر بينهما ولد لم يضره الشيطان أبداً»<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا ينكشف لك أن القولين عند النحاة في تقدير المتعلق بالباء في قوله: بسم الله، هل هو اسم أو فعل؟ متقاريان، وكل قدره به القرآن، أما من قدره باسم، تقديره باسم الله ابتدائي، فلقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ بِهَا يُسَرِّ اللَّهُ بِعِزِيزِهَا وَمُرْسَهَا إِنَّ رَبَّكَ لَغَفُورٌ تَرَبِّيم﴾ [هود: ٤١]، ومن قدره بالفعل أمرأ أو خبراً، نحو ابدأ باسم الله، أو ابتدأت باسم الله، فلقوله تعالى: ﴿أَفَرَا يَأْتِيَ رَبُّكَ الَّذِي حَلَقَ﴾ [العلق: ١]، وكلاهما صحيح، فإن الفعل لا بد له من مصدر، فلنك أن تقدر الفعل ومصدره، وذلك بحسب الفعل الذي سميت قبله، إن كان قياماً أو قعوداً أو أكلأ أو شرباً أو قراءة أو موضوعاً أو صلاة، فالمشروع ذكر اسم الله في الشروع في ذلك كله، تبركاً وستعنة على الإ تمام والتقليل، والله أعلم.

[٢٨٦] ولهذا روى ابن جرير وابن أبي حاتم، من حديث بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس قال: إن أول ما نزل به جبريل على محمد ﷺ قال: «يا محمد، قل: أستعيد بالسمع العليم من الشيطان الرجيم». ثم قال: قل: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»<sup>(٢)</sup>. قال: قال له جبريل: قل بسم الله يا محمد، بقول: اقرأ بذكر الله ربك، وقم واقعد بذكر الله تعالى<sup>(٣)</sup>. لفظ ابن جرير.

وأما مسألة الاسم: هل هو المسمى أو غيره؟ ففيها للناس ثلاثة أقوال: أحدها: أن الاسم هو المسمى، وهو قول أبي عبيدة وسيبوه. واختاره الباقلاني وأبن فوزي. وقال فخر الدين الرازي - وهو محمد بن عمر المعروف بابن خطيب الرئيسي - في مقدمات تفسيره: وقالت الحشوية والكرامية والأشعرية: الاسم نفس المسمى وغير التسمية. وقالت المعتزلة: الاسم غير المسمى ونفس التسمية، والمختار عندنا أن الاسم غير المسمى، وغير التسمية، ثم نقول: إن كان المراد بالاسم هذا اللفظ الذي هو أصوات مقطعة وحرروف مؤلفة، فالعلم الضروري حاصل أنه غير المسمى. ثم نقول: إن كان المراد بالاسم ذات المسمى، فهذا يكون من باب إيضاح الواضحة، وهو عبّث، ثبت أن الخوض في هذا البحث على جميع التقديرات يجري مجرّد العَبْث. ثم شرع يستدل على مغایرة الاسم للمسمى بأنه قد يكون الاسم موجوداً والمسمى مفقوداً كلفظة المعدوم، وبأنه قد يكون للشيء أسماء متعددة كالترادفة، وقد يكون الاسم واحداً والسميات متعددة كالمشتراك، وذلك دالٌ على تغاير الاسم والمسمى. وأيضاً فالاسم لفظ، وهو عرض، والمسمى قد يكون ذاتاً ممكناً أو واجبة بذاتها. وأيضاً فلفظ النار والثلج لو كان هو المسمى لوجود اللافظ بذلك حرّ النار أو بزد الثلوج ونحو ذلك، ولا ي قوله عاقل. وأيضاً فقد قال الله تعالى: ﴿وَلِلّٰهِ الْأَمْمَةُ لِمَسْقٍ فَادْعُوهُ هٰهٰ﴾ [الأعراف: ١٨٥]

[٢٨٧] وقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَسْعَةُ وَتَسْعِينَ اسْمًا»<sup>(٤)</sup> فهذِه أَسْمَاءٌ كثِيرَةٌ وَالْمُسْمَى وَاحِدٌ، وَهُوَ اللَّهُ

(١) صحيح . أخذه السخاري . ٦٥٣٧ و مسلم . ٢٠٢٢ و أحمد . ٤٢٦ و ابن حبان . ٥٢١١ .

(٢) مسجد لخچه السخانی، ١٦٩، و مسلة ١٤٣٤، وأئمّة ذاده ٢١٦٦ والتّمني، ١٠٩٢، و ابن ماجه، ١٩١٩.

(٣) «أدبية أخرجها الطبع، ١٣٧، ١٣٨»، واستناده ساقط، فهو شين عمارة واه، والضحاك لم يلتئم ابن عامر.

(٤) انتہا۔

تعالى وأيضاً قوله: «وَلِلَّهِ الْأَعْمَاءُ لِلشَّقِّ» أضافها إليه كما قال: «فَسَيَّعَ يَأْسِرَ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾» [الواقعة: ٧٤] ونحو ذلك، والإضافة تقتضي المغایرة، وقوله تعالى: «فَادْعُوهُ بِهَا»، أي فادعوا الله باسمه وذلك دليل على أنها غيره. واحتاج من قال: الاسم هو المسماي بقوله تعالى: «تَبَرَّكَ أَئْمَانُ رَبِّكَ وَلِلْكَلِيلِ وَالْكَرِيمِ ﴿٧٥﴾» [الرحمن: ٧٥]، والمبارك هو الله تعالى، والجواب: أن الاسم يعظم لتعظيم الذات المقدسة. وأيضاً فإذا قال الرجل: زينب طالق يعني امرأته طلقت. ولو كان الاسم غير المسماي لما وقع الطلاق، والجواب: أن المراد أن الذات المسماة بهذا الاسم طالق. قال الرازبي: وأما التسمية فإنها جعل<sup>(١)</sup> الاسم معيناً لهذه الذات، فهي غير الاسم أيضاً، والله أعلم.

**الله**: عَلَمْ عَلَى الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يقال إنه الاسم الأعظم لأنه يوصف بجميع الصفات كما قال تعالى: «هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ الْنَّبِيُّ وَالشَّهَدَةُ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿٧٦﴾ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْإِلَكُ الْقَدُّوسُ الْكَلِمُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَمَّيْنُ الْمَرِيزُ الْجَبَارُ الْمُكَبِّرُ شَبَّحَنَ اللَّهُ عَنَّا يَشْرِكُونَ ﴿٧٧﴾ هُوَ اللَّهُ الْعَلِيُّ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَى يُسَيِّعُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْمُكَبِّرُ ﴿٧٨﴾» [الحشر: ٢٤ - ٢٢]. فأجرى الله الأسماء الباقية كلهما صفات له كما قال تعالى: «وَلِلَّهِ الْأَعْمَاءُ لِلشَّقِّ فَادْعُوهُ بِهَا»، وقال تعالى: «هُنَّ أَذْعُوا اللَّهَ أَوْ أَذْعُوا الرَّحْمَنَ إِنَّمَا تَدْعُوا فِلَلَهِ الْأَسْمَاءُ الْمُشَنِّى» [الإسراء: ١١٠].

[٢٨٨] وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله تسعه وتسعين اسمًا، مائة إلا واحداً من أحصاها دخل الجنة»<sup>(٢)</sup> وجاء تعدادها في رواية الترمذى وابن ماجه، وبين الروايتين اختلاف زيادات ونقصان. وقد ذكر فخر الدين الرازى في تفسيره عن بعضهم: أن الله خمسة آلاف اسم، ألف في الكتاب والسنة الصحيحة، وألف في التوارى، وألف في الإنجيل، وألف في الزبور، وألف في اللوح المحفوظ.

وهو اسم لم يسم به غيره تبارك وتعالى. ولهذا لا يُعرف في كلام العرب له استئناف من فعل يفعل، فذهب من ذهب من النحاة إلى أنه اسم جامد لا استئناف له، وقد نقله القرطبي عن جماعة من العلماء منهم الشافعى والخطابى وإمام الحرمين والغزالى وغيرهم، روى عن الخليل وسيبوه أن الألف واللام فيه لازمة، قال الخطابى: ألا ترى أنك تقول: يا الله، ولا تقول: يا الرحمن، فلولا أنه من أصل الكلمة لما جاز إدخال حرف النداء على الألف واللام. وقيل: إنه مشتق. واستدلوا عليه بقول روبية بن العجاج:

**لَهُ در الغانيات المدّة سُبْخَنَ واسترجفنَ من تَأْلِهِي**

فقد صرخ الشاعر بلفظ المصدر وهو التأله من الله ياله إلهه وتتألهما، كما روى عن ابن عباس أنه قرأ: «وَيَئِزُّكَ إِلَاهَكَ» وقال: عبادتك، أي: إنه كان يعبد ولا يعبد. وكذا قال مجاهد وغيره. وقد استدل بعضهم على كونه مشتقاً بقوله تعالى: «وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ» [الأنعام: ٣] أي: المعبد في السموات والأرض، كما قال تعالى «وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاوَاتِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ» [الزخرف: ٨٤]. ونقل سيبوه عن الخليل أن أصله: إله، مثل فعال، فدخلت الألف واللام بدلاً من الهمزة. قال سيبوه: مثل الناس، أصله:ناس، وقيل: أصل الكلمة لاه، فدخلت الألف واللام للتعظيم، وهذا اختيار سيبوه، قال الشاعر:

(١) في بعض النسخ «فإنها فعل».

(٢) متفق عليه دون سرد الأسماء، وكلها مسأى إن شاء الله تعالى.

لَا ابْنَ عَمِّكَ لَا أَفْضَلَتْ فِي حُسْبٍ عَثِيٌّ وَلَا أَنْتَ دِيَانِي فَتَخْزُونِي

قال القرطبي: بالخاء المعجمة، أي فَتَشَوَّسْتَني. وقال الكسائي والفراء: أصله الإله، حذفوا الهمزة وأدغموا اللام الأولى في الثانية كما قال ﴿لَيْكَأَنَّهُ رَبِّكَ﴾ [الكهف: ٣٨]، أي: لكن أنا، وقد قرأها كذلك الحسن، قال القرطبي: ثم قيل: هو مشتق من وَلَهُ: إذا تَحِيرَ، وَلَوْلَهُ ذَهَابُ الْعُقْلِ، يقال: رجل والله، وامرأة ولَهُ، وماء مُولَّة: إذا أرسَلَ فِي الصَّحَارِيِّ، فَالله تَعَالَى تَحْبِيرُ الْأَبْلَابِ وَالْفَكْرِ فِي حَقَائِقِ صَفَاتِهِ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ أَصْلَهُ وَلَاهُ، فَأَبْدَلَتِ الْوَاوُ هَمْزَةً، كَمَا قَالُوا فِي وَشَاحٍ: إِشَاحٌ، وَوَسَادَةٌ: إِسَادَةٌ، وَقَالَ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ: وَقَيلَ: إِنَّهُ مُشْتَقٌ مِّنْ أَهْمَتْ إِلَى فَلَانٍ، أَيْ: سَكَنَ إِلَيْهِ، فَالْعَقُولُ لَا تَسْكُنُ إِلَى ذَكْرِهِ، وَالْأَرْوَاحُ لَا تَفْرَحُ إِلَى بِعْرَفَتِهِ، لَأَنَّهُ الْكَاملُ عَلَى الْإِطْلَاقِ دُونَ غَيْرِهِ، قَالَ الله تَعَالَى: ﴿أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ قَلْمَنْيُنَ التَّلَوْبُ﴾ [الرعد: ٢٨] قال: وَقَيلَ: مِنْ لَاهٍ يَلُوهُ إِذَا احْتَجَبَ . وَقَيلَ: مِنْ أَلَهُ الْفَصِيلُ: إِذَا أَوْلَى بِأَمْهَمِهِ . وَالْمَعْنَى: أَنَّ الْعَبَادَ مُوَلَّوْنَ مُوَلَّوْنَ بِالْتَّضَرُّعِ إِلَيْهِ فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ . قَالَ: وَقَيلَ: مُشْتَقٌ مِّنْ أَلَهُ الرَّجُلُ يَالَّهُ: إِذَا فَزَعَ مِنْ أَمْرٍ نَزَلَ بِهِ فَالْأَلَهُ: أَيْ أَجَارَهُ، فَالْمَجِيرُ لِجَمِيعِ الْخَلَاقِ مِنْ كُلِّ الْمُضَارِّ هُوَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ يَعْلَمُ وَلَا يُعْلَمُ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٨٨] وَهُوَ الْمُنْعَمُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَكُونُ إِنْ يَقْعُدُ فَيَمْنَأُ﴾ [النَّحْل: ٥٣] وَهُوَ الْمَطْعَمُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ يَطْعَمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الْأَنْعَامَ: ١٤] وَهُوَ الْمَوْجِدُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ يَكُنْ مِّنْ إِنْ يَعْتَدُ اللَّهُ﴾ [النَّسَاءَ: ٧٨]، وَقَدْ اخْتَارَ فَخْرُ الدِّينِ أَنَّهُ اسْمُ عِلْمٍ غَيْرِ مُشْتَقٍ لِبَتْتَةٍ . قَالَ: وَهُوَ قَوْلُ الْخَلِيلِ وَسَيِّبِيِّهِ وَأَكْثَرِ الْأَصْلَوْلِيِّينَ وَالْفَقِهَاءِ . ثُمَّ أَخْذَ يَسْتَدِلُّ عَلَى ذَلِكَ بِوَجْهِهِ، مِنْهَا: أَنَّهُ لَوْ كَانَ مُشْتَقًا لِاِشْتِرْكَ فِي مَعْنَاهِ كَثِيرُوْنَ . وَمِنْهَا: أَنَّ بَقِيَّةَ الْأَسْمَاءِ تُذَكَّرُ صَفَاتِهِ لِهَذِهِ تَقْوِيلَةِ ﴿الْعَزِيزُ الْحَمِيدُ﴾ [الْأَنْجَوْنَ] [إِبْرَاهِيمَ: ١ - ٢] عَلَى قِرَاءَةِ الْجَرِّ، فَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْبَيَانِ . وَمِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ تَكُنْ لَّهُ سَيِّئَاتٌ﴾ [مَرِيمَ: ٦٥]، وَفِي الْإِسْتِدْلَالِ بِهَذِهِ عَلَى كَوْنِ هَذَا الْاسْمِ جَامِدًا غَيْرَ مُشْتَقٍ نَّظَرًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَحَكَى فَخْرُ الدِّينِ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ اسْمَ الله تَعَالَى عِبرَانِي لَا عَرَبِيَّ ثُمَّ ضَعَفَهُ . وَهُوَ حَقِيقٌ بِالْتَّضَعِيفِ كَمَا قَالَ . وَقَدْ حَكَى فَخْرُ الدِّينِ هَذَا الْقَوْلُ ثُمَّ قَالَ: وَاعْلَمُ أَنَّ الْخَلْقَ قَسْمَانِ: وَاصْلَوْنَ إِلَى سَاحِلِ بَحْرِ الْمُعْرِفَةِ، وَمُحْرَمُوْنَ قَدْ بَقَوْا فِي ظَلَمَاتِ الْحِيَرَةِ وَتِيهِ الْجَهَالَةِ، فَكَانُوْنَ قَدْ فَقَدُوا عُقُولَهُمْ وَأَرْوَاحَهُمْ، وَأَمَّا الْوَاجِدُوْنَ فَقَدْ وَصَلَوْا إِلَى عَرْضَةِ النُّورِ وَفَسْحَةِ الْكَبِيرِيَّةِ وَالْجَلَالِ، فَتَاهُوْنَ فِي مِيَادِينِ الْصَّمْدِيَّةِ، وَبِادَوْا فِي عَرْضَةِ الْفَزَّانِيَّةِ . فَثَبَّتَ أَنَّ الْخَلْقَ كُلُّهُمْ وَالْهُوَنَ فِي مَعْرِفَتِهِ . وَرَوَى عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ: لَأَنَّ الْخَلْقَ يَأْلِهُوْنَ إِلَيْهِ، بَفْتَحِ الْلَّامِ وَكَسْرِهَا، لِفَتَانِ . وَقَيلَ: إِنَّهُ مُشْتَقٌ مِّنْ الْأَرْتِفَاعِ، فَكَانَتِ الْعَرَبُ تَقُولُ لِكُلِّ شَيْءٍ مَرْتَفِعًا: لَاهَا، وَكَانُوْنَ يَقُولُونَ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ: لَاهَتِ . وَقَيلَ: إِنَّهُ مُشْتَقٌ مِّنْ أَلَهُ الرَّجُلُ: إِذَا تَعَبَّدَ، وَتَأْلَهَ: إِذَا تَنْسَكَ . وَقَرَأَ ابْنُ عِيَّاسَ: «وَيَذْرُكُ إِلَاهَتَكُ»: وَعِبَادَتَكُ . وَأَصْلَهُ ذَلِكُ الْإِلَهُ، فَحَذَفَتِ الْهَمْزَةُ الَّتِي هِيَ فَاءُ الْكَلْمَةِ، فَالْتَّقَتِ الْلَّامُ الَّتِي هِيَ عِيَّنَاهُ مَعَ الْلَّامِ الزَّائِدِ فِي أَوْلَاهَا لِلتَّعْرِيفِ، فَأَدَغَمَتِ إِحْدَاهُمَا فِي الْأُخْرَى، فَصَارَتِهَا فِي الْلَّفْظِ لَامًا وَاحِدَةً وَفُخِّمَتْ تَعْظِيْمًا . قَيْلَ: الله .

﴿الْأَنْجَوْنُ الْأَنْجَوْنُ﴾: اسْمَانُ مُشْتَقَانِ مِنَ الرَّحْمَةِ عَلَى وَجْهِ الْمُبَالَغَةِ، وَرَحْمَنُ أَشَدُ مُبَالَغَةِ مِنْ رَحِيمٍ . وَفِي كَلَامِ ابْنِ جَرِيرٍ مَا يُفَهَّمُ مِنْهُ حَكَيَاةُ الْاِنْتِفَاقِ عَلَى هَذَا . وَفِي تَفْسِيرِ بَعْضِ السَّلْفِ مَا يَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ، كَمَا تَقْدِمُ فِي الْأَثْرِ عَنِ عِيَّسِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: وَالرَّحْمَنُ رَحْمَنُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالرَّحِيمُ رَحِيمُ الْآخِرَةِ . وَقَدْ زَعَمَ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ غَيْرَ مُشْتَقٍ، إِذَا لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَا تَصْلِي بِذَكْرِ الْمَرْجُونِ، وَقَدْ قَالَ: ﴿وَكَانَ إِلَيْهِمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾

﴿الْأَحْزَاب﴾: ٤٣]. وحكى ابن الأباري في الظاهر عن المبرد أنَّ الرحمن اسم عبراني ليس بعربي . وقال أبو إسحاق الزجاج في معانِي القرآن: وقال أحمد بن يحيى: الرحيم عربي ، والرحمن عبراني فلهذا جمع بينهما . قال أبو إسحاق: هذا القول مرغوب عنه .

وقال القرطبي: والدليل على أنه مشتق ما أخرجه الترمذى - وصححه - عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

﴿٢٨٩﴾ [قال الله تعالى: أنا الرحمن، خلقت الرحمن وشققت لها اسمًا من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته<sup>(١)</sup>. قال: وهذا نصُّ في الاشتقاء، فلا معنى للمخالفه والشقاقي . قال: وإنكار العرب لاسم الرحمن لجهلهم بالله وبما وجب له . قال القرطبي: ثم قيل: بما معنى واحد، كندمان ونديم، قاله أبو عبيدة، وقيل: ليس بناء فعلان كفيعل، فإن فعلان لا يقع إلا على مبالغة الفعل نحو قوله: رجل غضبان للرجل المعمتلى غضباً، وفيعل قد يكون بمعنى الفاعل والمفعول . قال أبو علي الفارسي: الرحمن اسم عام في جميع أنواع الرحمة يختص به الله تعالى . والرحيم إنما هو في جهة المؤمنين، قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ مُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ . وقال ابن عباس: مما اسمان رقيقان، أحدهما أرق من الآخر، أي: أكثر رحمة . ثم حكى عن الخطابي وغيره أنهم استشكلوا هذه الصفة، وقالوا: لعله أرق، كما جاء في الحديث:

﴿٢٩٠﴾ [إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله، وإنه يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف]<sup>(٢)</sup> . وقال ابن المبارك: الرحمن إذا سُئلَ أعطى، والرحيم إذا لم يُسأَلَ غضب . وهذا كما جاء في الحديث الذي رواه الترمذى وأبن ماجه، من حديث أبي صالح الفارسي الحُوزي<sup>(٣)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

﴿٢٩١﴾ قال رسول الله ﷺ: «من لم يسأل الله يغضب عليه»<sup>(٤)</sup> . وقال بعض الشعراء:

لَا تَظْلِمْنَ بُنَيَّ آدَمَ حَاجَةً      وَسَلَ الَّذِي أَبْوَاهُ لَا تُخْجِبَ  
الله يَغْضِبُ إِنْ تَرَكْتَ سُؤَالَه      وَسَنِي آدَمَ حِينَ يَسَأَلُ يَغْضِبُ

وقال ابن جرير: حدثنا السري بن يحيى التميمي، حدثنا عثمان بن زفر، سمعت العزّزَمي يقول: الرحمن الرحيم، قال: الرحمن لجميع الخلق، الرحيم، قال: بالمؤمنين . قالوا: ولهذا قال: ﴿لَهُ أَسْتَوِي عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنِ﴾ [الفرقان: ٥٩] وقال ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْمَرْسَى أَسْتَوِي﴾<sup>(٥)</sup> [طه: ٥]. ذكر الاستواء باسمه الرحمن ليعلم جميع خلقه برحمته، وقال: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ مُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]، فخصهم باسمه الرحيم، قالوا: فدل على أنَّ الرحمن أشد مبالغة في الرحمة لعومتها في الدارين لجميع خلقه، والرحيم خاصة بالمؤمنين، لكن جاء في الدعاء المأثور:

(١) صحيح . أخرجه أبو داود ١٦٩٥ والترمذى ١٩٠٧ وعبد الرزاق ٢٠٢٣٤ والحسيدى ٦٥ والبخارى في «الأدب المفرد» ٥٣ وأحمد ١٩٤ /١ وأبي شيبة ٥٣٥ /٨ والحاكم ١٥٧ /٤ من طرق؛ وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو كما قال .

(٢) صحيح . أخرجه مسلم ٢٥٩٣ والبغوي ٣٤٩٢ من حديث عائشة، وله شواهد، وسيأتي .

(٣) إسناده لين . أخرجه الترمذى ٣٣٧٣ وأبن ماجة ٣٨٧٧ والبخارى في «الأدب المفرد» ٦٥٨ وأحمد ٤٧٧ /٥ وأبو يعلى ٦٦٥٥ والحاكم ٣٩١ من حديث أبي هريرة، ومداره على أبي صالح الحُوزي، وهو لين الحديث، ضعفه يعین وقواه أبو زرعة، وقال الحاكم: صحيح، فإن الحُوزي وأبا المليح لم يذكر بجرح إنما هما في عداد المجهولين لقلة الحديث، وسكت الذهبي، فالخبر يدور بين الضعف والحسن، والله أعلم .

[٢٩٢] [رَحْمَنُ الدِّنِيَا وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمُهُمَا<sup>(١)</sup>]. واسمه تعالى «الرحمن» خاص به، لم يُسمّ به غيره كما قال تعالى: «قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ أَدْعُوا الرَّحْمَنَ إِنَّمَا تَدْعُونَ فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْمُسْمَىٰ» [الإسراء: ١١٠]، وقال تعالى: «وَتَشَاءُ مِنْ أَنْزَلْنَا مِنْ قِبِيلَكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ مَا لِهُ مُعَذْنَىٰ<sup>(٢)</sup>» [الزخرف: ٤٥]. ولما تجمهر مسيلمة الكذاب وتسمى برحمن اليمامة كسام الله جلباب الكذب وشهرها به، فلا يقال له إلا مسيلمة الكذاب، وصار يضرب به المثل في الكذب بين أهل الحضر من أهل المدر وأهل الور من أهل البادية والأعراب.

وقد زعم بعضهم: أن الرحيم أشد مبالغة من الرحمن؛ لأنه أكده به، والمؤكّد لا يكون إلا أقوى من المؤكّد. والجواب: أن هذا ليس من باب التأكيد، وإنما هو من باب النعت بعد النعت ولا يلزم فيه ما ذكره. وعلى هذا فيكون تقديم اسم الله الذي لم يسم به أحد غيره، ووصفه أولاً بالرحمن الذي مُنِع من التسمية به لغيره، كما قال تعالى: «قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ أَدْعُوا الرَّحْمَنَ إِنَّمَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْمُسْمَىٰ» [الإسراء: ١١٠]. وإنما تجمهر مسيلمة اليمامة في التسمي به ولم يتبعه على ذلك إلا من كان معه في الضلالة. وأما الرحيم فإنه تعالى وصف به غيره، حيث قال: «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أُنْشِئْتُمْ عَنِيرٌ عَلَيْهِ مَا عِنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ<sup>(٣)</sup>» [التوبه: ١٢٨] كما وصف غيره بغير ذلك من أسمائه كما في قوله: «إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَشْتَاجَ بِنَكِيلِهِ فَجَعَلْنَاهُ مَسِيعًا بِصِيرًا<sup>(٤)</sup>» [الإنسان: ٢]. والحاصل أن من أسمائه تعالى ما يسمى به غيره، ومنها ما لا يسمى به غيره، كاسم الله والرحمن والخالق والرزاق ونحو ذلك، فلهذا بدأ باسم الله، ووصفه بالرحمن، لأنه أخص وأعرف من الرحيم، لأن التسمية أولاً إنما تكون باشرف الأسماء، فلهذا ابتدأ بالأ شخص فالأخضر. فإن قيل: فإذا كان الرحمن أشد مبالغة؛ فهلا اكتفى به عن الرحيم؟ فقد روي عن عطاء الغراساني ما معناه: أنه لما تسمى غيره تعالى بالرحمن، جيء بلفظ الرحيم ليقطع التورّم بذلك، فإنه لا يوصف بالرحمن الرحيم إلا الله تعالى. كذا رواه ابن جرير عن عطاء. ووجهه بذلك، والله أعلم. وقد زعم بعضهم أن العرب لا تعرف الرحمن، حتى رد الله عليهم ذلك بقوله «قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ أَدْعُوا الرَّحْمَنَ إِنَّمَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْمُسْمَىٰ» [الإسراء: ١١٠].

[٢٩٣] ولهاذا قال كفار قريش يوم الحديبية لما قال رسول الله ﷺ لعلي: «اكتب **رَسِيمُ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**». فقالوا: لا نعرف الرحمن ولا الرحيم<sup>(٥)</sup>. رواه البخاري، وفي بعض الروايات: لا نعرف الرحمن إلا الرحمن اليمامة. وقال تعالى: «وَلَمَّا قِيلَ لَهُمْ أَسْبَدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَسْبَدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَنَذَارَمُ ثُورًا<sup>(٦)</sup>» [الفرقان: ٦٠]. والظاهر أن إنكارهم هذا إنما هو جحود وعناد وتعنت في كفرهم؛ فإنه قد وجد في أشعارهم في الجاهلية تسمية الله تعالى بالرحمن، قال ابن جرير: وقد أثبتت بعض الجاهليّة الجهال:

أَلَا ضَرَبَتْ تِلْكَ الْفَتَاهُ هَجِينَاهَا      أَلَا قَضَبَ الرَّحْمَنُ رَبِّي يَمِينَهَا

وقال سلامة بن جندل الطهوي:

**عَجِلْتُمْ عَلَيْنَا إِذْ عَجَلْنَا عَلَيْكُمْ      وَمَا يَشَا الرَّحْمَنُ يَغْقِذُ وَيُظْلِقُ**

وقال ابن جرير: حدثنا أبو تُرَيْب، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا بشر بن عمارة، حدثنا أبو روق، عن الضحاك، عن عبد الله بن عباس، قال: الرحمن: الفعلان من الرحمة، وهو من كلام العرب، وقال،

(١) س يأتي تخرّيجه، وهو بعض حديث.

(٢) هو بعض حديث صالح الحديبية المشهور، وسيأتي.

**﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾** الرقيق الرفيق لمن أحب أن يرحمه، والبعيد الشديد على من أحب أن يعنف عليه، وكذلك أسماؤه كلها. وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا حماد بن مسدة، عن عوف، عن الحسن، قال: الرحمن اسم منوع.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد يحيى بن سعيد القطان، حدثنا زيد بن الحباب، حدثني أبو الأشهب، عن الحسن، قال: الرحمن اسم لا يستطيع الناس أن يتخلوه، تستقي به تبارك وتعالى.

[٤٢٩] وقد جاء في حديث أم سلمة: أن رسول الله ﷺ كان يقطع قراءته حرفاً حرفاً: **﴿يَا سُلَيْمَانُ اكْتُبْ﴾** **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾** **﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾** **﴿مَلِكُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾** **﴿الَّذِينَ﴾** <sup>(١)</sup>: فقرأ بعضهم كذلك وهم طائفة من الكوفيين، ومنهم من وصلها بقوله: **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾** <sup>(٢)</sup> وكسر الميم للتقاء الساكنيين، وهم الجمورو. وحَكَى الكسائي عن بعض العرب أنها تقرأ بفتح الميم وصلة الهمزة، فيقولون: **«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»**، فقلوا حركة الهمزة إلى الميم بعد تسكينها كما قرئي قوله تعالى: **﴿إِنَّمَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾** [آل عمران: ١ - ٢]، قال ابن عطية: ولم ترد بهذا قراءة عن أحد فيما علمت.

### **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾**

القراء السبعة على ضم الدال في قوله: **الحمدُ لَهُ**، وهو مبتدأ وخبر. رُوِيَ عن سفيان بن عيينة وروبة بن العجاج أنهما قالا: **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾** بالنصب، وهو على إضمار فعل. وقرأ ابن أبي عبلة: **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾** بضم الدال واللام إتباعاً للثاني الأول. وله شواهد، لكنه شاذ. وعن الحسن وزيد بن علي: **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾**، بكسر الدال، إتباعاً للأول الثاني.

قال أبو جعفر بن جرير: معنى **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾** الشكر لله خالصاً دون سائر ما يعبد من دونه، ودون كل ما برأ من خلقه، بما أنعم على عباده من النعم التي لا يحصيها العدد، ولا يحيط بعدها غيره أحد، في تصحيف الآلات لطاعته، وتمكن حوارج أجسام المكلفين لأداء فرائضه، مع ما بسط لهم في دنياهم من الرزق، وغذائهم به من نعيم العيش، من غير استحقاق منهم ذلك عليه، ومع ما نبههم عليه ودعاهم إليه، من الأسباب المؤدية إلى دوام الخلود في دار المقام في التعميم المقيم، فلربنا الحمد على ذلك كله أولاً وآخرأ. وقال ابن جرير: **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾** ثناء أثني به على نفسه، وفي ضمته أمر عباده أن يثنوا عليه، فكانه قال: قولوا: **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾**. قال: وقد قيل: إن قول القائل: **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾**، ثناء عليه باسمه الحسنى وصفاته العلى، قوله: الشكر لله، ثناء عليه بنعمه وأياديه، ثم شرع في رد ذلك بما حاصله أن جميع أهل المعرفة بلسان العرب يوقعون كلاماً من الحمد والشكر مكان الآخر. وقد نقل السلمي هذا المذهب أنهما سواه عن جعفر الصادق وابن عطاء من الصوفية. وقال ابن عباس: **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾** كلمة كل شاكر، وقد استدل القرطبي لابن جرير بصحبة قول القائل: الحمد لله شكرأ. وهذا الذي ادعاه ابن جرير فيه نظر؛ لأنَّه اشتهر عند كثير من العلماء من المتأخرین أنَّ الحمد هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته الالزمة والمتعلقة، والشكر لا يكون إلا على المتعلقة، ويكون بالجنان واللسان والأركان، كما قال الشاعر:

أفادتكم النعماء مني ثلاثة بدي ولساني والضمير المحجا

ولكنهم اختلفوا: أيهما أعم، الحمد أو الشكر؟ على قولين، والتحقيق أن بينهما عموماً وخصوصاً، فالحمد أعم من الشكر من حيث ما يقعان عليه. لأنه يكون على الصفات الالزمة والمتعلقة، تقول: حمدته لفروسيته وحمدته لكرمه؛ وهو أخص لأنه لا يكون إلا بالقول، والشكر أعم من حيث ما يقعان عليه؛ لأنه يكون بالقول والعمل والنية كما تقدم، وهو أخص لأنه لا يكون إلا على الصفات المتعلقة، لا يقال: شكرته لفروسيته، وتقول: شكرته على كرمه وإحسانه إلّي. هذا حاصلٌ ما حرره بعض المتأخرین والله أعلم.

وقال أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى: الحمد نقىض الذم، تقول: حمدت الرجل أحده حمداً ومحمدأً فهو حميد ومحمود، والتحميد أبلغ من الحمد، والحمد أعم من الشكر. وقال في الشكر: هو الثناء على المحسن بما أولاًكه من المعروف، يقال: شكرته وشكرت له: وباللام أفضح. وأما المدح فهو أعم من الحمد، لأنه يكون للحي وللميت وللجماد أيضاً، كما يمدح الطعام والمال ونحو ذلك، ويكون قبل الإحسان وبعده، وعلى الصفات المتعلقة والالزمة أيضاً فهو أعم.

### ذكر أقوال السلف في الحمد:

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو مغمر القطبي، حدثنا حفص، عن حجاج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عمر رضي الله عنه: قد علمنا سبحانه الله، ولا إله إلا الله، فما **«الحمد لله»**؟ فقال علي: كلمة رضيها الله لنفسه. ورواه غير أبي مغمر، عن حفص فقال: قال عمر لعلي - وأصحابه عنده -: لا إله إلا الله وسبحان الله، والله أكبر، قد عرفناها، فما **«الحمد لله»**؟ قال علي: كلمة أحبها الله تعالى لنفسه، ورضيها لنفسه، وأحب أن تقال<sup>(١)</sup>. وقال علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، قال: قال ابن عباس: **«الحمد لله»**: كلمة الشكر، وإذا قال العبد **«الحمد لله»** قال: شكرني عبدي. رواه ابن أبي حاتم. وروى أيضاً هو وابن جرير، من حديث بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس أنه قال: **«الحمد لله»** هو الشكر لله، والاستخذاء له، والإقرار له بنعمه وهدايته وابتداهه وغير ذلك. وقال كعب الأحبار: **«الحمد لله»** ثناء الله. وقال الضحاك: **«الحمد لله»** رداء الرحمن. وقد ورد الحديث ب نحو ذلك.

[٢٩٥] قال ابن حirir: حدثنا سعيد بن عمرو السكوني، حدثنا بقية بن الوليد، حدثني عيسى بن إبراهيم، عن موسى بن أبي حبيب، عن الحكم بن عمير - وكانت له صحبة - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قلت: **«الحمد لله رب العالمين»**، فقد شكرت الله، فزادك»<sup>(٢)</sup>.

[٢٩٦] وقد روى الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا روح، حدثنا عوف، عن الحسن، عن الأسود بن سريع، قال: قلت: يا رسول الله، ألا أنشدك محامد حَمَدْتُ بها ربي، تبارك وتعالى؟ فقال: «أما إن ربك يحب الحمد»<sup>(٣)</sup>. ورواه النسائي، عن علي بن حجر، عن ابن علية، عن يونس بن عبيدة، عن الحسن عن الأسود بن سريع، به.

(١) ضعيف لضعف حجاج بن أرطأة.

(٢) أخرجه الطبرى ١٥٢ من حديث الحكم بن عمير، وإننا نؤيد ضعيف لضعف عيسى بن إبراهيم الهاشمى، قال البخارى والنسائى: منكر الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: متزوك. راجع الميزان ٤٥٦. وما بعده أصح منه.

(٣) حسن. أخرجه النسائي في «الكتابي» ٧٧٤٥، وأحمد ٤٣٥ / ٣، ورجاله ثقات، وقد صرخ الحسن بالتحديث في «مراasil ابن أبي حاتم» ص ٤٠.

[٢٩٧] وروى أبو عيسى الحافظ الترمذى، والنمساني وابن ماجه، من حديث موسى بن إبراهيم بن كثير، عن طلحة بن خراش، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الذكر: لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء: الحمد لله»<sup>(١)</sup>. وقال الترمذى: حسن غريب.

[٢٩٨] وروى ابن ماجه، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنعم الله على عبد نعمة فقال: الحمد لله إلا كان الذي أعطى أفضل مما أخذ»<sup>(٢)</sup>.

[٢٩٩] وقال القرطبي في تفسيره: وفي «نواتر الأصول»، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «لو أن الدنيا كلها بحذافيرها في يد رجل من أمتي، ثم قال: الحمد لله، كانت الحمد لله أفضل من ذلك»<sup>(٣)</sup>. قال القرطبي وغيره: أي لكان إلهامه الحمد لله أكبر نعمة عليه من نعم الدنيا، لأن ثواب الحمد لا يقى، ونعم الدنيا لا يبقى. قال الله تعالى: «الَّتَّالُ وَالْبَئْنَوْ زِيَّةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَقِيَّةُ أَفْتَلُهُتْ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ تَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلًا»<sup>(٤)</sup> [الكهف: ٤٦].

[٣٠٠] وفي سنن ابن ماجه، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ حذّرهم: «أن عباداً من عباد الله قال: يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، فغضبت بالملائكة، فلم يدرريا كيف يكتبانها فصعدنا إلى السماء، فقالوا: يا ربنا، إن عباداً قد قال مقالة لا ندرى كيف نكتبها، قال الله - وهو أعلم بما قال عبده -: ماذا قال عبدي؟ قالوا: يا رب، إنه قد قال: يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، فقال لها كما قال عبدي حتى يلقاني فأجزيه بها»<sup>(٥)</sup>. وحكى القرطبي عن طائفة أنهم قالوا: قول العبد: «الحمد لله رب العالمين» أفضل من قول: «لا إله إلا الله»، لاشتمال الحمد لله رب العالمين على التوحيد مع الحمد. وقال آخرون: بل لا إله إلا الله أفضل لأنها تنفصل بين الإيمان والكفر، وعليها يقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، كما ثبت في الحديث المتفق عليه<sup>(٦)</sup>.

[٣٠١] وفي الحديث الآخر في السنن: «أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلى: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له»<sup>(٧)</sup>.

[٣٠٢] وقد تقدم عن جابر مرفوعاً: «أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء الحمد لله»<sup>(٨)</sup>. وحنته

(١) حسن. أخرجه الترمذى ٣٣٨٣ والنمساني في «البوم والليلة» ٨٣١ وابن ماجه ٣٨٠٠ وابن حبان ٨٤٦ ببيان حسن، رجاله ثقات، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٢) حسن. أخرجه ابن ماجه ٣٨٠٥ ببيان لا يأس به، فيه شبيب بن بشر، وهو صدوق يحيى، وحسن البوصيري في «الزواائد».

(٣) واه بمرة. أخرجه ابن عساكر ١٥/٢٧٦ من حديث أنس، وفيه أبو المفضل محمد بن عبد الله، وهو متوفى، وكذبه الدارقطنى وغيره كما في «تاريخ بغداد» ٥/٤٦٧، وله شاهد واه من حديث جابر، راجع سلسلة الأحاديث الضعيفة ٨٧٥ و ٨٧٦.

(٤) أخرجه ابن ماجه ٣٨٠١ ببيان لأجل صدقة بن بشير وقادة بن إبراهيم، فكلامها مقبول.

(٥) يأتي تخربيه عند ذكر لفظه إن شاء الله تعالى.

(٦) حسن. أخرجه الترمذى ٣٥٧٩ وأحمد ٢١٠/٢ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وإسناده غير قوي لأجل حاد بن أبي حميد، واستغفريه الترمذى، وله شاهد من حديث علي أخرجه البيهقي ٥/١١٧ وإسناده ضعيف لأجل موسى بن عبيدة، وله شاهد مرسلاً أخرجه مالك ١/٢١٤، فالحديث حسن بشواهد، وانظر «فتح المجيد» (٤٠) بتخربيه.

(٧) تقدم برقم (٢٩٧).

الترمذى. والألف واللام في الحمد لاستغراق جميع أجناس الحمد وصنوفه لله تعالى، كما جاء في الحديث: [٣٠٣] «اللهم لك الحمد كله، ولك الملك كله، وبيدك الخير كله، وإليك يرجع الأمر كله» الحديث<sup>(١)</sup>.

**﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾**: الربُّ هو: المالك المتصرف، ويطلق في اللغة على السيد، وعلى المتصرف للإصلاح، وكل ذلك صحيح في حق الله تعالى. ولا يستعمل «الربُّ» لغير الله، بل بالإضافة، تقول: رب الدار، رب كذا، وأما الربُّ فلا يقال إلا لله عز وجل، وقد قيل: إنه الاسم الأعظم. **﴿وَالْعَالَمِينَ﴾**: جمع عالم - وهو كل موجود سوى الله عز وجل - والعالم جمع لا واحد له من لفظه، والعوالم أصناف المخلوقات في السموات والأرض وفي البر والبحر، وكل قرن منها وجيئ يسمى عالماً أيضاً. قال بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الصحاح، عن ابن عباس: **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾** الحمد لله الذي له الخلق كله، السموات والأرضون، وما فيهنَّ وما بينهنَّ، مما نعلم وما لا نعلم. وفي رواية سعيد بن جبير وعكرمة، عن ابن عباس: رب الجن والإنس. وكذلك قال سعيد بن جبير، ومجاهد، وابن جريج، وروي عن علي نحوه. وقال ابن أبي حاتم: بإسناد لا يعتمد عليه. واستدل القرطبي لهذا القول بقوله تعالى: **﴿لَيَكُونُ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾** [الفرقان: ١] وهم الجن والإنس. وقال الفراء وأبو عبيد: العالم عبارة عن يعقل وهم الإنس والجن، والملائكة والشياطين، ولا يقال للبهائم عالم. وعن زيد بن أسلم وأبي عمرو بن العلاء: العالم كل ما له روح يرتفق. وقال قتادة: رب العالمين كل صنف عالم، وذكر الحافظ ابن عساكر في ترجمة مروان بن محمد بن مروان بن الحكم - وهو أحد خلفاءبني أمية، وهو يعرف بالجعدي ويلقب بالحمار - أنه قال: خلق الله سبعة عشر ألف عالم، أهل السموات وأهل الأرض عالم واحد وسائر ذلك لا يعلمه إلا الله عز وجل. وقال قتادة: رب العالمين، كل صنف عالم.

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية في قوله تعالى: **﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾** قال: الإنس عالم، والجن عالم، وما سوى ذلك ثمانية عشر ألف عالم، أو أربعة عشر ألف عالم - هو يشك - الملائكة على الأرض، وللأرض أربع زوايا، في كل زاوية ثلاثة آلاف عالم، وخمسة مائة عالم، خلقهم الله لعبادته<sup>(٢)</sup>. ورواه ابن جرير وابن أبي حاتم. وهذا كلام غريب يحتاج مثله إلى دليل صحيح. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا هشام بن خالد، حدثنا الروليد بن مسلم، حدثنا الفرات يعني ابن الروليد، عن معتب بن سمي، عن ثبيب - يعني الحميري - في قوله تعالى: **﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾** قال: العالمين ألف أمة فستمائة في البحر، وأربعين مائة في البر، وحكي مثله عن سعيد بن المسيب. وقد روي نحو هذا مرفوعاً كما قال الحافظ أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى، في مسنده:

[٣٠٤] حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبيد بن واقد القيسى أبو عباد، حدثني محمد بن عيسى بن كيسان، حدثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قتل الجراد في سنة من سني عمر التيولي فيها فسأل عنه، فلم يُخْبِرْ بشيء، فاغتم لذلك فأرسل راكباً يضرب إلى اليمن، وأآخر إلى الشام، وأآخر إلى العراق، يسأل: هل روي من العجراد شيء، أم لا؟ قال: فاتاه الراكب الذي من قبل اليمن بقبضة من جراد،

(١) أخرجه أحد ٣٤٦/٥ عن حجاج بن فراصة عن حذيفة، وإن شاهد ضعيف، فيه راو لم يسم. وللمحدث قصة غريبة تدل على ونه.

(٢) هذا وأشباهه من الإسرائيليات، لا حجة في شيء منها.

فاللهم بين يديه، فلما رآها كَبَرَ، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خلق الله ألف أمة، ستمائة في البحر، وأربعمائة في البر، فأول شيء يهلك من هذه الأمم العجاد، فإذا هلك تتابعت مثل النظام إذا قطع سلكه»<sup>(١)</sup>. محمد بن عيسى هذا - وهو الهلالي - ضعيف. وحكي البغوي عن سعيد بن المسيب أنه قال: الله أَفَ عَالَمُ، ستمائة في البحر، وأربعمائة في البر. وقال وهب بن منبه: الله ثمانية عشر ألف عالم، الدنيا عالم منها. وقال مقاتل: العوالم ثمانون ألفاً. وقال كعب الأحبار: لا يعلم عدد العوالم إلا الله عز وجل، نقله البغوي. وحكي القرطبي عن أبي سعيد الخدري أنه قال: إن الله أربعين ألف عالم، الدنيا من شرقها إلى مغربها عالم واحد منها. وقال الزجاج: العالم كل ما خلقه الله في الدنيا والآخرة. قال القرطبي: وهذا هو الصحيح أنه شامل لكل مخلوق، كقوله: «فَأَنَّ فِرْعَوْنَ وَمَا رَبَّ الْعَنَائِبِ»<sup>(٢)</sup> فَأَنَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُثُرْ مُؤْقِنِينَ»<sup>(٣)</sup> [الشعراء: ٢٣ - ٢٤] والعالم مشتق من العلامة.

(قلت): لأنه علم دال على وجود خالقه وصانعه ووحدانيته، كما قال ابن المعتز:

فِي عَجَابٍ كَيْفَ يُغَصِّي إِلَهٌ أَمْ كَيْفَ يَخْحَدُهُ الْجَاهِدُ  
وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ تَدْلِي عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ

### ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾

وقوله تعالى: «الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ»<sup>(٤)</sup> تقدم الكلام عليه في البسمة بما أغني عن إعادته. قال القرطبي: إنما وصف نفسه بالرحمن الرحيم بعد قوله «رَبُّ الْعَنَائِبِ»، ليكون من باب قرن الترغيب بعد الترهيب، كما قال تعالى: «إِنَّمَا يَنْهَا عِبَادَهُ أَنْ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ وَإِنَّ عَذَابِهِ هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ»<sup>(٥)</sup> [الحجر: ٤٩ - ٥٠] وقوله تعالى: «إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَلَئِنْ لَفَرَدْ كَيْمَ»<sup>(٦)</sup> [الأنعام: ١٦٥]، قال: فالرب فيه ترهيب، والرحمن الرحيم برغبة.

[٣٥] وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عَنْهُ اللَّهُ مِنْ عقوبة ما طمع في جنته أحد، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قَبِطَ من جنته أحد»<sup>(٧)</sup>.

### ﴿مَلِكُ يَوْمَ الدِّينِ﴾

قرأ بعض القراء: «مَلِكُ يَوْمَ الدِّينِ». وقرأ آخرون: «مَلِكِ». وكلاهما صحيح متواتر في السبع. ويقال مَلِكٌ - بكسر اللام وبإسكانها - ويقال: مليك أيضاً، وأشيع نافع كسرة الكاف فقرأ: «ملكي يوم الدين». وقد رجع كلاً من القراءتين مرجحون من حيث المعنى، وكلتاهم صحيحة حسنة. ورجح الزمخشري «ملك» لأنها قراءة أهل الحرمين، ولقوله: «لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ» [غافر: ١٦]، وقوله: «قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ» [الأنعام: ٢٣] وحكي عن أبي حنيفة أنه قرأ: «مَلِكُ يَوْمَ الدِّينِ» على أنه فعلٌ وفاعلٌ ومفعولٌ، وهذا غريب شاذ جداً.

(١) باطل. أخرجه أبو يعل مسلم كما في المجمع ٣٢٢ / ٧ برقم ١٢٤٣٣ من حديث جابر، وقال الهيثمي: فيه عبيد بن واقد القيسى ضعيف أهـ وأعلمه ابن كثير رحمه الله بمحمد بن عيسى الهلالي، والحمل عليه فيه. قال البخاري والفالcons: منكر الحديث. وقال ابن حبان: يأتي عن ابن المنذر بعجائب، ثم ذكر له ابن عدي هذا الحديث مع حديث آخر، وقال: أنكر عليه هذان الحديثان. راجع الميزان أهـ والأشبه في هذا كونه متلقى عن أهل الكتاب.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٦٤٦٩ ومسلم ٢٧٥٥ والترمذني ٣٥٤٢ وأحد ٣٤٤ وابن حبان ٣٤٥.

[٣٠٦] وقد روى أبو بكر بن أبي داود في ذلك شيئاً غريباً حيث قال: حدثنا أبو عبد الرحمن الأذزري، حدثنا عبد الوهاب عن عدي بن الفضل، عن أبي المطرف، عن ابن شهاب: أنه بلغه أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان ومعاوية وأبيه يزيد بن معاوية كانوا يقرؤون: «**مَلِكُ يَوْمِ الْبَيْتِ**». قال ابن شهاب: وأول من أحدث «**مَلِكٍ**» مروان<sup>(١)</sup>. (قلت): مروان عنده علم بصحة ما قرأه، لم يطلع عليه ابن شهاب والله أعلم.

[٣٠٧] وقد روى من طرق متعددة أوردها ابن مزدويه أن رسول الله ﷺ كان يقرؤها: «**مَلِكُ يَوْمِ الْبَيْتِ**». ومالك مأخوذ من الملك، كما قال تعالى: «إِنَّمَا تَنْهَىٰ رَبُّ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِنَّمَا يَرْجُحُونَ مَلِكَ الْأَيَّامِ» [مريم: ٤٠] وقال: «**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْأَيَّامِ مَلِكِ الْأَيَّامِ**» وملك: مأخوذ من الملك، كما قال تعالى: «**لِئَنَّ الْمُلْكَ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْهَمَارِ**» [غافر: ١٦]. وقال: «**قُوَّةُ الْحَقِّ وَهُوَ الْمُلْكُ**». وقال: «**الْمُلْكُ يَوْمَ الْحُقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكُفَّارِ عَسِيرًا**» [الترقان: ٢٦]. وتحصيص الملك باليوم لا ينفيه عما عداه، لأنه قد تقدم الإخبار بأنه رب العالمين، وذلك عام في الدنيا والآخرة، وإنما أضيف إلى يوم الدين لأنه لا يدع أحد هنالك شيئاً، ولا يتكلم أحد إلا بإذنه، كما قال تعالى: «**يَوْمَ يَقُولُ الرُّوحُ وَالنَّبِيُّكُمْ مَنَا لَا يَتَكَبَّرُ إِلَّا مَنْ أَنْذَنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ مَوَالِيَهَا**» [البأ: ٣٨]. وقال تعالى: «**وَحَشِّمَتِ الْأَمْوَالُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْعَ إِلَّا هَمَّاسًا**» [طه: ١٠٨]. وقال تعالى: «**يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكُونُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَيَنْهَا شَيْئٌ وَمَسِيدٌ**» [هود: ١٥٥]. وقال الصحاح عن ابن عباس: «**مَلِكُ يَوْمِ الْبَيْتِ**» يقول: لا يملك أحد في ذلك اليوم معه حكماً، كملتهم في الدنيا. قال: ويوم الدين يوم الحساب للخلافات، وهو يوم القيمة: يوم يدينهم بأعمالهم إن خيراً فخير، وإن شرًّا فشر، إلا من عفا عنه. وكذلك قال غيره من الصحابة والتابعين والسلف، وهو ظاهر. وحكي ابن جرير عن بعضهم أنه ذهب إلى أن تفسير «**مَلِكُ يَوْمِ الْبَيْتِ**» أنه القادر على إقامته، ثم شرع يضعفه. والظاهر أنه لا مناقبة بين هذا القول وما تقدم، وأن كلاً من القائلين بهذا القول وبما قبله يعترف بصحة القول الآخر، ولا ينكره، ولكن السياق أدل على المعنى الأول من هذا، كما قال تعالى: «**الْمُلْكُ يَوْمَ الْحُقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكُفَّارِ عَسِيرًا**» [٢٦]، والقول الثاني يشبه قوله تعالى: «**وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ**» [الأعراف: ٧٣] والله أعلم. و«**الْمَلِكُ**» في الحقيقة هو الله عز وجل، قال الله تعالى: «**هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْفَدُورُ الْسَّلَمُ**» [الحضر: ٢٣].

[٣٠٨] وفي الصحيحين، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «أَخْنَثُ اسْمَهُنَّ اللَّهُ، رَجُلٌ تَسْتَمِي بِمَلْكِ الْأَمْلَاكِ، وَلَا مَالِكٌ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(٣)</sup>.

[٣٠٩] وفيهما عنه عن رسول الله ﷺ قال: «يقبض الله الأرض، ويطوي السماء بيمنيه، ثم يقول: أنا الملك، أين ملوك الأرض؟ أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟»<sup>(٤)</sup> وفي القرآن العظيم «**لِئَنَّ الْمُلْكَ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْهَمَارِ**». فاما تسمية غيره في الدنيا بملك فعلى سبيل المجاز كما قال تعالى: «**إِنَّ اللَّهَ فَدَّ بَمَّ لَكُنْ**

(١) ضعيف. هو مرسل، ومراسيل الزهرى واهية.

(٢) تفسير ابن مزدويه لم يطبع بعد، وبكل حال ثبت كلام القراءتين متواتر.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٦٢٠٦ ومسلم ٢١٤٣ وأبو داود ٤٩٦١ والترمذى ٢٨٣٧ وابن حبان ٥٨٣٥.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٤٨١٢ ومسلم ٢٧٨٧ والدارمى ٣٢٥ / ٢ وابن ماجه ١٩٢ وأبو يعلى ٥٨٥٠.

**طَلَوْتَ مَلِكًا**» [البقرة: ٢٤٧]، **«وَكَانَ رَزَّاقُهُمْ مَلِكًا**» [السجدة: ٧٩]، **«إِذَا جَعَلَ فِيْكُمْ أَنْبِيَاءً وَجَعَلَكُمْ شُلُوكًا**» [العادنة: ٢٠].

[٣١٠] وفي الصحيحين: «مثُلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ»<sup>(١)</sup>.

والذين: الجزاء والحساب، كما قال تعالى: **«وَتَهْبِطُ بِوْقِيمُهُ اللَّهُ وَيَهْمُ الْحَقَّ**» [النور: ٢٥] وقال **«أَنَا لَتَيْبُونَ**» [الصافات: ٥٣]، أي: لمجربيون محاسبون.

[٣١١] وفي الحديث: «والكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت»<sup>(٢)</sup>، أي: حاسب نفسه لنفسه، كما قال عمر رضي الله عنه: حاسبو أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أنفسكم قبل أن توزنوا، وتأهبو للعرض الأكبر على من لا تخفي عليه أعمالكم **«وَتَهْبِطُ شَرْصَوْنَ لَا تَخْفَنَ مِنْكُمْ خَافِهَ**»<sup>(٣)</sup> [الحاقة: ١٨].

**﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾**

قرأ السبعة والجمهوร بتشديد الياء من **«إِيَّاكَ»**، وقرأ عمرو بن فائد بتخفيفها مع الكسر، وهي قراءة شاذة مردودة، لأن إيا ضوء الشمس. وقرأ بعضهم: **«إِيَّاكَ** بفتح الهمزة وتشديد الياء. وقرأ بعضهم **«هَيَّاكَ**، بالهاء بدل الهمزة، كما قال الشاعر:

فهيَّاكَ والأَمْرُ الَّذِي إِنْ تَرَاهُبْتَ مُوَارِدَهُ ضَاقَتْ عَلَيْكَ مُصَادِرَهُ

و**«نَسْتَعِينُ**» بفتح النون في أول الكلمة، في قراءة الجميع، سوى يحيى بن وثاب والأعمش فإنهما كسراما، وهي لغة بني أسد وربيعة، ويني تميم، وقيس. والعبادة في اللغة من الذلة، يقال: طريق مُعبد، وبغير مُعبد، أي: مذلل، وفي الشع: عبارة عما يجمع كمال المعبة والخضوع والخروف. وقدم المفعول وهو **«إِيَّاكَ** وكُرّر للاهتمام والحصر، أي: لا نعبد إلا إياك، ولا نتوكل إلا عليك، وهذا هو كمال الطاعة. والذين كلهم يرجع إلى هذين المعنين، وهذا كما قال بعض السلف: الفاتحة سر القرآن، وسرها هذه الكلمة: **«إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**»<sup>(٤)</sup> فالاول تبرؤ من الشرك، والثاني تبرؤ من الحول والقوه، والتلفيظ إلى الله عز وجل. وهذا المعنى في غير آية من القرآن، كما قال تعالى: **«فَاعْبُدُهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ يُعَذِّبُ عَنَّا شَمَلُونَ**» [أهود: ١٢٣]، **«فَلَمْ هُوَ أَرْجَعْنَاهَا إِلَيْهِ وَعَيْتُو تَوَكَّلَنَا**» [الملك: ٢٩]، **«فَرَأَىٰ الْمُشْرِقَ وَالْمُغْرِبَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنْجَنَهُ وَكَلَّا**»<sup>(٥)</sup> [المزمول: ٩]، وكذلك هذه الآية الكريمة **«إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**»<sup>(٦)</sup>. وتحول الكلام من الغيبة إلى المواجهة بكل الخطاب، وهو مناسب؛ لأنه لما أتني على الله فكانه اقترب وحضر بين يدي الله تعالى، فلهذا قال: **«إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**». وفي هذا دليل على أن أول السورة خير من الله تعالى، بالثناء على نفسه الكريمة بجميل صفاته الحسنى، وإرشاد لعباده بأن يتثنوا عليه بذلك، ولهذا لا تصح صلاة من لم يقل ذلك، وهو قادر عليه، كما جاء في الصحيحين، عن عبادة بن الصامت قال:

[٣١٢] قال رسول الله ﷺ: «لَا صَلَاةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ»<sup>(٧)</sup>.

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٩١٢ وغيره في أثناء حديث مطول، وسيأتي بعثمه، إن شاء الله تعالى.

(٢) ضعيف. أخرجه الترمذى ٢٤٦١ وأبن ماجه ٤٢٦٠ وأحمد ١٤٤٠ والحاكم ٥٧٠ والبيهقي في «الأداب» ٩٩١ كلهم من حديث شداد بن أوس، وحسن الترمذى وقال الحاكم: صحيح على شرط البخارى، وتعقبه النهبي يقوله: لا والله أبو بكر بن أبي مريم واو. وقال في الميزان: ضعفه البخارى، وقال أحمد: يضع الحديث، وقال النسائي: متrox.

(٣) متفق عليه، وتقدم برقم (٢٤٨).

[٣١٣] وفي صحيح مسلم، من حديث العلاء بن عبد الرحمن، مولى الحرققة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فنصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعבدي ما سأله، فإذا قال العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال الله: حمدني عبدي، وإذا قال: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ قال الله: أنت على عبدي، فإذا قال: ﴿مَنِلَّكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ قال الله: مجدني عبدي، وإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأله، فإذا قال: ﴿أَهَدِنَا الصِّرَاطَ السُّقِيمَ﴾ صرط الدين أعمت عليهم غير المقصود عليهم ولا الضاللين قال: هذا لعبدي ولعبدي ما سأله»<sup>(١)</sup>. وقال الصحاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ يعني: إياك توحد وتتحفظ وترجوك يا ربنا لا غيرك، ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ على طاعتك وعلى أمرنا كلها. وقال قنادة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ يأمركم أن تخلصوا له العبادة، وأن تستعينوه على أموركم. وإنما قدم: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ على ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ لأن العبادة له هي المقصودة، والاستعانة وسيلة إليها، والاهتمام والحزن تقديم ما هو الأهم فالأهم، والله أعلم. فإن قيل: فما معنى النون في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فإن كانت للجمع فالداعي واحد، وإن كانت للتعظيم فلا تناسب هذا المقام. وقد أجب: بأن المراد من ذلك الإخبار عن جنس العباد، والمصلحي فرد منهم، ولا سيما إن كان في جماعة وإمامهم، فأخبر عن نفسه وعن إخوانه المؤمنين بالعبادة التي خلقوا لأجلها وتتوسط لهم بعثير. ومنهم من قال: يجوز أن تكون للتعظيم، لأن العبد قبل له: إذا كنت داخل العبادة فأنت شريف وجاهلك عريض، فقل: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، وإن كنت خارج العبادة فلا تقل: نحن ولا فعلنا، ولو كنت في مائة ألف، أو ألف ألف، لاحتياج الجميع إلى الله عز وجل وقرهم إليه. ومنهم من قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ الطف في التواضع من إياك أعبد، لما في الثاني من تعظيمه نفسه، من جعله نفسه وحده أهلاً لعبادة الله تعالى الذي لا يستطيع أحد أن يعبد حق عبادته، ولا يبني عليه كما يليق به. والعبادة مقام عظيم يشرف به العبد لانتسابه إلى جناب الله تعالى، كما قال بعضهم:

لَا تذُغْنِي إِلَّا بِأَعْبُدُهَا      فَإِنَّهُ أَشْرَفُ أَسْمَائِي

وقد سمي الله رسوله ﷺ بعده في أشرف مقاماته فقال: ﴿لَمَنْدُّ لِلّهِ أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾ [الكهف: ١]، ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُهُ لِيَدْعُهُ﴾ [الجن: ١٩]، ﴿سَبَحَنَ اللَّهُ أَنْزَلَ عَنِّي بِعَبْدِهِ تِلْكَ﴾ [الإسراء: ١]، فسماه عبداً عند إزاله عليه وعند قيامه في الدعوة وإسرائه به، وأرشده إلى القيام بالعبادة في أوقات يضيق صدره من تكذيب المخالفين له، حيث يقول: ﴿وَلَقَدْ تَلَمَّدَ أَنَّكَ يَضْيِقُ صَدْرَكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾<sup>(٢)</sup> فسيخ يحمد ربك وكفى من الساجدين <sup>(٣)</sup> **وَأَعْبُدُ رَبِّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ**<sup>(٤)</sup> [الحجر: ٩٧-٩٩]. وقد حكى فخر الدين الرازي في تفسيره عن بعضهم: أن مقام العبودية أشرف من مقام الرسالة، لكون العبادة تصدر من الخلق إلى الحق، والرسالة من الحق إلى الخلق، قال: ولأن الله يتولى مصالح عبده والرسول يتولى <sup>(٢)</sup> مصالح أمته. وهذا القول خطأ والتوجيه أيضاً ضعيف لا حاصل له، ولم يتعرض له فخر الدين الرازي بتضييف ولا رد. وقال بعض الصوفية: العبادة إما لتحصيل ثواب أو درء عقاب، قالوا: وهذا ليس بطائل، إذ مقصوده تحصيل مقصوده، وإنما للتشريف

(١) صحيح. أخرجه مسلم وغيره، وتنتمي برقم (٢٤٣).

(٢) في بعض النسخ «متولٍ» في المرضعين.

بتكاليف الله تعالى، وهذا أيضاً عندهم ضعيف، بل العالى أن يعبد الله لذاته المقدسة الموصوفة بالكمال، قالوا: ولهذا يقول المصلي: أصلى الله، ولو كان لتحصيل الثواب وذرة العقاب ببطلت صلاته. وقد رد ذلك عليهم آخرون، وقالوا: كون العبادة لله - عز وجل - لا ينافي أن يطلب منها ثواباً ولا أن يدفع عذاباً. كما قال ذلك الأعرابي: أما إني لا أحسّن دُنْدَنْتَكَ ولا دُنْدَنَتَ معاذ، فأسأّل الله الجنة، وأعود به من النار.

[٣٤] فقال النبي ﷺ «حولها دندن»<sup>(١)</sup>.

### ﴿أَهَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾

قراءة الجمهور بالصاد، وفريء «السراط» وقرئ بالزاي، قال الفراء: وهي لغة بني عنزة وبثقيين وبني كلب. لما تقدم الثناء على المسؤول تبارك وتعالى ناسب أن يعقب بالسؤال؛ كما قال: «فتصفها لي وتصفها لبعدي، ولبعدي ما سأله». وهذا أكمل أحوال السائل، أن يمدح مسؤوله، ثم يسأل حاجته لأنه أنجع لل حاجة وأنجع للإجابة، ولهذا أرشد الله إليه لأنه الأكمل، وقد يكون السؤال بالإخبار عن حال السائل واحتياجه، كما قال موسى عليه السلام: «رَبِّ إِنِّي لِمَا أَرْتَتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ» [القصص: ٢٤]. وقد يتقدمه مع ذلك وصف المسؤول كقول ذي النون «لَا إِنَّهُ إِلَّا أَنْتَ شَبَحْتَنَّكَ إِنِّي كُشِّطْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ» [الأنبياء: ٨٧]، وقد يكون بمجرد الثناء على المسؤول، كقول الشاعر:

|  |  |
|--|--|
| <p>الذكر حاجتي أم قد كفاني<br/>حياؤك إن شيمتك الحياة<br/>إذا أثني عليك المرء يوماً<br/>كافاه من تعرضه الثناء</p> | <p>﴿أَهَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾<br/>والهداية هنا: الإرشاد والتوفيق، وقد تعدى الهداية بنفسها كما هبنا: «أَهَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾<br/>فتضمن معنى الهمна، أو وفقنا، أو أرزقنا، أو أعطينا؛ «وَهَدَيْتَنَا الْجَدِيدَنَّ» [البلد: ١٠]، أي: بینا له الخير<br/>والشر، وقد تعدى بذلك، كقوله تعالى: «أَجَبْتَنَّهُ وَهَدَيْتَنَّهُ إِلَى صِرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ» [النحل: ١٢١]، «فَأَنْهَوْنَاهُ إِلَى صِرَاطِ<br/>الْمُسْتَقِيمِ» [الصافات: ٢٣]، وذلك بمعنى الإرشاد والدلالة، وكذلك قوله تعالى: «وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطِ<br/>الْمُسْتَقِيمِ» [الشورى: ٥٢] وقد تعدى باللام، كقول أهل الجنة: «أَتَلْمَدُ يَوْمَ الْيَقْظَةِ مَهْدَنَا لِهَذَا» [الأعراف: ٤٣]<br/>أي: وفقنا لهذا وجعلنا له أهلاً.</p> |
|--|--|

وأما الصراط المستقيم: فقال الإمام أبو جعفر بن جرير: أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعاً على أن «الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه. وذلك في لغة جميع العرب، فمن ذلك قول جرير بن عطيه الخطفي:

|  |                                     |
|--|-------------------------------------|
| <p>أمير المؤمنين على صراط<br/>قال: والشواهد على ذلك أكثر من أن تحصر. قال: ثم تستغير العرب الصراط فستعمله في كل قول<br/>وعمل، وصف باستقامة أو اعوجاج، فتصف المستقيم باستقامته، والمعزوج باعوجاجه.</p> | <p>إذا اعوج الموارد مُسْتَقِيمٌ</p> |
|--|-------------------------------------|

(١) صحيح. أخرجه أبو داود ٧٩٢ وأحد ٤٧٤ / ٣ كلاماً عن أبي صالح عن رجل من الصحابة، وإسناده صحيح، وجهة الصحابي لا تضر، وأخرجه ابن ماجه ٩١٠ عن أبي صالح عن أبي هريرة به، وصححه البيهقي، وأخرجه أبو داود ٧٩٣ من حديث جابر، وروج له ثقات، وأخرجه أحد ٥ / ٧٤ عن معاذ بن رفاعة عن رجل من بنى سلمة يقال له سليم به، فالحديث صحيح بشواهده.

ثم اختلفت عبارات المفسرين من السلف والخلف في تفسير الصراط، وإن كان يرجع حاصلها إلى شيء واحد، وهو المتابعة لله وللسُّلْطَانِ؛ فروي أنه كتاب الله:

[٣١٥] قال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثني يحيى بن يمان، عن حمزة الزيات، عن سعد وهو أبو المختار الطائي - عن ابن أخي الحارث الأعور، عن الحارث الأعور، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصراط المستقيم كتاب الله»<sup>(١)</sup>. وكذلك رواه ابن جرير، من حديث حمزة بن حبيب الزيات، وقد تقدم في «فضائل القرآن» فيما رواه أحمد والترمذى من روایة الحارث الأعور، عن علي مرفوعاً:

[٣١٦] «وهو جبل الله المتن، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم»<sup>(٢)</sup>. وقد روي هذا موقوفاً على علي رضي الله عنه، وهو أشبه، والله أعلم. وقال الثوري، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: «الصراط المستقيم كتاب الله». وقيل: هو الإسلام. وقال الضحاك، عن ابن عباس قال: قال جبريل لمحمد عليهما السلام: «قل يا محمد: أهدا الصراط المستقيم». يقول: الهمна الطريق الهايدي، وهو دين الله الذي لا عوج فيه. وقال ميمون بن مهران، عن ابن عباس، في قوله تعالى: «أهدا الصِّرَاطَ الْمُسْقِيمَ»<sup>(٣)</sup> قال: ذاك الإسلام. وقال إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة الهمданى، عن ابن مسعود، وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ: «أهدا الصِّرَاطَ الْمُسْقِيمَ»<sup>(٤)</sup>، قالوا: هو الإسلام. وقال عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر: «أهدا الصِّرَاطَ الْمُسْقِيمَ»<sup>(٥)</sup>، قال: هو الإسلام، قال: هو أوسط مما بين السماء والأرض. وقال ابن الحنفية في قوله تعالى: «أهدا الصِّرَاطَ الْمُسْقِيمَ»<sup>(٦)</sup>. قال: هو دين الله الذي لا يقبل من العباد غيره. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: «أهدا الصِّرَاطَ الْمُسْقِيمَ»<sup>(٧)</sup> قال: هو الإسلام. وفي هذا الحديث الذي رواه الإمام أحمد في مستنه، حيث قال:

[٣١٧] حدثنا الحسن بن سوار أبو العلاء، حدثنا ليث - يعني ابن سعد - عن معاوية بن صالح: أن عبد الرحمن بن جبير بن ثيف روى حديثه، عن أبيه، عن النواس بن سمعان عن رسول الله ﷺ قال: «ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً، وعلى جنبي الصراط سوران فيهما أبواب مفتوحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعلى باب الصراط داع يقول: يأنها الناس، ادخلوا الصراط جميعاً ولا تغدوا، وداع يدعون من فوق الصراط، فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب، قال: ويحك، لا تفتحه؛ فإنك إن تفتحه تلجه. فالصراط الإسلام. والسوران حدود الله، والأبواب المفتوحة محارم الله، وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله،

(١) الصواب موقوف. أخرجه الطبرى ١٧٤ وإسناده ضعيف: ابن أخي الحارث الأعور لا يُعرف، والحارث ضعفه الجمھور، وكرره الطبرى ١٧٦ من وجه آخر عن الحارث عن علي موقوفاً، وهو أصح.

(٢) المروع ضعيف والصواب موقوف أخرجه الترمذى ٢٩٠٦ والدارمى ٤٣٥ وأحد ٩١/٢ والحاافظ في التقريب: كتبه الشعبي لرأيه، وفيه ضعف، وفي الجرج والتعدل ٧٨/٣: كتبه الشعبي، واتهمه إبراهيم الشعبي، وتركه ابن مهدي، وضعفه بمثين وأبو حاتم. ولقطع «جبل الله المتن» له شواهد، انظر ما سيأتي عند تفسير الآية ١٠٣ من سورة آل عمران. والحديث صحيح من جهة المعنى، لكن الراجح فيه الوقف، كما رجع المؤلف.

والداعي من فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه ابن أبي حاتم، وابن جرير من حديث الليث بن سعد به. ورواه الترمذى والنسانى جمِيعاً عن علي بن حجر، عن بقية، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن جعْبَرَ بن نفَيرَ، عن النواسِ بن سمعانَ، به. وهو إسناد حسن صحيح، والله أعلم. وقال مجاهد: «أَهَدَنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» <sup>(٢)</sup>، قال: الحق. وهذا أشمل، ولا منافاة بينه وبين ما تقدم. وروى ابن أبي حاتم وابن جرير، من حديث أبي النضر هاشم بن القاسم؛ حدثنا حمزة بن المغيرة، عن عاصم الأحول، عن أبي العالية: «أَهَدَنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» <sup>(٣)</sup>، قال: هو النبي ﷺ، وصحابه من بعده. قال عاصم: فذكرنا ذلك للحسن، فقال: صدق أبو العالية ونصح. وكل هذه الأقوال صحيحة، وهي متلازمة، فإن من اتبع النبي ﷺ واقتدى بالذين من بعده أبي بكر وعمر، فقد اتبع الحق، ومن اتبع الحق فقد اتبع الإسلام، ومن اتبع الإسلام فقد اتبع القرآن، وهو كتاب الله وحبله المتين، وصراطه المستقيم، فكلها صحيحة يصدق بعضها بعضاً، والله الحمد. وقال الطبراني: حدثنا محمد بن الفضل السقطي، حدثنا إبراهيم بن مهدي المصيصي، حدثنا يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة، عن الأعمش، عن أبي وايل، عن عبد الله قال: «الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» الذي تركنا عليه رسول الله ﷺ. ولهذا قال الإمام أبو جعفر بن جرير رحمة الله: والذي هو أولى بتأويل هذه الآية عندي، أعني: «أَهَدَنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» <sup>(٤)</sup> أن يكون معنِيَّاً به: وَقَفَنَا لِلثَّبَاتِ عَلَى مَا ارْتَضَيْتَنَا وَوَفَقْتَنَا مَنْ أَنْعَمْتَ عَلَيْنَا مِنْ عِبَادَكَ، مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَذَلِكَ هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ؛ لأنَّ مَنْ وَفَقَ لَهُ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءَ وَالصَّالِحِينَ، فَقَدْ وَفَقَ لِلإِسْلَامِ، وَتَصْدِيقِ الرَّسُلِ، وَالتمْسِكُ بِالْكِتَابِ، وَالْعَمَلُ بِمَا أَمْرَهُ اللَّهُ بِهِ، وَالاِنْزِجَارُ عَمَّا زَجَرَ عَنْهُ، وَابْتَاعُ مِنْهَاجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْهَاجَ الْخَلْفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، وَكُلُّ عَبْدٍ صَالِحٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

فإن قيل: فكيف يسأل المؤمن الهدى في كل وقت من صلاة وغيرها، وهو متصرف بذلك؟ فهل هذا من باب تحصيل الحاصل أم لا؟

فالجواب: أن لا، ولو لا احتياجه ليلاً ونهاراً إلى سؤال الهدى لما أرشده الله تعالى إلى ذلك، فإن العبد مفتر في كل ساعة وحالة إلى الله تعالى في ثبتيه على الهدى، ورسوخه فيها، وتبصره، وازدياده منها، واستمراره عليها، فإن العبد لا يملك لنفسه فرعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله، فأرشده تعالى إلى أن يسأله في كل وقت أن يمدء بالمعونة والثبات والتوفيق، فالسعيد من وفقه الله تعالى لسؤاله، فإنه قد تكفل بإيجابة الداعي إذا دعا، ولا سيما المضرور المفتقر إليه آباء الليل وأطراف النهار، وقد قال تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَلَمْئُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِهِ» [النساء: ١٣٦]... الآية. فقد أمر الذين آمنوا بالإيمان، وليس ذلك من باب تحصيل الحاصل. لأن المراد الثبات والاستمرار والمداومة على الأعمال المعينة على ذلك، والله أعلم. وقال تعالى أمراً لعباده المؤمنين أن يقولوا: «رَبَّنَا لَا تُغْنِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ ذَلِكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ أَوْهَمُ» <sup>(٥)</sup> [آل عمران: ٨] وقد كان الصديق رضي الله عنه يقرأ بهذه الآية في الركعة الثالثة من صلاة المغرب بعد الفاتحة سراً، فمعنى قوله تعالى «أَهَدَنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» أي: استمر بنا عليه ولا تعدل بنا إلى غيره، ولا تُضْلِلْنَا عنه.

(١) جيد. أخرجه الترمذى ٢٨٥٩ والنسانى في «الكبرى» ١١٢٣٣ وأحد ٤١٨٢ والحاكم ١/٧٣ والطبرى ١٨٦ و١٨٧، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبى، وهو حديث قوي. وانظر «تفسير الشوكانى» ٦٣ بتخربيجي.

## ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِحِينَ﴾

قد تقدم الحديث فيما إذا قال العبد: «أهدينا الصراط المستقيم» إلى آخرها أن الله يقول: «هذا لعبدي ولعدي ما سأله»؛ وقوله تعالى: «صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ» مفسر للصراط المستقيم. وهو بدل منه عند النحاة، ويجوز أن يكون عطف بيان والله أعلم. والذين أنعم الله عليهم هم المذكورون في سورة النساء حيث قال تعالى: «وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَإِرْسَالَهُ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْتَشَ وَالْقَيْدَيْنَ وَالشَّهَادَةَ وَالصَّالِحِينَ وَكَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا» ذَلِكَ الْقَضْلُ مِنْ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيهِمَا» [٦٩-٧٠]. وقال الضحاك، عن ابن عباس: صراط الذين أنعمت عليهم بطاعتك وعبادتك، من ملائكتك، وأنبيائك، والصديقين والشهداء، والصالحين، وذلك نظير ما قال ربنا تعالى: «وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَإِرْسَالَهُ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» الآية. وقال أبو جعفر الرازمي، عن الربيع بن أنس «صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ» قال: هم النبيون. وقال ابن جريج، عن ابن عباس: هم المؤمنون. وكذا قال مجاهد، وقال وكيع: هم المسلمين. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هم النبي ﷺ ومن معه. والتفسير المتقدم عن ابن عباس رضي الله عنهما أعم وأشمل، والله أعلم.

وقوله تعالى: «غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِحِينَ» قرأ الجمهور: «غير»، بالجر على النعت، وقال الزمخشري: وقرئ «غَيْرَ الْمَغْضُوب» بالنصب على الحال، وهي قراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعمر بن الخطاب، ورويت عن ابن كثير، ذو الحال الضرمير في عليهم، والعامل «أنعمت»، والمعنى: أهداينا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم من تقدم وصفهم ونعتهم، وهم أهل الهدایة والاستقامة، والطاعة الله ورسله، وامثال أوامره وترك نواهيه وزواجه، غير صراط المغضوب عليهم وهم الذين فسدت إرادتهم، فللموا الحق وعدلوا عنه، ولا صراط الضالين وهم الذين فقدوا العلم فهم هائمون في الضلال لا يهتدون إلى الحق، وأكيد الكلام بـ«لا»، ليدل على أن ظم مسلكين فاسدين، وهما طريقتا اليهود والنصارى. وقد زعم بعض النحاة أن «غير» هنا استثنائية، فيكون على هذا منقطعاً لاستثنائهم من المنعم عليهم وليسوا منهم وما أوردهنا أولى، لقول الشاعر:

كَائِنَ مِنْ جِمَالِ بَنِي أَقْيَشِ      يُقْنَقِعُ عِنْدِ رِجْلِيْنِ يِشَنِ  
أَيْ: كأنك جمل من جمال بنى أقيش، فمحذف الموصوف واكتفى بالصفة، وهكذا غير المغضوب عليهم، أي: غير صراط المغضوب عليهم اكتفى بالمضارف إليه عن ذكر المضارف، وقد دل عليه سياق الكلام وهو قوله تعالى: «أهدينا الصراط المستقيم» صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ، ثم قال تعالى: «غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ»، ومنهم من زعم أن «لا» في قوله تعالى «وَلَا الصَّالِحِينَ» زائدة، وأن تقدير الكلام عنده: غير المغضوب عليهم والضالين، واستشهاد ببيت العجاج:

فِي بَثْرَ لَا حُورَ سَرِيْ وَمَا شَغَزَ

أي: في بثر حور، وال الصحيح ما قدمناه. ولهذا روى أبو عبد القاسم بن سلام في كتاب «فضائل القرآن»، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه: أنه كان يقرأ: «غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِحِينَ» وهذا إسناد صحيح، وكذلك حكى عن أبي ابن كعب أنه قرأ كذلك، وهو محمل على أنه صدر منها على وجه التفسير. فيدل على ما قلناه من أنه إنما جيء بلا تأكيد النفي لثلا يتوجه أنه معطوف على «الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ» وللفرق بين الطريقتين ليتجنب كل واحد

منهما، فإن طريقة أهل الإيمان مشتملة على العلم بالحق والعمل به، واليهود فقدوا العلم، ولهذا كان الغضب لليهود، والضلال للنصارى؛ لأن من علم وترك استحق الغضب بخلاف من لم يعلم. والنصارى لما كانوا قد ارتكبوا شيئاً لكنهم لا يهتدون إلى طريقه لأنهم لم يأتوا بالأمر من بابه وهو اتباع الرسول الحق ضلوا، وكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه. لكن أخص أوصاف اليهود الغضب، كما قال تعالى عنهم **«مَنْ لَمْ نَعْلَمْهُ فَأَنَّا عَنْهُ غَنِيْسَنَا**» [المائدة: ٦٠]. وأخص أوصاف النصارى الضلال كما قال تعالى عنهم **«فَإِذْ ضَلَّوْا إِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَمَنْكُلُوا عَنْ سَوَّلَةِ الشَّكِيلِ»** [المائدة: ٧٧]، وبهذا جاءت الأحاديث والآثار. وذلك واضح بين فيما قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال سمعت سماك بن حرب يقول: سمعت عباد بن حبيش، يحدث عن عدي بن حاتم قال:

[٣١٨] جاءت خيل رسول الله ﷺ، فأخذنا عمتى وناساً، فلما أتوا بهم إلى رسول الله ﷺ صفووا له، فقالت: يا رسول الله، تأى الواقف وانقطع الولد، وأنا عجوز كبيرة، ما بي من خدمة، فمن علي، من الله عليك، قال: «من وافقك؟». قالت: عدي بن حاتم، قال: «الذى فز من الله ورسوله!» قال: فمن علي، فلما رجع، ورجل إلى جنبه - ترى أنه علي - قال: سليه حملانا، فسألته، فأمر لها، قال: فأتيته فلما رجع فعل فعلة ما كان أبوك يفعلها، فإنه قد أتاه فلان فأصاب منه وأتاه فلان فأصاب منه، فأتيته فإذا عنده امرأة وصبيان، أو صبي؛ وذكر قربهم من النبي ﷺ، قال: عرفت أنه ليس بملك كسرى ولا قيسار، فقال: «يا عدي، ما أفرك أن يقال: لا إله إلا الله؟ فهل من إله إلا الله؟ قال: ما أفرك، أن يقال: الله أكبر، فهو أكبر من الله عز وجل؟» قال: فأسلمت، فرأيت وجهه استبشر، وقال: «إن المغضوب عليهم اليهود، وإن الضاللين النصارى»<sup>(١)</sup>، وذكر الحديث. ورواه الترمذى، من حديث سماك بن حرب، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديثه.

[٣١٩] (قلت) وقد رواه حماد بن سلمة عن مرمي بن قطري، عن عدي بن حاتم، قال: سألت رسول الله ﷺ عن قول الله **«غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ»**، قال: **«هُمُ الْيَهُودُ، وَلَا الصَّالِحُونَ»** قال: «النصارى هم الضاللون»<sup>(٢)</sup>. وهكذا رواه سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، به. وقد روى حديث عدي هذا من طريق قوله ألفاظ كثيرة يطول ذكرها.

[٣٢٠] وقال عبد الرزاق: أخبرنا مغمر، عن بديل العقيلي، أخبرني عبد الله بن شقيق، أنه أخبره من سمع رسول الله ﷺ وهو بوادي القرى وهو على فرسه، وسأله رجل من بنى القين، فقال: يا رسول الله، من هؤلاء؟ قال: **«الْمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ - وَالضَّالُّونَ هُمُ النَّصَارَى»**<sup>(٣)</sup>. وقد رواه الجرجيري

(١) أخرجه الترمذى ٢٩٥٣ وأحد ٤٣٧٨ / ٤ وابن حبان ٢٢٠٦ والطبراني ٢٣٧ / ١٧ وإسناده لين، مداره على عباد بن حبيش، وهو مقبول، وثقة ابن حبان وحده، واعتمده البهشى في «المجمع» ٣٣٥ / ٥. وقد توبع على عجزه، وهو تفسير الآية، تابعه غير واحد كما سيأتي.

(٢) حسن. أخرجه الطبرى ١٩٥ و ٢٠٩ وإسناده لين، فيه مرمى، وهو مقبول، وتابعه الشعبي برقم ١٩٣، ورجال الإسناد ثقات، وانظر ما بعده.

(٣) حسن. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» ١٣ وأحد ٥ / ٣٢ - ٣٣ والطبرى ١٩٨ و ٢١٢ والبهشى ٤٣٢٩، وإسناده حسن رجاله ثقات، لكن رواه غير واحد موسلاً، ليس فيه ذكر من سمع رسول الله ﷺ؛ لكن الحديث حسن بشواهدة، وانظر تفسير الشوكانى ٦٧ - ٧٠ بتخریجي.

وعروة، وخالد الحداء، عن عبد الله بن شقيق، فأرسلوه، ولم يذكروا من سمع النبي ﷺ، ووقع في رواية عروة تسمية عبد الله بن عمر<sup>(١)</sup>، فالله أعلم.

[٣٢١] وقد روى ابن مزدويه، من حديث إبراهيم بن طهمان، عن بُديل بن ميسرة، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي ذر قال: سألت رسول الله ﷺ عن المغضوب عليهم، قال: «اليهود»، قلت: الصالين، قال: «النصارى»<sup>(١)</sup>. وقال السدي، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة الهمданى، عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب النبي ﷺ: «غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ» وهم اليهود، «وَلَا الصَّالِحُونَ»: هم النصارى. وقال الضحاك، وابن جريج، عن ابن عباس: «غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ»: اليهود، «وَلَا الصَّالِحُونَ»: النصارى. وكذلك قال الربيع بن أنس، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وغير واحد. وقال ابن أبي حاتم: ولا أعلم بين المفسرين في هذا اختلافاً. شاهد ما قاله هؤلاء الأئمة من أن اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون، الحديث المتقدم، قوله تعالى في خطابه معبني إسرائيل في سورة البقرة: «فَتَسْأَلُ أَشْرَقًا يَوْمَ أَفْسَهُمْ أَن يَكْتُرُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدًا أَن يُنَزَّلَ اللَّهُ بَعْدًا مِنْ قَصْلِهِ عَلَى مَنِ يَكْتَمُهُمْ وَمِنْ عِبَادَةِ فَقَاءِهِمْ يَنْهَى عَنْ عَصَمِيٍّ وَلِلْكَفَّارِ عَذَابٌ ثَهِيتُ»<sup>(٢)</sup> وقال في المائدة: «فَلَمْ يَأْتِكُمْ بِمَا يَتَمَرَّدُ مِنْ ذَلِكَ مَنْهُوَ عَنِ اللَّهِ مَنْ لَهُنَّ اللَّهُ وَغَيْرُهُ مِنْهُمْ الْقَرْدَةُ وَالْمَنَازِرُ وَعَبْدُ الظَّفَرِ أُوتِيكُمْ شَرًّا مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَرَّكُوكُوكَيلِ»<sup>(٣)</sup> وقال تعالى: «لَمَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنَتْ إِسْرَئِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ يَمَا عَصَمُوا وَكَانُوا يَقْتَنِيَوْنَ»<sup>(٤)</sup> كَانُوا لَا يَتَّهَوُنَّ عَنْ تُنْكِرَ فَلَهُ لِيُشَكَّ مَا كَانُوا يَقْنُرُونَ»<sup>(٥)</sup> [المائدة: ٧٨ - ٧٩]. وفي السيرة: عن زيد بن عمرو بن نفيل، أنه لما خرج هو وجماعة من أصحابه إلى الشام يطلبون الدين الحنيف، قالت له اليهود: إنك لن تستطيع الدخول معنا حتى تأخذ بنصيبيك من غضب الله. فقال: أنا من غضب الله أفر. وقالت له النصارى: إنك لن تستطيع الدخول معنا حتى تأخذ بنصيبيك من سخط الله. فقال: لا أستطيعه. فاستمر على فطرته، وجانب عبادة الأوثان ودين المشركين، ولم يدخل مع أحد من اليهود ولا النصارى، وأما أصحابه فنتصرروا ودخلوا في دين النصرانية. لأنهم وجدوه أقرب من دين اليهود إذ ذاك، وكان منهم ورقة بن نوفل، حتى هداه الله بنبيه لما بعثه آمن بما وجد من الوحي، رضي الله عنه.

(مسألة) : والصحيح من مذاهب العلماء أنه يغتفر الإخلال بتحرير ما بين الضاد والظاء لقرب مخرجهما، وذلك أن الضاد مخرجها من أول حافة اللسان وما يليها من الأضارس، ومخرج الظاء من طرف اللسان وأطراف الثنایا العليا، ولأن كلاً من الحرفين من الحروف المجهورة ومن الحروف الرخوة ومن الحروف المطبة، فلهذا كله اغتفر استعمال أحدهما مكان الآخر لمن لا يميز بين ذلك، والله أعلم.

[٣٢٢] وأما حديث: «أنا أفصح من نطق بالضاد»<sup>(٣)</sup> فلا أصل له، والله أعلم.

(فصل) : اشتملت هذه السورة الكريمة وهي سبع آيات، على حمد الله وتمجيده والثناء عليه، بذكر أسمائه الحسنی المستلزم لصفاته العليا، وعلى ذكر المعاد وهو يوم الدين، وعلى إرشاده عباده إلى سؤاله

(١) ما بين الاللين هكذا في النسخ، وفي الطيري: «عن عروة - يعنى - بن عبد الله بن قيس»، وهذا هو الصواب.

(٢) إبراهيم بن طهمان فعن فقه ثقات، لكن لم أقف على تمام الإسناد - «أي من دون ابن طهمان» وبكل حال هو حديث حسن بشواهد هذه، وبغضبه ما جاء موقوفاً ومقطعاً، والله أعلم.

(٣) لا أصل، له كما قال الحافظ ابن كثير، ووافقة السخاوي في «القاصد» ١٨٥، وقال: لكن معناه صحيح.

واللتصرع إليه، والتبرؤ من حولهم وقوتهم، وإلى إخلاص العبادة له وتوحيده بالألوهية تبارك وتعالى، وتزريبه أن يكون له شريك أو نظير أو مماثل، وإلى سوائهم إيمان الهدایة إلى الصراط المستقيم، وهو الدين القويم، وتبنيهم عليه حتى يفضي بهم ذلك إلى جواز الصراط الحسي يوم القيمة، المفضي بهم إلى جنات النعيم في جوار النبيين والصديقين، والشهداء والصالحين. واشتغلت على الترغيب في الأعمال الصالحة ليكونوا مع أهلها يوم القيمة والتحذير من مسالك الباطل، لئلا يحشروا مع سالكيها يوم القيمة، وهو المغضوب عليهم والضالون، وما أحسن ما جاء إسناد الإنعام إليه في قوله تعالى: «صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ» وحذف الفاعل في الغضب في قوله تعالى: «غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ»، وإن كان هو الفاعل لذلك في الحقيقة، كما قال تعالى: «أَتَرَ تَلِيَ الَّذِينَ قَرُواْ قَوْمًا عَصَبَ اللَّهَ عَلَيْهِمْ» [المجادلة: ١٤]... الآية. وكذلك إسناد الضلال إلى من قام به، وإن كان هو الذي أضلهم بقدرته، كما قال تعالى: «مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهَدِّدُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُّرْتَدًا» [الكهف: ١٧]. وقال: «مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِي لَهُ وَمَنْ رَدَهُمْ فِي طَقْبِيَّهُمْ يَمْهُوْنَ» [الاعراف: ١٨٦] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أنه سبحانه هو المنفرد بالهدایة والإضلal، لا كما تقول الفرقа القدرية ومن حذوه، من أن العباد هم الذين يختارون ذلك ويفعلونه، ويحتاجون على بدعتهم بمتشابه من القرآن ويتركون ما يكون فيه صريحاً في الرد عليهم، وهذا حال أهل الضلال والغنى.

[٣٢٣] وقد ورد في الحديث الصحيح: «إِذَا رأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهُ مِنْهُ، فَأَوْلَانِكُمُ الَّذِينَ سَمِّيَ اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ». يعني في قوله تعالى: «فَلَمَّا أَلْتَ الَّذِينَ فِي قَبْرِهِمْ رَبِيعَ فَيَتَبَعُونَ مَا تَكَبَّلُواْ مِنْ آيَاتِنَا فَلَا يَشْكُرُونَ مَا أَتَاهُمْ وَلَا يَتَّقَبَّلُونَ تَأْوِيلَهُ» [آل عمران: ٧] <sup>(١)</sup> فليس - بحمد الله - لمبتدع في القرآن حجة صحيحة؛ لأن القرآن جاء ليفصل الحق من الباطل، مفرقاً بين الهدى والضلال، وليس فيه تناقض ولا اختلاف؛ لأنه من عند الله، تنزيل من حكيم حميد.

(فصل): يستحب لمن قرأ الفاتحة أن يقول بعدها: أمين (مثلاً: يس)؛ ويقال: أمين، بالقصر أيضاً مثل: يمين ومعناه: اللهم استجب. والدليل على استحباب التأمين ما رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذى، عن وائل بن حجر، قال:

[٣٢٤] سمعت النبي ﷺ قرأ: «غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» فقال: «أمين»، مد بها صوته، ولأبي داود: رفع بها صوته <sup>(٢)</sup>، وقال الترمذى: هذا حديث حسن. وروي عن علي، وابن مسعود وغيرهم.

[٣٢٥] وعن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا تلا: «غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» قال: «أمين» حتى يسمع من يليه من الصف الأول. رواه أبو داود، وابن ماجه وزاد فيه: فَيَرْتَجُ بِهَا الْمَسْجِدُ <sup>(٣)</sup>. والدارقطنى وقال: هذا إسناد حسن <sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح. أخرجه البخاري وغيره، ويأتي عند تفسير الآية المذكورة.

(٢) صحيح. أخرجه أبو داود ٩٣٣ والترمذى ٢٤٩ والنمساني ١٤٥ وابن ماجه ٨٥٥ وأحد ٣١٨ / ٤ والدارقطنى ١ / ٣٣٤ - ٤٣٥ من عدة طرق، وصححه البيهقي في «المعرفة» كما في «تلخيص الحبير» ١ / ٢٣٦ وكذا صححه ابن داود، ووافته الدارقطنى. وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه الدارقطنى ١ / ٣٣٥ وحسنه.

(٣) ضعيف بهذااللفظ. أخرجه أبو داود ٩٣٤ وابن ماجه ٨٥٣ وإسناده واؤه، مداره على بشر بن رافع عن أبي عبد الله ابن عم أبي هريرة، وبشر ضعيف واتباعه ابن حبان، وابن عم أبي هريرة مجده، والحديث ضعفه البيهقي في «الزوائد» ولفظ ابن ماجه وكذا أبي داود ضعيف، وال الصحيح اللفظ المقدم من حديث وائل بن حجر، وانظر التعليق الآتي.

(٤) كذا وقع للمصنف رحمه الله والصواب أن الدارقطنى ما روى هذا اللفظ أصلاً، وإنما أخرجه ٣٣٥ / ١ وهذا ابن حبان =

[٣٢٦] وعن بلال أنه قال: يا رسول الله، لا تسبقني بأمين<sup>(١)</sup>، رواه أبو داود. ونقل أبو نصر القشيري، عن الحسن وجعفر الصادق أنهما شددا الميم من «أمين» مثل: ﴿تَبْيَنَ الْيَتَمُّ الْحَرَام﴾ [المائد़ة: ٢]. قال أصحابنا وغيرهم: ويستحب ذلك لمن هو خارج الصلاة، ويتأكد في حق المصلي، وسواء كان منفرداً أو إماماً أو مأموماً، وفي جميع الأحوال، لما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال:

[٣٢٧] «إذا أمن الإمام فامتنا، فإنه من وافق تأميته تأمين الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٢)</sup>.

[٣٢٨] ولمسلم: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال أحدكم في الصلاة: أmino، وقالت الملائكة في السماء: آمين، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٣)</sup>. قيل: بمعنى «من وافق تأميته تأمين الملائكة» في الزمان، وقيل: في الإجابة، وقيل: في صفة الإخلاص.

[٣٢٩] وفي صحيح مسلم عن أبي موسى مرفوعاً: «إذا قال - يعني الإمام -: ولا الصالحين، فقولوا: آمين، يعجبكم الله»<sup>(٤)</sup>.

[٣٣٠] وقال جوير، عن الضحاك، عن ابن عباس قال: قلت: يا رسول الله، ما معنى آمين؟ قال: «رب، أفعل»<sup>(٥)</sup>. وقال الجوهرى: معنى «آمين»: كذلك فليكن. وقال الترمذى: معناها: لا تُحِبَّ رجاعنا. وقال الأكثرون: معناه: اللهم استجب لنا. وحكى القرطبي عن مجاهد، وجعفر الصادق، وهلال بن كيسان أن «آمين» اسم من أسماء الله تعالى. وروى عن ابن عباس مرفوعاً<sup>(٦)</sup>، ولا يصح، قاله أبو بكر بن العربي المالكي. وقال أصحاب مالك: لا يؤتمن الإمام ويؤمن المأموم، لما رواه مالك عن سُمِّي عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال:

[٣٣١] «إذا قال - يعني الإمام -: ولا الصالحين، فقولوا: آمين» الحديث<sup>(٧)</sup>.

[٣٣٢] واستأنسوا أيضاً بحديث أبي موسى عند مسلم: «إذا قرأ: ولا الصالحين، فقولوا: آمين»<sup>(٨)</sup>.

= ١٨٠٦ والحاكم /٢٢٣ والبيهقي /٥٨ عن أبي هريرة بلفظ: «كان النبي ﷺ إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته، وقال: «آمين» قال الدارقطني: هذا إسناد حسن اهـ فهذا الذي حسن الدارقطني، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو كما قالوا.

(١) ضعيف. أخرجه أبو داود ٩٣٧ وأحمد ١٢/٦ - ١٥، وإسناده ضعيف، فيه عاصم بن بهلة، صدوق يخاطئ، وفيه إرسال بين أبي عثمان وبلال، ورجح المرسل غير واحد، راجع «الفتح» ٢٦٣/٢.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٧٨٢ و٤٤٧٥ ومسلم ٤٠٩ ومالك ١/٨٧ وأبو داود ٩٣٥ والنمساني ١/١٤٤.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ٤١٠ ح ٧٥.

(٤) صحيح. أخرجه مسلم ٤٠٤ وأبو داود ٩٧٢ والنمساني ٢/١٩٦ في أثناء خبر مطهول.

(٥) أخرجه الشعبي كما في تغريب «الكتشاف» ١٧/١ والدر المنشور ١/٤٤ - ٤٥، وإسناده ضعيف جداً، جوير بن سعيد متوفى، والضحاك لم يلق ابن عباس، واكتفى الحافظ بقوله: إسناده واهـ. راجع الكشف.

(٦) لا أصل له في المرفوع، وإنما أخرجه عبد الرزاق ٢٦٥١ بإسناد فيه متوفى عن أبي هريرة موقوفاً، وأخرجه هلال بن يساف - وهو تابعي - من قوله، وهو باطل أيضاً.

(٧) تقدم برقم (٣٢٧). (٨) تقدم برقم (٣٢٩).

[٣٣٣] وقد قدمنا في المتفق عليه: «إذا أتني الإمام فأنجنا»<sup>(١)</sup> وأنه عليه الصلاة والسلام كان يؤمن إذا قرأ: «غَيْرُ الْمَفْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ». وقد اختلف أصحابنا في الجهر بالتأمين للمأموم في الجهرية، وحاصل الخلاف أن الإمام إن نسي التأمين جهر المأموم به قوله واحداً، وإن أمن الإمام جهراً فالجديد أن لا يجهر المأموم، وهو مذهب أبي حنيفة، ورواية عن مالك، لأنه ذكر من الأذكار فلا يجهر به كسائر أذكار الصلاة. والقديم أنه يجهر به، وهو مذهب الإمام أحمد بن حنبل. والرواية الأخرى عن مالك، لما تقدم:

[٣٣٤] «حتى يرتجف المسجد»<sup>(٢)</sup>. ولنا قول آخر ثالث: أنه إن كان المسجد صغيراً لم يجهر المأموم، لأنهم يسمعون قراءة الإمام، وإن كان كبيراً جهر ليلجأ التأمين من في أرجاء المسجد، والله أعلم.

[٣٣٥] وقد روى الإمام أحمد في مسنده، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ ذكرت عنه اليهود فقال: «إنهم لا يحسدوننا على شيء كما يحسدونا على الجمعة التي هدانا الله لها وضلوا عنها، وعلى القبلة التي هدانا الله لها وضلوا عنها وعلى قولنا خلف الإمام: أمين». ورواه ابن ماجه، ولفظه: «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام والتأمين»<sup>(٣)</sup>.

[٣٣٦] قوله عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على قول: أمين، فأنكروا من قول: أمين»<sup>(٤)</sup> وفي إسناده طلحة بن عمرو، وهو ضعيف.

[٣٣٧] وروى ابن مَرْدُوْيَهُ، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «أمين: خاتم رب العالمين على عباد المؤمنين»<sup>(٥)</sup>.

[٣٣٨] وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت أمين في الصلاة وعند الدعاء، لم يعط أحد قبله إلا أن يكون موسى، كان موسى يدعوا، وهارون يؤمن، فاختتموا الدعاء بـ«أمين»، فإن الله يستجيبه لكم»<sup>(٦)</sup>.  
 (قلت): ومن هنا نزع بعضهم في الدلالة بهذه الآية الكريمة، وهي قوله تعالى: «وَقَالَ مُوسَى رَبِّي إِنِّي  
 مَا يَعْلَمُ فِرْغَتْ وَمَلَأَ زَيْنَةً وَأَنْوَلَةً فِي الْمَبْرُورِ الْذِي يَرَى إِنْصَافُهُ عَنْ سَيْلِكَ رَبَّنَا طَبَقَ عَلَى أَعْوَلِهِمْ وَأَشَدَّ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا  
 يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ»<sup>(٧)</sup> قال: قد أجبت دعوتكم فأستقيموا ولا تئمانوا سَيْلَ الْأَيْرَتْ لَا يَمْلَئُونَ»<sup>(٨)</sup> [يونس: ٨٨-٨٩] فذكر الدعاء عن موسى وحده، ومن سياق الكلام ما يدل على أن هارون أمن، فنزل منزلة من دعا، لقوله تعالى: «فَقَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمْ»، فدل ذلك على أن من أمن على دعاء فكانما قاله، فلهذا قال من قال: إن المأموم لا يقرأ، لأن تأميته على قراءة الفاتحة بمنزلة قراءتها.

(١) تقدم وكذا ما بعده.

(٢) ضعيف، وتقدم برقم (٣٢٥).

(٣) أخرجه أحد ١٣٥/٦ ببيان ضعيف بجهة محمد بن الأشعث، وقد تفرد بالفاظ لا يتبع عليها، منها ذكر القبلة، وهو عنده مطول، وأما لفظ ابن ماجه فصححه أخرجه برق ٨٥٦ وصححه ابن خزيمة ١٥٨٥، وكذا المنذري في «الترغيب»، ٧١٩، والبوصيري في «الزواائد»، وقال: احتاج مسلم بجمعه رواته.

(٤) ضعيف بهذا اللفظ. أخرجه ابن ماجة ٨٥٧ من حديث ابن عباس، وقال البوصيري في الزواائد: إسناده ضعيف لا تتفاهم على ضعف طلحة بن عمرو، ولصدره شواهد منها التقدم.

(٥) ضعيف. أخرجه الطبراني في «الدعاء» ٢١٩ وابن مردويه كما في «الدر» ٤٤/١، وضعفه السيوطي، وهو كما قال، فيه مؤمل بن عبد الرحمن الثقفي، وإسماعيل بن يعلى الثقفي، وكلها ضعيف.

(٦) ضعيف. أخرجه ابن خزيمة ١٥٨٦ وابن عدي في «الضعفاء» ٣/٢٤٠ من حديث أنس، ومداره على زُرْقَبْ أبي عبد الله. قال البخاري: فيه نظر، وقال الترمذى: روى مناكير. وضعفه ابن عدي به.

[٣٣٩] ولهذا جاء في الحديث: «من كان له إمام، فقراءة الإمام له قراءة»<sup>(١)</sup> رواه أحمد في مسنده. وكان بلال يقول: لا تسبقني بأمين يا رسول الله<sup>(٢)</sup>. فدل هذا المنزع على أن المأمور لا قراءة عليه في الجهرية، والله أعلم، ولهذا قال ابن مَرْدُوهَ:

[٣٤٠] حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا عبد الله بن محمد بن سلام، حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن كعب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال الإمام: ﴿غَيْرٌ  
الْمَفْضُوبُ عَلَيْهِمْ وَلَا الْأَصْلَائِنَ﴾، فقال: آمين، فوافق أمين أهل الأرض أمين أهل السماء، غفر الله للعبد ما تقدم من ذنبه، ومثل من لا يقول، آمين، كمثل رجل غزا مع قوم، فاقتربوا فخرجت سهامهم. ولم يخرج  
سهمه فقال: لَمْ لَمْ يَخْرُجْ سَهْمِي؟ فقيل: إنك لم تقل: آمين»<sup>(٣)</sup>.

(١) تقدم برقم (٢٥٢) وهو غير قوي.

(٢) تقدم برقم (٣٢٦) وهو ضعيف.

(٣) أخرجه أبو يعلى ٦٤١١، وإسناده ضعيف. قال البوصيري في «إنحصار الخير» ٤/ ٣٨٨: ليث ضعيف اهـ وكعب هو المذهب لا يُعرف، كما في الجرح والتعديل ٧/ ١٦١ وصدره في الصحيحين. والرهن فقط في عجزه، والحديث جوده السيوطى في «الدر» ١/ ٤٤، وليس كما قال.

## سورة البقرة

آياتها  
٢٨٦

﴿تِبْيَانًا﴾  
٢

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خمسة وعشرون ألفاً وخمسمائة حرف، وستة آلاف ومائة واحدٍ وعشرون كلمة، ومائتان وستة وثمانون آية في عدد الكوفى وعدد علي بن أبي طالب، رضي الله عنه.

**ذكر ما ورد في فضلها:**

[٣٤١] قال الإمام أحمد: حدثنا عارم، حدثنا معتمر، عن أبيه، عن رجل، عن أبيه، عن معقل بن يسار: أن رسول الله ﷺ قال: «البقرة سئام القرآن وذرotope، نزل مع كل آية منها ثمانون ملكاً واستخرجت: ﴿إِنَّ اللَّهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْقَيُومُ﴾ من تحت العرش، فوصلت بها أو فوصلت بسورة البقرة. ويس: قلب القرآن، لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة إلا غفر له، واقرؤوها على موتاكم»<sup>(١)</sup>. انفرد به أحمد.

[٣٤٢] وقد رواه أحمد أيضاً، عن عارم، عن عبد الله بن المبارك، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان - وليس بالنهدي - عن أبيه، عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرؤوها على موتاكم»<sup>(٢)</sup>، يعني يس. فقد تبيّن بهذا الإسناد معرفة المبهم في الرواية الأولى. وقد أخرج هذا الحديث على هذه الصفة في الرواية الثانية أبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

[٣٤٣] وقد روى الترمذى من حديث حكيم بن جبير، - وفيه ضعف - عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الكل شيء سئام، وإن سئام القرآن سورة البقرة، وفيها آية هي سيدة آيات القرآن: آية الكرسي»<sup>(٣)</sup>.

[٣٤٤] وفي مسند أحمد وصحىح مسلم والترمذى والنسائي، من حديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، فإن البيت الذي تقرأ فيه

(١) أخرجه أحد ٥/٢٦ و١٩٧٨٩/٢٠ والطبراني ٢٢٠ و ٢٠/٢٠ - ٢٣١. وإسناده ضعيف، فيه رجال مجهولان، وهو الرجل وأبوه، وانظر ما بعده.

(٢) أخرجه أحد ٥/٢٦، والإسناد ضعيف. أبو عثمان هو غير النهدي، لا يعرف، وأبوه أيضاً لا يعرف، وسيأتي في أول سورة يس مستوفياً إن شاء الله.

(٣) إسناد ضعيف. أخرجه الترمذى ٢٨٧٨ وضعفه بقوله: غريب، وتكلم شعبة في حكيم بن جبير وضعفه أه. وضعفه غير واحد، وقال الدارقطنى: متروك. راجع الميزان ٢٢١٥. ولبعضه شواهد ستة بعد قليل. وانظر الأحاديث الواردات عند تفسير آية الكرسي.

سورة البقرة لا يدخله الشيطان<sup>(١)</sup>. وقال الترمذى: حسن صحيح.

[٣٤٥] وقال أبو عبيدة القاسم بن سلام: حدثني ابن أبي مريم، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْبَيْتِ إِذَا سَمِعَ سُورَةَ الْبَقْرَةَ تُقْرَأُ فِيهِ<sup>(٢)</sup> سنان بن سعيد - ويقال بالعكس - وثقة ابن معين، واستنكر حديثه أحمد بن حنبل وغيره. وقال أبو عبيدة: حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله يعني ابن مسعود - رضي الله عنه قال: إن الشيطان يفزع من البيت الذي يسمع فيه سورة البقرة. ورواه النسائي، في «اللليلة» وأخرجها الحاكم في مستدركه من حديث شعبة، ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجا.

[٣٤٦] وقال ابن مزدويه: حدثنا أحمد بن كامل، حدثنا أبو إسماعيل الترمذى، حدثنا أيبوب بن سليمان بن بلال، حدثني أبو بكر بن أبي أوس، عن سليمان بن بلال، عن محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: لَا أَلْقَيْنَ أَخْدَكُمْ يَضْطَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى يَتَغْنِي، وَيَدْعُ سُورَةَ الْبَقْرَةَ يَقْرُؤُهَا؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفْزُ مِنَ الْبَيْتِ تَقْرَأُ فِيهِ سُورَةَ الْبَقْرَةِ، وَإِنَّ أَصْفَرَ الْبَيْوْتِ الْجُزْفُ، الصَّفْرُ<sup>(٣)</sup> مِنْ كِتَابِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>. وهكذا رواه النسائي في «اللليلة» عن محمد بن نصر، عن أيبوب بن سليمان، به.

وروى الدارمي في سنته، عن ابن مسعود قال: ما من بيت تقرأ فيه سورة البقرة إلا خرج منه الشيطان ولهم ضراط. وقال: إن لكل شيء سناماً، وإن سلام القرآن سورة البقرة، وإن لكل شيء لباباً، وإن لباب القرآن المقصّل. وروى أيضاً من طريق الشعبي قال: قال عبد الله بن مسعود: من قرأ عشر آيات من سورة البقرة في ليلة لم يدخل ذلك البيت شيطان تلك الليلة، أربع من أولها، وأية الكرسى، وأيّات بعدها، وثلاث آيات من آخرها. وفي رواية: لم يقربه ولا أهله يومئذ شيطان، ولا شيء يكرهه، ولا يفزعه على مجنون إلا أفاق<sup>(٥)</sup>.

[٣٤٧] وعن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، إِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ الْبَقْرَةُ، وإن من قرأها في بيته ليلة لم يدخله الشيطان ثلاثة أيام، ومن قرأها في بيته نهاراً لم يدخله شيطان ثلاثة أيام<sup>(٦)</sup>. رواه أبو القاسم الطبراني، وأبو حاتم بن حبان في صحيحه، وابن مزدويه من حديث الأزرق بن

(١) صحيح. أخرجه مسلم ٧٨٠ والترمذى ٢٨٧٧ والنسائي في «الكبيرى»، ١٠٨٠١.

(٢) أخرجه أبو عبيدة في فضائل القرآن ٩/٣٤ بهذا الإسناد من حديث أنس، وإسناده ضعيف لضعف سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد. وابن لهيعة أيضاً وأوه. لكن أصل التafsir في صحيح مسلم ٧٨٠ وغيره، كما تقدم.

(٣) الصُّفْرُ: الخالية.

(٤) إسناده لا يأس به. أخرجه النسائي في «اللليلة» ٩٦٩. وفي إسناده أيبوب بن سليمان بن بلال وثقة ابن حبان، وقال البخارى: لا يأس به، وقال الأزدي: يحدث بأحاديث لا يتابع عليها.

(٥) انظر سنن الدارمى ٤٤٨/٢.

(٦) التafsir حسن لشواهدة. والإسناد ضعيف. أخرجه أبو يعلى ٧٥٥٤ وابن حبان ٧٨٠ والطبراني ٥٨٦٤ والعقيلى ٦/٢ من حديث سهل بن سعد، وفي إسناده خالد بن سعيد المدى. قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال الهيثمى في المجمع ٦/٣٢: ضعيف، وقال الحافظ في التهذيب ٩٥/٣: قال علي المدى: لا نعرفه أهـ. لكن لصدره شواهد تقدم بعضها، ولعجزه شواهد بعضها صحيح.

علي، حدثنا حسان بن إبراهيم، حدثنا خالد بن سعد المدني، عن أبي حازم، عن سهل، به. وعند ابن حبان: خالد بن سعيد المدني.

[٣٤٨] وقد روى الترمذى، والنمساني، وأبن ماجه، من حديث عبد الحميد بن جعفر، عن سعيد المقبرى عن عطاء مولى أبي أحمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «بعث رسول الله ﷺ بعثاً وهم ذُوو عند، فاستقرأ كل واحد منهم - يعني ما معه من القرآن -، فاتنى على رجل من أحدثهم سنًا، فقال: ما معلمك يا فلان؟ فقال: معي كذا وكذا وسورة البقرة؟ قال: أمعك سورة البقرة؟ قال: نعم. قال: اذهب فأنت أميرُهُمْ» فقال رجل من أشرافهم: والله ما معنِّي أن أتعلم سورة البقرة إلا أنني خشيت أن لا أقوم بها. فقال رسول الله ﷺ: «تعلَّموا القرآن واقرُّوه؛ فإنَّ مثَلَ القرآن لمن تعلَّمه فَقَرَأهُ وقام به كمثل جراب محسوسًا يفوح ريحه في كُلِّ مكان، ومثلُ من تعلَّمه فِيرَقُدُّ وهو في جوفه، كمثل جراب أوكي على مشبك»<sup>(١)</sup> هذا لفظ رواية الترمذى، ثم قال: هذا حديث حسن. ثم رواه من حديث الليث، عن سعيد، عن عطاء مولى أبي أحمد مرسلًا، فالله أعلم.

[٣٤٩] قال البخارى: وقال الليث: حدثني يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أَسِيدَ بْنَ حُضِيرَ رضي الله عنه قال: بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة، وقرئه مربوطة عنده، إذ جالت الفرس، فسكت، فسكت، فقرأ فجالت الفرس، فسكت فسكت ثم قرأ فجالت الفرس، فانصرف، وكان ابنه يحيى قريباً منها، فأشفقت أن تصيبه، فلما أخذه رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها، فلما أصبح حدث النبي ﷺ فقال: «اقرأ يا ابن حُضِيرَ». قال: فأشفقت يا رسول الله أن تطا يحيى، وكان منها قريباً، فرفعت رأسي وانصرفت إليه، فرفعت رأسي إلى السماء، فإذا مثل الظللة فيها أمثال المصابيح فخرجت حتى لا أراها، قال: «وتدرك ما ذاك؟» قال: لا، قال: «تلك الملائكة ذات لصوتك، ولو قرأت لأصبت ينظر الناس إليها لا تتوارى منهم»<sup>(٢)</sup> وهكذا: رواه الإمام العالم أبو عبيد القاسم بن سلام، في كتاب فضائل القرآن، عن عبد الله بن صالح، ويحيى بن بكر، عن الليث، به. وقد روي من وجه آخر، عن أَسِيدَ بْنَ حُضِيرَ، كما تقدَّم، والله أعلم.

[٣٥٠] وقد وقع نحو من هذا ثابت بن قيس بن شناس رضي الله عنه وذلك فيما رواه أبو عبيدة: حدثنا عباد بن عباد، عن جرير بن حازم، عن عمِّه جرير بن زيد: أن أشياخ أهل المدينة حدثوه: أن رسول الله ﷺ قيل له: ألم ترَ ثابت بن قيس بن شناس؟ لم تزل داره البارحة تُزَهَرُ مصابيح قال: «فلعلَّه قرأ سورة البقرة» قال: فسُئلَ ثابت فقال: قرأت سورة البقرة<sup>(٣)</sup>. وهذا إسناد جيد، إلا أن فيه إيهاماً، ثم هو مُرسَلٌ، والله أعلم.

(١) يشبه الحسن. أخرجه الترمذى ٢٨٧٦ وأبن ماجة ٢١٧ وصححه ابن حبان ٢١٢٦ وأبن خزيمة ١٥٠٩. حسنة الترمذى، ثم رواه مرسلًا. ومداره على عطاء مولى أبي أحد وثقه ابن حبان وأبن خزيمة لروايته له، وقال عنه الحافظ في التغريب: مقبول. وأما النهي فقال: لا يُعرف أَدْ فالحديث يقرب من الحسن ولم يصب من جزم بضعفه.

(٢) صحيح. أخرجه البخارى ٥٠١٨ تعليقاً، ووصله أبو عبيد بذكر عبد الله بن صالح فيما ذكر المصنف، لكن ابن صالح ضعيف، وعمر بن إبراهيم ثابعي ضعيف لم يلق ابن حُضير، وأخرجه مسلم ٧٩٦ وأحد ٨١/٣ من وجه آخر عن أبي سعيد به، وهو موصول صحيح، وأخرجه ابن حبان ٧٧٩ والحاكم ١/٥٤ عن ابن أبي ليلى عن أَسِيدَ به، رواه بالفاظ متقاربة.

(٣) أخرجه أبو عبيدة في فضائل القرآن ١٢(٣٤) عن جرير بن زيد عن أشياخ أهل المدينة، والصواب أن هذه القصة ثبتت في أَسِيدَ بْنَ حُضِيرَ كما تقدَّم، وانظر الدر ٥٠/١.

## ذكر ما ورد في فضلها مع آل عمران :

[٣٥١] قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا أَبُو ثَعِيمٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ مَهَاجِرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيزِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتَ جَالِسًا عَنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ، فَإِنْ أَخْذُهَا بُرْكَةً، وَتَرْكُهَا حَسْرَةً وَلَا تُسْتَطِعُهَا الْبَطْلَةُ». قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ، وَآلُ عُمَرَانَ، فَإِنَّهُمَا الرُّمَاهَا وَآلُ عُمَرَانَ، يُظْلَأُنَّ صَاحِبَيْهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَانُوهُمَا غَمَامَتَانِ - أَوْ غَيَابَتَانِ - أَوْ فَرْقَانَ - مِنْ طَيْرِ صَوَافِّ -، وَإِنَّ الْقُرْآنَ يَلْقَى صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يَتَشَقَّقُ عَنْهُ قَبْرُهُ كَالرَّجْلِ الشَّاهِبِ، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَعْرِفُكَ. فَيَقُولُ: أَنَا صَاحِبُ الْقُرْآنِ الَّذِي أَظْلَمْتُكَ فِي الْهَوَاجِرِ، وَأَسْهَرْتُ لِيْلَكَ، وَإِنَّ كُلَّ تَاجِ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تِجَارَةٍ، فَيُعْطِي الْمُلْكَ بِيمِنِهِ وَالْخَلْدَ بِشَمَالِهِ، وَيُوَضِّعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، وَيُكْسِي الْدَّاهِ حَلْتَيْنَ لَا يَقُولُ لَهُمَا أَهْلُ الدِّنِيَا، فَيَقُولُانِ: بِمَ كُسِينَا هَذَا؟ فَيَقُولُ: بِأَخْذِ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ. ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: «أَقْرَأْ وَاصْعَدَ فِي دَرَجِ الْجَنَّةِ وَغَرَفِهَا. فَهُوَ فِي صَعْدَةِ مَا دَامْ يَقْرَأُ هَذَا كَانَ أَوْ تَرْتِيلًا»<sup>(١)</sup>. وَرَوَى ابْنُ مَاجِهِ مِنْ حَدِيثِ بَشِيرِ بْنِ الْمُهَاجِرِ بَعْضَهُ: وَهَذَا إِسْنَادُ حَسْنٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَإِنْ بَشِيرًا هَذَا خَرْجٌ لِمُسْلِمٍ، وَوَثْقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، إِلَّا أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ قَالَ فِيهِ: هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، قَدْ اعْتَرَفْتُ أَحَادِيثَهُ فَإِذَا هِيَ تَجِيءُ بِالْعَجَبِ. وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: يَخَالِفُ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ وَقَالَ أَبُو حَاتَمَ الرَّازِيُّ: يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يَحْتَجُ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: رَوَى مَا لَا يَتَابِعُ عَلَيْهِ. وَقَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوْيِ (قَلْتُ): وَلَكِنْ لِبَعْضِهِ شَوَاهِدٌ؛ فَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي أَمَّةِ الْبَاهِلِيِّ :

[٣٥٢] قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُلْكَ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هَشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلامٍ، عَنْ أَبِي أَمَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرُؤُوا الْبَقْرَةَ، فَإِنَّهُ شَافِعٌ لِأَصْحَابِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، اقْرُؤُوا الزَّهْرَاوِينِ: الْبَقْرَةَ وَآلَ عُمَرَانَ، فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَانُوهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَانُوهُمَا فَرْقَانَ مِنْ طَيْرِ صَوَافِّ يَحْتَاجُانِ عَنْ أَهْلِهِمَا، ثُمَّ قَالَ: اقْرُؤُوا الْبَقْرَةَ، فَإِنْ أَخْذُهَا بُرْكَةً، وَتَرْكُهَا حَسْرَةً، وَلَا تُسْتَطِعُهَا الْبَطْلَةُ»<sup>(٢)</sup>. وَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّلَاةِ، مِنْ حَدِيثِ مَعاوِيَةَ بْنِ سَلامٍ، عَنْ أَخِيهِ زَيْدَ بْنِ سَلامٍ، عَنْ جَدِهِ أَبِي سَلامٍ مَمْطُورَ الْحَبْشَيِّ، عَنْ أَبِي أَمَّةِ صُدَيْقِ بْنِ عَجَلَانَ الْبَاهِلِيِّ، بْنِ الْمُنْبِرِانَ. وَالْغَيَّابَيَّةُ: مَا أَظْلَكَ مِنْ فَرْقَكَ. وَالْفَرْقُ: الْقَطْعَةُ مِنِ الشَّيْءِ، وَالصَّوَافُ: الْمُصْطَفَةُ الْمُتَضَامَةُ، وَالْبَطْلَةُ: السَّحْرَةُ. وَمَعْنَى لَا تُسْتَطِعُهَا أَيُّ: لَا يُمْكِنُهُمْ حِفْظُهَا، وَقَوْلُهُ: لَا تُسْتَطِعُ التَّفَوْذَ فِي قَارِئَهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٣٥٣] وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِيعٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ مَهَاجِرٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرْشِيِّ، عَنْ جَيْبِرِ بْنِ نَفَّيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّوَّاسَ بْنَ سِمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ، تَقْدِمُهُمْ سُورَةُ الْبَقْرَةِ وَآلُ عُمَرَانَ». وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ مَأْتِيَّةَ مَا تَسْبِيَتْهُنَّ بَعْدَهُ، قَالَ: «كَانُوهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ ظُلْمَاتَانِ سُودَاءِنِ أَيْنِهِمَا شَرْقٌ، أَوْ كَانُوهُمَا فَرْقَانَ مِنْ طَيْرِ صَوَافِّ يَحْتَاجُانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحد ٤٤٨ / ٥ - ٣٦١ - والدارمي ٤٥٠ / ٢ - والحاكم ٥٦٠ / ١، وأسناده غير قويٍّ، فيه بشير بن مهاجر، وهو صدوق فيه لين، ولصدره شواهد، وكذا لعجزه، والوهن فيه في ذكر مثل القرآن بالرجل الشاهب، فهذا مما انفرد به ابن مهاجر، وهو لا يحتاج بما ينفرد به، ومع ذلك صحيح حديث الحاكم، وسكت الذبيحي، وانتظر تعليق المصنف عليه.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ٨٠٤ - عبد الرزاق ٥٩٩١ - وأحد ٤٥٩ / ٢٤٩ - ٢٥٤ - وابن حبان ١١٦ واستدركه الحاكم ٥٦٤ / ١.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ٨٠٥ - والترمذى ٢٨٨٣ - وأحد ٤ / ١٨٣.

ورواه مسلم، عن إسحاق بن منصور، عن يزيد بن عبد ربه، به، والترمذى من حديث الوليد بن عبد الرحمن الجرجشى به، وقال: حسن غريب.

وقال أبو عبيدة: حدثنا حجاج، عن حماد بن سلامة، عن عبد الملك بن عمير قال: قال حماد: أحسبه عن أبي مُنْبِبٍ، عن عمته: أن رجلاً قرأ البقرة وأل عمران فلما قضى صلاته قال له كعب: أقرأت البقرة وأل عمران؟ قال: نعم. قال: فوالذي نفسى بيده إن فيهما اسم الله الذي إذا دعى به استجاب. قال: فأخبرنى به. قال: لا والله لا أخبرك به. ولو أخبرتك به لأوشكت أن تدعوه بدعوة أهلك فيها أنا وأنت.

وحدثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح، عن سليم بن عامر: أنه سمع أبا أمامة يقول: إن أخاك أري في المنام أن الناس يسلكون في صدع جبل وعبر طويل، وعلى رأس الجبل شجرتان خضراوان تهتفان: هل فيكم قارىء يقرأ سورة البقرة؟ وهل فيكم قارىء يقرأ سورة آل عمران؟ قال: فإذا قال الرجل: نعم، دتنا منه بأغذاقهما، حتى يتعلق بهما فتختطران به الجبل.

وحدثنا عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن أبي عمران: أنه سمع أم الدرداء تقول: إن رجلاً ممن قرأ القرآن أغاث على جار له، فقتله، وإنه أقيد به، فقتل فما زال القرآن ينشل منه سورة سورة، حتى بقيت البقرة وأل عمران جماعة، ثم إن آل عمران انسلت منه، وأقامت البقرة جمعة، فقيل لها ﴿مَا يَدْلِلُ النَّفَرُ لَدَنَّ وَمَا يَأْتِي بِظَلَّمٍ لِّتُبَيَّدَ﴾ [٢٩] قال: فخرجت كأنها السحابة العظيمة؛ قال أبو عبيدة: أراه، يعني أنها كانتا معه في قبره تدفعان عنه وتونسانه، فكانتا من آخر ما بقي معه من القرآن.

وقال أيضاً: حدثنا أبو مسهر الغساني، عن سعيد بن عبد العزيز التخوخي: أن يزيد بن الأسود الجرجشى كان يحدث: أنه من قرأ البقرة وأل عمران في يوم، بريء من النفاق حتى ينفسى، ومن قرأهما في ليلة برىء من النفاق حتى يُضيع، قال: فكان يقرأهما كل يوم وليلة سوى جزئه.

وحدثنا يزيد، عن ورقاء بن إياس، عن سعيد بن جبير قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من قرأ البقرة وأل عمران في ليلة كان - أو كتب - من القاتنين. فيه انقطاع.

[٣٥٤] ولكن ثبت في الصحيحين: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم قرأ بهما في ركعة واحدة<sup>(١)</sup>.

### ذكر ما ورد في فضل السبع الطوال:

[٣٥٥] قال أبو عبيدة: حدثنا هشام بن إسماعيل الدمشقي، عن محمد بن شعيب، عن سعيد بن بشير، عن قنادة، عن أبي المليح، عن واثلة بن الأسعق عن النبي ﷺ قال: «أعطيت السبع الطوال مكان التوراة، وأعطيت المثنين مكان الإنجيل، وأعطيت المثاني مكان الزبور، وفضلت بالمفصل»<sup>(٢)</sup>. هذا حديث غريب،

(١) صحيح. أخرجه مسلم ٧٧٢ وأبو داود ٨٧١ والترمذى ٢٦٢ والنسائي ٢/ ١٧٦ وابن ماجه ١٣٥١ وابن أبي شيبة ٢/ ٢٧٣ واحد ٥/ ٣٨٣ وابن حبان ٢٦٠٩، من حديث حلية، وقد ساق المصنف بالمعنى، وفي الحديث ذكر سورة النساء.

(٢) أخرجه أبو عبيدة في «الفضائل» ١/ ٣٤ من حديث واثلة بن الأسعق، واسناده ضعيف لضعف سعيد بن بشير الأزدي الشامي ضعفة الجمhour، ووثقه شعبة وذحيم، لكن تابعه عمرانقطان عند أحد ٤/ ١٠٧ برقم ١٦٥٣٤ وهو صدوق يهم، ومن فرقه رجال البخاري ومسلم، وأخرجه أبو عبيدة ٣٤/ ٢ عن سعيد بن أبي هلال مرسلاً، فالحديث بطريقه مع المرسل برقم إلى درجة الحسن إن شاء الله.

وسعید بن بشیر فیه لین . وقد روای ابو عبید عن عبد الله بن صالح ، عن الليث ، عن سعد بن أبي هلال قال : بلغنا أن رسول الله ﷺ قال : فذکرہ ، والله أعلم .

[٣٥٦] ثم قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطسب ، عن حبيب بن هند الأسلمي ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ قال : «من أخذ السبع فهو خَبِرٌ»<sup>(١)</sup> وهذا أيضاً غريب . وحبيب بن هند بن أسماء بن حارثة الأسلمي ، روی عنه عمرو بن أبي عمرو ، وعبد الله بن أبي بكرة ، وذکرہ ابن أبي حاتم الرازي ولم یذكر فیه جرحأ ، فالله أعلم . وقد روای الإمام أحمد ، عن سليمان بن داود ، وحسین ، كلاماً عن إسماعيل بن جعفر ، به .

[٣٥٧] وروای أيضاً عن أبي سعید ، عن سليمان بن بلال ، عن حبيب بن هند ، عن عروة ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ قال : «من أخذ السبع الأول من القرآن فهو خَبِرٌ» . قال أحمد : وحدثنا حسین ، حدثنا ابن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ مثله ، قال عبد الله بن أحمد : وهذا أرى فیه ، عن أبيه ، عن الأعرج ، ولكن كذا كان في الكتاب فلا أدری أغفله أبي ، أو كذا هو مرسل .

[٣٥٨] وروای الترمذی ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً وهم ذوو عَدَد ، وَقَدْمَ عَلَيْهِمْ أَحَدُهُمْ سَتًا لِحَفْظِهِ سُورَةَ الْبَقْرَةِ ، وَقَالَ لَهُ : «إِذْهَبْ فَأَنْتَ أَمِيرُهُمْ»<sup>(٢)</sup> وصححه الترمذی . ثم قال أبو عبید : حدثنا هشيم أخربنا أبو بشر ، عن سعید بن جُبَيْرٍ فی قوله تعالى : «وَلَئِنْ مَا يَنْهَاكَ سَبْعًا فَإِنَّ الْأَنْتَنَافَ» [الحجر : ٨٧] قال : هي السبع الطوال : البقرة ، وآل عمران ، والناساء ، والمائدة ، والأنعام ، والأعراف ، ويوونس ، قال : وقال مجاهد : هي السبع الطوال ، وهكذا قال مكحول ، وعطيۃ بن قیس ، وأبو محمد القاری وشداد بن عبید الله ، ویحیی بن الحارث الدمشقی فی تفسیر الآیة بذلك ، وفي تعدادها ، وأن یونس هي السابعة .

(فصل) : والبقرة جمیعها مَدِینَة بلا خلاف ، وهي من أوائل ما نزل بها ، لكن قوله تعالى «وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ فِي الْأَنْتَفَ» [البقرة : ٢٨١] ... الآیة ، يقال : إنها آخر ما نزل من القرآن . ويحتمل أن تكون منها . وكذلك آیات الرِّبَا من آخر ما نزل . وكان خالد بن معدان یستَمِي البقرة : فُسْطَاطَ الْقُرْآنَ . قال بعض العلماء : وهي مشتملة على ألف خَبِرٌ وألف أمر ، وألف نهي ، وقال العاذون : آیاتها مائتان وثمانون وسبعين آیات ، وكلماتها ستة آلاف كلمة ، ومائة وعشرون كلمة ، وحروفها خمسة وعشرون ألفاً وخمسماية حرف فالله أعلم . قال ابن جُریح ، عن عطاء ، عن ابن عباس : نزلت بالمدینة سورة البقرة . وقال خُصَيْف ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن الزبیر قال : نزلت بالمدینة سورة البقرة . وقال الواقدي : حدثني الضحاك بن عثمان ، عن أبي الزناد عن خارجة بن ثابت ، عن أبيه ، قال : نزلت البقرة بالمدینة . وهكذا قال غير واحد من الأنتمة والعلماء ، والمفسرين ، ولا خلاف فيه .

[٣٥٩] وقال ابن مَرْدُوْیه : حدثنا محمد بن مَغْمَر ، حدثنا الحسن بن علي بن الوليد الفارسي ، حدثنا

(١) یشبه الحسن . أخرجه أحادیث ٦٧٢ - ٧٣ برقم ٢٢٩٢٢ و ٢٤٠١٠ والحاکم ١/٥٦٤ برقم ٢٠٧٠ وأبو عبید (٣٤/٣) من حديث عائشة ، ومداره علی حبيب بن هند ذکرہ ابن أبي حاتم ، ولم یذكر فیه جرحأ ولا تعلیلاً ، فهو شبه عجہول ، ومع ذلك صححه الحاکم ووافقه الذھبی . والصواب أن حديثه دون درجة الحسن والله أعلم . لكن يعتقد بما أخرجه أحد من حديث أبي هريرة وفيه إرسال ، فالحديث یقرب من درجة الحسن . وفي صحيح الجامع ٥٩٧٩ : حسن .

(٢) تقدم برقم (٣٤٨) .

خلف بن هشام؛ وحدثنا عيسى بن ميمون، عن موسى بن أنس بن مالك، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا سورة البقرة، ولا سورة آل عمران، ولا سورة النساء، وكذا القرآن كلها، ولكن قولوا: السورة التي يذكر فيها البقرة، والتي يذكر فيها آل عمران، وكذا القرآن كلها»<sup>(١)</sup>. هذا حديث غريب لا يصح رفعه، وعيسى بن ميمون هذا هو أبو سلمة الخواص، وهو ضعيف الرواية، لا يحتاج به.

[٣٦٠] وقد ثبت في الصحيحين، عن ابن مسعود: أنه رمى الجمرة من بطن الوادي، فجعل البيت عن يساره، ويمئى عن يمينه، ثم قال: هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة. أخرجه (٢).

[٣٦١] وروى ابن مَرْدُوْيَهُ، من حديث شعبة، عن عقيل بن طلحة، عن عتبة بن فرقد<sup>(٣)</sup>، قال: رأى النبي ﷺ في أصحابه تأخراً، فقال: «يا أصحاب سورة البقرة»، وأظن هذا كان يوم حنين، يوم ولوا مدبرين أثر العباس فنادهم: «يا أصحاب الشجرة»، يعني أهل بيعة الرضوان. وفي رواية: «يا أصحاب سورة البقرة»<sup>(٤)</sup> ليشطعهم بذلك، فجعلوا يقبلون من كل وجه. وكذلك يوم اليمامة مع أصحاب مسيلمة، جعل الصحابة يفرون لكتافة جيشبني حنيفة، فجعل المهاجرون والأنصار يتنادون: يا أصحاب سورة البقرة: حتى فتح الله عليهم رضي الله عن أصحاب رسول الله أجمعين.

الـ

قد اختلف المفسرون في الحروف المقطعة التي في أوائل السور، فمنهم من قال: هي مما استأثر الله بعلمه، فردوها علماً إلى الله، ولم يُفْسِرُوها. حكاه القرطبي في تفسيره عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود - رضي الله عنهم أجمعين - وبه قال عامر الشعبي، وسفيان الثوري، والربيع بن خثيم، واختاره أبو حاتم بن حبان. ومنهم من فسرها، وخالف هؤلاء في معناها، فقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: إنما هي أسماء السور. قال العلامة أبو القاسم محمد بن عمر الزمخشري في تفسيره: وعليه إبطاق الأكثر. ونقل عن سيبويه أنه نص عليه.

[٣٦٢] ويعتضد هذا بما ورد في الصحيحين: عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ: كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة: «اللَّهُمَّ السجدة، وَهَلْ أَنَا عَلَى الْأَشْدَنِ»<sup>(٥)</sup>. وقال سفيان الثوري: عن ابن أبي نجح عن

(١) خبر باطل. أخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» ١٥٧ (١١٦٦) وابن الجوزي في «الموضوعات» ٢٥٠ - ٢٥١ من حديث أنس، وأعلمه ابن كثير بيعيسى بن ميمون الخوارص وأنه ضعيف. وقال الذهبي في الميزان عنه: عنده عجائب أهد و قال الهيثمي : عيسى بن ميمون متزوج اهـ . وقال ابن الجوزي : قال أهـ بن حنبل : هذا حديث منكر ، وأحاديث عيسى مناكير ، وقال يحيى : ليس بشيء . وقال الفلاس : متزوج . والحديث ضعفه الحافظ في الفتح ٨٨/٩ والصواب أنه ضعيف جداً . من جهة الإسناد ، والمتين باطل . وعقد البخاري باباً فقال ٨٧/٩ : باب من لم ير بأيّاً أن يقول : سورة البقرة وسورة كذا وكذا . ثم أستد ٥٠٤ عن أبي مسعود الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ : «الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما كفتاه». وأستد ٥٠٤١ حديثاً طويلاً عن عمر وفيه «فقلت : يا رسول الله . إنّي سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان.....» ثم أستد حديثاً ثالثاً ٥٠٤٢ عن هاشمة . ونقل الحافظ في الفتح عن الترمذ قوله : «يجوز أن يقول سورة البقرة . . . وسورة العنكبوت . . .» اهـ . وسيذكر الحافظ ابن كثير أيضاً أحاديث أخرى ترد حديث عيسى بن ميمون .

(٢) متفق عليه، ويأتي في بحث الحج.  
(٣) وقم في سائر السجدة المطهعة «مرئ»، وهو تصحيف.

(٣) وقع في سائر النسخ المطبوعة (مرئية) وهو تصحيف.

(٤) ضعيف. أخرجه الطبراني ١٧٣٣ عن علي بن قتيبة عن شعبة بهذا الإسناد، وعلي بن قتيبة ضعيف، وبه أعله الهيشي في «المجم» ٥/ ٣٢٧ (٩٦٧٣).

(٥) متفق عليه، ويأتي في أول سورة المسجدة.

مجاهد: أنه قال: ألم، وحم، والمص، وصن. فواتح افتتح الله بها القرآن. وكذلك قال غيره عن مجاهد. وقال مجاهد: في رواية أبي حذيفة موسى بن مسعود، عن شبل، عن ابن أبي نجيع، عنه، أنه قال: «الْتَّ» اسم من أسماء القرآن. وهكذا قال قتادة وزيد بن أسلم. ولعل هذا يرجع إلى معنى قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: أنه اسم من أسماء السور، فإن كل سورة يطلق عليها اسم القرآن، فإنه يبعد أن يكون «الْتَّ» اسمًا للقرآن كله، لأن المترادف إلى فهم سامع مَن يقول: قرأت «الْتَّ» إنما ذلك عبارة عن سورة الأعراف، لا لمجموع القرآن، والله أعلم.

وقيل: هي اسم من أسماء الله تعالى، فقال الشعبي: فواتح السور من أسماء الله تعالى. وكذلك قال سالم بن عبد الله، وإسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير، وقال شعبة، عن السدي: بلغني أن ابن عباس قال: «الْتَّ» اسم من أسماء الله الأعظم. هكذا رواه ابن أبي حاتم من حديث شعبة. ورواه ابن جرير، عن بندر، عن ابن مهدي، عن شعبة قال: سألت السدي عن «حمد» و«طن» و«الْتَّ» فقال: قال ابن عباس: هي اسم الله الأعظم. وقال ابن جرير: وحدثنا محمد بن المثنى، حدثنا أبو النعمان، حدثنا شعبة، عن إسماعيل السدي، عن مرة الهمданى قال: قال عبد الله - فذكر نحوه. وحکى مثله عن علي وابن عباس. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: هو قسم أقسم الله به، وهو من أسماء الله تعالى . وروى ابن أبي حاتم وابن جرير من حديث ابن عليلة عن خالد الحذاء، عن عكرمة أنه قال: «الْتَّ» قسم. ورويا أيضاً من حديث شريك بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن أبي الصُّخْرَى، عن ابن عباس: «الْتَّ» قال: أنا الله أعلم، وكذلك قال سعيد بن جبیر. وقال السدي، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مُرَّة الهمدانى، عن ابن مسعود، وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ: «الْتَّ» قال: أما «الْتَّ»: فهي حروف استفتحت من حروف هجاء أسماء الله تعالى<sup>(١)</sup>. وقال أبو جعفر الرازى، عن الريبع بن أنس، عن أبي العالية في قوله تعالى: «الْتَّ»، قال: هذه الأحرف الثلاثة من التسعة والعشرين حرفًا دارت فيها الألسن كلها، ليس منها حرف إلا وهو مفتاح اسم من أسمائه، وليس منها حرف إلا وهو من آلاته؛ وبالألة، وليس منها حرف إلا وهو في مدة أقوام وأجالهم. قال عيسى بن مرريم عليه السلام وعجب، فقال: وأعجب أنهم ينطقون بأسمائه ويعيشون في رزقه، فكيف يكفرون به؟ فالآلف مفتاح اسم الله، واللام مفتاح اسمه لطيف، والميم مفتاح اسمه مجید، فالآلف آلاء الله، واللام لطف الله، والميم مجد الله، والألف سنة، واللام ثلاثون سنة، والميم أربعون سنة<sup>(٢)</sup>. هذا لفظ ابن أبي حاتم.

ونحوه رواه ابن جرير، ثم شرع يوجه كل واحد من هذه الأتوات ويوفق بينها، وأنه لا منافاة بين كل واحد منها وبين الآخر، وأن الجمع ممكن، فهي أسماء للسور، ومن أسماء الله تعالى يفتح بها السور فكل حرف منها دل على اسم من أسمائه وصفة من صفاتاته، كما افتتح سورة كثيرة بتحميده وتسبيحه وتعظيمه، قال: ولا مانع من دلالة الحرف منها على اسم من أسماء الله، وعلى صفة من صفاتاته، وعلى مدة وغير ذلك كما ذكره الريبع بن أنس عن أبي العالية، لأن الكلمة الواحدة تطلق على معانٍ كثيرة، كلفظة الأئمة فإنها تطلق ويراد بها الدين، كقوله تعالى «إِنَّا وَجَدْنَا مَابَأَتَنَا عَلَى أُمَّةٍ» [الزخرف: ٢٢]. وتطلق ويراد بها الرجل المطيع لله،

(١) موقف ضعيف. أخرجه الطبرى ٤٤٠، وفي إسناده عمرو بن حاد القناد فيه كلام، وأسباط بن نصر ضعفه غير واحد ومثله إسماعيل السدي. وأبو صالح لين الحديث وتركه ابن مهدي راجع ترجمته في الميزان.

(٢) أخرجه الطبرى ٤٤٣ عن أبي العالية به، والإسناد مسلسل بالضففاء. وهو خبر إسرائيلي، ويشبه أقوال الباطنية.

كتوله تعالى: «إِنَّ إِيمَانَكَ كَانَ أَكْبَرَ فَإِنَّا لِلَّهِ حِينَماً وَلَنْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» [النحل: ١٢٠]. وتطلق ويراد بها الجماعة كقوله تعالى: «وَجَدَ طَيْبَهُ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَتَفَقَّرُونَ» [القصص: ٢٣]، وقوله تعالى: «وَلَمَّا بَعْدَ بَعْدَنَا فِي كُلِّ أُقْطَى رَسُولًا» [النحل: ٣٦]، وتطلق ويراد بها الحين من الدهر، كقوله تعالى: «وَقَالَ الَّذِي نَهَمَا مِنْهَا وَأَذْكَرَ بَعْدَ أَنْتَكَ» [يوسف: ٤٥]، أي بعد حين على أصح القولين، قال: فكذلك هذا.

هذا حاصل كلامه موجهاً، ولكن هذا ليس كما ذكره أبو العالية، فإن أبو العالية زعم أن الحرف دل على هذا، وعلى هذا، وعلى هذا معاً، ولفظة الأمة وما أشبهها من الألفاظ المشتركة في الإصطلاح، إنما دل في القرآن في كل موطن على معنى واحد دل عليه سياق الكلام، فأما حمله على مجموع محامله إذا أمكن فمسألة مختلف فيها بين علماء الأصول، ليس هذا موضع البحث فيها، والله أعلم. ثم إن لفظة الأمة تدل على كل من معانيها في سياق الكلام بدلالة الوضع، فاما دلالة الحرف الواحد على اسم يمكن أن يدل على اسم آخر من غير أن يكون أحدهما أولى من الآخر في التقدير أو الإضمار بوضوح ولا بغيره فهذا مما لا يفهم إلا بتوفيق، والمسألة مختلفة فيها وليس فيها إجماع حتى يحكم به. وما أنشدوه من الشواهد على صحة إطلاق الحرف الواحد على بقية الكلمة، فإن في السياق ما يدل على ما حذف بخلاف هذا، كما قال الشاعر:

قلنا لها: قفي لـنا، قالت: قـاف لـا تـخـسـبـي أـنـا ظـيـنـا الإـيجـافـ

تعني: وقفـتـ وـقـالـ الآـخـرـ

ما لـلـظـلـيمـ ؟ عـالـ ، كـيـنـفـ لـا يـا بـنـقـدـ عـنـه جـلـدـه إـذـا يـا

قال ابن جرير: بأنه أراد أن يقول: إذا يفعل كذا وكذا، فاكتفى بالياء من يفعل، وقال الآخر:

بـالـخـيـرـ خـيـرـاتـ وـانـ شـرـأـ فـا لـا أـرـيـدـ الشـرـزـ إـلـاـ تـا

يقول: وإن شرًّا فشر، ولا أريد الشر إلا أن تشاء، فاكتفى بالفاء والتاء من الكلمتين عن بقتيهما، ولكن هذا ظاهر من سياق الكلام، والله أعلم. قال القرطبي:

[٣٦٣] وفي الحديث: «من أعن على قتل مسلم بشطر كلمة»<sup>(١)</sup>... الحديث، قال شقيق هو أن يقول في أقتل: «أق». وقال خصيف عن مجاهد، أنه قال: فواتح السور كلها (ق وص وحم وطمسم والر) وغير ذلك هجاء موضوع. وقال بعض أهل العربية: هي حروف من حروف المعجم، استغني بذكر ما ذكر منها في أوائل السور عن ذكر بواقيها، التي هي تتمة الشمانية والعشرين حرفاً، كما يقول القائل: ابني يكتب في أب ت ث ، أي: في حروف المعجم الشمانية والعشرين فيستغني بذكر بعضها عن مجموعها حكاوه ابن جرير.

قلت: مجموع الحروف المذكورة في أوائل السور بحذف المكرر منها أربعة عشر حرفاً، وهي: ال م ص ر ك ه ي ع ط س ح ق ن ، يجمعها قوله: نص حكيم قاطع له سر. وهي نصف الحروف عدداً،

(١) أخرجه ابن ماجة ٢٦٢٠ وابن الجوزي في الموضوعات ٣/١٠٣ وابن عدي ٧/٢٦٠ من حديث أبي هريرة، وإسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وقال البوصيري في الرواية: يزيد بالغوا في تضعيده، حتى قيل: بأنه حديث موضوع. وساقه ابن الجوزي من وجوه حكمه بوضعيته، وتقبقه الشيوطي في الـلـاـلـ ٢/١٨٧ ذكر له شواهد واهية. وقال المناوي في *افيض القدير* ٨٤٧١: يزيد بن أبي زياد تالف. وقال ابن حجر كالمنذري: هو حديث ضعيف جداً. وبالغ ابن الجوزي فحكم بوضعيته وتابع فيه أبا حاتم الرازمي حيث قال في *العلل*: باطل موضوع اهـ. قلت: يزيد بن أبي زياد توبع كما في الـلـاـلـ ، فالحديث ضعيف فحسب، والله أعلم.

والذُّكرُ مِنْهَا أَشْرَفَ مِنَ الْمُتَرَوْكِ، وَبِبَيْانِ ذَلِكَ مِنْ صَنَاعَةِ التَّصْرِيفِ. قَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ: وَهَذِهِ الْحُرُوفُ الْأَرْبَعَةُ عَشَرُ مِسْتَمْلَةٌ عَلَى أَصْنَافِ أَجْنَاسِ الْحُرُوفِ، يَعْنِي مِنَ الْمَهْمُوسَةِ وَالْمَجْهُورَةِ، وَمِنَ الرُّخْوَةِ وَالشَّدِيدَةِ، وَمِنَ الْمُطْبَقَةِ وَالْمُفْتَوْحَةِ، وَمِنَ الْمُسْتَعْلِيَةِ وَالْمُنْخَفَضَةِ، وَمِنْ حُرُوفِ الْقَلْقَلَةِ. وَقَدْ سَرَدَهَا مَفْصِلًا ثُمَّ قَالَ: فَسَبَحَانَ الَّذِي دَقَّتْ فِي كُلِّ شَيْءٍ حُكْمَتْهُ. وَهَذِهِ الْأَجْنَاسُ الْمُعَدُودَةُ مُكْثُرَةٌ بِالْمُذَكُورَةِ مِنْهَا، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ مُعْظَمَ الشَّيْءِ وَجْهُهُ يَنْزَلُ مِنْزَلَةَ كُلِّهِ. وَمِنْ هَنْهَا لِخَصِّ بَعْضَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَقَامِ كَلَامًا فَقَالَ: لَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ لَمْ يَنْزِلْهَا سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْهَا لَا سَدِّي، وَمِنْ قَالَ مِنَ الْجَهَلَةِ: إِنَّ فِي الْقُرْآنِ مَا هُوَ تَبَدِّلٌ لَا مَعْنَى لَهُ بِالْكَلِيلِ. فَقَدْ أَخْطَأَ خَطْأًا كَبِيرًا، فَتَعَيَّنَ أَنَّ لَهَا مَعْنَى فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَإِنْ صَحَّ لَنَا فِيهَا عَنِ الْمَعْصُومِ شَيْءٌ قُلْنَا بِهِ، وَإِلَّا وَقَفَنَا حِيثُ وَقَفَنَا، وَقُلْنَا: «إِمَّا تَأْتِي بِهِ كُلُّ قَنْ عَنْ رَبِّنَا» [آل عمران: ٧]. وَلَمْ يُجْمِعُ الْعُلَمَاءُ فِيهَا عَلَى شَيْءٍ مُعْنَى وَإِنَّمَا اخْتَلَقُوا، فَمَنْ ظَهَرَ لَهُ بَعْضُ الْأَقْوَالِ بَدْلِيلٍ فَعَلَيْهِ اتِّبَاعُهُ، وَإِلَّا فَالْوَقْفُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ؟ هَذِهِ مَقَامٌ.

الْمَقَامُ الْآخَرُ فِي الْحُكْمَةِ الَّتِي اتَّضَطَتْ إِبْرَادُ هَذِهِ الْحُرُوفِ فِي أَوَّلِ السُّورِ، مَا هِيَ؟ مَعَ قَطْعِ النَّظرِ عَنِ مَعْانِيهَا فِي أَنفُسِهَا. قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا ذُكِرَتْ لِيُعْرَفَ بِهَا أَوَّلِ السُّورِ. حَكَاهُ أَبْنُ جَرِيرٍ وَهَذَا ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ الْفَصْلَ حَاصِلٌ بِدُونِهَا فِيمَا لَمْ تُذَكِّرْ فِيهِ، وَفِيمَا ذُكِرَتْ فِيهِ بِالْبِسْمِلَةِ تَلَوْهُ وَكِتَابَةً. وَقَالَ آخَرُونَ: بِلْ ابْتَدَىَ بِهَا لِتُفْتَحَ لِاسْتِمَاعِهَا أَسْمَاعُ الْمُشْرِكِينَ، إِذْ تَوَاصُوا بِالْعِرَاضِ عَنِ الْقُرْآنِ حَتَّى إِذَا اسْتَمَعُوا إِلَيْهِ تُلَيَّ عَلَيْهِمُ الْمُؤْلَفُ مِنْهُ. حَكَاهُ أَبْنُ جَرِيرٍ أَيْضًا، وَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضًا، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ السُّورِ لَا يَكُونُ فِي بَعْضِهَا، بِلْ غَالِبُهَا لَيْسَ كَذَلِكَ وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ أَيْضًا لَانْبَغَى الْابْتِداَءُ بِهَا فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ مَعَهُمْ، سَوَاءَ كَانَ افْتَاحَ سُورَةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ. ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ السُّورَةَ وَالَّتِي تَلِيهَا، أَعْنَى الْبَقَرَةَ وَآلَ عُمَرَانَ، مَدِينَاتَانِ لَيْسَا خَطَابًا لِلْمُشْرِكِينَ، فَانْتَقَضَ مَا ذُكِرَوْهُ بِهَذِهِ الْوَجْهِ. وَقَالَ آخَرُونَ: بِلْ إِنَّمَا ذُكِرَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ فِي أَوَّلِ السُّورِ الَّتِي ذُكِرَتْ فِيهَا بِيَانًا لِإِعْجَازِ الْقُرْآنِ، وَأَنَّ الْخَلْقَ عَاجِزُونَ عَنْ مَعَارِضَتِهِ بِمِثْلِهِ، هَذَا مَعَ أَنَّهُ تَرَكَ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ الْمُقْطَعَةِ الَّتِي يَتَخَاطِبُونَ بِهَا. وَقَدْ حَكَى هَذِهِ الْمَذَهِبُ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الْمِبْرَدِ وَجَمِيعِ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، وَحَكَى الْقَرْطَبِيُّ عَنِ الْفَرَاءِ وَقَطْرَبِ نَحْوِ هَذَا، وَقَرَرَهُ الزَّمْخَشْرِيُّ فِي كَشَافِهِ، وَنَصَرَهُ أَتَمُّ نَصْرٍ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الشَّيْخُ الْإِمامُ الْعَلَمَاءُ أَبُو الْعَبَاسِ أَحْمَدُ بْنُ تَيْمَيَّةَ، وَشَيْخُنَا الْحَافِظُ الْجَهْبُرُ أَبُو الْحَجَاجِ الْمَزِيِّ، وَحَكَاهُ أَبْنُ تَيْمَيَّةَ.

قَالَ الزَّمْخَشْرِيُّ: وَلَمْ تَرُدْ كُلُّهَا مَجْمُوعَةً فِي أَوَّلِ الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا كَرِرَتْ لِيُكَوِّنَ أَبْلَغُ فِي التَّحْدِيِّ وَالتَّبْكِيَّ، كَمَا كَرِرَتْ قَصْصُ كَثِيرَةٍ وَكُثُرَ التَّحْدِيِّ بِالْتَّصْرِيفِ فِي أَماَكِنٍ، قَالَ: وَجَاءَ مِنْهَا عَلَى حُرْفٍ وَاحِدٍ كَفُولٍ: «قَنٌ»، «تَنٌ»، «قَنٌ» وَحْرَفَيْنِ مِثْلُهُ، وَثَلَاثَةُ مِثْلُهُ: «حَمَدٌ» (١)، وَأَرْبَعَةُ مِثْلُهُ: «الَّتِي» (٢)، وَأَرْبَعَةُ مِثْلُهُ: «الَّتِي» وَ«الَّتِي» (٣)، وَخَمْسَةُ مِثْلُهُ: «كَبِيْسَن» (٤) وَ«حَمَدٌ» (٥) وَ«عَسَقٌ» (٦)، لَأَنَّ أَسَالِيبَ كَلَامِهِمْ عَلَى أَنَّ مِنَ الْكَلَمَاتِ مَا هُوَ عَلَى حُرْفٍ، وَعَلَى حُرْفَيْنِ، وَعَلَى ثَلَاثَةِ، وَعَلَى أَرْبَعَةِ، وَعَلَى خَمْسَةِ، لَا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ.

(قلت): ولَهُذَا كُلُّ سُورَةٍ افْتَحَتْ بِالْحُرُوفِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَذَكُرَ فِيهَا الْاِنْتِصَارُ لِلْقُرْآنِ، وَبِبَيْانِ إِعْجَازِهِ وَعَظِمَتْهِ وَهِذَا مَعْلُومٌ بِالْاِسْتِرَاءَ، وَهُوَ الْوَاقِعُ فِي تَسْعَ وَعِشْرِينَ سُورَةً، وَلَهُذَا يَقُولُ تَعَالَى: «الَّتِي (١) ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ فِيهِ»، «الَّتِي (٢) لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الَّذِي أَنْعَمَ (٣) عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ بِالْعِيْمَةِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ» [آل عمران: ١ - ٣]، «الَّتِي (٤) كَيْتَبَ أَنْزَلَنَا إِلَيْكُمْ لَا يَكُونُ فِي مَسْدِنِكُمْ حَسْنَةٌ وَتَنَعِّي» [الْأَعْرَافُ: ١ - ٢]، «الَّتِي (٥) كَيْتَبَ أَنْزَلَنَا إِلَيْكُمْ لِتُنْهِيَ النَّاسُ مِنَ الظُّلْمِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ» [إِسْرَاهِيمٌ: ١]، «الَّتِي (٦) تَنْهِيُ الْكَتَنِي لَا رَبَّ فِيهِ مِنْ رَبٍّ

الْمَنَّابِينَ ﴿٧﴾ السجدة: ١ - ٢، ﴿هَذَا ۖ تَبَرِّيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [فصلت: ١ - ٢]، ﴿هَذَا ۖ عَسَقٌ ۚ كَذَلِكَ يُرُوَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ يُنَزَّلُ إِلَيْكُمْ الْكِتَبُ ﴾ [الشورى: ١ - ٣]، وغير ذلك من الآيات الدالة على صحة ما ذهب إليه هؤلاء لمن أمعن النظر، والله أعلم.

وأما من زعم أنها دالة على معرفة المدّد، وأنه يستخرج من ذلك أوقات الحوادث والفتنة والملامح، فقد أدعى ما ليس له، وطار في غير مطارة، وقد ورد في ذلك حديث ضعيف، وهو مع ذلك أقل على بطلان هذا المسلك من التمسك به على صحته.

[٣٦٤] وهو ما رواه محمد بن إسحاق بن يسار، صاحب المغازى: حدثني الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، عن جابر بن عبد الله بن رئاب قال: مر أبو ياسر بن أخطب، في رجال من يهود برسول الله ﷺ، وهو يتلو فاتحة سورة البقرة: ﴿الَّهُ ۖ ذَلِكَ الْكِتَبُ لَا رَبَّ لَهُ ۖ فَاتَّ أَخَاهُ حُبِيْبٌ ۖ إِنَّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ ۖ ذَلِكَ الْكِتَبُ لَا رَبَّ لَهُ ۖ﴾ ف قال: أنت سمعته، قال: نعم، قال: فمشي حبيبي بن أخطب في أول تلك الفتر من اليهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا محمد، ألم تذكر أنك تتلو فيما أنزل الله عليك: ﴿الَّهُ ۖ ذَلِكَ الْكِتَبُ ۖ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدَ، أَلَمْ تَذْكُرْ أَنَّكَ تَتْلُو فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ ۖ ذَلِكَ الْكِتَبُ ۖ﴾؟ فقال رسول الله ﷺ: «بلى» فقالوا: جاءك بهذا جبريل من عند الله؟ فقال: «نعم». قالوا: قد بعث الله قبلك أنبياء ما نعلمه بين النبيين منهم ما مدة ملكه وما أجل أمته غيرك. فقال حبيبي بن أخطب - وأقبل على من كان معه فقال لهم - : الألف واحدة، واللام ثلاثون، والميم أربعون، فهذه إحدى وسبعين سنة أنتدخلون في ديننبي، إنما مدة ملكه وأجل أمته إحدى وسبعين سنة؟ ثم أقبل على رسول الله ﷺ فقال: يا محمد هل مع هذا غيره؟ فقال: نعم. قال: ما ذاك؟ قال ﴿الْتَّعَن﴾، قال: هذه أقلي وأطول، الألف واحد واللام ثلاثون، والميم أربعون، والصاد تسعون، وهذه إحدى وثلاثون ومائة سنة، هل مع هذا يا محمد غيره؟ قال: «نعم». قال: ما ذاك؟ قال: ﴿الرَّ﴾. قال: هذه أقلي وأطول، الألف واحدة، واللام ثلاثون، والراء مائتان، فهذه إحدى وثلاثون ومائة سنة. فهل مع هذا يا محمد غيره؟ قال: «نعم». قال: ماذا؟ قال: ﴿الرَّ﴾. قال: وهذه أقلي وأطول، الألف واحدة، واللام ثلاثون، والميم أربعون، والراء مائتان، فهذه إحدى وسبعين ومائتان، ثم قال: لقد ليس علينا أمرك يا محمد، حتى ما نdry أقليلاً أعطيت أم كثيراً. ثم قال: قوموا عنه، ثم قال أبو ياسر لأخيه حبيبي بن أخطب ولمن معه من الأخبار: ما يدرركم؟ لعله قد جُمع هذا لمحمد كله إحدى وسبعين، وإحدى وستون ومائة، وإحدى وثلاثون ومائتان، وإحدى وسبعين ومائتان، فذلك سبعمائة سنة وأربع وثلاثون؟ فقالوا: لقد تشابه علينا أمره. فيزعمون أن هؤلاء الآيات نزلت فيهم ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمُ الْكِتَبَ مِنْهُ مَا يَنْتَهُ مُتَكَبِّرُونَ ۖ وَأَنْفُرُ مُتَشَكِّهُونَ ۖ﴾ [آل عمران: ٧٢]، وهذا الحديث<sup>(١)</sup> مداره على محمد بن الساب الكلبي، وهو من لا يتحرج بما انفرد به، ثم كان مقتضى هذا المسلك - إن كان صحيحاً - أن يحسب ما لكل حرف من الحروف الأربع عشر التي ذكرناها، وذلك يبلغ منه جملة كبيرة، وإن حسبت مع التكرر فأتم وأعظم، والله أعلم. وقال الطبراني: حدثنا قُصييل بن محمد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا أبو

(١) موضوع آخرجه الطبرى ٢٤٦ والبخارى فى «تاریخه الكبير» ٢٠٨ من حديث ابن عباس، وإسناده مصنوع. محمد بن الساب الكلبي متوفى الحديث، وقال البخارى: قال الثوري: قال لي الكلبي: كل ما حدثتك فيه عن أبي صالح فهو كذب أهـ راجع المیزان ٧٥٧٤ وضعفه المصنف وكذا السیوطى فى «الدر المنشور» ١/٥٥ والصواب أنه موضوع، وهو أقرب إلى الخيال، والله أعلم.

العميس، سمعت الشعبي يقول: من قرأ عشر آيات من البقرة في بيت لم يدخله شيطان تلك الليلة حتى يصبح، أربعاء من أولها، وأية الكرسي، واثنتين بعدها، وخواتيمها

### ﴿ذَلِكَ الْكِتَبُ لَا رَبَّ لَهُ هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ﴾

قال ابن جرير: قال ابن عباس **﴿ذَلِكَ الْكِتَبُ﴾** أي: هذا الكتاب، وكذا قال مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، والستي، ومقاتل بن حيان، وزيد بن أسلم، وابن حريج: أن ذلك بمعنى هذا، والعرب تعارض بين هذين الأسمين من أسماء الإشارة فيستعملون كلاً منها مكان الآخر، وهذا معروف في كلامهم. وقد حكاه البخاري عن معاذ بن العثني، أبي عبيدة. وقال الزمخشري: **﴿ذَلِكَ﴾** إشارة إلى **﴿الَّتِي﴾** كما قال تعالى: **﴿لَا فَارِضٌ وَلَا يَكُونُ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾** [البقرة: ٦٨] وقال تعالى: **﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ أَنُوْبِيْكُمْ يَتَّسِعُ﴾** [المتحنة: ١٠] وقال: **﴿ذَلِكُمْ أَنَّهُ﴾** [الأنعام: ١٠٢] وأمثال ذلك أشير به إلى ما تقدم ذكره، والله أعلم. وقد ذهب بعض المفسرين فيما حكاه القرطبي وغيره أن **﴿ذَلِكَ﴾** إشارة إلى القرآن الذي وعد الرسول صلوات الله عليه بإنزاله عليه، أو التوراة أو الإنجيل أو نحو ذلك في أقوال عشرة. وقد ضعف هذا المذهب كثيرون والله أعلم.

و**﴿الْكِتَبُ﴾** القرآن. ومن قال: إن المراد بـ**﴿ذَلِكَ الْكِتَبُ﴾** الإشارة إلى التوراة والإنجيل، كما حكاه ابن جرير وغيره، فقد أبعد النجعة وأغرق في التزع، وتتكلف ما لا علم له به. والرَّبِّ: الشك. قال الستي عن أبي مالك، وعن أبي صالح عن ابن عباس، وعن مُرَّة الهمданى عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب رسول الله صلوات الله عليه: **﴿لَا رَبَّ فِيهِ﴾**: لا شك فيه. وقال أبو الدرداء، وابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وأبو مالك، ونافع مولى ابن عمر، وعطاء، وأبو العالية، والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان، والستي، وقتادة، وإسماعيل بن أبي خالد، وقال ابن أبي حاتم: لا أعلم في هذا خلافاً. وقد يستعمل الرَّبِّ في التَّهْمَة، قال جميل:

**بشيئَةٍ قالت: يا جميل، أربتني فقلت: كلانا يا بُشَيْئَنْ مُرِيبٌ**

واستعمل أيضاً في الحاجة كما قال بعضهم:

**قضينا من تهامة كل ريب وخيبر ثم أجمعنا السيفوفا**

ويعنى الكلام: أن هذا الكتاب - وهو القرآن - لا شك فيه أنه نزل من عند الله، كما قال تعالى في السجدة **﴿الَّتِي تَنْزُلُ الْكِتَبُ لَا رَبَّ لَهُ مِنْ رَبِّ الْمُتَّقِينَ﴾** [السجدة: ٢-١]. وقال بعضهم: هذا خبر، ومعناه النهي، أي: لا ترتباوا فيه. ومن القراء من يقف على قوله تعالى: **﴿لَا رَبَّ﴾** وبينديه بقوله تعالى: **﴿فِيهِ هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ﴾**. والوقف على قوله تعالى: **﴿لَا رَبَّ فِيهِ﴾** أولى للآية التي ذكرناها، ولأنه يصير قوله تعالى: **﴿هُدَىٰ﴾** صفة للقرآن، وذلك أبلغ من كون: فيه هدى، وهدى: يحتمل من حيث العربية أن يكون مرفوعاً على النعت ومنصوباً على الحال، وخضت الهدایة للمتقين كما قال: **﴿فَلَمْ يَلْتَهِنْ إِذَا مَأْتَاهُ هُدَىٰ وَرُشْكَاهُ وَاللَّهُرُّ لَا يَقُولُونَ فِي مَاذَا نَهْيَنَ وَقُرْ وَهُوَ عَلَيْهِ عَمَّا اؤْتَهُكَ يَنْدَوْنَ مِنْ مَكَانٍ بَيْدِهِ﴾** [فضيل: ٤٤]. **﴿وَنَنْزِلُ مِنَ الْقُرْآنَ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُتَّقِينَ وَلَا يَنْزِلُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾** [الإسراء: ٨٢] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على اختصاص المؤمنين بالفع بالقرآن لأنه هو في نفسه هدى، ولكن لا يناله إلا الأبرار كما قال تعالى: **﴿يَتَّبَعُهَا النَّاسُ مَذَاهِبُهُمْ تَمَعِظُهُمْ إِنْ رَبَّكُمْ وَشَفَاءٌ لَّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدَىٰ وَرَحْمَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾** [يونس: ٥٧]، وقد قال الستي، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مُرَّة الهمدانى، عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب رسول الله صلوات الله عليه: **﴿هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ﴾** يعني: نوراً للمتقين وقال الشعبي: هدى من

الضلاله. وقال سعيد بن جبیر: تبیان للمتقین، وكل ذلك صحيح. وقال السدی عن أبي مالک، وعن أبي صالح، وعن ابن عباس، وعن مزہ الهمدانی، عن ابن مسعود، وعن ناس من أصحاب رسول الله ﷺ **«هُدی لِلْمُتَّقِینَ»** قال: هم المؤمنون.

وقال أبو رزق، عن الضحاك، عن ابن عباس: **«لِلْمُتَّقِینَ»** قال: هم المؤمنون الذين يتقوون الشرك بي، ويعملون بطاعته. وقال محمد بن إسحاق: عن محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن عكرمة أو سعید بن جبیر، عن ابن عباس: **«لِلْمُتَّقِینَ»** أي الذين يحذرون من الله عقوبته في ترك ما يعرفون من الهدى، ويرجون رحمته في التصديق بما جاء به. وقال سفيان الثوري، عن رجل، عن الحسن البصري، قوله تعالى **«لِلْمُتَّقِینَ»** قال: اتقوا ما حرم الله عليكم وأدوا ما افترض عليهم، وقال أبو بكر بن عياش: سألني الأعمش عن المتقين، قال: فأجبته، فقال لي: سئل عنها الكلبي، فسألته، فقال: الذين يجتنبون كبائر الإثم، قال: فرجعت إلى الأعمش، فقال: ثری أنه كذلك. ولم ينكره. وقال قتادة: **«لِلْمُتَّقِینَ»** هم الذين نعمتهم الله بقوله: **«الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيَعْمَلُونَ الصَّلَاةَ»** ... الآية والتي بعدها، واختار ابن جریر أن الآية تعم ذلك كلها، وهو كما قال.

[٣٦٥] وقد روی الترمذی وابن ماجه، من رواية أبي عقبیل عبد الله بن عقیل، عن عبد الله بن یزید، عن ربیعة بن یزید، وعطيۃ بن قیس، عن عطيۃ السعدي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقین حتى يدع مالاً باس به حذراً لما به باس»<sup>(١)</sup>. ثم قال الترمذی: حسن غریب.

[٣٦٦] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا عبد الله بن عمران، عن إسحاق بن سليمان - يعني الرازی - عن العفیرة بن مسلم عن میمون أبي حمزة، قال: كنت جالساً عند أبي وائل، فدخل علينا رجل يقال له: أبو عفیف، من أصحاب معاذ، فقال له شقيق بن سلمة يا أبا عفیف ألا تحدثنا عن معاذ بن جبل؟ قال: بلی، سمعته يقول: يحب الناس يوم القيمة في بقیع واحد، فینادي مناد: أین المتقون؟ فيقومون في كتفی من الرحمن لا يحتجب الله منهم ولا يستر. قلت: من المتقون؟ قال: قوم اتقوا الشرك وعبادة الأوثان، وأخلصوا لله العبادة فمرأوا إلى الجنة. ويطلق الهدی ویراد به ما يقر في القلب من الإيمان، وهذا لا يقدر على خلقه في قلوب العباد إلا الله عز وجل، قال الله تعالى: **«إِنَّكَ لَا تَهْرُى مَنْ أَخْبَيْكَ»** [القصص: ٥٦] وقال: **«لَيَسْ عَلَيْكَ هُدْنَهْشَهْ»** [البقرة: ٢٧٢]، وقال: **«مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَكَلَّ هَادِي لَهُ»** [الأعراف: ١٨٦]، وقال: **«مَنْ يَهْدِي اللَّهَ هُوَ أَلْمَهْدَى وَمَنْ يَضْلِلْ فَلَنْ يَهْدَى لَهُ وَلَيَكَ مُرْشِدًا»** [الكهف: ١٧]، إلى غير ذلك من الآيات. ويطلق ویراد به بيان الحق وتوضیحه، والدلالة عليه، والإرشاد إليه، قال الله تعالى: **«وَإِنَّكَ لَتَهْرُى إِلَى صِرَاطِ شَرِيْبِيْرَ»** [الشوری: ٥٢]، وقال: **«إِنَّمَا أَنْتَ شَنَدَرْ وَلِكْلِ قَوْنَهَاوْ»** [الرعد: ٧]، وقال تعالى: **«وَأَنَّمَا شَنُودْ فَهَدَيْتَهُمْ فَأَسْتَحْبَبُهُمْ أَعْمَقَ قَلْمَهَافَا»** [فصلت: ١٧]، وقال: **«وَقَدَّمَتُهُمْ أَنْجَدَيْنَ**  [البلد: ١٠] على تفسیر من قال: المراد بهما الخیر والشر. وهو الأرجح، والله أعلم. وأصل التقوی: التوقی مما يکره، لأن أصلها وقی من الواقیة، قال النابغة:

سَقَطَ النَّصِيفُ وَلَمْ تَرِدْ إِسْقَاطَهُ فَتَنَاوَلْتَهُ وَاتَّقْتَنَا بِالْمَدِ

(١) ضعیف. أخرجه الترمذی ٢٤٥١ وابن ماجة ٤٢١٥ والقضاءی ٩٠٩ و٩١٠ و٩١١ و٩١٢ من حديث عطيۃ السعدي، ومداره على عبد الله بن یزید الدمشقی، وهو ضعیف كما في التقریب. وقال الجوزیانی: أحادیث منکرة كما في المیزان ٢/٤٥٦ ومع ذلك حسته الترمذی لكن استغربه.

وقال الآخر:

**فَأَلْقَتْ قِنَاعًا** دونه الشمس **وَاتَّئَتْ**  
بِأَحْسَنِ مَوْضُولِينَ كَفَ وَمِغْصَمٍ  
وقد قيل: إن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - سأله أبي بن كعب عن التقوى، فقال له: أما سلكت  
طريقاً ذا شوك؟ قال: بلى. قال: فما عملت؟ قال: شعرتُ واجتهدت. قال: فذلك التقوى. وقد أخذ هذا  
المعنى ابن المعتز فقال:

وَكَبِيرُهَا، فَهُوَ الْثَّقِيْ  
ضُ الشُّوكِ يَحْذِرُ مَا يَرِيْ  
إِنَّ الْجَبَالَ مِنَ الْخَصَّى

خَلُّ الذَّنْبِ صَغِيرٌ هَا  
وَاصْنَعْ كَمَا شِئْ فَوْقَ أَرْ  
لَا تَحْقِرْنَ صَغِيرَةً  
وَأَنْشَدَ أبو الدرداء يوماً:

يَرِيدُ الْمَرْءُ أَنْ يُعْطَى مِنَاهُ  
يَقُولُ الْمَرْءُ فَائِدَتِي وَمَالِي

[٣٦٧] وفي سنن ابن ماجه، عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما استفاد المرء بعد  
تقى الله خيراً له من زوجة صالحة، إن نظر إليها سرتها، وإن أمرها أطاعته، وإن أقسم عليها أربتها، وإن غاب  
عنها حفظته في نفسها وماله»<sup>(١)</sup>.

### ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾

قال أبو جعفر الرازقي: عن العلاء بن المسيب بن رافع، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن  
عبد الله قال: الإيمان التصديق. وقال علي بن أبي طلحة وغيره، عن ابن عباس رضي الله عنهما **﴿يُؤْمِنُونَ﴾**:  
يصدقون. وقال معمر، عن الزهرى: الإيمان العمل. وقال أبو جعفر الرازقى، عن الربيع بن أنس:  
**﴿يُؤْمِنُونَ﴾** يخشون. قال ابن جرير وغيره: والأولى أن يكونوا موصفين بالإيمان بالغيب قوله قولًا واعتقادًا  
وعملًا، قال: وقد تدخل الخشية لله في معنى الإيمان، الذي هو تصديق القول بالعمل، والإيمان كلمة جامعة  
للإقرار بالله وكتبه ورسله، وتصديق الإقرار بالفعل. (قلت): أما الإيمان في اللغة فيطلق على التصديق  
المحسن، وقد يستعمل في القرآن، والمراد به ذلك، كما قال تعالى: **﴿يُؤْمِنُ إِلَهُ وَيَرْتَمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾** [التوبه:  
٦٦]، وكما قال إخوة يوسف لأبيهم: **﴿وَمَا أَنَّ يُؤْمِنُ لَنَا وَلَوْ كَثُرَ كُنْدِيقُنَ﴾** [يوسف: ١٧] وكذلك إذا  
استعمل مقولنا مع الأعمال؛ كقوله تعالى: **﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾** [التين: ٦]، فاما إذا استعمل  
مطلقًا فالإيمان الشرعي المطلوب لا يكون إلا اعتقادًا وقولًا وعملًا. هكذا ذهب إليه أكثر الأئمة، بل قد  
حکاه الشافعی وأحمد بن حنبل وأبو عبيدة وغير واحد إجماعاً، أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص. وقد  
ورد فيه آثار كثيرة وأحاديث أفردنا الكلام فيها في أول شرح البخاري، والله الحمد والمنة. ومنهم من فسّره  
بالخشية، كقوله تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَعْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ﴾** [الملك: ١٢]، وقوله: **﴿فَتَرَى خَيْرَ الْأَعْمَانَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَهُمْ بِقُلُوبٍ**

(١) حسن لشهادته. أخرجه ابن ماجه ١٨٥٧ من حديث أبي أمامة، وقال البوصيري في الزوائد: في إسناده علي بن يزيد قال  
البخاري: منكر الحديث. وعثمان بن أبي عاتكة مختلف فيه، لكن للحديث شواده اهـ. وأخرجه النسائي في «الكبري»  
٨٩٦١ بنحوه من حديث أبي هريرة، وإسناده صحيح كما قال العراقي في الإحياء ٣٩/٢ قال: وورد من حديث ابن عباس  
بسند صحيح اهـ فهو حسن لشهادته.

**ثُبِّتَ** [٣٣]، والخشية خلاصة الإيمان والعلم، كما قال تعالى: «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الظَّالِمُونَ» [فاطر: ٢٨]. وقال بعضهم: الذين يؤمنون بالغيب كما يؤمنون بالشهادة، وليسوا كما قال تعالى عن المنافقين: «وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ مَأْمَنُوا قَالُوا إِنَّا مَأْمَنَاهُ إِذَا حَلَّنَا إِلَيْهِمْ فَإِنَّا مَعْلُومُونَ إِنَّمَا تَخْفَى مُسْتَهْزِئُونَ» [البقرة: ١٤]، وقال: «إِذَا جَاءَكَ الْمُتَّقِنُونَ قَالُوا إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَتَعَذَّدُ إِنَّ الْمُتَّقِنِينَ لَكَذَّابُونَ» [المائدون: ١]، فعلى هذا يكون قوله: «إِلَّا غَيْبٌ» حالاً، أي: يؤمنون في حال كونهم غيّراً عن الناس.

وأما الغيب المراد هنا: فقد اختلفت عبارات السلف فيه، وكلها صحيحة ترجع إلى أن الجميع مراد. قال أبو جعفر الرازبي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله تعالى: «يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ» قال: يؤمنون بالله ولملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وجنته وناره ولقائه، ويؤمنون بالحياة بعد الموت وبالبعث، فهذا غائب كله. وكذا قال قتادة بن دعامة. وقال السدي عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس؛ وعن مُرَّة الهمданى، عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ: أما الغيب فما غاب عن العباد من أمر الجنة، وأمر النار، وما ذكر في القرآن. وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو عن عاصم، عن زر، قال: الغيب: القرآن. وقال عطاء بن أبي رباح: منْ آمن بالله فقد آمن بالغيب. وقال إسماعيل بن أبي خالد: «يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ» قال: بغيب الإسلام. وقال زيد بن أسلم: «الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ» قال: بالقدر. فكل هذه متقاربة في معنى واحد؛ لأن جميع هذه المذكرات من الغيب الذي يجب الإيمان

بـ .

وقال سعيد بن منصور: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: كنا عند عبد الله بن مسعود جلوساً، فذكرنا أصحاب النبي ﷺ وما سبقونا به، قال: فقال عبد الله: إنْ أَمْرَ مُحَمَّدَ كَانَ يَتَبَعَ لِمَنْ رَأَهُ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا آمَنَ أَحَدٌ قَطُّ إِيمَانًا أَفْضَلُ مِنْ إِيمَانَ بَغَيْبٍ، ثُمَّ قَرَا **الْآتِيَّ** **ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ فِيهِ هُدًى لِلشَّاكِرِينَ** **الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ** إلى قوله: «الْمُفْلِحُونَ». وهكذا رواه ابن أبي حاتم، وابن مَرْدُوهَ، والحاكم في مستدركه، من طرق عن الأعمش، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيدين، ولم يخرجه.

[٣٦٨] وفي معنى هذا الحديث الذي رواه أحمد: حدثنا أبو المغيرة، أخبرنا الأوزاعي، حدثني أسيد بن عبد الرحمن، عن خالد بن ذريك، عن ابن مُحَيْرِيز قال: قلت لأبي جمدة: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ. قال: نعم. أحذثك حديثاً جيداً: تَعَدِّدَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ **وَمَعَنَا أَبُو عِبْدِ الرَّحْمَنِ** **بْنِ الْجَرَاحِ**، فقال: يا رسول الله، هل أحد خير منا؟ أسلمنا معك وجاهتنا معك. قال: «نعم، قوم من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني» [١].

[٣٦٩] طريق آخر. قال أبو بكر بن مَرْدُوهَ في تفسيره: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إسماعيل ابن عبد الله بن مسعود، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا معاوية بن صالح، عن صالح بن جَيْرَاء، قال: قَدِيمٌ علينا أبو جمدة الأنباري، صاحب رسول الله **بَيْتَ الْمَقْدِسِ** ليصلني فيه، ومعنا يومئذ رجاء بن حيوة رضي الله

(١) أخرجه أحد ٤٠٦٤ وأبو يعلٰى ١٥٥٩ والطبراني ٣٥٣٧ و٣٥٣٨ وصححه الحاكم ٦٩٩٢ / ٤ وكذا الذعبي. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٦٦٩٣ / ١٠: رواه بأسانيد وأحد أسانيد أحد ثقات. وهو كما قال: والحديث حسن الإسناد. ويشهد له ما بعده.

عنه، فلما انصرف خرجنا نشيئه، فلما أراد الانصراف قال: إن لكم جائزه وحقاً؛ أحذنكم بحديث سمعته من رسول الله ﷺ قلتنا: هات رحmk الله، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، ومعنا معاذ بن جبل عاشر عشرة، فقلنا: يا رسول الله هل من قوم أعظم منا أجراً؟ آمنا بالله واتبعناك، قال: «ما يمنعكم من ذلك ورسول الله بين أظهركم يأتيكم بالوحى من السماء، بل قوم من بعدكم يأتيهم كتاب من بين لوحين يؤمّنون به ويعملون بما فيه، أولئك أعظم منكم أجراً»، مررتين<sup>(١)</sup>. ثم رواه من حديث ضميرة بن ربيعة، عن مرزوق بن نافع، عن صالح بن جبير، عن أبي جمعة بن نحوه. وهذا الحديث فيه دلالة على العمل بالوجادة التي اختلف فيها أهل الحديث، كما قررته في أول شرح البخاري، لأنَّ مدحهم على ذلك وذكر أنهم أعظم أجراً من هذه الحيثية لا مطلاقاً. وكذا الحديث الآخر الذي رواه الحسن بن عرفة العبدى:

[٣٧٠] حدثنا إسماعيل بن عياش الحمصي، عن المغيرة بن قيس التميمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّ الْخَلْقِ أَعْجَبُ إِلَيْكُمْ إِيمَانًا؟» قالوا: الملائكة. قال: «وَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ وَهُمْ عِنْ رَبِّهِمْ؟» قالوا: فالنبيون. قال: «وَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ وَالْوَحْيُ يُنَزَّلُ عَلَيْهِمْ؟» قالوا: فتحن. قال: «وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ؟» قال: فقال رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنَّ أَعْجَبَ الْخَلْقِ إِيمَانًا لَّقَوْمٍ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ يَجْدُونَ صَحْفًا فِيهَا كِتَابٌ يُؤْمِنُونَ بِمَا فِيهَا»<sup>(٢)</sup>. قال أبو حاتم الرازى: المغيرة بن قيس البصري منكر الحديث. (قلت): ولكن قد روى أبو يعلى في مسنده، وأiben مردوئه في تفسيره، والحاكم في مستدركه، من حديث محمد بن أبي حميد . وفيه ضعف . عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر عن النبي ﷺ بمثله أو نحوه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقد روی نحوه عن أنس بن مالك<sup>(٣)</sup> مرفوعاً، والله أعلم.

[٣٧١] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبد الله بن محمد المُسْنَدِيُّ، حدثنا إسحاق بن إدريس، أخبرني إبراهيم بن جعفر بن محمود بن سلمة الأنباري، أخبرني جعفر بن محمود، عن جدته ثُوينَة بنت أسلم: قال: صَلَّيْتُ الظَّهَرَ أَوِ الْعَصْرَ فِي مَسْجِدِ بَنِي حَارَثَةَ، فَاسْتَقْبَلَنَا مَسْجِدُ إِبْلِيَّاءَ، فَصَلَّيْنَا سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ جَاءَنَا مِنْ يَخْبُرَنَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ، فَتَحَوَّلَ النِّسَاءُ مَكَانَ الرِّجَالِ، وَالرِّجَالُ مَكَانَ النِّسَاءِ، فَصَلَّيْنَا السَّجْدَتَيْنِ الْبَاقِتَيْنِ، وَنَحْنُ مَسْتَقْبَلُونَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَحَدَّثَنِي رِجَالٌ مِّنْ بَنِي حَارَثَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ بَلَغَهُ ذَلِكَ قَالَ: «أُولَئِكَ قَوْمٌ آمَنُوا بِالْغَيْبِ»<sup>(٤)</sup>. هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِّنْ هَذَا الوجه.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ٣٥٤٠ ورجاله ثقات، لكن عبد الله بن صالح ضعفه غير واحد حيث وقع في روايته مناicker، لكن للحديث شواهد منها ما يأتى.

(٢) عزاء المصنف للحسن بن عرفة، وأعله بمغيرة بن قيس، وأنه منكر الحديث، وله علة ثانية: إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين، وهذا منها. وله شاهد من حديث عمر، أخرجه البزار ٣٨٣٩ «كشف» والحاكم ٨٥ / ٢ وأبو يعلى ١٦٠ وإسناده ضعيف لضعف عبد بن أبي حيد، وبه أعله ابن كثير والذهبي فقال: ضعفو. وكذا أعله البزار، وأما الحاكم. فصححة.

(٣) أخرجه البزار ٢٨٤٠ وقال: غريب، وقال الهيثمي ٦٥/١٠: فيه سعيد بن بشير، وقد اختلف فيه، وثقة قوم؛ وضعفه آخرون. قلت: وبعض ألفاظ هذه الأحاديث لها شواهد، وبعضاها الآخر غريب، والله أعلم.

(٤) إسناده ضعيف، فيه إسحاق بن إدريس لم أجده له ترجمة، والحديث غريب كما قال الحافظ ابن كثير.

﴿وَيُقْسِمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقَنَهُمْ يُفْعَلُونَ﴾ (٣)

قال ابن عباس: «وَيُقْسِمُونَ الصَّلَاةَ»، أي: يقسمون الصلاة بغيرها. وقال الضحاك، عن ابن عباس: إقامة الصلاة: إتمام الركوع والسجود، والتلاوة والخشوع، والإقبال عليها فيها. وقال قتادة: إقامة الصلاة: المحافظة على مواقيقها، ووضوئها، وركوعها، وسجودها. وقال مقاتل بن حيان: إقامتها المحافظة على مواقيقها، وأسباغ الظهور فيها، وتمام رکوعها وسجودها وتلاوة القرآن فيها، والتشهد والصلاحة على النبي ﷺ فهذا إقامتها.

وقال علي بن أبي طلحة، وغيره عن ابن عباس «وَمِمَّا رَزَقَنَهُمْ يُفْعَلُونَ» قال: زكاة أموالهم. وقال السدي، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب رسول الله ﷺ: «وَمِمَّا رَزَقَنَهُمْ يُفْعَلُونَ» قال: نفقة الرجل على أهله، وهذا قبل أن تنزل الزكاة. وقال جوير، عن الضحاك: كانت النفقات قرباناً يتقررون بها إلى الله على قدر ميسرتهم وجهدهم، حتى نزلت فرائض الصدقات: سبعة آيات في سورة براءة، مما يذكر فيهن الصدقات، هن الناسخات المتبنيات. وقال قتادة «وَمِمَّا رَزَقَنَهُمْ يُفْعَلُونَ» فأنفقوا مما أعطاكم الله، هذه الأموال عواري وودائع عندك يا ابن آدم، يوشك أن تفارقها.

واختار ابن جرير أن الآية عامة في الزكاة والنفقات، فإنه قال: وأولى التأويلات وأحقها بصفة القوم: أن يكونوا لجميع اللازم لهم في أموالهم مؤذين، زكاة كان ذلك أو نفقة من لزنته نفقة من أهل وعيال وغيرهم، من من يجب عليهم نفقتهم بالقرابة والميلك وغير ذلك، لأن الله تعالى عم وصفتهم ومدحهم بذلك، وكل من الإنفاق والزكاة ممدوح به محمود عليه. (قلت): كثيراً ما يقرن الله تعالى بين الصلاة والإإنفاق من الأموال، فإن الصلاة حق الله وعبادته، وهي مشتملة على توحيده والثناء عليه، وتمجيده والابتهاه إليه، ودهائه والتوكيل عليه؛ والإإنفاق هو من الإحسان إلى المخلوقين بالنفع المتعدي إليهم، وأولى الناس بذلك القرابات والأهلون والماليك، ثم الأجانب فكل من النفقات الواجبة والزكاة المفروضة داخل في قوله تعالى: «وَمِمَّا رَزَقَنَهُمْ يُفْعَلُونَ».

[٣٧٢] ولهذا ثبت في الصحيحين، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت»<sup>(١)</sup> والأحاديث في هذا كثيرة، وأصل الصلاة في كلام العرب الدعاء. قال الأعشى:

لها حارس لا يبرخ الدهرَ بَيْنَهَا  
وَإِنْ دَبَحَثْ صَلَىٰ عَلَيْهَا وَزَمَرَّاً

وقابلها الريح في ذئها      وصلى على ذئها وارتسم

أشدهما ابن جرير مستشهاداً على ذلك. وقال الآخر وهو الأعشى أيضاً:

تَشَوَّلُ بَنْتَيِّي وَقَدْ قَرِبَتْ مُرْتَاحَلَا  
يَارِبْ جَنْبَابِيِّي الْأَوْصَابَ وَالْوَجَعَا  
عَلَيْكَ مُثْلُ الذِّي صَلَّيْتَ فَاغْتَمَّيْسِي  
نُومًا فَإِنَّ لِجَنْبَابِيِّيِّي مُضْطَجَعًا

يقول: عليك من الدعاء مثل الذي دعيت لي. وهذا ظاهر، ثم استعملت الصلاة في الشروع في ذات

الركوع والسجود والأفعال المخصوصة، في الأوقات المخصوصة، بشروطها المعروفة، وصفاتها وأنواعها المشهورة. وقال ابن جرير: وأرى أن الصلاة المفروضة سميت صلاة، لأن المصلي يتعرض لاستجاج طلبيه من ثواب الله بعمله، مع ما يسأل ربه فيها من حاجاته، وقيل: هي مشتقة من الصالحين إذا تحرّك في الصلاة عند الرکوع والسجود وهو عرقان يمتدان من الظهر حتى يكتنفان عَجَب الذنب، ومنه سمى المصلي وهو التالي للسابق في حلبة الخيل. وفيه نظر. وقيل: هي مشتقة من الصالى وهو الملازمة للشيء، من قوله تعالى: «لَا يَصِلُّهَا»، أي: لا يلزمها ويذوم فيها «إِلَّا الْأَكْفَارُ» [الليل: ١٥]. وقيل: مشتقة من تصليمة الخشبة في النار لتقوم كما أن المصلي يقوم عوجه بالصلاحة «إِنَّ الْمُكَلَّةَ تَعْنَى مِنَ الْتَّعْكُشَةِ وَالْكُنْكُوتِ» [العنكبوت: ٤٤]، واستيقاها من الدعاء أصح وأشهر، والله أعلم. وأما الرکوة فسيأتي الكلام عليها في موضعه إن شاء الله تعالى.

**﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾**

قال ابن عباس: «وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ» أي: يصدقونك بما جئت به من الله، وما جاء به من قبلك من المرسلين، لا يفترون بينهم، ولا يجحدون ما جاز وهم به من ربهم «وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ» أي: بالبعث والقيمة، والنار، والجنة، والحساب، والميزان. وإنما سميت الآخرة لأنها بعد الدنيا. وقد اختلف المفسرون في الموصوفين هنا: هل هم الموصوفون بما تقدم من قوله تعالى: «الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِإِلَهٍ وَيُعْبُدُونَ الْأَصْلَاحَ وَمَا رَزَقْتُهُمْ يُفْحَرُونَ» [١٦] ومن هم؟ على ثلاثة أقوال حكاماً ابن جرير، أحدهما: أن الموصوفين أولاً هم الموصوفون ثانياً، وهم كل مؤمن، مؤمنو العرب ومؤمنو أهل الكتاب وغيرهم، قال مجاهد، وأبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، والثاني: هما واحد وهم مؤمنو أهل الكتاب، وعلى هذين تكون الواو عاطفة صفات على صفات كما قال تعالى: «مَنْ يَعْمَلْ إِيمَانَ رَبِّكَ الْأَكْلَى» [١٧] الذي خلق فنّي **﴿وَالَّذِي قَدَرَ فَهَدَى﴾** [١٨] **﴿وَالَّذِي أَنْجَى الْمُرْتَنَى﴾** [١٩] **﴿فَجَاءَهُمْ غُثَّةً أَعْوَى﴾** [٢٠]

﴿الاعلى: ١ - ٥﴾، وكما قال الشاعر:

إِلَى الْمُلْكِ الْقَزْمِ وَابْنِ الْهُمَامِ      وَلِيَثِ الْكَتِيْبَةِ فِي الْمُزَدَّحِمِ

فعطف الصفات بعضها على بعض، والموصوف واحد. والثالث: أن الموصوفين أولاً مؤمنو العرب، والموصوفون ثانياً بقوله: «وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ» الآية: مؤمنو أهل الكتاب، نقله السدي في تفسيره، عن ابن عباس، وابن مسعود، وأناس من الصحابة، واختارة ابن جرير رحمه الله، ويشهد لما قال بقوله تعالى: «وَلَئِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ لِأَهْلِهِمْ خَلَقْنَاهُمْ لِلَّهِ» [آل عمران: ١٩٩] الآية ويقوله تعالى: «الَّذِينَ مَا يَنْهَامُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ يَدْعُونَ بِمَنْ يُؤْمِنُونَ [٢١] **فَلَمَّا يَتَلَقَّهُمْ قَالُوا إِنَّهُمْ أَنَّهُمْ أَنَّهُمْ مَنْ زَرَبْنَا إِنَّا كَنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْتَلِينَ** [٢٢] **أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ أَجْرَهُمْ مَرْتَبَتِنَ يَمْا صَبَرُوا وَيَدْرُونَ بِالْحَسَنَةِ التَّيْنَةِ وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يُفْحَرُونَ** [٢٣]

﴿القصص: ٥٤ - ٥٢﴾.

[٣٧٣] وبما ثبت في الصحيحين: من حديث الشعبي، عن أبي بُرَدَةَ، عن أبي موسى: أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين، رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بي، ورجل مملوك أدى حق الله وحق مواليه ورجل أدب جاريته، فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها»<sup>(١)</sup>. وأما ابن جرير فما استشهد على صحة ما قال إلا بمناسبة وهي أن الله تعالى وصف في أول هذه السورة المؤمنين والكافرين،

فكمما أنه صفت الكافرين إلى صنفين: كافر ومنافق، فكذلك المؤمنون صفتهم إلى صنفين عربي وكتابي. (قلت): والظاهر قول مجاهد - فيما رواه الشوري، عن رجل، عن مجاهد - ورواه غير واحد عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، أنه قال: أربع آيات من أول سورة البقرة في نعم المؤمنين، وأيتها في نعم الكافرين وثلاث عشرة في المنافقين، فهذه الآيات الأربع عامة في كل مؤمن اتصف بها من عربي وعجمي وكتابي، من إنسى وجني، وليس تصح واحدة من هذه الصفات بدون الأخرى، بل كل واحدة مستلزمة للأخرى وشرط معها، فلا يصح الإيمان بالغيب وإقام الصلاة والزكاة إلا مع الإيمان بما جاء به الرسول ﷺ وما جاء به من قبله من الرسل صلوات الله وسلم عليهم أجمعين، والإيقان بالأخرة، كما أن هذا لا يصح إلا بذلك وقد أمر الله تعالى المؤمنين بذلك، كما قال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا حَقًّا إِنَّمَا يَنْهَا رَبُّكُمْ وَالْكِتَابُ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابُ الَّذِي أَنزَلَ مِنْ قَبْلِهِ﴾ [النّاس: ١٣٦] ... الآية وقال تعالى: ﴿وَلَا يُمْنِدُونَ أَهْلَ الْكِتَابَ إِلَّا يَأْتُهُمْ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا مَآءِنَا بِالْأَيْنِ أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَتَيْدٌ﴾ [العنكبوت: ٤٦] الآية وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مَا آمَنُوا إِيمَانًا زَلَّا مَسْهُداً لِمَا مَعَكُمْ﴾ [النّاس: ٤٧] وقال تعالى: ﴿قُلْ يَأْهُلُ الْكِتَابَ لَسْتُ عَلَىٰ شَيْئٍ وَلَا يُنَزِّلُنِي الْأَثْوَرَةُ وَلَا إِنْجِيلٌ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَنَزَّلَ إِلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٦٨] وأخبر تعالى عن المؤمنين كلهم بذلك، فقال تعالى: ﴿مَاءِنَ الرَّسُولُ إِيمَانًا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ مَاءِنَ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَمَنْكِبُكُمْ وَكُبُوبُهُ وَرَسُولِهِ لَا تَنْعِقُ بَيْنَ أَعْلَمَيْنِ رَسُولِيْهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] الآية... وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يُرِقُّوْا بَيْنَ أَحْلَوْنِهِمْ﴾ [النّاس: ١٥٢] وغير ذلك من الآيات الدالة على أمر جميع المؤمنين بالإيمان بالله ورسله وكتبه. لكن لمؤمني أهل الكتاب خصوصية، وذلك أنهم يؤمنون بما يأيدتهم مفضلاً، فإذا دخلوا في الإسلام وأمنوا به مفضلاً كان لهم على ذلك الأجر مرتين، وأما غيرهم فإنما يحصل له الإيمان بما تقدم مجملأ، كما جاء في الصحيح:

[٣٧٤] «إذا حذّركم أهل الكتاب فلا تکذبواهم ولا تصدقواهم ولكن قولوا: آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم»<sup>(١)</sup>. ولكن قد يكون إيمان كثير من العرب بالإسلام الذي بعث به محمد ﷺ أتم وأعلم وأشمل من إيمان من دخل منهم في الإسلام، فهم وإن حصل لهم أجران من تلك الحيثية، فغيرهم يحصل له من التصديق ما ينفي ثوابه على الأجرين اللذين حصلوا لهم، والله أعلم.

﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴽ٥﴾

يقول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ﴾ أي المتصفون بما تقدم من الإيمان بالغيب، وإقام الصلاة، والإتفاق من الذي رزقهم الله، والإيمان بما أنزل إلى الرسول ومن قبله من الرسل، والإيقان بالدار الآخرة، وهو يستلزم الاستعداد لها من العمل بالصالحات وترك المحرامات. ﴿عَلَىٰ هُدًى﴾ أي: على نور وبيان وبصيرة من الله تعالى. ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ أي في الدنيا والآخرة، وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ﴾ أي: على نور من ربهم، واستقامة على ما جاءهم به، ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ أي الذين أدركوا ما طلبوا، ونجوا من شر ما منه هربوا. وقال ابن جرير: وأما معنى قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ﴾ فإن معنى ذلك: إنهم على نور من ربهم، وبرهان واستقامة وسداد بتسيده إياهم، وتوفيقه لهم، وتأنيل قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾

(١) متفق عليه، وسيأتي.

أي: المُتَجِّهُونَ المُدْرِكُونَ ما طلبوا عند الله بأعمالهم وإيمانهم بالله وكتبه ورسله، من الفوز بالثواب، والخلود في الجنات والنجاة، مما أعد الله لأعدائه من العقاب. وقد حكى ابن جرير قوله تعالى: «أَوْلَئِكَ عَلَى هُدًىٰ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» (٦) إلى مؤمني أهل الكتاب الموصوفين بقوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ» .. الآية، على ما تقدم من الخلاف؛ قال: وعلى هذا فيجوز أن يكون قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ» منقطعًا مما قبله، وأن يكون مرفوعاً على الابتداء وخبره: «أَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» واختار أنه عائد إلى جميع من تقدم ذكره من مؤمني العرب وأهل الكتاب لما رواه السدي، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مُرَة الهمданى، عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب رسول الله ﷺ: أما الذين يؤمنون بالغيب، فهم المؤمنون من العرب، «وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ» هم المؤمنون من أهل الكتاب، ثم جمع الفريقيين فقال: «أَوْلَئِكَ عَلَى هُدًىٰ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» (٦) وقد تقدم من الترجيح أن ذلك صفة للمؤمنين عامة، والإشارة عائدة عليهم والله أعلم. وقد نقل هذا عن مجاهد، وأبي العالية، والربيع بن أنس، وقتادة رحمهم الله.

[٣٧٥] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصري، حدثنا أبي، حدثنا ابن لهيعة، حدثني عبد الله بن المغيرة، عن أبي الهيثم؛ واسم سليمان بن عمرو بن عبد الله، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ وقيل له: يا رسول الله، إنما نقرأ من القرآن فنرجو، ونقرأ من القرآن فننكر أن نياس، أو كما قال. قال فقال: «أَفَلَا أَخْبَرْتُكُمْ عَنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الَّذِي كَانُوا يَكْتُبُ لَا يَرَبُّ فِيهِ هُدًىٰ لِلْمُتَّقِينَ» (٧) إلى قوله «أَوْلَئِكَ عَلَى هُدًىٰ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» (٨) هؤلاء أهل الجنّة. قالوا: إنما نرجو أن تكون هؤلاء. ثم قال: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ» إلى قوله: «عَظِيمٌ» هؤلاء أهل النار، قالوا: لستا هم يا رسول الله. قال: «أَجَلُ» (٩).

**﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ وَإِنَّدَرِنَّهُمْ أَنَّمَا لَمْ تُنذِرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٦)**

يقول تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا» أي: عطروا الحق وستروه. وقد كتب الله تعالى عليهم ذلك، سواء عليهم إنذارك وعدمك، فإنهم لا يؤمنون بما جتنهم به، كما قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ حَفَّتْ عَلَيْهِمْ لَا يُؤْمِنُونَ» (١١) وَرَأَيْتَهُمْ كُلُّ مَا يَقُولُ حَقًّا يَرُوُونَ الْمَذَابَ الْأَلِيمَ» (٧) [يونس: ٩٦ - ٩٧]. وقال تعالى في حق المعاندين من أهل الكتاب: «وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يُكْلِلُهُمْ مَا تَعْمَلُونَ قَاتِلَكُمْ» [البقرة: ١٤٥] .. الآية، أي إنه من كتب الله عليه الشقاوة فلا مُسِعَ له، ومن أصله فلا هادي له، فلا تذهب نفسك عليهم حسرات، وبلغهم الرسالة، فمن استجاب لك فله الحظ الأوفر، ومن تولى فلا تحزن عليهم، ولا يهمتك ذلك؛ «فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبُلْغَةَ وَعَلَيْنَا الْمُسَابِبَ» [الرعد: ٤٠] و«إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَفَاعَةٍ وَحَكِيلٍ» [هود: ١٢]. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ وَإِنَّدَرِنَّهُمْ أَنَّمَا لَمْ تُنذِرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» (١) قال: كان رسول الله ﷺ يحرض أن يؤمن جميع الناس ويتبعوه على الهدى، فأخبره الله تعالى أنه لا يؤمن إلا من سبق له من الله السعادة في الذكر الأول، ولا يضل إلا من سبق له من الله الشقاوة في الذكر

(١) ضعيف. عزاء المصنف لابن أبي حاتم، وسكت عليه وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وفيه عثمان بن صالح المصري ضعفة أحد بن صالح.

الأول. وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جُبَير عن ابن عباس: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا» أي: بما أُنزَلَ إِلَيْكُمْ، وَإِنْ قَالُوا: إِنَا نَدْأَمْنَا بِمَا جَاءَنَا قَبْلَكُمْ «سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ نُذَرْتُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» أي: إنهم قد كفروا بما عندهم من ذكرك، وجحدوا ما أخذ عليهم من الميثاق، وقد كفروا بما جاءك، وبما عندهم مما جاءهم به غيرك، فكيف يسمعون منك إنذاراً وتحذيراً، وقد كفروا بما عندهم من علمك، وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية قال: نزلت هاتان الآياتان في قادة الأحزاب وهم الذين قال الله فيهم: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ مَدَّلُوا يَقْتَلُوا أَنَّهُ كُفَّارٌ وَلَحُلُوا قَوْمُهُمْ دَارُ الْبَوَارِ» جَهَنَّمَ يَسْلُوْنَهُمَا» [برaimim: ٢٨ - ٢٩] والمعنى الذي ذكرناه أولاً وهو المرجع عن ابن عباس في رواية علي بن أبي طلحة أظهر، ويفسر بقية الآيات التي في معناها، والله أعلم.

[٣٧٦] وقد ذكر ابن أبي حاتم هنا حديثاً فقال: حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصري حدثنا أبي حدثنا ابن لهيعة، حدثني عبد الله بن المغيرة، عن أبي الهيثم، عن عبد الله بن عمرو، قال: قيل يا رسول الله، إنا نقرأ من القرآن فنرجو، ونقرأ فنكاد أن ن Bias، فقال: «ألا أخبركم؟ ثم قال: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتُمْ أَمْ لَمْ نُذَرْتُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» (١). «هؤلاء أهل النار». قالوا: لسنا هم يا رسول الله، قال «أجل» (١).

وقوله تعالى: «لَا يُؤْمِنُونَ» محله من الإعراب أنه جملة مؤكدة للتي قبلها «سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتُمْ أَمْ لَمْ نُذَرْتُمْ» أي: هم كفار في كلا الحالين فلهذا أكد ذلك بقوله تعالى: «لَا يُؤْمِنُونَ» ويتحمل أن يكون «لَا يُؤْمِنُونَ» خبراً لأن تقديره إن الذين كفروا لا يؤمنون، ويكون قوله تعالى: «سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتُمْ أَمْ لَمْ نُذَرْتُمْ» جملة معتبرة، والله أعلم.

**﴿خَتَّمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَرِهِمْ غَشْوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٧)**

قال السدي: «خَتَّمَ اللَّهُ» أي طبع الله. وقال قتادة في هذه الآية: استحوذ عليهم الشيطان إذ أطاعوه، فختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة، فهم لا يصرون هدى ولا يسمعون ولا يفقهون ولا يعقلون. وقال ابن جريج: قال مجاهد «خَتَّمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ» قال: الطبيع، ثبت الذنب على القلب فحافت به من كل نواحيه حتى تلتقي عليه، فالتفاؤها عليه الطبيع، والطبع الختم. قال ابن جريج: الختم على القلب والسمع. قال ابن جريج: وحدثني عبد الله بن كثير، أنه سمع مجاهداً يقول: الرَّأْنُ أيسر من الطبيع، والطبع أيسر من الإقبال، والإقبال أشد من ذلك كله. وقال الأعمش: أرأتنا مجاهد بيده فقال: كانوا يرون أن القلب في مثل هذه - يعني الكف - فإذا أذنب العبد ذنباً ضُمَّ منه، وقال بأصبعه الخنصر هكذا، فإذا أذنب ضم، وقال بأصبع أخرى، فإذا أذنب ضم. وقال بأصبع آخر، هكذا، حتى ضم أصابعه كلها، ثم قال: يطبع عليه بطاطع. وقال مجاهد: كانوا يرون أن ذلك: الرين. ورواه ابن جرير، عن أبي كريب، عن وكيع، عن الأعمش، عن مجاهد، بنحوه، وقال ابن جرير: وقال بعضهم: إنما معنى قوله تعالى: «خَتَّمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ» إخبار من الله عن تكبرهم، وأعراضهم عن الاستماع لما دعوا إليه من الحق، كما يقال: إن فلاناً لأصم عن هذا الكلام، إذا امتنع عن سماعه، وزَرَعَ نفسه عن تفهمه تكبراً. قال: وهذا لا يصح؛ لأن الله تعالى قد أخبر أنه هو الذي ختم على قلوبهم وأسماعهم. (قلت): وقد أطرب الزمخشري في تحرير ما رده ابن

جرير هنا، وتأول الآية من خمسة أوجه وكلها ضعيفة جداً، وما جرأه على ذلك إلا اعتزاله، لأن الختم على قلوبهم ومنعها من وصول الحق إليها قيبح عنده، يتعالى الله عنه في اعتقاده. ولو فهم قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغَ رَأْيُهُمْ أَزَّأَنَا الْهُدَىٰ مِنْهُمْ﴾ [الصف: ٥]، قوله: ﴿وَتَقْبَلُتْ هُنْدَرَتِهِمْ رَأْيُهُمْ كَمَا أَرَى يُؤْمِنُوا بِهِ﴾ أول سرقة ونذرهم في طفليتهم يسمون [١١٠] ﴿إِنَّا نَعْلَمُ مَا فِي صُدُورِهِمْ﴾ [الأنعام: ١١٠]، وما أشبه ذلك من الآيات الدالة على أنه تعالى إنما ختم على قلوبهم الحال بينهم وبين الهدى جزاء وفاقاً على تماذجهم في الباطل، وتركهم الحق، وهذا عذل منه تعالى حسن وليس بقيبح، فلو أحاط علمآً بهذا لما قال ما قال، والله أعلم.

قال القرطبي: وأجمعـت الأمة على أن الله عز وجل قد وصف نفسه بالختـم والطبع على قلوب الكافـرين، مجازـة لـكفرـهم كما قال: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بَيْكُفِيرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا طَبِيلًا﴾ [النـاء: ١٥٥].

[٣٧٧] وذكر حـديث تـقلب القـلوب: «يا مـقلب القـلوب ثـبت قـلوبـنا عـلى دـينـك»<sup>(١)</sup>.

[٣٧٨] وذكر حـديث حـذيفـة الـذـي فـي الصـحـيـحـ، عـن رـسـول اللـه ﷺ قال: «تـعرض الفـتن عـلى القـلـوبـ كالـحـصـيرـ عـودـاً عـوـداًـ، فـأـي قـلـبـ أـشـرـبـهاـ نـكـتـ فـيـهـ نـكـتـ سـوـدـاءـ، وـأـي قـلـبـ أـنـكـرـهـاـ نـكـتـ فـيـهـ بـيـضـاءـ، حـتـىـ تصـبـرـ عـلـى قـلـبـيـنـ، عـلـى أـبـيـضـ مـثـل الصـفـاءـ فـلـا تـضـرـهـ فـتـنـةـ مـا دـامـتـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ، وـالـأـخـرـ أـسـوـدـ مـرـبـادـ كـالـكـوـزـ مـبـحـيـاـ<sup>(٢)</sup> لـا يـعـرـفـ مـعـرـوفـاـ، وـلـا يـنـكـرـ مـنـكـراـ<sup>(٣)</sup>ـ الحـديـثـ. قـالـ اـبـنـ جـريـرـ: وـالـحـقـ عـنـدـيـ فـيـ ذـلـكـ ماـصـحـ بـنـظـيرـهـ الـخـبـيرـ عـنـ رـسـولـ اللـهـ ﷺـ، وـهـوـ مـاـحـدـثـاـ بـهـ مـحـمـدـ بـنـ شـارـ، حـدـثـاـ صـفـوانـ بـنـ عـيسـىـ، حـدـثـاـ اـبـنـ عـجلـانـ، عـنـ الـقـعـقـاعـ عـنـ أـبـيـ صـالـعـ، عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ:

[٣٧٩] قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أذْنَبَ ذَنْبًا كَانَتْ نُكْثَةُ سُوْدَاءَ فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَتَرَعَ وَاسـتـعـتـبـ صـفـلـ قـلـبـهـ، وـإـنـ زـادـتـ حـتـىـ تـلـوـ قـلـبـهـ فـذـلـكـ الرـازـانـ الـذـيـ قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ: ﴿كَلَّا بِلَ رَأَى عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الـمـطـفـينـ: ١٤ـ]. وـهـذاـ الـحـديـثـ<sup>(٤)</sup>ـ مـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ قـدـ روـاهـ التـرمـذـيـ وـالـنـسـائـيـ، عـنـ قـتـيبةـ عـنـ الـلـيـثـ بـنـ سـعـدـ، وـابـنـ مـاجـهـ عـنـ هـشـامـ بـنـ عـمـارـ، عـنـ حـاتـمـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ وـالـلـوـلـيدـ بـنـ مـسـلـمـ، ثـلـاثـتـهـمـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـجـلـانـ، بـهـ. وـقـالـ التـرمـذـيـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ. ثـمـ قـالـ اـبـنـ جـريـرـ: فـأـخـبـرـ رـسـولـ اللـهـ ﷺـ أـنـ الـذـنـوبـ إـذـ تـابـتـ عـلـىـ الـقـلـوبـ أـغـلـقـتـهـاـ أـتـاهـاـ حـيـثـنـدـ الـخـتـمـ مـنـ قـبـلـ اللـهـ تـعـالـىـ وـالـطـبـعـ، فـلـاـ يـكـوـنـ لـلـإـيمـانـ إـلـيـهاـ مـسـلـكـ، وـلـاـ لـلـكـفـرـ عـنـهـاـ مـخـلـصـ، فـذـلـكـ هوـ الـخـتـمـ وـالـطـبـعـ الـذـيـ ذـكـرـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ نـظـيرـ الطـبـعـ وـالـخـتـمـ عـلـىـ مـاـ تـدـرـكـهـ الـأـبـصـارـ مـنـ الـأـوـعـيـةـ وـالـظـرـوفـ، الـتـيـ لـاـ يـوـصـلـ إـلـىـ مـاـ فـيـهـ إـلـاـ بـفـضـ ذـلـكـ عـنـهـ ثـمـ حـلـهـاـ، فـكـذـلـكـ لـاـ يـصـلـ الـإـيمـانـ إـلـىـ قـلـوبـ مـنـ وـصـفـ اللـهـ أـنـهـ خـتـمـ عـلـىـ قـلـوبـهـ وـعـلـىـ سـعـمـهـ إـلـاـ بـعـدـ فـضـ خـاتـمـهـ وـحـلـهـ رـبـاطـهـ عـنـهـاـ.

واعلم أن الوقف التام على قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾، قوله: ﴿وَرَأَلَّا أَبْصِرُهُمْ غَشْوَةً﴾ جملة تامة، فإن الطبع يكون على القلب وعلى السمع، والغشاوة - وهي الغطاء - تكون على البصر،

(١) صحيح. أخرجه ابن ماجه ١٩٩ وأحمد ١٨٢ / ٤ وابن أبي عاصم ٢١٩ وابن حبان ٩٤٣ والحاكم ٥٢٥ / ١ من حـديث النـوـسـ بـنـ سـمـعـانـ، وـصـحـحـ الـحـاـكـمـ وـالـذـهـبـيـ وـكـذـاـ الـبـرـصـيـ، وـلـهـ شـواـهدـ كـثـيرـةـ رـاجـعـ الـقـرـطـبـيـ ٢٩٠ـ بـتـحـرـيـجيـ.

(٢) المـرـيـادـ: هوـ الـذـيـ اـخـتـلـطـ سـوـادـ بـكـدرـةـ. وـبـحـيـاـ: أيـ مـاـلـأـ.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٦٤٩٧ ومسلم ١٤٣ والترمذني ٢١٧٩ وابن ماجه ٤٠٥٣ وابن حبان ٦٧٦٢.

(٤) حـسـنـ. أـخـرـجـهـ التـرمـذـيـ ٣٣٣٤ـ وـالـنـسـائـيـ فـيـ الـيـومـ وـالـلـيـلـيـةـ ٤١٨ـ وـابـنـ مـاجـهـ ٤٢٤٤ـ وـابـنـ حـبـانـ ٩٣ـ وـالـحـاـكـمـ ٥١٧ـ / ٢ـ وـالـطـبـرـيـ ٣٠٤ـ وـإـسـنـادـهـ حـسـنـ لـأـجـلـ مـحـمـدـ بـنـ عـجـلـانـ، وـصـحـحـ الـحـاـكـمـ وـوـافـقـهـ الـذـهـبـيـ، وـقـالـ التـرمـذـيـ: حـسـنـ صـحـيـحـ.

كما قال السدي في تفسيره عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مُرّة الهمданى، عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب رسول الله ﷺ في قوله «خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ فُلُوْبِهِمْ وَعَلَىٰ سَنَمَوْتِهِمْ» يقول: فلا يعقلون ولا يسمعون، ويقول: وجعل على أبصارهم غشاوة، يقول: على أعينهم فلا يبصرون. وقال ابن جرير: حدثني محمد بن سعد، حدثنا أبي، حدثني عمي الحسين بن الحسن، عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس: «خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ فُلُوْبِهِمْ وَعَلَىٰ سَنَمَوْتِهِمْ» والغشاوة على أبصارهم. وقال: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين - يعني ابن داود - وهو سعيد، حدثني حجاج، وهو ابن محمد الأعور، حدثني ابن جريج قال: الختم على القلب والسمع، والغشاوة على البصر، قال الله تعالى: «فَإِنْ يَأْتِيَ اللَّهُ بِعَيْنَيْهِ فَلَيُؤْتَكُمْ [٢٤]» [الشورى: ٢٤]، وقال: «وَتَعَظِّمُ عَلَىٰ سَمْعِهِ، وَقَلْبِهِ، وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غَشَّةً» [الجاثية: ٢٣] قال ابن جرير: ومن نصب غشاوة من قوله تعالى «وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غَشَّةً» فيحتمل أنه نصبها بإضمار فعل، تقديره: وجعل على أبصارهم غشاوة، ويحتمل أن يكون نصبها على الإتباع، على محل «وَعَلَىٰ سَمْعِهِ» كقوله تعالى: «وَتَوَزَّعُ عَيْنُ [٢٥]» [الواقعة: ٢٢]، وقول الشاعر:

عَلَفَثُهَا تَبَنَّا وَمَاءَ بَارَداً      حَتَّىٰ شَتَّتْ هَمَالَةَ عَيْنَاهَا

وقال الآخر:

وَرَأَيْتَ رَوْجَجَكَ فِي الْوَغْرَىٰ      مُتَقْلِدًا سِيفًا وَرُمْحًا  
تقديره: وستقيتها ماء بارداً، ومعقلأً رمحأ.

لما تقدم وصف المؤمنين في صدر السورة بأربع آيات، ثم عرف حال الكافرين بهاتين الآيتين، شرع تعالى في بيان حال المنافقين الذين يُظهرون الإيمان ويبطئون الكفر، ولما كان أمرهم يشتبه على كثير من الناس أطّلب في ذكرهم بصفات متعددة، كل منها نفاق، كما أنزل سورة براءة فيهم، وسورة المنافقين فيهم، وذكرهم في سورة النور وغيرها من السور، تعريفاً لأحوالهم لتجنبها، ويحتنب من تلبس بها أيضاً، فقال تعالى:

«وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِآيَتِهِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ① يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدِعُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ②»

النفاق: هو إظهار الخير وإسرار الشر، وهو أنواع: اعتقادى، وهو الذي يخلد صاحبه في النار. وعملى، وهو من أكبر الذنوب، كما سيأتي تفصيله في موضعه، إن شاء الله تعالى، وهذا كما قال ابن جريج: المنافق يخالف قوله فغلة، وسره علانته، ومدخله مخرجته، ومشهده مغييه. وإنما نزلت صفات المنافقين في السُّور المدنية؛ لأن مكة لم يكن فيها نفاق. بل كان خلافه، من الناس من كان يظهر الكفر مُشتَكِرًا وهو في الباطن مؤمن، فلما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، وكان بها الأنصار من الأوس والخزرج، وكانت في جاهليتهم يعبدون الأصنام، على طريقة مشركي العرب، وبها اليهود من أهل الكتاب على طريقة أسلافهم، وكانت ثلث قبائل: بنو قينقاع حلفاء الخزرج، وبينو النضير وبينو قريطة حلفاء الأوس، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة، وأسلم من الأنصار من قبيلتي الأوس والخزرج، وقلَّ من أسلم من اليهود إلا عبد الله بن سلام رضي الله عنه، ولم يكن إذ ذاك نفاق أيضاً، لأنَّه لم يكن للمسلمين بعد شوكة ثُخاف، بل قد كان عليه الصلة والسلام وآذع اليهود وقبائل كثيرة من أحياء العرب حوالي المدينة، فلما كانت وقعة بدر العظمى وأظهر الله كلامته، وأعز الإسلام وأهله، قال عبد الله بن أبي بن سلول، وكان رأساً في

المدينة، وهو من الخزرج، وكان سيد الطائفتين في الجاهلية، وكانوا قد عزموا على أن يملأوه عليهم، فجاءهم الخير وأسلموا، واشتغلوا عنه، فبقي في نفسه من الإسلام وأهله، فلما كانت وقعة بدر قال: هذا أمر الله قد توجه، فأظهر الدخول في الإسلام، ودخل معه طوائف ممن هو على طريقته ونحلته، وآخرون من أهل الكتاب، فمن ثم وجد النفاق في أهل المدينة ومن حولها من الأعراب، فاما المهاجرون فلم يكن فيهم أحد لأنه لم يكن أحد يهاجر مكرهاً، بل يهاجر ويترك ماله، وولده، وأرضه رغبة فيما عند الله في الدار الآخرة. قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ مَا مَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ»<sup>(١)</sup>، يعني المنافقين من الأوس والخزرج ومن كان على أمرهم. وكذا فسرها بالمنافقين أبو العالية، والحسن، وفتادة، والستي، ولها نبي الله سبحانه على صفات المنافقين، لثلا يغتر بظاهر أمرهم المؤمنون فيقع بذلك فساد عريض من عدم الاحتراز منهم، ومن اعتقاد إيمانهم، وهم كفار في نفس الأمر، وهذا من المحنورات الكبار أن يظن باهل الفجور خيراً، فقال تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ مَا مَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ»<sup>(٢)</sup>، أي: يقولون ذلك قوله ليس وراءه شيء آخر، كما قال تعالى: «إِذَا جَاءَكُمُ الْمُتَنَفِّقُونَ قَاتُلُوْنَاهُ شَهِدَ إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ» [المنافقون: ١]، أي: إنما يقولون ذلك إذا جاؤوك فقط، لا في نفس الأمر، ولهاذا يؤكدون الشهادة بياناً ولا متأكلاً في خبرها. كما أكدوا قولهم: «مَا مَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ» وليس الأمر كذلك، كما أكدتهم الله في شهادتهم، وفي خبرهم هذا بالنسبة إلى اعتقادهم، بقوله تعالى: «وَاللَّهُ يَتَعَذَّذُ إِنَّ الْمُتَنَفِّقِينَ لَكَفِيلُونَ» [المنافقون: ١]، ويقوله: «وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ».

وقوله تعالى: «يُخَلِّدُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ مَانُوا» أي: بإظهارهم ما أظهروه من الإيمان مع إسرارهم الكفر، يعتقدون بجهلهم أنهم يخدعون الله بذلك، وأن ذلك نافعهم عنده، وأنه يُرُقُّ عليه كما قد يُرُقُّ على بعض المؤمنين، كما قال تعالى: «وَقَوْمٌ يَعْمَلُونَ لَهُمْ كُلَّ كُوْنٍ إِلَّا أَنَّهُم مِّنَ الْكَافِرِ»<sup>(٣)</sup> [المجادلة: ١٨] ولهاذا قابلهم على اعتقادهم ذلك بقوله: «وَمَا يَخْدُلُونَ إِلَّا أَنْشَثُمُ وَمَا يَشْعُرُونَ» يقول: وما يُغَرِّونَ بصنيعهم هذا ولا يخدعون إلا أنفسهم، وما يشعرون بذلك من أنفسهم، كما قال تعالى: «إِنَّ الْمُتَنَفِّقِينَ يُخَلِّدُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَلِيلُهُمْ» [النساء: ١٤٢]. ومن القراء من قرأ: «وَمَا يُخَادِلُونَ إِلَّا نفْسُهُمْ»<sup>(٤)</sup> وكل القراءتين ترجع إلى معنى واحد. قال ابن جرير: فإن قال قائل: كيف يكون المنافق لله وللمؤمنين مخادعاً، وهو لا يظهر بلسانه خلاف ما هو له معتقد إلا تقبة؟ قيل: لا تمنع العرب من أن تسمى من أعطى بلسانه غير الذي في ضميره تقبة، لينجح ما هو له خالفاً، مخادعاً، فكذلك المنافق سمي مخادعاً لله وللمؤمنين، بإظهاره ما أظهر بلسانه تقبة بما يخلص به من القتل والسبي والعذاب العاجل، وهو لغير ما أظهره، مستبطن، وذلك من فعله، وإن كان خداعاً للمؤمنين في عاجل الدنيا، فهو لنفسه بذلك من فعله خادع، لأنه يُظهر لها بفعله ذلك بها أنه يعطيها أمنيتها، ويستقيها كأس سرورها، وهو موردها [به] حياض عطّلها، ومُجرّعها به كأس عذابها، ومُزبّرها من غضب الله وأليم عقابه ما لا قيل لها به، فذلك خديعته نفسه، ظناً منه - مع إساءته إليها في أمر معادها - أنه إليها محسن، كما قال تعالى: «وَمَا يَخْدُلُونَ إِلَّا أَنْشَثُمُ وَمَا يَتَعْمَلُونَ»، إعلاماً منه عباده المؤمنين أن المنافقين يواساتهم إلى أنفسهم في إسخاطهم عليها ربهم بكفرهم، وشكّهم وتکذيبهم، غير شاعرين ولا دارين، ولكنهم على عبياء من أمرهم مقيمون. وقال ابن أبي حاتم: أبنانا علي بن المبارك - فيما

(١) وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو، من القراء السبعة.

كتب إلى - حدثنا زيد بن المبارك، حدثنا محمد بن ثور، عن ابن جريج، في قوله تعالى: **﴿يَخْدِعُونَ اللَّهَ﴾** قال: يظهرون **﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾** يحرزوا بذلك دماءهم وأموالهم، وفي أنفسهم غير ذلك. وقال سعيد، عن قتادة: **﴿وَمَنْ أَنْشَأَ مِنْهُمْ فَإِنَّمَا يُؤْكِلُهُمْ بِالْأَخْرِ﴾** **﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾** **﴿يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ إِذَا مَأْتُوا مَا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾** ، نعم المتفق عند كثير: خنيف الأخلاق، يصدق بلسانه، وينكر بقلبه وبخلاف عمله، يصبح على حال ويسمى على غيره، ويسمى على حال ويصبح على غيره، ويتكتفاً تكتفو السفينة كلما هبت ريح هب معها.

**﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَأَدُوهُمْ أَمْرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾**

قال السدي، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس؛ وعن مزة الهمданى، عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب النبي ﷺ في هذه الآية: **﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾** ، قال: شك، **﴿فَرَأَدُوهُمْ أَمْرَضًا﴾** قال: شك. وقال ابن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: **﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾** قال: شك. وكذلك قال مجاهد، وعكرمة، والحسن البصري، وأبو العالية، والربيع بن أنس، وقادة. وعن عكرمة، وطلاوس **﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾** يعني: الرياء. وقال الضحاك، عن ابن عباس: **﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾** قال: نفاق **﴿فَرَأَدُوهُمْ أَمْرَضًا﴾** قال: نفاقاً، وهذا كال الأول. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: **﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾** قال: هذا مرض في الدين، وليس مرضًا في الأجداد، وهو المتفقون. والمرض: الشك الذي دخلهم في الإسلام. **﴿فَرَأَدُوهُمْ أَمْرَضًا﴾** قال: زادهم رجساً، وقرأ: **﴿فَأَنَا الَّذِي زَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَرَرَ يَسْتَبِّرُونَ﴾** **﴿وَأَنَا الَّذِي فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَأَدُوهُمْ رَجَسًا إِنَّ رَجِسَهُمْ﴾** [التوبة: ١٢٤ - ١٢٥] قال: شرًا إلى شرهم، وضلالاً إلى ضلالتهم. وهذا الذي قاله عبد الرحمن - رحمة الله - حسن، وهو الجزاء من جنس العمل، وكذلك قاله الأولون، وهو نظير قوله تعالى أيضاً: **﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدَى رَأَدَهُمْ هَذِئَ وَمَا تَنَاهُمْ تَقْوِيَتُهُمْ﴾** [محمد: ١٧].

قوله تعالى: **﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾** وقرىء **﴿بِيَكْذِبُونَ﴾** وقد كانوا متصفين بهذا وهذا، فإنهم كانوا كاذبة ويكذبون بالحق، يجمعون بين هذا وهذا، وقد سُئل القرطبي وغيره من المفسرين عن حكمة كفه - عليه الصلاة والسلام - عن قتل المنافقين مع علمه بأعيان بعضهم. وذكروا أجوبة عن ذلك منها: ما ثبت في الصحيحين أنه **﴿كَذَّابٌ﴾** قال لعمر رضي الله عنه:

[٣٨٠] [أكروه أن يتحدى العرب أن محمداً يقتل أصحابه<sup>(١)</sup> . ومعنى هذا خشية أن يقع بسبب ذلك تغير لكثير من الأعراب عن الدخول في الإسلام، ولا يعلمون حكمة قتلهم لهم، وأن قتلهم إياهم إنما هو على الكفر، فإنهم إنما يأخذون بمجرد ما يظهر لهم، فيقولون: إن محمداً يقتل أصحابه. قال القرطبي: وهذا قول علماناً وغيرهم، كما كان يعطي المؤلفة قلوبهم مع علمه بسوء اعتقادهم. قال ابن عطية: وهي طريقة أصحاب مالك، نصّ عليه محمد بن الجهم، والقاضي إسماعيل، والأبهري، وأiben الماجشون. ومنها ما قال مالك رحمة الله: إنما كف رسول الله **ﷺ** عن المنافقين ليُشنّ لآمنته أن الحكم لا يحكم بعلمه. قال القرطبي: وقد اتفق العلماء عن بكرة أبيهم على أن القاضي لا يقتل بعلمه، وإن اختلفوا في سائر الأحكام. قال: ومنها ما قال الشافعي: إنما منع رسول الله **ﷺ** من قتل المنافقين ما كانوا يظهرونه من الإسلام مع العلم باتفاقهم،

(١) متفق عليه، وسيأتي.

لأن ما يظهرونه يجُب ما قبله. ويؤيد هذا قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث المجمع على صحته في الصحيحين، وغيرهما:

[٣٨١]: «أَمْرَتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَاتَلُوهُمَا عَصَمُوْمَا مَتَّيْ دَمَاهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>. ومعنى هذا أنَّ من قالها جرَّت عليه أحكام الإسلام ظاهراً، فإنَّ كان يعتقدُها وجد ثواب ذلك في الدار الآخرة، وإن لم يعتقدُها لم ينفعه في الآخرة جريان الحكم عليه في الدنيا، وكونه كان خليط أهل الإيمان: «يَنَادُوْهُمْ أَلَمْ تَكُنْ تَعْكُمْ قَاتِلًا إِلَّا وَلَكُمْ فَتْشَتُ أَنْفُسُكُمْ وَرَتْصَمْ وَأَرْتَشَتْ وَغَرْتَكُمْ الْأَمَانَةَ حَقَّ جَاهَ أَمْرَ اللَّهِ» [الحج: ١٤]... الآية. فهم يخالطونهم في بعض المحسر، فإذا حَقَّتِ المحقوقية تميَّزوا منهم وتَخَلَّفُوا بعدهم، «وَرَجَلٌ يَتَهَمُّ فِيهِ مَا يَشَتَّهُونَ» [سيا: ٥٤]، ولم يمكنهم أن يسجدوا معهم، كما نطق بذلك الأحاديث. ومنها ما قاله بعضهم: أنه إنما لم يقتلهم لأنَّه كان لا يخاف من شره مع وجوده بين أظهرهم يتلو عليهم آيات مبيّنات، فاما بعده فيقتلون إذا أظهروا النفاق وعلمه المسلمون. قال مالك: المتفاق في عهد رسول الله ﷺ: هو الزنديق اليوم. (قلت): وقد اختلف العلماء في قتل الزنديق إذا أظهر الكفر، هل يستتاب أم لا؟ أو يُفرَّق بين أن يكون داعية أم لا؟ أو يتكرر منه ارتداه أم لا؟ أو يكون إسلامه ورجوعه من تلقاء نفسه أو بعد أن ظهرَ عليه؟ على أقوال متعددة موضوع بسطها وتقريرها وعزورها كتاب الأحكام.

(تنبيه): قول من قال كان عليه الصلاة والسلام يعلم أعيان بعض المنافقين، إنما مستنده حديث حذيفة بن اليمان في تسمية أولئك الأربع عشر منافقاً في غزوة تبوك، الذين همُوا أن يُفْتَكُوا برسول الله ﷺ في ظلماء الليل عند عقبة هناك، عزموا على أن ينفروا به الناقة ليسقط عنها، فأوحى الله إليه أمرهم، وأطلع على ذلك حذيفة. ولعل الكف عن تلهم كان لمدرك من هذه المدارك أو لغيرها، والله أعلم.

فاما غير هؤلاء فقد قال الله تعالى: «وَرَمَّنَ حَوْلَكُمْ بَنَ الأَعْرَابِ مُتَنَفِّثُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى الْمُنَافِقِ لَا تَلْمِذُهُمْ مَنْ تَعْلَمُهُمْ» [التوبه: ١٠١] الآية، وقال تعالى: «لَئِنْ لَّمْ يَنْهَىَ الْمُتَنَفِّثُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجَعُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَتُغَرِّبُكُمْ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُمَكِّرُونَكُمْ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا» [١٦] تَعْمَلُونَ أَنَّمَا تُفْقِدُوا أُخْذِلُوا وَقُتُلُوا فَقْتَلَهُمْ [١٧]» [الأحزاب: ٦٠ - ٦١]، ففيها دليل على أنه لم يعرفهم ولم يُدخل على أعيانهم، وإنما كان يذكر له صفاتهم فيتوسمُها في بعضهم، كما قال تعالى: «وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرْتُكُمْ فَلَمْ يَرَنُوهُمْ إِبْيَانُهُمْ وَلَمْ يَرَنُوهُمْ فِي لَعْنِ الْقُرْبَى» [محمد: ٣٠].

وقد كان من أشهرهم بالتفاق: عبد الله بن أبي بن سلول، وقد شهد عليه زيد بن أرقم بذلك الكلام الذي سبق من صفات المنافقين، ومع هذا لما مات صلى عليه رسول الله ﷺ وشهد دفنه كما يفعل بقية المسلمين، وقد عاتبه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيه، فقال:

[٣٨٢] «إني أكره أن تتحدث العرب أن محمداً يقتل أصحابه»<sup>(٢)</sup>.

[٣٨٣] وفي رواية في الصحيح «إني خَيَّرْتُ فاخترت». وفي رواية: «لَوْ أَعْلَمْ أَنِّي لَوْ زُدْتْ عَلَى السَّبعِينِ يَغْرِي لِهِ لَزْدَتْ»<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه، وسيأتي في سورة التوبه.

(٢) يأتي في سورة التوبه.

(٣) يأتي في سورة التوبه.

**﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَخْفَنُ مُنْفَلِحُونَ ﴾١١ ﴾ يَسْعُونَ ﴾١٢ ﴾**

قال السدي في تفسيره، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مُرّة الطيب الهمданى، عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب رسول الله ﷺ: **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَخْفَنُ مُنْفَلِحُونَ ﴾١١﴾**: هم المنافقون، أما **﴿لَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾** فإن الفساد هو الكفر، والعمل بالمعصية. وقال أبو جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله تعالى: **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾** قال: يعني لا تعصوا في الأرض، وكان فسادهم ذلك معصية الله؛ لأنه من عصى الله في الأرض، أو أمر بمعصيته، فقد أفسد في الأرض؛ لأن صلاح الأرض والسماء بالطاعة. وهكذا قال الربيع بن أنس، وقتادة. وقال ابن جريج، عن مجاهد: **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾**. قال: إذا ركبوا معصية الله، فقيل لهم: لا تفعلوا كذا وكذا، قالوا: إنما نحن على الهدى، مصلحون. وقد قال وكيع، وعيسي بن يونس، وعثام بن علي، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن عباد بن عبد الله الأسدي عن سلمان الفارسي: **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَخْفَنُ مُنْفَلِحُونَ ﴾١٢﴾**، قال سلمان: لم يجيء أهل هذه الآية بعد. وقال ابن حجر: حدثني أحمد بن عثمان بن حكيم، حدثنا عبد الرحمن بن شريك، حدثني أبي، عن الأعمش، عن زيد بن وهب وغيره، عن سلمان الفارسي في هذه الآية قال: ما جاء هؤلاء بعد. قال ابن حجر: ويحتمل أن سلمان رضي الله عنه أراد بهذا أن الذين يأتون بهذه الصفة أفسدوا من الذين كانوا في زمن النبي ﷺ، لا أنه عنى أنه لم يُفْسِدْ ممن تلك صفتة أحد. قال ابن حجر: فأهل النفاق مفسدون في الأرض بمعصيتهم فيها ربهم، وركوبهم فيها ما نهاهم عن رکوبه، وتضييعهم فرائضه، وشكهم في دينه الذي لا يُقبلُ من أحد عمل إلا بالتصديق به والإيقان بحقيقةه، وكذبهم المؤمنين بدعواهم غير ما هم عليه مقيمون من الشك والريب، ومظاهرتهم أهل التكذيب بالله وكتبه ورسله على أولياء الله، إذا وجدوا إلى ذلك سبيلاً، فذلك إفساد المنافقين في الأرض، وهم يحسبون أنهم بفعلهم ذلك مصلحون فيها. وهذا الذي قاله حَسَنٌ، فإن من الفساد في الأرض اتخاذ المؤمنين الكافرين أولياء، كما قال تعالى: **﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعِصْمَهُمْ أَتَلَيْهِمْ بَعْضُ إِلَّا تَنْعَلُهُ تَكُنْ فَشَنَّةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادًا كَيْرًا ﴾١٣﴾** [الأفال: ٧٣] ققطع الله الموالاة بين المؤمنين والكافرين، كما قال تعالى: **﴿إِنَّمَا الَّذِينَ مَأْمُنُوا لَا تُنَذِّرُوا الْكُفَّارَ أَزْلَيْكَهُمْ بِنَ دُونِ الْمُتَّقِينَ أَتَرِيدُنَّ أَنْ يَجْعَلُنَا إِلَيْهِمْ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا شَيْئًا ﴾١٤﴾** [النساء: ١٤٤] ثم قال **﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي الدُّرْزِ الْأَكْسَى مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَعْدُ لَهُمْ تَعْيِرًا ﴾١٥﴾** [النساء: ١٤٥] فالمنافق لما كان ظاهره الإيمان اشتبه أمره على المؤمنين، فكان الفساد من جهة المنافق حاصل؛ لأنه هو الذي غر المؤمنين بقوله الذي لا حقيقة له، ووالى الكافرين على المؤمنين، ولو أنه استمر على حاله الأول لكان شره أخف، ولو أخلص العمل لله وتطابق قوله تعالى لأفلح وأنجح، ولهذا قال تعالى: **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَخْفَنُ مُنْفَلِحُونَ ﴾١١﴾** أي: نريد أن نداري الفريقين من المؤمنين والكافرين، ونصلطهم مع هؤلاء وهؤلاء، كما قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَخْفَنُ مُنْفَلِحُونَ﴾** أي: إنما نريد الإصلاح بين الفريقين من المؤمنين وأهل الكتاب. يقول الله: **﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُنْفَسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾١٢﴾** يقول: ألا إن هذا الذي يعتمدونه ويزعمون أنه إصلاح هو عين الفساد، ولكن من جهلهم لا يشعرون بكونه فساداً.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِيمَنُوا كَمَا ظَاهِرَ النَّاسُ قَالُوا آتُونَنَا كَمَا ظَاهِرَ النَّاسُ إِلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْسَّفَهَاءُ وَلَكِنَّ لَا يَعْلَمُونَ﴾

يقول تعالى: وإذا قيل للمنافقين: «إِيمَنُوا كَمَا ظَاهِرَ النَّاسُ»، أي: كإيمان الناس باله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والجنة والنار وغير ذلك؛ مما أخبر المؤمنين به وعنه، وأطعوا الله ورسوله في امتثال الأوامر وترك الزواجر، «قَالُوا آتُونَنَا كَمَا ظَاهِرَ النَّاسُ»، يعنيون - لعنهم الله - أصحاب رسول الله ﷺ، رضي الله عنهم. قاله أبو العالية والسدسي في تفسيره، بسنده عن ابن عباس وابن مسعود وغير واحد من الصحابة، وبه يقول الربيع بن أنس وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم. وغيرهم، يقولون: أنصيئون نحن وهؤلاء بمنزلة واحدة وعلى طريقة واحدة وهم سفهاء؟ والسفهاء: جمع سفيه، كما أن الحكماء جمع حكيم، والعلماء جمع حليم، والسفهاء: هو الجاهل الضعيف الرأي القليل المعرفة بموضع المصالح والمضار، ولهذا سمي الله النساء والصبيان سفهاء، في قوله تعالى: «وَلَا تُؤْتُوا الْأَشْهَادَ أَنْ تُؤْلَمُوكُمْ الَّتِي جَاءَكُمْ قَبْلًا» [٥] قال عامة علماء التفسير: هم النساء والصبيان. وقد تولى الله سبحانه جوابهم في هذه المواطن كلها، فقال «إِلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْسَّفَهَاءُ» فا أكد وحصر السفهاء فيهم. «وَلَكِنَّ لَا يَعْلَمُونَ» يعني: ومن تمام جهلهم أنهم لا يعلمون بحالهم في الضلال والجهل، وذلك أردى لهم وأبلغ في العما والبعد عن الهدى.

﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ظَاهَرَنَا قَالُوا آتَنَا وَإِذَا حَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِنَا قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَخْنُ مُسْتَهْزِئُونَ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَنْدَهُمْ فِي مُلْكِنَا يَعْمَلُونَ﴾

يقول تعالى: وإذا لقي هؤلاء المنافقون المؤمنين، قالوا: «أَتَانَا» أي: أظهروا لهم الإيمان والموالاة والمصادفة، غروراً منهم للمؤمنين ونفاقاً ومصانعة وتفيقاً وليشركوه فيما أصابوا من خير ومحنتهم، «وَإِذَا حَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِنَا» يعني: وإذا انصرفوا أو ذهبوا أو خلصوا إلى شياطينهم، فضمّن «حلوا» معنى انصرفوا للتعديه بيالي، ليدل على الفعل المضمر وال فعل الملفوظ به. ومنهم من قال: «إلى» هنا بمعنى «مع»، والأول أحسن، وعليه يدور كلام ابن جرير. وقال السدي عن أبي مالك: «حلوا» يعني مضوا، و«شياطينهم» يعني سادتهم وكبرائهم ورؤسائهم من أحبار اليهود ورؤوس المشركين والمنافقين، قال السدي في تفسيره، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس وعن مزة الهمданى عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ: «وَإِذَا حَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِنَا»: يعني هم رؤوسهم في الكفر. وقال الضحاك عن ابن عباس: وإذا خلوا إلى أصحابهم وهم شياطينهم. وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير عن ابن عباس: «وَإِذَا حَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِنَا» من يهود الذين يأمرونهم بالتكذيب وخلاف ما جاء به الرسول ﷺ. وقال مجاهد: «وَإِذَا حَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِنَا» إلى أصحابهم من المنافقين والمشركين. وقال قتادة: «وَإِذَا حَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِنَا» قال: إلى رؤوسهم وقادتهم في الشرك والشر. وبينحو ذلك فشره أبو مالك، وأبو العالية، والسدسي، والربيع بن أنس. قال ابن جرير: وشياطين كل شيء مرداته. وتكون الشياطين من الإنس والجن، كما قال تعالى: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَذَّلًا شَيَاطِينَ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ يُوحِي بِعَصْمَهُمْ إِنَّمَا يَعْنِي رُجُرْتَ الْقَوْلَ غَيْرَ رَدِّهِ» [الأنعام: ١١٢].

[٣٨٤] وفي المسند عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ».

فقلت: يا رسول الله أؤ للإنس شياطين؟ قال: «نعم»<sup>(١)</sup>. قوله تعالى: «فَأَلْوَ إِنَا مَعَكُمْ» قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير عن ابن عباس: أي إننا على مثل ما أنتم عليه. «إِنَّا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ» أي: إنما نحن نستهزى بالقوم ولنلعب بهم. وقال الصحاح عن ابن عباس: قالوا: إنما نحن مستهزئون ساخرون بأصحاب محمد<sup>ﷺ</sup>، وكذلك قال الربيع بن أنس، وقاده. قوله تعالى جواباً لهم ومقابلة على صنيعهم: «الَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِيَوْمِ وَيَنْهَا فِي طَقْيَنِهِ يَعْنَهُنَّ»<sup>(٢)</sup>. قال ابن جرير: أخبر الله تعالى أنه فاعل بهم ذلك يوم القيمة في قوله تعالى: «يَوْمَ يَقُولُ الْمُتَقْبِلُونَ وَالْمُتَنَقِّلُونَ لِلَّذِينَ مَاءْنُوا أَنْظَرُوكُمْ تَقْنِيْشَ مِنْ فُورِكُمْ قِيلَ أَتَرْسِمُوا رَوَاهُمْ كَلَّا تَقْنِيْشَ فَوْرَا فَتَسْرِيْشَ يَتَمَّمُ إِثْرَ لَمْ يَكُنْ يَاطِنُ فِي أَرْجَعَهُ وَطَهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْمَدَابُ»<sup>(٣)</sup> [الحديد: ١٣] الآية، وقوله تعالى: «وَلَا يَخْسِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّا نَهِيْلُهُمْ إِنَّا نَهِيْلُهُمْ لَمْ يَزَادُوهَا إِنْسَانٌ» [آل عمران: ١٧٨] الآية، قال فهذا وما أشبهه من استهزاء الله تعالى ذكره، وسخرية ومحنة وخديعه للمنافقين، وأهل الشرك به عند قائل هذا القول، ومتأنل هذا التأويل. قال: وقال آخرون: بل استهزاؤه بهم توبيخه إليهم، ولو مه لهم على ما ركبوا من معاصيه، والكفر به. قال: وقال آخرون: هذا وأمثاله على سبيل الجواب، كقول الرجل لمن يخدعه إذا ظفر به: أنا الذي خدعتك، ولم تكن منه خديعة، ولكن قال ذلك إذا صار الأمر إليه، قالوا: وكذلك قوله تعالى: «وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَلَهُ خَيْرُ الْمُتَكَبِّرِينَ»<sup>(٤)</sup> [آل عمران: ٥٤]. و«الَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِيَوْمِ» على الجواب، والله لا يكون منه المكر ولا الهزة، والمعنى أن المكر والهزة حاص بهم. وقال آخرون: قوله تعالى: «إِنَّا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ»<sup>(٥)</sup> [الله يَسْتَهْزِئُ بِيَوْمِ]، وقوله: «يَعْنِيَنُونَ اللَّهُ وَهُوَ حَذِيرُهُمْ» [النساء: ١٤٢]، وقوله: «فَيَسْرُونَ وَهُمْ سَرِّيْرَهُمْ» [التوبه: ٧٩] و«تَسْرُوا اللَّهُ فَسَيْبِهِمْ» [التوبه: ٦٧] وما أشبه ذلك، إخبار من الله تعالى أنه مجاز لهم جزاء الاستهزاء، ومعاقبهم عقوبة الخداع، فأخرج خبره عن جزائه إليهم وعقابه لهم مُحرّج خبره عن فعلهم الذي عليه استحقوا العقاب في اللفظ، وإن اختلف المعانيان، كما قال تعالى: «وَجَرِيْلًا سَيْتَقْرِيْرَ سَيْنَهُ تَنْهَاهَا» [الشورى: ٤٠]، وقوله تعالى: «فَمَنْ أَعْنَدَهُ عَيْنِكُمْ كَاعَنَدُوا عَيْنَهُ بِيَغْلِيْلَهُ مَا أَعْنَدَهُ عَيْنِكُمْ» [البقرة: ١٩٤]، فال الأول ظلم، والثاني عدل، فهما وإن اتفقا لفهمها فقد اختلف معناهما. قال: وإلى هذا المعنى وجهوا كل ما في القرآن من نظائر ذلك. قال: وقال آخرون: إن معنى ذلك أن الله أخبر عن المنافقين أنهم إذا خلوا إلى مرآتهم قالوا: إنما معكم على دينكم، في تكذيب محمد<sup>ﷺ</sup> وما جاء به، وإنما نحن بما نظهر لهم من قولنا لهم مستهزئون، فأخبر تعالى أنه يستهزئ بهم، فيظهر لهم من أحکامه في الدنيا، يعني من عصمة دمائهم وأموالهم خلاف الذي لهم عنده في الآخرة، يعني من العذاب والنكال. ثم شرع ابن جرير يوجه هذا القول وينصره؛ لأن المكر والخداع والسخرية على وجه اللعب والعبث منفي عن الله عز وجل بالإجماع، وأما على وجه الانتقام والمقابلة بالعدل والمجازاة فلا يمتنع ذلك. قال: وينحو ما قلنا فيه روى الخبر عن ابن عباس: حدثنا أبو كُرْبَبَ، حدثنا عثمان، حدثنا بشر، عن أبي روق، عن الصحاح، عن ابن عباس، في قوله تعالى: «الَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِيَوْمِ»، قال: يسخر بهم للنقطة منهم. قوله تعالى: «وَيَنْهَا فِي طَقْيَنِهِ يَعْنَهُنَّ يَعْنَهُنَّ» قال السدي، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مزة الهمداني، عن ابن سعود، وعن أناس من أصحاب النبي<sup>ﷺ</sup>: يمدّهم: يملّى لهم. وقال مجاهد: يزيدهم. وقال تعالى: «أَعْسَبُونَ أَنَّا يَنْهَا بِهِ مِنْ تَالِ وَيَنِّينَ»<sup>(٦)</sup> [شَاعَ لَهُمْ فِي الْحَيَّاتِ بَلْ لَا يَشْرُونَ] [السُّوْمَنُونَ: ٥٦ - ٥٥]، وقال: «سَعَدَتْهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَلْمُوْنَ» [الأعراف: ١٨٢]، قال بعضهم: كلما أحدثوا ذيّاً أحدثت لهم نعمة وهي في

الحقيقة نفقة. وقال تعالى: «فَلَمَّا سُوَا مَا ذَكَرْنَا يِهِ فَتَحَنَّ عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَفَقٍ وَحَقَّ إِذَا فِرَحُوا بِمَا أُوتُواٰ لَهُنْتُمْ بَعْتَهُ فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ» (٤٤) فَقُطِّعَ دَأِيرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَلَمْ يَعْدُ لَهُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٤٥) [الأنعام: ٤٤ - ٤٥]. قال ابن جرير: والصواب نزدهم على وجه الإملاء والتراك لهم في غثائهم وتمزدهم، كما قال تعالى: «وَنَقْبَلْتُهُمْ أَفِقْدَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يَقْنُتُوا يِهِ أَوْلَ مَرَّةً وَنَذَرُهُمْ فِي طَغْيَانِهِ يَمْهُونَ» (١١٠) [الأنعام: ١١٠]. والطفيان: هو المجاوزة في الشيء، كما قال تعالى: «فَلَمَّا لَئَنَّكُلًا الْمَاءَ حَلَّتْكُلًا فِي الْمَلَكِيَّةِ» (١١) [الحاقة: ١١]، وقال الصحاح، عن ابن عباس: «فِي طَغْيَانِهِ يَمْهُونَ»: في كفرهم يتربدون. وكذا فسره السدي بسنده عن الصحابة، وبه يقول أبو العالية، وقتادة، والربيع بن أنس، ومجاهد، وأبو مالك، وعبد الرحمن بن زيد: في كفرهم وضلالتهم. قال ابن جرير: والمعنى: الضلال، يقال: عَيْهِ فلان يغْمِه عَيْنَاهُ وغَمْوُرَاهُ، إذا ضل. قال: قوله: «فِي طَغْيَانِهِ يَمْهُونَ»: في ضلالهم، وكفرهم الذي غمرهم ذاته، وعلامهم رجسهم يتربدون حيارى ضلاًّ، لا يجدون إلى المخرج منه سبيلاً، لأن الله تعالى قد طبع على قلوبهم وختم عليها، وأعمى أبصارهم عن الهدى وأغشها، فلا يبصرون رُشدًا، ولا يهتدون سبيلاً. وقال بعضهم: الغمى في العين، والعنة في القلب. وقد يستعمل المعنى في القلب أيضاً، قال الله تعالى: «فَإِنَّهَا لَا تَقْنَى الْأَبْصَرُ وَلَكِنْ تَقْنَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الْأَشْعُورِ» [الحج: ٤٦]. يقال: عَيْهِ الرَّجُلُ يغْمِه عَيْنَاهُ فَهُوَ عَيْمَةٌ وَعَامِيَةٌ وَجَمِيعَهُ غَمَّةٌ. وذهبت إليه العماء: إذا لم يدرِ أين ذهبَت.

### ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَقُوا الظَّلَلَةَ بِالْهَدَىٰ فَمَا رَجَحَتْ يَمْهُونَهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ (١١)

قال السدي في تفسيره، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرأة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: «أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَقُوا الظَّلَلَةَ بِالْهَدَىٰ» قال: أخذوا الضلالة وتركوا الهدى. وقال ابن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَقُوا الظَّلَلَةَ بِالْهَدَىٰ» أي الكفر بالإيمان. وقال مجاهد: أمنوا ثم كفروا. وقال قتادة: استحبوا الضلالة على الهدى. وهذا الذي قاله قتادة يشبهه في المعنى قوله تعالى في ثمود: «وَمَا تَمُودُ فَهُدِيَّهُمْ فَاسْتَحْبَبُوا الْمَنَى عَلَى الْهَدَىٰ» [فصلت: ١٧]. وحاصل قول المفسرين فيما تقدم: أن المنافقين عدلوا عن الهدى إلى الضلال، واعتراضوا عن الهدى بالضلالة، وهو معنى قوله تعالى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَقُوا الظَّلَلَةَ بِالْهَدَىٰ»: أي بذلوا الهدى ثمناً للضلالة، وسواء في ذلك مَنْ كان منهم قد حصل له الإيمان ثم رجع عنه إلى الكفر، كما قال تعالى فيهم «ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ مَا مَأْتُوا ثُمَّ كَفَرُوا بِطَبِيعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ» [المانافقون: ٣] أو أنهم استحبوا الضلالة على الهدى، كما يكون حال فريق آخر منهم، فإنهم أنواع وأقسام، ولهذا قال تعالى: «فَمَا رَجَحَتْ يَمْهُونَهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ». أي ما ربحت صفتهم في هذه البيعة، «وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ». أي: راشدين في صنيعهم ذلك. وقال ابن جرير: حدثنا بشر، حدثنا يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة «فَمَا رَجَحَتْ يَمْهُونَهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ». قد والله رأيتموهم خرجوا من الهدى إلى الضلالة، ومن الجماعة إلى الفرقة، ومن الأمان إلى الخوف، ومن السنة إلى البدعة. وهكذا رواه ابن أبي حاتم، من حديث يزيد بن رُزْيع، عن سعيد، عن قتادة، بمثله سواء.

### ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلَ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَأَهُتْ مَا حَوَلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَرَكِّمُهُمْ فِي طَلْمَدَتِ لَا يَبْصِرُونَ﴾ (١٦)

يقال: مثل، ومثل، ومثيل أيضاً. والجمع مثال، قال الله تعالى: «وَلَيَكُنَ الْأَمْثَالُ نَصِيرُهُمَا لِلنَّاسِ وَمَا

يَعْقِلُهَا إِلَّا الظَّمِيلُونَ ﴿٤٣﴾ [العنكبوت: ٤٣]. وتقرير هذا المثل: أن الله سبحانه شَبَّهُمْ في اشتراكهم الضلال بالهدى، وصيروتهم بعد بصيرة إلى العمى، بمن استوقد ناراً، فلما أضاءت ما حوله وانتفع بها وأبصر بها ما عن يمينه وشماله، وثأثس بها، فبینا هو كذلك إذ طفت ناره، وصار في ظلام شديد، لا يُبصر ولا يهتدى، وهو مع ذلك أصم لا يسمع، أبكم لا ينطق، أعمى لو كان ضياء لما أبصر، فلهذا لا يرجع إلى ما كان عليه قبل ذلك، كذلك مولاه المنافقون في استبدالهم الضلال عوضاً عن الهدى، واستحبابهم الغئي على الرشد. وفي هذا المثل دلالة على أنهم آمنوا ثم كفروا، كما أخبر تعالى عنهم في غير هذا الموضوع، والله أعلم.

وقد حكى هذا الذي قلناه الرازي في تفسيره عن السدي، ثم قال: والتشبيه هنا في غاية الصحة، لأنهم يليمانهم اكتسبوا أولاً نوراً، ثم باتفاقهم ثانياً أبطلوا ذلك النور فوقعوا في حيرة عظيمة، فإنه لا حيرة أعظم من حيرة الدين.

وزعم ابن جرير: أن المضروب لهم المثل هنا لم يؤمنوا في وقت من الأوقات، واحتج بقوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِالنُّورِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٤﴾». والصواب: أن هذا إخبار عنهم في حال نفاقهم وكفرهم، وهذا لا ينفي أنه كان حصل لهم إيمان قبل ذلك، ثم سلبوه وطبع على قلوبهم، ولم يستحضر ابن جرير هذه الآية هنا وهي قوله تعالى: «ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ مَآتَيْنَا ثُمَّ كَفَرُوا فَطَيَّعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٢﴾ [النافقون: ٢]؛ فلهذا وجّه هذا المثل بأنهم استضافوا بما أظهروه من كلمة الإيمان أي في الدنيا، ثم أعقبهم ظلمات يوم القيمة. قال: وَصَحَّ ضَرْبُ مثل الجماعة بالواحد، كما قال: «رَأَيْتُهُمْ يَنْظَرُونَ إِلَيْكُمْ تَدْرُّجُ أَغْيَانِهِمْ كَلَّا إِنِّي يَشْفَعُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴿١٩﴾» [الأحزاب: ١٩]؛ أي كدوران عيني الذي يغشى عليه من الموت، وقال تعالى: «تَنَاهَى خَلْقُكُمْ وَلَا يَتَكَبَّرُ إِلَّا كَنَسِسَ وَجْهَهُ ﴿٢٨﴾» [القمان: ٢٨]، وقال تعالى: «مَثُلُ الَّذِينَ حُبِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَتَكَبُّرُوا كَثُرَ الْجَهَارُ يَتَمَلَّ أَنْفَارًا ﴿٥﴾» [الجمعة: ٥]. وقال بعضهم: تقدير الكلام مثل قصتهم كقصة الذين استوقدوا ناراً. وقال بعضهم: المستوقد واحد لجماعة معه. وقال بعضهم: «الذى» هنا بمعنى «الذين» كما قال الشاعر:

وَإِنَّ الَّذِي حَائِثَ بِفَلَجِ دَمَاؤِهِمْ      هُمُ الْقَوْمُ كُلُّ الْقَوْمِ يَا أُمَّ خَالِدٍ

قلت: وقد التفت في أثناء المثل من الواحد إلى الجمع، في قوله تعالى: «فَلَمَّا أَسْأَأْتَ مَا حَوَلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ يُنْهِيْهِمْ وَرَزَّكُمْ فِي ظُلْمَتِهِ لَا يَبْعِرُونَ ﴿١٧﴾ مُثُمَّ يَكُمُ عَيْنَهُمْ لَا يَرَيْمُونَ ﴿١٨﴾» وهذا أوضح في الكلام، وأبلغ في النظام، وقوله تعالى: «ذَهَبَ اللَّهُ يُنْهِيْهِمْ» أي: أذهب عنهم ما ينفعهم، وهو النور، وأبقى لهم ما يضرهم، وهو الإحرار والدخان. «وَرَزَّكُمْ فِي ظُلْمَتِهِ» وهو ما هم فيه من الشك والكفر والتفاق «لَا يَبْعِرُونَ»: لا يهتدون إلى سبيل خير ولا يعرفونها، وهم مع ذلك «يَكُمُ» لا يسمعون خيراً «يَكُمُ» لا يتكلمون بما ينفعهم «عَيْنَ» في ضلاله وعميشه بصيرة، كما قال تعالى: «فَإِنَّهَا لَا تَقْنَى الْأَصْنَارُ وَلَكِنْ تَعْنَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الْشُّدُورِ» [الحج: ٤٦] فلهذا لا يرجعون إلى ما كانوا عليه من الهدى التي باعواها بالضلال.

ذكر أقوال المفسّرين من السلف بنحو ما ذكرناه:

قال السدي في تفسيره، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرءة الهمданى، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة، في قوله تعالى: «فَلَمَّا أَسْأَأْتَ مَا حَوَلَهُ»: زعم أن ناساً دخلوا في الإسلام مقدم نبى الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينة، ثم إنهم نافقوا، فكان مثلهم كمثل رجل كان في ظلمة، فأوقد ناراً، فلما أضاءت

ما حوله من قذى، أو أذى، فابصره حتى عرف ما يئقى منه، في بينما هو كذلك إذ طفشت ناره، فا قبل لا يدرى ما يتقي من أذى، فكذلك المنافق: كان في ظلمة الشرك فأسلم فعرف الحلال والحرام، والخير والشر، في بينما هو كذلك إذ كفر، فصار لا يعرف الحلال من الحرام، ولا الخير من الشر. وقال العوفي، عن ابن عباس، في هذه الآية، قال: أما النور فهو إيمانهم الذي كانوا يتكلمون به، وأما الظلمة فهي ضلالتهم وكفرهم الذي كانوا يتكلمون به، وهم قوم كانوا على هدى، ثم نزع منهم، فتوا بعد ذلك. وقال مجاهد: **﴿فَلَمَّا أَضَأْتَ مَا حَوْلَهُ﴾** أما إضاءة النار فاقباليهم إلى المؤمنين والهدى، وقال عطاء الخراساني في قوله تعالى: **«مَنْلَهُمْ كَثُرُوا أَسْتَوْدَ نَارًا﴾** قال: هذا مثل المنافق، يبصر أحياناً ويعرف أحياناً، ثم يدركه عمي القلب. وقال ابن أبي حاتم: روى عن عكرمة، والحسن، والسدي، والربيع بن أنس نحو قول عطاء الخراساني. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، في قوله تعالى: **«مَنْلَهُمْ كَثُرُوا أَسْتَوْدَ نَارًا﴾** إلى آخر الآية. قال: هذه صفة المنافقين. كانوا قد آمنوا حتى أضاء الإيمان في قلوبهم، كما أضاءت النار لهؤلاء الذين استوقدوا ناراً، ثم كفروا فذهب الله بنورهم فانتزعا، كما ذهب بضوء هذه النار فتركهم في ظلمات لا يبصرون. وأما قول ابن جرير في شب ما رواه علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله تعالى: **«مَنْلَهُمْ كَثُرُوا أَسْتَوْدَ نَارًا﴾** قال: هذا مثل ضريب الله للمنافقين أنهم كانوا يعتزون بالإسلام، فيما ينكحهم المسلمون ويوارثونهم وبقاسموهم الفيء، فلما ماتوا سلبهم الله ذلك العز، كما سلب صاحب النار ضوءه. وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية **«مَنْلَهُمْ كَثُرُوا أَسْتَوْدَ نَارًا﴾**: فلأنما ضوء النار ما أوقتها، فإذا خمدت ذهب نورها، وكذلك المنافق، كلما تكلم بكلمة الإخلاص، بلا إله إلا الله، أضاء له، فإذا شاك وقع في الظلمة. وقال الضحاك في قوله: **«ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾**: أما نورهم: فهو إيمانهم الذي تكلموا به. وقال عبد الرزاق، عن قتادة: **«مَنْلَهُمْ كَثُرُوا أَسْتَوْدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَأْتَ مَا حَوْلَهُ﴾** فهي لا إله إلا الله؛ أضاءت لهم فأكلوا بها وشربوا وأمنوا في الدنيا، ونكحوا النساء، وحقنوا دماءهم، حتى إذا ماتوا ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون. وقال سعيد، عن قتادة في هذه الآية: إن المعنى أن المنافق تكلم بلا إله إلا الله فأضاءت له في الدنيا، فناكح بها المسلمين، وغازهم بها، ووارثهم بها، وحقن بها دمه وما له، فلما كان عند الموت سلبها المنافق، لأنه لم يكن لها أصل في قلبه، ولا حقيقة في عمله. **«وَرَكِّبُهُمْ فِي ظُلْمَتِهِمْ لَا يَبْعِرُونَ﴾**. قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: **«وَرَكِّبُهُمْ فِي ظُلْمَتِهِمْ لَا يَبْعِرُونَ﴾** يقول: في عذاب إذا ماتوا. وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن خير، عن ابن عباس: **«وَرَكِّبُهُمْ فِي ظُلْمَتِهِمْ﴾**: أي يبصرون الحق ويقولون به، حتى إذا خرجوا من ظلمة الكفر أطفقوه بكفرهم ونفاقهم فيه، فتركهم الله في ظلمات الكفر، فهم لا يبصرون هدى، ولا يستقيمون على حق. وقال السدي في تفسيره بسنده: **«وَرَكِّبُهُمْ فِي ظُلْمَتِهِمْ﴾**: فكانت الظلمة نفاقهم. وقال الحسن البصري: **«وَرَكِّبُهُمْ فِي ظُلْمَتِهِمْ لَا يَبْعِرُونَ﴾**، فذلك حين يموت المنافق، فيظلم عليه عمله عملسوء، فلا يجد له عملاً من خير عمل به يصدق به قول: لا إله إلا الله. **«فَمُمْبَكُمْ عَنِّي﴾** قال السدي بسنده: **«فَمُمْبَكُمْ عَنِّي﴾**: فهم خرس عمي. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس **«فَمُمْبَكُمْ عَنِّي﴾** يقول: لا يسمعون الهدى ولا يبصرونها. ولا يعقلونه وكذا قال أبو العالية، وقتادة بن دعامة. **«فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾**. قال ابن عباس: أي لا يرجعون إلى هدى، وكذا قال الربيع بن أنس. وقال السدي بسنده: **«فَمُمْبَكُمْ عَنِّي فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٣﴾﴾** إلى الإسلام. وقال قتادة: **«فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾**; أي لا يتوبون، ولا هم يذكرون.

﴿أَوْ كَصِيبٌ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ طَلْمَتْ وَرَعْدٌ وَرِقٌ يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِي مَاذَا يُمِّلِّئُهُمْ مِّنَ الْقَوْعِيدِ حَذَرَ الْمَوْتُ وَاللهُ بِحُكْمِهِ يَكُادُ الْبَرِيقُ يَخْطُفُ أَبْصَارَهُمْ كُلُّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَسَّاً فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَذَهَبَ بِهِمْ وَأَبْصَرَهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾٢٧﴾

وهذا مثل آخر ضربه الله تعالى لضرب آخر من المنافقين، وهو قوم يظهر لهم الحق تارة، ويشكّون تارة أخرى، فقلوبيهم في حال شکّهم وكفرهم وتزدهرهم «كَمُتَّبِر»، والصيّب: المطر؛ قاله ابن مسعود، وابن عباس، وناس من الصحابة، وأبو العالية، ومجاحد، وسعيد بن جبير، وعطاء، والحسن البصري، وقيادة، وعطيية العوفي، وعطاء الخراساني، والستّي، والربيع بن أنس. وقال الضحاك: هو السحاب. والأشهر هو المطر نزل من السماء، في حال ظلمات، وهي الشكوك والكفر والنفاق؛ «وَرَعْدٌ» وهو ما يزعج القلوب من الخوف، فإن من شأن المنافقين الخوف الشديد والفرز كما قال تعالى: «يَسْبُّونَ كُلَّ مَسِيقَةٍ عَلَيْهِمْ هُنَ الظَّالِمُونَ» [المنافقون: ٤]، وقال: «وَرَقِيقُونَ وَاللَّهُ» وهم كاذبون «إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ بِنَكُوْنَ وَلَا كُمْ قَوْمٌ يَفْرُطُونَ» [٥٦] لَوْ يَعْلَمُنَّ مَلْجَأً أَوْ مَذْرَبًا لَوْلَا إِلَيْهِ وَهُمْ يَسْبُّونَ [٥٧]. والبرق: هو ما يلمع في قلوب هؤلاء الضرب من المنافقين في بعض الأحيان، من نور الإيمان، ولهذا قال: «يَجْعَلُونَ أَصْبَاعَهُمْ فِي آيَاتِنَا مِنَ الْقَوْعِدَ حَذَرَ الْمَوْتُ» [الصواعق: ٣] جمع صاعقة، وهي نار تنزل من السماء وقت الرعد الشديد، وحكى الخليل بن أحمد عن بعضهم: ساعقة، وحكى بعضهم: صاعقة وصعقة وصاقعة. ونقل عن الحسن البصري أنه قرأ: «من الصواعق حذر الموت» بتقدم القاف. وأنشدوا لأبي النجم:

**يكون بالمسؤولية القواطع شفاعة البُرْزق عن الصِّداق**

قال النحاس: وهي لغةبني تميم وبعضبني ربيعة، حرر ذلك القرطبي في تفسيره. ﴿وَاللَّهُ يُحِيطُ بِالْكُلِّ﴾ أي ولا يجزئ عنهم حذرهم شيئاً، لأن الله محيط بهم بقدرته، وهم تحت مشيته وإرادته، كما قال: ﴿فَلَأَنَّكَ حَدَّثَنَا حَدِيثُ الْمُبَغَّدِ﴾ (١٧) وَقَعْدَةٌ وَتَنَوُّدٌ ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي تَكْنِيَّبٍ﴾ (١٨) ﴿وَاللَّهُ مِنْ وَلَاهِمْ شَمِيطٌ﴾ (١٩) [البروج: ١٧ - ٢٠]. ثم قال: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَغْلُظُ أَبْصَرَهُمْ﴾ أي: لشنته وقوته في نفسه، وضعف بصائرهم، وعدم ثباتها للإيمان. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَغْلُظُ أَبْصَرَهُمْ﴾ يقول: يكاد مُحَكُّمُ القرآن يدل على عورات المنافقين. وقال ابن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَغْلُظُ أَبْصَرَهُمْ﴾: أي لشدة ضوء الحق ﴿كُلَّمَا أَضَاءَهُ لَهُمْ مَسَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمُ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ أي كلما ظهر لهم من الإيمان شيء استأنسوا به واتبعوه، وتارة تعرض لهم الشكوك أظلمت قلوبهم فوقفوا حائرين. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس ﴿كُلَّمَا أَضَاءَهُ لَهُمْ مَسَوْا فِيهِ﴾ يقول: كلما أصاب المنافقين من عز الإسلام اطمأنوا إليه، وإذا أصاب الإسلام نكبة قاما بالرجوع إلى الكفر، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَدُ اللَّهَ عَلَى حَرَقٍ فَإِنَّ أَسَابِيرَ حَرَقٍ أَطْمَلَنَّ يَدَهُ﴾ [الحج: ١١]... الآية. وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس ﴿كُلَّمَا أَضَاءَهُ لَهُمْ مَسَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمُ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾: أي يعرفون الحق ويتكلمون به، فهم من قولهم به على استقامة فإذا ارتكسوا منه إلى الكفر ﴿قَامُوا﴾ أي متحررين، وهكذا قال أبو العالية، والحسن البصري، وقتادة، والربيع بن أنس، والسدي بسنده، عن الصحابة وهو أصح وأظهره. والله أعلم. وهكذا يكونون يوم القيمة عندما يُعطي الناس النور بحسب إيمانهم، فمنهم من يعطى من النور ما يرضي له مسيرة فراسخ، وأكثر من ذلك وأقل من ذلك، ومنهم من يُطفأ نوره تارة ويفضي أخرى،

فيishi على الصراط تارة ويفق أخري . ومنهم من يطفأ نوره بالكلية ، وهم الخالص من المنافقين ، الذين قال الله تعالى فيهم : **﴿وَيَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَفِّقُونَ لِلَّذِينَ مَاتُوا أَنْظُرُوكُمْ يَوْمَ قِيلَ آتُجُوهُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ﴾** [الحديد: ١٣] وقال في حق المؤمنين : **﴿وَيَقُولُ رَبِّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَيْمَانِهِمْ بَشْرِكُمُ الْيَمِنِ جَنَاحُهُمْ يَكُثُرُونَ رَبَّنَا أَتَيْمَنَا نُورَنَا وَأَغْفِرْنَا لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَقِيرٌ﴾** [التحريم: ٨] .

### ذكر الحديث الوارد في ذلك :

**[٣٨٥]** قال سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة في قوله تعالى : **﴿وَيَقُولُ رَبِّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾** الآية : ذكر لنا أن نبي الله **ﷺ** كان يقول : «من المؤمنين من يضيئ نوره من المدينة إلى عدن أبين فصناعة ، ودون ذلك ، حتى إن من المؤمنين من لا يضيئ نوره إلا موضع قدمي»<sup>(١)</sup> . رواه ابن جرير ، ورواه ابن أبي حاتم من حديث عمران بن ذاور القططان ، عن قتادة ، بنحوه . وهذا كما قال المنهال بن عمرو ، عن قيس بن السكن ، عن عبد الله بن مسعود قال : يؤتون نورهم على قدر أعمالهم ، فمنهم من يؤتى نوره كالنخلة ، ومنهم من يؤتى نوره كالرجل القائم ، وأدناهم نوراً على إيهامه يطفأ مرة ويتدفق مرة . وهكذا رواه ابن جرير ، عن ابن مثنى ، عن ابن إدريس ، عن أبيه ، عن المنهال . وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا محمد بن علي بن محمد الطنافسي ، حدثنا ابن إدريس ، سمعت أبي يذكر عن المنهال بن عمرو ، عن قيس بن السكن ، عن عبد الله بن مسعود : **﴿وَتُؤْهَمُ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾** ، قال : على قدر أعمالهم يمرون على الصراط ، منهم من نوره مثل الجبل ، ومنهم من نوره مثل النخلة ، وأدناهم نوراً من نوره في إيهامه يتقد مرّة ويطفأ أخرى . وقال ابن أبي حاتم أيضاً : حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي ، حدثنا أبو يحيى الجعفاني ، حدثنا عتبة بن اليقطان عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : ليس أحد من أهل التوحيد إلا يعطي نوراً يوم القيمة ، فاما المنافق فيطفأ نوره ، فالمؤمن يُشفي ما يرى من إطفاء نور المنافقين ، فهم يقولون : ربنا أتمم لنا نورنا . وقال الضحاك بن مزاحم : يعطى كل من كان يظهر الإيمان في الدنيا يوم القيمة نوراً ، فإذا انتهى إلى الصراط طففة نور المنافقين ، فلما رأى ذلك المؤمنون أشفقوا ، فقالوا : ربنا أتمم لنا نورنا .

فإذا تقرر هذا صار الناس أقساماً : مؤمنون خالص ، وهم الموصوفون بالأيات الأربع في أول البقرة ، وكفار خالص وهم الموصوفون بالأياتين بعدها ، ومانافقون ، وهم قسمان : خالص ، وهم المضروب لهم المثل الناري ، ومانافقون متربدون ، تارة يظهرون لهم لمع من الإيمان وتارة يخبو ، وهم أصحاب المثل المائي ، وهم أخف حالاً من الذين قبلهم . وهذا المقام يشبه من بعض الوجوه ما ذكر في سورة النور ، من ضرب مثل المؤمن وما جعل الله في قلبه من الهدى والنور ، بالمصابح في الزجاجة التي كانها كوب ذري ، وهي قلب المؤمن المفطور على الإيمان واستمداده من الشريعة الخالصة الصافية الوالصلة إليه من غير كدر ولا تخليط ، كما سيأتي تقريره في موضعه ، إن شاء الله . ثم ضرب مثل العباد من الكفار ، الذين يعتقدون أنهم على شيء ، وليسوا على شيء ، وهم أصحاب الجهل المركب ، في قوله تعالى **﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْنَلُهُمْ كُسُبٌ يَقِيعَةٌ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَا هُنَّ بِأَجْمَعِهِمْ لَرَبَّهُمْ شَيْئاً﴾** [النور: ٣٩] الآية . ثم ضرب مثل الكفار الجهال الجهل البسيط وهم الذين قال تعالى فيهم : **﴿أَفَ كَظُلْمَتْ فِي بَيْرٍ لَّهُ يُقْسِمُ مَوْجَةً بَيْنَ فَوْقِهِ وَمَوْجَةً بَيْنَ دُفُوقِهِ سَاحَابٌ ظَلَمْتُ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضِهَا﴾**

(١) ضعيف . أخرجه الطبرى ٣٣٦١٤ و ٣٣٦١٥ عن قتادة مرسلًا بصيغة التمريض ، وسيأتي في سورة الحديد .

إذا أخرج يكذب زيفها وإن لم يحصل الله لهم ثوراً فاما لهم من ثور **(٤٠)** [النور: ٤٠] فقسم الكفار هنا إلى قسمين: داعية ومقلد، كما ذكرهما في أول سورة الحج: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَهِّلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّمَعُ كُلُّ شَيْطَنٍ مَرِيضٍ **(٣)** [الحج: ٣]، وقال: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَهِّلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى رَلَا كَذَبٌ مُثِيرٌ» [الحج: ٨]، وقد قسم الله المؤمنين في أول سورة الواقعة وفي آخرها، وفي سورة الإنسان، إلى قسمين: سابقون وهم المقربون، وأصحاب يمين وهم الأبرار.

فتلخص من مجموع هذه الآيات الكريمة أن المؤمنين صنفان: مقربون وأبرار، وأن الكافرين صنفان: دعاة ومقلدون، وأن المنافقين أيضاً صنفان: منافق خالص، ومنافق فيه شعبة من نفاق.

[٣٨٦] كما جاء في الصحيحين، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ: «ثلاث من كان فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه حضلة واحدة منها كانت فيه حضلة من النفاق. حتى يدعها: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتّمَّ خان»<sup>(١)</sup>. استدلوا به على أن الإنسان قد تكون فيه شعبة من إيمان، وشعبة من نفاق. إما عملٍ لهذا الحديث، أو اعتقادٍ كما دلت عليه الآية، كما ذهب إليه طائفة من السلف وبعض العلماء، كما تقدم، وكما سيأتي إن شاء الله تعالى.

[٣٨٧] قال الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو معاوية - يعني شيبان - عن ليث، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخtri، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «القلوب أربعة: قلب أجerd، فيه مثل السراج يزهُر، وقلب أغلف مربوط على غلافه، وقلب منكوس، وقلب مُضَعَّف؛ فاما القلب الأجرد فقلب المؤمن، سراجه فيه نوره، وأما القلب الأغلف فقلب الكافر. وأما القلب المنكوس فقلب المنافق الخالص، عرف ثم انكر، وأما القلب المُضَعَّف فقلب فيه إيمان ونفاق، ومثل الإيمان فيه كمثل البقلة، يمْدُها الماء الطيب، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمْدُها القبح والدم، فائي المادتين غلت على الأخرى غلت عليه»<sup>(٢)</sup>. وهذا إسناد جيد حسن.

وقوله تعالى: «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَعْيِهِمْ وَأَبْصَرَهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» . قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جعير، عن ابن عباس: في قوله تعالى: «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَعْيِهِمْ وَأَبْصَرَهُمْ» ، قال: لما تركوا من الحق بعد معرفته. «إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» قال ابن عباس: أي: إن الله على كل ما أراد بعده من نعمة، أو عقوبة، قادر. وقال ابن جرير: إنما وصف الله تعالى نفسه بالقدرة على كل شيء في هذا الموضوع، لأن حذر المنافقين بأمسه وسطوه وأخربهم أنه بهم محيط، وأنه على إذهاب أسماعهم وأ بصارهم قادر. ومعنى «قدِير» قادر، كما أن معنى «علِيم» عالم. وذهب ابن جرير ومن تبعه من كثير من المفسرين إلى أن هذين المثلَّتين ماضِوَان لصنف واحد من المنافقين، وتكون «أو» من قوله تعالى: «أَوْ كَصَيْرٌ مِنَ النَّمَاءِ» بمعنى الواو، كقوله تعالى: «وَلَا تُطِعُ مِنْهُمْ إِنَّمَا أَوْ كَثُرًا» [الإنسان: ٢٤]

(١) متفق عليه، وسيأتي.

(٢) ضعيف. أخرجه أحد ١٧/٣ والطبراني في «الصغير» ١٠٧٥ من حديث أبي سعيد، وإسناده ضعيف في ليث بن أبي سليم كما صرخ به الطبراني، وهو ضعيف، والظاهر أن المصنف ظنه ليث بن سعد فلذا جوده وحسناته والله أعلم. وقال البيشري في «المجمع» ٢٢٤/٦٣: فيه ليث بن أبي سليم أه. لم يذكر فيه شيئاً على أنه معروف بالضعف لدى أهل العلم والله أعلم. راجع ترجمته في الميزان ٦٩٩٧. وللمحدثة علة أخرى. أبو البخtri هو الطائي كثير الإرسال والتدايس وقد عنونه. والأشبه فيه الوقف.

أو تكون للتخيير، أي: اضرب لهم مثلاً بهذا وإن شئت بهذا، قاله القرطبي، أو للتساوي مثل: جالس الحسن أو ابن سيزين على ما وجهه الزمخشري، أن كلاماً منها مساو للأخر في إباحة الجلوس إليه، ويكون معناه على قوله: سواء ضربت لهم مثلاً بهذا أو بهذا فهو مطابق لحالهم.

(قلت): وهذا يكون باعتبار جنس المتألقين، فإنهم أصناف، ولهم أحوال وصفات كما ذكرها الله تعالى في سورة براءة: «وَمِنْهُمْ»، «وَرَبِّهِمْ»، يذكر أحوالهم وصفاتهم، وما يعتمدونه من الأفعال والأقوال، فجعل هذين المتألقيين لصنفين منهم أشد مطابقة لأحوالهم وصفاتهم، والله أعلم، كما ضرب المتألقيين في سورة النور لصنفي الكفار الدعاة والمقلدين في قوله تعالى: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْنَاهُمْ كَثِيرٌ يَقِيْعَةً» إلى أن قال: «أَوْ كَلَمْنَتِ فِي بَغْرِ لَعْنِ يَقْشَنَهُ مَوْعِدٌ» [النور: ٤٠] الآية، فال الأول للدعاة الذين هم في جهل مركب، والثاني لذوي الجهل البسيط من الأتباع المقلدين، والله أعلم بالصواب.

**﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقُوكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾** ١١ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بَيْنَ أَيْدِيهِ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَلَمُّوْنَ ﴾

قال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي، حدثنا طلق بن غنم، حدثنا قيس، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة، عن عبد الله قال: كل شيء نزل **﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ﴾** فهو بمكة. وكل شيء نزل: **﴿يَأَيُّهَا الْبَرِّ إِنَّمَا﴾** فهو بالمدينة. ثم قال: لا يعلم أحد أئسده إلا قيس، وغيره يرويه مرسلاً.

شرع نبارك تعالى في بيان وحدانية الوهبيته، بأنه تعالى هو المنعم على عباده، بإخراجهم من العدم إلى الوجود، وإسباغه عليهم النعم الظاهرة والباطنة، بأن جعل لهم الأرض فراشاً، أي: مهدأً كالفراش مقررة موطة مثبتة بالروايات الشامخات، **﴿وَالسَّمَاءَ يَكَاءٌ﴾** وهو السقف، كما قال في الآية الأخرى: **﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقَفاً تَحْفَوْطَا وَهُمْ عَنْ مَا يَبْلِيْهَا مُعْنِيُّوْنَ ﴾** [الأنبياء: ٣٢]، وأنزل لهم من السماء، - والمراد به السحاب هنا - ماءً في وقته عند احتياجهم إليه، فأخرج لهم به من أنواع الزروع والثمار ما هو مشاهد، رزقاً لهم ولأنعامهم، كما قرر هذا في غير هذا الموضوع من القرآن. ومن أشبه آية بهذه الآية قوله تعالى: **﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فَرِارًا وَالسَّمَاءَ يَكَاءَ وَمَوْرِكُمْ فَلَخَسَنَ صُورَكُمْ وَرَدَقَكُمْ مِنَ الطَّيْبَاتِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْمَتَّلِقِيْنَ﴾** [غافر: ٦٤]. ومضمونه: أنه الخالق الرازق مالك الدار، وساكنيها، ورازقهم، فبهذا استحق أن يعبد وحده ولا يُشرك به غيره، ولهذا قال: **﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَلَمُّوْنَ﴾**.

[٣٨٨] وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل الله نداً، وهو خلقك»<sup>(١)</sup> الحديث.

[٣٨٩] وكذا حديث معاذ: أتدرى ما حق الله على عباده؟ أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً<sup>(٢)</sup> الحديث.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٤٤٧٧ و ٤٥٢٠ ومسلم ٨٦ وأحاد ٤٣٤ / ١ والترمذى ٣١٨٣ والنسائي ٩٠ وابن حبان ٤٤١٤ بآتم منه.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٢٨٥٦ و ٦٥٠٠ و مسلم ٣٠ و الترمذى ٧٣٧٣ وابن ماجه ٤٢٩٦ وأحاد ٢٢٨ / ٥ بآتم منه.

[٣٩٠] وفي الحديث الآخر: «لا يقولن أحدكم: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن ليقل: ما شاء الله ثم شاء فلان»<sup>(١)</sup>.

[٣٩١] وقال حماد بن سلمة: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن يحيى بن حراش، عن الطفيلي بن سخبيرة - أخي عائشة أم المؤمنين لأمها - قال: رأيت فيما يرى النائم، كأنني أتيت على نفر من اليهود، فقلت: من أنتم؟ قالوا: نحن اليهود، قلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنتم تقولون: عزيز ابن الله. قالوا: وإنكم لأنتم القوم لولا أنتم تقولون: ما شاء الله وما شاء فلان. قال: ثم مررت بنفر من النصارى. فقلت: من أنتم؟ قالوا: نحن النصارى. قلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنتم تقولون: المسيح ابن الله. قالوا: وإنكم لأنتم القوم لولا أنتم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. فلما أصبحت أخبرت بها مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فأخبرته، فقال: «هل أخبرت بها أحداً؟». قلت: نعم. فقام، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد، فإن طفليلاً رأى رؤيا أخبر بها من أخبر منكم، وإنكم قلتم كلمة كان يمْعِنُكُمْ كذا وكذا أن أنهاكم عنها، فلا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده»<sup>(٢)</sup>. هكذا رواه ابن مَرْذُوْحٍ في تفسير هذه الآية من حديث حماد بن سلمة، به. وأخرجه ابن ماجه من وجه آخر، عن عبد الملك بن عمير، به بنحوه.

[٣٩٢] وقال سفيان بن سعيد الثوري، عن الأجلح بن عبد الله الكندي، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس قال: قال رجل للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت. فقال: «أجعلتني الله ندأ؟ بل: ما شاء الله وحده»<sup>(٣)</sup>. رواه ابن مَرْذُوْحٍ، وأخرجه النسائي، وابن ماجه من حديث عيسى بن يونس، عن الأجلح، به. وهذا كله صيانة، وحماية لجناحب التوحيد، والله أعلم. وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جعير عن ابن عباس قال: قال الله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ أَنَّهُمَا دُنْدُنٌ وَأَنَّهُمْ تَلَمُّوْنَ» للفرقيين جميعاً من الكفار والمنافقين، أي: وحدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم. وبه عن ابن عباس «فَلَا يَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنَّهَا دُنْدُنٌ وَأَنَّهُمْ تَلَمُّوْنَ»: أي لا تشركوا بالله غيره من الأنداد التي لا تنفع ولا تضر، وأنتم تعلمون أنه لا رب لكم يرزقكم غيره، وقد علمتم أن الذي يدعوكم إليه الرسول ﷺ من التوحيد هو الحق الذي لا شك فيه. وعكذا قال قاتدة. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، حدثنا أبي عمرو، حدثنا أبي الصحاك بن مخلد أبو عاصم، حدثنا شبيب بن بشر، حدثنا عكرمة، عن ابن عباس، في قول الله عز وجل: «فَلَا يَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنَّهَا دُنْدُنٌ وَأَنَّهُمْ تَلَمُّوْنَ»، قال: الأنداد هو الشرك، أخفي من دبيب النمل على صفة سوداء في ظلمة الليل، وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلان، وحياتي، ويقول: لولا كلبة هذا لأنانا للصوص البارحة، ولولا البطل في الدار لأنى للصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل: لولا الله وفلان. لا تجعل فيها «فلان» لأن هذا كله به شرك.

(١) صحيح. أخرجه أبو داود ٤٩٨٠ والنسائي في «الإيام والليلة» ٩٨٥ وأحمد ٥/٣٨٤ - ٣٩٤ من حديث حذيفة، وإسناده جيد، وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه أبُو حمْدٍ ١/٢١٤ وابن ماجه ٢١١٧ والبخاري في «الأدب» ٧٨٣ وإسناده حسن. وله شواهد، راجع «فتح المجد» ٤٠٣ بتخرجي.

(٢) جيد. أخرجه الدارمي ٢/٢٩٥ وابن ماجه بإثر ح ٢١١٨ وأحمد ٥/٧٢، وإسناده صحيح على شرط البخاري كما قال البوصيري رحمه الله، وله شاهد من حديث جابر بن سمرة أخرجه ابن حبان ٥٧٢٥ بإسناد لا يأس به، وأخر أخرجه ابن ماجه ٢١١٨ من حديث حذيفة بسنده قوي.

(٣) صحيح. تقدم مع الحديث ٣٩٠.

[٣٩٣] وفي الحديث أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: ما شاء الله وشئت، فقال: «أجعلتني الله نذراً»<sup>(١)</sup>.

[٣٩٤] وفي الحديث الآخر: «نعم القوم أنتم، لو لا أنكم تتدرون، تقولون: ما شاء الله، وشاء فلان»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو العالية **﴿فَلَا يَعْمَلُوا لِهِ أَنْدَادًا﴾** أي: عدلاً شركاء. وهكذا قال الربيع بن أنس، وقادة، والستي، وأبو مالك وإسماعيل بن أبي خالد. وقال مجاهد: **﴿فَلَا يَعْمَلُوا لِهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾** قال: تعلمون أنه إله واحد في التوراة والإنجيل.

### ذكر حديث في معنى هذه الآية الكريمة:

[٣٩٥] قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا أبو خلف موسى بن خلف، وكان يُعدُّ من البدلاء، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده معمطور، عن الحارث الأشعري: أن النبي الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل أمر يحيى بن زكريا عليه السلام بخمس كلمات أن يعمل بهن، وأن يأمربني إسرائيل أن يعملوا بهن، فكاد أن يطعن، فقال له عيسى عليه السلام: إنك قد أمرت بخمس كلمات أن تعمل بهن وتأمربني إسرائيل أن يعملوا بهن، فلما أن ثبلتهن، وإما أن أبلغهن». فقال: يا أخي، إني أخشى إن سبقتنى أن أُعذب أو يُخسَّب بي. قال: فجمع يحيى بن زكريابني إسرائيل في بيت المقدس، حتى امتلأ المسجد، فقدع على الشرف، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الله أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهن، وأمركم أن تعملوا بهن، أولهن: أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، فإن مثل ذلك مثل رجل اشتري عبداً من خالص ماله بورق أو ذهب، فجعل يعمل ويؤدي غلته إلى غير سيده، فإذاكم يشرئونه أن يكون عبده كذلك؟ وإن الله خلقكم ورزقكم فاعبدوه ولا تشركوا به شيئاً. وأمركم بالصلوة، فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده ما لم يلتقط، فإذا صليتم فلا تلتفتوا، وأمركم بالصيام، فإن مثل ذلك كمثل رجل معه ضرورة من مسك في عصابة، كلهم يجد ريح المسك، وإن خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وأمركم بالصدقة، فإن مثل ذلك كمثل رجل أسره العدو، فشدوا يديه إلى عنقه، وقدموه ليضرموا عنقه، فقال لهم: هل لكم أن أقتدي نفسى منكم؟ فجعل يقتدي نفسه منهم بالقليل والكثير حتى قُلَّ نفسه، وأمركم بذكر الله كثيراً، وإن مثل ذلك كمثل رجل طلبه العدو سريراً في أثره، فأتى حصناً حصيناً فتحصن فيه، وإن العبد أحصن ما يكون من الشيطان إذا كان في ذكر الله». قال: وقال رسول الله ﷺ: «وأنا أمركم بخمس الله أمرني بهن: الجماعة، والسمع، والطاعة، والهجرة، والجهاد في سبيل الله؛ فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، إلا أن يراجع، ومن دعا بدعوى جاهلية فهو من جنبي جهنم». قالوا: يا رسول الله، وإن صام وصلى؟ فقال: «وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم؛ فادعوا المسلمين باسمائهم، على ما سماهم الله عز وجل: المسلمين المؤمنين عباد الله»<sup>(٣)</sup>. هذا حديث حسن، والشاهد منه في هذه الآية قوله: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ فَاعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً». وهذه الآية دالة على توحيده تعالى بالعبادة وحده لا شريك له، وقد استدل بها كثير من

(١) تقدم برقم (٣٩٠).

(٢) أخرجه أحد ٣٩٤ / ١ بساند حسن، وانظر ٣٩٠.

(٣) جيد. أخرجه الطيالسي ١١٦١ و ١١٦٢ وأحد ٤ / ١٣٠ - ٢٠٢ والترمذى ٢٨٦٣ - ٢٨٦٤ وأبو يعلى ١٥٧١ وصححه ابن خزيمة ١٨٩٥ وأبن حبان ٦٢٣٣ والحاكم ١ / ١١٧ - ١١٨ ووافقه النهبي، وإسناده جيد، وحسنه ابن كثير رحمه الله.

المفسرين كالرازي وغيره على وجود الصانع تعالى فقال: وهي دالة على ذلك بطريق الأولى، فإن من تأمل هذه الموجودات السفلية والعلوية، واختلاف أشكالها وألوانها وطبعاعها ومنافعها ووضعها في مواضع النفع بها محكمة، علم قدرة خالقها وحكمته وعلمه وإتقانه وعظيم سلطانه، كما قال بعض الأعراب، وقد سئل: ما الدليل على وجود الرب تعالى؟ فقال: يا سبحان الله! إن البعرة لتدل على البعير، وإن أثر الأنadam ليدل على المسير، فسماء ذات أبراج، وأرض ذات فجاج، وبحار ذات أمواج، ألا يدل ذلك على وجود اللطيف الخير؟!

وحكمي الرازى عن الإمام مالك أن الرشيد سأله عن ذلك فاستدلّ له باختلاف اللغات والأصوات واللغمات. وعن أبي حنيفة: أن بعض الزنادقة سألوه عن وجود الباري تعالى، فقال لهم: دعوني فإني مفكّر في أمر قد أخبرت عنه، ذكروا لي أن سفينته في البحر مُوَفَّقة فيها أنواع من المتأجر، وليس بها أحد يحرسها ولا يسوقها، وهي مع ذلك تذهب وتتجيء وتسيّر ب نفسها، وتخترق الأمواج العظام حتى تتخلّص منها، وتسيّر حيث شاءت ب نفسها، من غير أن يُسوقها أحد. فقالوا: هذا شيء لا يقوله عاقل! فقال: ويحكم، هذه الموجودات بما فيها من العالم العلوي والسفلي، وما اشتغلت عليه من الأشياء المحكمة ليس لها صانع؟! قبّهت القوم، ورجعوا إلى الحق، وأسلموا على يديه. وعن الشافعى رحمة الله: أنه سئل عن وجود الصانع، فقال: هذا ورق التوت طبيعة واحدة، يأكله الدود فيخرج منه الإبريسم، ويأكله النحل فيخرج منه العسل، وتناوله الشاة والبقر والأنعام فتلقيه بعراً وروثاً، وتناوله الطباء فيخرج منها المسك، وهو شيء واحد. وعن الإمام أحمد بن حنبل: أنه سئل عن ذلك فقال: هنا جهنّم خصين، أليس ليس له باب ولا متنفذ ظاهره كالفضة البيضاء، وباطنه كالذهب الإبريز، فيبينما هو كذلك إذا انصعد جداره، فخرج منه حيوان سمّي بصير، ذو شكل حسن وصوت ملبع. يعني بذلك البيضة إذا خرج منها الدجاجة. وسئل أبو نواس عن ذلك فأنسد:

تأمل في نبات الأرض وانظر  
عيون من لجين شاخصات  
على قصب الزبرجد شاهدات  
وقال ابن المعتر رحمة الله :

فِي أَعْجَبٍ كَيْفَ يُغْضِى إِلَّا  
وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ  
تَدْلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ  
أَمْ كَيْفَ يَجْحَدُهُ الْجَاهِدُ

وقال آخرؤن: من تأمل هذه السموات في ارتفاعها واتساعها وما فيها من الكواكب الكبار والصغرى النيرة من السيارة ومن الثوابت، وشاهدها كيف تدور مع الفلك العظيم في كل يوم وليلة دورة ولها في نفسها سيناريوهات، ونظر إلى البحر المكتنفة للأرض من كل جانب، والجبال الموضوعة في الأرض لتفريغ وتسكين بساكنيها، مع اختلاف أشكالها وألوانها، كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ مُجَدِّدٌ يَعْصُمُ وَهُنَّ مُخْلِفُ الْوَتْهَا وَغَرْبِيَّثُ سُودٌ﴾ [وَمِنَ الْأَنَابِيرِ وَالْأَدَوَاتِ وَالْأَنْتَهِيَّ مُخْلِفُ الْوَتْهَا كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْتَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْمُلْكُتُورُ﴾ [فاطر: ٢٧-٢٨]؛ وكذلك هذه الأنهار السارحة من قطر إلى قطر لمنافع العباد، ومادراً في الأرض من الحيوانات المتنوعة، والنباتات المختلفة الطعم والأراييف والأشكال والألوان، مع اتحاد طبيعة التربية والماء، استدل على وجود الصانع وقدرته العظيمة، وحكمته ورحمته بخلقه ولطفه بهم، وإحسانه إليهم وبرهم، لا إله غيره، ولا رب سواه، عليه توكلت وإليه أنيب، والآيات في القرآن الدالة على هذا المقام كثيرة جداً.

﴿وَإِن كُنْتُمْ فِي رَبِّ مِنَا زَلَّا عَلَى عَبْدِنَا فَأَتُوا بِسُورَقَ مِنْ مُشَاهِدِهِ وَأَدْعُوا شَهَادَةَكُمْ تِنْ دُونَ اللَّهِ إِن كُنْتُمْ صَدِيقِنَ ﴾٢٣﴾ فَإِن لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَأَنَّفَعُوا النَّارَ أَلْقِ وَقُودُهَا النَّاسُ وَلِنَجَارَةً أَعْدَتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾٢٤﴾

ثم شرع تعالى في تقرير النبوة بعد أن قر أله إلا هو ، فقال مخاطباً للكافرين: «**وَإِن كُنْتُمْ فِي رَبِّ مِنَا زَلَّا عَلَى عَبْدِنَا**» يعني محمداً ﷺ «**فَأَتُوا بِسُورَقَ**» من مثل ما جاء به إن زعمتم أنه من عند غير الله ، فعارضوه بمثل ما جاء به ، واستعينوا على ذلك بمن شتم من دون الله ، فإنكم لا تستطيعون ذلك . قال ابن عباس: «**شَهَادَةَكُمْ**» : أعونكم ، أي : قوماً آخرين يساعدونكم على ذلك ، وقال السدي ، عن أبي مالك : شركاءكم ، أي : استعينوا بالآلهتكم في ذلك ، يمدونكم وينصرونكم ، وقال مجاهد: «**وَأَدْعُوا شَهَادَةَكُمْ**» قال : ناس يشهدون به ، يعني حكام الفصحاء . وقد تحداهم الله تعالى بهذا في غير موضع من القرآن ، فقال في سورة القصص : «**فَلَمْ يَكُنْتُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَى مِنْهَا أَتَعْمَلُ إِن كُنْتُمْ صَدِيقِنَ**» [القصص: ٤٩] . وقال في سورة سبحان : «**فَلَمْ يَكُنْ أَجْحَسَتِ الْأَنْشَاءُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِيَمِيلَ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِيَمِيلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لَيَعْتَزِّزُ طَهِيرًا**» [الإسراء: ٨٨] . وقال في سورة هود: «**أَتَمْ يَقُولُونَ أَنَّهُمْ يَعْتَزِّزُونَ مُقْرَنَتِهِ وَأَدْعُوا مِنْ أَسْتَطْعُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِنَ**» [هود: ١٣] . وقال في سورة يومنس: «**وَرَبِّا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يَقْرَئَنِي بْنُ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَقْرِيبَنِي الْكَثِيرُ لَا رَبَّ يُبَدِّي وَتَقْرِيبَ الْكَثِيرِ لَا رَبَّ يَعْلَمُ أَنَّمَا يَقُولُونَ أَنَّهُمْ يَعْتَزِّزُونَ فَلَمْ يَأْتُوا بِسُورَقَ تَشْهِيدِهِ**» [يومنس: ٣٧-٣٨] . وكل هذه الآيات مكية . ثم تحداهم الله تعالى بذلك أيضاً في المدينة ، فقال في هذه الآية: «**وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَبِّ مِنَا زَلَّا عَلَى عَبْدِنَا**» يعني : محمداً ﷺ «**فَأَتُوا بِسُورَقَ مِنْ مُشَاهِدِهِ**» . يعني : من مثل القرآن؛ قال مجاهد وقادة ، واختاره ابن جرير الطبرى والزمخشري والرازي ، ونقله عن عمر ، وابن مسعود ، وابن عباس ، والحسن البصري ، وأكثر المحققين ، ورجح ذلك بوجوه من أحسنها أنه تحداهم كلهم منفردين ومجتمعين ، سواء في ذلك أميهم وكتابتهم ، وذلك أكمل في التحدى ، وأشمل من أن يتحدى آحادهم الأميين متمن لا يكتب ولا يعاني شيئاً من العلوم وبديل قوله تعالى : «**فَأَتُوا بِسُورَقَ سُورَقَ تَشْهِيدِهِ**» ، قوله: «**لَا يَأْتُونَ بِيَمِيلِهِ**» وقال بعضهم : من مثل محمد ﷺ ، يعني : من رجل أمري مثله . وال الصحيح الأول ، لأن التحدى عام لهم كلهم ، مع أنهم أفسح الأمم ، وقد تحداهم بهذا في مكة والمدينة مرات عديدة ، مع شدة عداوتهم له وبغضهم لدينه ، ومع هذا عجزوا عن ذلك ، ولهذا قال تعالى : «**فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا**» ، لن : لغى التأييد في المستقبل أي : ولن تفعلوا ذلك أبداً . وهذه أيضاً معجزة أخرى ، وهو أنه أخبر خبراً جازماً قاطعاً مقدماً غير خائف ولا مشفون أن هذا القرآن لا يعارض بمثله أبد الآبديةين ودهر الدهارين ، وكذلك وقع الأمر ، لم يعارض من لدنه إلى زماننا هذا ولا يمكن ، وأئى يتأثر ذلك لأحد ، والقرآن كلام الله خالق كل شيء ! وكيف يشبه كلام الخالق كلام المخلوقين ؟ ومن تدبر القرآن وجده فيه من وجوه الإعجاز فتوناً ظاهرة وخفية ، من حيث اللفظ ومن جهة المعنى ، قال الله تعالى : «**أَلَرْ كَنْتَ أَنْتَ كَنْتَ يَأْتِيَنَّمْ فَهَلَّتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ حَبِيرٍ**» [هود: ١] ، فاحكمت ألفاظه وفصلت معانيه أو بالعكس على الخلاف . فكل من لفظه ومعناه فصيح لا يجارى ولا يدأى ، فقد أخبر عن مغيبات ماضية وآتية كانت ووقيعت طبق ما أخبر سواء ، وأمر بكل خير ، ونهى عن كل شر ، كما قال تعالى : «**وَتَنَزَّلَتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدِّقًا وَعَدَلًا**» [الأنعام: ١١٥] أي : صدقأ في الأخبار ، وعدلاً في الأحكام ، فكله حق وصدق ، وعدل وهدى ، ليس فيه مجازفة ولا كذب ولا افتراء ، كما يوجد في أشعار العرب وغيرهم من

الأكاذيب والمجازفات التي لا يخسّن شعرُهم إلا بها، كما قيل في الشعر: إن أعزبه أكذبه. وتتجدد القصيدة الطويلة المدينة قد استعمل غالبيها في وصف النساء أو الخيال أو الخمر، أو في مدح شخص معين، أو فرس أو ناقة أو حرب أو كائنات، أو سير أو مخافة، أو سبع، أو شيء من المشاهدات المعينة التي لا تفدي شيئاً إلا قدرة المتكلّم المعبّر عن الشيء الخفي أو الدقيق وإبرازه إلى المعنى الواضح، ثم تجد له فيها بيتاً أو بيتين أو أكثر، هي بيوت القصيدة، وسائرها هدر لا طائل تحته. وأما القرآن فجميعه فصيح في غاية نهايات البلاغة عند من يعرف ذلك تفصيلاً وإجمالاً، ومن فهم كلام العرب وتصاريف التعبير، فإنه إن تأملت أخباراً وجدتها في غاية الحلاوة سواء كانت ميسوطة أو وجيزة، وسواء تكررت أم لا، وكلما تكررت حلاً وغلاً، لا يخلُّ عن كثرة الرد، ولا يملُّ منه العلماء، وإن أخذ في الوعيد والتهديد جاء منه ما تقدّم عنه الرجال الصنم الراسيات، فما ظنك بالقلوب الفاهمات؟ وإن وعدتني بما يفتح القلوب والأذان، ويشوق إلى دار السلام، ومحاورة عرش الرحمن، كما قال في الترغيب: «فَلَا تَعْمَلُ تَقْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ تِنْ فَرَّةٌ أَعْيُّنْ جَزَّهُ إِنَّمَا كَافَوا بِعَتْلَنَ» [١٧] [السجدة: ١٧]، وقال: «وَفِيهَا مَا شَتَّهِيَ الْأَنْشَ وَتَلَدَّ الْأَعْيُّبُ وَأَشَّرَ فِيهَا خَلِيلُونَ» [الزخرف: ٧١]، وقال في الترهيب: «أَفَأَيْمَنْتَ أَنْ يَتَسَبِّبَ يَكُمْ جَانِبَ الْرَّبِّ» [الإسراء: ٦٨]، و«أَيْمَنْتَ مَنْ فِي السَّلَّمَ أَنْ يَتَسَبِّبَ يَكُمْ الْأَرْضَ فَلَادَهُ تَمُورُ» [١١] [أَيْمَنْتَ مَنْ فِي السَّلَّمَ أَنْ يُرِسِّلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبَاً فَسَعَمُونَ كَيْفَ تَنْبِرُ [١٧] [الملك: ١٦ - ١٧]]، وقال في الرجر: «فَلَمَّا أَخْذَنَا يَدَنِيَّةَ» [العنكبوت: ٤٠]، وقال في الوعظ: «أَنْسَوْيَتْ إِنْ مَعْنَتْهُمْ سِينَنَ ثُرَّ جَاهَمْ مَا كَافَوا بِوُعْدُوكَ [١٥] مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَافَوا بِسَعْوَكَ [١٦] [الشعراء: ٢٠٥ - ٢٠٧] إلى غير ذلك من أنواع الفصاحة والبلاغة والحلاوة، وإن جاءت الآيات في الأحكام والأوامر والتوصيات اشتتملت على الأمر بكل معروف حسن نافع طيب محظوظ، والنهي عن كل تبيح رذيل دني، كما قال ابن مسعود وغيره من السلف: إذا سمعت الله تعالى يقول في القرآن: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَمَّنُوا هُمْ فَأَزْعَهَا سمعك فإنها خير يأمر به أو شرٌ ينهى عنه، ولهذا قال تعالى: «يَا مَرْءُومُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ النَّنْكَرِ وَيَمْلِئُ لَهُمُ الْأَيْمَنَ وَيَمْعِمُ عَلَيْهِمُ الْجَبَّاثَ وَيَصْبِعُ عَنْهُمْ إِنْتَرْهُمْ وَالْأَغْنَلُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ» [١٥٧] [الآية: ١٥٧] [الإعراف: ١٥٧]، وإن جاءت الآيات في وصف المعاد وما فيه من الأهوال وبيان الأحوال، وفي وصف الجنة والنار وما أعد الله فيما لأوليائه وأعدائه من النعيم والجحيم، والملااة والعقاب الأليم، بشّرت به وحذرت، وأنذرته ودعت إلى فعل الخيرات، واجتناب المنكرات، وزهدت في الدنيا ورغبت في الأخرى، وثبتت على الطريقة المثلثة، وهدّت إلى صراط الله المستقيم وشرعه القويم، ونفت عن القلوب رجس الشيطان الرجيم.

[٣٩٦] ولهذا ثبت في الصحيحين: عن أبي هريرة رضي الله عنه: عن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبيٍّ من الأنبياء إلا قد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أو وحده الله إلى، فارجو أن تكون أكثركم تابعاً يوم القيمة» [١]. لفظ مسلم. وقوله [٢]: «إنما كان الذي أوتيته وحياً أي: الذي اختصّت به من بينهم هذا القرآن المعجز للبشر أن يعارضوه، بخلاف غيره من الكتب الإلهية، فإنها ليست معجزة عند كثير من العلماء والله أعلم. ولو عليه الصلاة والسلام من الآيات الدالة على نبوته، وصدقه فيما جاء به ما لا يدخل تحت حصر، والله الحمد والمنة».

وقد قرر بعض المتكلمين الإعجاز بطريق يشمل قول أهل السنة وقول المعتزلة في الصرف، فقال: إن

(١) صحيح . أخرجه البخاري ٤٩٨١ و ٧٧٧٤ ومسلم ١٥٢ وغيرهما وسيأتي .

كان هذا القرآن معجزاً في نفسه لا يستطيع البشر الإتيان بمثله، ولا في قواهم معارضته فقد حصل المذعى وهو المطلوب، وإن كان في إمكانهم معارضته بمثله ولم يفعلوا ذلك مع شدة عداوتهم له، كان ذلك دليلاً على أنه من عند الله لصরفة إياهم عن معارضته مع قدرتهم على ذلك، وهذه الطريقة وإن لم تكن مرضية لأن القرآن في نفسه معجز لا يستطيع البشر معارضته كما قررنا، إلا أنها تصلح على سبيل التنزيل والمجادلة والمنافحة عن الحق، وبهذه الطريقة أجاب فخر الدين الرازي في تفسيره عن سؤاله في السور القصار كالعصر، وإنما أعطيناك الكوثر.

وقوله تعالى: «فَأَتَقْوُا النَّارَ أَلَّيْ وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْمِجَارَةُ أَعْدَتْ لِلْكَافِرِينَ»، أما الوَقْدُ - بفتح الواو - فهو ما يلقى في النار لإضرامها كالحطب ونحوه، كما قال تعالى: «وَأَنَّا الْقَدِيرُونَ فَكَانُوا بِجَهَنَّمَ حَطَبًا» [الجن: ١٥]، وقال تعالى: «إِنَّكُمْ وَمَا تَمْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبٌ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرَدُودُتُكُمْ» [الأنبياء: ٩٨] والمراد بالحجارة هنا هي حجارة الكبريت العظيمة السوداء الصلبة المنتنة، وهي أشد الأحجار حرّاً إذا حميّت، أجarna الله منها. وقال عبد الملك بن ميسرة الززاد، عن عبد الرحمن بن سابط، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود، في قوله تعالى: «وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْمِجَارَةُ»، قال: هي حجارة من كبريت، خلقها الله يوم خلق السموات والأرض في السماء الدنيا، يدها للكافرين. رواه ابن جرير، وهذا لفظه. وابن أبي حاتم، والحاكم في مستدركه وقال: على شرط الشيخين. وقال السدي في تفسيره، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: «فَأَتَقْوُا النَّارَ أَلَّيْ وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْمِجَارَةُ»، أما الحجارة: فهي حجارة في النار من كبريت أسود، يعنون به مع النار. وقال مجاهد: حجارة من كبريت أثنتن من الجifica. وقال أبو جعفر محمد بن كبريت. وقال ابن جرير: حجارة من كبريت أسود في النار، وقال لي عمرو بن دينار: أصلب من هذه الحجارة وأعظم. وقيل: المراد بها حجارة الأصنام والأنداد التي كانت تعبد من دون الله كما قال تعالى: «إِنَّكُمْ وَمَا تَمْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبٌ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرَدُودُتُكُمْ» الآية. حكاها القرطبي والرازي ورجحه على الأول، قال: لأن أخذ النار في حجارة الكبريت ليس بمستنكر، فجعلها هذه الحجارة أولى. وهذا الذي قاله ليس بقوي، وذلك أن النار إذا أضرمت بحجارة الكبريت كان ذلك أشد لحرها وأقوى لسعيرها، ولا سيما على ما ذكره السلف من أنها حجارة من كبريت معدّة لذلك. ثم إن أخذ النار في هذه الأحجار أيضاً مشاهد، وهذا الجصّ يكون أحجاراً فيعمل فيه بالنار حتى يصير كذلك، وكذلك سائر الأحجار تغمرها النار وتتحرقها، وإنما سبق هذا في حز هذه النار التي وعدوا بها، وشدة ضرامها وقوتها لهبها، قال تعالى: «كُلُّمَا حَبَّتْ زِدْنَهُمْ سَعِيرًا» [الإسراء: ٩٧]. ومكذا رجح القرطبي أن المراد بها الحجارة التي تشعر بها النار لتحمي ويشتد لهبها. قال: ليكون ذلك أشد عذاباً لأهلها.

[٣٩٧] قال: وقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «كُلُّ مُؤْذِنٍ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>. قلت: وهذا الحديث ليس بمحفوظ ولا معروف. ثم قال القرطبي: وقد فسر بمعنيين، أحدهما: أن كل من آذى الناس دخل النار. والآخر: أن كل ما يؤذى فهو في النار يتآذى به أهلها من السبع والهوان وغير ذلك.

وقوله تعالى: «أَعْدَتْ لِلْكَافِرِينَ» الأظهر أن الفضيير في «أَعْدَتْ» عائد إلى النار التي وقودها الناس

والحجارة، ويحمل عوده إلى الحجارة، كما قال ابن مسعود، ولا منافاة بين القولين في المعنى، لأنهما متلازمان. وـ«أعذت» أي: أزصدت وحُصلت للكافرين بالله ورسوله، كما قال ابن إسحاق، عن محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جعير، عن ابن عباس: «أعذت للكفرين»: أي لم ين كان على مثل ما أنت عليه من الكفر. وقد استدل كثير من أئمّة السنة بهذه الآية على أن النار موجودة الآن لقوله تعالى: «أعذت للكفرين»، أي: أرصدت وهيّئت. وقد وردت أحاديث كثيرة في ذلك:

[٣٩٨] منها: «تحاجت الجنة والنار»<sup>(١)</sup>.

[٣٩٩] منها: «استأذنت النار ربيها فقالت: رب أكل بعضي بعضاً فأذن لها ب نفسها، نفس في الشتاء ونفس في الصيف»<sup>(٢)</sup>.

[٤٠٠] وحديث أبي هريرة<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - سمعنا وجّه فقلنا: ما هذه؟ فقال رسول الله ﷺ: «هذا حجر ألقى به من شفير جهنم منذ سبعين سنة، الآن وصل إلى قعرها»<sup>(٤)</sup>: وهو عند مسلم، وحديث صلاة الكسوف وليلة الإسراء وغير ذلك من الأحاديث المتواترة في هذا المعنى. وقد خالفت المعتزلة بجهلهم في هذا، ووافتهم القاضي منذر بن سعيد البلوطي قاضي الأندلس.

تبنيه ينبغي الوقوف عليه: قوله تعالى: «فَأَتُوا بِسُورَقَ مِنْ مِثْلِهِ» وقوله في سورة يونس «بِسُورَقَ مِثْلِهِ» [يونس: ٣٨]، يَعْنِي كلّ سورة في القرآن طويلة كانت أو قصيرة، لأنها نكرة في سياق الشرط فتعمّ كما هي في سياق النفي، عند المحققين من الأصوليين، كما هو مقرر في موضعه، فالإعجاز حاصل في طوال السور وقصارها، وهذا لا أعلم فيه نزاعاً بين الناس سلفاً وخلفاً. وقد قال الإمام العلامة فخر الدين الرازي في تفسيره: فإن قيل: قوله تعالى: «فَأَتُوا بِسُورَقَ مِنْ مِثْلِهِ» يتناول سورة الكوثر، وسورة العصر، وـ«فَلَمْ يَكُنْ لَّهُ أَكْبَرُونَ»<sup>(٥)</sup> ونحن نعلم بالضرورة أن الإيمان بمثله أو بما يقرب منه ممكن، فإن قلت: إن الإيمان بمثل هذه السور خارج عن مقدور البشر، كان ذلك مكابرة، والإقدام على هذه المكابرات مما يطرق بالتهمة إلى الدين. (قلنا): فلهذا السبب اخترنا الطريق الثاني، وقلنا: إن بلغت هذه السور في الفصاحة حد الإعجاز فقد حصل المقصود، وإن لم يكن كذلك، كان امتناعهم من المعارضة مع شدة دواعيهم إلى توهين أمره معجزاً، وعلى كلا التقديرتين يحصل العجز، هذا لفظه بحرروفه. والصواب أن كل سورة من القرآن معجزة، لا يستطيع البشر معارضتها، طويلة كانت أو قصيرة، قال الشافعي رحمة الله: لو تدبر الناس هذه السورة لكتفهم «وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَئِنْ خَسِرَ إِلَّا الَّذِينَ مَأْسَأُوا وَعَيْلُوا الْمُرْجَحَتْ وَتَوَاصَوْا بِالْمُقْرَبِ وَتَوَاصَوْا بِالْأَنْظَرِ»<sup>(٦)</sup> [العمر: ١ - ٣] وقد روينا عن عمرو بن العاص أنه وفدي على مسلمة الكذاب قبل أن يسلم، فقال له مسلمة: ماذا أنزل على صاحبكم بمكة في هذا الحين؟ فقال له عمرو: لقد أنزل عليه سورة وجيبة بليغة، فقال: وما هي؟ فقال: «وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَئِنْ خَسِرَ»<sup>(٧)</sup> إلى آخرها، ففكر ساعة ثم رفع رأسه فقال: ولقد أنزل على مثلها، فقال: وما هو؟ فقال: يا وبر، يا وبر، إنما أنت أذنان وصدر، وسائرك جفر نقر. ثم قال: كيف ترى يا عمرو؟ فقال له عمرو: والله إنك لتعلم أني أعلم أنك تكذب.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٤٨٤٩ ومسلم ٢٨٤٦ من حديث أبي هريرة باتّم منه، وسيأتي.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٥٣٧ و مسلم ٣٢٦٠ من حديث أبي هريرة باتّم منه، وسيأتي.

(٣) وقع في النسخ تبعاً للقرطبي «ابن مسعود» بدل «أبي هريرة»، والتوصيب عن كتب التخريج.

(٤) صحيح. أخرجه مسلم ٢٨٤٤ وأحد / ٤٧١ وابن حبان ٧٤٦٩ والبيهقي في «البعث» ٤٨٢ من حديث أبي هريرة.

﴿وَيَسِّرْ أَلَّذِينَ آمَنُوا وَعَكِلُوا الصَّلِحَاتِ أَنْ لَمْ جَنَّتْ تَبَرِّى مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا نَهَرٌ كُلُّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ شَرَرٍ رِّزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلٍ وَأَنَّا بِهِ مُتَشَدِّهَا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ﴾ (٢٦)

لما ذكر تعالى ما أعده لأعدائه من الأشقياء الكافرين بالله ويرسله من العذاب والنکال، عطف بذلك حال أوليائه من السعداء المؤمنين بالله تعالى ويرسله، الذين صدقوا إيمانهم بأعمالهم الصالحة. وهذا معنى تسمية القرآن «مثاني» على أصح أقوال العلماء، كما سنبسطه في موضعه إن شاء الله، وهو أن يذكر الإيمان ويتبعد بذلك عن الكفر، أو عكسه، أو حال السعداء ثم الأشقياء، أو عكسه. وحاصله ذكر الشيء وم مقابلة. وأما ذكر الشيء ونظيره فذاك المتشابه، كما سناوضنه إن شاء الله، فلهذا قال تعالى: ﴿وَيَسِّرْ أَلَّذِينَ آمَنُوا وَعَكِلُوا الصَّلِحَاتِ أَنْ لَمْ جَنَّتْ تَبَرِّى مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا نَهَرٌ﴾ أي: من تحت أشجارها وغرفها.

[٤٠١] وقد جاء في الحديث: أن أنهارها تجري من غير أخدود<sup>(١)</sup>.

[٤٠٢] وجاء في الكوثر «أن حافتي قباب اللؤلؤ المجوف»<sup>(٢)</sup>، ولا منافاة بينهما، وطينها المسك الأذفر، وحصباوتها اللؤلؤ والجوهر، نسأل الله من فضله وكرمه إنه هو البر الرحيم.

[٤٠٣] وقال ابن أبي حاتم: قرئ على الربيع بن سليمان، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا ابن ثوبان، عن عطاء بن قرة، عن عبد الله بن ضمرة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنهار الجنة تُفجّر من تحت تلال - أو من تحت جبال - المسك»<sup>(٣)</sup>. وقال أيضاً: حدثنا أبو سعيد، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرّة، عن مسروق، قال: قال عبد الله: أنهار الجنة تفجر من جبل مسك.

وقوله تعالى: ﴿كُلُّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ شَرَرٍ رِّزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلٍ﴾ قال السدي في تفسيره، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس وعن مُرّة عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: ﴿قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلٍ﴾، قال: إنهم أتوا بالشمرة في الجنة، فلما نظروا إليها قالوا: هذا الذي رزقنا من قبل في دار الدنيا. وهكذا قال قتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ونصرة ابن جرير. وقال عكرمة: ﴿قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلٍ﴾، قال: معناه مثل الذي كان بالأمس. وكذا قال الربيع بن أنس. وقال مجاهد: يقولون: ما أشبه به. قال ابن جرير: وقال آخر: بل تأويل ذلك: هذا الذي رزقنا من شمار الجنة من قبل هذا، لشدة مشابهته بعضه بعضاً، لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّا بِهِ مُتَشَدِّهَا﴾. قال سعيد بن داود: حدثنا شيخ من أهل المضيضة، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثیر قال: يؤتى أحدهم بالصّحّة من الشيء، فياكل منها ثم يؤتى بأخرى فيقول: هذا الذي أتينا به من قبل. فتقول الملائكة: كُلْ، فاللون واحد، والطعم مختلف. وقال

(١) هو موقف من كلام أنس وابن عباس، راجع «الترغيب» ٥٤٨٢ و ٥٤٨٤.

(٢) هو بعض حديث أخرجه البخاري ٦٥٨١ من حديث أنس، وسيأتي بتمامه.

(٣) أخرجه ابن حبان ٧٤٠٨ وأبو نعيم في «صفة الجنة» ٣١٣ والعقيلي ٣٢٦/٢ من حديث أبي هريرة، وفي إسناده عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان الشامي، وهو مختلف فيه، وتقه دحيم وال فلاس وأبو حاتم، وقال ابن معين: ليس به باس ورواية ثانية: ضعيف، ولبينه النسائي، وقال أهدا: أحاديثه مناكير. وقال ابن عدي: يكتب حديثه على ضعفه. وأعلمه العقيلي به، وقال: لا يتبعه إلا من هو دونه أو مثله: ومع ذلك حسنة الشيخ شعيب في الإحسانا و فيه نظر. والله أعلم. وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٦/١٣ عن ابن مسعود موقوفاً، وهو أشبه؛ والله أعلم.

ابن أبي حاتم: [حدثنا أبي] حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا عامر بن يساف، عن يحيى بن أبي كثیر، قال: عشب الجنة الزعفران، وكبانها المسك، ويطوف عليهم الولدان بالفواكه فيأكلونها، ثم يؤتون بمثلها، فيقول لهم أهل الجنة: هذا الذي أتیتمونا أنفأ به. فيقول لهم الولدان: كلوا، فاللدون واحد، والطعم مختلف. وهو قول الله تعالى: ﴿وَأَتُوا إِيمَانَهَا﴾. وقال أبو جعفر الرازی، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية: ﴿وَأَتُوا إِيمَانَهَا﴾ قال: يشبه بعضه بعضاً، ويختلف في الطعم. وقال ابن أبي حاتم: وروي عن مجاهد، والربيع بن أنس، والسدی، نحو ذلك. وقال ابن جریر بأسناده عن السدی في تفسیره، عن أبي مالک، وعن أبي صالح، عن ابن عباس. وعن مُرْءَة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة، في قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا إِيمَانَهَا﴾ يعني في اللون والمرأی، وليس يشبه في الطعم. وهذا اختيار ابن جریر. وقال عكرمة: ﴿وَأَتُوا إِيمَانَهَا﴾ قال: يشبه ثمر الدنيا، غير أن ثمر الجنة أطيب. وقال سفیان الثوری، عن الأعمش، عن أبي ظبیان، عن ابن عباس: لا يُشبه شيء مما في الجنة إلا في الأسماء. وفي رواية: ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماء. ورواه ابن جریر، من رواية الثوری، وابن أبي حاتم، من حديث أبي معاویة، كلاماً عن الأعمش، به. وقال عبد الرحمن بن زید بن أسلم في قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا إِيمَانَهَا﴾، قال: يعرفون أسماء كما كانوا في الدنيا: التفاح بالتفاح، والرمان بالرمان، قالوا في الجنة: هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا، وأتوا به متشابهاً، يعرفونه وليس هو مثله في الطعم.

وقوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَرْوَحُ مُطَهَّرَةٍ﴾، قال ابن أبي طلحة، عن ابن عباس: مطهرة من القدر والأذى. وقال مجاهد: من الحیض والغائط والبول والنخام والبزاق والمنی والولد. وقال قتادة: مطهرة من الأذى والمأثم. وفي رواية عنه: لا حیض ولا كلف. وروي عن عطاء والحسن والضحاک وأبی صالح وعطاء والسدی نحو ذلك. وقال ابن جریر: حدثني يونس بن عبد الأعلى، أثبأنا ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زید بن أسلم، قال: المطهرة التي لا تحيض. قال: وكذلك خلقت حواء - عليها السلام - حتى عصت، فلما عصت قال الله تعالى: إني خلقتك مطهرة وسأدميك كما أذميت هذه الشجرة، وهذا غريب<sup>(١)</sup>.

[٤٤] وقال الحافظ أبو بکر بن مَرْدُویه: حدثنا إبراهیم بن محمد، حدثني جعفر بن محمد بن حرب، وأحمد بن محمد الجوزی قالا: حدثنا محمد بن عبید الکندی، حدثنا عبد الرزاق بن عمر البزیعی، حدثنا عبد الله بن المبارک، عن شعبہ، عن قتادة، عن أبي نصرة، عن أبي سعید، عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَرْوَحُ مُطَهَّرَةٍ﴾ قال: «من الحیض والغائط والنخامة والبزاق»<sup>(٢)</sup>. هذا حديث غريب، وقد رواه الحاکم في مستدرکه، عن محمد بن یعقوب، عن الحسن بن علی بن عفان، عن محمد بن عبید، به. وقال: صحیح على شرط الشیخین. وهذا الذي ادعاه فيه نظر؛ فإن عبد الرزاق بن عمر البزیعی هذا قال فيه أبو حاتم بن حبان البُشْتی: لا یجوز الاحتجاج به. (قلت): والأظہر أن هذا من کلام قتادة، كما تقدم، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ فِيهَا خَلَدُونَ﴾ هذا هو تمام السعادة فإنهم مع هذا النعيم في مقام أمین من الموت

(١) هو من الإسرائلیات، ابن زید روی الكثیر عن أهل الكتاب.

(٢) لا أصل له. أخرجه ابن حبان في «المجموع» ٢/١٦٠ من حديث أبي سعید، وقال ابن حبان: عبد الرزاق البزیعی يقلب الأخبار ويسند المراسیل لا یجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد. وهذا قول قتادة رفعه، ولا أصل له من کلام رسول الله ﷺ. وأخرجه الطبری ٥٤٦ و ٥٤٧ و ٥٤٨ و موقعاً على قتادة.

والانقطاع فلا آخر له ولا انقضاء، بل في نعيم سرمدي أبدى على الدوام، والله المسؤول أن يحشرنا في زمرتهم، إنه جواد كريم، بر حريم.

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَخِيْعُ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعْوَذَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ أَمْنَوْا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَلْحَقَ مِنْ رَتَبِهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِمْ دَائِرًا وَيَهْدِي بِهِمْ كَثِيرًا وَمَا يُضْلِلُ بِهِمْ إِلَّا الْفَنَسِيقُونَ ﴾ [٢٦] الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِسْتَقْبِلِهِمْ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوَصِّلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَسِيرُونَ ﴾ [٢٧] ﴾

قال السدي في تفسيره، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: لما ضرب الله هذين المثلين للمنافقين، يعني قوله تعالى: «**مَثَلُهُمْ كَثِيرٌ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ نَارًا**» قوله: «**أَوْ كَمَنِسِرٍ مِنَ السَّنَاءِ**» الآيات الثلاث، قال المنافقون: الله أعلى وأجل من أن يضرب هذه الأمثال، فأنزل الله هذه الآية إلى قوله تعالى: «**فَمُمُّ الْخَسِيرُونَ**». وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: لما ذكر الله تعالى العنكبوت والذباب، قال المشركون: ما بالعنكبوت والذباب يذكران؟ فأنزل الله: «**إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَخِيْعُ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعْوَذَةً فَمَا فَوْقَهَا**». وقال سعيد، عن قتادة: أي إن الله لا يستحيي من الحق أن يذكر شيئاً مما قبل أو كثر، وإن الله حين ذكر في كتابه الذباب والعنكبوت قال أهل الضلال: ما أراد الله من ذكر هذا؟ فأنزل الله: «**إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَخِيْعُ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعْوَذَةً فَمَا فَوْقَهَا**». (قلت): العبارة الأولى عن قتادة فيها إشعار أن هذه الآية مكية، وليس كذلك، وعبارة رواية سعيد، عن قتادة أقرب، والله أعلم. وروى ابن جرير عن مجاهد نحو هذا الثاني عن قتادة. وقال ابن أبي حاتم: روی عن الحسن وإسماعيل بن أبي خالد نحو قول السدي وقتادة. وقال أبو جعفر الرازبي، عن الربيع بن أنس في هذه الآية قال: هذا مثل ضرورة الله للدنيا؛ إذ الوعورة تحيا ما جاعت، فإذا سميت ماتت. وكذلك مثل هؤلاء القوم الذين ضرب الله لهم هذا المثل في القرآن، إذا امتهنوا من الدنيا رثى، أخذهم الله عند ذلك، ثم تلا: «**فَلَمَّا نَسُوا مَا ذَكَرْنَا إِلَيْهِمْ أَبْوَابَ كَثِيرٍ شَفَوْهُ**» [الأنعام: ٤٤]؛ هكذا رواه ابن جرير، وروا ابن أبي حاتم من حديث أبي جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، بفتحه، فالله أعلم. فهذا اختلافهم في سبب النزول، وقد اختار ابن جرير ما حكاه السدي، لأنه أحسن بالسورة وهو مناسب، ومعنى الآية: أنه تعالى أخبر أنه لا يستحيي، أي: لا يستنكف، وقيل: لا يخشى أن يضرب مثلاً ما، أي: أي مثل كان، بأي شيء كان، صغيراً كان أو كبيراً. «ما» هنا للتقليل، وتكون بعوضة منصوبة على البدل، كما تقول: لأضربين ضرباً ما، فيصدق بأدنى شيء. أو تكون ما نكرة موصوفة ببعوضة، واختار ابن جرير أن «ما» موصولة، وبعوضة معربة بإعرابها، قال: وذلك سائع في كلام العرب، أنهم يعربون صلة ما ومن بإعرابهما لأنهما يكونان معرفة تارة، ونكرة أخرى، كما قال حسان بن ثابت:

**وَكَفَى بِنَا فَضْلًا عَلَى مَنْ غَيْرِنَا حُبُّ الْئِبَى مُحَمَّدٌ إِيَّا**

قال: ويجوز أن تكون بعوضة منصوبة بحذف الجار، وتقدير الكلام: إن الله لا يستحيي أن يضرب مثلاً ما بين بعوضة إلى ما فوقها. وهذا الذي اختاره الكسائي والفراء، وقرأ الضحاك وإبراهيم بن أبي عبلة ورؤبة «**بَعْوَذَةً**» بالرفع، قال أبو الفتح ابن جني: وتكون صلة لـ«ما» وحذف العائد كما في قوله: «**تَنَاهَى عَنِ الْأَوْعَدِ أَحْسَنَ**» [الأنعام: ١٥٤]، أي: على الذي هو أحسن، وحكي سيبويه: ما أنا بالذي قائل لك شيئاً، أي: بالذي

هو قاتل لك شيئاً . قوله تعالى : **«فَمَا فَوْقَهَا»** فيه قولان ، أحدهما : فما دونها في الصغر والحقارة ، كما إذا وصف رجل باللؤم والشح فيقول السامع : نعم ، وهو فوق ذلك - يعني فيما وصفت - وهذا قول الكسائي وأبي عبيد ، قاله الرازي وأكثر المحققين .

[٤٠٥] وفي الحديث : **«لَوْ أَنَّ الدِّنِيَا تَرَنَّعْتْ عَنْهُ جَنَاحَ بَعْوَذَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِّنْهَا شَرِبَةً مِّاءً»**<sup>(١)</sup> والثاني : فما فوقها مما هو أكبر منها ، لأنه ليس شيء أحرق ولا أصغر من البعوضة . وهذا قول قتادة بن دعامة واختيار ابن جرير .

[٤٠٦] وبؤيده ما رواه مسلم عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : «ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كثيّت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيبة»<sup>(٢)</sup> . فأخبر أنه لا يشتكى شيئاً يضر به مثلاً ولو كان في الحقارة والصفر كالبعوضة ، كما لا يستنكف عن خلقها كذلك لا يستنكف من ضرب المثل بها ؛ كما ضرب المثل بالذباب والعنكبوت في قوله : **«إِنَّا لَهُمَا أَنَّا شَرِبَ مَثْلًا فَأَسْتَوْمُوا لَهُمَا إِنَّ الَّذِي تَنْعَرُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْ يَخْلُقُوا ذَبَابًا وَلَوْ أَجْسَمُوا لَهُ وَلَمْ يَسْتَهِمُوا الْذَّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَقِدُهُ وَمِنْهُ صَمْعَكَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ»** [الحج : ٧٣] ، وقال : **«مَثْلُ الَّذِي تَرَكَ أَهْدَافِهِ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلَيَكُمْ كَثُلَ الْمُنْكَبِرُونَ أَهْدَافَتْ يَتَّمًا وَلَمْ يَأْتُ الْبَيْوتَ لِيَتَّمَ الْمُنْكَبِرُونَ لَوْ كَانُوا يَتَّمُونَ»** [العنكبوت : ٤١] .

وقال تعالى : **«أَلَمْ تَرَ كَثِيرَ اللَّهَ مُشَكِّلاً كَثَجَرَقَ طَيْبَةً أَنْلَهَا تَائِثٌ وَفَرَعَهَا فِي التَّكَلَّمِ تُوقِّعُ أَكْلَهَا كُلَّ جِنِّ يَلْذِنُ زَيْهَا وَضَرِبَ اللَّهُ الْأَثَالَ لِلَّتَّا يَنْلَهُمْ لَتَّكَرُّمُهُنَّ وَمَثْلُ كَلْمَةٍ نَبِيَّنَهُ كَثَجَرَقَ خَيْنَةً أَجْتَثَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ يَنْثِيَتْ اللَّهُ الَّذِي تَرَكَ أَنْلَهَا بِالْقَوْلِ الْأَثَالِ فِي الْحَيَاةِ الْأَذْيَا وَفِي الْأُخْرَةِ وَيُعِيشُ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَعْلَمُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ»** [الإسراء : ٢٤ - ٢٧] ، وقال تعالى : **«ضَرِبَ اللَّهُ مُشَكِّلاً عَبْدًا مُّلْكُوا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ»** [النحل : ٧٥] الآية . ثم قال : **«وَضَرِبَ اللَّهُ مُشَكِّلاً رَجُلَيْنِ أَهْدَاهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كُلُّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْشَمَا يُوَجِّهُهُ لَا يَأْتُ بِعِتْرَةٍ»** [النحل : ٧٦] الآية . كما قال : **«ضَرِبَ لَكُمْ مُشَكِّلاً مِنْ أَقْسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَنُكُمْ مِنْ شَرِكَةً فِي مَا رَزَقْنَكُمْ»** [الروم : ٢٨] الآية . وقال : **«ضَرِبَ اللَّهُ مُشَكِّلاً تَبَكِّدًا فِيهِ شَكَّةً مُّشَكِّشُونَ»** [الزمر : ٢٩] الآية . وقال : **«وَنَذَلَكَ الْأَمْتَلُ تَضَرِّبُهَا لِلَّتَّا يَنْلَهُمْ وَمَا يَقْنَهُمَا إِلَّا الْمُكْلِمُونَ»** [العنكبوت : ٤٣] . وفي القرآن أمثال كثيرة . قال بعض السلف : إذا سمعت المثل في القرآن فلم أفهمه بكثيّر على نفسي ؛ لأن الله تعالى قال : **«وَنَذَلَكَ الْأَمْتَلُ تَضَرِّبُهَا لِلَّتَّا يَنْلَهُمْ وَمَا يَقْنَهُمَا إِلَّا الْمُكْلِمُونَ»** . وقال مجاهد في قوله تعالى : **«إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَعِيْنَ»** آن يضرب مثلاً مَا بعوضة فما فوقها : الأمثال صغيرها وكثيرها يؤذن بها المؤمنون ويعلمون أنها الحق من ربهم ، وبهدتهم الله بها . وقال قتادة : **«فَأَمَّا الَّذِي تَرَكَ أَنَّا شَوَّافُ الْمُكْلِمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ وَمَنْ رَأَيْهُمْ»** ، أي : يعلمون أنه كلام الرحمن ، وأنه من عند الله . وروي عن مجاهد والحسن والربيع بن أنس نحو ذلك . وقال أبو العالية : **«فَأَمَّا الَّذِي تَرَكَ أَنَّا شَوَّافُ الْمُكْلِمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَأَيْهُمْ»** : يعني هذا المثل ، **«وَأَمَّا الَّذِي كَفَرُوا بِيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِمْ مُشَكِّلاً كَمَا قَالَ فِي سُورَةِ الْمَدْرِّ»** . وما جعله أصعب الآية إلا ملتبسة وما جعلنا عذتم إلها فشلة للذين كفروا ليستيقن الذين أتوا الكتاب ويزداد الذين ماسوا إيماناً ولا يركب الدين أثروا الكتاب والتقوية ول يقول الدين في قلوبهم رعن والكتبوون ماذا أراد الله بهم مثلاً

(١) حسن . أخرجه الترمذى ٢٣٢٠ وابن ماجه ٤١١٠ وابن سهل بن سعد ، وإسناده ضعيف لضعف ذكرها بن منظور ، ومع ذلك صحيح الترمذى والحاكم ! وتعقبه الذهبي بقوله : ذكريها ضعفوه . وكذا ضعف إسناده البوصيري ، وقال : أصل المتن صحيح اهـ ، وله شواهد واهية تعضده راجع «ختنصر منهاج القاصدين» برقم ٤٤٨ بتخرجيـ .

(٢) صحيح . أخرجه البخارى ٥٦٤٠ ومسلم ٢٥٧٢ وأحمد ٢٣٧/٢ والترمذى ٩٦٥ واللفظ لمسلم .

كذلك يُفضل الله من يشأه ويهدى من يشاء وما يفضل جنود رئيسي إلا هو» [المدثر: ٣١]، وكذلك قال ههنا: «يُفضل به، كثيراً وبهدي به، كثيراً وما يفضل به إلا الفتنين». قال السدي في تفسيره، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مزراً، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: «يُفضل به، كثيراً» يعني به المنافقين «وبهدي به، كثيراً» يعني المؤمنين، فيزيد هؤلاء ضلالاً إلى ضلالهم لتكذيبهم بما قد علموه حقاً يقيناً، من المثل الذي ضربه الله بما ضربه لهم، وأنه لما ضربه له موافق، كذلك إضلال الله إياهم به، «وبهدي به» يعني بالمثل كثيراً من أهل الإيمان والتصديق، فيزيدهم هدى إلى هداهم وإيماناً إلى إيمانهم، لتصديقهم بما قد علموه حقاً يقيناً أنه موافق لما ضربه الله له مثلاً وإقرارهم به، وذلك هداية من الله لهم به، «وما يفضل به إلا الفتنين» قال: هم المنافقون. وقال أبو العالية: «وما يفضل به إلا الفتنين» قال: هم أهل النفاق. وكذا قال الربيع بن أنس. وقال ابن جرير عن مجاهد، عن ابن عباس: «وما يفضل به إلا الفتنين» قال: يقول: يعرف الكافرون فيكفرون به. وقال قتادة: «وما يفضل به إلا الفتنين» فَسَقُوا فَاضْلَهُمُ اللَّهُ عَلَى فَسَقِهِمْ. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، عن إسحاق بن سليمان، عن أبي سنان، عن عمرو بن مزراً، عن مصعب بن سعد، عن سعد: «يُفضل به، كثيراً» يعني: الخوارج. وقال شعبة، عن عمرو بن مزراً، عن مصعب بن سعد قال: سالت أبي فقلت: قوله تعالى: «الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيقَاتِهِ» إلى آخر الآية، فقال: هم الخوارج. وهذا الاستناد إن صح عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، فهو تفسير على المعنى، لا أن الآية أريد منها التنصيص على الخوارج، الذين خرجوا على علي بالنهروان، فإن أولئك لم يكونوا حال نزول الآية، وإنما هم دخلون بوصفهم فيها مع من دخل؛ لأنهم سموا خارج لخروجهم عن طاعة الإمام والقيام بشرائع الإسلام. والفاقد في اللغة: هو الخارج عن الطاعة أيضاً. وتقول العرب: فَسَقَتِ الرُّطْبَةُ إِذَا حَرَّجَتْ مِنْ قَشْرِهَا، ولهذا يقال للفاراء: فُرَيْسَةُ، لخروجهما عن حُجرها للفساد.

[٤٠٧] وثبت في الصحيحين، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «خمس فوائض يقتلن في الجل والحرم: الغراب، والجداة، والعقرب، والفارأة، والكلب العور»<sup>(١)</sup>. فالفاقد يشمل الكافر والعاصي، ولكن فسق الكافر أشد وأفحش، والمراد به من الآية الفاسق الكافر، والله أعلم، بدليل أنه وصفهم بقوله تعالى «الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيقَاتِهِ، وَيَقْطَعُونَ مَا أَنْذَرَ اللَّهُ يَدِهِ، أَنْ يُوصَلَ رَبِيعُوتَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَسِرُونَ»<sup>(٢)</sup>، وهذه الصفات صفات الكفار المبaitة لصفات المؤمنين، كما قال تعالى في سورة الرعد: «أَنَّمَنْ يَكْدَ أَنْتَ أَنْتَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْكُفَّرُ كُنْ هُوَ أَعْمَمُ إِنَّمَا يَذَكُرُ أَنِّي أَنْتَ إِلَيْكَ»<sup>(٣)</sup> **اللَّهُمَّ يُؤْوِنُ يَمْهُدُ اللَّهُ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيَتَقَنَ** **وَاللَّهُمَّ يَصْلُبُنَّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ يَدِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْتَرُونَ رَبِّهِمْ وَيَخْلُقُونَ مَوْهِيَّةَ الْكَسَابِ**<sup>(٤)</sup> [الرعد: ١٩ - ٢١]. الآيات، إلى أن قال: «وَاللَّهُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيقَاتِهِ، وَيَقْطَعُونَ مَا أَنْذَرَ اللَّهُ يَدِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَقْسِطُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَمْ يَنْلَوْنَ مِنَ الْأَنْتَرَ<sup>(٥)</sup> **مَوْهِيَّةَ الدَّارِ**<sup>(٦)</sup> [الرعد: ٢٥]. وقد اختلف أهل التفسير في معنى العهد الذي وصف هؤلاء الفاسقين بنقضه، فقال بعضهم: هو وصية الله إلى خلقه وأمره إياهم بما أمرهم به من طاعته، ونبهه إياهم عما نهاهم عنه من معصيته في كتابه، وعلى لسان رسle. ونقضهم ذلك هو تركهم العمل به.

وقال آخرون: بل هي في كفار أهل الكتاب والمنافقين منهم، وعهد الله الذي نقضوه هو ما أخذه الله عليهم في التوراة من العمل بما فيها واتباع محمد ﷺ إذا بُعثَ والتصديق به، وبما جاء به من عند ربهم، ونقضهم ذلك هو جحودهم به بعد معرفتهم بحقيقة وإنكارهم ذلك، وكتمانهم علم ذلك عن الناس بعد

(١) متفق عليه، ويأتي في بحث الحج.

إعطائهم الله من أنفسهم الميثاق ليبيته للناس ولا يكتمنه، فأخبر تعالى أنهم نبذوه وراء ظهورهم، واشتروا به ثمناً قليلاً. وهذا اختيار ابن حجر رحمة الله، وهو قول مقاتل بن حيان.

وقال آخرؤن: بل عن بهذه الآية جميع أهل الكفر والشرك والنفاق، وعهده إلى جميعهم في توحيده: ما وضع لهم من الأدلة الدالة على ربوبيته، وعهده إليهم في أمره ونهيه ما احتاج به لرسله من المعجزات التي لا يقدر أحد من الناس غيرهم أن يأتي بمثلها، الشاهدة لهم على صدقهم، قالوا: ونقضهم ذلك: تركهم الإقرار بما قد تبينت لهم صحته بالأدلة، وتکذيبهم الرسل والكتب مع علمهم أن ما أنواعه حق. وروي عن مقاتل بن حيان أيضاً نحو هذا، وهو حسن، وإليه مال الزمخشري فإنه قال: فإن قلت: فما المراد بعهد الله؟ قلت: ما ركز في عقولهم من الحجة على التوحيد، كانه أمرٌ وضاهم به ووثقه عليهم، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَأَشَهَدُوكُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَسْتَرِيَّكُمْ قَالُوا إِنَّا لَنَّا بِهِ﴾ [الأعراف: ١٧٢] إذ أخذ الميثاق عليهم من الكتب المنزلة عليهم كقوله: ﴿وَأَوْفُوا بِمَا بَيْدَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠]. وقال آخرؤن: العهد الذي ذكره تعالى هو العهد الذي أخذه عليهم حين أخرجهم من صلب آدم الذي وصف في قوله: ﴿وَإِذَا أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ طُورِهِ ذُرْتُهُمْ وَأَشَهَدُوكُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَسْتَرِيَّكُمْ قَالُوا إِنَّا لَنَّا بِهِ شَهِدَّا﴾ الآيتين. ونقضهم ذلك تركهم الوفاء به. وهكذا روي عن مقاتل بن حيان أيضاً، حكى هذه الأقوال ابن جرير في تفسيره.

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله تعالى: «أَلَّذِينَ يَتَقْسِمُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِسْتَقْبَلٍ» إلى قوله «أُولَئِكَ هُمُ الْغَاسِرُونَ» قال: هي ست خصال من المنافقين إذا كانت فيهم الظاهرة على الناس أظهروا هذه الخصال: إذا حدثوا كذبوا، وإذا وعدوا أخلفوا، وإذا أوتمنوا خانوا، ونقضوا عهد الله من بعد ميائة، وقطعوا ما أمر الله به أن يوصل، وأفسدوا في الأرض، وإذا كانت الظاهرة عليهم أظهروا الخصال الثلاث: إذا حدثوا كذبوا، وإذا وعدوا أخلفوا، وإذا أوتمنوا خانوا. وكذا قال الربيع بن أنس أيضاً. وقال السدي في تفسيره بإسناده، قوله تعالى: «أَلَّذِينَ يَتَقْسِمُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِسْتَقْبَلٍ» قال: هو ما عهد إليهم في القرآن، فتأثروا به ثم كفروا فنقضوه.

وقوله تعالى: «وَقَطَّعُوكُمْ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُؤْمِنَ» قيل: المراد به صلة الأرحام والقرابات، كما فسره قتادة كقوله تعالى: «فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَقَطَّعُوكُمْ أَرْحَامَكُمْ» [الحمد: ٢٢] ورجحه ابن جرير. وقيل: المراد أعم من ذلك، فكل ما أمر الله بوصله وفعله قطعوه وتركتوه. وقال مقاتل بن حيان في قوله تعالى: «أَوْلَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ» قال: في الآخرة، وهذا كما قال تعالى: «أَوْلَئِكَ هُمُ الْغَنَّمَةُ وَلَمْ يَرْجِعُوا إِلَيْهِا» [الرعد: ٢٥]. وقال الضحاك عن ابن عباس: كل شيء نسبه الله إلى غير أهل الإسلام من اسم مثل «خاسِر» فإنما يعني به الكفر، وما نسبه إلى أهل الإسلام، فإنما يعني به الذنب. وقال ابن جرير في قوله تعالى: «أَوْلَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ» الخاسرون: جمع خاسِر، وهم الناقصون أنفسهم حظوظهم بمعصيتهم الله من رحمته، كما يخسر الرجل في تجارةه بأن يوضع من رأس ماله في بيده، وكذلك الكافر والمنافق خسر بحرمان الله إياه رحمته التي خلقها لعباده في القيمة أثخن ما كانوا إلى رحمته، يقال منه: خسر الرجل يخسر الرجل يخسر خسراً وخشراً وخشراً، كما قال جرير بن عطية:

«كَيْفَ تَكُفُّرُوْنَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَنْوَاتِا فَأَخْيَّكُمْ ثُمَّ يُمْبَثِكُمْ ثُمَّ يَخْبِيْكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُوْنَ ﴿٦﴾»  
يقول تعالى محتاجاً على وجوده وقدرته، وأنه الخالق المتصرف في عباده: «كَيْفَ تَكُفُّرُوْنَ بِاللَّهِ» أي:

كيف تجحدون وجوده أو تبعدون عنه غيره؟ **﴿وَكُنْتُمْ أَنْوَاتِ فَأَخْيَكُمْ﴾** أي: وقد كتم عدماً فاختر جكم إلى الوجود، كما قال تعالى: **﴿أَمْ خَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَفَاعَةٍ أَمْ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾** [٣٥-٣٦]، وقال تعالى: **﴿فَلَمْ أَنْ عَلَى الْإِنْسَنِ إِذْنٌ مِّنَ اللَّهِ فَلَمْ يَكُنْ شَيْئًا تَذَكَّرًا﴾** [١١]، والآيات في هذا كثيرة. وقال سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: **﴿فَالَّذِي أَنْشَأَنَا أَنْشَأَنَا أَنْشَأَنَا وَأَحْيَنَا أَنْشَأَنَا﴾** [غافر: ١١]. قال: هي التي في البقرة **﴿وَكُنْتُمْ أَنْوَاتِ فَأَخْيَكُمْ ثُمَّ يُبَيِّنُكُمْ ثُمَّ يَمْبَيِّنُكُمْ﴾**. وقال ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس: **﴿وَكُنْتُمْ أَنْوَاتِ فَأَخْيَكُمْ﴾** أمواتاً في أصلاب آبائكم، لم تكونوا شيئاً حتى خلقكم، ثم يحييكم موته الحق، ثم يحييكم حين يبعثكم. قال: وهي مثل قوله تعالى: **﴿أَنْشَأَنَا أَنْشَأَنَا وَأَحْيَنَا أَنْشَأَنَا﴾**. وقال الضحاك، عن ابن عباس في قوله تعالى: **﴿وَرَبَّنَا أَنْشَأَنَا أَنْشَأَنَا وَأَحْيَنَا أَنْشَأَنَا﴾**. قال: كتنتم تراباً قبل أن يخلقكم، وهذه ميتة، ثم أحياكم فخلقكم بهذه حياة، ثم يحييكم فترجعون إلى القبور وهذه ميتة أخرى، ثم يبعثكم يوم القيمة بهذه حياة أخرى. فهذه ميتان وحيتان، فهو قوله: **﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَنْوَاتِ فَأَخْيَكُمْ ثُمَّ يُبَيِّنُكُمْ ثُمَّ يَمْبَيِّنُكُمْ﴾**. وهكذا رُوي عن السدي بسنده، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس - وعن مُرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة - وعن أبي العالية، والحسن ومجاهد وقادة وأبي صالح والضحاك وعطاء الخراساني نحو ذلك. وقال الثوري، عن السدي عن أبي صالح: **﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَنْوَاتِ فَأَخْيَكُمْ ثُمَّ يُبَيِّنُكُمْ ثُمَّ يَمْبَيِّنُكُمْ إِذْنَهُ رَجَعُوكُمْ﴾** [٧٨]. قال: يحييكم في القبر، ثم يحييكم. وقال ابن جرير، عن يونس، عن ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: خلقهم في ظهر آدم ثم أخذ عليهم الميثاق، ثم أماتهم ثم خلقهم في الأرحام، ثم أماتهم، ثم أحياهم يوم القيمة. وذلك قوله تعالى: **﴿فَالَّذِي رَبَّنَا أَنْشَأَنَا أَنْشَأَنَا وَأَحْيَنَا أَنْشَأَنَا فَأَغْرَقْنَا بِذُنُوبِنَا﴾**. وهذا غريب والذي قبليه. والصحيح ما تقدم عن ابن مسعود وابن عباس، وأولئك الجماعة من التابعين، وهو قوله تعالى: **﴿فَلَمَّا آتَيْنَاهُمْ مِّنْ يَمْبَيِّنَكُمْ ثُمَّ يُسْكِنُكُمْ لِمَّا يَرَمِيَ الْقِنْمَةُ لَمْ يَرَهُ فِيهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾** [الجاثية: ٢٦] الآية، وغير عن الحال قبل الوجود بالموت بجامع ما يشتراط في من عدم الإحساس كما قال تعالى في الأصنام: **﴿أَتُوْزُ عَيْرَ لَعْنَى وَمَا يَشْعُرُونَ إِنَّهُمْ يَعْثُرُونَ﴾** [١١].

**﴿النَّحْل: ٢١﴾** الآية، وقال: **﴿وَإِذَا هُمْ لِمَ الْأَرْضَ أَتَتْهُمْ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا جَنَّى فِيمَنْ يَأْكُلُونَ﴾** [٣٣].

**﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ كُلَّمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ يَكْلِ شَنِئَ وَعَلَيْهِ﴾** [٢٩]

لما ذكر تعالى دلالة من خلقهم وما يشاهدونه في أنفسهم، ذكر دليلاً آخر مما يشاهدونه من خلق السموات والأرض، فقال: **﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ كُلَّمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾** أي: قصد إلى السماء، والاستواء هنا مضمون معنى القصد والإقبال، لأنه عذر يالي. **﴿فَسَوَّهُنَّ﴾** أي: فخلق السماء سبعاً، والسماء هنا اسم جنس. فلهذا قال: **﴿فَسَوَّهُنَّ﴾**. **﴿وَهُوَ يَكْلِ شَنِئَ وَعَلَيْهِ﴾** أي: وعلمه محيط بجميع ما خلق، كما قال: **﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾** [الملك: ١٤]. وتفصيل هذه الآية في سورة حم السجدة وهو قوله تعالى: **﴿فَلَمْ أَبْيَكُمْ تَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَجَعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ بَيْتُ الْتَّامِينِ﴾** [٦] وجعل فيها رؤسها بين قوقها وذرارك فيها وقدر فيها أقوتها في أربعة أيام سورة للتأميم **﴿ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ دُخَانٌ فَقَالَ لَمَا وَلَدَ الْأَرْضَ أَنْتَمْ طَرْنَعًا أَوْ كَرْمًا فَالَّذِي أَتَيْنَاكُمْ طَلَبَيْنِ﴾** [١١] فتقضي سنتان في يومين وآتى في كل سنتان أمراها ورثتنا السماء الدنيا يصفيها ومحشرها ذلك تقدير العزيز العظيم **﴿وَجَنَفَلًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَظِيمِ﴾** [١٢]. ففي هذا دلالة على أنه تعالى ابتدأ بخلق الأرض أولاً،

ثم خلق السموات سبعاً، وهذا شأن البناء أن يبدأ بعمارة أسافله ثم أعلىه بعد ذلك. وقد صرخ المفسرون بذلك، كما سنذكره بعد هذا إن شاء الله. فاما قوله تعالى: «إِنَّمَا أَشْدَدُ خَلْقَاهُ أَمْ أَنْتَ مُهْبِطُهَا» رفع ستكلها **فَتَوَهَا** **وَأَنْشَأْتَ لَهَا وَأَنْجَحْتَهَا** **وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحْنَهَا** **أَنْجَحْتَهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا** **وَالْمَيَادَ أُنْسَهَا** [النازعات: ٢٧ - ٣٢] فقد قيل: إن «نعم» هنا إنما هي لعطف الخبر على الخبر، لا لعطف الفعل على الفعل، كما قال الشاعر:

**قُلْ لِمَنْ سَادَ ثُمَّ سَادَ أَبُوهُ ثُمَّ قَدْ سَادَ قَبْلَ ذَلِكَ جَدُّهُ**

وقيل: إن الذخني كان بعد خلق السموات والأرض. رواه علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس. وقد قال السدي في تفسيره، عن أبي مالك، وعن أبي صالح عن ابن عباس - وعن مُرَّة، عن ابن مسعود<sup>(١)</sup> - وعن ناس من الصحابة: «هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّهُمْ سَبْعَ سَمَوَاتٍ» قال: إن الله تبارك وتعالى كان عرشه على الماء، ولم يخلق شيئاً غير ما خلق قبل الماء. فلما أراد أن يخلق الخلق، أخرج من الماء دخاناً، فارتفع فوق الماء فسمى عليه، فسماه سماء، ثم أليس الماء فجعله أرضاً واحدة، ثم فتقها فجعلها سبع أرضين في يومين؛ في الأحد والاثنين، فخلق الأرض على حوت، والحوت هو الذي ذكره الله في القرآن: «هُوَ الَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي الْيَوْمَ وَالْمَاءَ عَلَى ظَهَرِ صَفَاهُ وَالصَّفَاهُ عَلَى ظَهَرِ مَلَكٍ وَالْمَلَكُ عَلَى صَخْرَةٍ وَالصَّخْرَةُ فِي الرِّبْعِ وَهِيَ الصَّخْرَةُ الَّتِي ذُكِرَ لِقَمَانُ لِيَسَتْ فِي السَّمَاءِ وَلَا فِي الْأَرْضِ فَتَحَرَّكَ الْحَوْتُ فَاضْطَرَّبَ فَتَزَلَّتِ الْأَرْضُ فَأَرْسَى عَلَيْهَا الْجَبَالَ فَقَرَّتْ فَالْجَبَالُ تَفَخَّرَ عَلَى الْأَرْضِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالْأَرْضُ فِي الْأَرْضِ رَوَيْسٌ أَنْ تَبَدِّي يَكْتُمْ» [النحل: ١٥]. وخلق الجبال فيها، وأقوات أهلها وشجرها وما ينبع لها في يومين، في الثلاثاء والأربعاء، وذلك حين يقول: «قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَعَقَلْتُمْ لَهُ أَنَّدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْمَلَكِينَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَيْسٌ مِنْ فَوْقَهَا وَبَرَكَ فِيهَا» [فصلت: ٩ - ١١] يقول: أنبت شجرها «وَقَدَرَ فِيهَا أَفْوَاهَهُ» لأهلها «فَإِذْعِنْ أَيَّامَ سَوْلَةَ لِلشَّاهِلَيْنَ» يقول: من سأل فهكذا الأمر «ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ دَخَانٌ» [فصلت: ١٢]، وذلك الدخان من نفس الماء حين تنفس، فجعلها سماء واحدة ثم فتقها فجعلها سبع سموات في يومين، في الخميس والجمعة، وإنما سمي يوم الجمعة لأنه جمع فيه خلق السموات والأرض، «وَأَرْجَعَ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَنْرَمَهَا». قال: خلق الله في كل سماء خلقها من الملائكة والخلق الذي فيها، من البحار وجبال البرد ومما لا يعلم، ثم زين السماء الدنيا بالكتاب، فجعلها زينة وحفظاً، تحفظ من الشياطين. فلما فرغ من خلق ما أحب استوى على العرش فذلك حين يقول: «خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سَوْلَةِ أَيَّامِهِ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ» [الأعراف: ٥٤]، ويقول: «كَانَتْ رَقَّا فَنَنْقَثَتْهَا» [الأنبياء: ٣٠]. وقال ابن جرير: حدثني المثنى، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني أبو معشر عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن سلام أنه قال: إن الله بدأ الخلق يوم الأحد فخلق الأرضين في الأحد والاثنين، وخلق الأقوات والرواسي في الثلاثاء والأربعاء، وخلق السموات في الخميس والجمعة، وفرغ في آخر ساعة من يوم الجمعة، فخلق فيها آدم على عجل، ف تلك الساعة التي تقوم فيها الساعة.

وقال مجاهد في قوله تعالى: «هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا» قال: خلق الله الأرض قبل

(١) هذا الأثر لا يصح عن ابن عباس ولا ابن مسعود ولا عن أحد من الصحابة، وهو من الإسراطيليات المردودة، وإسماعيل بن عبد الرحمن السدي ضعفه غير واحد، وروي في تفسيره مناكير كثيرة. وأبو صالح اسمه باذام روى موضوعات كثيرة.

السماء، فلما خلق الأرض ثار منها دخان، فذلك حين يقول: «ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ» وهي دخان «فَسَوَّهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ» قال: بعضهن فوق بعض، وسبعين أرضين، بعضهن تحت بعض. وهذه الآية دالة على أن الأرض خلقت قبل السماء، كما قال في سورة السجدة: «ثُمَّ أَلْيَكُمْ أَنْخَرُوهُ إِلَى الْأَرْضِ فِي يَوْمَئِنْ وَمَحْمَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ١٦١ وَحَلَّ فِيهَا رَوَىٰ مِنْ قَوْفَهَا وَنَزَكَ فِيهَا وَقَدَرَ فِيهَا أَفْوَاهَهَا فِي اثْبَعِ أَيَّامِ سَوَّاهُ لِلْسَّلَيْلِ ١٦٢ ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ تَنَالُ لَهُ وَالْأَرْضُ أَنْتَأَ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا فَالآنَ أَتَيْنَا عَلَيْلِيَّنَ ١٦٣ فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَئِنْ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَنْهَا وَرَبَّنَّا السَّمَاءَ الَّذِي يَصْدِيقُ وَجْهَكَ ذَلِكَ تَقْيِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيِّ ١٦٤»، فهذه وهذه دالـتان على أن الأرض خلقت قبل السماء، وهذا ما لا أعلم فيه نزاعاً بين العلماء، إلا ما نقله ابن جرير عن قتادة أنه زعم أن السماء خلقت قبل الأرض، وقد توقف في ذلك القرطبي في تفسيره، لقوله تعالى: «أَمَّنْ أَشَدَّ ثَلَاثَةً أَمْ الْمَلَائِكَةَ بَنَاهَا ١٦٥ رَفَعَ سَكَنَاهَا فَسَوَّهُنَّا ١٦٦ وَأَغْطَشَ لَيْلَاهَا وَأَخْرَجَ حَمَّاهَا ١٦٧ وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَنَاهَا ١٦٨ أَخْرَجَ إِنْهَا مَاهَاهَا وَمَرَّعَهَا ١٦٩» [النازعات: ٢٧ - ٣١] قالوا: فذكر خلق السماء قبل الأرض. وفي صحيح البخاري، أن ابن عباس سُئل عن هذا بعيته، فأجاب: بأن الأرض خلقت قبل السماء، وأن الأرض إنما دُجِّيت بعد خلق السماء. وكذلك أجاب غير واحد من علماء التفسير قديماً وحديثاً، وقد حررنا ذلك في تفسير سورة النازعات. وحاصل ذلك أن الدُّخْنَى مفسر بقوله تعالى: «وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَنَاهَا ١٦٩ أَخْرَجَ إِنْهَا مَاهَاهَا وَمَرَّعَهَا ١٧٠ وَلِيَمَّا أَرْسَاهَا ١٧١» ففسر الدُّخْنَى بالخروج ما كان مودعاً فيها بالقوة إلى الفعل لما أكتملت صورة المخلوقات الأرضية ثم السماوية، دحا بعد ذلك الأرض، فأخرجت ما كان مودعاً فيها من العيا، فنبت النباتات على اختلاف أصنافها وصفاتها وألوانها وأشكالها، وكذلك بَرَّت هذه الأفلاك فدارت بما فيها من الكواكب الثوابت والسيارة. والله سبحانه وتعالى أعلم.

[٤٨] وقد ذكر ابن أبي حاتم وابن مردويه في تفسير هذه الآية، الحديث الذي رواه مسلم والنمساني في التفسير أيضاً، من روایة ابن جریح، قال: أخبرني إسماعيل بن أمية، عن أيوب بن خالد، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن أبي هريرة قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: «خلق الله التربة يوم السبت، وخلق العجائب فيها يوم الأحد، وخلق الشجر فيها يوم الاثنين، وخلق المكره يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، ويث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة من آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل»<sup>(١)</sup>. وهذا الحديث من غرائب صحيح مسلم، وقد تكلم عليه علي بن المديني والبخاري وغير واحد من الحفاظ، وجعلوه من كلام كعب، وأن أبي هريرة إنما سمعه من كعب الأخبار، وإنما اشتبه على بعض الرواية، فجعله مرفوعاً، وقد حَرَرَ ذلك البهقي.

(١) هو من غرائب الصحيح. أخرجه مسلم ٢٧٨٩ والنسائي في الكبرى ١١٠١٠ وابن حبان ٦٦٦١ وأحد ٣٢٧/٢ والبيهقي في «الصفات» ١٢٤/٢ - ١٢٥، وهو معلوم مع كونه في صحيح مسلم. قال البخاري في تاريخه ٤١٣/٤: قال بعضهم: هو عن أبي هريرة عن كعب الأخبار، وهو أصح. وقال البيهقي: قال عبد بن مجین الذهلي: سألت علي المديني عن هذا الحديث، فقال: ما أرى إسماعيل بن أمية أخذه إلا من إبراهيم بن أبي مجین، قال البيهقي: وتابعه موسى بن عبيدة الرذندي عن أيوب بن خالد لكن موسى ضعيف، وروي عن بكر بن الشوروذ عن إبراهيم، وهو ضعيف أهـ وكذا أهل الرزندي في علهـ، وقال ابن تيمية في الفتواوى ٢٣٦/١٧: هو حديث معلوم أهلهـ غير واحدـ. وقد أشار الحافظ ابن كثير إلى أنه معلومـ، وهو معارض بظاهر آيات كثيرة «إِنَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سَبْطَيْنِ أَيَّامٍ» [السجدة: ٤] جاء في ذلك آيات كثيرة ولو لا هيبة صحيح مسلم لقلتـ: إنه ضعيفـ، وقد ضعفه على المديني والذهلي والبخاري والبيهقي وابن تيمية وابن كثير وغيرهمـ. والله تعالى أعلمـ.

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلملائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً فَالْأُولَاءِ أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ وَكُنْ نُسُبُكُ لِمُحَمَّدٍ كَمَا نُقْتَسِي لَكُمْ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾

أخبر تعالى بامتنانه على بني آدم، ببنويه بذكرهم في الملا الأعلى قبل إيجادهم، فقال تعالى: «إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلملائِكَةِ»، أي: واذكر يا محمد إذ قال ربكم للملائكة، واقصص على قومك ذلك. وحکى ابن جرير عن بعض أهل العربية - وهو أبو عبيدة - أنه زعم أن «إذ» هنا زائدة، وأن تقدير الكلام: وقال ربكم. وردَّ ابن جرير. قال القرطبي: وكذا رده جميع المفسرين حتى قال الزجاج: هذا اجتراء من أبي عبيدة. «إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً»، أي: قوماً يختلف بعضهم بعضاً قرناً بعد قرن وجيلاً بعد جيل، كما قال تعالى: «وَمَوْلَوْا الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلِيقَاتِ الْأَرْضِ» [الأنعام: ١٦٥]. وقال: «وَيَجْعَلُكُمْ خَلِيقَاتِ الْأَرْضِ» [النحل: ٦٢]. وقال: «وَلَكُمْ شَاءَتْ بِعْدَمَا يَنْكِرُكُمْ فِي الْأَرْضِ يَخْتَلِفُونَ» [الزخرف: ٦٠]. وقال: «فَتَلَّفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْقٌ» [الأعراف: ١٦٩]. وقريء في الشاذ: «إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً» حكاماً الزمخشري وغيره، ونقلها القرطبي عن زيد بن علي. وليس المراد هنا بال الخليفة آدم عليه السلام فقط كما يقوله طائفة من المفسرين، وعزاه القرطبي إلى ابن عباس وأبي مسعود وجميع أهل التأويل، وفي ذلك نظر، بل الخلاف في ذلك كثير حكاه الرازمي في تفسيره وغيره، والظاهر أنه لم يرد آدم عيناً. إذ لو كان كذلك لما حسن قول الملائكة: «أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ»، فإنهم أرادوا أن من هذا الجنس من يفعل ذلك، وكأنهم علموا ذلك بعلم خاص، أو بما فهموه من الطبيعة البشرية، فإنه أخبرهم أنه يخلق هذا الصنف من صلصال من حما مسنون، أو فهموا من الخليفة أنه الذي يفصل بين الناس ما يقع بينهم من المظالم، ويردُّ لهم عن المحارم والمآثم، قاله القرطبي. أو أنهم قاسوهم على من سبق، كما ستدرك أقوال المفسرين في ذلك. قوله الملائكة هذا ليس على وجه الاعتراض على الله، ولا على وجه الحسد لبني آدم، كما قد يتورهم بعض المفسرين، وقد وصفهم الله تعالى بأنهم لا يسبقونه بالقول، أي: لا يسألونه شيئاً لم يأذن لهم فيه، وهذا يخالف في الأرض خلقاً. قال قتادة: وقد تقدم إليهم أنهم يفسدون فيها، فقلوا: «أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ» الآية، وإنما هو سؤال استعلام واستكشاف عن الحكمة في ذلك يقولون: يا ربنا، ما الحكمة في خلق هؤلاء مع أن منهم من يفسد في الأرض ويسفك الدماء؟ فإن كان المراد عبادتك، فتحن نسبع بحمدك ونقدس لك، أي نصلّي لك، كما سيفاني. أي: ولا يصدر مما شيء من ذلك، وهلا وقع الاقتصار علينا؟ قال الله تعالى مجيباً لهم عن هذا السؤال: «إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ» أي: أعلم بالمصلحة الراجحة في خلق هذا الصنف على المفاسد التي ذكرتموها، ملا تعلمون أنتم؛ فإني سأجعل فيهم الأنبياء، وأرسل فيهم الرسل، ويوجد فيهم الصديقون والشهداء، والصالحون والعباد، والزهد والأولياء، والأبرار والمقربون، والعلماء العاملون والخاشعون، والمحبون له تبارك وتعالى المتبعون رسله صلوات الله وسلامه عليهم.

[٤٠٩] وقد ثبت في الصحيح «أن الملائكة إذا صعدت إلى الرب تعالى بأعمال عباده يسألهم - وهو أعلم - : كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: أتيناهم وهم يصلون، وتركتناهم وهم يصلون»<sup>(١)</sup>. وذلك لأنهم يتغacyون فيما ويجتمعون في صلاة الصبح وفي صلاة العصر، فيمكث هؤلاء، ويصعد أولئك بالأعمال.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٥٥٥ و٧٤٢٩ ومسلم ٦٣٢ من حديث أبي هريرة، وسيأتي.

[٤١٠] كما قال عليه الصلاة والسلام: «يرفع إليه عمل الليل قبل النهار، وعمل النهار قبل الليل»<sup>(١)</sup>. فقولهم: «أثنياهم وهم يصلون، وتركتناهم وهم يصلون». من تفسير قوله لهم: «إِنَّ أَعْلَمُ مَا لَا نَعْلَمُونَ». وقيل: معنى قوله تعالى جواباً لهم: «إِنَّ أَعْلَمُ مَا لَا نَعْلَمُونَ» إن لي حكمة مفصلة في خلق هؤلاء، والحالة ما ذكرتم، لا تعلمونها. قيل: إنه جواب لقولهم: «وَنَحْنُ شَيْخُ الْمُحْمَدِكَ وَنَقْدِسُ لَكُ». فقال: «إِنَّ أَعْلَمُ مَا لَا نَعْلَمُونَ» أي: من وجود إيليس بينكم، وليس هو كما وصفتم أنفسكم به. وقيل: بل تضمن قولهم: «أَنْجَحْلَفَ فِيهَا وَسَقَيْكَ الْأَرْمَاءَ وَنَحْنُ شَيْخُ الْمُحْمَدِكَ وَنَقْدِسُ لَكُ»، طلباً منهم أن يسكنوا الأرض بدلاً من آدم، فقال الله تعالى لهم: «إِنَّ أَعْلَمُ مَا لَا نَعْلَمُونَ» من أن بقاءكم في السماء أصلح لكم وأليق بكم. ذكرها الرازى مع غيرها من الأوجبة، والله تعالى أعلم.

### ذكر أقوال المفسرين وبسط ما ذكرناه:

قال ابن جرير: حدثني القاسم بن الحسن قال: حدثنا الحسين قال: حدثني العجاج، عن جرير بن حازم، وبارك، عن الحسن وأبي بكر، عن الحسن وقتادة، قالوا: قال الله للملائكة: «إِنَّ جَاعِلًا فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً»، قال لهم: إني فاعل. وهذا معناه أنه أخبرهم بذلك. وقال السدي: استشار الملائكة في خلق آدم. رواه ابن أبي حاتم قال: وروي عن قتادة نحوه. وهذه العبارة إن لم ترجع إلى معنى الأخبار ففيها تساهل، وعبارة الحسن وقتادة في رواية ابن جرير أحسن، والله أعلم.

[٤١١] «فِي الْأَرْضِ»: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سلمة، حدثنا حماد، حدثنا عطاء بن السابب، عن عبد الرحمن بن سبط أن رسول الله ﷺ قال: «ذُجِّيتُ الْأَرْضَ مِنْ مَكَّةَ، وَأُولُوْنَ مِنْ طَافَ بِالْبَيْتِ الْمَلَائِكَةُ»، فقال الله: إني جاعل في الأرض خليفة، يعني مكة<sup>(٢)</sup>. وهذا مرسل، وفي سنته ضعف، وفيه مذرّج، وهو أن المراد بالأرض مكة، والله أعلم. فإن الظاهر أن المراد بالأرض أعم من ذلك. «خَلِيفَةٌ» قال السدي في تفسيره عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مُؤْمِنَة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة أن الله تعالى قال للملائكة: «إِنَّ جَاعِلًا فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً». قالوا: ربنا وما يكون ذاك الخليفة؟ قال: يكون له ذرية يفسدون في الأرض ويتحاسدون ويقتل بعضهم بعضاً. قال ابن جرير: فكان تأويل الآية على هذا: إني جاعل في الأرض خليفة متى، يُخلّفني في الحكم بالعدل بين خلقي، وإن ذلك الخليفة هو آدم ومن قام مقامه في طاعة الله، والحكم بالعدل بين خلقه. وأما الافساد وسفك الدماء بغير حقها فمن غير خلفائه. قال ابن جرير: وإنما كان تأويل الآية على هذا الخلافة التي ذكرها الله تعالى، إنما هي خلافة قرن منهم قرناً. قال: والخليفة: الفعلية من قوله: خَلَفَ فلان فلاناً في هذا الأمر إذا قام مقامه فيه بعده، كما قال تعالى: «لَمَّا جَعَلْنَاكُمْ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لَيَنْتَظِرُ كُلُّ فَتَّعَلَّمُونَ»<sup>(٣)</sup> [يونس: ١٤]. ومن ذلك قيل للسلطان الأعظم: خليفة، لأن خلف الذي كان قبله، فقام بالأمر مقامه فكان منه خلفاً. قال: وكان محمد بن إسحاق يقول في قوله تعالى: «إِنَّ جَاعِلًا فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً»، يقول: ساكناً وعامراً يسكنها ويعمّرها خلفاً ليس منكم. قال ابن جرير: وحدثنا أبو كريب، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن

(١) متفق عليه، وسيأتي.

(٢) ضعيف جداً. أخرجه الطبرى ٥٩٩ عن عطاء بن السابب عن ابن سبط مرسلًا، وعطاء غير قوي، والحديث ضعفه المصنف رحمه الله. والراجح كونه من كلام ابن سبط، وعطاء اخالط.

الضحاك، عن ابن عباس قال<sup>(١)</sup>: إن أول من سكن الأرض الجن، فأفسدوا فيها وسفكوا فيها الدماء، وقتل بعضهم بعضاً. قال: فبعث الله إليهم إبليس، فقتلهم إبليس ومن معه، حتى الحقوقهم بجزائر البحور وأطراف الجبال. ثم خلق آدم فأسكنه إياها، فلذلك قال: «إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً». وقال سفيان الشوري، عن عطاء بن السائب، عن ابن سابط: «إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُقْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الْدَمَاءَ؟» قال: يعنيون بهبني آدم. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: قال الله للملائكة: إني أريد أن أخلق في الأرض خلقاً وأجعل فيها خليفة، وليس الله عز وجل خلق إلا الملائكة، والأرض ليس فيها خلق، قالوا: «أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُقْسِدُ فِيهَا». وقد تقدم ما رواه السدي عن ابن عباس وابن مسعود وغيرهما من الصحابة: أن الله أعلم الملائكة بما تفعله ذريته آدم، فقالت الملائكة ذلك. وتقدم آنفاً ما رواه الضحاك، عن ابن عباس: أن الجن أفسدوا في الأرض قبلبني آدم، فقالت الملائكة ذلك، فقايسوا هولاء بأولئك. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن محمد الطنافسي، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن بكير بن الأحسن، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، قال: كان الجن موطنين في الأرض قبل أن يخلق آدم بألفي سنة، فأفسدوا في الأرض، وسفكوا الدماء، فبعث الله جنداً من الملائكة فضربوهم، حتى الحقوقهم بجزائر البحور، فقال الله للملائكة: «إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُقْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الْدَمَاءَ وَخَنْقُ شَيْخَهُ وَنَقْدِسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ». وقال أبو جعفر الرازبي، عن الريبع بن أنس، عن أبي العالية في قوله تعالى: «إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً» إلى قوله «وَأَعْلَمُ مَا يُنْذَوْنَ وَمَا كُتُبُهُ نَكْتُبُهُنَّ». قال: خلق الله الملائكة يوم الأربعاء، وخلق الجن يوم الخميس، وكان الفساد في الأرض، فمن ثم قالوا: «أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُقْسِدُ فِيهَا» كما أفسدت الجن «وَيَسْفِكُ الْدَمَاءَ» كما سفكوا. قال ابن أبي حاتم: وحدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا مبارك بن فضالة، أخبرنا الحسن قال: قال الله للملائكة: «إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً». قال لهم: إني فاعل. فآمنوا بربهم. فعلتهم علماء وطوى عنهم علماء ولم يعلمه، فقالوا بالعلم الذي علمهم: «أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُقْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الْدَمَاءَ؟» قال: «إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ». قال الحسن: إن الجن كانوا في الأرض يفسدون ويسفكون الدماء، ولكن جعل الله في قلوبهم أن ذلك سيكون، فقالوا بالقول الذي علمهم. وقال عبد الرزاق، عن معاصر، عن قتادة في قوله: «أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُقْسِدُ فِيهَا»: كان الله أعلمهم أنه إذا كان في الأرض خلق أفسدوا فيها وسفكوا الدماء، فذلك حين قالوا: «أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُقْسِدُ فِيهَا». وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا هشام الرازبي، حدثنا ابن المبارك، عن معروف - يعني ابن خربوذ المكي - عن سمع أبي جعفر محمد بن علي يقول: التسجل ملك، وكان هاروت وماروت من أعنانه، وكان له كل يوم ثلاثة لمحات ينظرهن في أم الكتاب، فنظر نظرة لم تكن له فأبصر فيها خلق آدم وما كان فيه من الأمور، فأسر ذلك إلى هاروت وماروت، وكانا من أعنانه، فلما قال تعالى: «إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُقْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الْدَمَاءَ؟». قالا ذلك استطالة على الملائكة<sup>(٢)</sup>. وهذا أثر غريب، ويتقدير صحته إلى أبي جعفر محمد بن علي بن ضعيف.

(١) هذا الأثر وما بعده متلقي عن كتب الأنبياء، لا حجة في شيء من ذلك، والضحاك لم يلق ابن عباس. وبشر بن عمارة ضعيف.

(٢) هو من الإسرائييليات، وفي الإسناد من لم يسم.

الحسين الباقي، فهو نقله عن أهل الكتاب، وفيه نكارة توجب رده، والله أعلم. ومقتضاه أن الذين قالوا ذلك إنما كانوا اثنين فقط، وهو خلاف السياق. وأغرب منه ما رواه ابن أبي حاتم أيضاً حيث قال: حدثنا أبي، حدثنا هشام بن أبي عبد الله، حدثنا عبد الله بن يحيى بن أبي كثير، قال: سمعت أبي يقول: إن الملائكة الذين قالوا: «أَجَعْلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَسَفِكُ الدِّمَاءَ وَخَنْثُ شَيْخِ مُحَمَّدِكَ وَنَقْدِسُكَ لَكُ». كانوا عشرة ألف، فخرجت نار من عند الله فأحرقتهم. وهذا أيضاً إسرائيلي منكر كالذى قبله، والله أعلم. وقال ابن جريج: وإنما تكلموا بما أعلمه الله أنه كائن من خلق آدم، فقالوا: «أَجَعْلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَسَفِكُ الدِّمَاءَ». وقال ابن جرير: وقال بعضهم: إنما قالت الملائكة ما قالت: «أَجَعْلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَسَفِكُ الدِّمَاءَ» لأن الله أذن لهم في السؤال عن ذلك، بعد ما أخبرهم أن ذلك كائن من بني آدم، فسألته الملائكة، فقالت على التعجب منها: وكيف يعصونك يا رب وأنت خالقهم؟ فأجابهم ربهم: «إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَمَلَّوْنَ»، يعني: أن ذلك كائن منهم، وإن لم تعلموا أنتم ومن بعض ما ترونه لي طائعاً. قال: وقال بعضهم: ذلك من الملائكة على وجه الاسترشاد عما لم يعلموه من ذلك، فكانهم قالوا: يا رب خبرنا - مسألة استخبار منهم - لا على وجه الإنكار. واختاره ابن جرير. وقال سعيد، عن قتادة، قوله تعالى: «وَإِذَا قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً» قال: استشار الملائكة في خلق آدم، فقالوا: «أَجَعْلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَسَفِكُ الدِّمَاءَ». وقد علمت الملائكة من علم الله أنه لا شيء أكره عند الله من سفك الدماء والفساد في الأرض. «وَخَنْثُ شَيْخِ مُحَمَّدِكَ وَنَقْدِسُكَ لَكُ». قال: «إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَمَلَّوْنَ» فكان في علم الله أنه سيكون من ذلك الخليفة أرباء ورسل وقوم صالحون وساكنو الجنة. قال: وذكر لنا عن ابن عباس أنه كان يقول: إن الله لما أخذ في خلق آدم عليه السلام، قالت الملائكة: ما الله خالق خلقاً أكرم عليه منا، ولا أعلم منا. فابتلوا بخلق آدم، وكل خلق مبتلى كما ابتليت السموات والأرض بالطاعة، فقال الله تعالى: «أَتَيْنَا طَوْعاً أَوْ كَرْهًا فَأَتَيْنَا كَلَّا بِعَيْنِي» [فصلت: ١١]. وقوله تعالى: «وَخَنْثُ شَيْخِ مُحَمَّدِكَ وَنَقْدِسُكَ لَكُ» قال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، قال: التسبيح والتقدیس: الصلاة. وقال السندي، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرأة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: «وَخَنْثُ شَيْخِ مُحَمَّدِكَ وَنَقْدِسُكَ لَكُ» قال: يقولون: نصلي لك. وقال مجاهد: «وَخَنْثُ شَيْخِ مُحَمَّدِكَ وَنَقْدِسُكَ لَكُ» قال: نعظمك ونكبرك. وقال الصحاح: التقدیس: التطهیر. وقال محمد بن إسحاق: «وَخَنْثُ شَيْخِ مُحَمَّدِكَ وَنَقْدِسُكَ لَكُ». قال: لا نعصي ولا نأتي شيئاً تكرهه. وقال ابن جرير: التقدیس هو التعظیم والتطهیر، ومنه قولهم: سُبُوحٌ قُدُوسٌ، يعني بقولهم: سُبُوحٌ، تزیه له، ويقولهم: قُدُوسٌ، طهارة وتعظیم له. وكذلك قيل للارض: أرض مقدسة يعني بذلك المطهرة. فمعنى قول الملائكة إذا: «وَخَنْثُ شَيْخِ مُحَمَّدِكَ»، نزهك ونبئتك مما يضيئه إليك أهل الشرك بك. «وَنَقْدِسُكَ لَكُ»، ننسبك إلى ما هو من صفاتك، من الطهارة من الأدناس وما أضاف إليك أهل الكفر بك.

[٤١٢] وفي صحيح مسلم، عن أبي ذر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ سُئل: أي الكلام أفضل؟ قال: «ما أصطفى الله لملائكته: سبحان الله وبحمده»<sup>(١)</sup>.

[٤١٣] وروى البيهقي عن عبد الرحمن بن قرط أن رسول الله ﷺ ليلة أسرى به سمع تسبیحاً في

(١) صحيح. أخرجه مسلم ٢٧٣١ والترمذى ٣٥٨٧ وأحمد ١٤٨ / ٥ - ١٧٦.

السموات العلى: «سبحان العلي الأعلى سبحانه وتعالى»<sup>(١)</sup>. «فَالْإِنْسَانُ أَعْلَمُ مَا لَا يَعْلَمُونَ» قال قتادة: فكان في علم الله أنه سيكون في تلك الخليفة أنبياء ورسل وقوم صالحون وساكنو الجنة. وسيأتي عن ابن مسعود وابن عباس وغير واحد من الصحابة والتابعين أقوال في حكمة قوله تعالى: «فَالْإِنْسَانُ أَعْلَمُ مَا لَا يَعْلَمُونَ».

وقد استدل القرطبي وغيره بهذه الآية على وجوب نصب الخليفة؛ ليفصل بين الناس فيما يختلفون فيه، ويقطع تنازعهم، ويتصدر لمعذلتهم من ظالمهم، ويقيم الحدود، ويزجر عن تعاطي الفواحش، إلى غير ذلك من الأمور المهمة التي لا يمكن إقامتها إلا بالإمام، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، والإمامية تنال بالنص كما ي قوله طائفة من أهل السنة في أبي بكر، أو بالإيماء إليه كما ي قوله آخرون منهم، أو باختلاف الخليفة آخر بعده، كما فعل الصديق بعمر بن الخطاب رضي الله عنهما، أو بتركه شوري في جماعة صالحين لذلك كما فعل عمر، أو باجتماع أهل الحل والعقد على مبايعته أو مبايعة واحد منهم له، فيجب التزامها عند الجمهور، وحتى على ذلك إمام الحرمين الإجماع، والله أعلم. أو يقتصر واحد الناس على طاعته، فتتجدد خلافي يؤدي ذلك إلى الشقاق والاختلاف، وقد نص عليه الشافعي. وهل يجب الإشهاد على عقد الإمامة؟ فيه خلاف، فمنهم من قال: لا يشترط، وقيل: بل ويكتفى شاهدان. وقال الجبائي: يجب أربعة، وعائد ومعقود له، كما ترك عمر رضي الله عنه الأمر شوري بين ستة، فوقع الأمر على عاقد. وهو عبد الرحمن بن عوف - ومعقود له - وهو عثمان بن عفان رضي الله عنه - واستبط وجوب الأربع الشهود من الأربعين. وفي هذا نظر، والله أعلم.

ويجب أن يكون ذكرًا حراً بالغاً عاقلاً مسلماً عدلاً مجتهداً بصيراً سليم الأعضاء خيراً بالحروب والأراء قرشيًا على الصحيح، ولا يشترط الهاشمي، ولا المعصوم من الخطأ، خلافاً لغلاة الروافض. ولو فسق الإمام هل ينزعز أم لا؟ فيه خلاف، وال الصحيح أنه لا ينزعز، لقوله عليه الصلاة والسلام:

«إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفَّارًا بَوَاحِدًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بَرهَانٌ»<sup>(٢)</sup>. وهل له أن ينزعز نفسه؟ فيه خلاف، وقد عزل الحسن بن علي رضي الله عنه نفسه، وسلم الأمر إلى معاوية ولكن هذا لعذر، وقد مُدح على ذلك. فاما نصب إمامين في الأرض أو أكثر فلا يجوز لقوله عليه الصلاة والسلام:

«أَنْ جَاءَكُمْ وَأَمْرَكُمْ جَمِيعٌ يَرِيدُونَ يَرْقَى بَيْنَكُمْ فَاقْتُلُوهُ، كَانُوا مِنْ كَانَ»<sup>(٣)</sup> وهذا قول الجمهور، وقد حكم الإجماع على ذلك غير واحد، منهم إمام الحرمين. وقالت الكرامية: يجوز نصب إمامين فأكثر، كما كان على معاوية إمامين وأحقي الطاعة. قالوا: وإذا جاز بعث نبين في وقت واحد وأكثر، جاز ذلك في الإمامة، لأن النبوة أعلى رتبة بلا خلاف. وحكم إمام الحرمين عن الأستاذ أبي إسحاق أنه جائز نصب إمامين فأكثر إذا تباعدت الأقطار، واتسعت الأقاليم بينهما، وتزداد إمام الحرمين في ذلك. قلت: وهذا شبه حال

(١) ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط كما في المجمع ٧٨١/٢٤٣ من حديث عبد الرحمن بن قرط قال الهيثمي: فيه مسكون بن ميمون ذكر له الذهبي هذا الحديث، وقال: إنه منكر، اهـ راجع الميزان ١٠١/٤ وقال الذهبي: لا أعرفه. وبخبره منكر. وسكت عليه المحافظ في الإصابة ٤١٩/٢ (٥١٨٦).

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٧٥٦ ومسلم ١٧٠٩ ومالك ٤٤٥/٢ وأحمد ٤٤٥/٥ - ٣٢١ - ٣١٦ وابن حبان ٤٥٤٧ من حديث عبادة في أثناء حديث.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ١٨٥٢ وعبد الرزاق ٢٠٧١٤ وأحمد ٤٤٦/٤ وأبي داود ٤٧٦٢ والنمساني ٩٢/٧ وابن حبان ٤٥٧٧ من حديث عزفجة بن شريح.

خلفاء بني العباس بالعراق، والفاطميين بمصر، وغيرهم بالمغرب، وستقرر هذا كله في موضع آخر من كتاب «الأحكام» إن شاء الله تعالى.

﴿وَعَلِمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالُوا أَنْتُمْ يَأْسِمَاءَ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾٢١﴾  
 قَالُوا سَبَّحْتُكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَنَّتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾٢٢﴾ قَالَ يَتَعَادِمُ أَنْيَشُهُمْ بِأَسْمَاهُمْ فَلَمَّا  
 أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَاهُمْ قَالَ أَنَّمَا أَقْلَلْتُكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ عَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تَبَدُّونَ وَمَا كُنْتُمْ  
 تَكْنُمُونَ ﴾٢٣﴾

هذا مقام ذكر الله تعالى فيه شرف آدم على الملائكة بما اختصه من علم أسماء كل شيء دونهم، وهذا كان بعد سجودهم له. وإنما قدّم هذا الفصل على ذلك، لمناسبة ما بين هذا المقام وعدم علمهم بحكمة خلق الخليفة، حين سأّلوا عن ذلك، فأخبرهم الله تعالى بأنه يعلم ما لا يعلمون. ولهذا ذكر تبارك وتعالى هذا المقام عقب هذا لبيان لهم شرف آدم بما فضل به عليهم في العلم، فقال تعالى: «وَعَلِمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا». قال السدي، عن حديثه، عن ابن عباس: «وَعَلِمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا». قال: علمه أسماء ولده إنساناً إنساناً، والدواوب، فقيل: هذا الحمار، هذا الجمل، هذا الجمل، إنسان ودبابة وسماء، وأرض، وسهل، وبحر، وجمل وحمار، وأشباه ذلك من الأمم وغيرها. وروى ابن أبي حاتم وابن جرير، من حديث عاصم بن كلبي، عن سعيد بن معبد، عن ابن عباس: «وَعَلِمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا». قال: علمه اسم الصحفة والقدر، قال: نعم، حتى الفسحة والفسحة. وقال مجاهد: «وَعَلِمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا». قال: علمه اسم كل دابة، وكل طير، وكل شيء، وكذلك روي عن سعيد بن جبیر وقادة وغيرهم من السلف: أنه علمه أسماء كل شيء. وقال الربيع في رواية عنه: أسماء الملائكة. وقال حميد الشامي: أسماء النجوم. وقال عبد الرحمن بن زيد: علمه أسماء ذريته كلهم. واختار ابن جرير أنه علمه أسماء الملائكة وأسماء الذرية، لأنه قال: «ثُمَّ عَرَضَهُمْ» وهذا عبارة عما يعقل، وهذا الذي رجع به ليس بلازم، فإنه لا ينفي أن يدخل معهم غيرهم، ويعبر عن الجميع بصيغة من يعقل للتغلب كما قال تعالى ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ أَيْنَةٍ مِّنْ مَوْقِعِهِمْ مَنْ يَتَبَشَّرُ عَلَىٰ بَطْرِيلِي وَيَنْهِمْ مَنْ يَتَبَشَّرُ عَلَىٰ أَزْبَعِ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا يَتَبَشَّرُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَوِيرٌ﴾ [النور: ٤٥]. وقد قرأ عبد الله بن مسعود: «ثُمَّ عَرَضَهُنَّ». وقرأ أبي بن كعب: «ثُمَّ عَرَضَهَا» أي: المسميات. والصحيح أنه علمه أسماء الأشياء كلها: ذواتها وصفاتها وأفعالها؛ كما قال ابن عباس: حتى الفسحة والفسحة. يعني: أسماء الذوات والأفعال المكبر والمصغر، ولهذا قال البخاري في تفسير هذه الآية، من كتاب التفسير، من صحيحه:

[٤٦] حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال؛  
 [٤٧] <sup>(١)</sup> قال لي خليفة: حدثنا يزيد بن ربيع، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال:  
 «يجتمع المؤمنون يوم القيمة، فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا؟ فإذاً فلأنكم آدم فيقولون: أنت أبو الناس، خلقك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، وعلمه أسماء كل شيء، فاشفع لنا إلى ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا، فيقول: لستُ هنّاكُمْ. ويدرك ذنبه فيستحي؛ اتوا نوحًا فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض، فإذاً

(١) الزيادة هذه لإيضاح تحويل السند.

فيقول: لست هناكُمْ؛ ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم فيستحي. فيقول: اتوا خليل الرحمن، فیأتونه، فيقول: لست هناكُمْ؛ فيقول: اتوا موسى عبداً كَلِمَةَ اللهِ، وأعطيه التوراة، فیأتونه فيقول: لست هناكُمْ. ويذكر قَتل النفس بغير نفس، فيستحي من ربه؛ فيقول: اتوا عيسى عبدَ اللهِ ورَسُولَهِ وَكَلِمَةَ اللهِ وَرَوْحَهِ، فیأتونه، فيقول: لست هناكُمْ؛ اتوا محمداً عبدَ اللهِ لَهُ مَا تَقْدِمُ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأْخِرُ، فیأتوني، فأنطلق حتى أستاذن على ربِّي، فیذا رأيت ربِّي وَقَعْثَ ساجداً، فيدعني ما شاء الله، ثم يقال: ارفع رأسك، وسل تعطه، وقل يسْمَعْ، واسْفَعْ تُشَفَّعْ، فارفع رأسِي، فأحمدَهُ بِتَحْمِيدِ يُعَلَّمِنِيهِ، ثم أشفع فَيَحْدُلِي حَدَّاً فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثم أعودُ إِلَيْهِ، فیذا رأيت ربِّي مثِلَّهِ، ثم أشفع فَيَحْدُلِي حَدَّاً فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثم أعودُ الثالثةَ ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ: مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ وَوَجَبَ عَلَيْهِ الْخَلُودُ<sup>(١)</sup>. هكذا ساق البخاري هذا الحديث ههنا. وقد رواه مسلم والنمساني من حديث هشام - وهو ابن أبي عبد الله الدسنوسي - عن قتادة، وعن قتادة، به. وأخرجه مسلم والنمساني وأبن ماجه من حديث سعيد - وهو ابن أبي عروبة - عن قتادة، به.

وجه إيراده ههنا والمقصود منه قوله عليه الصلاة والسلام: «فیأتونَ آدمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُو النَّاسِ خَلْقَ اللَّهِ بِيْدِهِ، وَأَسْجُدُ لَكَ مِلَائِكَتَهُ، وَعَلِمْتَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ». فدلل هذا على أنه علمه أسماء جميع المخلوقات. ولهذا قال: «فَتَمَ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ» يعني: المسميات؛ كما قال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، قال: ثم عرض تلك الأسماء على الملائكة، «فَقَالَ أَنْبِيَوْنِي بِإِسْنَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِنَّ». وقال السدي في تفسيره عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس، وعن مُرَّة، وعن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: «وَعَلَمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا» ثم عرض الخلق على الملائكة. وقال ابن جرير، عن مجاهد: «فَتَمَ عَرَضَهُمْ» عرض أصحاب الأسماء على الملائكة. وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثني العجاج، عن جرير بن حازم وبارك بن فضالة، عن الحسن - وأبي بكر، عن الحسن وقتادة - قالا: علمه اسم كل شيء، وجعل يسمى كل شيء باسمه، وعرضت عليه أمة أمة. وبهذا الإسناد عن الحسن وقتادة، في قوله تعالى: «إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِنَّ»: إني لم أخلق خلقاً إلا كنتم أعلم منه، فأخبروني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين. وقال الضحاك عن ابن عباس: «إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِنَّ»: إن كنتم تعلمون لم أجعل في الأرض خليفة. وقال السدي، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مُرَّة، وعن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: إن كنتم صادقين أنبني آدم يفسدون في الأرض ويسفكون الدماء. وقال ابن جرير: وأولى الأقوال في ذلك تأويل ابن عباس ومن قال بقوله، ومعنى ذلك: فقال أنتونِي بأسماء من عَرَضْتُهُ عَلَيْكُمْ أيها الملائكة القائلون: أتجعل في الأرض من يفسد فيها ويسفك الدماء، من غيرنا أَمْ مِنْهُ، فنحن نسبح بحمدك ونقدس لك؟ إن كنتم صادقين في قيلكم: إني إن جعلت خليفتَي في الأرض من غيركم عصانِي وذريته وأنسدوا وسفكوا الدماء، وإن جعلتكم فيها أطعْتُمُونِي واتبعتم أمرِي بالتعظيم لي والتقديس، فإذا كنتم لا تعلمون أسماء هؤلاء الذين عرضت عليكم وأنتم تشاهدونهم، فأنتم بما هو غير موجود من الأمور الكائنة التي لم تُوجَدْ أَحَدْ أَخْرَى أَنْ تكونوا غير عالَمِينَ.

«فَأَلْوَأُ سُبْعَتَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيُّ الْحَكِيمُ»<sup>(٢)</sup>. هذا تقدير وتنزيه من الملائكة لله تعالى أن يحيط أحد بشيء من علمه إلا بما شاء، وأن يعلموا شيئاً إلا ما علمهم الله تعالى، ولهذا قالوا:

(١) صحيح . أخرجه البخاري ٤٤٧٦ و ٦٥٦٥ و ٧٤١٠ و ٧٥١٦ و مسلم ١٩٣ وأحد ٢٤٤ و الطيالسي ٢٠١٠ و ابن خزيمة في «الصفات» ص ٢٤٧ - ٢٥٠ و ابن حبان ٦٤٦٤.

﴿سَيَحْتَدِكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَنَّا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْغَيْرُ كَا﴾ أي : العليم بكل شيء ، الحكيم في خلقك وأمرك ، وفي تعليمك من تشاء ومنعك من تشاء ، لك الحكمة في ذلك ، والعدل التام . قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبو سعيد الأشع ، حدثنا حفص بن غياث ، عن حجاج ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس : سبحان الله ، قال : تزييه الله نفسه عن السوء . ثم قال : قال عمر لعلي وأصحابه عنه : لا إله إلا الله ، قد عرفناها ، فما سبحان الله ؟ فقال له علي : كلمة أحبها الله لنفسه ، ورضيها ، وأحب أن تقال . قال : وحدثنا أبي ، حدثنا ابن نفيل حدثنا النضر بن عربي ، قال : سأله ميمون بن مهران عن «سبحان الله» ؟ فقال : اسم يعظم الله به ، ويُحاشى به من السوء .

قوله تعالى : ﴿قَالَ يَكَادُ أَنْتُهُمْ بِإِسْتَاهِمْ فَلَمَّا أَنْتُهُمْ بِإِسْتَاهِمْ قَالَ أَنْتُمْ أَقْلَى لَكُمْ إِنَّ أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تَبُدُّونَ وَمَا كُنْتُ تَكْنُونَ﴾ . قال زيد بن أسلم : قال : أنت جبرائيل ، أنت ميكائيل ، أنت إسرافيل ، حتى عَذَّ الأسماء كُلُّها ، حتى بلغ الغراب . وقال مجاهد في قول الله : ﴿يَكَادُ أَنْتُهُمْ بِإِسْتَاهِمْ﴾ قال : اسم الحمام ، والغراب واسم كل شيء . وروي عن سعيد بن جبير ، والحسن ، وقتادة نحو ذلك . فلما ظهر فضل آدم عليه السلام على الملائكة عليهم السلام في سُرْذِدَ ما علمه الله تعالى من أسماء الأشياء ، قال الله تعالى للملائكة : ﴿أَنْتُمْ أَقْلَى لَكُمْ إِنَّ أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَغْلَمُ مَا تَبُدُّونَ وَمَا كُنْتُ تَكْنُونَ﴾ أي : ألم أتقدّم إليكم أني أعلم الغيب الظاهر والخفى ، كما قال تعالى : ﴿وَلَمْ يَجْعَلْ فَلَمَّا يَعْلَمَ أَتَرَ وَاحْفَى﴾ [طه: ٧] . وكما قال تعالى إخباراً عن الهدى أنه قال لسليمان : ﴿أَلَا يَسْجُدُوا لِيَهُ الَّذِي يَخْبِئُ الْخَبَثَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تَكْنُونَ وَمَا تَشْفَعُونَ﴾ [آل الله لا إله إلا هو رب العزير ↑] [السمل: ٢٥ - ٢٦]. وقيل في معنى قوله تعالى : ﴿وَأَغْلَمُ مَا تَبُدُّونَ وَمَا كُنْتُ تَكْنُونَ﴾ غير ما ذكرناه ، فروى الصحاح ، عن ابن عباس : ﴿وَأَغْلَمُ مَا تَبُدُّونَ وَمَا كُنْتُ تَكْنُونَ﴾ . قال : يقول : أعلم السرّ كما أعلم العلانية ، يعني ما كنتم إيليس في نفسه من الكفر والاغترار . وقال السدي ، عن أبي مالك وعن أبي صالح ، عن ابن عباس ، وعن مرأة ، عن ابن مسعود ، وعن ناس من الصحابة ، قال : قولهم : ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ الآية ، فهذا الذي أبدوا ﴿وَمَا كُنْتُ تَكْنُونَ﴾ : يعني ما أسرّ إيليس في نفسه من الكفر . وكذلك قال سعيد بن جبير ، ومجاهد ، والسدي ، والصحاح ، والثورى ، واختار ذلك ابن جرير . وقال أبو العالية ، والربيع بن أنس ، والحسن ، وقتادة : هو قوله : لم يخلق ربنا خلقاً إلا كُنّا أعلم منه وأكرم عليه منه . وقال أبو جعفر الرازى ، عن الربيع بن أنس : ﴿وَأَغْلَمُ مَا تَبُدُّونَ وَمَا كُنْتُ تَكْنُونَ﴾ فكان الذي أبدوا قوله : ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ وكان الذي كتموا بينهم هو قوله : لن يخلق ربنا خلقاً إلا كنا نحن أعلم منه وأكرم . فعرفوا أن الله فضل عليهم آدم في العلم ، والكرم . وقال ابن جرير : حدثنا يونس ، حدثنا ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، في قصة الملائكة وآدم ، فقال الله للملائكة : كما لم تعلموا هذه الأسماء فليس لكم علم ، إنما أردت أن أجعلهم ليفسدوا فيها ، هذا عندي قد علمته ولذلك أخفيت عنكم أني أجعل فيها من يعصيني ومن يطعني ، قال : وقد سبق من الله : ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣ . وهو: ١١٩]. قال : ولم تعلم الملائكة ذلك ولم يدروه ، فقال : فلما رأوا ما أعطى الله آدم من العلم أفروا له بالفضل . وقال ابن جرير : وأولى الأقوال في ذلك قول ابن عباس ، وهو أن معنى قوله تعالى : ﴿وَأَغْلَمُ مَا تَبُدُّونَ﴾ وأعلم - مع علمي غيب السموات والأرض - ما تظهرونه بالستكم ﴿وَمَا كُنْتُ تَكْنُونَ﴾ وما كنتم تخفونه في أنفسكم ، فلا يخفى على شيء ، سواه عندي سرائركم ، وعلانيتكم . والذي أظهروه بالستهم قوله : ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ ، والذي كانوا يكتمون ما كان عليه منطويأً إيليس من الخلاف على الله في أوامره ، والتكبر عن طاعته . قال : وصح ذلك ؛ وكما تقول

العرب: قُتِلَ الْجَيْشُ وَهُزِمُوا، وَإِنَّمَا قُتِلَ الْوَاحِدُ أَوِ الْبَعْضُ، وَهُزِمَ الْوَاحِدُ أَوِ الْبَعْضُ. فَيُخْرِجُ الْخَبَرَ عَنِ الْمَهْزُومِ مِنْهُ وَالْمَقْتُولِ مِنْهُ مُخْرِجُ الْخَبَرِ عَنِ جَمِيعِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتَأْذُنُونَ مِنْ رَبِّهِمْ هُمُ الْمُهْزُومُونَ﴾ [الحجور: ٤] ذُكِرَ أَنَّ الَّذِي نَادَى إِنَّمَا كَانَ وَاحِدًا مِنْ بَنِي تَمِيمَ، قَالَ: وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿مَا تَبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْنُونَ﴾.

﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةَ اسْجُدُوا لِأَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبْنَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ (٣٤)

وهذه كرامة عظيمة من الله تعالى لأدم امتن بها على ذريته، حيث أخبر أنه تعالى أمر الملائكة بالسجود لأدم. وقد دل على ذلك أحاديث أيضاً كثيرة منها حديث الشفاعة المتقدم.

[٤١٧] وحديث موسى عليه السلام: «رب، أرني آدم الذي أخرجا ونفسه من الجنة، فلما اجتمع به قال: أنت آدم الذي خلقه الله بيده، ونفع فيه من روحه وأسجد له ملائكته»<sup>(١)</sup>. قال: وذكر الحديث كما سيأتي إن شاء الله. وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا بشير بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قال: كان إبليس من حني من أحياه الملائكة يقال لهم الجن، خلقوا من نار السحوم، من بين الملائكة، وكان اسمه الحارث وكان خازناً من خزان الجنة، قال: وخلقت الملائكة كلهم من نور غير هذا الحي. قال: وخلقت الجن الذين ذكروا في القرآن من مارج من نار وهو لسان النار الذي يكون فيه طرفها إذا أهبت، قال: وخلق الإنسان من طين، فأول من سكن الأرض الجن فأنسدوا فيها، وسفكوا الدماء، وقتل بعضهم بعضاً، قال: فبعث الله إليهم إبليس في جند من الملائكة - وهم هذا الحي الذين يقال لهم: الجن - فقتلتهم إبليس ومن معه، حتى الحقهم بجزائر البحور وأطراف الجبال، فلما فعل إبليس ذلك أغارَ في نفسه، فقال: قد صنعت شيئاً لم يصنعه أحد. قال: فاطلع الله على ذلك من قلبه، ولم يطلع عليه الملائكة أتدرين كانوا معه، فقال الله للملائكة الذين كانوا معه: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ حَلِيقَةً﴾. فقالت الملائكة مجبن له: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ أَلْيَامَهُ﴾. كما أفسدت الجن وسفكت الدماء، وإنما بعثتنا عليهم لذلك؟ فقال الله تعالى: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾. يقول: إني قد اطلعت من قلب إبليس على ما لم تطلعوا عليه، من كبره واغتراره، قال: ثم أمر بترية آدم فرفعت، فخلق الله آدم من طين لازب - واللازب اللزج الصلب - من حماً مستون متن، وإنما كان حماً مستوناً بعد التراب. فخلق منه آدم بيده، قال: فمكث أربعين ليلة جسداً ملقي. فكان إبليس يأتيه فيضرره برجله، فيصلصل، أي: فيصوت، قال: فهو قول الله تعالى: ﴿مِنْ مَلَائِكَلِ كَلْفَغَار﴾ [الرحمن: ١٤]. يقول: كالشيء المنفوج الذي ليس بمضتمت. قال: ثم يدخل في فيه ويخرج من دربه، ويدخل من دربه ويخرج من فيه، ثم يقول: لست شيئاً - للصلصلة - ولشيء ما خلقت، ولشن سلطت عليك لأهلكنك، ولشن سلطت على لأعصيئك. قال: فلما نفع الله فيه من روحه، أنت النفحة من قبل رأسه، فجعل لا يجري شيء منها في جسده إلا صار لحماً ودماء. فلما انتهت النفحة إلى سرت نظر إلى جسده فأعجبه ما رأى من جسده، فذهب لينهض فلم يقدر، فهو قول الله تعالى: ﴿وَكَانَ الْأَنْثَنِيَّنْ بَعْلَوَا﴾ [الإسراء: ١١] قال: ضجراً لا صبر له على سراء ولا ضراء، قال: فلما تمت النفحة في جسده عطس، فقال: «الحمد لله رب العالمين» باليه الله. فقال الله له: «يرحمك الله يا آدم». قال: ثم قال تعالى للملائكة الذين كانوا مع إبليس خاصة دون الملائكة الذين في السموات: اسجدوا لأدم. فسجدوا كلهم

(١) متفق عليه ، وسيأتي بتمامه.

أجمعون إلا إبليس أبى واستكبر، لما كان حدث نفسه من الكبر والاغترار. فقال: لا أسجد له، وأنا خير منه وأكبر سنًا وأقوى خلقاً، خلقتني من نار وخلقته من طين. يقول: إن النار أقوى من الطين. قال: فلما أبى إبليس أن يسجد أبليس الله، أي: آيسه من الخير كله، وجعله شيطاناً رجيناً غُفْوَيْةً لمعصيته، ثم علم آدم الأسماء كلها، وهي هذه الأسماء التي يتعارف بها الناس؛ إنسان ودابة وأرض وسهل وبحر وجبل وحمار، وأشياه ذلك من الأمم وغيرها. ثم عرض هذه الأسماء على أولئك الملائكة، يعني الملائكة الذين كانوا مع إبليس، الذين خلقوا من نار السموات، وقال لهم: ﴿أَتَيْتُوْنِي بِأَسْمَاءَ هَؤُلَاءِ﴾ يقول: أخبروني بأسماء هؤلاء. ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ إن كنتم تعلمون لم أجعل في الأرض خليفة. قال: فلما علمت الملائكة موجدة الله عليهم فيما تكلموا به من علم الغيب، الذي لا يعلمه غيره، الذي ليس لهم به علم، ﴿فَأَلَوْا شَيْخَكُمْ﴾: تنزيهاً لله من أن يكون أحد يعلم الغيب غيره، وتبنا إليك ﴿لَا عَلِمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَمْنَا﴾: تبريراً منهم من علم الغيب، إلا ما علمتنا كما علمت آدم، فقال: ﴿إِنَّكُمْ أَتَيْتُمْ بِأَنْتَمْ﴾ يقول: أخبرهم بأسمائهم، ﴿فَلَمَّا أَتَيْتُمْ بِأَنْتَمْ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمْ لَكُمْ﴾ أيها الملائكة خاصة ﴿إِنَّمَا أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ولا يعلم غيري ﴿وَأَغْلَمُ مَا تَبَدُّلُونَ﴾ يقول: ما تظهرون ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَكْنِيُونَ﴾ يقول: أعلم السر كما أعلم العلانية، يعني ما كنتم إبليس في نفسه من الكبر والاغترار<sup>(١)</sup>. هذا سياق غريب، وفيه أشياء فيها نظر، يطول مناقشتها، وهذا الإسناد إلى ابن عباس يروى به تفسير مشهور. وقال السُّعْدي في تفسيره، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مُرْءَة، عن ابن مسعود، وعن أنس من أصحاب النبي ﷺ: لما فرغ الله من خلقه أحب استوى على العرش، فجعل إبليس على ملوك السماء الدنيا، وكان من قبيلة من الملائكة يقال لهم: الجن، وإنما سُمُّوا الجن لأنهم خزان الجنّة، وكان إبليس مع ملوكه خازنًا، فوقع في صدره الكبر وقال: ما أعطاني الله هذا إلا لمزية لي على الملائكة. فلما وقع ذلك الكبر في نفسه اطلع الله على ذلك منه. فقال الله للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعَلُ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً﴾ فقالوا: ربنا، وما يكون ذلك الخليفة؟ قال: يكون له ذرية يفسدون في الأرض ويتحاسدون ويقتل بعضهم بعضاً. قالوا: ﴿أَجَعْلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الْأَذْمَاءَ وَخَنْقُ شَيْجَهُ حَمْدَلَهُ وَقَدْلَسَهُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ يعني من شأن إبليس. بعث الله جبريل إلى الأرض ليأتيه بطين منها، فقالت الأرض: إني أعود بالله منك أن تنقص مني أو تشينني، فرجع ولم يأخذ، وقال: يا رب إنها عاذتك فأعذتها، بعث ميكائيل، فعاذت منه فأعادها، فرجع فقال كما قال جبريل، بعث ملك الموت فعاذت منه. فقال: أنا أعود بالله أن أرجع ولم أنفذ أمره، فأخذ من وجه الأرض، وخلط ولم يأخذ من مكان واحد، وأخذ من تربة حمراء وبيضاء وسوداء، فلذلك خرج بنو آدم مختلفين، فصعد به قبل التراب حتى عاد طيناً لازباً - واللازم: هو الذي يتزق بعضه ببعض - ثم قال للملائكة: ﴿إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِنْ طِينٍ﴾ فلما ذُرَّتْ وَفَقَحْتْ فيهِ رُوحٌ فَعَوَّلَهُ سَجِيدَنَ ﴿وَلَمْ يَكْبُرْ إِبْلِيسَ عَنْهُ﴾ [٧١- ٧٢]، فخلقه الله بيده لثلا يتكبر إبليس عنه، ليقول له: تتكبر عما عملت بيدي، ولم تكتبر أنا عنه بخلقه بشراً، فكان جسداً من طين أربعين سنة من مقدار يوم الجمعة، فمررت به الملائكة فزعوا منه لمارأوه، وكان أشدتهم فرعاً منه إبليس، فكان يمر به فيضره فيصوت الجسد كما يصوت الفخار، يكون له صلصلة. فذلك حين يقول: ﴿مِنْ صَلَصَلٍ كَالْفَخَارٍ﴾ ويقول: لأمر ما خلقت. ودخل من فيه وخرج من دبره، وقال للملائكة: لا ترهبوا من هذا، فإن ربك صمد وهذا أجوف، لشن

(١) لا يصح عن ابن عباس، فالمعنى منكر، وللإسناد علتان ضعف بشر بن عمارة. وانقطاعه فالضحاك لم يلق ابن عباس، وروى عن ابن عباس موضوعات، والخبر متلقى عن أهل الكتاب لا حجة فيه البتة.

سلطت عليه لأهلكته، فلما بلغ الحين الذي يريد الله عز وجل أن ينفع فيه الروح ، قال للملائكة : إذا نفخت فيه من روحك فاسجدوا له . فلما نفخ فيه الروح فدخل الروح في رأسه ، عطس فقال الملاك قل : الحمد لله . فقال له الله : « رَجُمْكَ رِبُّكَ ». فلما دخلت الروح في عينيه نظر إلى ثمار الجنـة . فلما دخل الروح في جوفه أشتهى الطعام فوثب قبل أن تبلغ الروح رجليه عجلان إلى ثمار الجنـة ، فذلك حين يقول الله تعالى : « حَلَقَ الْإِنْسَنُ مِنْ عَجَلٍ » [الأنبياء: ٣٧] ، « فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿١٦﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ إِذَا أَنْ يَكُونُ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴿١٧﴾ » [الحجر: ٣٠ - ٣١] ، « أَبَيْ وَاسْتَكَبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ». قال الله له : ما منعك أن تسجد إذ أمرتك لما خلقت بيدي ؟ قال : أنا خير منه لم أكن لأسجد لبشر خلقته من طين . قال الله له : « فَأَفَغَيْطَ مِنْهَا ذَنَباً يَكُونُ لَكَ » يعني ما ينبغي لك « أَنْ تَعْكِبَرَ فِيهَا فَأَخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الْمُنْتَغِيَنَ » [الأعراف: ١٣] والصغار : هو الذل . قال : « وَعَنَّمَ إَادَمَ الْأَسْنَاءَ كُلُّهَا » ثم عرض الخلق على الملائكة فقال : « أَنِّي شُوْفِي بِأَسْعَاءَ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ مُكْبِرِقَنَ » أن بني آدم يفسدون في الأرض ويسفكون الدماء ، فقالوا : « سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْغَنِيُّ » قال الله : « يَنَادِمُ أَنِّي شُوْفِي بِأَسْعَاءِهِمْ فَلَمَّا أَتَيْتَهُمْ بِأَسْعَاءِهِمْ قَالَ أَنَّمَّا أَقْلَلَ لَكُمْ إِنَّمَّا أَغْلَمْ عَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَغْلَمْ مَا تَبُدُّونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْنُونُ » قال : قوله « أَجْعَلْ فِيهَا مِنْ يُقْسِدُ فِيهَا » وهذا الذي أبدوا « وَأَغْلَمْ مَا تَبُدُّونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْنُونُ » يعني ما أسر إبليس في نفسه من الكبر . فهذا الإسناد إلى هؤلاء الصحابة مشهور في تفسير السدي ، ويقع فيه إسرائيليات كثيرة ، فلعل بعضها مدرج ليس من كلام الصحابة ، أو أنهم أخذوه من بعض الكتب المتقدمة . والله أعلم . والحاكم يروي في مستدركه بهذا الإسناد بعينه أشياء ويقول : هو على شرط البخاري <sup>(١)</sup> .

والغرض أن الله تعالى لما أمر الملائكة بالسجود لأدم ، دخل إبليس في خطابهم ، لأنـه - وإن لم يكن من عـنصـرـهم - إلا أنه كان قد تشبه بهـم وتوسم بأفعالـهم ، فلهـذا دخل في الخطـاب لـهـم ، وـدـمـ في مـخـالـفةـ الـأـمـرـ . وـسـبـسـطـ الـمـسـأـلـةـ إـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـدـ قـوـلـهـ : « إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ » [الكهف: ٥٠] . ولـهـذا قالـ محمدـ بنـ إـسـحـاقـ ، عنـ خـلـادـ ، عنـ عـطـاءـ ، عنـ طـاوـسـ ، عنـ اـبـنـ عـبـاسـ ، قالـ : كانـ إـبـلـيسـ قـبـلـ أـنـ يـرـكـ المعـصـيـةـ مـنـ الـمـلـائـكـةـ اـسـمـهـ عـازـيلـ ، وـكـانـ مـنـ سـكـانـ الـأـرـضـ ، وـكـانـ مـنـ أـشـدـ الـمـلـائـكـةـ اـجـهـادـ وـأـكـثـرـهـمـ عـلـمـاـ ؛ فـذـكـ دـعـاهـ إـلـىـ الـكـبـرـ ، وـكـانـ مـنـ حـيـ يـسـمـونـهـ « جـنـاـ » وـفيـ روـيـةـ عـنـ خـلـادـ ، عنـ عـطـاءـ ، عنـ طـاوـسـ - أوـ مجـاهـدـ - عنـ اـبـنـ عـبـاسـ ، أوـ غـيـرـهـ ، بـنـحـوـهـ . وـقـالـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ : حـدـثـنـاـ أـبـيـ حـاتـمـ ، حـدـثـنـاـ عـبـادـ - يـعـنيـ اـبـنـ العـوـامـ - عـنـ سـفـيـانـ بـنـ حـسـيـنـ ، عـنـ يـعـلـىـ بـنـ مـسـلـمـ ، عـنـ سـعـيدـ بـنـ جـبـيرـ ، عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ ، قـالـ : كانـ إـبـلـيسـ اـسـمـهـ عـازـيلـ ، وـكـانـ مـنـ أـشـرـافـ الـمـلـائـكـةـ مـنـ ذـوـيـ الـأـجـنـحةـ الـأـرـبـعـةـ ، ثـمـ أـبـلـيسـ بـعـدـ . وـقـالـ سـعـيدـ ، عـنـ حـجـاجـ ، عـنـ اـبـنـ جـرـيـجـ ، قـالـ : قـالـ اـبـنـ عـبـاسـ : كانـ إـبـلـيسـ مـنـ أـشـرـافـ الـمـلـائـكـةـ وـأـكـرـمـهـ قـبـيلـةـ ، وـكـانـ خـازـنـاـ عـلـىـ الـجـنـانـ ، وـكـانـ لـهـ سـلـطـانـ سـمـاءـ الـدـنـيـاـ ، وـكـانـ لـهـ سـلـطـانـ الـأـرـضـ . وـهـكـذـا روـيـ الضـحـاكـ وـغـيـرـهـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ ، سـوـاءـ . وـقـالـ صـالـحـ مـولـىـ التـوـأـمـ ، عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ : إـنـ مـنـ الـمـلـائـكـةـ قـبـيلـاـ يـقـالـ لـهـمـ : الـجـنـ ، وـكـانـ إـبـلـيسـ مـنـهـمـ ، وـكـانـ يـسـوسـ مـاـ بـيـنـ السـمـاءـ وـالـأـرـضـ ، فـعـصـىـ ، فـمـسـخـهـ اللهـ شـيـطـانـاـ رـجـيـمـاـ . روـاهـ اـبـنـ جـرـيـجـ . وـقـالـ قـاتـادـ عـنـ سـعـيدـ بـنـ الـمـسـيـبـ : كانـ إـبـلـيسـ رـئـيـسـ مـلـائـكـةـ سـمـاءـ الـدـنـيـاـ . وـقـالـ اـبـنـ جـرـيـجـ : حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ بـشـارـ ، حـدـثـنـاـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ عـدـيـ ، عـنـ عـوـفـ ، عـنـ الـحـسـنـ ، قـالـ : مـاـ كـانـ إـبـلـيسـ مـنـ الـمـلـائـكـةـ طـرـفةـ

(١) قـلتـ : السـدـيـ هوـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ عـبـدـ الرـحـنـ ، لـيـسـ مـنـ شـرـطـ الـبـخـارـيـ ، وـقـدـ روـيـ لـهـ مـسـلـمـ ، وـضـعـفـهـ غـيـرـ وـاحـدـ وـوـقـهـ آخـرـونـ ، وـقـدـ روـيـ مـاـكـيـرـ كـثـيرـ إـسـرـائـيلـيـاتـ تـالـفـةـ .

عين قَطْ، وإنه لأصل الجن، كما أن آدم أصل الإنس. وهذا إسناد صحيح عن الحسن. وهكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم سواه. وقال شهر بن حوشب: كان إبليس من الجن الذين طردتهم الملائكة، فأسره بعض الملائكة فذهب به إلى السماء. رواه ابن جرير. وقال سعيد بن داود: حدثنا هشيم، أنساناً عبد الرحمن بن يحيى، عن موسى بن نعير وعثمان بن سعيد بن كامل، عن سعد بن مسعود، قال: كانت الملائكة تقاتل الجن، فسبّي إبليس وكان صغيراً، فكان مع الملائكة، فتعبد معها، فلما أُبِرُوا بالسجود لآدم سجدوا، فأبى إبليس. فلذلك قال تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾. وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن سنان القزار، حدثنا أبو عاصم، عن شريك، عن رجل، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: إن الله خلق خلقاً، فقال: اسجدوا لآدم. فقالوا: لا نفعل، فيبعث الله عليهم ناراً فأحرقهم، ثم خلق خلقاً آخر فقال: ﴿وَإِنِّي خَلَقَتُ بَشَرًا مِّنْ طِينٍ﴾ [ص: ٧١]، اسجدوا لآدم. قال: فأبوا. فيبعث الله عليهم ناراً فأحرقهم. ثم خلق هؤلاء، فقال: اسجدوا لآدم. قالوا: نعم. وكان إبليس من أولئك الذين أبوا أن يسجدوا لآدم<sup>(١)</sup>. وهذا غريب، ولا يكاد يصح إسناده، فإن فيه رجلاً مبهماً، ومثله لا يحتاج به، والله أعلم. وقال قتادة في قوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُنَا لِلْمُتَكَبِّرِ أَسْجَدُوا لِآدَمَ﴾: فكانت الطاعة لله، والسجدة لآدم، أكرم الله آدم أن أسلَّمَ له ملائكته. وقال بعض الناس: كان هذا سجدة تعجب وسلام وإكرام، كما قال تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبْوَيْهِ عَلَى الْمُرْشِدِ رَحْمَرُوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَكْبَثُ هَذَا تَأْوِيلُ رَبِّيَّنِي مِنْ قَبْلِ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّيَّ حَقًا﴾ [يوسف: ١٠٠]. وقد كان هذا مشروعًا في الأمم الماضية ولكنه نسخ في ملتنا.

[٤١٨] قال معاذ: قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لأساقفهم وعلمائهم، فأنـت يا رسول الله أحقُّ أن أـسـجـدـ لـكـ. فقال: «لا، لو كنتَ أمراً بشـراً أـنـ يـسـجـدـ لـبـشـرـ لـأـمـرـ المـرـأـةـ أـنـ تـسـجـدـ لـزـوـجـهاـ، منـ عـظـمـ حـقـهـ عـلـيـهـ»<sup>(٢)</sup>. ورجحه الرازي. وقال بعضهم: بل كانت السجدة لله وأـدـمـ قبلـةـ فيهاـ، كما قال تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِلْوَلِيِّكُمُ الْشََّّرِيفِ﴾ [الإسراء: ٧٨]. وفي هذا التنظير نظر، والأظهر أن القول الأول أولى، والسجدة لـآدمـ إكراماً وتعظيماً واحتراماً وسلاماً، وهي طاعة لله عـزـ وجـلـ، لأنـهاـ امـتـثالـ لـأـمـرـهـ تعالىـ. وقد قـوـاهـ الـراـزيـ فيـ تـفـسـيرـهـ وضـعـفـ ماـ عـدـاهـ منـ القـوـلـيـنـ الـآخـرـيـنـ، وـهـمـاـ كـوـنـهـ جـعـلـ قـبـلـةـ، إـذـ لـاـ يـظـهـرـ فـيـ شـرـفـ!ـ وـالـآخـرـ أـنـ المـرـادـ بـالـسـجـودـ:ـ الـخـصـوـعـ،ـ لـاـ الـانـحـنـاءـ وـوـضـعـ الـجـبـهـ عـلـىـ الـأـرـضـ،ـ وـهـوـ ضـعـيفـ،ـ كـمـاـ قـالـ.ـ وـقـالـ قـتـادـةـ فيـ قـوـلـهـ تعالىـ: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَنَ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ حـسـدـ عـدـوـ اللهـ إـبـلـيـسـ آـدـمـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـلـىـ مـاـ أـعـطـاهـ

(١) لا يصح هذا الأثر كما قال ابن كثير، فيه رجل مجہول لم يتم. والأثار المقدمة والآتية لا حجة في شيء منها، ومصدرها كتب الأقدمين، وعامة الأسانيد إلى ابن عباس واهية، ولو لا التطويل ليبيت ذلك، وفصلت القول فيها والله الموفق.

(٢) المرفع صحيح. أخرجه ابن ماجة ١٨٥٣ وابن حبان ٤١٧١ وعبد الرزاق ٢٠٥٩٦ وأحمد ٣٨١ والبزار ١٤٦١ والطبراني ٧٢٩٤ والبيهقي ٢٩٢ من طرق عن القاسم الشيباني، وقد اضطراب فيه فخاره رواه عن ابن أبي أوفى، وتارة: حدثنا معاذ، وتارة عن عبد الرحمن بن أبي ليل عن أبيه عن معاذ، وتارة عن ابن أبي ليل عن أبيه عن سهيب أن معاذًا. وهو عند البزار ١٤٦٨ و١٤٦٩ والطبراني ٥١١٦ و٥١١٧ عن القاسم عن زيد بن أرقم عن معاذ. ومداره في كلها على القاسم. وهو مختلف فيه كما في الميزان وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث. وقال الحافظ في التcriب: صدوق يضطرب. قلت: وهناك اضطراب في المتن فرواوه البعض بلفظ «أراد أن يسجد للنبي ﷺ» ورواية «فسجداً» ورواية فيها أنه قدم من اليمن لا من الشام إلخ. وللهذا شك الألباني في درجة هذا الحديث فقال في صحيح ابن ماجة ١٥٠٣: حسن صحيح. والصواب أنه بهذا السياق غير قوي. والمرفع منه صحيح له شواهد كثيرة، راجع تفسير القرطبي بتحقيقي وذلك برقم (٣٧٤). فقد ذكرت تلك الشواهد بعون الله تعالى.

الله من الكرامة، وقال: أنا ناري وهذا طيني. وكان بده الذنوب الكبر، استكبار عدو الله أن يسجد لأدم عليه السلام. قلت:

[٤١٩] وقد ثبت في الصحيح: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر»<sup>(١)</sup>. وقد كان في قلب إبليس من الكبر والكفر والعناد ما اقتضى طرده وإبعاده عن جناب الرحمة وحظيرة القدس. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشعج، حدثنا أبوأسامة، حدثنا صالح بن حيان، حدثنا عبد الله بن بُريدة: قوله تعالى: «وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ» من الذين أبوا، فأحرقوهم النار. وقال أبو جعفر رضي الله عنه، عن الربيع، عن أبي العالية: يعني من العاصين. وقال السدي: «وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ» الذين لم يخلقهم الله يومئذ يكعون بعد. وقال محمد بن كعب القرظي: ابتدأ الله خلق إبليس على الكفر والضلال، وعمل بعمل الملائكة، فصَرَّهُ الله إلى ما أبدى عليه خلقه على الكفر، قال الله تعالى: «وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ».

[٤٢٠] قال محمد بن نصر المروزي: حدثنا أبو زرعة، حدثنا عمرو بن رافع البجلي، حدثنا كنانة ابن جبلة، عن سهل بن أبي حسنة، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ آدَمَ بِالسَّجْدَةِ فَسَجَدَ، فَقَالَ لَكَ الْجَنَّةَ وَلَمْ يَسْجُدْ مِنْ وَلَدِكَ؛ وَأَمَرَ إِبْلِيسَ بِالسَّجْدَةِ، فَأَبَى أَنْ يَسْجُدَ، فَقَالَ لَكَ النَّارَ وَلَمْ يَسْجُدْ مِنْ وَلَدِكَ أَنْ يَسْجُدَ». وقال بعض المُعَرِّفِينَ: «وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ»، أي: وصار من الكافرين بسبب امتناعه، كما قال: «فَكَانَ مِنَ الْمُغَرَّبِينَ» [هود: ٤٣]. وقال: «فَتَكُونُو وَنَّ الظَّلَّمِينَ»، وقال الشاعر:

بِتِيهَاءِ قَفْرِ وَالْمَطِيءِ كَانُهَا      قَطَا الْحَزَنِ قَدْ كَانَتْ فِرَاخًا بِيَوْضُها

أي: وقد صارت. وقال ابن قورك: تقديره وقد كان في علم الله من الكافرين، ورجحه القرطي، وذكر هنا مسألة فقال: قال علماؤنا رحمهم الله: من أظهر الله على يديه ممن ليس ببني كرامات، وخوارق للعادات، فليس ذلك دالاً على ولاته خلافاً لبعض الصوفية والرافضة. هذا لفظه. ثم استدل على ما قال: بأننا لا نقطع لهذا الذي جرى الخارق على يديه أن يوافي الله بالإيمان، وهو لا يقطع لنفسه بذلك، يعني: والولي الذي هو ولد لا يقطع له بذلك في نفس الأمر. قلت: وقد استدل بعضهم على أن الخارق قد يكون على يدي غير الولي، بل قد يكون على يدي الفاجر والكافر أيضاً، بما ثبت عن ابن صياد أنه قال: هو الدُّخُونُ حين خبأ له رسول الله ﷺ: «فَأَرْتَقَتِ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ يَدْخَانُ مُؤْبِنِينَ»<sup>(٢)</sup> [الدخان: ٢١٠]، وبما كان يصدر عنه من أنه كان يملاً الطريق إذا غضب، حتى ضربه عبد الله بن عمر. وبما ثبت من الأحاديث عن الدجال وما يكون على يديه من الخوارق الكثيرة من أنه يأمر السماء أن تطر فتطر، والأرض أن تُثْبَتْ فتثبت، وتتبعه كنوز الأرض مثل اليعasisب، وأنه يقتل ذلك الشاب ثم يحيييه إلى غير ذلك من الأمور المهمولة. وقد قال يونس بن عبد الأعلى الصدفي: قلت للشافعي رحمه الله: كان الليث بن سعد يقول: إذا رأيتم الرجل يمشي على الماء فلا تغتروا به حتى تعرضا أمره على الكتاب والسنّة. فقال الشافعي: فَصَرَّهُ اللَّهُ أَنْ يَرَى رَأْيَتُمُ الرَّجُلَ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ، وَيَطِيرُ فِي الْهَوَاءِ، فَلَا تَغْتَرُوا بِهِ حَتَّى تَعْرَضُوا أَمْرَهُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ. وقد حكى الرازى وغيره قولين للعلماء: هل المأمور بالسجود لأدم خاص بملائكة الأرض، أو عام في ملائكة السموات والأرض؟ وقد رجح كلام القولين طائفتين، وظاهر الآية الكريمة العموم «فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ لِأَلَا إِلَيْسَ»<sup>(٣)</sup> [الحجر: ٣٠- ٣١] فهذه أربعة أوجه مقوية للعموم، والله أعلم. وقد تكلم كثير من

(١) متفق عليه ، وسيأتي حديث ابن صياد عندها.

(٢) وسيأتي حديث ابن صياد.

المفسرين عن هذه الآية، وهي الأمر بسجود الملائكة لأدم، على مسألة تفضيل البشر على الملائكة، أو بالعكس، وقد بسط الكلام فيها هنا فخر الدين الرازي في تفسيره، وحکى عن أكثر أهل السنة أن الأنبياء أفضل من الملائكة، إلا أبو بكر الباقلاني وأبا عبد الله الحليمي، فإنهما ذهبا إلى تفضيل الملائكة على الأنبياء، ثم شرع يذكر دلائل كل من الأقوال. وهذه المسألة مقررة في علم الأصول، وفيها أقوال كثيرة منتشرة، ولم يتكلم كثير من السلف فيها، فرأينا الإضراب عن أصل بسط الكلام فيها هنا، والله أعلم بالصواب.

﴿وَقَاتَنَا يَكَادُمْ أَسْكَنْ أَنَّ وَرَبِيعَكَ الْجَنَّةَ وَكَلَّا مِنْهَا رَعَدًا حَيْثُ شَتَّشَهَا وَلَا نَقْرَأْهُ هَذِهِ الْشَّجَرَةَ فَنَكَوْنَا مِنَ الظَّالِمِينَ ٢٥﴾ فَأَرَأَلَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِنَ كَانَ فِيهِ وَقَاتَنَا أَفْيَطُوا بَعْضُكُمْ لِيَعْصِي عَدُوًّا وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقْرٌ وَمَقْتَعٌ إِلَى حِينٍ ٢٦﴾

يقول الله تعالى إخباراً عما أكرم به آدم، بعد أن أمر الملائكة بالسجود له، فسجدوا إلا إيليس: إله آباه له الجنة يسكن منها حيث يشاء، ويأكل منها ما شاء، ﴿رَعَدَا﴾، أي: هنئاً واسعاً طيباً.

[٤٢١] وروى الحافظ أبو بكر بن مزدويه، من حديث محمد بن عيسى الدامغاني، حدثنا سلمة بن الفضل، عن ميكائيل، عن ليث، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر، قال: قلت يا رسول الله: أرأيت آدم، أنيا كان؟ قال: «نعم، نبياً رسولاً كلمة الله قبلة». يعني عياناً. فقال: «أَسْكَنْ أَنَّ وَرَبِيعَكَ الْجَنَّةَ»<sup>(١)</sup>. وقد اختلف في الجنة التي أسكنها آدم، أهي في السماء أم في الأرض؟ والأكثرون على الأول، وحکى القرطبي عن المعتزلة والقدرية القول بأنها في الأرض، وسيأتي تقرير ذلك في سورة الأعراف، إن شاء الله تعالى. وسياق الآية يقتضي أن حواء خُلقت قبل دخول آدم الجنة. وقد صرخ بذلك محمد بن إسحاق، حيث قال: لما فرغ الله من معابة إيليس، أقبل على آدم وقد علّمه الأسماء كلها، فقال: ﴿وَيَكَادُمْ أَتَيْهُمْ يَأْتِيَوْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّكَ أَنَّ الْقَلِيلَ الْكَيْكِيَّ﴾، قال: ثم أقيمت السُّنَّةُ على آدم - فيما بلغنا عن أهل الكتاب من أهل التوراة وغيرهم من أهل العلم، عن ابن عباس وغيره - ثم أخذ ضلعاً من أصلاعه من شبهة الأيسر، ولأم مكانه لحاماً، وأدَمَ نائم لم يَهُبْ من نومه، حتى خلق الله من ضلعاً تلك زوجته حواء، فسواها امرأة ليسكن إليها، فلما كشف عنه السُّنَّةَ وهَبَ من نومه، رأها إلى جنبه، فقال - فيما يزعمون والله أعلم -: «الحمي ودمي وروحى»، فسكن إليها. فلما زوجه الله وجعل له سكناً من نفسه، قال له قبلاً: ﴿وَيَكَادُمْ أَسْكَنْ أَنَّ وَرَبِيعَكَ الْجَنَّةَ وَكَلَّا مِنْهَا رَعَدًا حَيْثُ شَتَّشَهَا وَلَا نَقْرَأْهُ هَذِهِ الْشَّجَرَةَ فَنَكَوْنَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾. ويفقال: إن خلق حواء كان بعد دخوله الجنة، كما قال السدي في خبر ذكره عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس، وعن مرتة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: أخرج إيليس من الجنة، وأسكن آدم الجنة، فكان يمشي فيها وحشاً ليس له زوج يسكن إليه، فنام نومة فاستيقظ، وعند رأسه امرأة قاعدة خلقها الله من ضلعاً، فسألها: ما أنت؟ قالت: امرأة. قال: ولم خُلقت؟ قالت: لتسكن إلي. قالت له الملائكة - ينظرون ما بلغ من علمه -: ما اسمها يا آدم؟ قال: حواء.

(١) إسناده لا يأس به. وورد من طريق آخر أخرجه ابن حبان ٣٦١ في أثناء حديث مطول، وفيه إبراهيم بن هشام الغساني ضعيف، وتتابعه يحيى بن سعيد القرشي عند ابن عدي ٢٦٩٩ والبيهقي في «الستن» ٤/٩ وأبي نعيم ١٦٨١ لكن القرشي ضعيف. وله طرق أخرى راجع الإحسان بتحقيق الشيخ شعيب، وأحسنها روایة أحادٍ ١٧٨٥ - ١٧٩٠ وفي إسناده المسعودي ثقة لكن اختلط، وراجع المجمع ١٦٠/١.

قالوا: ولِمَ حواء؟ قال: إنها خلقت من شيء حي. قال الله: «إِنَّا أَنْشَأْنَاكُمْ مِّنْ تُرْبَةٍ وَّلَكُمْ مِّنْهَا رَبْعَةً تَحِلُّ بِهَا شَنَشِّاً».

وأما قوله تعالى: «وَلَا نَرَى هَذِهِ الشَّجَرَةَ»: فهو اختبار من الله تعالى وامتحان لأدم. وقد اختلف في هذه الشجرة: ما هي؟ . فقال السُّدِّي، عنْ حَدَثَهُ، عنْ أَبِي عَبَّاسٍ: الشَّجَرَةُ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - هِيَ الْكَرْمُ. وكذا قال سعيد بن جُبَيرٍ، والسُّدِّي، والشَّعْبِيُّ، وجعفرة بن مُبِيرَة، ومحمد بن قيسٍ . وقال السُّدِّي أيضًا في خبر ذكره، عنْ أَبِي مَالِكٍ وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَعَنْ مُرْتَهِ، وَعَنْ أَبِي مُسَعُودٍ، وَعَنْ نَاسٍ مِّن الصَّحَابَةِ: «وَلَا نَرَى هَذِهِ الشَّجَرَةَ» هِيَ الْكَرْمُ . وَتَرَعَّمُ يَهُودُ أَنَّهَا الْجِنْطَةُ . وَقَالَ أَبْنُ جَرِيرٍ وَأَبْنُ أَبِي حَاتَمٍ: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَمْرَةَ الْأَحْمَسِيُّ، حَدَثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحَمَانِيُّ، حَدَثَنَا النَّضْرُ أَبُو عَمْرِ الْخَرَازُ، حَدَثَنَا عَكْرَمَةُ، حَدَثَنَا أَبْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: الشَّجَرَةُ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هِيَ السَّبَلَةُ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَاقَ: أَبْنَا أَبْنَاءَ أَبْنَاءَ أَبِي عَيْنَةَ وَأَبِنَ الْبَارِكَ، حَدَثَنَا أَبْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرُو، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ: هِيَ السَّبَلَةُ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ رَجُلٍ مِّنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنْ حَجَاجٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ: هِيَ الْبَرُّ . وَقَالَ أَبْنُ جَرِيرٍ: وَحَدَثَنِي الْمَشْتِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَثَنَا الْقَاسِمُ، حَدَثَنِي رَجُلٌ مِّنْ بَنْيِ تَعْيِمٍ، أَنَّ أَبِي الْجَلْدِ يَسْأَلُهُ عَنِ الشَّجَرَةِ الَّتِي أَكَلَ مِنْهَا آدَمَ، وَالشَّجَرَةُ الَّتِي تَابَ عَنْهَا آدَمَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو الْجَلْدِ: سَأَلْتُنِي عَنِ الشَّجَرَةِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا آدَمَ، وَهِيَ السَّبَلَةُ . وَسَأَلْتُنِي عَنِ الشَّجَرَةِ الَّتِي تَابَ عَنْهَا آدَمَ، وَهِيَ الرِّيزْوَنَةُ . وَكَذَلِكَ فَسَرَهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَوَهْبُ بْنُ مُتَّبٍ، وَعَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ، وَأَبْنُ مَالِكٍ، وَمُحَارِبُ بْنُ دَيْمَارٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْيَمَنِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُتَّبٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: هِيَ الْبَرُّ، وَلَكِنَّ الْحَبَّةَ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ كَكُلَّيَ الْبَقَرِ، أَلَيْنِ مِنَ الْزِيَّدِ وَأَحْلِي مِنَ الْعَسْلِ . وَقَالَ سَفِيَّانُ الثُّوْرِيُّ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ: «وَلَا نَرَى هَذِهِ الشَّجَرَةَ» قَالَ: التَّخْلَةُ . وَقَالَ أَبْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: «وَلَا نَرَى هَذِهِ الشَّجَرَةَ» قَالَ: التَّيْنَةُ . وَبِهِ قَالَ قَتَادَةُ وَأَبْنُ جَرِيرٍ . وَقَالَ أَبُو جَعْفَرُ الرَّازِيُّ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنْسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالَمِيِّ: كَانَتِ الشَّجَرَةُ مِنْ أَكْلِ مِنْهَا أَحَدُهُ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي الْجَنَّةِ حَدَثٌ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَاقَ: حَدَثَنَا عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَرِّبٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مُتَّبٍ يَقُولُ: لَمَّا أَسْكَنَ اللَّهُ آدَمَ زَوْجَتِهِ الْجَنَّةَ، وَنَهَاهُ عَنِ أَكْلِ الشَّجَرَةِ، وَكَانَتْ شَجَرَةً غَصُونَهَا مُتَشَعِّبٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، وَكَانَ لَهَا ثَمَرٌ تَأْكِلُهُ الْمَلَائِكَةُ لَخْدَهُمْ، وَهِيَ الشَّجَرَةُ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا آدَمَ وَزَوْجَتِهِ .

فهذه أقوال ستة في تعين هذه الشجرة. قال الإمام العلامة أبو جعفر بن جرير رحمة الله: والصواب في ذلك أن يقال: إن الله عز وجل ثناؤه: نهى آدم وزوجته عن أكل شجرة بعينها من أشجار الجنّة، دونسائرأشجارها، فأكلها منها، ولا علم عندنا بأي شجرة كانت على التعين! لأن الله لم يضع لعباده دليلاً على ذلك في القرآن ولا من السنة الصحيحة. وقد قيل: كانت شجرة البر، وقد قيل: كانت شجرة العنبر، وقد قيل: كانت شجرة التين. وجائز أن تكون واحدة منها، وذلك علم إذا علم لم ينفع العالم به علمه، وإن جهله جاهل لم يضره جهله به، والله أعلم. وكذلك رجح الإبهام فخر الدين الرازي في تفسيره، وغيره، وهو الصواب. وقوله تعالى: «فَازَلَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا»: يصح أن يكون الضمير في قوله «عنها» عائدًا إلى الجنّة، فيكون معنى الكلام كما قرأ حمزة وعاصم بن بهدلة . وهو ابن أبي التّجود: «فازَلَهُمَا» أي: فتخاهما . ويصح أن يكون عائدًا على أقرب المذكورين، وهو الشجرة، فيكون معنى الكلام كما قال الحسن وقتادة: «فازَلَهُمَا» أي: من قبيل الزلل، فعلى هذا يكون تقدير الكلام «فَازَلَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا»، أي: بسيبها، كما قال تعالى: «بِئْرَقُكَ عَنْهُ مَنْ

**أولاً** [الذاريات: ٩] أي: يصرف بسببه من هو مأمورك، ولهذا قال تعالى: «فَأَخْرَجْهُمَا مِنَ الْأَرْضِ فَيُبَرُّ» أي: من اللباس والمنزل الرحب والرخص الهنيء والراحة. «وَقُلْنَا أَفْيُطُوا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ وَلَا تَرُدُّنَّ إِلَى جِنَّتِكُمْ» أي: قرار وأرزاق وأجال «إِلَى جِنَّتِكُمْ» أي: إلى وقت مؤقت ومقدار معين، ثم تقوم القيمة. وقد ذكر المفسرون من السلف كالسُّنْدِي بأسانيده، وأبي العالية، ووهب بن مُثْبَه وغيرهم، ه هنا أخباراً إسرائيلية عن قصة الحَيَّة وإبليس، وكيف جرى من دخول إبليس إلى الجنة ووسوسته، وسبسُط ذلك إن شاء الله، في سورة الأعراف، فهناك القصة أبسط منها ه هنا، والله الموفق.

[٤٢٢] وقد قال ابن أبي حاتم ه هنا: حدثنا علي بن الحسين<sup>(١)</sup> بن إشكاب، حدثنا علي بن عاصم، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ رجلاً طُرَالًا، كثَيَرَ شَعْرَ الرَّأْسِ، كَانَهُ نَخْلَةٌ سَحْوَقٌ، فَلَمَّا ذَاقَ الشَّجَرَةَ سَقَطَ عَنْهُ لِبَاسُهُ، فَأَوْلَى مَا بَدَا مِنْهُ عُورَتُهُ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى عُورَتِهِ، جَعَلَ يَشْتَدُّ فِي الْجَنَّةِ، فَأَخْذَتْ شَغْرَهُ شَجَرَةً، فَنَازَعَهَا، فَنَادَاهُ الرَّحْمَنُ: يَا آدَمَ، مَنِ تَئِيرُ؟! فَلَمَّا سَمِعَ كَلَامَ الرَّحْمَنِ قَالَ: يَا رَبَّ، لَا، وَلَكُنْ اسْتَحْيِاهُ»<sup>(٢)</sup>.

[٤٢٣] قال: وحدثني جعفر بن أحمد بن الحكم القرشي سنة أربع وخمسين وما تلين، حدثنا سليمان بن منصور بن عمار، حدثنا علي بن عاصم، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمَا ذَاقَ آدَمُ مِنَ الشَّجَرَةِ فَرَأَ هَارِبًا، فَنَعْلَقَتْ شَجَرَةُ بِشَعْرِهِ، فَنَوَّدَ: يَا آدَمَ، أَفَرَأَرَا مِنِي؟ قَالَ: بَلْ حَيَّاءَ مِنِّي. قَالَ: يَا آدَمَ، اخْرُجْ مِنْ جَوَارِي؛ فَبَعْزَتِي لَا يَسْاكِنُنِي فِيهَا مِنْ عَصَانِي، وَلَوْ خَلَقْتَ مِثْلَكَ مِنْ الْأَرْضِ خَلَقْتَ ثُمَّ عَصَوْنِي لِأَسْكِنْتَهُمْ دَارَ الْعَاصِينَ»<sup>(٣)</sup>. هذا حديث غريب، وفيه انقطاع، بل إعصار بين قتادة وأبي بن كعب رضي الله عنهما. وقال الحاكم: حدثنا أبو بكر بن باليويه، عن محمد بن أحمد بن النضر، عن معاوية بن زائدة، عن عمّار بن أبي معاوية البَجَلِي، عن سعيد بن جُبَيرٍ، عن ابن عباس، قال: ما أُسْكِنَ آدَمُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَا بَيْنَ صَلَةِ الْعَصْرِ إِلَى غَرْبِ الشَّمْسِ. ثُمَّ قَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِيْنِ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ وَقَالَ عَبْدُ بْنَ حُمَيْدٍ فِي تَفْسِيرِهِ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، عَنْ هَشَامٍ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ<sup>(٤)</sup>: لَبِثَ آدَمُ فِي الْجَنَّةِ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، تَلَكَ السَّاعَةَ ثَلَاثُونَ وَمَائَةً سَاعَةً مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا. وَقَالَ أَبُو جَعْفَرِ الرَّازِيُّ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنْسٍ، قَالَ: خَرَجَ آدَمُ مِنَ الْجَنَّةِ لِلسَّاعَةِ التَّاسِعَةِ أَوِ الْعَاشرَةِ، فَأَخْرَجَ آدَمُ مَعَهُ غَصْنًا مِنْ شَجَرِ الْجَنَّةِ، عَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ مِنْ شَجَرِ الْجَنَّةِ وَهُوَ الإِكْلِيلُ مِنْ وَرْقِ الْجَنَّةِ. وَقَالَ السُّنْدِيُّ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَفْيُطُوا مِنْهَا بِجَيْمَاتٍ» فَهَبَطُوا وَنَزَلَ آدَمُ بِالْهَنْدِ، وَنَزَلَ مَعَهُ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ، وَقَبَضَهُ مِنْ وَرْقِ الْجَنَّةِ، فَبَنَتْ شَجَرَةُ الطَّيْبِ، فَإِنَّمَا أَصْلُ مَا يَجِدُهُ مِنَ الطَّيْبِ مِنَ الْهَنْدِ مِنْ قَبْضَةِ الْوَرْقِ الَّتِي هَبَطَتْ بِهَا آدَمُ، وَإِنَّمَا قَبَضَهَا حِينَ أَخْرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ أَسْفَأً عَلَى الْجَنَّةِ. وَقَالَ عُمَرَانَ بْنَ عَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائبِ، عَنْ سعيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ، قَالَ: أَعْبَطَ آدَمُ مِنَ الْجَنَّةِ بِدَخْنَا، أَرْضَ الْهَنْدِ. وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا

(١) وقع في النسخ المطبوعة: «الحسن» والتوصيب عن الجرج والمعدل للرازي ٦/١٧٩/٩٧٩.

(٢) فيه انقطاع. الحسن لم يلق أبا بن كعب. وبهذا الإسناد آخرجه الأصحابي في «الترغيب» ٧٤٨ ووصله الحاكم ٢٦٢/٢ والبيهقي في «البعث» ١٩٣ عن قتادة عن الحسن عن عتي بن ضمرة عن أبي بن كعب، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وروجاه ثقات ليس فيه سوى عنته ثقادة والحسن وكلامها مدلساً. ولعل الراجح فيه الوقف، والله أعلم.

(٣) هذا مضلل، كما قال ابن كثير، بين قتادة وأبي بن كعب رجلان، وما قبله أحسن إسناداً منه.

(٤) هذا الآخر وما بعده من الإسنادات لا حجة في شيء منها.

جَرِيرُ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَهْبَطَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ إِلَى أَرْضٍ يَقَالُ لَهَا دَخْنًا، بَيْنَ مَكَةَ وَالْطَّائِفَ. وَعَنْ الْحَسْنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: أَهْبَطَ آدَمَ بِالْهَنْدَ، وَحِوَاءَ بِجَدَةَ، وَإِبْلِيسَ بِدَسْتِمِيَّسَانَ مِنَ الْبَصَرَةِ عَلَى أَمِيَّالَ، وَأَهْبَطَتِ الْحَيَاةَ بِأَصْبَهَانَ. رَوَاهُ أَبْنُ أَبِي حَاتِمَ. وَقَالَ أَبْنُ أَبِي حَاتِمَ: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَ بْنِ الْحَارِثَ، حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدَ بْنِ سَابِقٍ، حَدَثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ الرَّزِّيْرِ بْنِ عَدَىٰ، عَنْ أَبْنِ عَمِّهِ قَالَ: أَهْبَطَ آدَمَ بِالصَّفَا، وَحِوَاءَ بِالْمَرْوَةَ. وَقَالَ رَجَاءُ بْنُ سَلَمَةَ: أَهْبَطَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَدَاهُ عَلَى رَكْبَتِيهِ مُطَاطِلًا رَأْسَهُ، وَأَهْبَطَ إِبْلِيسَ مُشَبِّكًا بَيْنَ أَصَابِعِهِ، رَافِعًا رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقَ: قَالَ مُعَمِّرٌ: أَخْبَرْنِي عَوْفٌ، عَنْ قَسَّامَةَ بْنِ زَهْرَيٍّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حِينَ أَهْبَطَ آدَمَ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَى الْأَرْضِ، عَلِمَهُ صَنْعَةَ كُلِّ شَيْءٍ، وَرَوَدَهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ، فَشَارَكُمْ هَذِهِ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ، غَيْرَ أَنْ هَذِهِ تَتَغَيِّرُ وَتَلُكَ لَا تَتَغَيِّرُ.

[٤٢٤] وَقَالَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَرْمَزَ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتِ فِي الشَّمْسُ يَوْمُ الْجَمْعَةِ، فِي هُنْدَلَقِ آدَمَ، وَفِي أَدْخَلَ الْجَنَّةَ، وَفِي أَخْرَجَ مِنْهَا»<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ. وَقَالَ الرَّازِيُّ: أَعْلَمُ أَنَّ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ تَهْدِيًّا عَظِيمًا عَنْ كُلِّ الْمُعَاصِي مِنْ وِجْهِهِ، (الْأُولُ): أَنَّ مَنْ تَصَوَّرَ مَا جَرَى عَلَى آدَمَ بِسَبَبِ إِقدَامِهِ عَلَى هَذِهِ الْزَّلْزَلَةِ الصَّغِيرَةِ، كَانَ عَلَى وَجْلِ شَدِيدٍ مِنَ الْمُعَاصِي، قَالَ الشاعر:

وَمُشَاهِدًا لِلْأَمْرِ غَيْرِ مُشَاهِدٍ  
ذَرَّاجُ الْجَنَّانَ وَتَبَلَّغُ فَوْزُ الْعَابِدِ  
مِنْهَا إِلَى الدُّنْيَا بِتَلَبِّ وَاحِدٍ

يَا نَاظِرًا يَرْئُو بِعِيَّثِي رَاقِدٌ  
تَصْلُ الذَّنْوَبَ إِلَى الذَّنْوَبِ وَتَرْتَجِي  
أَسِيَّتْ رَيْكَ حِينَ أَخْرَجَ آدَمًا  
وَقَالَ أَبْنُ الْقَاسِمِ

وَلَكُنْنَا سَبِيِّ الْعَدُوِّ فَهَلْ تَرَى

قال الرازبي: وعن فتح الموصلي أنه قال: كنا قوماً من أهل الجنة فسبانا إبليس إلى الدنيا، فليس لنا إلا الهبة والحزن حتى نرنا إلى الدار التي أخرجنا منها. فإن قيل: فإذا كانت جنة آدم التي أخرج منها في السماء كما يقوله الجمهور من العلماء، فكيف تمكّن إبليس من دخول الجنة، وقد طرده من هناك طرداً قدرياً، والقدر لا يخالف ولا يماني؟ فالجواب: أن هذا بعينه استدل به من يقول: إن الجنة التي كان فيها آدم في الأرض لا في السماء. كما قد بسطنا هذا في أول كتابنا «البداية والنهاية». وأجاب الجمهور بأرجوحة، أحدهما: أنه منع من دخول الجنة مكرماً، فأماما على وجه الرذع والإهانة فلا يمتنع، ولهذا قال بعضهم: كما جاء في التوراة: أنه دخل في فم الحية إلى الجنة. وقد قال بعضهم: يتحمل أنه وسوس لها وهو خارج بباب الجنة. وقال بعضهم: يتحمل أنه وسوس لها وهو في الأرض، وهذا في السماء. ذكرها الزمخشري وغيره. وقد أورد القرطبي هنا أحاديث في الحياة وقتلهن، وبيان حكم ذلك، فأجاد وأفاد<sup>(٢)</sup>.

﴿فَلَمَّا كَلِمَهُ آدَمُ مِنْ زَيْمِهِ كَلِمَتْ فَنَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ الْوَلَّاَبُ الْأَرَجِمُ﴾

قيل: إن هذه الكلمات مؤسّرة بقوله تعالى: «فَلَمَّا رَأَيْنَا عَلَيْنَا أَنْشَنَا وَلَنْ تَتَغَيِّرُ لَنَا وَرَجَعْنَا لِكُونَنَا مِنَ الْخَسِيرِينَ»<sup>(٣)</sup>; روي هذا عن مجاهد، وسعيد بن جبير، وأبي العالية، والربيع بن أنس، والحسن، وقادمة،

(١) صحيح. أخرجه سلم ٨٥٤ والترمذى ٤٨٨ والنamenti ٨٩/٣ وأحمد ٤٠١/٢ - ٥١٢ وسيانى.

(٢) انظر تفسير القرطبي بتحقيقى حديث رقم ٣٩٤ فما بعد.

ومحمد بن كعب الفرضي، وخالد بن مغدان، وعطاء الخراصاني، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وقال أبو إسحاق السبيسي، عن رجل من بني تميم، قال: أتيت ابن عباس، فسألته: ما الكلمات التي تلقى آدم من ربها؟ قال: علّم آدم شأن الحج<sup>(١)</sup>. وقال سفيان الثوري، عن عبد العزيز بن رقبيع، أخبرني من سمع عبيده بن عمير، وفي رواية قال: أخبرني مجاهد، عن عبيده بن عمير، أنه قال: قال آدم: يا رب، خططيتي التي أخطأت شيئاً كتبته علي قبل أن تخلقني، أو شيء ابتدعه من قبل نفسي؟ قال: «بل شيء كتبته عليك قبل أن أخلقك». قال: فكما كتبته علي فاغفره لي. قال: فذلك قوله تعالى: «فَلَقَنَّا آدَمَ مِنْ رَبِّيهِ كُلَّتِنَا»<sup>(٢)</sup> وقال السدي، عن حديثه، عن ابن عباس: «فَلَقَنَّا آدَمَ مِنْ رَبِّيهِ كُلَّتِنَا»، قال: قال آدم عليه السلام: يا رب، ألم تخلقني بيده؟ قال له: بلـ. قال: ونفخـت فيـ من روحك؟ قيل له: بلـ وعـطـستـ فـقلـتـ: يـرحمـكـ اللهـ. وسبـقـتـ رـحـمـتكـ غـضـبـكـ؟ قـيلـ لـهـ: بلـ، وـكـتـبـتـ عـلـيـ أـعـانـدـيـ إـلـىـ الـجـنـةـ؟ قـالـ: نـعـمـ. أـنـتـ رـاجـعـيـ إـلـىـ الـجـنـةـ؟ قـالـ: نـعـمـ. وهـكـذـاـ روـاهـ العـوـفـيـ، وـسـعـيـدـ بـنـ جـبـيرـ، وـسـعـيـدـ بـنـ مـقـبـدـ، عنـ ابنـ عـبـاسـ، بـنـحـوـهـ. وـرـوـاهـ الـحـاـكـمـ فـيـ مـسـتـدـرـكـهـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ جـبـيرـ، عنـ ابنـ عـبـاسـ، وـقـالـ: صـحـيـحـ الإـسـنـادـ وـلـمـ يـخـرـجـاهـ، وهـكـذـاـ فـسـرـهـ السـدـيـ وـعـطـيـةـ الـعـوـفـيـ.

[٤٢٥] وقد روى ابن أبي حاتم ه هنا حديثاً شبيهاً بهذا فقال: حدثنا علي بن الحسين بن إش侃اب، حدثنا علي بن عاصم، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قنادة، عن الحسن، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال آدم عليه السلام: أرأيت - يا رب - إن تبـتـ وـرـجـعـتـ أـعـانـدـيـ إـلـىـ الـجـنـةـ؟ قـالـ: نـعـمـ. فـذـكـرـ قـولـهـ: «فَلَقَنَّا آدَمَ مِنْ رَبِّيهِ كُلَّتِنَا»<sup>(٢)</sup>، وهذا حديث غريب من هذا الوجه، وفيه انقطاع. وقال أبو جعفر الرازـيـ، عنـ الـرـبـيـعـ بـنـ أـنـسـ، عنـ أـبـيـ الـعـالـيـةـ، فـيـ قـولـهـ تـعـالـيـ: «فَلَقَنَّا آدَمَ مِنْ رَبِّيهِ كُلَّتِنـا فـقـابـ عـلـيـهـ»<sup>(٣)</sup>. قـالـ: إـنـ آدـمـ لـمـ أـصـابـ الـخـطـيـبـةـ قـالـ: يـاـ رـبـ، أـرـأـيـتـ إـنـ تـبـتـ وـأـصـلـحـتـ؟ قـفالـ اللهـ: «إـذـاـ أـرـجـعـكـ الـجـنـةـ». فـهيـ مـنـ الـكـلـمـاتـ، وـمـنـ الـكـلـمـاتـ أـيـضاـ: «رـبـنـا ظـلـمـنـا أـنـسـنـا كـلـنـ لـتـقـيـرـنـا وـرـجـعـنـا لـكـوـنـنـا مـنـ الـخـسـيـنـ»<sup>(٤)</sup> [الأعراف: ٢٣]. وـقـالـ ابنـ أـبـيـ تـجـيـحـ، عنـ مجـاهـدـ أـنـهـ كـانـ يـقـولـ فـيـ قـولـهـ تـعـالـيـ: «فَلَقَنَّا آدَمَ مِنْ رَبِّيهِ كُلَّتِنـا»<sup>(٥)</sup> قال: الـكـلـمـاتـ: اللـهـمـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ أـنـتـ، سـبـحـانـكـ وـبـحـمـدـكـ، رـبـ إـنـيـ ظـلـمـتـ نـفـسـيـ فـاغـفـرـ لـيـ إـنـكـ خـيـرـ الـغـافـرـينـ، اللـهـمـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ أـنـتـ سـبـحـانـكـ وـبـحـمـدـكـ، رـبـ إـنـيـ ظـلـمـتـ نـفـسـيـ فـارـحـنـيـ، إـنـكـ خـيـرـ الـرـاحـمـينـ. اللـهـمـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ أـنـتـ سـبـحـانـكـ وـبـحـمـدـكـ، رـبـ إـنـيـ ظـلـمـتـ نـفـسـيـ قـبـتـ عـلـيـ، إـنـكـ أـنـتـ التـوـابـ الرـحـيمـ. وـقـولـهـ تـعـالـيـ: «إـنـهـ هـوـ الـرـبـ الـرـجـيمـ»<sup>(٦)</sup>، أيـ: إـنـهـ يـتـوبـ عـلـىـ مـنـ تـابـ إـلـيـهـ وـأـنـابـ، كـفـولـهـ: «إـنـرـ يـقـلـمـنـا أـنـ اللـهـ هـوـ يـقـبـلـ الـأـتـيـةـ عـنـ عـبـدـهـ»<sup>(٧)</sup> [التـوـبـةـ: ١٠٤]، وـقـولـهـ: «وـمـنـ يـقـمـلـ سـوـءـاـ أـوـ يـظـلـمـ نـفـسـهـ ثـمـ يـسـقـفـرـ اللـهـ يـعـوذـ اللـهـ عـفـورـاـ رـجـيمـاـ»<sup>(٨)</sup> [الـنـسـاءـ: ١١٠]، وـقـولـهـ: «وـمـنـ تـابـ وـعـيـلـ صـلـيـلـنـا فـلـئـنـ يـتـوبـ إـلـىـ اللـهـ مـتـابـاـ»<sup>(٩)</sup> [الـفـرـقـانـ: ٧١] إلىـ غيرـ ذـلـكـ مـنـ الـآـيـاتـ الدـالـةـ عـلـىـ أـنـهـ تـعـالـيـ يـغـفـرـ الذـنـوبـ وـيـتـوبـ عـلـىـ مـنـ يـتـوبـ، وـهـذـاـ مـنـ لـطـفـهـ بـخـلـقـهـ وـرـحـمـتـهـ بـعـيـدـهـ، لـاـ إـلـهـ إـلـاـ هـوـ التـوـابـ الرـحـيمـ.

(١) لا يـصـحـ عـنـ ابنـ عـبـاسـ، وـهـوـ مـنـ بـدـعـ التـأـوـيلـ.

(٢) ضـعـيفـ لـاـنـقـطـاعـهـ. الحـسـنـ لـمـ يـلـقـ أـبـيـ كـعـبـ. وـعـلـيـ بـنـ عـاصـمـ هوـ الـوـاسـطـيـ وـثـقـهـ قـوـمـ وـضـعـفـهـ آخـرـونـ وـقـدـ رـوـيـ مـنـاكـيرـ رـاجـعـ تـرـجـعـتـ فـيـ الـمـيزـانـ ١٣٧ـ ـ ١٣٥ـ وـقـاتـادـةـ مـدـلسـ وـقـاتـادـةـ مـدـلسـ وـقـاتـادـةـ مـدـلسـ، وـمـثـلـ الـحـسـنـ، لـكـنـ الـحـلـمـ فـيـ عـلـيـ بـنـ عـاصـمـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ. وـقـدـ ذـكـرـهـ السـيـوطـيـ فـيـ الـدـرـ ١١٧ـ ـ ١١٧ـ مـنـ وـجـهـ آخـرـ عـنـ قـاتـادـةـ قـالـ: ذـكـرـ لـنـاـ . . . . فـذـكـرـهـ وـلـمـ يـذـكـرـ فـيـ هـيـ مـنـ أـخـبـرـهـ بـذـلـكـ وـهـوـ أـشـبـهـ. وـسـيـذـكـرـهـ الـمـصـنـفـ عـنـ أـبـيـ الـعـالـيـ الـرـيـاحـيـ مـنـ قـولـهـ وـهـوـ أـشـبـهـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

[٤٢٦] [وَذَكْرُنَا فِي الْمَسْنَدِ الْكَبِيرِ مِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ بْنَ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «لَمَا أَهْبَطَ اللَّهُ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: لَلَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ سَرِّيْ وَعَلَانِقَتِيْ فَاقْبِلْ مَعْذُورِيْ، وَتَعْلَمُ حَاجَتِيْ فَاعْطِنِيْ سُؤْلِيْ، وَتَعْلَمُ مَا عَنِّيْ، فَاغْفِرْ ذَنْبِيْ، أَسْأَلُكَ إِيمَانًا يَبْاشرُ قَلْبِيْ، وَيَقِينًا صَادِقًا حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّهُ لَنْ يَصِيبَنِيْ إِلَّا مَا كَتَبْتَ لِيْ، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: إِنَّكَ قَدْ دَعَوْنِي بِدُعَاءٍ اسْتَجَبْتَ لَكَ فِيهِ وَلَمْ يَدْعُنِي بِهِ، وَفَرَّجْتَ هُمُومَهُ وَغُمَومَهُ، وَنَزَعْتَ فَقْرَهُ مِنْ بَيْنِ عَيْنِيْ، وَأَنْجَزْتَ لَهُ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تَاجِرٍ، وَأَتَهُ الدُّنْيَا وَهِيَ كَارِهَةٌ وَإِنْ لَمْ يُرِدْهَا»]. رواه الطبراني في معجمه الكبير.

﴿فَلَنَا أَهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِّنْ هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدًى فَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرَنُونَ ﴿٣٨﴾  
وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِيَقِينِنَا أَوْلَئِكَ أَخْبَثُ النَّارَ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ ﴿٣٩﴾﴾

يقول تعالى مخبراً عما أندى به آدم وزوجته وإبليس حين أهبطهم من الجنة، والمراد الذريعة: أنه سينزل الكتب، ويبعث الأنبياء والرسل؛ كما قال أبو العالية: الْهُدَى: الأنبياء والرسل والبيانات والبيان. وقال مقاتل بن حيان: الْهُدَى: محمد ﷺ. وقال الحسن: الْهُدَى القرآن. وهذا القول صحيحة، وقول أبي العالية أعم. **﴿فَمَنْ تَبِعَ هُدًى﴾** أي: من أقبل على ما أنزلت به الكتب وأرسلت به الرسل **﴿فَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾** أي: فيما يستقبلونه من أمر الآخرة **﴿وَلَا هُمْ يَحْرَنُونَ﴾** على ما فاتهم من أمور الدنيا، كما قال في سورة طه: **﴿فَقَالَ أَهْبِطُ مِنْهَا جَمِيعًا بِعَصْكُمْ لِيَقْعُنَ عَدُوّ فَلَمَّا يَأْتِنَّكُمْ مِّنْ هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدًى فَلَا يَنْهَى لَوْلَا يَشْتَقِي﴾**. قال ابن عباس: فلا يصل في الدنيا، ولا يشقى في الآخرة، **﴿وَمَنْ أَغْرَى عَنْ ذَكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَيْسَةً شَنَّكَ وَشَشَرُو يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَغْرَى﴾** [طه: ١٢٣ - ١٢٤] كما قال همها: **﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِيَقِينِنَا أَوْلَئِكَ أَخْبَثُ النَّارَ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ﴾** أي: مخلدون فيها، لا محيد لهم عنها، ولا محيسن.

[٤٢٧] [وَقَدْ أَوْرَدَ أَبْنُ جَرِيرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ هُنَا حَدِيثًا سَاقَهُ مِنْ طَرِيقِينِ، عَنْ أَبِي مُسْلِمَةَ سَعِيدَ بْنَ بَيْزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةِ الْمَنْذَرِ بْنِ مَالِكَ بْنِ قُطْعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - وَاسْمُهُ سَعْدُ بْنُ مَالِكَ بْنِ سَيَّنَ الْخَذْرِيِّ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَإِنَّهُمْ لَا يَمْوِتونَ فِيهَا وَلَا يَحْيُونَ، وَلَكِنْ أَقْوَامٌ أَصَابُوهُمُ النَّارُ بِحَطَاطِيَّاهُمْ، أَوْ بِذُنُوبِهِمْ فَأَمَاتُوهُمْ إِيمَانَهُمْ، حَتَّى إِذَا صَارُوْا فَحَمَّا أَذْنَنَ فِي الشَّفَاعَةِ»<sup>(١)</sup>. وقد رواه مسلم من حدث شعبة عن أبي مسلمة، به. وذكر هذا الإهباط الثاني لما تعلق به ما بعده من المعنى المغاير للأول، وزعم بعضهم أنه تأكيد وتكرير، كما تقول: قُمْ قُمْ. وقال آخرون: بل الإهباط الأول من الجنة إلى السماء الدنيا، والثاني من سماء الدنيا إلى الأرض. وال الصحيح الأول، والله تعالى أعلم بأسرار كتابه.

﴿يَبْنَى إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا يَقْنَعَى الَّتِيْ أَعْنَتُ عَلَيْنَكُمْ وَأَقْرَفُوا بِمَهْدِيَّ أُوفِيْ بِهِمَدِكُمْ وَإِنَّ فَازَهُوْنَ ﴿٤٠﴾ وَإِمْتَنَوْا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرِيْ بِهِ وَلَا شَتَرُوا بِيَقِينِنَا قَلِيلًا وَإِنَّ فَانَّقُونَ ﴿٤١﴾﴾

يقول تعالى أمراً ببني إسرائيل بالدخول في الإسلام، ومتابعة محمد - عليه من الله أفضل الصلاة والسلام - ومهيجة لهم بذلك أبناء إسرائيل، وهو نبئ الله يعقوب عليه السلام، وتقديره: يا بني العبد الصالح المطيع لله، كونوا مثل أبيكم في متابعة الحق. كما تقول: يا ابن الكريم، افعل كذا. يا ابن الشجاع، بازِر

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٨٥ وأحمد ١١/٣ وأبن ماجه ٤٣٠٩ وأبن حبان ١٨٤ والطبراني ٧٩٧، وسيأتي بآثم منه.

الأبطال. يا ابن العالى، اطلب العلم، ونحو ذلك. ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: «ذَرِّيْةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ تُوْجَ إِنَّهُ كَانَ هَنَدًا شَكُورًا» [الإسراء: ٣] فلإسرائيل هو يعقوب عليه السلام بدليل ما رواه أبو داود الطيالسى:

[٤٢٨] حدثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، قال: حدثني عبد الله بن عباس قال: حضرت عصابة من اليهود نبى الله ﷺ، فقال لهم: «هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب؟» قالوا: اللهم نعم. فقال النبي ﷺ: «اللهم فاشهد»<sup>(١)</sup>. وقال الأعمش، عن إسماعيل بن ر جاء، عن عمير مولى ابن عباس، عن عبد الله بن عباس، أن إسرائيل تقولك: عبد الله. وقوله تعالى: «أَذْكُرُوا يَمِيقَ الْقَيْ أَنْتَ عَلَيْكُ». قال مجاهد: نعمة الله التي أنعم بها عليهم فيما سئى، وفيما سوى ذلك؛ أن فجر لهم الحجر، وأنزل عليهم المن والسلوى، وأنجاهم من عبودية آل فرعون. وقال أبو العالية: نعمته أن جعل منهم الأنبياء والرسل، أو أنزل عليهم الكتب. قلت: وهذا كقول موسى عليه السلام لهم: «يَقُولُوا أَذْكُرُوا يَمِيقَ الْقَيْ أَنْتَ عَلَيْكُمْ وَجَعَلْتُمُ شُلُوكًا وَهَاتَنِكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَنَّدًا مِنَ الْعَلَيْنَ» [المائدة: ٢٠] يعني: في زمانهم. وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله تعالى: «أَذْكُرُوا يَمِيقَ الْقَيْ أَنْتَ عَلَيْكُ». أي: بلائي عندكم وعند آبائكم لما كان نجاهم به من فرعون وقومه «وَأَرْفَوْا يَمِيقَ أُوفَ يَهْدِكُمْ» قال: بعهدي الذي أخذت في أعقاكم للنبي محمد ﷺ إذا جاءكم، أنجز لكم ما وعدتكم عليه بتتصديقه واتباعه، بوضع ما كان عليكم من الإصر والأغلال التي كانت في أعقاكم بذنبكم التي كانت من إحداثكم. وقال الحسن البصري: هو قوله تعالى: «وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيقَتَنِيْتُ بَيْتَ إِشْرَكِيْلَ وَبَعْثَنَا مِنْهُ أَثْقَ عَشَرَ يَقِيْسَيْ وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَيْنَ أَقْتَمْ الصَّكَلَةَ وَمَاتَيْشَمْ أَزْكَلَةَ وَمَاءْشَمْ يُرْشِلَ يَعْرِشُمُوْمَ وَأَقْرَضَمْ اللَّهُ قَرْمَنَا حَسَنَا لَأَكْيَنَ عَنْكُمْ سَوْيَاكُمْ وَلَأَنْجَلَتُمْ جَهَنَّمَ بَحْرِيْ مِنْ قَنْيَكَا الْأَنْهَرَ» [المائدة: ١٢]... الآية. وقال آخرون: هو الذي أخذ الله عليهم في التوراة، وأنه سيعيث منبني إسماعيل نبياً عظيماً يطهِّي جميع العرب، الشعوب والقبائل، والمراد به محمد ﷺ فمن اتبَعَه غفر الله له ذنبه، وأدخله الجنة، وجعل له أجرين. وقد أورد الرازى هنا بشارات كثيرة عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بمحمد ﷺ. وقال أبو العالية: «وَأَرْفَوْا يَمِيقَ» قال: عهده إلى عباده: دين الإسلام وأن يتبعوه. وقال الصحاك، عن ابن عباس: «أُوفَ يَهْدِكُمْ» قال: أرض عنكم وأدخلكم الجنة. وكذا قال السدى، والضحاك، وأبو العالية، والربيع بن أنس. وقوله تعالى: «وَلَيَقَنَ فَارْهَبُونَ» أي: فاخشون؛ قاله أبو العالية، والسدى، والربيع بن أنس، وقتادة. وقال ابن عباس في قوله تعالى: «وَلَيَقَنَ فَارْهَبُونَ» أي: أنزلَ بكم ما أنزلَتْ بمن كان قبلكم من آبائكم من النعمات التي قد عرفتم من المنسخ وغيره. وهذا انتقال من الترغيب إلى الترهيب، فدعاهم إليه بالرغبة والرهبة، لعلهم يرجعون إلى الحق واتباع الرسول ﷺ والاتعاظ بالقرآن وزواجه، وامتثال أوامره، وتصديق أخباره، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم؛ ولهذا قال: «وَإِمْسَا بِمَا أَنْزَلْتَ مُصَدِّقًا لِمَا تَعْكُمْ» مصدقاً: منصوب على الحال من «ما»، أي: بالذى أنزلت مصدقاً. أو من الضمير الممحوف من قوله: (بما أنزلته مصدقاً). ويجوز أن تكون «ما» مصدرية، و«مصدقاً» حال من ضمير الفعل وهو قوله: (بما أنزلت مصدقاً به). يعني به القرآن الذي أنزل على محمد ﷺ النبي الأمى العربي بشيراً ونذيراً وسراجاً منيراً مشتملاً على الحق من الله تعالى، مصدقاً لما بين يديه من التوراة والإنجيل. قال أبو العالية رحمه الله في قوله تعالى: «وَإِمْسَا بِمَا أَنْزَلْتَ مُصَدِّقًا لِمَا تَعْكُمْ» يقول: يا معاشر أهل الكتاب، آمنوا بما أنزلت مصدقاً لما معكم، يقول: لأنهم يجدون محمداً

(١) إسناده لا ي PAS به، ابن بهرام وابن حوشب فيما ضعف، وسيأتي مطولاً في آن عمران.

مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل . وروي عن مجاهد والربيع بن أنس وقتادة نحو ذلك . قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا أُولَئِكَ أَفَإِنْ يَرَوْهُ﴾ قال بعض المفسرين: أول فريق كافر به . أو نحو ذلك . قال ابن عباس: ﴿وَلَا تَكُونُوا أُولَئِكَ أَفَإِنْ يَرَوْهُ﴾ وعندكم فيه من العلم ما ليس عند غيركم . وقال أبو العالية: يقول: ﴿وَلَا تَكُونُوا أُولَئِكَ أَفَإِنْ يَرَوْهُ﴾ أول من كفر بمحمد ﷺ . يعني من جنسكم أهل الكتاب بعد مساعدكم به وبمعبه . وكذا قال الحسن، والسدي، والربيع بن أنس . واختار ابن جرير أنضمير في قوله ﴿يَرَوْهُ﴾ عائد على القرآن، الذي تقدم ذكره في قوله: ﴿يَسِّأَنْزَلْتُ﴾ . وكلا القولين صحيح؛ لأنهما متلازمان، لأن من كفر بالقرآن فقد كفر بمحمد ﷺ، ومن كفر بمحمد ﷺ فقد كفر بالقرآن . وأما قوله: ﴿أُولَئِكَ أَفَإِنْ يَرَوْهُ﴾ فيعني به أول من كفر به من بني إسرائيل مباشرة، فإن يهود المدينة أول بني إسرائيل خوطبوا بالقرآن . فكفرهم به يستلزم أنهم أول من كفر به من جنسهم . وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِأَيْمَنِ ثَنَانَ قَلِيلًا﴾ . يقول: لا تتعاضوا عن الإيمان بآياتي وتصديق رسولي بالدنيا وشهواتها، فإنها قليلة فانية، كما قال عبد الله بن المبارك: أنبأنا عبد الرحمن بن زيد بن جابر، عن هارون بن زيد، قال: سُبْلُ الْحَسْنُ . يعني البصري - عن قوله تعالى: ﴿ثَنَانَ قَلِيلًا﴾ قال: الشمن القليل الدنيا بحدافيها . وقال ابن لهيقة: حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِأَيْمَنِ ثَنَانَ قَلِيلًا﴾ : وإن آياته كتابه الذي أنزله إليهم، وإن الشمن القليل: الدنيا وشهواتها . وقال السدي: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِأَيْمَنِ ثَنَانَ قَلِيلًا﴾ يقول: لا تأخذوا طمعاً قليلاً، ولا تكتتموا اسم الله بذلك الطمع، وهو الشمن . وقال أبو جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِأَيْمَنِ ثَنَانَ قَلِيلًا﴾ . يقول: لا تأخذوا عليه أجراً . قال: وهو مكتوب عندهم في الكتاب الأول: يا ابن آدم، علم مجاناً كما علمت مجاناً . وقيل: معناه، لا تتعاضوا عن البيان والإيضاح ونشر العلم النافع في الناس بالكتمان واللبس، لستمروا على رياستكم في الدنيا القليلة الحقيقة الزائلة عن قريب.

[٤٢٩] وفي سنن أبي داود، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلم علمًا مما ينتهي به وجه الله، لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يُرِخْ رائحة الجنة يوم القيمة»<sup>(١)</sup> . فاما تعليم العلم بأجرة، فإن كان قد تعين عليه فلا يجوز أن يأخذ عليه أجرة، ويجوز أن يتناول من بيت المال ما يقوم به حاله وعياله بأجرة، فإن لم يحصل له منه شيء، وقطعه التعليم عن التكسب، فهو كما لم يتعين عليه، وإذا لم يتعين عليه فإنه يجوز أن يأخذ عليه أجرة، عند مالك والشافعي وأحمد وجمهور العلماء .

[٤٣٠] كما في صحيح البخاري، عن أبي سعيد، في قصة اللديع: «إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله»<sup>(٢)</sup>.

[٤٣١] قوله في قصة المخطوبة: «زووجتكها بما معك من القرآن»<sup>(٣)</sup>.

[٤٣٢] فاما حديث عبادة بن الصامت: أنه علم رجلاً من أهل الصفة شيئاً من القرآن، فأهداه له قوساً،

(١) صحيح . أخرجه أبو داود ٣٦٦٤ وابن ماجه ٢٥٢ وأحد ٣٣٨ وابن حبان ٧٨ والحاكم ١/٨٥، والخطيب ٥/٣٤٦ وإسناده حسن، وقال الحاكم: صحيح سنده، ثقات رواه على شرطهما، ووافقه النهبي، وله شواهد راجع «الإحسان» ٧٧ و ٧٨.

(٢) متفق عليه، وتقديم.

(٣) متفق عليه، وسيأتي بتمامه.

فسأل عنه رسول الله ﷺ فقال: «إن أحببت أن تطوق بقوس من نار فاقبله»، فتركه<sup>(١)</sup>. رواه أبو داود. وروي مثله عن أبي بن كعب مرفوعاً، فإن صلح إسناده فهو محمول عند كثير من العلماء - منهم: أبو عمر بن عبد البر - على أنه لما علمه الله لم يجز بعد هذا أن يعتاض عن ثواب الله بذلك القوس، فاما إذا كان من أول الأمر على التعليم بالأجرة فإنه يصح، كما في حديث اللدغ وحديث سهل في المخطوبة، والله أعلم. قوله **﴿وَإِنَّ قَاتَلُوكُنْ﴾** قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو عمر الدوري، حدثنا أبو إسماعيل المؤدب، عن عاصم الأحول، عن أبي العالية، عن طلاق بن حبيب، قال: التقوى أن تعمل بطاعة الله رجاء رحمة الله على نور من الله، وأن ترك معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله. ومعنى قوله: **﴿وَإِنَّ قَاتَلُوكُنْ﴾**: أنه تعالى يتعددهم فيما يتعلمونه من كتمان الحق وإظهار خلافه، ومخالفتهم الرسول صلوات الله وسلمه عليه.

**﴿وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ إِلَيْنَا تُطْلَى وَتَكْتُبُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾** **﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَفْرُوا الْرَّزْكَةَ وَأَزْكُمُوا مَعَ الْرَّكْبَينَ ﴾**

يقول تعالى ناهياً لليهود عمما كانوا يتعمدونه، من تلبيسهم الحق بالباطل، وتمويههم به وكتمانهم الحق، وإظهارهم الباطل: **﴿وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ إِلَيْنَا تُطْلَى وَتَكْتُبُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾**؛ فنهى عن الشينين معاً، وأمرهم بإظهار الحق والتصریح به؛ ولهذا قال الضحاك، عن ابن عباس: **﴿وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ إِلَيْنَا تُطْلَى﴾**: لا تخلطوا الحق بالباطل، والصدق بالكذب. وقال أبو العالية: **﴿وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ إِلَيْنَا تُطْلَى﴾** يقول: ولا تخلطوا الحق بالباطل، وأدوا النصيحة لعباد الله من أمر محمد ﷺ. وروي عن سعيد بن جبير، والربيع بن أنس نحوه. وقال قتادة: **﴿وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ إِلَيْنَا تُطْلَى﴾**، قال: ولا تلبسو اليهودية والنصرانية بالإسلام؛ وأنتم تعلمون أن دين الله الاسلام، وأن اليهودية والنصرانية بدعة ليست من الله. وروي عن الحسن البصري نحو ذلك. وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: **﴿وَتَكْتُبُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾**: أي: لا تكتموا ما عندكم من المعرفة برسولي وبما جاء به، وأنتم تجدونه مكتوباً عندكم فيما تعلمون من الكتب التي بأيديكم. وروي عن أبي العالية نحو ذلك. وقال مجاهد، والسدي، وقتادة، والربيع بن أنس: **﴿وَتَكْتُبُوا الْحَقَّ﴾** يعني: مهداً **﴿(قُلْتَ)﴾**: **﴿وَتَكْتُبُوا﴾** يتحمل أن يكون مجازوماً، ويحمل أن يكون منصوباً، أي: لا تجمعوا بين هذا وهذا، كما يقال: لا تأكل السمك وتشرب اللبن. قال الزمخشري: وفي مصحف ابن مسعود: **«وَتَكْتُبُونَ الْحَقَّ﴾** أي: في حال كتمانكم الحق. **﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾** حال أيضاً، ومعناه: وأنتم تعلمون الحق. ويجوز أن يكون المعنى: وأنتم تعلمون ما في ذلك من الضرر العظيم على الناس من إخلاص لهم عن الهدى المنفي بهم إلى النار، إن سلکوا ما تبدونه لهم من الباطل المشوب بنوع من الحق لترزوجه عليهم. والبيان: الإيضاح، وعكسه الكتمان وخلط الحق بالباطل. **﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَفْرُوا الْرَّزْكَةَ وَأَزْكُمُوا مَعَ الْرَّكْبَينَ ﴾** قال مقاتل: قوله تعالى لأهل الكتاب **﴿وَأَقِيمُوا﴾**

(١) أخرجه أبو داود ٣٤٦ وابيبيقي ١٢٥ / ٦ من حديث عبادة بن الصامت.. قال المنذري في مختصره ٣٢٧٤: فيه مغيرة بن زياد الموصلي وثقة وكيع وبيهقي، وقال أحد: ضعيف الحديث حدث بأحاديث مناكير، وكل حديث رفعه فهو منكر. وقال أبو زرعة: لا يتحقق بحديثه أهـ قلت: وله علة ثانية وهي جهالة الأسود بن ثعلبة كما في التقريب. وأخرجه أبو داود ٣٤١٧ وابيبيقي ١٢٥ / ٦ من وجه آخر عن عبادة به، وأخرجه البيهقي من حديث أبي بن كعب وأעהه بالانقطاع. وانظر كلام ابن الترمذاني في الجواهر النقي. والحديث والله أعلم لا بأس به بطريقه وشهاده، وقد صلح الحاكم ٤١ / ٢ - ٤٢ ، ٢٢٧٧.

**الشَّهَادَةِ**) أمرهم أن يصلوا مع النبي ﷺ، **«وَإِذَا أَلْزَكُوكُمْ**) أمرهم أن يؤتوا الزكوة. أي: يدفعونها إلى النبي ﷺ، **«وَإِذَا كُنُوا مَعَ الْأَرْكَانِ**) أمرهم أن يركعوا مع الراكعين من أمّة محمد ﷺ، يقول: كونوا معهم ومنهم. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: **«وَإِذَا أَلْزَكُوكُمْ**) يعني بالزكوة طاعة الله والإخلاص. وقال وكيع، عن أبي جناب، عن عكرمة عن ابن عباس، في قوله: **«وَإِذَا أَلْزَكُوكُمْ**) قال: ما يوجب الزكوة؟ قال: مائتان فصاعداً. وقال مبارك بن فضالة، عن الحسن، في قوله تعالى: **«وَإِذَا أَلْزَكُوكُمْ**) قال: فريضة واجبة، لا تنفع الأعمال إلا بها وبالصلة. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو رزعة، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن أبي حيان التيمي، عن الحارث العكلي في قوله تعالى **«وَإِذَا أَلْزَكُوكُمْ**) قال: صدقة الفطر، وقوله تعالى: **«وَإِذَا كُنُوا مَعَ الْأَرْكَانِ**) أي وكونوا مع المؤمنين في أحسن أعمالهم، ومن أخص ذلك وأكمله الصلاة. وقد استدل كثير من العلماء بهذه الآية على وجوب الجمعة، ويسط ذلك في كتاب الأحكام الكبير إن شاء الله تعالى، وقد تكلم القرطبي على مسائل الجمعة والإمامية فأجاد.

﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتَنَوْنَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾

يقول تعالى: كيف يليق بكم - يا معاشر أهل الكتاب، وأنتم تأمرتون الناس بالبر، وهو جماع الخير - أن تنسوا أنفسكم، فلا تأمرتون بما تأمرون الناس به، وأنتم مع ذلك تتلون الكتاب، وتعلمون ما فيه على من قصر في أوامر الله؟ أفلًا تعقلون ما أنتم صانعون بأنفسكم، فتتباهوا من رقتكم، وتتبصروا من عما يكتنفهم. وهذا كما قال عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة في قوله تعالى: **«أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ**) قال: كان بنو إسرائيل يأمرتون الناس بطاعة الله ويتقواه وبالبر، وبخالقون، فغيرهم الله عز وجل، وكذلك قال السدي. وقال ابن جرير: **«أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ**) أهل الكتاب والمنافقون كانوا يأمرتون الناس بالصوم والصلوة، ويدعون العمل بما يأمرون به الناس، فغيرهم الله بذلك، فمن أمر بخير فليكن أشد الناس فيه مسارعة. وقال محمد بن إسحاق، عن محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: **«وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ**) أي: تتركون أنفسكم **«وَأَنْتُمْ نَتَنَوْنَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ**)

، أي: تنهون الناس عن الكفر بما عندكم من النبوة والجهد من التوراة، وتتركون أنفسكم أي: وأنتم تكفرون بما فيها من عهدي إليكم في تصديق رسولي، وتتقضون ميثاقي، وتتجحدون ما تعلمون من كتابي. وقال الضحاك، عن ابن عباس في هذه الآية، يقول: تأمرتون الناس بالدخول في دين محمد ﷺ وغير ذلك مما أمرتم به من إقام الصلاة، وتنسون أنفسكم. وقال أبو جعفر بن جرير رحمه الله: حدثني علي بن الحسن، حدثنا مسلم الجزمي، حدثنا مخلد بن الحسين، عن أبي بـ السختياني، عن أبي قلابة في قول الله تعالى: **«أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتَنَوْنَ الْكِتَابَ**) قال: قال أبو الدرداء رضي الله عنه: لا يفقه الرجل كل الفقه حتى يمتحن الناس في ذات الله، ثم يرجع إلى نفسه فيكون لها أشد مقتاً. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في هذه الآية: هؤلاء اليهود إذا جاء الرجل يسألهم عن الشيء ليس فيه حق ولا رشوة ولا شيء أمروه بالحق، فقال الله تعالى: **«أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتَنَوْنَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ**)

. والغرض أن الله تعالى ذمهم على هذا الصنيع، ونبههم على خطئهم في حق أنفسهم، حيث كانوا يأمرتون بالخير ولا يفعلونه، وليس المراد ذمهم على أمرهم بالبر مع تركهم له، بل على تركهم له، فإن الأمر بالمعروف معروف وهو واجب على العالم، ولكن الواجب والأولى بالعالم أن يفعله مع من أمرهم به، ولا يختلف عنهم، كما قال شعيب عليه السلام: **«وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِنَّ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أَرِيدُ إِلَّا أَهْضَلْتُمْ وَمَا تَرَبَّيْتُ إِلَّا يَأْتُكُمْ مَيْوَرَةً وَلَيْلَةً أَيْمَنَّ**) [مود: ٨٨]. فكل من الأمر بالمعروف

و فعله واجب، لا يسقط أحدهما بترك الآخر على أصح قولى العلماء من السلف والخلف. وذهب بعضهم إلى أن مرتکب المعاصي لا ينهى غيره عنها، وهذا ضعيف، وأضعف منه تمكّهم بهذه الآية، فإنه لا حجة لهم فيها. والصحيح: أن العالم يأمر بالمعروف وإن لم يفعله، وينهى عن المنكر وإن ارتكبه. قال مالك، عن ربيعة: سمعت سعيد بن جبير يقول: لو كان المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيه شيء، ما أمر أحد بمعروف ولا نهى عن منكر. قال مالك: وصدق، من ذا الذي ليس فيه شيء؟ (قلت): ولتكن - والحالة هذه - مذموم على ترك الطاعة و فعله المعصية، لعلمه بها ومخالفته على بصيرة، فإنه ليس من يعلم كمن لا يعلم؛ ولهذا جاءت الأحاديث في الوعيد على ذلك:

[٤٣٣] كما قال الإمام أبو القاسم الطبراني في معجمه الكبير: حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي والحسن بن علي المعمر، قالا: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا علي بن سليمان الكلبي، حدثنا الأعمش، عن أبي تيمية الهجيمي، عن جنديب بن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثُلَ الْعَالَمِ الَّذِي يَعْلَمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَلَا يَعْلَمُ بِهِ، كَمَثَلِ السَّرَّاجِ يُضْيِئُ لِلنَّاسِ وَيُخْرِقُ نُفُسَهُ»<sup>(١)</sup>. هذا حديث غريب من هذا الوجه. حديث آخر:

[٤٣٤] قال الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: حدثنا حمّاد بن سلمة، عن علي بن زيد هو ابن جدعان - عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مررت ليلةً أسرى بي على قومٍ تُقْرَضُ شفاههم بمقارضٍ من نار». قال: قلت: من هؤلاء؟ قالوا: خطباء أمتك من أهل الدنيا، ومن كانوا يأمرُون الناس بالبُر وينسُون أفسحهم، وهم يتلذّلُون الكتاب أفالاً يعقلون»<sup>(٢)</sup>. ورواه عبد بن حميد في مسنده، وتفسيره، عن الحسن بن موسى، عن حمّاد بن سلمة، به. ورواه ابن مردويه في تفسيره، من حديث يونس بن محمد المؤدب، والحجاج بن منهال، كلامهما عن حماد بن سلمة، به. وكذا رواه يزيد بن هارون، عن حمّاد بن سلمة به.

[٤٣٥] ثم قال ابن مردوئه: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، حدثنا موسى بن هارون، حدثنا إسحاق بن إبراهيم التستري ببلخ، حدثنامكى بن إبراهيم، حدثنا عمر بن قيس، عن علي بن زيد، عن ثمامة، عن أنس، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مررت ليلة أسرى بي على أناس تقرض شفاههم وألسنتهم بمقاريض من نار. قلت: مَن هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء خطباء أمتك، الذين يأمرُون الناس بالبر وينسون أنفسهم»<sup>(٢)</sup>.

[٤٣٦] وأخرجه ابن حبان في صحيحه، وابن أبي حاتم، وابن مردويه أيضاً من حدیث هشام

(١) أخرجه الطبراني كما في المجمع ١٨٤ وقال الهيثمي: رجاله موثقون أهـ وفي إسناده علي بن سليمان وثقة ابن حبان، وقال أبو حاتم: ما أردت بحديثه بأساً صالح الحديث ليس بالشهرور، والحديث قال عنه المنذري في الترغيب «١٢٦-١٢٧»: إسناده حسن إن شاء الله. أهـ قلت: فيه عنفنة الأعمش، وهو مدلـس، فالإسناد ضعيف. وأخرجه الطبراني في الأوسط ٦٩٣ بنحوه من حديث أبي هريرة، وضعفه الهيثمي يابن لهيعة، راجع المجمع ١٦٤ (٧٤٧). وله شاهد من حديث أبي بزرة أخرجه البزار والطبراني كما في «المجمع» ٨٦٩، وفيه محمد بن جابر، وهو ضعيف.

(٢) حسن، آخرجه أحد  $\frac{1}{3}$  - ١٢٠ - ١٨٠ - ٢٣١ - ٢٣٩ وابن أبي شيبة ٣٠٨/١٤ بأسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، لكن توبع كما سيأتي.

(٣) حسن ، وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ، لكن توبع في الآتي .

الدُّسْتَوَائِي، عن المغيرة - يعني ابن حبيب - حَتَّى مالك بن دينار، عن مالك بن دينار، عن ثُعَامَة، عن أنس بن مالك، قال: لما عرَجَ برسول الله ﷺ مِنْ قَبْرِهِ مَرَأَهُمْ قَوْمٌ تَقْرَضُ شَفَاهَهُمْ، فقال: «يا جبريل من هؤلاء؟» قال: هؤلاء خطباء من أمتك يأمرُون الناس بالبَر وينسون أنفسهم؛ أَفَلَا يَعْلَمُونَ؟<sup>(١)</sup>

[٤٣٧] حديث آخر - قال الإمام أحمد: حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، قال: قيل لأسامة - وأنا رديه - : ألا تكلم عثمان؟ فقال: إنكم ترونني لا أكلمه إلا أسمعكم، إني لا أكلمه فيما بيبي وبينه ما دون أن أفتح أمراً - لا أحب أن تكون أول من افتحه، والله لا أقول لرجل: إنك خير الناس؛ وإن كان على أميراً - بعد إذ سمعت رسول الله ﷺ يقول . قالوا: وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول: «يَجِأُهُ الْجَنَّةُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنَاهِيَ عَنْهُ أَقْتَابُهِ، فَيَدُورُ بِهَا فِي النَّارِ كَمَا يَدُورُ الْحَمَّارُ بِرَحَاهِهِ، فَيَطْبِقُهُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فَلَانَّ مَا أَصَابَكَ؟ ألم تكن تأْمِنَنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟» فيقول: كنت أَمْرِكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا أَتَيْهُ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَتَيْهُ<sup>(٢)</sup>. ورواه البخاري ومسلم، من حديث سليمان بن مهران الأعمش، به نحوه.

[٤٣٨] وقال أحمد: حدثنا سيار بن حاتم، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْفُوُ عَنِ الْأَمْيَنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا لَا يَعْفُوُ الْعُلَمَاءُ»<sup>(٣)</sup>. وقد ورد في بعض الآثار أنه يغفر للجاهل سبعين مرة حتى يغفر للعالم مرة واحدة، ليس من يعلم كمن لا يعلم<sup>(٤)</sup>، وقال تعالى: «فَلَمْ يَسْتَوِيَ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَنْذَرُ أُولُو الْأَيْمَنِ» [الزمر: ٩].

[٤٣٩] وقد روى ابن عساكر في ترجمة الوليد بن عقبة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ أَنَاسًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَطْلَعُونَ عَلَى أَنَاسٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: بِمَا دَخَلْتُمُ النَّارَ فَوْلَهُ ما دَخَلْنَا الْجَنَّةَ إِلَّا بِمَا تَعْلَمْنَا مِنْكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: إِنَّا كَانَنَا نَقُولُ وَلَا نَفْعِلُ»<sup>(٥)</sup> رواه من حديث الطبراني عن أحمد بن يحيى بن خالد بن حبان الرقي، عن زهير بن عباد الرواسي، عن أبي بكر الذاهري، عن عبد الله بن حكيم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن الوليد بن عقبة، فذكره . وقال الضحاك، عن ابن عباس: أنه جاءه رجل فقال: يا ابن عباس، إني أريد أن أَمَرَ أَمَرَ بالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَا أَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ، قال: أَوْ بَلَغْتَ ذَلِكَ؟ قال: أرجو. قال: إِنَّ لَمْ تَخْشِنْ أَنْ تُفْتَضَحَ بِثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَافْعُلْ. قال: وَمَا هُنَّ؟ قال: قَوْلُهُ تَعَالَى: «أَتَأْمِرُونَ أَنَاسًا بِالْإِلَيْهِ وَتَنْهَاكُمْ أَنْتُمْ كُمْ». أَحْكَمْتَ هَذِهِ؟ قال: لَا . قال: فَالْحَرْفُ الثَّانِي؟ قال: قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَعْلَمُونَ كَبَّرْ مَقْتَنَا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَعْلَمُونَ» [الصف: ٢-٣] أَحْكَمْتَ هَذِهِ؟ قال: لَا . قال: فَالْحَرْفُ الثَّالِثُ؟ قال: قَوْلُ الْعَبْدِ الصَّالِحِ شَعِيبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَدْتُكُمْ عَنْهُ إِنَّ

(١) حسن. أخرجه ابن حبان ٥٣ وإسناده ضعيف لأجل مغيرة بن حبيب، لكن تابعه علي بن زيد فيما تقدم، وتابعهما سليمان التيمي في «الخلية» ١٧٢ / ٨ ورجاله ثقات، فالحديث حسن بطرقه.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٣٢٦٧ وMuslim ٢٩٨٩ وأحد ٤٥٥ / ٥.

(٣) إسناده لين، سيار بن حاتم صدوق له أوهام، وقال الأزدي: عنده مناكير. وشيخه جعفر بن سليمان، فيه ضعف، وهو صدوق، فالإسناد لين غير قوي. والله أعلم.

(٤) لا أصل له في المرفوع، وإنما هو من كلام بعض السلف.

(٥) أخرجه الطبراني ٢٢١٥، وإسناده ضعيف جداً، عبد الله بن حكيم الذاهري، قال الذاهبي عنه في الميزان ٤١٠ / ٢ - ٤١١: قال أحد: ليس بشيء، وكذلك قال علي المديني وغيره، وقال ابن معين والنمساني: ليس بشقة. وكذبه الجوزجانى، ومشاه بعضهم أهـ والشعبي عن الوليد متقطع.

**أَرِيدُ إِلَّا إِنْتَلَحَ** [مود: ٨٨]. أحكمت هذه الآية؟ قال: لا. قال: فابداً بنفسك. رواه ابن مزدويه في تفسيره.

[٤٤٠] وقال الطبراني: حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا زيد بن الحريش، حدثنا عبد الله بن خراش، عن العوام بن حوشب، عن المسيب بن رافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من دعا الناس إلى قول أو عمل ولم يعمل هو به لم يزل في سخط الله حتى يكف أو يعمل ما قال أو دعا إليه»<sup>(١)</sup>. إسناده فيه ضعف. وقال إبراهيم التخخي: إني لأكره القصص لثلاث آيات: قوله تعالى: «أَتَأْمَرُونَ النَّاسَ بِالْيَقْرَبِ وَتَنْسُونَ أَنفُسَكُمْ»، قوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ مَا أَمْسَأْنَا لَمْ تَقُولُوكُمْ كَبِيرًا مَّقْبِرًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَقْعُدُوكُمْ

﴿وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُخَالِّكُمْ إِنَّمَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أَرِيدُ إِلَّا إِنْتَلَحَ مَا أَسْتَطَعْتُ وَمَا تَرَفَّقْتُ إِلَّا يَأْتِيَ عَلَيْكُمْ تَرْكُتُ وَإِلَيْكُمْ أَئْتُمْ﴾، قوله إخباراً عن شعيب: «وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُخَالِّكُمْ إِنَّمَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أَرِيدُ إِلَّا إِنْتَلَحَ مَا أَسْتَطَعْتُ وَمَا

ما أَقْبَحَ الشَّرْهِيدَ مِنْ وَاعِظٍ يَزَمِدُ لَوْكَانَ فِي تَرْهِيدِهِ صَادِقاً أَضْحَى وَأَمْسَى بِيَتِهِ الْمَسْجَدُ إِنْ رَفَضَ النَّاسَ فِيمَا بَالَهُ يَسْتَمْنِخُ النَّاسَ وَيَسْتَرْفِدُ وَالرِّزْقُ مَقْسُومٌ عَلَى مَنْ تَرَى يَسْعَى لِهِ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ وقال بعضهم: جلس أبو عثمان العيري الزاهد يوماً على مجلس التذكرة فأطال السكت، ثم أنشأ

يقول:

وَغَيْرَ تَقْيَى يَأْمُرُ النَّاسَ بِالثُّقْى طَبِيبُ يُدَاوِي، وَالْطَّبِيبُ مَرِيضٌ  
قال: فَضَحَّ النَّاسُ بِالْبَكَاءِ، وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَ الشَّاعِرُ:  
وَصَفَّتِ التُّقْى حَتَّى كَانَكَ ذُو ثُقْى وَرِيحُ الْخَطَايَا مِنْ ثِيَابِكَ تَسْطُعُ

وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ: لَا تَثْنَى عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهِ فَابْدَا بِنَفْسِكَ فَانْهَاكُمْ عَنْ غَيْرِهَا فَهُنَاكَ يُقْبَلُ إِنْ وَعَظْتَ وَيَقْتَدِي

وذكر الحافظ ابن عساكر في ترجمة عبد الواحد بن زيد البصري العابد الوعاظ قال: دعوثر الله أن يُرِيني رفيقي في الجنة، فقيل له في العnam: هي امرأة في الكوفة، يقال لها: ميمونة السوداء، فقصدت الكوفة لأراها فقيل له: هي ترعى غنمًا بoward هناك. فجئت إليها فإذا هي قائمة تصلي، والغنم ترتعى حولها، وبينهن الذئاب، لا ينفرن منها، ولا يسطو الذئاب عليهن، فلما سلمت قالت: يا ابن زيد، ليس الموعد هنا، إنما الموعد ثُمَّ. فسألتها عن شأن الذئاب والغنم، فقالت: إني أصلحت ما بيني وبين سيدتي، فأصلح ما بين الذئاب والغنم. فقلت لها: عظيني، فقالت: يا عجبًا من واعظ يُوعظ! ثم قالت: يا ابن زيد، إنك إن وصفت موازين القسط على جوارحك لخبرتك بمكتوم مكتون ما فيها. يا ابن زيد، إنه بلغني ما من عبد أعطى من

(١) إسناده ضعيف. أخرج الطبراني كما في «المجمع» ٧/٢٧٦ - ٢٧٧ / ١٢١٨٣ من حديث ابن عمر. قال الهيثمي: فيه عبد الله بن خراش وثقة ابن حبان، وقال: يحيط به. وضعفه الجمهر وحقيقة رجال ثقات اهـ. وفي الميزان: ضعفه الدارقطني وغيره. وقال أبو زرعة: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث اهـ وبهذا يتبيّن أن توثيق ابن حبان له غير سديد والله أعلم.

الدنيا شيئاً فابتغى إليه إلا سلبه الله حبّ الخلوة، ويدله بعد القرب البعد، ويعدّ الأنس الوحشة، ثم أثأّثَتْ  
نقول:

يَزْجُرُ قوماً عن الذنوب  
هذا من المنكر العجيب  
وأنت في النهي كالمريض  
عذيبك أو ثبتك من قرب  
موضمه صدق من القلوب

يَا وَاعْظَامُ لِاحْتِسَابٍ  
تَنْهَى وَأَئْتَ السَّقِيمُ حَقًا  
تَنْهَى عَنِ الْفَغْيِ وَالْتَّمَادِي  
لَوْكَنْتُ أَصْلَحْتُ قَبْلَ هَذَا  
كَانَ لِمَا فَلَّتْ: يَا حَبِيب

وَاسْتَعِنُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَلَا هَا لَكِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْمُفْشِعِينَ ﴿٤٩﴾ الَّذِينَ يَطْلُونَ أَهْمَمَ مُلْقَوْرَاهِمَ وَأَهْمَمَ إِلَيْهِ

رَجُمُونَ

يقول تعالى أَمَّا عَبْيِدَهُ، فِيمَا يَؤْمِلُونَ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، بِالاستِعْانَةِ بِالصَّابَرِ وَالصَّلَاةِ، كَمَا قالَ مُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: اسْتَعْيَنُوا عَلَى طَلْبِ الْآخِرَةِ بِالصَّابَرِ عَلَى الْفَرَائِضِ، وَالصَّلَاةِ. فَإِنَّ الصَّابَرَ فَقِيلَ: إِنَّهُ الصِّيَامُ، نَصٌّ عَلَيْهِ مُجَاهِدٌ. قَالَ الْقَرْطَبِيُّ وَغَيْرُهُ: وَلَهُذَا يُسَمِّي رَمَضَانَ شَهِرَ الصَّابَرِ كَمَا نَطَقَ بِهِ الْحَدِيثُ<sup>(١)</sup>.

[٤١] وقال سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن جرّي بن كليب، عن رجل من بنى سليم، عن النبي ﷺ، قال: «الصوم نصف الصبر»<sup>(٢)</sup>. وقيل: المراد بالصبر الكف عن المعاصي، ولهذا قرنه بأداء العبادات وأعلاها فعل الصلاة. قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبيد الله بن حمزة بن إسماعيل، حدثنا إسحاق بن سليمان، عن أبي سنان، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: الصبر صبران: صبر عند المصيبة حسن، وأحسن منه الصبر عن محارم الله. قال: وزوّي عن الحسن البصري نحو ثوب عمر. وقال ابن المبارك، عن ابن لهيعة، عن مالك بن دينار، عن سعيد بن جبير، قال: الصبر اعتراف العبد لله بما أصيب فيه، واحتسابه عند الله ورجاء ثوابه، وقد يجزع الرجل وهو يتجلد فلا يرى منه إلا الصبر. وقال أبو العالية في قوله تعالى: «وَأَسْعَيْنَا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ»<sup>(٣)</sup> قال: على مرضاة الله، واعلموا أنها من طاعة الله. وأما قوله: «وَالصَّلَاةُ»<sup>(٤)</sup>، فإن الصلاة من أكبر العون على الشبات في الأمر، كما قال تعالى: «أَتَلَّمَ مَا أُوحى إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَبِ وَأَفِيكُمُ الْكِتَابُ إِنَّكُمْ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَا تَذَكِّرُ اللَّهَ أَكْبَرُ»<sup>(٥)</sup> (العنكبوت: ٤٥).. الآية.

[٤٤٢] وقال الإمام أحمد: حدثنا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حدثنا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا بْنُ أَبِي زَائِدَةِ، عَنْ عَكْرَمَةَ بْنِ عَمَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّولِيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ أخْرُو حَذِيفَةَ، قَالَ حَذِيفَةَ - يَعْنِي ابْنَ الْيَمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَزَّبَهُ أَمْرٌ صَلَّى». وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكْرِيَا، عَنْ عَكْرَمَةَ بْنِ عَمَارٍ، كَمَا سَيَأْتِي.

(١) ورد في ذلك أحاديث كثيرة، راجع «مسند أحد» ٢٦٣ / ٢ و «مسند أبي سعيد» ٣٨٤ - ٥١٣ و «مسند أبي هريرة» ١٥٤ / ٥ و «مسند أبي حمزة» ٣٦٣.

(٢) أخرجه أبو داود وابن ماجة وابن حبان وابن الأوزاعي وابن الصباغ لا تضر، وله شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه ابن ماجة ١٧٤٥ باستاد ضعيف لضعف موسى بن عبيدة الربيزي، لكن يصلح شاهداً.

(٣) حسن. أخرجه أحادي ٣٨٨ / ٥ والطبراني ٨٥٠ وإسناده لين، فيه عبد العزيز آخر حذيفة، وثقة ابن حبان وحده، ويشهد له حديث صهيب أخرجه أحادي ٤ / ٣٣٣ و ٦ / ١٦ والنمساني في «اللليلة» ٦١٤ وصححه ابن حبان ١٩٧٥.

[٤٤٣] وقد رواه ابن جرير، من حديث ابن جرير، عن عكرمة بن عمارة، عن محمد بن عبيد بن أبي قدامة، عن عبد العزيز بن اليمان، عن حذيفة، قال: «كان رسول الله ﷺ إذا حَزِنَهُ أَمْرٌ فَرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>. ورواه بعضهم، عن عبد العزيز ابن أخي حذيفة - ويقال: أخي حذيفة - مرسلاً، عن النبي ﷺ.

[٤٤٤] وقال محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة: حدثنا سهل بن عثمان بن مسعود العسكري، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: قال عكرمة بن عمارة، قال محمد بن عبد الله الدؤلي، قال عبد العزيز: قال حذيفة: رجعت إلى النبي ﷺ ليلة الأحزاب، وهو مشتمل في شملة يصلني، وكان إذا حَزِنَهُ أَمْرٌ صَلَّى»<sup>(٢)</sup>.

[٤٤٥] [٤٤٤] وحدثنا عبد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمع حارثة بن مُضْرِبَ، سمع علينا رضي الله عنه يقول: «القد رأينا ليلة بدر وما فينا إلا نائم، غير رسول الله ﷺ يصلِّي ويدعو حتى أصبح»<sup>(٣)</sup>.

[٤٤٦] قال ابن جرير: وروي عنه عليه الصلاة والسلام: أنه مرّ بأبي هريرة، وهو منبطح على بطنه، فقال له: «اشكنت ذرداً؟ و معناه: أي يجعلك بطنك؟ قال: نعم. قال: قم فصل، فإن الصلاة شفاء»<sup>(٤)</sup>. قال ابن جرير: وقد حدثنا محمد بن العلاء، وبعقوب بن إبراهيم، قالا: حدثنا ابن علية، حدثنا عبيدة بن عبد الرحمن، عن أبيه: أن ابن عباس نهى إليه أخوه قتُم وهو في سفر، فاسترجع ثم تنهى عن الطريق، فanax فصل ركعتين أطال فيها الجلوس، ثم قام يمشي إلى راحلته وهو يقول: «وَاسْتَغْفِرُوا لِأَنَّهُ كَبِيرٌ إِلَّا عَلَى الْخَشِينِ»<sup>(٥)</sup>. وقال سعيد، عن حجاج، عن ابن جرير: «وَاسْتَغْفِرُوا لِأَنَّهُ كَبِيرٌ»، قال: إنها مَفْوَتَانَ عَلَى رَحْمَةِ اللَّهِ . والضمير في قوله: «وَاتَّهَا لَكَبِيرٍ»، عائد إلى الصلاة، نص عليه مجاهد، واختاره ابن جرير. ويحتمل أن يكون عائداً على ما يدل عليه الكلام، وهو الوصية بذلك، كقوله تعالى في قصة قارون: «وَقَالَ الَّذِينَ أَفْوَى الْيَمْنَ وَلَمَّا حَمَّلُوكُمْ ثَوَابَ الْفَحْشَاتِ لَمْ يَأْتُوكُمْ وَعِيلٌ صَلِيبًا وَلَا يَلْقَنَهُمْ إِلَّا الظَّمَرَادُونَ»<sup>(٦)</sup> [القصص: ٨٠]. وقال تعالى: «وَلَا شَرَوْيَ الْمَسْتَكَةَ وَلَا أَسْتَكَةَ أَدْفَعَ يَأْلَمِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي يَتَنَكَّرُ وَيَنْهَا عَذَّوْهُ كَانَتْ وَرَقَّ حَبِيبَةَ وَمَا يَلْقَنَهُمْ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يَلْقَنَهُمْ إِلَّا ذُرَّ حَطَبَ عَظِيمَ»<sup>(٧)</sup> [فصلت: ٣٥ - ٣٤] أي: وما يَلْقَنَى هذه الوصية إلا الذين صبروا، «وَمَا يَلْقَاهَا» أي: يتواءما ويلهمها إلا ذو حظ عظيم. وعلى كل تقدير، كقوله تعالى: «وَاتَّهَا لَكَبِيرٍ». أي: مشقة ثقيلة إلا على الخاشعين. قال ابن أبي طلحة، عن ابن عباس: يعني المصدقين بما أنزل الله. وقال مجاهد: المؤمنين حقاً. وقال أبو العالية: إلا على الخاشعين الخائفين. وقال مقاتل بن حيان: «إِلَّا عَلَى الْخَشِينِ»، يعني المتواضعين. وقال الضحاك: «وَاتَّهَا لَكَبِيرٍ»، قال: إنها لثقلة إلا على الخاضعين لطاعته، الخائفين سطواته، المصدقين بوعده ووعيده.

[٤٤٧] وهذا يُشبه ما جاء في الحديث: «القد سألت عن عظيم، وإن ليسيز على من يسره الله عليه»<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه الطبرى ٨٤٩ وإسناده لين كسابقه.

(٢) أخرجه أبو داود ١٣١٩ وإسناده لين كسابقه، لكن يشهد لهذه الروايات حديث صحيب كما تقدم. ويشهد له ما بعده.

(٣) حسن. أخرجه أحاد ١٢٥/١ و ١٣٨ وأiben حبان ٢٢٥٧ بإسناد حسن، رجاله الصحيح غير حارثة، وهو ثقة.

(٤) ضعيف جداً. أخرجه أحاد ٤٠٣/٢ وأiben ماجه ٣٤٥٨ وإسناده ضعيف جداً، فيه ذراود بن علية، وليث بن أبي سليم، وكلها ضعيف، وقال ابن حبان في ذراود: منكر الحديث جداً وصوب ابن القيم في «الطب» من ١٥١ الوقف فيه على أبي هريرة. والحديث عند الطبرى ٨٥١ معلق.

(٥) هو بعض حديث، وسيأتي بتمامه، وهو حديث حسن.

وقال ابن جرير: معنى الآية واستعينوا أيها الأخبار من أهل الكتاب، بحسب أنفسكم على طاعة الله وبإقامة الصلاة المانعة من الفحشاء والمنكر، المقربة من رضا الله، العظيمة إقامتها إلا على المتواضعين لله المستكينين لطاعته المتذللين من مخافته. هكذا قال، والظاهر أن الآية وإن كانت خطاباً في سياق إنذاربني إسرائيل، فإنهم لم يقصدوا بها على سبيل التخصيص، وإنما هي عامة لهم ولغيرهم، والله أعلم.

وقوله تعالى: «**أَلَّذِينَ يَظْلَمُونَ أَتَهُمْ مُلْئُقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَجِعُونَ**» [٤٦] هذا من تمام الكلام الذي قبله، أي وإن الصلاة أو الرؤساء لثقلة إلا على الخاشعين الذين يظلون أنهم ملقو ربهم، أي: يعلمون أنهم محشورون إليه يوم القيمة، معروضون عليه، وأنهم إليه راجعون، أي: أمرهم راجعة إلى مشيتهم، يحكم فيها ما شاء بعده، فلهذا لما أيقنا بالمعاد والجزاء سهل عليهم فعل الطاعات وترك المنكرات. فاما قوله: «**يَظْلَمُونَ أَتَهُمْ مُلْئُقُوا رَبِّهِمْ**». قال ابن جرير، رحمه الله: العرب قد تسمى اليقين ظناً، والشك ظناً، نظير تسميتهم الظلمة سُدْنَة، والضياء سُدْنَة، والمغيث صارخاً، والمستغيث صارخاً، وما أشبه ذلك من الأسماء التي يُسمى بها الشيء وضده، كما قال ذريند بن الصنة:

**فَقَلَّتْ لَهُمْ: ظُلُّوا بِالْفَيْ مُدَبْجِجٌ سَرَائِهِمْ فِي الْفَارِسِيِّ الْمُسَرَّدٍ**

يعني بذلك: تيقنا بالفي مدجج يأتيكم، وقال عميرة بن طارق:

**بَأْنَ ثَغَرَزُوا قَوْمِيْ وَاقْعُدَ فِيْكُمْ وَاجْعَلْ مِنِي الظَّنْ غَيْبَاً مَرْجَمَا**

يعني: وأجعل مني اليقين غيباً مرجماً، قال: والشواهد من أشعار العرب وكلامها على أن الظن في معنى اليقين، أكثر من أن تحصى، وفيما ذكرنا كفاية لمن وفق لفهمه، ومنه قول الله تعالى: «**وَرَءَةُ الْمُخْرِجُونَ أَنَّارَ ظَلَّلُوا أَتَهُمْ مُوَاقِعُوهَا**» [الكهف: ٥٣] ثم قال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو عاصم، حدثنا سفيان، عن جابر، عن مجاهد قال: كل ظن في القرآن يقين. أي: ظنت وظلت. وحدثني المثنى، حدثنا إسحاق، حدثنا أبو داود الحفاري، عن سفيان، عن ابن أبي تجبيح، عن مجاهد، قال: كل ظن في القرآن فهو علم. وهذا سند صحيح. وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله تعالى: «**أَلَّذِينَ يَظْلَمُونَ أَتَهُمْ مُلْئُقُوا رَبِّهِمْ**» قال: الظن هنا يقين. قال ابن أبي حاتم: رووي عن مجاهد، والستدي، والربيع بن أنس، وقتادة نحو قول أبي العالية. وقال سعيد، عن حجاج، عن ابن جريج: «**أَلَّذِينَ يَظْلَمُونَ أَتَهُمْ مُلْئُقُوا رَبِّهِمْ**» علموا أنهم ملقو ربهم كقوله: «**إِنِّي ظَنَّتُ أَنِّي مُلْئِقٌ حَيَاةً**» [الحاقة: ٢٠] يقول: علمت. وكذلك قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم

[٤٤٨] قلت: وفي الصحيح أن الله تعالى يقول للعبد يوم القيمة: «**أَلَمْ أَرْوَجْكَ، أَلَمْ أُخْرِمْكَ، أَلَمْ أَسْخُرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبْلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرَيْعَ؟**». فيقول: بل. فيقول الله تعالى: «**أَفَظَنَتِنِي أَنِّكَ مُلْقِيَّ؟**». فيقول: لا. فيقول الله: «**الْيَوْمَ أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيَتِنِي**»<sup>(١)</sup>. وسيأتي مبسوطاً عند قوله تعالى: «**نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ**» [التوبه: ٦٧]. إن شاء الله تعالى.

**﴿يَبَيِّنِي إِسْرَئِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَةَ أَلَّتِي أَنْهَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَصَلَّكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾** [٤٧]

يذكرهم تعالى بسالف نعمه على آبائهم وأسلافهم، وما كان فضلهم به من إرسال الرسل منهم، وإنزال الكتب عليهم وعلى سائر الأمم من أهل زمانهم، كما قال تعالى: «**وَلَئِنْ أَخْرَجْتَهُمْ عَلَى عَلَيْهِ عَلَى الْعَالَمِينَ**»

[الدخان: ٣٢]، وقال تعالى: «وَإِذَا قَالَ مُوسَى لِعَوْمَهِ يَكُوْمُ أَذْكُرُوا يَقْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيْكُمْ أَنْبِيَاءً وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَأَنْتُمْ مَا تَمَّ يُؤْتَ أَسْدًا مِنَ الْمُكَبِّرِينَ» [٢٠] [المائدة: ٢٠]. قال أبو جعفر الرازبي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله تعالى: «وَإِنَّ فَصَلَكُمْ عَلَى الْمُكَبِّرِينَ»، قال: بما أعطوا من الملك والرسل والكتب على عالم من كان في ذلك الزمان، فإن لكل زمان عالماً. وروي عن مجاهد، والربيع بن أنس، وقاده، وإسماعيل بن أبي خالد نحو ذلك. ووجب العمل على هذا؛ لأن هذه الأمة أفضل منهم، لقوله تعالى خطاباً لهذه الأمة: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمِنُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَئِنْ مَا أَمَّنَ أَهْلُ الْكِتَابَ لَكُمْ خَيْرٌ لَهُمْ» [آل عمران: ١١٠].

[٤٩] وفي السنن والمسانيد عن معاوية بن حيينة الفشيري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنْتُمْ شُوْفُونَ سبعين أمة، أنتم خيرها وأكرمها على الله»<sup>(١)</sup>، والأحاديث في هذا كثيرة تذكر عند قوله تعالى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ». وقيل: المراد تفضيل نوع ما من الفضل على سائر الناس، ولا يلزم تفضيلهم مطلقاً، حكاه فخر الدين الراري. وفيه نظر. وقيل: إنهم فضلوا على سائر الأمم لاشتمال أمتهم على الأنبياء. حكاه القرطبي في تفسيره، وفيه نظر، لأن العالمين عام يشمل من قبلهم ومن بعدهم من الأنبياء، فابراهيم الخليل قبلهم، وهو أفضل من سائر أنبيائهم، ومحمد بعدهم وهو أفضل من جميع الخلق، وسيد ولد آدم في الدنيا والآخرة، صلوات الله وسلامه عليه وعلى إخوانه من الأنبياء والمرسلين.

﴿وَأَنْقُوا يَوْمًا لَا يَجِدُونَ نَفْسًا عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبِلُ مِنْهَا شَفَعَةً وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَذَّلٌ وَلَا هُنْ يُنَصَّرُونَ﴾ [٤٨]  
بحث فخر الدين الراري هنا مع المعتزلة في إثبات الشفاعة، وأورد لها شبهها وأجاب عليها. قلت: وقد بسطت الكلام على الأحاديث المتواترة في الشفاعة وأقسامها وتعدادها وأنواعها في كتابنا «في البعث والنشور»، والله الحمد والمنة.

لما ذكرهم تعالى بنعمه أولاً، عطف على ذلك التحذير من حلول نقمتهم بهم يوم القيمة، فقال: «وَأَنْقُوا يَوْمًا» يعني يوم القيمة، «لَا يَجِدُونَ نَفْسًا عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا» أي لا يعني أحد عن أحد، كما قال: «وَلَا يُؤْخَذُ وَلَا يَنْدَدُ أَخْرَى» [الأنعام: ١٦٤]، وقال: «لِكُلِّ أَنْبِيَاءٍ يَنْهَا يَوْمَ يُبْرَأُ شَأْنُهُ» [٧] [عيس: ٣٧]، وقال: «كَيْمَانًا أَنْقُوا يَوْمًا لَا يَجِدُ وَالْأَدْعَى عَنْ وَالْأَدْعَى شَيْئًا» [لقمان: ٣٣]، فهذا أبلغ المقامات: أن كلام من الوالد وولده لا يعني أحدهما عن الآخر شيئاً. وقوله تعالى: «وَلَا يُقْبِلُ مِنْهَا شَفَعَةً» يعني من الكافرين. كما قال: «فَمَا تَعْمَلُمُ شَفَعَةً الْمُكَبِّرِينَ» [٤٨] [المدثر: ٤٨]. وكما قال عن أهل النار: «فَتَأْلِمُ لَهُمْ شَفَعَةً وَلَا صَدِيقَ حَيْمَ» [١١] [الشعراء: ١٠٠ - ١٠١]. وقوله تعالى: «وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَذَّلٌ» أي: لا يقبل منها فداء، كما قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَا أُتُوهُمْ كَذَّارٌ فَلَنْ يُبْكِلَ مِنْ أَحَدِهِمْ إِلَّا الْأَذْرَفَ ذَهَبًا وَلَوْ أَنْتُمْ يَدْعُونَهُ» [آل عمران: ٩١]. وقال: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلُهُ مَعْكُومٌ لِيُقْتَدِرُوا بِهِ مِنْ عَذَابٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا لَمْ يُنْقِلْ وَمِنْهُمْ لَكُمْ حَدَّابُ الْيَمَ» [١١] [العنود: ٣٦] وقال تعالى: «وَإِنْ تَعْدِلُ كُلَّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا» [الأنعام: ٧٠]. وقال: «فَإِنَّمَا لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فَذِيَّةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا» [العديد: ١٥] الآية. فأخبر تعالى أنهم إن لم يؤمنوا برسوله ويتابعوه على ما بعثه به، ووافوا الله يوم القيمة على ما هم عليه فإنه لا ينفعهم قربة قريب ولا شفاعة ذي جاه، ولا يقبل منهم فداء، ولو بملء الأرض ذهباً، كما قال تعالى: «مَنْ قَبَلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمًا لَا يَبْغِي فِيهِ وَلَا حُلْمًا»

(١) حديث صحيح، ويأتي مستوفياً في سورة آل عمران إن شاء الله تعالى.

وَلَا شَفْعَةٌ» [البقرة: ٢٥٤]، وقال: «لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خَلْلٌ» [إبراهيم: ٣١]. وقال سُنيد: حدثني حجاج، حدثني ابن جرير قال: قال مجاهد: قال ابن عباس: «وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَذَلٌ»، قال: بدل، والبدل: الفدية. وقال الشدّي: أما عدل فعلتها من العذاب يقول: لو جاءت بدل الأرض ذهباً تفدي به ما قيل منها. وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم. وقال أبو جعفر الرازبي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله: «وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَذَلٌ» يعني: فداء. قال ابن أبي حاتم: وروي عن أبي مالك، والحسن، وسعيد بن جبير، وفتادة، والربيع بن أنس، نحو ذلك. وقال عبد الرزاق: أئبنا الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه في حديث طويل، قال: والصرف والعدل: التطوع والفرضية. وكذا قال الوليد بن مسلم، عن عثمان بن أبي العاتكة، عن عمير بن هانع. وهذا القول غريب هنا، والقول الأول أظهر في تفسير هذه الآية، وقد ورد حديث يقويه، وهو ما قال ابن جرير: حدثني نجح بن إبراهيم، حدثنا علي بن حكيم، حدثنا حميد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عمرو بن قيس الملاني، عن جبل من بني أمية - من أهل الشام أحسن عليه الثناء - قال:

[٤٥٠] قيل: يا رسول الله، ما العدل؟ قال: «العدل الفدية»<sup>(١)</sup>. وقوله تعالى: «وَلَا هُنَّ يُنَصَّرُونَ»، أي: ولا أحد يغضب لهم فينصرهم وينقذهم من عذاب الله، كما تقدم من أنه لا يعطف عليهم ذو قرابة ولا ذو جاه، ولا يقبل منهم فداء. هذا كله من جانب التلطيف، ولا لهم ناصر من أنفسهم ولا من غيرهم، كما قال: «فَمَا لَمْ يَنْفُذْ وَلَا تَأْمِرْ» [الطارق: ١٠]، أي: أنه تعالى لا يقبل فيمن كفر به فدية ولا شفاعة، ولا ينقذ أحداً من عذابه منقذ، ولا يخلص منه أحد، ولا يغير منه أحد، كما قال تعالى: «وَمَوْرِيْحِيْدُ وَلَا يَجْسَارُ عَلَيْهِ» [المؤمنون: ٨٨]. وقال: «فَقَوْهِيْلُ لَا يَجْبَرُ عَذَابَهُ أَمْدَ» [٦٧] «لَا يُؤْنَقُ وَكَافِرُهُ أَمْدَ» [٦٨] [النجر: ٢٥ - ٢٦]. وقال: «فَتَالَّكُرُ لَا تَنَاصِرُونَ» [٦٩] «بَلْ هُرُلَيْلُمُ مُسْتَنَسِمُوْنَ» [٦١] [الصفات: ٢٥ - ٢٦]، وقال: «فَلَوْلَا نَصَرُهُمُ الَّذِينَ أَنْخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا كَانُوا مُلْكَةً بَلْ صَلَوْا عَنْهُمْ» [الأحقاف: ٢٨]... الآية. قال الصحاح عن ابن عباس في قوله تعالى: «فَتَالَّكُرُ لَا تَنَاصِرُونَ» [٦٩]: ما لكم اليوم لا تمانعون منا؟ هيئات ليس ذلك لكم اليوم. قال ابن جرير: وتتأويل قوله: «وَلَا هُنَّ يُنَصَّرُونَ» يعني: أنهم يومئذ لا ينصرهم ناصر، كما لا يشفع لهم شافع، ولا يقبل منهم عدل ولا فدية. بطلت هنالك المحاباة، وأضحمت الرؤساء والشفاعات، وارتفاع من القوم التعاون والتناصر، وصار الحكم إلى العجب العدل الذي لا ينفع لديه الشفاعة والنصراء، فيجزي بالسيئة مثلها، وبالحسنة أضعافها، وذلك نظير قوله تعالى: «وَقُوْهِرُ لِيْلُمُ مُسْتَنَسِمُوْنَ» [٦١] «مَا لَكُرُ لَا تَنَاصِرُونَ» [٦٩] «بَلْ هُرُلَيْلُمُ مُسْتَنَسِمُوْنَ» [٦١].

﴿وَإِذْ جَنَّبْتُمْ مِنْ إِلَى فِرْعَوْنَ يَسْمُوْنَكُمْ سُوَّالْعَذَابِ يَذْهَبُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَغْيِيْنَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَّاَمَّ مِنْ رَتِكُمْ عَظِيمٌ﴾ [٦١] وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَبْجَنَّكُمْ وَأَغْرَقْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ وَأَشْمَمْ نَظَرُوْنَ [٦٠] آل الرجل: من يتسمى إليه بحسب أو سبب. وقيل: هم أتباعه وأشياعه. وقيل: من هو على دينه وملته. وقد يطلق على الرجل نفسه، ويضاف إلى المعظم، فيقال: آل فلان، ولا يضاف إلى البلدان على المشهور وجوز بعضهم إلى المدينة كما يقال: أهل المدينة. وحكي أبو عبيد: آل مكة، آل الله. وهكذا يضاف إلى المضرر على الأشهر، قال عبد المطلب:

(١) ضعيف جداً. أخرجه الطبراني ٨٨٧ عن عمرو بن قيس الملاني عن رجل من أهل الشام، وفيه إرسال عمرو بن قيس ليس له رواية عن الصحابة، وإنما يروي عن التابعين، راجع الجرح والتعديل ٦/ ٢٥٤.

وأنصر على آل الصليب وعابديه اليوم آلك

وقال غيره:

### أنا الفارس الحامي حقيقة والدي

وآلـي كـما تـحمـي حـقـيقـة آلـكـ

يقول تعالى: واذكروا يا بني إسرائيل نعمتي عليكم إذ «بَمْئَنَّكُمْ مِنْ أَلِ فِرْعَوْنَ»، أي: خلصتكم منهم، وأنقذتكم من أيديهم صحبة موسى عليه السلام، وقد كانوا «يَسُومُونَكُمْ»، أي: يوردونكم ويذيفونكم ويولونكم سوء العذاب. وذلك أن فرعون - لعنه الله - كان قد رأى رؤيا هائلة، رأى ناراً خرجت من بيت المقدس فدخلت بيوت القبط ببلاد مصر، إلا بيوتبني إسرائيل، مضمنونها أن زوال ملوكه يكون على يدي رجل منبني إسرائيل. ويقال: بل تحدث سُماره عنده بأن بني إسرائيل يتوقعون خروج رجل منهم، يكون لهم به دولة ورفعة، وهكذا جاء في حديث الفتوح كما سيأتي في موضعه في سورة طه، إن شاء الله تعالى، فعند ذلك أمر فرعون - لعنه الله - بقتل كل ذكر يولد بعد ذلك منبني إسرائيل، وأن ترك البنات، وأمر باستعمالبني إسرائيل في مشاق الأعمال وأراذلها، وه هنا فسر العذاب بذبح الأبناء، وفي سورة إبراهيم عطف عليه، كما قال: «يَسُومُونَكُمْ سُوَّةَ الْمَذَابِ وَيَذِمُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَعْيِنُونَ نَسَاءَكُمْ» [إبراهيم: ٦]. وسيأتي تفصيل ذلك في أول سورة القصص، إن شاء الله تعالى، وبه الثقة والمعرفة والتائيد. ومعنى «يَسُومُونَكُمْ» أي: يولونكم، قاله أبو عبيدة، كما يقال: سامه خطة خسف، إذا أولاها إياها. قال عمرو بن كلثوم: إذا ما المَلْكُ سَامَ النَّاسَ خَسْفًا أَبَيْنَا أَنْ تُقْرَأَ الْخَسْفُ فِينَا

وقيل: معناه: يديمون عذابكم، كما يقال: سائمة الغنم، من إدامتها الرعي. نقله القرطبي، وإنما قال ه هنا: «يَذِمُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَعْيِنُونَ نَسَاءَكُمْ» ليكون ذلك تفسيراً للنسمة عليهم في قوله: «يَسُومُونَكُمْ سُوَّةَ الْمَذَابِ» ثم فسره بهذا القول ه هنا: «أَذَّكَرُوا يَمْعِقُ الْقَلْقَلَاتِ عَلَيْكُمْ». وأما في سورة إبراهيم فلما قال: «وَذَكَرُهُمْ يَأْتِيهِمُ اللَّهُ» [إبراهيم: ٥]، أي: بأيديه وينفعه عليهم، فناسب أن يقول هناك: «يَسُومُونَكُمْ سُوَّةَ الْمَذَابِ وَيَذِمُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَعْيِنُونَ نَسَاءَكُمْ»، فعطف عليه الذبح، ليدل على تعدد النعم والأحادي علىبني إسرائيل. وفرعون علم على كل من ملوك مصر، كافراً من العمالقة وغيرهم، كما أن قيصر علم على كل من ملوك الروم مع الشام كافراً، وكذلك كسرى لمن ملك الفرس، وتبَعَ لمن ملك اليمن كافراً، والنجماشي لمن ملك الحبشة، وبطليموس لمن ملك الهند، ويقال: كان اسم فرعون الذي كان في زمن موسى عليه السلام: الوليد بن مصعب بن الريان، وقيل: مصعب بن الريان، وكان من سلالة عُملِيق بن الأود بن إرم بن سام بن نوح، وكنيته أبو مرّة، وأصله فارسي من إصطخر؛ وأيّاً ما كان فعله لعنة الله. قوله تعالى: «وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ قَنْ رَتِيكُمْ عَظِيمٌ» قال ابن جرير: وفي الذي فعلنا بكم من إنجاثنا إياكم مما كتمن فيه من عذاب آل فرعون بلاء لكم من ربكم عظيم. أي: نعمة عظيمة عليكم في ذلك. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله تعالى: «بَلَاءٌ قَنْ رَتِيكُمْ عَظِيمٌ». قال: نعمة. وقال مجاهد: «بَلَاءٌ قَنْ رَتِيكُمْ عَظِيمٌ» قال: نعمة من ربكم عظيمة. وكذلك قال أبو العالية، وأبو مالك، والستي، وغيرهم، وأصل البلاء: الاختبار، وقد يكون بالخير والشر، كما قال تعالى: «وَبَلَوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فَشَّنَّهُ وَلَيْتَنَا تُرْجِعُونَ» [الأنبياء: ٣٥]، وقال: «وَبَلَوْتُهُمْ بِالْمُحَسَّنَاتِ وَالْمُسَيْئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ» [الأعراف: ١٦٨]. قال ابن جرير: وأكثر ما يقال في الشر: بلوته أبلوه بلاء، وفي الخير: أبلوه إبلاء وبلاء، قال زهير بن أبي سلمى:

جَزَى اللَّهُ بِالْإِحْسَانِ مَا فَعَلَ بِكُمْ

وَأَبْلَاهُمَا خَيْرَ الْبَلَاءِ الَّذِي يَبْلُو

قال: فجمع بين اللغتين، لأن أراد فأنعم الله عليهما خير النعم التي يُحثّبُ بها عباده. وقيل: المراد بقوله: «وَفِي ذَلِكُمْ» أنه إشارة إلى ما كانوا فيه من العذاب المهيمن، من ذبح الأبناء واستحياء النساء. قال القرطبي: وهذا قول الجمهور، ولفظه بعد ما حكى القول الأول، ثم قال: وقال الجمهور: الإشارة إلى الذبح ونحوه، والبلاء هنا في الشر، والمعنى: وفي الذبح مكره وامتحان. قوله تعالى: «وَإِذْ فَرَقْنَا يَكُنُّ الْبَيْرَ فَأَبْيَنْتُكُمْ وَأَغْرَقْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ وَأَنْشَأْتُ نَظَرَتِهِ» (٥٣)، معناه: وبعد أن أنقذناكم من آل فرعون، وخرجتم مع موسى عليه السلام، وخرج فرعون في طلبكم، فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرُ، كما أخبر تعالى عن ذلك مفصلاً كما سيأتي في موضعه، ومن أبسطها ما في سورة الشعراء إن شاء الله. «فَأَبْيَنْتُكُمْ» أي: حلصناكم منهم، واحتجزنا بينكم وبينهم، وأغرقناهم وأنتم تنظرؤن؛ ليكون ذلك أشفى لتصوركم، وأبلغ في إهانة عدوكم. وقال عبد الرزاق: أئبنا مغفر، عن أبي إسحاق الهمدانى، عن عمرو بن ميمون الأوزدي في قوله تعالى: «وَإِذْ فَرَقْنَا يَكُنُّ الْبَيْرَ» إلى قوله: «وَأَنْشَأْتُ نَظَرَتِهِ». قال: لما خرج موسى ببني إسرائيل، بلغ ذلك فرعون، فقال: لا تتبعوهم حتى تصيّح الديكة. قال: فوالله ما صاح ليلتذر ديك حتى أصبحوا؛ فدعوا بشاة فذهبوا، ثم قال: لا أفرغ من كبدتها حتى يجتمع إلى سمتانة ألف من القبط، فلم يفرغ من كبدتها حتى اجتمع إليه سمتانة ألف من القبط، فلما أتى موسى البحر، قال له رجل من أصحابه يقال له يوش بن نون: أين أمرك ربك؟ قال: أين أمانتك - يُشير إلى البحر - فأقحم يوش فرسه في البحر حتى بلغ الغمرا، فذهب به الغمرا، ثم رجع فقال: أين أمر ربك يا موسى؟ فوالله ما كذبت ولا كذبت. فعل ذلك ثلث مرات، ثم أوحى الله إلى موسى «أَنْ أَنْزِلَ بِكَ الْبَحْرَ»، فضربه «فَأَنْلَقَ نَكَانَ كُلُّ فِرْقَةٍ كَالْكَوَافِرِ الْمَعْظِيمِ» [الشعراء: ٦٣] يقول: مثل الجبل. ثم سار موسى ومن معه، وأتبعهم فرعون في طريقهم، حتى إذا تاماً فيه أطبقه الله عليهم، فلذلك قال: «وَأَغْرَقْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ وَأَنْشَأْتُ نَظَرَتِهِ». وكذلك قال غير واحد من السلف، كما سيأتي بيانه في موضعه. وقد ورد أن هذا اليوم كان يوم عاشوراء، كما قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أبوب، عن عبد الله بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس، قال:

[٤٥١] قَدِيمَ رَسُولُ اللَّهِ الْمُبَارَكُ بِهِ الْمَدِينَةَ فَرَأَى الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَ؟» . قَالُوا: هَذَا يَوْمُ صَالِحٍ، هَذَا يَوْمُ نَجْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَذَابِهِمْ، فَصَامَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ الْمُبَارَكُ: «أَنَا أَحُقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ» . فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ الْمُبَارَكُ وَأَمْرَ بِصَوْمَهِ<sup>(١)</sup> . وَرَوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ الْبَخَارِيُّ، وَمُسْلِمُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنِ ماجِهِ مِنْ طَرِيقٍ، عَنْ أَبِي يُوبِ السَّخْتَيَانِيِّ، بِهِ نَحْوُ مَا تَقْدِمُ.

[٤٥٢] وَقَالَ أَبُو يَعْلَى الْمُوَصَّلِيُّ: حَدَثَنَا أَبُو الرَّبِيعٍ، حَدَثَنَا سَلَامٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَيْمٍ - عَنْ زَيْدِ الْعَمَّى، عَنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ الْمُبَارَكِ قَالَ: «فَلَقَ اللَّهُ الْبَحْرُ لَبْنَيِ إِسْرَائِيلَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ»<sup>(٢)</sup> . وَهَذَا ضَعِيفٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، فَإِنْ زَيْدًا الْعَمَّى فِيهِ ضَعْفٌ، وَشَيْخُهُ يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ أَضْعَفُ مِنْهُ.

«وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ أَخْذَنَاهُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ، وَأَنْشَأْنَاهُ الْمَلَمُونَ» (٥٤) ثُمَّ عَقَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ (٥٥) وَإِذَا أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْقُرْآنَ لَتَكُنُمْ تَنْتَدُونَ (٥٦) »

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٢٠٠٤ و ٣٣٩٧ و ٣٩٤٣ و ٤٦٨٠ ومسلم ١١٣٠ وأبو داود ٢٤٤٤ وابن ماجه ١٧٣٤ وأحمد ٢٩١ وابن حبان ٣٦٢٥.

(٢) أخرجه أبو بيل ٤٠٩٤، وإسناده ضعيف، زيد العتني ويزيد الرقاشي واهيان. وال الصحيح في هذا ما قبله.

يقول تعالى: وَذَكْرُوا نَعْمَتِي عَلَيْكُمْ فِي غَفَوْيِي عَنْكُمْ، لَمَّا عَبَدْتُمُ الْعَجْلَ بَعْدَ ذَهَابِ مُوسَى لِمِيقَاتِ رَبِّهِ، عِنْدَ اِنْقَضَاءِ أَمْدِ الْمَوَاعِدَةِ، وَكَانَتْ أَرْبِيعَ يَوْمًا، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي الْأَعْرَافِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَأَعْنَا مُوسَى  
لَثَيْثَتِ يَيْلَةَ وَأَشَنَّتِهَا يُصْنَرِ﴾ [الأعراف: ١٤٢] قَيْلٌ: إِنَّهَا ذُو الْقَعْدَةِ بِكُمْمَالِهِ وَعِشْرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَكَانَ ذَلِكَ  
بَعْدَ خَلَاصِهِمْ مِنْ فَرْعَوْنَ وَإِنْجَاهِهِمْ مِنَ الْبَحْرِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ يَعْنِي التُّورَةَ.  
﴿وَالْفُرْقَانَ﴾ وَهُوَ مَا يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْهَدِيَّ وَالضَّلَالَةِ ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَذَكَّرُونَ﴾. وَكَانَ ذَلِكَ أَيْضًا بَعْدَ  
خَرْجِهِمْ مِنَ الْبَحْرِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ سِيَاقُ الْكَلَامِ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ. وَلَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْدَمَا أَتَيْنَا مُوسَى  
الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكَنَا الْفُرْقَانُ الْأَوَّلَ بِصَارِبَتِ لِلثَّابِسِ وَهُدَى وَرَعَمَةً لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [القصص: ٤٣].  
وَقَيْلٌ: الْوَالَّوْ زَائِدَةُ، وَالْمَعْنَى: وَلَقَدْ أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ الْفُرْقَانَ؛ وَهَذَا غَرِيبٌ. وَقَيْلٌ: عَطْفٌ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ  
الْمَعْنَى وَاحِدًا، كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَقَدْمَتِ الأَدِيمِ لِرَاهِشِبَهِ فَالْفَى قَوْلَهَا كَذِبَاً وَمَيْنَا  
وَقَالَ الْآخِرُ:

الْأَحَبُّذَا هَنَذَا وَأَرْضَنَ بَهَا هَنَذَا وَهَنَذَا أَنَى مِنْ دُونِهَا النَّأِيُّ وَالْبُغْدَ  
فَالْكَذْبُ: هُوَ الْمَيْنُ، وَالنَّأِيُّ: هُوَ الْبَعْدُ. وَقَالَ عَتْرَةُ:  
حَيْثَيْتَ مِنْ طَلَلِ تِقَادَمِ عَهْدَهُ أَقْوَى وَأَقْفَرَ بَعْدَ أَمِ الْهَبِيشَ  
فَعَطْفُ الْإِقْفَارِ عَلَى الْإِقْوَاءِ، وَهُوَ هُوَ.

﴿وَإِذَا قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَقُولُوا إِنَّكُمْ طَلَقْتُمْ أَنْفُسَكُمْ يَا تَخَادَّكُمُ الْعَجْلُ فَتُؤْبِرُوا إِلَى بَارِيْكُمْ فَأَفْلَوْا  
أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ حَيْرَ لَكُمْ عِنْدَ بَارِيْكُمْ فَنَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ الْتَّوَابُ الرَّحِيمُ﴾ [٤٦]

هَذِهِ صَفَّةُ تَوْبَتِهِ - تَعَالَى - عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عِبَادَةِ الْعَجْلِ، قَالَ الْحَسَنُ الْبَصَرِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي قَوْلِهِ  
تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَقُولُوا إِنَّكُمْ طَلَقْتُمْ أَنْفُسَكُمْ يَا تَخَادَّكُمُ الْعَجْلُ﴾ فَقَالَ: ذَلِكَ حِينَ وَقَعَ فِي قَلْوبِهِمْ  
مِنْ شَأْنِ عِبَادَتِهِمُ الْعَجْلَ مَا وَقَعَ حِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿رَبَّكَ مُقْطَفٌ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَبَّاً أَنَّهُمْ قَدْ حَسَلُوا كَالَّا لَهُنْ لَمْ  
يَرْعَتْنَا رَبُّنَا وَيَقْنَعُنَا لَنَا﴾ [الأعراف: ١٤٩].. الْآيَةُ. قَالَ: فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ مُوسَى: ﴿يَقُولُوا إِنَّكُمْ طَلَقْتُمْ  
أَنْفُسَكُمْ يَا تَخَادَّكُمُ الْعَجْلُ﴾ وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبَرٍ، وَالرَّبِيعُ بْنُ أَنَّسٍ: ﴿فَتُؤْبِرُوا إِلَى بَارِيْكُمْ﴾ أَيْ إِلَى  
خَالِقِكُمْ. قَلَتْ: وَفِي قَوْلِهِ هَنَذَا: ﴿إِلَى بَارِيْكُمْ﴾ تَبَيَّنَ عَلَى عَظَمِ جَرْمِهِمْ، أَيْ: فَتُوبُوا إِلَى الَّذِي خَلَقَكُمْ وَقَدْ  
عَبَدْتُمْ مَعَهُ غَيْرَهُ. وَقَدْ رَوَى السَّنَنِيُّ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، عَنْ  
الْأَصْبَحِ بْنِ زَيْدِ الْوَرَاقِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي أَبْوَبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:  
إِنَّ تَوْبَتِهِمْ أَنْ يَقْتَلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ كُلُّ مِنْ لَقِيَ مِنْ وَلَدٍ وَوَالِدٍ، فَيُقْتَلُهُ بِالسَّيْفِ، وَلَا يَبَالِي مِنْ قُتْلَ فِي ذَلِكَ  
الْمَوْطَنِ. فَتَابَ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَانُوا خَفِيَّ عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ مَا اطَّلَعَ اللَّهُ مِنْ ذُنُوبِهِمْ فَاعْتَرَفُوا بِهَا، وَفَعَلُوا  
مَا أَمْرَوْا بِهِ، فَغَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْقَاتِلِ وَالْمَقْتُولِ. وَهَذِهِ قَطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ الْفُتُونِ، وَسِيَّاتِي فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ طَهِ  
بِكُمْمَالِهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.. وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنَ الْهَبِيشَ، حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ بَشَّارَ، حَدَثَنَا  
سَفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ، عَنْ عَكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ: ﴿فَتُؤْبِرُوا إِلَى  
بَارِيْكُمْ فَأَفْلَوْا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ حَيْرَ لَكُمْ عِنْدَ بَارِيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ الْتَّوَابُ الرَّحِيمُ﴾ قَالَ: أَمْرَ مُوسَى قَوْمَهُ - عَنْ أَمْرِ  
رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يَقْتَلُوا أَنْفُسَهُمْ، قَالَ: وَاحْتَبِي الَّذِينَ عَكَفُوا عَلَى الْعَجْلِ فَجَلَسُوا، وَقَامَ الَّذِينَ لَمْ يَعْكِفُوا

على العجل، فأخذوا الخنجر بأيديهم، وأصابتهم ظلمة شديدة، فجعل يقتل بعضهم بعضاً، فانجلت الظلمة عنهم، وقد أجلوا عن سبعين ألف قتيل، كل من قتل منهم كانت له توبية، وكل من بقي كانت له توبية. وقال ابن جريج: أخبرني القاسم بن أبي بزرة أنه سمع سعيد بن جبير ومجاهدا يقولان في قوله تعالى: «فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُم» قالا: قام بعضهم إلى بعض بالخنجر يقتل بعضهم بعضاً، لا يحنو رجل على قريب ولا بعيد، حتى لوى موسى بشوبه، فطربوا ما بأيديهم، فكشف عن سبعين ألف قتيل. وإن الله أوحى إلى موسى: أن حنبي، فقد اكتفيت، فذلك حين لوى موسى بشوبه. وروي عن علي رضي الله عنه نحو ذلك. وقال قتادة: أمر القوم بشديد من الأمر، فقاموا يتناحرون بالشفار يقتل بعضهم بعضاً، حتى بلغ الله فيه نقمته، فسقطت الشفار من أيديهم، فأمسك عنهم القتل، فجعل لحيهم توبية، وللمقتول شهادة. وقال الحسن البصري: أصابتهم ظلمة حذار، فقتل بعضهم بعضاً، ثم انكشف عنهم، فجعل توبتهم في ذلك. وقال السدي في قوله: «فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُم» قال: فاجتلذ الذين عبدو والذين لم يعبدوه بالسيوف، فكان من قتل من الفريقين شهيداً، حتى كثر القتل، حتى كادوا أن يهلكوا، حتى قتل منهم سبعون ألفاً، وحتى دعا موسى وهارون: ربنا أهللت بني إسرائيل، ربنا البقية البقية. فأمرهم أن يضعوا السلاح وتاب عليهم، فكان من قتل منهم من الفريقين شهيداً، ومن بقي مكفراً عنه، فذلك قوله: «فَنَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا هُوَ آتُؤَاذِبُ الْأَجِيدُ» وقال الزهري: لما أمرت بنو إسرائيل بقتل أنفسها؛ بَرَزَوْا وَمَعْهُمْ مُوسَى، فاضطربوا بالسيوف، وتطاعنوا بالخنجر، وموسى رافق يديه، حتى إذا أفتنا بعضهم، قالوا: يا نبي الله، ادع الله لنا. وأخذوا بعضديه يستدون يديه، فلم يزل أمرهم على ذلك، حتى إذا قبَلَ اللَّهُ توبَتْهُمْ قبض أيديهم بعضاً، فألقوا السلاح، وحزن موسى وبنو إسرائيل للذى كان من القتل فيهم، فأوحى الله جل شأنه إلى موسى: ما يحزنك؟ أنا من قتل منكم فحي عندي يرزقون، وأما من بقي فقد قبلت توبته. فسر بذلك موسى وبنو إسرائيل. رواه ابن جرير بإسناد جيد عنه. وقال ابن إسحاق: لما رجع موسى إلى قومه، وأحرق العجل وذراء في اليم، خرج إلى ربه بمن اختار من قومه، فأخذتهم الصاعقة، ثم بعثوا، فسأل موسى ربه التوبة لبني إسرائيل من عبادة العجل. فقال: لا، إلا أن يقتلوا أنفسهم. قال: فبلغني أنهم قالوا لموسى: تنصير لأمر الله. فأمر موسى من لم يكن عبد العجل أن يقتل من عبدة. فجلسوا بالأفنية وأضلوا عليهم القوم السيوف، فجعلوا يقتلونهم، وبكي موسى، وبهش إليه النساء والصبيان، يطلبون العفو عنهم، فتاب الله عليهم وغفا عنهم، وأمر موسى أن ترتفع عنهم السيوف. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: لما رجع موسى إلى قومه، وكان سبعون رجلاً قد اعتزلوا مع هارون العجل لم يعبدوه. فقال لهم موسى: انطلقوا إلى موعد ربكم. فقالوا: يا موسى، ما من توبية؟ قال: بلى، «فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ بَارِيْكُمْ فَنَابَ عَلَيْكُمْ» الآية، فاختلطوا السيوف والجزرة والخنجر والسكاكين. قال: ويعث عليهم ضبابة. قال: فجعلوا يتلامسون بالأيدي، ويقتل بعضهم بعضاً. قال: ويلقى الرجل أباه وأخاه فيقتله وهو لا يدرى. قال: ويتنادون فيها، رحم الله عبداً صبر نفسه حتى يبلغ الله رضاه، قال: فقتلهم شهداء، وتبَّ على أحياهم، ثم قرأ: «فَنَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا هُوَ آتُؤَاذِبُ الْأَجِيدُ».

«وَإِذْ قُلْتُمْ يَكُوْسَى لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقَّ رَبِّ اللَّهِ جَهَرَةً فَأَخْذَتُكُمُ الصَّعِقَةَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ يَعْنِتُكُمْ مِّنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَمَلَكُكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾

يقول تعالى: واذكروا نعمتي عليكم في يعني لكم بعد الصعق، إذ سألتم رؤبتي جهزة عياناً، مما لا يستطيع لكم ولا لأمثالكم، كما قال ابن جريج، قال ابن عباس في هذه الآية: «وَإِذْ قُلْتُمْ يَكُوْسَى لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقَّ رَبِّ اللَّهِ جَهَرَةً فَأَخْذَتُكُمُ الصَّعِقَةَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ لَكَ

حَقَّ رَزْيَ اللَّهِ جَهَنَّمَ» قال: علانية. وكذا قال إبراهيم بن طهمان، عن عباد بن إسحاق، عن أبي الحويرث، عن ابن عباس، أنه قال في قول الله تعالى: «لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقَّ رَزْيَ اللَّهِ جَهَنَّمَ» أي: علانية، أي حتى نرى الله. وقال قتادة، والربيع بن أنس: «حَقَّ رَزْيَ اللَّهِ جَهَنَّمَ» أي: عياناً. وقال أبو جعفر، عن الربيع بن أنس: هم السبعون الذين اختارهم موسى فساروا معه. قال: فسمعوا كلاماً. فقالوا: «لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقَّ رَزْيَ اللَّهِ جَهَنَّمَ» قال: فسمعوا صوتاً فصعقوا، يقول: ماتوا. وقال مروان بن الحكم - فيما خطب به على منبر مكة: الصاعقة: صيحة من السماء. وقال السُّدِّي في قوله: «فَأَخَذَنَّكُمُ الظِّنْمَةَ» والصاعقة: نار. وقال عزّزَةُ بْنُ رُؤْيَا في قوله: «وَأَنَّشَّتَ تَنَظُّرَنِي»، قال: صعق بعضهم وبعض ينظرون، ثم بعث هؤلاء وضيق هؤلاء. وقال السُّدِّي: «فَأَخَذَنَّكُمُ الشَّيْقَةَ» فماتوا، فقام موسى يبكي ويذعن الله، ويقول: رب، ماذا أقول لبني إسرائيل إذا أتيتهم وقد أهلكت خيارهم «لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ بَيْنَ قَبْلِ وَإِنَّمَا أَتَيْكُمْ بِمَا فَلَّ أَشْفَهَهُمْ بِهَا» [الأعراف: ١٥٥] ﴿٥١﴾. فأوحى الله إلى موسى أن هؤلاء السبعين منمن اتخد العجل، ثم إن الله أحياهم فقاموا وعاشاوا رجالاً رجلاً، ينظر بعضهم إلى بعض. كيف يحيون؟ قال: فذلك قوله تعالى: «ثُمَّ بَعَثْتُمُوهُمْ بَعْدَ مَوْتِكُمْ لَتَكُنُّمْ تَشْكُرُونَ».

وقال الربيع بن أنس: كان موتهم عقوبة لهم، فبعثوا من بعد الموت ليستوفوا آجالهم. وكذا قال قتادة. وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن حميد، حدثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، قال: لما رجع موسى إلى قومه فرأى ما هم عليه من عبادة العجل، وقال لأخيه وللسامي ما قال، وحرق العجل وذرarah في اليوم، اختار موسى منهم سبعين رجلاً الخَيْرَ فَالْخَيْرَ، وقال: انطلقوا إلى الله عز وجل وتوبوا إليه مما صنعتم، وسلوؤ التوبة على من تركتم وراءكم من قومكم، صوموا وتطهروا وطهروا ثيابكم. فخرج بهم إلى طور سيناء لميقات وقته له ربه، وكان لا يأتيه إلا بإذنه منه وعلم، فقال له السبعون، فيما ذكر لي حين صنعوا ما أمرهم به، وخرجوا للقاء الله، قالوا: يا موسى، اطلب لنا إلى ربكم نسمع كلام ربنا، فقال: أفعل. فلما دنا موسى من الجبل، وقع عليه الغمام حتى تَعَشَّى الجبل كلها، ودنا موسى فدخل فيه، وقال للقوم: ادنو. وكان موسى إذا كلمه الله وقع على جبهته نور ساطع، لا يستطيع أحد من بني آدم أن ينظر إليه، فضرب دونه بالعجب، ودنا القوم حتى إذا دخلوا في الغمام، وقعوا سجوداً، فسمعوا وهو يكلم موسى يأمره وينهيه: أفعل ولا تفعل. فلما فرغ إليه من أمره انكشف عن موسى الغمام، فأقبل عليهم، فقالوا لموسى: «لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقَّ رَزْيَ اللَّهِ جَهَنَّمَ» فأخذتهم الرجفة، وهي الصاعقة، فماتوا جميعاً. وقام موسى يناشد ربه ويدعوه ويرغب إليه، ويقول: «رَبِّي لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ بَيْنَ قَبْلِ وَإِنَّمَا قَدْ سَفَهُوكُمْ أَفْتَهِلُكُمْ مِنْ وَرَائِي مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا يَفْعَلُ السَّفَهَاءُ مِنْهَا؟ أَيْ: إِنْ هَذَا لَهُمْ هَلَكَ. واخترث مِنْهُمْ سَبْعِينَ رجلاً، الْخَيْرَ فَالْخَيْرَ، أَرْجِعْ إِلَيْهِمْ وَلِيُسْعَى مِنْهُمْ رَجُلٌ وَاحِدٌ! فَمَا الَّذِي يَصْدِقُونِي بِهِ وَيَأْمُنُونِي عَلَيْهِ بَعْدَ هَذَا؟ إِنَّمَا هَذَا إِلَيْكَ» [الأعراف: ١٥٦]. فلم يزل موسى يناشد ربه عز وجل ويطلب إليه حتى رد إليه التوبة لبني إسرائيل من عبادة العجل، فقال: لا، إلا أن يقتلون أنفسهم. هذا سياق محمد بن إسحاق. وقال إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدِّي الكبير: لما تابت بني إسرائيل من عبادة العجل، وتاب الله عليهم بقتل بعضهم بعضاً كما أمرهم الله به، أمر الله موسى أن يأتيه في كل أيام من بني إسرائيل، يعتذرون إليه من عبادة العجل، ووعدهم موسى، فاختار موسى قومه سبعين رجلاً على عينه، ثم ذهب بهم ليعتذروا. وساق البقية. وهذا السياق يقتضي أن الخطاب توجه إلى بني إسرائيل في قوله: «وَإِذَا قُلْتُمْ يَكُونُونَ لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقَّ رَزْيَ اللَّهِ جَهَنَّمَ»، والمراد السبعون المختارون منهم، ولم يحك كثير من المفسرين سواه، وقد أغرب فخر الدين الرازي في تفسيره، حين حكى في قصة هؤلاء السبعين أنهم بعد إحيائهم قالوا: يا موسى، إنك لا تطلب من الله شيئاً إلا أعطاك، فادعه أن

يَجْعَلُنَا أَبْيَاءً، فَدَعَا بِذَلِكَ فَأَجَابَ اللَّهُ دُعْوَتَهُ. وَهَذَا غَرِيبٌ جَدًا، إِذَا لَا يُعْرَفُ فِي زَمَانِ مُوسَى نَبِيُّ سَوْيَ هَارُونَ، ثُمَّ يُوشَعُ بْنُ نُونَ، وَقَدْ غَلَطَ أَهْلُ الْكِتَابَ أَيْضًا فِي دُعَوَاهُمْ أَنْ هُؤُلَاءِ رَأَوُا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّ مُوسَى الْكَلِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ سَأَلَ ذَلِكَ فَنَعَّمْ مِنْهُ، فَكَيْفَ يَنْالُهُ هُؤُلَاءِ السَّبْعُونَ؟!

القول الثاني في الآية: قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في تفسير هذه الآية: قال لهم موسى لما رجع من عند ربه بالألواح، قد كتب فيها التوراة، فوجدهم يعبدون العجل، فأمرهم بقتل أنفسهم، ففعلوا، قاتل الله عليهم فقال: إن هذه الألواح فيها كتاب الله، فيه أمره الذي أمركم به ونبيه الذي نهاكم عنه. فقالوا: ومن يأخذني بقولك أنت؟ لا والله حتى نرى الله جهرة، حتى يطلع الله علينا فيقول: هذا كتابي فخذوه، فما له لا يكلمنا كما يكلمك أنت يا موسى! وقرأ قول الله: ﴿لَئِنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقَّ رَأْيِ اللَّهِ جَهَنَّمَ﴾. قال: فجاءت غضبة من الله، فجاءتهم صاعقة بعد التوراة، فصعقتهم فماتوا أجمعون. قال: ثم أحياهم الله من بعد موتهم، وقرأ قول الله: ﴿لَمْ يَمْفَتَنُوكُمْ بِمَا تَعْمَلُونَ لَتَكُونُنَّ شَكُورِينَ﴾، فقال لهم موسى: خذوا كتاب الله، فقالوا: لا. فقال: أي شيء أصابكم؟ فقالوا: أصابنا أنا متنا ثم حبينا. قال: خذوا كتاب الله. قالوا: لا. فبعث الله ملائكة فنفت الجبل فوقهم. وهذا السياق يدل على أنهم كفروا بعد ما أحياوا. وقد حكى الماوردي في ذلك قولهين، أحدهما: أنه سقط التكليف عنهم لمعايتهم الأمر جهرة، حتى صاروا مضطربين إلى التصديق. والثاني: أنهم مكفلون لثلا يخلو عاقل من تكليف. قال القرطبي: وهذا هو الصحيح، لأن معايتهم للأمور العظيمة لا يمنع تكليفهم، لأنبني إسرائيل قد شاهدوا أموراً عظاماً من خوارق العادات، وهم في ذلك مكفلون، وهذا واضح، والله تبارك وتعالى أعلم.

﴿وَظَلَلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَنَ كُلُّوا مِنْ طِينَتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمْنَا وَلَكُنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾



لما ذكر تعالى ما دفعه عنهم من النقم، شرع يذكرهم أيضاً بما أسبغ عليهم من النعم، فقال: ﴿وَظَلَلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾. وهو جمجم غمام، سُمِّي بذلك لأنه يَقْعُمُ السماء، أي يواريها ويسترها. وهو السحاب الأبيض، ظَلَلُوا به في التيه ليقيهم حر الشمس. كما رواه النسائي وغيره عن ابن عباس في حديث الفتون، قال: ثم ظلل عليهم في التيه بالغمام<sup>(١)</sup>. قال ابن أبي حاتم: وزوبي عن ابن عمر، والرابع بن أنس، وأبي ميجذر، والضحاك، والسدي نحو قول ابن عباس. وقال الحسن وقتادة: ﴿وَظَلَلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾: كان هذا في البرية، ظلل عليهم الغمام من الشمس. وقال ابن جرير: قال آخر: وهو غمام أبرد من هذا وأطيب. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شبيل، عن ابن أبي تجيح، عن مجاهد: ﴿وَظَلَلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾. قال: ليس بالسحاب، وهو الغمام الذي يأتي الله فيه يوم القيمة، ولم يكن إلا لهم. وهكذا رواه ابن جرير، عن العثنى بن إبراهيم، عن أبي حذيفة. وكذلك رواه الثوري، وغيره عن ابن أبي تجيح، عن مجاهد، وكأنه يُرِيدُ - والله أعلم - أنه ليس من زِيَّ هذا السحاب، بل أحسن منه وأطيب وأبهى منظراً، كما قال سعيد في تفسيره عن حجاج بن محمد، عن ابن حجر إسحق، قال: قال ابن عباس: ﴿وَظَلَلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾ قال: غمام أبرد من هذا وأطيب، وهو الذي يأتي الله فيه في قوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظَلَلٍ مِّنَ الْكَسَابَ وَالْمُتَكَبِّكَ﴾ [البقرة: ٢١٠]، وهو الذي جاءت فيه الملائكة يوم بدر. قال ابن عباس: وكان معهم في

التيه. وقوله تعالى: «وَأَنْزَلَنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ» اختللت عبارات المفسرين في المن: ما هو؟ فقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: كان المن ينزل عليهم على الأشجار، فيغدون إليه، فياكلون منه ما شاؤوا. وقال مجاهد: المن: صمة. وقال عكرمة: المن: شيء أنزله الله عليهم مثل اللبل، شبه الرُّبُّ الغليظ. وقال السدي: قالوا: يا موسى، كيف لنا بماء هناء؟ أين الطعام؟ فأنزل الله عليهم المن، فكان يسقط على شجرة الزنجبيل. وقال قتادة: كان المن ينزل عليهم في محلتهم سقوط الثلج، أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، يسقط عليهم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، يأخذ الرجل منهم قدر ما يكفيه يوم سادسه ويوم سابعه، تعدد ذلك فسد أو لم يبق، حتى إذا كان يوم سادسه، ليوم جمعته، أخذ ما يكفيه ليوم سادسه ويوم سابعه، لأنه كان يوم عيد لا يشخص فيه لأمر معيشته ولا يطلب له شيء، وهذا كله في البرية. وقال الريبع بن أنس: المن شراب كان ينزل عليهم مثل العسل، فيمزجونه بالماء ثم يشربونه. وقال وهب بن منبه - وسئل عن المن - فقال: خبز الرُّفاق مثل الدرة أو مثل التفقي. وقال أبو جعفر بن جرير: حدثني أحمد بن إسحاق، حدثنا أبو أحمد، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر - وهو الشعبي - قال: عسلكم هذا جزء من سبعين جزءاً من المن. وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: إنه العسل. ووقع في شعر أمية بن أبي الصلت، حيث قال:

فَرَأَى اللَّهُ أَنَّهُمْ يَمْضِيُّونَ  
لَا يُلِيهِي مَرْزَعَ وَلَا مَثْمُورًا  
فَسَنَاهُمْ غَلِيَّبُ  
وَمَرَئُ مُرْزَنِهِمْ خَلِيلًا وَخَوْرًا  
غَسَلَانَاطِفًا وَمَاءَ فَرَاتَأَ  
وَحَلِيبًا ذَا بَهْجَةَ مَرْمُوزًا

فالناطف: هو السائل، والحليب المرمر: الصافي منه. والغرض أن عبارات المفسرين متقاربة في شرح المن، فمنهم من فسره بالطعام، ومنهم من فسره بالشراب، والظاهر والله أعلم، أنه كل ما امتن الله به عليهم من طعام وشراب وغير ذلك، مما ليس لهم فيه عمل ولا كد، فالمعنى المشهور إن أكل وحده كان طعاماً وحلوة، وإن مُرْجع معاشه صار شراباً طيباً، وإن رُكِّبَ مع غيره صار نوعاً آخر، ولكن ليس هو المراد من الآية وحده والدليل على ذلك:

[٤٥٣] قول البخاري: حدثنا أبو ثعيم، حدثنا سفيان، عن عبد الملك عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين»<sup>(١)</sup> وهذا الحديث روأه الإمام أحمد، عن سفيان بن عيينة، عن عبد الملك - وهو ابن عمير - به. وأخرجه الجماعة في كتابهم إلا أبي داود، من طرق عن عبد الملك - وهو ابن عمير - به. وقال الترمذى: حسن صحيح. وروأه البخاري ومسلم والناسى من رواية الحكم، عن الحسن الغرّىنى، عن عمرو بن حريث، به.

[٤٥٤] وقال الترمذى: حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر ومحمود بن غيلان، قالا: حدثنا سعيد بن عامر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «التعجّرة من الجنّة، وفيها شفاء من السُّمُّ، والكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين»<sup>(٢)</sup>. تفرد بإخراجه الترمذى، ثم قال: هذا حديث

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٤٤٧٨ ومسلم ٢٠٤٩ والترمذى ٢٠٦٧ والناسى ١٠٩٨٨ وابن ماجه ٣٤٥٤.

(٢) حسن. أخرجه الترمذى ٢٠٦٦ و ٢٠٦٨ وابن ماجه ٣٤٥٥ وأحمد ٣٤٥١ وابن حماد ٣٢٥ - ٣٥٧ وابن أبي شيبة ٨٨/٨، وإسناده حسن رواه من طريقين. وحسنه الترمذى.

حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن عمرو، وإلا من حديث سعيد بن عامر عنه؛ وفي الباب عن سعيد بن زيد وأبي سعيد وجابر - كذا قال -.

[٤٥٥] وقد رواه الحافظ أبو بكر بن مزدويه في تفسيره، من طريق آخر، عن أبي هريرة. فقال: حدثنا أحمد بن الحسين بن أحمد البصري، حدثنا أسلم بن سهل، حدثنا القاسم بن عيسى، حدثنا طلحة بن عبد الرحمن، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الكمأة من المم، وما زالت شفاء للعين»<sup>(١)</sup>. وهذا حديث غريب من هذا الوجه، وطلحة بن عبد الرحمن هذا سلمي واسطي، يكفي بأبي محمد، وقيل: أبو سليمان المؤذب، قال فيه الحافظ أبو أحمد بن عدي: روى عن قتادة أشياء لا يتابع عليها.

[٤٥٦] ثم قال الترمذى: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة: أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا: الكمة جدرى الأرض. فقال النبي ﷺ: «الكمأة من المم، وما زلت شفاء للعين، والعجوة من الجنة، وهي شفاء من السُّم»<sup>(٢)</sup>. وهذا الحديث قد رواه النسائي، عن محمد بن بشار، به. وعنه، عن غندر، عن شعبة، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، به. وعن محمد بن بشار عن عبد الأعلى، عن خالد الحذاء، عن شهر بن حوشب. بقصة الكمة فقط. وروى النسائي أيضاً وابن ماجه عن محمد بن بشار، عن أبي عبد الصمد عبد العزيز بن عبد الصمد، عن مطر الوراق، عن شهر بن حوشب وأبي هريرة، فإنه لم يسمعه منه؛ بدليل ما رواه النسائي في الوليمة من سنته، عن علي بن الحسين الدرهمي، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن أبي عزوجة، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن عثم، عن أبي هريرة، قال:

[٤٥٧] خرج رسول الله ﷺ وهم يذكرون الكمة، وبعضهم يقول: جدرى الأرض، فقال: «الكمأة من المم، وما زلت شفاء للعين»<sup>(٣)</sup>.

[٤٥٨] وروى عن شهر بن حوشب عن أبي سعيد وجابر، كما قال الإمام أحمد: حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن شهر بن حوشب، عن جابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري، قالا: قال رسول الله ﷺ: «الكمأة من المم، وما زلت شفاء للعين، والعجوة من الجنة، وهي شفاء من السُّم»<sup>(٤)</sup>.

[٤٥٩] وقال النسائي - في الوليمة أيضاً -: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا

(١) عزاه المصنف رحمه الله لابن مردوه، وإسناده ضعيف لضعف طلحة بن عبد الرحمن، لكن المتن صحيح، أخرجه الشيخان كما تقدم آنفًا.

(٢) أخرجه الترمذى ٢٠٦٨ وإسناده ضعيف، شهر بن حوشب فيه ضعف وهو مدلس، وقد عنون، ولم يسمعه من أبي هريرة كما ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله، والمعنى محفوظ من وجوده آخر. والله أعلم، وانظر ما يأتي.

(٣) صحيح. أخرجه النسائي في «الكبرى» ٤/٦٦٧٠ بهذا الإسناد، وهو لا يأس به، وهو متصل، والمعنى صحيح خرجه الشيخان كما تقدم.

(٤) أخرجه أحد ٤٨/٣ وابن ماجه ٣٤٥٣ وفي إسناده ضعف، فيه عنون شهر بن حوشب، وهو مدلس كثير الإرسال. وصدره صحيح كما تقدم.

شعبة، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن شهر بن حوشب، عن أبي سعيد وجابر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «الحكمة من المَنْ، وماُها شفاء للعين»<sup>(١)</sup>. ثم رواه أيضاً وابن ماجه من طرق، عن الأعمش، عن أبي بشر، عن شهر عنهما، به.

[٤٦٠] وقد روي - أعني النسائي من حديث جرير، وابن ماجه من حديث سعيد بن مسلمة - كلاماً عن الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد، زاد النسائي: وجابر عن النبي ﷺ قال: «الحكمة من المَنْ، وماُها شفاء للعين»<sup>(٢)</sup>. ورواه ابن مَرْدُوِّيَّه، عن أَحْمَدَ بْنَ عَثْمَانَ، عن عَبَّاسَ الدُّورِيَّ، عن لَاحِقَ بْنَ صَوَابَ، عن عَمَارَ بْنَ رَزِيقَ، عن الأعمش، كابن ماجه.

[٤٦١] وقال ابن مَرْدُوِّيَّه أيضًا: حدثنا أَحْمَدَ بْنَ عَثْمَانَ، حدثنا عَبَّاسَ الدُّورِيَّ، حدثنا الحسن بن الريبع، حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي سعيد الخدري، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كمامات، فقال: «الحكمة من المَنْ، وماُها شفاء للعين»<sup>(٣)</sup>. وأخرجه النسائي، عن عمرو بن منصور، عن الحسن بن الريبع، به. ثم رواه ابن مردوبيه أيضاً عن عبد الله بن إسحاق، عن الحسن بن سلام، عن عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش به، وكذا رواه النسائي عن أَحْمَدَ بْنَ عَثْمَانَ بْنَ حَكِيمَ، عن عَبَّاسَ اللَّهِ بْنَ مُوسَى، به.

[٤٦٢] وقد روي من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، كما قال ابن مردوبيه: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، حدثنا حمدون بن أَحْمَدَ، حدثنا حوثرة بن أَشْرَسَ، حدثنا حَمَّادَ، عن شعيب بن الجبيح، عن أنس: أن أصحاب النبي ﷺ تذاكروا في الشجرة التي اجتلت من فوق الأرض ما لها من قرار، فقال بعضهم: نحسبه الكِمَاءَ. فقال رسول الله ﷺ: «الحكمة من المَنْ، وماُها شفاء للعين»، والعجوبة من الجنة، وفيها شفاء من السُّمْ<sup>(٤)</sup>. وهذا الحديث محفوظ أصله من رواية حمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ . وقد روى الترمذى والنمساني من طريقه شيئاً من هذا، والله - تبارك وتعالى - أعلم.

[٤٦٣] وروي عن شهر، عن ابن عباس، كما رواه النسائي أيضًا في الوليمة، عن أبي بكر أَحْمَدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدٍ، عن عبد الله بن عون الْخَرَازَ، عن أبي عبيدة الحداد، عن عبد الجليل بن عطية، عن شهر، عن عبد الله بن عباس، عن النبي ﷺ قال: «الحكمة من المَنْ، وماُها شفاء للعين»<sup>(٥)</sup>. فقد اختلف كما ترى فيه على شهر بن حوشب، ويحمل عندي أنه حفظه ورواه من هذه الطرق كلها، وقد سمعه من بعض الصحابة وبلغه عن بعضهم، فإن الأسانيد إليه جيدة، وهو لا يعتمد الكذب، وأصل الحديث محفوظ عن رسول الله ﷺ، كما تقدم من رواية سعيد بن زيد رضي الله عنه.

(١) كذا وقع للمصنف رحه الله، وهذا الإسناد الذي ذكره هو في السنن «الكبيري» ٦٦٧٣ «كتاب الوليمة» لكن من حديث أبي هريرة، وأما حديث أبي سعيد وجابر، فهو عنده ٦٦٧٤ وإسناده: أخبرنا هلال بن العلاء قال: ثنا حسين، قال: ثنا أبو خيشمة، قال: ثنا الأعمش عن جعفر بن إياس عن شهر عن أبي سعيد وجابر مرفوعاً ذكره، والتن صحيح كما تقدم.

(٢) أخرجه النسائي ٦٦٧٦ و ٦٦٧٧ و ابن ماجه بإثر حديث ٣٤٥٣ به، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه النسائي ٦٦٧٨ وإسناده صحيح.

(٤) عزاه المصنف لابن مردوبيه، وإسناده لا يأس به، وأخرجه ابن عدي ٣٧٠ / ٢ من وجه آخر عن أنس دون ذكر القصة، وأعلمه بحسان بن سياه، والتن حسن بشواهده المقدمة.

(٥) صحيح. أخرجه النسائي ٦٦٦٩ وإسناده لا يأس به، والتن صحيح، لمجيئه من طرق، أصح شيء في الباب حديث سعيد بن زيد، وقد تقدم.

وأما السلوى، فقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: السلوى طائر يشبه بالسماني، كانوا يأكلون منه. وقال السعدي في خبر ذكره عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مروءة، عن ابن مسعود، وعن أناس من الصحابة: السلوى طائر يشبه السماني. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا قرعة بن خالد، عن جهضم، عن ابن عباس، قال: السلوى هو السماني. وكذا قال مجاهد، والشعبي، والضحاك، والحسن، وعكرمة، والربيع بن أنس رحهم الله تعالى. وعن عكرمة: أما السلوى فظير كطير يكون بالجنة أكبر من العصفور أو نحو ذلك، وقال قتادة: السلوى كان من طير أقرب إلى الحمراء، تعيشها عليهم الريح الجنوب. وكان الرجل يذبح منها قدر ما يكفيه يومه ذلك، فإذا تعدى قدره ولم يبق عنده، حتى إذا كان يوم مادسه ليوم جمعته أخذ ما يكفيه ليوم مادسه ويوم سابعه، لأنه كان يوم عبادة لا يشخص فيه شيء، ولا يتطلب. وقال وهب بن مهبة: السلوى طير سمين مثل الحمام، كان يأتيهم فيأخذون منه من سبت إلى سبت. وفي رواية عن وهب، قال: سأله بنو إسرائيل موسى عليه السلام اللحم، فقال الله: لأطعمكم من أقل لحم يعلم في الأرض، فأرسل عليهم رحباً، فأذرت عند مساكنهم السلوى، وهو السماني مثل ميل في ميل، قيد رمح في السماء، فخبووا للغد فتن اللحم وخفز الخبر. وقال السعدي: لما دخل بنو إسرائيل التيه، قالوا لموسى عليه السلام: كيف لنا بما هن؟ أين الطعام؟ فأنزل الله عليهم المرن، فكان يسقط على شجر الزنجبيل، والسلوى وهو طائر يشبه السماني أكبر منه، فكان يأتي أحدهم فينظر إلى الطير، فإن كان سميئاً ذبحه ولا أرسله، فإذا سميئاً ثناه، فقالوا: هذا الطعام. فأين الشراب؟ فأمر موسى فضرب بعصاه الحجر، فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً، فشرب كل سبط من عين، فقالوا: هذا الشراب فأين الظل؟ فظلل عليهم الغمام. قالوا: هذا الظل، فأين اللباس؟ فكانت ثيابهم تطول معهم كما يطول الصبيان، ولا ينخرق لهم ثوب، فذلك قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا نَأْتُنَا عَلَيْكُمُ الْأَمْرَ وَأَنْشَلْنَا﴾، قوله: ﴿فَإِذَا أَنْشَقَنَّ مُؤْنَثًا لِتَوَمِّهِ فَقَنَّا أَمْرِبْ بِعَصَالَكَ الْعَجَرِ﴾ فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً قد علّت كل أثني عشر عيّناً **﴿مَشَرَّبَهُمْ﴾** [البقرة: ٦٠]، وروي عن وهب بن منبه، وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم نحو ما قاله السعدي. وقال سعيد، عن حجاج، عن ابن جريج، قال: قال ابن عباس: خلق لهم في التيه ثياب لا تخرق ولا تدرن. قال ابن جريج: فكان الرجل إذا أخذ من المرن والسلوى فوق طعام يوم فسد، إلا أنهم كانوا يأخذون في يوم الجمعة طعام يوم السبت فلا يصبح فاسداً. قال ابن عطية: السلوى طير ياجماع المفسرين، وقد غلط الهذلي في قوله: إنه العسل، وأنشد في ذلك مستشهاداً:

**وَقَاسِمَهَا بِاللَّهِ جَهَادًا لَأَنْتُمْ أَلَدُّ مِنَ السُّلُوِيِّ إِذَا مَا نَسُورُهَا**

قال: فظن أن السلوى عسل. قال القرطبي: دعوى الإجماع لا يصح، لأن المؤرخ أحد العلماء باللغة والتفسير قال: إنه العسل، واستدل بيته الهذلي هذا، وذكر أنه كذلك في لغة كانانة، لأنه يُسلّى به، ومنه عين سلوان. وقال الجوهرى: السلوى العسل، واستشهد بيته الهذلي أيضاً، والسلوانة - بالضم - خرزة كانوا يقولون إذا صب عليها ماء المطر فشربه العاشق: سلا، قال الشاعر:

**شَرِبَتْ عَلَى سَلْوَانَةِ مَاءَ مَزْنَةَ فَلَا وَجْدِيدُ الْعِيشِ يَا مَيْ مَا أَسْلَوْ**

واسم ذلك الماء السلوان. وقال بعضهم: السلوان دواء يُسقاة الحزين فيسلو والأطباء يسمونه المُفرج. قالوا: والسلوى جمع بلفظ الواحد أيضاً، كما يقال: سُماني للمفرد والجمع، ودقلى كذلك. وقال الخليل: واحدة سلواة، وأنشدوا:

واني لست عروني لذكر اكراه هزة كما انتفض السلوة من بيل القطر وقال الكسائي: السلوى واحدة، وجمعه سلاوى. قوله كله الفرطى. قوله تعالى: ﴿لَكُمْ مِنْ طِبَّتِ مَا رَزَقْنَاهُ﴾ أمر إباحة وإرشاد وامتنان. قوله تعالى: ﴿وَمَا طَلَمْوَنَا وَلَكُمْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾، أي: أمرناهم بالأكل مما رزقناهم وأن يبعدوا، كما قال ﴿لَكُمْ مِنْ رِزْقِنَا مَا شَكَرْنَا لَهُ﴾ [سيا: ١٥] فخالفوا وكفروا فظلموا أنفسهم، هذا مع ما شاهدوه من الآيات البينات والمعجزات القاطعات، وخوارق العادات، ومن هنا تبين فضيلة أصحاب محمد ﷺ ورضي الله عنهم، على سائر أصحاب الأنبياء في صبرهم وثباتهم وعدم تعنتهم، كما كانوا معه في أسفاره وغزواته، منها عام تبوك، في ذلك القيفظ والحر الشديد والجهد، لم يسألوا خرق عادة، ولا إيجاد أمر، مع أن ذلك كان سهلاً على النبي ﷺ لكن لما أجدهم الجوع سأله في تكثير طعامهم، فجمعوا ما معهم، فجاء قدر مبرك الشاة، فدعوا الله فيه، وأمرهم فملؤوا كل وعاء معهم، وكذلك لما احتاجوا إلى الماء سأله تعالى فجاءت سحابة فأمطرتهم، فشربوا وسقو الإبل وملؤوا أسيتهم. ثم نظروا فإذا هي لم تجاوز العسكرية. فهذا هو الأكمل في الاتباع: المشي مع قدر الله، مع متابعة الرسول ﷺ.

﴿إِذْ قَاتَلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَعَكَلُوا مِنْهَا حَيْثُ شَفِّتُمْ رَعْدًا وَأَذْلَلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُوْلُوا حَجَّةً تَغْزِي لَكُمْ خَطَئِكُمْ وَسَزَيْدُ الْمُخْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ فَبَدَأَ الَّذِينَ طَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُنَّ فَأَزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ طَلَمُوا يَجْرِي مِنْ أَسْمَاءِ يَمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ ﴿٥٩﴾﴾

يقول تعالى لأنما لهم على تكولهم عن الجهاد ودخول الأرض المقدسة، لما قدموا من بلاد مصر صحبة موسى عليه السلام، فأمروا بدخول الأرض المقدسة التي هي ميراث لهم عن أبيهم إسرائيل، وقاتل من فيها من العماليق الكفرة، فتكلوا عن قتالهم وضعفوا واستحسروا، فرمهم الله في التيه عقوبة لهم، كما ذكره تعالى في سورة المائدة، ولهذا كان أصح القولين أن هذه البلدة هي بيت المقدس، كما نص على ذلك السدي، والربيع بن أنس، وقتادة، وأبو مسلم الأصفهاني؛ وغير واحد. وقد قال الله تعالى حاكياً عن موسى ﴿يَقُولُ أَذْلَلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ أَلَّيْ كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا نَزَّلْنَا﴾ [المائدة: ٢١]... الآيات. وقال آخرون: هي أريحا، ويحكى عن ابن عباس، وعبد الرحمن بن زيد وهذا بعيد، لأنها ليست على طريقهم، وهم قاصدون بيت المقدس لا أريحا. وأبعد من ذلك قول من ذهب إلى أنها مصر، حكاه الرازي في تفسيره، وال الصحيح الأول، أنها بيت المقدس، وهذا كان لما خرجوا من التيه بعد أربعين سنة مع يوشع بن نون عليه السلام، وفتحها الله عليهم عشية الجمعة، وقد حبست لهم الشمس يومئذ قليلاً حتى أمكن الفتح. ولما نفحوها أمرروا أن يدخلوا الباب باب البلد ﴿سُجَّدًا﴾ أي: شكرأ الله تعالى على ما أنعم به عليهم من الفتح والنصر، ورد بلاهم إليهم وإنقاذهم من التيه والضلال. قال العوفي في تفسيره، عن ابن عباس أنه كان يقول في قوله تعالى: ﴿وَأَذْلَلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ أي: ركعاً. وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن المنهاج بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَأَذْلَلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾، قال: ركعاً من باب صغير. ورواه الحاكم من حديث سفيان، به. ورواه ابن أبي حاتم من حدث سفيان - وهو الثوري - به. وزاد: فدخلوا من قبل أستاهم. وقال الحسن البصري: أمروا أن يسجدوا على وجوههم حال دخولهم، واستبعده الرازي، وحكي عن بعضهم: أن المراد بالسجود ه هنا الخصوص، لتعذر حمله على حقيقته. وقال الخصيف: قال عكرمة، قال ابن عباس: كان الباب قبل القبلة. وقال ابن عباس ومجاهد، والسدوي، وقتادة، والضحاك: هو باب الحطة من باب إيليا من بيت المقدس. وحكي

الرازي عن بعضهم: أنه عنى بالباب جهة من جهات القرية. وقال خصيف: قال عكرمة: قال ابن عباس: فدخلوا على شق. وقال السدي، عن أبي سعيد الأزدي، عن أبي الكثور، عن عبد الله بن مسعود: قيل لهم: ادخلوا الباب سجداً، فدخلوا متفقين رؤوسهم، أي: رافع رؤوسهم خلاف ما أمروا. قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حَمْلَة﴾ قال الشوري، عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَقُولُوا حَمْلَة﴾. قال: مغفراً، استغفروا. وروي عن عطاء، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس، نحوه. وقال الضحاك عن ابن عباس: ﴿وَقُولُوا حَمْلَة﴾ قال: قولوا: هذا الأمر حق، كما قيل لكم. وقال عكرمة: قولوا لا إله إلا الله. وقال الحسن وقتادة: أي أحاطط عنا خطايانا. وقال الأوزاعي: كتب ابن عباس إلى رجل قد سماه يسأله عن قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حَمْلَة﴾، فكتب إليه: أن أقرروا بالذنب. ﴿تَنْهِزُ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَتَزَبِّدُ الْمُغَيْبِينَ﴾ هذا جواب الأمر، أي: إذا فعلتم ما أمرناكم غفرنا لكم الخطئات وضاغتنا لكم الحسنات. وحاصل الأمر: أنهم أمروا أن يخضعوا لله تعالى عند الفتح بالفعل والقول، وأن يعترفوا بذنبهم ويستغفروا منها، والشكر على النعمة عندها والمبادرة إلى ذلك من المحبوب عند الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَهُ نَصْرٌ أَلْلَهُ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفَوَابِي﴾ ﴿فَسَيَّغَ مُحَمَّدٌ رَّبِّكَ وَاسْتَغْفِرَهُ إِلَيْهِ كَانَ تَوَابًا﴾ فشره بعض الصحابة بكثرة الذكر والاستغفار عند الفتح والنصر، وفسره ابن عباس بأنه ثُمِّي إلى رسول الله ﷺ أجله فيها، وأقره على ذلك عمر رضي الله عنه. ولا مناقاة بين أن يكون قد أمر بذلك عند ذلك، وثُمِّي إليه روحه الكريمة أيضاً، ولهذا كان عليه الصلاة والسلام يظهر عليه الخضوع جداً عند النصر. كما رُوي أنه كان يوم الفتح - فتح مكة - داخلاً إليها من الشنية العليا، وإنه لخاضع لربه حتى إن عثونه<sup>(١)</sup> لميس موزِّك رحله، شكرأ الله على ذلك، ثم لما دخل البلد اغتنس وصلى ثمانى ركعات وذلك ضُحى، فقال بعضهم: هي صلاة الضحى. وقال آخرون: بل هي صلاة الفتح، فاستحبوا للإمام وللأمير إذا فتح بلدأً أن يصلِّي فيه ثمانى ركعات عند أول دخولة، كما فعل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، لما دخل إيوان كسرى صلى فيه ثمانى ركعات، وال الصحيح أنه يفصل بين كل ركعتين بتسلیم؛ وقيل: يصلِّي كلها بتسلیم واحد. وقد تكلم القرطبي ههنا على مسألة روایة الحديث بالمعنى، وأطّال الكلام فيها، وحكى عن الجمهور، وعن محمد بن سيرين، والقاسم بن محمد، ورجاء بن حبیبة المعن، واختار ابن العربي المالكي أن ذلك يجوز في المطابقة ومن الصحابة والتابعین لعلمهم باللغة وقدرتهم على المطابقة، وأما من بعدهم فلا يجوز. وقد أنكر بعض العلماء على ابن العربي هذه التفرقة، والله أعلم. قال وكيع: إن لم تكن الروایة بالمعنى جائزة، فقد هلك الناس. وصدق وكيع. وقال الحسن البصري: إذا أصبت المعنى أجزاؤك. وقال قتادة، عن زُزاره: لقيت عدّة من الصحابة فاختلقو على في اللفظ، واجتمعوا في المعنى.

وقوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ طَلَّمُوا قُولًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾.

[٤٦٤] قال البخاري: حدثني محمد، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن ابن المبارك، عن معمر، عن همام بن متبّه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «قيل لبني إسرائيل: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ شُجَكَدًا وَقُولُوا حَمْلَة﴾، فدخلوا يزحفون على أستاهمهم، فبدلو و قالوا: حمّة في شعرة»<sup>(٢)</sup>. ورواه النسائي، عن

(١) العثون: اللحية، أو ما فضل منها بعد العارضين، أو ما ثبت على الذقن وتحته سفلًا، راجع «القاموس».

(٢) صحيح. أخرجه البخاري في «التفسير» ٩ فجعله موقوفاً، وكرره الطبراني ١٠٢٣ مرفوعاً مختصرأ دون صدره كما ذكر المصنف، لكن للحديث طرق وشواهد.

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن مهدي موقوفاً. وعن محمد بن عبيد بن محمد، عن ابن المبارك بيعده مسندأ، في قوله تعالى: «جَلَّهُ» قال: يدلوا. فقلالوا: حبة.

[٤٦٥] وقال عبد الرزاق: أربأنا مغترر، عن همام بن مئبه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «قال الله لبني إسرائيل: «وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حَمْدَةٌ تَفِيزُ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ» فبدلوا، ودخلوا الباب يزحفون على أستاهم، وهو يقولون: حبة في شعرة»<sup>(١)</sup>. وهذا حديث صحيح، رواه البخاري عن إسحاق بن نصر، ومسلم عن محمد بن رافع. والترمذى عن عبد بن حميد، كلهم عن عبد الرزاق، به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

[٤٦٦] وقال محمد بن إسحاق: كان تبليهم كما حدثني صالح بن كيسان، عن صالح مولى التوامة، عن أبي هريرة، وعمن لا أتهم، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «دخلوا الباب - الذي أمرؤا أن يدخلوا فيه سجداً - يزحفون على أستاهم، وهو يقولون: حنطة في شعرة»<sup>(٢)</sup>.

[٤٦٧] وقال أبو داود: حدثنا أحمد بن صالح، وحدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبد الله بن وهب، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «قال الله لبني إسرائيل: «وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حَمْدَةٌ تَفِيزُ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ» . ثم قال أبو داود: حدثنا جعفر بن مسافر، حدثنا ابن أبي قديك، عن هشام بن سعد مثله، هكذا رواه متفرداً به في كتاب<sup>(٣)</sup> الحروف مختصرأ.

[٤٦٨] وقال ابن مردوه: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا أحمد بن المنذر القفاز، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي قديك، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: سررتنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كان من آخر الليل اجتنزنا في ثنية يقال لها: ذات الحنظل، فقال رسول الله ﷺ: «ما مثل هذه الشينة اللبلة، إلا كمثل الباب الذي قال الله لبني إسرائيل: «وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حَمْدَةٌ تَفِيزُ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ»»<sup>(٤)</sup>. وقال سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن البراء: «سَيَقُولُ الشَّهَادَةُ مِنَ الْأَنَى» [البقرة: ١٤٢] قال: اليهود، قيل لهم: ادخلوا الباب سجداً، قال: ركعاً، وقولوا: حمدة، أي: مغفرة، فدخلوا على أستاهم، وجعلوا يقولون: حنطة حمراء فيها شعرة، فذلك قول الله تعالى: «بَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قُولًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ» . وقال الثوري، عن السعدي، عن أبي سعد الأزدي، عن أبي الكنود، عن ابن مسعود: «وَقُولُوا حَمْدَةٌ» ، فقالوا: حنطة، حبة حمراء فيها شعرة، فأنزل الله: «بَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قُولًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ» . وقال أسباط، عن السعدي، عن مرتة، عن ابن مسعود أنه قال: إنهم قالوا: هطى سمعاناً أزيد مزياناً فهي بالعربية: حبة حنطة حمراء مثقوبة فيها شعرة سوداء، فذلك قوله تعالى: «بَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قُولًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ» . وقال الثوري، عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد، عن ابن عباس، في قوله تعالى: «وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا» قال: ركعاً من باب صغير،

(١) صحيح. هو في صحيفه همام ١١٦ وأخرجه البخاري ٣٤٠٣ و ٤٦٤١ ومسلم ٣٠١٥ والترمذى ٢٩٥٦ وابن حبان ٦٢٥١ وأحد ٣١٨/٢.

(٢) أخرجه الطبرى ١٠٢١ و ١٠٢٢ وإسناده لا يأس به، ويتايد بشواهدة.

(٣) أخرجه أبو داود ٤٠٠٧ وإنسانه صحيح بالتابعة الثانية، والشاهد منه ذكر القراءة الواردة.

(٤) عزاه المصنف لابن مردوه، وإنسانه واؤ، فيه إبراهيم بن مهدي، وهو متروك، ومن فرقه ثقات.

دخلوا من قبل أستاهم، وقالوا: حنطة، فذلك قوله تعالى: ﴿فَبَدَأَ الَّذِينَ طَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قَالَ لَهُمْ﴾. وهكذا رُوي عن عطاء، ومجاهد، وعكرمة، والضحاك، والحسن، وقادة، والربيع بن أنس، ويحيى بن رافع. وحاصل ما ذكره المفسرون وما دل عليه السياق من الحديث أنهم بدلوا أمر الله لهم من الخصوص بالقول والفعل، فأمروا أن يدخلوا سجداً، فدخلوا يزحفون على أستاهم من قبل أستاهم، رافعي رؤوسهم، وأمروا أن يقولوا: حنطة، أي: احطط عنا ذنبنا وخطيانا. فاستهزوا فقالوا: حنطة في شرة. وهذا في غاية ما يكون من المخالفة والمعاندة، ولهذا أنزل الله بهم بأسه وعذابه بفسقهم، وهو خروجهم عن طاعته، ولهذا قال: ﴿فَأَرْتَنَا عَلَى الَّذِينَ طَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ الشَّمَاءِ يَكُفُّوْنَ يَنْسُفُوْنَ﴾. وقال الضحاك عن ابن عباس: كل شيء في كتاب الله من الرجز يعني به العذاب. وهكذا رُوي عن مجاهد، وأبي مالك، والستي، والحسن، وقادة: أنه العذاب. وقال أبو العالية: الرجز الغضب. وقال الشعبي: الرجز إما الطاعون، وإما البرد. وقال سعيد بن جعير: هو الطاعون.

[٤٦٩] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد - يعني ابن أبي وقاص - عن سعد بن مالك، وأسامة بن زيد، وخزيمة بن ثابت رضي الله عنهم، قالوا: قال رسول الله ﷺ: «الطاعون رجز عذاب عذب به من كان قبلكم»<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه النسائي من حديث سفيان الثوري به.

[٤٧٠] وأصل الحديث في الصحيحين من حديث حبيب بن أبي ثابت: «إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها»<sup>(٢)</sup>... الحديث.

[٤٧١] قال ابن جرير: أخبرني يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهرى، قال: أخبرنى عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أسامة بن زيد، عن رسول الله ﷺ قال: «إن هذا الوجع والسعق رجز عذب به بعض الأمم قبلكم»<sup>(٣)</sup> وهذا الحديث أصله مخرج في الصحيحين، من حديث الزهرى، ومن حديث مالك، عن محمد بن المنكدر، وسالم بن أبي النضر، عن عامر بن سعد، بنحوه.

﴿وَإِذْ آسَتْسَقَ مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقَلَّتِ أَضْرِبَتِ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ أَنْتَأَ عَشْرَةَ عَيْنَاتٍ فَدَعَ عَلَيْهِ كُلُّ أَنَّاسٍ مَشَرِّبَهُ كُلُّهُ وَأَشَرَبُوا مِنْ زَرْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْنَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾١١﴾

يقول تعالى: واذكروا نعمتي عليكم في إجابتي لنبيكم موسى عليه السلام حين استسقاني لكم، وتيسيري لكم الماء، وإخراجه لكم من حجر يتحمل معكم، وتفجيري الماء لكم منه من ثني عشرة عيناً، لكل سبط من أسباطكم عين قد عرفوها، فكلوا من المئن والسلوى، واشربوا من هذا الماء الذي أنبنته لكم بلا سعي منكم ولا كد، واعبدوا الذي سخر لكم ذلك. ﴿وَلَا تَعْنَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾: ولا تقابلوا النعم بالعصيان فتسليوها. وقد بسطه المفسرون في كلامهم. كما قال ابن عباس رضي الله عنه: وجعل بين ظهرياتهم حجر مربع وأمر موسى - عليه السلام - فضربه بعصاه، فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً، في كل ناحية منه ثلاث

(١) صحيح. أخرجه مسلم ٢٢١٨ بتأرجح ٩٧ والنسائي في «الكبرى» ٢٥٢٣ وأحمد ٥/٢١٣.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٥٧٢٨ ومسلم ٢٢١٨ ح ٩٧ وأحمد ٥/٢٠٦.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٣٤٧٣ و ٦٩٧٤ ومسلم ٢٢١٨ ح ٩٢ و ٩٦ وأبي مالك ٨٩٦/٢ وأحمد ٥/٢٠٢ وابن حبان ٢٩٥٢

والطبرى ١٠٣٧. وفي الباب من حديث عبد الرحمن بن عوف خرجه البخاري ١٠١٢ ومسلم ١/٦١٢.

عيون، وأعلم كل سبط عينهم، يشرون منها لا يرتحلون من مثقلة إلا وجدوا ذلك معهم بالمكان الذي كان منهم بمنزل الأول. وهذا قطعة من الحديث الذي رواه الشعاني، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وهو حديث الفتن الطويل<sup>(١)</sup>.

وقال عطيه الغوني: وجعل لهم حجراً مثل رأس الشر يحمل على ثور، فإذا نزلوا منزلًا وضعوه ضربه موسى عليه السلام بعصاه، فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً، فإذا ساروا حملوه على ثور، فاستمسك الماء. وقال عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه: كان لبني إسرائيل حجر، فكان يضعه هارون ويضربه موسى بالعصا. وقال قتادة: كان حجراً طورياً، من الطور، يحملونه معهم حتى إذا نزلوا ضربه موسى بعصاه. وقال الزمخشري: وقيل كان من الرخام وكان ذراعاً في ذراع، وقيل: مثل رأس الإنسان، وقيل: كان من الجنة طوله عشرة أذرع على طول موسى، وله شعبتان تتقادان في الظلمة، وكان يُحمل على حمار، قال: وقيل أهبطه آدم من الجنة فتوارثه حتى وقع إلى شعيب فدفعه إليه مع العصا؛ وقيل: هو الحجر الذي وضع عليه ثوبه حين اغسل، فقال له جبريل: ارفع هذا الحجر، فإن فيه قدرة ولد فيه معجزة؛ فحمله في مخلاته. قال الزمخشري: ويحتمل أن تكون اللام للجنس لا للعهد؛ أي: أضرب الشيء الذي يقال له الحجر. وعن الحسن: لم يأمره أن يضرب حجراً بعينه، قال: وهذا أظهر في المعجزة وأبين في القدرة، فكان يضرب الحجر بعصاه فينفجر، ثم يضربه فييس، فقالوا: إن فقد موسى هذا الحجر عطشاً، فأوحى الله إليه أن يكلم الحجارة فتفجر ولا يمسها بالعصا لعلهم يقررون، والله أعلم. وقال يحيى بن التصر: قلت لجوير: كيف علم كل أناس مشربهم؟ قال: كان موسى يضع الحجر، ويقوم من كُل سبط رجل، ويضرب موسى الحجر، فينفجر منه اثنتا عشرة عيناً، فتفتح من كل جهة عين على رجل، فيدعو ذلك الرجل سبطه إلى تلك العين. وقال الضحاك: قال ابن عباس: لما كان بنو إسرائيل في بيته، شق لهم من الحجر أنهاراً. وقال سفيان الثوري، عن أبي سعيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ذلك في بيته، ضرب لهم موسى الحجر فصار منه اثنتي عشرة عيناً من ماء، لكل سبط منهم عين يشربون منها. وقال مجاهد نحو قول ابن عباس. وهذه القصة شبيهة بالقصة التي في سورة الأعراف، ولكن تلك مكية، فلذلك كان الإخبار عنهم بضمير الغائب، لأن الله تعالى يقص ذلك على رسوله ﷺ ما فعل بهم. وأما في هذه السورة - فهي مدنية، فلهذا كان الخطاب فيها متوجهاً إليهم. وأخبر هناك بقوله: «فَلَبَّجَسْتَ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا» [الأعراف: ١٦٠] وهو أول الانفجار، وأخبر هنا بحال إليه آخر وهو الانفجار، فناسب ذكر الانفجار هنا، وذاك هناك، والله أعلم. وبين السياقين تباين من عشرة أوجه لفظية ومعنوية، قد سأله الرazi في تفسيره، وأجاب عنها بما عنده، والأمر في ذلك قريب، والله تبارك وتعالى أعلم بأسرار كتابه.

«وَإِذْ قُلْتُمْ يَدْعُونَنِي لَنْ تَفْسِيرَ عَلَى طَعَامِ وَاجِدٍ فَأَذْعُ لَنَا رَيْكَ يُخْرِجُ لَنَا مِمَّا تُبْلِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقِيلِهَا وَرَقَّاهَا وَقُوِّهَا وَعَدَّهَا وَبَصَلَهَا قَالَ أَشَبَّلُوكَ اللَّذِي هُوَ أَذْنَى إِلَيْنِي هُوَ خَيْرٌ أَخْبِطُوا وَضَرَّا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ»

يقول تعالى: واذكروا نعمتي عليكم في إنزالني عليكم المَنَ والسلوى، طعاماً طيباً نافعاً هنيئاً سهلاً،

وادركوا ذُرْكَمْ وَضَجَرَكَمْ مَا رَزَقْنَاكَمْ وَسُوْلَكَمْ مُوسَى اسْتِبْدَالْ ذَلِكَ بِالْأَطْعَمَةِ الْدِينِيَّةِ مِنَ الْبَقْوَلِ وَنَحْوَهَا مَا سَأَلْتُمْ. وَقَالَ الْحَسْنُ الْبَصْرِيُّ: فَبَطَرُوا ذَلِكَ فَلَمْ يَصْبِرُوا عَلَيْهِ، وَذَكَرُوا عِيشَهُمُ الَّذِي كَانُوا فِيهِ، وَكَانُوا قَوْمًا أَهْلَ أَعْدَاسٍ وَيَصْلُ وَيَقُولُ وَفَوْمٌ، فَقَالُوا: ﴿يَنْهَاوْنَ لَنْ تَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَجِيرَ فَاذْعُ لَنَا رَبَّكَ يَمْنِحَ لَنَا مِنَ تَبْيَثَ الْأَرْضِ مِنْ بَقْلَهَا وَبَقْلَهَا وَقَلَهَا وَقَلَهَا وَصَلَهَا وَصَلَهَا﴾ إِنَّمَا قَالُوا عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ وَهُمْ يَأْكُلُونَ الْمَنْ وَالسَّلْوَى، لَأَنَّهُ لَا يَتَبَدَّلُ وَلَا يَتَغَيِّرُ كُلُّ يَوْمٍ، فَهُوَ مَأْكُلٌ وَاحِدٌ. فَالْبَقْوَلُ وَالْفَثَاءُ وَالْعَدَسُ وَالبَصْلُ كُلُّهُمَا مَعْرُوفَةٌ. وَأَمَا الْفَوْمُ، فَقَدْ اخْتَلَفَ السَّلْفُ فِي مَعْنَاهُ، فَوَقَعَ فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مُسْعُودٍ «وَتَوْمَهَا» بِالثَّاءِ، وَكَذَلِكَ فَسْرُهُ مَجَاهِدُ فِي رِوَايَةِ لَيْثٍ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْهُ، بِالثَّوْمِ. وَكَذَلِكَ الرَّابِعُ بْنُ أَنْسٍ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبَّا. وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتَمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارَةِ يَعْقُوبُ بْنِ إِسْحَاقِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ يُونَسَ، عَنِ الْحَسْنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقَوْهَا﴾ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسَ: الثَّوْمُ. قَالَ: وَفِي الْلُّغَةِ الْقَدِيمَةِ: قَوْمُوا لَنَا بِمَعْنَى اخْتَبَرُوا لَنَا. قَالَ ابْنُ جَرِيرَ: فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ صَحِيحًا، فَإِنَّهُ مِنَ الْحَرُوفِ الْمُبَدَّلَةِ كَوْلُهُمْ: وَقَعُوا فِي عَاثُورِ شَرٍّ وَعَافُورِ شَرٍّ، وَأَثَانِي وَأَثَانِي، وَمَعَافِيرٍ وَمَعَافِيرٍ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مَا تَقْلِبُ الْفَاءُ ثَاءُ وَالثَّاءُ فَاءُ لِتَقْرَبِ مُخْرِجِهِمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَالَ آخَرُونَ: الْفَوْمُ الْحَنْطَةُ، وَهُوَ الْبَرُ الَّذِي يَعْمَلُ مِنْهُ الْخَبْرُ. قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتَمَ: حَدَّثَنَا يُونَسَ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قِرَاءَةً، أَنَّبَانَا ابْنُ وَهْبٍ قِرَاءَةً، حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي نَعِيمَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسَ سُتْلَنَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَقَوْهَا﴾، مَافَوْمَهَا؟ قَالَ: الْحَنْطَةُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسَ: أَمَا سَمِعْتُ قَوْلَ أَحْيَاجَةَ بْنِ الْجَلَاحِ، وَهُوَ يَقُولُ:

قَدْ كَنْتَ أَغْنَى النَّاسَ شَخْصًا وَاحِدًا      وَرَدَ الْمَدِينَةَ عَنْ زَرَاعَةِ فُومِ

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسْنِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ الْجَرْمِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونَسَ، عَنْ رَشْدِيْنِ بْنِ كُرْبَبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَوْهَا﴾ قَالَ: الْفَوْمُ الْحَنْطَةُ بِلْسَانِ بْنِي هَاشَمٍ. وَكَذَلِكَ قَالَ عَلِيُّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، وَالضَّحَّاكَ، وَعَكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ الْفَوْمَ الْحَنْطَةَ. وَقَالَ سَفِيَّانُ الشَّوَّرِيُّ، عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ، عَنْ مَجَاهِدٍ وَعَطَاءَ: ﴿وَقَوْهَا﴾ قَالَا: خَبِرُهُمَا. وَقَالَ هَشِيمٌ عَنْ يُونَسَ، عَنِ الْحَسْنِ، وَحَصِينٍ، عَنْ أَبِي مَالِكَ: ﴿وَقَوْهَا﴾ قَالَ: الْحَنْطَةُ. وَهُوَ قَوْلُ عَكْرَمَةَ، وَالسُّلْطَنِيَّ، وَالْحَسْنِ الْبَصْرِيِّ، وَقَتَادَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمِ وَغَيْرِهِمْ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَالَ الْجُوَهْرِيُّ: الْفَوْمُ: الْحَنْطَةُ. وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: الْفَوْمُ: الْحَنْطَةُ. وَحَكَى الْقَرْطَبِيُّ عَنْ عَطَاءٍ وَقَتَادَةٍ أَنَّ الْفَوْمَ كُلُّ حُبْ يَخْتَبِرُ، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ الْجِمْصُ، لِغَةُ الْسَّبِيلَةِ. وَحَكَى الْقَرْطَبِيُّ عَنْ فَامِيَّ، مَغْيَرَ عَنْ فَوْمِيِّ. وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: الْحِبْوَبُ الَّتِي تَؤَكِّلُ كُلُّهَا فَوْمٌ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ أَنْتَبِلْرَكَ الَّذِي هُوَ أَذَفَ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ فِيهِ تَقْرِيبُ لَهُمْ وَتَوْبِينُ عَلَى مَا سَأَلُوا مِنْهُمْ. هَذِهِ الْأَطْعَمَةُ الْدِينِيَّةُ مَعَ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْعِيشِ الرَّغِيدِ، وَالطَّعَامِ الْهَنِيءِ الْطَّيِّبِ النَّافِعِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَبِطَلَوْا مِصْرًا﴾ هَكَذَا هُوَ مَنْزُونُ مَصْرُوفَ، مَكْتُوبٌ بِالْأَلْفِ فِي الْمَصَاحِفِ الْأَلْتَمِيَّةِ الْعُثْمَانِيَّةِ، وَهُوَ قِرَاءَةُ الْجَمَهُورِ بِالصَّرْفِ. قَالَ ابْنُ جَرِيرَ: وَلَا أَسْتَجِيزُ الْقِرَاءَةَ بِغَيْرِ ذَلِكِ، لِإِجْمَاعِ الْمَصَاحِفِ عَلَى ذَلِكِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسَ: ﴿أَفَبِطَلَوْا مِصْرًا﴾. قَالَ: مَصْرًا مِنَ الْأَمْصَارِ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتَمَ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُرْزِيَّانَ، عَنْ عَكْرَمَةَ، عَنْهُ. قَالَ: وَرَوَى عَنِ السُّلْطَنِيِّ، وَقَتَادَةَ، وَالرَّابِعِ بْنِ أَنْسٍ نَحْوَ ذَلِكِ. وَقَالَ ابْنُ جَرِيرَ: وَقَعَ فِي قِرَاءَةِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ وَابْنِ مُسْعُودٍ: «أَهْبَطُوا مِصْرًا» مِنْ غَيْرِ إِجْرَاءٍ - يَعْنِي مِنْ غَيْرِ صِرْفٍ - ثُمَّ رَوَى عَنِ أَبِي الْعَالِيَّةِ، وَالرَّابِعِ بْنِ أَنْسٍ أَنَّهُمَا فَسَرَا ذَلِكَ بِمَصْرِ فَرْعَوْنَ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتَمَ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَّةِ وَالرَّابِعِ عَنِ الْأَعْمَشِ أَيْضًا. وَقَالَ ابْنُ جَرِيرَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ مِصْرُ فَرْعَوْنَ عَلَى قِرَاءَةِ الْإِجْرَاءِ أَيْضًا. وَيَكُونُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْأَبْيَانِ لِكِتَابَ الْمَصَاحِفِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَوْرِيَّا﴾ [١٥] ﴿قَوْرِيَّا﴾ [الإِنْسَان: ١٥ - ١٦]. ثُمَّ تَوَقَّفَ فِي الْمَرَادِ مَا هُوَ؟ أَمْصَرُ فَرْعَوْنَ أَمْ مَصْرُ مِنَ الْأَمْصَارِ؟ وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ فِي نَظَرٍ، وَالْحَقُّ أَنَّ الْمَرَادَ مِصْرُ مِنَ الْأَمْصَارِ مِنْ

الأمسار، كما روي عن ابن عباس وغيره، والمعنى على ذلك لأن موسى عليه السلام يقول لهم: هذا الذي سألتم ليس بأمر عزيز، بل هو كثير في أي بلد دخلتموه وجدتموه، فليس يساوي مع دناءته وكترته في الأمصار أن يسأل الله فيه؛ ولهذا قال: ﴿أَتَسْبِّحُونَ لِلَّذِي هُوَ أَذْنَى بِالْأَذْنَى هُوَ خَيْرٌ أَفَمِنْهُمْ فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُكُمْ﴾ أي ما طلبتم، ولما كان سؤالهم هذا من باب البطر والأشر ولا ضرورة فيه، لم يجيبوا إليه، والله أعلم.

﴿وَضَرِبَتْ عَيْنَهُمُ الْذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاهُو يَعْصِي مِنْ أَنْهَاكَ يَا نَهَمَةً كَانُوا يَكْتُرُونَ يَعْايتَ أَلَّهُ وَيَقْتُلُونَ أَلَّيْتَهُنَّ يَغْتَرُرُ الْمَعْدِلَهُ ذَلِكَ إِمَّا عَصَوا وَكَانُوا يَتَدَوَّنَ﴾ (١١)

يقول تعالى: ﴿وَضَرِبَتْ عَيْنَهُمُ الْذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾ أي: وضبت عليهم والزموا بها شزعاً وقدراً، أي: لا يزالون مستذلين، من وجدهم استذلهم وأهانهم، وضرب عليهم الصغار، وهو مع ذلك في أنفسهم أذلاء مستكينون. وقال الضحاك عن ابن عباس في قوله: ﴿وَضَرِبَتْ عَيْنَهُمُ الْذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾، قال: هم أصحاب القibalات، يعني أصحاب الجزية. وقال عبد الرزاق، عن مغمر، عن الحسن وقتادة، في قوله تعالى: ﴿وَضَرِبَتْ عَيْنَهُمُ الْذَّلَّةُ﴾ قال: يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون. وقال الضحاك: ﴿وَضَرِبَتْ عَيْنَهُمُ الْذَّلَّةُ﴾، قال: الذل. وقال الحسن: أذلهم الله فلا منعة لهم، وجعلهم الله تحت أقدام المسلمين، ولقد أدركتهم هذه الأمة وإن المجروس لتجبيهم الجزية. وقال أبو العالية، والربيع بن أنس، والستي: المسكتة: الفاقة. وقال عطية العوفي: الخراج. وقال الضحاك: الجزية. وقوله تعالى: ﴿وَبَاهُو يَعْصِي مِنْ أَلَّهُ﴾ قال الضحاك: استحقوا الغضب من الله. وقال الربيع بن أنس: فحدثَ عليهم غضب من الله. وقال سعيد بن جبير: ﴿وَبَاهُو يَعْصِي مِنْ أَلَّهُ﴾ يقول: استوجبوا سخطاً. وقال ابن جرير: يعني بقوله: ﴿وَبَاهُو يَعْصِي مِنْ أَلَّهُ﴾ انصروا ورجعوا، ولا يقال «بازوا» إلا موصولاً: إما بخير وإما بشر، يقال منه:باء فلان بذنبه يربو به بؤراً وبواء. ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَرِيدُ أَنْ تَبُوا بِإِشْكَنَ وَلَيْكَ﴾ [المائدة: ٢٩]، يعني: تنصرف متحملهما وترجع بهما، قد صارا عليك دوني. فمعنى الكلام إذا: فرجعوا منصرفين متحملين غضب الله، قد صار عليهم من الله غضب، ووجب عليهم من الله سخط. وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ يَا نَهَمَةً كَانُوا يَكْتُرُونَ يَعْايتَ أَلَّهُ وَيَقْتُلُونَ أَلَّيْتَهُنَّ يَغْتَرُرُ الْمَعْدِلَهُ يَغْتَرُرُ الْمَعْدِلَهُ﴾، يقول تعالى: هذا الذي جازيناه من الذلة والمسكتة، وإحلال الغضب عليهم، بسبب استكبارهم عن اتباع الحق، وكفرهم بآيات الله، وإهانتهم حملة الشرع وهو الأنبياء وأتباعهم، فانتقصوا بهم حتى أفضى بهم الحال إلى أن قتلواهم، فلا كبر أعظم من هذا، إنهم كفروا بآيات الله وقتلوا أنبياء الله بغير الحق، ولهذا جاء في الحديث المتفق على صحته:

[٤٧٢] أن رسول الله ﷺ قال: «الكَبِيرُ بَطَرَ الْحَقَّ، وَغَمْطَ النَّاسِ»<sup>(١)</sup>.

[٤٧٣] وقال الإمام أحمد رحمه الله: حدثنا إسماعيل، عن ابن عون، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن، قال: قال ابن مسعود: كنت لا أحجب عن التجوى، ولا عن كذا ولا عن كذا، فأتتني رسول الله ﷺ وعنه مالك بن مرارة الزهاوي، فأدركته من آخر حديثه، وهو يقول: يا رسول الله، قد قسم لي من الجمال ما ترى، فما أحب أن أحداً من الناس قضلني بشركين فما فوقهما، أليس ذلك هو البغي؟ فقال:

(١) متفق عليه، وسيأتي بتأمه.

«لَا، لِيُسْ ذَلِكَ بِالْبَغْيِ»<sup>(١)</sup>، وَلَكِنَ الْبَغْيُ مَنْ بَطَرَ، أَوْ قَالَ: «سَفِهُ الْحَقُّ وَعَمَطُ النَّاسَ»<sup>(٢)</sup>. يَعْنِي: رَدَ الْحَقُّ وَانْتِقَاصُ النَّاسِ، وَالْأَزْدِرَاءِ بِهِمْ، وَالتَّعَاطُضُ عَلَيْهِمْ. وَلَهُذَا لَمَا ارْتَكَبَ بَنُو إِسْرَائِيلَ مَا ارْتَكَبُوهُ مِنَ الْكُفَّارِ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلُهُمْ أَنْبِياءَهُ، أَحْلَّ اللَّهُ بِهِمْ بِأَسْهِ الذِّي لَا يُرَدُّ، وَكَسَاهُمْ ذَلْلًا فِي الدُّنْيَا مُوْصَلًا بِذَلِلِ الْآخِرَةِ جَزَاءً وَفَاقًا. قَالَ أَبُو دَاوُدُ الطِّبَّالِيُّ: حَدَثَنَا شَعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مُعْنَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ، قَالَ: كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْيَوْمِ تَقْتَلُ ثَلَاثَةَ نَبِيٍّ، ثُمَّ يَقْبِلُهُمْ فِي آخِرِ النَّهَارِ.

[٤٧٤] وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ، حَدَثَنَا أَبْنَاءُ أَبَانِ، حَدَثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَاعِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي أَبِنَ مُسْعُودٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَشَدُ النَّاسِ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَ نَبِيًّا أَوْ قُتِلَ نَبِيًّا، وَأَمَامٌ ضَلَالٌ، وَمُمَثَّلٌ مِنَ الْمُمَثَّلِينَ»<sup>(٣)</sup>. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «ذَلِكَ إِنَّمَا عَصَمَا وَسَكَانُوا بَسْتَدُورَكَ» وَهَذِهِ عَلَةٌ أُخْرَى فِي مِجازَاتِهِمْ بِمَا جُرُوْزَوْا بِهِ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَغْصُونَ وَيَعْتَدُونَ، فَالْمُعْصِيَانُ فَعْلُ الْمَتَاهِيِّ، وَالْأَعْتَدَاهُ الْمَجَاوِرَةُ فِي حَدَّ الْمَأْذُونِ فِي وَالْمَأْمُورِ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ مَأْمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالَّذِينَ رَأَيْتُمْ مَنْ مَأْمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾<sup>(٤)</sup>

لَمَّا بَيْنَ تَعَالَى حَالَ مِنْ خَالِفِ أَوْامِرِهِ وَارْتَكَبَ زَوْاجَهُ، وَتَعَدَّى فِي فَعْلَيْهِ مَا لَا إِذْنَ فِيهِ، وَانتَهَى الْمُحَارِمُ، وَمَا أَحْلَّ بِهِمْ مِنَ النَّكَالِ، نَبَهَ تَعَالَى عَلَى أَنَّ مَنْ أَحْسَنَ مِنَ الْأَمْمِ السَّالِفَةِ وَأَطْاعَ، فَلَمَّا لَهُ جَزَاءٌ الْحَسْنِيُّ، وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ؛ كُلُّ مِنْ أَتَيَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيَّ فَلِهِ السَّعَادَةُ الْأَبْدِيَّةُ، وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَهُ، وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ عَلَى مَا يَرْتَكِنُونَهُ وَيُخَلِّفُونَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «إِنَّمَا أَنْتَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾<sup>(٥)</sup> [٦٢]، وَكَمَا تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لِلْمُؤْمِنِينَ عَنْدَ الْاحْتِضَارِ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّنَا اللَّهَ ثُمَّ أَسْتَقْتُمُوا تَسْتَرَّ عَلَيْهِمُ الْمُتَهِكَّمُ أَلَا تَعْلَمُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَلَا يَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُثُرَ تُوعَدُونَ»<sup>(٦)</sup> [٣٠] (نصلت: ٣٠).

[٤٧٥] قَالَ أَبُنِي أَبِي حَاتَمَ: حَدَثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي عُمَرِ الْعَدْنَى، حَدَثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ أَبِي نَجِيجِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَهْلِ دِينِ كُنْتُ مَعَهُمْ، فَذَكَرَ مِنْ صَلَاتِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ، فَنَزَّلَتْ: «إِنَّ الَّذِينَ مَأْمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالَّذِينَ رَأَيْتُمْ مَنْ مَأْمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» إِلَى أَخْرَى الْآيَةِ. وَقَالَ السُّلْطَانِيُّ: «إِنَّ الَّذِينَ مَأْمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالَّذِينَ رَأَيْتُمْ مَنْ مَأْمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَلِحًا»... الْآيَةُ: نَزَّلَتْ فِي أَصْحَابِ سَلْمَانَ الْفَارَسِيِّ، بَيْنَا هُوَ يَحْدُثُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا ذَكَرَ أَصْحَابَهُ، فَأَخْبَرَهُمْ، قَالَ: كَانُوا يَصْلُونَ وَيَصُومُونَ وَيُؤْمِنُونَ بِكَ، وَيَشْهُدُونَ أَنَّكَ سَتَبْعَثُنَا نَبِيًّا. فَلَمَّا فَرَغَ سَلْمَانُ مِنْ ثَانِهِ عَلَيْهِمْ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا سَلْمَانَ هُمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»<sup>(٧)</sup>. فَاشْتَدَ ذَلِكُ عَلَى سَلْمَانَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ.

(١) فِي الْطَّبِيعِ «مِنَ الْبَغْيِ» وَالْمَثْبُوتُ عَنْ مَسْنَدِ أَحَدٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحَدٌ ٣٨٥ / ١ وَرِجَالَ ثَقَاتٍ، وَلَهُ شَوَّاهِدٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا الْمُتَقْدِمُ.

(٣) صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ أَحَدٌ ٤٠٧ / ١ وَالبَزَارِيُّ ١٦٠٣ وَالطَّبِيعَيُّ ١٠٥١٥ بِأَسَانِيدٍ، وَرِجَالٌ أَحَدٌ ثَقَاتٍ، عَاصِمٌ بْنُ بَهْدَلَةَ حَسَنٍ الْحَدِيثُ، وَتَوْبِيعٌ عَنْدَ الطَّبِيعَيِّ لِكُنْ عَنْدَهُ الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَالْمَحْدِيثُ جُودَهُ الْمُتَنَزِّلُ فِي «الْتَّرْغِيبِ» ١٣٦ / ٣ وَلَهُ شَوَّاهِدٌ كَثِيرَةٌ فِي أَكَلِ عَمَانَ.

(٤) عَزَّازُ الْمُصْنَفِ لِابْنِ أَبِي حَاتَمٍ، وَسَكَتَ عَلَيْهِ وَهُوَ عَنْدَ الطَّبِيعَيِّ ١١١٤، وَإِسْنَادُ ضَعِيفٌ لِانْقِطَاعِهِ بَيْنَ سَلْمَانَ وَمُجَاهِدٍ، وَرِجَالِ الْإِسْنَادِ ثَقَاتٍ.

فكأن إيمان اليهود أنه من تمسك بالتوراة وسنة - موسى عليه السلام - حتى جاء عيسى. فلما جاء عيسى كان من تمسك بالتوراة وأخذ سنة موسى، فلم يدعها ولم يتبع عيسى، كان هالكاً. وإيمان النصارى أن من تمسك بالإنجيل منهم وشرائع عيسى كان مؤمناً مقبولاً منه حتى جاء محمد ﷺ، فمن لم يتبع محمداً ﷺ - منهم ويَدْعُ ما كان عليه من سنة عيسى والإنجيل - كان هالكاً. وقال ابن أبي حاتم: وروي عن سعيد بن جبير نحو هذا. قلت: وهذا لا ينافي ما روى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: «إِنَّ الَّذِينَ مَأْتُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالْقَسَرَى وَالْقَبَدَيْنَ مَنْ كَانَ يَأْتِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»... الآية، قال: فأنزل الله بعد ذلك: «وَمَنْ يَتَّبِعْ عَدَدَ الْإِلَٰئَلِمْ دِيَنًا فَلَنْ يُقْبَلَ مَثْنَةً وَهُوَ فِي الْأَخْرَجِ مِنَ الْقَسَرَيْنِ» [آل عمران: ٨٥] فإن هذا الذي قاله ابن عباس إخبار عن أنه لا يقبل من أحد طريقة ولا عملاً، إلا ما كان موافقاً لشريعة محمد - ﷺ. بعد أن بعثه بما بعثه به، فاما قبل ذلك فكل من اتبع الرسول في زمانه فهو على هدى وسبيل ونجاة، فاليهود أتباع موسى عليه السلام الذين كانوا يتحاكمون إلى التوراة في زمانهم. واليهود من الهوادة وهي المودة، أو التهدى وهي التوبة، لقول موسى عليه السلام: «إِنَّا هُدَّنَا إِلَيْكُمْ» [الأعراف: ١٥٦]، أي: تبنا. فكانهم سموا بذلك في الأصل لتوبيتهم ومودتهم في بعضهم البعض. وقيل: لنسبتهم إلى يهودا أكبر أولاد يعقوب عليه السلام. وقال أبو عمرو بن العلاء: لأنهم يتهدون، أي يتحرّكون عند قراءة التوراة. فلما بعث عيسى عليه السلام وجب علىبني إسرائيل اتباعه والانتقاد له، فأصحابه وأهل دينه هم النصارى، وسموا بذلك لتناصرهم فيما بينهم، وقد يقال لهم: أنصار أيضاً، كما قال عيسى عليه السلام: «مَنْ أَصْكَارِيَةٍ إِلَى اللَّهِ فَأَكَ الْعَوَارِفَ كُنْهُ أَنْصَارَ اللَّهِ» [آل عمران: ٥٢]. وقيل: إنهم إنما سموا بذلك من أجل أنهم نزلوا أرضًا يقال لها ناصرة. قاله قتادة وابن جرير، وروي عن ابن عباس أيضاً، والله أعلم. والنصارى: جمع نصران، كنشاوي جمع نشوان، وسکاري جمع سُكْران، ويقال للمرأة: نصرانة. قال الشاعر:

### نَصْرَانَةٌ لَمْ تَحْئِفْ<sup>(١)</sup>

فلما بعث الله محمداً ﷺ خاتماً للنبيين، ورسولاً إلىبني آدم على الإطلاق، وجب عليهم تصديقه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، والانكفار عمما عنه زجر. وهؤلاء هم المؤمنون حقاً. وسميت أمة محمد ﷺ مؤمنين لكثرة إيمانهم، وشدة إيقانهم، ولأنهم يؤمنون بجميع الأنبياء الماضية والغيب الآتية. وأما الصابئون فقد اختلف فيهم؛ فقال سفيان الثوري، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، قال: الصابئون قوم بين المجنوس واليهود والنصارى، ليس لهم دين. وكذا رواه ابن أبي نجيج عنه، وروي عن عطاء وسعيد بن جبير نحو ذلك. وقال أبو العالية، والربيع بن أنس، والستي، وأبو الشعثاء جابر بن زيد، والضحاك وإسحاق بن راهويه: الصابئون فرقة من أهل الكتاب يقرؤون الزبور. ولهذا قال أبو حنيفة وإسحاق: لا يأس بذبائحهم ومناكحهم. وقال هشيم، عن مطرف: كنا عند الحكم بن عتبة، فحدثه رجل من أهل البصرة عن الحسن أنه كان يقول في الصابئين: إنهم كالمجوس، فقال الحكم: ألم أخربكم بذلك؟! وقال عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن عبد الكرييم: سمعت الحسن ذكر الصابئين، فقال: هم قوم يبعدون الملائكة. وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن الحسن، قال: أخير زياد أن الصابئين يصلون إلى القبلة، ويصلون الخمس، قال: فأراد أن يضع عنهم الجزية، قال: فأخبر بعده أنهم يغدون الملائكة. وقال أبو جعفر الرازى: بلغني أن الصابئين قوم يبعدون الملائكة، ويقرؤون الزبور، ويصلون

(١) البيت لأبي الأخرز الحمانى. وتمامه «فكلناها خرت وأسجد رأسها كما أسجدت نصرانة لم تحتفب».

للبقية. وكذا قال سعيد بن أبي عزروية، عن قتادة. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي الرناد، عن أبيه، قال: الصابئون قوم مما يلي العراق، وهم بگوثى، وهم يؤمنون بالنبئين كلهم، ويصوّرون من كل سنة ثلاثين يوماً، ويصلّون إلى اليمن كل يوم خمس صلوات. وسئل وهب بن منبه عن الصابئين، فقال: الذي يعرف الله وحده وليس له شريعة يعمل بها ولم يحدث كفراً. وقال عبد الله بن وهب: قال عبد الرحمن بن زيد: الصابئون أهل دين من الأديان، كانوا بجزيرة الموصل، يقولون: لا إله إلا الله. وليس لهم عمل ولا كتاب ولا نبي إلا قول: لا إله إلا الله، قال: ولم يؤمنوا برسول، فمن أجل ذلك كان المشركون يقولون للنبي ﷺ وأصحابه: هؤلاء الصابئون، يشبهونهم بهم، يعني في قول: لا إله إلا الله. وقال الخليل: هم قوم يشبه دينهم دين النصارى، إلا أن قبلتهم نحو مهبط الجنوب، يزعمون أنهم على دين نوح عليه السلام. وحكى القرطبي عن مجاهد، والحسن، وابن أبي نجيح: أنهم قوم ترکب دينهم بين اليهود والمجوس، ولا تؤکل ذبائحهم، وقال ابن عباس: ولا تنكح نساوهم. قال القرطبي: والذي تَخَضُّلُ مِنْ مَذَهْبِهِمْ - فيما ذكره بعض العلماء - أنهم موحدون ويعتقدون تأثير النجوم، وأنها فَقَالَةَ، ولهذا أفتى أبو سعيد الإصطخري بكفرهم لغيرهم للقادر بالله حين سأله عنهم. واختار فخر الدين الرازي أن الصابئين قوم يعبدون الكواكب، بمعنى أن الله جعلها قبلة للعبادة والدعاء، أو بمعنى أن الله فوض تدبير أمر هذا العالم إليها. قال: وهذا القول هو المناسب إلى الكنعانيين الذين جاويمهم إبراهيم عليه السلام راداً عليهم ومُبْطِلاً لقولهم. وأظهر الأقوال، والله أعلم، قول مجاهد ومتابعه، ووهب بن منبه: أنهم قوم ليسوا على دين اليهود ولا النصارى ولا المجوس ولا المشركين، وإنما هم باقون على فطرتهم ولا دين مقرر لهم يتبعونه ويفتنونه. ولهذا كان المشركون ين逼ون من أسلم بالصابئي، أي: إنه قد خرج عن سائر أديان أهل الأرض إذ ذاك. وقال بعض العلماء: الصابئون الذين لم تبلغهم دعوة النبي، والله أعلم.

**﴿وَإِذَا أَخَذْنَا مِسْتَقْمِنَ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الظُّرُورَ حَذَّوْا مَا مَاتَيْنَتُكُمْ بِعُوقَ وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعْنَكُمْ تَنَقُّونَ ٦٣﴾**  
**﴿تَوَكَّلَشُرْبَتْ بَنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْشَتْ بَنْ لَخَشِيرِنَ ٦٤﴾**

يقول تعالى مذكراًبني إسرائيل ما أخذ عليهم من العهود والمواثيق بالإيمان به وحده لا شريك له، وتابع رسله، وأخبر تعالى أنه لما أخذ عليهم البياثق، رفع الجبل فوق رؤوسهم ليقروا بما عاهدوا عليه، وبأخذوه بقوة وهمة وامثال، كما قال تعالى: **﴿وَإِذَا نَتَّقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَافِرُهُمْ طَلَّهُ وَظَنَّوْا أَنَّهُ رَافِعٌ بَهُمْ حَذَّوْا مَا مَاتَيْنَتُكُمْ بِعُوقَ وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعْنَكُمْ تَنَقُّونَ ٦٣﴾** [الأعراف: ١٧١] فالطور هو الجبل، كما فسر بآية الأعراف، ونص على ذلك ابن عباس، ومجاهد، وعطاء وعكرمة والضحاك والحسن والرابع بن أنس، وغير واحد، وهذا ظاهر. وفي رواية عن ابن عباس: الطور: ما أثبٰت من الجبال، وما لم يثبت فليس بطور. وفي حديث الفتوح<sup>(١)</sup>، عن ابن عباس: أنهم لما امتنعوا عن الطاعة رفع عليهم الجبل ليسمعوا فسجدوا. وقال السُّعَدي: فلما أبوا أن يسجدوا أمر الله الجبل أن يقع عليهم، فنظروا إليه وقد غشياهم، فسقطوا سُجّداً فسجدوا على شق، ونظروا بالشق الآخر، فرحمهم الله فكشفه عنهم، فقالوا: والله ما سجدة أحب إلى الله من سجدة كشف بها العذاب عنهم، فهم يسجدون كذلك، وذلك قول الله تعالى: **﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الظُّرُورَ﴾**. وقال الحسن في قوله: **﴿حَذَّوْا مَا مَاتَيْنَكُمْ بِعُوقَ﴾** يعني التوارة. وقال أبو العالية، والرابع بن أنس: **﴿بِعُوقَ﴾** أي: بطاعة. وقال

(١) يأتي في سورة طه إن شاء الله.

مجاهد: بقورة: بعمل بما فيه. وقال قتادة: «خُذُوا مَا أَتَيْتُكُمْ بِقُوَّةٍ» القوة: الجد وإلا قذفه عليكم. قال: فأقرروا بذلك: أنهم يأخذون ما أوتوا بقوه، ومعنى قوله: وإلا قذفه عليكم: أي أسقطته عليكم، يعني الجبل. وقال أبو العالية والربيع بن أنس: «وَإِذْ كُرِّأَ مَا فِيهِ»، يقول: اقرعوا ما في التواره واعملوا به. قوله تعالى: «فَمَنْ نَوَّسَهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ» يقول تعالى: ثم بعد هذا الميثاق المؤكد العظيم توليتكم عنه وانثنتم ونقضتموه، «فَلَوْلَا فَضَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ»، أي: بتورته عليكم وإرساله النبيين والمرسلين إليكم «لَكُنْهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» بتنقضكم ذلك الميثاق في الدنيا والآخرة.

﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُ الَّذِينَ أَعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتَ فَقَلَّنَا لَهُمْ كُوَافِرَةً خَلِيلَنَّا بَنَّا لَكُلَّا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ﴾

يقول تعالى: «وَلَقَدْ عَلِمْتُ» يا معشر اليهود، ما حل من البأس بأهل القرية التي عصت أمر الله وخالفوا عهده وميثاقه، فيما أخذه عليهم من تعظيم السبت والقيام بأمره، إذ كان مشروعًا لهم، فتحيّلوا على اصطياد الحيتان في يوم السبت، بما وضعوه لها من الشخصوص والحبائل والبرك قبل يوم السبت، فلما جاءت يوم السبت على عادتها في الكثرة نشب بتلك العبائل، فلم تخلص منها يومها ذلك، فلما كان الليل أخذوها بعد انقضاء السبت. فلما فعلوا ذلك مسخهم الله إلى صورة القردة، وهي أشبه شيء بالأناس في الشكل الظاهر، وليس بآنسان حقيقة. فكذلك أعمال هؤلاء وحياتهم لما كانت مشابهة للحق في الظاهر ومخالفة له في الباطن، كان جزاؤهم من جنس عملهم. وهذه القصة مبوسطة في سورة الأعراف، حيث يقول تعالى: «وَسَلَّمُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً الْبَغْرِيرِ إِذْ يَمْرُرُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ جِيَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَعًا وَيَوْمًا لَا يَسْتَيْنُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ تَبُوُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسَدُونَ» [الأعراف: ١٦٣] [القصة بكمالها]. وقال السُّعْدي: أهل هذه القرية هم أهل «أيلة». وكذا قال قتادة. وسنورد أقوال المفسرين هناك مبوسطة، إن شاء الله وبه الثقة. قوله تعالى: «فَقَلَّنَا لَهُمْ كُوَافِرَةً خَلِيلَنَّا» قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: «فَقَلَّنَا لَهُمْ كُوَافِرَةً خَلِيلَنَّا» قال: مُسْخَثُ قلوبهم، ولم يُمسُخُوا قردة<sup>(١)</sup>. وإنما هو مثل ضربه الله «كَتَلَ الْعِصَارِ يَعْجِلُ أَسْفَارًا» [الجمعة: ٥]. ورواه ابن جرير، عن المثنى، عن أبي حذيفة. وعن محمد بن عمرو الباهلي، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد به. وهذا سند جيد عن مجاهد، وقول غريب خلاف الظاهر من السياق في هذا المقام وفي غيره، قال الله تعالى: «فَلَمْ يَأْتِكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مُؤْمِنُهُ عِنْدَ اللَّهِ وَغَوْبَسِ عَيْنِهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ قَرْدَةً وَلَخَاطِرَةً وَعَبْدَ الظَّلْفَوْتَ» [المائدة: ٦٠]... الآية. وقال العوفي في تفسيره، عن ابن عباس: «فَقَلَّنَا لَهُمْ كُوَافِرَةً خَلِيلَنَّا»: فجعل الله منهم القردة والخنازير. فزعم أن شباب القوم صاروا قردة، وأن المشيخة صاروا خنازير. وقال شبيان النحوى، عن قتادة: «فَقَلَّنَا لَهُمْ كُوَافِرَةً خَلِيلَنَّا»: فصار القوم قردة تعاوى لها أذناب بعد ما كانوا رجالاً ونساء. وقال عطاء الخراساني: ثُوَّدَا: يا أهل القرية «كُوَافِرَةً خَلِيلَنَّا»، فجعل الذين نهوم يدخلون عليهم فيقولون: يا فلان ألم تنهكم؟ فيقولون برأوهم: أي بلى. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين، حدثنا عبد الله بن محمد بن ربيعة بالمصيصة، حدثنا محمد بن مسلم - يعني الطافى - عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: إنما كان الذين اعتدوا في السبت فجعلوا قردة فواقاً، ثم

(١) أثر مجاهد هذا باطل، هو من الإسراطيليات، والصواب أن المسخ كان بأجسادهم، وقد رد الطبرى قول مجاهد هذا.

ملكوا، ما كان للمسخ نسل. وقال الضحاك، عن ابن عباس: فمسخهم الله قردة بمعصيهم، يقول: إذ لا يحيون في الأرض إلا ثلاثة أيام، قال: ولم يعش مسخ قط فوق ثلاثة أيام، ولم يأكل ولم يشرب ولم يتسل. وقد خلق الله القردة والخنازير وسائر الخلق في السنة الأيام التي ذكرها الله في كتابه، فمسخ هؤلاء القوم في صورة القردة، وكذلك يفعل بمن يشاء كما يشاء. ويحوله كما يشاء. وقال أبو جعفر الرازبي عن الريبع، عن أبي العالية في قوله: ﴿كُوُّلُوا قَرْدَةً خَنْبِيْنَ﴾، قال: يعني أذلة صاغرين. وروي عن مجاهد، وقتادة والريبع، وأبي مالك، نحوه. وقال محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، قال: قال ابن عباس: إن الله إنما افترض علىبني إسرائيل اليوم الذي افترض عليكم في عيدهم - يوم الجمعة - فخالفوا إلى السبت فعظموه، وتركوا ما أمروا به. فلما أبوا إلا لزوم السبت ابتلاهم الله فيه، فحرم عليهم ما أحل لهم في غيره. وكانوا في قرية بين أيلة والطور، يقال لها «مدین»؛ فحرم الله عليهم في السبت الحيتان، صيدها وأكلها. وكانوا إذا كان يوم السبت، أقبلت إليهم شرعاً إلى ساحل بحرهم، حتى إذا ذهب السبت ذهب، فلم يروا حوتاً صغيراً ولا كبيراً. حتى إذا كان يوم السبت أثني شرعاً، حتى إذا ذهب السبت ذهب، فكانوا كذلك، حتى إذا طال عليهم الأمد، وفروا إلى الحيتان، عمد رجل منهم فأخذ حوتاً سراً يوم السبت، فحزمه بخطيط، ثم أرسله في الماء، وأوتد له وتدأ في الساحل فأوثقه، ثم تركه، حتى إذا كان الغد جاء فأخذه، أي: إنني لم أخذه في يوم السبت، ثم انطلق به فأكله. حتى إذا كان يوم السبت الآخر، عاد لمثل ذلك، ووجد الناس ريح الحيتان، فقال أهل القرية: والله لقد وجئنا ريح الحيتان، ثم عثروا على صنبور ذلك الرجل. قال: ففعلوا كما فعل، وأكلوا سراً زماناً طويلاً، لم يجعل الله عليهم بعقوبة حتى صادوها علاتية وباعوها في الأسواق. فقالت طائفة منهم من أهل البقية: وبحكم، اتقوا الله. ونهوه عنما كانوا يصنعون. فقالت طائفة أخرى لم تأكل الحيتان، ولم تنه القوم مما صنعوا: ﴿لَمَنْ تَيَّظَنُونَ فَوْتًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَيِّدِيْنَ قَاتَلُوا مَقْدِرَةً إِلَى رَيْتِكُمْ﴾ لسخطنا أعمالهم ﴿وَلَمَّا هُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤]. قال ابن عباس: فيبينما هم على ذلك، أصبحت تلك البقية في أنديتهم ومساجدهم وفقدوا الناس فلم يروهم. قال: فقال بعضهم لبعض: إن للناس شيئاً فانظروا ما هو؟ فذهبوا ينظرون في دورهم، فوجدوها مغلقة عليهم، قد دخلوها ليلاً فغلقوها على أنفسهم، كما يغلق الناس على أنفسهم، فأصبحوا فيها قردة، وإنهم ليعرفون الرجل بعيته وإنه لقرد، والمرأة بعيتها وإنها لقردة، والصبي بعيته وإنه لقرد. قال: يقول ابن عباس: فلولا ما ذكر الله أنه أنجى الذين نهوا عن السوء، لقد أهلك الله الجميع منهم، قال: وهي القرية التي قال جل ثاؤه لمحمد ﷺ: ﴿وَسَلَّمُهُمْ عَنِ الْقَرْبَيْةِ أَلَّيْ كَانَتْ حَاضِرَةً الْبَحْرِ﴾ [الأعراف: ١٦٣]... الآية. وروى الضحاك عن ابن عباس نحواً من هذا. وقال السدي في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا أَلَّيْنَ أَعْنَدُوا مِنْكُمْ فِي الْشَّبَّتِ فَقَاتَلُوا كُوُّلًا قَرْدَةً خَنْبِيْنَ﴾، قال: هم أهل أيلة، وهي القرية التي كانت حاضرة البحر، فكانت الحيتان إذا كان يوم السبت - وقد حرم الله على اليهود أن يعملوا في السبت شيئاً - فلم يبق في البحر حوت إلا خرج، حتى يخرجن خرطيمهم من الماء، فإذا كان يوم الأحد لزمن سفل البحر، فلم يُرَ منهن شيء حتى يكون يوم السبت، فذلك قوله تعالى: ﴿وَسَلَّمُهُمْ عَنِ الْقَرْبَيْةِ أَلَّيْ كَانَتْ حَاضِرَةً الْبَحْرِ إِذْ يَمْدُودُنَّ فِي الْشَّبَّتِ إِذَا تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شَرْعَأْنَ وَيَوْمَ لَا يَسْتُرُّنَّ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ تَلُوْهُمْ يَمَا كَاثُوا يَقْسُطُونَ﴾. فاشتبه بعضهم السبك، فجعل الرجل يحفر الحفيرة، ويجعل لها نهراً إلى البحر، فإذا كان يوم السبت فتح النهر فأقبل الموج بالحيتان يضرها حتى يلقيها في الحفيرة، فيريد الحوت أن يخرج، فلا يطيق من أجل قلة ماء النهر، فيمكث فيها، فإذا كان يوم الأحد جاء فأخذته، فجعل الرجل يشوی السمك، فيجدد جاره ريحه، فيسأله فيخبره، فيصنع مثل

ما صنع جاره، حتى فشا فيهم أكل السمك، فقال لهم علماؤهم: ويحكم! إنما تصطادون يوم السبت، وهو لا يحل لكم، فقالوا: إنما صدناه يوم الأحد حين أخذناه، فقال الفقهاء: لا ولكنكم صدتموه يوم فتحتم له الماء فدخل، فقالوا: لا، وعتراؤن يتهرون<sup>(١)</sup>). فقال بعض الذين نهروهم البعض: «لَمْ يَقْطُونْ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُؤْمِنُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا» يقول: لم تعظروهم، وقد عظتموهم فلم يطمعوك؟ فقال بعضهم: «مَعْذِرَةً إِنَّ رَبَّكُمْ وَاللهُمَّ يَتَقْوَنَّ»، فلما أتوا، قال المسلمون: والله لا نُسَايِّنُكُمْ في قرية واحدة. فقسموا القرية بجدار، ففتح المسلمون باباً والمعتدلون في السبت بباباً، ولعنهم داود عليه السلام، فجعل المسلمون يخرجون من بابهم، والكافر من بابهم، فخرج المسلمون ذات يوم ولم يفتح الكفار بابهم، فلما أبطنوا عليهم، تَسُرُّ المسلمون عليهم الحاطط، فإذا هم قردة يسب بعضهم على بعض، ففتحوا عنهم فذهبوا في الأرض، فذلك قول الله تعالى: «فَلَمَّا هَزَّنَا عَنْ مَا هُنَّا عَنْهُ فَلَمَّا كُوْنُوا قَرْدَةً خَسِيْرِينَ» [الأعراف: ١٦٦]. وذلك حين يقول: «أَئُنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَقِيَّتِ إِنْكَوْبِيلَ عَلَى لِيْسَانِ دَاؤِدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ» [المائدة: ٧٨] الآية: فهم القردة. (قلت): والغرض من هذا السياق عن هولاء الأئمة، بيان خلاف ما ذهب إليه مجاهد رحمة الله، من أن مسخهم إنما كان معنياً لا صوريًا، بل الصحيح أنه معنوي صوري، والله أعلم.

وقوله تعالى: «فَجَعَلْنَاهَا نَكَلًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِلْمُنْتَقِيْنَ» [٦٦] قال بعضهم: الضمير في يجعلناها عائد على القردة، وقيل: على العيتان، وقيل: على العقوبة، وقيل: على القرية؛ حكاماً ابن جرير. وال الصحيح أن الضمير عائد على القرية، أي فجعل الله هذه القرية، والمراد أهلها بسبب اعتدالهم في سببهم «نَكَلًا» أي: عاقبناهم عقوبة، فجعلناها عبرة كما قال الله عن فرعون: «لَأَنَّهُمْ كَفَلُوا الْآخِرَةَ وَالْأُولَى» [النازعات: ٢٥]، وقوله تعالى: «لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا»، أي: من القرى، قال ابن عباس: يعني جعلناها بما أحملنا بها من العقوبة عبرة لما حولها من القرى. كما قال تعالى: «وَلَقَدْ أَهْلَكَنَا مَا حَوَلَكُمْ بَيْنَ الْفَرْقَانِ وَصَرَّنَا الْأَيْكَتَ لَكُمْ تَرْجُونَ» [الإحقاق: ٢٧]، ومنه قوله تعالى: «أَوْلَئِمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْنَثُ الْأَرْضَ نَنْصُبُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا» [الرعد: ٤١]... الآية، على أحد الأقوال، فالمراد: لما بين يديها وما خلفها في المكان، كما قال محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: لما بين يديها من القرى وما خلفها من القرى. وكذا قال سعيد بن جبیر: «لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا»، قال: من بحضرتها من الناس يومئذ. وروي عن إسماعيل بن أبي خالد، وفتادة، وعطيه الغوفي: «فَجَعَلْنَاهَا نَكَلًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا» قال: ما كان قبلها من الماضين في شأن السبت. وقال أبو العالية والريبع وعطيه: «وَمَا خَلْفَهَا» لمن بقي بعدهم من الناس منبني إسرائيل أن يعملوا مثل عملهم. وكان هؤلاء يقولون: المراد بما بين يديها وما خلفها في الزمان. وهذا مستقيم بالنسبة إلى من يأتي بعدهم من الناس أن يكون أهل تلك القرية عبرة لهم، وأما بالنسبة إلى من سلف قبلهم من الناس فكيف يصح هذا الكلام أن تفسر الآية به، وهو أن يكون عبرة لمن سبقوهم؟ وهذا لعل أحداً من الناس لا يقوله بعد تصوره، فتعين أن المراد بما بين يديها وما خلفها في المكان، وهو ما حولها من القرى، كما قاله ابن عباس وسعيد بن جبیر، والله أعلم. وقال أبو جعفر الرازى، عن الريبع بن أنس، عن أبي العالية: «فَجَعَلْنَاهَا نَكَلًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا» أي: عقوبة لما خلا من ذنوبهم. وقال ابن أبي حاتم: وروي عن عكرمة، ومجاهد، والسدى، والحسن، وفتادة، والريبع بن أنس، نحو ذلك. وحكى القرطبي

(١) في الطبرى: (قال: وغلوا أن يتهروا) والثابت عن الطبرى.

عن ابن عباس والسدسي والفراء وابن عطية: لما بين يديها من ذنوب القوم وما خلفها لمن يعمل بعدها مثل تلك الذنوب. وحکى فخر الدين الرازي ثلاثة أقوال: أحدها: أن المراد بما بين يديها وما خلفها، من تقدّمها من القرى بما عندهم من العلم بخبرها بالكتب المتقدمة ومن بعدها. والثاني: المراد بذلك من بحضورتها من القرى والأمم. والثالث: أنه تعالى جعلها عقوبة لجميع ما ارتكبوا من قبل هذا الفعل وما بعده، قال: وهذا قول الحسن. (قلت): وأرجح الأقوال أن المراد بما بين يديها وما خلفها، من بحضورتها من القرى التي يبلغهم خبرها وما حل بها، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكَا مَا حَوَلُوكُمْ بَيْنَ الْفَرْقَانِ وَمَرَأَتُمُ الْأَيْتِنَ لَمَلَأَتْ بَرِّ جُونَ﴾ (٦٧) الآية، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَرَأُلُ الَّذِينَ كَفَرُوا نُصِيبَهُمْ إِيمَانُهُمْ أَوْ مَنْهُمْ قَاتَلُوا أَوْ مَنْ حَمَلُ قُرْبًا بَيْنَ دَارِيْهِمْ﴾ [الرعد: ٣١] الآية، وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتَى الْأَرْضَ نَسْقِمُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ [الأنبياء: ٤٤] فجعل لهم عبرة ونكالاً لمن في زمانهم، وموعظة لمن يأتي بعدهم بالخبر المتواتر عنهم، ولهذا قال: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾. قوله تعالى: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾: قال محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾: الذين من بعدهم إلى يوم القيمة. وقال الحسن وقتادة: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ بعدهم، فيتقون نعمة الله، ويحذرلنها. وقال السدي، وعطاء العوفي: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾، قال: أمة محمد ﷺ. (قلت): المراد بالموعضة هنا الزاجر، أي: جعلنا ما أحللنا بهؤلاء من الآباء والنكال في مقابلة ما ارتكبوا من محارم الله، وما تحيلوا به من الحيل، فليحذر المتقون صنيعهم لثلا يصيّبهم ما أصابهم.

[٤٧٦] كما قال الإمام أبو عبد الله بن بطة: حدثنا أحمد بن مسلم، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي مسلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: لا ترتكبوا ما ارتكبتموه اليهود، فتشتّجلوها محارم الله بأدنى الحيل<sup>(١)</sup>. وهذا إسناد جيد، وأحمد بن محمد بن مسلم هذا وقفه الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي، وباقى رجاله مشهورون على شرط الصحيح، والله أعلم.

**﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبَّحُوا بَقَرًا قَالُوا أَنَّتَنَا هُزُومٌ فَأَلَّا أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَنَّابِ﴾**

يقول تعالى: واذكروا يا بني إسرائيل نعمتي عليكم في خرق العادة لكم في شأن البقرة، وبيان القاتل من هو بسيبهما، وإحياء الله المقتول، ونصبه على من قتله منهم.

مسألة: الإبل تحر، والغنم تذبح، وختلفوا في البقر، فقيل: ثذبح. وقيل: شحر. والذبح أولى، لتصنّ القرآن، ولقرب منحرها من مذبحها، قال ابن المنذر: ولا أعلم خلافاً في حل ما ذبح مما ينحر، أو نحر ما يذبح. غير أن مالكاً كره ذلك، وقد يكره الإنسان ما لا يحرمه. وقال أبو عبد الله: وكان نزول قصة البقرة على موسى - عليه السلام - من أمر القتيل قبل نزول القسامية في التوراة.

ذكر بسط القصة: قال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا يزيد بن هارون، أنّا بن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة السلماني، قال: كان رجل من بني إسرائيل عقيماً لا يولد

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات، إلا أنه ليس على شرط الصحيح، لأنّ عمداً بن عمرو روى له الشیخان متابعة، وهو حسن الحديث. والله أعلم.

له، وكان له مال كثير، وكان ابن أخيه وارثه، فقتله ثم احتمله ليلاً فوضعه على باب رجل منهم، ثم أصبح يدعوه عليهم حتى تسلحوا، وركب بعضهم إلى بعض، فقال ذوو الرأي منهم والنهى: علام يقتل بعضاكم بعضاً وهذا رسول الله فيكم؟ فأتوا موسى عليه السلام، فذكروا ذلك له، فقال: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً قَالُوا لَنَذَخِنَّا هُرُوزًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ». قال: فلو لم يعترضوا لأجزاء عنهم أدنى بقرة، ولكنهم شددوا فشند عليهم، حتى انتهوا إلى البقرة التي أيمروا بذبحها، فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها، فقال: والله لا أنقصها من ملء جلدتها ذهباً، فأخذوها بملء جلدتها ذهباً فذبحوها، فضربيه ببعضها، فقالوا: من قتلك؟ فقال: هذا - لابن أخيه - ثم مال ميتاً، فلم يعط من ماله شيئاً، فلم يُورث قاتل بعد. ورواه ابن جرير من حديث أيبوب، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة، بنحو من ذلك، والله أعلم. ورواه عبد بن حميد في تفسيره؛ أَبْنَا نَاهِيَّاً يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، بْنَهُ أَدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسَ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ - هُوَ الرَّازِيُّ - عَنْ هَشَامَ بْنِ حَسَانَ، بْنَهُ أَدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسَ فِي تَفْسِيرِهِ: أَبْنَا نَاهِيَّاً أَبُو جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَّةِ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً»، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَكَانَ غَنِيًّا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ، وَكَانَ لَهُ قَرِيبٌ وَكَانَ وَارِثَهُ، فَقَتَلَهُ لَيْرَهُ، ثُمَّ الْقَاهُ عَلَى مُجَمِّعِ الطَّرِيقِ، وَأَتَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ لَهُ: إِنْ قَرِيبِي قُتِلَ وَأَنِّي إِلَيْهِ أَمْرٌ عَظِيمٌ، وَإِنِّي لَا أَجِدْ أَحَدًا بَيْنَ لِي مِنْ قَتْلِهِ غَيْرَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. قَالَ: فَنَادَى مُوسَى فِي النَّاسِ، قَالَ: أَنْشَدَ اللَّهُ مِنْ كَانَ عَنْهُ مِنْ هَذَا عِلْمٍ إِلَّا بَيْتَهُ لَنَا، فَلَمْ يَكُنْ عَنْهُمْ عِلْمٌ، فَأَقْبَلَ الْقَاتِلُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ، فَاسْأَلْ لَنَا رَبِّكَ أَنْ يَبْيَّنَ لَنَا، فَسَأَلَ رَبِّهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً» فَعَجَّبُوا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: «لَنَذَخِنَّا هُرُوزًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ». قَالُوا أَعْنَى مَا هِيَ قَالَ إِنَّمَا يَقُولُ إِنَّمَا بَقْرَةً لَا فَارِضًا» يعني لا مُرْمَةً «وَلَا يَكُرُّهُ» يعني ولا صغيرة «عَوَانٌ يَتَكَبَّرُ ذَلِكَ» أي: تُصَفِّ بين البكر والهرمة «قَالُوا أَعْنَى مَا لَرَبِّكَ يَقُولُ لَنَا مَا لَرَبِّنَا قَالَ إِنَّمَا يَقُولُ إِنَّمَا بَقْرَةً صَفَرَةً فَاقِعٌ لَوْنَهَا» أي: صاف لونها «سَرُّ الْمُتَطَهِّرِينَ» أي: تعجب الناظرين. «قَالُوا أَعْنَى لَنَا رَبِّكَ يَقُولُ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَّهُ عَلَيْنَا وَلَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَمْتَدِّنَ» قَالَ إِنَّمَا يَقُولُ إِنَّمَا بَقْرَةً لَا ذُلُّ شَيْرُ الْأَرْضِ» أي: لم يذللها العمل يعني: وليست بذلول تشير الأرض «وَلَا شَقِّ الْحَرَثِ» يعني: ولا تعمل في الحرج «سَلَّمَةً» يعني مسلمة من العيوب «لَا شَيْءَ فِيهَا» يقول: لا بياض فيها «قَالُوا لَنَنَجْعَلَ إِلَيْهِ قَذْبَحُوْهَا وَمَا كَادُوا يَنْقُلُونَ». قال: ولو أن القوم حين أيمروا بذبح بقرة، استعرضوا بقرة من البقر فذبحوها، وكانت إياتها، ولكن شددوا على أنفسهم، فشدد الله عليهم، ولو لا أن القوم استثنوا فقالوا: «وَلَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَمْتَدِّنَ» لما هدوا إليها أبداً. بلغنا أنهم لم يجدوا البقرة التي تُعْتَدَ لهم إلا عند عجوز وعندها ياتامي، وهي القيمة عليهم، فلما علمت أنه لا يزكي لهم غيرها، أضفت عليهم الشمن. فأتوا موسى فأخبروه أنهم لم يجدوا هذا النعم إلا عند فلانة، وأنها سألتهم أضعاف ثمنها. فقال لهم موسى: إن الله قد خفف عليكم، فشددتم على أنفسكم، فأعطوه رضاها وحكمها. فعلوا واشتروها فذبحوها، فأمرهم موسى عليه السلام أن يأخذوا عظمها منها فيضرموا به القليل، ففعلوا، فرجع إليه روحه، فسمى لهم قاتله، ثم عاد ميتاً كما كان، فأخذ قاتله، وهو الذي كان أتى موسى عليه السلام، فشكاه إليه، فقتله الله على أسوأ عمله. وقال محمد بن جرير: حدثني محمد بن سعد، حدثني أبي، حدثني عمي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، في قوله في شأن البقرة: وذلك أن شيخاً من بنى إسرائيل على عهد موسى عليه السلام كان مكتراً من المال، وكان بنو أخيه فقراء لا مال لهم، وكان الشيخ لا ولده، وكان بنو أخيه ورثته فقالوا: ليتنا قد مات فورثنا ماله، وإنه لما تطاول عليهم اليموت عهم، أتاهم الشيطان فقال لهم: هل لكم إلى أن تقتلوا عمكم فترثوا ماله، وَتُغْرِّمُوا أهْلَ الْمَدِينَةِ الَّتِي

لست بها دينه، وذلك أنهما كانتا مدینتين، كانوا في إحداهما وكان القتيل إذا قتل وطرح بين المدینتين، فليس ما بين القتيل والقريتين، فainتهما كانت أقرب إليه، غرمت الديبة، وأنهم لما سُوِّل لهم الشيطان ذلك، وتطاول عليهم أن لا يموت عمهم، عمدوا إليه فقتلوه، ثم عدوا فطرحوه على باب المدينة التي ليسوا فيها. فلما أصبح أهل المدينة، جاء بنو أخي الشيخ فقالوا: عمنا قتل على باب مدینتكم، فوالله لنغفرن لمنا دية عمنا. قال أهل المدينة: نقسم بالله ما قتلناه ولا علمنا له قاتلاً، ولا فتحنا باب مدینتنا منذ أغلق حتى أصبهنا. وأنهم عَمَدُوا إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فلَمَّا آتَوْهُ قَالَ بَنُو أَخِي الشَّيْخِ: عَمَنَا وَجَدْنَا مَقْتُلًا عَلَى بَابِ مَدِينتِهِمْ. وَقَالَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ: نَقْسِمُ بِاللَّهِ مَا قَتَلَنَا وَلَا فَتَحْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ مِنْ حِينِ أَغْلَقْنَاهُ حَتَّى أَصْبَحَنَا، وَأَنْ جَرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَ بِأَمْرِ رَبِّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: قُلْ لَهُمْ: ۝إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبَّحُو بَقَرَةً۝، فَتَضَرَّبُوهُ بِعِصْبَاهَا. وَقَالَ السُّدُّيُّ: ۝وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبَّحُو بَقَرَةً۝ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُكْثِرًا مِّنَ الْمَالِ، وَكَانَتْ لَهُ ابْنَةٌ، وَكَانَ لَهُ ابْنَةٌ، وَكَانَ لَهُ ابْنَةٌ، وَكَانَ لَهُ ابْنَةٌ، فَأَبْنَى إِبْرَاهِيمَ فَيُزِّوِّجُهُ، فَعَصَبَ الْفَتَنِيُّ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَقْتَلَنَّ عَمِيَّ وَلَا خَذِنَ مَالَهُ، وَلَا نَكْحُنَ ابْنَتَهُ، وَلَا كُلِّنَ دِينَهُ. فَأَتَاهُ الْفَتَنِيُّ وَقَدْ قَدْ تَجَارَ فِي بَعْضِ أَسْبَاطِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ: يَا عَمَّ، انْطَلَقَ مَعِي فَخَذَ لِي مِنْ تِجَارَةِ هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ، لِعِلْيٍ أَنْ أَصِيبَ مِنْهَا، فَإِنَّهُمْ إِذَا رَأَوْكَ مَعِي أَعْطُونِي. فَخَرَجَ الْعَمُ مَعَ الْفَتَنِيَّ لِيَلَّا، فَلَمَّا بَلَغَ الشَّيْخَ ذَلِكَ السَّبِطَ قُتْلَهُ الْفَتَنِيُّ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ كَانَهُ يَطْلَبُ عَمَّهُ، كَانَهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ هُوَ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَانْطَلَقَ نَحْوَهُ، فَإِذَا هُوَ بِذَلِكَ السَّبِطِ مُجَتَمِعِينَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُمْ وَقَالَ: قُتْلَتِمْ عَمِيَّ، فَادُوا إِلَيَّ دِينَهُ، فَجَعَلَ يَبْكِي وَيَحْمُرُ التَّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ، وَيَنْدَادِي: وَاعْمَاءُهُ، فَرَفَعُوهُمْ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَضَى عَلَيْهِمْ بِالْمَذِيَّةِ، فَقَالُوا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ لَنَا رَبِّكَ حَتَّى يَبْيَنَ لَنَا مِنْ صَاحِبِ الْجَرِيمَةِ، فَوَاللَّهِ إِنْ دِينَهُ عَلَيْنَا لَهُيَّةٌ، وَلَكُنَا نَسْتَحْيِي أَنْ تُعَيِّرَ بِهِ، فَذَلِكَ حَيْنَ يَقُولُ تَعَالَى: ۝وَإِذْ قَتَلْتُنَّ نَفْسًا فَآذَنَّنَّ شَمَّاً فَآذَنَّ شَمَّاً وَاللَّهُ تَعَزِّزُ مَا كُنْتُمْ تَكْنُونُ۝ ۲۷، فَقَالَ لَهُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ۝إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبَّحُو بَقَرَةً۝، قَالُوا: نَسَالُكُمْ عَنِ الْقُتْلَى وَعَمْنَ قُتْلَهُ، وَتَقُولُ: اذْبَحُوا بَقَرَةً، اتَّهَزَّ بَنِا! ۝قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ۝، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَوْ اعْتَرَضُوا بَقَرَةً فَذَبَحُوهَا لِأَجْرَاتِ بَقَرَةٍ، اتَّهَزَّ بَنِا! ۝قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ۝، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَوْ شَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: ۝أَذْعُ لَكُمْ رَبِّكَ يَبْيَنَ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ لِمَنْهَا بَقَرَةً لَا فَارِضٌ وَلَا يَكُرُّ عَوَانٌ يَبْتَدِئُ ذَلِكَ۝، وَالفارض: الهرمة التي لا تلد. والبكر: التي لم تلد إلا ولدًا واحدًا. والعوان: النصف التي بين ذلك، التي قد ولدت وولد ولدها. ۝فَأَنْفَلُوا مَا ثُمُّرُوا۝ ۲۸ قَالُوا أَذْعُ لَكُمْ رَبِّكَ يَبْيَنَ لَنَا مَا لَوْنَهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةً صَمَرَّاءً فَاقِعَ لَوْنَهَا۝، قَالَ: نَقِيَ لَوْنَهَا ۝وَسْرُ النَّظَرِيْنِ۝ قَالَ: تَعَجَّبُ النَّاظِرِيْنِ ۝قَالُوا أَذْعُ لَنَا رَبِّكَ يَبْيَنَ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ شَبَّهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْهَنَدُونَ۝ ۲۹ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةً لَا ذُرُلُ شَبَّرَ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْمَرْثَ مَسْلَةً لَا شَيْءَ فِيهَا۝ من بياض ولا سواد ولا حمرة، ۝قَالُوا أَذْعُ لَنَا جِنْ جِنْ ۝يَالْمَقِ۝ فَطَلَبُوهَا فَلَمْ يَقْدِرُوهَا عَلَيْهَا. وَكَانَ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، مِنْ أَبْرَزِ النَّاسِ يَأْبِيَهُ، إِنْ رَجُلًا مَرَّ بِهِ مَعَهُ لَوْلُو بَيْبِعَهُ، وَكَانَ أَبُوهُ نَائِمًا تَحْتَ رَأْسِهِ مَفْتَاحَ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: تَشْتَرِي مِنِي هَذَا الَّلُوْلُو بِسَبْعِينِ الْفَلَافَةِ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى يَسْتِيقْظَ أَبِي فَأَخْذُهُ مِنْكَ بِشَمَانِيْنِ الْفَلَافَةِ. فَقَالَ الْآخَرُ: أَيْقَظْ أَبِاكَ وَهُوَ لَكَ بِسْتِينِ الْفَلَافَةِ. فَجَعَلَ التَّاجِرُ يَحْطُطُ لَهُ حَتَّى يَلْعُجَ ثَلَاثِينِ الْفَلَافَةِ، وَزَادَ الْآخَرُ عَلَى أَنْ يَنْتَظِرَ أَبَاهُ حَتَّى يَسْتِيقْظَ أَبَاهُ. حَتَّى يَلْعُجَ مَائَةَ الْفَلَافَةِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَشْتَرِيهِ مِنْكَ بِشَيْءٍ أَبَدًا، وَأَبِي أَنْ يَوْقَظَ أَبَاهُ، فَعَوْضُهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الَّلُوْلُو، أَنْ جَعَلَ لَهُ تَلْكَ الْبَقَرَةَ، فَعَرَتْ بِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَطْلَبُونَ الْبَقَرَةَ، وَأَبْصَرُوا الْبَقَرَةَ عَنْهُ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَبْيَعُهُمْ إِلَيْهَا بَقَرَةً بَيْقَرَةً، فَأَبَيَ، فَأَعْطَوْهُمْ أَنْتَيْنِ فَلَبِيَ، فَزَادُوهُ حَتَّى يَلْعُجَ عَشْرَاءَ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَا تَنْتَرِكَ حَتَّى تَأْخُذَهَا مِنْكَ. فَانْطَلَقُوا بِهِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَ اللَّهِ، إِنَّا وَجَدْنَاهَا عِنْدَ هَذَا فَأَبَيْنَ أَنْ يَعْطِيَنَا وَقَدْ أَعْطَيْنَاهَا

ثمناً، فقال له موسى: أطعمهم بقرتك. فقال: يا رسول الله، أنا أحق بما لي. فقال: صدقت. وقال للقوم: أرضوا صاحبكم. فأعطوه وزنها ذهباً، فأبلى، فأضيقوا له، حتى أطعوه وزنها عشر مرات ذهباً، فباعهم إياها وأخذ ثمنها، فذبحوها. قال: اضربوه ببعضها، فضربوه بالبَقْسُةِ التي بين الكتفين، فعاش، فسألوه: من قتلك؟ فقال لهم: ابن أخي، قال: أقتلته، فأخذ ماله، وأنكح ابنته. فأخذوا الغلام فقتلوه. وقال سُنيد: حدثنا حجاج - هو ابن محمد - عن ابن جرير، عن مجاهد؛ وحجاج، عن أبي معشر، عن محمد بن كعب القرظي ومحمد بن قيس - دخل حديث بعضهم في حديث بعض -، قالوا: إن سبطاً من بنى إسرائيل لما رأوا كثرة شرور الناس، بنوا مدينة فاعتزلوا شرور الناس، فكانوا إذا أمسوا لم يتركوا أحداً منهم خارجاً إلا دخلوه، وإذا أصبحوا قام رئيسهم فنظر وشرف، فإذا لم ير شيئاً فتح المدينة، فكانوا مع الناس حتى يُمسوا. قال: وكان رجل من بنى إسرائيل له مال كثير، ولم يكن له وارث غير أخيه، فطال عليه حياته، فقتلته ليرثه، ثم حمله فوضعه على باب المدينة، ثم كمن في مكان هو وأصحابه. قال: فشرف رئيس المدينة على باب المدينة فنظر، فلم ير شيئاً ففتح الباب، فلما رأى القتيل رَدَ الباب، فناداه أخو المقتول وأصحابه: هيهات! قاتلتموه ثم تردون الباب! وكان موسى لما رأى القتل كثيراً في أصحابه بنى إسرائيل، كان إذا رأى القتيل بين ظهراني القوم أخذهم، فكاد يكون بين أخي المقتول وبين أهل المدينة قتال، حتى ليس الفريقيان السلاح، ثم كف بعضهم عن بعض، فأتوا موسى فذكروا له شأنهم. قالوا: يا رسول الله، إن هؤلاء قتلوا قتيلاً ثم ردوا الباب. وقال أهل المدينة: يا رسول الله، قد عرفت اعتزالتنا الشرور، وبيننا مدينة، كما رأيت، نعتزل شرور الناس، والله ما قاتلنا ولا علمتنا قاتلاً. فأوحى الله تعالى إليه أن يذبحوا بقرة، فقال لهم موسى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبَّحُوا بَقْرَةً». وهذه السيارات كلها عن عبيدة وأبي العالية والسدوي وغيرهم، فيها اختلاف، والظاهر أنها مأخوذة من كتب بنى إسرائيل، وهي مما يجوز نقلها، ولكن لا نصدق ولا نكذب، فلهذا لا نعتمد عليها إلا ما وافق الحق عندنا، والله أعلم.

﴿فَالْأَوْلَىٰ أَدْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنُ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّمَا يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا يُكَرُّ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَأَفْعَلُوا مَا تُؤْمِنُونَ ﴾١٧﴾ **فَالْأَوْلَىٰ أَدْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنُ لَنَا مَا لَوْلَاهُمَا قَالَ إِنَّمَا يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفَرَاءٌ فَاقِعَةٌ لَوْلَاهَا سَرُّ الْأَنْظَرِينَ ﴾١٨﴾ **فَالْأَوْلَىٰ أَدْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنُ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَّهُ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْهَتِدُونَ ﴾١٩﴾ **فَالَّذِي يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا دَلْوٌ ثُبُّرٌ الْأَرْضَ وَلَا سَقَى الْمَرْثَ مُسَلَّمَةً لَا شَيْءَ فِيهَا فَالْأَوْلَىٰ أَنْتَنَ حَقَّتْ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴾٢٠﴾******

أخبر تعالى عن تعنتبني إسرائيل وكثرة سؤالهم لرسولهم. ولهذا لما ضيقوا على أنفسهم ضيق الله عليهم. ولو أنهم ذبحوا أي بقرة كانت لوقعت الموضع عنهم، كما قال ابن عباس وعبيدة وغير واحد، ولكنهم شددوا فشدد عليهم، فقالوا: «اذْعُ لَنَا رَبِّكَ يَبْيَضُ لَنَا مَا هِيَ» أي: ما هذه البقرة؟ وأي شيء صفتها؟ قال ابن جرير، حدثنا أبو كريب، حدثنا عثام بن علي، عن الأعمش، عن المنھال بن عمرو، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، قال: لو أخذوا أدنى بقرة لاكتفوا بها، ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم. اسناد صحيح، وقد رواه غير واحد عن ابن عباس. وكذا قال عبيدة، والستّي، ومجاہد، وعکرمة، وأبو العالية وغير واحد. وقال ابن جریح: قال لي عطاء: لو أخذوا أدنى بقرة لاكتفوا بهم.

[٤٧٧] قال ابن جريج: قال رسول الله ﷺ: «إنما أمروا بادنى بقرة، ولكنهم لما شددوا على أنفسهم

شَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ؛ وَإِنَّمَا لَوْأَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَنِوا لَمَّا بَيْنَ لَهُمْ أَخْرَى الْأَبْدِ»<sup>(١)</sup>. «قَالَ إِنَّمَا يَقُولُ إِنَّمَا بَقْرَةً لَا فَارِضٌ وَلَا يَكُرُّ عَوَانًا بَيْنَ ذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>. أي: لا كبيرة هرمة ولا صغيرة لم يلحقها الفحل، كما قال أبو العالية، والستي، ومجاهد، وعكرمة، وعطيه الغوفي، وعطاء الخراساني، ووهب بن مثيم، والضحاك، والحسن، وقتادة. وقال ابن عباس أيضاً. وقال الضحاك، عن ابن عباس: «عَوَانًا بَيْنَ ذَلِكَ»<sup>(٣)</sup>، يقول نصف بين الكبيرة والصغيرة، وهي أقوى ما يكون من الدواب والبقر، وأحسن ما تكون، وروي عن عكرمة، ومجاهد، وأبي العالية، والربيع بن أنس، وعطاء الخراساني، والضحاك نحو ذلك. وفي تفسير عبد بن حميد، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: العوان هي العانس النصف. وعن خصيف، عن مجاهد قال: ولدت بطنًا أو بطين. وقال الستي: العوان: النصف التي بين ذلك التي ولدت، وولد ولدها. وقال هشيم، عن جوير، عن كثير بن زياد، عن الحسن في البقرة: كانت بقرة وحشية. وقال ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس: من ليس نعلا صfare لم يزل في سرور ما دام لاسها، وذلك قوله تعالى: «صَفَرَةٌ فَاقِعٌ لَوْنَهَا شَسْرُ الظَّبَرِينَ»<sup>(٤)</sup>، وكذا قال مجاهد ووهب بن منبه: إنها كانت صfare. وعن ابن عمر: كانت صfare الظللف. وعن سعيد بن جبير: كانت صfare القرن والظللف. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا نصر بن علي، حدثنا نوح بن قيس، أبنا أبو رجاء، عن الحسن في قوله تعالى: «بَقَرَةٌ صَفَرَةٌ فَاقِعٌ لَوْنَهَا»<sup>(٥)</sup> قال: سوداء شديدة السوداد. وهذا غريب، وال الصحيح الأول، ولهذا أكد صفترتها بأنه «فَاقِعٌ لَوْنَهَا». وقال عطيه الغوفي: «فَاقِعٌ لَوْنَهَا»: تکاد تسود من صفترتها. وقال سعيد بن جبیر: «فَاقِعٌ لَوْنَهَا» قال: صافية اللون. وروي عن أبي العالية، والربيع بن أنس، والستي، والحسن، وقتادة نحوه. وقال شريك، عن مغراة، عن ابن عمر: «فَاقِعٌ لَوْنَهَا» قال: صاف. وقال العوفي في تفسيره، عن ابن عباس: «فَاقِعٌ لَوْنَهَا» شديدة الصفرة، تکاد من صفترتها تبيض. وقال الستي: «شَسْرُ الظَّبَرِينَ» أي تعجبهم. وكذا قال أبو العالية، وقتادة، والربيع بن أنس. وقال وهب بن منبه: إذا نظرت إلى جلدتها يُخَيِّلُ إِلَيْكَ أَنْ شَعَاعَ الشَّمْسِ يَخْرُجُ مِنْ جَلْدِهَا. وفي التَّوَارِيَةِ أَنَّهَا كَانَتْ حَمَراءً، فَلَعِلَّ هَذَا خَطَا فِي التَّعْرِيبِ، أَوْ كَمَا قَالَ الْأَوَّلُ: إِنَّهَا كَانَتْ شَدِيدَةَ الصَّفَرَةِ تَضَرِّبُ إِلَى حَمَرَةِ وَسَادَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ الْبَقَرَ تَنَبَّهَ عَلَيْنَا»<sup>(٦)</sup>. أي: لكثرتها، فميّز لنا هذه البقرة وصفتها وجلدها لنا «وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»<sup>(٧)</sup> إذا بَيَّنَتْهَا لَنَا «لَمْ يَمْتَدِّنَ»<sup>(٨)</sup> إِلَيْهَا.

[٤٧٨] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن يحيى الأودي الصوفي، حدثنا أبو سعيد أحمد بن داود الحداد، حدثنا سرور بن المغيرة الواسطي ابن أخي منصور بن زاذان، عن عباد بن منصور، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «لولا أنبني إسرائيل قالوا: ﴿إِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَهْتَدُوْنَ﴾ لما أطعروا، ولكن استنوا»<sup>(٢)</sup>.

(١) الراجح فيه الوقف. أخرجه الطبرى ١٢٤٦ عن ابن جرير، وهذا معرضل؛ وكرره ١٢٤٨ عن قتادة مرسلاً لكن بصيغة التمريض، وانظر ما بعده.

(٢) ضعيف. أخرجه البزار ٢١٨٨ دون عجزه من حديث أبي هريرة. قال الهيثمي في المجمع ٦/٣١٤/٣٨٣٤: فيه عباد بن منصور ضعيف. وبقية رجاله ثقات اهـ. وفيه سرور بن مغيرة ذكره الحافظ في المسان ٣/١١ وقال: ذكره ابن حبان في الثقات. وقال: روى عنه أبو سعيد الخداج رثائب، وقال الأزدي: عنده مناicker عن الشعبي اهـ. قلت: وهذا الإسناد من روایة أبي سعيد الخداج عنه فهو ضعيف، وهذه علة ثانية للحديث. وورد موقوفاً أخرجه الطبرى ١٢٤٩ و ١٢٥٠ عن ابن عباس ١٢٤٧ عن أبي العالية موقوفاً عليه و ١٢٤٣ عن عكرمة و ١٢٤٤ و ١٢٤٥ عن عباد وهو أئبـه.

[٤٧٩] ورواه الحافظ أبو بكر بن مزدويه في تفسيره من وجه آخر: عن سرور بن المغيرة، عن زاذان، عن عباد بن منصور، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أنّي بني إسرائيل قالوا: ﴿وَلَئِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمَهْتَدُوا﴾ ما أعطوا أبداً، ولو أنهم اعترضوا بقرة من البقر فذبحوها لأجزاءٍ عنهم، ولكنهم شددوا، فشدد الله عليهم<sup>(١)</sup>. وهذا حديث غريب من هذا الوجه، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة، كما تقدم مثله عن السدي، والله أعلم. ﴿فَإِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذُولٌ ثَيْرٌ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي﴾ أي: إنها ليست مذلة بالحراثة ولا معدة للسقي في السانية، بل هي مكرمة حسنة صبيحة ﴿مُسْلَمَةٌ﴾ صحّحة لا عيب بها ﴿لَا شَيْءَ فِيهَا﴾ أي ليس فيها لون غير لونها. وقال عبد الرزاق، عن قتادة ﴿مُسْلَمَةٌ﴾ يقول: لا عيب فيها. وكذا قال أبو العالية والربيع، وقال مجاهد: ﴿مُسْلَمَةٌ﴾ من الشية. وقال عطاء الخراساني: ﴿مُسْلَمَةٌ﴾ القوائم والخلق ﴿لَا شَيْءَ فِيهَا﴾ قال مجاهد: لا بياض ولا سواد. وقال أبو العالية والربيع، والحسن وقتادة: ليس فيها بياض. وقال عطاء الخراساني: ﴿لَا شَيْءَ فِيهَا﴾ قال: لونها واحد بهم. وروي عن عطيه العوفي، ووهب بن منبه، وإسماعيل بن أبي خالد، نحو ذلك. وقال السدي: ﴿لَا شَيْءَ فِيهَا﴾ من بياض ولا سواد ولا حمرة. وكل هذه الأقوال متقاربة في المعنى. وقد زعم بعضهم أن المعنى في ذلك قوله تعالى: ﴿بَقَرَةٌ لَا ذُولٌ﴾ ليست بمذلة بالعمل، ثم استأنف فقال: ﴿ثَيْرٌ الْأَرْضَ﴾ أي: يُعمل عليها بالحراثة، لكنها لا تسقي الحرش. وهذا ضعيف لأنَّ فَسَرَ الذلول التي لم تذلل بالعمل بأنها لا تثير الأرض ولا تسقي الحرش. كذا فرقه القرطبي وغيره. ﴿فَإِنَّمَا الْقُنْنِيَّةَ إِلَى التَّنْجِيَّةِ﴾. قال قتادة: الآن بنت لنا. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: قبل ذلك - والله أعلم - قد جاءهم الحق. ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ قال الضحاك، عن ابن عباس: كادوا أن لا يفعلوا، ولم يكن ذلك الذي أرادوا، لأنهم أرادوا أن لا يذبحوها. يعني أنهم مع هذا البيان، وهذه الأسئلة، والأجوبة، والإيضاح ما ذبحوها إلا بعد الجهد، وفي هذا ذم لهم، وذلك أنه لم يكن عَرَضُهُم إلا التعلّت، فلهذا ما كادوا يذبحونها. وقال محمد بن كعب، ومحمد بن قيس: ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ لكثرتها ثمنها. وفي هذا نظر، لأن كثرة ثمنها لم يثبت إلا من نقلبني إسرائيل، كما تقدم من حكاية أبي العالية والسدي، ورواه العوفي عن ابن عباس، وقال عبيدة، ومجاهد، ووهب بن منبه، وأبو العالية، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم: إنهم اشتروها بمال كثير، وفيه اختلاف، ثم قد قيل في ثمنها غير ذلك. وقال عبد الرزاق: أنبأنا ابن عيينة، أخبرني محمد بن سوقة، عن عكرمة، قال: ما كان ثمنها إلا ثلاثة دنانير. وهذا إسناد جيد عن عكرمة، والظاهر أنه نقله عن أهل الكتاب أيضاً. وقال ابن جرير، وقال آخرون: لم يكادوا أن يفعلوا ذلك خوف الفضيحة، إن اطلع الله على قاتل القتيل الذي اختصموا فيه. ولم يستنده عن أحد، ثم اختار أن الصواب في ذلك أنهم لم يكادوا يفعلون ذلك لغلاء ثمنها، وللفضيحة. وفي هذا نظر، بل الصواب - والله أعلم - ما تقدم من رواية الضحاك، عن ابن عباس، على ما وجهناه، وبإله التوفيق.

(مسألة): استدل بهذه الآية في حصر صفات هذه البقرة حتى تعينت أو تم تقييدها بعد الإطلاق على صحة السُّلْمَ في الحيوان، كما هو مذهب مالك والأوزاعي والليث والشافعي وأحمد بن حنبل وجمهور العلماء سلفاً وخلفاً، وبدليل ما ثبت في الصحيحين: عن النبي ﷺ:

(١) الراجع وفقه كسابقه. وهو معلول، عباد بن منصور ضعفه ابن معين والنمساني وأحمد والساجي، وهو مدلس، وقد عنون، وروي مناكير. راجع «الميزان» ٢/٣٧٦.

[٤٨٠] «لَا تَنْعَتِي الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظَرُ إِلَيْهَا»<sup>(١)</sup>. وكما وصف النبي ﷺ، إبل الذية في قتل الخطأ، وشبه العمد بالصفات المذكورة في الحديث<sup>(٢)</sup>. وقال أبو حنيفة والشوري والковفيون: لا يصح الشتم في الحيوان، لأنَّه لا تنضبط أحواله. وحُكْمُ مثله عن ابن مسعود، وحنبيفة بن اليمان، وعبد الرحمن بن سمرة وغيرهم.

**﴿وَإِذْ قَتَلْتُرْ نَفْسًا فَآذَرَتْهُمْ فِيهَا وَاللَّهُ أَعْرِجَ مَا كُنْتُمْ تَكْنُونُ ﴾** ﴿٧٧﴾ **﴿قَتَلْنَا أَصْرِيفَةً بِعَصْبَهَا كَذَلِكَ يُعْنِي اللَّهُ أَعْوَنَ وَرِبِّكُمْ إِيَّاهُمْ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾** ﴿٧٨﴾

قال البخاري: «فَآذَرَتْهُمْ فِيهَا»: اختلتم. وهكذا قال مجاهد فيما رواه ابن أبي حاتم، عن أبي حذيفة، عن شبل، عن ابن أبي تجيع، عن مجاهد، أنه قال في قوله تعالى: «وَإِذْ قَتَلْتُرْ نَفْسًا فَآذَرَتْهُمْ فِيهَا وَاللَّهُ أَعْرِجَ مَا كُنْتُمْ تَكْنُونُ»، اختلتم. وقال عطاء الخراساني، والضحاك: اختصمت فيها. وقال ابن جريج: «وَإِذْ قَتَلْتُرْ نَفْسًا فَآذَرَتْهُمْ فِيهَا»، قال: قال بعضهم: أنت قتلتموه. وقال آخرون: بل أنت قتلتموه. وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم. «وَاللَّهُ أَعْرِجَ مَا كُنْتُمْ تَكْنُونُ» قال مجاهد: ما تَعْيَيْبُونَ. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا عمرو بن مسلم البصري، حدثنا محمد بن الطفيلي العبدي، حدثنا صدقة بن رستم، سمعت المسيب بن رافع يقول: ما عمل رجل حسنة في سبعة أبيات إلا أظهرها الله، وما عمل رجل سيئة في سبعة أبيات إلا أظهرها الله، وتصديق ذلك في كلام الله: «وَاللَّهُ أَعْرِجَ مَا كُنْتُمْ تَكْنُونُ ﴿٧٧﴾ قَتَلْنَا أَصْرِيفَةً بِعَصْبَهَا هَذَا الْبَعْضُ أَيُّ شَيْءٍ كَانَ مِنْ أَعْصَاءِ هَذِهِ الْبَقَرَةِ، فَالْمَعْجِزَةُ حَاصِلَةٌ بِهِ، وَخَرَقَ الْعَادَةُ بِهِ، كَائِنٌ، وَقَدْ كَانَ مَعِينًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَلَوْ كَانَ فِي تَعْيِينِهِ لَنَا فَانِدَةٌ تَعُودُ عَلَيْنَا فِي أَمْرِ الدِّينِ أَوِ الدِّينِ لِبِيَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَنَا، وَلَكِنْ أَبْهَمَهُمْ. وَلَمْ يَجِدْهُمْ مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحٍ عَنْ مَعْصَومٍ بِيَانَهُ، فَنَحْنُ نَبْهَمُهُمْ كَمَا أَبْهَمَهُمُ اللَّهُ، وَلَهُذَا قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتَّمَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيْنَانَ، حَدَّثَنَا عَفَانَ بْنَ مُسْلِمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمَيْهَالِ بْنِ عُمَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَيرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ أَصْحَابَ بَقَرَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ طَلَبُوهَا أَرْبِيعَنِ سَنَةٍ حَتَّى وَجَدُوهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي بَقْرَ لَهُ، وَكَانَتْ بَقَرَةٌ تَعْجِبُهُ، قَالَ: فَجَعَلُوْنَاهُ بِهَا فِيَابِيَ، حَتَّى أَعْطَوْهُ مِلْءَ مَسْكَهَا دَنَانِيرَ، فَذَبَحُوهَا، فَضَرَبُوهُ - يَعْنِي الْقَتِيلَ - بَعْضُهُ مِنْهَا، فَقَامَ تَشَحُّبُ أَوْدَاجَهُ دَمًا، فَسَأَلُوهُ فَقَالُوا لَهُ: مَنْ قَتَلَكَ؟ قَالَ: قَتَلَنِي فَلَانُ. وَكَذَا قَالَ الْحَسَنُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ زِيدَ بْنَ أَسْلَمَ: إِنَّهُ ضَرَبَ بِعَصْبَهَا. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ ضَرَبَ بِالْعَظِيمِ الَّذِي يَلِي الْغَضْرَوْفَ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَاقَ: أَبْنَانِي مَغْمَرٌ قَالَ: قَاتَلَنِي فَلَانُ. وَقَالَ وَكِيعُ بْنَ الْجَرَاحِ فِي تَفْسِيرِهِ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ عَرْبِيَّ، عَنْ عَكْرَمَةَ: «قَاتَلَنَا أَصْرِيفَةً بِعَصْبَهَا»، قَالَ: فَضَرَبَ بِعَصْبَهَا فَقَامَ، فَقَالَ: قَاتَلَنِي فَلَانُ. قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتَّمَ: وَرَوَى عَنْ مجاهد، وَقَاتَادَةَ، وَعَكْرَمَةَ نَحْرَ ذَلِكَ، وَقَالَ السُّدِّيُّ: فَضَرَبَهُ بِالْعَصْبَةِ الَّتِي بَيْنَ الْكَتْفَيْنِ فَعَاشَ، فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: قَاتَلَنِي ابْنُ أَخِي، وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَّةَ: أَمْرَهُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَأْخُذُوا عَظِيمًا مِنْ عَظَامِهَا، فَيُضَرِّبُوْهُ بِهِ الْقَتِيلَ، فَفَعَلُوْا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ رُوحُهُ، فَسَمِّيَ لَهُمْ قَاتَلَهُ ثُمَّ عَادَ مِنْهَا كَمَا كَانَ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ زِيدَ بْنَ أَسْلَمَ: فَضَرَبَهُ بِعَصْبَهَا أَرَابِهَا، وَقَيْلٌ: بِلْسَانِهَا، وَقَيْلٌ: بِعَجَبِهِ.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٥٢٤١ و ٥٢٤٠ و مسلم ٣٣٨ وأبو دارد ٥١٥٠ والترمذى ٢٧٩٢ وأحمد ٤٤٠ وابن حبان

٤٦٠ من حديث أبي سعيد.

(٢) يأتي في سورة النساء عند ذكر الديبة.

ذنباها. وقوله تعالى: «كَذَلِكَ يُعَيِّنُ اللَّهُ الْمَوْتَ» أي: فضربيه فحيي. وبنبه تعالى على قدرته وإحيائه الموتى بما شاهدوه من أمر القتيل، جعل تبارك وتعالى ذلك الصنيع حجة لهم على المعاد، وفاصلاً ما كان بينهم من الخصومة والعناد، والله تعالى قد ذكر في هذه السورة مما خلقه من إحياء الموتى، في خمسة مواضع: «فَمَ بَعْثَתُكُمْ بَعْدَ تَقْدِيرِكُمْ» [البقرة: ٥٦]، وهذه القصة، وقصة الذين خرجوا من ديارهم وهو الرُّوفُ حذر الموت، وقصة الذي مَرَّ على قرية وهي حاوية على عروشها، وقصة إبراهيم عليه السلام والطيور الأربع. وبنبه تعالى بإحياء الأرض بعد موتها على إعادة الأجسام بعد صيرورتها رمياً؛ كما قال أبو داود الطيالسي:

[٤٨١] حدثنا شعبة، أخبرني يعلى بن عطاء، قال: سمعت وكيع بن عُدُسَ، يحدث عن أبي زين العقيلي رضي الله عنه، قال: قلت يا رسول الله! كيف يحيي الله الموتى؟ قال: «أما مررت بواحد مُفْحَلٍ، ثم مررت به حَضِيرًا؟» قال: بلى. قال: «كذلك النشور». أو قال: «كذلك يُحيي الله الموتى»<sup>(١)</sup>. وشاهد هذا قوله تعالى: «وَهَذِهِ لَمَّا كُلِّمَ الْأَرْضَ أَتَيْتَهَا أَحْيَيْتَهَا وَأَخْرَجْتَهَا مِنْهَا حَاجَةً فَيَأْكُلُونَ» وَعَلَّمْتَنَا فِيهَا جَنَّتَيْنِ مِنْ تَحْمِيلٍ وَأَعْنَبْتَنِي وَفَجَرْنَا فِيهَا مِنَ الْمَيْوَنِ يَأْكُلُونَا مِنْ تَمَرٍ وَمَا عِلْمَتَنَا أَيْبِرِيهِمْ أَفَلَا يَنْتَكِرُونَ » [يس: ٣٣ - ٣٥].

(مسألة): استدل لمذهب الإمام مالك في كون قول الجريح: فلان قتلني لوثاً<sup>(٢)</sup>، بهذه القصة، لأن القتيل لما حَيَّيْ سُلِّلَ عن قتله فقال: فلان قتلني. فكان ذلك مقبولاً منه، لأنه لا يخبر حينئذ إلا بالحق، ولا يتهم والحالة هذه؟

[٤٨٢] ورجحوا ذلك بحديث أنس أن يهودياً قتل جارية على أوضاع لها، فرضخ رأسها بين حجرين، فقيل: من فعل بذلك هذا، أفلان؟ حتى ذكروا اليهودي، فأومأت برأسها، فأخذ اليهودي، فلم يزل به حتى اعترف، فأمر رسول الله أن يُرْضَنَ رأسه بين حجرين<sup>(٣)</sup>. وعند مالك إذا كان لوثاً، حلف أولياء القتيل قساماً، وخالف الجمهور في ذلك، ولم يجعلوا قول القتيل في ذلك لوثاً.

«فَمَّا قَسَّتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فِيهِ كَالْجِبَارَةُ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْجِبَارَةِ لَمَا يَنْفَجِرُ مِنْهُ أَلَّا نَهَرٌ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْفَقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خُشْبَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ يُغْنِفُ عَمَّا تَعْمَلُونَ»

يقول تعالى توبيناً لبني إسرائيل، وتقريراً لهم على ما شاهدوه من آيات الله تعالى، وإحيائه الموتى: «فَمَّا قَسَّتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ» كله «فِيهِ كَالْجِبَارَةُ» التي لا تلين أبداً. ولهذا نهى الله المؤمنين عن مثل حالهم، فقال: «إِنَّمَا يَأْنِي لِلَّذِينَ مَا نَسِيَ أَنْ تَخْشَعْ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنْ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُولَئِكُمْ بَنَى قَبْلُنَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَنَسَّتْ قُلُوبُهُمْ وَكَبَرَتْ نَيْمَتُهُمْ فَيَسْقُطُونَ» [العديد: ١٦]. قال العوفي في تفسيره، عن ابن عباس: لما ضرب المقتول بعض البقرة جلس أحيا ما كان قط، فقيل له: من قتلك؟ فقال: بنو أخي قتلوني. ثم قُبِضَ، فقال بنو أخي حين قبض: والله ما قتلناه، فكتبوا بالحق بعد أن رأوه. فقال الله «فَمَّا قَسَّتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ» يعنيبني أخي الشیخ «فِيهِ كَالْجِبَارَةُ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً»، فصارت قلوب بنى إسرائيل مع طول الأمد قاسية

(١) أخرجه الطيالسي ١٠٩٩ وأحمد ١١/٤ وإنسانه لين لأجل يعلُّ بن عطاء، قال في التقرير: مقبول. وقال النهي في الميزان: لا يعرف.

(٢) اللوث: أمارة تغلب على الظن صدق مدعى القتل، كشهادة العدل الواحد على رؤية القتل. أو يرى المقتول يتشحط بدمه، والمتهم نحوه أو قربه عليه آثار القتل اهـ القرطبي ٤٥٩/١

(٣) متفق عليه، ويأتي في القصاصـ.

بعيدة عن الموعضة بعد ما شاهدوه من الآيات والمعجزات، فهي في قسوتها كالحجارة التي لا علاج لليها، أو أشد قسوة من الحجارة، فإن من الحجارة ما يتغير منها العيون الجارية بالأنهار، ومنها ما يشقق فيخرج منه الماء، وإن لم يكن جارياً، ومنها ما يهبط من رأس الجبل من خشية الله، وفيه إدراك لذلك بحسبه. كما قال: ﴿تَسْبِحُ لَهُ الْمُتَوَكِّلُونَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا يُسْبِحُ بِهِمْ وَلَكِنَّ لَا يَنْفَهُونَ تَسْبِحُهُمْ إِلَّا كَانَ سَلِيمًا غَفُورًا﴾ [الإسراء: ٤٤]. وقال ابن أبي نجيع، عن مجاهد أنه كان يقول: كل حجر يتغير منه الماء، أو يشقق عن ماء، أو يتزدى من رأس جبل، لمن خشية الله، نزل بذلك القرآن. وقال محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا يُسْبِحُ بِهِمْ وَلَمْ يَنْفَهُونَ تَسْبِحُ فَيُسْبِحُ مِنْهُ الْمَاءُ وَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا يُسْبِحُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾، أي: وإن من الحجارة لألين من قلوبكم عما تذعنون إليه من الحق ﴿وَمَا اللَّهُ يُغَنِّي عَنْ تَقْنُونَ﴾. وقال أبو علي الجعفري في تفسيره: ﴿وَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا يُسْبِحُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ هو سقوط البرد من السحاب؛ قال القاضي الباقلاني: وهذا تأويل بعيد، وتبعه في استبعاده الرازي، وهو كما قالا، فإن هذا خروج عن ظاهر اللفظ بلا دليل، والله أعلم. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الحكم بن هشام التقطفي، حدثني أبو طالب - يعني يعني بن يعقوب - في قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا يُغَنِّي مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾. قال: كثرة البكاء ﴿وَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا يُسْبِحُ فَيُسْبِحُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ قال: قليل البكاء ﴿وَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا يُغَنِّي مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ قال: بكاء القلب من غير دموع العين. وقوله: ﴿وَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا يُغَنِّي مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ أي: كالعيون السارحة المشاهدة تخرج من الأحجار عياناً، ﴿وَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا يُسْبِحُ فَيُسْبِحُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ كحجر موسى الذي كان إذا ضربه نبع منه اثنتا عشرة عيناً بإذن الله من ذلك ﴿وَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا يُغَنِّي مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ أي: من رؤوس شواهد العجائب، وهذا كقوله: «أخذ جبل يحبنا ونجبه». وقد زعم بعضهم أن هذا من باب المجاز، وهو إسناد الخصوص إلى الحجارة، كما أسناد الإرادة إلى الجدار في قوله: «بريد أن ينقض» [الكهف: ٧٧]. قال فخر الدين الرازي والقرطبي وغيرهما من الأئمة: لا حاجة إلى هذا، فإن الله تعالى يخلق فيها هذه الصفة، وكما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى الْمُتَوَكِّلِينَ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا مَا حَلَقَ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، و﴿فَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا مَا حَلَقَ﴾ [الحشر: ٢١] و﴿لَمْ يَأْتِنَا هَذَا الْكُرْمَةُ إِلَّا جَبَلٌ لَرَأَيْتُمْ خَشْعًا مُضَدًّا كَمَنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١] وقال: ﴿تَسْبِحُ لَهُ الْمُتَوَكِّلُونَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَمْ يَنْقُصْهُمْ إِلَّا يُسْبِحُ بِهِمْ وَلَكِنَّ لَا يَنْفَهُونَ تَسْبِحُهُمْ إِلَّا كَانَ سَلِيمًا غَفُورًا﴾ [الرحمن: ٦]، ﴿أَوْلَئِكَ يَرَوُنَ مَا حَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَوْهِنَ يَنْقِيُّهُ طَلَلَهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سَجَدًا لِلَّهِ وَهُنَّ دَارِزُونَ﴾ [النحل: ٤٨]، ﴿وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لَمْ شَهَدُوكُمْ عَلَيْتُمْ قَالُوا أَنْطَقْنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَوْهِنَ﴾ [فصلت: ٢١] الآية.

[٤٨٣] وفي الصحيح: «هذا أخذ جبل يحبنا ونجبه» <sup>(١)</sup>.

[٤٨٤] وكحين <sup>(٢)</sup> الجذع المتواتر خبره.

[٤٨٥] وفي صحيح مسلم: «إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلّم على قبل أن أبعث، إني لا أعرفه الآن» <sup>(٣)</sup>.

[٤٨٦] وفي صفة الحجر الأسود: «إنه يشهد لمن استلمه بحق يوم القيمة»، وغير ذلك مما في معناه.

(١) متفق عليه، وسيأتي.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٩١١٨ وأحمد ٣٠٦ / ٣ وغيرهما وسيأتي.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ٢٢٧٧ وأحمد ٨٩ / ٥ والترمذني ٣٦٢٤ وابن حبان ٦٤٨٢، من حديث جابر.

وقد روى الحافظ ابن عساكر في ترجمة أبي عبد الله الفيجي - أو الفتحي - قال: سمعت أحمد بن عاصم الأنطاكي يقول: تكلمت بشيء من الحكم بين يدي هذا العمود الحجر، فقطر العمود ماء، قال: وخرجنا مع يزيد بن مروان ومعنا جماعة منهم رجل في كتمه مخبرة، فتكلم رجل منا بشيء من الحكم، فصاحت المخبرة صباحاً عالياً وانفلقت.

تبنيه: اختلاف علماء العربية في معنى قوله تعالى: «فَهِيَ الْحَجَارَةُ أَوْ أَشَدُ قَسْوَةً» بعد الإجماع على استحالة كونها للشك، فقال بعضهم: «أو» هنا بمعنى الواو، تقديره: كالحجارة وأشد قسوة، كقوله تعالى: «وَلَا تُظْعِنُوهُنَّمِّ إِلَيْهَا أَوْ كَثُورًا» [الإنسان: ٢٤]، «عَذَّرًا أَوْ نَذَرًا» [المرسلات: ٦] وكما قال النابغة الذبياني: قالت: ألا أليتنا هذا الحمام لنا إلى حمامتنا أو نضفه فَقَدْ تربى: ونصفه، قال ابن حجر، وقال جرير بن عطية:

كما أتى ربه موسى على قدر  
ناس الخلافة أو كانت له قدرأ

قال ابن حجر: يعني نال الخلافة وكانت له قدرأ. وحکی القرطبي قوله أنت لتخبر أي شبهوها بهذا أو بهذا، وهذا مثل: جالس الحسن أو ابن سيرين. وكذا حکاه الرازی في تفسیره، وزاد قوله أولاً آخر: وهو أنها للإبهام بالنسبة إلى المخاطب، كقول القائل: أكلت خبزاً أو تمراً، وهو يعلم أيهما أكل، وقال آخر: إنها بمعنى قول القائل: أكلت حلو أو حاضر، أي لا يخرج عن واحد منها، أي وقلوبكم صارت كالحجارة أو أشد قسوة منها لا تخرج عن واحد من هذين الشيئين، والله أعلم. وقال آخرون: «أو» هنا بمعنى بل، فتقديره: فهي كالحجارة بل أشد قسوة، وكقوله: «إِذَا قَوْقَقْتُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسُ كَعْنَيْهِ اللَّهُ أَوْ أَشَدَّ حَشْيَهِ» [النساء: ٧٧]، «وَرَأَسْكَنْتُهُ إِلَى مَاقَةَ الْفَيْنِ أَوْ زَيْدُونَ» [الصافات: ١٤٧]، «فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَذَنَ» [النجم: ٩]. وقال آخرون: معنى ذلك: «فَهِيَ الْحَجَارَةُ أَوْ أَشَدُ قَسْوَةً» عندكم. حکاه ابن حجر. وقال آخرون: المراد بذلك الإبهام على المخاطب، كما قال أبو الأسود:

أَحَبُّ مُحَمَّداً حَبْبَاً شَدِيدَاً  
وَعَبَاسَاً وَحَمْزَةَ أَوْ عَلِيًّا  
فَلَسْتُ بِمُخْطَطٍ إِنْ كَانَ غَيْرَا

قال ابن حجر: قالوا: ولا شك أن أبي الأسود لم يكن شاكاً في أن حبت من سمي رشد، ولكنه أبهم على من خطبه، قال: وقد ذكر عن أبي الأسود أنه لما قال هذه الآيات، قيل له: شكت؟ فقال: كلا والله. ثم انتزع بقول الله تعالى: «وَلَا أَأَنْتَ أَوْ إِلَيْكُمْ لَعْنَ هُنَى أَوْ فِي صَلَلٍ ثَيْرَنِ» [سبأ: ٢٤] فقال: أرأك كان شاكاً من أخبر بهذا في الهادي منهم ومن الضلال؟ وقال بعضهم: معنى ذلك: فقلوبكم لا تخرج عن أحد هذين المثلين، إما أن تكون مثل الحجارة في القسوة، وإما أن تكون أشد منها قسوة. قال ابن حجر: ومعنى ذلك على هذا التأويل: بعضها كالحجارة قسوة، وبعضها أشد قسوة من الحجارة. وقد راجحه ابن حجر مع توجيه غيره. (قلت): وهذا القول الأخير يبقى شبيهاً بقوله تعالى: «مَنْلَهُمْ كَثَلُ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ نَارًا» [البقرة: ١٧] مع قوله: «أَوْ كَمَسِيْرُ مِنَ السَّلَاءِ» [البقرة: ١٩]، وكقوله: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْنَاهُمْ كَثُرٌ يَقِيْعَةٌ» مع قوله: «أَوْ كَلْمَتَتِ  
فِي بَحْرِ لَيْقَنِ» [النور: ٤٠ - ٣٩] الآية. أي: إن منهم من هو هكذا، ومنهم من هو هكذا، والله أعلم.

[٤٨٧] قال الحافظ أبو بكر بن مردویه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن أيوب، حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي الثلوج، حدثنا علي بن حفص، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن حاطب، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ، فَإِنَّ كُثْرَةَ الْكَلَامَ بِغَيْرِ

ذكر الله قسوة القلب، وإن أبغى الناس من الله القلب القاسي<sup>(١)</sup>. رواه الترمذى في كتاب الزهد من جامعه، عن محمد بن عبد الله بن أبي الثلوج، صاحب الإمام أحمد، به. ومن وجه آخر عن إبراهيم بن عبد الله بن العمارث بن حاطب، به. وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم.

[٤٨٨] وروى البزار عن أنس مرفوعاً: «أربع من الشقاء: جمود العين، وقساوة القلب، وطول الأمل، والحرص على الدنيا»<sup>(٢)</sup>.

﴿ أَنْتُمْ عَوْنَوْنَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرُفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقِلُوهُ وَهُمْ يَغْلِبُونَ ﴾٦٥﴾ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا مَا أَمَنَّا وَإِذَا خَلَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَخْتَدَنُوهُمْ بِمَا فَنَحَّ اللَّهُ عَنِّكُمْ لِيَحْجُوْكُمْ بِهِ، عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾٦٦﴾ أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُشَرِّبُونَ وَمَا يَمْلِئُونَ ﴾٦٧﴾

يقول تعالى: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَنفُسِكُمْ» أي: ينقاد لكم بالطاعة، هؤلاء الفرق الضالة من اليهود، الذين شاهد أباهم من الآيات البينات ما شاهدوه، ثم قَسَّتْ قلوبهم من بعد ذلك، «وَقَدْ كَانَ قَرِيبٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُ كَلَمَّ اللَّهِ ثُمَّ يَخْرُقُهُ» أي: يتناولونه على غير تأويله «مِنْ بَقِيَّةِ مَا عَقَلُوا» أي: فهموه على الجلية ومع هذا يخالفونه على بصيرة، «وَهُمْ يَتَلَوَّنُونَ» أنهم مخطئون فيما ذهبوا إليه من تحريفه وتأويله؟ وهذا المقام شبيه بقوله تعالى: «فَإِنَّا نَضَّبْهُمْ بِمَا تَنْهَمُّهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ فَسِيَّةً يَخْرُقُونَ الْكَلِمَّ عَنْ مَوَاضِيعِهِ» [المائد: ١٣]. قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: ثم قال الله تعالى لنبيه ﷺ ولمن معه من المؤمنين يؤيدهم منهم: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَنفُسِكُمْ وَقَدْ كَانَ قَرِيبٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُ كَلَمَّ اللَّهِ» وليس قوله: يسمعون التوراة، كلهم قد سمعوها، ولكنهم الذين سألوا موسى رؤية ربهم، فأخذتهم الصاعقة فيها. وقال محمد بن إسحاق: بلغني عن <sup>(٣)</sup> بعض أهل العلم أنهم قالوا الموسى: يا موسى، قد حيل بيننا وبين رؤية الله تعالى، فأسمعنا كلامه حين يكلمك. فطلب ذلك موسى إلى ربّه تعالى فقال: نعم. مَرْءُمْ فليتظهروا، وليطهّروا ثيابهم ويصوّموا.

(١) أخرجه الترمذى ٤٦١ والبىهقى فى «الشعب» ٤٩٥١ قال الترمذى: حسن غريب لا نعرف إلا من حديث إبراهيم بن عبد الله بن حاطب أهـ. قال عنه الحافظ فى الترتيب: صدوق. وعده الذهبى فى الميزان ٤١/١ من غرايبة. وصحح إسناده الشيخ أحمـ شاكر فى «عدمة التفسير» ١٦٨/١١ وضعفه الإلبانى «الضعيف» ٩٢٠ وقال: أغتر الشيخ أحمـ شاكر بتوثيق ابن حبان لإبراهيم هذا أهـ. وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، وقد قال الحافظ كما تقدم صدوق فحديـه يقرب من الحسن لكن المتن غريب والله أعلم.

(٢) ضعيف جداً. أخرجه البزار ٣٢٣٠ وابن عدي ٣/٢٤٨ وابن الجوزي في «الموضوعات» ١٢٥ من حديث أنس. قال ابن الجوزي في الطريق الأول: أبو داود التخمي وضعاع. قال ابن عدي: وضع هذا على إسحاق، والطريق الثاني فيه هانئ بن المنور. قال ابن حبان: كثرت المناكير في روایته. وأقره ابن عراق في «تنزيه الشريعة» ٢/٣٠١. وله طريق ثالث أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/١٧٥ وفيه صالح المربي وأبو زيد بن أبيان الرقاشي روى مناكير، والحديث ضعفه الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٢٦ ح ١٧٦٨٥ اه فال الحديث ضعيف من جهة الإسناد، لكن المتن مترک. والله أعلم.

(٣) العبارة في الأصول «فيما حديثي» والمثبت عن الطبرى.

ففعلوا، ثم خرج بهم حتى أتوا الطور، فلما غشيمهم الغمام أمرهم موسى أن يسجدوا فرقعوا سجوداً، وكلمه ربها، فسمعوا كلامه يأمرهم وبنهاهم، حتى عقلوا عنه ما سمعوا. ثم انصرف بهم إلى بني إسرائيل. فلما جاؤهم، حرفَ فريق منهم ما أمرهم به، وقالوا حين قال موسى لبني إسرائيل: إن الله قد أمركم بكتنا وكذا، قال ذلك الفريق الذين ذكرهم الله: إنما قال كذا وكذا، خلنا لما قال الله عز وجل لهم، فهم الذين عن الله لرسوله ﷺ. وقال السُّنْدِي: «وَقَدْ كَانَ قَرِيبٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرُفُونَهُ» قال: هي التوراة، حرفاها. وهذا الذي ذكره السُّنْدِي أعمُ مما ذكره ابن عباس وابن إسحاق، وإن كان قد اختاره ابن جرير لظاهر السياق، فإنه ليس يلزم من سماع كلام الله أن يكون منه، وكما سمعه الكليم موسى بن عمران عليه الصلة والسلام، وقد قال الله تعالى: «وَلَمَّا أَكَدَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَقَّ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ» [التوبه: ٦] أي مبلغها إليه، ولهذا قال قتادة في قوله: «ثُمَّ يَحْرُفُونَهُ مِنْ تَمَدْ مَا عَقْلُوهُ وَهُمْ يَعْتَمِرُونَ» قال: هم اليهود، كانوا يسمعون كلام الله، ثم يحرفوه من بعد ما عقلوه ووعوه. وقال مجاهد: الذين يحرفوه والذين يكتمنه هم العلماء منهم. وقال أبو العالية: عمدوا إلى ما أنزل الله في نصّ كتابهم، من نعت محمد ﷺ، فحرفوه عن مواضعه. وقال السُّنْدِي: «وَهُمْ يَعْتَمِرُونَ» أي: أنهم أنبوا. وقال ابن وهب، قال ابن زيد في قوله: «يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرُفُونَهُ» قال: التوراة التي أنزلها الله عليهم، يحرفوها، يجعلون الحال فيها حراماً، والحرام فيها حلالاً، والحق فيها باطلًا، والباطل فيها حقاً؛ إذا جاءهم المحقق برسوة أخرى جواه كتاب الله، وإذا جاءهم المبطل برسوة أخرى جواه ذلك الكتاب، فهو فيه محق، وإن جاءهم أحد يسألهم شيئاً ليس فيه حق، ولا رشوة ولا شيء، أمروه بالحق، فقال الله لهم: «﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْإِيمَانِ وَتَنْهَوْنَ أَفْسَكَمْ وَأَنْتُمْ نَنْهَانُ الْكِتَبَ أَفَلَا تَقْلِدُنَّ﴾» [البقرة: ٤٤].

وقوله تعالى: «وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا إِنَّا مَأْمَنَّا وَإِذَا خَلَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ» .. الآية. قال محمد بن إسحاق: حدثنا محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا إِنَّا مَأْمَنَّا» أي: بصاحبكم محمد رسول الله ﷺ، ولكنه إليكم خاصة. «وَإِذَا خَلَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا إِنَّا مَأْمَنَّا» لا تحدثوا العرب بهذا، فإنكم قد كنتم تستفتحون به عليهم، فكان منهم، فأنزل الله: «وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا إِنَّا مَأْمَنَّا وَإِذَا خَلَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا إِنَّا أَخْرَجْنُوهُمْ يَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُعَاجِلُوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ» أي: تقررون بأنه نبي، وقد علمتم أنه قد أخذ له الميثاق عليكم باتباعه، وهو يخبرهم أنه النبي الذي كنا ننتظر، ونجد في كتابنا، اجحدوا ولا تقرروا به. يقول الله تعالى: «أَوْلَا يَتَمَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُبَرُّونَ وَمَا يَعْنِيُونَ» [٦٧]. وقال الضحاك، عن ابن عباس: يعني المنافقين من اليهود، كانوا إذا لقوا أصحاب محمد ﷺ قالوا: آمنا. وقال السُّنْدِي: هؤلاء ناس من اليهود آمنوا ثم نافقوا. وكذا قال الربيع بن أنس، وقتادة وغير واحد من السلف والخلف، حتى قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فيما رواه ابن وهب عنه:

[٤٨٩] كان رسول الله ﷺ قد قال: «لا يدخلن علينا قبة المدينة إلا مؤمن»، فقال رؤساوهم من أهل الكفر والنفاق: اذهبوا فقولوا: آمنا، وأكفروا إذا رجعتم إلينا، فكانوا يأتون المدينة بالبُكْر، ويرجعون إليهم بعد العصر. وقرأ قول الله تعالى: «وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَبِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهَ الْتَّهَارَ وَأَكْفَرُوا مَا كَفَرُوا لَهُمْ يَرْجُونَ حُكْمَ اللَّهِ» [آل عمران: ٧٢]، وكانوا يقولون إذا دخلوا المدينة: نحن مسلمون، ليعلموا خبر رسول الله ﷺ وأمره، فإذا رجعوا رجعوا إلى الكفر. فلما أخبر الله نبيه ﷺ قطع ذلك عنهم، فلم يكنونا يدخلون. وكان المؤمنون يظنون أنهم مؤمنون، فيقولون: أليس قد قال الله لكم كذا وكذا؟ فيقولون: بل.

فإذا رجعوا إلى قومهم، يعني الرؤساء، فقالوا: «أَنْهَدُوكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ». . الآية<sup>(١)</sup>. وقال أبو العالية: «أَنْهَدُوكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ»: يعني بما أنزل عليكم في كتابكم من نعمتٍ محمد ﷺ. وقال عبد الرزاق، عن مغمر، عن قتادة: «أَنْهَدُوكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِلَيْهَا حَسُونُكُمْ يُدْهِي، عَنْ دَرِيْكُمْ»، قال: كانوا يقولون: سيكون النبي. فخلا بعضهم ببعض، فقالوا: «أَنْهَدُوكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ».

[٤٩٠] قول آخر في المراد بالفتح: قال ابن جرير: حدثني القاسم بن أبي بزرة، عن مجاهد، في قوله تعالى: «أَنْهَدُوكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ». قال: قام النبي ﷺ يوم قربطة تحت حضونهم، فقال: يا إخوان القردة والخنازير، ويا عبد الطاغوت، فقالوا: من أخبر هذا الأمر محمداً؟ ما خرج هذا القول إلا منكم «أَنْهَدُوكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ»: بما حكم الله للفتح، ليكون لهم حجّةٌ عليكم. قال ابن جرير، عن مجاهد: هذا حين أرسل إليهم علياً، فآذوا محمداً<sup>(٢)</sup>. وقال السدي: «أَنْهَدُوكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» من العذاب «إِلَيْهَا حَسُونُكُمْ يُدْهِي، عَنْ دَرِيْكُمْ»، هؤلاء ناس من اليهود آمنوا ثم ناقوا، فكانوا يُهَدَّدون المؤمنين من العرب بما عذبوا به. فقال بعضهم لبعض: «أَنْهَدُوكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» من العذاب، ليقولوا: نحن أحبت إلى الله منكم، وأكرم على الله منكم. وقال عطاء الخراساني: «أَنْهَدُوكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» يعني: بما قضى الله لكم وعليكم. وقال الحسن البصري: هؤلاء اليهود، كانوا إذا لفوا الذين آمنوا قالوا: آمنا، وإذا خلا بعضهم إلى بعض قال بعضهم: لا تحدثوا أصحاب محمد بما فتح الله عليكم مما في كتابكم، فيجاجوكم به عند ربكم فيخصموكم. وقوله تعالى: «أُولَئِكُمْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُبَرِّزُونَ وَمَا يَعْلَمُونَ»<sup>(٣)</sup>. قال أبو العالية: يعني ما أسرّوا من كفرهم بمحمد ﷺ وتکذیبهم به، وهم يجدونه مكتوبًا عندهم. وكذا قال قتادة. وقال الحسن: «أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُبَرِّزُونَ» قال: كان ما أسرّوا أنهم كانوا إذا ما تولوا عن أصحاب محمد ﷺ وخلا بعضهم إلى بعض، تناهوا أن يخبر أحد منهم أصحاب محمد ﷺ بما فتح الله عليهم مما في كتابهم، خشية أن يجاجوهم أصحاب محمد ﷺ بما في كتابهم عند ربهم. «وَمَا يَعْلَمُونَ» يعني: حين قالوا لأصحاب محمد ﷺ: آمنا. وكذا قال أبو العالية، والربيع، وقتادة.

«وَمِنْهُمْ أُتْبِعُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَبَ إِلَّا أَمَانَةً وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظْنُونَ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْنِبُونَ الْكِتَبَ يَأْتِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرِوا بِهِ ثُمَّ نَأْتِي لَهُمْ مِنَ الْكِتَبِ أَنَّهُمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ»<sup>(٤)</sup>

يقول تعالى: «وَمِنْهُمْ أُتْبِعُونَ». أي: ومن أهل الكتاب، قاله مجاهد، والأميون جمع أمي، وهو: الرجل الذي لا يحسن الكتابة. قاله أبو العالية، والربيع، وقتادة، وإبراهيم التخعي، وغير واحد، وهو ظاهر في قوله تعالى: «لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَبَ» أي: لا يدركون ما فيه. ولهذا في صفات النبي ﷺ: أنه أُمي؛ لأنَّه لم يكن يحسن الكتابة، كما قال تعالى: «وَمَا كُنْتَ تَتْلُو إِنْ قَبْلِهِ، مِنْ كِتَبٍ وَلَا غَنِطُومْ بِسِينِكَ إِذَا لَأْتَابَ الْبَطَلُونَ» [العنكبوت: ٤٨].

(١) ضعيف جداً. أخرجه الطبرى ١٣٥٢ عن عبد الرحمن بن زيد هكذا، ولا يصح هو مفضل. وعبد الرحمن بن زيد ضعيف الحديث ليس بشيء إن وصل الحديث، فكيف إذا أرسله!

(٢) مرسى. أخرجه الطبرى ١٣٤٨ و ١٣٤٩ و ١٣٥٠ من طرق عن مجاهد، وهذا مرسى.

[٤٩١] وقال عليه الصلاة السلام: «إِنَّ أُمَّةً أَمْيَّةً، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهَرُ هَذَا وَهَذَا وَهَذَا»<sup>(١)</sup> . الحديث. أي: لا نفتقر في عبادتنا ومواقعها إلى كتاب ولا حساب. وقال تبارك وتعالى: «فَمَنْ أَلَّى بَعَثَ فِي الْأَئِمَّةِ رَشُوْلًا مِّنْهُمْ» [ال الجمعة: ٢]. وقال ابن جرير: تسبت العرب من لا يكتب ولا يخطط من الرجال إلى أمّه في جهله بالكتاب، دون أبيه. قال: وقد روی عن ابن عباس رضي الله عنهما قول خلاف هذا، وهو ما حدثنا به أبو ثریب، حدثنا عثمان بن سعيد، عن بشر بن عمارة، عن أبي رزق، عن الضحاك، عن ابن عباس، في قوله تعالى: «وَمِنْهُمْ أُمَّيَّةٌ»، قال: الأميون قوم لم يصدقوا رسولاً أرسله الله، ولا كتاباً أنزله الله، فكتبوا كتاباً بأيديهم، ثم قالوا القوم سفلة جهال: هذا من عند الله، وقال: قد أخبر أنهم يكتبون بأيديهم، ثم سماهم أميين، لجحودهم كتب الله ورسله. ثم قال ابن جرير: وهذا التأويل تأويل على خلاف ما يُعرف من كلام العرب المستفيض بينهم. وذلك أن الأمي عند العرب: الذي لا يكتب. قلت: ثم في صحة هذا عن ابن عباس، بهذا الإسناد نظر، والله أعلم. وقوله تعالى: «إِلَّا أَمَانِي»<sup>(٢)</sup>. قال ابن أبي طلحة، عن ابن عباس: «إِلَّا أَمَانِي»: إلا أحاديث. وقال الضحاك، عن ابن عباس، في قوله تعالى: «إِلَّا أَمَانِي» يقول: إلا قولاً يقولونه بأفواههم كذباً. وقال مجاهد: إلا كذباً. وقال سعيد، عن حجاج، عن ابن جرير، عن مجاهد: «وَمِنْهُمْ أُمَّيَّةٌ لَا يَتَّلَمُونَ إِلَّا أَمَانِي»<sup>(٣)</sup>. قال: أناس من اليهود، لم يكونوا يعلمون من الكتاب شيئاً، وكانوا يتكلمون بالظنّ بغير ما في كتاب الله، ويقولون: هو من الكتاب، أمانى يتعلّمنها. وعن الحسن البصري نحوه. وقال أبو العالية، والربيع وقتادة: «إِلَّا أَمَانِي»<sup>(٤)</sup> يتعلّمون على الله ما ليس لهم. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: «إِلَّا أَمَانِي»<sup>(٥)</sup>. قال: تمنوا فقالوا: نحن من أهل الكتاب، وليسوا منهم. قال ابن جرير: والأشبه بالصواب قول الضحاك عن ابن عباس، وقول مجاهد: إن الأميين الذين وصفهم الله تعالى أنهم لا يفقهون من الكتاب - الذي أنزله الله تعالى على موسى - شيئاً، ولكنهم يتخّرون الكذب وينقولون<sup>(٦)</sup> الأباطيل كذباً وزوراً. والمعنى في هذا الموضع هو تخلّق الكذب وتخرّصه. ومنه الخبر المروي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: «مَا تغْنَيْتُ وَلَا تَمْنَىْتُ». يعني ما تخرّصت الباطل ولا اختلقت الكذب. وقيل: المراد بقوله: «إِلَّا أَمَانِي» بالتشديد والتخفيف أيضاً: إلا تلاوة. فعلى هذا يكون استثناء منقطعاً. واستشهد على ذلك بقوله تعالى: «إِلَّا إِنَّمَا تَنْفَعُ»<sup>(٧)</sup>، أي: تلا «أَلَقَ الشَّيْطَنُ فِي أُمَّيَّتِهِ» [الحج: ٥٢]... الآية. وقال كعب بن مالك الشاعر:

تَمَّيَّزَ كِتَابَ اللَّهِ أَوْلَى لَيْلَةٍ  
وَآخِرَهُ لَأَقْى جَمَامَ الْمَقَادِيرِ  
وَقَالَ آخِرُ:

تَمَّيَّزَ كِتَابَ اللَّهِ آخِرَ لَيْلَةٍ  
وَقَالَ مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عَكْرَمَةَ أَوْ سَعِيدَ بْنَ جَيْرَةَ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ: «لَا يَتَّلَمُونَ إِلَّا كَتَبَ إِلَّا أَمَانِيٌّ وَلَمْ يَأْتُهُمْ إِلَّا يَظْنُونَ»<sup>(٨)</sup> أي: ولا يدركون ما فيه، وهم يجحدون نبوتك بالظنّ. وقال مجاهد: «وَلَمْ يَأْتُهُمْ إِلَّا يَظْنُونَ»<sup>(٩)</sup>: يكتّبون. وأبو العالية، والربيع: يظّنون بالظنّ بغير الحق. وقوله تعالى: «فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَسْرُرُوا بِهِ، ثَمَّا قَبْلَلَّا»<sup>(١٠)</sup> . الآية: هؤلاء صنف آخر من اليهود، وهم الدّعاء إلى الضلال بالزور والكذب على الله، وأكمل

(١) صحيح. أخرجه البخاري ١٩١٣ ومسلم ١٠٨٠ وأبو داود ٢٣١٩ والنسائي ٤/١٣٩ - ١٤٠ من حديث ابن عمر، وسيأتي.

(٢) وقع في الأصول: «وتخرّصون الأباطيل» والثبت عن الطبرى.

أموال الناس بالباطل . والويل : الهلاك والدمار ، وهي كلمة مشهورة في اللغة . وقال سفيان الثوري ، عن زياد بن فئاض : سمعت أبا عياض يقول : ويل صديد في أصل جهنم . وقال عطاء بن يسار : الويل : واد في جهنم لسويرث في الجبال لماتع .

[٤٩٢] وقال ابن أبي حاتم : حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد الخدري ، عن رضي الله عنه قال : «وليل واد في جهنم يهوي فيه الكافر أربعين خريفاً قبل أن يبلغ فغرة»<sup>(١)</sup> . ورواه الترمذى عن عبد الرحمن بن حميد ، عن الحسن بن موسى ، عن ابن لهيعة ، عن دراج ، به . وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة . (قلت) : لم ينفرد به ابن لهيعة كما ترى ، ولكن الآفة ممن بعده ، وهذا الحديث بهذا الإسناد - مرفوعاً - منكر ، والله أعلم .

[٤٩٣] وقال ابن جرير : حدثنا المثنى ، حدثنا إبراهيم بن عبد السلام بن صالح التستري ، حدثنا علي بن جرير ، عن حماد بن سلمة ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن كنانة العذري ، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ : «وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَنَّبُتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ» . قال : «الويل جبل في النار ، وهو الذي أنزل في اليهود ، لأنهم حرروا التوراة ، زادوا فيها ما أحبوا ، ومحوا منها ما يكرهون ، ومعها اسم محمد ﷺ من التوراة . ولذلك غضب الله عليهم ، فرق بعض التوراة ، فقال تعالى : «وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَنَّبُتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ»<sup>(٢)</sup> . وهذا غريب أيضاً جداً . وعن ابن عباس : الويل : المشقة من العذاب . وقال الخليل بن أحمد : الويل : شدة الشر . وقال سيبويه : ويل لمن وقع في الهلاكة ، وويح لمن أشرف عليها . وقال الأصمعي : الويل تفجع ، والويل : ترحم . وقال غيره : الويل الحزن . وقال الخليل : وفي معنى ويل : ويع ، وويس ، وويء ، وويك ، وويب . ومنهم من فرق بينها . وقال بعض النحاة : إنما جاز الابتداء بها وهي نكرة ، لأن فيها معنى الدعاء ، ومنهم من جوز نصبيها بمعنى : الزمهم وبلا . (قلت) : لكن لم يقرأ بذلك أحد . وعن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : «وَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْنُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ» . قال : هم أحبار اليهود . وكذلك قال سعيد ، عن قتادة : هم اليهود . وقال سفيان الثوري ، عن عبد الرحمن بن علقة : سألت ابن عباس رضي الله عنه ، عن قوله تعالى : «وَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْنُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ» . قال : نزلت في المشركيين وأهل الكتاب . وقال السدي : كان ناساً من اليهود كتبوا كتاباً من عندهم ، يبيعونه من الغرب ، ويحدثونهم أنه من عند الله ، ليأخذوا به ثمناً قليلاً . وقال الزهرى : أخبرني عبد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس أنه قال :

(١) ضعيف . أخرجه الترمذى ٣١٦٤ وابن حبان ٦٤٦٧ وأبو يعلى ١٣٨٣ والحاكم ٥٠٧ / ٢ وأحد ٥٠٧ / ٣ ونتيم بن حاد في «زيادات الرمذان» لابن المبارك ٣٣٤ والطبرى ١٣٨٧ والبغوى ٤٤٠٩ والبيهقي في «البعث» ٤٦٥ و ٤٨٧ كلهم من حديث دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد مرفوعاً . وضيقه الترمذى يقوله : غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة . والصواب أن ابن لهيعة توبع إلا أن مداراة على دراج عن أبي الهيثم . قال الذهبي في الميزان ٢/٢٤ : قال أحد : دراج أحد أحاديثه مناكير . وقال النسائي : منكر الحديث . ووثقته يحيى في رواية وفي أخرى : ليس به باس . وقال فضلك الرازي : ما هو ثقة ولا كرامة . وقال أبو حاتم : ضعيف . وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه . وقال الدارقطنى : متوكّه ومع ذلك صححه الحاكم ! وسكت الذهبي !

(٢) ضعيف جداً . أخرجه الطبرى ١٣٩٨ وابن حبان ١٣٩٨ من حديث عثمان ، وكنانة العذري لم يدرك عثمان بن عفان فهو منقطع ، وعلي بن جرير لا يُعرف . وعبد الحميد بن جعفر ضعفه الثوري ووثقه غيره . (قلت) : والراجح في الويل أنه يجمع كافة أنواع العذاب كما قال أهل اللغة . والله أعلم .

يا عشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء، وكتابكم الذي أنزل على نبيه أحدث أخبار الله، تقررونوه محضًا لم يُثبت؟ وقد حذثكم الله تعالى أن أهل الكتاب قد بذلوا كتاب الله وغيره، وكتبوا بأيديهم الكتاب، وقالوا: هو من عند الله، ليشتروا به ثمناً قليلاً، أفلأ ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مساعتهم؟ ولا والله ما رأينا منهم أحداً قط سألكم عن الذي أنزل إليكم. رواه البخاري من طرق عن الزهرى، وقال الحسن بن أبي الحسن البصري: الشمن القليل: الدنيا بحذافيرها. قوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لَّهُمْ إِنَّمَا كَتَبْتُ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُمْ إِنَّمَا يَكْسِبُونَ﴾ أي: فويل لهم مما كتبوا بأيديهم من الكذب والبهتان، والافتاء، وويل لهم مما أكلوا به من السحت، كما قال الصحاح عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَوَيْلٌ لَّهُمْ إِنَّمَا يَكْسِبُونَ﴾ يقول: فالعذاب عليهم، من الذي كتبوا بأيديهم من ذلك الكذب، ﴿وَوَيْلٌ لَّهُمْ إِنَّمَا يَكْسِبُونَ﴾ يقول: مما يأكلون به الناس السفالة وغيرهم.

﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيْكَامًا مَقْدُودَةً فَلَنْ أَخْذُنَّمُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدَهُ لَأُمْ نَفُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾

يقول تعالى إخباراً عن اليهود فيما نقلوه وادعواه لأنفسهم، من أنهم لن تمسهم النار إلا أيام معدودة، ثم يتوجون منها، فرذ الله عليهم ذلك بقوله تعالى: ﴿فَلَنْ أَخْذُنَّمُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدَهُ﴾ أي: بذلك؟ فإن كان قد وقع عهد فهو لا يخلف عهده، ولكن هذا ما جرى ولا كان. ولهذا أتى بـ ﴿إِنَّمَا﴾ التي يعني بـ ﴿بل﴾ أي: بل تقولون على الله ما لا تعلمون من الكذب والافتاء عليه. وقال محمد بن إسحاق، عن سيف بن سليمان، عن مجاهد، عن ابن عباس: إن اليهود كانوا يقولون: إن هذه الدنيا سبعة آلاف سنة، وإنما تُعذَّب بكل ألف سنة يوماً في النار وإنما هي سبعة أيام معدودة، فأنزل الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيْكَامًا مَقْدُودَةً﴾ إلى قوله ﴿خَلَدُونَ﴾. ثم رواه عن محمد، عن سعيد - أو عكرمة - عن ابن عباس، بنحوه. قال العزقي، عن ابن عباس: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيْكَامًا مَقْدُودَةً﴾، اليهود. قالوا: لن تمسنا النار إلا أربعين ليلة. زاد غيره: وهي مدة عبادتهم العجل. وحكاه القرطبي عن ابن عباس وقتادة. وقال الصحاح: قال ابن عباس: زعمت اليهود أنهم وجدوا في التوراة مكتوبًا أن ما بين طرف في جهنم مسيرة أربعين سنة، إلى أن ينتهيوا إلى شجرة الزقوم، التي هي ثابتة في أصل الجحيم. وقال أعداء الله: إنما تُعذَّب حتى تنتهي إلى شجرة الرقوم فتذهب جهنم وتنهيك. فذلك قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيْكَامًا مَقْدُودَةً﴾. وقال عبد الرزاق، عن مغمر، عن قتادة: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيْكَامًا مَقْدُودَةً﴾: يعني الأيام التي عبdenا فيها العجل.

[٤٩٤] [٤٩٤] وقال عكرمة: خاصمت اليهود رسول الله ﷺ، فقالوا: لن ندخل النار إلا أربعين ليلة، وسيختلفنا فيها قوم آخر، يعنيون محمدًا ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم. فقال رسول الله ﷺ: بـ ﴿إِنَّمَا يَبْدِئُهُ عَلَى رُؤْسِهِمْ﴾: بل أنتم خالدون مخلدون لا يخلفكم فيها أحد. فأنزل الله عز وجل: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيْكَامًا مَقْدُودَةً﴾.. الآية <sup>(١)</sup>.

[٤٩٥] [٤٩٥] وقال الحافظ أبو بكر بن مزدريه رحمه الله: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا محمد بن صخر، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا ليث بن سعد، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: لما فتحت خير أهليت لرسول الله ﷺ، شاة فيها سُنْ، فقال رسول الله ﷺ: «اجمعوا

(١) مرسلاً. أخرج الطبرى ١٤٠٩ و ١٤١٠ عن عكرمة مرسلاً، وهو ضعيف لراسه. لكن لبعضه شواهد.

لي من كان من اليهود هنـا». فقال لهم رسول الله ﷺ: «من أبوكم»؟ قالوا: فلان. قال: «أكـتبـمـ، بل أبوكمـ فـلـانـ». قالـواـ: صـدـقـتـ وـبـرـزـتـ، ثـمـ قـالـ لـهـمـ: «هـلـ أـنـتـمـ صـادـقـيـ عـنـ شـيـءـ إـنـ سـأـلـكـمـ عـنـهـ؟ـ؟ـ». قالـواـ: نـعـمـ، يـاـ أـبـاـ الـقـاسـمـ، وـإـنـ كـذـبـنـاـ كـمـاـ عـرـفـتـ كـذـبـنـاـ كـمـاـ عـرـفـتـ فـيـ أـبـيـنـاـ». فـقـالـ لـهـمـ رسـولـ اللهـ ﷺ: «مـنـ أـهـلـ النـارـ؟ـ؟ـ». فـقـالـواـ: نـكـونـ فـيـهـ يـسـيرـاـ ثـمـ تـخـلـفـنـاـ فـيـهـاـ». فـقـالـ لـهـمـ رسـولـ اللهـ ﷺ: «إـنـ أـنـتـمـ صـادـقـيـ عـنـ شـيـءـ إـنـ سـأـلـكـمـ عـنـهـ؟ـ؟ـ». قالـواـ: نـعـمـ يـاـ أـبـاـ الـقـاسـمـ. فـقـالـ: «هـلـ جـعـلـتـ فـيـ هـذـهـ الشـاءـ سـمـاـ؟ـ؟ـ». فـقـالـواـ: نـعـمـ. قالـ: «فـمـاـ خـمـلـكـمـ عـلـىـ ذـلـكـ؟ـ؟ـ». فـقـالـواـ: أـرـدـنـاـ إـنـ كـنـتـ كـاذـبـاـ نـسـتـرـيـعـ مـنـكـ، وـإـنـ كـنـتـ نـبـيـاـ لـمـ يـضـرـكـ<sup>(١)</sup>». وـرـوـاهـ الإـمـامـ أـحـمـدـ، وـالـبـخـارـيـ، وـالـنـسـائـيـ، مـنـ حـدـيـثـ الـلـيـثـ بـنـ سـعـدـ، بـنـ حـجـورـ.

**﴿بَلْ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَاحْكَمَتْ بِهِ حَطِينَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْبَحُوا أَنْسَارًا هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ ٨١﴾**  
**﴿وَالَّذِينَ آتَمُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْبَحُوا أَجْنَانَهُ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوكَ ٨٢﴾**

يقول تعالى: ليس الأمر كما تعيـنـتـمـ، ولاـ كـماـ تـشـهـونـ، بلـ الـأـمـرـ: أنهـ مـنـ عـمـلـ سـيـئـةـ وأـحـاطـتـ بـهـ خـطـيـئـتـهـ، وـهـوـ مـنـ وـافـيـ يـوـمـ الـقيـامـةـ وـلـيـسـ لـهـ حـسـنـةـ، بلـ جـمـيعـ عـمـلـهـ سـيـئـاتـ، فـهـذـاـ مـنـ أـهـلـ النـارـ، **﴿وَالَّذِينَ آتَمُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾** أيـ آمـنـواـ بـالـهـ وـرـسـوـلـهـ، وـعـمـلـواـ الصـالـحـاتـ -ـ منـ الـعـمـلـ الـمـوـافـقـ لـلـشـرـيـعـةـ -ـ فـهـمـ مـنـ أـهـلـ الـجـنـةـ. وـهـذـاـ الـمـقـامـ شـبـيـهـ بـقـوـلـهـ تـعـالـىـ: **﴿لَيْسَ إِيمَانُكُمْ وَلَا أَمَانَ أَهْلِ الْكَعْكَبِ مَنْ يَمْلَ مَسْوَهَا بَجَزَّ يَدِهِ وَلَا يَجِدُ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيْكَ وَلَا تَعْبِرِهِ﴾** **﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الْفَنِيلِحَتِ مِنْ ذَكَرِ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ تَقْرِيرًا﴾** [الـسـاءـ: ١٢٣ - ١٢٤]. قالـ محمدـ بنـ إـسـحـاقـ: حـدـثـنـيـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ مـحـمـدـ، عـنـ سـعـدـ -ـ أـوـ عـكـرـمـةـ -ـ عـنـ أـبـيـ عـبـاسـ: **﴿بَلْ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾**. أـيـ: عـمـلـ بـمـثـلـ أـعـمـالـكـمـ، وـكـفـرـ بـمـثـلـ مـاـ كـفـرـتـ<sup>(٢)</sup>ـ بـهـ، حتـىـ يـعـيـطـ بـهـ كـفـرـهـ، فـعـالـهـ مـنـ حـسـنـةـ. وـفـيـ روـاـيـةـ عـنـ أـبـيـ عـبـاسـ، قـالـ: الشـرـكـ. قـالـ أـبـيـ حـاتـمـ: وـرـوـيـ عنـ أـبـيـ وـائلـ، وـأـبـيـ الـعـالـيـةـ، وـمـجـاهـدـ، وـعـكـرـمـةـ، وـالـحـسـنـ، وـقـتـادـةـ، وـالـرـبـيعـ بـنـ أـنـسـ، نـحـوهـ. وـقـالـ الـحـسـنـ أـيـضـاـ وـالـسـدـنـيـ: السـيـئـةـ: الـكـبـيـرـةـ مـنـ الـكـبـائـرـ. وـقـالـ أـبـنـ جـرـيـجـ، عـنـ مـجـاهـدـ: **﴿وَاحْكَمَتْ بِهِ حَطِينَتُهُ﴾**، قـالـ: بـقـلـبـهـ. وـقـالـ أـبـوـ هـرـيـرـةـ، وـأـبـوـ وـائلـ، وـعـطـاءـ، وـعـطـاءـ، وـالـحـسـنـ: **﴿وَاحْكَمَتْ بِهِ حَطِينَتُهُ﴾**، قـالـواـ: أـحـاطـتـ بـهـ شـرـكـهـ. وـقـالـ أـعـمـشـ، عـنـ أـبـيـ رـزـينـ، عـنـ الـرـبـيعـ بـنـ خـتـيمـ: **﴿وَاحْكَمَتْ بِهِ حَطِينَتُهُ﴾**، قـالـ: الـذـيـ يـمـوتـ عـلـىـ خـطـيـاهـ مـنـ قـبـلـ أـنـ يـتـوبـ. وـعـنـ السـدـنـيـ، وـأـبـيـ رـزـينـ، نـحـوهـ. وـقـالـ أـبـيـ الـعـالـيـةـ، وـمـجـاهـدـ، وـالـحـسـنـ، فـيـ روـاـيـةـ عـنـهـمـاـ، وـقـتـادـةـ، وـالـرـبـيعـ بـنـ أـنـسـ: **﴿وَاحْكَمَتْ بِهِ حَطِينَتُهُ﴾** الـكـبـيـرـةـ الـمـوجـبةـ. وـكـلـ هـذـهـ الـأـقـوـالـ مـتـقـارـبـةـ فـيـ الـمـعـنـىـ، وـالـهـ أـعـلـمـ.

[٤٩٦] وـيـذـكـرـ هـنـاـ الـحـدـيـثـ الـذـيـ روـاهـ الإـمـامـ أـحـمـدـ حـيـثـ قـالـ: حـدـثـنـاـ سـلـيـمانـ بـنـ دـاـودـ، حـدـثـنـاـ عـمـرـانـ عـنـ قـتـادـةـ، عـنـ عـبـدـ رـبـيـهـ، عـنـ أـبـيـ عـيـاضـ، عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ: أـنـ رسـولـ اللهـ ﷺـ قـالـ: **«إـيـاـكـمـ وـمـحـقـرـاتـ الذـنـوبـ، فـلـانـهـنـ يـجـمـعـنـ عـلـىـ الرـجـلـ حتـىـ يـهـلـكـهـ، وـإـنـ رسـولـ اللهـ ﷺـ ضـرـبـ لـهـ مـثـلـ، كـمـثـلـ قـوـمـ نـزـلـوـاـ بـأـرـضـ فـلـاـقـةـ، فـحـضـرـ صـنـيـعـ الـقـوـمـ، فـجـعـلـ الرـجـلـ يـنـطـلـقـ فـيـجـيـ بالـغـودـ، وـالـرـجـلـ يـجـيـ بالـغـودـ.**

(١) عـزـاهـ المـصـنـفـ لـابـنـ مرـدوـيـهـ بـهـذـاـ الـلـفـظـ، وـأـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ ٣١٦٩ وـ٤٣٤٩ وـ٥٧٧٧ وـالـنـسـائـيـ فـيـ «الـتـفـسـيرـ» ٣٧٥ مـعـ اـخـلـافـ يـسـيرـ فـيـهـ.

(٢) الـفـسـيرـ فـيـ «أـعـمـالـكـمـ» وـ«كـفـرـتـمـ» يـعـودـ عـلـىـ الـيـهـودـ.

حتى جمعوا سواداً، وأججو ناراً، فأنضجروا ما قدفوا فيها<sup>(١)</sup>). وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد، عن سعيد - أو عكرمة - عن ابن عباس: «وَالَّذِينَ أَمْتُوا وَعَلَمُوا الظَّلَمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَبُ الْجَنَّةَ هُمْ فِيهَا حَلِيلُونَ»<sup>(٢)</sup>، أي: من آمن بما كفرتم به وعمل بما ترకتم من دينه، فلهما الجنة خالدين فيها، يُخْرِجُهم أن الشواب بالخير والشر مقيم على أهله أبداً لا انقطاع له.

﴿وَإِذَا أَخْذَنَا مِيقَاتَنَا لَمْ يُرْكِبُوهُنَّ إِلَّا أَنَّهُ وَيَأْتُوا لَنَا بِمِنْهُ مَا حَسَنُوا وَذِي الْفُرْقَانِ وَالْيَسْعَى وَالْمَسْكِينِ  
وَقُولُوا لِلثَّالِثِ حُسْنَا وَأَقْسَمُوا الصَّلَاةَ وَمَا تُؤْتُوا الْزَكَوَةَ ثُمَّ نَوَيْشَتْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْشَرَ

يُذَكِّرْ تبارك وتعالى بني إسرائيل بما أمرهم به من الأوامر، وأخذنه ميثاقهم على ذلك، وأنهم تَوَلُوا عن ذلك كله، وأعرضوا قصداً وعماً، وهو يعرقونه ويذكروننه، فامرهم تعالى أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. وبهذا أمر جميع خلفيه، ولذلك خلقهم، كما قال تعالى: «وَمَا أَنْسَنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحَ إِلَيْهِ أَنَّ اللَّهَ أَلَا يَأْبُدُونَ» [الأنباء: ٢٥]، وقال تعالى: «وَلَقَدْ بَشَّنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الْفَطْرَةَ» [النحل: ٣٦]. وهذا هو أعلى الحقوق وأعظمها، وهو حُقُّ الله تبارك وتعالى، أن يعبد وحده لا شريك له، ثم بعده حُقُّ المخلوقين، وأكذبهم وأزلاهم بذلك حُقُّ الوالدين، ولهذا يقرن الله تبارك وتعالى كثيراً بين حُقُّه وحُقُّ الوالدين، كما قال تعالى: «أَنْ أَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ إِلَيَّ الْعَصِيرُ» [لقمان: ١٤]، وقال تبارك وتعالى: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَقْبِدُوا إِلَّا إِيمَانَ وَلِلَّذِينَ إِحْسَنُوا». إلى أن قال: «وَمَاتَ ذَا الْقَرْنَيْ حَمَّهُ وَالْمِشْكِنَ وَإِنَّ الْأَئْمَلَ» [الإسراء: ٢٦].

[٤٩٧] وفي الصحيحين، عن ابن مسعود رضي الله عنه: قلت: يا رسول الله، أيُّ العمل أفضَل؟ قال: «الصلاه على وقتها». قلت: ثم أيُّ؟ قال: «بِرُّ الوالدين». قلت: ثم أيُّ؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»<sup>(٣)</sup>.

[٤٩٨] ولهذا جاء في الحديث الصحيح: أَنَّ رجلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبْرَزَ؟ قَالَ: أَمْكَنْ. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أَمْكَنْ. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبَاكَ» ثُمَّ أَدْنَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ»<sup>(٤)</sup>. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «لَا تَسْبِدُنَّ إِلَّا اللَّهُ» قَالَ الرَّمْخَشِيُّ: خَبَرْ بِمَعْنَى الْطَّلْبِ، وَهُوَ أَكْثَرُ وَقِيلَ: كَانَ أَصْلَهُ «أَنَّ لَا تَعْبُدُنَّ إِلَّا اللَّهُ» كَمَا قِرَأُهَا بَعْضُ السَّلْفِ، فَحُذِفَتْ «أَنَّ» فَارْتَفَعَ وَحْكَيْ عَنْ أَبِي وَابْنِ مُسْعُودٍ أَنَّهُمَا قَرَأُوهَا: «لَا تَعْبُدُنَّ إِلَّا اللَّهُ»، وَقِيلَ: «لَا

(١) حسن لشواهده. أخرجه أحمد /١ -٤٠٢ ح ٣٨٠٨ والطبراني ١٠٥٠ من حديث ابن مسعود وفي إسناده عبد ربه بن يزيد وهو مجھول كما قال النھبی نقلًا عن علی المدیني. وعمر ذلك قال في «المجمع» ١٠ /١٨٨ -١٨٩ ح ١٧٤٥٩: رجالهما رجال الصحيح غير عمران بن دوار وقد ثقنا والصواب أن عبد ربه مجھول. وقال عنه في التقریب: مستور. لكن ورد من طريق آخر أخرجه أبو بعل ٥١٢٢ وفيه إبراهيم بن مسلم الھجري وإيهما في المجمع. وأخرجه أحمد /٥ ٣٣١ والطبراني ٥٨٧٢ وفي الصغیر ٩٤ من حديث سهل بن سعد، وقال الھیشی: رجال أحد رجال الصحيح. ورواه الطبراني في الثلاثة ورجال أحدهما رجال الصحيح غير عبد الوهاب بن الحكم، وهو ثقة ام فالحديث حسن لشواهده وطرقه. والله أعلم.

(٢) الضمير يعود على اليهود لا على المؤمنين. فتنبه.

(٣) صحيح . آخرجه البخاري ٥٢٧ و ٥٩٧٠ و ٧٥٣٤ و مسلم ٨٥ و الترمذى ١٧٣ و ١٨٩٨ والنسانى ١/٢٩٢ وأحمد ١/٤٥١ .  
وابن حبان ١٤٧٧ .

(٤) صحيح . أخرجه البخاري ٥٩٧١ و مسلم ٢٥٤٨ من حديث أبي هريرة ، وسيأتي .

**تَبَثُّرَهُ** مرفوع على أنه قسم، أي: والله لا تعبدون إلا الله، ونقل هذا التوجيه القرطي في تفسيره عن سيبويه، وقال: واختاره المبرد والكسائي والفراء. قال: **﴿وَأَيْتَنَّ﴾** وهم الصغار الذين لا كاسب لهم من الآباء. قال أهل اللغة: اليتيم في بيته آدم من الآباء، ومن البهائم من الأم. وحکى الماوردي أن اليتيم مطلق في بيته آدم من الأم أيضاً، **﴿وَالسَّكِينَ﴾** الذين لا يجدون ما ينفقون على أنفسهم وأهليهم، وسيأتي الكلام على هذه الأصناف عند آية النساء، التي أمرنا الله تعالى بها صريحاً في قوله: **﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا شُرِكُوا بِهِ، شَيْئًا وَلَا وَلَدَيْنَ لَهُ شَكَّا﴾**. الآية. قوله تعالى: **﴿وَقُولُوا لِلَّذِينَ حَسِنُوا﴾** أي: كل مم لهم طيباً، ولبنوا لهم جانباً، ويدخل في ذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمعروف، كما قال الحسن البصري في قوله تعالى: **﴿وَقُولُوا لِلَّذِينَ حَسِنُوا﴾** فالحسن من القول: تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر، وتحلم وتفوض وتصفح، وتقول للناس حسناً كما قال الله، وهو كل خلق حسن رضيه الله. وقرأ بعضهم: **﴿حَسِنَ﴾**. وقرأ آخرون: **«حسنى»** مثل فعلن. وأنكرها عن الأخفش جماعة وقال: لا يستعمل شيء من هذا إلا بالألف واللام مثل: الكبri والفضل والعظمى، وعزوه إلى سيبويه، نقله القرطي.

[٤٩٩] وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو عامر الخراز، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تحرقن من المعروف شيئاً، وإن لم تجذلْ فلان أخاك بوجه طلق»<sup>(١)</sup>. وأخرجه مسلم في صحيحه، والترمذني - وصححه - من حديث أبي عامر الخراز، واسم صالح بن رستم، به. وناسب أن يأمرهم بأن يقولوا للناس حسناً بعدما أمرهم بالإحسان إليهم بالفعل، فجمع بين طرق الإحسان الفعلي والقولي. ثم أكد الأمر بعبادته والإحسان إلى الناس بالمعنىين من ذلك، وهو الصلاة والزكاة، فقال: **﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَإِذَا أَرَكُهُ﴾** وأخبر أنهم تولوا عن ذلك كله، أي: تركوه وراء ظهورهم، وأعرضوا عنه على عمد بعد العلم به، إلا القليل منهم، وقد أمر الله هذه الأمة بنظير ذلك في سورة النساء، بقوله: **﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَلَا وَلَدَيْنَ لَهُ شَكَّا وَلَا يَتَمَّنُ وَالْمَسْكِينُ وَلَمْ يَأْتِيَ ذِي الْقُرْبَى وَلَمْ يَأْتِيَ الْجُنُبُ وَلَمْ يَأْتِيَ السَّيِّلُ وَمَا تَلَكَتْ أَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ حَسِنَاتُهُ كَفَحُورًا﴾** [النساء: ٣٦] فقادت هذه الأمة من ذلك بما لم تقم به أمة من الأمم قبلها، والله الحمد والمنة. ومن النقول الغريبة هنا ما ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره: حدثنا أبي، حدثنا محمد بن خلف العسقلاني، حدثنا عبد الله بن يوسف - يعني الشيشي - حدثنا خالد بن صبيح، عن حميد بن عقبة، عن أسد بن دادعه: أنه كان يخرج من منزله فلا يلقى يهودياً ولا نصراوياً إلا سلم عليه، فقيل له: ما شأنك؟ سلم على اليهودي والنصراني؟ فقال: إن الله تعالى يقول: **﴿وَقُولُوا لِلَّذِينَ حَسِنُوا﴾** وهو السلام. قال: وروي عن عطاء الخراساني نحوه. (قلت): وقد ثبت في السنة أنهم لا يبدون بالسلام، والله أعلم.

**﴿وَإِذَا أَخْذَنَا مِيقَاتَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُمْ مِنْ دِيْرِكُمْ وَإِنَّمَا تَشَهُّدُونَ**  
**﴿ثُمَّ إِنَّمَا هُنَّ لَاءَةٌ تَنْتَلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيْرِكُمْ تَظَاهِرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْأَمْمَ**  
**وَالْعَذَوْنَ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أَسْكَرَى تُقْدِلُوهُمْ وَهُوَ مَحْرُمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفْتَوْيُونَ بِعَيْنِ الْكَتَبِ**  
**وَتَكْفُرُونَ بِعَيْنِ فَمَا جَرَأَهُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَرَقَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ**

(١) صحيح . أخرجه مسلم ٢٦٢٦ وأحمد ٢١٠٠٨ والترمذني ١٨٣٣ وابن حبان ٤٦٨.

يَرْدُونَ إِلَّا أَشَدُ الْعَذَابِ وَمَا أَلَّهُ يُغَنِّفُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشَرَّوْا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ فَلَا يُحْكَفُ عَنْهُمُ الْمَذَابِ وَلَا هُمْ يُصْرُونَ ﴿٨٦﴾

يقول تبارك وتعالى منكراً على اليهود الذين كانوا في زمان رسول الله ﷺ بالمدينة، وما كانوا يعانونه من القتال مع الأوس والخزرج، وذلك أن الأوس والخزرج - وهم الأنصار - كانوا في الجاهلية عبد أصنام، وكانت بينهم حروب كثيرة، وكانت يهود المدينة ثلاث قبائل: بنو قينقاع، وبنو النضير حلفاء الخزرج، وبنو قريظة حلفاء الأوس. فكانت الحرب إذا نشب بينهم، قاتل كل فريق مع حلفائه، فيقتل اليهودي أعداءه. وقد يقتل اليهودي الآخر من الفريق الآخر، وذلك حرام عليهم في دينهم ونص كتابهم، ويخرجونهم من بيوتهم ويتهبون ما فيها من الأثاث والأمتنة والأموال، ثم إذا وضعت الحرب أوزارها استفحوا الأسaris من الفريق المغلوب، عملاً بحكم التوراة، ولهذا قال تعالى: «أَفَتُؤْمِنُونَ بِيَقْنُونَ الْكَتَبِ وَتَكْفُرُونَ بِيَقْنُونَ»؟ لهذا قال تعالى: «وَإِذَا أَذَنَنَا مِسْنَقَتُمْ لَا تَسْفَكُونَ وَمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُمْ مِنْ دِيْرِكُمْ» أي: لا يقتل بعضكم ببعض، ولا يخرجه من منزله، ولا يظاهر عليه، كما قال تعالى: «فَتُرْبَوْا إِلَى بَارِيْكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَلِكُمْ نَعْرِ لَكُمْ عِنْدَ بَارِيْكُمْ»؛ وذلك أن أهل الملة الواحدة بمنزلة النفس الواحدة.

[٥٠٠] كما قال عليه الصلاة والسلام: «مَثُلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَرَاضِلِهِمْ بِمِنْزِلَةِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضُوٌّ تَدْعُى لِهِ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّى وَالسَّهْرِ»<sup>(١)</sup>. قوله تعالى: «لَمْ أَفْرَّتُمْ وَأَنْشَرْتُمْ تَشْهُدُونَ»، أي: ثم أفررتם بمعرفة هذا الميثاق. وصحته وأنتم تشهدون به. «لَمْ أَشْنَمْ هَؤُلَاءِ». تقديره: ثم أنتم يا هؤلاء. ومنع كثيرون من النحاة حذف حرف النساء مع اسم الإشارة، وسوغه بعدهم، وهو ظاهر السياق. وقيل: هؤلاء بمعنى الذين، معناه: ثم أنتم الذين تقتلون أنفسكم... إلى آخره. وقيل معناه: ثم أنتم اليوم هؤلاء، مبدأ وخبر، أي: ثم صرتم بعد العهود والمواثيق على ما أنتم عليه من الصفة المقصّرة بما بعده. قال الزمخشري: نُزِّلَ تغيير الصفة منزلة تغيير الذات، كما يقال: دخل بغير الوجه الذي خرج به. «تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا يَنْكِلُمْ مِنْ دِيْرِهِنَمْ تَظَاهِرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْأَئِمَّةِ وَالْمُذَوَّنِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أَسْرَى تُقْتَلُوْهُمْ وَهُوَ حَرَمٌ عَلَيْكُمْ إِنْ يَرْجِعُوهُمْ»، الآية، قال محمد بن إسحاق بن يسار: حدثني محمد بن أبي محمد، عن سعيد بن جبير - أو عكرمة - عن ابن عباس: «لَمْ أَشْنَمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ».. الآية، قال: أنتهم الله بذلك من فعلهم، وقد حرم عليهم في التوراة سفك دمائهم، وافتراض عليهم فيها فداء أسراهם، فكانوا فريقين: طافحة منهم بنو قينقاع وهم حلفاء الخزرج، والنضير وقريظة وهم حلفاء الأوس، فكانوا إذا كانت بين الأوس والخزرج حرب خرجت بنو قينقاع مع الخزرج، وخرجت النضير وقريظة مع الأوس، يُظاهر كل واحد من الفريقين حلفاء على إخوانه، حتى يتافقوا دماءهم بينهم، وبأيديهم التوراة يعرفون فيها ما عليهم وما لهم. والأوس والخزرج أهل شرذمة يعبدون الأوثان، ولا يعرفون جنة ولا ناراً، ولا بعثاً ولا قيامة، ولا كتاباً، ولا حلالاً ولا حراماً، فإذا وضعت الحرب أوزارها، افتدا أسراهم، تصدقوا لما في التوراة وأخذوا به، بعضهم من بعض، يفتدي بنو قينقاع ما كان من أسراهم في أيدي الأوس، ويفتدى النضير وقريظة ما كان في أيدي الخزرج منهم، ويطلبون ما أصابوا من دمائهم، وقتلوا من قتلوا منهم فيما بينهم، مظاهرة لأهل الشرك عليهم. يقول الله تعالى ذكره حيث أباهم بذلك: «أَفَتُؤْمِنُونَ بِيَقْنُونَ الْكَتَبِ وَتَكْفُرُونَ بِيَقْنُونَ»؟ أي

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٦٠١١ ومسلم ٢٥٨٦ وأحمد ٤/٢٧٠ وابن حبان ٢٣٣ من حديث التuman بن بشير، وفي الباب أحاديث.

تفادونه بحكم التوراة، وقتلونه وفي حكم التوراة أن لا يقتل، ولا يخرج من داره، ولا يُظاهر عليه من يشرك بالله، ويعبد الأوثان من دونه ابتعاد عرض الدنيا؟ ففي ذلك من فعلهم مع الأوس والخزرج - فيما بلغني - نزلت هذه القصة. وقال أسباط، عن السُّدِّي: كانت قريطة حلفاء الأوس، وكانت النصير حلفاء الخزرج، فكانوا يقتلون في حرب سَمِّير، فيقاتل بنو قريطة مع حلفائهم النصير وحلفاءهم، وكانت النصير تقاتل قريطة وحلفاءها، ويغلبونهم، فيخبرون ديارهم، ويخرجونهم منها، فإذا أسرَ رجلٌ من الفريقين كلِّيَّهما، جمعوا له حتى يفدوه، فتعيرهم العرب بذلك، ويقولون: كيف تقاتلونه وتقدُّونه؟ قالوا: إنما أُمرنا أن ننديهم، ونخْرُم علينا قاتلهم. قالوا: فلم تقاتلونهم؟ قالوا: إنما نستحي أن نُشَتَّذَ حلفاؤنا. كذلك حين عيَّرَهم الله تبارك وتعالى، فقال تعالى: **﴿هُمْ أَئْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُوكُمْ وَمُغَلَّبُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ قَنْ وَيَكْرِهُمْ﴾** الآية، وقال شعبة، عن السُّدِّي عن الشعبي: نزلت هذه الآية في قيس بن الخطيم: **﴿هُمْ أَئْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُوكُمْ وَمُغَلَّبُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ قَنْ وَيَكْرِهُمْ تَظَاهِرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْأَمْمَ وَالْدُّنْوَنِ﴾** الآية. وقال أسباط، عن السُّدِّي، عن عبد خير، قال: غَزَّونا مع سلمان بن ربيعة الباهلي بِلَجَّرَ، فحاصرنا أهلها، ففتحنا المدينة وأصبنا سبايا، واشتري عبد الله بن سلام بيهودية بسبعمائة، فلما مَرَ برأس الجالوت نزل به، فقال له عبد الله: يا رأس الجالوت، هل لك في عجوز هنا من أهل دينك تشتريها مني؟ قال: نعم. قال: أخذتها بسبعمائة درهم، قال: فإني أُرِيدُك لشتريتها مني، أو لتكفرُ بيديك الذي أنت عليه. قال: ادن مني. فدنا منه، فقرأ في آدنه مما في التوراة: إنك لا تجد مملوكاً منبني إسرائيل إلا اشتريته، فاعتنته، **﴿وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْرَى مُتَنَاهُوْمْ وَهُوَ مُهْمَّ عَلَيْكُمْ لِخَرَاجُهُمْ﴾**، قال: أنت عبد الله بن سلام؟ قال: نعم. قال: ف جاء بأربعة آلاف، فأخذ عبد الله الفين، ورده عليه ألفين. وقال آدم بن أبي إياس في تفسيره: حدثنا أبو جعفر - يعني الرازى - حدثنا الربيع بن أنس، أخبرنا أبو العالية أن عبد الله بن سلام مَرَ على رأس الجالوت بالكونفة، وهو يفادي من النساء من لم يقع عليه العرب، ولا يفادي من وقع عليه العرب، فقال عبد الله بن سلام: أما إنه مكتوب عندك في كتابك أن تفاديهن كُلُّهن. والذي أرشدَتْ إِلَيْهِ الآية الكريمة، وهذا السياق، ذُمَ اليهود في قيامهم بأمر التوراة التي يعتقدون صحتها، ومخالفتها شرعاً مع معرفتهم بذلك وشهادتهم له بالصحة، فلهذا لا يؤتمنون على ما فيها ولا على نقلها، ولا يُصدِّقون فيما يكتمنون من صفة رسول الله ﷺ ونعته، وبعثه ومخرجه، ومهاجره، وغير ذلك من شؤونه، التي قد أخبرت بها الأنبياء قبله عليهم الصلاة والسلام. واليهود - عليهم لعائن الله - يتكاثرون بينهم، ولهذا قال تعالى: **﴿فَمَا جَاءَهُمْ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا جُزِيَّ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾**، أي: بسبب مخالفتهم شرع الله وأمره **﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَرُوُونَ إِلَّا أَئْتُمُ الْعَذَابَ﴾** جزاء على مخالفتهم كتاب الله الذي بآيديهم **﴿وَرَبَّا أَلَهُ يُنَاهِي عَمَّا تَعَمَّلُونَ﴾** **(٨٦)** أُنْهَكَ الَّذِينَ أَشْرَقَوا الْحَيَاةَ الَّذِي يَا لَيْكَهُ أَنْهَكُوهُا أي: استحبواها على الآخرة واختاروها **﴿فَلَا يُحَكِّمُ عَنْهُمُ الْعَدَابَ﴾** أي: لا يفتَّ عنهم ساعة واحدة **﴿وَلَا هُمْ يُنَصَّرُونَ﴾** أي: وليس لهم ناصر ينقذهم مما هم فيه من العذاب الدائم السرمدي، ولا يجريهم منه.

**﴿وَلَقَدْ أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْتَنِتِ وَأَيَّدَنَاهُ بِرُوحِ الْقَدِيسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ إِمَّا لَا يَهُوَ أَنْفُسُكُمْ أَسْتَكْبِرُمُ فَقَرِيَّا كَذَبْتُمْ وَقَرِيَّا تَقْتُلُونَ بِ﴾**

بنعت تبارك وتعالىبني إسرائيل بالغُتو والعناد والمخالفـة، والاستكبار على الأنبياء، وأنهم إنما يتبعون أهواءـهم، فذكر تعالى أنه آتى موسى الكتاب - وهو التوراة - فحرّفواها وبدلواها، وخالفوا أوامرها وأولوها.

وأرسل الرسل والنبين من بعده الذين يحكمون بشرعه، كما قال تعالى: «إِنَّا أَنزَلْنَا الْتُّورَةَ فِيهَا هُدًى وَرُحْمَةٌ يَحْكُمُ بِهَا الْبَيْتُونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّيْبُونَ وَالْأَجْبَارُ بِمَا أَسْتَعْفَفْتُمُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شَهَادَةً» [المائدة: ٤٤]... الآية، ولهذا قال تعالى: «وَقَاتَلَنَا مِنْ قَبْدِهِ يَأْرِسْلِيْهِ»، قال النبي، عن أبي مالك: أتبنا. وقال غيره: أردتنا. والكل قريب، كما قال تعالى: «فَلَمَّا أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَنَزَّلَ» [آل عمران: ٥٠] حتى ختم أنبياءبني إسرائيل بيعيسى بن مرريم، فجاء بمخالفة التوراة في بعض الأحكام، ولهذا أعطاه الله من البيانات - وهي المعجزات. قال ابن عباس: من إحياء الموتى، وخلقه من الطين كهيئة الطير فيفتح فيها فتكون طيراً بإذن الله، وإبراهيم الأستقام، وإخباره بالغيب، وتاييده بروح القدس، وهو جبريل عليه السلام - ما يدلهم على صدقه فيما جاءهم به. فاشتد تكذيببني إسرائيل له، وحسدُهم وعندَهم لمخالفة التوراة في البعض، كما قال تعالى إخباراً عن عيسى: «وَلَأَجْلِلَنَّكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِمَ عَلَيْكُمْ وَيَشْتَرُكُمْ بِغَايَتِهِ مِنْ رَبِّكُمْ» [المؤمنون: ٤٤]... الآية. فكانت بنو إسرائيل تعامل الأنبياء عليهم السلام أسوأ المعاملة، ففريقاً يكتبوه، وفريقاً يقتلونه، وما ذاك إلا لأنهم كانوا يأتونهم بالأمور المخالفة لأهوائهم وأرائهم، وبالزامهم بأحكام التوراة التي قد تصرّفوا في مخالفتها، فلهذا كان ذلك يشق عليهم، فيكتبوهم، وربما قتلوا بعضهم، ولهذا قال تعالى: «أَنْكَلَّا جَاءَتُمْ رَسُولًا يَمْأُلُّهُوَّتَهُ أَنْكُشُّمْ أَنْكَبْتُمْ فَقَرِيقًا كَذَبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتَلُونَ».

والدليل على أنَّ روح القدس هو جبريل. كما نصَّ عليه ابن مسعود في تفسير هذه الآية، وتابعه على ذلك ابن عباس ومحمد بن كعب، وإسماعيل بن أبي خالد، والنبي، والربيع بن أنس، وعطاء العوفي، وفتادة مع قوله تعالى: «نَزَّلْنَا يَوْمَ الْأُكْبَرِ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِّرِينَ» [الشعراء: ١٩٣-١٩٤]، ما قال (١) البخاري:

[٥٠١] وقال ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة: إن رسول الله ﷺ، وضع لحسان بن ثابت منيراً في المسجد، فكان ينافع عن رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ أَيْدِ حَسَانَ بِرُوحِ الْقَدْسِ كَمَا نَافَعَ عَنْ نَبِيِّكَ»<sup>(١)</sup> وهذا من البخاريتعليق. وقد رواه أبو داود في سنته، عن لُؤْين، والترمذى، عن علي بن حجر، وإسماعيل بن موسى الفزارى، ثلاثتهم عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه وهشام بن عروة، كلاهما عن عزوة، عن عائشة، به. قال الترمذى: حسن صحيح غريب، وهو حديث أبي الزناد.

[٥٠٢] وفي الصحيحين من حديث سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن عمر بن الخطاب مرّ بحسان، وهو ينشد الشعر في المسجد، فلَحَظَ إِلَيْهِ، فقال: قد كنت أشد فيه، وفيه من هو خيرٌ منك. ثم التفت إلى أبي هريرة، فقال: أشدُّكَ الله، أسمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيْدِي بِرُوحِ الْقَدْسِ؟» فقال: اللَّهُمَّ نعم<sup>(٢)</sup>. وفي بعض الروايات: أن رسول الله ﷺ قال

(١) يعود لفظ «ما قال» على أول الكلام فيكون التقدير: والدليل على أن روح القدس هو جبريل كما نصَّ عليه ابن مسعود ما قال البخاري.

(٢) عزاء المصنف للبخاري، وسبقه إلى ذلك المزي. قال الحافظ في «الفتح» ١/٥٤٨: وذكر المزي في الأطراف أن البخاري أخرجه تعليقاً نحوه واتم منه، لكنني لم أره فيه اهـ. وببحث عنه فلم أجده. وصله أبو داود ٥١٥ وأحمد ٦٧٢ والترمذى ٢٨٤٦ من طرق عن ابن أبي الزناد به، ورجاه رجال الصحيح، وصححة الحاكم ٣/٤٨٧، ووافقة النهي.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٤٥٣ و ٣٢١٢ و ٦١٥٢ و مسلم ٢٤٨٥ والحميدى ١١٥٥ وأحمد ٥/٢٢٢ و ابن حبان ١٦٥٣ والبيهقي ٣٣٧/١٠.

لحنان: «اهجهم - أو هاجهم - وجبريل معاك»<sup>(١)</sup>. وفي شعر حسان قوله:  
**وَجَبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا وَرُوحُ الْقَدْسِ لَمْ يَسْ بِهِ خَفَاء**

[٥٠٣] وقال محمد بن إسحاق: حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي، عن شهر بن حوشب الأشعري: أن نفراً من اليهود سألا رسول الله ﷺ، فقالوا: أخبرنا عن الروح. فقال: «أنشدكم بالله وب أيامه عندبني إسرائيل، هل تعلمون أنه جبرائيل، وهو الذي يأتيني؟» قالوا: نعم<sup>(٢)</sup>.

[٥٠٤] وفي صحيح ابن حبان، - أظنه عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «إن رُوحَ الْقَدْسِ نَفَثَ في رُوعِي أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكِنَ رِزْقَهَا وَأَجْلَهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَاجْبِلُوا فِي الْطَّلَبِ»<sup>(٣)</sup>. أقوال آخر: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا منجاب بن الحارث، حدثنا بشر، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس: «وَآيَدَنَّهُ بِرُوحِ الْقَدْسِ»، قال: هو الاسم الأعظم الذي كان عيسى يحيى به الموتى. وقال ابن جرير: حدثت عن المنجاب. فذكره. وقال ابن أبي حاتم: روى عن سعيد بن جبير نحو ذلك. ونقله القرطبي عن عبيد بن عمير أيضاً. قال: وهو الاسم الأعظم. وقال ابن أبي تجيج: الروح هو حفظة على الملائكة. وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس: القدس هو رب تبارك وتعالى. وهو قول كعب. وحكى القرطبي، عن مجاهد والحسن البصري، أنهما قالا: القدس هو الله تعالى، وروحه جبريل، فعلى هذا يكون القول الأول، وقال السدي: القدس البركة. وقال العوفى، عن ابن عباس: القدس الطهر. وقال ابن جرير: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أباينا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله تعالى: «وَآيَدَنَّهُ بِرُوحِ الْقَدْسِ» قال: أيد الله عيسى بالإنجيل روحًا، كما جعل القرآن روحًا، كلامها روح من الله، كما قال تعالى: «وَكَذَلِكَ أَوْيَتْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَنْرَى» [الشورى: ٥٢]. ثم قال ابن جرير: وأولى التأويلات في ذلك بالصواب قول من قال: الروح في هذا الموضع جبريل لأن الله تعالى أخبر أنه أيد عيسى به، كما أخبر في قوله تعالى: «إِذَا قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَذْكُرْنَاهُ تَعَمِّقِي مَلِيْكَ وَعَنْ وَلِيْتَكَ إِذَا آيَدْنَاهُ بِرُوحِ الْقَدْسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْأَهْدَى وَكَهْلَا وَإِذَا عَلَمْتَكَ الْكَتَبَ وَالْمُكْمَةَ وَالْتَّوْرِيدَ وَالْأَنْجِيلَ» [المائدة: ١١٠]. . الآية، ذكر أنه أيده به، فلو كان الروح الذي أيده به هو الإنجيل، لكان قوله: «إِذَا آيَدْنَاهُ بِرُوحِ الْقَدْسِ . . . . . وَإِذَا عَلَمْتَكَ الْكَتَبَ وَالْمُكْمَةَ وَالْتَّوْرِيدَ وَالْأَنْجِيلَ» تكرير قول لا معنى له، والله سبحانه وتعالى أعز وأجل أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به. (قلت): ومن الدليل على أنه جبرائيل، ما تقدم في أول السياق، والله الحمد والمنة. وقال الزمخشري: «بِرُوحِ الْقَدْسِ» بالروح المقدسة، كما تقول: حاتم الجود، ورجل صدق، ووصفها بالقدس كما قال: «وَرُوحُنَّتَهُ» [النساء: ١٧١] فوصفه بالاختصاص والتقرير للكرامة. وقيل: لأنه لم يضممه الأصلاب ولا الأرحام الطوامث. وقيل: بجبريل. وقيل: بالإنجيل، كما قال في القرآن: «رُوحًا مِّنْ أَنْرَى». وقيل: باسم الله الأعظم الذي كان يحيى الموتى بذلك. فتضمن كلامه قوله آخر، وهو أن المراد روح عيسى نفسه المقدسة

(١) أخرجه البخاري ٣٢١٣ من حديث البراء، وسيأتي في سورة الشعراء.

(٢) ضعيف. أخرجه الطبراني ١٤٩٢ مرسلاً.

(٣) جيد. أخرجه الحاكم ٤/٤ بأسناد ضعيف، وأخرجه القضايعي ١١٥١ من وجه آخر، وفيه راوٍ لم يتم، وله شاهد من حديث حلية أخرجه البزار ١٢٥٣ والطبراني ٧٦٩٤ وأبو نعيم ٢٦١٠ وفيه قدامة بن زائدة، قال الهيثمي في «المجمع» ٤/٧١: لم أجد من ترجمه. وله شاهد أخرجه الشافعي في «الرسالة» ٣٠٦ من مرسلي المطلب بن حنطب، فالحديث حسن صحيح بشواهد، والله أعلم.

المطهرة. وقال الزمخشري في قوله تعالى: «فَقَرِبَا كَذَنْتُمْ وَفَرِيقًا قَتَلْتُمْ» إنما لم يقل وفريقاً قتلتم، لأنه أراد بذلك وصفهم في المستقبل أيضاً لأنهم حاولوا قتل النبي ﷺ بالسم والسحر.

[٥٠٥] وقد قال عليه الصلاة والسلام في مرض موته: «ما زالت أكلة خير تعاودني، فهذا أوان انقطاع أبهري»<sup>(١)</sup>. (قلت): وهذا الحديث في صحيح البخاري وغيره.

﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعْنَتُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ فَقَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ﴾

قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ» أي: في أكنة. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: «وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ» أي: لا تفقة. وقال العوفي، عن ابن عباس: «وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ»: هي القلوب المطبع عليها. وقال مجاهد: «وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ»: عليها غشاوة. وقال عكرمة: عليها طابع. وقال أبو العالية: أي لا تفقة. وقال السدي: يقولون: عليها غلاف، وهو الغطاء. وقال عبد الرزاق، عن مغمر، عن قتادة: فلا تعي ولا تفقه. قال مجاهد وقتادة: وقرأ ابن عباس «غُلْفٌ» بضم اللام، وهو جمع غلاف، أي قلوبنا أوعية لكل علم فلا تحتاج إلى علمك، قاله ابن عباس وعطيه<sup>(٢)</sup>. «بَلْ لَعْنَتُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ» أي: طردتم الله وأبعدتم من كل خير، «فَقَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ» قال قتادة: معناه لا يؤمن منهم إلا القليل «وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ» هو كقوله: «وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكْنَاتٍ نَّعْرَنَا إِلَيْهِ» [فصلت: ٥]. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، في قوله «غُلْفٌ» قال: يقول: قلبي في غلاف فلا يخلص إليه مما تقول شيء، وقرأ: «وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكْنَاتٍ نَّعْرَنَا إِلَيْهِ». وهذا هو الذي رجحه ابن جرير، واستشهد بما روی من حديث عمرو بن مزة الجملاني، عن أبي البختري، عن حذيفة، قال: القلوب أربعة. فذكر منها: «وَقُلْبٌ أَغْلَفٌ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِ، وَذَاكَ قُلْبُ الْكَافِرِ». وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عبد الرحمن العززمي، أنساناً أبي، عن جذى، عن الحسن في قوله: «قُلُوبُنَا غُلْفٌ» قال: لم تختن. هذا القول يرجع معناه إلى ما تقدم من عدم طهارة قلوبهم، وأنها بعيدة من الخير. قول آخر: قال الضحاك، عن ابن عباس في قوله: «وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ». قال: يقولون: قلوبنا غلاف مملوءة علمًا لا تحتاج إلى علم محمد ولا غيره. وقال عطيه العوفي عن ابن عباس: «وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ»، أي: أوعية للعلم. وعلى هذا المعنى جاءت قراءة بعض الأنصار فيما، حكاه ابن جرير: «وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ» بضم اللام، ونقلها الزمخشري عن أبي عمرو، وحكاه القرطبي عن ابن عباس، وابن محيصن. أي: جمع غلاف، أي: أوعية، بمعنى أنهم زعموا أن قلوبهم مملوءة بعلم لا يحتاجون معه إلى علم آخر. كما كانوا يؤمنون بعلم التوراة. وقال القرطبي: معناه: و قالوا قلوبنا أوعية للعلم، فما بالها لا تفهم قول محمد؟!. والأول أولى، وهو المنصوص عن ابن عباس أنهم يقولون: نحن في غنية بما عندنا من العلم مما جاء به محمد - ﷺ - وهذا شبيه قوله: «فَلَمَّا جَاءَهُمْ رُسُلُّنَا مَبْيَنًا عِنْدَهُمْ مِنْ أَنْعَمِنَا وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهِمُونَ» [غافر: ٨٣]، ولهذا قال تعالى: «بَلْ لَعْنَتُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ فَقَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ» أي: ليس الأمر كما أدعوا، بل قلوبهم ملعونة

(١) أخرجه ابن عدي ٤٠٣/٣ من حديث أبي هريرة، وإسناده ضعيف لضعف سعيد بن محمد الوراق، وقد توبع في المستدرك ٢٢٠ وصححه الحاكم، ووافقه النهي، وإسناده حسن، وله شاهد من حديث أم مبشر أخرجه الحاكم ٤٩٩٦ وصححه على شرطهما، ووافقه النهي، وله شواهد، لكن لم يروه الشیخان بهذا النحو. راجع البخاري ٤٤٢٨.

(٢) في الأصول: «عطاء» والتوصيب عن الطبرى.

مطربع عليها، كما قال في سورة النساء: «وَقَوْلُهُمْ كُلُّوْنَا غَافِلُّوْنَاهُ بَلْ طَبِيعَ اللَّهُ عَلَيْهَا يُكْفِرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا» [النساء: ١٥٥]. وقد اختلقو في معنى قوله: «فَقَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ» وقوله: «فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا»، فقال بعضهم: قليل من يؤمن منهم، واختاره فخر الدين الرازي وحکاه عن قنادة والثواب والعقاب، ولكنه إيمان لا ينفعهم، لأنهم معمور بما كفروا به من الذي جاءهم به محمد ﷺ. وقال بعضهم: إنهم كانوا غير مؤمنين بشيء، وإنما قال: «فَقَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ»، وهو بالجميع كافرون، كما تقول العرب: قلما رأيت مثل هذا قط. تزيد: ما رأيت مثل هذا قط. وقال الكسائي: تقول العرب: مررنا بأرض قلما ثبت. أي: لا تبت شيئاً. حکاه ابن جرير رحمه الله، والله تبارك وتعالى أعلم.

**﴿وَلَئِنْ جَاءَهُمْ كَتَبٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَقْبِلُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا  
جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ (٨٩)**

يقول تعالى: «وَلَئِنْ جَاءَهُمْ»، يعني اليهود، «كَتَبٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ» وهو: القرآن الذي أنزل على محمد ﷺ، «مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ» يعني: من التوراة، وقوله: «وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَقْبِلُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا»، أي: وقد كانوا من قبل مجىء هذا الرسول بهذا الكتاب، يستنصرون بمجيئه على أعدائهم من المشركين إذا قاتلوكم؛ يقولون: إنه سيبعث نبي في آخر الزمان يقتلوكم معه قتل عاد وإرم، كما قال محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قنادة الأنباري، عن أشياخ منهم، قالوا: فينا والله وفيهم - يعني في الأنصار وفي اليهود الذين كانوا جيرانهم - نزلت هذه القصة يعني: «وَلَئِنْ جَاءَهُمْ كَتَبٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَقْبِلُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ» قالوا: كنا قد علناهم قراراً دهراً في الجاهلية، ونحن أهل شرك، وهم أهل كتاب، فكانوا يقولون: إن نبياً يبعث الآن تبعه، قد أظل زمانه، فقتلوكم معه قتل عاد وإرم. فلما بعث الله رسوله من قريش واتبعناه كفروا به. يقول الله تعالى: «فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكُفَّارِ». وقال الضحاك، عن ابن عباس، في قوله: «وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَقْبِلُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا»، قال: يستنصرون. يقولون: نحن نُعْيِنُ محمداً عليهم، وليسوا كذلك، بل يكذبون. وقال محمد بن إسحاق: أخبرني محمد بن أبي محمد، أخبرني عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن يهود كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج برسول الله ﷺ قبل مبعثه. فلما بعثه الله من العرب كفروا به، وجحدوا ما كانوا يقولون فيه. فقال لهم معاذ بن جبل، وبشر بن البراء بن مغزور، أخوبني سلمة: يا عشر يهود، اتقوا الله وأسلموها، فقد كتمتم تستفتحون علينا بمحمد ﷺ ونحن أهل شرك، وتخبروننا بآنه مبعوث، وتصفونه بصفته. فقال سلام بن مشكّم أخوبني التفسير: ما جاءنا بشيء نعرفه، وما هو بالذي كنا نذكر لكم! فأنزل الله في ذلك من قولهم: «وَلَئِنْ جَاءَهُمْ كَتَبٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَقْبِلُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا  
جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكُفَّارِ» (٨٩) وقال العوفي، عن ابن عباس: «وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَقْبِلُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا»، يقول: يستنصرون بخروج محمد ﷺ على مشركي العرب - يعني بذلك أهل الكتاب - فلما بعث محمد ﷺ، ورأوه من غيرهم، كفروا به وحسدوه. وقال أبو العالية: كانت اليهود تستنصر بمحمد ﷺ على مشركي العرب، يقولون: اللهم ابعث هذا النبي الذي نجده مكتوباً عندنا حتى نذهب المشركين ونقتلهم. فلما بعث الله محمداً ﷺ ورأوا أنه من غيرهم، كفروا به حسداً للعرب، وهم يعلمون أنه رسول الله ﷺ، فقال الله تعالى: «فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكُفَّارِ».

وقال قتادة: «وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَغْوِيْكُمْ عَلَى الَّذِيْنَ كَفَرُوا» قال: كانوا يقولون: إنه سيأتينبي. «فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكُفَّارِ»، قال: هُمْ مُنْ.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني صالح بن إبراهيم عبد الرحمن بن عوف، عن محمود لبيد - أخيبني عبد الأشهل - عن سلمة بن سلامة بن وقش - وكان من أهل بدر - قال: كان لنا جاز يهودي فيبني عبد الأشهل، قال: فخرج علينا يوماً من بيته قبل مبعث رسول الله - ﷺ - بيسير، حتى وقف على مجلسبني عبد الأشهل، قال سلمة: وأنا يومئذ أحدث من فيه ستة علي بردة مضطجعاً فيها بفناء أهلي، فذكر البعث والقيمة، والحساب والميزان، والجنة والنار، قال ذلك لأهل شرك أصحاب أوثان، لا يرثون شيئاً بعد الموت، فقالوا له: ويحك يا فلان، ثري هذا كائناً أن الناس يُيَغْثُثُونَ بعد موتهم إلى دار فيها جنة ونار يُجَزَّونَ فيها بأعمالهم؟! فقال: نعم، والذي يُحَلِّفُ به لو ذروا أن له بحظه من تلك النار أعظم تنوير في الدنيا يُخْمُونَ ثم يدخلونه إياه، فَيُطْبَقُونَهُ عَلَيْهِ، وأن ينجوا من تلك النار غداً. قالوا له: وما آية ذلك؟ قال: نبي يُيَنْتَهِ من نحو هذه البلاد وأشار بيده نحو مكة واليمن قالوا: ومتى نراها؟ قال: فنظر إلي - وأنا من أحدهم ستة - فقال: إن يَسْتَهِنُّدُ هَذَا الْفَلَامُ عُمَرَةً يُنْدِرُكَهُ، قال سلمة: فوالله ما ذهب الليل والنهار حتى بعث الله رسوله - ﷺ - وهو بين أظهرنا، فآمنا به وكفر به بغياً وحسداً. فقلنا: ويلك يا فلان! أليس بالذى قلت لنا؟ قال: بلى، وليس به. تفرد به أحمد. وحکى القرطبي وغيره عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن: يهود خير اقتتلوا في زمان الجahiliya مع غطفان، فهزتهم غطفان، فدعى اليهود عند ذلك فقالوا: اللهم إننا نسألك بحق النبي الأمي الذي وعدتنا بآخر راجه في آخر الزمان إلا نصرتنا عليهم. قال: فُصِّرُوا عَلَيْهِمْ. قال: وكذلك كانوا يصنعون، يدعون الله فَيُنَصَّرُونَ عَلَى أَعْدَاهُمْ وَمَنْ نَاوَاهُمْ، قال الله تعالى: «فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا»، أي: من الحق وصيحة محمد - ﷺ - كفروا به، فلعلة الله على الكافرين.

«يُشَكَّأُ أَشَرَّهُ بِهِ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَعْنَاهُ أَن يُنَزَّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، عَلَّمَ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادَوْهُ، فَبَاءُوا بِغَضْبٍ عَلَى عَصَبٍ وَلِلْكُفَّارِ عَذَابٌ مُهِمَّٰتٌ» (٩٠)

قال مجاهد: «يُشَكَّأُ أَشَرَّهُ بِهِ أَنفُسَهُمْ»، يهود شروا الحق بالباطل، وكتمان ما جاء به محمد - ﷺ - بأن بيته. وقال السدي: «يُشَكَّأُ أَشَرَّهُ بِهِ أَنفُسَهُمْ»، يقول: باعوا به أنفسهم. يعني: بشسما اعتاضوا لأنفسهم ورضوا به وعدلوا إليه من الكفر بما أنزل الله على محمد - ﷺ - عن تصديقه وموارزته ونصرته، وإنما حملهم على ذلك البغي والحسد والكراهية لأن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده، ولا حسد أعظم من هذا. قال ابن إسحاق، عن محمد، عن عكرمة أو سعيد، عن ابن عباس: «يُشَكَّأُ أَشَرَّهُ بِهِ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَعْنَاهُ أَن يُنَزَّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، عَلَّمَ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادَوْهُ» أي: إن الله جعله من غيرهم «فَبَاءُوا بِغَضْبٍ عَلَى عَصَبٍ» قال ابن عباس: فالغضب على الغضب، فغضبه عليهم فيما كانوا ضياعاً من التوراة وهي معهم، وغضب بکفرهم بهذا النبي الذي بعث الله إليهم. (قلت): ومعنى «فَبَاءُوا» استوجبا، واستحقوا، واستقرروا بغضب على غضب. وقال أبو العالية: غضب الله عليهم بکفرهم بالإنجيل وعيسي، ثم غضب الله عليهم بکفرهم بمحمد - ﷺ -، وبالقرآن. وعن عكرمة وفتادة مثله، وقال السدي: أما الغضب الأول فهو حين غضب عليهم في العجل، وأما الغضب الثاني فغضب الثاني حين كفروا بمحمد - ﷺ -، وعن ابن عباس مثله. قوله تعالى: «وَلِلْكُفَّارِ عَذَابٌ مُهِمَّٰتٌ» لما كان كفرهم سبب البغي والحسد، ومنشأ ذلك التكبر، قويلاً بالإهانة

والصغار في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: «إِنَّ الَّذِي كَسَبَ حُكْمَ جَهَنَّمَ لَا يَخْرُجُ» [غافر: ٦٠] أي: صاغرين حقيرين ذليلين راغمين.

[٥٠٦] وقد قال الإمام أحمد: حدثنا ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «يُخَسِّرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الدُّرْرِ فِي صُورِ النَّاسِ، يَعْلَوْهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مِّن الصغار، حتى يدخلوا سجنًا في جهنم، يقال له: بُولُس، فيعلوهم نار الأنوار، يسوقون من طينة الخبراء: عصارة أهل النار»<sup>(١)</sup>.

**﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِنَّمَا آتَيْنَا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَاتَلُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُمْ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلَمْ تَقْتُلُنَّ أَئِيَّاهَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴾١٤٦﴾ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُّوسَى بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ أَخْذَنَاهُ عَجْلًا مِّنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴾١٤٧﴾**

يقول تعالى: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ»، أي لليهود وأمثالهم من أهل الكتاب: «إِنَّمَا آتَيْنَا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» على محمد ﷺ وصدقه واتباعه «قَاتَلُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا»، أي: يكفينا الإيمان بما أنزل علينا من التوراة والإنجيل، ولا نُقْرِرُ إِلَّا بِذَلِكَ، «وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُمْ» يعني بما بعده «وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ» أي: وهم يعلمون أن ما أنزل على محمد ﷺ الحق. مصدقاً منصوباً على الحال، أي: في حال تصديقهم لما معهم من التوراة والإنجيل، فالحججة قائمة عليهم بذلك، كما قال تعالى: «الَّذِينَ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرُفُونَ أَبْيَاهُمْ» [البقرة: ١٤٦]. ثم قال تعالى: «فَلَمْ تَقْتُلُنَّ أَئِيَّاهَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ» أي: إن كنتم صادقين في دعواكم الإيمان بما أنزل إليكم، فلهم قتلتكم الأنبياء الذين جاؤكم بتصديق التوراة التي بآيديكم والحكم بها وعَدَمَ تَسْخِيفَها، وأنتم تعلمون صدقهم؟ قتلتكم بغيرها وعندما واستكباراً على رسول الله، فلستم تتبعون إِلَّا مجرد الأهواء، والأراء والشهوة، كما قال تعالى: «أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ يَسَا لَهُوَ هُوَ الْفَشَّلُ أَسْتَكْبِرُونَ فَقَرِيْبًا كَذَبُّهُمْ وَقَرِيْبًا تَقْتُلُنَّهُمْ»<sup>(٢)</sup>. وقال السدي في هذه الآية: يُعَيِّرُهُمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «فَلَمْ تَقْتُلُنَّ أَئِيَّاهَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ». وقال أبو جعفر بن جرير: قل يا محمد، ليهودبني إسرائيل (الذين) إذا قلت لهم «أَمْنَوْا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، قَالُوا: نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا»: لم تقتلونـ إن كنتم يا معشر اليهود مؤمنين بما أنزل الله عليكمـ أنبياءه وقد حَرَمَ الله في الكتاب الذي أنزل عليكم قتلهم، بل أمركم فيه باتباعهم وطاعتهم وتصديقهم، وذلك من الله تكذيب لهم في قوله: «نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا» وتعير لهم: «وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُّوسَى بِالْبَيِّنَاتِ» أي: بالأيات الواضحات والدلائل القاطعات على أنه رسول الله، وأنه لا إله إِلَّا الله. والآيات البينات هي: الطوفان، والجراد، والقمم، والضفادع، والدم، والعصا، واليد، وفلق البحر، وتظليلهم بالغمام، والمن والسلوى، والحجر، وغير ذلك من الآيات التي شاددوها. «فَتَمَّ أَخْذَنَاهُ عَجْلًا» أي: معبوداً من دون الله في زمان موسى وأيامه. قوله: «مِنْ بَعْدِهِ» أي: من بعد ما ذهب عنكم إلى الطور لمناجاة الله عز وجل، كما قال تعالى: «وَأَخْذَهُ قَوْمٌ مُّؤْمِنُونَ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلُولِهِ عَجْلًا جَسَدًا لَّهُ حُوَارٌ» [الاعراف: ١٤٨]، «وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ»<sup>(٣)</sup>، أي: وأنتم ظالمون في هذا الصنيع الذي صنعتموه من عبادتكم العجل، وأنتم تعلمون

(١) أخرجه الترمذى ٢٤٩٢ وأحد ١٧٩ وإسناده حسن رجاله ثقات كلهم لكن لعل لفظ «بولس...» مدرج من كلام عبد الله بن عمرو، وهو أشبه. والله أعلم. والمحدث حسنة الترمذى، ووافقه المننرى في «الترغيب» ٤٢٩٤.

أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَإِذَا سُقِطَ فِتْ أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ صَلَوْا فَأَلْوَاهُنَّ لَمْ يَرَعْتُنَا لَنْكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ» [١٤٩] (الأعراف: ١٤٩).

«وَإِذَا أَخَذْنَا مِنْ شَفَقَتُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الظُّورَ حَذَّرُوا مَا مَاتَتْنَكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَاعُوا فَأَلْوَاهُنَّ سَيِّفُنا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُثُرِهِمْ قُلْ بِتَسْكِمًا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» [١٤٣]

يُعَذَّدُ تبارك وتعالى عليهم خطأهم ومخالفتهم للبيتاق، وعنتهم وإعراضهم عنه، حتى زفع الطور عليهم، حتى قبِلُوهُ ثم خالقوه، ولهذا قال: «فَأَلْوَاهُنَّ سَيِّفُنا وَعَصَيْنَا». وقد تقدم تفسير ذلك. «وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُثُرِهِمْ»، قال عبد الرزاق، عن مغمر عن قادة: «وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُثُرِهِمْ» قال: أشربوا حبه، حتى خَلَصَ ذلك إلى قلوبهم. وكذلك قال أبو العالية، والربيع بن أنس.

[٥٠٧] وقال الإمام أحمد: حدثنا عاصام بن خالد، حدثني أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني، عن خالد بن محمد الشفقي، عن بلاط بن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ: قال «خُبُثُ الشيء يعمي ويصم»<sup>(١)</sup>. ورواه أبو داود عن حمزة بن شريح، عن بقية، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، به.

وقال السدي: أخذ موسى عليه السلام العجل فتبخره [ثم حرقه]<sup>(٢)</sup> [بالمبرد، ثم ذرَاه في البحر، فلم يبق بحر يجري يومئذ إلا وقع فيه شيء منه، ثم قال لهم موسى: أشربوا منه. فشربوا، فمن كان يحبه خرج على شاربيه الذهب. فذلك حين يقول الله تعالى: «وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ». وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمارة بن عبد وأبي عبد الرحمن السُّلْمَيِّ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: عَمِدَ مُوسَى إِلَى الْعِجْلِ، فوضَعَ عَلَيْهِ الْمِبَارَدَ، فَبَرَدَهُ بِهَا، وَهُوَ عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ، فَمَا شَرَبَ أَحَدٌ مِّنْ ذَلِكَ الْمَاءِ مِنْ كَانَ يَعْدُ الْعِجْلَ إِلَّا اصْفَرَ وَجْهُهُ مِثْلَ الْذَّهَبِ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: «وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ»، قَالَ: لَمَّا أَحْرَقَ الْعِجْلَ، بَرَدَ ثُمَّ نُسِفَ، فَحَسِّنُوا الْمَاءَ حَتَّى عَادَتْ وِجْهَهُمْ كَالْعَفَرَانِ. وَحَكَى الْقَرْطَبِيُّ عَنْ كِتَابِ الْقَشِيرِيِّ: أَنَّهُ مَا شَرَبَ أَحَدٌ مِّنْ عَبَدَ الْعِجْلَ إِلَّا جَنَّ. ثُمَّ قَالَ الْقَرْطَبِيُّ: وَهَذَا شَيْءٌ غَيْرُ مَا هُنَّا، لَأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ هَذَا السِّيَاقِ أَنَّهُ ظَهَرَ التَّنَزُّ عَلَى شَفَاهِهِمْ وَوِجْهَهُمْ، وَالْمَذَكُورُ هُنَّا أَنَّهُمْ أَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمْ حُبَّ الْعِجْلِ، يَعْنِي فِي حَالِ عِبَادَتِهِمْ لَهُ، ثُمَّ أَنْشَدَ قَوْلَ التَّابِعِيِّ فِي زَوْجِهِ عَثَّةَ:

تَغْلَقُلُ حُبُّ عَثَّةَ فِي فَوَادِي  
تَغْلَقُلُ حِيتَ لَمْ يَبْلُغْ شَرَابَ  
أَكَادُ إِذْ ذَكَرَتِ الْعَهْدِ مِثْهَا

فَبَادِيهِ مَعَ الْخَافِيِّ يَسِيرُ  
وَلَا حُزْنٌ وَلَمْ يَبْلُغْ سُرُورُ  
أَطِيرُ لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا يَطِيرُ

(١) ضعيف. أخرجه أبو داود ٥١٣٠ والبخاري في تاريخه الكبير ١/٣ ١٧٢ / ١٩٤ / ٥٠٤ والطبراني في مسنده الشاميين ١٤٥٤ و ١٤٦٨ والقضاءي ٢١٩ والبيهقي في الأداب ٢٠٩ كلهم من حديث أبي الدرداء، ومداره على أبي بكر بن أبي مريم وهو ضعيف. قال البيهقي: وقد رواه جرير بن عثمان وغيره عن أبي الدرداء موقوفاً. وراجع الزركشي في الذكرة ص ٧٢ - ٧٣ الرفق، وهو أشبه والله أعلم.

(٢) الاستدراك من الطبراني ١٥٦٧ و ٢٤٣٠٤ وفي القاموس «حَرَقَةٌ»: برد، وحَكَ بعضه ببعض. لكن راجع الطبراني خلاف ذلك، وهو أن المراد حرقه بالثار لا بالبزد بالمبرد. راجع كلامه.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ يَنْسَأَنَا يَأْمُرُكُمْ بِمَا يَمْنَعُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْمَلُونَهُ فِي قَدِيمِ الدَّهْرِ وَحِدِّيَّهُ، مِنْ كُفْرِكُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ، وَمُخَالَفَتِكُمُ الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ اعْتَمَادُكُمْ فِي كُفْرِكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ﴾ . وهذا أكبر ذنبكم، وأشد الأمور عليكم - إذ كفرتم بخاتم الرسل وسيد الأنبياء والمرسلين، المبعوث إلى الناس أجمعين، فكيف تدعون لأنفسكم الإيمان وقد فعلتم هذه الأفعال القبيحة، من نقضكم المواريث، وكفركم بآيات الله، وعبادتكم العجل من دون الله !؟

**﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ أَلْذَارُ الْآخِرَةِ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِنَ﴾** **﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا إِنَّمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلَيْهِ بِالظَّلَمِينَ ١٩٥﴾** **﴿وَلَنْ يَجِدُهُمْ أَخْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوْمَ أَحْدَهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةً وَمَا هُوَ بِمُرْتَجِعٍ إِلَيْهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرُ وَاللَّهُ بِصَيْرٍ إِنَّمَا يَعْمَلُونَ ١٩٦﴾**

قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه: يقول الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: **﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ أَلْذَارُ الْآخِرَةِ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِنَ﴾** ، أي ادعوا بالموت على أي الفريقين أكذب، فأبوا ذلك على رسول الله ﷺ، **﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا إِنَّمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلَيْهِ بِالظَّلَمِينَ ١٩٥﴾** أي لعلمهم بما عندهم من العلم بك، والكفر بذلك، ولو تمنوه يوم قال لهم ذلك ما بقي على الأرض يهودي إلا مات. وقال الضحاك، عن ابن عباس: **﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ﴾**: فسلوا الموت. وقال عبد الرزاق، عن مغمر، عن عبد الكريم الجزري، عن عكرمة، قوله: **﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِنَ﴾** قال: قال ابن عباس: لو تمنى يهود الموت لماتوا. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن محمد الطنافسي، حدثنا عثام: سمعت الأعمش قال: لا أظنه إلا عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: لو تمنوا الموت لترى أحدهم بريقه. وهذه أسانيد صحيحة إلى ابن عباس.

[٥٠٨] وقال ابن حجر في تفسيره: وبلغنا أن النبي ﷺ قال: «لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا، ولرأوا مقاعدتهم من النار. ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون أهلاً، ولا مalaً»<sup>(١)</sup>. حدثنا بذلك أبو كريب، حدثنا زكريا بن عدي، حدثنا عبد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله - عنهما، عن رسول الله ﷺ. رواه الإمام أحمد، عن إسماعيل بن يزيد الرقي أبي يزيد، حدثنا فرات، عن عبد الكريم، به. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن أحمد، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن بشار، حدثنا سرور بن المغيرة، عن عباد بن منصور، عن الحسن، قال: قول الله ما كانوا ليتمنوه بما قدمنت أيديهم. قلت: أرأيتك لو أنهم أحبوا الموت حين قيل لهم **﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ﴾** أتراهم كانوا ميتين؟ قال: لا، والله ما كانوا ليموتو لو تمنوا الموت، وما كانوا ليتمنوه، وقد قال الله ما سمعت: **﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾**

(١) أخرجه أحادي ٢٤٨ / ١ والبزار ٤١ / ٣ والطبرى ١٥٦٩ من حديث ابن عباس. قال في المجمع ٦ / ٣١٤: رجال البزار رجال الصحيح اهـ قلت: عبد الكريم بن مالك وإن روى له الشیخان فقد قال بھیں: أحادیثه عن عطاء رذیۃ. وقال ابن حبان: صدوق لكنه ینفرد عن الثقات بالتأکیر فلا یعجیب الاحتجاج بما انفرد، وهو من استخیر الله فيه اهـ وقد رواه غير واحد عن ابن عباس موقوفاً بأسانيد صحيحة، فلعله وهم فرقه والله أعلم، والموقوف أشبه. وانظر الدر ١ / ١٧٣ والطبرى ١٥٧٠ و ١٥٧١ و ١٥٧٢ و ١٥٧٣ فقد أستدله الطبرى من طرق موقوفاً. والله أعلم.

يَمَا فَدَّمْتَ أَتِيدِيهِ وَأَلَّهُ عَلَيْمٌ بِالظَّالِمِينَ <sup>(١٥)</sup> ». وهذا غريب عن الحسن. ثم هذا الذي فسر به ابن عباس الآية هو المتعين، وهو الدعاء على أي الفريقين أكذب، منهم أو من المسلمين، على وجه المبالغة، ونقله ابن جرير عن قتادة، وأبي العالية، والرابع بن أنس رحمهم الله تعالى. ونظير هذه الآية قوله تعالى في سورة الجمعة: «قُلْ يَأَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ نَعْصِمُ أَنْكُمْ أَزْلَكُمْ لِيَوْمَ مِنْ دُرُونَ أَنَّا نَسْأَلُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ <sup>(١)</sup> وَلَا يَسْتَوْنَهُ أَبْدًا <sup>(٢)</sup> ». يَمَا فَدَّمْتَ أَتِيدِيهِ وَأَلَّهُ عَلَيْمٌ بِالظَّالِمِينَ <sup>(٣)</sup> ». قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَرْوَنَكَ مِنْهُ فَإِنَّمَّا مُلْقِيَكُمْ هُمْ بُرُونَ إِلَى عَلَيْهِ الْقَيْبَ <sup>(٤)</sup> وَالشَّهَدَةُ فَيَتَعَقَّمُ بِنَا كُنْتُمْ تَسْأَلُونَ <sup>(٥)</sup> ». [الجمعة: ٦ - ٨] فهم - عليهم لعائن الله تعالى - لئا زعموا أنهم أبناء الله وأحباذه، وقالوا: لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصاري، دُعُوا إلى العيابلة والدعاء على أكذب الطائفتين منهم، أو من المسلمين. فلما نكلوا عن ذلك علم كل أحد منهم ظالمون، لأنهم لو كانوا جازمين بما هم فيه لكانوا أقدموا على ذلك، فلما تأخروا على علم كذبهم. وهذا كما دعا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد نجران من النصارى - بعد قيام الحججة عليهم في المناظرة، وعثُرُهم وعناهم - إلى العيابلة، فقال تعالى: «فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ يَتَّبِعُ مَا جَاءَكَ مِنَ الْأُولَى فَقُلْ تَعَالَى نَعْلَمُ أَبْنَاهَا وَأَبْنَاهَا كُنْ وَأَبْنَاهَا كُنْ وَأَفْسَنَا كُنْ وَأَفْسَنَا كُنْ ثُمَّ تَبَّأْلِ فَتَبَّأْلِ لَكُنْتَ اللَّهُ عَلَى الْكَذِبِينَ <sup>(٦)</sup> ». [آل عمران: ٦١]، فلما رأوا ذلك، قال بعض القوم لبعض: والله لئن باهتم هذا النبي لا يبقى منكم عين تطرف. فعند ذلك جئنحوه إلى السلم، وبذلوا الجزية عن يد وهم صاغرون، فضربيها عليكم. وبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه أميناً. ومثل هذا المعنى أو قريب منه قول الله تعالى لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يقول للمرترين: «قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالِ لَمْ يَجِدْ لَهُ الرَّعْتُنَ مَذَلًا <sup>(٧)</sup> ». [مريم: ٧٥]، أي: من كان في الضلاله مننا أو منكم فزاده الله مما هو فيه، ومَذَلًا له، واستدرجه، كما سيأتي تقريره في موضعه، إن شاء الله تعالى.

وأما من فسر الآية على معنى **﴿إِن كُنْتُمْ صَدِيقِنَ﴾** أي: إن كنتم صادقين في دعواتكم، فتمنوا الآن الموت. ولم يتعرض هؤلاء للمباهلة، كما قرره طائفة من المتكلمين وغيرهم، ومال إليه ابن جرير بعد ما قارب القول الأول، فإنه قال: القول في تأويل قوله تعالى: **﴿فَلَمَّا كَانَتْ لَكُنُومُ الدَّارِ الْآخِرَةِ عَنَّ اللَّهِ خَالِصَةً إِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنُوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِنَ﴾** فهذه الآية مما احتاج الله سبحانه به لنبيه ﷺ على اليهود الذين كانوا بين ظهراني مهاجره، وفضح بها أحبارهم وعلماءهم؛ وذلك أن الله تعالى أمر نبيه ﷺ أن يدعوهם إلى قضية عادلة بينه وبينهم فيما كان بينه وبينهم من الخلاف، كما أمره أن يدعو الفريق الآخر من النصارى إذ خالفوه في عيسى بن مرريم عليه السلام، وجادلوه فيه إلى فاصلة بينه وبينهم من المباهلة، فقال لفريق من اليهود: إن كنتم محققين فتمنوا الموت، فإن ذلك غير ضار بكم، إن كنتم محققين فيما تندغون من الإيمان قُرْب المنزلة من الله، بل إن أعطيتكم أمنيتكم من الموت إذا تمنيتم، فإنما تصيرون إلى الراحة من تعب الدنيا ونضبها وكدر عيشها، والفوز بجوار الله في جنته، إن كان الأمر كما تزعمون، من أن الدار الآخرة لكم خاصة دوننا. وإن لم تعطوهها علِم الناس أنكم المبطلون ونحن المحظون في دعوانا، وانكشف أمرنا وأمركم لهم. فامتنعت اليهود من الإجابة إلى ذلك، لعلها أنها إن تمنت الموت هلكت، فذهبت دنياها، وصارت إلى خزي الأبد في آخرتها، كما انتمن فريق النصارى الذين جادلوا النبي ﷺ في عيسى، إذ دعوا للمباهلة من المباهلة.

فهذا الكلام منه أوله حسن، وأما آخره فيه نظر، وذلك أنه لا تظهر الحجّة عليهم على هذا التأويل، إذ يقال: إنه لا يلزم من كونهم يعتقدون أنهم صادقون في دعواهم، أن يتمّوا الموت، فإنه لا ملازمة بين وجود الصلاح وتنبي الموت، وكـم من صالح لا يتمّ الموت، بل يَوْمَ أَن يُعْمَر لـيـزـدـادـ خـيـراًـ وـتـرـتفـعـ درـجـتـهـ فـيـ الجـنـةـ.

[٥٠٩] كما جاء في الحديث: «خَيْرُكُمْ مِنْ طَالَ عُمْرَهُ، وَحَسْنَ عَمْلِهِ»<sup>(١)</sup>.

[٥١٠] وجاء في الصحيح النهي عن تمني الموت، وفي بعض الفاظه: «لَا يَتَمَّنَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضَرِّ نَزَلَ بِهِ، إِمَّا مَحْسِنًا فَلَعْلَهُ يَزَادُ، إِمَّا مُسِيْنًا فَلَعْلَهُ أَنْ يَسْتَعْتَبُ»<sup>(٢)</sup>. ولهم مع ذلك أن يقولوا على هذا: فها أنت تعتقدون - أيها المسلمين - أنكم أصحاب الجنة، وأنتم لا تتمون في حال الصحة الموت؛ فكيف تلزموننا بما لا يلزمكم؟ وقد تعرّض فخر الدين الرازبي في تفسيره لهذا السؤال، وأجاب عنه بأنّ الرسول مأمور بإبلاغ الرسالة إلى أمته بالتواتر عنه، وتمني الموت يمحّجه عن ذلك، قال: ولعلهم كان يمنعهم من التمني كثرة ذنوبهم، وكانوا يقولون: إنهم يكثرون في النار أيامًا معدودات ولكن كل يوم كالف سنة، أو كان يمنعهم منه شدة الموت وألامه، وسأل غير ذلك من الأسئلة وأجاب عنها بأجوبة، ولم يذكر مع هذا كله قول المباهلة بالكلية، وأما القرطبي فإنه حكاه ولكن إنما عَوْلَ على الأول، والله أعلم. وهذا كله إنما نشأ من تفسير الآية على هذا المعنى، فاما على تفسير ابن عباس فلا يلزم عليه شيء من ذلك، بل قيل لهم كلام نصف: إن كتم تعتقدون أنكم أولياء الله من دون الناس، وأنكم أبناء الله وأحباؤه، وأنكم من أهل الجنة، ومن عداكم من أهل النار، فباءلوا على ذلك وادعوا على الكاذبين منكم أو من غيركم، واعلموا أن المباهلة تستأصل الكاذب لا محالة. فلما تيقنا ذلك وعرفوا صدقه، نكلوا عن المباهلة لما يتعلّمون من كذبهم وافترائهم وكتنانهم الحق من صفة الرسول ﷺ ونعته، وهم يعرفون أبناءهم ويتحققونه. فعلم كل أحد باطلهم وخزيهم وضلالهم وع纳هم - عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيمة - وسميت هذه المباهلة تمنيًّا، لأن كل محق يوذ لو أهلك الله المبطل المناظر له، ولا سيما إذا كان في ذلك حجة له في بيان حقه وظهوره، وكانت المباهلة بالموت لأن الحياة عندهم عظيمة عزيزة، لما يعلّمون من سوء ما لهم بعد الموت. ولهذا قال تعالى: «وَلَن يَتَمَّنُوا أَبَدًا بِمَا قَدَّمُتْ أَيْدِيهِمْ وَأَئْلَهُمْ عَلَيْهِمْ بِالظَّالِمِينَ ١٤٦ وَلَنْ يَجِدُوهُمْ أَغْرِصَ النَّاسَ عَلَى حَيَوَانٍ» أي: أحقرن الخلق على طول العمر، لما يعلّمون من مالهم السيء، وعاقبهم عند الله الخاسرة، لأن الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر، فهم أحقرن الخلق على حياة يودون لو تأخروا عن مقام الآخرة بكل ما أمكنهم. وما يحذرون منه واقع بهم لا محالة، حتى وهم أحقرن من المشركين الذين لا كتاب لهم. وهذا من باب عطف الخاص على العام. قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «وَلَوْمَنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا»، قال: الأعاجم. وكذا رواه الحاكم في مستدركه من حديث الثوري، وقال: صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه. قال: وقد اتفقا على سند تفسير الصحايب. وقال الحسن البصري: «وَلَنْ يَجِدُوهُمْ أَغْرِصَ النَّاسَ عَلَى حَيَوَانٍ»، قال: المنافق أحقرن الناس على حياة، وهو أحقرن على الحياة من المشرك، «يَوْمَ أَحْدَهُمْ» أي: يوذ أحد اليهود، كما يدل عليه نظم السياق. وقال أبو العالية: «يَوْمَ أَحْدَهُمْ»، يعني: المجروس، وهو يرجع إلى الأول «فَلَنْ يَسْتَرَ أَلْفَ سَكَنَةٍ»، قال الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «يَوْمَ أَحْدَهُمْ أَلْفَ سَكَنَةٍ» قال: هو كقول الفارسي: «زَهْ هَزَارَ سَالٍ» يقول: عشرة آلاف سنة. وكذا روي عن سعيد بن شرطهما، ووافقه الذهبي.

(١) جيد. أخرجه الترمذى ٢٣٣٠ والحاكم ١/٣٣٩ وأحد ٤٦/٥ من حديث أبي بكرة. ورجاله ثقات، وكرره الترمذى ٢٣٢٩ من حديث عبد الله بن بسر، وقال: حسن غريب، وله شاهد من حديث جابر أخرجه الحاكم ١/٣٣٩، وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي.

(٢) صحيح. أخرجه البخارى ٥٦٧٣ من حديث أبي هريرة، وله شواهد ستانى.

جَبِيرٌ نَفْسَهُ أَيْضًا . وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ شَقِيقٍ : سَمِعْتُ أَبِيهِ يَقُولُ : حَدَثَنَا أَبُو حَمْزَةُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبْنَى عَبَاسٍ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿يَوْمَ أَحَدُهُمْ لَوْ يَعْصُرُ أَنْفَكَ سَكَنَةً﴾ ، قَالَ : هُوَ قَوْلُ الْأَعْاجِمِ : «هَذَا رِسَالَةُ نُورُوزٍ مَهْرَجَانَ» . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿يَوْمَ أَحَدُهُمْ لَوْ يَعْصُرُ أَنْفَكَ سَكَنَةً﴾ قَالَ : حُبِيبُ الْيَهِيمِ الْخَطِيبِيَّ طَولُ الْعَمَرِ . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِيهِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَعِيدٍ أَوْ عَكْرَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ عَبَاسٍ : ﴿وَمَا هُوَ بِمُرْتَجِيهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يَعْصُرُ﴾ أَيْ : وَمَا هُوَ بِمُنْجِيهِ مِنَ الْعَذَابِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْمُشْرِكَ لَا يَرْجُو بَعْثًا بَعْدَ الْمَوْتِ ، فَهُوَ يَحْبُط طَوْلَ الْحَيَاةِ ، وَأَنَّ الْيَهُودِيَّ قَدْ عَرَفَ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَزَى ، بِمَا صَنَعَ بِمَا عَنْهُ مِنَ الْعِلْمِ . وَقَالَ الْعَوْفِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ عَبَاسٍ : ﴿وَمَا هُوَ بِمُرْتَجِيهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يَعْصُرُ﴾ ، قَالَ : هُمُ الَّذِينَ عَادُوا جَرِيلٍ . قَالَ أَبُو الْعَالِيَّةَ ، وَابْنُ عُمَرَ : فَمَا ذَاكَ بِمُغْيِثِهِ مِنَ الْعَذَابِ وَلَا مُنْجِيهِهِ مِنَهُ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيدَ بْنَ أَسْلَمَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : يَهُوَدُ أَحْرَصُ عَلَى الْحَيَاةِ مِنْ هُولَاءِ ، وَقَدْ وَدَ هُولَاءِ لَوْ يَعْصُرُ أَحَدُهُمُ الْفَسْنَةَ ، وَلَيْسَ بِمُزَحْزَحَةٍ مِنَ الْعَذَابِ لَوْ غَمْرَ ، كَمَا أَنْ غَمْرَ إِلَيْهِ لَمْ يَنْفَعْ إِذَا كَانَ كَافِرًا . ﴿وَإِنَّ اللَّهَ بِعِصْدَارٍ إِنَّمَا يَعْتَلُونَ﴾ ، أَيْ : خَبِيرٌ بِصَيْرٍ بِمَا يَعْمَلُ عَبَادُهُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ ، وَسَيْجَازِي كُلَّ عَامِلٍ بِعَمَلِهِ .

**﴿فَلَمَّا كَانَ عَدُوًا لِجَبْرِيلَ فَإِنَّهُ زَرَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَشَرِى لِلْمُؤْمِنِينَ ۝ ۱۹۷﴾**

﴿لِلْكُفَّارِينَ ۝ ۱۹۸﴾

قال الإمام أبو جعفر بن جرير الطبرى رحمه الله: أجمع أهل العلم بالتأويل جميعاً أن هذه الآية نزلت جواباً لليهود من بني إسرائيل، إذ زعموا أن جبريل عدو لهم، وأن ميكائيل ولهم، ثم اختلفوا في السبب الذي من أجله قالوا ذلك. فقال بعضهم: إنما كان سبب قيلهم ذلك، من أجل مناظرة جرت بينهم وبين رسول الله ﷺ في أمر نبوته. (ذكر من قال ذلك).

[٥١١] حدثنا أبو كُرْبَلَةُ، حدثنا يُونُسُ بْنُ بَكْرٍ، عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس، أنه قال: حضرت عصابة من اليهود رسول الله ﷺ، فقالوا: يا أبا القاسم، حدثنا عن جلال نسألك عنهم، لا يعلمون إلا نبئ. فقال رسول الله ﷺ: ﴿سُلُّوا عَمَّا شَتَّمْتُمْ، وَلَكُنْ أَجْعَلُوكُمْ لِذَمَّةَ اللَّهِ وَمَا أَخْذَ بِعَوْرَبٍ عَلَى بَنِيهِ، لَئِنْ أَنَا حَذَّرْتُكُمْ شَيْئًا فَعْرَفْتُمُوهُ لِتَتَابِعُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ﴾. فقالوا: ذلك لك. فقال رسول الله ﷺ: ﴿سُلُّونِي عَمَّا شَتَّمْتُمْ﴾. فقالوا: أخبرنا عن أربع خلايا نسألك عنهم، أخبرنا أي الطعام حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة؟ وأخبرنا كيف ماء المرأة وما الرجل؟ وكيف يكون الذكر منه والأنتى؟ وأخبرنا بهذا النبي الأمي في التوراة، ومن ولية من الملائكة؟. فقال النبي ﷺ: ﴿عَلَيْكُمْ عَهْدُ اللَّهِ لَنْ أَنَا أَنْبَاتُكُمْ لِتَتَابِعُنِي؟﴾ فأعطوه ما شاء من عهد وميثاق. فقال: ﴿نَشَدَّتُكُمْ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ يَعْقُوبَ، مَرِضَ مَرْضًا شَدِيدًا، فَطَالَ سُقْمُهُ مِنْهُ، فَنَذَرَ اللَّهُ نَذْرًا لَنْ أَنَا عَافَهُ اللَّهُ مِنْ سُقْمِهِ لِيَحْرُمَ مَنْ أَحْبَبَ الطَّعَامَ إِلَيْهِ لَحْمَ الْإِبْلِ، وَأَحْبَبَ الشَّرَابَ إِلَيْهِ أَبَانَهَا﴾. فقالوا: اللَّهُمَّ أَشْهُدُكَ عَلَيْهِمْ: ﴿اللَّهُمَّ أَشْهُدُكَ عَلَيْهِمْ﴾ . وَأَنْشَدَكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ مَاءَ الرَّجُلِ أَيْضًا غَلِيلٌ، وَأَنَّ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ رَقِيقٌ، فَأَيْمَهَا عَلَا كَانَ لَهُ الْوَلْدُ وَالشَّبَّيْهُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءُ الْمَرْأَةِ كَانَ الْوَلْدُ ذَكْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءُ الرَّجُلِ كَانَ الْوَلْدُ أَنْثِي بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ﴾. قالوا: اللَّهُمَّ أَشْهُدُ، قال: ﴿وَأَنْشَدَكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي

أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن هذا النبي الأمي تناه عيناه ولا ينام قلبه؟ قالوا: اللهم نعم. قال: «اللهم اشهد». قالوا: أنت الآن، فخذتنا من ولائك من الملائكة، فعندها نجاملك أو نفارقك. قال: «فإن ولئي جبريل، ولم يبعث الله نبياً قط إلا وهو ولئي». قالوا: فعندها نفارقك، ولو كان ولئيك سواه من الملائكة تابعتك وصدقناك. قال: «فما يمنعكم أن تصدقوه»؟ قالوا: إنه عدونا. فأنزل الله عز وجل: «فَلَمَّا كَاتَهُ اللَّهُ عَذَّوْا لِجِرْبِيلَ فَأَنْذَرَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُسَيْدِقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ إِلَى قَوْلِهِ أَتُوْكَ أَكَوْنُ مَأْمُونَكَ فَعَنْدَهَا بَاوْلَا بِغَضْبٍ عَلَى غَضْبٍ»<sup>(١)</sup>. وقد رواه الإمام أحمد في مسنده، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، وعبد الرحمن بن حميد في تفسيره، عن أحمد بن يونس، كلاهما عن عبد الحميد بن بهرام، به. ورواه أحمد أيضاً عن الحسين بن محمد المروزي، عن عبد الحميد، بنحوه.

[٥١٢] وقد رواه محمد بن إسحاق بن يسار: حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، فذكره مرسلاً، وزاد فيه: قالوا: فأخبرنا عن الروح. قال: «أنشدكم بالله وبآياته عندبني إسرائيل، هل تعلمون أنه جبريل، وهو الذي يأتيني»؟ قالوا: اللهم نعم، ولكنك عدو لنا، وهو ملك إنما يأتي بالشدة وسفك الدماء، فلو لا ذلك اتبعتناك. فأنزل الله تعالى فيهم: «فَلَمَّا كَاتَهُ اللَّهُ عَذَّوْا لِجِرْبِيلَ فَأَنْذَرَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ كَأَنَّهُمْ لَا يَقْنُونَكَ»<sup>(٢)</sup>.

[٥١٣] وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو أحمد، حدثنا عبد الله بن الوليد العجملي، عن بكير بن شهاب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: أقبلت بهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، إننا نسألك عن خمسة أشياء، فإن أجبناها بهمن عرفنا أنكنبي واتبعناك. فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بيته إذ قال: «اللَّهُ عَلَى مَا تَقُولُونَ يَكِيلُ». قال: «هاتوا». قالوا: أخبرنا عن علامة النبي؟ قال: «تنام عيناه ولا ينام قلبه». قالوا: أخبرنا كيف ثُوِّنَت المرأة وكيف تذكر؟ قال: «يلتقى الماءان، فإذا علا ماء الرجل ماء المرأة أدركت، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل أثبتت». قالوا: أخبرنا ما حرم إسرائيل على نفسه؟ قال: «كان يشتكى عرق النساء، فلم يجد شيئاً يلاطم إلا أبان كذا وكذا». قال أحمد: قال بعضهم: يعني الإبل - فحرم لحرومها، قالوا: صدقت. قالوا: أخبرنا ما هذا الرعد؟ قال: «ملك من ملائكة الله عز وجل، موكل بالسحاب بيده - أو في بيده - بمخراق من نار يزجُّ به السحاب، يسوقه حيث أمره الله تعالى». قالوا: فما هذا الصوت الذي نسمع؟ قال: «صوته». قالوا: صدقت، قالوا: إنما بقيت واحدة، وهي التي تتبعك إن أخبرتنا بها، فإنه ليس مننبي إلا وله ملك يأتيه بالخبر، فأخبرنا من صاحبك؟ قال: «جبريل عليه السلام». قالوا: جبريل ذاك الذي ينزل بالحرب والقتال والعداوة، لو قلت: ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والقطر والنبات لكان، فأنزل الله تعالى: «فَلَمَّا كَاتَهُ اللَّهُ عَذَّوْا لِجِرْبِيلَ فَأَنْذَرَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ إِلَى آخر الآية»<sup>(٣)</sup>. ورواه الترمذى، والنسانى من حديث عبد الله بن الوليد، به. وقال الترمذى: حسن غريب.

(١) حسن. أخرجه الطيالسى ٢٧٣١ والطبرى ١٦٠٨ وأحد ١/ ٢٧٣ و ٢٧٨ والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢٦٦، وإسناده حسن، رجاله ثقات، شهر بن حوشب، صدوق ينطىء، وقد توبع، فقد أخرجه الطبرى ١١٦١٠ عن القاسم بن أبي بزة مرسلاً، والم Merrill من قسم الضعيف لكن يصلح شاهداً لما قبله، وانظر ما يأتي.

(٢) أخرجه الطبرى ١٦٠٩، وهذا مرسل. لكن ورد موصولاً.

(٣) أخرجه أحد ١/ ٢٧٤ والترمذى ٣١١٧ وإسناده ضعيف جهالة بكير بن شهاب، وللحديث شواهد سوى ذكر الرعد، فإنه تفرد به، وهو غير حجة. وسيأتي.

[٥١٤] وقال سعيد في تفسيره، عن حجاج بن محمد، عن ابن جرير: أخبرني القاسم بن أبي بزّة أن يهود سألوا النبي ﷺ عن صاحبه الذي ينزل عليه بالوحى. قال: «جبريل». قالوا: فإنه عدو لنا، ولا يأتي إلا بالحرب والشدة والقتال. فنزلت: **﴿فَلَمَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجَبْرِيلَ﴾ ... الآية<sup>(١)</sup>**. قال ابن جرير: وقال مجاهد: قالت يهود: يا محمد ما ينزل جبريل إلا بشدة وحرب وقتل، وإنه لنا عدو. فنزل: **﴿فَلَمَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجَبْرِيلَ﴾ ... الآية**.

[٥١٥] وقال البخاري: قوله تعالى: **«مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجَبْرِيلَ»** ، قال عكرمة: جبر، وبيك، وسراج: عبد. وإيل: الله<sup>(٢)</sup>. حدثنا عبد الله بن مُنير، سمع عبد الله بن بكر، حدثنا حميد، عن أنس بن مالك، قال: سمع عبد الله بن سلام بمقدّم رسول الله ﷺ وهو في أرض يخترف<sup>(٣)</sup>. فأتى النبي ﷺ فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي: ما أول أشرط الساعة؟ وما أول طعام أهل الجنة؟ وما يتزعّل الولد إلى أبيه أو إلى أمه؟ قال: «أخبرني بهن جبريل آنفًا». قال: جبريل؟ قال: «نعم». قال: ذاك عدو اليهود من الملائكة، فقرأ هذه الآية: **«مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجَبْرِيلَ فَإِنَّهُ رَزَّلَ عَلَى قَلْبِكَ»** ، أما أول أشرط الساعة، فنarr تحضر الناس من المشرق إلى المغرب، وأما أول طعام يأكله أهل الجنة، فزيادة كبد الحوت، وإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة، نزع الولد، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعه<sup>(٤)</sup>. قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله، يا رسول الله، إن اليهود قوم بعثت، وإنهم إن يعلموا بإسلامي قبل أن تسألهم يتبعوني. فجاءت اليهود، فقال النبي ﷺ: «أيّي رجل عبد الله بن سلام فيكم؟» قالوا: خيرنا وابن خيرنا، وسيدنا وابن سيدنا. قال: «أرأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام» فقالوا: أعاذه الله من ذلك. فخرج عبد الله فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله. فقالوا: هو شرُّنا وابن شرُّنا. وانتقصوه. فقال: هذا الذي كنت أخاف يا رسول الله<sup>(٥)</sup>. انفرد به البخاري من هذا الوجه، وقد أخر جاه من وجه آخر، عن أنس بنحوه. وفي صحيح مسلم<sup>(٦)</sup> عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قريب من هذا السياق، كما سيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى. وحكاية البخاري كما تقدم عن عكرمة هو المشهور أن «إيل» هو الله. وقد رواه سفيان الثوري، عن خصيف، عن عكرمة. ورواه عبد بن حميد، عن إبراهيم بن الحكم، عن عكرمة. ورواه ابن جرير، عن الحسين بن يزيد الطحان، عن إسحاق بن منصور، عن قيس عن عاصم، عن عكرمة أنه قال: جبريل اسمه عبد الله، وميكائيل: عبد الله. إيل: الله. ورواه يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، مثله سواء. وكذا قال غير واحد من السلف، كما سيأتي قريباً. وقال الإمام أحمد في أثناء حديث سمرة بن جندب: حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: قال لي علي بن الحسين: اسم جبريل عبد الله، واسم ميكائيل عبد الله. ومن الناس من يقول: «إيل» عباره عن عبد، والكلمة الأخرى هي اسم الله، لأن كلمة «إيل» لا تتغير في الجميع، فوزانه: عبد الله، عبد الرحمن، عبد الملك، عبد القدس،

(١) أخرجه الطبرى ١٦١٠ هكذا مرسلًا، وهذه المراسيل تشهد للموصول المقدم أولاً.

(٢) أنسد الطبرى ١٦٣١ عن عكرمة قوله: «جبر» عبد، «إيل» الله، و«ميكا» عبد، «إيل» الله، وأنسد ١٦٢٤ عن ابن عباس: جبريل عبد الله، وميكائيل، عبد الله، وكل اسم «إيل» فهو «الله». وقد أذهب الطبرى في ذكر ذلك فانظره.

(٣) خزف الشمار: جناها.

(٤) صحيح. أخرجه البخارى ٣٣٢٩ والنمساني في «التفسير» ١٢ وأحمد ١٠٨/٣ وابن مندة في «التوحيد» ١/٢٢٩.

(٥) هو عند مسلم ٣١٥/٣٤ وسيأتي.

عبد السلام، عبد الكافي، عبد الجليل. فعبد موجودة في هذا كله، واختلفت الأسماء المضافة إليها، وكذلك جبرائيل وميكائيل وعزراطيل وإسرافيل ونحو ذلك، وفي كلام غير العرب يقدمون المضافة إليه على المضافة، والله أعلم. ثم قال ابن جرير: وقال آخر: بل كان سبب قيلهم ذلك من أجل مناظرة جرت بينهم وبين عمر بن الخطاب في أمر النبي ﷺ. ذكر من قال ذلك:

[٥١٦] حدثني محمد بن المثنى، حدثني ينعي بن علية، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، قال: نزل عمر الروحاء، فرأى رجالاً يبتدرؤن أحجاراً يصلون إليها، فقال: ما بال هؤلاء؟ قالوا: يزعمون أن رسول الله ﷺ صلّى الله عنه هنا. قال: فكره ذلك. وقال: إنما رسول الله ﷺ أدركته الصلاة بباد فصلاتها ثم ارتحل، فتركه. ثم أنشأ يحذفهم، فقال: كنت أشهد اليهود يوم مذراسمهم، فأعجب من التوراة كيف تصدق القرآن ومن القرآن كيف يصدق التوراة؟ فيبينما أنا عندهم ذات يوم، قالوا: يا ابن الخطاب، ما من أصحابك أحد أحب إلينا منك. قلت: ولم ذلك؟ قالوا: لأنك تغشاناً وتآتينا. فقلت: إني آتكم فأعجب من القرآن كيف يصدق التوراة، ومن التوراة كيف تصدق القرآن! فقالوا: ومَرْ رسول الله ﷺ، فقالوا: يا ابن الخطاب، ذلك صاحبكم فالحق به. قال: فقلت لهم عند ذلك: نشدتم بالله الذي لا إله إلا هو، وما استرعاكم من حقه، وما استودعكم من كتابه: هل تعلمون أنه رسول الله؟ قال: فسكتوا. فقال له عاليمهم وكبيرهم: إنه قد غلظ عليكم فأجبوه. قالوا: فأنت عالمنا وكبيرنا فأجبه أنت. قال: أما إذ نشدتنا بما نشدتنا به، فإنما نعلم أنه رسول الله. قال: قلت: ويحكم إذا هلكتم؟ قالوا: إنما لم نهلك. قلت: كيف ذلك وأنت تعلمون أنه رسول الله ولا تتبعونه ولا تصدقونه؟ قالوا: إن لنا عدواً من الملائكة، ويسليماً من الملائكة، وأنه قرن بنبوته عدواناً من الملائكة. قال: قلت: ومن عدوكم، ومن سليمكم؟ قالوا: عدونا جبريل، ويسليمنا ميكائيل. قال: قلت: وفيكم عاديتكم جبريل، وفيكم سالمكم ميكائيل؟ قالوا: إن جبرائيل ملك الفظاظة والغلظة والإعصار والتشديد والعذاب، ونحو هذا. وإن ميكائيل ملك الرحمة والرأفة والتحفيف، ونحو هذا. قال قلت: وما منزلتهما من ربها عز وجل؟ قالوا: أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره. قال قلت: فهو الذي لا إله إلا هو إنهم والذى يبنهما لعدو لمن عادهما، ويسلم لمن سالمهما، وما ينفي لجبرائيل أن يسلام عدو ميكائيل، وما ينفي لميكائيل أن يسلام عدو جبرائيل. قال: ثم قمت فاتبع النبي ﷺ، فللحقيقة وهو خارج من خوخة<sup>(١)</sup> لبني فلان، فقال: «يا ابن الخطاب لا أترئك آيات نزلن قبل». فقرأ علىي **«من كاتَ عَدُوا لِجَبْرِيلَ فَإِنَّهُ رَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ يَأْذِنُ اللَّهُ مُصِيرًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ»** حتى قرأ هذه الآيات. قال: قلت: بأبي وأمي أنت يا رسول الله، والذي يبعثك بالحق لقد جئت وأنا أريد أن أخبرك، فأسمع اللطيف الخبر قد سبقني إليك بالخبر<sup>(٢)</sup>.

[٥١٧] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشجع، حدثنا أبوأسامة، عن مجاهد، أبا عاصم، قال: انطلق عمر بن الخطاب إلى اليهود، فقال: أنسدكم بالذي أنزل التوراة على موسى، هل تجدون محمداً في كتبكم؟ قالوا: نعم. قال: فما يمنعكم أن تتبعوه؟ قالوا: إن الله لم يبعث رسولاً إلا جعل له من الملائكة كفلاً وإن جبرائيل كفلاً محمداً وهو الذي يأتيه، وهو عدونا من الملائكة، ويسليمنا، لو كان ميكائيل هو

(١) كوة تودي الضوء إلى البيت. ومخترق ما بين كل دارين.

(٢) أخرجه الطبراني ١٦١١ وهذا مرسل، الشعبي لم يدرك عمر كما قال الحافظ ابن كثير رحمة الله عليه، لكن ورد من طرق أخرى.

الذي يأتيه أسلمنا. قال: فإني أشهدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى، ما متزلتما عند الله تعالى؟ قالوا: جبرائيل عن يمينه، وميكائيل عن شماله. قال عمر: واني أشهد ما ينزلان إلا بإذن الله، وما كان ميكائيل ليسالم عدوًّا لجبرائيل، وما كان جبرائيل ليسالم عدوًّا لميكائيل. فيبينما هو عندهم إذ مرَّ النبي ﷺ، فقالوا: هذا صاحبك يا ابن الخطاب. فقام إليه عمر، فاتاه، وقدأنزل الله عز وجل عليه: «مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَنَبِيِّهِ وَرَسُولِهِ، فَإِنَّهُ عَدُوًّا لِّلْكُفَّارِ» (١). وهذا الإسنادان يدللان على أن الشعبي حدث به عن عمر، ولكن فيه انقطاع بينه وبين عمر، فإنه لم يدرك زمانه، والله أعلم.

[٥١٨] وقال ابن جرير: حدثنا بشر، حدثنا يزيد بن رُبِيع، عن سعيد، عن قتادة قال: ذكر لنا أن عمر بن الخطاب انطلق ذات يوم إلى اليهود. فلما أبصروه رأبوا به، فقال لهم عمر: وأما والله ما جنتكم لحبيكم ولا للرغبة فيكم، ولكن جئت لأسمع منكم. فسالمهم وسأله. فقالوا: من صاحب صاحبكم؟ فقال لهم: جبرائيل. فقالوا: ذاك عدونا من أهل السماء، يطلع محمداً على سيرنا، وإذا جاء جاء بالحرب والستة، ولكن صاحب صاحبنا ميكائيل، وكان إذا جاء جاء بالخصب والسلام. فقال لهم عمر: هل تعرفون جبرائيل، وتنكرون محمداً؟ فقارهم عمر عند ذلك، وتوجه نحو النبي ﷺ ليحدثه حديثهم، فوجده قد أنزلت عليه هذه الآية: «قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّجَبْرِيلَ فَإِنَّهُ رَزَّلَ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ» الآيات (٢).

ثم قال: حدثني بشير، حدثنا أبو جعفر، حدثنا قتادة، قال: بلغتنا، أن عمر أقبل إلى اليهود يوماً فذكر نحوه. وهذا في تفسير آدم وهو أيضاً منقطع، وكذلك رواه أسباط، عن السدي، عن عمر، مثل هذا أو نحوه، وهو منقطع أيضاً. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عمّار، حدثنا عبد الرحمن - يعني الدشتكي - حدثنا أبو جعفر، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن - وهو عبد الرحمن بن أبي ليلي: أن يهودياً لقي عمر بن الخطاب، فقال: إن جبرائيل الذي يذكر صاحبكم عدو لنا. فقال عمر: «مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَنَبِيِّهِ وَرَسُولِهِ، فَإِنَّهُ عَدُوًّا لِّلْكُفَّارِ» (٣)، قال: فنزلت على لسان عمر رضي الله عنه. ورواه عبد بن حميد عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن أبي جعفر هو الرazi. وقال ابن جرير: حدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هشيم، أخبرنا حصين بن عبد الرحمن، عن ابن أبي ليلي في قوله تعالى: «مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّجَبْرِيلَ»، قال: قالت اليهود للMuslimين: لو أن ميكائيل كان هو الذي ينزل عليكم لتعناكم، فإنه ينزل بالرحمة والغثيث، وإن جبرائيل ينزل بالعذاب والنقمـة، فإنه عدو لنا. قال: فنزلت هذه الآية. حدثني يعقوب قال: أخبرنا هشيم، أخبرنا عبد الملك، عن عطاء، بفتحه. وقال عبد الرزاق: أخبرنا معاشر، عن قتادة في قوله: «قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّجَبْرِيلَ»، قال: قالت اليهود: إن جبرائيل عدونا، لأنه ينزل بالشدة وال الحرب والستة، وإن ميكائيل ينزل بالرخاء والعافية والخصب، فجبرائيل عدونا. فقال الله تعالى: «مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّجَبْرِيلَ». الآية.

وأما تفسير الآية فقوله تعالى: «قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّجَبْرِيلَ فَإِنَّهُ رَزَّلَ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ»، أي من عادي جبرائيل فليعلم أنه الروح الأمين الذي نزل بالذكر الحكيم، على قلبك من الله بإذنه له في ذلك، فهو رسول من رسل الله ملكي - عليه وعلى سائر إخوانه من الملائكة السلام - ومن عادي رسولًا فقد عادي جميع

(١) وهذا أيضاً مرسل. وعامر هو ابن شراحيل الشعبي. وبمجالد هو ابن سعيد.

(٢) أخرجه الطبرى ١٦١٣ وهذا مرسل أيضاً؛ لكن هذه المراسيل تتقوى بمجموعها، والله أعلم.

الرسل، كما أن من آمن برسول فإنه يلزم الإيمان بجميع الرسل، وكما أن من كفر برسول فإنه يلزم الكفر بجميع الرسل، كما قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يَعْرِقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ تُؤْمِنُ بِيَقْعِدُ وَتَكْسِرُ بِيَقْعِدُ وَرَبِّيَّدُونَ أَن يَسْجُدُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا» [٦٥] أُولئك هُمُ الْكُفَّارُ حَتَّىٰ وَاعْتَدْنَا لِلْكُفَّارِ عَذَابًا مُهِينًا [٦٦] [النساء: ١٥٠ - ١٥١]، فحكم عليهم بالكفر المحقق إذ آمنوا بعض الرسل وكفروا ببعضهم، وكذلك من عادى جبريل فإنه عدو الله، لأن جبريل لا ينزل بالأمر من تلقاه نفسه، وإنما ينزل بأمر ربه، كما قال: «وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا يَأْمُرُ رَبَّكَ لَمَّا بَيْنَ أَيْدِيهَا وَمَا خَلَقْنَا وَمَا بَيْنَكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ سَيِّلًا» [مرim: ٦٤]، وقال تعالى: «وَلَهُ تَنْزِيلُ رَبِّ الْأَنْتَرَيْنَ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُتَذَكِّرِينَ» [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٤].

[٥١٩] وقد روى البخاري في صحيحه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من عادى لي ولِي فقد بازني بالحرب» [١]. ولهذا غضب الله لجبريل على من عاداه، فقال تعالى: «مَنْ كَانَ عَدُوا لِجَبَرِيلَ فَإِنَّهُ عَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصِدِّقًا لِمَا يَرِيدُنَّ» أي: من الكتب المتقدمة «وَهُدًى وَشُرُّى لِلْمُؤْمِنِينَ» أي: هدى لقلوبهم وبشرى لهم بالجنة، وليس ذلك إلا للمؤمنين. كما قال تعالى: «فَلَمْ يَلِدْنَيْنَ إِمَّا شَوَّهْنَيْنَ وَيُشْفَاهْنَيْنَ وَالَّذِينَ لَا يَقُولُونَ فِي مَاذَانُهُمْ وَفَرَّ وَهُوَ عَلَيْهِ عَمَّى أُولَئِكَ يَنَادُونَكَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيبِيْنَ» [فصلت: ٤٤]. وقال تعالى: «وَنَنْزَلَ مِنَ الْقَرْمَانَ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا» [الإسراء: ٨٢]، ثم قال تعالى: «مَنْ كَانَ عَدُوا لَنَا وَتَبَكَّبُنَّا وَرَسُولِهِ وَجَبَرِيلَ وَمِيكَلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكُفَّارِينَ» [٦٨] يقول تعالى: «اللَّهُ يَصْطَفِي مِنْ الْمُلَائِكَةِ رَسُلًا وَمِنْ أَنْتَرَيْنَ» [الحج: ٧٥]. «تَنْزِيلٌ وَمِيكَلَ» وهذا من باب عطف الخاص على العام، فإنها دخلا في الملائكة، في عموم الرسل، ثم خصصا بالذكر، لأن السياق في الانتصار لجبريل، وهو السفير بين الله وأنبائه، وقرن معه ميكائيل في اللفظ، لأن اليهود زعموا أن جبرائيل عدوهم وميكائيل ولهم، فأعلمهم الله تعالى أن من عادى واحداً منها فقد عادى الآخر وعادى الله أيضاً، وأنه أيضاً ينزل على أنبياء الله بعض الأحيان، كما ثر رسول الله ﷺ في ابتداء الأمر، ولكن جبرائيل أكثر، وهي وظيفته، وميكائيل موكل بالقطر والنبات، هذا بالهدي وهذا بالرزق، كما أن إسرائيل موكل بالفتح في الصور للبعث يوم القيمة.

[٥٢٠] ولهذا جاء في الصحيح: أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يقول: «اللَّهُمَّ رَبُّ جَبَرِيلَ وَمِيكَلِ إِسْرَافِيلَ، فاطِّرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تُحْكِمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا أَخْتِلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مِنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» [٢]. وقد تقدم ما حكاه البخاري، ورواه ابن جرير، عن عكرمة وغيره أنه قال: جبر، وميك، وإسراف: عبيد. وإيل: الله. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن عمير مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: إنما كان قوله جبريل كقوله عبد الله وعبد الرحمن. وقيل جبر: عبد، وإيل: الله. وقال محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن علي بن الحسين، قال: أتدرؤن ما اسم جبريل من أسمائكم؟ قلنا: لا. قال: اسمه عبد الله، قال: فتدرؤن ما اسم ميكائيل من

(١) أخرجه البخاري وابن حبان وغيرهما، وسيأتي مع الكلام عليه، وانظر ما بعده إن شاء الله تعالى.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ٧٧٠ وأبو داود ٧٦٧ والترمذى ٣٤٢٠ والنمساني ٢١٢ - ٢١٣ وابن ماجه ١٣٥٧ والبغوي ٩٥٢ وابن حبان ٢٦٠٠ وأحد ١٥٦ كلهم من حديث عائشة.

أسماحكم؟ قلنا: لا. قال: عبيد الله، وكل اسم مرجعه إلى إيل، فهو إلى الله عز وجل. قال ابن أبي حاتم: وروي عن عكرمة، ومجادد، والضحاك، ويحيى بن يعمر نحو ذلك. ثم قال: حدثني أبي، حدثنا أحمد بن أبي الحواري، حدثني عبد العزيز بن عمير قال: اسم جبريل في الملائكة: خادم الله. قال: فحدثت به أبا سليمان الداراني، فانتقض وقال: لهذا الحديث أحب إلي من كل شيء. وكتبه في دفتر كان بين يديه. وفي جبريل وMicatil لغات وقراءات، تذكر في كتب اللغة والقراءات، ولم نطُول كتابنا هذا بسرد ذلك، إلا أن يدور فهم المعنى عليه، أو يرجع الحكم في ذلك إليه، وبالله التفقة، وهو المستعان، وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَذُولٌ لِّلْكَافِرِينَ﴾ فيه إيقاع المظہر مكان المضمر، حيث لم يقل: فإنه عذول للكافرين، بل قال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَذُولٌ لِّلْكَافِرِينَ﴾ كما قال الشاعر:

لَا أَرِيَ الْمَوْتَ يَسْبِقُ الْمَوْتَ شَيْءاً  
وَقَالَ آخِرُ:

لَبِثَ الْغَرَابَ غَدَاءَ يَنْعَبُ دَائِبَاً  
وَإِنَّمَا أَنْهَرَ الْأَسْمَاءَ هُنَّا لِتَقْرِيرِ هَذَا الْمَعْنَى وَإِظْهَارِهِ، وَإِعْلَامِهِمْ أَنَّ مِنْ عَادِي أُولَئِكَ الَّذِينَ فَقَدَ عَادِيَ اللَّهُ،  
وَمِنْ عَادِيَ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَذُولٌ لَّهُ، وَمِنْ كَانَ اللَّهُ عَذُولُهُ فَقَدْ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

[٥٢١] كما تقدم الحديث: «من عادي لي ولها فقد بارزني بالحرب»<sup>(١)</sup>.

[٥٢٢] وفي الحديث الآخر: «إني لأنثر لأوليائي كما يثأر الليث للحرب»<sup>(٢)</sup>.

[٥٢٣] وفي الحديث الصحيح: «وَمِنْ كَنْتَ خَصْمَةً خَصْمَتْهُ»<sup>(٣)</sup>.

﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مَا يُتَبَّعُ بِيَتْنَتِٰ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ ﴾٩٩﴿ أَوْ كُلُّمَا عَاهَدُوا عَهْدَهَا ثَبَدَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بِلَ أَكْرَهُهُمْ لَا يَؤْمِنُونَ ﴾١٠٠﴿ وَلَئِنَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ بَدَأُوا فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كَيْتَبَ اللَّهُ وَرَأَهُ ظَهُورُهُمْ كَانُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾١٠١﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَنَاهَى الْشَّيَاطِينُ عَنْ مُلَكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسُ أَسْخَرُ وَمَا أُنْزَلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِإِبَابِلِ هَرُوتَ وَمَرُوتَ وَمَا يَعْلَمُانِ مِنْ أَحَدٍ حَقَّ يَقُولُوا إِنَّمَا أَنْحَنُ فِتْنَةً فَلَا تَكُنْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُكَفِّرُونَ بِهِ، بَيْنَ الْمُرْءَ وَرَوْجِهِ، وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَرَيْنَعَمُونَ مَا يَصْرُهُمْ وَلَا يَنْقَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنْ أَشْرَرَهُ مَا لَمْ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَيْسَ مَا شَرَفُوا بِهِ أَنْفَسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾١٠٢﴿ وَلَقَدْ أَنْهَمُوا مَأْمَنَوا وَأَثْقَلُوا لَمْثُوبَةً وَنَعْنَدَ اللَّهِ خَيْرٌ لَّهُ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾١٠٣﴾

قال الإمام أبو جعفر بن جرير في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مَا يُتَبَّعُ بِيَتْنَتِٰ﴾ الآية، أي: أنزلنا إليك

(١) أخرجه البخاري ٦٥٠٢ وابن حبان ٣٤٧ من حديث أبي هريرة، وفي الإسناد ضعف، وهو أحد الأحاديث المتكلم فيها، وهي في صحيح البخاري، وسيأتي مستوفياً إن شاء الله تعالى.

(٢) يأتي في سورة غافر، آية: ٥١.

(٣) يأتي تخربيه.

يا محمد - علامات واضحات، دلالات على نبوتك، وتلك الآيات هي ما حواه كتاب الله من خفايا علوم اليهود، ومكونات سرائر أخبارهم، وأخبار أوائلهم منبني إسرائيل، والنباً عما تضمنته كتبهم التي لم يكن يعلمها إلا أخبارهم وعلماؤهم، وما حزفه أوائلهم وأواخرهم وبذلوا من أحكامهم، التي كانت في التوراة. فاطلع الله في كتابه الذي أنزله على نبيه محمد ﷺ، فكان في ذلك من أمره الآيات البينات لمن أنصف من نفسه، ولم يدعه إلى إهلاكها الحسد والبغى، إذ كان في فطرة كل ذي فطرة صحيحة تصدق من أتى بمثل ماجاء به محمد ﷺ من الآيات البينات التي وصفت من غير تعلم تعلمه من بشر، ولا أخذ شيء منه عن آدمي. كما قال الضحاك، عن ابن عباس: «وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مَا يُكِتَّبُ بِئْتَتِي» يقول: فانتم تتلو عليهم وتخبرهم به غدوة وعشية، وبين ذلك، وأنت عندهم ألمي لم تقرأ كتاباً، وأنت تخبرهم بما في أيديهم على وجهه. يقول الله تعالى: في ذلك عبرة وبيان، وعليهم حجّة لو كانوا يعلمون. وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال ابن صوري الفلسطيني للرسول الله ﷺ: يا محمد، ما جنتنا بشيء نعرفه، وما أنزل الله عليك من آية بيّنة فتتبعك؟! فأنزل الله في ذلك من قوله: «وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مَا يُكِتَّبُ بِئْتَتِي وَمَا يَكُثُرُ يَهَا إِلَّا الْفَتَسِّرُونَ ١٩١». وقال مالك بن الصيف، حين بعث رسول الله ﷺ وذكرهم ما أخذ عليهم من الميثاق، وما عهد إليهم في محمد ﷺ: والله ما عهد إلينا في محمد، وما أخذ علينا ميثاقاً. فأنزل الله تعالى: «أَرْكَلَمَا عَنَّهُدْنَا عَهْدَنَا فَرِيقٌ يَنْهَمُ». وقال الحسن البصري، في قوله «بَلْ أَكْتُمُهُ لَا يَؤْمِنُونَكَ»، قال: نعم، ليس في الأرض عهد يعاهدون عليه إلا نقضوه وبنادروه، يعاهدون اليوم وينقضون غداً. وقال السدي: لا يؤمنون بما جاء به محمد ﷺ. وقال قتادة: بهذه فريق منهم، أي: نقضه فريق منهم. وقال ابن جرير: أصل النبذ: الطرح والإلقاء. ومنه سمي اللقيط منبذا، ومنه سمي النبذ، وهو التمر والزيسب إذا طرحا في الماء، قال أبو الأسود الدؤلي:

**ناظرُتْ إِلَى عَنوانِه فَنَبَلَّتْ** گَنْبَلَكْ تَغْلَبَ أَخْلَقَتْ مِنْ نَعْلَكَا

قلت: فالقوم ذمّهم الله بنبذهم العهود التي تقدم الله إليهم في التمسك بها والقيام بحقها. ولهذا أعقبهم ذلك التكذيب بالرسول المبعوث إليهم وإلى الناس كافة، الذي في كتبهم نعثه وصيته وأخباره، وقد أمروا فيها باتباعه وموازنته ومناصرته، كما قال تعالى: «الَّذِينَ يَنْهَاوْكُ أَرْسَلَ اللَّهُ الْأَمْرَكَ الَّذِي يَهْدِي وَكُمْ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرِيزَةِ وَالْإِضْلِيلِ» [الأعراف: ١٥٧]... الآية، وقال هنا: «وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُّصَكِّنٌ لِّمَا مَهِمُّهُ بَشَدَ فِي قَبْقَبِ الْأَذْيَانِ أُرْثَوْا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَأَةً ظُلُّمُورِهِمْ كَانُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» [١١١]، أي: طرح طائفة منهم كتاب الله الذي بأيديهم، مما فيه البشرة بمحمد ﷺ وراء ظهورهم، أي: تركوها، لأنهم لا يعلمون ما فيها، وأقبلوا على تعلم السحر واتباعه. ولهذا أرادوا كيدها برسول الله ﷺ وسحره في مشيط ومضاقة وجف طلعة ذكر، تحت راعفة بيبر ذروان<sup>(١)</sup>. وكان الذي تولى ذلك منهم رجل، يقال له: لبيد بن الأعصم - لعنه الله وقبحه - فأطلعل الله على ذلك رسوله ﷺ وشفاه منه وأنقذه، كما ثبت ذلك ميسوطاً في الصحيحين عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، كما سأليتني بيانه إن شاء الله وبه الثقة. وقال السدي: «وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ

(١) يأك الكلام على هذا الحديث مع شرح مفرداته إن شاء الله تعالى.

نذوا عَلَيْهِمْ، وكتموه وجحدوا به. وقال العوفى في تفسيره، عن ابن عباس في قوله تعالى: «وَاتَّبَعُوا مَا تَنَزَّلَ<sup>١</sup> إِلَيْهِمْ» الآية: وكان حين ذهب مُلْكُ سليمان ارتد فناء من الجن والإنس، واتبعوا الشهوات، فلما أرجع الله إلى سليمان ملكه، وقام الناس على الدين كما كان أوان سليمان، ظهر على كتبهم فدفنتها تحت كرسيه. وتوفي سليمان عليه السلام حديث ذلك، فظهر الإنس والجن على الكتب بعد وفاة سليمان، وقالوا: هذا كتاب من الله نزل على سليمان أخفاه عننا. فأخذوا به فجعلوه ديناً. فأنزل الله تعالى: «وَلَئِنْ<sup>٢</sup> رَشُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ بَدَأُوا فَإِنَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حَكَمَ اللَّهُ وَرَأَةُ طَهُورِهِمْ كَائِنُوكُمْ لَا يَتَّهِمُونَ<sup>٣</sup> وَاتَّبَعُوا مَا تَنَزَّلَ إِلَيْهِمْ» أي: واتبعوا الشهوات التي كانت تتلو الشياطين، وهي المعاذف واللعب، وكل شيء يقصد عن ذكر الله. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشجع، حدثنا أبوأسامة، عن الأعمش، عن المنهاج، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كان أصف كاتب سليمان، وكان يعلم الاسم الأعظم، وكان يكتب كل شيء بأمر سليمان، ويدفعه تحت كرسيه، فلما مات سليمان أخرجه الشياطين، فكتبوه بين كل سطرين سحراً وكفراً، وقالوا: هذا الذي كان سليمان يعمل به. قال: فأكفره جهال الناس وبسوه، ووقف علماؤهم، فلم يزل جهال الناس يستبونه حتى أنزل الله على محمد: «وَاتَّبَعُوا مَا تَنَزَّلَ إِلَيْهِمْ مِّنْ<sup>٤</sup> مُّلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرُ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ عَلَىٰ مُّلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرُ<sup>٥</sup> سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا<sup>٦</sup>». وقال ابن جرير: حدثني أبو السائب سليم بن جنادة السواني، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المنهاج، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كان سليمان عليه السلام، إذا أراد أن يدخل الخلاء، أو يأتي شيئاً من نسائه، أعطى الجرادة - وهي امرأته - خاتمه. فلما أراد الله أن يبتلي سليمان - عليه السلام - بالذي ابتلاه به، أعطى الجرادة<sup>(١)</sup> ذات يوم خاتمه، فجاء الشيطان في صورة سليمان فقال لها: هاتي خاتمي. فأخذته وتبسيطه. فلما تبسه دانت له الشياطين والجن والإنس. قال: فجاءها سليمان، فقال لها: هاتي خاتمي. فقالت: كذبت، لست سليمان. قال: فعرف سليمان أنه بلاء ابتلي به. قال: فانطلقت الشياطين، فكتبت في تلك الأيام كتاباً فيها سحر وکفر، ثم دفونها تحت كرسى سليمان، ثم أخرجوها فقرؤوها على الناس، وقالوا: إنما كان سليمان يقلب الناس بهذه الكتب. قال: فبرىء الناس من سليمان عليه السلام وكفروه، حتى بعث الله محمداً<sup>(٢)</sup> فأنزل عليه: «وَمَا كَفَرُ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا<sup>٣</sup>». ثم قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا جرير، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عمران - وهو ابن الحارث - قال: بينما نحن عند ابن عباس رضي الله عنهما، إذ جاء رجل فقال له: من أين جئت؟ قال: من العراق. قال: من أين؟ قال: من الكوفة. قال: فما الخبر؟ قال: تركتهم يتحدثون أن علينا خارج اليهم. ففزع ثم قال: ما تقول؟ لا أبا لك! لو شعرنا ما نكحنا نساء، ولا قسمنا ميراثه. أما إني سأحدثكم عن ذلك: إنه كانت الشياطين يسترقون السمع من السماء، فيجيء أحدهم بكلمة حق قد سمعها، فإذا جرت منه وصدق<sup>(٤)</sup>، كذب معها سبعين كذبة، قال: فتشربها قلوب الناس. فأطلع الله عليها سليمان عليه السلام، فدفنتها تحت كرسيه. فلما توفي سليمان عليه السلام، قام شيطان الطريق، فقال: هل أدلكم على كنزه الممئع الذي لا كنز له مثله؟ تحت الكرسي. فآخر جره، فقالوا: هذا سحر، فتناسخها الأمم، حتى بقياها ما يتحدث به أهل العراق، فأنزل الله عز وجل: «وَاتَّبَعُوا مَا تَنَزَّلَ إِلَيْهِمْ مِّنْ<sup>٥</sup> مُّلْكِ سُلَيْمَانَ<sup>٦</sup>

(١) اسم امرأة سليمان كما في تفسير الطبرى ١٦٦٣ وهذا الإسناد على شرط البخارى وعلى هذا يكون ابن عباس حدث به عن كتب الأقدمين، والله أعلم، ومثله كثير. وهناك روایات لا تصح عنه.

(٢) هكذا في بعض النسخ، وفي بعضها «جُرِبَ» منه صدق، وعن الطبرى «فإذا حدث منه صدق».

وَمَا كَفَرَ شَيْئَنَّ وَلَكِنَّ الْشَّيْطَنَ كَفَرُوا» الآية، ورواه الحاكم في مستدركه، عن أبي زكريا العثيري، عن محمد بن عبد السلام، عن إسحاق بن إبراهيم، عن جرير به.

وقال السدي في قوله تعالى: «وَاتَّبَعُوا مَا تَنَاهَى الشَّيْطَنُ عَنْ مُلَكِ سَيِّئَتِنَّ». أي: على عهد سليمان. قال: كانت الشياطين تصعد إلى السماء، فتقعد منها مقاعد للسمع، فيستمعون من كلام الملائكة ما يكون في الأرض من موت أو غيب أو أمر، فيأتون الكهنة فيخبرونهم. فتحدث الكهنة الناس فيجدونه كما قالوا. حتى إذا أتيتهم الكهنة كذبوا لهم، وأدخلوا فيه غيره، فزادوا مع كل كلمة سبعين كلمة، فاكتتب الناس ذلك الحديث في الكتب، وفشا في بني إسرائيل أن الجن تعلم الغيب، فيبعث سليمان في الناس، فجتمع تلك الكتب فجعلها في صندوق، ثم دفنتها تحت كرسيه. ولم يكن أحد من الشياطين يستطيع أن يدنو من الكرسي إلا احترق. وقال: لا أسمع أحداً يذكر أن الشياطين يعلمون الغيب إلا ضربت عنقه. فلما مات سليمان عليه السلام، وذهب العلماء الذين كانوا يعرفون أمر سليمان، وخلف من بعد ذلك خلف، تمثل الشيطان في صورة إنسان، ثم أتى نفراً من بني إسرائيل، فقال لهم: هل أدلّكم على كنز لا تأكلونه أبداً؟ قالوا: نعم. قال: فاحفروا تحت الكرسي. وذهب معهم فاراهم المكان، وقام ناحية، فقالوا له: فادن، فقال: لا، ولكنني هنا في أيديكم، فإن لم تجدوه فاقتلوني. فحفروا فوجدوا تلك الكتب. فلما أخرجوها قال الشيطان: إن سليمان إنما كان يضبط الإنس والشياطين والطير بهذا السحر، ثم طار وذهب. وفشا في الناس أن سليمان كان ساحراً، واتخذت بني إسرائيل تلك الكتب، فلما جاء محمد ﷺ خاصمه بها، فذلك حين يقول الله تعالى: «وَمَا كَفَرَ شَيْئَنَّ وَلَكِنَّ الْشَّيْطَنَ كَفَرُوا». وقال الربيع بن أنس: إن اليهود سألوا محمداً ﷺ زماناً عن أمور من التوراة، لا يسألونه عن شيء من ذلك إلا أنزل الله سبحانه وتعالى عليه ما سأله عنه، فيخصّهم به، فلما رأوا ذلك قالوا: هذا أعلم بما أنزل الله علينا مثنا. وإنهم سأله عن السحر وخاصمه به، فأنزل الله عز وجل: «وَاتَّبَعُوا مَا تَنَاهَى الشَّيْطَنُ عَنْ مُلَكِ سَيِّئَتِنَّ وَمَا كَفَرَ شَيْئَنَّ وَلَكِنَّ الْشَّيْطَنَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّرَّ». وإن الشياطين عمدوا إلى كتاب فكتبوا فيه السحر والكهانة وما شاء الله من ذلك، فدفنه تحت كرسي مجلس سليمان، وكان عليه السلام لا يعلم الغيب. فلما فارق سليمان الدنيا استخرجوا ذلك السحر، وخدعوا الناس، وقالوا: هذا علم كان سليمان يكتبه ويحسده الناس عليه. فأخبرهم النبي ﷺ بهذا الحديث، فرجعوا من عنده وقد حزنوا وأدحض الله حاجتهم. وقال مجاهد في قوله تعالى: «وَاتَّبَعُوا مَا تَنَاهَى الشَّيْطَنُ عَنْ مُلَكِ سَيِّئَتِنَّ». قال: كانت الشياطين تسمع الوحي، فما سمعوا من كلمة زادوا فيها مائتين مثلها. فأرسل سليمان عليه السلام إلى ما كتبوا من ذلك. فلما توفي سليمان، وجدته الشياطين فعلمه الناس، وهو السحر. وقال سعيد بن جبير: كان سليمان يتبع ما في أيدي الشياطين من السحر فإذا ذهبت بهدا فيدفعه تحت كرسيه في بيت خزانته، فلم تقدر الشياطين أن يصلوا إليه، فدئت إلى الإنس، فقالوا لهم: أتريدون العلم الذي كان سليمان يُسخّر به الشياطين والرياح وغير ذلك؟ قالوا: نعم. قالوا: فإنه في بيت خزانته وتحت كرسيه. فاستثار به الإنس واستخرجوه فعملوا به. فقال أهل الحجا: كان سليمان يعمل بهذه وهذا سحر. فأنزل الله تعالى على نبيه محمد ﷺ براءة سليمان عليه السلام فقال تعالى: «وَاتَّبَعُوا مَا تَنَاهَى الشَّيْطَنُ عَنْ مُلَكِ سَيِّئَتِنَّ وَمَا كَفَرَ شَيْئَنَّ وَلَكِنَّ الْشَّيْطَنَ كَفَرُوا». وقال محمد بن إسحاق بن يسار: عمدت الشياطين حين عرفت موت سليمان بن داود عليه السلام، فكتبوا أصناف السحر: «من كان يحب أن يبلغ كذا وكذا فليفعل كذا وكذا» حتى إذا صنفوا أصناف السحر، جعلوه في كتاب. ثم ختموه بخاتم على نقش خاتم سليمان، وكتبوا في عنوانه: هذا ما كتب أصفع بن برخيا الصديق للملك سليمان بن داود من

ذخائر كنوز العلم. ثم دفنه تحت كرسيه. واستخرجته بعد ذلك بقایا بنی إسرائیل، حتى أحدثوا ما أحدثوا. فلما عثروا عليه قالوا: والله ما كان ملک سلیمان إلا بهذا. فأفسروا السحر في الناس، فتعلمواه وعلموه فليس هو في أحد أكثر منه في اليهود لعنهم الله. فلما ذكر رسول الله ﷺ فيما نزل عليه من الله، سلیمان بن داود، وعده فيما عد من المرسلين، قال من كان بالمدينة من اليهود: ألا تعجبون من محمدًا يزعم أن ابن داود كاننبياً، والله ما كان إلا ساحراً. وأنزل الله في ذلك من قولهم: **﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَنَوَّا الشَّيْطَانُ عَنْ مُلْكِ سَلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سَلَيْمَانُ وَلَيْكَنَ الشَّيْطَانُ كَفَرُوا﴾** .. الآية. وقال ابن جریر: حدثنا القاسم، حدثنا حسین، حدثنا الحجاج، عن أبي بکر، عن شہر بن حوشب، قال: لما سلیب سلیمان عليه السلام ملکه، كانت الشیاطین تكتب السحر في غيبة سلیمان. فكتبت: «من أراد أن يأتي كذا وكذا فليستقبل الشمس»، ولیقل كذا وكذا. ومن أراد أن يفعل كذا وكذا فليستدبر الشمس، ولیقل كذا وكذا». فكتبته وجعلت عنوانه: «هذا ما كتب آصف بن برخیا للملك سلیمان بن داود عليهما السلام من ذخائر كنوز العلم». ثم دفنته تحت كرسيه. فلما مات سلیمان عليه السلام، قام إبليس - لعنه الله - خطیباً. فقال: يا أيها الناس، إن سلیمان لم يكننبياً، إنما كان ساحراً، فالتمسوا سحره في متاعه وبيوته. ثم ذلمهم على المكان الذي دُفِنَ فيه. فقالوا: والله لقد كان سلیمان ساحراً هذا سحره، بهذه تَبَدَّلنا، وبهذا قَهَرَنَا. فقال المؤمنون: بل كاننبياً مؤمناً. فلما بعث الله النبي محمدًا ﷺ جعل يذكر الأنبياء حتى ذكر داود وسلیمان، فقالت اليهود: انظروا إلى محمد يخلط الحق بالباطل؛ يذكر سلیمان مع الأنبياء، إنما كان ساحراً يركب الريح، فأنزل الله تعالى: **﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَنَوَّا الشَّيْطَانُ عَنْ مُلْكِ سَلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سَلَيْمَانُ﴾** .. الآية. وقال ابن جریر: حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، قال: حدثنا المعتمر بن سلیمان، قال: سمعت عمران بن خدیر، عن أبي مخيذ، قال: أخذ سلیمان عليه السلام من كل دابة عهداً، فإذا أصيّبَ رجل فسأل بذلك العهد خلی عنده، فزاد الناس السجع والسحر، وقالوا: هذا يعمل به سلیمان بن داود عليهما السلام. فقال الله تعالى: **﴿وَمَا كَفَرَ سَلَيْمَانُ وَلَيْكَنَ الشَّيْطَانُ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ أَشَارَ السَّيْرَ﴾**. وقال ابن مُضيق، عن الحسن: **﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَنَوَّا الشَّيْطَانُ﴾** قال: ثلث الشعر، وثلث السحر، وثلث الكهانة. وقال: حدثنا الحسن بن أحمد، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن بشار الواسطي، حدثني سورون بن المغيرة، عن عباد بن منصور، عن الحسن: **﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَنَوَّا الشَّيْطَانُ عَنْ مُلْكِ سَلَيْمَانَ﴾**، واتبعته اليهود على ملکه، وكان السحر قبل ذلك في الأرض، لم يَرِزَّ بها، ولكنه إنما اتّبع على ملک سلیمان. فهذه ثالثة من أقوال أئمة السلف في هذا المقام، ولا يخفى ملخص القصة والجمع بين أطرافها، وأنه لا تعارض بين السياقات على اللبيب الفهم، والله الهادي. و قوله تعالى: **﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَنَوَّا الشَّيْطَانُ عَنْ مُلْكِ سَلَيْمَانَ﴾** أي: واتبع اليهود - الذين أوتوا الكتاب من بعد إعراضهم عن كتاب الله الذي يأبدهم، ومخالفتهم لرسول الله محمد ﷺ - ما تتلو الشیاطین، أي: ما ترويه وتخبر به وتحدثه الشیاطین على ملک سلیمان. وعداه بعلی لأنّه ضمّن تللو: تكذب. وقال ابن جریر: «على» ههنا بمعنى «في» أي: تتلو في ملک سلیمان. ونقله عن ابن جریح، وابن إسحاق. (قلت): والتضمين أحسن وأولى، والله أعلم. وقول الحسن البصري رحمه الله - وكان السحر قبل زمان سلیمان بن داود - صحيح لا شك فيه، لأن السحرة كانوا في زمان موسى عليه السلام وسلیمان بن داود بعده، كما قال تعالى: **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْكَلَبِ إِنَّ بَنَقَ إِنْ شَكَبَ إِنْ بَنَقْ مُؤْمِنٌ إِذَا قَالُوا لَنَفْ لَهُمْ أَبْشِرْ لَمَّا مَلَكَهَا تُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾** [البقرة: ٢٤٦] .. الآية. ثم ذكر القصة بعدها وفيها: **﴿وَقَتَلَ دَاؤُدُ جَالُوتَكَ وَمَا كَنَّهُ اللَّهُ الْكَلَبُ وَلِلْحَكْمَةَ﴾** [البقرة: ٢٥١]. و قال إبراهيم الخليل عليه

السلام - لنبيهم صالح: **﴿إِنَّمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَكِينَ﴾** [الشعراء: ٥٣]. أي: المسحورين على المشهور. قوله تعالى: **﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَأْبَلْ هَرُوتَ وَمَرْوَتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَقًّا يَقُولَا إِنَّمَا تَعْنَى فِسْنَةً فَلَا تَكُفَّرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يَقُرُّوْنَ بِهِ بَيْنَ الْمَوْرَدِ وَرَجْمِهِ﴾** اختلف الناس في هذا المقام، فذهب بعضهم إلى أن «ما» نافية، أعني التي في قوله: **﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكِينَ﴾**. قال القرطبي: ما نافية، ومعطوفة على قوله: **﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانَ﴾**، ثم قال: **﴿وَلَكِنَّ الشَّيْطَنَيْنِ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّخْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكِينَ﴾**، وذلك أن اليهود لعنهم الله كانوا يزعمون أنه نزل به جبريل وميكائيل، فأكذبهم الله في ذلك وجعل قوله: **﴿هَرُوتَ وَمَرْوَتَ﴾** بدلاً من الشياطين، قال: وصح ذلك إما لأن الجمع يطلق على الاثنين، كما في قوله تعالى: **﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِغْوَةٌ﴾** [الساه: ١١] أو لكونهما لهما أتباع أو ذكرًا من بينهم لتمردهما، فتقدير الكلام عنده: يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت. ثم قال: وهذا أولى ما حُمِّلت عليه الآية وأصلح، ولا يُلتفت إلى ما سواه.

وروى ابن حجرير بإسناده من طريق العوفي، عن ابن عباس، في قوله: **﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكِينَ﴾** الآية، يقول: لم ينزل الله السحر. وبإسناده، عن الربيع بن أنس، في قوله: **﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكِينَ﴾** قال: ما نزل الله عليهما السحر. قال ابن حجرير: فتاویل الآية على هذا: **﴿وَأَتَبْعَا مَا تَنَلَّوْا الشَّيْطَنَيْنِ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾** من السحر، وما كفر سليمان، ولا نزل الله السحر على الملائكة، ولكن الشياطين كفروا، يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت. فيكون قوله **﴿بِبَأْبَلْ هَرُوتَ وَمَرْوَتَ﴾** من المؤخر الذي معناه المقدم. قال: فإن قال لنا قائل: كيف وجّه تقديم ذلك؟ قيل: وجه تقديمها أن يقال: **﴿وَأَتَبْعَا مَا تَنَلَّوْا الشَّيْطَنَيْنِ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾** من السحر، وما كفر سليمان، وما نزل الله السحر على الملائكة، ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت، فيكون معيناً بالملائكة جبريل وميكائيل عليهم السلام. لأن سرقة اليهود - فيما ذكر - كانت تزعم أن الله نزل السحر على لسان جبريل وميكائيل إلى سليمان بن داود، فأكذبهم الله بذلك، وأخبر نبيه محمدًا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن جبريل وميكائيل لم ينزل السحر، ويرأ سليمان عليه السلام مما تحلّوه من السحر، وأخبرهم أن السحر من عمل الشياطين، وأنها تعلّم الناس ذلك ببابل، وأن الذين يتعلّمونها ذلك رجالان، اسم أحدهما هاروت، واسم الآخر ماروت، فيكون هاروت وماروت على هذا التأویل ترجمة عن الناس، ورداً عليهم. هذا لفظه بحروفه. وقد قال ابن أبي حاتم: حدثت عن عبد الله بن موسى، أخبرنا فضيل بن مرزوق، عن عطية: **﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكِينَ﴾** قال: ما نزل الله على جبريل وميكائيل السخر. قال ابن أبي حاتم: وأخبرنا الفضل بن شاذان، أخبرنا محمد بن عيسى، أخبرنا يعلى - يعني ابن أسد - أخبرنا بكر - يعني ابن مصعب - أخبرنا الحسن بن أبي جعفر: أن عبد الرحمن بن أبيه كان يقرؤها: **«وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكِينَ دَاوَدَ وَسَلِيمَانَ»**. وقال أبو العالية: لم ينزل عليهما السحر، يقول: على الإيمان والكفر، فالسحر من الكفر، فهما ينهيان عنه أشد النهي. رواه ابن أبي حاتم. ثم شرّع ابن حجرير في رد هذا القول، وأن «ما» بمعنى **«الذي»**، وأطال القول في ذلك، وادعى أن هاروت وماروت ملائكة أنزلهما الله إلى الأرض، وأدّن لهم في تعليم السحر اختباراً لعباده وامتحاناً، بعد أن بين لعباده أن ذلك مما ينهى عنه على السنة الرسل، وادعى أن هاروت وماروت مطيعان في تعليم ذلك، لأنهما استثلا ما أميراً به. وهذا الذي سلكه غريب جداً! وأغرب منه قول من زعم أن هاروت وماروت قبيان من الجن، كما زعمه ابن حزم. وروى ابن أبي حاتم بإسناده، عن الضحاك بن مزاحم: أنه كان يقرؤها: **«وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكِينَ»** ويقول: **«هَمَا عَلْجَانِ**<sup>(١)</sup> من أهل بابل. ووجه

أصحاب هذا القول الإنزال بمعنى الخلق، لا بمعنى الایحاء، في قوله تعالى «وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ» كما قال تعالى: «وَأَنْزَلَ لَكُم مِّنَ الْأَنْبَارِ نَبِيًّا أَرْسَلَجْ» [الزمر: ٦]، «وَأَنْزَلَنَا الْمَكْيَدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ» [الحديد: ٢٥]. «وَيَنْزَلُكُم مِّنَ السَّمَاءِ رِزْقًا» [غافر: ١٣].

[٥٢٤] وفي الحديث: «ما أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءٌ إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً»<sup>(١)</sup>. وكما يقال: أَنْزَلَ اللَّهُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ. وحکی القرطبي، عن ابن عباس، وابن أبي زی، والضحاک والحسن البصري، أنهم قرؤوا: «وَمَا أُنْزَلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ» بكسر اللام. قال ابن أبي زی: وهم داود وسليمان. قال القرطبي: فعلی هذا تكون «ما» نافية أيضاً. وذهب آخرون إلى الرؤف على قوله: «يَعْلَمُونَ النَّاسَ الْيَسْرَ» قال ابن جریر: حدثني یونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا الليث، عن يحيی بن سعید، عن القاسم بن محمد، وسأل رجل عن قول الله تعالى: «يَعْلَمُونَ النَّاسَ الْيَسْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِإِلَيْهِ هَرُوتَ وَمَرُوتَ» فقال: الرجل: يعلمان الناس السحر، ما أُنْزَلَ عَلَيْهِمَا، أو يعلمان الناس ما لم ينزل عليهما. فقال القاسم: ما أبالي أيتها كانت. ثم روى عن یونس، عن أنس بن عیاض، عن بعض أصحابه: أن القاسم قال في هذه القصة: لا أبالي أي ذلك كان، إنی آمنت به. وذهب كثير من السلف إلى أنها كانتا ملائكة من السماء، وأنهما أُنْزِلَا إلى الأرض، فكان من أمرهما ما كان، وقد ورد في ذلك حديث مرفوع رواه الإمام أحمد في مسنده رحمة الله كما سنورده إن شاء الله تعالى؛ وعلى هذا فيكون الجمع بين هذا وبين ما ورد من الدلائل على عصمة الملائكة أن هذين سبق في علم الله لهما هذا، فيكون تخصيصاً لهما فلا تعارض حينئذ كما سبق في علمه من أمر إبليس ما سبق، وفي قول إنه كان من الملائكة لقوله تعالى «وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكَيْكَ أَسْجُدُوا لِأَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسُ أَبِنُ» [البقرة: ٣٤] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على ذلك، مع أن شأن هاروت وماروت على ما ذكر أخف مما وقع من إبليس لعنة الله تعالى. وقد حکاه القرطبي عن علي، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وكعب الأحبار، والسدی، والکلبی.

### ذكر الحديث الوارد في ذلك – إن صحة سنته ورفعه – وبيان الكلام عليه:

[٥٢٥] قال الإمام أحمد بن حنبل - رحمة الله تعالى - في مسنده: أخبرنا يحيی بن أبي بکیر، حدثنا زهیر بن محمد، عن موسی بن جعفر، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أنه سمع النبي الله ﷺ يقول: «إن آدم - عليه السلام - لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة: أي رب، «أَتَجْعَلُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الْدَّمَاءَ وَلَنْ يَنْهَى سُبْحَانُ سُبْحَانِكَ وَنَفَدَسْ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ» [البقرة: ٢٠]، قالوا: ربنا، نحن أطوع لك من بني آدم. قال الله تعالى للملائكة: هُلْمُوا ملائكة من الملائكة حتى تهبطهم إلى الأرض، فتنظر كيف يعملان؟ قالوا: ربنا، هاروت وماروت. فأهبطا إلى الأرض، ومثلت لهما الزهرة امراة من أحسن البشر، ف جاءتهما، فسألها نفسها. فقالت: لا والله حتى تتكلما بهذه الكلمة من الإشراك. فقال: والله لا نشرك بالله شيئاً أبداً. فذهبت عنهما، ثم رجعت بصيبي تحمله فسألها نفسها. فقالت: لا والله حتى تقتلنا هذا الصبي. فقال: لا، والله لا نقتله أبداً. فذهبت ثم رجعت بقدح خمر تحمله، فسألها نفسها. فقالت: لا والله حتى تشربنا هذا الخمر. فشربها فسکرا، فوقعا عليها، وقتلا الصبي. فلما أفاقا قالت المرأة: والله ما ترکتما شيئاً

(١) صحيح. أخرجه ابن ماجہ ٣٤٣٨ وأحد ١/ ٣٧٧ و ٤١٣ و ابن حبان ٦٠٦٢ وصححه الحاکم ووافقه الذھبی وقال البوزیری في «الزوائد»: هذا إسناد صحيح رجال ثقات اهـ. وله شواهد.

أبيتماه على إلا قد فعلتماه حين سكرتما. فَخُيِّرَا بَيْنَ عَذَابِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ، فَاخْتَارَ عَذَابَ الدُّنْيَا<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه، عن الحسن بن سفيان، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن أبي بكر، به. وهذا حديث غريب من هذا الوجه، ورجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين، إلا موسى بن جعير هذا، وهو الأنصاري السلمي مولاهم المدني الحذا، روى عن ابن عباس، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، ونافع، وعبد الله بن مالك. وروى عنه ابن عبد السلام، وبكر بن مضر، وزهير بن محمد، وسعيد بن سلمة، وعبد الله بن لميعة، وعمرو بن الحارث، ويحيى بن أيوب. وروى له أبو داود، وابن ماجه، وذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل، ولم يحك فيه شيئاً من هذا ولا هذا فهو مستور الحال، وقد تفرد به عن نافع - مولى ابن عمر - عن ابن عمر رضي الله عنهم، عن النبي ﷺ.

وروي له متابع من وجه آخر، عن نافع، كما قال ابن مزدويه: حدثنا دلوج بن أحمد، حدثنا هشام بن علي بن هشام، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا سعيد بن سلمة، حدثنا موسى بن سرجس، عن نافع، عن ابن عمر: سمع النبي ﷺ يقول: فذركه بطلوه<sup>(٢)</sup>.

[٥٢٦] وقال أبو جعفر بن جرير رحمه الله: حدثنا القاسم، أخبرنا الحسين - وهو سعيد بن داود صاحب التفسير - أخبرنا الفرج بن قحافة، عن معاوية بن صالح، عن نافع قال: سافرت مع ابن عمر، فلما كان من آخر الليل قال: يا نافع، انظر، طلعت الحمراء؟ قلت: لا، مرتين أو ثلاثاً. ثم قلت: قد طلعت. قال: لا مرحاً بها ولا أهلاً. قلت: سبحان الله! نجم مُسْخَرٌ سامِعٌ مطْبِعٌ. قال: ما قلت لك إلا ما سمعت من

(١) باطل. وال الصحيح وفقه علٰى كعب الأحبار. أخرجه أحاديث ١٣٤ والبزار ٢٩٣٨ وابن حبان ٦١٨٦ والبيهقي ٤/١٠ - ٥. كلهم من حديث ابن عمر. وإسناده ضعيف فيه موسى بن جعير وإن وثقه ابن حبان فقد قال فيه أيضاً: يخاطي وينافق. وقال ابن القطان لا يُعرف حاله. وقال الحافظ في التقريب: مستور. فهو مجہول، وابن حبان يوثق الماجهيل. وزهير بن محمد هو التعمي وإن روى له الشيخان ووثقه أحد وغيره فقد قال أحد: للشاميين عن زهير مناكير. ووثقه مجھین في رواية وضعفه في أخرى ورواية: عنده مناكير. وقال أبو حاتم: محله الصدق وفي حفظه سوء. ولبنه النسائي وضعفه ابن عبد البر أهـ راجع الميزان ٢٩١٨ فهاتان علتان كل واحدة توجب وهن الخبر. وقد أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٩٧ وعنه الطبراني ١٦٨٧ عن الثوري عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن عمر عن كعب الأحبار قوله. وهذا إسناد على شرطهما بل هو كالشمس: موسى بن عقبة من رجال البخاري ومسلم ويقابلها موسى بن جعير في الحديث المرفوع وهو شبه مجہول. وأما سالم فما هو بأقل من نافع بل قدمه بعدهم عليه. وأما الثوري، فهو أحفظ من مائة بل ألف من زهير بن محمد، وعبد الرزاق ثقة ثبت متفق على إمامته وتقدمه في الحديث. فالصواب وفقه علٰى كعب الأحبار. وقال البزار بعد أن روى المرفوع: ورواه بعضهم عن نافع عن ابن عمر موقوفاً، وإنما أثر رفع هذا عندي من زهير لأنه لم يكن بالحافظ، وقال البيهقي: رواه موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن كعب الأحبار وهذا أشبه. وأما الحافظ فقال في «القول المسدد» ٤٠ - ٤١: «لل الحديث طرق كثيرة جمعتها في جزء يكاد الواقع عليه أن يقطع بواقع هذه القصة.....» ورده الشيخ أحد شاكر في تعليقه على «المسند» ٦١٧٨ وقال: طرقها كلها معلولة وافية أهـ ملخصاً. وقد رجع ابن كثير رحمه الله هنا وفي «البداية» ١/ ٣٣ - ٣٤ كون هذا الخبر عن كعب الأحبار من قصصه الإسرائيلية ومن رفعه فقد أخطأ ووهم أهـ ملخصاً.

(٢) متى باطل، وإسناده ضعيف جداً. له علل أربع: هشام بن علي بن هشام وثقة ابن حبان وحده على قاعده في توثيق الماجهيل. وشيخه عبد الله بن رجاء فيه كلام، وسعيد بن سلمة وإن أخرج له مسلم وكذا النسائي، فقد قال النسائي: شيخ ضعيف إنما أخرجناه للزيادة في الحديث، وقال أبو حاتم: سأله عنه ابن معين فلم يعرّفه، وموسى بن سرجس مجہول لا يُعرف. فهذا إسناد لا يجتمع به البتة. وقد استغره ابن كثير رحمه الله جداً. وهو خبر إسرائيلي، وهو الذي اختره الحافظ ابن كثير في آخر هذه الأحاديث الآثار.

رسول الله ﷺ. أو قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إن الملائكة قالت: يا رب، كيف صبرك على بني آدم في الخطايا والذنوب؟ قال: إني ابتنلتهم وعافيتكم». قالوا: لو كنا مكانهم ما عصيناك. قال: فاختاروا ملائكتي منكم. قال: فلم يأْلوا جهداً أن يختاروا، فاختاروا هاروت وماروت<sup>(١)</sup>. وهذا أيضاً غريباً جداً. وأقرب ما يكون في هذا أنه من رواية عبد الله بن عمر، عن كعب الأحبار، لا عن النبي ﷺ، كما قال عبد الرزاق في تفسيره، عن الشوري، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن ابن عمر عن كعب الأحبار، قال: ذكرت الملائكة أعمالاً بني آدم، وما يأتون من الذنوب، فقيل لهم: اختاروا منكم اثنين، فاختاروا هاروت وماروت. فقال لهم: إني أرسل إلى بني آدم رسلاً، وليس بي بي، وبينكم رسول، انزلوا، لا تشركا بي شيئاً، ولا تزنيا، ولا تشريا الخمر. قال كعب: فوالله ما أمسيا من يومهما الذي أهبطا فيه حتى استكملا جميعاً ما نهيا عنه. رواه ابن جرير من طريقين، عن عبد الرزاق، به. ورواه ابن أبي حاتم، عن أحمد بن عصام، عن مؤمل، عن سفيان الثوري، به. ورواه ابن جرير أيضاً: حدثني المثنى، أخبرنا المعلى - وهو ابن أسد - أخبرنا عبد العزيز بن المختار، عن موسى بن عقبة، حدثني سالم أنه سمع عبد الله يحدث عن كعب الأحبار، فذكره. فهذا أصح وأثبت إلى عبد الله بن عمر من الإسنادين المتقدمين، وسلم أثبت في أبيه من مولاه نافع. فدار الحديث ورجح إلى نقل كعب الأحبار، عن كتببني إسرائيل، والله أعلم.

### ذكر الآثار الواردة في ذلك عن الصحابة والتابعين رضي الله تعالى عنهم أجمعين:

قال ابن جرير: حدثني المثنى، حدثنا الحجاج، أخبرنا حماد، عن خالد الحداء، عن عمير بن سعيد، قال: سمعت علياً رضي الله عنه يقول: كانت الزهرة امرأة جميلة من أهل فارس، وإنها خاصمت إلى الملائكة هاروت وماروت، فراودتها عن نفسها، فأبانت عليهما إلا أن يعلّمها الكلام الذي إذا تكلّم به المتكلّم يفرج به إلى السماء. فعلمّاهما فتكلّمت به، فترجّحت إلى السماء، فمُسْيَخَتْ كوكباً. وهذا الإسناد جيد ورجاله ثقات، وهو غريب جداً. وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا الفضل بن شاذان، حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا أبو معاوية، عن خالد، عن عمير بن سعيد، عن علي رضي الله عنه قال: هما ملائكة من ملائكة السماء<sup>(٢)</sup>. يعني «ومَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ».

[٥٢٧] رواه الحافظ أبو بكر بن مردوه في تفسيره بستنه، عن مغيث، عن مولاه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي، مرفوعاً. وهذا لا يثبت من هذا الوجه. ثم رواه من طريقين آخرين، عن جابر، عن أبي الطفيل، عن علي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «العن الله الزهرة فإنها هي التي فنتت الملائكة هاروت وماروت»<sup>(٣)</sup>. وهذا أيضاً لا يصح، وهو منكر جداً، والله أعلم.

(١) باطل. أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ١٨٧ / ١ من طريق سند بهذا الإسناد وقال: الفرج بن فضالة ضعفه بمحبٍ، وقال ابن حبان: يقلّب الأسانيد ويبلّق المtron الواهية بالأسانيد الصحيحة. لا يجلّ الاحتجاج به. وأما سند بن داود فقد ضعفه أبو داود، وقال النسائي: ليس بشقة. وقد استغربه الحافظ ابن كثير جداً كسابقه. وال الصحيح كونه عن كعب الأحبار كما تقدم، وكما سيدرك المصنف رحمة الله عليه.

(٢) لا يصح عن علي، والحمل فيه على عمير بن سعيد، فقد اتهمه ابن حزم به، وهو كما قال، وقد خالفه الحافظ في «التهذيب» والصواب هو ما ذهب إليه ابن حزم، فالخبير بإسرائيل.

(٣) لا أصل له في المرفوع. وأخرجه ابن الجوزي ١٨٥ / ١ - ١٨٦ من طريق مغيث بهذا الإسناد مطولاً، وقال: هذا حديث موضوع، ما وضع هذا سوى ملحد يقصد وهن الشريعة، والتهم به مغيث، قال الأذدي: خبيث كذاب. وأخرجه =

وقال ابن جرير: حذثني المثنى بن إبراهيم، أخبرنا الحجاج بن منهاد، حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان النهدي، عن ابن مسعود وابن عباس أنهما قالا جمِيعاً: لما كثر بني آدم وعصوا، دعت الملائكة عليهم والأرض والجبال: ربنا لا تُهْلِئُنَا. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةَ: إِنِّي أَزَّلْتُ الشَّهْوَةَ وَالشَّيْطَانَ مِنْ قُلُوبِكُمْ، وَأَزَّلْتُ الشَّهْوَةَ وَالشَّيْطَانَ فِي قُلُوبِهِمْ، وَلَوْ نَزَّلْتُ لِفَعْلَتِمْ أَيْضًا. قال: فَحَذَّثُوا أَنفُسَهُمْ أَنَّ لَوْ ابْتَلَوْا اعْتَصَمُوا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِمْ أَنَّ اخْتَارُوا مَلَكِينَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ. فَاخْتَارُوا هَارُوتَ وَمَارُوتَ. فَأَفْغِطَاهُمَا إِلَى الْأَرْضِ، وَأَنْزَلَتِ الرُّؤْهَةَ إِلَيْهِمَا فِي صُورَةِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ فَارسٍ يَسْمُونُهَا بِيَدِنَتْ، قَالَ: فَوَقَعَا بِالْخَطِيْبَةِ. فَكَانَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبِّنَا وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ رَحْمَةُ وَعِلْمٌ، فَلَمَّا وَقَعَا بِالْخَطِيْبَةِ اسْتَغْفَرُوا لِمَنْ فِي الْأَرْضِ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. فَخَيْرُهُمَا بَيْنَ عَذَابِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ، فَاخْتَارُوا عَذَابَ الدُّنْيَا<sup>(١)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا أبي، أخبرنا عبد الله بن جعفر الرقي، أخبرنا عبد الله يعني ابن عمرو - عن زيد بن أبي أنيسة، عن المنهاج بن عمرو، ويونس بن ختاب، عن مجاهد، قال: كنت نازلاً على عبد الله بن عمر في سفر، فلما كان ذات ليلة قال لغلامه: انظر، هل طلعت الحمراء، لا مرحباً بها ولا أهلاً، ولا حياماً الله، هي صاحبة الملائكة. قالت الملائكة: يا رب، كيف تدع عصاةبني آدم وهم يسفكون الدم الحرام، وينتهكون محارمك، ويفسدون في الأرض؟! قال: إني أبتليكم، فلملأ إن ابتليتكم بمثل الذي ابتليتم به فعلتم كالذي يفعلون. قالوا: لا. قال: فاختاروا من خياركم اثنين. فاختاروا هاروت وماروت.

قال لهم: إني مهبطكم إلى الأرض، وعاهد إليكم أن لا تشركا ولا تزنيوا ولا تخونوا. فأفغطاهما إلى الأرض وألقى عليهما الشَّيْقَ، وأَبْيَطَتْ لَهُمَا الرُّؤْهَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةِ امْرَأَةٍ، فتعرَضَتْ لَهُمَا، فراودَاهُمَا عَنْ نَفْسِهِمَا، فقلَّتْ: إِنِّي عَلَى دِينِ لَا يَصْحُحُ لَأَحَدٍ إِلَّا مِنْ كَانَ عَلَى مُثْلِهِ، قَالَا: وَمَا دِينُكَ؟ قَالَتْ: الْمَجْوِسِيَّةُ، قَالَا: الشَّرِكُ! هَذَا شَيْءٌ لَا تَنْقِرُهُ، فمكثت عنهما ما شاء الله تعالى. ثم تعرَضَتْ لَهُمَا فراودَاهُمَا عَنْ نَفْسِهِمَا. فقالت: ما شئتَما، غير أن لي زوجاً، وأنا أكره أن يطلع على هذا مَنْيَ فاقتضَحْ، فإن أقررتُما لي بدِينِي، وشرطتما لي أن تصعدا بي إلى السماء فعملت. فاقرأ لها بدينها وأتيها بما يريان، ثم صعدا بها إلى السماء، فلما انتهيا بها إلى السماء اخْتَطَفَتْهُمَا، وقطَعَتْ أَجْنَحَتَهُمَا، فرقعا خائفين نادمين يبكيان، وفي الأرض نبي يدعو بين الجُمَعَتَيْنِ، فإذا كان يوم الجمعة أجيبي. فقالا: لو أتينا فلاناً فسألناه فطلب لنا التوبة! فأتياه، فقال: رحِمْكُمَا اللَّهُ، كَيْفَ يَطْلُبُ التُّوبَةَ أَهْلَ الْأَرْضِ أَهْلَ السَّمَاءِ؟! قَالَا: إِنَّا قَدْ ابْتَلَيْنَا. قَالَ: أَتَيْنَا يَوْمَ الْجَمْعَةِ، فَقَالَ: مَا أَجِبْتُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ، أَتَيْنَا يَوْمَ الْجَمْعَةِ الثَّانِيَةِ. فَأَتَيَاهُ، فَقَالَ: اخْتَارَا، فَقَدْ خَيْرَتَمَا، إِنْ أَحَبْتُمَا مَعافَةَ الدُّنْيَا وَعَذَابَ الْآخِرَةِ، وَإِنْ أَحَبْتُمَا فَعَذَابَ الدُّنْيَا وَأَنْتُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِنَّ الدُّنْيَا لَمْ يَمْضِ مِنْهَا إِلَّا القَلِيلُ. وَقَالَ الْآخِرُ: وَيَحْكُمُ؟ إِنِّي قَدْ أَطْعَنْتُكُمْ فِي الْأَمْرِ الْأَوَّلِ، فَأَطْعَنْتُنِي الْآَنَّ، إِنْ عَذَابًا يَفْنِي لِي سُكُونَ كَعْدَابِي، فَقَالَ: إِنَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَأَخَافُ أَنْ يَعْذَبَنَا. قَالَ: لَا،

ابن الجوزي / ١٨٨ وابن السنى كما في «اللائل» / ١٦٠ والطبراني في «الكبير» ١٨١ من طريقين عن جابر الجعفي عن أبي الطفيلي عن علي مرفوعاً لكن ليس فيه ذكر الزهرة وإنما فيه «عن الله سهلاً إنه كان عشاراً فمسخه الله شهاباً» قال ابن الجوزي: مداره على جابر الجعفي. قال أبو حنيفة ما رأيت أكذب منه. وقال مجبي: لا نكتب حديثه. وقال المصنف: لا يصح وهو منكر جداً. ظهر بحمد الله أن حديث الزهرة حديث واه لا حجة فيه البتة وأن صوابه عن كعب الأحبار وهو نقله عن الإسناديات وقد بين ذلك الحافظ ابن كثير وفيما ذكرته كتابة والله تعالى أعلم.

(١) مع كونه موقفاً لا يصح، فإن في إسناده علي بن زيد بن جدعان ضعفة غير واحد، روئي مناكر كثيرة، وهذا منها.

أني أرجو إن علِمَ الله أَنَا قد اخترنا عذاب الدنيا مخافة عذاب الآخرة أَن لا يجمعهما علينا. قال: فاختارا عذاب الدنيا، فجُعلا في بكرات من حديد في قليب مملوقة من نار، عالِيَّهُما ساقِلَّهُما. وهذا إسناد جيد إلى عبد الله بن عمر<sup>(١)</sup>. وقد تقدَّم في رواية ابن جرير من حديث معاوية بن صالح، عن نافع، عنه، رفعه. وهذا ثبت وأصلح إسناداً. ثم هو - والله أعلم - من رواية ابن عمر، عن كعب، كما تقدَّم بيانه من رواية سالم عن أبيه. قوله: إن الزهرة نزلت في صورة امرأة حسنة - وكذا في المروي عن علي - فيه غرابة جداً<sup>(٢)</sup>.

وأقرب ما ورد في ذلك ما قال ابن أبي حاتم: أخبرنا عصام بن رؤاد، حدثنا آدم، حدثنا أبو جعفر، حدثنا الربيع بن أنس، عن قيس بن عباد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لما وقع الناس من بعد آدم عليه السلام فيما وقعوا فيه من المعاصي والكفر بالله، قالت الملائكة في السماء: يا رب، هذا العالم الذي إنما خلقتم لعبادتك وطاعتكم، قد وقعوا فيما وقعوا فيه، وركبوا الكفر، وقتل النفس، وأكل المال الحرام، والزنا والسرقة، وشرب الخمر. فجعلوا يدعون عليهم، ولا يعذرون لهم، فقيل: إنهم في غيب. فلم يذرواهم. فقيل لهم: اختاروا منكم من أفضلكم ملائكة، أمرهم وأنهاما. فاختاروا هاروت وماروت. فأُفْرِطُوا إلى الأرض، وجعل لهم شهورات بني آدم، وأمرهم الله أن يبعدوا ولا يشركا به شيئاً، ونهيا عن قتل النفس الحرام، وأكل المال الحرام، وعن الزنا والسرقة وشرب الخمر. فلبثا في الأرض زماناً يحكمان بين الناس بالحق وذلك في زمن إدريس عليه السلام. وفي ذلك الزمان امرأة حُسْنَتْها في النساء كحسن الزهرة في سائر الكواكب، وإنها أتيا عليها فخَضَعَ لها في القول، وأرادتها على نفسها، فابت لا أن يكونوا على أمرها وعلى دينها، فسألها عن دينها، فأخرجت لها صنماً فقالت: هذا أعبد. فقالا: لا حاجة لنا في عبادة هذا. فذهبَا فَعَبَرَا ما شاء الله. ثم أتيا عليها فارادها على نفسها، ففعلت مثل ذلك. فذهبَا، ثم أتيا عليها فارادها على نفسها، فلما رأت أنها قد أتيا أن يعبد الصنم، قالت لها: اختارا إحدى الخلال الثلاث: إما ان تَبْدِدا هذا الصنم، وإما أن تقتلَا هذه النفس، وإما أن تشربا هذه الخمر. فقالا: كل هذا لا ينبعني، وأهون هذا شرب الخمر، فشربا الخمر فأخذت فيهما، فوقعوا المرأة، فخشيا أن يخبر الإنسانُ عنهم فقتلاه، فلما ذهب عنهما السكر، وعلما ما وقعا فيه من الخطيبة، أرادا أن يصعدا إلى السماء، فلم يستطعوا، وحيل بينهما وبين ذلك، وُكْشِفَ الغطاء فيما بينهما وبين أهل السماء. فنظرت الملائكة إلى ما وقعا فيه، فعجبوا كل العجب، وعرفوا أنه من كان في غيب فهو أقل خشية، فجعلوا بعد ذلك يستغفرون لمن في الأرض، فنزل في ذلك: «وَاللَّتِي كَيْفَ يُسْتَغْفِرُونَ بِمَمْدُورٍ وَسَتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ» [الشورى: ٥]. فقيل لهم: اختارا عذاب الدنيا أو عذاب الآخرة. فقالا: أما عذاب الدنيا فإنه ينقطع ويذهب، وأما عذاب الآخرة فلا انقطاع له. فاختارا عذاب الدنيا، فجُعلا ببابل، فهما يُعذَّبان<sup>(٣)</sup>. وقد رواه الحاكم في مستدركه مطولاً عن أبي زكريا العثيري، عن محمد بن عبد السلام، عن إسحاق بن راهويه، عن حَكَّامَ بن سُلَمَ الرازِي - وكان ثقة - عن أبي جعفر الرازِي، به. ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. فهذا أقرب ما روي في شأن الزهرة، والله أعلم.

وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا أبي، أخبرنا مسلم، أخبرنا القاسم بن الفضل الحَدَّاني، أخبرنا يزيد - يعني الفارسي - عن ابن عباس: أن أهل سماء الدنيا أشرفوا على أهل الأرض، فرأواهم يعملون بالمعاصي، فقالوا:

(١) ومع ذلك هو من إسرائيليات كعب الأحبار كما ذكر الحافظ ابن كثير وغيره.

(٢) بل كلاماً من أساطير اليهود.

(٣) هو من الإسرائيليات، وقد ثبت أن ابن عباس قد أخذ عن كعب الأحبار.

يا رب، أهل الأرض يعلمون بالمعاصي. فقال الله: أنتم معنـى، وهم عـيـبـتـ عنـيـ. فـقـيلـ لـهـمـ: اخـتـارـوـاـ مـنـكـمـ ثـلـاثـةـ، فـاخـتـارـوـاـ مـنـهـمـ ثـلـاثـةـ عـلـىـ أـنـ يـهـبـطـوـاـ إـلـىـ الـأـرـضـ، عـلـىـ أـنـ يـحـكـمـوـاـ بـيـنـ أـهـلـ الـأـرـضـ، وـجـعـلـ فـيـهـمـ شـهـوـةـ الـآـدـمـيـنـ، فـأـمـيـرـوـاـ أـنـ لـاـ يـشـرـبـوـاـ خـمـرـاـ، وـلـاـ يـقـتـلـوـاـ نـفـسـاـ، وـلـاـ يـزـنـوـاـ، وـلـاـ يـسـجـدـوـاـ لـوـثـنـ. فـاسـتـقـالـ مـنـهـمـ وـاحـدـ، فـأـقـيـلـ. فـأـفـيـطـ اـثـنـانـ إـلـىـ الـأـرـضـ، فـأـتـهـمـاـ اـمـرـأـ مـنـ أـحـسـنـ النـاسـ، يـقـالـ لـهـاـ: مـنـاهـيـةـ. فـهـوـيـاـهـاـ جـمـيـعـاـ، ثـمـ أـنـيـاـ مـنـزـلـهـاـ فـاجـتـمـعـاـ عـنـدـهـاـ، فـأـرـادـهـاـ فـقـالـ لـهـمـ: لـاـ، حـتـىـ تـشـرـبـاـ خـمـرـاـ، وـتـقـتـلـاـ اـبـنـ جـارـيـ، وـتـسـجـدـاـ لـوـثـنـيـ، فـقـالـاـ: لـاـ نـسـجـدـ ثـمـ شـرـبـاـ مـنـ الـخـمـرـ، ثـمـ قـتـلـاـ، ثـمـ سـجـدـاـ. فـأـشـرـفـ أـهـلـ السـمـاءـ عـلـىـهـمـاـ. وـقـالـ لـهـمـ: أـخـبـرـانـيـ بـالـكـلـمـةـ التـيـ إـذـاـ قـلـتـهـاـ طـرـتـاـ. فـأـخـبـرـاهـاـ فـطـارـتـ، فـمـسـخـتـ جـمـرـةـ. وـهـيـ هـذـهـ الرـُّزـهـرـةـ، وـأـمـاـ هـمـاـ فـأـرـسـلـ إـلـيـهـمـاـ سـلـيـمـاـ بـنـ دـاـوـدـ، فـخـيـرـهـمـاـ بـيـنـ عـذـابـ الدـنـيـاـ وـعـذـابـ الـآـخـرـةـ. فـاخـتـارـاـ عـذـابـ الدـنـيـاـ. فـهـمـاـ مـنـاطـانـ بـيـنـ السـمـاءـ وـالـأـرـضـ. وـهـذـاـ السـيـاقـ فـيـهـ زـيـادـاتـ وـإـغـرـابـ وـنـكـارـةـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ بـالـصـوـابـ.

وقال عبد الرزاق: قال معمر: قال قنادة والزهري، عن عبيد الله بن عبد الله: **«وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَأْبَلِ هَرُورَتْ وَمَرُورَتْ»**: كانوا ملائكة من الملائكة، فأبليطا ليحكما بين الناس. وذلك أن الملائكة سخرموا من حكماء بني آدم، فحاكمت إليهم امرأة، فحالوا لها. ثم ذهبا يتصعدان فيجيلا بينهما وبين ذلك، ثم خيرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا. وقال مغمر: قال قنادة: فكانا يعلمان الناس السحر، فأخذ عليهما أن لا يعلما أحدا حتى يقولوا: إنما نحن فتنة فلا تکفر.

وقال أسباط عن السدي أنه قال: كان من أمر هاروت وماروت أنهم طعنوا على أهل الأرض في أحکامهم، فـقـيلـ لـهـمـ: إـنـيـ أـعـطـيـتـ بـنـيـ آـدـمـ عـشـرـاـ مـنـ الشـهـوـاتـ، فـبـهـاـ يـعـصـوـنـيـ. قـالـ هـارـوـتـ وـمـارـوـتـ: رـبـنـاـ، لـوـ أـعـطـيـتـنـاـ تـلـكـ الشـهـوـاتـ ثـمـ أـنـزـلـنـاـ لـحـكـمـنـاـ بـالـعـدـلـ. قـالـ لـهـمـ: أـنـزـلـاـ، فـقـدـ أـعـطـيـتـكـمـاـ تـلـكـ الشـهـوـاتـ العـشـرـ، فـاـحـكـمـاـ بـيـنـ النـاسـ. فـنـزـلـاـ بـبـأـبـلـ دـُبـبـاـوـنـدـ، فـكـانـاـ يـحـكـمـانـ، حـتـىـ إـذـاـ أـمـسـيـاـ عـرـجـاـ، فـإـذـاـ أـصـبـحـاـ هـبـطاـ، فـلـمـ يـزاـلـاـ كـذـلـكـ حـتـىـ أـتـهـمـاـ اـمـرـأـ تـخـاصـمـ زـوـجـهـاـ، فـأـعـجـبـهـمـاـ حـسـنـهـاـ. وـاسـمـهـاـ بـالـعـرـبـيـةـ الرـُّزـهـرـةـ، وـبـالـبـطـيـةـ بـيـذـختـ. وـبـالـفـارـسـيـةـ أـنـاهـيـدـ. قـالـ أـحـدـهـمـاـ لـصـاحـبـهـ: إـنـاـ لـتـعـجـبـنـيـ. قـالـ الـآـخـرـ: قـدـ أـرـدـتـ أـنـ ذـكـرـ لـكـ فـاستـحـيـتـ مـنـكـ. قـالـ الـآـخـرـ: هـلـ لـكـ أـنـ ذـكـرـهـاـ لـنـفـسـهـاـ؟ قـالـ: نـعـمـ، وـلـكـ كـيـفـ لـنـاـ بـعـذـابـ اللـهـ؟ قـالـ الـآـخـرـ: إـنـاـ لـنـرـجـواـ رـحـمـةـ اللـهـ. فـلـمـ جـاءـتـ تـخـاصـمـ زـوـجـهـاـ ذـكـرـاـ إـلـيـهـاـ نـفـسـهـاـ، فـقـالـتـ: لـاـ، حـتـىـ تـقـضـيـاـ لـيـ عـلـىـ زـوـجـيـ. فـقـضـيـاـ لـهـاـ عـلـىـ زـوـجـهـاـ، ثـمـ وـاعـدـتـهـمـاـ خـرـيـةـ مـنـ الـخـرـبـ يـأـتـيـهـاـ فـيـهـاـ، فـأـتـيـاهـاـ لـذـلـكـ. فـلـمـ أـرـادـهـاـ يـوـاقـعـهـاـ قـالـتـ: مـاـ أـنـاـ بـالـذـيـ أـفـعـلـ حـتـىـ تـخـبرـانـيـ بـأـيـ كـلـامـ تـصـعـدـانـ إـلـىـ السـمـاءـ، وـبـأـيـ كـلـامـ تـنـزـلـانـ مـنـهـاـ؟ فـأـخـبـرـاهـاـ، فـتـكـلـمـتـ فـصـيـعـتـ، فـأـنـسـاـهـ اللـهـ تـعـالـىـ مـاـ تـنـزـلـ بـهـ، فـبـثـتـ مـكـانـهـاـ، وـجـعـلـهـاـ اللـهـ كـرـبـاـ. فـكـانـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـ كـلـمـاـ رـأـمـاـ لـعـنـهـاـ<sup>(١)</sup>، وـقـالـ: هـذـهـ التـيـ قـتـنـتـ هـارـوـتـ وـمـارـوـتـ. فـلـمـ كـانـ اللـيـلـ، أـرـادـاـ أـنـ يـصـعـداـ فـلـمـ يـطـيـقاـ، فـعـرـفـاـ الـهـلـكـةـ، فـخـيـرـهـمـاـ بـيـنـ عـذـابـ الدـنـيـاـ وـعـذـابـ الـآـخـرـةـ. فـاخـتـارـاـ عـذـابـ الدـنـيـاـ، فـعـلـقـاـ بـبـأـبـلـ، وـجـعـلـاـ يـكـلـمـانـ النـاسـ كـلـامـهـمـ، وـهـوـ السـحـرـ.

وقال ابن أبي تجيج، عن مجاهد: أـمـاـشـأـنـ هـارـوـتـ وـمـارـوـتـ، فـإـنـ الـمـلـائـكـةـ عـيـجـبـتـ مـنـ ظـلـمـ بـنـيـ آـدـمـ، وـقـدـ جـاءـتـهـمـ الرـسـلـ وـالـكـتـبـ وـالـبـيـنـاتـ، فـقـالـ لـهـمـ رـبـهـمـ تـعـالـىـ: اـخـتـارـوـاـ مـنـكـمـ مـلـائـكـةـ أـنـزـلـهـمـاـ يـحـكـمـانـ فـيـ الـأـرـضـ بـيـنـ بـنـيـ آـدـمـ فـاخـتـارـوـاـ فـلـمـ يـأـلـوـاـ إـلـاـ هـارـوـتـ وـمـارـوـتـ، فـقـالـ لـهـمـاـ حـيـنـ أـنـزـلـهـمـاـ: أـعـجـبـتـهـمـاـ مـنـ بـنـيـ آـدـمـ،

(١) لا يصح هذا عن ابن عمر، والسدسي يروي الإسرائيликـاتـ، وهذا منها.

ومن ظلمهم ومن معصيتهم، وإنما تأييدهم الرسل والكتب من وراء وراء، وأنتما ليس ببني وبينكم رسل، فافعلوا كذا وكذا، ودعا كذا وكذا، فأمرهما بأمور ونهاهما، ثم نزل على ذلك ليس أحد أطوع الله منها، فحكمها فعدلا. فكانا يحكمان في النهار بين بني آدم، فإذا أمسيا عرجا. فكانا مع الملائكة، وينزلان حين يُصبحان فيحكمان فتَعْدِلَان، حتى أنزلت عليهما الزهرة في أحسن صورة امرأة تُخَاصِّسُ، فقضيا عليها، فلما قامت وَجَدَ كُلُّ واحد منها في نفسه، فقال أحدهما لصاحبه: وجدت مثل الذي وجدت؟ قال: نعم. فبعثا إليها أن اثنينا تَقْضِيَنَّ لك. فلما رجعت قالا وقضيا لها، فأتهمها فكشفا لها عن عورتيهما. وإنما كانت شهوتهمَا في أنفسهما، ولم يكونا كبني آدم في شهوة النساء ولذتها، فلما بلغا ذلك واستحللهما افْتَهَنَا، فطارت الزهرة فرجعت حيث كانت. فلما أمسيا عرجا فزجرا فلم يؤذن لهما، ولم تحملهما أجنبتهما، فاستغاثا برجل من بني آدم فأتياه، فقالا: ادع لنا ربك. فقال: كيف يشفع أهل الأرض لأهل السماء؟ قالا: سمعنا رَبِّك يذكرك بخير في السماء. فوعدهما يوماً، وغدا يدعوهما، فدعاهما فاستجيب له، فجُئرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فنظر أحدهما إلى صاحبه، فقالا: نعلم أن أفواج عذاب الله في الآخرة كذا وكذا في الخلد، وفي الدنيا تسع مرات مثلها؟ فأمرا أن ينزلوا ببابل، فتم عذابهما. وزعم أنهما معلقان في الحديـد مطويـان، يصفقان بأجنحتهما. وقد روـيت قصـة هارـوت ومارـوت عن جـمـاعة من التـابـعين، كـمجـاهـدـ والسـدـيـ، وـالـحـسـنـ الـبـصـريـ، وـقـاتـادـ، وـأـبـيـ الـعـالـيـةـ، وـالـزـهـرـيـ، وـالـرـبـيعـ بـنـ أـنـسـ، وـمـقـاتـلـ بـنـ حـيـانـ وـغـيرـهـ، وـقـصـصـهـا خـلـقـانـ مـفـسـرـيـنـ مـنـ الـمـتـقـدـمـيـنـ وـالـمـتـأـخـرـيـنـ، وـحـاـصـلـهـا رـاجـعـ فـيـ تـفـصـيلـهـاـ إـلـىـ أـخـبـارـ بـنـ إـسـرـائـيلـ، إـذـ لـيـسـ فـيـهـ حـدـيـثـ مـرـفـوعـ صـحـيـحـ مـتـصـلـ إـلـىـ الصـادـقـ الـمـصـدـوـقـ الـمـعـصـوـمـ الـذـيـ لـاـ يـنـطـقـ عـنـ الـهـوـيـ، وـظـاهـرـ سـيـاقـ الـقـرـآنـ إـجـمـالـ الـقـصـةـ مـنـ غـيرـ بـسـطـ وـلـاـ إـطـنـابـ فـيـهـ فـتـنـنـ تـوـمـنـ بـمـاـ وـرـدـ فـيـ الـقـرـآنـ عـلـىـ مـاـ أـرـادـهـ اللهـ تـعـالـىـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ بـحـقـيـقـةـ الـحـالـ<sup>(١)</sup>.

وقد ورد أثر غريب وسيق عجيب في ذلك، أحينا أن تتبه عليه:

قال الإمام أبو جعفر بن جرير رحمه الله تعالى: أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا ابن أبي الزناد، حدثني هشام بن عمرو، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: قدمت على امرأة من أهل ذُمة الجنديـلـ، جاءت تتبعـيـ رسولـ اللهـ ﷺـ بعدـ موـتـهـ حـدـاثـةـ ذـلـكـ، سـأـلـهـ عـنـ شـيـءـ دـخـلـتـ فـيـ مـنـ أـمـرـ السـحـرـ، وـلـمـ تـعـمـلـ بـهـ، وـقـالـتـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ لـعـرـوـةـ: يـاـ اـبـنـ أـخـتـيـ، فـرـأـيـتـهـ تـبـكـيـ حـيـنـ لـمـ تـجـدـ رـسـولـ اللهـ ﷺـ فـيـ شـفـيـهـاـ، كـانـتـ تـبـكـيـ حـتـىـ لـأـرـحـمـهـاـ، وـتـقـوـلـ: يـاـ أـخـافـ أـنـ أـكـونـ قـدـ هـلـكـتـ. كـانـ لـيـ زـوـجـ فـغـابـ عـنـيـ، فـدـخـلـتـ عـلـيـ عـجـوزـ فـشـكـوتـ ذـلـكـ إـلـيـهـ، فـقـالـتـ: إـنـ فـعـلـتـ مـاـ أـمـرـكـ بـهـ فـأـجـعـلـهـ يـأـتـيـكـ. فـلـمـ كـانـ اللـيـلـ جـاءـتـنـيـ بـكـلـبـيـنـ أـسـدـيـنـ، فـرـكـبـتـ أـحـدـهـاـ وـرـكـبـتـ الـآـخـرـ، فـلـمـ يـكـنـ كـشـيـهـ حـتـىـ وـقـنـاـ بـبـابـلـ، وـإـذـ بـرـجـلـيـنـ مـعـلـقـيـنـ بـأـرـجـلـهـمـاـ. فـقـالـاـ: مـاـ جـاءـ بـكـ؟ فـقـلـتـ: أـتـلـمـ السـحـرـ. فـقـالـاـ: إـنـمـاـ نـحـنـ فـتـنـةـ فـلـاـ تـكـفـرـيـ، فـأـرـجـعـيـ. فـأـبـيـتـ وـقـلـتـ: لـاـ. فـأـذـهـبـيـ إـلـىـ ذـلـكـ التـنـورـ، فـبـولـيـ فـيـهـ. فـذـهـبـتـ فـقـرـعـتـ وـلـمـ أـفـعـلـ، فـرـجـعـتـ إـلـيـهـمـاـ، فـقـالـاـ: أـفـعـلـتـ؟ فـقـلـتـ: نـعـمـ. فـقـالـاـ: هـلـ رـأـيـتـ شـيـئـاـ؟ فـقـلـتـ: لـمـ شـيـئـاـ. فـقـالـاـ: لـمـ تـفـعـلـيـ، اـرـجـعـيـ إـلـىـ بـلـدـكـ وـلـاـ تـكـفـرـيـ فـلـانـكـ عـلـىـ رـأـسـ أـمـرـكـ، فـأـرـبـبـتـ<sup>(٢)</sup> وـأـبـيـتـ. فـقـالـاـ: اـذـهـبـيـ إـلـىـ ذـلـكـ التـنـورـ فـبـولـيـ فـيـهـ. فـذـهـبـتـ

(١) هذا هو الحق الذي لا مرية فيه، فعليك بهذه الخلاصة التي ذكرها ابن كثير رحمه الله، وغض علىها بالتوارد، والله ربي التوفيق.

(٢) أرب بالمكان: لزمه ولم يبرحه.

فأقشعرَّتْ وخفتْ، ثم رجعت إلِيَّاً وقلتْ: قد فعلتْ. فقاًلا: فما رأيْتْ؟ فقلتْ: لم أر شيئاً. فقاًلا: كذبْتْ، لم تفعلي، ارجعِي إلى بلادك ولا تكُنْ في إلَيْكَ على رأس أمرك فاربيتْ وأبَيْتْ. فقاًلا: اذهبِي إلى ذلك التُّنُورِ، فبولي فيه. فذهبت إلَيْهِ قُبْلَتْ فيه، فرأيْتَ فارساً مُقْتَعَاً بحدِيد خَرَجَ مني، فذهبَ في السَّماءِ وغابَ حتى ما أرَاهُ، فجتَّهُما فقلتْ: قد فعلتْ. فقاًلا: فما رأيْتْ؟ قلتْ: رأيْتَ فارساً مُقْتَعَاً خَرَجَ مِنِّي فذهبَ في السَّماءِ، وغابَ حتى ما أرَاهُ. فقاًلا: صدقتْ، ذلك إيمانُكَ خَرَجَ منكَ، اذهبِي. فقلتْ للمرأة: والله ما أعلمُ شيئاً وما قالا لي شيئاً. فقالَتْ: بلى، لم تريدي شيئاً إلَى أَكَانَ، خَذِّي هذا القمع فابذرِي. فَبَذَرَتْ وقلتْ: أطْلُعِي. فاطَّلَعَتْ، وقلتْ: أخْقِلِي فأخْفَقْتْ، ثم قلتْ: أفرَكِي فافرَكَتْ. ثم قلتْ: أَيُسِّي فائسَتْ. ثم قلتْ: أطْحَنِي فأطْحَنَتْ. ثم قلتْ: أخْبِزِي فأخْبَزَتْ. فلما رأيْتَ أَنِّي لا أَرِيدُ شيئاً إلَى أَكَانَ، سُقِطَّ في يدي وندمتْ - والله - يا أمَّ المؤمنين ما فعلت شيئاً، ولا أفعله أبداً. ورواه ابن أبي حاتم، عن الربيع بن سليمان، به مطولاً، كما تقدَّم. وزاد بعد قولها ولا أفعله أبداً: فسألت أصحاب رسول الله ﷺ، حدَّثَهُمَا وفاة رسول الله ﷺ وهم يومئذ متواقوٌون، فما ذَرَوْا ما يقولون لها، وكلُّهم هاب وخوف أن يُقْتَلُها بما لا يَعْلَمُهُ، إلا أنه قد قال لها ابن عباس - أو بعض من كان عنده -: لو كان أبواكَ حَيَّينَ أو أَحْدَهُمَا؟ قال هشام: فلو جاءتنا أَفْتِنَاهَا بالضمان. قال ابن أبي الزناد: وكان هشام يقول: إنهم كانوا من أهل الورع والخشية من الله. ثم يقول هشام: لو جاءتنا مثلها اليوم لوجدت نُوكِنَ أهل حُمْقٍ، وتتكلُّفُ بغيرِ عِلْمٍ. فهذا إسناد جيد إلى عائشة رضي الله عنها<sup>(١)</sup>.

وقد استدلَّ بهذا الأثر من ذَهَبَ إلى أنَّ الساحر له تمكُنٌ في قلب الأعيان<sup>(٢)</sup>، لأنَّ هذه المرأة بذَرَتْ واستغلَتْ في الحال. وقال آخرون: بل ليس له قدرة إلا على التخييل، كما قال تعالى: «سَعَرُوا أَعْيُنَ أَنَّا نَنْهَا وَأَسْهَبُوهُمْ وَبَاهُهُمْ وَيُسْخِرُ عَظِيمِهِ» [الأعراف: ١١٦]، وقال تعالى: «بَعْيَلٌ إِلَيْهِ مِنْ سِرِّهِمْ أَنَّهَا شَفَقَةٌ» [طه: ٦٦]. واستدلَّ به على أنَّ بابل المذكورة في القرآن هي بابل العراق، لا بابل دُبَيْلَانَد، كما قاله السدي وغيره.

**[٥٢٨]** ثم الدليل على أنها بابل العراق. ما قال ابن أبي حاتم: أخبرنا علي بن الحسين، أخبرنا أحمد بن صالح، حدثني ابن وهب، حدثني ابن لهيعة ويحيى بن أزهر، عن عمَّار بن سعد المرادي، عن أبي صالح الغفاري: أنَّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: إنَّ حبيبِي نهاني أنَّ أصلِي ببابل، فإنها ملعونة<sup>(٣)</sup>.

**[٥٢٩]** وقال أبو داود: أخبرنا سليمان بن داود، أخبرنا ابن وهب حدثني ابن لهيعة ويحيى بن أزهر،

(١) بل إسناد ضعيف، والثُّنَب باطل. مداره على عبد الرحمن بن أبي الزناد، وقد ضعفه ابن معين وأحمد وعلي المديني وابن مهدي والفلاس والساجي والنمساني وابن سعد وأبو حاتم وأبو زرعة، وقد ذكر له ابن عدي مناكسير، وتبعد الذهبِي في «الميزان» وهذا الحديث من مناكسيره، وهو خبر باطل موضوع. ومن تدبُّره ظهر له بطلانه، ولو صرَّح لاشتهر هذا الخبر وطار في الآفاق، ولذهب الناس إلى ذلك المكان من بابل وكذا وكذا... ولكن كل ذلك لم يكن، والظاهر أنَّ ابن أبي الزناد أخذَه عن بعض أهل بغداد، فإنه روَى عنهم موضوعات. قال علي المديني: ما حدث ببغداد أفسده عليه البغداديون، وعلى فرض صحته - وهو بعيد - فإنَّ المرأة صاحبة هذا الخبر مجهملة فربما كانت كاهنة أو نحو ذلك، لكن الصواب عدم صحته وحاشا لله أن تقبل عائشة رضي الله عنها مثل هذا، فتبته، والله الموفق.

(٢) الصواب أنَّ الساحر لا يستطيع قلب الأعيان، وهو تحويل الإنسان مثلاً إلى حيوان وما شابه ذلك - وهذا خبر موضوع مصنوع.

(٣) إسناد ضعيف، وانظر ما بعده.

عن عمار بن سعد المرادي، عن أبي صالح الغفاري: أن علياً مَرْ بِبَابِلَ، وهو يسير، فجاءه المؤذن يؤذنه بصلوة العصر، فلما بَرَزَ منها أمر المؤذن فقام الصلاة، فلما فرغ قال: إن حبيبي عليه السلام نهاني أن أصلى في المقبرة، ونهاني أن أصلى بأرض بابل، فإنها ملعونة<sup>(١)</sup>. حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أزهر وأبن لهيعة، عن حجاج بن شداد، عن أبي صالح الغفاري، عن علي، بمعنى حديث سليمان بن داود، قال: فلما «خرج» مكان «برز». وهذا الحديث حَسَنٌ عند الإمام أبي داود، لأنه رواه وسكت عنه؛ ففيه من الفقه كراهة الصلاة بأرض بابل، كما تكره بديار ثمود الذين نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الدخول إلى منازلهم، إلا أن يكونوا باكين! قال أصحاب الهيئة: وبعده ما بين بابل، وهي من إقليم العراق، عن البحر المتوسط الغربي، ويقال له: أوزيانوس سبعون درجة، ويسمون هذا طولاً، وأما عرضها وهو بعده ما بينها وبين وسط الأرض من ناحية الجنوب، وهو المسافة لخط الاستواء، اثنان وثلاثون درجة، والله أعلم.

وقوله تعالى: «وَمَا يَلْمَزُ مِنْ أَحَدٍ حَقَّ يَقُولَا إِنَّمَا تَغْنُ فِتْنَةً فَلَا تَكْفُرُ» قال أبو جعفر الرazi، عن الربيع بن أنس، عن قيس بن عباد، عن ابن عباس قال: فإذا أتاهم الآتي يريد السحر نهيه أشد النهي، وقالا له: إنما نحن فتنة فلا تكفر، وذلك أنهما على الخير والشر، والكفر والإيمان، فعرفا أن السحر من الكفر. قال: فإذا أبى عليهما أمراء أن يأتي مكان كذا وكذا، فإذا أتاه عاين الشيطان فَعَلَمَهُ، فإذا تعلم خرج منه التور، فنظر إليه ساطعاً في السماء، فيقول: يا حرستاه! يا ويله! ماذا صنع؟ وعن الحسن البصري أنه قال في تفسير هذه الآية: نعم، أنزل الملائكة بالسحر، ليعلم الناس البلاء الذي أراد الله أن يبتلي به الناس، فأخذ عليهما الميثاق أن لا يعلما أحداً حتى يقولوا: إنما نحن فتنة فلا تكفر. رواه ابن أبي حاتم. وقال قتادة: كان أخذ عليهما أن لا يعلما أحداً حتى يقولوا: إنما نحن فتنة - أي: بلاء ابتلينا به - فلا تكفر. وقال السدي: إذا أتاهم إنسان يريد السحر، وعظاه، وقال له: لا تكفر، إنما نحن فتنة. فإذا أبى قال له: ائت هذا الرماد، فبُلْ عليه. فإذا بال عليه خَرَجَ منه نور فسطع حتى يدخل السماء، وذلك الإيمان. وأقبل شيء أسود كهنة الدخان، حتى يدخل في مسامعه وكل شيء. وذلك غضب الله. فإذا أخبرهما بذلك علماء السحر، فذلك قول الله تعالى: «وَمَا يَلْمَزُ مِنْ أَحَدٍ حَقَّ يَقُولَا إِنَّمَا تَغْنُ فِتْنَةً فَلَا تَكْفُرُ»... الآية. وقال سعيد، عن حجاج، عن ابن جريج في هذه الآية: لا يجرئ على السحر إلا كافر. وأما الفتنة فهي المحننة والاختبار، ومنه قول الشاعر:

وَقَدْ فَتَنَ النَّاسُ فِي دِينِهِمْ      وَخَلَى ابْنُ عَفَانَ شَرَأْ طَوِيلًا

وكذلك قوله تعالى إخباراً عن موسى - عليه السلام - حيث قال: «إِنَّهِ إِلَّا فِتْنَكَ»، أي: ابتلاوك واحتبارك وامتحانك. «ثُوَلِّ بِهَا مِنْ نَشَاءَ وَتَبَوَّفْ مِنْ نَشَاءَ» [الأعراف: ١٥٥]. وقد استدل بعضهم بهذه الآية على تكفير من تعلم السحر.

(١) ضعيف. أخرجه أبو داود ٤٩٠ و ٤٩١ من طريقين عن علي مرفوعاً به، وسكت عليه، وقال المنذري في مختصره ٤٦١ فيه أبو صالح سعيد بن عبد الرحمن الغفاري المصري. قال ابن يونس: يروي عن علي وما أظنه سمع من علي. وقال الخطابي: إسناد هذا الحديث فيه مقال، ولا أعلم أحداً من العلماء حرم الصلاة في أرض بابل، وقد عارضه ما هو أصح منه وهو «وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مسجداً وَطَهُوراً» أهـ باختصار. وقال المخالف في التقيير في ترجمة سعيد: قال ابن يونس: روایته عن علي مرسلة أهـ. وعنه عمار المرادي، وهو مجہول، وتابعه حجاج بن راشد، وهو مجہول. واکتفی شیخنا في جامع الأصول ٤٧٥ بقوله: في إسناده مقال. والصواب أنه خبر منكر ضعيف.

[٥٣٠] ويستشهد له بالحديث الذي رواه الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن المثنى، أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام، عن عبد الله، قال: «من أتى كاهناً أو ساحراً، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ». وهذا إسناد صحيح، قوله تعالى: «فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ وَالْمُكَافِرِ»<sup>(١)</sup>، أي: فيتعلم الناس من هاروت وماروت من علم السحر وما يتصرفون به فيما يتصرفون فيه من الأفاعيل المذمومة، ما إنهم ليفرقون به بين الزوجين، مع ما بينهما من الخلطة والاتلاف، وهذا من صنيع الشياطين.

[٥٣١] كما رواه مسلم في صحيحه، من حديث الأعمش، عن أبي سفيان، عن طلحة بن نافع، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن الشيطان يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه في الناس، فأقربهم عنده منزلة أعظمهم عنده فتنة، ويحيي أحدهم فيقول: ما زلت بقلان حتى تركته وهو يقول كذا وكذا. فيقول إيليس: لا، والله ما صنعت شيئاً! ويحيي أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقتك بيته وبين أهله. قال: فيدينه ويأذنه، ويقول: نعم أنت»<sup>(٢)</sup>; رجح شيخنا أبو الحاجاج المزني فتح النون، وراجعه، فثبتت على ذلك، والمشهور عند النحاة الكسر، واحتج به بعضهم على جواز كون فاعل نعم مضمراً، وهو قليل. وسبب التفريق بين الزوجين بالسحر ما يخلي إلى الرجل أو المرأة من سوء منظر أو خلق أو نحو ذلك، أو عقد، أو بعضة، أو نحو ذلك من الأسباب المقتضية للفرقة. والمرء عبارة عن الرجل، وتائيهه امرأة، ويشتت كل منهما ولا يجمعان والله أعلم.

وقوله تعالى: «وَمَا هُم بِضَارَّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَإِذْنُ اللَّهِ»، قال سفيان الثوري: إلا بقضاء الله. وقال محمد بن إسحاق: إلا بتخلية الله بينه وبين ما أراد. وقال الحسن البصري: «وَمَا هُم بِضَارَّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَإِذْنُ اللَّهِ»، قال: نعم، من شاء الله سلطهم عليه، ومن لم يشاوه لم يسلط، ولا يستطيعون ضر أحد إلا بإذن الله، كما قال الله تعالى. وفي رواية عن الحسن أنه قال: لا يضر هذا السحر إلا من دخل فيه. قوله تعالى: «وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَصْرِئُهُمْ وَلَا يَنْتَعَمُهُمْ»<sup>(٣)</sup>، أي: يضرهم في دينهم، وليس له نفع يوازي ضرره. «وَقَدْ عَلِمُوا لَئِنْ أَشَرْتُهُمْ مَا لَمْرُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقِي»، أي: ولقد علِمَ اليهودُ الذين استبدلوا بالسحر عن متابعة الرسول ﷺ لمن فعل فعله ذلك أنه ما له في الآخرة من خلاق. قال ابن عباس ومجاهد، والسدي: من نصيب. وقال عبد الرزاق، عن مغمر، عن قتادة: ما له في الآخرة من جهة عند الله. وقال عبد الرزاق: وقال الحسن: ليس له دين. وقال سعيد، عن قتادة: «مَا لَمْرُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقِي»، قال: وقد علم أهل الكتاب فيما عهد الله إليهم أن الساحر لا خلاق له في الآخرة. قوله تعالى: «وَلَئِنْكُمْ مَا شَرَرْتُ بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَتَّمِلُونَ»<sup>(٤)</sup>، يقول تعالى: «كَانُوا يَتَّمِلُونَ لَكُمْ أَنْهَمْ مَا مَأْتُوا وَأَتَقْوَا لَمْتُوْيَةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ حَيْثُ لَوْ كَانُوا يَتَّمِلُونَ»<sup>(٥)</sup>، يقصد **﴿وَلَئِنْكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ حَيْثُ لَمْنَ مَأْمَنَ وَقَيْلَ صَلِيْحًا وَلَا يَلْقَنُهَا إِلَّا أَصْكَبُوْنَ﴾** [القصص: ٨٠]. وقد يستدل بقوله تعالى: «وَلَوْ أَنَّهُمْ مَأْمَنُوا وَأَتَقْوَا» من ذهب إلى تكثير الساحر، كما هو روایة عن الإمام

(١) موقف صحيح. وورد مرفوعاً عن جماعة من الصحابة، راجع المجمع ١١٧ / ٥ - ١١٨ فما بعد.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ٢٨١٣ وأحمد ٣١٤ / ٣ و٣٣٢ وأبو يعلى ١٩٠٩.

أحمد بن حنبل وطائفه من السلف . وقيل : بل لا يكفر . ولكن حَدَّه ضربُ عنقه ، لما رواه الشافعى وأحمد بن حنبل ، رحهما الله قالا : أخبرنا سفيان ، - هو ابن عبيدة - عن عمرو بن دينار ، أنه سمع بجالة بن عبادة يقول : كتب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أن اقتلوا كل ساحر وساحرة . قال : فقتلنا ثلاث ساحر . وقد أخرجه البخارى في صحيحه أيضاً . وهكذا صخ أن حفصة أم المؤمنين سحرتها جارية لها ، فأمرت بها فُقِيلَتْ . قال الإمام أحمد بن حنبل : صخ عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ في قتل الساحر<sup>(١)</sup> .

[٥٣٢] وروى الترمذى من حديث اسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، عن جنْدُب الأزدي أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « حدُ الساحر ضربه بالسيف »<sup>(٢)</sup> . ثم قال : لا نعرف مرفوعاً إلا من هذا الوجه . وإسماعيل بن مسلم يُضيق في الحديث ، وال الصحيح : عن الحسن عن جنْدُب موقعاً<sup>(٣)</sup> . قلت : قد رواه الطبرانى من وجه آخر ، عن الحسن ، عن جنْدُب مرفوعاً . والله أعلم . وقد روى من طرق متعددة أن الوليد بن عقبة كان عنده ساحر يلعب بين يديه ، فكان يضرب رأس الرجل ثم يصبح به فيرد إلى رأسه ، فقال الناس : سبحان الله ! يحيى الموثى ، ورأه رجل من صالحى المهاجرين ، فلما كان الغداة مشتملاً على سيفه ، وذهب يلعب لعيته ذلك ، فاختلط الرجل سيفه فضرب عنق الساحر ، وقال : إن كان صادقاً فليحيى نفسه ، وتلا قوله تعالى : « أَفَتَأْتُوكُمْ السَّيْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ » [الأنبياء: ٣] . ففضض الوليد إذ لم يستأذنه في ذلك ، فسجنه ثم أطلقه ، والله أعلم .

وقال الإمام أبو بكر الخلال : أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، أخبرنا يحيى بن سعيد ، حدثنى أبو إسحاق ، عن حارثة قال : كان عند بعض الأمراء رجل يلعب ، فجاءه جنْدُب مشتملاً على سيفه فقتلته ، فقال : أراه كان ساحراً . وحمل الشافعى رحمة الله قصة عمر وحفصة على سحر يكون شركاً . والله أعلم وأحكم .

(فصل) حكى أبو عبد الله الرازى في تفسيره عن المعتزلة أنهم أنكروا وجود السحر ، قال : وربما كفروا من اعتقاد وجوده . قال : وأما أهل السنة فقد جَوَزُوا أن يقدر الساحر أن يطير في الهواء ، ويقلب الإنسان حماراً ، والحمار إنساناً ، إلا أنهم قالوا : إن الله يخلق الأشياء عندما يقول الساحر تلك الرقى والكلمات المعينة ، فاما أن يكون المؤثر في ذلك هو الفلك والنجموم فلا ، خلافاً للfilosophy والمنجمين والصادقة ، ثم استدل على وقوع السحر وأنه يخلق الله تعالى ، بقوله تعالى : « وَمَا هُم بِمُنْتَزِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ » ومن الأخبار بأن رسول الله ﷺ سحر ، وأن السحر عَوْلَفَ فيه ، وبقصة تلك المرأة مع عاشة رضي الله عنها

(١) قال القرطبي في تفسيره ٤٨/٢ : روى قتل الساحر عن عمر وعثمان وابن عمر وحفصة وأبي موسى وقيس بن سعد وعن سبعة من التابعين .

(٢) الرابع وقفه . أخرجه الترمذى ١٤٦٠ والدارقطنى ١١٤/٣ والحاكم ٣٦٠/٤ والبيهقي ١٣٦/٨ والديلمي ٢٧٠٨ وابن عدي ١/٢٨٥ كلهم من حديث جنْدُب بن كعب . قال الترمذى : لا نعرف مرفوعاً إلا من هذا الوجه وإسماعيل بن مسلم المكي يُضيق . وصححه الحاكم ، وسكت النبوي مع أن إسماعيل المكي هذا ذكره النبوي في الميزان وقال : ضعف أبو زرعة ، وقال أحد وغيره : منكر الحديث . وقال النسائي وغيره : متروك . وقال السعدي : واؤ جدأ . وقال علي المدينى : لا يكتب حديثه اهـ واكتفى الحافظ في الفتح في ٢٣٦/١٠ بقوله : في سنته ضعف اهـ والصواب أنه ضعيف وقد رجع غير واحد فيه الروقف . ومع ذلك فقد صخ عن عمر وغيره من الصحابة ثبت أن جنْدُب قتل ساحراً لم يكن عليه أحد من الصحابة . قال الحافظ في الإصابة ١٢٢٧ : جنْدُب بن كعب هو قاتل الساحر اهـ ثم ذكر كلاماً في ذلك .

(٣) أخرجه الطبرانى في « الكبير » ١٦٦٦ بسند فيه مجاهيل عن الحسن عن جنْدُب ، والحسن مدللس ، وقد عنون وانظر ما قبله .

وما ذكرت تلك المرأة من إتيانها بابل وتعلمتها السحر<sup>(١)</sup>. قال: وبما يذكر في هذا الباب من الحكايات الكثيرة، ثم قال بعد هذا:

(المسألة الخامسة): في أن العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محظوظ: اتفق المحققون على ذلك، لأن العلم لذاته شريف، وأيضاً لعموم قوله تعالى: «فَلَمْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» [الزمر: ٩]؛ ولأن السحر لو لم يكن يعلم لما أمكن الفرق بينه وبين المعجزة، والعلم بكون المعجز معجزاً واجب، وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب؛ فهذا يقتضي أن يكون تحصيل العلم بالسحر واجباً، وما يكون واجباً فكيف يكون حراماً وقبيحاً؟ هذا لفظه بحروفه في هذه المسألة. وهذا الكلام فيه نظر من وجوه أحدتها: قوله: «العلم بالسحر ليس بقبيح» إن عنى به ليس بقبيح عقلاً، فمخالفوه من المعتزلة يمنعون هذا، وإن عنى أنه ليس بقبيح شرعاً، ففي هذه الآية الكريمة تبشير لتعلم السحر.

[٥٣٣] وفي الصحيح<sup>(٢)</sup>: «من أتى عرافاً أو كاهناً، فقد كفر بما أنزل على محمد».

[٥٣٤] وفي السنن: «من عقد عقدة ونفك فيها فقد سحر»<sup>(٣)</sup>. قوله: «ولا محظوظ، اتفق المحققون على ذلك». كيف لا يكون محظوظاً مع ما ذكرناه من الآية والحديث؟! واتفاق المحققين يقتضي أن يكون قد نفخ على هذه المسألة أئمة العلماء أو أكثرهم، وأين نصوصهم على ذلك؟ ثم إدخاله علم السحر في عموم قوله تعالى: «فَلَمْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» فيه نظر؛ لأن هذه الآية إنما دلت على مدح العالمين بالعلم الشرعي، ولم تقلت: إن هذا منه؟ ثم ثرثرية إلى وجوب تعلمه بأنه لا يحصل العلم بالمعجز إلا به، ضعيف بل فاسد؛ لأن أعظم معجزات رسولنا عليه الصلاة والسلام هي القرآن العظيم، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلقه، تزييل من حكيم حميد. ثم إن العلم بأنه معجز لا يتوقف على علم السحر أصلاً، ثم من المعلوم بالضرورة أن الصحابة والتابعين وأنئمة المسلمين وعامتهم، كانوا يعلمون المعجز، ويفرقون بينه وبين غيره، ولم يكونوا يعلمون السحر، ولا تعلموه ولا علموه، والله أعلم.

ثم قد ذكر أبو عبد الله الرازقي، أن أنواع السحر ثمانية: (الأول): سحر الكلدانين والكشданين، الذين كانوا يعبدون الكواكب السبعة المتحيزة، وهي السيارة، وكانوا يعتقدون أنها مدبرة العالم، وأنها تأتي بالخير والشر، وهم الذين بعث الله إليهم إبراهيم الخليل عليه السلام، مبطلاً لمقالتهم ورداً لمنزههم. وقد استقصى في «كتاب السر المكتوم»، في مخاطبة الشمس والنجوم» المنسوب إليه، فيما ذكره القاضي ابن خلkan وغيره، ويقال: إنه تاب منه، وقيل: بل صنفه على وجه إظهار الفضيلة، لا على سبيل الاعتقاد. وهذا هو المظنون به، إلا أنه ذكر فيه طرائقهم في مخاطبة كل من هذه الكواكب السبعة، وكيفية ما يفعلون وما يلبسوه، وما يتنسكون به.

(١) تقدم قبل قليل، وأنه خبر باطل.

(٢) هو من كلام الفخر الرازقي. وهذا الحديث ليس في الصحيح وإنما رواه أصحاب السنن، راجع جامع الأصول ٦٥ / ٥ ٣٠٧٥ وهو حديث جيد له شواهد. والذي في الصحيح هو ما أخرجه مسلم ٢٢٣٠ عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ قال: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة».

(٣) أخرجه النسائي ١١٢ / ٧ وفدي «الكبيري» ٣٠٧ / ٢ من حديث أبي هريرة، وإسناده ضعيف. فيه عباد بن ميسرة المقري ضعفه أحد ويعني، وقال يعني في رواية: ليس به يأس، ولئنه أبو داود. وهو منقطع أيضاً الحسن لم يسمع من أبي هريرة، لذا قال النهي في «الميزان» ٣٧٨ / ٢: لا يصح هذا الحديث للبن عباد وانقطاعه.

قال: (والنوع الثاني): سحر أصحاب الأوهام والآمنات القوية، ثم استدل على أن الوهم له تأثير، بأن الإنسان يمكنه أن يمشي على الجسر الموضوع على وجه الأرض، ولا يمكنه المشي عليه إذا كان ممدوداً على نهر أو نحوه. قال: وكما أجمع الأطباء على نهي المَزْعُوف عن النظر إلى الأشياء الحمر، والمتصروع إلى الأشياء القوية اللمعان أو الدوران، وما ذلك إلا لأن التفوس خلقت مطية للأوهام. قال: وقد اتفق العقلاء على أن الإصابة بالعين حق. قوله<sup>(١)</sup> أن يستدل على ذلك بما ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال:

[٥٣٥] «العين حق، ولو كان شيء سابت القدر لسبقت العين»<sup>(٢)</sup>. قال: فإذا عرفت هذا، فنقول: النفس التي تفعل هذه الأفعال قد تكون قوية جداً، فستغنى في هذه الأفعال عن الاستعانة بالآلات والأدوات، وقد تكون ضعيفة فتحتاج إلى الاستعانة بهذه الآلات. وتحقيقه أن النفس إذا كانت مستعملة على البدن شديدة الانجداب إلى عالم السماوات، صارت كأنها روح من الأرواح السماوية، فكانت قوية على التأثير في مواد هذا العالم. وإذا كانت ضعيفة شديدة التعلق بهذه اللذات البدنية، فحيثند لا يكون لها تأثير البتة إلا في هذا البدن. ثم أرشد إلى مداواة هذا الداء بتقليل الغذاء، والانقطاع عن الناس والرياه. قلت: وهذا الذي يشير إليه هو التصرف بالحال، وهو على قسمين: تارة تكون حالاً صحيحة شرعية يتصرف بها فيما أمر الله ورسوله ﷺ، ويترك ما نهى الله عنه ورسوله ﷺ، وهذه الأحوال مواهب من الله تعالى وكرامات للصالحين من هذه الأمة، ولا يُسمى هذا سحراً في الشرع. وتارة: تكون الحال فاسدة لا يمتثل صاحبها ما أمر الله ورسوله ﷺ، ولا يتصرف بها في ذلك. فهذه حال الأشياء المخالفين للشريعة، ولا يدل إعطاء الله إياهم هذه الأحوال على محبته لهم، كما أن التجال لعن الله له من الخوارق للعادات ما دلت عليه الأحاديث الكثيرة، مع أنه مننوم شرعاً لعن الله. وكذلك من شابهه من مخالفي الشريعة المحمدية، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، وبسط هذا يطول جداً، وليس هذا موضعه.

قال: (والنوع الثالث من السحر): الاستعانة بالأرواح الأرضية، وهم الجن، خلافاً للفلاسفة والمعزلة. وهم على قسمين: مؤمنون، وكفار وهم الشياطين، قال: واتصال النفوس الناطقة بها أسهل من اتصالها بالأرواح السماوية، لما بينهما من المناسبة والقرب، ثم إن أصحاب الصنعة وأرباب التجربة شاهدوا أن الاتصال بهذه الأرواح الأرضية يحصل بأعمال سهلة قليلة من الرقى والدخن والتجريد. وهذا النوع هو المسمى بالعزم وعمل التسخير.

قال: (النوع الرابع من السحر): التخيلات، والأخذ بالعيون والشعبدة، وبناء على أن البصر قد يخطئ ويشغل بالشيء المعين دون غيره، لا ترى ذا الشعبدة الحاذق يُظهر عمل شيء يذهب أذهان الناظرين به، ويأخذ عيونهم إليه، حتى إذا استغرقهم الشغل بذلك الشيء بالتحقيق ونحوه، عمل شيئاً آخر عملاً بسرعة شديدة، وحيثند يظهر لهم شيء آخر غير ما انتظروه، فيتعجبون منه جداً، ولو أنه سكت ولم يتكلم بما يصرف الخواطر إلى ضد ما يريد أن يعمله، ولم تتحرك النفوس والأوهام إلى غير ما يريد إخراجه، لفظن الناظرون لكل ما يفعله. قال: وكلما كانت الأحوال التي تفيد حسن البصر نوعاً من أنواع الخلل أشد، كان

(١) يعود الفضير على الفخر الرازي.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ٢١٨٨ والترمذى ٢٠٦٢ وأبن حبان ٦١٠٧ والبيهقي ٣٥١/٩.

العمل أحسن، مثل أن يجلس المشعوذ في موضع مضيء جداً، أو مظلم، فلا تتفق القوة الناظرة على أحوالها بكلالها، والحالة هذه.

(قلت): وقد قال بعض المفسرين: إن سحر السحرة بين يدي فرعون إنما كان من باب الشعنة، ولهذا قال تعالى: **فَلَمَّا أَتَوْا سَحَرُوكُمْ أَعْيَنْتُ الْأَنْسَى وَأَسْتَهِنُوكُمْ رَبِيعًا وَبِسُّرِّ عَظِيمٍ** [الأعراف: ١١٦]، وقال تعالى: **بِغَيْلٍ إِلَيْهِ مِنْ سِرِّهِمْ لَمْ تَنْتَعِنْ** [طه: ٦٦] قالوا: ولم تكن تسعى في نفس الأمر. والله أعلم.

(النوع الخامس من السحر): الأعمال العجيبة التي تظهر من تركيب آلات مرتكبة على النسب الهندسية، كفارس على فرس في يده بوق، كلما مضت ساعة من النهار ضرب بالبوق، من غير أن يمسه أحد. ومنها الصور التي تصورها الروم والهنود، حتى لا يفرق الناظر بينها وبين الإنسان، حتى يصوروها ضاحكة وبكية. إلى أن قال: فهذه الوجوه من لطيف أمور المخايل، قال: وكان سحر سحرة فرعون من هذا القبيل. (قلت): يعني ما قاله بعض المفسرين: إنهم عمدوا إلى تلك الحال والعصبي، فخشواها زيفاً فصارت تتلوى بسبب ما فيها من ذلك الزيف، فيدخل إلى الرائي أنها تسعى باختيارها. قال الرازي: ومن هذا الباب تركيب صندوق الساعات، ويندرج في هذا الباب علم حجر الأفقال بالألات الخفيفة. قال: وهذا في الحقيقة لا ينبغي أن يعذ من باب السحر، لأن لها أسباباً معلومة يقينية، من اطلع عليها قدر عليها. (قلت): ومن هذا القبيل جيل النصارى على عامتهم، بما يروونهم إياه من الأنوار، قضية قمامدة الكنيسة التي لهم ببلد المقدس، وما يحتالون به من إدخال النار خفية إلى الكنيسة، وإشعال ذلك القنديل بصنعة لطيفة تروج على العوام منهم. وأما الخواص فهم معترفون بذلك، ولكن يتأولون أنهم يجمعون شمل أصحابهم على دينهم، فيرون ذلك سائغاً لهم. وفيه شبهة للجهلة الأغياء من متبعدي الكرامية<sup>(١)</sup> الذين يرون جواز وضع الأحاديث في الترغيب والترهيب فيدخلون في عداد من قال رسول الله ﷺ فيهم:

[٥٣٦] «من كذب على متعمداً، فليتبوه مقعده من النار»<sup>(٢)</sup>.

[٥٣٧] وقوله: «حدثنا عنى ولا تكذبوا على فإنه من يكذب على متعمداً فليتبواً مقعده من النار»<sup>(٣)</sup>.

[٥٣٨] وقوله: «حدثوا عنى ولا تكذبوا على فإنه من يكذب على يلج النار»<sup>(٤)</sup>. ثم ذكر هنا حكاية عن بعض الرهبان، وهو أنه سمع صوت طائر حزين الصوت ضعيف الحركة، فإذا سمعته الطيور ترق له، فتدبر نثلي في وكره من ثمر الزيتون، ليبلغ به، فعمد هذا الراهب إلى صنعة طائر على شكله، وتوصل إلى أن جعله أجوف، فإذا دخلته الريح يسمع منه صوت كصوت ذلك الطائر، وانقطع في صومعة ابنتهما، وزعم أنها على قبر بعض صالحهم، وعلق ذلك الطائر في مكان منها، فإذا كان زمان الزيتون فتح باباً من ناحية، فيدخل الريح إلى داخل هذه الصورة، فيشتم صوتها كذلك الطائر في شكله أيضاً، فتأتي الطيور فتحمل من الزيتون شيئاً كثيراً، فلا ترى النصارى إلا ذلك الزيتون في هذه الصومعة، ولا يدركون ما سببه؟ ففتنهم بذلك، وأوهم أن هذا من كرامات صاحب هذا القبر، عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيمة.

(١) أتباع محمد بن كرام السجستانى. جاء في الميزان ٨١٠٣: ساقط الحديث على بدعته. قال ابن حبان: جعل ابن كرام الإمام قوله بلا معرفة. قال الذهبى: ومن بدع الكرامية أنهم يقولون: إن الله جسم لا كال أجسام.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ٢ وأحد ٩٨/٣ وابن حبان ٣١ من حديث أنس.

(٣) صحيح. أخرجه أحاد ٣٩/٣ - ٥٦ بإسناد على شرطهما.

(٤) صحيح. أخرجه البخارى ١٠٦ ومسلم (١) والترمذى ٢٦٦٠ من حديث علي دون قوله «حدثوا عنى».

قال الرازي: (النوع السادس من السحر): الاستعانة بخواصن الأدوية - يعني في الأطعمة والدهانات - قال: واعلم أنه لا سبيل إلى إنكار الخواص، فإنتأثير المغناطيس مشاهد. (قلت): يدخل في هذا القبيل كثير من يدعى الفقر ويتحيل على جهله الناس بهذه الخواص، مدعياً أنها أحوال له، من مخالطة النيران، ومسك العيال إلى غير ذلك من المحالات.

قال: (النوع السابع من السحر): تعليق القلب، وهو أن يدعى الساحر أنه عرف الاسم الأعظم، وأن الجن يطمعونه وينقادون له في أكثر الأمور، فإذا اتفق أن يكون السامع لذلك ضعيف العقل قليل التمييز، اعتقاد أنه حق، وتعلق قلبه بذلك وحصل في نفسه نوع من الرُّهاب والمخاوف، فإذا ما حصل الخوف ضعفت القوى الحساسة، فحيثما يتقدَّم الساحر أن يفعل ما يشاء. (قلت): هذا النمط يقال له الشَّبَّالُ. وإنما يروج على ضعفاء العقول منبني آدم. وفي علم الفِرَاسَةِ ما يُرشِّدُ إلى معرفة كامل العقل من ناقصه، فإذا كان المُتَشَبِّل حاذقاً في علم الفِرَاسَةِ عَرِفَ من ينقاد له من الناس من غيره.

قال: (النوع الثامن من السحر): السعي بالنميمة والتضليل من وجوه خفيفة لطيفة، وذلك شائع في الناس. (قلت): النميمة على قسمين، تارة تكون على وجه التحرير بين الناس وتفرق قلوب المؤمنين، فهذا حرام متفق عليه، فأما إن كانت على وجه الإصلاح بين الناس واتفاق المسلمين، كما جاء في الحديث:

[٥٣٩] «ليس بالكذاب من يئِمْ خيراً»<sup>(١)</sup>. أو يكون على وجه التخديل والتفرقة بين جموع الكفرة، فهذا أمر مطلوب كما جاء في الحديث:

[٥٤٠] «الحرب خُذْعَة»<sup>(٢)</sup>. وكما فعل ثعيم بن مسعود في تفرقة بين كلمة الأحزاب بينبني قريظة، جاء إلى هؤلاء فثمى إليهم عن هؤلاء كلاماً، ونقل من هؤلاء إلى أولئك شيئاً آخر، ثم لام بين ذلك، فتناكرت الفوس وافتقرت. وإنما يحدو على مثل هذا الذلة ذو البصيرة النافذة والله المستعان.

ثم قال الرازي: فهذه جملة الكلام في أقسام السحر وشرح أنواعه وأصنافه. (قلت): وإنما أدخل كثيراً من هذه الأنواع المذكورة في فن السحر، للطافة مداركها؛ لأن السحر في اللغة عبارة عمَّا لطف وخفي سبيه.

[٥٤١] لهذا جاء في الحديث: «إن من البيان لسحراً»<sup>(٣)</sup>. وسمي السُّحُورُ لكونه يقع خفياً آخر الليل. والسُّخْرُ: الرثة، وهي محل الغذاء، وسميت بذلك لخفايتها ولطف مغاربها إلى أجزاء البدن وغضونه، كما قال أبو جهل يوم بدر لعنة: انفع سخرك. أي انفتحت رته من الخوف.

[٥٤٢] وقالت عائشة رضي الله عنها: توفى رسول الله ﷺ بين سخري وئخري<sup>(٤)</sup>. وقال تعالى: «سَحَّرُوكُمْ أَغْيَثْ». [الأعراف: ١١٦] أي أحفوا عنهم عملهم، والله تبارك وتعالى أعلم.

وقال أبو عبد الله القرطبي: وعندنا أن السحر حق، ولو حقيقة يخلق الله عنده ما يشاء، خلافاً للمعتزلة وأبي إسحاق الإسفرايني من الشافعية حيث قالوا: إنه تمويه وتخيل. قال: ومن السحر ما يكون بخفة اليد

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٢٦٩٢ ومسلم ٤٩٢٠ وأبو داود ٢٦٥٠ والترمذني ١٩٣٨ وأحمد ٤٠٣ / ٦ وابن حبان ٥٧٣٣.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٣٠٣٠ ومسلم ١٧٣٩ وأبو داود ٢٦٣٦ والترمذني ١٦٧٥ وأحمد ٢٩٧ / ٣ وابن حبان ٤٧٦٣.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٥٧٦٧ وأبو داود ٥٠٠٧ والترمذني ٢٠٢٨ وأحمد ٥٩ / ٢ وابن حبان ٥٧٩٥.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٣١٠٠ وابن حبان ٦٦١٦.

كالشعودة، والشيعي: البريد، لخفة سيره. قال ابن فارس: وليست هذه الكلمة من كلام أهل البداءة. قال القرطبي: ومنه ما يكون كلاماً يحفظ ورثة من أسماء الله تعالى، وقد يكون من عهود الشياطين، ويكون أدوية وأدلة وغير ذلك. قال: قوله عليه السلام: «إن من البيان لسحراً» يتحمل أن يكون مدحأ، كما تقول طائفة، ويتحمل أن يكون ذمأ للبلاغة، قال: وهذا أصح. قال: لأنها تصوّب الباطل حين يُوهم السامع أنه حق؛ كما قال عليه الصلاة والسلام:

[٤٣] «فَلِمَلْعُ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونُ الْحَنْ بَحْجَتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ . . . . .»<sup>(١)</sup> الحديث.

(فصل) وقد ذكر الوزير أبو المظفر يعني بن محمد بن هبيرة رحمة الله في كتابه (الإشراف على مذاهب الأشراف) باباً في السحر فقال: أجمعوا على أن السحر له حقيقة، إلا أبي حنيفة، فإنه قال: لا حقيقة له عنده. واختلفوا فيما يتعلّم السحر ويستعمله، فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد: يكفر بذلك. ومن أصحاب أبي حنيفة من قال: إن تعلّمه ليتقىء أو ليجتنبه فلا يكفر، ومن تعلّمه معتقداً جوازه، أو أنه يتقدّم كفر. وكذا من اعتقد أن الشياطين تفعل له ما يشاء فهو كافر. وقال الشافعي رحمة الله: إذا تعلّم السحر قلنا له: صرف لنا سحرك. فإن وصف ما يوجب الكفر مثل ما اعتقد أهل بابل من التقرب إلى الكواكب السبعة، وأنها تفعل ما يلائم منها، فهو كافر. وإن كان لا يوجب الكفر فإن اعتقاده فهو كافر. قال ابن هبيرة: وهل يقتل بمجرد فعله واستعماله؟ فقال مالك وأحمد: نعم. وقال الشافعي وأبو حنيفة: لا. فاما إن قتلت بسحره إنساناً فإنه يقتل عند مالك والشافعي وأحمد. وقال أبو حنيفة: لا يقتل حتى يتكرر منه ذلك، أو يُبَرَّ بذلك في حق شخص معين. وإذا قُتِلَ فإنه يُقتل حداً عندهم إلا الشافعي، فإنه قال: يقتل - والحالات هذه - قصاصاً. قال: وهل إذا قات الساحر تُقتل توبيته؟ فقال مالك وأبو حنيفة وأحمد: في المشهور عنهم: لا تُقتل. وقال الشافعي وأحمد في الرواية الأخرى: تُقتل. وأما ساحر أهل الكتاب فعند أبي حنيفة أنه يقتل كما يُقتل الساحر المسلم، وقال مالك وأحمد والشافعي: لا يقتل. يعني لقصة لبيد بن الأعصم. واختلفوا في المسلمة الساحرة، فعند أبي حنيفة أنها لا تُقتل، ولكن تُحبس. وقال الثلاثة: حكمها حكم الرجل، والله أعلم.

وقال أبو بكر الخلال: أخبرنا أبو بكر المرزوقي، قال: قرأ على أبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - عمر بن هارون، أخبرنا يونس، عن الزهرى، قال: يُقتل ساحر المسلمين ولا يُقتل ساحر المشركين، لأن رسول الله ﷺ سحرته امرأة من اليهود فلم يقتلها<sup>(٢)</sup>. وقد نقل القرطبي عن مالك رحمة الله، أنه قال في الذئب يقتل إن قتل بسحره. وحكي ابن خويز مثداد عن مالك روایتين في الذئب إذا سحر، إحداهما: أنه يُستتاب، فإن أسلم، وإلا يُقتل. والثانية أنه يُقتل وإن أسلم. وأما الساحر المسلم فإن تضمّن سحره كفراً كفراً عند الأئمة الأربعه وغيرهم، لقوله تعالى: «وَمَا يَعْلَمُ أَنَّمَا يَعْقُلُ إِنَّمَا تَخْفَى فَتَكَذَّبُ». لكن قال مالك: إذا ظهر عليه لم تُقتل توبيته لأنه كالزنديق<sup>(٣)</sup>، فإن تاب قبل أن يُظهره عليه وجاءنا تائباً قبلناه ولم نقتله، فإن قُتل بسحره قُتل. قال الشافعي: فإن قال: لم تُعتمد القتل، فهو مخطئ تجب عليه الذمة.

(١) صحيح. هو بعض حديث أخرجه البخاري ٢٦٨٠ و مسلم ٧١٦٩ والترمذى ١٣٣٩ والنسائي ١٣٣ / ٨ وابن ماجه ٢٣١٧ عن أم سلمة مرفوعاً، وصدره. [إنما أنا مبشر...].

(٢) هذا مرسل، وسيأتي.

(٣) الزنديق: هو من يظهر الإسلام ويبطن الكفر. ومنه الإمام مالك رحمة الله أنه إذا أخذ قبل أن يتوب قتل من غير استابة، وهكذا حكم الباطنية فإنهم طائفة من الزنادقة.

(مسألة): وهل يسأل الساحر حلاً لسحره؟ فأجازه سعيد بن المسيب، فيما نقله عنه البخاري. وقال عامر الشعبي: لا بأس بالنشرة، وكره ذلك الحسن البصري.

[٤٤] وفي الصحيح عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله هل تنشرت؟ فقال: «أما الله فقد شفاني، وخشي أن أفتح على الناس شرآ»<sup>(١)</sup>. وحكي القرطبي عن وهب أنه قال: يُؤخذ سبع ورقات من سندي، فتدق بين حجرين، ثم تضرب بالماء، ويقرأ عليها آية الكرسي، ويشرب منها المسحور ثلاث حسوات، ثم يغسل بيقيه، فإنه يذهب ما به، وهو جيد للرجل الذي يؤخذ عن امرأته. (قلت): أفع ما يستعمل لإذهاب السحر ما أنزل الله على رسوله في إذهاب ذلك، وهو المعاذن.

[٤٥] وفي الحديث: «لم يتعوذ المتعوذون بمثلهما»<sup>(٢)</sup>. وكذلك قراءة آية الكرسي، فإنها مطردة للشياطين.

**﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَعْنَا وَقُولُوا أَنْظَرْنَا وَأَسْمَعْنَا وَلِلَّكَافِرِ عَذَابُ أَيْمَنٍ مَا يَوْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكُونَ أَنْ يُذَلَّ عَيْنَكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَيْكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾**

نهى الله تعالى عباده المؤمنين أن يتشبهوا بالكافرين في مقالهم وفعالهم، وذلك أن اليهود كانوا يعانون من الكلام ما فيه تورية لما يقصدونه من التنقض - عليهم لعائن الله - فإذا أرادوا أن يقولوا: اسمع لنا. يقولون: راعنا. ويورون بالزعرنة، كما قال تعالى: «فَمَنْ أَلْذِينَ هَادُوا يَحْرُفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِّنَا وَعَصِّنَا وَأَتَمْعَنَ عَيْنَ مُسَيْعَ وَرَعَنَا لِيَأْتِيَنَاهُمْ وَطَئَنَا فِي الْبَيْنَ وَلَوْ أَتَهُمْ قَالُوا سَمِّنَا وَأَطْعَنَا وَأَسْعَنَا وَأَقْلَمَنَا وَلَكِنْ أَعْلَمُهُمُ اللَّهُ يَكْفُرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُ إِلَّا قَبِيلًا»<sup>(٣)</sup> [النساء: ٤٦]، وكذلك جاءت الأحاديث بالإخبار عنهم، بأنهم كانوا إذا سلّموا إنما يقولون: السام عليكم. والسام هو: الموت. ولهذا أمرنا أن تردد عليهم بـ«وعليكم». وإنه يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فيما. والغرض: أن الله تعالى نهى المؤمنين عن مشابهة الكافرين قوله، فقال: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَعْنَا وَقُولُوا أَنْظَرْنَا وَأَسْمَعْنَا وَلِلَّكَافِرِ عَذَابُ أَيْمَنٍ مَا

[٤٦] وقال الإمام أحمد: أخبرنا أبو النضر، أخبرنا عبد الرحمن بن ثابت، أخبرنا حسان بن عطية، عن أبي منتب البجرشي، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف، حتى يعبد الله وحده لا شريك له. وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعلت الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم»<sup>(٤)</sup>.

[٤٧] وروى أبو داود، عن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، به: «من تشبه بقوم

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٣١٧٥ و٥٧٦٥ ومسلم ٢١٨٩ وأبي ماجه ٣٥٤٥ وأحمد ٦٣/٦ وابن حبان ٦٥٨٣ من حديث عائشة باتم منه.

(٢) يأتي في سورة الفلق إن شاء الله.

(٣) حسن. أخرجه أحمد ٥٠ و٩٢ والطحاوي في «المشكل» ٢٣١ وابن أبي شيبة ٣١٣/٥ وإسناده فيه لين لأجل عبد الرحمن، لكن للحديث شواهد تعضده.

فهو منهم<sup>(١)</sup>. ففيه دلالة على النهي الشديد والتهديد والوعيد، على التشبه بالكافر في أقوالهم، وأفعالهم، ولباسهم وأعيادهم، وعبادتهم وغير ذلك من أمرهم التي لم تشرع لنا ولم تقرر عليها. وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا أبي، أخبرنا نعيم بن حماد، أخبرنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا مسمر، عن معن وعون - أو أحدهما - أن رجلاً أتى عبد الله بن مسعود، فقال: اعهدْ إِلَيَّ. فقال: إذا سمعت الله يقول: **﴿إِنَّا نَعْلَمُ مَا تَنْهَا﴾** فازعها سمعك، فإنه خير يأمر به، أو شرٌّ ينهى عنه. وقال الأعمش، عن خيثمة، قال: ما تقرؤون في القرآن: **﴿إِنَّا نَعْلَمُ مَا تَنْهَا﴾** فإنه في التوراة: يا أيها المساكين. وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن سعيد بن جعير أو عكرمة، عن ابن عباس: **﴿رَأَيْنَا﴾**، أي: أرعنَا سمعك. وقال الضحاك: عن ابن عباس: **﴿إِنَّا نَعْلَمُ مَا تَنْهَا لَا تَقُولُوا رَأَيْنَا﴾**، قال: كانوا يقولون للنبي ﷺ: أرعنَا سمعك. وإنما رأعنا كقولك: عاطنا. وقال ابن أبي حاتم: روي عن أبي العالية، وأبي مالك، والربيع بن أنس، وعطاء العوفي، وقتادة نحو ذلك. وقال مجاهد: **﴿لَا تَقُولُوا رَأَيْنَا﴾**: لا تقولوا خلافاً. وفي رواية: لا تقولوا: اسمع منا ونسمع منك. وقال عطاء: **﴿لَا تَقُولُوا رَأَيْنَا﴾**: كانت لغة تقولها الأنصار، فنهى الله عنها. وقال الحسن: **﴿لَا تَقُولُوا رَأَيْنَا﴾**، قال: الراعن من القول السخري منه. نهاهم الله أن يسخروا من قول محمد ﷺ، وما يدعوه من الإسلام. وكذا روي عن ابن حجر رأي أنه قال مثله. وقال أبو صخر: **﴿لَا تَقُولُوا رَأَيْنَا وَقُولُوا أَنْظُرْنَا وَأَسْمَعْنَا﴾**، قال: كان رسول الله ﷺ، إذا أذبر، ناداه من كانت له حاجة من المؤمنين، فيقول: أرعنَا سمعك. فأعظم الله رسوله ﷺ أن يقال ذلك له. وقال النبي: كان رجل من اليهود من بني قينقاع، يدعى رفاعة بن زيد، يأتي النبي ﷺ فإذا لقيه فكلمه قال: أرعنَا سمعك واسمع غير مسمع. وكان المسلمون يحسبون أن الأنبياء كانت تُفخَّم بهذا، فكان ناس منهم يقولون: اسمع غير مسمع: غير صاغر. وهي كالتالي في سورة النساء. فتقدَّم الله إلى المؤمنين أن لا يقولوا: راعنا. وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، بنحو من هذا. قال ابن جرير: والصواب من القول في ذلك عندنا: أن الله نهى المؤمنين أن يقولوا لنبيه ﷺ راعنا. لأنها كلمة كرهها الله تعالى أن يقولها لنبيه ﷺ، نظير الذي ذكر عن النبي ﷺ أنه قال:

[٥٤٨] **«لَا تقولوا للعنب الْكَرْمُ ولكن قولوا: الْحَبَّةُ.** **وَلَا تقولوا: عَنْدِي ولكن قولوا: فتَائِي»**<sup>(٢)</sup>. وما أشبه ذلك. وقوله تعالى: **«مَا يَوْمُ الْآيَتِ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُذَرُّوا عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِيعَكُمْ»** <sup>(٣)</sup> بين تعالى بذلك شدة عداوة الكافرين من أهل الكتاب والمشركين، الذين حذر الله تعالى من مشابهتهم للمؤمنين، ليقطع الموعدة بينهم وبينهم. وبينه تعالى على ما أنتم به على المؤمنين من الشرع النام الكامل، الذي شرعه لنبيهم محمد ﷺ، حيث يقول تعالى: **«وَاللَّهُ يَنْهَا مِنْ تَعْصِيِّهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْمُظَبِّرِ»**.

**﴿مَا نَسَخَ مِنْ مَائِيَةٍ أَوْ نُسِّهَا ثُمَّ أَتَتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَنْتَمِ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَمَدِيرٌ﴾** <sup>(٤)</sup> آتَمَ

(١) حسن. أخرج أبو داود ٤٠٣١ بساند فيه لين لأجل عبد الرحمن بن ثابت، لكن توبع على التثن فله شاهد أخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٢/٥ والقضاعي ٣٩٠ عن طاووس مرسلًا وفي الباب أحديث.

(٢) صحيح. وهو متزع من حديثين الأول: أخرج مسلم ٢٢٤٨ ح ١٠ و ١٢ والبخاري في «الأدب المفرد» ٧٩٥ وابن حبان ٥٨٣١ من حديث علامة بن وايل عن أبيه. والثاني: أخرج مسلم ٢٢٤٩ من حديث أبي هريرة وباتي في سورة الكهف إن شاء الله.

**تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ** ﴿١٧﴾

قال ابن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: «مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ» : ما تبديل من آية. وقال ابن جرير، عن مجاهد: «مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ» ، أي ما نمحو من آية. وقال ابن أبي نجيح، عن مجاهد: «مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ» ، قال: ثبّت خطها وبدل حكمها. حدث به عن أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم. وقال ابن أبي حاتم: وروي عن أبي العالية، ومحمد بن كعب القرظي، نحو ذلك. وقال الضحاك: «مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ» : ما تبليغ. وقال عطاء: أما «مَا نَسَخَ» ، فما ثرثك من القرآن. وقال ابن أبي حاتم: يعني: ثرثك فلم يترث على محمد ﷺ . وقال السعدي: «مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ» نسخها: قبضها. قال ابن أبي حاتم: يعني قبضها ورفعها.

[٥٤٩] مثل قوله: «الشِّيخُ وَالشِّيخَةُ إِذَا زَيَّنَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةُ» .

[٥٥٠] قوله: «لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادِيَانَ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتَغَى لَهُمَا ثَالِثًا» . وقال ابن جرير: «مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ» : ما نقل من حُكْمٍ آيةٍ إلى غيره، فتبديله ونفيه، وذلك أن يُحَوَّلُ الحلال حراماً، والحرام حلالاً، والمباح محظوراً، والمحظور مباحاً. ولا يكون ذلك إلا في الأمر والنهي، والتحظر والإطلاق، والمنع والإباحة. فاما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ. وأصل النسخ من نسخ الكتاب، وهو نقله من نسخة إلى أخرى غيرها، فكذلك معنى نسخ الحكم إلى غيره، إنما هو تحويله ونقل عبارته إلى غيرها. وسواء نسخ حكمها أو خطها، إذ هي في كلتا حالتيها منسوخة. وأما علماء الأصول، فاختلقت عباراتهم في حد النسخ، والأمر في ذلك قريب، لأن معنى النسخ الشرعي معلوم عند العلماء، ولشخص بعضهم: أنه رفع الحكم بدليل شرعي متاخر. فاندرج في ذلك نسخ الأخف بالائلول وعكسه، والنسخ لا إلى بدل. وأما تفاصيل أحكام النسخ وذكر أنواعه وشروطه فبسيط في فنّ أصول الفقه.

[٥٥١] وقال الطبراني: أخبرنا أبو سنبل عبد الله بن عبد الرحمن بن واقد، أخبرنا أبي، أخبرنا العباس بن الفضل، عن سليمان بن أرقمن، عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه، قال: قرأ رجلان سورة أقرأهما رسول الله ﷺ ، فكانا يقرآن بها، فقاما ذات ليلة يُصلّيان، فلم يقدرا منها على حرف واحد، فأصبحا غاديين على رسول الله ﷺ ، فذكرا ذلك له، فقال رسول الله ﷺ : «إِنَّهَا مَا نَسَخَ وَأَنْسَى، فَأَلْهَوْا عَنْهَا». فكان الزهرى يقرؤها: «مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسَخَهَا»، بضم النون المخففة<sup>(١)</sup>. سليمان بن أرقمن ضعيف.

[٥٥٢] وقد روى أبو بكر بن الأتباري عن أبيه، عن نصر بن داود، عن أبي عبد الله، عن عبد الله بن صالح، عن الليث، عن يونس وعقيل، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، مثله مرفوعاً<sup>(٢)</sup>. ذكره القرطبي. قوله تعالى: «أَنْ نَسَخَهَا» فقرئ على وجهين: «نسأها» و«نسخها» فاما من قرأها: بفتح

(١) يأتي في سورة النور إن شاء الله تعالى.

(٢) يأتي في سورة التكاثر إن شاء الله تعالى.

(٣) ضعيف. أخرج الطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» ١١٥٩٢ من حديث ابن عمر وقال الهيثمي: فيه سليمان بن أرقمن متروك، وهو كما قال.

(٤) ضعيف. أبو أمامة بن سهل بن حنيف له رواية ولم يسمع من النبي ﷺ كما في التقريب. وفي الإسناد الله بن صالح روى مناكير كثيرة بسبب جار له كان يكتب له أحاديث ويضعها في بيت عبد الله بن صالح فيحدث بها. قال أبو حاتم الرازى وغيره، راجع الميزان. وتفسير القرطبي ٦٢ / ٦١٩).

النون والهمزة بعد السين - فمعناه: نُوَخْرَهَا . قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: «ما ننسخ من آية أو ننسأها» يقول: ما نبدل من آية أو نتركها لا نبدلها . وقال مجاهد عن أصحاب ابن مسعود: «أو ننسأها» ثبت خطها، ونبذ حكمها . وقال عبيد بن عمير، ومجاهد، وعطاء: «أو ننسأها» نُوَخْرَهَا ونُزِّجْنَهَا . وقال عطية العوفي: «أو ننسأها»: نُوَخْرَهَا فلا ننسخها . وقال النبي مثله أيضاً، وكذا الريبع بن أنس . وقال الضحاك: «ما ننسخ من آية أو ننسأها»: يعني الناسخ من المنسوخ . وقال أبو العالية: «ما ننسخ من آية أو ننسأها» أي نُوَخْرَهَا عندنا . وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا عبيد الله بن إسماعيل البغدادي، أخبرنا خلف، أخبرنا الحفاف، عن إسماعيل - يعني ابن مسلم - عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: خطبنا عمر رضي الله عنه، فقال: يقول الله عز وجل: «ما ننسخ من آية أو ننسأها» أي: نُوَخْرَهَا .

وأما على قراءة: «أَوْ نُسَأَهَا»، فقال عبد الرزاق، عن مغمر، عن قتادة في قوله: «ما ننسخ من آية أو نُسَأَهَا»، قال: كان الله عز وجل: يُنسِي نبيه ﷺ ما يشاء، وينسخ ما يشاء . وقال ابن جرير: أخبرنا سُوَارُّ بن عبد الله، أخبرنا خالد بن الحارث، أخبرنا عوف، عن الحسن أنه قال في قوله: «أَوْ نُسَأَهَا» قال: إن نبيكم ﷺ أقرَّ قرآنَ ثم نسيه . وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا أبي، أخبرنا ابن ثفيل، أخبرنا محمد بن الزبير الحرانى، عن الحجاج - يعني الجزارى - عن عكرمة، عن ابن عباس قال<sup>(١)</sup>: كان مما ينزل على النبي ﷺ، الوحي بالليل وينساه بالنهار، فأنزل الله عز وجل: «ما ننسخ من آية أو نُسَأَهَا تأتٍ بِعَذَابٍ مُّنْهَىٰ أَوْ مِثْلَهَا» . قال أبو حاتم: قال لي أبو جعفر بن نفیل: ليس هو الحجاج بن أرطاة، هو شيخ لنا جزارى . وقال عبيد بن عمير: «أَوْ نُسَأَهَا» نرفعها من عندكم . وقال ابن جرير: حدثني يعقوب بن إبراهيم، أخبرنا هشيم، عن يعلى بن عطاء، عن القاسم بن المسئب يقرأ: سمعت سعد بن أبي وقاص يقرأ: «ما ننسخ من آية أو نُسَأَهَا» قال: قلت له: فإن سعيد بن المسئب يقرأ: «أَوْ نُسَأَهَا» قال: فقال سعد: إن القرآن لم ينزل على المسئب ولا على آل المسئب، قال الله جل شأنه: «سُتُّرْتُكُ فَلَا تَنْتَهِي» [الأعلى: ٦]، «وَادْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيْتَ» [الكهف: ٢٤] . وكذا رواه عبد الرزاق، عن هشيم . وأخرجه الحاكم في مستدركه من حديث أبي حاتم الرازي، عن آدم، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، به . وقال: على شرط الشيفيين، ولم يخرجاه . قال ابن أبي حاتم: وروي عن محمد بن كعب، وقتادة، وعكرمة، نحو قول سعيد . وقال الإمام أحمد: أخبرنا يحيى بن سعيد، أخبرنا سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول، فلن أدعه لشيء . والله يقول: «ما ننسخ من آية أو نُسَأَهَا تأتٍ بِعَذَابٍ مُّنْهَىٰ أَوْ مِثْلَهَا» .

[٥٥٣] وقال البخاري: أخبرنا يحيى، أخبرنا سفيان، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال عمر: أقرؤنا أبى، وأقضانا على، وإن لندع من قول أبى، وذلك أن أبى يقول: لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ، وقد قال الله تعالى: «ما ننسخ من آية أو نُسَأَهَا»<sup>(٢)</sup>. قوله: «تأتٍ بِعَذَابٍ مُّنْهَىٰ أَوْ مِثْلَهَا»، أي في الحكم بالنسبة إلى مصلحة المكلفين، كما قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: «تأتٍ بِعَذَابٍ مُّنْهَىٰ»، يقول: خير لكم في المنفعة، وأرتفق بكم . وقال أبو العالية: «ما ننسخ من آية» فلا نعمل بها «أو

(١) أثر ابن عباس لا يصح عنه، حجاج بن تميم الجزار الواسطي ضعيف كما في التقريب . ومثل هذا الخير لا يثبت إلا برواية الثقات والله الموفق .

(٢) صحيح . أخرجه البخاري ٤٤٨١ و ٥٠٠٥ .


نسأها» أي تُرِجِّنها عندها، نأت بها أو نظيرها. وقال السدي: «نأت بختير منها أو مثليها»، يقول: نأت بخير من الذي نسخناه أو مثل الذي تركناه. وقال قادة: «نأت بختير منها أو مثليها»، يقول: آية فيها تخفيف، فيها رخصة، فيها أمر، فيها نهي، وقوله: «إِنَّمَا تَنْهَىٰ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَفْعٍ وَّقَدْرٍ» <sup>(١)</sup> إِنَّمَا تَنْهَىٰ أَكَّ اللَّهُ لَمْ يُكَوِّنْ  
وَالآتِينُ وَمَا لَحْكُمْ إِنْ دُونَ اللَّهِ بِرْلَوْ وَلَا تَنْهِيَرٌ <sup>(٢)</sup> يرشد تعالى بهذا إلى أنه المتصف في خلقه، بما يشاء، فله الخلق والأمر وهو المتصف، فكما يخلقهم كما يشاء، ويسعد من يشاء، ويشقي من يشاء، ويُصْحِّح من يشاء، ويُمْرِّض من يشاء، ويُوقِّف من يشاء، ويُخَذِّل من يشاء، كذلك يحكم في عباده بما يشاء، فيجعل ما يشاء، ويحرّم ما يشاء، ويبعث ما يشاء، وهو الذي يحكم ما يريد لا معقب لحكمه. ولا يسأل عما يفعل وهم يُسَأَّلون. ويختبر عباده وطاعتهم لرسله بالنسخ، فيأمر بالشيء لما فيه من المصلحة التي يعلمها تعالى، ثم ينهى عنه لما يعلمه تعالى. فالطاعة كل الطاعة في امتثال أمره واتباع رسle في تصديق ما أخبروا، وامتثال ما أمروا، وترك ما عنه زُجْرُوا وفي هذا المقام رُدّ عظيم وبيان بلغ، لغير اليهود وتزيف شبهتهم - لعنهم الله - في دعوى استحالة النسخ، إما عقلاً كما زعمه بعضهم جهلاً وكفراً، وإما نقاً كما تخرّصه آخرون منهم افتراه وإنكما. وقال الإمام أبو جعفر بن جرير رحمة الله: فتاوىيل الآية: ألم تعلم يا محمد، أن لي ملك السموات والأرض وسلطانهما دون غيري، أحكم فيما وفينا فيما بما أشاء، وأمر فيما وفيما فيما بما أشاء، وأنهى عما أشاء، وأنسخ وأبدل وأغير من أحكامي التي أحكم بها في عبادي ما أشاء إذا أشاء، وأقتـ فيهما ما أشاء. ثم قال: وهذا الخبر، وإن كان من الله تعالى خطاباً لنبيه ﷺ على وجه الخبر عن عظمته، فإنه منه جل ثناوه تكذيب لليهود، الذين أنكروا نسخ أحكام التوراة، وجحدوا نبوة عيسى ومحمد - عليهما الصلاة والسلام - لمجيئهما بما جاء به من عند الله، بتغيير ما غير الله من حكم التوراة. فأخبرهم الله أن له ملك السموات والأرض وسلطانهما، وأن الخلق أهل مملكته، وطاعته، وعليهم السمع والطاعة لأمره ونهيه، وأن له أمرـ بما يشاء، ونهـ بما يشاء، ونسـ بما يشاء، وإقرارـ بما يشاء، وإنشـ ما يشاء من إقرارـه وأمرـه ونهـيه.

(قلت): الذي يحمل اليهود على البحث في مسألة النسخ، إنما هو الكفر والعناد، فإنه ليس في العقل ما يدل على امتناع النسخ في أحكام الله تعالى، لأنـ يحكم ما يشاء، كما أنه يفعل ما يريد، مع أنه قد وقع ذلك في كتبـ المتقدمة وشائعـه الماضية، كما أحلـ لأدم تزوـيج بنتهـ من بنيـه، ثم حرمـ ذلك، وكما أباحـ لنوح بعد خروـجه من السفينة أكلـ جميعـ الحيوـانـاتـ، ثم نسـخـ جـلـ بعضـهاـ، وكانـ نكاحـ الأخـتينـ مباحـاً لإـسرـائيلـ وبنـيهـ، وقد حرمـ ذلكـ في شـريـعةـ التـورـاةـ وـماـ بـعـدـهاـ. وأـمـرـ إـبرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلامـ بـذـبـحـ ولـدـهـ، ثم نـسـخـهـ قـبـلـ الفـعـلـ، وأـمـرـ جـمـهـورـ بـنـيـ إـسـرـائـيلـ بـقـتـلـ مـنـ عـبـدـ العـجلـ مـنـهـ، ثـمـ رـأـعـهـ عـنـهـمـ القـتـلـ، كـبـلـ يـسـتأـصـلـهـمـ القـتـلـ. وأـشـيـاءـ كـثـيرـ يـطـولـ ذـكـرـهـ، وـهـمـ يـعـتـرـفـونـ بـذـكـرـهـ وـيـضـدـفـونـ عـنـهـ. وـمـاـ يـجـابـ بـهـ عـنـ هـذـهـ الـأـدـلـةـ بـأـجـوـيـةـ لـفـظـيـةـ، فـلـ تـصـرـفـ الدـلـالـةـ فـيـ الـمـعـنـىـ، إـذـ هـوـ الـمـقـصـودـ، وـكـمـاـ فـيـ كـتـبـهـ مشـهـورـاـ مـبـحـثـاـ بـمـحـمـدـ <sup>(٣)</sup> وـالـأـمـرـ بـاتـبـاعـهـ، فـإـنـهـ يـفـيدـ وـجـوبـ مـتابـعـتـهـ عـلـيـهـ الصـلاـةـ وـالـسـلامـ، وـأـنـ لـاـ يـقـبـلـ عـمـلـ إـلـاـ عـلـىـ شـرـيعـتـهـ. وـسـوـاهـ قـيـلـ: إـنـ الشـرـائـعـ الـمـتـقـدـمـةـ مـغـيـةـ إـلـىـ بـعـثـتـهـ عـلـيـهـ السـلامـ، فـلـاـ يـسـمـىـ ذـكـرـ نـسـخـاـ كـفـوـلـهـ: «مـَنـ أـتـيـواـ الـشـيـامـ إـلـىـ أـيـنـيـلـ» <sup>(٤)</sup> [الـبـقـرةـ: ١٨٧ـ]. وـقـيـلـ: إـنـهـ مـطـلـقـةـ، وـإـنـ شـرـيعـةـ مـحـمـدـ <sup>(٥)</sup> نـسـختـهاـ، فـعـلـيـ كـلـ تـقـدـيرـ فـوـجـوبـ مـتابـعـتـهـ مـتـعـنـ، لـأـنـ جـاءـ بـكـتـابـ وـهـوـ آخرـ الـكـتـبـ عـهـدـاـ بـالـلـهـ تـبارـكـ وـتـعـالـىـ. فـقـيـ هـذـهـ الـمـقـامـ بـيـنـ تـعـالـىـ جـواـزـ النـسـخـ، رـدـاـ عـلـىـ الـيـهـودـ عـلـيـهـمـ لـعـنـهـ اللـهـ، حـيـثـ قـالـ تـعـالـىـ: «إِنَّمـا تـنـهـىـ أـنـ اللـهـ عـلـىـ كـلـ شـفـعـ وـقـدـرـ» <sup>(٦)</sup> إـنـمـا تـنـهـىـ أـكـ اللـهـ لـمـ يـكـوـنـ  
وـالـأـتـيـعـ وـمـا لـحـكـمـ إـنـ دـوـنـ اللـهـ بـرـلـوـ وـلـاـ تـنـهـيـرـ <sup>(٧)</sup> فـكـمـاـ أـنـ لـهـ الـمـلـكـ بـلـاـ مـنـازـعـ، فـكـذـلـكـ لـهـ الـحـكـمـ بـمـا

يشاء، ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ وقرر في سورة آل عمران، التي نزل صدرها خطاباً مع أهل الكتاب وقع النسخ عند اليهود في قوله تعالى: ﴿كُلُّ الْطَّعَامِ كَانَ جَلَّ لِتَهْ إِشْرَكَهُ بِإِلَّا مَا حَرَمَ لِإِشْرَكَهُ بِإِلَّا مَا حَرَمَ لِتَهْ فَقَسَوْهُ﴾ [آل عمران: ٩٣]. . . الآية، كما سيأتي تفسيره، وال المسلمين كلهم متفقون على جواز النسخ في أحكام الله تعالى، لماله في ذلك من الحكمة البالغة، وكلهم قال بوقوعه، وقال أبو مسلم الأصبهاني المفسّر: لم يقع شيء من ذلك في القرآن. قوله هذا: ضعيف ومردود ومرذول، وقد تعسّف في الأجرمية عما وقع من النسخ، فمن ذلك فضيحة العدة باربعة أشهر وعشرين يوماً، لم يجب عن ذلك بكلام مقبول، وقضية تحويل القبلة إلى الكعبة عن بيت المقدس لم يجب بشيء. ومن ذلك نسخ مصاورة المسلم لعشرة من الكفرة إلى مصاورة الاثنين، ومن ذلك نسخ وجوب الصدقة قبل مناجاة الرسول ﷺ وغير ذلك، والله أعلم.

**﴿أَمْ رُتِيدُونَ أَنْ تَسْتَعْلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُيَّلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَتَبَدَّلِ الْكُفَّارُ إِلَّا هُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلُ﴾**

### سواءَ السَّبِيلِ



نهى الله تعالى المؤمنين في هذه الآية الكريمة، عن كثرة سؤال النبي ﷺ عن الأشياء قبل كونها، كما قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا لَا تَسْتَعْلُوا عَنِ الْأَشْيَاءِ إِنْ يَبْدُ لَكُمْ تَسْؤُمٌ فَإِذَا تَسْتَأْلُوا عَنْهَا جِئْنَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنَ بِذَلِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]، أي: وإن تسألكم عن تفصيلها بعد نزولها تبيّن لكم، ولا تسألوها عن الشيء قبل كونه، فلعله أن يحرّم من أجل تلك المسألة؛ ولهذا جاء في الصحيح:

[٥٥٤] إن أعظم المسلمين جرمًا من سأله عن شيء لم يحرّم، فحرّم من أجل مسألته<sup>(١)</sup>.

[٥٥٥] ولما سُئل رسول الله ﷺ عن الرجل يجد مع امرأته رجالًا، فإن تكلم بأمر عظيم، وإن سكت سكت على مثل ذلك، فنكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها، ثم أنزل الله حكم الملاعنة<sup>(٢)</sup>.

[٥٥٦] ولهذا ثبت في الصحيحين، من حديث المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال<sup>(٣)</sup>. وإضاعة المال.

[٥٥٧] وفي صحيح مسلم: «ذروني ما تركتم، فإئمّا هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم، واحتلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، وإن نهيتكم عن شيء فاجتنبوه». وهذا إنما قاله بعد ما أخبرهم أن الله كتب عليهم الحج. فقال رجل: أكمل عام يا رسول الله؟ فسكت عنه رسول الله ﷺ ثلاثة أيام. ثم قال عليه السلام: «لا، ولو قلت: نعم لوجئت، ولو وجئت لما استطعتم». ثم قال: «ذروني ما تركتم»<sup>(٤)</sup> الحديث.

[٥٥٨] وهكذا قال أنس بن مالك: نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء، فكان يعجبنا أن يأتي الرجل من أهل الباذية فيسأله ونحن نسمع<sup>(٥)</sup>.

[٥٥٩] وقال الحافظ أبو يعلى الموصلي في مسنده: أخبرنا أبو كريب، أخبرنا إسحاق بن سليمان، عن

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٧٢٨٩ ومسلم ٢٢٥٨ وأحمد ١٧٦ / ١ وابن حبان ١١٠.

(٢) يشير المصطفى إلى ما أخرجه البخاري ٥٢٥٩ ومسلم ١٤٩٢ وأحمد ٥ / ٤٣٦ - ٣٣٧، و يأتي في سورة التور إن شاء الله.

(٣) يأتي في سورة النساء آية: ٨٣.

(٤) صحيح. أخرجه مسلم ١٣٣٧ والنمساني ٥ / ١١٠ - ١١١ وأحمد ٢ / ٤٤٧ و ٤٥٧.

(٥) صحيح. أخرجه مسلم ١٢ والترمذني ٦١٩ والنمساني ٤ / ١٢١ - ١٢٢ وأحمد ٣ / ١٤٣ وأبو بعل ٣٣٣.

أبي سنان، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، قال: إن كان ليأتي على السنة، أريد أن أسأل رسول الله ﷺ عن الشيء، فأنهيت منه، وإن كانا لتنمني الأغرب<sup>(١)</sup>. وقال البزار: أخبرنا محمد بن العثني، أخبرنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: ما رأيت قوماً خيراً من أصحاب محمد ﷺ، ما سأله إلا عن الشيء عشرة مسألة، كلها في القرآن: «يَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْعَنْزِيْرِ وَالْمَتَنْبِيْرِ» [البقرة: ٢١٩] و «يَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْقَهْرِيْرِ الْمَوَارِيْرِ» [البقرة: ٢١٧] و «وَيَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْيَتَنْبِيْرِ» [البقرة: ٢٢٠]، يعني هذا وأشباهه.

وقوله تعالى: «أَمْ تُرِيدُونَكَ أَنْ تَسْأَلُوكُمْ كَمَا شِئْلَ مُؤْسَنَ مِنْ قَبْلِكُمْ»، أي: بل تريدون. أو هي على بابها في الاستفهام، وهو إنكار، وهو يعم المؤمنين والكافرين، فإنه عليه السلام رسول الله إلى الجميع، كما قال تعالى: «يَسْأَلُكُمْ أَهْلُ الْكِتَبَ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُؤْسَنَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا إِنَّا لَهُ جَهَرَةً فَلَا خَذَنَّهُمُ الْمُصْبَوَةَ يَظْلِمُهُمْ» [النساء: ١٥٣]، وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد، عن ابن عباس، قال: قال رافع بن حريماء أو وهب بن زيد: يا محمد، اتنا بكتاب ننزله علينا من السماء نقرفة، وتجز علينا أنهاراً نتبعك ونصدقك. فأنزل الله من قولهم: «أَمْ تُرِيدُونَكَ أَنْ تَسْأَلُوكُمْ كَمَا شِئْلَ مُؤْسَنَ مِنْ قَبْلِ وَمَنْ يَبْدَلِ الْكُفُرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ أَتَكِبِّلَ» [١٦١].

[٥٦٠] وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله تعالى: «أَمْ تُرِيدُونَكَ أَنْ تَسْأَلُوكُمْ كَمَا شِئْلَ مُؤْسَنَ مِنْ قَبْلِكُمْ»، قال: قال رجل: يا رسول الله، لو كانت كفاراتنا كفارات بني إسرائيل؟ فقال النبي ﷺ: «اللهم لا نبغيها - ثلاثاً - ما أعطاكم الله خير مما أعطى بني إسرائيل، كانت بني إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيبة وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها، فإن كفرها كانت له خزياناً في الدنيا، وإن لم يكفرها كانت له خزياناً في الآخرة، فما أعطاكم الله خير مما أعطى بني إسرائيل». قال: «وَمَنْ يَتَمَلَّ سَوْمَاً أَوْ يَظْلِمْ نَسْمَةً ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ يَجُودُ اللَّهُ عَفْوًا رَّحْمَيْهَا» [١١٠].

[٥٦١] وقال: «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما يبنهن».

[٥٦٢] وقال: «من هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه، وإن عملها كتبت سيئة واحدة. ومن هم بحسنة فلم يعلوها كتبت له حسنة واحدة، وإن عملها كتبت له عشر أمثالها، ولا يهلك على الله إلا هالك». فأنزل الله: «أَمْ تُرِيدُونَكَ أَنْ تَسْأَلُوكُمْ كَمَا شِئْلَ مُؤْسَنَ مِنْ قَبْلِكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

[٥٦٣] وقال مجاهد: «أَمْ تُرِيدُونَكَ أَنْ تَسْأَلُوكُمْ كَمَا شِئْلَ مُؤْسَنَ مِنْ قَبْلِكُمْ»، أن يريهم الله جهرة، قال: سألت قريش مهدأة<sup>(٣)</sup> أن يجعل لهم الصفا ذهباً. قال: «نعم! وهو لكم كالمائدة لبني إسرائيل». فأبوا ورجعوا<sup>(٤)</sup>. وعن السدي وقتادة نحو هذا، والله أعلم. والمراد أن الله ذم من سأل الرسول ﷺ عن شيء على وجه التمثيل والاقتراح، كما سألت بنو إسرائيل موسى عليه السلام تعتناً وتكنيناً وعندناً. قال الله تعالى: «وَمَنْ يَبْدَلِ الْكُفُرَ بِالْإِيمَانِ»، أي: ومن يشتري الكفر بالإيمان، «فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ أَتَكِبِّلَ»، أي: فقد خرج عن الطريق المستقيم إلى الجهل والضلال. وهكذا حال الذين عدلوا عن تصديق الأنبياء، واتبعهم والانقياد

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وله شواهد كثيرة.

(٢) ضعيف. أخرجه الطبرى ١٧٨٦ عن أبي العالية الرياحى مرسلًا وهو ضعيف لإرساله لكن قوله «الصلوات الخمس...» قوله «من هم بسيئة...». ورد في الصحاح. وسيأتي.

(٣) ضعيف. أخرجه الطبرى ١٧٨٣ و ١٧٨٤ عن مجاهد مرسلًا، وهذا ضعيف لإرساله. والله أعلم.

لهم، إلى مخالفتهم وتكذيبهم، والاقتراح عليهم بالأسئلة التي لا يحتاجون إليها، على وجه التعثّر والكفر. كما قال تعالى: «أَتَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا فِيمَا نَعْلَمُ اللَّهُ كَفُرًا وَلَحْوًا قَوْمَهُمْ دَارُ الْبَوَارِ [٧٨] جَهَنَّمْ يَصْلَوْهُمَا وَيُئْسِرُ الْقَرَارَ [٧٩]» [ابراهيم: ٢٨ - ٢٩]. وقال أبو العالية: يتبدل الشدة بالرخاء.

«وَدَكَيْرِيْتَ أَهْلَ الْكِتَبَ لَوْ يَرْدُوْتُكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسْكًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَأَغْفَلُوا وَأَضْفَغُوا حَقًّا يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَثْرِيْرَةٍ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ [١١٩] وَأَقْبَلُوا أَصْلَوَةً وَمَأْتُوا أَرْكَذَةً وَمَا نَلَوْمُوا لِأَنْفَسَكُرَ مِنْ خَيْرٍ يَمْدُودُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ [١٢٠]»

يحدّر تعالى عباده المؤمنين عن سلوك طرائق الكفار من أهل الكتاب، وينغلّمهم بعادتهم لهم في الباطن والظاهر، وما هم مشتملون عليه من الحسد للمؤمنين، مع علمهم بفضلهم وفضل نبيّهم. ويأمر عباده المؤمنين بالصفح والغفران والاحتمال، حتى يأتي أمر الله من النصر والفتح. ويأمرهم بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة. ويحثّهم على ذلك ويرغبهم فيه، كما قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان حبيبي بن أخطب وأبو ياسر بن أخطب من أشدّ يهود للعرب حسداً، إذ خصمهم الله برسوله ﷺ، وكانا جاهدين في رد الناس عن الإسلام ما استطاعا، فأنزل الله فيهما: «وَدَكَيْرِيْتَ أَهْلَ الْكِتَبَ لَوْ يَرْدُوْتُكُمْ». الآية. وقال عبد الرزاق، عن مغمر، عن الزهرى، في قوله تعالى: «وَدَكَيْرِيْتَ أَهْلَ الْكِتَبَ»، قال: هو كعب بن الأشرف. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه: أن كعب بن الأشرف اليهودي كان شاعراً، وكان يهجو النبي ﷺ وفيه أنزل الله: «وَدَكَيْرِيْتَ أَهْلَ الْكِتَبَ لَوْ يَرْدُوْتُكُمْ» إلى قوله: «فَأَغْفَلُوا وَأَضْفَغُوا». وقال الضحاك، عن ابن عباس: إن رسوله أمنياً يخبرهم بما في أيديهم من الكتب والرسل والأيات، ثم يصدق بذلك كله مثل تصديقهم، ولكنهم جحدوا ذلك كفراً وحسداً وبغياً، وكذلك قال الله تعالى: «كُفَّارًا حَسْكًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ» يقول: من بعد ما أضاء لهم الحق، لم يجهلوا منه شيئاً، ولكن الحسد حملهم على الجحود، فتزيّرهم وويّخّهم ولاهم أشد الملامة. وشَرَعَ لنبيه ﷺ وللمؤمنين ما هم عليه من التصديق والإيمان والإقرار بما أنزل عليهم، وما أنزل من قبلهم، بكرامته وثوابه الجليل ومعونته لهم. وقال الربيع بن أنس: «مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ» من قبل أنفسهم. وقال أبو العالية: «مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ»: من بعد ما تبيّن أن محمداً رسول الله يجذّونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل، فكفروا به حسداً وبغياً، إذ كان من غيرهم. وكذا قال قتادة والربيع بن أنس والسدي، وقوله: «فَأَغْفَلُوا وَأَضْفَغُوا حَقًّا يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَثْرِيْرَةٍ»، مثل قوله تعالى: «وَتَشْتَعَلُ مِنَ الْأَذْيَنِ أُوتُوا الْكِتَبَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذْكَرَ كَشِيرًا قَدْ نَسَرَهُ وَتَشَعَّلَ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأَمْوَارِ». قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، في قوله: «فَأَغْفَلُوا وَأَضْفَغُوا حَقًّا يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَثْرِيْرَةٍ»، نسخ ذلك قوله: «فَأَقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَبَدَئُوا مُهْرَبًا» [التوبه: ٥]، وقوله: «فَأَقْتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ»، إلى قوله: «وَقَاتَلُوا مُغَيْرَتِكُمْ» [التوبه: ٢٩]، فتشريح هذا عفوه عن المشركين. وكذا قال أبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، والسدي: إنها منسوخة بأية السيف، ويرشد إلى ذلك أيضاً قوله تعالى: «حَقًّا يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَثْرِيْرَةٍ».

[٥٦٤] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، أخبرنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، أخبرني

عروة بن الزبير: أن أسماء بن زيد أخبره، قال: كان رسول الله ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى. قال الله تعالى: **﴿فَاعْفُوا وَاصْفِحُوا حَقَّ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾** وكان رسول الله ﷺ، يتأنّى من العفو ما أمره الله به، حتى أذن الله فيهم بالقتل، فقتل الله به من قتل من صناديد قريش. وهذا إسناده صحيح، ولم أره في شيء من الكتب الستة<sup>(١)</sup>، ولكن له أصل في الصحيحين عن أسماء بن زيد رضي الله عنهما.

وقوله تعالى: **﴿وَأَقْبَسُوا الظُّلْمَةَ وَمَا نَلَوْا أَزْكَوْهُ وَمَا نَلَوْمَا لِأَنْفَسَكُمْ إِنْ خَيْرٌ مَّحْدُودٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾**، يحثهم تعالى على الاشتغال بما ينفعهم، وتعود عليهم عاقبته يوم القيمة، من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، حتى يمكن لهم الله النصر في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، **﴿وَيَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَغْدُرُهُمْ وَلَهُمُ الْكُنْسَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾**<sup>(٢)</sup> [٥٢]، ولهذا قال تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾**: يعني أنه تعالى لا يغفل عن عمل عامل، ولا يضيع لديه، سواء كان خيراً أو شراً، فإنه سيجازي كل عامل بعمله. وقال أبو جعفر بن جرير في قوله تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾**: هذا الخبر من الله للذين خاطبهم بهذه الآيات من المؤمنين، أنهم مهما فعلوا من خير أو شر، سرّاً وعلانية، فهو به بصير، لا يخفى عليه منه شيء، فيجزيهم بالإحسان خيراً، وبالإساءة مثلها. وهذا الكلام وإن كان قد خرج مخرج الخبر، فإن فيه وعداً ووعيدها وأمراً وزجرها. وذلك أنه أعلم القوم أنه بصير بجميع أعمالهم، ليجدوا في طاعته - إذ كان ذلك مذخوراً لهم عنده، حتى يثيبهم عليه، كما قال تعالى: **﴿وَمَا نَلَوْمَا لِأَنْفَسَكُمْ إِنْ خَيْرٌ مَّحْدُودٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾** - وليحذروا معصيته. قال: وأما قوله: **﴿بَصِيرٌ﴾** فإنه مبصر، صرف إلى بصير، كما صرف مطبع إلى بديع، ومؤلم إلى أليم، والله أعلم.

[٥٦٥] وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا أبو زُurga، أخبرنا ابن بكر، حدثني ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، قال: سمعت رسول الله ﷺ، وهو يقرأ هذه الآية: **﴿سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾**، يقول: **«بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ»**<sup>(٢)</sup>.

**﴿وَقَالُوا إِنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ فَلَمْ يَكُنُوا بِمَهْدَىٰ كُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِنَّ** ١١١ **﴿بَلْ مَنْ مَنَّ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَأَنَّهُ أَعْرَمُ عِنْ دَرِيٍّ وَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَرُونَ** ١١٢ **﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ الْأَنْصَارِيَّ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتَّلَوُنَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّ قَوْلَهُمْ فَالَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَافُوا فِيهِ بِحَتَّلَفُونَ** ١١٣

يبين تعالى اغترار اليهود والنصارى بما هم فيه، حيث أذاعت كل طائفة من اليهود والنصارى، أنه لن يدخل الجنة إلا من كان على ملتها، كما أخبر الله عنهم في سورة المائدah آنهم قالوا: **«عَنْ أَبْنَئِ اللَّهِ وَأَبْيَتُمْ»** [المائدة: ١٨]. فاكذبهم الله تعالى بما أخبرهم أنه معذبهم بذنبهم، ولو كانوا كما أذعوا لما كان الأمر كذلك، وكما تقدم من دعواهم أنه لن تمسهم النار إلا أياماً معدودة، ثم ينتقلون إلى الجنة. وردد عليهم تعالى في ذلك، وهكذا قال لهم في هذه الدعوى التي أذعواها بلا دليل ولا حجّة ولا بينة، فقال: **«تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ»**.

(١) صحيح. بل هو طرف حديث أخرجه البخاري ٤٥٦٦ بهذا الإسناد، وسيأتي في آل عمران.

(٢) في إسناده عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف الحديث وليس الرواى عنه أحد العبادلة.

وقال أبو العالية: أمانة تمنوها على الله بغير حق. وكذلك قال قتادة، والربيع بن أنس. ثم قال تعالى: «فَقُلْ»، أي يا محمد «هَاكُوا بِمَهْنَكُمْ». قال أبو العالية ومجاهد والسدوي والربيع بن أنس: حُجّتكم. وقال قتادة: يُبَشِّرُوكُمْ على ذلك. «إِن كُنْتُمْ مُكْفِرِينَ»، أي: فيما تذعنوه. ثم قال تعالى: «بَنَى مِنْ أَسْلَمْ وَجَهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ خَيْرٌ»، أي: من أخلص العمل لله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: «فَإِنْ تَحْمِلُوكُمْ فَقُلْ أَنْتُمْ تَهْيَئُونَ لِلَّهِ وَمَنْ أَتَبْعَنِي» [آل عمران: ٢٠]... الآية. وقال أبو العالية والربيع: «بَنَى مِنْ أَسْلَمْ وَجَهَهُ لِلَّهِ»، يقول: من أخلص الله. وقال سعيد بن جبير: «بَنَى مِنْ أَسْلَمْ»: أخلص «وَجَهَهُ»، قال دينه. «وَهُوَ خَيْرٌ»، أي: متبع في الرسول ﷺ. فإن للعمل المقبول شرطين، أحدهما: أن يكون خالصاً لله وحده، والآخر: أن يكون صواباً موافقاً للشريعة. فمتى كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل.

[٥٦٦] ولهذا قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرَنَا فَهُوَ رَدٌ»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم من حديث عائشة، عنه عليه الصلاة والسلام. فعمل الزهبان ومن شابههم - وإن فرض أنهم يخلصون فيه الله - فإنه لا يقبل منهم، حتى يكون ذلك متابعاً للرسول ﷺ، المعبوث إليهم وإلى الناس كافة، وفيهم وأمثالهم قال الله تعالى: «وَقَدِيمَنَا إِنَّمَا عَيْلُوا مِنْ عَمَلٍ فَعَجَلْنَاهُ بِكَاهَةٍ تَمْثُرُوا» [٢٣] [الفرقان: ٢٣]، وقال تعالى: «وَالَّذِينَ كَمَرُوا أَغْنَاهُمْ كُرْكِبَيْرِيَّةَ بَحْسَبَ الظَّمَانَ مَاهَ حَقَّ إِذَا جَاهَهُ لَزَرْ بَهْدَهُ شَيْنَاهَا» [النور: ٣٩]، وقال تعالى: «وُجُوهٌ يُوَمَّلُو خَيْشِمَةٌ عَالِمَةٌ نَاصِبَةٌ تَقْلِيلٌ نَارًا حَامِيَةٌ تَشْقَى مِنْ عَيْنَ مَانِيَةٍ» [٦] [الناشية: ٢ - ٥]. وروي عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، أنه تأول لها في الرهبان كما سيأتي. وأما إن كان العمل موافقاً للشريعة، في الصورة الظاهرة، ولكن لم يخلص عامله القصد لله تعالى، فهو أيضاً مردود على فاعله، وهذا حال المراثين والمنافقين، كما قال تعالى: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَيْرُهُمْ وَإِذَا قَاتَلُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَاتَلُوا كُلَّهُمْ وَإِنَّ النَّاسَ وَلَا يَذَكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا فِي لَا يَلِكَّا» [٤٢] [النساء: ٤٢]، وقال تعالى: «فَوَيْلٌ لِلْمُتَصَلِّيَنَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يَرَكُوبُونَ وَيَسْتَمْعُونَ الْمَاعُونَ» [٧] [الماعون: ٤ - ٧]، ولهذا قال تعالى: «فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلَيَسْمَلْ عَلَّاكَ صَلِيْلَهَا وَلَا يُشْرُكْ بِعِيَادَةِ لَهَا» [١١٠] [الكهف: ١١٠]. وقال في هذه الآية الكريمة: «بَنَى مِنْ أَسْلَمْ وَجَهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ خَيْرٌ»، قوله: «فَلَكَهُ أَجْرٌ عِنْدَ رَبِّهِ، وَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ»، ضميراً لهم تعالى على ذلك تحصيل الأجر، وأمنهم مما يخافونه من المحذور، فـ«لَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ» فيما يستقبلونه، «وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ» على ما مضى مما يتركونه، كما قال سعيد بن جبير: «وَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ» يعني في الآخرة، «وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ»، يعني لا يحزنون للموت.

وقوله تعالى: «وَقَاتَلَ الْيَهُودُ لَيْسَتِ الْأَصْنَارِيَّ عَلَى شَيْءٍ وَقَاتَلَ الْأَصْنَارِيَّ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتَّلَوُونَ الْكِتَبَ»، بين به تعالى تاقضهم وتباغضهم وتعاديهم وتعاندهم، كما قال محمد بن إسحاق:

[٥٦٧] حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: لما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله ﷺ، أتتهم أحباز يهود، فتنازعوا عند رسول الله ﷺ، فقال رافع بن حزئيل: ما أنتم على شيء. وكفر بعيسى وبالإنجيل. وقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود: ما أنتم على شيء، وتجحد نبوة موسى وكفر بالتوراة. فأنزَلَ الله تعالى في ذلك من قولهما: «وَقَاتَلَ الْيَهُودُ لَيْسَتِ الْأَصْنَارِيَّ عَلَى شَيْءٍ وَقَاتَلَ الْأَصْنَارِيَّ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتَّلَوُونَ الْكِتَبَ». قال: إن كلاماً يتلو في كتابه

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٧١٨ من حديث عائشة بهذا النحو وأخرجه البخاري ٢٦٩٧ وأبو داود ٤٦٠٦ وأبن ماجه ١٤ وأحد ٢٤٠ وأبن حبان ٢٦ بلفظ «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس عنه فهو رد».

تصديق ما كفر به أي يكفر اليهود بعيسى وعندهم التوراة فيها ما أخذ الله عليهم على لسان موسى بالتصديق بعيسى، وفي الانجيل ما جاء به عيسى بتصديق موسى، وما جاء من التوراة من عند الله وكل يكفر بما في يد صاحبه<sup>(١)</sup>. وقال مجاهد في تفسير هذه الآية: قد كانت أوائل اليهود والنصارى على شيء. وقال قتادة: «وقالت اليهود ليست الصَّرَى عَلَى شَيْءٍ»، قال: بلـى، قد كانت أوائل النصارى على شيء، ولكنهم ابتدعوا وتفرقوا. «وقالت الصَّرَى لِيَسْتَ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ» قال: بلـى، قد كانت أوائل اليهود على شيء، ولكنهم ابتدعوا وتفرقوا. وعنه رواية أخرى كقول أبي العالية والرابع بن أنس في تفسير هذه الآية: «وقالت اليهود ليست الصَّرَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لِيَسْتَ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ» هؤلاء أهل الكتاب الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ. وهذا القول يقتضي أن كلاماً من الطائفتين صدقت فيما رمت به الطائفة الأخرى، ولكن ظاهر سياق الآية يقتضي ذمهم فيما قالوه، مع علمهم بخلاف ذلك، ولهذا قال تعالى: «وَمَن يَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ»، أي: وهم يعلمون أن شريعة التوراة والإنجيل، كل منها قد كانت مشروعة في وقت، ولكنهم تجادلوا فيما بينهم عناداً وكفراً ومقابلة لل fasد بالفاسد، كما تقدم عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة في الرواية الأولى عنه في تفسيرها، والله أعلم. قوله: «كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قُرْيُومَ»، بين بهذا جهل اليهود والنصارى فيما تقابلوا به من القول، وهذا من باب الإيماء والإشارة. وقد اختلف فيمن غنى بقوله تعالى: «الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ»، فقال الرابع بن أنس وقتادة: «كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ»، قالا: وقالت النصارى مثل قول اليهود قبلهم. وقال ابن جرير: قلت لعطاء: من هؤلاء الذين لا يعلمون؟ قال: أمـمـ كانت قبل اليهود والنصارى وقبل التوراة والإنجيل. وقال السدي: «كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» فهم العرب، قالوا: ليس محمد على شيء. واختار أبو جعفر بن جرير أنها عامة تصلح للجميع، وليس ثم دليل قاطع يعين واحداً من هذه الأقوال، فالجمل على الجميع أولى، والله أعلم. قوله تعالى: «فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بِيَتْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا بِهِ يَعْتَلَمُونَ»، أي: إنه تعالى يجمع بينهم يوم المـعـاد، ويفصل بينهم بقضائه العـدـلـ، الذي لا يجـوزـ فيه ولا يظلمـ مـتقـالـ ذـرـةـ. وهذه الآية كقوله تعالى في سورة الحـجـ: «إِنَّ الَّذِينَ مَأْمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِرِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمُجْرُومُونَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بِيَتْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ» [الـحـجـ: ٢٧]، وكما قال تعالى: «فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ شَرْعًا

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ نَعَنَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَعَى فِي حَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْعُلُوهَا  
إِلَّا خَآيِفِرَتْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَزَرٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

اختلف المفسرون في المراد من الذين منعوا مساجد الله وسعوا في خرابها، على قولين، أحدهما: ما رواه العوفي في تفسيره، عن ابن عباس، في قوله: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ نَعَّمَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يَذْكُرَ فِيهَا أَسْمَهُ» قال: هم النصارى. وقال مجاهد: هم النصارى، كانوا يطربون في بيت المقدس الأذى، ويمنعون الناس أن يصلوا فيه. وقال عبد الرزاق: أخبرنا مغمر، عن قتادة، في قوله: «وَسَعَ فِي حَرَابِهَا»، قال: هو يختضر وأصحابه، خربت بيت المقدس، وأعانه على ذلك النصارى. وقال سعيد، عن قتادة، قال: أولئك أعداء الله النصارى، حملهم بغض اليهود على أن أعنوا بختضر البابلي المجوسي على تخريب بيت المقدس. وقال

(١) ضعيف. أخرجه الطبرى ١٨١٣ بهذا الإسناد، وفيه محمد بن أبي محمد، لا يُعرف قاله الذهبي في الميزان. وذكره الواحدى في «أسباب التزول» ٥٣ بدون إسناد ومن غير عزو لقائل. وهذا يدل على وهن الخبر والله أعلم.

السدي: كانوا ظاهروا بختنصر على خراب بيت المقدس، حتى خربه وأمر أن تطرح فيه الجيف، وإنما أعاده الروم على خرابه من أجل أن بنى إسرائيل قتلوا يحيى بن زكريا. وروي نحوه عن الحسن البصري.

[٥٦٨] (القول الثاني): ما رواه ابن حجرير: حدثني يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: «وَمَنْ أَظْلَمَ مِنْ مَنْ نَعَنَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَمَّى فِي حَرَابِهَا»، قال: هؤلاء المشركون حين حالوا بين رسول الله ﷺ يوم الحدبية، وبين أن يدخلوا مكة، حتى نحر هديه بذري طوى وهادهم، وقال لهم: «ما كان أحد يقصد عن هذا البيت، وقد كان الرجل يلقى قاتل أبيه وأخيه فلا يصدّه». فقالوا: لا يدخل علينا من قتل آباءنا يوم بدر وفيينا باقٍ. وفي قوله: «وَسَمَّى فِي حَرَابِهَا» قال: إذ قطعوا من يغمرها بذكره ويأتيها للحج والعمرة. وقال ابن أبي حاتم: ذكر عن سلمة قال: قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن قريشاً منعوا النبي ﷺ الصلاة عند الكعبة في المسجد الحرام، فأنزل الله: «وَمَنْ أَظْلَمَ مِنْ مَنْ نَعَنَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ». ثم اختار ابن حجرير القول الأول، واحتج بأن قريشاً لم تسع في خراب الكعبة، وأما الروم فسعوا في تخريب بيت المقدس. (قلت): الذي يظهر - والله أعلم - القول الثاني، كما قاله ابن زيد، وروي عن ابن عباس، لأن النصارى إذ منعت اليهود الصلاة في البيت المقدس، كان دينهم أقرب من دين اليهود، وكانت أقرب منهم، ولم يكن ذكر الله من اليهود مقبولاً إذ ذاك، لأنهم لم يأتوا من قبل على لسان داود وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وکانوا يعتقدون. وأيضاً فإنه تعالى لما وَجَهَ الْذِمَّ في حق اليهود والنصارى، شرّع في ذم المشركين الذين أخرجوا الرسول ﷺ وأصحابه من مكة، ومنعوه من الصلاة في المسجد الحرام، وأما اعتماده على أن قريشاً لم تسع في خراب الكعبة، فائي خراب أعظم مما فعلوا؟ أخرجوا عنها رسول الله ﷺ وأصحابه، واستحوذوا عليها بأصنامهم وأندادهم وشركهم، كما قال تعالى: «وَمَا لَهُمْ أَلَا يَعْذِبُهُمُ اللَّهُ وَقُمْ يَصْدُرُوكُمْ عَنِ الْمَسَاجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أُولَئِكَ إِذْ أُرْتَأُوكُمْ إِلَّا أَنْتُقُونُوكُمْ وَلَكُنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَتَّمَّنُونَ» [٢٤] (الأفال: ٢٤)، وقال تعالى: «مَا كَانَ لِلنَّاسِ أَنْ يَعْمَلُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَهْوَتِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُثُرِ أُولَئِكَ حَرَكَتْ أَغْنَاثَهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَلَدُوكُمْ إِنَّمَا يَتَّمَّ مَسَاجِدُ اللَّهِ مَنْ مَاءَتْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقامَ الصَّلَاةَ وَمَا أَنَّ الْزَّكُوْنَ وَلَرْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ فَسَوْ أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَمِّنِينَ» [١٧] (التوبه: ١٧-١٨)، وقال تعالى: «فَمُمُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدَّرُوكُمْ عَنِ الْمَسَاجِدِ الْحَرَامِ وَالَّذِي مَكَوْنُوا أَنْ يَتَّلَعَّجُوكُمْ وَلَوْلَا يَجَلُّ مَوْقِعُوكُمْ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَةٌ لَمْ تَتَلَعَّجْمُ أَنْ تَطْلُرُوكُمْ فَتُبَيِّنُوكُمْ مِنْهُمْ مَعْرُوفًا يَعْتِرُ عَلَيْهِ لَيَنْجُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَرَبَّلُوا عَذَابَنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» [٢٥] (الفتح: ٢٥)، فقال تعالى: «إِنَّمَا يَتَّمَّ مَسَاجِدُ اللَّهِ مَنْ مَاءَتْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقامَ الصَّلَاةَ وَمَا أَنَّ الْزَّكُوْنَ وَلَرْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ»، فإذا كان من هو كذلك مطروداً منها مصودداً عنها، فائي خراب لها أعظم من ذلك؟ وليس المراد من عمارتها زخرفتها وإقامة صورتها فقط، إنما عمارتها بذكر الله فيها وإقامة شرائعه فيها، ورفعها عن الدنس والشرك. وقوله تعالى: «أُولَئِكَ مَا كَانُوا أَنْ يَتَّلَعُّلُوا إِلَّا تَعَذَّبُوكُمْ»، هذا خبر معناه الطلب، أي: لا تُمْكِنُوا هؤلاء - إذا قدرتم عليهم - من دخولها، إلا تحت الهدنة والجزية.

[٥٦٩] ولهذا لما فتح رسول الله ﷺ مكة، أتَرَ من العام القابل في سنة تسع أن ينادي برحاب مئى: «الا لا يَخْجُنَ بعد العام مشرك، ولا يطوفن بالبيت عريان، ومن كان له أَجْلٌ فاجْلُه إلى مُدْتَه»<sup>(١)</sup>. وهذا كان تصديقاً وعملاً بقوله تعالى: «يَتَّبَعُهَا الَّذِينَ مَاءَنُوا إِلَيْهَا الْمُشْرِكُونَ بَحْسَ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسَاجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ

(١) متفق عليه. ويأتي في مطلع سورة براءة.

**هكذا** [التوبه: ٢٨]. . . الآية، وقال بعضهم: ما كان ينبغي لهم أن يدخلوا مساجد الله إلا خائفين على حال التهيب، وارتعد الفرائص من المؤمنين أن يبطشوا بهم فضلاً أن يستولوا عليها أو يمنعوا المؤمنين منها. والمعنى: ما كان الحق والواجب إلا ذلك لولا ظلم الكفارة وغيرهم. وقيل: إن هذا بشارة من الله للMuslimين أنه سيُظهرُهم على المسجد الحرام وعلى سائر المساجد، وأنه يُذل المشركين لهم حتى لا يدخل المسجد الحرام أحد منهم إلا خائفًا يخاف أن يؤخذ فيعاقب أو يقتل إن لم يسلم. وقد أتى الله هذا الوعد كما تقدم من منع المشركين من دخول المسجد الحرام، وأوصى رسول الله ﷺ، أن لا يبقى بجزيرة العرب دينان، وأن يجعل اليهود والنصارى منها، والله الحمد والمنة. وما ذاك إلا لتشريف أكثاف المسجد الحرام، وتطهير البقعة المباركة التي بعث الله فيها رسوله إلى الناس كافة، بشيراً ونذيراً، صلوات الله وسلامه عليه. وهذا هو الخزي لهم في الدنيا، لأن الجزاء من جنس العمل، فكما صدّوا المؤمنين عن المسجد الحرام، صدّوا عنه، وكما أجلوهم من مكة أجلوا عنها، «وَلَهُمْ فِي الْأَيْضَرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ» على ما انتهكوا من حرمة البيت، وامتهنه من نصب الأصنام حوله، والدعاء إلى غير الله عنده، والطوف به عرياناً، وغير ذلك من أفاعيلهم التي يكرهها الله ورسوله. وأما من فسّره ببيت المقدس، فقال كعب الأحبار: إن النصارى لما ظهروا على بيت المقدس خربوه، فلما بعث الله محمداً ﷺ أنزل عليه: «وَمَنْ أَغْلَمْنَا مِنْ مَنْ نَعَنَّ مَسْعِدَةَ اللَّهِ أَنْ يَذَّكَّرَ فِيهَا أَنْسُلُهُ وَسَلَنُهُ فِي حَرَابِهَا أَزْلَكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ» . . . الآية، فليس في الأرض نصراني يدخل بيت المقدس إلا خائفًا. وقال السدي: فليس في الأرض رومي يدخله اليوم إلا وهو خائف أن تضرّب عنقه، أو قد أخيف بأداء الجزية فهو يؤذيها. وقال قتادة: لا يدخلون المساجد إلا مسارقة.

(قلت): وهذا لا ينفي أن يكون داخلاً في معنى عموم الآية، فإن النصارى لما ظلموا ببيت المقدس، بامتهان الصخرة التي كانت تصلي إليها اليهود، عوقبوا شرعاً وقدراً بالذلة فيه، إلا في أحيان من الدهر امتهن بهم بيت المقدس. وكذلك اليهود لما عصوا الله فيه أيضاً أعظم من عصيان النصارى كانت عقوبتهم أعظم، والله أعلم. وفَسَرْ هؤلاء الخزي في الدنيا بخروج المهدى، عند السدي، وعكرمة، ووائل بن داود. وفسره قتادة بأداء الجزية عن يد وهم صاغرون. وال الصحيح أن الخزي في الدنيا أعم من ذلك كله. وقد ورد الحديث بالاستعاذه من خزي الدنيا وعداب الآخرة؛ كما قال الإمام أحمد:

[٥٧٠] أخبرنا الهيثم بن خارجة، أخبرنا محمد بن أيوب بن ميسرة بن حلبي، سمعت أبي يحدث عن بشر بن أرطاة، قال: كان رسول الله ﷺ يدعو: «اللهم أحسن عاقتنا في الأمور كلها، وأجرنا من خزي الدنيا وعداب الآخرة»<sup>(١)</sup>. وهذا حديث حسن، وليس هو في شيء من الكتب الستة، وليس لصحابته وهو بسر بن أرطاة - ويقال ابن أبي أرطاة - حديث سواه، وسوى حديث:

[٥٧١] لا تقطع الأيدي في الغزو<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود ٤٤٠٨ والترمذى ٩٤٩ والطبراني ١١٩٧ والحاكم ٣/٥٩١ وقال الهيثمى في «المجمع» ١٧٨/١٠: ورجال أحد، وأحد أسانيد الطبرانى ثقات اهـ. قلت: لا يتحقق بهذا الخبر لأجل بسر، لكن في الباب أحاديث.

(٢) ضعيف. أخرجه أبو داود ٤٤٠٨ والترمذى ١٤٥٠ والنمسانى ٨/٩١١ وابن عدي ٦/٢ من حديث بسر، وعلته بسر نفسه، فإنه مختلف في صحبته. وأسنده ابن عدي عن يحيى قوله: بسر هذا رجل سوء. وكذا أسنده ابن عبد البر في «الاستيعاب» ١/١٥٥ في ترجمة بسر وزاد: وقال ابن معين: لا تصح صحبته. قال ابن عبد البر: لأمور عظام ارتكبها في الإسلام فيما نقله أهل الأخبار وأهل الحديث، وأيضاً لذبحه ابنته عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، وما صغيران بين يدي أمها اهـ =

﴿وَلَهُ الْمَشِيرُّ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُولُوا فَتْمَ وَجْهَ اللَّهِ إِذَا كَانَ اللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ﴾ (١١٥)

وهذا - والله أعلم - فيه تسلية للرسول ﷺ وأصحابه، الذين أخرجوا من مكة، وفارقوا مسجدهم ومصاًلِّهم، وقد كان رسول الله ﷺ يصلي بمكة إلى بيت المقدس والكعبة بين يديه. فلما قدم المدينة وجَّهَ إلى بيت المقدس ستة عشر شهرًا، أو سبعة عشر شهرًا ثم صرفه الله إلى الكعبة بعد، ولهذا يقول تعالى: **﴿وَلَهُ الْمَشِيرُّ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُولُوا فَتْمَ وَجْهَ اللَّهِ﴾**.

[٥٧٢] قال أبو عبد القاسم بن سلام، في كتاب الناسخ والمنسوخ: حدثنا حجاج بن محمد، أخبرنا ابن جريج وعثمان بن عطاء، عن ابن عباس، قال: أول ما نسخ من القرآن فيما ذكر لنا - والله أعلم - شأن القبلة. قال الله تعالى: **﴿وَلَهُ الْمَشِيرُّ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُولُوا فَتْمَ وَجْهَ اللَّهِ﴾** فاستقبل رسول الله ﷺ، فصلَّى نحو بيت المقدس، وترَكَ البيت العتيق، ثم صرفه إلى البيت العتيق ونسختها. فقال: **﴿وَمِنْ حَيْثُ حَرَجْتُ فَوَلِّ وَجْهَكَ سُطْرَ الْسَّجِيدِ الْمَرْأَةُ وَحِينَ مَكَثْتُ فَوَلِّ وَجْهَكَ سُطْرَهُ﴾** [البقرة: ١٤٩] (١).

[٥٧٣] وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: كان أول ما نسخ من القرآن القبلة، وذلك أن رسول الله ﷺ لما هاجر إلى المدينة - وكان أهلها اليهود - أمره الله أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلها رسول الله ﷺ بضعة عشر شهرًا، وكان رسول الله ﷺ يحب قبة إبراهيم، وكان يدعو وينظر إلى السماء، فأنزل الله: **﴿فَقَدْ رَأَى تَقْلِبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾** إلى قوله: **﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ سُطْرَهُ﴾** [البقرة: ١٤٤] [١٤٩] فارتاتب من ذلك اليهود، وقالوا: **﴿مَا أَنْذَنَنَا فَلَيَلْبِسُ الْأَقْوَافَ كَانُوا عَلَيْهَا؟﴾** فأنزل الله: **﴿فَلَلَّهُ تَوَلَّوْهُ وَالْمَشِيرُّ وَالْمَغْرِبُ﴾** (٢) [البقرة: ١٤٢]، وقال: **﴿فَإِنَّمَا تُولُوا فَتْمَ وَجْهَ اللَّهِ﴾**. وقال عكرمة، عن ابن عباس: **﴿فَإِنَّمَا تُولُوا فَتْمَ وَجْهَ اللَّهِ﴾**، قال: قبلة الله أينما توجهت شرقاً أو غرباً. وقال مجاهد: **﴿فَإِنَّمَا تُولُوا فَتْمَ وَجْهَ اللَّهِ﴾**: حينما كنتم فلكم قبلة تستقبلونها: الكعبة. وقال ابن أبي حاتم بعد روایته الأثر المتقدم عن ابن عباس في نسخ القبلة، عن عطاء، عنه: وروي عن أبي العالية، والحسن، وعطاء الخراصاني، وعكرمة، وقادة، والستي، وزيدي بن أسلم، نحو ذلك. وقال ابن جرير: وقال آخرون: بل أنزل الله هذه الآية قبل أن يفرض التوجيه إلى الكعبة، وإنما أنزلها تعالى ليعلم نبيه ﷺ وأصحابه، أن لهم التوجيه بوجوههم للصلة حيث شاؤوا من نواحي المشرق والمغرب، لأنهم لا يوجهون وجوههم وجهاً من ذلك وناحية، إلا كان جل ثناؤه في ذلك الوجه وتلك الناحية، لأن له تعالى المشارق والمغارب، وأنه لا يخلو منه مكان، كما قال تعالى: **﴿وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَهْمَنٌ أَيْنَ مَا كَافَرُوا﴾** [المجادلة: ٧]، قالوا: ثم نسخ ذلك بالفرض الذي فرض عليهم التوجيه إلى المسجد الحرام. هكذا قال، وفي قوله: وأنه تعالى لا يخلو منه مكان، إن أراد علمه تعالى فصحيح، فإن علمه تعالى محيط بجميع المعلومات، وأما ذاته تعالى فلا تكون محصورة في شيء من خلقه، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً.

قال ابن جرير: وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ إذناً من الله أن يصلِّي المتطرع حيث توجه من شرق أو غرب، في مسيره في سفره، وفي حال المسافرة وشدة الخوف.

= وقال الترمذى عقب حديث غريب. وانظر «نصب الراية» /٣٤٤ فالحديث ضعيف بسبب بسر؛ وانظر «فتح القدير» لابن الهمام /٥٥٥ بشرحه.

(١) والحديث إسناده حسن، رجاله ثقات.

(٢) والحديث أخرجه الطبرى ١٨٣٥ و ٢١٦٥ بإسناد ضعيف لانقطاعه بين ابن أبي طلحة وابن عباس.

[٥٧٤] حديثنا أبو كريب، أخبرنا ابن إدريس، حدثنا عبد الملك - هو ابن أبي سليمان - عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، أنه كان يصلي حيث توجّهت به راحلته. ويدرك أن رسول الله ﷺ، كان يفعل ذلك، ويتأول هذه الآية: «فَإِنَّمَا تُؤْلِّوْ فَتْمَ وَجْهَ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>. ورواه مسلم والترمذى والنمسائى وابن أبي حاتم وابن مزدوىه، من طرق، عن عبد الملك بن أبي سليمان، به. وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر، وعامر بن ربيعة، من غير ذكر الآية.

[٥٧٥] وفي صحيح البخاري من حديث نافع، عن ابن عمر: أنه كان إذا سُئلَ عن صلاة الخوف وصفها. ثم قال: فإن كان خوف أشد من ذلك، صَلُّوا رجالاً قياماً على أقدامهم، وركبأنا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها. قال نافع: ولا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلا عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

(مسألة): ولم يُرُق الشافعى - في المشهور عنه - بين سفر المسافة وسفر العدو، فالجميع عنده يجوز التطوع فيه على الراحلة. وهو قول أبي حنيفة خلافاً لمالك وجماعة، واختار أبو يوسف وأبو سعيد الإصطخري التطوع على الدابة في المصر، وحکاه أبو يوسف، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، واختاره أبو جعفر الطبرى حتى للماشى أيضاً.

قال ابن جرير: وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية في قوم عَمَيْث عليهم القبلة، فلم يعرفوا شَطْرَها، فصلوا على أنحاء مختلفة، فقال الله تعالى: لي المشارق والمغارب، فَإِنْ وَلَيْتَمْ وجوهكم فهناك وجهي، وهو قبلتكم فعلمتم بذلك أن صلاتهم ماضية.

[٥٧٦] حديثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، أخبرنا أبو أحمد الزبيري، أخبرنا أبو الريحان السمان، عن عاصم بن عَبَيْد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، في ليلة سزاده مظلمة، فنزلنا منزلة، فجعل الرجل يأخذ الأحجار فيعمل مسجداً يصلى فيه، فلما أصبحنا إذ نحن قد صلينا إلى غير القبلة. فقلنا: يا رسول الله، لقد صلينا ليتنا هذه لغير القبلة؟ فأنزل الله تعالى: «وَلَلَّهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُؤْلِّوْ فَتْمَ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>... الآية<sup>(٤)</sup>. ثم رواه عن سفيان بن وكيع، عن

(١) صحيح. أخرجه مسلم ٧٠٠ ح ٣٣ والترمذى ٢٩٦١ والنمسائى ١ / ٢٤٤ وأحمد ٢٠ / ٢ وابن خزيمة ١٢٦٧ وأصله عند البخارى ١٠٩٦ ومسلم ٧٠٠ ح ٣٨ من حديث ابن عمر دون ذكر الآية.

(٢) صحيح. أخرجه البخارى ٤٥٣٥ ومالك ١ / ١٨٤ وابن خزيمة ١٣٦٦ والطحاوى ١ / ٣١٢ والبيهقي ٣ / ٢٥٦ مطلقاً وقد اختصره المصنف.

(٣) أخرجه الترمذى ٣٤٥ وابن ماجة ١٠٢٠ والطیالسی ١١٤٥ والدارقطنی ٢٧٢ / ١ والبیهقی ١١ / ٢ وأبو نعیم ١ / ١٧٩ والطبری ١٨٤٣ و ١٨٤٥ من حديث عامر بن ربيعة، واستناده ضعيف لضعف أشعث بن سعيد السمان وأعلمه الترمذى به. وقد توبع عند الطیالسی لكن مداركه على عاصم بن عبید الله وهو واو. وورد من حديث جابر أخرجه الدارقطنی ١ / ٢٧١ والحاکم ٢٠٦ / ٢ والبیهقی ٢ / ١٠ - ١٢ - ١١. وقال الحاکم: رواهه محتاج بهم غير محمد بن سالم فإنه لا أعرفه بعده ولا جرح، وتقىبه النھبی بقوله: هو أبو سهل واو اهـ. وتابعه عبد الملك العزرمي عند الرواحدی ٥٧ لكنه واو. وفيه وجادة وهي أذن أقسام تحمل الحديث. ورواه ابن مردویه كما ذكر المصنف من حديث ابن عباس، وفيه الكلبی محمد بن السائب ضعيف جداً. وورد نحوه عن عطاء مرسلاً أخرجه سعید بن منصور وابن المنذر كما في الدر ١ / ٢٠٥. وهذه الشواهد والطرق تتعضد بمجموعها وإن كان فيها ضعف كما قال ابن کثیر فيما سیأی، فالحديث حسن أو يقرب من الحسن، والله تعالى أعلم.

أبيه، عن أبي الريبع السمان، بنحوه. ورواه الترمذى، عن محمود بن غيلان، عن وكيع. وابن ماجه، عن يحيى بن حكيم، عن أبي داود، عن أبي الريبع السمان. ورواه ابن أبي حاتم، عن الحسن بن محمد بن الصباح، عن سعيد بن سليمان، عن أبي الريبع السمان - واسمها أشعث بن سعيد البصري - وهو ضعيف الحديث. وقال الترمذى: هذا حديث حسن، وليس إسناده بذلك، ولا نعرف إلا من حديث الأشعث السمان، وأشعث يُضعف في الحديث. قلت: وشيخ عاصم أيضًا ضعيف. قال البخارى: منكر الحديث. وقال ابن معين: ضعيف لا يحتاج به. وقال ابن حبان: متروك، والله أعلم.

[٥٧٧] وقد رُوى من طريق أخرى عن جابر. فقال الحافظ أبو بكر بن مزدويه في تفسير هذه الآية: أخبرنا إسماعيل بن علي بن إسماعيل، حدثنا الحسن بن علي بن شبيب، حدثني أحمد بن عبد الله بن الحسن، قال: وجدت في كتاب أبي: أخبرنا عبد الملك العزمي، عن عطاء، عن جابر، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيها، فأصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة، فقالت طائفة منا: قد عرفنا القبلة، وهي هنا قبل الشمال. فصلوا وخطوا خطوطاً، فلما أصبحوا وطلعت الشمس أصبحت تلك الخطوط لغير القبلة. فلما قفلنا من سفرنا سألنا النبي ﷺ فسكت، وأنزل الله تعالى: «وَلَئِنْ أَتَشْرِقُ وَلَئِنْ أَتَغْرِبُ فَأَتَيْنَا تَوْلِيَّا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ»<sup>(١)</sup> ثم رواه من حديث محمد بن عبيد الله العزمي، عن عطاء، عن جابر، به.

[٥٧٨] وقال الدارقطنى: قرئ على عبد الله بن عبد العزيز - وأنا أسمع - : حدثكم داود بن عمرو، حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن محمد بن سالم، عن عطاء، عن جابر، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مسيرة فأصابنا غيم، فتحيرنا فاختلتنا في القبلة، فصلى كل رجل متى على جهة، وجعل أحدهنا يخط بين يديه لنعلم أمكنتنا، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فلم يأمرنا بالإعادة، وقال: قد أجزأت صلاتكم<sup>(٢)</sup>. ثم قال الدارقطنى: كذا قال: عن محمد بن سالم. وقال غيره: عن محمد بن عبيد الله العزمي، عن عطاء، وهما ضعيفان.

[٥٧٩] ثم رواه ابن مزدويه أيضًا من حديث الكلبى، عن أبي صالح، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ بعث سرية فأخذتهم ضبابة فلم يهتدوا إلى القبلة، فصلوا لغير القبلة. ثم استبان لهم بعدما طلعت الشمس منهم صلوا لغير القبلة، فلما جاؤوا إلى رسول الله ﷺ حدثوه، فأنزل الله تعالى هذه الآية: «وَلَئِنْ أَتَشْرِقُ وَلَئِنْ أَتَغْرِبُ فَأَتَيْنَا تَوْلِيَّا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>. وهذه الأسانيد فيها ضعف، ولعله يشد بعضها بعضاً. وأما إعادة الصلاة لمن تبيّن له خطأه ففيها قولان للعلماء، وهذه دلائل على عدم القضاء، والله أعلم. قال ابن جرير: وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية في سبب التجاشي.

[٥٨٠] كما حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة: أن النبي ﷺ قال: إن أخًا لكم قد مات فصلوا عليه. قالوا: نصلى على رجل ليس بمسلم؟ قال: فنزلت: «وَلَئِنْ يَنْهِمْ يَأْلَمُهُ وَمَا أَنْزَلْ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلْ إِلَيْهِمْ خَشِعَنَ لِلَّهِ» [آل عمران: ١٩٩] قال قتادة: فقالوا: إنه كان لا يصلى

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الملك العزمي، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه الدارقطنى ١/ ٢٧١ وضفت إسناده، وهو كما قال.

(٣) يعود الضمير على محمد بن سالم والعززمي لا على عطاء، فتبه والله الموفق.

(٤) إسناده واه بمرة لأجل الكلبى، وانظر ما قبله.

إلى القبلة. فأنزل الله: «وَلَئِنْ أَتَشَرَّقَ الْمَغَرِبُ فَإِنَّمَا تَوَلُّا قَبْلَةً وَجْهَ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>. وهذا غريب، والله أعلم. وقد قيل: إنه كان يصلى إلى بيت المقدس قبل أن يبلغه الناسخ إلى الكعبة، كما حكاه القرطبي عن قنادة. وذكر القرطبي أنه لما مات صلى عليه رسول الله ﷺ، فأخذ بذلك من ذهب إلى الصلاة على الغائب، قال: وهذا خاص عند أصحابنا من ثلاثة أوجه، أحدها: أنه عليه السلام شاهد حين صلى عليه طويث له الأرض. الثاني: أنه لما لم يكن عنده من يصلى عليه صلى عليه. واختاره ابن العربي، قال القرطبي: ويبعد أن يكون ذلك مسلما ليس عنده أحد من قومه على دينه. وقد أجاب ابن العربي عن هذا: لعلهم لم يكن عندهم شرعية الصلاة على الميت. وهذا جواب جيد. الثالث: أنه عليه الصلاة والسلام إنما صلى عليه ليكون ذلك كالتأليف لبقية الملوك، والله أعلم.

[٥٨١] وقد أورد الحافظ أبو بكر بن مزدويه في تفسير هذه الآية من حديث أبي معاشر، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين المشرق والمغارب قبلة أهل المدينة، وأهل الشام، وأهل العراق»<sup>(٢)</sup>. وله مناسبة هنا.

[٥٨٢] وقد أخرجه الترمذى وابن ماجه من حديث أبي معاشر واسمه نجح بن عبد الرحمن السندى المدنى، به: «ما بين المشرق والمغارب قبلة»<sup>(٣)</sup>. وقال الترمذى: وقد روى من غير وجه عن أبي هريرة. وتكلم بعض أهل العلم في أبي معاشر من قبل حفظه.

[٥٨٣] ثم قال الترمذى: حدثني الحسن بن بكر المروزى، أخبرنا المعلى بن منصور، أخبرنا عبد الله بن جعفر المخرمي، عن عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسى، عن سعيد المقبرى، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما بين المشرق والمغارب قبلة»<sup>(٤)</sup>. ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وحکى عن البخارى أنه قال: هذا أقوى من حديث أبي معاشر وأصح. قال الترمذى: وقد روى عن غير واحد من الصحابة: «ما بين المشرق والمغارب قبلة»، منهم عمر بن الخطاب، وعلي، وابن عباس رضي الله عنهما أجمعين. وقال ابن عمر: إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك، فما بينهما قبلة، إذا استقبلت القبلة.

[٥٨٤] ثم قال ابن مزدويه: حدثنا علي بن أحمد بن عبد الرحمن، أخبرنا يعقوب بن يوسف مولىبني هاشم، أخبرنا شعيب بن أيوب، أخبرنا ابن ثمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن

(١) ضعيف. أخرجه الطبرى ١٨٤٦ عن قنادة مرسلأ وهذا ضعيف. وذكره الواحدى فى «أسباب النزول» ٦٠ عن ابن عباس بدون إسناد فلا حجة فيه. وهو غريب بهذا السياق كما قال ابن كثير رحمه الله. والمرجح منه فى الصحيحين انظر البخارى ١٣٢٧ و مسلم ٩٥٢ من حديث جابر.

(٢) انظر ما بعده.

(٣) حسن بشواهد. أخرجه الترمذى ٣٤٢ وابن ماجه ١٠١١ وعلمه النسائي ٤/١٧٢ وقال: أبو معاشر ضعيف، ومع ضعفه اختلط، وعنه مناكير اهـ. وأخرجه الترمذى ٣٤٤ من وجه آخر عن الأخنسى عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة به ونقل الترمذى عن البخارى قوله: وحدثت الأخنسى أقوى من حديث أبي معاشر وأصح اهـ. وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه الدارقطنى ١/٢٧٠ والبيهقي ٩/٢ وصححه الحاكم ١/٢٠٥ وقال: على شرطهما! وسكت الذهبي مع أن فيه شعيب بن أيوب تفرد عنه أبو داود، وهو ثقة لكنه مدلس. وانظر مزيد الكلام عليه فى «تعصب الرأى» ١/٣٠٣.

(٤) أخرجه الترمذى ٣٤٤ وانظر ما تقدم.

النبي ﷺ قال: «ما بين المشرق والمغرب قبلة»<sup>(١)</sup>. وقد رواه الدارقطني والبيهقي، وقال: المشهور عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنهما، قوله. قال ابن جرير: ويحتمل قوله: فَإِنَّمَا تُولُوا وجوهكم في دعائكم لي فهناك وجهي أستجيب لكم دعاءكم، كما حدثنا القاسم، أخبرنا الحسين، حدثني حجاج، قال: قال ابن جرير: قال مجاهد: لما نزلت: «أَذْعُونَكُمْ أَسْتَجِبْ لَكُمْ» [غافر: ٦٠]، قالوا: إلى أين؟ فنزلت: «فَإِنَّمَا تُولُوا قَوْمًا وَجْهَهُ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>. قال ابن جرير: ومعنى قوله: «إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِ» يَسْعُ خلقه كلهم بالكافية وجود والافتراض. وأما قوله: «إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِ» فإنه يعني: عليم بأعمالهم، ما يغيب عنه منها شيء، ولا يعزب عن علمه، بل هو بجمعها عليم.

**﴿وَقَالُوا أَنَّهُ أَنَّهُ أَنَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ كُلُّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَهُ قَدِيرُونَ ۖ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا فَصَنَعَ أَنْثَى فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ۚ﴾**

اشتملت هذه الآية الكريمة والتي تليها على الرد على النصارى - عليهم لعائن الله - وكذا من أشبئهم من اليهود ومن مشركي العرب، من جعل الملائكة بنات الله، فأكذب الله جميعهم في دعواهم وقولهم: إن الله ولدأ، فقال تعالى: «سُبْحَانَهُ» أي تعالى وتقديره عن ذلك علوًّا كبيراً، «كُلُّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» أي: ليس الأمر كما افتروا، وإنما له ملك السموات والأرض ومن فيهن، وهو المتصف بهم، وهو خالقهم ورازقهم، ومقدّرهم ومسخرهم، ومسيرهم ومصرفهم كما يشاء، والجميع عبده له وملك له، فكيف يكون له ولد منهم والولد إنما يكون متولدًا من شبيتين متناسبين، وهو تبارك وتعالى ليس له نظير، ولا مشارك في عظمته وكبريائه، ولا صاحبة له، فكيف يكون له ولد؟! كما قال تعالى: «بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّهُ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَكَرِئَتْ كُلُّ نَعْجَةٍ وَلَقَقْ كُلُّ شَعْرٍ وَمُوْرٍ يَكُلُّ شَعْرَ عَلِيهِ» [الأنعام: ١٠١]، وقال تبارك وتعالى: «وَقَالُوا أَنَّهُ أَنَّهُ الرَّجُنُ وَلَدًا لَقَدْ جَعَلْتُ شَيْئًا إِذَا ۖ تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَنْتَرَزْنَ مِنْهُ وَتَشَقَّقُ الْأَرْضُ وَيَغْزِي لِلْجَبَالُ هَذَا ۖ أَنْ دَعَوْنَا لِلرَّجُنِ وَلَدًا ۖ وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّجُنِ أَنْ يَجْعَدْ وَلَدًا ۖ إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا مَا فِي الرَّجُنِ عَبْدًا ۖ لَقَدْ أَخْسَنْنَاهُمْ وَعَدْهُمْ عَدَّا ۖ وَلَمْ يُؤْمِنُ مَا تَبَيَّنَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَرِزْدًا ۖ» [مريم: ٨٨ - ٩٥]، وقال تعالى: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۖ اللَّهُ الصَّمَدُ ۖ لَمْ يَكُلِّدْ وَلَمْ يُوْلَدْ ۖ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوا أَحَدٌ ۖ»<sup>(٣)</sup>. فقرر تعالى في هذه الآيات الكريمة أن السيد العظيم الذي لا نظير له ولا شبيه له، وأن جميع الأشياء غيره مخلوقة له مربوبة، فكيف يكون له منها ولد؟!

[٥٨٥] ولهذا قال البخاري في تفسير هذه الآية من البقرة: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن عبد الله بن أبي الحسين، حدثنا نافع بن جبير - هو ابن مطعيم - عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «قال الله تبارك وتعالى: كَذَبْنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكُ، وَشَتَّمْنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكُ، فَلَمَّا تَكَذَّبَهُ إِيَّاهُ فَيَزْعُمُ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَا شَتَّمْهُ إِيَّاهُ فَقُولُهُ: لَيْ وَلَدٌ فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَخْذِلْ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا»<sup>(٤)</sup>. انفرد به البخاري من هذا الوجه.

[٥٨٦] وقال ابن مَرْدُوْيَه: حدثنا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّرمِذِيَّ، حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ

(١) أخرج الدارقطني / ٢٧٠ وانظر ما تقدم.

(٢) صحيح. أخرج البخاري ٤٤٨٢ وانظر الحديث الآتي.

محمد الفروي<sup>(١)</sup>، حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: كذبني ابن آدم وما ينفي له أن يكذبني، وشتمني وما يتغى له أن يشتمني، فاما تكذبني إلّي قوله: لن يعيذني كما بدانني. وليس أول الخلق بأهون على من إعادته. وأما شتمه إلّي قوله: اتخاذ الله ولدًا. وأنا الله الأحد الصمد لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفوا أحد»<sup>(٢)</sup>.

[٥٨٧] وفي الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله؛ إنهم يجعلون له ولدًا، وهو يرزقهم ويعافيهم»<sup>(٣)</sup>. قوله: «كُلُّ لَمْ قَتَنْتُونَ»، قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد حدثنا أسباط، عن مطرّف، عن عطية، عن ابن عباس، قال: قاتنون مصلين. وقال عكرمة وأبو مالك: «كُلُّ لَمْ قَتَنْتُونَ» مقرنون له بالعبودية. وقال سعيد بن جبير: «كُلُّ لَمْ قَتَنْتُونَ»، يقول: الإخلاص. وقال الربيع بن أنس: يقول: «كُلُّ لَمْ قَتَنْتُونَ» أي: كل له قائم يوم القيمة. وقال السدي: «كُلُّ لَمْ قَتَنْتُونَ» أي: مطيونون يوم القيمة. وقال خصيف، عن مجاهد: «كُلُّ لَمْ قَتَنْتُونَ» قال: مطيونون، كن إنساناً فكان، وقال: كن حماراً فكان. وقال ابن أبي نجيح، عن مجاهد: «كُلُّ لَمْ قَتَنْتُونَ»: مطيونون، قال: طاعة الكافر في سجود ظلمه وهو كاره. وهذا القول عن مجاهد - وهو اختيار ابن جرير - يجمع الأقوال كلها، وهو أن القنوت هو الطاعة والاستكانة إلى الله، وذلك شرعاً وقدري، كما قال الله تعالى: «وَلَلَّهِ يَتَعَظَّمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا يَرْجِعُ مَا أَنْهَا كُلُّهُمْ بِالنَّدْوِ وَالْأَسَابِلِ»<sup>(٤)</sup> [الرعد: ١٥]. وقد ورد حديث فيه بيان القنوت في القرآن ما هو المراد به، كما قال ابن أبي حاتم:

[٥٨٨] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث: أن دجاجاً أبا السمن حديثه، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: «كل حرف من القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة»<sup>(٥)</sup>. وكذا رواه الإمام أحمد، عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن دجاج بإسناده، مثله. ولكن هذا الإسناد ضعيف لا يعتمد عليه. ورفع هذا الحديث منكر، وقد يكون من كلام الصحابة أو من دونه، والله أعلم. وكثيراً ما يأتي بهذا الإسناد تفاسير فيها نكارة، فلا يغتر بها فإن السند ضعيف، والله أعلم.

وقوله تعالى: «بَيْعُ الْشَّمَوْتَ وَالْأَرْضِ»<sup>(٦)</sup>، أي: خالقهما على غير مثال سابق، قال مجاهد والستي: وهو مقتضى اللغة. ومنه يقال للشيء المحدث: بدعة، كما جاء في صحيح مسلم:

[٥٨٩] «فَإِنْ كُلَّ مَحْدُثَةٍ بَدْعَةٌ»<sup>(٧)</sup>. والبدعة على قسمين، تارة تكون بدعة شرعية، كقوله:

(١) إسحاق بن محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الفروي: قال النميري في الميزان ١٩٨ - ١٩٩: روى عن مالك وغيره وهو صدوق، وقال العقيلي: جاء عن مالك بأحاديث لا يتابع عليها أحد باختصار.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٤٩٧٤ وأحمد ٣٩٣٢ وابن حبان ٢٦٧.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٦٠٩٩ ومسلم ٢٨٠٤ والبيهقي في «الأسماء والصفات» ١٠٦٤ من حديث أبي موسى.

(٤) ضعيف. أخرجه أبو حماد ٧٥ وأبي يعلى ١٣٧٩ وابن حبان ٣٠٩، وأبي نعيم ٣٢٥ / ٨ من حديث أبي سعيد، ومداره على دراج عن أبي الهيثم المثواري، وهذا إسناد ضعيف، دراج روى عن أبي الهيثم مناكير كثيرة. كما قال الإمام أحمد، وقال النسائي عنه: منكر الحديث، وضعفه أبو حاتم والدارقطني، وقال مرة: متوك راجع الميزان ٢٤ / ٢٦٧. وأما ابن لهيعة فقد توبع عند ابن حبان.

(٥) صحيح. هو بعض حديث أخرجه مسلم وسيأتي.

[٥٩٠] «فَإِنْ كُلَّ مَحْدُثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ»<sup>(١)</sup>. وتارة تكون بدعة لغوية، كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن جمجمة إياهم على صلاة التراويح واستمرارهم: نعمت البدعة هذه. وقال ابن حجرير: «بَيْعُونَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ»: مُبْدِعُهُمَا. وإنما هو مُفْعِلٌ فَصَرِيفٌ إِلَى فَعِيلٍ، كما صرف المؤلم إلى الأليم، والمسنيع إلى السميع. ومعنى المبدع: المنشيء والمحدث ما لم يسبقه إلى إنشاء مثله وإحداثه أحد. قال: ولذلك سُمِيَ المبتدع في الدين مبتداً لإحداثه فيه ما لم يُسْبِقْ إِلَيْهِ غَيْرَهُ، وكذلك كل محدث قولًا أو فعلًا، لم يتقدمه فيه متقدم، فإنَّ العرب تسميه مبتدعاً. ومن ذلك قول أعشى بنى ثعلبة في مدح هودة بن علي الحنفي:

يُرْعِنِي إِلَى قَوْلِ سَادَاتِ الرِّجَالِ إِذَا  
أَبْدَوْا لِهِ الْحَزْمَ أَوْ مَا شَاءُوا إِبْتَدَاعًا  
أَيْ: يُجَدِّدُ مَا شَاءَ. قال ابن حجرير: فمعنى الكلام: سبحانه الله، أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ، وَهُوَ مَالِكُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، تَشَهِّدُ لَهُ جَمِيعُهَا بِدَلَالَتِهَا عَلَيْهِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ، وَتَقْرَزُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَهُوَ بَارِئُهَا وَخَالِقُهَا  
وَمُوْجِدُهَا، مِنْ غَيْرِ أَصْلٍ وَلَا مِثَالٍ احْتَذَاهَا عَلَيْهِ. وَهَذَا إِعْلَامٌ مِّنَ اللَّهِ لِعِبَادِهِ أَنَّ مَا يَشَهِّدُ لَهُ بِذَلِكِ الْمُسِيحُ،  
الَّذِي أَضَافُوا إِلَى اللَّهِ بُشْرَتَهُ، وَإِخْبَارٌ مِّنْهُمْ أَنَّ الَّذِي ابْتَدَعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْ غَيْرِ أَصْلٍ وَلَا مِثَالٍ،  
هُوَ الَّذِي ابْتَدَعَ الْمُسِيحَ عِيسَى مِنْ غَيْرِ وَالدِّبْدُورِتِهِ . وَهَذَا مِنْ أَبْنَى حَرْرِ رَحْمَةِ اللَّهِ كَلَامًا جَيِّدًا وَعَبَارَةً صَحِيحَةً.  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِذَا قَنَعَ أَهْرَانًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ»<sup>(٢)</sup> بِيَبْيَانِ بِذَلِكِ تَعَالَى كَمَالِ قَدْرِهِ وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ، وَأَنَّ إِذَا  
قَدِرَ أَمْرًا وَأَرَادَ كُونَهُ، فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ: كُنْ، أَيْ: مَرْزَةٌ وَاحِدَةٌ، فَيَكُونُ، أَيْ: فَيُوجَدُ، عَلَى وَقْفِ مَا أَرَادَ، كَمَا  
قَالَ تَعَالَى: «إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ»<sup>(٣)</sup> [إِسْرَائِيلٌ: ٨٢]، وَقَالَ تَعَالَى: «إِنَّا قَوْلَنَا  
لَشَوَّهٍ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ تَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ»<sup>(٤)</sup> [النَّحْلُ: ٤٠]، وَقَالَ تَعَالَى: «وَمَا أَمْرَنَا إِلَّا وَيَجِدُهُ كُلُّ نَجْعٍ بِالْيَسْرِ»<sup>(٥)</sup> [النَّحْلُ: ٥٠].

إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ قَوْلَةً فَيَكُونُ  
وَبَنَهُ تَعَالَى بِذَلِكِ أَيْضًا عَلَى أَنَّهُ خَلَقَ عِيسَى بِكُلِّهِ: كُنْ، فَكَانَ كَمَا أَمْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِنَّ  
مِثْلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمِثْلِ أَدَمَ خَلَقْتُمْ إِنْ تَرَبَّوْنَ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ»<sup>(٦)</sup> [آل عمران: ٥٩].

«وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا بِآيَةً كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ  
قَوْلِهِمْ تَشَبَّهُتْ قَوْلِهِمْ قَدْ بَيَّنَتِ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ»<sup>(٧)</sup>

[٥٩١] قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رافع بن حريملة لرسول الله ﷺ: يا محمد، إن كنت رسولًا من الله كما تقول، فقل الله **فَلَيُكَلِّمَنَا** حتى نسمع كلامه. فأنزل الله في ذلك من قوله: «وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا بِآيَةً»<sup>(٨)</sup>. وقال مجاهد: «وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا بِآيَةً»، قال: النصارى تقوله. وهو اختيار ابن حجرير، قال: لأنَّ السياق فيهم. وفي ذلك نظر. وحكى القرطبي: «لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ»، أي: يخاطبنا بنبوتك يا محمد.

(قلت): وهو ظاهر السياق، والله أعلم. وقال أبو العالية، والريبيع بن أنس، وقناة، والسدسي، في تفسير هذه الآية: هذا قول كفار العرب، «كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ تَشَبَّهُتْ قَوْلِهِمْ»، قالوا: هم اليهود

(١) أخرجه ابن ماجه ٤٦ وسیانی، وهو حديث صحيح.

والنصارى. ويؤيد هذا القول، وأن القائلين ذلك هم مشركون العرب، قوله تعالى: «وَلَا جَاءَهُمْ مَا يَنْتَهُونَ حَقَّ تَوْقِيدِ مَمْلَكَةِ رَسُولِ اللَّهِ أَعْلَمُ حَيْثُ يَفْعَلُ وَسَائِلُهُ سَعْيُهِ لِلَّذِينَ أَجْهَرُوا صَفَّارًا عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابًا شَوِيدًا يَمَا كَانُوا يَنْكُرُونَ» [١٢٤] [الأنعام: ١٢٤] الآية، قوله تعالى: «وَقَاتَلُوا إِنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقَّ تَفْجِيرِ لَنَّا مِنَ الْأَرْضِ يَبْرُوْغُونَ لِقَاءَنَا تَرَلَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا الْمُلْكَةَ أَوْ زَرَّيْتَنَا» [الفرقان: ٢١] الآية، قوله تعالى: «بَلْ يُؤْيدُ كُلُّ أَمْرِي وَيَنْهَى كُلُّ يَوْقُنَ مُحْكَمًا مُشَرَّفًا» [٥٢] [المدثر: ٥٢]، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على كفر مشركي العرب وعنتهم وعنادهم وسؤالهم ما لا حاجة لهم به، إنما هو الكفر والمعاندة، كما قال من قبلهم من الأمم الخالية من أهل الكتابين وغيرهم، كما قال تعالى: «يَسْأَلُكُ أَفَلَمْ يَكْتُبْ أَنْ تَرَلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَنَذَّلَ سَلَيْرًا مُؤْمِنَ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَاتَلُوا إِنَّا لَهُ جَهَرَةً» [النساء: ١٥٣]، وقال تعالى: «وَلَا فَلَذَتْ يَمْوَسِنَ كَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقَّ زَرَّيْلَهَ جَهَرَةً» [البقرة: ٥٥]. وقوله تعالى: «تَسْبَهُتْ مُلْوَيْهُمْ»، أي: أشبأهت قلوب مشركي العرب قلوب من تقدمهم في الكفر والعناد والعنو، كما قال تعالى: «كَذَلِكَ مَا أَنَّ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولِي إِلَّا تَأْلَمُوا سَلَيْرًا أَوْ جَهَنَّمَ أَوْ أَوْسَمَا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ» [٥٣] [الذاريات: ٥٣ - ٥٤]، وقوله تعالى: «قَدْ بَيَّنَاهُ أَلَيْكُتْ لِيَقْرَئُ يُوقْنُوكَ»، أي: قد أوضحنا الدلالات على صدق الرسل بما لا يحتاج معها إلى سؤال آخر وزيادة أخرى لمن أيقن وصدق واتبع الرسل، وفهم ما جاؤوا به عن الله تبارك وتعالى. وأما من ختم الله على قلبه وسمعه، وجعل على بصره غشاوة، فأولئك قال الله فيهم: «إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتَ رَزِيلَ لَا يُؤْمِنُونَ» [١١] وَلَا جَاءَهُمْ كُلُّ مَا يَنْتَهُ حَقَّ يَرَوُ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ» [٩٧] [يونس: ٩٦ - ٩٧].

### ﴿إِنَّ أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تَشَكُّ عَنْ أَنْهَى بِالْجَحِيمِ﴾ [١١٩]

[٥٩٢] قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، أخبرنا عبد الرحمن بن صالح، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الفزارى، عن شيبان التحوى، أخبرني قنادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن الشيبى رض، قال: «أَنْزَلْتُ عَلَيْيَ: «إِنَّ أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا»، قال: «بَشِيرًا بِالجَنَّةِ، وَنَذِيرًا مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>. وقوله: «وَلَا تَشَكُّ عَنْ أَنْهَى بِالْجَحِيمِ» قراءة أكثرهم «وَلَا تَشَأْلُ» بضم التاء، على الخبر. وفي قراءة أبي بن كعب: «وَمَا تَشَأْلُ» وفي قراءة ابن مسعود «وَلَنْ تَشَأْلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ» نقلها ابن جرير. أي: لا نسألك عن كفر من كفر بك، قوله: «فَإِنَّمَا حَيَّكَ الْبَلْغُ وَعَلَيْنَا الْعِسَابُ» [الرعد: ٤٠]، وقوله تعالى: «فَذَكَرْ إِنَّمَا أَنَّ مُذَكَّرَهُ لَسَّتْ عَلَيْهِمْ يُمْضِيَطِرَ» [٢١] [الناشية: ٢٢ - ٢٢] الآية، وقوله تعالى: «فَعَنْ أَعْلَمِ مَا يَقُولُونَ وَمَا أَنَّ عَلَيْهِمْ يَبْلَأُ فَذَكَرْ بِالثَّرَاءِ مَنْ يَجْهَاثُ وَعِيدَ» [٤٥] [ق: ٤٥] وأشباه ذلك من الآيات. وقرأ آخرون: «وَلَا تَشَأْلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ» بفتح التاء على النهي، أي: لا تَشَأْلُ عن حالهم؛ كما قال عبد الرزاق:

[٥٩٣] أخبرنا الثورى، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن كعب القرطى، قال: قال رسول الله صل: «لَيْتَ شِغْرِي مَا فَعَلَ أَبْوَايِ، لَيْتَ شِغْرِي مَا فَعَلَ أَبْوَايِ، لَيْتَ شِغْرِي مَا فَعَلَ أَبْوَايِ؟». فنزلت: (وَلَا تَشَأْلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ). فما ذكرهما حتى توفاه الله عز وجل<sup>(٢)</sup>. ورواه ابن جرير، عن أبي كُرَيْب، عن

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن محمد الفزارى العزمي. ضعفه الدارقطنى، وقال أبو حاتم: ليس بالقوى. راجع الميزان ٤٩٥١ / ٥٨٥ / ٢.

(٢) ضعيف. أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١٢٦ والطبرى ١٨٧٧ و ١٨٧٨ كلها عن محمد بن كعب القرطى، وهذا مرسل مع إرساله موسى بن عبيدة الربذى، ضعيف. وقال السيوطي في الدر ١ / ٢٠٩: هذا مرسل ضعيف الإسناد.

وكيع، عن موسى بن عبيدة - وقد تكلموا فيه - عن محمد بن كعب بمنتهه. وقد حكااه القرطبي، عن ابن عباس ومحمد بن كعب، قال القرطبي: وهذا كما يقال لا تسأل عن فلان، أي: قد بلغ فوق ما تحسب، وقد ذكرنا في «التذكرة» أن الله أحيا له أبويه حتى آمنا به<sup>(١)</sup>. وأجبنا عن قوله: [إن أبي وأباك في النار]<sup>(٢)</sup>.

(قلت): والحديث المروي في حياة أبويه عليه السلام، ليس في شيء من الكتب الستة ولا غيرها من المعتمدة، وإنستاده ضعيف، والله أعلم.

[٥٩٥] ثم قال ابن جرير: وحدثني القاسم، أخبرنا الحسين، حدثني حجاج، عن ابن جريج، أخبرني داود بن أبي عاصم: أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «أين أبواي؟» فنزلت: (إنا أرسلناك بالحق تشيراً وتنذيراً ولا تسأل عن أصحابِ التجارب)<sup>(٣)</sup>. وهذا مرسل كالذى قبله. وقد ردَّ ابن جرير هذا القول المروي عن محمد بن كعب وغيره في ذلك، لاستحالة الشك من الرسول ﷺ في أمر أبويه. واختار القراءة الأولى. وهذا الذي سلكه هنا في نظر، لاحتمال أن هذا كان في حال استغفاره لأبويه، قبل أن يتعلَّم أمرهما، فلما علم ذلك تبرأ منها، وأخبر عنهما أنها من أهل النار، كما ثبت هذا في الصحيحين، ولهذا أشباه كثيرة ونظائر، ولا يلزم ما ذكره ابن جرير، والله أعلم.

[٥٩٦] وقال الإمام أحمد: أخبرنا موسى بن داود، حدثنا فليح بن سليمان، عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، قال: لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص، فقلت: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة. فقال: أجل، والله إنه لموصوف في التوراة بصفته في القرآن؛ يا أيها النبي، إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً، وحرزاً لللاميين، وأنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكلاً، لا فظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق، ولا يدفع بالسينة السيئة، ولكن يعفو ويعفُّ، ولن يقضيه حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله. فيفتح به أعيناً عَنْيَا، وآذاناً صُمْمَى، وقلوياً غُلْفَأً<sup>(٤)</sup>. انفرد بإخراجه البخاري، فرواه في البيوع عن محمد بن سنان، عن قُلَيْح، به. وقال: تابعه عبد العزيز بن أبي سلمة، عن هلال. وقال سعيد: عن هلال، عن عطاء، عن عبد الله بن سلام. ورواه في التفسير عن عبد الله، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن هلال، عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، به. فذكر نحوه، فعبد الله هذا هو ابن صالح، كما صرَّح به في كتاب الأدب. وزعم أبو مسعود الدمشقي أنه عبد الله بن رجاء. وقد رواه الحافظ أبو بكر بن مَزْدُؤْدِي في تفسير هذه الآية من البقرة، عن أحمد بن الحسن بن أيوب، عن محمد بن أحمد بن البراء، عن المعاذى بن سليمان، عن قُلَيْح، به. وزاد: قال عطاء: ثم لقيت كعب الأحبار فسألته، فما اختلفا في حزف، إلا أن كعباً قال بلغته: أعيناً غَمْومَى، وآذاناً صَمْمَومَى، وقلوياً غَلْفَوْيَى<sup>(٥)</sup>.

(١) سيأتي الكلام على هذا الحديث عند قوله تعالى «ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين» [التوبه: ١١٣]. وهو حديث باطل لا أصل له.

(٢) يشير المصطفى إلى ما أخرجه مسلم ٢٠٣ وأبو داود ٤٧١٨ وأحد ٢٦٨ وابن حبان ٥٧٨ من حديث أنس وسيأتي في سورة المحتدنة آية: ٣.

(٣) أخرجه الطبرى ١٨٧٩ عن داود بن أبي عاصم، وهذا ضعيف لكونه مرسلاً. وقال السيوطي في الدر ١/٢٠٩: ضعيف لا تقوم به حجة أهـ. وذكره الواحدى ٦٤ في «أسباب التزول» بدون إسناد عن ابن عباس. والله تعالى أعلم.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٢١٢٥ و٤٨٣٨ وأحد ١٧٤/٢.

(٥) أخرجه البيهقي في «الدلائل» ١/٣٧٣ - ٣٧٤ عن كعب الأحبار به.

﴿وَلَنْ تُرْضِيَّ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَبَعَّ مِلَّهُمْ قُلْ إِنَّ هَذِيَ اللَّهُ هُوَ الْمَهْدَىٰ وَلَئِنْ أَتَبْغَتْ أَهْوَاءُهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكُمْ مِّنَ الْعِلْمِ مَا لَكُمْ مِّنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾١١٦﴾ الَّذِينَ عَاتَيْتُمُوهُمُ الْكِتَابَ يَتَلَوُونَ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ ﴾١١٧﴾

قال ابن جرير: يعني بقوله جل ثناؤه: «ولَنْ تُرْضِيَّ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَبَعَّ مِلَّهُمْ»: وليست اليهود - يا محمد - ولا النصارى براضية عنك أبداً، فدع طلب ما يرضيهم ويوافقهم، وأقبل على طلب رضا الله في دعائهم إلى ما بعثك الله به من الحق. وقوله تعالى: «قُلْ إِنَّ هَذِيَ اللَّهُ هُوَ الْمَهْدَىٰ»، أي: قل يا محمد: إن هدى الله الذي بعثني به هو الهدى، يعني هو الدين المستقيم الصحيح الكامل الشامل. قال قتادة في قوله: «قُلْ إِنَّ هَذِيَ اللَّهُ هُوَ الْمَهْدَىٰ»، قال: خُصُومَة عَلِمَهَا اللَّهُ مُحَمَّداً ﷺ وَاصْحَابَهُ، يخاصمون بها أهل الضلال.

[٥٩٧] قال قتادة: وبلغنا أن رسول الله ﷺ كان يقول: لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق، ظاهرين لا يضرهم من خالفهم، حتى يأتي أمر الله<sup>(١)</sup>. (قلت): هذا الحديث مُخرج في الصحيح عن عبد الله بن عمرو.

﴿وَلَئِنْ أَتَبْغَتْ أَهْوَاءُهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكُمْ مِّنَ الْعِلْمِ مَا لَكُمْ وَلِيٌّ وَلَا نَصِيرٍ﴾، فيه تهديد ووعيد شديد للأمة عن اتباع طرائق اليهود والنصارى، بعد ما علموا من القرآن والستة، عيادةً بالله من ذلك، فإن الخطاب مع الرسول، والأمة مراده. وقد استدل كثير من الفقهاء بقوله تعالى: «حَتَّىٰ تَتَبَعَّ مِلَّهُمْ»، حيث أفرَدَ الملة، على أن الكفر كله ملة واحدة، كقوله تعالى: «لَكُلُّ دِينٍ تُكْفُرُ وَلَيْ دِينٍ ﴾١﴾ [الكافرون: ٦] فعلى هذا لا يتواتر المسلمين والكافر، وكل منهم يرث قربه سواء كان من أهل دينه أم لا، لأنهم كلهم ملة واحدة، وهذا مذهب الشافعى وأبى حنيفة وأحمد - في رواية عنه -. وقال في الرواية الأخرى كقول مالك، إنه لا يتواتر أهل ملتين شئ، كما جاء في الحديث<sup>(٢)</sup>، والله أعلم. وقوله تعالى: «الَّذِينَ عَاتَيْتُمُوهُمُ الْكِتَابَ يَتَلَوُونَ حَقَّ تِلَاوَتِهِ»، قال عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن قتادة: هم اليهود والنصارى. وهو قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، واختاره ابن جرير. وقال سعيد، عن قتادة: هم أصحاب رسول الله ﷺ. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن موسى، وعبد الله بن عمران الأصبهانى، قال: أخبرنا يحيى بن يمان، حدثنا أسامه بن زيد، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب: «يَتَلَوُونَ حَقَّ تِلَاوَتِهِ» قال: إذا مَرَّ بِذِكْرِ الجنة سأَلَ اللهُ الجنة، وإذا مَرَّ بِذِكْرِ النار تعود بالله من النار. وقال أبو العالية: قال ابن مسعود: والذي نفسي بيده إن حَقَ تلاوته أَنْ يُحَلَّ حلاله، ويُحَرَّم حرامه، ويقرأه كما أنزله الله، ولا يُحَرِّفُ الكلمَ عن مواضعه، ولا يتأوَّل منه شيئاً على غير تأويله. وكذا رواه عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن قتادة ومنصور بن المعتمر، عن ابن مسعود. وقال السدي، عن أبي مالك، عن ابن عباس في هذه الآية، قال: يَحْلُونَ حَلَالَهُ وَيُحَرِّمُونَ حَرَامَهُ، ولا يُحَرِّفُونَه عن مواضعه. قال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن مسعود نحو ذلك. وقال الحسن البصري: يَعْمَلُونَ بِمُخْكِمِهِ، وَيَؤْمِنُونَ بِمُشَبَّهِهِ، وَيَكْلُونَ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ إِلَى عَالِمِهِ. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا ابن أبي زائدة، أخبرنا داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: «يَتَلَوُونَ حَقَّ تِلَاوَتِهِ»، قال: يَتَبَعُونَهُ حَقَ اتِّباعِهِ، ثُمَّ قرأ: «وَالْقَمَرُ إِذَا نَلَهَا ﴾٢﴾ [الشمس: ٢]، يقول: أَتَبَعَهَا.

(١) عزاه ابن جرير ١/٥١٧ لقتادة بلاغاً وهو في صحيح مسلم ١٥٦ من حديث جابر وغيره، وسيأتي.

(٢) سيأتي في سورة الأنفال آية: ٧٣ إن شاء الله.

قال: وروي عن عكرمة، وعطاء، ومجاحد، وأبي رزين، وإبراهيم التخخي نحو ذلك. وقال سفيان الثوري: أخبرنا زيد، عن مروءة، عن عبد الله بن مسعود، في قوله: **﴿يَتَلَوُنَهُ حَقَّ تِلَاقِيَّهُ﴾** ، قال: يتبعونه حق اتباعه.

[٥٩٨] قال القرطبي: روى نصر بن عيسى، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ في قوله تعالى: **﴿يَتَلَوُنَهُ حَقَّ تِلَاقِيَّهُ﴾** ، قال: يتبعونه حق اتباعه<sup>(١)</sup>. ثم قال: في إسناده غير واحد من المجهولين فيما ذكره الخطيب إلا أن معناه صحيح. وقال أبو موسى الأشعري: من يتبع القرآن يهبط به على رياض الجنة. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: هم الذين إذا مروا بأية رحمة سألوها من الله، وإذا مروا بأية عذاب استعادوا منها.

[٥٩٩] قال: وقد روي هذا المعنى عن النبي ﷺ أنه كان إذا مر بأية رحمة سأل، وإذا مر بأية عذاب تعوذ<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: **﴿أُذْتَهُكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾** خبر عن **﴿الَّذِينَ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْكِتَابَ يَتَلَوُنَهُ حَقَّ تِلَاقِيَّهُ﴾** ، أي: من أقام كتابه من أهل الكتب المنزلة على الأنبياء المتقدمين حق إقامته، آمن بما أرسلتك به يا محمد، كما قال تعالى: **﴿وَرَأَوْهُ أَهْمَنَهُ أَفَلَمُوا التَّوْرِثَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَا كَلَّوْا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمَنْ تَعْتَقِدُ أَرْجُلُهُمْ﴾** [المائدة: ٦٦...]. الآية. وقال: **﴿فَلَمْ يَأْهَلْ الْكِتَابَ لَتَمْ عَلَىٰ تَقْوَىٰ وَحْنَ تَرْبِيُّوا التَّوْرِثَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾** [المائدة: ٦٨] أي: إذا أقمتموها حق الإقامة، وأمتنتم بها حق الإيمان، وصدقتم ما فيها من الأخبار ببعث محمد ﷺ وتعنته وصفته والأمر باتباعه ونصره ومؤازنته، قادكم ذلك إلى الحق واتباع الخير في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: **﴿أَلَّذِينَ يَرْمَيُونَ الرَّسُولَ أَلَّذِينَ الَّذِي يَحْدُوثُهُ مَكْنُونًا عِنْهُمْ فِي التَّوْرِثَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾** [الأعراف: ١٥٧...]. الآية. وقال تعالى: **﴿فَلَمْ يَأْمُرُوهُ أَوْ لَا تَرْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْإِلَمَنِ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يَشَّلُّ عَلَيْهِمْ بَيْرُونَ لِلْأَذْفَانِ سُبْدًا وَقَفْرُونَ سُبْحَنَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمْفُولاً﴾** [الاسراء: ١٠٧ - ١٠٨] أي: إن كان ما وعدنا به من شأن محمد ﷺ لواقعاً. وقال تعالى: **﴿أَلَّذِينَ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ وَلَدَّا يُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ قَالُوا مَا نَعْلَمْ بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كَمَا يَنْقُلُونَا مُسْلِمِينَ أُولَئِكَ يُؤْتَنُونَ لَهُمْ مَرَقَّتِنَ يَمْنَأُ صَبَرُوا وَيَدْرُوْنَ بِالْعَسْنَةِ السَّيِّئَةِ وَمَمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُبَقِّرُونَ﴾** [القصص: ٥٢ - ٥٤] ، وقال تعالى: **﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأَيُّوبَ أَسْلَمُتُمْ فَلَمَّا أَسْلَمُتُمْ فَقَدْ أَفْسَدُوا وَلَمْ تَوْلُوا فَإِنَّمَا عَلَيْكُمُ الْبَلْغُ وَاللَّهُ بَعْسُدٌ بِالْأَبْلَاجِ﴾** [آل عمران: ٢٠]. ولهذا قال تعالى: **﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّمِيرُونَ﴾** ، كما قال تعالى: **﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَكْرَابِ فَأَنَّا لَرَّاءُ مَوْعِدِهِ﴾** [هود: ١٧]. [٦٠٠] وفي الصحيح: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة: يهودي ولا نصراني، ثم لا يؤمن بي، إلا دخل النار»<sup>(٣)</sup>.

**﴿يَنْبَغِي لِإِنْكَرِهِ إِلَىٰ أَذْكُرِهِ يَقْعِيمَ أَلَّقِ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَصَلَّكُمْ عَلَىٰ الْمُنَامِينَ وَأَنْقَلُوكُمْ يَوْمًا لَا يَجِزِي لَهُمْ عَنْ لَفْسِ شَيْئًا وَلَا يُقْبِلُ مِنْهَا عَذَّلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَعَةٌ وَلَا هُمْ يُصْرَوْنَ﴾**

قد تقدم نظير هذه الآية في صدر السورة، وكررت ههنا للتاكيد والبحث على اتباع الرسول النبي الأمي

(١) ذكره القرطبي في تفسيره في ٩٥/٢ مع التعليق المذكور؛ وكذا ذكره النهبي في الميزان ٤/٤ في ترجمة نصر بن عيسى ونقل كلام الخطيب، ومثله الحافظ في اللسان ١٥٦/٦. قلت: للخطيب البغدادي كتاب سماه «غرايب مالك»، وهو غير مطبوع حتى الآن فيما أعلم، والله تعالى أعلم.

(٢) متفق عليه، وسيأتي.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ١١٥٣ وأحمد ٣٥٠/٢ من حديث أبي هريرة.

الذي يجدون صفة في كتبهم ونعته باسمه وأمته . فَحَذَرُوهُمْ مِنْ كُتْمَانِ هَذَا ، وَكُتْمَانِ مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِمْ ، وَأَمْرُهُمْ أَنْ يَذْكُرُوا نَعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، مِنَ النَّعْمَ الْدِينِيَّةِ وَالدِّينِيَّةِ ، وَلَا يَحْسَدُوْنَا بَنِي عَمَّهُمْ مِنَ الْعَرَبِ عَلَى مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ مِنْ إِرْسَالِ الرَّسُولِ الْخَاتَمِ مِنْهُمْ . وَلَا يَحْمِلُهُمْ ذَلِكُ الْحَسْدُ عَلَى مُخَالَفَتِهِ وَتَكْذِيبِهِ ، وَالْحِيدَةِ عَنْ مُوافَقَتِهِ ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ دَائِمًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

﴿ وَلَذِ أَبْشَرَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّهِ بِكَلْمَتَيْ فَأَتَاهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ دُرِيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي ﴾  
﴿ أَفَلَلَّيْنَ ﴾

يقول تعالى منبهًا على شرف إبراهيم خليله عليه السلام، وأن الله تعالى جعله إماماً للناس يقتدي به في التوحيد، حين قام بما كلفه الله تعالى به من الأوامر والنواهي، ولهذا قال: «وَلَذِ أَبْشَرَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّهِ بِكَلْمَتَيْ أَيْ : واذكر - يا محمد - لهؤلاء المشركين وأهل الكتابين الذين يتخلون ملة إبراهيم وليسوا عليها، وإنما الذي هو عليها مستقيم فأنت والذين معك من المؤمنين - اذكر لهؤلاء ابتلاء الله إبراهيم، أي: اختباره له بما كلفه به من الأوامر والنواهي «فَأَتَاهُنَّ» أَي: قام بهن كلهن، كما قال تعالى: «وَلَذِ أَبْشَرَ إِلَيْهِيَّ الَّذِي وَقَدْ » [النجم: ٣٧] أَيْ : وَقَى جَمِيعَ مَا شَرَعَ لَهُ ، فَعَمِلَ بِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَقَالَ تَعَالَى : «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أَمَّةً فَانِّي لَهُ حَسِنَةً وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ » [٢٣] أَيْ : ثُمَّ أَرْجَيْتَ إِلَيْكَ أَنْ أَتْبِعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَسِيقًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ » [٢٤] [النحل: ١٢٠ - ١٢٢] ، وَقَالَ تَعَالَى : «فَلَمْ إِنِّي مَدْعِيَ رَبِّيَّ لَمْ يَكُنْ مُسْتَقِيمُ دِيَّا فِيمَا مَلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَسِيقًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ » [٢٥] [الأنعام: ١٦١] ، وَقَالَ تَعَالَى : «مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا قَصْرَبِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَسِيقًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ » [٢٦] إِنَّكَ أَكْلَ الْكَوْكَبَيْنَ لِلَّذِيَنَ أَبْعَدْتَهُنَّ وَلَدَّتِيَنَّ مَاءَنُوا وَاللَّهُ وَلَنَّ الْمُؤْمِنِينَ » [٢٧] [آل عمران: ٦٨ - ٦٧] . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «بِكَلْمَتَتِي» ، أَيْ : بِشَرَاعِيْنِ وَأَوْمَرِيْنِ وَنَوَاهِيْ ، فَإِنَّ الْكَلِمَاتَ تُطْلَقُ وَيَرَادُ بِهَا الْكَلِمَاتُ الْقَدْرِيَّةُ ، كَوْلُهُ تَعَالَى عَنْ مَرِيمِهِ الْمُسْلِمَةِ لِلَّذِيَنَ أَبْعَدْتَهُنَّ وَلَدَّتِيَنَّ مَاءَنُوا وَاللَّهُ وَلَنَّ الْمُؤْمِنِينَ » [٢٨] [التحرير: ١٢] ، وَتُطْلَقُ وَيَرَادُ بِهَا الشَّرِعِيَّةُ ، كَوْلُهُ تَعَالَى : «وَقَنَّتَ كَلِمَتَتِيَّ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا» [٢٩] [الأنعام: ١١٥] أَيْ : كَلِمَاتُهُ الشَّرِعِيَّةُ . وَهِيَ إِمَامُ صِدْقٍ ، وَإِمَامُ طَلْبٍ عَدْلٍ إِنْ كَانَ أَمْرًا أَوْ نَهْيًا ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ : «وَلَذِ أَبْشَرَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّهِ بِكَلْمَتَتِيَّ فَأَتَاهُنَّ» ، أَيْ : قَامَ بِهِنَّ ، قَالَ : «إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا» ، أَيْ : جَزَاءُ عَلَى مَا فَعَلَ ، كَمَا قَامَ بِالْأَوْمَرِ وَتَرَكَ الزَّوْاجَرَ ، جَعَلَهُ اللَّهُ لِلنَّاسِ قَدْوَةً وَإِمَامًا يَقْتَدِي بِهِ وَيَحْتَذِي حَذْوَهُ .

وقد اختلف في تعين الكلمات التي اختبر الله بها إبراهيم الخليل عليه السلام. فروي عن ابن عباس في ذلك روایات . فقال عبد الرزاق، عن مغمر، عن قنادة، قال ابن عباس: ابتلاء الله بالمناسك . وكذا رواه أبو إسحاق السبيسي، عن التميمي - اسمه: أربد - عن ابن عباس . وقال عبد الرزاق أيضًا: أخبرنا مغمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس: «وَلَذِ أَبْشَرَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّهِ بِكَلْمَتَتِي» ، قال: ابتلاء الله بالطهارة: خمس في الرأس، وخمس في الجسد، في الرأس: قص الشارب، والمضمضة، والاستنشاق، والسواك، وفرق في الرأس . وفي الجسد: تقليم الأظفار، وحلق العانة، والخطان، وتنفث الإبط، وغسل أثر الغائط والبول بالماء . قال ابن أبي حاتم: وروي عن سعيد بن المسيب، ومجاهد، والشعبي، والتخصي، وأبي صالح، وأبي الجلد، نحو ذلك . (قلت): و قريب من هذا ما ثبت في صحيح مسلم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت :

[٦٠١] قال رسول الله ﷺ: «عَشْرُ مِنَ الْفَطْرَةِ: قُصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ الْلَّحِيَّةِ، وَالسُّوَاكِ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقُصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَنْفُثُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَإِنْتَقَاصُ الْمَاءِ». قال مصعب: وَنَسِيْتُ

العاشرة إلا أن تكون المضمضة. قال وكيع: انتقص الماء يعني الاستنجاء<sup>(١)</sup>.

[٦٠٢] وفي الصحيحين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط»<sup>(٢)</sup>. ولفظه لمسلم. وقال ابن أبي حاتم: أئبنا يونس بن عبد الأعلى - قراءة - أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن حنش بن عبد الله الصنعاني، عن ابن عباس، أنه كان يقول في تفسير هذه الآية: «وَإِذْ أَبْتَلَ إِبْرَاهِيمَ رُتْبَهُ بِكَلْتَهُ فَأَتَهُمْ»، قال: عشر، سُتْ في الإنسان، وأربع في المشاعر. فاما التي في الإنسان: حَلْقُ العانة، ونتف الإبط، والختان - وكان ابن هبيرة يقول: هؤلاء الثلاثة واحدة - وتقليم الأظفار، وقص الشارب، والسواك، وغسل يوم الجمعة. والأربعة التي في المشاعر: الطوف، والسعى بين الصفا والمروءة، ورمي الجمار، والإفاضة. وقال داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: ما ابْتَلَيْتَ أحداً بهذا الدين فقام به كله غير إبراهيم، قال الله تعالى: «وَإِذْ أَبْتَلَ إِبْرَاهِيمَ رُتْبَهُ بِكَلْتَهُ فَأَتَهُمْ»<sup>(٣)</sup>. قلت له: وما الكلمات التي ابتلى الله إبراهيم بهن فأتمهن؟ قال: الإسلام ثلاثة، منها عشر آيات في براءة: «الْكَيْرُونَ الْكَيْرُونَ لِلْكَيْرُونَ» [التوبية: ١١٢] إلى آخر الآية، وعشر آيات في أول سورة: «فَدَأْنَعَ الْمُقْمَنُونَ»<sup>(٤)</sup> [المؤمنون: ١]، و «سَأَلَ سَابِلُ يَسَّابَلَ وَاقِرَ»<sup>(٥)</sup> [المعارج: ١]، وعشر آيات في الأحزاب: «إِنَّ الْسَّلِيمَنَ وَالْمُشْلِمَنَ» [الأحزاب: ٣٥] إلى آخر الآية، فأتمهن كلهم، فكتبت له براءة. قال الله: «وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَقَ»<sup>(٦)</sup> [النجم: ٣٧]. هكذا رواه الحاكم، وأبو جعفر بن جرير، وأبو محمد بن أبي حاتم، بأسانيدهم إلى داود بن أبي هند، به وهذا لفظ ابن أبي حاتم. وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن سعيد أو عكرمة، عن ابن عباس قال: الكلمات التي ابتلى الله بهن إبراهيم فأتمهن: فراق قومه - في الله - حين أُمِرَ بمفارقتهم. ومحاجته نَمُوذَ - في الله - حين وَقَهَ على ما وفقه عليه من خطر الأمر الذي فيه خلافه. وصَبَرَهُ على قَدْفَه إِيَاهُ فِي النَّارِ لِيحرِفُوهُ - في الله - على هُولِ ذلك من أمرهم، والهجرة بعد ذلك من وطنه وبِلاده - في الله - حين أمره بالخروج عنهم، وما أمره به من الضيافة والصبر عليها بنفسه وماليه، وما ابْتَلَيهُ به من ذبح ابنه حين أمره بذلك. فلما مضى على ذلك من البلاء كله وأخلصه لله، قال الله له: «أَسْلَمَ»<sup>(٧)</sup> قال أَسْلَمَتْ رَبِّ الْمُلَكَيْنَ» [البقرة: ١٣١]، على ما كان من خلاف الناس وفرائهم. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشعري، حدثنا إسماعيل بن عُليَّة، عن أبي رجاء، عن الحسن - يعني البصري -: «وَإِذْ أَبْتَلَ إِبْرَاهِيمَ رُتْبَهُ بِكَلْتَهُ»<sup>(٨)</sup> قال: ابتلاه بالكوكب فرضي عنه، وابتلاه بالقمر فرضي عنه، وابتلاه بالشمس فرضي عنه، وابتلاه بالهجرة فرضي عنه، وابتلاه بالختان فرضي عنه. وابتلاه بابنه فرضي عنه؛ وقال ابن جرير: حدثنا بشر بن معاذ، حدثنا يزيد بن رُزْيَعَ، حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: كان الحسن يقول: إِيَّاهُ اللَّهُ، لَقَدْ ابْتَلَاهُ بِأَمْرِ فَصِيرِ

(١) هذا الحديث من غرائب صحيح مسلم. أخرجه مسلم ٢٦١ وأبو داود ٥٣ والترمذى ٢٧٥٨ والنسائي ١٢٦/٨ من حديث عائشة قال النسائي: مصعب بن شيبة منكر الحديث، ورواه أبو بشر عن طلق بن حبيب. قال: عشرة من الفطرة. وأسنده سليمان التميمي عن أبيه قال: سمعت طلقاً يذكر عشرة من الفطرة. قال النسائي: وهذا أشبه بالصواب من حديث مصعب بن شيبة أهـ. يعني رجع النسائي وقفه على طلق بن حبيب. والمرفوع مداره على مصعب بن شيبة قال عنه في التقريب: لين الحديث. وقال الذهبي في الميزان: قال أبو حاتم: لا يحمدونه. وقال غيره: ثقة. وقال الدارقطني: ليس بالقولي. وقال أحد أحاديثه مناكير، وقال أبو داود: ضعيف أهـ وخالفه غيره بغيره عن طلق موقوفاً عليه. والذي في الصحيحين: «خس من الفطرة...». أخرجه البخاري ٥٨٩١ و مسلم ٥٨٨٩ و مسلم ٢٥٧ وبباقي الأئمة من حديث أبي هريرة وهو أصح من حديث عائشة، والله أعلم. فهذا أحد الأحاديث التي تفرد بها مسلم وقد تكلم فيها.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٥٨٩١ ومسلم ٢٥٧ وانظر ما تقدم.

عليه: ابتلاء بالكوكب والشمس والقمر، فأحسن في ذلك، وعَرَفَ أن ربه دائم لا يزول، فوجه وجهه للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما كان من المشركين. ثم ابتلاء بالهجرة فخرج من بلاده وقومه، حتى لحق بالشام مهاجراً إلى الله، ثم ابتلاء بالنار قبل الهجرة فصبر على ذلك. وابتلاء الله بذبح ابنه والختان فصبر على ذلك. وقال عبد الرزاق: أخبرنا مغمر، عمن سمع الحسن يقول في قوله: «وَلَا أَبْتَلُ إِبْرَاهِيمَ رَبِّي بِكُلِّ شَيْءٍ» قال: ابتلاء الله بذبح ولده، وبالنار، وبالكوكب، والشمس، والقمر.

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا سلم بن قتيبة، حدثنا أبو هلال، عن الحسن: «وَلَا أَبْتَلُ إِبْرَاهِيمَ رَبِّي بِكُلِّ شَيْءٍ»، قال: ابتلاء بالكوكب، وبالشمس والقمر، فوجده صابراً. وقال العوفي في تفسيره، عن ابن عباس: «وَلَا أَبْتَلُ إِبْرَاهِيمَ رَبِّي بِكُلِّ شَيْءٍ»، فمنهن: «إِنِّي جَاعَلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا»، ومنهن «وَلَا يَرْقُعُ إِبْرَاهِيمُ الْوَاعِدُ مِنَ الْبَيْتِ وَلَا سَتِيعُلُ»، ومنهن الآيات في شأن المنسك والمقام الذي جُعل لإبراهيم، والرُّزق الذي رُزِقَ ساكنو البيت، ومحمد بُعثَتْ في دينهما. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا شبيبة، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله تعالى: «وَلَا أَبْتَلُ إِبْرَاهِيمَ رَبِّي بِكُلِّ شَيْءٍ»، قال الله لإبراهيم: إني مبتليك بأمر فما هو؟ قال: تجعلني للناس إماماً؟ قال: نعم. قال: ومن ذريتي؟ قال: «لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي أَطْلَلِيَّنِي»، قال: تجعل البيت مثابة للناس؟ قال: نعم. قال: وأمنا؟ قال: نعم. قال: وتجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك؟ قال: نعم. قال: وترزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله؟ قال: نعم. قال ابن أبي نجيح: سمعته عن عكرمة، فعرضته على مجاهد فلم ينكره. وهكذا رواه ابن جرير من غير وجه، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد. وقال سفيان الثوري: عن ابن أبي نجح، عن مجاهد: «وَلَا أَبْتَلُ إِبْرَاهِيمَ رَبِّي بِكُلِّ شَيْءٍ فَلَمْ يَمْلِئْ فَلَمْ يَمْلِئْ»، قال: ابتلي بالآيات التي بعدها: «إِنِّي جَاعَلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ رَبِّي دُرْبِي قَالَ لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي أَطْلَلِيَّنِي»، وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس: «وَلَا أَبْتَلُ إِبْرَاهِيمَ رَبِّي بِكُلِّ شَيْءٍ»، قال: الكلمات: «إِنِّي جَاعَلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا»، قوله: «وَلَا جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَنَا»، قوله: «وَأَنْذِرْنَا مَعَاهِدَ مُسْلِمَيْنَ»، قوله: «وَعَهَدْنَا إِلَيْهِ إِبْرَاهِيمَ وَلَا سَتِيعُلُ»... الآية، قوله: «وَلَا يَرْقُعُ إِبْرَاهِيمُ الْوَاعِدُ مِنَ الْبَيْتِ وَلَا سَتِيعُلُ»... الآية، قال: فذلك كله من الكلمات التي ابْتُلَى بها إبراهيم. وقال السدي: الكلمات التي ابْتُلَى بها إبراهيم رَبِّه: «رَبَّنَا تَبَلَّغَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ أَكْسَمُ الْعَلِيِّينَ»، «رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِيْنَ لَكَ وَنِيْنَ ذَرِيَّتِنَا أَمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ»، «رَبَّنَا وَأَبَتَّ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ». وقال القرطبي: وفي الموطأ وغيره، عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: إن إبراهيم عليه الصلاة والسلام أول من اختتن، وأول من أضاف الضيف، وأول من استحد، وأول من قلم أظفاره، وأول من قص الشارب، وأول من شاب، فلما رأى الشيب قال: يا رب ما هذا؟ قال: وقار. قال: يا رب، زدني وقاراً. وذكر ابن أبي شيبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه قال: أول من خطب على المنابر إبراهيم عليه السلام. قال غيره: وأول من تزد التريد، وأول من ضرب بالسيف، وأول من استاك، وأول من استنجي بالماء، وأول من لبس السراويل.

[٦٠٣] وروي عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَتَخْذُ الْمِنْبَرَ فَقَدْ أَتَخْذَهُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَإِنَّ أَتَخْذُ الْعَصَاصَ فَقَدْ أَتَخْذَهَا أَبِي إِبْرَاهِيمَ»<sup>(١)</sup>. (قلت): هذا حديث لا يثبت، والله أعلم. ثم شرع القرطبي يتكلم على ما يتعلّق بهذه الأشياء من الأحكام الشرعية.

(١) ضعيف جداً. أخرجه البزار ٦٣٣ والطبراني ١٦٧/٢٠ و فيه موسى بن محمد التيمي، وهو ضعيف جداً، قاله الهيثمي في «المجمع» ١٨١/٢، وقال أبو حاتم في «العلل» ٢٤١/٢: حديث منكر، كانه موضوع.

قال أبو جعفر بن جرير ما حاصله أنه يجوز أن يكون المراد بالكلمات جميع ما ذكر، وجائز أن يكون بعض ذلك، ولا يجوز الجزم بشيء منها أنه المراد على التعيين إلا بحديث أو إجماع. قال: ولم يصح في ذلك خبر بنقل الواحد ولا بنقل الجماعة الذي يجب التسليم له. قال: غير أنه قد روي عن النبي ﷺ في نظير معنى ذلك خبران. أحدهما:

[٦٠٤] حدثنا به أبو كُرَيْبٍ، حدثنا رشدين بن سعد، حدثني زَيْنَانَ بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه قال: كان النبي ﷺ يقول: «ألا أخبركم لم سمي الله إبراهيم حَلِيلَهُ الذي وفي؟ لأنَّه كان يقول كلما أصيح وكلما أمسى: ﴿سَبَّخْنَاهُ اللَّهُ جَنَّتُ تُسْوَنَ وَجِئَنَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧... إلى آخر الآية]»<sup>(١)</sup>.

[٦٠٥] قال: والآخر منهما: ما حدثنا به أبو كُرَيْبٍ، أخبرنا الحسن بن عطية، أخبرنا إسرائيل، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَقَاتَهُ أَنْدَرُونَ مَا وَقَاتَهُ﴾، قال: قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «وَقَاتَهُ عَمَلُ يَوْمِهِ، أَربَعَ رُكُنَاتٍ فِي النَّهَارِ»<sup>(٢)</sup>. ورواه آدم في تفسيره، عن حَمَّادَ بن سلمة. وعبد بن حَمَّيدٍ، عن يُونُسَ بن مُحَمَّدٍ، عن حَمَّادَ بن سلمة، عن جعفر بن الزبير، به. ثم شرع ابن جرير يُضيّعُ هذين الحديثين، وهو كما قال؛ فإنه لا يجوز روایتهما إلا ببيان ضعفهما، وضعفهما من وجوده عديدة، فإن كُلَّا من السندين مشتمل على غير واحد من الصعفاء، مع ما في متن الحديث مما يدل على ضعفه، والله أعلم. ثم قال ابن جرير: ولو قال قائل: إنَّ الَّذِي قَالَهُ مجاهدٌ وأبو صالح والربيع بن أنس، أولى بالصواب من القول الذي قاله غيرهم. كان مذهبًا، لأنَّ قوله: ﴿إِنَّمَا جَاءَكُمْ لِتَأْمَنُوا﴾، قوله: ﴿وَعَاهَدْنَا إِنَّمَا إِبْرَاهِيمَ لَإِسْكَانِهِ أَنْ طَهَرَأَيْقَنَ لِلظَّاهِرِينَ﴾ الآية، وسائر الآيات التي هي نظير ذلك، كالبيان عن الكلمات التي ذكر الله أنه ابْتَلَى بهنَ إبراهيم. (قلت): والذي قاله أولاً - من أن الكلمات تشتمل جميع ما ذُكر - أقوى من هذا الذي حَوَّله من قول مجاهد ومن قال مثله، لأنَّ السياق يعطي غير ما قالوه، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿قَالَ وَمَنْ ذَرَيْقَ قَالَ لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ لما جعل الله إبراهيم إماماً، سأله الله أن تكون الأئمة من بعده من ذريته، فأجيب إلى ذلك، وأخْبِرَ أنَّه سيكون من ذريته ظالمون، وأنَّه لا ينالهم عهد الله، ولا يكونون أئمة فلا يقتضي بهم. والدليل على أنه أجب إلى طَلْبِه قوله تعالى في سورة العنكبوت: ﴿وَيَعْمَلُونَ فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّسُوَّةَ وَالْكَذِبَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]. فكل نبي أرسله الله، وكل كتاب أنزله الله بعد إبراهيم، ففي ذريته صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين وأما قوله تعالى: ﴿قَالَ لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ فقد اختلفوا في ذلك، فقال خُصْصِيف، عن مجاهد في قوله: ﴿قَالَ لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾، قال: إنه سيكون في ذريتك ظالمون. وقال ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿قَالَ لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾، قال: لا يكون لي إمام ظالم. وفي رواية: لا يجعل إماماً ظالماً يقتضي به. وقال سفيان، عن منصور، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿قَالَ لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾، قال: لا يكون إماماً ظالماً يقتضي به. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا شريك، عن منصور، عن مجاهد، في قوله: ﴿وَمَنْ ذَرَيْقَ﴾ قال: أما من كان منهم صالحًا فسأجعله إماماً يقتضي به. وأما من كان ظالماً فلا ولا نُغَمَّةَ عين. وقال سعيد بن جُبَيْر: ﴿لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي

(١) أخرجه الطبرى، ١٩٤٠، وإنستاده ضعيف جداً. لضعف رشدين بن سعد، وشيخه زَيْنَانَ بن فائد وشيخه سهل بن معاذ، وقد ضعفه الطبرى، ووافقه ابن كثير كما سألي.

(٢) باطل. أخرجه الطبرى، ١٩٤١، وإنستاده ساقط، وعلمه جعفر بن الزبير، فإنه متزوك، كذبه شعبة وغيره.

**الظَّالِمِينَ**) : المراد به المشرك، لا يكون إماماً ظالماً. يقول: لا يكون إماماً مشركاً. وقال ابن جرير، عن عطاء، قال: «إِنِّي جَاعَلْتُ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَئِنِّي ذُرِّيَّةٌ» فابن أبي أن يجعل من ذريته إماماً ظالماً، قلت لعطاء: ما عهده؟ قال: أمره. وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا عمرو بن ثور القيساري - فيما كتب إلى - حدثنا الفزيايبي، حدثنا إسرائيل، حدثنا سمك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال الله لإبراهيم «إِنِّي جَاعَلَتُ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَئِنِّي ذُرِّيَّةٌ» فابن أبي أن يفعل، ثم قال: «لَا يَنَالُ عَهْدَى الظَّالِمِينَ» . وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن سعيد أو عكرمة، عن ابن عباس: «قَالَ وَئِنِّي ذُرِّيَّةٌ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدَى الظَّالِمِينَ» ، يخبره أنه كان في ذريته ظالم لا ينال عهده - ولا ينبغي أن يولي شيئاً من أمره وإن كان من ذرية خليله -، ومحسن ستتفقد في دعوته، وتبلغ له فيه ما أراد من مسألته. وقال العوفي، عن ابن عباس: «لَا يَنَالُ عَهْدَى الظَّالِمِينَ» ، قال: يعني لا عهد لظالم عليك في ظلمه، أن تطيعه فيه. وقال ابن جرير: حدثنا المثنى، قال: حدثنا إسحق، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله، عن إسرائيل، عن مسلم الأعور، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: «لَا يَنَالُ عَهْدَى الظَّالِمِينَ» . قال: ليس للظالمين عهد وإن عاهدته فانتقضه. وروي عن مجاهد، وعطاء، ومقاتل بن حيان نحو ذلك. وقال الشوري، عن هارون بن عترة، عن أبيه، قال: ليس لظالم عهد. وقال عبد الرزاق: أخبرنا مغمر، عن قتادة، في قوله: «لَا يَنَالُ عَهْدَى الظَّالِمِينَ» ، قال: لا ينال عهد الله في الآخرة للظالمين، فأما في الدنيا فقد ناله الظالم فأمين به وأكل وعاش. وكذا قال إبراهيم النخعي، وعطاء والحسن، وعكرمة. وقال الربيع بن أنس: عهد الله الذي عهد إلى عباده دينه، يقول: لا ينال دينه الظالمين، إلا ترى أنه قال: «وَتَرَكَنَا أَثْيَرَ وَأَنْسَعَنَّ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا تَحْسِنُ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُؤْمِنٌ [١١٣] [الصفات] ». يقول: ليس كل ذريتك يا إبراهيم على الحق. وكذا روي عن أبي العالية، وعطاء، ومقاتل بن حيان. وقال جوبير، عن الضحاك: لا ينال طاعتي عدو لي بعصبني، ولا أنحلها إلا ولئلا لي يطعني.

[٦٠٦] وقال الحافظ أبو بكر بن مزدويه: حدثنا عبد الرحمن بن مسعود بن حامد، حدثنا أحمد بن عبد الله بن سعيد الأسدي، حدثنا سليم بن سعيد الدامغاني، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ في قوله تعالى: «لَا يَنَالُ عَهْدَى الظَّالِمِينَ» ، قال: لا طاعة إلا في المعروف<sup>(١)</sup>. وقال السدي: «لَا يَنَالُ عَهْدَى الظَّالِمِينَ» ، يقول: عهدي ثبوتي. بهذه أقوال مفسري السلف في هذه الآية على ما نقله ابن جرير، وابن أبي حاتم، رحمهما الله تعالى. واختار ابن جرير أن هذه الآية، - وإن كانت ظاهرة في الخبر - أنه لا ينال عهد الله بالإمامية ظالماً، ففيها إعلام من الله لإبراهيم الخليل عليه السلام، أنه سيوجد من ذريتك من هو ظالم لنفسه، كما تقدم عن مجاهد وغيره، والله أعلم. وقال ابن حورين منداد المالكتي: الظالم لا يصلح أن يكون خليفة ولا حاكماً ولا مفتياً ولا إمام صلاة ولا شاهداً ولا راوياً.

**«وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَنَّا وَأَنْجَدْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصْلَّى**

قال العوفي، عن ابن عباس: قوله تعالى: «وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ» يقول: لا يقضون منه وطراً، يأتونه ثم يرجعون إلى أهليهم، ثم يعودون إليه. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: «مَثَابَةً لِلنَّاسِ»

(١) هذا خبر منكر بذلك الآية، ومن دون وكيع مجاهيل لا يعرفون، وهو عند البخاري ٧٢٥٧ ومسلم ١٨٤٠ عن وكيع به في خبر مطول؛ وعجزه «لا طاعة في المعصية، إنما الطاعة في المعروف». وليس فيه ذكر الآية.

يقول: يثوبون إليه. رواهما ابن جرير. وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا عبد الله بن رجاد، أخبرنا إسرائيل، عن مسلم، عن مجاهد، عن ابن عباس، في قوله تعالى: «وَلَذِكْرُنَا مَثَابَةً لِلنَّاسِ» قال: يثوبون إليه ثم يرجعون. قال: وروي عن أبي العالية وسعيد بن جبير - في رواية - وعطاء، ومجاهد، والحسن، وعطاء، والربيع بن أنس، والضحاك، نحو ذلك. وقال ابن جرير: حدثني عبد الكريم بن أبي عمير، حدثني الوليد بن مسلم، قال: قال أبو عمرو - يعني الأوزاعي - حدثني عبد بن أبي لبابة، في قوله تعالى: «وَلَذِكْرُنَا مَثَابَةً لِلنَّاسِ» قال: لا ينصرف عنه منصرف وهو يرى أنه قد قضى منه وطراً. حدثني يونس، عن ابن وهب، قال: قال ابن زيد: «وَلَذِكْرُنَا مَثَابَةً لِلنَّاسِ» قال: يثوبون إليه من البلدان كلها ويأتونه. وما أحسن ما قاله الشاعر في هذا المعنى، أورده القرطبي:

**جَعَلَ الْبَيْتَ مِثَابًا لَهُمْ لِيْسَ مِنْهُ الدَّهْرُ يَقْضُونَ السَّوْطَرَ**

وقال سعيد بن جبير - في الرواية الأخرى - وعكرمة، وقتادة، وعطاء الخراساني: «مَثَابَةً لِلنَّاسِ» أي: مجمعاً. «وَأَنَا» قال الضحاك عن ابن عباس: أي أماناً للناس. وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية: «وَلَذِكْرُنَا مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَنَا» يقول: وأمناً من العدو، وأن يتحمل فيه السلاح. وقد كانوا في الجاهلية يُخْطَفُ الناس من حولهم، وهم آمنون لا يُشْبُون. وروي عن مجاهد، وعطاء، والسدسي، وقتادة، والربيع بن أنس، قالوا: من دخله كان أماناً.

ومضمون ما فسر به مؤلِّفُه هذه الآية: أن الله تعالى يذكر شرف البيت، وما جعله موصوفاً به شرعاً وقدراً، من كونه مثابة للناس، أي جعله مهلاً لشتاق إليه الأرواح وتتجهُ إليه، ولا تقضي منه وطراً، ولو ترددت إليه كل عام، استجابة من الله تعالى للدعاء خليله إبراهيم عليه السلام، في قوله: «فَاجْعَلْ أَنْفُدَهُ يَرْكَنَ أَنَّا نَهْوَيْ لِأَتَيْنِمْ» إلى أن قال: «رَبِّنَا وَقَبَّلَ دُعَائِنَا» [إبراهيم: ٤٠]. وبصفته تعالى بأنه جعله أميناً، من دخله أمين، ولو كان قد فعل ما فعل ثم دخله كان أماناً. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: كان الرجل يلقى قاتل أخيه أو أخيه فيه ولا يتعرض له. كما وصفها في سورة المائدة في قوله تعالى: «جَعَلَ اللَّهُ الْكَبْكَبَةَ الْبَيْتَ الْكَرَامَ قِيَمَنَا لِلنَّاسِ» [المائدة: ٩٧]، أي: يدفع عنهم - بسبب تعظيمها - السوء، كما قال ابن عباس: لو لم يبحِّ الناسُ هذا البيت، لأطبق الله السماء على الأرض. وما هذا الشرف إلا لشرف بانيه أولاً وهو خليل الرحمن، كما قال تعالى: «وَلَذِكْرُنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانٌ الْبَيْتُ أَنَّ لَا تُرِكَ فِي شَيْئًا» [الحج: ٢٦]، وقال تعالى: «إِنَّ أُولَئِكَ بَيْتَ وُضُعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي يَكْتُمُ مَبَارِكًا وَهُدًى لِلنَّاسِينَ» <sup>(١)</sup> فيه يُبيَّنُتْ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ أَمِنًا» [آل عمران: ٩٦ - ٩٧]. وفي هذه الآية الكريمة ثُبَّ على مقام إبراهيم مع الأمر بالصلة عنده. فقال: «وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُكَلِّ» وقد اختلف المفسرون في المراد بالمقام ما هو؟ فقال ابن أبي حاتم: حدثنا عمر بن شبة النميري، حدثنا أبو خلف - يعني عبد الله بن عيسى - حدثنا داود بن أبي هند، عن مجاهد، عن ابن عباس: «وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُكَلِّ» قال: مقام إبراهيم الحرم كله. وروي عن مجاهد، وعطاء، مثل ذلك. وقال أيضاً: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حجاج، عن ابن جرير، قال: سألت عطاء عن «وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُكَلِّ»، فقال: سمعت ابن عباس قال: أما مقام إبراهيم الذي ذُكر هنا، فمقام إبراهيم هذا الذي هو في المسجد. ثم قال: ومقام إبراهيم، يَعْدُ كثِيرٌ مقام إبراهيم الحجَّ كله. ثم فسره لي عطاء فقال: التعريفُ، وصلاتان بعرفة، والمشعر، ومني، ورمي الجمار، والطراويف بين الصفا والمروءة، فقلت: أفسره ابن عباس؟ قال: لا. ولكن قال: مقام إبراهيم الحجَّ كله. قلت: أَسْيَعْتَ ذَلِكَ لَهَا أَجْمَعُ؟ قال: نعم، سمعته منه. وقال سفيان الثوري، عن عبد الله بن مسلم، عن سعيد بن جبير: «وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ

**إِبْرَهِيمَ مُصَلٌّ**، قال: **الْحَجَرِ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ نَبِيُّ اللَّهِ**، قد جعله الله رحمة، فكان يقوم عليه ويناوله إسماعيل الحجارة. ولو غسل رأسه كما يقولون لاختلف رجاله. وقال السُّدِّي: المقام الحجر الذي وضعته زوجة إسماعيل تحت قدم إبراهيم حتى غسلت رأسه. حكاه القرطبي وضيقه ورجحه غيره. وحكاه الرازى في تفسيره عن الحسن البصري، وقتادة، والربيع بن أنس.

[٦٠٧] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن ابن جرير، عن عيسى بن محمد، عن أبيه، سمع جابرًا يحدث عن حجة النبي ﷺ، قال: لما طاف النبي ﷺ قال له عمر: هذا مقام أبينا إبراهيم؟ قال: نعم. قال: أفلانتخذه مصلى؟ فأنزل الله عز وجل: **«وَأَنْهَدُوا إِنْ مَقَامَ إِبْرَهِيمَ مُصَلٌّ**»<sup>(١)</sup>.

[٦٠٨] وقال عثمان بن أبي شيبة: أخبرنا أبوأسامة، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، قال: قال عمر: قلت يارسول الله، هذا مقام خليل ربنا؟ قال: نعم. قال: أفلانتخذه مصلى؟ فنزلت: **«وَأَنْهَدُوا إِنْ مَقَامَ إِبْرَهِيمَ مُصَلٌّ**»<sup>(٢)</sup>.

[٦٠٩] وقال ابن مزدويه: أخبرنا دخلج بن أحمد، أخبرنا غيلان بن عبد الصمد، حدثنا مسروق بن المرزيان، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عمر بن الخطاب، أنه مَرَ بمقام إبراهيم فقال: يارسول الله، أليس تقوم بمقام خليل ربنا؟ قال: بل. قال: أفلانتخذه مصلى؟ فلم يلبث إلا يسيراً حتى نزلت: **«وَأَنْهَدُوا إِنْ مَقَامَ إِبْرَهِيمَ مُصَلٌّ**»<sup>(٣)</sup>.

[٦١٠] وقال ابن مزدويه: حدثنا علي بن أحمد بن محمد القزويني، حدثنا علي بن الحسن بن الجيد، حدثنا هشام بن خالد، حدثنا الوليد، عن مالك بن أنس، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال: لما وقف رسول الله ﷺ يوم فتح مكة عند مقام إبراهيم، قال له عمر: يارسول الله، هذا مقام إبراهيم الذي قال الله: **«وَأَنْهَدُوا إِنْ مَقَامَ إِبْرَهِيمَ مُصَلٌّ**؟ قال: نعم. قال الوليد: قلت لمالك: هكذا حدثك **«وَأَنْهَدُوا إِنْ مَقَامَ إِبْرَهِيمَ مُصَلٌّ**؟ قال: نعم<sup>(٤)</sup>. هكذا وقع في هذه الرواية، وهو غريب. وقد روى النسائي من حديث الوليد بن مسلم، نحوه.

[٦١١] وقال البخاري: باب قوله: **«وَأَنْهَدُوا إِنْ مَقَامَ إِبْرَهِيمَ مُصَلٌّ** : **«مَنَّابَةٌ** يثبوون: يرجعون. حدثنا مسدد، أخبرنا يحيى، عن حميد، عن أنس بن مالك، قال: قال عمر بن الخطاب: وافتقت ربي في ثلاثة أو وافقتني ربي في ثلاثة - قلت: يا رسول الله، لو اتّخذت من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت: **«وَأَنْهَدُوا إِنْ مَقَامَ إِبْرَهِيمَ مُصَلٌّ**»<sup>(٥)</sup>. وقلت: يارسول الله، يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاج؟ فأنزل الله آية الحجاج. قال: وببلغني معاتبة النبي ﷺ بعض نسائه، فدخلت عليهن فقلت: إن انتهيتين أو ليبدلن الله رسوله خيراً منكن، حتى أتيت إحدى نسائه، فقالت: يا عمر، أما في رسول الله ما يعظ نساء حتى تعظهن أنت؟! فأنزل الله: **«عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَرْبَبِنَا خَيْرًا يَنْكُنَ مُسْلِمَتْ**» [التحرير: ٥...]

(١) فيه عنعنة ابن جرير، وهو مدلس، وأبن عطاء ضعنه غير واحد، لكن للحديث شواهد.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم، وله شواهد ستاني.

(٣) إسناده غير قوي لأجل مسروق بن المرزيان، لكن قد توبع فقد أخرجه النسائي في «الكبرى» ١٠٩٩٨ من طريق ابن أبي زائدة عن حميد الطبليني عن عمر به وإسناده على شرط الصحيح.

(٤) رجال الإسناد ثقات، إلا أن يكره الوليد بن مسلم دلس التسوية - وهي بان يسقط شيخ شيخه -، وقد استغربه ابن كثير من هذا الروجه، وانظر ما بعده.

الآية<sup>(١)</sup>). وقال ابن أبي مريم: أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثني حميد، قال: سمعت أنساً، عن عمر رضي الله عنهما. هكذا ساقه البخاري هنا، وعلق الطريق الثانية عن شيخه سعيد بن الحكم المعروف بابن أبي مريم المصري. وقد تفرد بالرواية عنه البخاري من بين أصحاب الكتب الستة. وروى عنه الباقيون بواسطة، وغَرَّبه من تعليق هذا الطريق ليبين فيه اتصال إسناد هذا الحديث، وإنما لم يُسْتَدِّ لأن يحيى بن أيوب الغافق في شيء، كما قال الإمام أحمد فيه: هو سفيء الحفظ، والله أعلم.

[٦١٢] وقال الإمام أحمد: حدثنا هشيم، أخبرنا حميد، عن أنس، قال: قال عمر رضي الله عنه: وافت ربِّي - عز وجلَّ - في ثلاثة، قلت: يا رسول الله، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت: «وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى»، وقلت: يا رسول الله، إن نساءك يدخل عليهنَّ الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ، فلو أمرتهنَّ أن يحتجبن؟ فنزلت آية الحجاب. واجتمع على رسول الله ﷺ نساء في الغيرة. فقلت لهن: «عَسَى رَبُّهُ إِن طَلَّقَنَّ أَن يَبْدُلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ»، فنزلت كذلك<sup>(٢)</sup>.

[٦١٣] ثم رواه أحمد، عن يحيى وابن أبي عدي، كلاهما عن حميد، عن أنس، عن عمر أنه قال: وافت ربِّي في ثلاثة، أو وافقني ربِّي في ثلاثة، فذكره<sup>(٣)</sup>. وقد رواه البخاري عن عمرو بن عَوْنَانَ والترمذى عن أحمد بن منيع. والنمساني عن يعقوب بن إبراهيم الدورقى . وابن ماجه عن محمد بن الصباح، كلهم عن هشيم بن بشير، به. ورواه الترمذى أيضاً عن عبد بن حميد، عن حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة . والنمساني عن هناد، عن يحيى بن أبي زائدة، كلاهما عن حميد، وهو ابن تيره الطويل، به. وقال الترمذى: حسن صحيح. ورواه الإمام علي بن المدينى عن يزيد بن رُزْيَعَ، عن حميد، به. وقال: هذا من صحيح الحديث، وهو بصري.

[٦١٤] ورواه الإمام مسلم بن الحجاج في صحيحه بسند آخر، ولفظ آخر، فقال: حدثنا عقبة بن مثُرَّم، حدثنا سعيد بن عامر، عن جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: وافت ربِّي في ثلاثة: في الحجاب، وفي أساري بدر، وفي مقام إبراهيم<sup>(٤)</sup>.

[٦١٥] وقال أبو حاتم الرازى: أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصارى، حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك، قال: قال عمر بن الخطاب: وافقني ربِّي في ثلاثة - أو وافت ربِّي في ثلاثة - قلت: يا رسول الله، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت: «وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى»، وقلت: يا رسول الله، لو حجبت النساء؟ فنزلت آية الحجاب، والثالثة: لما مات عبد الله بن أبي ، جاء رسول الله ﷺ ليصلِّي عليه، قلت: يا رسول الله، تُصلِّي على هذا الكافر المنافق! فقال: إِلَيْهَا عَنْكَ يا ابن الخطاب، فنزلت: «وَلَا تُصَلِّي عَلَى أَخْرَى مِنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا تُقْتَلَ عَلَى قَبْرِهِ»<sup>(٥)</sup>. وهذا إسناد صحيح أيضاً، ولا تعارض بين هذا ولا هذا، بل الكل صحيح، ومفهوم العدد إذا عارضه منطوق قُدِّمَ عليه، والله أعلم.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٤٤٨٣ و ٤٧٩٠ والترمذى ٢٩٥٩ وأحد ٢٤ / ١ وابن حبان ٦٨٩٦.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٤٠٢ وأحد ٢٣ - ٢٤.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٤٠٢ والترمذى ٢٩٦٠ والنمساني ١١٦١١ «كبير» وابن ماجه ١٠٠٩ وأحد ٢٤ / ١ ويعضم اختصره.

(٤) صحيح. أخرجه مسلم ٢٣٩٩.

(٥) التوبه: ٨٤. والحديث إسناده صحيح كما ذكر الحافظ ابن كثير، وله شواهد تعضده.

[٦١٦] وقال ابن جرير: أخبرني جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر: أن رسول الله ﷺ رَمَّلْ ثلاثة أشواط، ومشي أربعاء، حتى إذا فرغ عَمَدَ إلى مقام إبراهيم فصلَى خلفه ركعتين، ثم قرأ: «وَأَنْجَدُوا مِنْ مَكَارٍ إِبْرَاهِيمَ مُكَلًّا»<sup>(١)</sup>.

[٦١٧] وقال ابن جرير: حديثنا يوسف بن سليمان، أخبرنا حاتم بن إسماعيل، أخبرنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال: استلم رسول الله ﷺ الركن، فَرَمَّلْ ثلاثة ومشي أربعاء، ثم تقدم إلى مقام إبراهيم فقرأ: «وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُكَلًّا». فجعل المقام بينه وبين البيت، فصلَى ركعتين<sup>(٢)</sup>. وهذا قطعة من الحديث الطويل الذي رواه مسلم في صحيحه، من حديث حاتم بن إسماعيل.

[٦١٨] وروى البخاري بسنده، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت ابن عمر يقول: قَدِيمَ رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعاً، وصلَى خلف المقام ركعتين<sup>(٣)</sup>. فهذا كلَّه مما يدلُّ على أنَّ المراد بالمقام: إنما هو الحَجَرُ الذي كان إبراهيم عليه السلام يقوم عليه لبناء الكعبة، لما ارتفع الجدار أثناء إسماعيل عليه السلام به ليقوم فوقه، ويناوله الحجارة، فيضعها بيده لرفع الجدار، وكلَّما كَمَلَ ناحية انتقل إلى الناحية الأخرى، يطوف حول الكعبة، وهو واقف عليه، كلَّما فَرَغَ من جدار نقله إلى الناحية التي تليها، وهكذا حتى تم جدران الكعبة، كما سيأتي بيانه في قصة إبراهيم وإسماعيل في بناء البيت، من روایة ابن عباس عند البخاري. وكانت آثار قدميه ظاهرة فيه، ولم يزل هذا معروفاً تعرَّفه العرب في جاهليتها، ولهذا قال أبو طالب في قصidته المعروفة اللامية:

وَمَوْطِئُ إِبْرَاهِيمَ فِي الصَّخْرِ رَطْبَةٌ عَلَى قَدَمَيْهِ حَافِيَّةٌ غَيْرِ نَاعِلٍ

وقد أدرك المسلمين ذلك فيه أيضاً، كما قال عبد الله بن وهب: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب: أنَّ أنس بن مالك حدثهم، قال: رأيت المقام فيه أثر أصابعه عليه السلام، وأخمن قد미ه، غير أنه أذهب مسح الناس بأيديهم. وقال ابن جرير: حدثنا بشر بن معاذ، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد، عن قتادة: «وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُكَلًّا»، إنما أمرُوا أن يُصلُّوا عنده ولم يُؤمِّروا بمسحه. وقد تكلفت هذه الأمة شيئاً ما تكلفته الأمم قبلها، ولقد ذُكر لنا من رأى أثر عَقِبِه وأصابعه فيه، فما زالت هذه الأمة يمسحونه حتى أخلوقي وانمحى. (قلت): وقد كان هذا المقام ملتصقاً بجدار الكعبة قديماً، ومكانه معروف اليوم إلى جانب الباب مما يلي الحجر يمنة الداخل من الباب في البقعة المستقلة هناك، وكان الخليل عليه السلام لما فَرَغَ من بناء البيت وضعه إلى جدار الكعبة، أو أنه انتهى عنده البناء، فتركه هناك، ولهذا - والله أعلم - أُمِرَ بالصلاحة هناك عند الفراغ من الطواف، وناسب أن يكون عند مقام إبراهيم حيث انتهى بناء الكعبة فيه، وإنما آخره عن جدار الكعبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أحد الأئمة المهدىين والخلفاء الراشدين، الذين أَمِرْنَا باتباعهم. وهو أحد الرُّجُلَيْنِ اللذَّيْنِ قال فيهما رسول الله ﷺ:

[٦١٩] «أَقْتَدُوا بِاللَّذَّيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»<sup>(٤)</sup>. وهو الذي نزل القرآن بوفاقه في الصلاة عنده،

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرَّح ابن جرير بالإخبار، فانتفت شبهة التدليس.

(٢) صحيح. أخرجه الطبراني، ٢٠٠٥، وهو في صحيح مسلم ١٢١٨ في أثناء حديث طويل.

(٣) أخرجه البخاري، ١٦٢٧.

(٤) حسن. أخرجه الترمذى ٣٦٦٢ وابن ماجه ٩٧ وأحمد ٤٠٢ وابن حبان ٦٩٠٢ من حديث حذيفة، وإسناده لا يأس به، وله شواهد ستانى.

ولهذا لم ينكر ذلك أحد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين. قال عبد الرزاق، عن ابن جرير، حدثني عطاء وغيره من أصحابنا، قالوا: أول ما نقله عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وقال عبد الرزاق أيضاً، عن مغفر، عن حميد الأعرج، عن مجاهد قال: أول من أخر المقام إلى موضعه الآن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

[٦٢٠] وقال الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي: أخبرنا أبو الفضل القطان، أخبرنا القاضي أبو أحمد بن كامل، حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي، حدثنا أبو ثابت، حدثنا الدراوردي، عن هشام بن عمرو، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: إن المقام كان في زمان رسول الله ﷺ، وزمان أبي بكر رضي الله عنه، ملتصقاً بالبيت، ثم أخره عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(١)</sup>. وهذا إسناد صحيح مع ما تقدم.

[٦٢١] وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا ابن أبي عمر العذاني قال: قال سفيان - يعني ابن عيينة وهو إمام المكين في زمانه - : كان المقام من شقم البيت على عهد رسول الله ﷺ، فحوله عمر إلى مكانه بعد النبي ﷺ وبعد قوله ﴿وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَهِيمَ مُسْكِلٍ﴾ قال: ذهب السيل به بعد تحويل عمر إيهام من موضعه هذا، فرده عمر إليه. وقال سفيان: لا أدرى كم بيته وبين الكعبة قبل تحويله. وقال سفيان: لا أدرى أكان لاصقاً بها أم لا<sup>(٢)</sup>. فهذه الآثار متعاضدة على ما ذكرناه، والله أعلم.

[٦٢٢] وقد قال الحافظ أبو بكر بن مزدويه، أخبرنا أبو عمرو وهو أحمد بن محمد بن حكيم، أخبرنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا آدم - هو ابن أبي إياس في تفسيره - أخبرنا شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، قال: قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، لو صلينا خلف المقام؟ فأنزل الله ﷺ ﴿وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَهِيمَ مُسْكِلٍ﴾ فكان المقام عند البيت، فحوله رسول الله ﷺ إلى موضعه هذا. قال مجاهد: وكان عمر يرى الرأي فينزل به القرآن<sup>(٣)</sup>. هذا مرسلاً عن مجاهد، وهو مخالف لما تقدم من روایة عبد الرزاق، عن مغفر، عن حميد الأعرج، عن مجاهد: إن أول من أخر المقام إلى موضعه الآن عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وهذا أصح من طريق ابن مزدويه مع اعتراضه هذا بما تقدم، والله أعلم.

**﴿وَعَهَدْنَا إِلَيْهِمْ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتَنَا لِطَالِبِيْنَ وَالْعَكَفِيْنَ وَالرُّكْعَيْنَ وَالسُّجُودِ ﴾** **١٢٥** **وَلَذِّ قَالَ إِبْرَهِيمُ**  
**رَبِّيْ أَجْعَلْ هَذَا بَلَدًا مَائِنًا وَأَرْزَقْ أَهْلَهُ مِنَ الْمَرَاثِ مَنْ أَمْنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرْ فَأُمْتَئِنُّ قَلِيلًا ثُمَّ**  
**أَضْطَرْهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيُشَّ الْمَصِيرُ ﴾** **١٢٦** **وَلَذِّ يَرْفَعُ إِبْرَهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا نَقْبَلُ مِنَّا**  
**إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾** **١٢٧** **رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِيْنَ لَكَ وَمَنْ دُرِّيَّنَا أَمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرَيْنَا مَنَاسِكًا وَبَثَ**  
**عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴾** **١٢٨**

قال الحسن البصري: قوله **﴿وَعَهَدْنَا إِلَيْهِمْ وَإِسْمَاعِيلَ﴾**، قال: أمرهما الله أن يطهراه من الأذى والنجس ولا يصيبه من ذلك شيء. وقال ابن جرير: قلت لعطاء: ما عهده؟ قال: أمره. وقال

(١) إسناده حسن لأجل الدراوردي، وله شواهد، ولذا صححه ابن كثير رحمه الله تعالى.

(٢) هذا مفضل، سفيان في عدادتابع التبعين.

(٣) إسناده ضعيف، فهو متقطع بين مجاهد وعمرو، وشريك ساء حفظه لما تولى القضاء، وفي إبراهيم بن مهاجر لين.

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم **«وعَهِدْنَا إِلَّا إِبْرَيْهَ»**، أي: أمرناه. كذا قال! والظاهر أن هذا الحرف إنما عُذِّي بِإِلَى لأنَّه في معنى: تقدمنا وأوحينا. وقال سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس، قوله: **«أَنْ طَهَرَا بَيْقَ لِلطَّائِفِينَ وَالْمَكْفِينَ»** قال: من الأواثان. وقال مجاهد وسعيد بن جُبَير: **«طَهَرَا بَيْقَ لِلطَّائِفِينَ»**: إن ذلك من الأواثان والرفث وقول الزور والرجس. قال ابن أبي حاتم: وروي عن عَبَيدَ بن عَمِير، وأبِي العالية، وسعيد بن جُبَير، ومجاهد، وعطاء، وقتادة: **«أَنْ طَهَرَا بَيْقَ»** أي: بلا إِلَه إِلا الله، من الشرك. وأما قوله تعالى: **«لِلطَّائِفِينَ»** فالطَّواف بالبيت معروف. وعن سعيد بن جُبَير أنه قال في قوله تعالى: **«لِلطَّائِفِينَ»**: يعني من أتاه من غزارة **«وَالْمَكْفِينَ»**: المقيمين فيه. وهكذا روي عن قتادة، والربيع بن أنس، أنهم فَسَرُوا العاكفين بأهل العاكفين فيه، كما قال سعيد بن جُبَير. وقال يحيى القطان، عن عبد الملك - هو ابن أبي سليمان - عن عطاء في قوله: **«وَالْمَكْفِينَ»**، قال: من انتابه من الأمسار فأقام عنده، وقال لنا - ونحن مجاوروون - أتَمِّن العاكفين. وقال وكيع، عن أبي بكر الهذلي، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: إذا كان جالساً فهو من العاكفين.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حَمَّادَ بن سلمة، حدثنا ثابت، قال: قلت لعبد الله بن عَبَيدَ بن عَمِير: ما أراني إِلَّا مُكَلِّمُ الأَمِيرَ أَنْ أَمْنَعُ الَّذِينَ يَنَامُونَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَإِنَّهُمْ يُجْنِيُونَ وَيُخْدِيُونَ . قال: لا تفعل، فَإِنَّ ابْنَ عَمِيرَ سَئَلَ عَنْهُمْ فَقَالَ: هُمُ الْعَاكِفُونَ . ورواه عبد بن حميد، عن سليمان بن حرب، عن حَمَّادَ بن سلمة، به.

[٦٢٣] قلت: وقد ثبت في الصحيح أن ابن عمر كان ينام في مسجد الرسول ﷺ وهو عَزَّبٌ<sup>(١)</sup>.

وأما قوله تعالى: **«وَالرُّكْعَ الشَّجُورُ»**، فقال وكيع، عن أبي بكر الهذلي، عن عطاء، عن ابن عباس: **«وَالرُّكْعَ الشَّجُورُ»**، قال: إذا كان مصلياً فهو من الرُّكع السجود. وكذا قال عطاء وقتادة. قال ابن جرير رحمه الله: فمعنى الآية: وأمَّنَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ بِتَطْهِيرِ بَيْتِ لِلطَّائِفِينَ . والتطهير الذي أمرهما به في البيت هو تطهيره من الأصنام وعبادة الأواثان فيه ومن الشرك. ثم أورد سؤالاً فقال: **فَإِنْ قِيلَ: فَهَلْ كَانَ قَبْلَ بَنَاءِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الدِّيَنِ شَيْءٌ مِّنْ ذَلِكَ الَّذِي أَمْرَ بِتَطْهِيرِهِ مِنْهُ؟** وأجاب بوجهين، (أحداهما): أنه أمرهما بتطهيره مما كان يعبد عنده زمان قوم نوح من الأصنام والأوثان، ليكون ذلك سُنةً لمن بعدهما، إذ كان الله تعالى قد جعل إبراهيم إماماً يقتدى به، كما قال عبد الرحمن بن زيد: **«أَنْ طَهَرَا بَيْقَ»**، قال: من الأصنام التي يعبدون، التي كان المشركون يعظمونها. (قلت): وهذا الجواب مُفَرَّعٌ على أنه كان يُعبدُ عنده أصنام قبل إبراهيم عليه السلام، ويحتاج إثبات هذا إلى دليل عن المعمصون محمد ﷺ . (الجواب الثاني): أنه أمرهما أن يخلصا بناءَ الله وحده لا شريك له، فيبنياه مطهراً من الشرك والرِّبَّ، كما قال جل ثناؤه: **«أَنْمَنَ أَسَسَ بَيْكَنَتْهُ عَلَى قَوْنَى مِنْ اللَّهِ وَرَضِيَّنَ حَيْثُ أَمْ مَنْ أَسَسَ بَيْكَنَتْهُ عَلَى سَقَا مُجْرِيَ هَارِبَ»** [التوبه: ١٠٩]. قال: فكذلك قوله: **«وَعَهِدْنَا إِلَّا إِبْرَيْهَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهَرَا بَيْقَ»**، أي: ابنيا بيته على طهر من الشرك بي والرِّبَّ، كما قال السدي: **«أَنْ طَهَرَا بَيْقَ»** ابنيا بيته للطائفين. وملخص هذا الجواب أن الله تعالى أمر إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام أن يبنيا الكعبة على اسمه وحده لا شريك له، للطائفين به والعاكفين عنده، والمصلين إليه من الرُّكع السجود، كما قال تعالى: **«وَلَذِي بَوَأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشَرِّفَ بِي شَيْئاً وَطَهَرَ بَيْتَ لِلطَّائِفِينَ وَالْمَكْفِينَ وَالرُّكْعَ الشَّجُورَ»** [الحج: ٢٦] . الآيات.

وقد اختلف الفقهاء أيهما أفضل، الصلاة عند البيت أو الطواف به؟ فقال مالك رحمه الله: الطواف به لأهل الأمصار أفضل من الصلاة عنده. وقال الجمهور: الصلاة أفضل مطلقاً، وتوجيهه كل منها يذكر في كتاب الأحكام. والمراد من ذلك الرد على المشركين الذين كانوا يشركون بالله عند بيته، المؤسس على عبادته وحده لا شريك له، ثم مع ذلك يصدون أهله المؤمنين عنه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصْدُرُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالسَّبِيلِ الْمُكَرَّهِ الَّذِي جَعَلْنَا لِلتَّائِبِنَ سَوَاءَ الْمَذْكُوفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ يُطْلَمِ ثُقَّةٌ مِّنْ عَذَابِ الْبَرِّ﴾ [الحج: ٢٥]. ثم ذكر أن البيت إنما أنسى لمن يعبد الله وحده لا شريك له، إما بطواف أو صلاة، فذكر في سورة الحج أجزاءها الثلاثة: قيامها وركوعها وسجودها. ولم يذكر العاكفين لأن تقدم سورة العنكبوت فيه والباد. وفي هذه الآية الكريمة ذكر الطائفين والعاكفين، واكتفى بذكر الركوع والسجود عن القيام. لأنه قد علِم أنه لا يكون رکوع ولا سجود إلا بعد قيام، وفي ذلك أيضاً رد على من لا يحتجج من أهل الكتابين اليهود والنصارى، لأنهم يعتقدون فضيلة إبراهيم الخليل وعظمته، ويعلمون أنه بني هذا البيت للطواف في الحج والعمرة وغير ذلك، وللاعتكاف والصلاحة عنده، وهم لا يفعلون شيئاً من ذلك، فكيف يمكنون مقتدين بالخليل، وهم لا يفعلون ما شرع الله له؟! وقد حجَّ البيت موسى بن عمران وغيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، كما أخبر بذلك المعمصون الذي لا ينطق عن الهوى ﴿إِنَّهُ لَأَوَّلٌ يُؤْخَذُ﴾ [النجم: ٤].

وتقدير الكلام إذا: ﴿وَعَهِدْنَا إِلَيْهِ وَإِنْسَبَيْلَ﴾، أي: تقدمنا بوجهنا إلى إبراهيم وإسماعيل ﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتَ الْمَطَافِينَ وَالْمَكَافِنَ وَالرُّكْعَجَ الشَّجَوْرَ﴾ أي طهارة من الشرك والريب، وابنياه خالصاً لله، معلقاً للطائفين والعاكفين والرکع السجود. وتطهير المساجد مأخوذه من هذه الآية الكريمة، ومن قوله تعالى: ﴿فِي يَوْمٍ أُولَئِنَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَتُنَكَّرَ فِيهَا أَسْمَعُتُ شَيْعَ لَهُ فِيهَا بِالْفَدْوِ وَالْأَصَالِ﴾ [النور: ٣٦] ومن السنة من أحاديث كثيرة، من الأمر بتطهيرها وتطيبها، وغير ذلك من صيانتها من الأذى والنجاسات وما أشبه ذلك.

[٦٤] ولهذا قال عليه السلام: «إنما بنيت المساجد لما بنيت له»<sup>(١)</sup>، وقد جمعت في ذلك جزءاً على حدة، والله الحمد والمنة.

وقد اختلف الناس في أول من بني الكعبة، فقيل: الملائكة قبل آدم، وروي هذا عن أبي جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين، ذكره القرطبي وحکى لفظه، وفيه غرابة. وقيل: آدم عليه السلام. رواه عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء، وسعيد بن المسيب وغيرهم أن آدم بناه من خمسة أجنحة: من حراء، وطور سناء، وطور زيتاء، وجبل لبنان، والجودي. وهذا غريب أيضاً. وروي نحوه عن ابن عباس، وكعب الأحبار، وقتادة. وعن وهب بن مئبه: أن أول من بناه شيث عليه السلام. وغالب من يذكر هذا إنما يأخذنه عن كتب أهل الكتاب، وهي مما لا يصدق ولا يكتب، ولا يعتمد عليها بمجردتها، وأما إذا صحيت حديث في ذلك فعلى الرأس والعين. وقال فخر الدين الرازي: الأكثرون من أهل الأخبار على أن البيت كان موجوداً قبل إبراهيم، على ما روينا فيه من الأحاديث، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ يُرْفَعُ إِنْزِعَادُ الْقَوَاعِدِ مِنَ الْبَيْتِ وَإِنْسَبَيْلُ﴾. فدل على وجود القواعد قبل ذلك وفيما قالوه نظر، فإنه لم يرد شيء من الأحاديث المرفوعة تدل على ما ذكره، وفي الاستدلال بما ذكره من الآية نظر، إذ لا يلزم وجود القواعد قبل ذلك، والله أعلم.

(١) متفق عليه، وسيأتي.

وقوله تعالى: «وَلَدَ قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّي أَجْعَلْ هَذَا بَلَدًا مَأْمَنًا وَأَنْزَقْ أَهْلَهُ مِنَ الْكُفَّارِ مَنْ مَاءَنَ وَتَهَمَّ بِاللَّهِ وَأَيْتَهُ الْأَخْرَى».

[٦٢٥] قال الإمام أبو جعفر بن حrir: حدثنا ابن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَمَ بَيْتَ اللَّهِ وَأَمْتَهُ، وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابْتِهَا، فَلَا يُصَادُ صَيْدَهَا وَلَا يَقْطَعُ عَصَافَهَا»<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه النسائي، عن محمد بن بشار، عن بندار، به. وأخرج جماعة مسلم، عن أبي بكر بن شيبة، وعمرو الناقد، كلاماً عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري.

[٦٢٦] وقال ابن حrir أيضاً: أخبرنا أبو كریب وأبو السائب، قالاً: حدثنا ابن إدريس، وأخبرنا أبو كریب، أخبرنا عبد الرحيم الرازی، قالاً جمیعاً: سمعنا أشعث، عن نافع، عن أبي هریرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَ اللَّهِ وَخَلِيلَهُ، وَإِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابْتِهَا، عَصَافَهَا وَصَيْدَهَا، لَا يَحْمِلُ فِيهَا سَلاحٌ لِقتَالٍ، وَلَا يَقْطَعُ مِنْهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفٍ»<sup>(٢)</sup>. وهذه الطريقة غريبة، ليست في شيء من الكتب الستة.

[٦٢٧] وأصل الحديث في صحيح مسلم من وجه آخر، عن أبي هریرة رضي الله عنه، قال: كان الناس إذا رأوا أَوْلَ الشَّعْرَ، جاءوا به إلى رسول الله ﷺ، فإذا أخذنه رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرَنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتَنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدْنَا، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي دُعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أُدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمَثَلِ مَا دُعَاكَ لِمَكَّةَ، وَمُثْلَهُ مَعَهُ». ثم يدعوه أصغر وليد له فيعطيه ذلك الشمر<sup>(٣)</sup>. وفي لفظ: «بِرَكَةٍ مَعَ بِرَكَةٍ». ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان. لفظ مسلم.

[٦٢٨] ثم قال ابن حrir: حدثنا أبو كریب، حدثنا قتيبة بن سعید، أخبرنا بکر بن مضر، عن ابن الہاد، عن أبي بکر بن محمد، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن رافع بن خدیج، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحْرَمَ مَا بَيْنَ لَابْتِهَا»<sup>(٤)</sup>. انفرد بإخراجه مسلم، فرواه عن قتيبة، عن بکر بن مضر، به. ولفظه كلفظه سواء.

[٦٢٩] وفي الصحيحين عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ لأبي طلحة: «التَّيْسِ لِي غَلَامًا مِنْ غَلَمَانَكُمْ يَخْدُمُنِي». فخرج بي أبو طلحة يُرْدِفُني وراءه، فكتت أَخْدُمُ رسول الله ﷺ كلما نزل. وقال في الحديث: ثم أقبل حتى إذا بدا له أَخْدَ قال: «هَذَا جَبَلٌ يُجْئُنَا وَيُنْجِبُنَا». فلما أشرف على المدينة قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلِيَّا مِثْلَ مَا حَرَمَ بِإِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدْهُمٍ وَصَاعِهِمْ»<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٣٦٢ والنسائي ٤٢٨٤ «كبیری» والطبری ٢٠٣١. العصابة: أعظم الشجر، أو الحمض. أو كل ذات شوك. اهـ قاموس.

(٢) عجزه ضعيف. أخرجه الطبری ٢٠٣٢. وإسناده ضعيف لضعف أشعث وهو ابن سوار الكوفي خرج له مسلم متابعة، قال القطنان: هو عندي دون ابن إسحق، ولينه أبو زرعة، وضعفه النسائي وابن معين والدارقطنی، وقال ابن حبان: فاحش الخطأ كثير الوهم اهـ المیزان ١/٢٦٣ - ٢٦٣/٩٩٦. وأصل الحديث في الصحاح سوى «إِلَّا لِعَلْفٍ بَعْيرٍ» فإنه يذكر تفرد به وقد استغراه ابن كثير لهذه الزيادة، والله أعلم.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ١٣٧٣ والتزمتني ٣٤٥٤ وابن ماجه ٣٣٢٩ وابن حبان ٣٧٤٧.

(٤) صحيح. أخرجه مسلم ١٣٦١ والطبری ٢٠٣٣.

(٥) صحيح. أخرجه البخاری ٣٨٩٣ ومسلم ١٣٦٥ وأحمد ١٥٩ و١٥٣/٢٤٢ والیهقی في «الدلائل» ٤/٢٢٨.

[٦٣٠] وفي لفظ لهما: «بارك لهم في مكياهم، وبارك لهم في صاعهم، وبارك لهم في مذهم»<sup>(١)</sup>. زاد البخاري: يعني أهل المدينة.

[٦٣١] ولهما أيضاً عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم اجعل بالمدينة ضيقني ما جعلته بمكة من اليركة»<sup>(٢)</sup>.

[٦٣٢] وعن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «إن إبراهيم حرم مكةً ودعا لها، وحرّمَتْ المدينة كما حرم إبراهيم مكةً، ودعوت لها في مدها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم لمكّة»<sup>(٢)</sup>. رواه لخاري، وهذا الفظ.

[٦٣٣] ولمسلم ولفظه: أن رسول الله ﷺ، قال: «إن إبراهيم حَرَمَ مَكَّةَ وَدَعَا لِأَهْلِهَا، وإنِي حَرَمْتُ لمدينتي كما حَرَمَ إبراهيم مَكَّةَ، وإنِي دعوْتُ لَهَا فِي صَاعِدَهَا بِمَثَانِي. مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ لِأَهْلِهِ مَكَّةَ»<sup>(٤)</sup>

[٦٣٤] وعن أبي سعيد رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «اللهم، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَاماً، وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَاماً مَا بَيْنَ مَأْزِمَيْهَا، أَنَّ لَا يَهْرَاقُ فِيهَا دَمٌ، وَلَا يَخْعَلُ فِيهَا سَلَاحُ الْقَتْلَ، لَا يَخْبَطُ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِلْعَلَفِ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتَنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتَنَا، اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ»<sup>(٥)</sup>. الحديث. رواه مسلم، والأحاديث في تحريم المدينة كثيرة، وإنما وردنا منها ما هو متعلق بتحريم إبراهيم عليه السلام لمكة، لما في ذلك من مطابقة الآية الكريمة. وتمسّكها من ذهب إلى أن تحريم مكة إنما كان على لسان إبراهيم الخليل. وقيل: إنها مُحَرَّمةٌ منذ خُلُقتْ مع الأرض. وهذا أظهر وأقوى، والله أعلم.

وقد وردت أحاديث أخْزَى تدل على أن الله تعالى حرم مكة قبل خلق السموات والأرض.

[٦٣٥] كما جاء في الصحيحين، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ يوم نجح مكة: «إن هذا البلد حرم الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة، وإنه لم يجعل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحلّ لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة لا يغتصد شوكي، ولا ينفر صيده، ولا تلتفت لقطته إلا من عرفها، ولا يختلى خلاؤها». فقال العباس: يا رسول الله، إلا الآخر فإنه لقينهم ولبيوتهم. فقال: «إلا الإذْخِر»<sup>(١)</sup>. وهذا لفظ مسلم. ولهمَا عن أبي هريرة نحو من ذلك، ثم قال البخاري بعد ذلك: وقال أبُانَ بْنَ صَالِحَ، عَنْ حَسْنَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ صَافِيَةَ بْنَتِ شَيْبَةَ: سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ، مَثَلَهُ.

[٦٣٦] وهذا الذي علّقه البخاري رواه الإمام أبو عبد الله بن ماجه، عن محمد بن عبد الله بن ثميم، عن يونس بن بكيّر، عن محمد بن إسحاق، عن أبيان بن صالح، عن الحسن بن مسلم بن يثاقي، عن صفية بنت

(١) صحيح. أخرجه البيهاري ٢١٣٠ و مسلم ١٣٦٨ و مسلم ٧٣٣١ . و ابن حبان ٣٧٤٥.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ١٨٨٥ ومسلم ١٣٦٣ وأحمد ٣/١٤٢.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري .٢١٢٩

(٤) صحيح. أخرجه مسلم .١٣٦٠

(٥) صحيح. أخرجه مسلم ١١٣٧٤ وأحد ٤٧/٣. ومتذمّر الأذن: مضائقها أهـ. قام به

<sup>٦</sup> صحيح. أخرجه البخاري ١٨٣٤ ومسلم ١٣٥٣ وأحمد ٣١٥ - ٣١٦ وأبي داود ٢١٨ والترمذى ١٥٩٠ والنمسائى ٥ / ٢٠٣ وابن حبان ٣٧٢٠، والإذخر: نبات عشى من فصيلة النجيليات له رائحة ليمونة عطرة.

**شَيْبَةُ، قَالَتْ:** سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَخْطُبُ عَامَ الْفَتْحِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ مَكَةَ يَوْمَ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَهِيَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُغَصَّدُ شَجَرَهَا وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلَا يَأْخُذُ لَقْطَهَا إِلَّا مُشَدِّدٌ». فَقَالَ الْعَبَاسُ: إِلَّا إِلَّا ذُخْرٌ، فَإِنَّهُ لِلْبَيْوتِ وَالْقَبُورِ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِلَّا إِلَّا ذُخْرٌ»<sup>(١)</sup>.

[٦٣٧] وعن أبي شریح العدّوی أنّه قال لعمرٍ بْن سعید - وهو يبعث البعثة إلى مکة - : ائذن لي أيها الأمیر أن أحدهك قولاً قام به رسول الله ﷺ العَدّ من يوم الفتح ، سمعته أذنأی ووعاه قلبي ، وأبصّرته عيناي حين تكلّم به ، إنه حمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : «إن مکة حرمها الله ولم يُحرِّمها الناس ، فلا يحلُّ لامریء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ، ولا يغتصب بها شجرة ، فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ فقولوا : إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم . وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار ، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، فليبلغ الشاهد الغائب ». فقيل لأبي شریح : ما قال لك عمرو ؟ قال : أنا أعلم بذلك منك يا أبي شریح ! إن الحرام لا يعيذ عاصیاً ، ولا فازاً بدم ، ولا فاراً بخربة<sup>(٢)</sup> ، رواه البخاري ومسلم وهذا لفظه .

فَإِذَا عُلِمَ هَذَا فَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ حَرَمَ مَكَةَ يَوْمَ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ،  
وَبَيْنَ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَرَمَهَا، لَأَنَّ إِبْرَاهِيمَ بَلَغَ عَنِ اللَّهِ حُكْمَهُ فِيهَا وَتَحْرِيمَهُ إِيَّاهَا،  
وَأَنَّهَا لَمْ تَرُلْ بِلَدًا حَرَامًا عِنْدَ اللَّهِ قَبْلَ بَنَاءِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامِ لَهَا، كَمَا أَنَّهَا قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ مُكَتَّبَةً  
عِنْدَ اللَّهِ خَاتَمَ النَّبِيِّنَ، وَإِنَّ آدَمَ لَمْ تَجْدِلْ فِي طَيْبَتِهِ<sup>(٣)</sup>، وَمَعَ هَذَا قَالَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رَبِّنَا وَأَنْتَ فِيهِمْ  
رَسُولٌ تَنْهِمُ»... الْآيَةُ، وَقَدْ أَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَهُ بِمَا سَبَقَ فِي عِلْمِهِ وَقَدْرِهِ.

[٦٣٨] ولهذا جاء في الحديث أنهم قالوا: يا رسول الله، أخبرنا عن بَدْءِ أمرك. فقال: «دُعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَبِشَرَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَرَأَتْ أُمِّي كَانَهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ لِهِ قَصْرَ الشَّامِ»<sup>(٤)</sup>. أَيْ: أَخْبَرْنَا عَنْ بَدْءِ ظَهُورِ أَمْرِكَ. كَمَا سَيَّأْتَ قَرِيبًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وأما مسألة تفضيل مكة على المدينة - كما هو قول الجمهور - أو المدينة على مكة - كما هو مذهب مالك وأتباعه - فتذكّر في موضع آخر بأدلةها، إن شاء الله ويه الثقة . قوله تعالى إخباراً عن الخليل أنه قال: ﴿رَبِّي أَجْعَلَ هَذَا بَلَدًا مَأْمَنًا﴾، أي: من الخوف، لا يزعم أهلها، وقد فعل الله ذلك شرعاً وقدراً. قوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ مَأْمَنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، وقوله: ﴿أَوْلَئِمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا مَأْمَنًا وَيَسْطُطُ النَّاسُ مِنْ حَرِيمِهِ﴾ [العنكبوت: ٦٧]. إلى غير ذلك من الآيات . وقد تقدّمت الأحاديث في تحريم القتال فيه .

[٦٣٩] وفي صحيح مسلم، عن جابر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لأحد أن يحمل بمكة السلاح»<sup>(٥)</sup>. وقال في هذه السورة «رَبَّ أَجْمَلَ هَذَا بَلَدًا مَكَانًا»، أي: اجعل هذه البقعة بلداً آمناً. وتناسب هذا

(١) متن صحيح . أخرجه ابن ماجه ٣١٠٩ وقال البوصيري في «الزواد»: هذا الحديث، وإن كان صريحاً من النبي ﷺ لكن في إسناده أبيان بن صالح، وهو ضعيف أهـ. كذا قال رحمة الله ، والصواب أنه غير ضعيف، وثقة الأئمة، والمتن صحيح بشواهدله .

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ١٨٣٢ ومسلم ١٣٥٤ . والخربة: بفتح الخاء وسكون الراء ويجوز ضم الخاء تطلق على كل جنابة، وقال الخليل: هي الفساد في الدين.

(٤) سياق عند آية: ١٢٩ من هذه السورة ان شاء الله.

(٣) سیاق تخریجہ ان شاء اللہ۔

<sup>(٥)</sup> صحيح . أخرجه مسلم ١٣٥٦ وابن حبان ٣٧١٤ والبيهقي ١٥٥ / ٥ .

لأنه قبل بناء الكعبة . وقال تعالى في سورة إبراهيم : «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي أَجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ مَأْمَنًا» [إبراهيم: ٣٥] وناسب هذا هناك لأنه - والله أعلم - كانه وقع دعاء مرة ثانية بعد بناء البيت واستقرار أهله به ، وبعد مولد إسحاق الذي هو أصغر سنًا من إسماعيل بثلاث عشرة سنة ، ولهذا قال في آخر الدعاء : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكَبِيرِ إِسْمَاعِيلَ وَلَاسْتَحْقَقْ لِيَنَ رَبِّي لَسْبِيعُ الدُّعَاءِ» [إبراهيم: ٣٩] .

وقوله تعالى : «وَإِنَّ أَهْلَمَ مِنَ الْمُرَبَّتِ مِنْ مَاءَنِ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْأَئْمَرِ أَكْرَمَ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتَمِثُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرَهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيُشَتَّرُ الْمَعِيدَ» قال أبو جعفر الرازبي ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية ، عن أبي بن كعب : «قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتَمِثُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرَهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيُشَتَّرُ الْمَعِيدَ» ، قال : هو قول الله تعالى . وهذا قول مجاهد ، وعكرمة ، وهو الذي صَوَّبه ابن جرير رحمة الله تعالى . قال : وقرأ آخرون : «قال وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتَمِثُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرَهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيُشَتَّرُ الْمَصِيرَ» فجعلوا ذلك من تمام دعاء إبراهيم ، كما رواه أبو جعفر ، عن الربيع ، عن أبي العالية قال : كان ابن عباس يقول : ذلك قول إبراهيم ، يسأل ربه أن من كفر فأمتهن قليلاً . وقال أبو جعفر ، عن ليث بن أبي سليم ، عن مجاهد : «وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتَمِثُ قَلِيلًا» ، يقول : ومن كفر فأزرقه أيضًا «ثُمَّ أَضْطَرَهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيُشَتَّرُ الْمَعِيدَ» . وقال محمد بن إسحاق : لما عزل إبراهيم عليه السلام الدعوة عن ابن الله أن يجعل له الولاية ، انقطاعاً إلى الله ومحبته ، وفراقًا لمن خالف أمره ، وإن كانوا من ذريته ، حين عرف أنه كان من هم ظالم لا يناله عهده ، بخبر الله له بذلك ، قال الله : «وَمَنْ كَفَرَ» فإني أرزق البر والفاجر وأمتهن قليلاً . وقال حاتم بن إسماعيل ، عن حميد الخراط ، عن عمّار الدفعي ، عن سعيد بن جحبير ، عن ابن عباس في قوله تعالى : «رَبِّي أَجْعَلْ هَذَا بَلَدًا إِيمَانًا وَإِنَّ أَهْلَمَ مِنَ الْمُرَبَّتِ مِنْ مَاءَنِ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْأَئْمَرِ أَكْرَمَ» ، قال ابن عباس : كان إبراهيم يحجرها على المؤمنين دون الناس ، فأنزل الله : «وَمَنْ كَفَرَ أَيْضًا أَرْزَقَهُمْ كَمَا أَرْزَقَ الْمُؤْمِنِينَ، الْأَخْلَقَ خَلْقًا لَا أَرْزَقُهُمْ! أَمْتَهِنُهُمْ قَلِيلًا، ثُمَّ أَضْطَرُهُمْ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيُشَتَّرُ الْمَصِيرَ» . ثم قرأ ابن عباس : «كُلُّ أُنْتَدِي هَذَلَّةً وَهَذَلَّةً مِنْ عَلَّةِ رَيْكَ وَمَا كَانَ عَلَّةً رَيْكَ تَمْظُورًا» [الإسراء: ٢٠] رواه ابن مَرْدُوهَ . وروي عن عكرمة ومجاهد ، نحو ذلك أيضًا . وهذا كقوله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ يَقْتَلُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُقْتَلُونَ مَتَّعْنَ في الْأَذْنَى كَذَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذْيَقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ» [يوحنا: ٧٠] ، وقوله تعالى : «وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْرُنُكَ كُفُرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنَتَسَعُهُمْ بِمَا عَيْلُوا إِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ بِنَاتِ الصَّدُورِ» [آل عمران: ٦٧] ثُمَّ نُعَذِّبُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نُضْطَرِّهُمْ إِلَى عَذَابِ الْغَيْظِ» [القمان: ٢٢ - ٢٤] ، قوله : «وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَجَدَةً لَجَعَلَنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالْعِزْمِنْ لَبِسْتِهِمْ سُقْنَا وَنَفْسَهُمْ وَمَعَانِي عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ» [آل عمران: ٦٨] وَلَبِسْتِهِمْ أَبُورَا وَسِرِّهِمْ عَلَيْهَا يَشْكُونَ وَزَخْرُفَا وَنَكْلُ ذَلِكَ لَمَّا مَتَّعْنَ الْحَيَاةَ الْأَذْنَى وَالْأَخْرَجَهُ عَنَّ دَرِيَّكَ لِلْمُتَبَيِّنِ» [الزخرف: ٣٣ - ٣٥] . قوله : «ثُمَّ أَضْطَرَهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيُشَتَّرُ الْمَعِيدَ» ، أي : ثُمَّ أَجْهَنَهُ بعد متاعه في الدنيا ، ويسلطنا عليه من ظلها إلى عذاب النار ويشعير المصير . ومعنى : أن الله تعالى يُنْهِيُّهم وينهال عليهم ثم يأخذهم أخذ عزيز مقتدر ، كقوله تعالى : «وَكَانُوا مِنْ قَرِيبَةِ أَمْيَثَ مَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخْذَهُمْ وَلَكَ الْمَعِيدَ» [الحج: ٤٨] .

[٦٤٠] وفي الصحيحين : «لَا أَحَد أَصْبَرَ عَلَى أَذى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ؛ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا، وَهُوَ يَرْزُقُهُمْ» <sup>(١)</sup> .

[٦٤١] وفي الصحيح أيضًا : «إِنَّ اللَّهَ لِيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخْذَهُ لَمْ يُفْلِيَهُ». ثم قرأ قوله تعالى :

﴿وَكَذَلِكَ أَخْذَ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَهُ الْقَرْئَىٰ وَهِيَ طَلْمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلْيَهُ شَيْدُ﴾ [هود: ١٠٢] <sup>(١)</sup> وقرأ بعضهم: «قال ومن كفر فأنيفة قليلاً ثم اضطره إلى عذاب النار وبئس المصير» <sup>(٢)</sup>، جعله من تمام دعاء إبراهيم، وهي قراءة شاذة مخالفة للقراءة السبعة، وتركيب السياق يأبى معناها، والله أعلم، فإن الضمير في «قال» راجع إلى الله تعالى في قراءة الجمهور، والسياق يقتضيه، وعلى هذه القراءة الشاذة يكون الضمير في «قال» عائداً إلى إبراهيم، وهو خلاف نظم الكلام، والله سبحانه هو العلام.

وأما قوله تعالى: «إِذَا يَرْفَعُ إِيمَانُهُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَاسْتَعْيِلُ رَبَّنَا تَقْبَلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ أَسْمَيْعُ الْغَلِيلَ» <sup>(٣)</sup> رَبَّنَا وَأَجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمَنْ ذَرَيْنَا أَمْهَأَ مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكًا وَبَتَّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ أَثَّرَابُ الْأَرْجُمُ» <sup>(٤)</sup> فالقواعد: جمع قاعدة، وهي السارية والأساس، يقول تعالى: واذكر - يا محمد - لقومك بناء إبراهيم وإسماعيل عليهمما السلام البيت، ورفقهما القواعد منه، وهذا يقولان: «رَبَّنَا تَقْبَلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ أَسْمَيْعُ الْغَلِيلَ»، وكفى الفطحي وغيره عن أبي وابن مسعود أنهما كانا يقرآن: «إِذَا يَرْفَعُ إِيمَانُهُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَاسْمَاعِيلُ وَيَقُولُانَ: رَبِّنَا تَقْبَلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ».

(قلت): ويدل على هذا قوله بعده: «رَبَّنَا وَأَجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمَنْ ذَرَيْنَا أَمْهَأَ مُسْلِمَةً لَكَ» الآية. فهذا في عمل صالح، وهو يسأل الله تعالى أن يتقبل منها، كما روى ابن أبي حاتم، من حديث محمد بن يزيد بن خبيس المككي، عن وهيب بن الرزد أنه قرأ: «إِذَا يَرْفَعُ إِيمَانُهُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَاسْتَعْيِلُ رَبَّنَا تَقْبَلَ مِنَّا» ثم يكفي ويقول: يا خليل الرحمن، ترفع قوائم بيت الرحمن وأنت مشفق أن لا يتقبل منك. وهذا كما حكى الله عن حال المؤمنين المخلصين في قوله: «وَالَّذِينَ يَؤْتُونَ مَا أَنْوَا»، أي: يعطون ما أعطوا من الصدقات واللفقات والقربات «وَلَقَوْمُهُمْ وَيَلْهَلُهُمْ» [المؤمنون: ٦٠]، أي: خانقة ألا يتقبل منهم. كما جاء به الحديث الصحيح عن عائشة، عن رسول الله ﷺ كما سيأتي في موضوعه. وقال بعض المفسرين: الذي كان يرفع القواعد هو إبراهيم، والداعي إسماعيل. وال الصحيح أنهما كانا يرفعان ويقولان كما سيأتي بيانه. وقد روى البخاري هنا حديثاً سنورده ثم تُثْبِتُه بآثار متعلقة بذلك.

[٦٤٢] قال البخاري رحمة الله: حدثنا عبد الله بن محمد، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا مغمر، عن أبيوب السختياني، وكثير بن كثير بن المطلب بن أبي وذاعة - يزيد أحدهما على الآخر - عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: أول ما اتخذ النساء المنطق من قبيل أم إسماعيل، اتخذت ملتفة لتنفعن أثراها على سارة. ثم جاء بها إبراهيم وبابتها إسماعيل وهي ترضعه حتى وضعهما عند البيت، عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء. فوضعهما هناك، ووضع عندهما جراباً فيه تمر، وسقاء فيه ماء، ثم قفل إبراهيم منطلقأ، فتابعته أم إسماعيل، فقالت: يا إبراهيم، أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي ليس فيه أنيس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يلتفت إليها. قالت: الله أمرك بهذا؟ قال: نعم. قالت: إذا لا يُصْبِعُنا. ثم رجعت. فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الشيبة حيث لا يرونها، استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهؤلاء الدعوات، ورفع يديه، فقال: «رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرْبَيْ بَوَادِ غَيْرَ ذِي رَبَعَعْ عَنْ بَيْنَكَ الْمَحَرَّمَ رَبَّنَا لَيُقْسِمُوا الْأَصْلَوَةَ لَأَجْمَلَ أَقْيَدَةَ تَرَكَ الْأَنْسَانُ تَهْوَى مَا لَيْهُ وَأَنْذَقَهُمْ مِنْ الشَّرَرِتَ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ» <sup>(٥)</sup>

(١) والحديث صحيح. أخرجه البخاري ٤٦٨٦ ومسلم ٢٥٨٣ والترمذني ٣١١٠ وابن ماجه ٤٠١٨ وابن حبان ٥١٧٥ والبيهقي ٩٤٦.

(٢) غير واضح في الأصل الفرق بين هذه القراءة، وما قبله وبين ذلك في تفسير الطبرى ٢٠٣٦ و ٢٠٣٧.

[ابراهيم: ٣٧] وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا أقْدَى ما في السقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى - أو قال: يتلبط - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً؟ فلم تر أحداً. فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف ذراعها ثم سمعت سعى الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي. ثم أنت المروءة، فقامت عليها فنظرت هل ترى أحداً؟ فلم تر أحداً. ففعلت ذلك سبع مرات. قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فلذلك سعى الناس بينهما». فلما أشرفت على المروءة سمعت صوتاً فقالت: «صيء» - تزيد نفسها - ثم شَمِّعت فسمعت أيضاً. فقالت: قد سمعت إن كان عندك غواص. فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فبَحَثَت بعقبه - أو قال: بجناحه - حتى ظهر الماء، فجعلت تُحْرُضه وتقول بيدها هكذا، وجعلت تعرف من الماء في سقايتها وهو يفور بعد ما تغرف. قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «يرحم الله أم إسماعيل، لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تعرف من الماء - لكان زمزم عيناً معيناً»<sup>(١)</sup> قال: فشربت وأرضعت ولدتها، فقال لها الملك: لا تخافي الضياعة؛ فإن هبنا بيتأ لله عز وجل يبنيه هذا الغلام وأبواه، وإن الله عز وجل لا يضيع أهله. وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالرابة تأتيه السبيل فتأخذ عن يمينه وشماله، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جزئهم أو أهل بيته من جزئهم - مقبلين من طريق كداء. فنزلوا في أسفل مكة، فرأوا طائراً عائفاً، فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماء، لعنهُنا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جرياناً أو جريئين، فإذا هم بالماء. فرجعوا فأخبروهم بالماء، فاقبلوا. قال: وأم إسماعيل عند الماء. فقالوا: أناذن لنا أن ننزل عذنك؟ قالت: نعم، ولكن لا حق لكم في الماء، قالوا: نعم. قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فالنبي ذلك أم إسماعيل وهي ثحب الإنس» فنزلوا، وأرسلوا إلى أهليهم فنزلوا معهم. حتى إذا كان بها أبيبٍ منهم، وشبٌ الغلام، وتعلم العربية منهم، وأنفسهم وأعجمهم حين شبّ، فلما أدرك رُؤسَّهُ امرأةٌ منهم. وماتت أم إسماعيل - عليهم السلام - فجاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل يطالع ثركته. فلم يجد إسماعيل، فسأل امرأته عنه. فقالت: خرج يبتغي لنا. ثم سألاها عن عيشهم وهبتهم. فقالت: نحن بشر، نحن في ضيق وشدة. فشككت إليه. قال: فإذا جاء زوجك فاقرئ عليه السلام، وقولي له يغير عتبة بابه. فلما جاء إسماعيل، كأنه أنس شيئاً. فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم، جاءنا شيخٌ كذا وكذا، فسألتنا عنك، فأخبرته، وسألني كيف عيشنا؟ فأخبرته أنا في جهد وشدة. قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم، أمرني أن أقرأ عليك السلام، ويقول: غير عتبة بابك. قال: ذاك أبي، وقد أمرني أن أفارقك، فالحق في أهلك. فطلّقها وتزوج منهم أخرى، فلبت عنهم إبراهيم ما شاء الله ثم أتاهم بعد فلم يجد، فدخل على امرأته فسألها عنه، فقالت: خرج يبتغي لنا. قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهبتهم. فقالت: نحن بخير وسعادة، وأثنت على الله عز وجل. فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم. قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء. قال النبي ﷺ: «ولم يكن لهم يومئذ حبٌ، ولو كان لهم لدعوا لهم فيه». قال: فهم لا يخلو عليهم أحد بغير مكة إلا لم يوافقه. قال: فإذا جاء زوجك فاقرئ عليه السلام، ومربيه يثبت عتبة بابه. فلما جاء إسماعيل قال: هل أتاك من أحد؟ قالت: نعم، أتانا شيخٌ حسن الهيئة - وأثنت عليه - فسألني عنك، فأخبرته، فسألني كيف عيشنا؟ فأخبرته أنا بخير. قال: فأوصاك بشيء؟ قالت: نعم، هو يقرأ عليك

(١) الفرق بين البشر والعين واضح، وهو أن البشر يجمعون الماء فيه، وأما العين فينفجر الماء إلى خارجها من غير أسباب أو آلات بخلاف البشر. والله الموفق، وفي الرواية الآتية «لو تركه لكان الماء ظاهرة».

السلام، ويأمرك أن تثبت عتبة بابك. قال: ذاك أبي وأنت العتبة، أمرني أن أمسكك. ثم لبث عنهم ما شاء الله عز وجل، ثم جاء بعد ذلك إسماعيل يُبَلِّأ له تحت دوحة قريباً من زمزم، فلما رأه قام إليه، فصُنعوا كما يصنع الوالد بالولد، والولد بالوالد. ثم قال: يا إسماعيل، إن الله أمرني بأمر. قال: فاصنع ما أمرك ربك عز وجل. قال: وَتَعْيَنِي؟ قال: وأعينك. قال: فإن الله أمرني أن أبني هنا بيته - وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها - قال: فعند ذلك رفعوا القواعد من البيت. قال: فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة وإبراهيم يبني، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له، فقام عليه وهو يبني، وإسماعيل يتناوله الحجارة، وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْغَلِيمُ﴾، قال: فجعلاه يبنيان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ أَسْمَيعُ الْغَلِيمُ﴾<sup>(١)</sup>. ورواه عبد بن حميد عن عبد الرزاق به مطولاً، ورواه ابن أبي حاتم، عن أبي عبد الله محمد بن حماد الظهراني، وابن جرير، عن أحمد بن ثابت الرازي، كلاماً عن عبد الرزاق به مختصرأ.

وقال أبو بكر بن مردويه: أخبرنا إسماعيل بن علي بن إسماعيل، أخبرنا بشر بن موسى، أخبرنا أحمد بن محمد الأزرقي، أخبرنا مسلم بن خالد الزنجي، عن عبد الملك بن جُرَيْج، عن كثير بن كثير، قال: كنت أنا وعثمان بن أبي سليمان، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حُسين في ناس مع سعيد بن جُبَير، في أعلى المسجد ليلاً، فقال سعيد بن جُبَير: سُلُونِي قبل أن لا تَرُونِي. فسألوه عن المقام. فأنشأوا يحدّثهم عن ابن عباس، فذكر الحديث بطوله.

[٦٤٣] ثم قال البخاري: حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، حدثنا إبراهيم بن نافع، عن كثير بن كثير، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان، خرج بإسماعيل وأم إسماعيل، ومعهم شَتَّة فيها ماء، فجعلت أم إسماعيل تشرب من الشَّتَّة فيدرُّ لبنها على صَبَّيهَا، حتى قدم مكة، فوضعاًهما تحت دوحة، ثم رجع إبراهيم إلى أهله، فاتبعته أم إسماعيل حتى بلغوا كداء، نادته من ورائه: يا إبراهيم، إلى من تركنا؟ قال: إلى الله. قالت: رضيت بالله. قال: فرجعت، فجعلت تشرب من الشَّتَّة ويدرُّ لبنها على صَبَّيهَا، حتى لما فني الماء قالت: لو ذهبت فنظرت لعلَّي أحسن أحداً. فذهبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفَا، فنظرت ونظرت هل تحسَّ أحداً؟ فلم تُحْسِنْ أحداً. فلما بلغت الوادي سمعت حتى أتت المروءة، ففعلت ذلك أشواطاً. ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل - تعنى الصبي - فذهبَتْ فنظرت فإذا هو على حاله كأنه يَتَشَقَّعُ للموت، فلم تُتَرَّأْهَا نفسُها، فقالت: لو ذهبت فنظرت لعلَّي أحسن أحداً. فذهبَتْ فصَعِدَتِ الصَّفَا، فنظرت ونظرت هل تحسَّ أحداً، فلم تُتَمَّ سبِعاً، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل، فإذا هي بصوت، فقالت: أَغْثِ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ. فإذا جَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: فقال بِعَيْهِ هَذَا، وَعَمَّرَ عَيْبَهُ عَلَى الْأَرْضِ. قال: فَابْتَقَ المَاءَ، فَذَهَبَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَعَلَتْ تَحْفَرُ. قال: فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ تَرَكْتُهُ لَكَانَ الْمَاءُ ظَاهِرًا. قال: فَجَعَلَتْ تُشَرِّبُ مِنَ الْمَاءِ وَيَدِرُّ لَبَنَهَا عَلَى صَبَّيهَا. قال: فَمَرَّ نَاسٌ مِنْ جُرْهِمْ بِيَطْنَ الْوَادِي، فَإِذَا هُمْ يَطْبِرُونَ، كَانُوكُمْ أَنْكَرُوكُمْ ذَلِكَ، وَقَالُوكُمْ: مَا يَكُونُ الطَّيْرُ إِلَّا عَلَى مَاءٍ. فَبَعْثُورُوا رَسُولَهُمْ فَتَنَظَّرُ، فَإِذَا هُوَ بِالْمَاءِ. فَأَتَوْهُ إِلَيْهِ، فَقَالُوا: يَا أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، أَتَأَذَنُنَّ لَنَا أَنْ نَكُونَ مَعَكَ أَوْ نَسْكُنَ مَعَكَ؟ فَبَلَغَ ابْنَهَا وَنَكَحَ فِيهِمْ امْرَأَةً. قال: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَا لِإِبْرَاهِيمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِنِّي مُطْلِعٌ تَرَكْتِي. قال: فَجَاءَ فَسَلَمَ، فَقَالَ: أَيْنَ إِسْمَاعِيلَ؟ قَالَتْ امْرَأَهُ: ذُهِبَ يَصِيدُ. قال: قُولِي لَهُ إِذَا جَاءَ:

غير عتبة بابك. فلما أخبرته، قال: أنت ذاك، فاذهبي إلى أهلك. قال: ثم إنّه بدا لإبراهيم، فقال لأهله: إبني مُطلّعٌ تركتي. قال: فجاء فقال: أين إسماعيل؟ فقالت امرأته: ذهب يصيّد. فقالت: لا تنزل فتَطْعَمُ وتشرب؟ فقال: ما طعامكم وما شرابكم؟ قالت: طعامنا اللحم، وشرابنا الماء. قال: اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم. قال: فقال أبو القاسم عليه السلام: «بِرَّكَةً بَدْعَوْةِ إِبْرَاهِيمَ». قال: ثم إنّه بدا لإبراهيم عليه السلام فقال لأهله: إبني مُطلّعٌ تركتي. فجاء فوافق إسماعيل من وراء زمزم يصلح ثبلاً له. فقال: يا إسماعيل، إن ربك عز وجل أمرني أن أبني له بيتك. فقال: أطع ربك عز وجل. قال: إنه قد أمرني أن تعيني عليه. فقال: إذن أفعل. أو كما قال. قال: فقاما فجعل إبراهيم يبني وإسماعيل يتناوله الحجارة، ويقولان: «رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّيِّدُ الْمَلِيْكُ». قال: حتى ارتفع البناء وضَعَفَ الشَّيْخُ عَنْ نَقْلِ الْحَجَارَةِ، فَقَامَ عَلَى حَجَرِ الْمَقَامِ، فَجَعَلَ يتناوله الحجارة ويقولان: «رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّيِّدُ الْمَلِيْكُ»<sup>(١)</sup>. هكذا رواه من هذين الوجهين في كتاب الأنبياء. والعجب أن الحافظ أبي عبد الله الحاكم رواه في كتابه المستدرك، عن أبي العباس الأصم، عن محمد بن سنان الفزار، عن أبي علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، عن إبراهيم بن نافع، به. وقال: صحيح على شرط الشیخین، ولم يخرجاه. كذا قال، وقد رواه البخاري كما ترى، من حدیث إبراهيم بن نافع، وكان فيه اختصاراً، فإنه لم يذكر فيه شأن الذبح. وقال: جاء في الصحيح أن قرنی الكبش كانوا مُعَلَّقِين بالکعبة، وقد جاء أن إبراهيم عليه السلام كان يزور أهله بمكة على البراق سريعاً ثم يعود إلى أهله بالبلاد المقدسة، والله أعلم. والحديث - والله أعلم - إنما فيه مرفوع<sup>(٢)</sup> أماكن صرخ بها ابن عباس، عن النبي عليه السلام.

وقد ورد عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب في هذا السياق ما يخالف بعض هذا، كما قال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، ومحمد بن المثنى، قالا: أخبرنا مؤمل، أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُصرّب، عن علي بن أبي طالب، قال: لما أُمِرَّ إبراهيم ببناء البيت، خرج معه إسماعيل وهاجر. قال: فلما ظلمَ مكّة رأى على رأسه في موضع البيت مثل العمامة، فيه مثل الرأس. فكلّمه، قال: يا إبراهيم، ابن على ظلمي - أو قال: على قدرني - ولا ترذ ولا تنقض. فلما بنى خرج، وخَلَفَ إسماعيل وهاجر، فقالت هاجر: يا إبراهيم، إلى من تَكَلَّنا؟ قال: إلى الله. قالت: انطلق، فإنه لا يُضيئنا. قال: فعطش إسماعيل عطشاً شديداً، قال: فَصَعِدَتْ هاجر إلى الصفا، فنظرت فلم تر شيئاً، حتى أتت المروءة فلم تر شيئاً، ثم رجعت إلى الصفا، فنظرت فلم تر شيئاً، ثم أتت المروءة فلم تر شيئاً، ثم رجعت إلى الصفا فنظرت فلم تر شيئاً حتى نعلت ذلك سبع مرات، فقالت: يا إسماعيل، مُثُّ حيث لا أراك. فأتته وهو يُفْحَصُ برجله من العطش. فنادها جبريل فقال لها: من أنت؟ قالت: أنا هاجر أم ولد إبراهيم. قال: فَإِلَى مَنْ وَكَلْكِمَا؟ قالت: وكلنا إلى الله. قال: وكلكم إلى كاف. قال: ففحص الأرض بأصبعه، فَتَبَعَّثَ زَمْرُ. فجعلت تحبس الماء، فقال: دعيه فإنها رواه. ففي هذا السياق أنه بنى البيت قبل أن يفارقهما، وقد يحتمل - إن كان محفوظاً - أن يكون أولاً وضع له حَوْطًا وتحجيراً، لا أنه بناء إلى أعلى، حتى كَبَرَ إسماعيل فبنياه معاً، كما قال الله تعالى. ثم قال ابن جرير: أخبرنا هشاد بن السري، حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن خالد بن عَزْعَرَةً: أن رجلاً قام إلى علي رضي الله عنه، فقال: ألا تخبرني عن البيت، فهو أول بيت وضع في الأرض؟ فقال: لا، ولكنه أول بيت وضع فيه البركة مقام إبراهيم، ومن دخله كان آمناً، وإن شئت أنبأتك كيف بُني: إن الله أوحى إلى

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٣٣٦٥.

(٢) يعني أن حديث ابن عباس المتقدم آنفاً، وهو مطعون فيه الموقوف على ابن عباس وفيه المرفوع.

إبراهيم أن ابن لي بيتاً في الأرض. قال: فضاق إبراهيم بذلك ذرعاً، فأرسل الله السكينة - وهي ريح خجوج، ولها رأسان - فاتبع أحدهما صاحبه، حتى انتهت إلى مكة، فنطوت على موضع البيت كطي الحجفة، وأمر إبراهيم أن يبني حيث تستقر السكينة. فبني إبراهيم وبقي حجر، فذهب الغلام يبغي شيئاً، فقال إبراهيم: ابغني حجراً كما أمرت. قال: فانطلق الغلام يلتمس له حجراً، فأناه به، فوجده قد ركب الحجر الأسود في مكانه، فقال: يا أبا، من أثارك بهذا الحجر؟ فقال: أناي به من لم يتكل على بنائه، جاء به جبريل عليه السلام من السماء. فأتاه.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المعربي، أخبرنا سفيان، عن بشر بن عاصم، عن سعيد بن المسيب، عن كعب الأحبار، قال: كان البيت غناء على الماء قبل أن يخلق الله الأرض بأربعين عاماً، ومنه دحيت الأرض. قال سعيد: وحدثنا علي بن أبي طالب: أن إبراهيم أقبل من أرض أرمينية، ومعه السكينة تدلle حتى تبواً البيت كما تبواً العنكبوب بيته، قال: فكشفت عن أحجار لا يُطيق الحجر إلا ثلاثة رجال. فقلت: يا أبا محمد، فإن الله يقول: **﴿وَإِذْ يَرْقَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾** قال: كان ذلك بعد. وقال السُّدُّي: إن الله عز وجل أمر إبراهيم أن يبني البيت هو وإسماعيل؛ ابني بيته للطائفين والعاكفين والركع السجود. فانطلق إبراهيم عليه السلام حتى أتى مكة، فقام هو وإسماعيل، وأخذنا المعاول لا يدريان أين البيت؟ فبعث الله ريحأ يقال لها: ريح الخجوج، لها جناحان ورأس في صورة حية، فكشفت لها ما حول الكعبة عن أساس البيت الأول، واتبعها بالمعاول يحرفان حتى وضعا الأساس. فذلك حين يقول تعالى: **﴿وَلَذِكْرُنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾** [الحج: ٢٦]. فلما بناها القواعد فبلغها مكان الركن، قال إبراهيم لإسماعيل: يابني، اطلب لي حجراً حسناً أضعه هنا. قال: يا أبا، إني كسلان لغب<sup>(١)</sup>. قال: على بذلك، فانطلق يطلب له حجراً، وجاءه جبريل بالحجر الأسود من الهند، وكان أبيض ياقوتة بيضاء مثل الثغامة<sup>(٢)</sup>، وكان آدم هبط به من الجنة فاسود من خطايا الناس، فجاءه إسماعيل بحجر، فوجده عند الركن، فقال: يا أبا، من جاءك بهذا؟ قال: جاء به من هو أنشط منك. قبّيأ وهو يدعون الكلمات التي ابتلى إبراهيم ربّه، فقال: **﴿رَبَّنَا تَقْبِلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْمُلِيمُ﴾**. وفي هذا السياق ما يدل على أن قواعد البيت كانت مبنية قبل إبراهيم، وإنما هدي إبراهيم إليها وبئر<sup>ه</sup> لها. وقد ذهب إلى هذا ذاهبون، كما قال الإمام عبد الرزاق: أخبرنا مغمر، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: **﴿وَإِذْ يَرْقَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾**، قال: القواعد التي كانت قواعد البيت قبل ذلك. وقال عبد الرزاق أيضاً: أخبرنا هشام بن حسان، عن سوار - حنف عطاء - عن عطاء ابن أبي رباح، قال: لما أهبط الله آدم من الجنة، كانت رجلاته في الأرض ورأسه في السماء، يسمع كلام أهل السماء ودعائهم، يائس إليهم، فهابته الملائكة، حتى شكت إلى الله في دعائها وفي صلاتها. فخفّضه الله تعالى إلى الأرض، فلما قدم ما كان يسمع منهم استوحش، حتى شكا ذلك إلى الله في دعائه وفي صلاته، فوجّه إلى مكة، فكان موضع قدمه قرية، وخطوه مفازة، حتى انتهى إلى مكة، وأنزل الله ياقوته من ياقوتة الجنة، وكانت على موضع البيت الآن، فلم يزل يطوف به حتى أنزل الله الطوفان، فرفعت تلك الياقوتة، حتى بعث الله إبراهيم عليه السلام ببناءه. وذلك قول الله تعالى: **﴿وَلَذِكْرُنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾** وقال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جرير، عن عطاء، قال: قال آدم: إني لأسمع أصوات الملائكة؟!

(١) اللقب: التعب والإعباء.

(٢) الثغام: بنت. ولون ثاغم: أبيض.

فقال: بخطيتك، ولكن أهبط إلى الأرض، فابن لي بيتاً ثم احثت به كما رأيت الملائكة تحف بيتي الذي في السماء، فيزعم الناس أنه بناء من خمسة أجيال: من حراء، وطور زئنا، وطور سيناء، وجبل لبنان، والجودي، وكان زَبْضُه<sup>(١)</sup> من جراء. فكان هذا بناء آدم حتى بناء إبراهيم عليه السلام بعد. وهذا صحيح إلى عطاء، ولكن في بعضه نكارة<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

وقال عبد الرزاق أيضاً: أخبرنا مغفر، عن قتادة، قال: وضع الله البيت مع آدم حين أهبط الله آدم إلى الأرض، وكان مهبطه بأرض الهند، وكان رأسه في السماء ورجلاته في الأرض، فكانت الملائكة تهابه، فنُقص إلى ستين ذراعاً، فحزن آدم إذ فقد أصوات الملائكة وتسبّب لهم. فشكوا ذلك إلى الله عز وجل، فقال الله: يا آدم، إني قد أهبطت لك بيتاً تطرف به كما يُطاف حول عرشي، وتصلي عنده كما يُصلى عند عرشي، فانطلق إليه آدم، فخرج ومد له في خطوه، فكان بين كل خطوتين مفازة. فلم تزل تلك المفاز بعده ذلك. فأتى آدم البيت فطاف به، ومن بعده من الأنبياء<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا يعقوب القمي، عن حفص بن حميد، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: وضع الله البيت على أركان الماء، على أربعة أركان، قبل أن تخلق الدنيا بألفي عام، ثم دُجِّئت الأرض من تحت البيت. وقال محمد بن إسحاق: حدثني عبد الله بن أبي ثجيج، عن مجاهد وغيره من أهل العلم: إن الله لما بوأ إبراهيم مكان البيت خرج إليه من الشام، وخرج معه بإسماعيل وبإمام هاجر، وإسماعيل طفل صغير يربيع، وحملوا - فيما حدثني - على البراق، ومعه جبريل يدله على موضع البيت ومعالم الحرم. وخرج معه جبريل، فكان لا يمر بقرية إلا قال: أبهاذا أُمِّرْت يا جبريل؟ فيقول جبريل: أُمِّرْت. حتى قُدِّمَ به مكة، وهي إذ ذاك عصاوة وسلّم وسُمُّر، وبها أناس يقال لهم: «العمالق» خارج مكة وما حولها. والبيت يومئذ ربوة حمراء مبارزة، فقال إبراهيم لجبريل: أهنا أُمِّرْت أن أضعهما؟ قال: نعم. فَعَمَّدَ بهما إلى موضع العجور فأنزلهما فيه، وأمر هاجر أم إسماعيل أن تتخذ فيه عريشاً، فقال: ﴿إِنَّكَ أَنْشَأْتَنِي ذَلِكَ عَنْ دِيْنِكَ تَكُونُونَ﴾ إلى قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَكَبَّرُونَ﴾. وقال عبد الرزاق: أخبرنا هشام بن حسان، أخبروني حميد، عن مجاهد، قال: خلق الله موضع هذا البيت قبل أن يخلق شيئاً بألفي سنة، وأركانه في الأرض السابعة. وكذا قال ليث بن أبي سليم، عن مجاهد: القواعد في الأرض السابعة. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، أخبرنا عمرو بن رافع، أخبرنا عبد الوهاب بن معاوية، عن عبد المؤمن بن خالد، عن علي بن أخمر: أن ذا القرنين قُدِّمَ مَكَّةً، فوجد إبراهيم وإسماعيل ببنيان قواعد البيت من خمسة أجيال. فقال: ما لكما ولا رضي؟ فقالا: نحن عبدان مأموران، أُمِّرْنَا ببناء هذه الكعبة. قال: فهاتا البيضة على ما تَدْعُيان. فقامت خمسة أكبش، فقلن: نحن نشهد أن إبراهيم وإسماعيل عبدان مأموران، أُمِّرَا ببناء هذه الكعبة. فقال<sup>(٤)</sup>: قد

(١) ريف المدينة: ما حولها.

(٢) هو أثر عن عطاء وهو ابن أبي رياح تابعي ثقة لكن روى عن أهل الكتاب وهذا منها.

(٣) أثر قتادة معارض بحديث صحيح أخرجه عبد الرزاق ١٩٤٣٥ وأحمد ٣١٥ / ٢ والبخاري ٣٣٢٦ و ٦٢٢٧ و مسلم ٢٨٤١ وابن حبان ٦١٦٢ وغيرهم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله آدم على صورته وطوله ستون ذراعاً...» الحديث. وبهذا يتبيّن عدم صحة ما ورد عن قتادة في أن طول آدم يبلغ السماء. والظاهر أن قتادة أخذ عن كتب الأقدمين، فإنه روى عنهم الكثير، ومثله مجاهد وعبد الرحمن بن زيد والحسن البصري وغيرهم، والله أعلم.

(٤) هذا الأثر وما قبله، وما شابهه جيئاً من الإسناد.

رضيت وسلمت. ثم مضى. وذكر الأزقني في تاريخ مكة أن ذا القَرْئَن طاف مع إبراهيم عليه السلام بالبيت، وهذا يدل على تقدُّم زمانه، والله أعلم.

[٦٤٤] وقال البخاري رحمة الله: قوله تعالى: «وَإِذْ يَرْقُعُ إِبْرَهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ». .... الآية، القواعد: أساسه، واحدتها قاعدة، والقواعد من النساء: واحدتها قاعدة. حدثنا إسماعيل، حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله: أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر أخْبَرَ عبد الله بن عمر، عن عائشة زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «أَلم ترَ أَن قومك حِينَ بَثُوا الْبَيْتَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟» فقلت: يا رسول الله، أَلَا تَرَدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قال: «لَوْلَا جَذَانُ قَوْمِكَ بِالْكُفَّارِ». فقال عبد الله بن عمر: لَمْ كَانَتْ عَائِشَةَ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرَّكْنَيْنِ الَّذِيْنَ يُلَبِّيَانِ الْجَبَرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(١)</sup>. وقد رواه في الحج عن القعنبي، وفي أحاديث الأنبياء عن عبد الله بن يوسف. ومسلم عن يحيى بن يحيى - ومن حديث ابن وهب - والنثاني من حديث عبد الرحمن بن القاسم، كلهم عن مالك، به.

[٦٤٥] ورواه مسلم أيضاً من حديث نافع، قال: سمعت عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن أبي قحافة يُحدِّث عبد الله بن عمر، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: «لَوْلَا أَنْ قَوْمَكَ حَدَّيْشُوا عَهْدَ بِجَاهْلِيَّةِ - أَوْ قَالَ: بَكْفِيرٍ - لَأَنْفَقْتُ الْكَعْبَةَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ، وَلَجَعَلْتُ بَابَهَا بِالْأَرْضِ، وَلَأَدْخُلَّتُ فِيهَا الْجَبَرَ»<sup>(٢)</sup>.

[٦٤٦] وقال البخاري: أخبرنا عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي اسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ الزَّبِيرِ: كَانَتْ عَائِشَةَ تُسِرُّ إِلَيْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا، فَمَا حَدَّثْتُكَ فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: قَلْتُ: قَالَ لِي: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَائِشَةَ، لَوْلَا قَوْمَكَ حَدَّيْشُوا عَهْدَهُمْ - فَقَالَ ابْنُ الزَّبِيرِ: - بَكْفِيرٍ لَنْقَضْتُ الْكَعْبَةَ، فَجَعَلْتُ لَهَا بَابِينَ: بَابًا يَدْخُلُ مِنْهُ النَّاسُ، وَبَابًا يَخْرُجُونَ مِنْهُ». فَفَعَلَهُ ابْنُ الزَّبِيرِ<sup>(٣)</sup>. انفرد بإخراجه البخاري، فرواوه هكذا في كتاب العلم من صحيحه.

[٦٤٧] وقال مسلم في صحيحه: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو معاوية، عن هشام بن غرفة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «لَوْلَا حَدَّاثَةَ عَهْدِ قَوْمِكَ بِالْكُفَّارِ، لَنْقَضْتُ الْكَعْبَةَ وَلَجَعَلْتُهَا عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، فَإِنْ قَرِيشًا حِينَ بَنَتِ الْبَيْتَ اسْتَقْرَرْتُ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا خَلْفًا»<sup>(٤)</sup>. قال: وَحدَثْنَا أَبُو بَكْرَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبَ، قَالَا: أَخْبَرْنَا ابْنُ ثَمَّيْرَ، عَنْ هَشَامَ بْنِ الْإِسْنَادِ. انفرد به مسلم.

[٦٤٨] قال: وَحدَثْنَا مُحَمَّدَ بْنَ حَاتَمَ، حَدَّثَنِي ابْنُ مَهْدَى، أَخْبَرْنَا سَلِيمَ بْنَ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدٍ - يَعْنِي ابْنَ مِيَانَ - قَالَ: سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزَّبِيرِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي خَالِتِي - يَعْنِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَائِشَةَ، لَوْلَا قَوْمَكَ حَدَّيْشُوا عَهْدَ بَشْرَكَ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ. فَأَلْزَقْتُهَا بِالْأَرْضِ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابِينَ: بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، وَزَدْتُ فِيهَا سَتَّ أَذْرَعَ مِنَ الْجَبَرِ؛ فَإِنْ قَرِيشًا اقْتَصَرْتَهَا حَيْثَ بَنَتِ الْكَعْبَةَ»<sup>(٥)</sup>. انفرد به أيضاً.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٤٤٨٤ و ١٥٨٣ و مسلم ١٣٣٣ والنثاني ٥/١٢٤ - ٢١٥ و أحادي ٦/٢٤٧ و ابن حبان ٣٨١٥.

٤٠٠

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ١٣٣٣ ح ٤٠٠ من طريق نافع به.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ١٢٦ من طريق عبيد الله بن موسى به وأخرجه أحادي ٦/١٠٢ و مسلم ١٣٣٣ ح ٤٠٥ والترمذى ٨٧٥ والنثاني ٥/٢١٥ و ابن ماجه ٢٩٥٥ و ابن حبان ٣٨١٧ من طريق الأسود به.

٥٧/٦

٥٧/٦

(٤) صحيح. أخرجه مسلم ١٣٣٣ ح ٣٩٨ والنثاني ٥/٢١٥ و أحادي ٦/٤٠١.

(٥) صحيح. أخرجه مسلم ١٣٣٣ ح ٤٦٢٨ و أبُو يَعْلَمٌ ٤٦٢٨ و ابن حبان ٣٨١٨ والبيهقي ٨٩/٥.

**ذكر بناء قريش الكعبة بعد إبراهيم الخليل عليه السلام بمدة طويلة، وقبل ببعث رسول الله ﷺ بخمس سنين، وقد نقلَّ معهم الحجارة، وله من العمر خمسة وثلاثون سنة صلوات الله وسلامه عليه دائمًا إلى يوم الدين**

[٦٤٩] قال محمد بن إسحاق بن يسار في السيرة: ولما بلغ رسول الله ﷺ خمساً وثلاثين سنة، اجتمعت قريش لبنيان الكعبة، وكانت يهُمُون بذلك ليُسْقِفُوها، وبهابون هدمها، وإنما كانت رضيماً فوق القامة، فأرادوا رفعها وتسيقها، وذلك أن نفراً سرقو كنز الكعبة، وإنما كان يكون في بئر في جنوب الكعبة، وكان الذي وجَدَ عنده الكنز ذويك - مولىبني مُليح بن عمرو من خزاعة - فقطعوا قريش يده. ويزعم الناس أن الذين سرقوا وضعوه عند ذويك. وكان البحر قد رمى بسفينة إلى جدُّه، لرجل من تجار الروم، فتحطمَت، فأخذوا خشبها فأعادوه لتسقيفها. وكان بمكة رجل قبطي نجار، فهياً لهم في أنفسهم بعض ما يصلحها، وكانت حيَّة تخرج من بئر الكعبة التي كانت تُطْرَخ فيها ما يهدى لها كل يوم، فتشَرَّق على جدار الكعبة، وكانت مما يهابون. وذلك أنه كان لا يدنو منها أحد إلا أحرَّأَتْ وكَثَتْ وفتحت فاها، فكانوا يهابونها. فيينا هي يوماً تَشَرَّقُ على جدار الكعبة كما كانت تصنع، بعث الله إليها طائراً فاختطفها، فذهب بها. فقالت قريش: إننا لنرجو أن يكون الله قد رضي ما أردنا، عندنا عامل رفيق، وعندنا خشب، وقد كفانا الله الحياة. فلما أجمعوا أمرهم في هدمها وبنائها، قام أبو وهب بن عمرو بن عاذن بن عبد بن عمران بن مخزوم، فتناول من الكعبة حجراً، فوثب من يده حتى رَجَعَ إلى موضعه. فقال: يا معاشر قريش، لا تُذَخِّلُوا في بنيانها من كسبكم إلا طيباً، لا يدخل فيها مهر بغي، ولا بيع ربا، ولا مظلمة أحد من الناس. قال ابن إسحاق: والناس ينحلون هذا الكلام الوليـد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم. قال: ثم إن قريشاً تَجَزَّـاتـ الكـعبـةـ، فـكـانـ شـقـ الـبـابـ لـبـنـيـ عـبـدـ مـنـافـ وـزـهـرـةـ، وـكـانـ ماـ بـيـنـ الرـكـنـ الـأـسـوـدـ وـالـرـكـنـ الـيـمـانـيـ لـبـنـيـ مـخـزـومـ وـقـبـائـلـ مـنـ قـرـيـشـ اـنـصـمـوـ إـلـيـهـمـ، وـكـانـ ظـهـرـ الـكـعبـةـ لـبـنـيـ جـمـعـ وـسـهـمـ، وـكـانـ شـقـ الـحـجـرـ لـبـنـيـ عـبـدـ الدـارـ بـنـ قـصـيـ، وـلـبـنـيـ أـسـدـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيـ بنـ قـصـيـ، وـلـبـنـيـ عـدـيـ بنـ كـعـبـ بنـ لـؤـيـ، وـهـوـ الـحـطـيمـ. ثـمـ إنـ النـاسـ هـابـوـ هـدـمـهـاـ وـفـرـقـوـ مـنـهـ، فـقـالـ الـوـلـيـدـ بـنـ الـمـغـيرـةـ: أـنـ أـبـدـؤـكـمـ فـيـ هـدـمـهـاـ. فـأـخـذـ الـيـمـنـوـلـ ثـمـ قـامـ عـلـيـهـاـ وـهـوـ يـقـولـ: اللـهـمـ لـمـ تـرـغـ، اللـهـمـ إـنـ لـاـ نـرـيدـ إـلـاـ الـخـيـرـ. ثـمـ هـدـمـ مـنـ نـاحـيـةـ الـرـكـنـيـنـ، فـتـرـبـصـ النـاسـ تـلـكـ الـلـيـلـةـ، وـقـالـوـ: نـظـرـ، فـإـنـ أـصـبـ لـمـ نـهـدـمـ مـنـهـاـ شـيـئـاـ، وـرـدـدـنـاـهاـ كـمـاـ كـانـاـ، وـإـنـ لـمـ يـصـبـهـ شـيـئـاـ فـقـدـ رـضـيـ اللـهـ مـاـ صـنـعـنـاـ. فـأـصـبـ الـوـلـيـدـ مـنـ لـيـلـتـهـ غـادـيـاـ عـلـىـ عـمـلـهـ، فـهـدـمـ وـهـدـمـ النـاسـ مـعـهـ، حـتـىـ إـذـاـ اـنـتـهـيـ الـهـدـمـ بـهـمـ إـلـىـ الـأـسـاسـ - أـسـاسـ إـبـراهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ - أـفـضـلـاـ إـلـىـ حـجـارـةـ خـضـرـ كـالـأـسـنـةـ آخـذـ بـعـضـهـاـ بـعـضاـ. قال محمد بن إسحاق: فحدثني بعض من يروي الحديث: أن رجلاً من قريش من كان يهدمها، أدخل عَنْتَلَةً بين حجرين منها ليقلع بها أيضاً أحدهما، فلما تحرَّك الحجر تَفَقَّضَتْ مكة بأسرها، فانتهوا عن ذلك الأساس.

قال ابن إسحاق: ثم إن القبائل من قريش جمعت الحجارة لبنيتها، كل قبيلة تجمع على حدة، ثم بنوها، حتى بلغ البناء موضع الركن - يعني الحجر الأسود - فاختصموا فيه، كل قبيلة تزيد أن ترفعه إلى موضعه دون الأخرى، حتى تحاوروا وتخالفوا، وأعدوا للقتال. فقربت بنو عبد الدار جفنة مملوقة دماً، ثم تعاقدوا هم وبين عدي بن كعب بن لؤي على الموت، وأدخلوا أيديهم في ذلك الدم في تلك الجفنة، فسموا «العقة الدم»، فمكثت قريش على ذلك أربع ليال أو خمساً. ثم إنهم اجتمعوا في المسجد فتشاوروا وتناصفوا. فزعهم

بعض أهل الرواية: أن أبا أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم - وكان عاملاً أسن قريش كُلُّهم - قال: يا معاشر قريش، أجعلوا بينكم فيما تختلفون فيه أول من يدخل من باب هذا المسجد، يقضى بينكم فيه. ففعلوا، فكان أول دخل رسول الله ﷺ، فلما رأوه قالوا: هذا الأمين، رضينا، هذا محمد. فلما انتهى إليهم وأخبروه الخبر، قال ﷺ: هَلْمَ إِلَيْ ثُوبَاً. فأتَيَ به، فأخذ الركن - يعني الحجر الأسود - فوضعه فيه بيده، ثم قال: لتأخذ كل قبيلة بناحية من الشوب، ثم ارفعوه جميعاً. ففعلوا حتى إذا بلغوا به موضعه، وضعه هو بيده ﷺ ثم بَئَتْ عليه. وكانت قريش تسمى رسول الله ﷺ قبل أن ينزل عليه الوحي: الأمين. فلما فَرَغُوا من البناء وبنوها على ما أرادوا، قال الزبير بن عبد المطلب، فيما كان من أمر الحجية التي كانت قريش تهاب بناء الكعبة لها:

إِلَى الْثَّعْبَانَ وَفِي لَهَا اضطِرَابٌ  
وَاحِيَانًا يَكُونُ لَهَا وِثَابٌ  
ثَهِيَّبُنَا الْبَنَاءُ وَقَذْتُهَا بَثٌ  
غُقَابٌ ثَلَبٌ لَهَا اتِصَابٌ  
لَنَا الْبَنَيَانُ لَيْسَ لَهُ جِجَابٌ  
لَنَا مِنْهُ الْقَوَاعِدُ وَالثَّرَابُ  
وَلَيْسَ عَلَى مُسَوِّيِّنَا ثَيَابٌ  
فَلَيْسَ لِأَصْلِهِ مِنْهُمْ ذَهَابٌ  
وَمُرَّةٌ قَدْ تَقَدَّمَهَا كِلَابٌ  
وَعِنْدَ اللَّهِ يُلْتَمِسُ الشَّوَابُ

عَجِبْتُ لِمَا تَصَوَّبَتِ الْعُقَابُ  
وَقَدْ كَائِنَ يَكُونُ لَهَا كَثِيرٌ  
إِذَا قَمْنَا إِلَى التَّأْسِيسِ شَدَّتْ  
فَلَمَّا أَنْ خَشِبَنَا الرَّجَزَ جَاءَتْ  
فَضَمَّنَتْهَا إِلَيْهَا مِنْ خَلْتِ  
فَثَمَّنَا حَادِيدَنَا إِلَى بَنَاءِ  
غَدَةٍ ثَرَقَعَ التَّأْسِيسَ مِنْهُ  
أَعْزَزَ بِهِ الْمَلِيكُ بْنَيْ لُؤَيٍّ  
وَقَدْ حَشَدَتْ هَنَاكَ بْنُو عَدِيٍّ  
فَبَرَّأَنَا الْمَلِيكُ بِذَكَرِ عِزَّاً

قال ابن إسحاق: وكانت الكعبة على عهد النبي ﷺ ثمانية عشر ذراعاً، وكانت تُكسى القباطي، ثم كُسيت بعد البرود، وأول من كساها الديباج الحاج بن يوسف.

(قلت): ولم تزل على بناء قريش حتى احترقت في أول إمارة عبد الله بن الزبير بعد ستة سنتين، في آخر ولاية يزيد بن معاوية، لما حاصروا ابن الزبير، فحيثُنَّ تقضها ابن الزبير إلى الأرض وبناها على قواعد إبراهيم عليه السلام، وأدخل فيها الحجر، وجعل لها باباً شرقياً وباباً غربياً ملصقين بالأرض، كما سمع ذلك من خالته عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ، ولم تزل كذلك مدة إمارته حتى قُتله الحاجاج، فرداها إلى ما كانت عليه بأمر عبد الملك بن مروان له بذلك، كما قال مسلم بن الحاجاج في صحيحه:

[٦٥٠] أخبرنا هشاد بن السري، أخبرنا ابن أبي زائدة، أخبرنا ابن أبي سليمان، عن عطاء، قال: لما احترق البيت زمن يزيد بن معاوية حين غزاها أهل الشام، فكان من أمره ما كان، تركه ابن الزبير حتى قَدِمَ الناس الموسم يريد أن يُحرِّرُهم - أو يُحرِّرُهُم - على أهل الشام، فلما صَدَرَ الناس قال: يا أيها الناس، أشيروا علي في الكعبة أنقضها ثم أبني بناءها، أو أصلح ما وَهَىَ منها؟ قال ابن عباس: إنه قد فرق لي رأي فيها، أرى أن تُصلح ما وَهَىَ منها، وتدع بيتاً أسلم الناس عليه، وأحجاراً أسلم الناس عليها، ويعُثُّ عليها النبي ﷺ. فقال ابن الزبير: لو كان أحدكم احترق بيته ما رَضِيَ حتى يُجَدَّدَهُ، فكيف بيت ربكم عز وجل؟ أني مستخير ربي ثلاثاً، ثم عازم على أمري. فلما مضت ثلاثة، أجمع رأيه على أن يتَّقدَّسها. فتحامماها الناس أن ينزل بأول الناس يصعد فيه أَمْزَرَ من السماء، حتى صَعَدَهُ رجل، فألقى منه حجارة، فلما لم يَرَه الناس أصابه

شيء تتابعوا، فتفضوه حتى يبلغوا به الأرض، فجعل ابن الزبير أعمدة يُسْتَرّ عليها الستور، حتى ارتفع بناؤه. وقال ابن الزبير: إني سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: إن النبي ﷺ قال: «لولا أن الناس حديث عهدهم بکفر، وليس عندي من النفقة ما يُقْوِي على بنائه، لكنت أدخلت فيه من الحجر خمسة أذرع، ولجعلت له باباً يدخل الناس منه، وباباً يخرجون منه». قال: فانا أجد ما أتفق، ولست أخاف الناس. قال: فزاد فيه خمسة أذرع من الحجر، حتى أبدي له أساً نظر الناس إليه، فبني عليه البناء. وكان طول الكعبة ثمانى عشرة ذراعاً، فلما زاد فيه استقصره، فزاد في طوله عشرة أذرع، وجعل له بابين، أحدهما يدخل منه، والآخر يخرج منه. فلما قتل ابن الزبير، كتب الحاجاج إلى عبد الملك يُخْرِه بذلك، ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أسن نظر إليه المُدُول من أهل مكة، فكتب إليه عبد الملك: إننا لستنا من تلطيخ ابن الزبير في شيء، أما ما زاده في طوله فأقيمه. وأما ما زاد فيه من الحجر فرُدّه إلى بنائه، وسدّ الباب الذي فتحه. فتفضله وأعاده إلى بنائه<sup>(١)</sup>. وقد رواه النسائي في سنته، عن هناد، عن يحيى بن أبي زائدة، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن الزبير، عن عائشة بالمرفوع منه. ولم يذكر القصة. وقد كانت السنة إقراراً ما فعله عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، لأنّه هو الذي وَذَهَ رسول الله ﷺ. ولكن خشي أن تنكره قلوب بعض الناس لحداثة عهدهم بالإسلام وقرب عهدهم من الكفر. ولكن خفيت هذه السنة على عبد الملك بن مروان، ولهذا لما تحقق ذلك عن عائشة أنها روت ذلك عن رسول الله ﷺ قال: وَدِدْنَا أَنَا ترکناه وما تَوَأْنَى.

[٦٥١] كما قال مسلم: حدثني محمد بن حاتم، حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جرير، سمعت عبد الله بن عَبْيد بن عمير، والوليد بن عطاء، يحدثنان عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة، قال عبد الله بن عَبْيد: وَفَدَ الحارث بن عبد الله على عبد الملك بن مروان في خلافته، فقال عبد الملك: ما أظن أباً خَبِيب - يعني ابن الزبير - سمع من عائشة ما كان يزعم أنه سمعه منها. قال الحارث: بلى، أنا سمعته منها. قال: سمعتها تقول ماذا؟ قال: قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بَنِيَّانِ الْبَيْتِ، وَلَوْلَا حَدَائِهِمْ بِالشَّرْكِ أَعْدَتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ، فَإِنْ بَدَا لَقَوْمَكَ مِنْ بَعْدِي أَنْ بَيْنُوهُ، فَهَلْتَمَّ لِأُرْيَكَ مَا تَرَكُوا مِنْهُ». فأراها قريباً من سبعة أذرع. هذا حديث عبد الله بن عَبْيد بن عمير، وزاد عليه الوليد بن عطاء: قال النبي ﷺ: «وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابِيْنِ مَوْضِعِيْنِ فِي الْأَرْضِ: شَرْقِيَا وَغَربِيَا، وَهُلْ تَدْرِيْنِ لَمْ كَانْ قَوْمَكَ رَفَعُوا بَابَهَا» قالت: ثُلِّثَتْ: لا. قال: «تَعْزِزَا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مِنْ أَرَادُوا». فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُونَهُ حَتَّى يَرْتَقِي، حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفْعَوْهُ فَسُقْطَهُ». قال عبد الملك: فقلت للحارث: أنت سمعتها تقول هذا؟ قال: نعم. قال: فنكت ساعة بعصاه، ثم قال: وَدِدْتُ أَنِّي ترکته وما تَحْمَلْ<sup>(٢)</sup>. قال مسلم: وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة، حدثنا أبو عاصم(ح)، وحدثنا عبد بن حميد، أخبرنا عبد الرزاق، كلاهما عن ابن جرير بهذا الإسناد، مثل حديث ابن بكر.

[٦٥٢] قال: وحدثني محمد بن حاتم، حدثنا عبد الله بن بكر الشهemi، حدثنا حاتم بن أبي صَفِيرَة، عن أبي فَزَعَة: أَنَّ عبد الملك بن مروان يبْنُوا هُوَ يُطْرُفُ بِالْبَيْتِ إِذَا قَالَ: قاتل الله ابن الزبير! حيث يكذب على أم المؤمنين، يقول: سمعتها تقول: قال رسول الله ﷺ: «يَا عَائِشَةً، لَوْلَا جَذَنَ قَوْمَكَ بِالْكُفَّارِ لَنَفَضَّلُّ الْبَيْتَ حَتَّى أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْجِبَرِ، فَإِنْ قَوْمَكَ قَصَرُوا فِي الْبَنَاءِ». فقال الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة: لا تقل هذا

(١) صحيح . أخرجه مسلم ١٣٣٣ ح ٤٠٢ وأخرج النسائي ٥/٢١٨ المرفوع منه فقط.

(٢) صحيح . أخرجه مسلم ١٣٣٣ ح ٤٠٣ واحد ٦/٢٥٣ و ٢٦٢.

يا أمير المؤمنين، فأنما سمعت أُمّ المؤمنين تحدث هذا. قال: لو كنت سمعته قبل أن أهدمه لتركته على ما بيته ابن الزبير<sup>(١)</sup>. فهذا الحديث كالمقطوع به إلى عائشة أُمّ المؤمنين، لأنّه قد روی عنها من طرق صحّحة متعددة عن الأسود بن يزيد، والحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة، وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق، وعروة بن الزبير، فدللّ هذا على صواب ما فعله ابن الزبير. فلو ترك لكان جيداً.

ولكن بعدما رجع الأمر إلى هذا الحال، فقد كره بعض العلماء أن يُغيّر عن حاله، كما ذُكر عن أمير المؤمنين هارون الرشيد أو أبيه المهدى - أنه سأله الإمام مالكاً عن هدم الكعبة وردّها إلى ما فعله ابن الزبير. فقال له مالك: يا أمير المؤمنين، لا تجعل كعبة الله مُلْقَبَةً للملوك، لا يشاء أحد أن يهدمها إلا هدمها. فترك ذلك الرشيد. نقله عياض والثوري، ولا تزال - والله أعلم - هكذا إلى آخر الزمان، إلى أن يخرّبها ذو السوّيقتين من الجبّة.

[٦٥٣] كما ثبت ذلك في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُحَرِّبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْقَيْنِ مِنَ الْجَبَّةِ»<sup>(٢)</sup>. أخرجهاه.

[٦٥٤] وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «كَانَتِي بِهِ أَسْوَدَ الْفَحْجَةِ، يَقْلِعُهَا حِجْرًا حِجْرًا»<sup>(٣)</sup>. رواه البخاري.

[٦٥٥] وقال الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: أخبرنا أحمد بن عبد الملك الحرااني، أخبرنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن ابن أبي نجح، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُحَرِّبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْقَيْنِ مِنَ الْجَبَّةِ، وَيُسْلِبُهَا جَلِيلَهَا، وَيُجَزِّدُهَا مِنْ كَسْوَتِهَا، وَلَكَانَتِي أَنْظَرْتُ إِلَيْهِ أَصْبَلَعَ أَفْنِيَعَ يَضْرِبُ عَلَيْهَا بِمَسْحَانِهِ وَمَغْوِلِهِ»<sup>(٤)</sup>. القَدْعُ: زَيْغُ بين القدم وعظم الساق. وهذا والله أعلم، إنما يكون بعد خروج ياجوج وماجوح، لما جاء في صحيح البخاري، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال:

[٦٥٦] قال رسول الله ﷺ: «لِيُحَجِّنَ الْبَيْتُ وَلِيُعَتَّمِنَ بَعْدَ خَرْجِ يَاجُوجَ وَمَاجُوجَ»<sup>(٥)</sup>.

وقوله تعالى حكاية لدعاء إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام: «رَبَّنَا وَآبَانَا مُسْلِمَيْنَ لَكَ وَمَنْ دُرَّتِنَا أَمْمَةُ مُسْلِمَةٍ لَكَ وَأَرَنَا مَنَاسِكًا وَتَبَّقَّلَتْ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ»<sup>(٦)</sup>. قال ابن جرير: يعنيان بذلك: واجعلنا مسلمين لأمرك، خاضعين لطاعتك، ولا تشرك معك في الطاعة أحداً سواك، ولا في العبادة غيرك. وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا أبي، أخبرنا إسماعيل بن رجاء بن حيان الحصني القرشي، أخبرنا مغيل بن عبيد الله، عن

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٣٣٣ ح ٤٠٤.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ١٥٩١ ومسلم ٢٩٠٩ والساني ٢١٦ / ٥ وأحمد ٣١٠ / ٢ وابن حبان ٦٧٥١.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ١٥٩٥ وأبو يعلى ٢٥٣٧ وابن حبان ٦٧٥٢. الأفعع: الذي في رجليه اعوجاج - وقيل: الفحع: تباعد ما بين الساقين.

(٤) أخرجه أبُدٌ ٢٢٠ ح ٧٠٥٣ والطبراني كما في «المجمع» ٢٩٨ / ٣ وقال الهيثمي: وفيه ابن إسحاق، وهو ثقة، ولكنه مدلّس. اهـ. وقد عنّن لكن له شواهد. والمسحة: المجرفة من الحديد. والمعلول: الفأس العظيمة التي ينقر بها الصخر.

(٥) صحيح. أخرجه البخاري ١٥٩٣ وابن خزيمة ٢٥٠٧ وأحمد ٢٧ / ٣ و٦٤ وابن حبان ٦٨٣٢.

عبد الكريم: «وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ»، قال: مخلصين لك، «وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُسْلِمَةٌ لَكَ» قال: مخلصة. وقال أيضاً: أخبرنا علي بن الحسين، أخبرنا المقدمي، أخبرنا سعيد بن عامر، عن سلام بن أبي مطيع، في هذه الآية: «وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ»، قال: كانا مسلمين، ولكنهما سلاه الشات. وقال عكرمة: «وَرَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ» قال الله: قد فعلت. وقال السعدي: «وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُسْلِمَةٌ لَكَ» يعنیان العرب. قال ابن جرير: والصواب أنه يعم العرب وغيرهم، لأن من ذرية إبراهيم بني إسرائيل، وقد قال الله تعالى: «وَمِنْ قَوْمٍ مُّوَسَّقَ أُمَّةٌ يَهُدُوكُ إِلَيْهِ وَيُهُدُوكُ إِلَيْهِ يَقُولُونَ ۝» [الأعراف: ١٥٩]. (قلت): وهذا الذي قاله ابن جرير لا ينفي السدي؛ فإن تخصيصهم بذلك لا ينفي من عداهم، والسياق إنما هو في العرب. وللهذا قال بعده: «وَرَبَّنَا وَأَبَقْتُ فِيهِمْ رَشْوًا مِّنْهُمْ يَتَّلَوُ عَلَيْهِمْ مَا يَكْتَبُ وَلَمْ يَكُنْهُمْ بِالْكِتَابِ وَلَمْ يَكُنْهُمْ وَرَزِّكُهُمْ» ... الآية. والمراد بذلك محمد ﷺ، وقد بعث فيهم كما قال تعالى: «هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَرْضِنَ رَشْوًا مِّنْهُمْ» [الجامعة: ٢]، ومع هذا لا ينفي رسالته إلى الأحمر والأسود، لقوله تعالى: «فَلَمْ يَكُنْهُمْ أَنَّاسٌ إِلَّا رَشْوَلَ أَنُو إِلَيْكُمْ جَيِّسًا» [الأعراف: ١٥٨] وغير ذلك من الأدلة القاطعة. وهذا الدعاء من إبراهيم وإسماعيل عليهم السلام كما أخبر الله تعالى عن عباده المتقين المؤمنين، في قوله: «وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هُنَّا مِنْ أَنْوَارِجُنَا وَذُرِّيَّتِنَا فَرَّةٌ أَغْثُنُ وَاجْعَلْنَا لِلشَّفَقِ إِمَانًا ۝» [الفرقان: ٧٤]. وهذا القدر مرغوب فيه شرعاً، فإن من تمام محبة عبادة الله تعالى أن يحب أن يكون من صلبه من يعبد الله وحده لا شريك له، وللهذا لما قال الله تعالى لإبراهيم عليه السلام: «إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَانًا». قال: «وَمِنْ ذُرِّيَّتِكَ قَالَ لَا يَتَّلَقُ عَنْهِي الظَّالِمُونَ». وهو قوله: «وَاجْتَبَيْتِنِي وَرَقَقَ أَنْ تَقْبِدَ الْأَسْنَامَ» [إبراهيم: ٣٥].

[٦٥٧] وقد ثبت في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»<sup>(١)</sup>. «وَأَرَيْنَا مَنَاسِكًا»، قال ابن جرير، عن عطاء: «وَأَرَيْنَا مَنَاسِكًا»: أخرجها لنا، وعلمناها. وقال مجاهد: «وَأَرَيْنَا مَنَاسِكًا»: مذابحنا. وروي عن عطاء أيضاً، وقتادة نحو ذلك. وقال سعيد بن منصور: أخبرنا عتاب بن بشير، عن خصيف، عن مجاهد، قال: قال إبراهيم: «وَأَرَيْنَا مَنَاسِكًا». فأتاه جبريل فأتى به إلى البيت، فقال: ارفع القواعد، فرفع القواعد وأتم البناء، ثم أخذ بيده فأخرجه، فانطلق به إلى الصفا، قال: هذا من شعائر الله. ثم انطلق به إلى المروءة، فقال: وهذا من شعائر الله. ثم انطلق به نحو منى، فلما كان من العقبة إذا إبليس قائم عند الشجرة، فقال: كَبِيرٌ وازِمٌ. فَكَبِيرٌ ورِمَاءٌ، ثم انطلق إبليس فقام عند الجمرة الوسطى، فلما حاذى به جبريل وإبراهيم، قال له: كَبِيرٌ وازِمٌ. فَكَبِيرٌ ورِمَاءٌ، فذهب الخبيث إبليس. وكان الخبيث أراد أن يدخل في الحج شيناً فلم يستطع، فأخذ بيده إبراهيم حتى أتى به المشعر الحرام، فقال: هذا المشعر الحرام. وأخذ بيده إبراهيم حتى أتى به عرفات، قال: قد عرفت ما أريتك؟ قالها ثلاثة مرات، قال: نعم. وروي عن أبي مجلز، وقتادة نحو ذلك. وقال أبو داود الطيالسي: أخبرنا حماد بن سلمة، عن أبي العاص العنزي، عن أبي الطفيلي، عن ابن عباس، قال: إن إبراهيم لما أرى أامر المناسب، عرضاً له الشيطان عند المسعى، فسابقه فسبقه إبراهيم، ثم انطلق به جبريل حتى أتى به مني، فقال: هذا مُناخ الناس. فلما انتهى إلى جمرة العقبة تعرض له الشيطان، فرمى بسبع حصيات حتى ذهب، ثم أتى به الجمرة الوسطى، فعرض له الشيطان،

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٦٣١ والبخاري في «الآدب المفرد» ٣٨ وأبو داود ٣٨٨٠ والترمذى ١٣٧٦ والنسائي ٦٥١ وأحد ٣٧٢ / ٢ وابن حبان ٣٠١٦.

فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم أتى به إلى الجمرة القصوى، فَعَرَضَن له الشيطان، فرمأه بسبع حصيات حتى ذهب، فأتى به جمعاً. فقال: هذا المشعر. ثم أتى به عرفة، فقال: هذه عرفة، فقال له جبريل: أعرف؟.

**﴿رَبَّنَا وَأَبَعَثْتَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَنْذِلُونَا عَلَيْنَا مَا إِنَّا كُنَّا نَحْنُ بِهِ مُؤْمِنُونَ وَلَكَ الْحِكْمَةُ وَإِنَّكَ أَنْتَ أَكْبَرُ﴾**

يقول تعالى إخباراً عن تمام دعوة إبراهيم لأهل الحرم، أن يبعث الله فيهم رسولاً منهم، أي من ذريته إبراهيم. وقد وافقت هذه الدعوة المستجابة قَدَّرَ الله السابق في تعيين محمد صلوات الله وسلامه عليه رسولاً في الأميين إليهم، وإلى سائر الأعجميين من الإنس والجن.

[٦٥٨] كما قال الإمام أحمد: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا معاوية بن صالح، عن سعيد بن سعيد الكلباني، عن عبد الأعلى بن هلال السلمي، عن العزياض بن سارية، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنني عند الله لخاتم النبيين، وإن آدم لم ينجدل في طبيته، وسانبكم بأول ذلك، دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى بي، ورؤيا أمي التي رأت، وكذلك أمهات النبيين يزرين»<sup>(١)</sup>. وكذلك رواه ابن وهب، واللبيث، وكاتبه عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، وتابعه أبو بكر بن أبي مريم، عن سعيد بن سعيد، به.

[٦٥٩] وقال الإمام أحمد أيضاً: أخبرنا أبو النصر، أخبرنا الفرج، أخبرنا لقمان بن عامر، قال: سمعت أبا أمامة قال: قلت يا رسول الله: ما كان أول بذء أمرك؟ قال: «دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى بي، ورأيت أمي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام»<sup>(٢)</sup>. والمراد أن أول من نَوَّهَ بذكره وشهره في الناس، إبراهيم عليه السلام. ولم يزل ذكره في الناس مذكوراً مشهوراً سائراً حتى أفصح باسمه خاتم الأنبياءبني إسرائيل نسباً، وهو عيسى بن مريم عليه السلام، حيث قام فيبني إسرائيل خطيباً، وقال: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْتَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَرِسُولٌ يَأْتِي مِنْ بَيْنِ أَنْفُسِهِ أَعْلَمُ» [الصف: ٦]. وللهذا قال في هذا الحديث: «دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى ابن مريم». قوله: «ورأيت أمي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام». قيل كان مناماً رأته حين حملت به، وقصته على قومها، فشاع فيهم واشتهر بينهم، وكان ذلك توطئة. وتخصيص الشام بظهور نوره إشارة إلى استقرار دينه وثبوته ببلاد الشام، وللهذا تكون الشام في آخر الزمان معللاً للإسلام وأهله، وبها ينزل عيسى ابن مريم إذا نزل بدمشق بالمنارة الشرقية البيضاء منها.

[٦٦٠] وللهذا جاء في الصحيحين: «لَا تزال طائفةٌ من أمتِي ظاهرينٍ على الحقِّ، لَا يضرُّهم من خَذَلَهُمْ

(١) حديث صحيح بشواهد. أخرجه أحادي ١٢٧/٤ - ١٢٨ والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦٨/٦ وابن حبان ٦٤٠٤ وابن أبي عاصم في «الستة» ٤٠٩ من طرق عن سعيد بن سعيد به، وصححه الحاكم ٦٠٠/٢ وواقفه النعبي، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٢٣/٨: رواه أحد بسانيد، وأحد أسانيد رجاله رجال الصحيح، غير سعيد بن سعيد، وقد وثق ابن حبان أهـ.

(٢) صحيح بشواهد. أخرجه الطيالسي ١١٤٠ وأحد ٥/٢٦٢ وابن سعد ١/١٠٢ والطبراني ٧٧٢٩ وإسناده ضعيف لضعف فرج بن فضالة، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٢/٨: إسناد أحادي حسن أهـ. ولله شاهد عن خالد بن معدان عن نفر من الصحابة مرفوعاً أخرجه الحاكم ٦٠٠/٢ والطبراني ٢٠٧٥ وإسناده قوي كما قال الحافظ ابن كثير في «البداية» ٢/٢٧٥ وصححه الحاكم، وواقفه النعبي.

ولا من خالفهم، حتى يأتي أمر الله وهم كذلك»<sup>(١)</sup>. وفي صحيح البخاري: «وهم بالشام»<sup>(٢)</sup>. قال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله: «رَبَّنَا وَآتَنَا فِيهِمْ رَحْمَةً مِّنْهُنَا» يعني أمة محمد ﷺ. فقيل له: قد استجيب لك، وهو كائن في آخر الزمان. وكذا قال السدي وفتادة. وقوله تعالى: «وَتَلَهُمُ الْكِتَبَ» يعني القرآن، «وَالْمُكَفَّهُ» يعني السنة، قاله الحسن، وقتادة، ومقاتل بن حيان، وأبو مالك وغيرهم. وقيل: الفهم في الدين. ولا منافاة. «وَرَبِّكُمْ» قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: يعني طاعة الله والأخلاق. وقال محمد بن إسحاق: «وَتَلَهُمُ الْكِتَبَ وَالْمُكَفَّهُ»، قال: يعلمون الخير فيفعلوه، والشرّ فيتقوه، ويخبرهم برضاء الله عنهم إذا أطاعوه، ليستخروا من طاعته، ويجبتبا ما يسخطه من معصيته. وقوله: «إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْمُكَفِّهُ». أي: العزيز الذي لا يعجزه شيء، وهو قادر على كل شيء، الحكيم في أفعاله وأقواله، في ipsum الأشياء في محالها؛ لعلمه وحكمته وعدله.

وَمَن يَرْغِبُ عَنْ مِلَةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفَهَهُ وَلَقَدْ أَضْطَفَنَا فِي الدُّنْيَا وَإِنَّمَا فِي الْآخِرَةِ لَمَن  
الصَّالِحُونَ ﴿١٣﴾ إِذْ قَالَ رَبُّهُ أَسْلِمْ فَأَلَّا أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٤﴾ وَوَعَى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَيْهُ وَيَعْقُوبُ  
بَيْهُ إِنَّ اللَّهَ أَضْطَفَنِي لِكُمْ الَّذِينَ لَا تَمُوْنُ إِلَّا وَأَنْشَرَ مُسْلِمُونَ ﴿١٥﴾

يقول تبارك وتعالى راداً على الكفار فيما ابتدعواه وأحدثواه من الشرك باهله، المخالف لملة إبراهيم الخليل، إمام الحنفاء، فإنه جرّد توحيد رب تبارك وتعالى، فلم يذنْ معه غيره، ولا أشرك به طرفة عين، وتبرأ من كل معبود سواه، وخالف في ذلك سائر قومه، حتى تبرأ من أبيه، فقال: «يَنْقُوْمُ إِنِّي بُرِئٌ مِّمَّا تُشَرِّكُونَ إِنِّي وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّهِيْ فَطَرَ الْشَّرَكَ وَالْأَرْضَ حَبِيْنَا وَمَا أَنَا مِنَ الشَّرَكِينَ» **(٧٩)** **(الأنعام:** **٧٩**)، وقال تعالى: «وَلَذِّقَ قَاتِلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَيْهِ وَقَوْمِهِ إِنْتِي بِرَأْمَهُ مِمَّا تَبَدَّلُونَ» **(١١)** **(إِنَّ الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَهِيْنِيْنَ** **(١٢)** **(الزخرف:** **٢٦ - ٢٧**)، وقال تعالى: «وَمَا كَانَ أَسْتَفْنَارِ إِبْرَاهِيمَ لِأَيْهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَهُ وَدَهْنَهَا إِيْتَاهُ فَلَمَّا بَيْنَ لَهُ أَتَهُ عَذَّلُهُ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَوَّهَ عَلِيَّهُ» **(١٣)** **(التوبه:** **١١٤**)، وقال تعالى: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أَمَّهُ فَانِّي لَهُ حَبِيْنَا وَلَرَبِّكَ مِنَ الشَّرَكِينَ **(١٤)** **(شَاكِرًا لِأَنْتِهِمْ أَجْبَتَهُ وَهَدَهُ إِنَّ مِرْطَلَ شَتَّيْنِ** **(١٥)** **(وَمَاتِتَهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَقَّهُ فِي الْآخِرَةِ لِيَنَ الْمُلْكِيْنَ** **(١٦)** **(النحل:** **١٢٠ - ١٢٢**)، ولهذا وأمثاله قال تعالى: «وَمَنْ يَرْعَبُ عَنْ يَلَهَّ إِبْرَاهِيمَ» أي: عن طريقته ومنهجه، فيخالفها ويرغب عنها **(إِلَّا مَنْ سَهَّلَ نَفْسَهُ)** أي: ظلم نفسه بسفهه وسوء تدبيره، بترك الحق إلى الضلال، حيث خالفها ويرغب عنها **(النَّهُيْدَةُ وَالرَّشَادُ**، من حداثة سنّه إلى أن اتّخذه الله خليلاً، وهو في

.١٢٠ آية: تقدم عند (١)

(٢) موقف آخر جه البخاري بإثر حديث ٣٦٤١ «لا يزال من أمتي أمة قائمة...» وأخري: قال مالك بن يثمار: قال معاذ هم بالشام، فقال معاوية بن أبي سفيان: هذا مالك يزعم أنه سمع معاذًا يقول: وهم بالشام أهـ. قال الحافظ في الفتح ٣٢٩٥: قال الترمي: يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع المؤمنين ما بين شجاع، وبصير بالحرب، وفقيه، ومحدث، ومفسر، وقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزاهد، وعابد، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد، بل يجوز افتراقهم في أقطار الأرض، واجتماعهم في بلد واحد، ويجوز أن تخloo الأرض كلها من بعضهم أو لا فاولاً إلى أن لا يبقى سوى فئة في بلد واحد فإذا انقرضوا جاء أمر الله أهـ كلام الترمي باختصار. قلت: تخصيصهم بالشام وحده غير صحيح فتملاً «ورقة صفين» كان الحق فيها مع علي رضي الله عنه فينبغي كون بعض الطائفة معه أو بعضها الآخر في حياد، وأما كون الطائفة آنذاك بالشام فلم يقل به أحد لأن العلماء مختلفون على أن الحق كان مع علي ومعاوية اجتهد فاختطاً. وقد جاء في الصحيح في قتال الخوارج «قاتلتهم أولى الطائفتين بالحق» والله أعلم.

الآخرة من الصالحين السعداء، فمن ترك طريقه هذا ومسلكه ومثله، واتبع طريق الضلال والغئي، فما ينفعه أعظم من هذا؟ أم أي ظلم أكبر من هذا؟ كما قال تعالى: **﴿إِذْ أَنْتَ لَكُنْكَ لَظَلَّمْ عَظِيمٌ﴾** [القمان: ١٣]. وقال أبو العالية وقتادة: نزلت هذه الآية في اليهود، أحدثوا طريقاً ليست من عند الله، وخالفوا ملة إبراهيم فيما أحدثوه. ويشهد لصحة هذا القول قول الله تعالى: **﴿مَا كَانَ إِنْتَ هُنْ يُهُودٌ وَلَا تَصْرِيفُهُمْ وَلَكِنَّ كَانُوكَ حَسِينًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾** **﴿إِنَّ اللَّهَ أَنْتَ أَنْتَ بِإِيمَانِ لِلَّهِ أَتَبُعُهُ وَهَذَا أَتَيْتُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَهُمْ وَلَكُمُ الْحَمْدُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾** [آل عمران: ٦٧ - ٦٨].

وقوله تعالى: **﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلَمْ فَأَلَّا أَنْتَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾**، أي: أمره الله بالإخلاص له والاستسلام والانتهاد، فأجاب إلى ذلك شرعاً وقدراً، قوله: **﴿وَرَوَضَنِي إِلَيْهِ وَيَقُولُونِي وَيَقُولُونِي﴾**، أي: وضى بهذه الملة، وهي الإسلام الله، أو يعود الضمير على الكلمة وهي قوله: **﴿أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْمَلَائِكَةِ﴾** لحرصهم عليها ومحبتهم لها، حافظوا عليها إلى حين الوفاة، ووصوا أبناءهم بها من بعدهم. كقوله تعالى: **﴿وَجَعَلَنَّهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَيْقُوبَ﴾** [الزخرف: ٢٨]. وقد قرأ بعض السلف **«ويعقوب»** بالنصب عطفاً على **«بنيه»**، كان إبراهيم وضى بنيه وابن ابنته يعقوب بن إسحاق، وكان حاضراً ذلك. وقد أدعى الفشيري: - فيما حكاه الفرشطبي عنه - أن يعقوب إنما ولد بعد وفاة إبراهيم. ويحتاج مثل هذا إلى دليل صحيح، والظاهر - والله أعلم - أن إسحاق ولد له يعقوب في حياة الخليل وسارة، لأن البشرة وقعت بهما في قوله: **﴿فَبَشَّرْتَنَّهَا بِإِسْحَاقَ وَيَقُولُونِي﴾** [هود: ٧١]. وقد قرئ **«بنصب يعقوب»** ههنا على نزع الخافض، فلو لم يوجد يعقوب في حياتهما لما كان لذكره من بين ذرية إسحاق كبير فائدة، وأيضاً فقد قال الله تعالى في سورة العنكبوت: **﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَقُولُونِي وَجَعَلْنَا فِي ذِرِّيَّتِهِ الشَّوْبَهَ وَالْكَنْبَهَ﴾** [العنكبوت: ٢٧]. الآية، وقال في الآية الأخرى: **﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَقُولُونِي نَافِلَةً﴾** [الأنبياء: ٧٢]، وهذا يقتضي أنه وجد في حياته، وأيضاً فإنه باني بيت المقدس كما نطقت بذلك الكتب المتقدمة.

[٦٦١] وثبت في الصحيحين، من حديث أبي ذرٍ قلت: يا رسول الله، أي مسجد وضيع أول؟ قال: **«المسجد الحرام»** قلت: ثم أي؟ قال: **«بيت المقدس»**. قلت: كم بينهما؟ قال: **«أربعون سنة»**<sup>(١)</sup>. الحديث. فزعم ابن حبان أن بين سليمان الذي اعتقاد أنه باني بيت المقدس - وإنما كان جدده بعد خرابه وزخرفة - وبين إبراهيم أربعين سنة، وهذا مما أثيّر على ابن حبان، فإن المدة بينهما تزيد على ألف سنين، والله أعلم. وأيضاً فإن وصية يعقوب لبنيه سبأته ذكرها قريباً، وهذا يدل على أنه ههنا من جملة الموصيين. وقوله: **﴿هَيَّاهُ إِنَّ اللَّهَ أَنْتَنِكُمْ لِكُمُ الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوْنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾**، أي: أحسنتوا في حال الحياة، والزموا هذا ليرزقكم الله الوفاة عليه، فإن المرء يموت غالباً على ما كان عليه، ويبعث على ما مات عليه. وقد أجرى الله الكريم عادته بأن من **فَصَدَ الْخَيْرَ وَفَقَ لَهُ وَيُسَرَّ عَلَيْهِ**. ومن نوى صالحأ ثبت عليه.

[٦٦٢] وهذا لا يعارض ما جاء في الحديث الصحيح: **«إِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونَ بَيْنَهُ إِلَّا بَاغٌ أَوْ ذَرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا. وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونَ بَيْنَهُ إِلَّا بَاغٌ أَوْ ذَرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»**<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٣٣٦٦ و ٣٤٥٢ و مسلم ٥٢٠ والنamenti ٣٢ و ابن ماجه ٧٥٣ وأحد ٥٠ و ابن حبان ١٥٩٨.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٦٥٩٤ و ٧٤٥٤ و مسلم ٧٤٥٣ و أحد ١ و ابن حبان ١٦٧٤ عن ابن مسعود.

[٦٦٣] لأنه قد جاء في بعض روایات هذا الحديث: «فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ»<sup>(١)</sup>. وقد قال الله تعالى: «فَأَنَّا مِنْ أَعْكَلِ وَأَقْنَىٰ وَصَدَقَ إِلَيْسَنَتِنَّا نَسْتَبِينُهُ فَيَسْرَنَّا وَأَنَّا مِنْ يَحْلُّ وَأَسْقَنُهُ وَلَكَبَ إِلَيْسَنَتِنَّا نَسْتَبِينُهُ لِلصَّرَاءِ»<sup>(٢)</sup> [الليل: ٥ - ١٠].

﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِيَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ أَهْلَكَ أَبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَجِدًا وَنَحْنُ لَمْ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup> تِلْكَ أُمَّةٌ فَذَخَلَتْ لَهَا مَا كَسْبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُشْتَأْنُ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(٤)</sup>

يقول تعالى محتاجاً على المشركيين من العرب أبناء إسماعيل، وعلى الكفار من بنى إسرائيل - وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام - بأن يعقوب لما حضرته الوفاة، وصلى بنيه بعبادة الله وحده لا شريك له، فقال لهم: «مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ أَبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ» وهذا من باب التغليب، لأن إسماعيل عمه. قال النحاس: والعرب تسمى القمّ أباً، نقله القرطبي. وقد استدل بهذه الآية الكريمة من جعل الجد أباً وحجب به الإخوة، كما هو قول الصديق رضي الله عنه، حكاه البخاري عنه من طريق ابن عباس وأiben الزبير. ثم قال البخاري: ولم يختلف عليه، وإليه ذهبت عائشة أم المؤمنين، وبه يقول الحسن البصري، وطلاوس، وعطاء، وهو مذهب أبي حنيفة وغير واحد من علماء السلف والخلف. وقال مالك والشافعي وأحمد - في المشهور عنه: أنه يقاسم الإخوة. وحُكِي ذلك عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت، وجماعة من السلف والخلف، واختاره صاحبنا أبي حنيفة القاضي أبو يوسف ومحمد بن الحسن، وتلتيرها موضوع آخر. قوله: «إِلَهًا وَجِدًا»، أي: تُوحَّدُهُ بِالْأَلْوَهِيَّةِ وَلَا نُشَرِّكُ بِهِ شَيْئًا غَيْرَهُ، «وَنَحْنُ لَمْ مُسْلِمُونَ»، أي: مطیعون خاضعون، كما قال تعالى: «وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي الْأَسْنَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ» [آل عمران: ٨٣] والإسلام هو ملة الأنبياء قاطبة، وإن تنوعت شرائعهم واختلفت مناهجهم، كما قال تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِّدُ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَنَّا فَاعْبُدُونَ» [الأنياء: ٢٥]. والآيات في هذا كثيرة والأحاديث.

[٦٦٤] فمنها قوله ﴿نَحْنُ مَعْشِرُ الْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عَلَاتٍ، دِيْنَنَا وَاحِدٌ﴾<sup>(١)</sup>. وقوله تعالى: «تِلْكَ أُمَّةٌ فَذَخَلَتْ أَيْ مَضْتَ «لَهَا مَا كَسْبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ»، أي: إن السلف الماضيين من آبائكم من الأنبياء والصالحين لا ينفعكم انتسابكم إليهم إذا لم تفعلوا خيراً يعود نفعه عليكم، فإن لهم أعمالهم التي عملوها ولهم أعمالكم «وَلَا تُشَأْنُ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ»<sup>(٢)</sup>. وقال أبو العالية، والربيع، وقتادة: «تِلْكَ أُمَّةٌ فَذَخَلَتْ»: يعني إبراهيم وإسماعيل، وإسحاق، ويعقوب، والأسبط.

[٦٦٥] وقد جاء في الأثر: «مَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُشْرَغْ بِهِ نَسْبَهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٢٨٩٨ ومسلم ١١٢ وأحد ٣٣٥ / ٥ وأiben حبان ٦١٧٥ من حديث سهل بن سعد وصدره: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلُ...».

(٢) أخرجه البخاري ٣٤٤٣ ومسلم ٢٣٦٥ وأحد ٣١٩ / ٢ وأiben حبان ٦١٩٤ لكن بلطفه: «... وَالْأَنْبِيَاءِ إِخْوَةُ لِعَلَاتٍ أَمْهَاتِهِمْ شَتَّى وَدِينِهِمْ وَاحِدٌ». وبنو العلات: بنو أمهات شتى من رجال واحد اهداه قاموس.

(٣) هو طرف حديث أخرجه مسلم ٢٦٩٩ وأحد ٢٥٢ / ٢ وأبو داود ٤٩٤٦ والترمذني ١٤٢٥ وأiben ماجة ٢٢٥ من حديث أبي هريرة وصدره «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كَرِبَةٌ...»، وآخره «مَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسْبَهُ». قلت: ذكره لأن =

**﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا فُلْ بَلْ مِلَّةٌ إِلَّا هُمْ حَنِيفُوا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ﴾**

قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال عبد الله بن صوريا الأعور لرسول الله ﷺ: ما الهدى إلا ما نحن عليه، فاتبعنا يا محمد تهتد. وقالت النصارى مثل ذلك. فأنزل الله عز وجل: **﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا فُلْ بَلْ مِلَّةٌ إِلَّا هُمْ حَنِيفُوا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ﴾**. قوله: **﴿فُلْ بَلْ مِلَّةٌ إِلَّا هُمْ حَنِيفُوا﴾**، أي: لا نريد ما دعوتمونا إليه من اليهودية والنصرانية، بل نتبع **﴿هُمْلَةٌ إِلَّا هُمْ حَنِيفُوا﴾**، أي: مستقيماً. قاله محمد بن كعب القرظي، وعيسى بن جارية. وقال خصيف عن مجاهد: مخلصاً. وروى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: حاجاً. وكذا روى عن الحسن، والضحاك، وعطاء، والسدي. وقال أبو العالية: الحنيف الذي يستقبل البيت بصلاته. ويرى أن حججه عليه إن استطاع إليه سبيلاً. وقال مجاهد، والربيع بن أنس: حنيفاً: أي متبعاً. وقال أبو قلابة: الحنيف الذي يؤمن بالرسل كلهم من أولهم إلى آخرهم. وقال قتادة: الحنفية شهادة أن لا إله إلا الله، يدخل فيها تحريم الأمهات والبنات، والخالات والعمات، وما حرم الله عز وجل، والختان.

**﴿فُلُونَ مَا مَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَّا إِلَّا هُنَّ رَافِعُو وَلَا سَعِيلٌ وَلَا سَحَقٌ وَلَا مَغْوِبٌ وَلَا أَسْبَاطٌ وَمَا أُوقَى مُؤْسَى وَعِيسَى وَمَا أُوقَى الْيَتَمُّونَ مِنْ زَيْمَدٍ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ مُسْلِمُونَ﴾**

أرشد الله تعالى عباده المؤمنين إلى الإيمان بما أنزل إليهم بواسطة رسوله محمد ﷺ مقصداً، وما أنزل على الأنبياء المتقدمين مجلاً، ونص على أعيان من الرسل، وأجمل ذكر بقية الأنبياء، وأن لا يفرقوا بين أحد منهم، بل يؤمنوا بهم كلهم، ولا يكونوا كمن قال الله فيهم: **﴿وَرَبِّيْدُوْرُ اَنْ يُفَرِّقُوْ بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُوْلِهِ وَيَقُولُوْنَ ثُوْمُ بَعْثَنْ وَنَكَّهُرُ بَعْثَنْ وَرَبِّيْدُوْنَ اَنْ يَتَخَذُوْ بَيْنَ ذَلِكَ سَيْلَأْ اَنْ لَهُكُمْ كَفَرُوْنَ حَفَّاً﴾** [النساء: ١٥٠].... الآية.

[٦٦٦] وقال البخاري: حدثنا محمد بن بشار، أخبرنا عثمان بن عمر، أخبرنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: كان أهل الكتاب يقررون التوراة بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: **«لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تَكُنُّ بِهِمْ مُكْبِرُوْم»** [النساء: ١٥٠].

[٦٦٧] وقد روى مسلم وأبو داود والنسائي، من حديث عثمان بن حكيم، عن سعيد بن يسار، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ أكثر ما يُصلي الركعتين اللتين قبل الفجر بـ: **﴿مَا مَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا﴾**... الآية، والأخرى بـ: **﴿مَا مَنَّا بِاللَّهِ وَأَشَهَدُ إِنَّا مُسْلِمُوْنَ﴾** [آل عمران: ٥٢]. وقال أبو العالية والربيع وقتادة: الأسباط بنو يعقوب اثنا عشر رجلاً، ولد كل رجل منهم أمة من الناس، فسموا الأسباط. وقال الخليل بن أحمد وغيره: الأسباط فيبني إسرائيل كالقبائل فيبني إسماعيل. وقال الزمخشري في الكشاف: الأسباط

= المصطف رحمه الله ساقه بصيغة توهם أنه موقف أو مقطع. فإن كثيراً من علماء الحديث والفقه يعنون بالأثر ما ورد عن التابع أو الصحابي والله تعالى أعلم.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٤٤٨٥ والنسائي في «الكبري» ١١٣٨٧ والبغوي في «التفسير» ٩٢.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ٧٢٧ وأبو داود ١٢٥٩ والنسائي في «الكبري» ١٠١٦ و ١١١٥٨.

حفدة يعقوب وذراري أبناءه الاثني عشر. وقد نقله فخر الدين الرازي عنه وقرره ولم يعارضه. وقال: الأسباط قبائل فيبني إسرائيل. وهذا يقتضي أن المراد بالأسباط هنّا شعوب بنى إسرائيل ، وما أنزل الله تعالى من الوحي على الأنبياء الموجودين منهم، كما قال موسى لهم: «أَذْكُرُوا نَسْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلْتُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلْتُكُمْ مُّلُوكًا» [السائد: ٢٠] الآية، وقال تعالى: «وَقَطَّعْنَاهُمْ أَثْنَانَ عَشَرَةَ أَسْبَاطًا» [الأعراف: ١٦٠]. وقال القرطبي: وسموا الأسباط من السبط وهو التابع، فهم جماعة متتابعون. وقيل: أصله من السبط - بالتحريك - وهو الشجر، أي هم في الكثرة بمنزلة الشجر، الواحدة سبطه . قال الزجاج: ويبين لك أصله هذا ما حدثنا به محمد بن جعفر الأنباري، حدثنا أبو تجید الدقاد، حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن سمّاك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كل الأنبياء من بنى إسرائيل إلا عشرة: نوح، وهود، صالح، وشعيب، ولوط وإبراهيم، وإسحاق، ويعقوب، وإسماعيل، ومحمد عليهم الصلاة والسلام . قال القرطبي: والسبط الجماعة والقبيلة الراجعون إلى أصل واحد . وقال قتادة: أمر الله المؤمنين أن يؤمّنوا به، ويصدقوا بكتبه كلّها وبرسله . وقال سليمان بن حبيب: إنما أمرنا أن نؤمن بالتوراة والإنجيل، ولا نعمل بما فيهما.

[٦٦٨] وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا محمد بن محمد بن مصعب الصوري، أخبرنا مؤمل، أخبرنا عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، عن معقل بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «آمنوا بالتوراة والزبور والإنجيل، وليسنكم القرآن»<sup>(١)</sup>.

**﴿فَإِنَّمَا آمَنُوا بِيَمْلِكُ مَا آمَنُتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تُؤْلَوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شَقَاقٍ نَّبِيَّنِيهِمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾** صيحة الله وَمَنْ أَخْسَنَ مِنَ اللَّهِ صِيَحَّةً وَخَنْ لَمْ عَيْدُونَ ﴿٢٦﴾

يقول تعالى: «فَإِنَّمَا آمَنُوا بِيَمْلِكُ مَا آمَنُتُمْ بِهِ»، يعني الكفار من أهل الكتاب وغيرهم. «بِيَمْلِكُ مَا آمَنُتُمْ بِهِ» يا أيها المؤمنون، من الإيمان بجميع كتب الله ورسله، ولم يُفْرِّقوا بين أحد منهم «فَقَدِ اهْتَدَوْا» أي: فقد أصابوا الحق وأُذْشِدُوا إليه. «وَإِنْ تُؤْلَوْا»، أي: عن الحق إلى الباطل، بعد قيام الحجة عليهم «فَإِنَّمَا هُمْ فِي شَقَاقٍ نَّبِيَّنِيهِمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ»، أي: فسينصرك عليهم ويفُرِّنك بهم «وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ».

وقال ابن أبي حاتم: قرئ على يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، حدثنا زياد بن يونس، حدثنا نافع بن أبي ثعيم، قال: أرسَلَ إِلَيْيَ بعضُ الْخَلْفَاءِ مَصْحَفَ عَثَمَانَ بْنَ عَفَانَ لِيُصْلِحَهُ . قال زياد: فقلت له: إن الناس ليقولون: إن مصحفه كان في حجره حين قُتِلَ، فوقع الدم على «نَبِيَّكُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» . فقال نافع: بَصَرَتْ عيني الدم على هذه الآية وقد قدم . وذكر القرطبي في تفسيره أن الخليفة المنصور كان قد أَلْزَمَ الْجَنْدَ بِلَبِسِ طَرْطُورٍ طَوِيلٍ، وذِرَاعَةً مَكْتُوبَ عَلَيْهَا: «نَبِيَّكُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ»، وَأَنَّ يَشُدُّ أَحْدَهُمُ الْسَّيْفَ عَلَى وَسْطِهِ، فَدَخَلَ أَبُو دَلَامَةَ عَلَى الْمُنْصُورِ - وَأَبُو دَلَامَةَ عَلَى هَذِهِ الصَّفَةِ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا أَبَا دَلَامَةَ؟ قَالَ: بَشِّرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! قَالَ: وَلِمَ؟ قَالَ: كَيْفَ حَالٌ مِنْ وَجْهِهِ فِي وَسْطِهِ، وَسِيفِهِ عَنْ دَسْتِهِ، وَقَدْ تَبَدَّلَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَأَهُ ظَهِيرَهُ؟ فَضَحِّكَ الْمُنْصُورُ، وَأَمْرَ بِتَغْيِيرِ هَذَا الرَّأْيِ . وَقَوْلُهُ: «صِيَحَّةُ اللَّهِ» قَالَ

(١) ضعيف. في إسناده عبيد الله بن أبي حميد. قال الذهبي في الميزان ٥/٣٥٤ : قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك. وقال أحد: ترك الناس حديثه . وقال ذهبي: ضعيف. وقال البخاري: يروي عن أبي المليح عجائب اهـ. وهذا رواه عن أبي المليح فهو واؤ.

الضحاك، عن ابن عباس: دين الله. وكذا روي عن مجاهد، وأبي العالية، وعكرمة، وإبراهيم، والحسن، وقتادة، والضحاك، وعبد الله بن كثير، وعطاء العوفي، والربيع بن أنس، والستي، نحو ذلك. وانتساب. «صيحة الله» إما على الإغراء كقوله: «فَطَرَ اللَّهُ» [الروم: ٣٠]، أي: الزموا ذلك، عليكموه. وقال بعضهم: بدل من قوله: «وَلَمْ يَرْعِمْ». وقال سيبويه: هو مصدر مؤكد، انتصب على قوله: «إِمَّا يَأْتِيَ اللَّهُ»، كقوله: «وَعَذَ اللَّهُ» [الروم: ٦].

[٦٦٩] وقد ورد في حديث رواه ابن أبي حاتم وابن مزدويه، من رواية أشعث بن إسحاق عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي الله ﷺ قال: «إِنَّ بْنَ إِسْرَائِيلَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَصْبِحُ رَبِّكَ؟ فَقَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ. فَنَادَاهُ رَبِّهِ: يَا مُوسَى سَأَلُوكَ هَلْ يَصْبِحُ رَبِّكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِنَّا أَصْبَحْنَا الْأَلْوَانَ: الْأَحْمَرَ وَالْأَيْضَنَ وَالْأَسْوَدَ، وَالْأَلْوَانُ كُلُّهَا مِنْ صَبْنِي»<sup>(١)</sup>، وأنزل الله على نبيه ﷺ: «صيحة الله وَمَنْ أَخْسَى مِنْ اللَّهِ صَبْنَةً»<sup>(٢)</sup>. كذا وقع في رواية ابن مزدويه مرفوعاً، وهو في رواية ابن أبي حاتم موقوف، وهو أشبه إن صح إسناده، والله أعلم.

**﴿فَلَمَّا تَحَاجَوْنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْنَلَنَا وَلَكُمْ أَعْنَلَكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ ﴾** [١٣٩]  
**إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَقْوِبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ فَلَمَّا أَتَشْمَ أَغْلَمَ أَمْرَ اللَّهِ وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَمَّ شَهَدَهُ عِنْدَمُ مِنْ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ يَقْنَلِ غَمَّا تَعَمَّلُونَ ﴾** [١٤٠]  
**تِلْكَ أُمَّةٌ فَدَخَلَتْ لَمَّا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبَتُرْ وَلَا تُشَغِّلُنَّ عَنَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾** [١٤١]

يقول الله تعالى مرشدأ نبيه صلوات الله وسلامه عليه إلى درء مجادلة المشركين: «فَلَمَّا تَحَاجَوْنَا فِي اللَّهِ»، أي: أتناظروننا في توحيد الله والإخلاص له والانتقاد له وابتاع أوامره وتزكيه زواجه، «وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ»، المتصرّف بينا وفيكم، المستحق لالإخلاص الإلهية له وحده لا شريك له! «وَلَنَا أَعْنَلَنَا وَلَكُمْ أَعْنَلَكُمْ»، أي: نحن براء منكم وما تعبدون وأنتم براء منا، كما قال في الآية الأخرى: «وَإِنَّ كَذَّبُوكَ قُتْلَىٰ فِي عَمَلٍ وَلَكُمْ عَلَيْكُمْ أَنْتُرْ بِرَبِّوْنَ وَمَا أَغْلَمُ وَلَمَّا بَرَقَ مِمَّا تَعَلَّمَهُ ﴾ [٤١]، وقال تعالى: «فَإِنَّ حَاجَوْكَ فَقْلَ أَتَشَمَّ وَتَبَهَّلُهُ وَمَنْ أَبْعَنَهُ ﴾ [٢٠] إلى آخر الآية. وقال تعالى إخباراً عن إبراهيم: «وَحَاجَهُ قَوْمُهُ قَوْمٌ قَالَ أَتَحْجَجُونِي فِي اللَّهِ» [الأعراف: ٨٠] إلى آخر الآية. وقال تعالى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الْأَلْوَى حَلَّ إِلَيْهِمْ فِي رَبِّهِ» [البقرة: ٢٥٨]... الآية، وقال في هذه الآية الكريمة: «وَلَنَا أَعْنَلَنَا وَلَكُمْ أَعْنَلَكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ»، أي: نحن براء منكم كما أنتم براء منا، ونحن له مخلصون، أي في العبادة والتوجه. ثم انكر تعالى عليهم في دعواهم أن إبراهيم ومن ذكر بعده من الأنبياء والأساطير كانوا على ملتهم، إما اليهودية وإما النصرانية، فقال: «فَلَمَّا أَتَشَمَّ أَغْلَمَ أَمْرَ اللَّهِ» يعني: بل الله أعلم، وقد أخبر أنهم لم يكونوا هوداً ولا نصارى، كما قال تعالى: «مَا كَانَ إِيمَانُهُمْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصَارَىٰ وَلَكُنْ كَانَ حَزِينًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ ﴾ [٦٧]... الآية والتي بعدها. وقوله: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَمَّ شَهَدَهُ عِنْدَمُ مِنْ اللَّهِ»، قال الحسن البصري: كانوا يقرؤون في كتاب الله الذي أناهم: إن الدين الإسلام، وإن محمداً رسول الله، وإن إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأساطير، كانوا براء من اليهودية

(١) لا يصح مرفوعاً. فقد أخرجته أبو الشيخ في «المقطمة» ١٤٠ عن ابن عباس موقوفاً، وأخرجته أبو نعيم في «الحلبة» ٤/٢٧٦ من قول سعيد بن جبير. وبكل حال الخبر متلقى عن أهل الكتاب.

والنصرانية، فشهدوا الله بذلك، وأقرروا به على أنفسهم الله، فكتموا شهادة الله عندهم من ذلك. قوله: ﴿وَمَا اللَّهُ يُقْتَلُ عَمَّا تَمَلَّوْنَ﴾ تهديد ووعيد شديد، أي: أن علمه محظى بعملكم، وسيجزيكم عليه. ثم قال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ أَمْمَةٌ مَذَاهَبٌ﴾ أي: قد مضت، ﴿كَمَا مَا كَبَثَ وَلَكُمْ قَاتِلُتُمْ﴾، أي: لهم أعمالهم ولهم أعمالكم ﴿وَلَا تُشَكُّلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ وليس يعني عنكم انتسابكم إليهم، من غير متابعة منكم لهم، ولا تغشوا بمجرد النسبة إليهم حتى تكونوا منقادين مثلهم لأوامر الله واتباع رسالته، الذين يُعْثِرُونَ مُبَشِّرِينَ ومُنذِرِينَ، فإنه من كفربني واحد فقد كفر بسائر الرسل، ولا سيما بسيد الأنبياء وخاتم المرسلين ورسول رب العالمين إلى جميع الإنس والجن من المكلفين، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر أنبياء الله أجمعين.

﴿سَيَقُولُ الْشَّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَدُهُمْ عَنْ قِنْيَنِهِمُ الَّتِي كَافَرُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْأَمْشَرُقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴿٦٦﴾ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَا لِنَكُوْنُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ أَرْسَلُكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كَنَّتْ عَلَيْهَا إِلَّا لِتَعْلَمُ مَنْ يَتَبَعُ الرَّسُولَ مِنْ يَنْقُلُبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكُبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ﴾

﴿٦٦﴾  
رجيم

قيل: المراد بالسفهاء هنا مشركو العرب، قاله الزجاج. وقيل: أخبار يهود، قاله مجاهد. وقيل: المناقون، قاله السدي. والأية عامة في هؤلاء كلهم، والله أعلم.

﴿٦٧٠﴾ قال البخاري: أخبرنا أبو ثعيم، سمع رُحْبَراً، عن أبي إسحاق، عن البراء رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ صلَّى إلى بيت المقدس ستة عشر شهرًا، أو سبعة عشر شهرًا، وكان يُعجبه أن تكون قبلته قبلَ البيت، وأنه صلَّى أول صلاة صلاتها صلاة العصر، وصلَّى معه قوم، فخرج رجل منْ كان صلَّى معه، فمرَّ على أهل المسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صلَّيت مع النبي ﷺ قبلَ مكة، فداروا كما هم قبلَ البيت. وكان الذي مات على القبلة قبل أن تُحوَّلَ قبلةً قبلَ البيت رجالاً قتلوا لم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَّجِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>. انفرد به البخاري من هذا الوجه، ورواه مسلم من وجه آخر.

﴿٦٧١﴾ وقال محمد بن إسحاق: حدثني إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: كان رسول الله ﷺ يصلِّي نحو بيت المقدس، ويكثر النظر إلى السماء ينتظر أمر الله، فأنزل الله: ﴿فَمَنْ زَرَى قَلْبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَوْلَيْكَ قِيلَةً تَرَضَهَا قُولٌ وَجَهَكَ شَقَرَ الْمَسْجِدَ الْعَرَبِ﴾، فقال رجل من المسلمين: وَدَدْنَا لَوْ عِلْمَنَا مَنْ ماتَ مِنْ قَبْلِكَ أَنْ تُنْزَفَ إِلَى الْقَبْلَةِ، وَكَيْفَ بِصَلَاتِنَا نَحْنُ بِهِ بَعْدَ مَوْتِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُغَيِّرَ إِيمَانَكُمْ﴾ وَقَالَ السَّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ - وَهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ - : مَا لَأَهْمَمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿سَيَقُولُ الْشَّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾... إلى آخر الآية<sup>(٢)</sup>.

﴿٦٧٢﴾ وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زُرْعَةَ، حدثنا الحسن بن عطية، حدثنا إسرائيل، عن أبي

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٤٤٨٦ وابن سعد ١/١٨٧ وابن الجارود ١٦٥ من طريق زهير بن معاوية به وأخرجه البخاري ٣٩٩ ومسلم ٥٢٥ والترمذى ٣٤٠ وابن حبان ١٧١٦ من وجه آخر عن أبي إسحاق به.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات، ويشهد له ما قبله.

إسحاق، عن البراء، قال: كان رسول الله ﷺ قد صلى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً، وكان يحب أن يُوجه نحو الكعبة، فأنزل الله: «قَدْ رَأَى نَفْلَتَبْ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَوْلَيْتَكَ قِيلَةً تَرْضَمِنَهَا قَوْلَ وَخَمْلَكَ شَلَّرَ التَّشْجِيدَ الْعَرَوِيَّةِ». قال: فُوِّجِهَ نحو الكعبة. وقال السفهاء: من الناس - وهم اليهود - : «هَمَا وَلَدْنَمَ عَنْ قِيلَتِهِمْ أَلَّا كَانُوا عَلَيْهَا؟» فأنزل الله: «قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهُدِي مِنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ شَتَّيْفِيرِ»<sup>(١)</sup>.

[٦٧٣] وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: إن رسول الله ﷺ لما هاجر إلى المدينة، أمره الله أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلها رسول الله ﷺ بضعة عشر شهراً، وكان رسول الله ﷺ يحب قبلة إبراهيم، فكان يدعوه الله وينظر إلى السماء، فأنزل الله عز وجل: «فَوْلُوا وَجْهَكُمْ سَطْرُهُ»، أي: نحوه. فاراتب من ذلك اليهود، وقالوا: ما والأهم عن قبلكم التي كانوا عليها؟ فأنزل الله: «فَلِلَّهِ الْشَّرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِرٍّ»<sup>(٢)</sup>. وقد جاء في هذا الباب أحاديث كثيرة، وحاصل الأمر أنه قد كان رسول الله ﷺ أمراً باستقبال الصخرة من بيت المقدس، فكان بمكة يُصلّي بين الركنين، فتكون بين يديه الكعبة وهو مستقبل صخرة بيت المقدس. فلما هاجر إلى المدينة تَعَذَّر الجمع بينهما، فأمره الله بالتوجه إلى بيت المقدس. قاله ابن عباس والجمهور. ثم اختلف هؤلاء: هل كان الأمر بها بالقرآن أو بغيره؟ على قولين. وحكي القرطبي في تفسيره عن عكرمة، وأبي العالية، والحسن البصري، أن التوجه إلى بيت المقدس كان باتجاهه عليه الصلاة والسلام، والمقصود: أن التوجه إلى بيت المقدس - بعد مقدمة ﷺ المدينة - استقر على كل تقدير ومقالة واستمر الأمر على ذلك بضعة عشر شهراً، وكان يكثر الدعاء والابتهاج أن يُوجَّه إلى الكعبة، التي هي قبلة إبراهيم عليه السلام، فأُجِّبَ إلى ذلك وأُمِرَ بالتوجه إلى البيت العتيق، فخطب رسول الله ﷺ الناس فأعلمه بذلك، وكان أول صلاة صلاتها إليها صلاة العصر، كما تقدم في الصحيحين من رواية البراء. ووقع عند النسائي من رواية أبي سعيد بن المُعَلَّى أنها الظهر، وقال: كنت أنا وصاحبِي أول من صلى إلى الكعبة. وذكر غير واحد من المفسرين وغيرهم أن تحويل القبلة نزل على رسول الله وقد صلَّى ركعتين من الظهر، وذلك في مسجدبني سلمة، قُسُمي مسجد القبلتين. وفي حديث تُويَّلة<sup>(٣)</sup> بنت سلم أنهم جاءهم الخبر بذلك وهم في صلاة الظهر، قالت: فتحول الرجال مكان النساء، والنساء مكان الرجال. ذكره الشيخ أبو عمر بن عبد البر التميمي. وأما أهل قيام فلم يبلغهم الخبر إلا في صلاة الفجر من اليوم الثاني.

[٦٧٤] كما جاء في الصحيحين، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: بينما الناس يقبأة في صلاة الصبح، إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزَلَ عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة<sup>(٤)</sup>. وفي هذا دليل على أن الناسخ لا يلزم حكمه إلا بعد العلم به، وإن تقدم نزوله وإبلاغه، لأنهم لم يُؤمروا بإعادة العصر والمغرب والعشاء، والله أعلم. ولما وقع هذا، حَصَّل لبعض الناس - من أهل النفاق والريب والكفرة من اليهود - ارتياط وزبغ عن الهدى، وتخبيط وشك، وقالوا: «مَا وَلَّهُمْ عَنِ الْقِبْلَةِ إِلَّا كَوَافِرُ عَيْنَاهُ» أي قالوا: ما لهؤلاء تارة يستقبلون هذا وتارة يستقبلون هذا؟ فأنزل الله جوابهم في قوله: «فَلَمَّا أَتَى الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ» أي: الحكم والتصرف والأمر

(١) إسناده حسن، المحسن بين عطية صدوق، ويقام، الإسناد ثقات مشاهير.

(٢) آخر جه الطري ٢١٦٥ وفيه ارسال بن ابن أبي طلحة وابن عباس، لكن له شواهد.

(٣) وجاء في الاستعاب (نزلة) وفي الاصابة (نزلة)، و(نزلة) كجنسية، وجاء المألف في الناء.

(٤) صحيح، أخوه البخاري، ٤٣، ٤٤٩١، مسلم، ٥٢٦، والتirmذى، ٤١٣٣، النسائى، ٢٧٧١، أى ١٦/٢، وابن حبان، ١٧١٥.

كله الله ﴿فَإِنَّمَا تُولُوا قُلُمْ وَجْهَ اللَّهِ﴾ و ﴿لَيْسَ الَّذِي أَنْ تُولُوا بُجُورَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَيْكُنْ الَّذِي مَنْ مَاءَنَ بِاللَّهِ﴾ [البرة: ١٧٧] أي: الشأن كله في امثال أوامر الله، فعیشما وجھنا توجھنا، فالطاعة في امثال أمره، ولو وجھنا في كل يوم مرات إلى جهات متعددة، فنحن عبيده وفي تصرفه وخدامه، حیشما وجھنا توجھنا، وهو تعالى له - بعده رسوله محمد صلوات الله وسلامه عليه وأمته - عناية عظيمة إذ هداهم إلى قبلة إبراهيم خليل الرحمن، وجعل توجههم إلى الكعبة المبنية على اسمه تعالى وحده لا شريك له، أشرف بيوت الله في الأرض ، إذ هي ببناء إبراهيم الخليل عليه السلام، ولهذا قال: ﴿فَلَيْلَهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَتَكَبَّرُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ .

[٦٧٥] وقد روى الإمام أحمد، عن علي بن عاصم، عن حُصين بن عبد الرحمن، عن عمر بن قيس، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ - يعني في أهل الكتاب - «إنهم لا يحسدوننا على شيء كما يحسدوننا على يوم الجمعة التي هدانا الله لها وضلوا علينا، وعلى العقبة التي هدانا الله لها وضلوا علينا، وعلى قولنا خلف الإمام: آمين»<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شَهِيدًا عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا»، يقول تعالى: إنما حَوَّلَنَاكُمْ إِلَى قِبْلَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَاخْتَرْنَاهَا لَكُمْ لِنَجْعَلُكُمْ خِيَارَ الْأَمَمِ، لِتَكُونُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِيدَيْنَ عَلَى الْأَمَمِ، لَأَنَّ الْجَمِيعَ مُعْتَرِفُونَ لَكُمْ بِالْفَضْلِ. وَالْوَسْطُ هُنَّا: الْخِيَارُ وَالْأَجُودُ، كَمَا يَقُولُ: قَرِيشٌ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسْبًا وَدَارًا. أَيْ: خَيْرُهَا. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسْطًا فِي قَوْمِهِ، أَيْ: أَشْرَفُهُمْ نَسْبًا، وَمِنْهُ الصلوة الوسطى التي هي أفضـل الصلواتـ، وهي العصرـ كما ثبتـ في الصحاحـ وغيرـهاـ. ولـما جعلـ اللهـ هـذهـ الأـمـةـ وـسـطـاـ، خـصـهـاـ بـأـكـمـلـ الشـرـائـعـ وـأـقـوـمـ الـمنـاهـيـعـ وـأـوـضـعـ الـمـذاـهـبـ، كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ: «هـوـ أـجـئـكـمـ وـمـاـ جـعـلـ عـلـيـكـمـ فـيـ الـلـهـيـنـ مـنـ حـرـجـ فـلـأـيـكـمـ إـنـزـهـيـرـ هـوـ سـنـنـكـمـ السـلـيـلـيـنـ مـنـ قـبـلـ وـفـيـ هـذـاـ لـيـكـونـ الرـسـوـلـ شـهـيـدـاـ عـلـيـكـمـ وـرـكـوـنـوـاـ شـهـيـدـاـ عـلـىـ النـاسـ» [الـحـجـ: 78].

[٦٧٦] وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُدْعى نوح يوم القيمة، فيقال له: هل بَلَغْتَ؟ فيقول: نعم. فَيُدْعَى قومه فيقال لهم: هل بَلَغْتُمْ؟ فيقولون: ما أتانا من نذير وما أثنا من أحد. فيقال لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته. قال: فذلك قوله: «وَكَذَلِكَ جَعَلْتُمْ أَنَّهُ وَسْطًا». قال: الوَسْطُ: العدل، فتدعون فتشهدون له بالبلاغ، قال: ثم أشهد عليكم<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري والترمذى والنمساني وابن ماجه من طرق عن الأعمش.

[٦٧٧] وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «يجيء النبي يوم القيمة ومعه الرجال وأكثر من ذلك، فيندعى قومه، فيقال لهم: هل بلغتم هذا؟ فيقولون: لا. فيقال له: هل بلغتَ قومك؟ فيقول: نعم. فيقال: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته. فيدعى محمد وأمته. فيقال لهم: هل بلغ هذا قومه؟ فيقولون: نعم. فيقال: رأوا علمكم؟ فيقولون: جاءتنا نبينا ﷺ فأخبرنا أن الرسل قد بلغوا، فذلك قوله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ

(١) أخرجه أحمد / ١٣٥ - ١٣٦ بأتم منه. وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/١٥: في الصحيح بعضه، رواه أحمد، وفيه على بن عاصم شيخ أحمد، وقد تكلم فيه بسبب كثرة الغلط والخطأ، قال أحمد: أما أنا فأخذت عنه، وحدثنا عنه، وبقية رجاله ثقات أهل.

(٢) صحيح . آخرجه البخاري ٧٣٤٩ والترمذی بـاشر ٢٩٦١ وابن ماجه ٤٢٨٤ وأحمد ٥٨ وابن حبان ٧٢١٦ والطبری ٢١٦٥ . ٢١٦٦

أَنَّهُ وَسَطَاهُ قَالَ عَدْلًا 『إِنَّكُوْرُوا شَهَادَةَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا』<sup>(١)</sup>.

[٦٧٨] وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ في قوله تعالى: 『وَكَذَلِكَ جَعَلْتُكُمْ أَنَّهُ وَسَطَاهُ』، قال: «عدلاً»<sup>(٢)</sup>.

[٦٧٩] وروى الحافظ أبو بكر بن مزدويه، وابن أبي حاتم، من حديث عبد الواحد بن زياد، عن أبي مالك الأشجعي، عن المغيرة بن عمية بن نهائ: حدثني مكاتب لنا، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «أنا وأمتى يوم القيمة على كُوز مشرفين على الخلق، ما من الناس أحد إلا وَدَهُ مِنَّا. وما من نبي كَذَبَهُ قومه إلا ونحن نشهدُ أنه قد بلغ رسالة ربِّه عز وجل»<sup>(٣)</sup>.

[٦٨٠] وروى الحاكم في مستدركه، وابن مردويه أيضاً - واللفظ له - من حديث مصعب بن ثابت، عن محمد بن كعب القرظي، عن جابر بن عبد الله، قال: شهد رسول الله ﷺ جنازة فيبني سلامة، و كنت إلى جانب رسول الله ﷺ فقال بعضهم: والله يا رسول الله لنعم المرء كان، لقد كان عفيفاً مسلماً وكان... وأثنوا عليه خيراً. فقال رسول الله ﷺ: «أنت بما تقول». فقال الرجل: الله أعلم بالسرائر، فأما الذي بدا لنا منه فذاك. فقال النبي ﷺ: «وجبت». ثم شهد جنازة فيبني حارثة، وكنت إلى جانب رسول الله ﷺ فقال بعضهم: يا رسول الله، بنس المرء كان، إن كان لفظاً غليظاً، فأثنوا عليه شراً، فقال رسول الله ﷺ لبعضهم: «أنت بالذى تقول» فقال الرجل: الله أعلم بالسرائر، فأما الذي بدا لنا منه فذاك. فقال رسول الله ﷺ: «وجبت». قال مصعب بن ثابت: فقال لنا عند ذلك محمد بن كعب: صدق رسول الله ﷺ ثم قرأ: 『وَكَذَلِكَ جَعَلْتُكُمْ أَنَّهُ وَسَطَاهُ إِنَّكُوْرُوا شَهَادَةَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا』<sup>(٤)</sup>. ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

[٦٨١] وقال الإمام أحمد: حدثنا يونس بن محمد، حدثنا داود بن أبي الفرات، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبي الأسود أنه قال: أتيت المدينة فوافقتها، وقد وقع بها مرض، فهم يموتون موتاً ذريعاً، فجلست إلى عمر بن الخطاب، فمررت به جنازة، فأثنى على صاحبها خيراً، فقال: «وجبت وَجَبَتْ». ثم مُرَّ باخري فأثنى على صاحبها خيراً، فقال عمر رضي الله عنه: «وجبت». ثم مُرَّ بالثالثة فأثنى عليها شراً، فقال عمر: «وجبت». فقال أبو الأسود: ما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال رسول الله ﷺ: «أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة». قال قلنا: وثلاثة؟ قال: فقال: «وثلاثة». قال قلنا: واثنان؟ قال: «واثنان». ثم لم نسأله عن الواحد<sup>(٥)</sup>. وكذا رواه البخاري، والترمذى، والنمساني، من حديث داود بن أبي الفرات، به.

[٦٨٢] وقال ابن مزدويه: حدثنا أحمد بن عثمان بن يحيى، حدثنا أبو قلابة الرقاشي، حدثني أبو الوليد، حدثنا نافع بن عمر، حدثني أمية بن صفوان، عن أبي بكر بن أبي زهير الشفقي، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ بالبأواة يقول: «يوشك أن تعلموا خياركم من شراركم». قالوا: بم يا رسول الله؟ قال:

(١) صحيح. أخرجه النسائي في «الكتابي» ١١٠٧ وأحمد ٥٨/٣ وإسناده على شرطهما.

(٢) أخرجه الترمذى ٢٩٦١ والنمساني في «الكتابي» ١١٠٦ وأحمد ٩/٣ وإسناده على شرطهما، لكن أبو معاوية تغير حفظه بأخر، والأشبه كون «عدلاً» مدرج من كلام أحد الرواة.

(٣) هذا الإسناد وإن كان فيه راوٍ لم يسمّ، إلا أن له طرقاً أخرى وشواهد سنائي، والله أعلم.

(٤) أخرجه الحاكم ٢٦٨ وصححه وقال النهبي: مصعب ليس بالقوي اهـ. قلت: لكن لأصله شواهد سنائي.

(٥) صحيح. أخرجه البخاري ١٣٦٨ والترمذى ١٠٥٩ والنمساني ٤/٥٠ - ٥١ وأحمد ٢١/٤ و ٤٥ وابن حبان ٣٠٢٨.

«بالثنا الحسن والثناء السفيه، أنت شهاده الله في الأرض»<sup>(١)</sup>. ورواه ابن ماجه، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون. ورواه الإمام أحمد، عن يزيد بن هارون، وعبد الملك بن عمرو، وسُرِّيْج، عن نافع بن عمر، به.

وقوله تعالى: «وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِتَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِنْ يَنْقُلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ كَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَذِئَ اللَّهُ»، يقول تعالى: إنما شرعاً لك - يا محمد - التوجه أولاً إلى بيت المقدس، ثم صرفناك عنها إلى الكعبة، ليظهر حال من يبتاعك ويطيعك، ويستقبل معلمك حيثما توجهت، منمن ينقلب على عقبيه، أي: مرتدًا عن دينه «وَإِنْ كَانَتْ كَبِيرَةً»، أي: هذه الفعلة، وهو صرف التوجه عن بيت المقدس إلى الكعبة، أي: وإن كان هذا الأمر عظيماً في النفوس، إلا على الذين هدى الله قلوبهم، وأيقنوا بتصديق الرسول، وأن كل ما جاء به فهو الحق الذي لا مروية فيه، وأن الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، فله أن يكلف عباده بما شاء، ويسخر ما يشاء، ولو الحكمة الشامة والحجۃ البالغة في جميع ذلك، بخلاف الذين في قلوبهم مرض، فإنه كلما حدث أمرًا أحدث لهم شكًا، كما يحصل للذين آمنوا بيقان وتصديق، كما قال الله تعالى: «وَإِذَا مَا أَنْزَلْتَ مُرْسَأً فِيهِمْ مَنْ يَقُولُ أَيْتُكُمْ رَازِدَةً هُنُّوْءٌ إِيمَانًا الَّذِينَ مَأْمَنُوا فَرَادَهُمْ إِيمَانًا وَهُنَّ يَسْتَبِّشُونَ ﴿١٤٤﴾ وَإِنَّ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَزْوَضٌ فَرَادَهُمْ يَرْجِسُهُمْ يَرْجِسُهُمْ إِيمَانُهُمْ [التوبه: ١٢٤ - ١٢٥]»، وقال تعالى: «فَلَمْ يَرْجِسُ الَّذِينَ مَأْمَنُوا هُنَّ وَشِكَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي مَا ذَانُوهُمْ وَقُرْ وَقُوَّةٌ عَلَيْهِمْ عَمَّا يَرْجِسُونَ» [فصلت: ٤٤] وقال تعالى: «وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَرِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٦٧﴾» [الإسراء: ٨٢]، ولهذا كان من ثبت على تصديق الرسول ﷺ واتباعه في ذلك، وتوجه حيث أمره الله من غير شك ولا ريب، من سادات الصحابة. وقد ذهب بعضهم إلى أن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار هم الذين صلوا إلى القبلتين.

[٦٨٣] وقال البخاري في تفسير هذه الآية: حدثنا مُسْدَدٌ، حدثنا يحيى، عن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: بينما الناس يصلون الصبح في مسجد قباء إذ جاء رجل، فقال: قد أنزل على النبي ﷺ قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، فتوجهوا إلى الكعبة<sup>(٢)</sup>. وقد رواه مسلم من وجه آخر عن ابن عمر. ورواه الترمذى من حديث سفيان الثورى، وعنه: أنهم كانوا رُكوعاً، فاستداروا كما هم إلى الكعبة وهم ركوع. وكذا رواه مسلم من حديث حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، مثله. وهذا يدل على كمال طاعتهم لله ولرسوله، وانتقادهم لأوامر الله عز وجل، رضى الله عنهم أجمعين.

وقوله تعالى: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُنْهِيَعْ إِيمَنَكُمْ»، أي: صلاتكم إلى بيت المقدس قبل ذلك لا يضيع ثوابها عند الله. وفي الصحيح من حديث أبي إسحاق السبئي، عن البراء، قال: مات قوم كانوا يصلون نحو بيت المقدس، فقال الناس: ما حالهم في ذلك؟ فأنزل الله تعالى: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُنْهِيَعْ إِيمَنَكُمْ»<sup>(٣)</sup>. ورواه الترمذى عن ابن عباس، وصَحَّحَهُ . وقال ابن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُنْهِيَعْ إِيمَنَكُمْ»، أي: بالقبلة الأولى، وتصديقكم نبيكم واتباعه إلى القبلة الأخرى. أي لينفعكم أجرهما جميماً، «إِنَّ اللَّهَ يَأْكُلُ إِيمَانَ رَءُوفٍ رَّجِيمٌ». وقال الحسن البصري «وَمَا

(١) جيد. أخرجه ابن ماجه ٤٢٢١ وأحد ٤١٦/٣ وصحح إسناده البوصيري في «الزواائد».

(٢) تقدم عند آية: ١٤٢.

(٣) تقدم عند آية: ١٤٢ أيضًا.

كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ، أَيْ : مَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ مُحَمَّداً وَانْصَارَكُمْ مَعَهُ حَيْثُ انْصَرَفَ، «إِنَّ اللَّهَ يُكَافِئُ الْمُحْسِنِينَ».

[٦٨٤] وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ رأى امرأة من السبي قد فرق بينها وبين ولدها، فجعلت كلما وجدت صبياً من السبي أخذته فألصقته بصدرها، وهي تدور على ولدها، فلما وجدته ضمته إليها وألقته نذيرها. فقال رسول الله ﷺ: «أترون هذه طارحة ولدها في النار، وهي تقذر على أن لا تطرحه؟» قالوا: لا يا رسول الله. قال: «فوالله لـأرحم بعباده من هذه بولدها»<sup>(١)</sup>.

«فَدَرَّ زَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُزِّلَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَامِ وَيَمِّثُ مَا كُنْتَ مُهْكَمَ فَوْلًا وَمُجْوَهَكَمَ شَطَرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لِيَعْلَمُوْنَ أَنَّهُ الْعَقْدُ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ يَرَى فِي عَمَّا يَعْمَلُونَ» 

[٦٨٥] قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: كان أول ما نُسخ من القرآن القبلة، وذلك أن رسول الله ﷺ، لما هاجر إلى المدينة، وكان أكثر أهلها اليهود، فأمره الله أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلوها رسول الله ﷺ بضعة عشر شهراً، وكان يحب قبلة إبراهيم فكان يدعو الله وينظر إلى السماء، فأنزل الله: «فَدَرَّ زَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ» إلى قوله: «فَوْلًا وَمُجْوَهَكَمَ شَطَرَهُ» فارتبايت من ذلك اليهود وقالوا: «مَا وَلَدْهُمْ أَنْ قَبَّلُوهُ أَنَّ كَوْا عَيْنَاهُ فَلِلَّهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ يَهُوَ مَنْ يَشَاءُ إِنْ هُوَ بِمُشْتَقِّرٍ» وقال: «فَإِنَّا نَوْلَوْا فَقَمَ وَجْهَ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>، وقال الله تعالى: «وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ أَنَّكَتْ عَلَيْهَا إِلَّا لِتَنْتَلِمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِنْ مَنْ يَتَّقِلِبُ عَلَى عَيْبِيَّهُ».

[٦٨٦] وروى ابن مَرْدُوْيَه من حديث القاسم العُمَري، عن عمِّه عَبْيَدِ اللهِ بْنِ عمرٍ، عن داودِ بْنِ الحُصَيْنِ، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان النبي ﷺ إذا سَلَمَ من صلاتِه إلى بيت المقدس رفع رأسه إلى السماء، فأنزل الله: «فَلَنُزِّلَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَامِ» إلى الكعبة إلى الميزاب، يوم به جبرائيل عليه السلام<sup>(٣)</sup>. وروى الحاكم في مستدركه، من حديث شعبة، عن يعلى بن عطاء عن يحيى بن قمطة، قال: رأيت عبد الله بن عمرو جالساً في المسجد الحرام، بزاية العيزاب، فتلا هذه الآية: «فَلَنُزِّلَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا» قال: نحو ميزاب الكعبية. ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ورواه ابن أبي حاتم، عن الحسن بن عرفة، عن هشيم، عن يعلى بن عطاء، به. وهكذا قال غيره، وهو أحد قول الشافعية رضي الله عنه: إن الغرض إصابة عين الكعبة. والقول الآخر - وعليه الأكثرون -: أن المراد المواجهة. كما رواه الحاكم من حديث محمد بن إسحاق، عن عمير بن زياد الكندي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «فَوَلِ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَامِ»، قال: شطره قبلة. ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وهذا قول أبي العالية، ومجاده، وعكرمة، وسعيد بن جُبَير، وقتادة، والربيع بن أنس، وغيرهم.

[٦٨٧] وكما تقدم في الحديث الآخر: «مَا بَيْنَ الْمَشْرُقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةً»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري ٥٩٩٩ ومسلم ٢٧٥٤ والبيهقي في «الأسماء والصفات» ١٠٣٩ والبغوي في «التفسير» ٨٦٤.

(٢) تقدم عند آية: ١٤٣.

(٣) لا يصح؛ القاسم العمري ضعيف جداً، وداود بن حبيب مناكير، وقد ورد بسياق آخر أصح منه وانظر ما بعده.

(٤) تقدم عند آية: ١١٥.

[٦٨٨] وقال القرطبي: روى ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «البيت قبلة لأهل المسجد، والمسجد قبلة لأهل الحرم، والحرم قبلة لأهل الأرض في مشارقها ومغاربها من أمتي»<sup>(١)</sup>.

[٦٨٩] وقال أبو نعيم الفضل بن دكين: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن البراء: أن النبي ﷺ صلّى قبّلَ بيته المقدّس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، وكان يعجبه قبلته قبّلَ البيت وأنه صلّى صلاة العصر، وصلّى معه قوم، فخرج رجل من كان يصلّي معه، فمرّ على أهل المسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صلّيت مع رسول الله ﷺ قبّلَ مكّة، فداروا كما هم قبّلَ البيت<sup>(٢)</sup>.

[٦٩٠] وقال عبد الرزاق: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة صلّى نحو بيته المقدّس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً، وكان رسول الله ﷺ يحب أن يُحوّل نحو الكعبة، فنزلت: «فَدَرَّ زَرَى تَنْلَبْ وَجْهَكَ فِي السَّكَّةِ» فصرف إلى الكعبة<sup>(٣)</sup>.

[٦٩١] وروى النسائي، عن أبي سعيد بن المعلى قال: كنا نَعْدُ إلى المسجد على عهد رسول الله ﷺ فنثر على المسجد فنصلي فيه، فمررنا يوماً ورسول الله ﷺ قاعد على المنبر، فقلت: لقد حدث أمر. فجلست، فقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: «فَدَرَّ زَرَى تَنْلَبْ وَجْهَكَ فِي السَّكَّةِ فَلَوْلَئِنَّكَ قَبَّلَهُ تَرْضَهَا» حتى فرغ من الآية. فقلت لصاحبي: تعال نركع ركعتين قبل أن ينزل رسول الله ﷺ، فنكّون أول من صلّى، فتوارينا فصلينا. ثم نزل النبي ﷺ فصلّى للناس الظهر يومئذ<sup>(٤)</sup>.

[٦٩٢] وكذا روى ابن مَرْدُوْيَه، عن ابن عمر: أن أزل صلاة صلاتها رسول الله ﷺ إلى الكعبة صلاة الظهر، وأنها الصلاة الوسطى<sup>(٥)</sup>. والمشهور أن أول صلاة صلاتها إلى الكعبة صلاة العصر، ولهذا تأخر الخبر عن أهل قباء إلى صلاة الفجر.

[٦٩٣] وقال الحافظ أبو بكر بن مَرْدُوْيَه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا الحسين بن إسحاق الشستري، حدثنا رجاء بن محمد السقطي، حدثنا إسحاق بن إدريس، حدثنا إبراهيم بن جعفر، حدثني أبي، عن جدته أم أبيه نويلة بنت مسلم، قالت: صلينا الظهر - أو العصر - في مسجدبني حارثة، فاستقبلنا مسجد إيليا<sup>(٦)</sup> فصلينا ركعتين، ثم جاء من يحدثنا أن رسول الله ﷺ قد استقبل البيت الحرام، فتحوّل النساء مكان الرجال

(١) إسناده ضعيف. أخرجه البيهقي ٩/١٠ - ١٠ وقال: تفرد به عمر بن حفص المكي، وهو ضعيف لا يحتاج به، وروي كذلك مرفوعاً بإسناد آخر فيه عبد الله بن حبشي وهو ضعيف، ولا يحتاج بمثله؛ والله أعلم به. وكذلك ضعف إسناده ابن حجر في «التلخيص» ١/٢١٣.

(٢) حديث البراء تقدم عند آية: ١٤٣.

(٣) إسناده صحيح على شرطهما، وتقدم.

(٤) ضعيف. أخرجه النسائي في «الكبير» ١١٠٤ والطبراني والبزار كما في «المجمع» ٢/١٢ - ١٣ وقال الهيثمي: وحديث أبي سعيد فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ضعفه الجمهور، وقال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون، قلت: توبع عند النسائي، لكن فيه مروان بن عثمان، وهو ضعيف.

(٥) لم أقت على إسناده، وقد ذكر ابن كثير أنه خلاف المشهور. والظاهر أنه ضعيف كسابقه.

(٦) أي المسجد الأقصى. وإيلياه هي بيت المقدس.

والرجال مكان النساء، فصلينا الساجدين الباقيتين، ونحن مستقبلون البيت الحرام، فحدثني رجل من بنى حارثة أن النبي ﷺ قال: «أولئك رجال يؤمّنون بالغيب»<sup>(١)</sup>.

[٦٩٤] وقال ابن مَرْدُوِّيَّ أَيْضًا: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ دُخَيْمٍ، حَدَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْهَدِيِّ، حَدَثَنَا قَيْسٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الصَّلَاةِ نَحْوُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَنَحْنُ رَكُوعٌ، إِذْ نَادَنَا مَنَادٌ بِالْبَابِ: إِنَّ الْقَبْلَةَ قَدْ حُوَلَتْ إِلَى الْكَعْبَةِ. قَالَ: فَأَشَهَدُ عَلَى إِيمَانِنَا أَنَّهُ أَنْجَرَ فَتَحَوَّلُ هُوَ وَالرِّجَالُ [وَالنِّسَاءُ]<sup>(٢)</sup> وَالصَّبِيَّانَ - وَهُمْ رَكُوعٌ - نَحْوُ الْكَعْبَةِ<sup>(٣)</sup>. وَقَوْلُهُ: «وَيَعْلَمُ مَا كَسَّتْ فَوْلَرَا وَبَوْهَكْمُ شَطْرُونُ» أَمْرٌ تَعَالَى بِاسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ مِنْ جَمِيعِ جَهَاتِ الْأَرْضِ، شَرْقًا وَغَربًا وَشَمَالًا وَجَنُوبًا، وَلَا يَسْتَثنِي مِنْ هَذَا شَيْءًا، سَوْيَ النَّافِلَةِ فِي حَالِ السَّفَرِ، فَإِنَّهُ يَصْلِيْهَا حِينَما تَوَجَّهُ قَائِمًا، وَقَلْبُهُ نَحْوُ الْكَعْبَةِ. وَكَذَا فِي حَالِ الْمَسَايِّفَةِ فِي الْقِتَالِ يَصْلِيْهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ. وَكَذَا مِنْ جَهْلِ جَهَةِ الْقَبْلَةِ يَصْلِيْهَا بِاجْتِهَادِهِ، وَإِنْ كَانَ مُخْطَنًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَكْلُفُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا.

(مسألة): وقد استدلَّ المالكية بهذه الآية على أن المصلَّى ينظر أمامه لا إلى موضع سجوده، كما ذهب إليه الشافعي وأحمد وأبو حنيفة. قال المالكية: بقوله: «فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَبِيِّ»، فلو نظر إلى موضع سجوده لاحتاج إلى أن يتکلف ذلك بنوع من الانحناء، وهو ينافي كمال القيام. وقال بعضهم: ينظر المصلَّى في قيامه إلى صدره. وقال شريك القاضي: ينظر في حال قيامه إلى موضع سجوده، كما قال جمهور الجماعة، لأنَّه أبلغ في الخصوص وأكَّد في الخشوع، وقد ورد به الحديث، وأما في حال ركوعه فعلى موضع قدميه، وفي حال سجوده إلى موضع أنفه، وفي حال قعوده إلى جُنْجه.

وقوله تعالى: «وَلَئِنْ أَذْنَنَا لِأُولُوا الْكِتَابِ يَقْرَئُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ»، أي: واليهود - الذين أنكروا استقبالكم الكعبة وانصرافكم عن بيت المقدس - يعلمون أن الله تعالى سَيُوجِّهُكُم إِلَيْهَا، بما في كتبهم عن أنبائهم من النعم والصفة لرسول الله ﷺ وأمته، وما خفَّةُ الله تعالى به وشرفه من الشريعة الكاملة العظيمة، ولكن أهل الكتاب ينكرون ذلك بينهم حسداً وكفراً وعناداً، ولهذا تهددهم تعالى بقوله: «وَمَا اللَّهُ يُنْهِي عَمَّا يَشَاءُونَ».

يُخْبِرُ تَعَالَى عَنْ كُفَّارِ الْيَهُودِ وَعَنْ أَهْلِهِمْ، وَمَا يُخَالِفُهُمْ مِمَّا يَعْرَفُونَهُ مِنْ شَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّهُ لَوْ أَقَامَ عَلَيْهِمْ كُلُّ دَلِيلٍ عَلَى صَحَّةِ مَا جَاءَهُمْ بِهِ، لَمَا اتَّبَعُوهُ وَتَرَكُوا أَهْوَاهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هُنَّ الَّذِينَ حَسَّنُوا عَلَيْهِمْ﴾

(١) آخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/٥٣٠ وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/١٤: ورجاله موثقون اهـ ثم ذكره الهيثمي من وجه آخر وقال: رواه الطبراني وفيه إسحاق بن إدريس الأسواري ضعيف متروك اهـ.

(٢) زيادة من «المجمع» ١٣/٢ و «مسند أبي يعلى» ١٥٠٩.

(٣) آخرجه أبو يعل ١٥٠٩ والطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» ٢/١٣ من طريق قيس بن الربع به وفيه: «صلوا إلى هنا - يعني بيت المقدس - وللي هنا». - يعني الكعبة -. بدلت «وهم ركوع نحو الكعبة» وقال الهيثمي: وفيه قيس بن الربع، وثقة شعبة والشوري واختلف في الاحتجاج به اهـ.

**سَكَلْسَتْ رَبِّكَ لَا يُقْسِمُونَ** ﴿١١﴾ **وَلَقَ جَاهَتْهُمْ كُلُّ مَا يَعْرِفُهُنَّ يَرُوُ الْمَذَابَ الْأَلِيمَ** ﴿١٢﴾ [يونس: ٩٦ - ٩٧] ولهذا قال منها: «وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ بِكُلِّ مَا يَعْرِفُهُنَّ تَبْعَدُهُمْ فِتْنَتُكَ». قوله: «وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ لِّفْلَتْهُمْ» إخبار عن شدة متابعة الرسول ﷺ لما أمره الله تعالى به، وأنه كما هم مستمسكون بآرائهم وأهوائهم، فهو أيضاً مستمسك بأمر الله وطاعته واتباع مرضاته، وأنه لا يتبع أهواهم في جميع أحواله، وما كان متوجهاً إلى بيت المقدس لكونها قبلة اليهود، وإنما ذلك عن أمر الله تعالى. ثم حذر تعالى من مخالفة الحق - الذي يعلمه العالم - إلى الهوى؛ فإن العالم الحجية عليه أقوم من غيره. ولهذا قال مخاطباً للرسول ، والمراد به الأمة: «وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ فَإِنَّ بَنْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمْ يَأْتِكَ الظَّالِمِينَ».

**الَّذِينَ مَآتَيْتَهُمُ الْكِتَبَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاهُمْ وَلَئِنْ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ** ﴿١٣﴾  
**الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ** ﴿١٤﴾

يخبر تعالى أن علماء أهل الكتاب، يعرفون صحة ما جاءهم به الرسول ﷺ كما يعرف أحدهم ولده، والعرب كانت تضرب المثل في صحة الشيء بهذه، كما جاء في الحديث: [٦٩٥] أن رسول الله ﷺ قال لرجل معه صغير: «ابنك هذا؟» قال: نعم يا رسول الله،أشهد به. قال: «أما إنه لا يجيئ عليك ولا تجيئ عليه»<sup>(١)</sup>. قال القرطبي: ويروى عن عمر أنه قال لعبد الله بن سلام: أتعرف محمداً ﷺ كما تعرف ولدك؟ قال، نعم وأكثر، نزل الأمين من السماء على الأمين في الأرض بنته فعرفته، ولاني لا أدرى ما كان من أمه.

(قلت): وقد يكون المراد: «يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاهُمْ» من بين أبناء الناس كلهم، لا يشك أحد ولا يمتنع في معرفة ابنه إذا رأه من أبناء الناس كلهم. ثم أخبر تعالى أنهم مع هذا التحقق والإتقان العلمي «لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ»، أي: ليكتومون الناس ما في كتابهم من صفة النبي ﷺ «وَهُمْ يَعْلَمُونَ». ثم ثبت تعالى نبيه ﷺ والمؤمنين وأخبرهم بأن ما جاء به الرسول ﷺ هو الحق الذي لا مزية فيه ولا شك، فقال: «الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١٥﴾».

**وَلِكُلِّ وِجْهَهُ هُوَ مُوْلَيْهَا فَاسْتَقِمُوا الْحَيْرَتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَيْعَنًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ**  
**شَّقْوٍ قَدِيرٌ** ﴿١٦﴾

قال العوفي، عن ابن عباس: «وَلِكُلِّ وِجْهَهُ هُوَ مُوْلَيْهَا» يعني بذلك أهل الأديان، يقول: لكل قبلة يرضونها، ووجهة الله حيث توجه المؤمنون. وقال أبو العالية: لليهودي وجهة هو مولتها، وللنصراني وجهة هو مولتها، وهذاكم أنتها الأمة إلى القبلة التي هي القبلة. وروي عن مجاهد، وعطاء، والضحاك، والربيع بن أنس، والستي نحو هذا. وقال مجاهد في الرواية الأخرى والحسن: أمر كل قوم أن يصلوا إلى الكعبة. وقرأ ابن عباس، وأبو جعفر الباقر، وابن عامر: «ولكل وجهة هو مولاها»، وهذه الآية شبيهة بقوله تعالى: «لِكُلِّ جَمَانَةٍ مِّنْكُمْ شَرَعْنَا وَمِنْهَاجًا وَلَرْشَأَةَ اللَّهُ لَعَدَكُمْ أَنَّهُ وَاحِدٌ وَلَكُنْ يَتَبَلَّكُمْ فِي مَا مَا ظَنَّكُمْ فَاسْتَقِمُوا

(١) جيد. أخرجه أحد ٨١ / ٥ من حديث المشخاش وفيه ... لا يجيئ عليك ولا تجيئ عليه» وهو عند أحد من حديث أبي رمثة رضي الله عنهه عنده ٢٢٦ / ٢ - ٢٢٧ - ٢٢٨ برقم ٧٠٦٧ و ٧٠٦٨ و ٧٠٦٩ و ٧٠٧١ و ٧٠٧٣ و ٧٠٧٤ و ٧٠٧٥ و ٧٠٧٦ و ٧٠٧٨ وإسناده حسن ويشهد لها قبله.

**الْخَيْرِتُ إِلَى اللَّهِ مُتَرْجِمُكُمْ جَيْبِمَا**» [المائدة: ٤٨] وقال هنـا: «أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِي كُمُّ اللَّهِ جَيْبِمَا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَّ قَدِيرٌ»، أيـ: هو قادر على جمعكم من الأرضـ، وإن تفرقـت أجسادكمـ وأبدانكمـ.

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ سَطْرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَمِ وَإِنَّمَا لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ يَنْفِلُ عَمَّا تَصْنَعُونَ ﴾ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ سَطْرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَمِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُوا وَجْهَكُمْ سَطْرُمْ إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشُوْنِي وَلَا إِنَّمَا يَعْنِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾

هذا أمر ثالـ من الله تعالى باستقبال المسجد الحرامـ، من جميع أقطـار الأرضـ. وقد اختلفـوا في حـكمة هذا التـكرارـ ثلاثة مـراتـ، فـقيلـ: تـأكـيدـ، لأنـ أولـ نـاسـخـ وـقـعـ في الإـسلامـ، عـلـىـ ما نـصـ عـلـيـهـ ابنـ عـباسـ وـغـيرـهـ. وـقـيلـ: بلـ هوـ مـنـزـلـ عـلـىـ أحـوالـ، فـالـأـمـرـ الـأـولـ لـمـنـ هوـ مشـاهـدـ الكـعبـةـ، وـالـثـانـيـ لـمـنـ هوـ فـيـ مـكـةـ غـابـاـ عـنـهاـ، وـالـثـالـثـ لـمـنـ هوـ فـيـ بـقـيـةـ الـبـلدـانـ. هـكـذاـ وـجـهـهـ فـخـرـ الدـينـ الرـازـيـ. وـقـالـ الـقـرـطـبـيـ: الـأـولـ لـمـنـ هوـ بـمـكـةـ، وـالـثـانـيـ لـمـنـ هوـ فـيـ بـقـيـةـ الـأـمـصارـ، وـالـثـالـثـ لـمـنـ خـرـجـ فـيـ الـأـسـفـارـ. وـرـجـعـ هـذـاـ الـجـوابـ الـقـرـطـبـيـ. وـقـيلـ: إـنـمـاـ كـرـرـ ذـلـكـ لـتـعـلـقـهـ بـمـاـ قـبـلـهـ أـوـ بـعـدـهـ مـنـ السـيـاقـ، فـقـالـ أـوـلـاـ: «فـقـدـ رـأـىـ تـقـلـبـ وـجـهـكـ فـيـ الـسـكـلـةـ فـلـوـيـتـكـ قـبـلـةـ تـرـضـنـهـاـ» إـلـىـ قـوـلـهـ: «وَلَئِنْ الَّذِينَ أَرْتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُنَ آتَهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ يَنْفِلُ عَمَّا تَصْنَعُونَ» فـذـكـرـ فـيـ هـذـاـ الـمـقـامـ إـجـابـتـهـ إـلـىـ طـلـبـتـهـ، وـأـمـرـهـ بـالـقـبـلـةـ الـتـيـ كـانـ يـوـدـ التـوـرـجـ إـلـيـهـ وـيرـضاـهـاـ. وـقـالـ فـيـ الـأـمـرـ الـثـانـيـ: «وَمِنْ حـيـثـ خـرـجـتـ فـوـلـيـ وـجـهـكـ سـطـرـ الـمـسـجـدـ الـعـرـمـ وـلـيـلـهـ لـلـحـقـ مـنـ رـبـكـ وـمـاـ اللـهـ يـنـفـلـ عـمـاـ تـصـنـعـونـاـ»، فـذـكـرـ أـنـ الـحـقـ مـنـ اللهـ، وـارـتـقاـهـ الـمـقـامـ الـأـوـلـ، حـيـثـ كـانـ موـافـقـاـ لـرـضـاـ الرـسـوـلـ ﷺـ، فـبـيـنـ أـنـ اللهـ يـحـبـهـ وـيـرـتـضـيهـ. وـذـكـرـ فـيـ الـأـمـرـ الـثـالـثـ حـكـمةـ قـطـعـ حـجـةـ الـمـخـالـفـ مـنـ الـيـهـودـ الـذـيـنـ كـانـوـاـ يـتـحـجـجـوـنـ باـسـتـقـبـالـ الرـسـوـلـ إـلـىـ قـبـلـتـهـ، وـقـدـ كـانـوـاـ يـعـلـمـوـنـ بـمـاـ فـيـ كـتـبـهـ أـنـ سـيـضـرـفـ إـلـىـ قـبـلـةـ إـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ إـلـىـ الـكـعبـةـ. وـكـذـلـكـ مـشـرـكـوـ الـعـربـ، اـنـقـطـعـتـ حـجـتـهـمـ لـمـاـ صـرـفـ الرـسـوـلـ ﷺـ عـنـ قـبـلـةـ الـيـهـودـ إـلـىـ قـبـلـةـ إـبـرـاهـيمـ الـتـيـ هـيـ أـشـرـفـ، وـقـدـ كـانـوـاـ يـعـظـمـوـنـ الـكـعبـةـ، وـأـعـجـبـهـمـ اـسـتـقـبـالـ الرـسـوـلـ ﷺـ إـلـيـهـ. وـقـيلـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ الـأـجـوـيـةـ عـنـ حـكـمةـ التـكـرارـ، وـقـدـ بـسـطـهـاـ الرـازـيـ وـغـيرـهـ، وـالـلـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ أـعـلـمـ. وـقـوـلـهـ: «إِنَّمـا يـكـونـ لـلـنـاسـ عـلـيـكـمـ حـجـةـ»، أيـ: أـهـلـ الـكـتـابـ، فـلـيـعـلـمـوـنـ مـنـ صـفـةـ هـذـهـ الـأـمـةـ التـوـرـجـ إـلـىـ الـكـعبـةـ، فـإـذـاـ فـقـدـوـنـ ذـلـكـ مـنـ صـفـتهاـ زـيـمـاـ اـحـجـجـوـنـ بـهـاـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ. أـوـ لـنـلـاـ يـحـجـجـوـنـ بـمـوـافـقـةـ الـمـسـلـمـينـ إـيـاـهـمـ فـيـ التـوـرـجـ إـلـىـ بـيـتـ الـمـقـدـسـ، وـهـذـاـ أـظـهـرـ. قـالـ أـبـوـ الـعـالـيـةـ: «إِنَّمـا يـكـونـ لـلـنـاسـ عـلـيـكـمـ حـجـةـ»، يـعـنيـ بـهـ أـهـلـ الـكـتـابـ حـيـنـ قـالـوـاـ: صـرـفـ مـحـمـدـ إـلـىـ الـكـعبـةـ. وـقـالـوـاـ: اـشـتـاقـ الرـجـلـ إـلـىـ بـيـتـ الـمـقـدـسـ، وـكـانـ حـجـتـهـمـ عـلـىـ النـبـيـ ﷺـ اـنـصـرـافـ إـلـىـ الـبـيـتـ الـحـرـامـ، أـنـ قـالـوـاـ: سـيـرـجـعـ إـلـىـ دـيـنـاـ كـمـاـ رـجـعـ إـلـىـ قـبـلـتـنـاـ. قـالـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ: وـرـوـيـ عـنـ مـاجـاهـدـ، وـعـطـاءـ، وـالـضـحـاحـ، وـالـرـبـيعـ بـنـ أـنـسـ، وـقـتـادـةـ، وـالـسـدـيـ، نـحـوـ هـذـاـ. وـقـالـ هـؤـلـاءـ فـيـ قـوـلـهـ: «إِلـا الـذـيـنـ ظـلـمـوـنـهـ» يـعـنيـ: مـشـرـكـيـ قـريـشـ. وـوـجـهـ بـعـضـهـمـ حـجـةـ الـظـلـمـةـ. وـهـيـ دـاخـضـةـ. أـنـ قـالـوـاـ: إـنـ هـذـاـ الرـجـلـ يـزـعـمـ أـنـ عـلـىـ دـيـنـ إـبـرـاهـيمـ! فـلـانـ كـانـ تـوـجـهـ إـلـىـ بـيـتـ الـمـقـدـسـ عـلـىـ مـلـةـ إـبـرـاهـيمـ، فـلـيـمـ رـجـعـ عـنـهـ؟ وـالـجـوابـ: أـنـ اللـهـ تـعـالـىـ اـخـتـارـ لـهـ التـوـرـجـ إـلـىـ بـيـتـ الـمـقـدـسـ أـوـلـاـ لـمـاـ لـهـ تـعـالـىـ فـيـ ذـلـكـ مـنـ الـحـكـمةـ، فـأـطـاعـ رـبـهـ تـعـالـىـ فـيـ ذـلـكـ، ثـمـ صـرـفـهـ إـلـىـ قـبـلـةـ إـبـرـاهـيمـ. وـهـيـ الـكـعبـةـ. فـأـمـتـلـلـ أـمـرـ اللـهـ فـيـ ذـلـكـ أـيـضـاـ، فـهـوـ صـلـواتـ اللـهـ وـسـلـامـهـ عـلـيـهـ. مـطـيعـ اللـهـ فـيـ جـمـيعـ أـحـوالـهـ، لـاـ يـخـرـجـ عـنـ أـمـرـ اللـهـ طـرـفـةـ عـيـنـ، وـأـمـتـهـ تـبـعـ لـهـ. وـقـوـلـهـ: «فـلـا تـخـشـوـهـمـ وـأـخـشـوـنـيـ»، أيـ: لـاـ تـخـشـوـاـ

شُبَهَ الظُّلْمَةِ الْمُتَعْتَنِينَ، وَأَفْرَدُوا الْخَشْيَةَ لِي؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى هُوَ أَهْلُ أَنْ يَخْشِيَ مِنْهُ. وَقَوْلُهُ: «وَلَا تَقْتَمِ عَلَيْكُمْ» عَطَّفَ عَلَى: «إِنَّلَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَيْنَكُمْ حَجَّةً»، أي: وَلَا تَنْعَمْتِ عَلَيْكُمْ فِيمَا شَرَعْتُ لَكُمْ مِنْ اسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ، لِتَكْمِلَ لَكُمُ الشَّرِيعَةَ مِنْ جَمِيعِ وِجْهِهَا «وَلَكُمْ تَهْتَدُوا» أي: إِلَى مَا ضَلَّتْ عَنْهُ الْأَمْمَهُ دِينَنَاكُمْ إِلَيْهِ، وَخَصَّصَنَاكُمْ بِهِ، وَلَهُذَا كَانَتْ هَذِهِ الْأَمْمَهُ أَشْرَفُ الْأَمْمَهُ وَأَفْضَلُهَا.

﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتَوَلَّهُ عَلَيْكُمْ إِنَّا بِإِيمَنَنَا وَرَبِّكُمْ وَعِلْمَكُمُ الْكِتَابَ وَلَنْ يَحْكُمْ  
وَعِلْمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾١٥١﴾ ﴿فَادْكُرُوهُنَّ أَذْكُرْنَاهُمْ وَأَشْكُرُوهُنَّ لِي وَلَا تَكُفُّرُوهُنَّ ﴾١٥٢﴾

يُذَكَّرُ تَعَالَى عِبَادُهُ الْمُؤْمِنُونَ مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْثَةِ الرَّسُولِ مُحَمَّدٌ ﷺ إِلَيْهِمْ، يَتَلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتُ اللَّهِ مِبَيِّنَاتٍ، «وَرَبِّكُمْ» أي: يَطْهُرُهُمْ مِنْ رِذَالِ الْأَخْلَاقِ وَدَنَسِ النُّفُوسِ وَأَفْعَالِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَيَخْرُجُهُمْ مِنَ الظَّلَمَاتِ إِلَى النُّورِ «وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ»، وَهُوَ الْقُرْآنُ «وَالْعِكْمَةُ» وَهِيَ السُّنَّةُ، وَيَعْلَمُهُمْ مَا لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ. فَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْجَهَلُاءِ يَسْقُفُونَ بِالْقَوْلِ الْفَرِيقِ، فَاتَّقَلُوا بِبَرْكَةِ رِسَالَتِهِ، وَيُبَيِّنُ سَفَارَتَهُ إِلَى حَالِ الْأُولَيَّاتِ، وَسَجَّا بِالْعِلْمَاءِ. فَصَارُوا أَعْقَمُ النَّاسِ عِلْمًا، وَأَبْرَهُمْ قَلْوَبًا، وَأَقْلَهُمْ تَكْلِفًا، وَأَصْدَقُهُمْ لَهُجَّةً. وَقَالَ تَعَالَى: «لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذَا بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ يَتَوَلَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَبِّكُمْ» [آل عمران: ١٦٤]... الآيَةُ، وَذُمُّ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ قَدْرَ هَذِهِ النِّعْمَةِ، فَقَالَ تَعَالَى: «إِنَّمَا تَرَى إِلَيَّ الَّذِينَ يَدْعُونَ بِنَعْمَتِ اللَّهِ كُفَّارًا وَأَحْلُوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ» [إِيَّاهُمْ: ٢٨] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَعْنِي بِنَعْمَةِ اللَّهِ مُحَمَّداً ﷺ، وَلَهُذَا أَنَّدَبَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى الاعْتَرَافِ بِهَذِهِ النِّعْمَةِ وَمُقَابَلَتِهَا بِذِكْرِهِ وَشَكْرِهِ، فَقَالَ: «فَادْكُرُوهُنَّ أَذْكُرْنَاهُمْ وَأَشْكُرُوهُنَّ لِي وَلَا تَكُفُّرُوهُنَّ» [١٥٢]. قَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ: «كَمَا أَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتَوَلَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَبِّكُمْ» يَقُولُ: كَمَا فَعَلْتُ فَادْكُرُونِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ هَشَامَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدَ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ أَشْكُرُكَ؟ قَالَ لَهُ رَبِّهِ: «تَذَكَّرْنِي وَلَا تَنْسَانِي، فَإِذَا ذَكَرْتِنِي فَقَدْ كَفَرْتِنِي». وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَأَبُو الْعَالِيِّ، وَالسَّدِيُّ، وَالرَّبِيعُ بْنُ أَنْسٍ: إِنَّ اللَّهَ يَذَكُّرُ مِنْ ذِكْرِهِ، وَيَزِيدُ مِنْ شَكْرِهِ وَيَعْذِبُ مِنْ كُفْرِهِ. وَقَالَ بَعْضُ الْسَّلْفِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى، «أَنْقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَالِيلِهِ» [آل عمران: ١٠٢]، قَالَ: هُوَ أَنْ يَطْعَمَ فَلَا يُغْصَى، وَيَذْكُرَ فَلَا يُشَيَّسَ، وَيُشَكَّرَ فَلَا يُكْفَرَ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الصَّبَاحِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عِمَارَةَ الصَّيْدِلَانِيَّ، أَخْبَرَنَا مَكْحُولَ الْأَزْدِيَّ، قَالَ: قَلْتُ لَابْنِ عَمِّي: أَرَيْتَ قَاتِلَ النَّفْسِ وَشَارِبَ الْخَمْرِ وَالسَّارِقَ وَالزَّانِي يَذَكُّرُ اللَّهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَادْكُرُوهُنَّ أَذْكُرْنَاهُمْ»؟ قَالَ: إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ هَذَا ذَكَرَهُ اللَّهُ بِلْعَتِيَّةَ حَتَّى يَسْكُتَ. وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ فِي قَوْلِهِ: «فَادْكُرُوهُنَّ أَذْكُرْنَاهُمْ» قَالَ: اذْكُرُونِي فِيمَا افْتَرَضْتُ عَلَيْكُمْ، اذْكُرْكُمْ فِيمَا أَوْجَبْتُ لَكُمْ عَلَى نَفْسِي. وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ: اذْكُرُونِي بِطَاعَتِي اذْكُرْكُمْ بِمَغْفِرَتِي. وَفِي رَوَايَةِ بِرْ حَمْتِي. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: «فَادْكُرُوهُنَّ أَذْكُرْنَاهُمْ» قَالَ: ذَكْرُ اللَّهِ إِيَّاكُمْ أَكْبَرُ مِنْ ذَكْرِكُمْ إِيَّاهُ.

[٦٩٦] وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيفَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَنْ ذَكَرَنِي فِي تَقْسِيَهِ ذَكْرَتِهِ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلِإِ ذَكْرَتِهِ فِي مَلِإِ خَيْرِهِ»<sup>(١)</sup>.

[٦٩٧] قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّ ذَكْرَنِي فِي نَفْسِكَ ذَكْرَتِكَ فِي نَفْسِي، وَإِنَّ ذَكَرَنِي فِي مَلِإِ

(١) هُوَ بَعْضُ حَدِيثِ أَخْرَجَهُ الْبَخْرَارِيُّ ٧٤٠٥ وَمُسْلِمٌ ٢٦٧٥ وَأَحْمَدٌ ٢٥١/٢ وَابْنِ حَبَّانَ ٣٢٨ وَابْنِ عَمِّي ٨١١ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا.

ذكرتك في ملأ من الملائكة - أو قال: في ملإٌ خير منه - وإن ذئوت مثي شبراً دنوت منك فراعاً، وإن دنوت مثي ذراعاً دنوت منك باعاً، وإن أتيتني تمشي أتيتك هرولة<sup>(١)</sup>. صحيح الإسناد، أخرجه البخاري من حديث قتادة. وعنه قال قتادة: الله أقرب بالرحمة. قوله تعالى: ﴿وَأَنْشَكُرُوا لِي رَلَا تَكْثُرُونَ﴾ أمر الله تعالى بشكره، ووعد على شكره بمزيد الخير، فقال: ﴿وَإِذَا تَذَمَّتْ رَبِّكُمْ لَيْسَ شَكَرَتْ لَأَزِيدَكُمْ وَلَيْسَ كَفْرَتْ إِذَا عَذَابَكُمْ لَشَيْدَ﴾ [ابراهيم: ٧].

[٦٩٨] وقال الإمام أحمد: حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن الفضيل بن قضاة - رجل من قيس - حدثنا أبو رجاء العطاردي، قال: خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرفة من حز لمن نزه عليه قبل ذلك ولا بعده، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «من أنعم الله عليه نعمة، فإن الله يحب أن يرى أثر نعمته على خلقه». وقال روح مرتة: «على عبده»<sup>(٢)</sup>.

**﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَسْتَعِنُوا بِالصَّابِرِ وَالصَّلَوةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ١٥٣﴾ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يَقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتُ بْنَ أَحْيَاءٍ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ ١٥٤﴾**

لما فرغ تعالى من بيان الأمر بالشكر، شرع في بيان الصبر، والإرشاد إلى الاستعانة بالصبر والصلوة، فإن العبد إما أن يكون في نعمة فيشكر عليها، أو في نعمة فيصبر عليها.

[٦٩٩] كما جاء في الحديث: «عجبًا للمؤمن! لا يقضى الله له قضاء إلا كان خيراً له: إن أصابته سراء شكر، كان خيراً له. وإن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له»<sup>(٣)</sup>. وبين تعالى أن أجود ما يستعان به على تحمل المصائب الصبر والصلوة، كما تقدم في قوله: ﴿وَأَسْتَعِنُوا بِالصَّابِرِ وَالصَّلَوةِ وَلَنَّهَا لَكَبِيرٌ إِلَّا عَلَى الْخَتِيعِينَ ١٥٥﴾.

[٧٠٠] وفي الحديث: «أن رسول الله ﷺ كان إذا حزبه أمر صلي»<sup>(٤)</sup> والصبر صبران، صبر على ترك المحارم والماثم، وصبر على فعل الطاعات والقربات. والثاني أكثر ثواباً لأنه المقصود. وأما الصبر الثالث: وهو الصبر على المصائب والنوائب، فذاك أيضاً واجب كالاستغفار من العayıب، كما قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: الصبر في بابين: الصبر الله بما أحب وان تقل على الأنفس والأبدان، والصبر الله عما كره وإن نازعت إليه الأهواء. فمن كان هكذا فهو من الصابرين الذين يسلم عليهم الله. وقال علي بن الحسين زين العابدين: إذا جمع الله الأولين والآخرين ينادي مناد: أين الصابرون ليدخلوا الجنة قبل الحساب؟ قال: فيقوم عشق من الناس، فتتقاهم الملائكة، فيقولون: إلى أين يا بنى آدم؟ فيقولون: إلى الجنة. فيقولون: وقبل الحساب؟ قالوا: نعم. قالوا: ومن أنتم؟ قالوا: نحن الصابرون. قالوا: وما كان صبركم؟ قالوا:

(١) صحيح. أخرجه عبد الرزاق ٢٠٥٧٥ وأحد ١٣٨ / ٣ والبيهقي في «الأسماء والصفات» ٦٢٥ وصححه البنوي في «شرح السنة» ١٢٤٣ وهو كما قال، وأخرجه البخاري ٧٥٣٦ وأحد ١٢٢ / ٣ وأبو يعل ٣١٨٠ من حديث أنس مختصرًا.

(٢) حسن. أخرجه أحد ٤٤٨ والطبراني ١٨ و ١٣٥ وأبي داود ١٨١ وقال البيهقي في «المجمع» ٥ / ١٣٢ وروج أحد ثقات. وهو كما قال وله شواهد.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ٢٩٩٩ وأحد ٤ / ٣٣٢ وابن حبان ٣٨٩٦.

(٤) حسن. أخرجه أبو داود ١٣١٩ وأحد ٥ / ٣٨٨ من حديث حذيفة. سكت عليه أبو داود وابن حجر في «تحريج الكشاف» ١٣٤ وإسناده حسن رجاله ثقات معروفون، سوى محمد بن عبد الله بن أبي قدامة، وهو مقبول كما في «التقريب» لكن له شواهد. وقد تقدم عند آية: ٤٥.

صبرنا على طاعة الله، وصبرنا عن معصية الله، حتى تُوفَّنَا الله. قالوا: أنت كما قلْتُمْ، ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين. (قلت): ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿إِنَّا يُوَفِّيُ الْأَشْتَرِينَ أَجْرَهُمْ بِمَا حَسَبُوا﴾ [الزمر: ١٠]. وقال سعيد بن جبير: الصبر اعترافُ العبد لله بما أصاب منه، واحتسابه عند الله رحمة ثوابه، وقد يحيطُ الرجل وهو مُتجدد لا يُرَى منه إِلا الصبر.

وقوله تعالى: «وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاهُ»، يخبر تعالى أن الشهداء في بَرَزَخِهم أحياه يرزقون.

[٧٠١] كما جاء في صحيح مسلم: «إن أرواح الشهداء في حُواصِل طيرٍ خضرٍ تسرحُ في الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى قناديل معلقة تحت العرش، فاطلع عليهم رُبُّك أطلاعه، فقال: ماذا تبغون؟ فقالوا: يا ربنا، وأي شيء نبغى، وقد أعطيتنا ما لم نُنْطِ أحداً من خلقك؟ ثم عاد عليهم بمثل هذا، فلما رأوا أنهم لا يُثْرَكُون من أن يسألوا، قالوا: نريد أن تُرْدَنَا إلى الدار الدنيا، فنقاتل في سبيلك حتى تقتل فيك مَرَّة أخرى - لما يرون من ثواب الشهادة - فيقول رب جل جلاله: إني كتبْتُ لهم إلَيْها لا يرجعون»<sup>(١)</sup>.

[٧٠٢] وفي الحديث الذي رواه الإمام أحمد، عن الإمام الشافعي، عن الإمام مالك، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «نَسْمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ تَعْلَقُ فِي شَجَرَةِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَزْجُعَهُ اللَّهُ إِلَى جَسْدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ»<sup>(٢)</sup>. فَيُهْدِي دَلَالَةَ لِعِلْمِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْضًا، وَإِنْ كَانَ الشَّهِداءَ قَدْ خُصُّصُوا بِالذِّكْرِ فِي الْقُرْآنِ، تَشْرِيفًا لَهُمْ وَتَكْرِيمًا وَتَعْظِيمًا.

﴿ وَلَبَّيْتُكُمْ يَسِئِينَ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَتَقْصِيرٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْقَسِينَ وَالشَّرَبَةِ وَبَشِّرَ الصَّابِرِينَ ﴾<sup>١٩٦</sup>  
 إِذَا أَصْبَبْتُهُمْ مُصِيبَةً قَالُوا إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجِعُونَ ﴾١٩٧﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾١٩٨﴾

أخبرنا تعالى أنه يبتلي عباده، أي يختبرهم ويتجهم، كما قال تعالى: «وَلَتُبْلِوَنَّكُمْ حَتَّىٰ تَعْلَمَ الْجَهَنَّمَ وَالصَّيْنِينَ وَلَتُبَلِّوَنَّ أَخْبَارَكُمْ» [٢١] (١) (١) [محمد: ٣١] فتارة بالسراء وتارة بالضراء من خوف وجوع، كما قال تعالى: «فَإِذَا قَدِمَهَا اللَّهُ لِيَامَ الْجَمْعَ وَالْعَوْفِ» [العل: ١١٢]. فإن الجائع والخائف كل منهما يظهر ذلك عليه. ولهذا قال «ليام الْجَمْعَ وَالْعَوْفِ». وقال هنا: «بِشَّقِّي وَمِنْ لَتُرْفَقِي وَالْجَمْعِي»، أي: بقليل من ذلك «وَقَنْقِنِي مِنَ الْأَنْوَرِ»، أي: ذهاب بعضها «وَالْأَنْقِنِي» كموت الأصحاب والأقارب والأحباب «وَالثَّرِثَرَتِي»، أي: لا ثغل الحدائق والمزارع كعادتها. كما قال بعض السلف: فكانت بعض التخييل لا تتمرغ غير واحدة. وكل هذا وأمثاله مما يختبر الله به عباده، فمن صبر أثابه، ومن قبط أحلّ به عقابه. ولهذا قال تعالى: «وَبَيْسِرُ الْقَدِيرِينَ». وقد حكى بعض المفسرين أن المراد من الخوف هنا خوف الله، وبالجوع صيام رمضان، وبنقص الأموال:

(١) صحيح، أخرجه مسلم ١٨٨٧ عن ابن مسعود موقعاً، وله حكم الرفع، ويأقر في ذلك عمان.

(٢) صحيح. أخرجه النسائي ٤٠٨ وابن ماجه ٤٢٧١ ومالك ١/٤٥٥ وأحد ٣/٢٤٠ وابن حبان ٤٦٥٧ والأجري في «الشريعة» ص ٣٩٢ وإسناده صحيح رجاله ثقات. وأخرجه الترمذى ١٦٤١ وأحد ٦/٣٨٦ من وجه آخر عن كعب بن مالك مرفوعاً بنحوه وإسناده صحيح.

الزكاة. والأنفس : الأولاد . والمرات : الأزواج . وفي هذا نظر ، والله أعلم . ثم بين تعالى من الصابرون الذين شكرهم فقال : «**الَّذِينَ إِذَا أَسْبَطُتُمُ ثُمَيْبَةً قَلَوْا إِنَّا يَهُدُّ إِلَيْنَا إِلَيْهِ رَجُوْنَ**» (١٥١) ، أي : تسلوا بقولهم هذا عَنْ أصابعهم ، وعِلْمُوا أَنَّهُم ملَكُ الله يتصرُّفُ في عباده بما يشاء ، وعلِمُوا أَنَّه لا يضيع لديه مثقال ذرة يوم القيمة ، فأخذت لهم ذلك اعترافهم بأنهم عباده ، وأنهم إليه راجحون في الدار الآخرة . ولهذا أخبر تعالى عما أعطاهم على ذلك ، فقال : «**أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ**» ، أي : ثناء من الله عليهم ورحمة . قال سعيد بن جعفر : أي أَمْنَةٌ من العذاب «**وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهَنَّدُونَ**» ، قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب : نعم العذلان ونعمت العلاوة «**أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ**» فهذا العذلان «**وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهَنَّدُونَ**» وهذه العلاوة ، وهي ما تتوضع بين العذلين وهي زيادة في العمل ، فكل ذلك هؤلاء أعطوا ثوابهم وزيدوا أيضاً .

وقد ورد في ثواب الاسترجاع - وهو قول: «إِنَّ اللَّهَ فِي أَنَّا إِلَيْهِ رَجُुونَ» - عند المصائب، أحاديث كثيرة نعم ذلك:

[٧٠٣] ما روا الإمام أحمد حيث قال: حدثنا يونس بن محمد، حدثنا ليث - يعني ابن سعيد - عن يزيد بن عبد الله بن أسامه بن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب، عن أم سلمة قالت: أتاني أبو سلمة يوماً من عند رسول الله ﷺ فقال: لقد سمعت من رسول الله ﷺ قوله سرِّيْث به. قال: لا يُصيِّب أحداً من المسلمين مصيبةٍ فيسترجع عند مصيبيته، ثم يقول: اللهم أجزني في مصيبيتي وأختلف لي خيراً منها، إلا فعل ذلك به». قالت أم سلمة: فحفظت ذلك منه، فلما توفى أبو سلمة استرجعت وقلت: اللهم أجزني في مصيبيتي وأختلف لي خيراً منها، ثم رجعت إلى نفسي، قلت: من أين لي خير من أبي سلمة؟ فلما انقضت عدّي استأذن عليَّ رسول الله ﷺ وأنا أديغ إهاباً لي، فغسلت يدي من القرْظ، وأذنت له، فرضعت له وسادة أدم حشوها ليف، فقعدت عليها، فخطبني إلى نفسي، فلما فرغ من مقابلته قلت: يا رسول الله، ما بي أن لا تكون بك الرغبة [فهي]<sup>(١)</sup>، ولكنني امرأة في غيرة شديدة، فأخاف أن ترى مني شيئاً يعذبني الله به، وأنا امرأة قد دخلت في السن، وأنا ذات عيال، فقال: أما ما ذكرت من الغيرة فسوف يذهبها الله عز وجل عنك. وإنما ما ذكرت من السن فقد أصابني مثل الذي أصابك، وأما ما ذكرت من العيال فإنما عيالك عيالي<sup>(٢)</sup>. قالت: فقد سُلِّمْتُ لرسول الله ﷺ، فتزوجها رسول الله ﷺ فقالت أم سلمة بعد: أبدلني الله بأبي سلمة خيراً منه: رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

[٧٠٤] وفي صحيح مسلم عنها أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد تصابه مصيبة فيقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ بِرَبِّكُمْ إِنَّمَا تَرَى مِنْ عِيُونِكُمْ﴾ اللهم أجزني في مصيبي وأخلف لي خيراً منها، إلا آجره الله في مصيبيه، وأخلفت له خيراً منها». قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله ﷺ، فأخلف الله لي خيراً منه: رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>

(١) مستدرک من مسند أحد.

(٢) جيد. آخرجه أحمد ٤٢٧ - ٢٨ وإسناده قوي رجاله ثقات. وأخرجه أبو داود ٣١٩ والنسائي في «اللليلة» ١٠٧٢ وأحمد ٣١٣ من وجه آخر عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أم سلمة نحوه ختّرضاً، وابن عمر بن أبي سلمة وثقة ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وللحديث شواهد وطرق أخرى. والإهاب: الجلد لما يدلين. والقرظ:

<sup>٣</sup>) صحيح . أخرجه مسلم ٩١٨ وأحمد ٣٠٩ والبيهقي في «الشعب» ٩٦٩٧.

[٧٠٥] وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد وعبد بن عباد قالا: حدثنا هشام بن أبي هشام، حدثنا عبد بن زياد، عن أمه، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن علي، عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبة فيذكرها وإن طال عهدها - وقال عبد: قدم عهدها - فَيُخْدِثُ لِذلِكَ اسْتِرْجَاعًا، إِلَّا جَذَّ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَأَعْطَاهُ مِثْلَ أَجْرِهَا يَوْمَ أَصْبَابِ»<sup>(١)</sup>. ورواه ابن ماجه في سنته، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن هشام بن زياد، عن أمه، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها. وقد رواه إسماعيل بن علية، ويزيد بن هارون، عن هشام بن زياد، عن أبيه (كذا) عن فاطمة، عن أبيها.

[٧٠٦] وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق السينائي، أخبرنا حماد بن سلمة، عن أبي سنان قال: دفنت ابناً لي، فإني لفي القبر إذ أخذ بيدي أبو طلحة - يعني الخولاني - فأخرجني، وقال لي: ألا أبشرك؟ قلت: بلـ. قال: حدثني الضحاك بن عبد الرحمن بن عزب<sup>(٢)</sup>، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله: يا ملك الموت، قبضت ولد عبدي؟ قبضت قرة عينه وثمرة فؤاده؟ قال: نعم. قال: فما قال؟ قال: حمدك واسترجع. قال: «ابنو له بيتاً في الجنة، وسموه بيت الحمد»<sup>(٣)</sup>. ثم رواه عن علي بن إسحاق، عن عبد الله بن المبارك، فذكره. وهكذا رواه الترمذى عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك، به، وقال: حسن غريب. واسم أبي سنان: عيسى بن سنان.

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوَفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِمْ﴾ (١٥٨)

[٧٠٧] قال الإمام أحمد: حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن الزهرى، عن غروة، عن عائشة، قال: قلت: أرأيت قول الله تعالى: «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوَفَ بِهِمَا»؟ قلت: فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بهما؟ فقالت عائشة: بينما قلت يا ابن أخي، إنها لو كانت على ما أورتها عليه كانت: فلا جناح عليه ألا يطوف بهما، ولكنها إنما أنزلت أن الأنصار كانوا قبل أن يسلموا كانوا يهلوون لمنأاة الطاغية، التي كانوا يبعدونها عند المشئل. وكان من أهل لها يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة، فسألوا عن ذلك رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إننا كنا

(١) ضعيف. أخرجه ابن ماجه ١٦٠٠ من طريق هشام عن أمه. وأخرجه أحد ٢٠١/١ ح ١٧٣٦ من طريق هشام عن عبد بن زياد عن أمه به. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ٢٧٨٩ من طريق هشام عن أبيه به وقال البوصيري في «الزوائد»: في إسناده ضعف، لضعف هشام بن زياد، وقد اختلف الشیعی هل هو روی عن أبيه أو عن أمه، ولا يعرف لهما حال، قيل: ضعفه الإمام أحد، وقال ابن حبان: روی الموضوعات عن الثقات اهـ. وكذا ضعفه البهشمي في «المجمع» ٣٣١/٢ بهشام بن زياد.

(٢) وقع في الأصول «عازب» والتصويب عن كتب التخريج والترجم.

(٣) أخرجه الترمذى ١٠٢١ والطیالسى ٥٠٨ وابن حبان ٢٩٤٨ وتعیم بن حاد في «زوائد الزهد» ١٠٨ وأحد ٤١٥/٤ كلهم من حديث أبي موسى الأشعري، وفي إسناده أبو سنان عيسى بن سنان القسملى، ضعفه أحد ويعینى، وأبي زرعة وأبو حاتم والناسى، وأبى طلحة وثقة ابن حبان وحده، وقال الحافظ في التقریب: مقبول اهـ يعني حيث يتتابع. وقال الترمذى: حسن غريب، وأخرجه الثقفى في «الثقفیات» ٣/٢ من وجه آخر وفيه أبو عینی الحارث ضعفه الدارقطنی وعنه عبد الحكم بن ميسرة لا يعرف، فالحدث غير قوي، ومع ذلك حسنة الألبانی في الصحيحة ١٤٠٨ وفيه نظر.

نحرج أن تطوف بالصفا والمروءة في الجاهلية. فأنزل الله عز وجل : «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ مِنْ حَجَّ أَبَيْتَ أَوْ أَغْتَسَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوَّفَ بِهِمَا»<sup>(١)</sup> قالت عائشة : ثم قد سن رسول الله ﷺ الطواف بهما، فليس لأحد أن يدع الطواف بهما<sup>(٢)</sup>. أخرجاه في الصحيحين . وفي رواية عن الزهرى أنه قال : فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عبد الرحمن بن هشام ، فقال : إن هذا العلم ، ما كنت سمعته ، ولقد سمعت رجالاً من أهل العلم يقولون : إن الناس - إلا من ذكرت عائشة . كانوا يقولون : إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية . وقال آخر من الأنصار : إنما أمينا بالطواف بالبيت ، ولم نؤمر بالطواف بين الصفا والمروءة ، فأنزل الله تعالى : «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup> . قال أبو بكر بن عبد الرحمن : فلعلها نزلت في مؤلاء وهؤلاء<sup>(٤)</sup> . ورواه البخاري من حديث مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، بنحو ما تقدم .

[٧٠٨] ثم قال البخاري : حدثنا محمد بن يوسف ، حدثنا سفيان ، عن عاصم بن سليمان ، قال : سألت أنساً عن الصفا والمروءة ، قال : كنا نرى أنهم من أمر الجاهلية ، فلما جاء الإسلام أمسكتنا عنهم ، فأنزل الله عز وجل : «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ»<sup>(٥)</sup> . وذكر القرطبي في تفسيره عن ابن عباس قال : كانت الشياطين تفرق بين الصفا والمروءة الليل كله ، وكانت بينهما آلة ، فلما جاء الإسلام سألا رسول الله ﷺ عن الطواف بينهما ، فنزلت هذه الآية . وقال الشعبي : كانت إساف على الصفا وكانت نائلة على المروءة ، وكانوا يستلمونهما ، فتخرجا بعد الإسلام من الطواف بينهما ، فنزلت هذه الآية .

(قلت) : وذكر محمد بن إسحاق في كتاب السيرة : أن إسافاً ونائلةً كانا يشرّين ، فرئياً داخل الكعبة ، فمُسخاً حجرين فنصبتهما قريش تجاه الكعبة ليعتبر بها الناس ، فلما طال عهدهما عيذاً ، ثم خولاً إلى الصفا والمروءة ، فتصبباً هنالك ، فكان من طاف بالصفا والمروءة يستلمهما . ولهذا يقول أبو طالب في قصيدة المشهورة :

وحيث يُنبِيَّ الأشْعَرُونَ رَكَابَهُمْ يُمْفَضِي السُّيُولَ مِنْ إِسَافٍ وَنَائِلَ

[٧٠٩] وفي صحيح مسلم من حديث جابر الطويل ، وفيه : أن رسول الله ﷺ لما فرغ من طوافه بالبيت ، عاد إلى الركن فاستلمه ، ثم خرج من باب الصفا وهو يقول : «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ» ثم قال : «أبدأ بما بدأ الله به» . وفي رواية النسائي : «أبدوا بما بدأ الله به»<sup>(٦)</sup> .

[٧١٠] وقال الإمام أحمد : حدثنا عبد الله بن المؤمل ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن صفية بنت شيبة ، عن حبيبة بنت أبي تجرأة ، قالت : رأيت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروءة ، والناس بين

(١) صحيح . أخرجه البخاري ١٦٤٣ ومسلم ١٢٧٧ والترمذى ٢٩٦٥ والنسائي ٢٩٦٥ / ٥ - ٢٣٧ / ٢٣٧ وأحمد ٦ / ١٤٤ و٢٢٧ وابن حبان ٣٨٤٠ من طريق عن الزهرى به وأخرجه البخاري ١٧٩٠ و٤٤٩٥ وأبو داود ١٩٠١ وابن حبان ٣٨٣٩ من طريق مالك عن هشام بن عروة عن أبيه به .

(٢) هذه الرواية عند البخاري في أثناء حديث برقم : ١٦٤٣ .

(٣) صحيح . أخرجه البخاري ٤٤٩٦ .

(٤) صحيح . أخرجه مسلم ١٢١٨ وأبو داود ١٩٠٥ وابن ماجه ٣٠٧٤ مطرزاً في أثناء حديث صفة حجة النبي ﷺ . وأخرجه النسائي في «الكبرى» ٢٩٦٧ من طريق الليث عن ابن الهادى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر به . وأخرجه الترمذى ٢٩٦٧ من طريق سفيان عن جعفر بالإسناد المذكور .

يديه وهو وراءهم، وهو يسعى، حتى أرى ركبتيه من شدة السعي يدورُ به إزاره، وهو يقول: «اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي»<sup>(١)</sup>.

[٧١١] ثم رواه الإمام أحمد، عن عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَرُ، عن واصل - مولى أبي عبيّنة - عن موسى بن عبيدة، عن صفية بنت شيبة، أن امرأة أخبرتها أنها سمعت النبي ﷺ بين الصفا والمروءة يقول: «كتب عليكم السعي، فاسعوا»<sup>(٢)</sup>. وقد استدلّ بهذا الحديث على مذهب من يرى أن السعي بين الصفا والمروءة ركن في الحج، كما هو مذهب الشافعى ومن وافقه، ورواية عن أحمد، وهو المشهور عن مالك. وقيل: إنه واجب وليس بركن، فإن تركه عمداً أو سهواً جنحة بدم. وهو رواية عن أحمد، وبه يقول طائفه. وقيل: بل مستحب. وإليه ذهب أبو حنيفة، والثوري، والشعبي، وابن سيرين، وروي عن أنس، وابن عمر، وابن عباس، وحكي عن مالك في (العتقية). قال القرطبي: واحتجوا بقوله تعالى: «وَمَنْ نَلَقَ حِيَاةً». والقول الأول أرجح.

[٧١٢] لأنه عليه السلام طاف بينهما، وقال: «لَا تَأْخُذُوا عَنِّي مَنْ أَسْكَنْتُمْ»<sup>(٣)</sup>. فكل ما فعله في حجته تلك واجب لا بدّ من فعله في الحج، إلا ما خرج بدليل، والله أعلم.

[٧١٣] وقد تقدم قوله عليه السلام: «اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي»<sup>(٤)</sup>. فقد بين الله تعالى أن الطواف بين الصفا والمروءة من شعائر الله، أي: مما شرع الله تعالى لإبراهيم الخليل في مناسك الحج، وقد تقدم في حديث ابن عباس أن أصل ذلك مأخوذ من طواف هاجز وتزدادها بين الصفا والمروءة في طلب الماء لولدهما لما نفذ ما ذهبا وزادهما، حين تركهما إبراهيم عليه السلام هنالك، وليس عندهما أحد من الناس، فلما خافت على ولدتها الضيضة هنالك، وتقدّم ما عندهما، قامت تطلب الغوث من الله عز وجل، فلم تزل تتردّد في هذه البقعة المشرفة بين الصفا والمروءة، متذللة خائفة وجلة مضطربة فقيرة إلى الله عز وجل، حتى كشف الله كربتها، وأنس غربتها، وفُرج شدتها، وأنبع لها زمزم التي ماؤها: «طعام طعم، وشفاء سقم»<sup>(٥)</sup>. فالصاعي بينهما ينبغي له أن يستحضر فقره وذله و حاجته إلى الله في هداية قلبه وصلاح حاله وغفران ذنبه. وأن يلتجيء إلى الله عز وجل، لتغريمه ما هو به من النقصان والعيب، وأن يهديه إلى الصراط المستقيم، وأن يثبته عليه إلى مماته، وأن يحوّله من حاله الذي هو عليه من الذنوب والمعاصي، إلى حال الكمال والغفران والسداد والاستقامة، كما فعل بهاجر عليها السلام.

وقوله تعالى: «وَمَنْ نَلَقَ حِيَاةً»<sup>(٦)</sup> قيل: زاد في طوافه بينهما على قدر الواجب، ثمانية وتسعة ونحو ذلك. وقيل: يطوف بينهما في حجّةٍ تطوع أو عُمرَةٍ تطوع. وقيل: المراد تطوع خيراً في سائر العبادات. حكى ذلك بتخربيه.

(١) حسن. أخرجه أحد ٤٢١ والدارقطني ٢٥٦ / ٢ والحاكم ٤ / ٩٨ والبيهقي ٥ / ٧٠، وإنستاد ضعيف، لضعف عبد الله بن المؤمل وسكت عليه المحاكم، وقال النهي: لم يصح، وضعف إنستاده ابن حجر في (المغريج الكشاف) ١/٢٠٩. وله شاهد من حديث صفية بنت شيبة أخرجه الطبراني ٣٢٣ / ٢٤ وإنستاده ضعيف. وله طرق أخرى انظر (تفسير البغوي) برقم: ١١٦ بتخربيه. فالحديث يصرّح حسناً إن شاء الله بطرقه وشواهده.

(٢) انظر تغريج الحديث السابق.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ١٢٩٧ وأبو داود ١٩٧٠ وابن ماجه ٢٧٥ والنمساني ٥ / ٣٠٢٣ وأبو يعلى ٢١٤٧ من حديث جابر بأتم منه.

(٤) هو المتقدم قبل حديثين.

(٥) هو بعض حديث أبي ذر أخرجه مسلم، وسيأتي.

الرازي، وعزا الثالث إلى الحسن البصري، والله أعلم. وقوله: «فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِ»، أي: يثيب على القليل بالكثير، «عَلَيْهِ» بقدر الجزاء، فلا يخس أحداً ثوابه و «لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةٌ يُعْتَوِّفُهَا وَإِنْ تَكُ نَّجْنَبَةٌ لَذَنْبَهَا أَنْبَرًا عَظِيمًا» [النَّاسَ: ٤٠].

«إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْمُهَدَّدَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَبُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَبُهُمُ الْأَدْعُونُ» **(١)** إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَنُوبُ عَلَيْهِمْ وَإِنَّ التَّوَّابَ الرَّحِيمُ **(٢)** إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَا تَوَلَّهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ **(٣)** خَلِيلِيْنَ فِيهَا لَا يُنْجَفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يَنْظَرُونَ **(٤)**»

هذا وعد شديد لمن كتم ما جاء به الرسل من الدلالات البينة على المقاصد الصحيحة، والهدي النافع للقلوب، من بعد ما بينه الله تعالى لعباده في كتبه التي أنزلها على رسle. قال أبو العالية: نزلت في أهل الكتاب، كتموا صفة محمد ﷺ. ثم أخبر أنهم يلعنهم كل شيء على صنيعهم ذلك، فكما أن العالم يستغفر له كل شيء، حتى الحوت في الماء والطير في الهواء، فهو لاء بخلاف العلماء، فيلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون.

**[٧١٤]** وقد ورد في الحديث المسند من طرق يشد بعضها بعضاً، عن أبي هريرة وغيره: أن رسول الله ﷺ قال: «من سُئل عن علم فكتمه، أليم يوم القيمة بلجام من نار» **(١)**. والذي في الصحيح عن أبي هريرة أنه قال: لو لا آية في كتاب الله، ما حدثت أحداً شيئاً: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْمُهَدَّدَ» **(٢)**.

**[٧١٥]** وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا عمار بن محمد، عن ليث بن أبي سليم، عن المنهاج بن عمرو، عن زاذان أبي عمر، عن البراء بن عازب، قال: كنا مع النبي ﷺ في جنازة، فقال: «إِنَّ الْكَافِرَ يُضْرَبُ ضَرَبَةً بَيْنَ عَيْنَيْهِ، يَسْمَعُهَا كُلُّ دَابَّةٍ غَيْرِ الشَّقَّالَيْنِ، فَتَلْعَنُهُ كُلُّ دَابَّةٍ سَمِعَتْ صَوْتَهُ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «أُولَئِكَ يَلْعَبُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَبُهُمُ الْأَدْعُونُ»»، يعني دَوَابُ الْأَرْضِ **(٣)**. ورواه ابن ماجة عن محمد بن الصباح، عن عمار بن محمد، به. وقال عطاء بن أبي رياح: كل دابة والجن والإنس. وقال مجاهد: إذا أجدت الأرض قالت البهائم: هذا من أجل عصاة بني آدم، لعن الله عصاة بني آدم. وقال أبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة: «وَيَلْعَبُهُمُ الْأَدْعُونَ»، يعني تلعنهم ملائكة الله والمؤمنون.

**[٧١٦]** وقد جاء في الحديث «إِنَّ الْعَالَمَ يَسْتَغْفِرُ لِهِ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى الْحَيَّاتَنَ فِي الْبَحْرِ» **(٤)**. وجاء في هذه

(١) تقدم ذكره في المقدمة، وهو حديث حسن بشواهده.

(٢) ضعيف. أخرجه ابن ماجة ٤٠٢١ بسن ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم، والراجح كونه موقوفاً.

(٣) أخرجه أبو داود ٣٦٤١ وابن ماجه ٢٢٣ وأحد ١٩٦ / ٥ وابن حبان ٨٨ عن أبي الدرداء مرفوعاً في أثناء حديث، وصدره: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا...» وفي إسناده داود بن جبل، وهو ضعيف، وأخرجه أبو داود ٣٦٤٢ من وجه آخر بإسناد لا يأس به في الشواهد. وأخرجه الترمذى ٢٦٨٢ من طريق رجاء بن حبيبة عن قيس بن كثير عن أبي الدرداء به: بإسناد داود بن جبل بين رجاء وقيس وقال الترمذى: وليس هو عندي بمتصلاً أبداً. وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ١٤٧: طرف من حديث آخره أبو داود والترمذى وابن حبان والحاكم مصححاً من حديث أبي الدرداء، وحسن حزنة الكتابي، وضعفه غيرهم بالاضطراب في سنه، لكن له شواهد يقتوى بها أهـ.

الآية أن كاتم العلم يلعنه الله والملائكة والناس أجمعون، واللاعنون أيضاً، وهم كل فصيح وأعجمي، إما بلسان المقال أو الحال، أو لو كان له عقل، أو يوم القيمة، والله أعلم. ثم استثنى الله تعالى من هؤلاء من تاب إليه، فقال: «إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا» أي: رجعوا عما كانوا فيه وأصلحوا أعمالهم وأحوالهم وبينوا للناس ما كانوا يكتمنه، «فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَابُ الرَّحِيمُ». وفي هذا دلالة على أن الداعية إلى كفر أو بدعة، إذا تاب إلى الله تاب الله عليه. وقد ورد أن الأم ال سابقة لم تكن التوبية تقبل من مثل هؤلاء منهم، ولكن هذا من شريعة نبي التوبية ونبي الرحمة صلوات الله وسلامه عليه. ثم أخبر تعالى عن كفر به، واستمر به الحال إلى مماته بأن «عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَاللَّائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١﴾ خليط بين فتاواه»، أي: في اللعنة التالية لهم إلى يوم القيمة، ثم المصاحبة لهم في نار جهنم التي «لَا يَخْتَصُ عَنْهُمُ الْمَذَاجِرُ» فيها، أي: لا ينقص عَنْهُمْ في «وَلَا هُمْ يُظْهَرُونَ» أي: لا يغيّر عنهم ساعة واحدة ولا يفتر، بل هو متواصل دائم، فنعود بالله من ذلك. وقال أبو العالية وقتادة: إن الكافر يوقف يوم القيمة فيلعنه الله، ثم تلعنه الملائكة، ثم يلعنه الناس أجمعون.

(فصل) لا خلاف في جواز لعن الكفار، وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومن بعده من الأئمة يلعنون الكفرة في القبور وغيره، فاما الكافر المعين فقد ذهب جماعة من العلماء إلى أنه لا يُلعن، لأننا لا ندرى بما يختتم الله له. واستدل بعضهم بالآية: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَا أَتَوْا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَاللَّائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١﴾»، وقالت طائفة أخرى: بل يجوز لعن الكافر المعين، واختارت الفقيه أبو بكر بن العربي المالكي، ولكنه احتج بحديث ضعيف<sup>(١)</sup>.

[٧١٧] واستدل غيره بقوله عليه السلام في صحيح البخاري في قصة الذي كان يؤتى به سكران فيحده، فقال رجل: لعنه الله، ما أكثر ما يؤتى به. فقال رسول الله ﷺ: «لَا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله»<sup>(٢)</sup>. قالوا: فعلة المنع من لعنه بأنه يحب الله ورسوله فدل على أن من لا يحب الله ورسوله يُلعن<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَّلَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾

يخبر تعالى عن تفرذه بالإلهية، وأنه لا شريك له ولا عذر له، بل هو الله الواحد الأحد الفرد الصمد، الذي لا إله إلا هو، وأنه الرحمن الرحيم. وقد تقدم تفسير هذين الاسمين في أول الفاتحة.

[٧١٨] وفي الحديث عن شهير بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد بن السكّن، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَّلَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ وَالـ ﴿١١﴾»

(١) يشير المصنف لحديث: «اللهم إن عمرو بن العاص هجاني وقد علم أني لست بشاعر فالعن واهجه عدد ما هجاني» أهـ. ذكره النعبي في الميزان ٦٥٨٣ / ٣١٧ / ٣. في ترجمة عيسى بن عبد الرحمن وقال: رواه الروياني في مستنه. وعيسى تركه النسائي، وقال أبو زرعة: ليس بالقوي، وقال أبو دارد: شبه متزوك، وقال البخاري: حديث مقلوب، وختمه النعبي بقوله: وذلك قبل أن يسلم عمرو بن العاص. والحديث منكر أهـ.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٦٧٨٠ وأبو يعل ١٧٦ من حديث عمر بن الخطاب بأتم منه.

(٣) هذا الحديث حجة لابن العربي في أن من لا يحب رسول الله ﷺ وتلبس بمعصية، يجوز لعنه والذي لا يحب رسول الله ﷺ لا يكون مسلماً قطعاً.

الله لا إله إلا هو رب العالمين ﴿١﴾ [آل عمران: ١ - ٢]<sup>(١)</sup>. ثم ذكر الدليل على تفرّدِه بالإلهية بخلق السموات والأرض وما فيهما، وما بين ذلك مما ذرّا وبراً من المخلوقات الدالة على وحدانيته، فقال:

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ الْأَيَّلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي يَنْزِرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَأْوَى فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَقَدْ مَوْتَهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الْيَمَنِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَأَيْتَنِي لَقَوْمٌ يَعْقِلُونَ﴾ [١٣٣]

يقول تعالى: **﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾** تلك في ارتفاعها واتساعها وكواكبها السيارة والشوابت وذروزان فلكها، وهذه الأرض في كثافتها وانفاصها وجبالها وبحارها وفوارها وغمرانها وما فيها من المنافع **﴿وَآخْتِلَافِ الْأَيَّلِ وَالنَّهَارِ﴾**، هذا يجيء، ثم يذهب، وبخلفه الآخر ويعقبه، لا يتاخر عنه لحظة، كما قال تعالى: **﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُنْدِرَكَ الظَّرَفُ وَلَا أَيَّلٌ سَابِقُ النَّهَارِ وَلَلَّهُ فِي فَلَّهِ يَسْبُحُونَ﴾** [يس: ٤٠] وتارة يطول هذا ويقصر هذا، وتارة يأخذ هذا من هذا ثم يتعارضان<sup>(٢)</sup>، كما قال تعالى: **﴿يُولِجُ الْأَيَّلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي الْأَيَّلِ﴾** [الحج: ٦١] أي: يزيد من هذا في هذا، ومن هذا في هذا، **﴿وَالْفُلْكِ الَّتِي يَنْزِرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾** أي: في تسخير البحر بحمل السفن من جانب إلى جانب لمعايش الناس، والارتفاع بما عند أهل ذلك الإقليم، ونقل هذا إلى مولاه، وما عند أولئك إلى هولاء، **﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَأْوَى فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَقَدْ مَوْتَهَا﴾** كما قال تعالى: **﴿وَإِذَا هُمْ فِي الْأَرْضِ أَعْلَمُ أَعْلَمُ الْأَرْضِ الْيَتَمَّةَ أَحْيَيْتُهَا وَأَغْرَقْتُ مِنْهَا جَمِيعَهُمْ فَيَأْكُلُونَ﴾** إلى قوله **﴿وَمَنَا لَا يَمْلَمُونَ﴾** [يس: ٣٣ - ٣٦]. **﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾** أي: على اختلاف أشكالها وألوانها ومنافعها، وصغارها وكبارها، وهو يعلم ذلك كله ويرزقه، لا يخفى عليه شيء من ذلك، كما قال تعالى: **﴿وَمَا يَنْبَغِي لِأَنَّهُ رَبُّهَا وَيَعْلَمُ شَفَقَهَا وَمُشَودَّهَا كُلُّ فِي كِتَابٍ شَيْءٍ﴾** [هود: ٦]. **﴿وَتَصْرِيفِ الْيَمَنِ﴾** أي: فتارة تأتي بالرحمة، وتارة تأتي بالعذاب، وتارة تأتي مبشرة بين يدي السحاب، وتارة تسوءه، وتارة تجمعه، وتارة تفرقه، وتارة تصرفة، ثم تارة تأتي من الجنوب - وهي الشامية - وتارة تأتي من ناحية اليمن، وتارة صبا وهي الشرقية التي تصدم وجه الكعبة، وتارة دبوراً، وهي غربية تنفذ من ناحية دبر الكعبة والرياح كلها تسمى بحسب مرورها على الكعبة. وقد صنف الناس في الرياح والمطر والأنواء كثيرة فيما يتعلق بلغاتها وأحكامها، ويسقط ذلك يطول هنها، والله أعلم. **﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾** أي: سائر بين السماء والأرض، مسخر إلى ما يشاء الله من الأراضي والأماكن، كما يصرفه تعالى. **﴿لَأَيْتَنِي لَقَوْمٌ يَعْقِلُونَ﴾** أي: في هذه الأشياء دلالات بيته على وحدانية الله تعالى، كما قال تعالى: **﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ الْأَيَّلِ وَالنَّهَارِ لَأَيْتَنِي لَأُولَئِكَ الْأَلْبَابُ﴾** [آل عمران: ١٩١ - ١٩٠] **﴿الَّذِينَ يَذَّكَّرُونَ اللَّهَ قَنْتَنَا وَقَعْدَوْنَا وَعَلَى جَنْوِبِهِمْ زَنَكَرَهُنَّ﴾** في خلق السموات والأرض رأينا ما حملت هذان بطلاناً شبحنائنا فقنا عذاب أثاب

[٧١٩] وقال الحافظ أبو بكر بن مزوذه: أخبرنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا أبو سعيد

(١) أخرجه أبو داود ١٤٩٦ والترمذني ٣٤٧٨ وابن ماجه ٣٨٥٥ وأحمد ٦٤١٦ والبيهقي في «الأسماء الصفات» ١٨٤ وإسناده ضعيف، لضعف عبد الله بن زياد القداح. وله شاهد عند ابن ماجه ٣٨٥٦ والطبراني ٧٧٥٨ والطحاوي في «الشكل» ١٧٧ من حديث أبي أمامة وفي إسناده غيلان بن أنس لا يعرف بجرح ولا تعديل، لكن تابعه عليه عبد الله بن العلاء عند الطبراني ٧٩٢٥ والطحاوي ١٧٦ والحاكم ٥٠٦ / ١، وهو حديث حسن بمجموع طرقه، وسيأتي.

(٢) في نسخة «يتعارضان». وفي أخرى «يتقاربان».

الدشتكري، حدثني أبي، عن أبيه، عن أشعث بن إسحاق، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: أنت قريش محمداً ﷺ فقالوا: يا محمد، إننا نريد أن تدعو ربك أن يجعل لنا الصفا ذهباً، فنشرتني به الخيل والسلاح، فنؤمن بك ونقاتل ملك. قال: «أوثقوا لي لِيَنْ دعوت ربِّي فجعل لكم الصفا ذهباً لِيَنْ بِي». فأوثقنا له، فدعا ربه، فأتاه جبريل فقال: إن ربك قد أعطاهم الصفا ذهباً على أنهم إن لم يؤمنوا بك عذابهم عذاباً لم يعذبه أحداً من العالمين. قال محمد ﷺ: «رب لا، بل دعني وقومي فأذلُّه يوماً بيوم». فأنزل الله هذه الآية: **﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآثِيرَتِ الْأَيَّلِ وَالنَّهَارِ وَالْفَلَقِ الَّتِي يَنْزِلُ فِي الْبَغْرِيْبِ بِمَا يَنْتَجُ النَّاسُ﴾** ... الآية. ورواه ابن أبي حاتم من وجه آخر، عن جعفر بن أبي المغيرة، به. وزاد في آخره: «وَكِيفَ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الصَّفَا وَهُمْ يَرَوُنَ مِنَ الْآيَاتِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنِ الصَّفَا»<sup>(١)</sup>. وقال ابن أبي حاتم أيضاً: حدثنا أبي، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجح، عن عطاء، قال: نزلت على النبي ﷺ بالمدينة: **﴿وَلَئِنْ كُنْتُ إِلَهٌ إِلَّا هُوَ أَرَجَمْنَ الرَّاجِمُ﴾**. فقال كفار قريش بمكة: كيف يَسْعَ النَّاسَ إِلَهٌ واحد؟ فأنزل الله تعالى: **﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآثِيرَتِ الْأَيَّلِ وَالنَّهَارِ وَالْفَلَقِ الَّتِي يَنْزِلُ فِي الْبَغْرِيْبِ بِمَا يَنْتَجُ النَّاسُ﴾** إلى قوله: **﴿لَا يَكُنْتَ لِتَقُولَنَّ يَمْقُولُونَ﴾**. فبهذا يعلمون أنه إله واحد، وأنه إله كل شيء، وخالق كل شيء. وقال وكيع بن الجراح: حدثنا سفيان، عن أبي الصحى، قال: لما نزلت: **﴿وَلَئِنْ كُنْتُ إِلَهٌ وَكِيفُ﴾** إلى آخر الآية، قال المشركون: إن كان هكذا فليأتينا بآية. فأنزل الله عز وجل: **﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآثِيرَتِ الْأَيَّلِ وَالنَّهَارِ﴾** إلى قوله: **﴿يَمْقُولُونَ﴾**. رواه آدم ابن أبي إيواس، عن أبي جعفر - هو الرازي - عن سعيد بن مسروق والد سفيان، عن أبي الصحى، به.

**﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَنْجِدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَّدَادًا يُحِبُّهُمْ كَمْتِ اللَّهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ إِذْ تَبَرَّا الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ أَتَبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقْلَمَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ وَقَالَ الَّذِينَ أَتَبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّا مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّهُوا وَمَا كَذَلِكَ يُرِيهُمُ اللَّهُ أَغْنَلَهُمْ حَسَرَتْ عَيْنَهُمْ وَمَا هُمْ يَخْرِجُونَ مِنَ الْأَثَارِ﴾**

يذكر تعالى حال المشركين به في الدنيا، وما هم في الدار الآخرة، حيث جعلوا له أنداداً، أي: أمثالاً ونظراً، يعبدونهم معه ويحبونهم كحبه، وهو الله لا إله إلا هو، ولا ضد له، ولا ند له، ولا شريك معه.

[٧٢٠] وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود، قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: «إن تجعل الله نذراً وهو خلقك»<sup>(٢)</sup>. وقوله: **﴿وَلَئِنْ دَنَّ أَنَّدَادًا أَشَدُ حُبًّا لِلَّهِ﴾** ولحبهم الله وتمام معرفتهم به، وتوقيرهم وتوجيههم له، لا يشركون به شيئاً، بل يعبدونه وحده ويتوكلون عليه، ويلجؤون في جميع أمورهم إليه. ثم تَوَعَّدَ تعالى المشركين به، الطالمين لأنفسهم بذلك، فقال: **﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ**

(١) جعفر بن أبي المغيرة، ذكره ابن أبي حاتم بدون توثيق، بل سكت عليه، وقال ابن منده: ليس هو بالقوي في سعيد بن جبير. راجع الميزان ٤١٧/١ وهذا رواه عن سعيد بن جبير، ثم إن المتن غريب بل هو منكر فإن فيه **«فَأَوْثَقُوا لَهُ فَدَعَا رَبِّهِ...»** فلو كان كذلك لاتهموا بأنه عجز عن ذلك. ثم إن الآية مدنية على قول عطاء وغيره. راجع أسباب النزول للواحدي ٨٤. وانظر **«جَمِيعُ الزَّوَانِدَ»** ٧/٥٠ ح ١١١٢٩ و ١١١٣٠ فقد ذكر نحو هذا الخبر لكن فيه أن الآية التي نزلت هي: **«وَتَأَنَّتْ أَنْ تُرِيقَ إِلَيْهِ أَنْ كَتَبَ لَهُ الْأَكْرَبُونَ...»** [الإسراء: ٥٩].

(٢) تقدم عند آية: ٢٢ من هذه السورة.

**الْقُوَّةُ لِلَّهِ جَمِيعًا** قال بعضهم : تقدير الكلام : لو عاينوا العذاب لعلموا حينئذ أن القوة لله جمِيعاً ، أي : أن الحكم له وحده لا شريك له ، وأن جميع الأشياء تحت قُبَّته وغُلْبَتْه وسلطانه **«وَإِنَّ اللَّهَ سَيِّدُ الْعَذَابَ»** . كما قال : **«فَيَوْمَئِذٍ لَا يَمْدُثُ عَذَابُهُ أَكْدَمٌ** **وَلَا يُؤْنَى وَكَافَرَ أَكْدَمٌ** **(٢٥)** [الفجر : ٢٥ - ٢٦] ، يقول : لو علِمُوا ما يعاينونه هناك ، وما يحلُّ بهم من الأمر الفظيع المنكر الهائل على شركهم وكفرهم ، لأنهم عما هم فيه من الضلال . ثم أخبر عن كفرهم بأوثانهم وتبرِي المتبوعين من التابعين ، فقال : **«إِذْ تَبَرَّا الَّذِينَ أَتَيْمُوا مِنَ الْبَرِّ أَتَمْسَأَلُوا** **تَبَرَّا مِنْهُمْ الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ كَانُوا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَعْبُدُونَهُمْ فَنَقُولُ الْمَلَائِكَةُ :** **«لَئِنْ أَنَا إِلَيْكُمْ مَا كَافُوا إِنَّمَا يَتَبَرَّكُ** **(٢٦)** [القصص : ٤١] ، ويقولون : **«شَبَّهْنَكُمْ أَنْتَ وَلِيَّنَا مِنْ دُونِنَّمْ بَلْ كَافُوا يَمْدُثُونَ الْجِنَّ أَكْدَمُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ** **(٤١)** . والجن أيضاً تبرأ منهم ، ويتنصلون من عبادتهم لهم ، كما قال تعالى : **«وَمَنْ أَنْسَلَ مِنْنَ بَدَعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِنَّ يَوْمَ الْقِيَمَةَ وَهُمْ عَنْ دُعَائِنَّهُ عَنَّلَوْنَ** **(٦)** **لَوْا حُمَرًا حُمَرَ الْأَنَّاسَ كَانُوا لَمَّا قَمَ عَنْهُمْ وَكَانُوا يَمْدُثُونَ كَفَرُونَ** **(٧)** [الاحقاف : ٦ - ٥] ، وقال تعالى : **«وَأَنْقَذُرَا مِنْ دُوبِ اللَّهِ مَالِهِ يَكُوْنُوا لَمَّا عَرَأُ** **(٨)** **كَلَّا** **سَيَّكُرُونَ يَمْدُثُونَ وَيَكُوْنُونَ عَلَيْهِمْ ضَدًا** **(٩)** [مريم : ٨٢ - ٨١] ، وقال الخليل لقومه : **«إِنَّمَا أَخْدَمَ فِنْ دُونِ اللَّهِ** **أَوْلَانَا مَوْدَةً بَتَبَيْنُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الْأَنْتِيَّا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُفُرُ بِمَعْصِمَكُمْ يَقْعِنُ وَيَلْعَنُ بِمَعْصِمَكُمْ بَعْدًا وَمَأْوَكُمُ الْأَنَّارُ** **وَمَا لَكُمْ مِنْ نَّصِيرٍ** **(١٠)** [العنكبوت : ٢٥] ، وقال تعالى : **«وَلَوْ تَرَكَ إِذْ الظَّالِمُونَ مَوْفُوتُونَ عِنْدَ رَهْبَمْ تَرْجِعُ** **بَعْثَمُهُمْ إِنَّكَ تَعْصِي الْقَوْلَ يَسْأَلُ الْدِيَنَ أَشْتَهِمُوْلَوْا أَنْتَ لَكَ مُؤْمِنُونَ** **(١١)** **فَالَّذِينَ أَسْتَكِنُوا** **لِلَّذِينَ أَشْتَهِمُوا أَخْنَمُ سَكَنَتُكُمْ عَنِ الْمَدْنَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بِلْ كَثَرُ شَهِرِمِنَ** **(١٢)** **وَقَالَ الَّذِينَ أَشْتَهِمُوا لِلَّذِينَ أَسْتَكِنُوا بِلِ** **مَكْرُ الْأَيْلَ وَالنَّهَارِ لَذْ تَأْمُرُونَا أَنْ تَكْفُرَ بِاللَّهِ أَنْدَادًا وَأَسْرَوْنَا الْأَنَّادَةَ لَنَا رَأَوْا الْمَدَنَابَ وَعَمَلَنَا الْأَعْلَلَ فِي أَعْنَاقِ** **الَّذِينَ كَفَرُوا هُلْ يَمْحِرُونَ إِلَّا مَا كَافُوا يَسْمَلُونَ** **(١٣)** [سبا : ٣٢ - ٣١] ، وقال تعالى : **«وَقَالَ الشَّيْطَلَنْ لَنَا فَتْنَيْ الْأَمْرَ** **إِنَّ اللَّهَ وَعَلَّكُمْ وَعَدَ لَنَّقَ وَوَعَدُوكُمْ فَأَخْفَقْتُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَنِي إِلَّا أَنْ دَعَوْتُمْ فَالْسَّبَجَتُ لِلَّهِ لَلَّهِ تَلَمُوْنَ** **وَلَوْمُوا أَنْفَسَكُمْ تَمَّا أَنَا يَمْهِيْكُمْ وَمَا أَنْدَشْتُمْ إِنِّي سَكَرْتُ يَمَّا لَقَرَخْتُمْ وَمِنْ قَبْلِ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيدَ** **(١٤)** [ابراهيم : ٢٢] . قوله : **«وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَنَقْلَمَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابَ** **(١٥)** أي : عاينوا عذاب الله ، وتفطرت بهم الحبل وأسباب الخلاص ولم يجدوا عن النار مغدلاً ولا مضرفاً . قال عطاء ، عن ابن عباس : **«وَنَقْلَمَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابَ** **(١٦)** ، قال : المودة . وكذا قال مجاهد في رواية ابن أبي نجيح ، قوله : **«وَقَالَ الَّذِينَ أَتَيْمُوا لَهُمْ كَرَّةً فَتَبَرَّا مِنْهُمْ كَمَّا تَبَرَّوْا مِنْنَا** **(١٧)** ، أي : لَوْا عَزْدَةً إلى الدار الدنيا حتى تَبَرَّا من هؤلاء ومن عبادتهم ، فلا نلتقت إليهم ، بل تُوحَّدُ الله وحده بالعبادة . وهم كاذبون في هذا ، بل لَوْرُوا لعادوا لما ظهرنا عنهم . كما أخبر الله تعالى عنهم بذلك ، ولهذا قال : **«كَذَلِكَ يُرِيهُمُ اللَّهُ أَعْنَاهُمْ حَسَرَتْ عَيْنِهِمْ** **(١٨)** ، أي : تذهب وتض محل ، كما قال تعالى : **«وَقَيْفَنَتَا إِنَّمَا مَا عَيْلَوْا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلَنَّهُمْ هَبَكَةَ شَنْشَرَا** **(١٩)** [الفرقان : ٢٣] ، وقال تعالى : **«الَّذِينَ كَفَرُوا يَرْبَوْهُمْ أَعْنَاهُمْ كَمَّا أَشَنَّتَهُ بِالْأَرْبَعِ فِي يَوْمِ عَاصِفَةٍ** **(٢٠)** [ابراهيم : ١٨] . . . الآية . وقال تعالى : **«وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْنَاهُمْ كَرِيمٌ يَقِيعَ يَحْسَبُهُ الظَّمَنَانِ مَاهَ حَقَّ إِذَا جَاءَهُمْ لَرْ بَهْدَهُ شَيْئَا وَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْفَهُ حَسَابَهُ** **وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ** **(٢١)** [النور : ٣٩] . . . الآية . ولهذا قال تعالى : **«وَمَا هُمْ يَحْتَرِجُونَ مِنَ الظَّارِ** **(٢٢)**

**يَأَيُّهَا النَّاسُ كُلُّمَا فِي الْأَرْضِ حَلَّلَ طَبَابَا وَلَا تَبْغُوا خُطُوطَ السَّكِينَ إِنَّمَا لَكُمْ عَذْوَمِينَ** **(٢٣)**  
**إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوْءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ** **(٢٤)**

لما يَبْيَنْ تعالى أنه لا إله إلا هو ، وأنه المستقل بالخلق ، شرع يَبْيَنْ أنه الرَّازِقُ لِجَمِيعِ خَلْقِه ، فذَكْرُ في مقام

الامتنان أنه أباح لهم أن يأكلوا **﴿وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾** في حال كونه **«خَلَقَهُمْ مِّنَ الْأَرْضِ»**، أي: مستطاباً في نفسه، غير ضار للأبدان ولا للعقول. ونهاهم عن اتباع **«خُطُوطَ الشَّيْطَانِ»** وهي طرائقه ومسالكه فيما أضل أتباعه فيه، من تحريم البحائر والسوائب والوصلات ونحوها، مما كان زينة لهم في جاهليتهم.

[٧٢١] كما في حديث عياض بن جمار الذي في صحيح مسلم، عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«يقول الله تعالى: إن كل مال منحته عبادي فهو لهم حلال»** وفيه: **«إِنِّي خَلَقْتُ عَبْدَيَ حُنَفَاءَ، فَجَاءَهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالُوهُمْ عَنِ دِينِهِمْ، وَحَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّتُ لَهُمْ»**<sup>(١)</sup>.

[٧٢٢] وقال الحافظ أبو بكر بن مزدويه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا محمد بن عيسى بن شيبة المصري، حدثنا الحسين بن عبد الرحمن الاحتياطي، حدثنا أبو عبد الله الجوزجاني - رفيق إبراهيم بن أدهم - حدثنا ابن جرير، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: **«تَلَيَّثَ هَذِهِ الْآيَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿يَتَأَمَّهَا النَّاسُ كُلُّهُمْ بِمَا فِي الْأَرْضِ خَلَقَهُمْ كُلُّهُمْ﴾»**، فقام سعد بن أبي وقاص، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة. فقال: **«يَا سَعْدُ أَطْبِعْ مَطْعَمَكَ، تَكُنْ مَسْتَجَابَ الدُّعَوَةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لِيَقْدِرُ الْلَّقْمَةَ الْحَرَامَ فِي جَوْفِهِ مَا يَتَقَبَّلُ مِنْ أَرْبِعِينِ يَوْمًا، وَأَيْمَانًا عَبْدَ نَبَّتْ لَحْمَهُ مِنَ السُّخْتَ وَالرِّبَّا فَالنَّازُ أُولَى بِهِ»**<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: **«إِنَّهُ لَكُمْ عَذْوَدُ مَيْنَ»** تغیر عنه وتحذير منه، كما قال: **«إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَذْوَدٌ فَاتَّهِذُو عَدُواً إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُوْنُوا مِنْ أَصْنَافِ الْمُسَيِّرِ»**<sup>(٣)</sup> [فاطر: ٦]، وقال تعالى: **«أَفَنَتَشِدُّوهُ وَدَرِّسُوهُ أُولَئِكَ مِنْ دُوفٍ وَهُمْ لَكُمْ عَذْوَدٌ يَقْتَلُ لِلْفَلَيْمَينَ بَدَلًا»** [الكاف: ٥٠]. وقال قتادة، والسدئي في قوله: **«وَلَا تَتَّهِّمُوا خُطُوطَ الشَّيَاطِينَ»**: كل معصية الله فهي من خطوات الشيطان. وقال عكرمة: هي نزعات الشيطان. وقال مجاهد: خطيبته، أو قال: خطباه. وقال أبو مجلز: هي النذور في المعاصي. وقال الشعبي: نذر رجل أن ينحر ابنه، فأفاته مسرور بذبح كبش، وقال: هذا من خطوات الشيطان. وقال أبو الضحى، عن مسرور: أتى عبد الله بن مسعود بضرع وملح، فجعل يأكل، فاعتزل رجل من القوم، فقال ابن مسعود: ناولوا صاحبكم. فقال: لا أريده. فقال: أصابهم أنت؟ قال: لا. قال: فما شانك؟ قال: حَرَمْتُ أَنْ أَكُلْ ضَرْعًا أَبْدًا. فقال ابن مسعود: هذا من خطوات الشيطان، فاطعمت وكفر عن يمينك. رواه ابن أبي حاتم، وقال أيضاً: حدثنا أبي، حدثنا حسان بن عبد الله المصري، عن سليمان التبيمي، عن أبي رافع، قال: غضبت يوماً على امرأتي، فقالت: هي يوماً يهودية ويوماً نصرانية، وكل مملوك لها حر، إن لم تطلق امرأتك. فأتت عبد الله بن عمر فقال: إنما هذه من خطوات الشيطان. وكذلك قالت زينب بنت أم سلمة، وهي يومئذ أفقه امرأة في المدينة. وأتت عاصماً وأiben عمر فقالا مثل ذلك. وقال عبد بن حميد: حدثنا أبو ثعيم، عن شريك، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن عمر

(١) صحيح. أخرجه مسلم ٢٨٦٥ وعبد الرزاق ٢٠٠٨٨ والطبراني ١٠٧٩ وأحمد ٤/٢٦٦ وابن حبان ٦٥٣ مطولاً وصدره عن مسلم: **«أَلَا إِنِّي أَمْرَنِي أَنْ أَعْلَمْكُمْ . . . . .»**

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠/١٨١٠١ ح ٢٩٠ من حديث ابن عباس بهذا النطْق، وقال: رواه الطبراني في «الصغير» وفيه من لم أعرفهم أهد و لم أجده في «الصغير». وقال العراقي في «الإحياء» ٢/٨٩: أخرجه الطبراني في «الأوسط» من حديث ابن عباس وفيه من لم أعرفهم أهد. قلت: إسناده ضعيف، فيه الحسين بن عبد الرحمن الاحتياطي. قال الذهبي في الميزان ١/٢٠١٨/٥٣٩: غير معتمد ثم ذكر له مناكير وقال عقب الأخير منها: هذا باطل والمثل به حسين. وقال في موضع آخر ١/٥٠٢: ليس بثقة. قال ابن عدي: يسرق الحديث، وقال الأزدي: لو قلت: كذلك بجاز. قال الذهبي: هو مقرئ، وله مناكير. أهد قلت: لعجزه شواهد، وكون سعد مجتب الدعوة فهذا صحيح ثابت والله أعلم.

ابن عباس، قال: ما كان من يمين أو نذر في غصب فهو من خطوات الشيطان، وكفارته كفارة يمين. وقال سنيد بن داود في تفسيره: حدثنا عبدة بن عبد المھلبي، عن عاصم الأحول، عن عكرمة في رجل قال لغلامه: إن لم أجلدك مائة سوط فامرأته طالقة - قال: لا يجلد غلامه، ولا تطلق امرأته، هذا من خطوات الشيطان. قوله: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَةِ وَإِن تَوْلُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَمْلَئُونَ﴾، أي: إنما يأمركم عذركم الشيطان بالأفعال السيئة، وأغلظ منها الفاحشة كالزنا ونحوه، وأغلظ من ذلك وهو القول على الله بلا علم، فيدخل في هذا كل كافر وكل مبتدع أيضاً.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَيْعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَسْعِ مَا أَفَقَنَا عَيْنَهُمْ إِبَاهَةً إِنَّمَا كَانَ مَا بَأْبَاهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ (١٧٣) **وَمَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَنَّ الَّذِي يَنْعِي عِمَّا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صَمْ بِكُمْ عَنِّي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ** (١٧٤)

يقول تعالى: «﴿وَإِذَا قِيلَ﴾ لهؤلاء الكفرة من المشركين «أَتَيْعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ» على رسوله، واتركوا ما أنتم عليه من الضلال والجهل، «﴿قَالُوا﴾ في جواب ذلك: «بَلْ نَسْعِ مَا أَفَقَنَا عَيْنَهُمْ إِبَاهَةً إِنَّمَا كَانَ مَا بَأْبَاهُمْ لَا يَعْقِلُونَ»، أي: من عبادة الأصنام والأنداد. قال الله تعالى منكراً عليهم: «أَنْزَلَ كَانَ مَا بَأْبَاهُمْ»، أي: الذين يقتدون بهم ويقتدون أثراهم «لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ»، أي: ليس لهم فهم ولا هداية. وروى ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أنها نزلت في طائفه من اليهود، دعاهم رسول الله ﷺ إلى الإسلام، فقالوا: بل نتبع ما أفينا عليه آباءنا. فأنزل الله هذه الآية. ثم ضرب لهم تعالى مثلاً، كما قال تعالى: «﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ﴾» [التحل: ٦٠]، فقال: «وَمَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا»، أي: فيما هم فيه من الغي والضلال والجهل، كالدواقب السارحة التي لا تفقه ما يقال لها، بل إذا تعلق بها راعيها: أي دعاها إلى ما يرشدها، لا تفقه ما يقول ولا تفهمه، بل إنما تسمع صورته فقط؛ هكذا روي عن ابن عباس، وأبي العالية، ومجاهد، عكرمة، وعطاء، والحسن، وفتادة، وعطاء الخراصاني، والربيع بن أنس، نحو هذا. وقيل: إنما هذا مثل ضربه الله لهم في دعائهم الأصنام التي لا تسمع ولا تنصر ولا تعقل شيئاً. اختاره ابن جرير، والأولى، لأن الأصنام لا تسمع شيئاً ولا تعقله ولا تبصره، ولا بطش لها ولا حياة فيها. قوله «صَمْ بِكُمْ عَنِّي»، أي: صم عن سمع الحق، بكم لا يتفهون به، عني عن رؤية طريقه ومسلكه «فَهُنَّ لَا يَعْقِلُونَ»، أي: لا يعلمون شيئاً ولا يفهمونه، كما قال تعالى: «﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِأَيْقَنَنَا صَمْ وَبِكُمْ فِي الظُّلْمَتِ مَنْ يَشَاءُ اللَّهُ يَضْلِلُهُ وَمَنْ يَشَاءُ يَجْعَلُهُ عَلَى صِرْطَطِ شَتَّى بَيْرَهِ﴾» [الأنعام: ٣٩].

﴿وَيَأْتِيهَا الَّذِينَ أَمَنُوا كَثُوا مِنْ طَبِيعَتِكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كَثُرْتُ إِيَّاهُ تَمْبُدُونَ﴾ (١٧٥) **إِنَّمَا حَرَمَ عَيْنَكُمُ الْمَيْسَةَ وَالَّدَمَ وَلَعْمَ الْخَزِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لِعْنَرَ اللَّهِ فَمَنْ أَصْطَرَهُ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** (١٧٦)

يقول تعالى أمراً عباده المؤمنين بالأكل من طيبات ما رزقهم تعالى، وأن يشكروه على ذلك، إن كانوا عبيده، والأكل من الحلال سبب لভق الدعاء والعبادة، كما أن الأكل من الحرام يمنع قبول الدعاء والعبادة.

[٧٢٣] كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر، حدثنا الفضيل بن مرزوق، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَبِيتُ لَا يقبل

إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: ﴿يَأَيُّهَا أَرْمَلُوكُلُونَ الظَّبَابِتَ وَأَقْتَلُوكَلِيلَكَ إِنِّي  
تَعْلَمُوكَلِيمَ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْتُوكَلُونَ مِنْ طَبَابِتَ مَا رَزَقْتُكُمْ﴾. ثم ذكر الرجل  
يطبل السفر أشعت أغبر يمدّ يديه إلى السماء: يا رب، يا رب، يا رب، وطمئنة حرام، ومشريه حرام، وملبسه  
حرام، وغذّي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك؟<sup>(١)</sup>. ورواه مسلم في صحيحه، والترمذى من حديث  
فضيل بن مرزوق.

ولما امتن تعالى عليهم بربقة، وأرشدهم إلى الأكل من طيبة، ذكر أنه لم يحرّم عليهم من ذلك إلا  
الميتة، وهي التي تموت حتفاً أنها من غير ثكيبة، وسواء كانت منخفة أو موقدة أو متربدة أو نطحمة، أو  
قد عدا عليها السبع. وقد خصص الجمهور من ذلك ميتة البحر، لقوله تعالى: ﴿أَلْأَلَ لَكُمْ كَثِيرٌ  
مَمْتَنَّكُمْ وَلَسْتَيْرَ﴾ [المائدة: ٩٦] على ما سيأتي إن شاء الله.  
[٧٢٤] وحديث العبر<sup>(٢)</sup> في الصحيح.

[٧٢٥] وفي المسند، والموطأ، والسنن، قوله عليه السلام في البحر: «هو الظهور ماؤه، الحل  
مبته»<sup>(٣)</sup>.

[٧٢٦] وروى الشافعى، وأحمد، وابن ماجه، والدارقطنى من حديث ابن عمر مرفوعاً: «أحلت لنا  
مبستان ودمان، السمك والجراد، والكبد والطحال»<sup>(٤)</sup>. وسيأتي تقرير ذلك إن شاء الله في سورة المائدة.  
(مسألة) ولبن الميتة وبضمها المتصل بها تجسس عند الشافعى وغيره، لأنه جزء منها. وقال مالك - في  
رواية -: هو ظاهر إلا أنه ينجس بالمجاورة، وكذلك أنفحة الميتة فيها الخلاف، والمشهور عندهم أنها  
نجسة، وقد أوردوا على أنفسهم أكل الصحابة من جبن المجووس، فقال القرطبي في التفسير ه هنا: ما يخالط  
اللبن منها يسيراً، ويفنى عن قليل التجasse إذا خالط الكثير من المائع.

[٧٢٧] وقد روى ابن ماجه من حديث سيف بن هارون، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي،  
عن سليمان الفارسي رضي الله عنه: سُبْلَ رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء، فقال: «الحلال  
ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه»<sup>(٥)</sup>. وكذلك حرمت  
عليهم لحم الحنزير، سواء ذكى أم مات حتفاً نفسه، ويدخل شحمة في حكم لحمه، إما تغليباً أو أن اللحم  
يشمل ذلك، أو بطريق القياس على رأي. وكذلك حرمت عليهم ما أهل به لغير الله، وهو ما ذُبْح على غير  
اسمه تعالى من الأنصاب والأنداد والأزلام ونحو ذلك مما كانت الجاهلية ينحرون له. وذكر القرطبي عن ابن

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٠١٥ والترمذى ٢٩٨٩ وأحد ٣٢٨/٢ و٤٠٠ والبغوي في «التفسير» ١٢١.

(٢) العبر: حيوان بحري ضخم جداً، وجدته أبو موسى الأشعري ومن معه، ميتاً على ساحل البحر، فأكلوا منه شهراً، وسيأتي  
ذكر القصة بتمامتها إن شاء الله.

(٣) سيأتي في سورة المائدة إن شاء الله.

(٤) يأتي في سورة المائدة آية: ٣ إن شاء الله.

(٥) ضعيف. أخرجه الترمذى ١٧٢٦ وابن ماجه ٣٣٦٧ والحاكم ١١٥/٤. قال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً  
إلا من هذا الوجه، وروى من وجه آخر عن سليمان قوله؛ وكان الحديث الموقف أصح. وقال البخاري: ما أراه محفوظاً  
وسيف بن هارون مقارب الحديث، وسيف بن محمد عن عاصم ذاهم الحديث اهـ. وقد ورد عن ابن عباس بننحوه موقعاً  
عليه عند الحاكم ١١٥/٤ وصححه رواقه النهوي. والمفروع فرد به سيف بن هارون البرجي، وقد ضعفه يحيى والنمساني  
والدارقطنى، وانهه ابن حبان بوضع الحديث، ذكر ذلك النهوي في «الميزان» ٣٦٤٣.

عطية أنه نقل عن الحسن البصري أنه سُئلَ عن امرأة عَمِيلَتْ عَرْسًا لِّتَعْبِهَا فنحرت فيه جزوراً، فقال: لا تؤكل لأنها ذُبخت لصنم. وأورد القرطبي عن عائشة رضي الله عنها: أنها سُئلتَ عما يذبحه العجم في أعيادهم، فيهدون منه للمسلمين، فقالت: ما ذُبجَ لذلك اليوم فلا تأكلوا منه، وكلوا من أشجارهم. ثم أباح تعالى تناول ذلك عند الضرورة والاحتياج إليها عند فقد غيرها من الأطعمة، فقال: «فَمَنْ أَضْطَرَ عَيْدَ بَيْاعَ وَلَا عَادِ»، أي: في غير بئري ولا عدون، وهو مجازة الحد «فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ» أي: في أكل ذلك «إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ». وقال مجاهد: «فَمَنْ أَضْطَرَ عَيْدَ بَيْاعَ وَلَا عَادِ»: قاطعاً للسبيل، أو مفارقاً للأئمة، أو خارجاً في معصية الله فله الرخصة، ومن خرج باغياً أو عادياً أو في معصية الله، فلا رخصة له، وإن أضطر إليه، وكذا روى عن سعيد بن جبير. وقال سعيد: في رواية عنه - ومقاتل بن حيان: «عَيْدَ بَيْاعَ» يعني غير مستحلمه. وقال السدي: «عَيْدَ بَيْاعَ»، يتغى في شهوته. وقال آدم بن أبي إيواس: حدثنا ضمرة، عن عثمان بن عطاء - وهو الخراساني - عن أبيه، قال: لا يشوي من الميتة ليشتته ولا يطيحه، ولا يأكل إلا العلقة، ويحمل معه ما يُبلِّغُه الحلال، فإذا بلغه القاه. وهو قوله: «وَلَا عَادِ» ويقول: لا يudo به الحلال، وعن ابن عباس: لا يشبع منها. وفسر السدي بالعدوان. وعن ابن عباس «عَيْدَ بَيْاعَ وَلَا عَادِ»، قال: «عَيْدَ بَيْاعَ» في الميتة «وَلَا عَادِ» في أكله. وقال قتادة: «فَمَنْ أَضْطَرَ عَيْدَ بَيْاعَ وَلَا عَادِ»، قال: «عَيْدَ بَيْاعَ» في الميتة، أي في أكله أن يتعدى حلالاً إلى حرام، وهو يجد عنه مندوحة. وحكي القرطبي عن مجاهد في قوله: «فَمَنْ أَضْطَرَ»، أي: أكره على ذلك بغير اختياره.

(مسألة): ذكر القرطبي: إذا وجد المضطر ميتة وطعام الغير بحيث لا قطع فيه ولا أذى، فإنه لا يحل له أكل الميتة، بل يأكل طعام الغير بغير خلاف - كذا قال - ثم قال: وإذا أكله والحالة هذه، هل يضمن أم لا؟ فيه قولان، هما روایتان عن مالك.

[٧٢٨] ثم أورد من سنن ابن ماجه، من حديث شعبة، عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية: سمعت عبداً بن شرحبيل الغبرئي قال: أصابنا عام مخصوصة، فأتت الميتة، فأتتني حائطاً، فأخذت سبلاً ففركته وأكلته، وجعلت منه في كسانى، ف جاء صاحب الحائط فضربني وأخذ ثوبى، فأتت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال للرجل: «ما أطعمته إذ كان جائعًا - أو ساغبًا - ولا علمته إذ كان جاهلاً! فامره فرد إليه ثوبه، وأمر له بوشق من طعام أو نصف وستق<sup>(١)</sup>. إسناد صحيح قوي جيد وله شواهد كثيرة:

[٧٢٩] من ذلك حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: سُئلَ رسول الله ﷺ عن التمر المعلق، فقال: «من أصاب منه من ذي حاجة بفيه غير متخد حبنة، فلا شيء عليه...»<sup>(٢)</sup> الحديث. وقال مقاتل بن حيان في قوله: «فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ»: فيما أكل من اضطرار، وبليغنا - والله أعلم - أنه لا يزاد على ثلاثة لقم. وقال سعيد بن جبير: غفور: لما أكل من الحرام. رحيم: إذ أخْلَى له الحرام في الاضطرار. وقال وكيع: أخبرنا الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: من اضطر فلم يأكل ولم يشرب، ثم مات، دخل النار. وهذا يقتضي أن أكل الميتة للمضطر عزيمة لا رخصة، قاله أبو الحسن الطبرى المعروف

(١) جيد. أخرجه أبو داود ٢٦٢٠ وابن ماجه ٢٢٩٨ والبيهقي ٢/١٠ والحاكم ١٣٣/٤ وأحمد ١٦٦ و ١٦٧ وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا. وال FAG: الماجانع.

(٢) حسن. أخرجه أبو داود ١٧١٠ والترمذى ١٢٨٩ والنمساني في «الكبرى» ٧٤٤٦ وقال الترمذى: هذا حديث حسن وله شواهد.

بالكيا الهراسية رفيق الغزالى في الاشتغال وهذا هو الصحيح عندنا، كالإفطار للمرتضى في رمضان ونحو ذلك.

**﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَبِ وَيَشْرُكُونَ بِهِ ثُمَّا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِ إِلَّا أَثَارٌ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾** **﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَقُوا الْفَسَلَلَةَ إِلَيْهِمْ وَالْمَذَادَ إِلَيْهِمْ فَمَا أَصْبَرُهُمْ عَلَى أَنْتَارٍ ﴾** **﴿ذَلِكَ يَأْنَ اللَّهُ تَرَأَلَ الْكِتَبَ إِلَيْهِ وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْتَلُوا فِي الْكِتَبِ لَنِي شَفَاقٌ بَعِيدٌ ﴾**

يقول تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَبِ﴾**، يعني اليهود الذين كتموا صفة محمد ﷺ في كتبهم التي بأيديهم، مما تشهد له بالرسالة والنبوة، فكتموا ذلك لثلا تذهب رياستهم وما كانوا يأخذونه من العرب من الهدايا والتحف على تعظيمهم إياهم، فخشوا - لعنهم الله - إن أظهروا ذلك أن يتبعه الناس ويترکوهم، فكتموا ذلك إبقاء على ما كان يحصل لهم من ذلك، وهو نزر يسير، فباعوا أنفسهم بذلك، واعتراضوا عن الهدى واتباع الحق وتصديق الرسول والإيمان بما جاء عن الله بذلك النذر اليسير، فخابوا وخسروا في الدنيا والآخرة؛ أما في الدنيا فإن الله أظهر لعباده صدق رسوله بما نصبه وجعله معه من الآيات الظاهرات والدلائل القاطعات، فصدقه الذين كانوا يخافون أن يتبعوه، وصاروا عنواناً له على قتالهم، وباءوا بغضب على غضب، وذمهم الله في كتابه في غير موضع. فمن ذلك هذه الآية الكريمة: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَبِ وَيَشْرُكُونَ بِهِ ثُمَّا قَلِيلًا﴾**، وهو عرض الحياة الدنيا، **﴿أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِ إِلَّا أَثَارٌ﴾** أي: إنما يأكلون ما يأكلونه في مقابلة كتمان الحق، ناراً تاجج في بطونهم يوم القيمة، كما قال تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْبَرِّيَّةِ كُلُّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَبَقُلُونَ سَعِيرًا ﴾** [النام: ١٠].

[٧٣٠] وفي الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الذي يأكل أو يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يُجزَرُ في بطنه نار جهنم» <sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: **﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾**، وذلك لأنه تعالى غضبان عليهم، لأنهم كتموا وقد علموا، فاستحقوا الغضب، فلا ينظر إليهم ولا يزكيهم، أي: لا يبني عليهم ويمدحهم بل يعذبهم عذاباً أليماً.

[٧٣١] وقد ذكر ابن أبي حاتم وابن مَذْدُوِّيه هنا الحديث الذي رواه مسلم أيضاً من حديث الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلّهم الله، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: شيخ زان، وملك كذاب، وعائش مستكبر» <sup>(٢)</sup>. ثم قال تعالى مخبراً عنهم: **﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَقُوا الْفَسَلَلَةَ إِلَيْهِمْ﴾**، أي: اعتراضوا عن الهدى، وهو نشر ما في كتبهم من صفة الرسول، وذكر مبعثه والبشرة به من كتب الأنبياء واتباعه وتصديقه، استبدلوا عن ذلك واعتراضوا عنه بالضلال، وهو تكذيبه والكفر به وكتمان صفاته في كتبهم **﴿وَالْمَذَادَ إِلَيْهِمْ فَمَا أَصْبَرُهُمْ عَلَى أَنْتَارٍ﴾** أي: اعتراضوا عن المغفرة بالعذاب، وهو ما تعاطوه من

(١) صحيح . أخرجه البخاري ٥٦٣٤ ومسلم ٢٠٦٥ وابن حبان ٥٣٤١ ومالك ٩٢٤/٢ - ٩٢٥ من حديث أم سلمة، واللفظ لسلم.

(٢) صحيح . أخرجه مسلم ١٠٧ والنمساني ٨٦ وابن حبان ٤٤١٣ وأحد ٤٣٣/٢ .

أسبابه المذكورة. وقوله تعالى: «فَتَأَمِّنُهُمْ عَلَى الْتَّارِ» يخبر تعالى أنهم في عذاب شديد عظيم هائل، يتعجب من رأهم فيها من صبرهم على ذلك، مع شدة ما هم فيه من العذاب والنکال والأغلال، عيادة بالله من ذلك. وقيل: معنى قوله: «فَتَأَمِّنُهُمْ عَلَى الْتَّارِ»، أي: فما أدمتهم لعمل المعاصي التي تفضي بهم إلى النار. وقوله تعالى: «ذَلِكَ يَأْنَ اللَّهُ تَرَكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ» أي: إنما استحقوا هذا العذاب الشديد لأن الله تعالى أنزل على رسوله محمد ﷺ وعلى الأنبياء قبله كتبه بتحقيق الحق وإبطال الباطل، وهؤلاء اتخذوا آيات الله مزواً، فكتابهم يأمرهم باظهار العلم ونشره، فخالفوه وكذبوا. وهذا الرسول الخاتم يدعوهم إلى الله تعالى، ويأمرهم بالمعروف وينهوا عن المنكر، وهو يكتبوه ويخالفونه، ويوجهونه ويكثرون صفتة، فاستهزوا بآيات الله المنزلة على رسله، فلهذا استحقوا العذاب والنکال، ولهذا قال «ذَلِكَ يَأْنَ اللَّهُ تَرَكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ» قوله تعالى: «وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْتَلُوا فِي الْكِتَبِ لَوْ يَشْفَعُونَ بِهِمْ».

﴿لَيْسَ الَّرَّأْيُ أَنْ تُؤْلَوْا وُجُوهُكُمْ قِبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الَّرَّأْيَ مَنْ مَاءَنَ إِلَيْهِ وَالْيَوْمُ الْآخِرُ وَالْمُلْكَةُ وَالْكِتَبُ وَالنَّيْشَنُ وَمَائِلَةُ الْمَالِ عَلَى حُبِّهِ، دُوَيِّ الْفَرِيزِ وَالْيَتَمِّ وَالْمَسْكِينِ وَبَنِ السَّبِيلِ وَالشَّاهِدَيْنِ وَفِي الْرِّقَابِ وَأَقَامَ الْصَّلَاةَ وَمَائِلَةُ الْزَّكُوْنَةِ وَالْمَوْفُوتَ يَعْهِدُهُمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالْقَدِيرَيْنِ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَبَنِ الْبَانِيْنِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُنَعَّوْنُ﴾

اشتملت هذه الآية على جمل عظيمة وقواعد عميقة، وعقيدة مستقيمة؛ كما قال ابن أبي حاتم:

[٧٣٢] حديثنا أبي، حدثنا عبد بن هشام الحلباني، حدثنا عبد الله بن عمرو، عن عامر بن شفقي، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن أبي ذر: أنه سأله رسول الله ﷺ: ما الإيمان؟ فتلا عليه: «لَيْسَ الَّرَّأْيُ أَنْ تُؤْلَوْا وُجُوهُكُمْ» إلى آخر الآية. قال: ثم سأله أيضاً، فتلها عليه، ثم سأله فقال: «إذا عملت حسنة أحبها قلبك، وإذا عملت سيئة أبغضها قلبك»<sup>(١)</sup>. وهذا منقطع؛ فإن مجاهداً لم يدرك أبداً ذر؛ فإنه مات قدماً.

[٧٣٣] وقال المسعودي: حدثنا القاسم بن عبد الرحمن، قال: جاء رجل إلى أبي ذر، فقال: ما الإيمان؟ فقرأ عليه هذه الآية: «لَيْسَ الَّرَّأْيُ أَنْ تُؤْلَوْا وُجُوهُكُمْ» حتى فرغ منها. فقال الرجل: ليس عن البر سألك. فقال أبو ذر: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسألته عما سأله عنه، فقرأ عليه هذه الآية، فأباي أن يرضي كما أبى أن ترضى فقال له رسول الله ﷺ وأشار بيده: «المؤمن إذا عمل حسنة سرته ورجا ثوابها، وإذا عمل سيئة أحزرته وخاف عقابها»<sup>(٢)</sup>. رواه ابن مَرْدُوْيَهُ . وهذا أيضاً منقطع، والله أعلم.

وأما الكلام على تفسير هذه الآية، فإن الله تعالى لامر المؤمنين أولاً بالتوجه إلى بيت المقدس، ثم حولهم إلى الكعبة، شق ذلك على نفوس طائفة من أهل الكتاب وبعض المسلمين، فأنزل الله تعالى بيان حكمته في ذلك، وهو أن المراد إنما هو طاعة الله عز وجل، وامتثال أوامره، والتوجه حيثما وجده واتباع

(١) أخرجه الحاكم ٢/٢٧٢ وراسحاق كما في «المطالب العالية» ٣٥٤٢ عن مجاهد عن أبي ذر به، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، وتعقبه النهي بيقوله: كيف، وهو منقطع؟! . وقال الحافظ في تغريب «المطالب العالية»: مرسل صحيح أنه أي منقطع بين مجاهد وأبي ذر، وأنظر ما بعده.

(٢) أخرجه إسحاق كما في «المطالب العالية» ٢٩١٦ عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي ذر به، وقال الحافظ: منقطع وطريق مجاهد أصح منه أهـ يعني لأن مجاهداً ثقة وأما القاسم فمختلف فيه.

ما شرع، فهذا هو البر والتقوى والإيمان الكامل، وليس في لزوم التوجه إلى جهة من المشرق أو المغرب بزولا طاعة، إن لم يكن عن أمر الله وشرعه، ولهذا قال: «لَيْسَ الَّذِي أَنْ تُوَلُوا وَبُجُورَكُمْ قِبَلُ الْشَّرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الَّذِي مِنْ مَاءَنَّ إِلَّا اللَّهُ وَالْيَتَمُّرُ الْأَخْرِي»... الآية، كما قال في الأضاحي والهدايا: «لَئِنْ يَنَالَ اللَّهُ لُؤْمَهَا وَلَا مَؤْمَنَهَا وَلَكِنَّ يَنَالَ اللَّهُ الْتَّقْوَىٰ يَنْكُمْ» [الحج: ٣٧]. وقال العوفي، عن ابن عباس، في هذه الآية: ليس البر أن تصلوا ولا تعملوا. فهذا حين تحول من مكانة إلى المدينة، ونزلت الفرائض والحدود، فأمر الله بالفرايض والعمل بها. وروي عن الصحاح ومقاتل نحو ذلك، وقال أبو العالية: كانت اليهود تقبل قبل المغرب، وكانت النصارى تقبل قبل المشرق، فقال الله تعالى: «لَيْسَ الَّذِي أَنْ تُوَلُوا وَبُجُورَكُمْ قِبَلُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»، يقول: هذا كلام الإيمان وحقيقة العمل. وروي عن الحسن والربيع بن أنس مثله. وقال مجاهد: ولكن البر ما ثبت في القلوب من طاعة الله عز وجل. وقال الصحاح: ولكن البر والتقوى أن تؤدوا الفرائض على وجوهها. وقال الثوري: «وَلَكِنَّ الَّذِي مِنْ مَاءَنَّ إِلَّا اللَّهُ»... الآية. قال: هذه أنواع البر كلها. وصدقـ رحمة اللهـ فإن من اتصف بهذه الآية، فقد دخل في مجرى الإسلام كلها، وأخذ بمجمع الخير كلـهـ، وهو الإيمان بالله وأنه لا إله إلا هو، وصدقـ بوجود الملائكة الذين هم سفرة بين الله ورسله «وَالْكِتَابِ» وهو اسم جنس يشمل الكتب المنزلة من السماء على الأنبياء، حتى ختمـتـ باشرافهاـ وهو القرآنـ، المهيمنـ علىـ ماـ قبلـهـ منـ الكـتبـ، الذي انتهىـ إليهـ كلـ خـيرـ، واحتـملـ عـلـىـ كـلـ سـعادـةـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ، وـتـسـيـخـ بـهـ كـلـ مـاـ سـواـهـ مـنـ الـكـتبـ قـبـلـهـ، وـآمـنـ بـأـنـيـاءـ اللهـ كـلـهـمـ إـلـىـ خـاتـمـهـ مـحـمـدـ صـلـوـاتـ اللهـ وـسـلـامـ عـلـيـهـ وـعـلـيـهـمـ أـجـمـعـيـنـ. وـقولـهـ: «وَمَاقَ الْمَالُ عَلَىٰ حِلْيَهِ»، أيـ: أـخـرـجـهـ وـهـوـ مـجـبـحـ لـهـ رـاغـبـ فـيـهـ. نـصـ عـلـىـ ذـلـكـ اـبـنـ مـسـعـودـ وـسـعـيدـ بـنـ جـبـيرـ وـغـيرـهـماـ مـنـ السـلـفـ وـالـخـلـفـ.

[٧٣٤] كما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «أفضل الصدقة أن تصدق وأنت صحيح شحيح، تأمل الشئ، وتخشى الفقر»<sup>(١)</sup>.

[٧٣٥] وقد روى الحاكم في مستدركه، من حديث شعبة والثورى، عن منصور، عن زبيد، عن مُرّة، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «وَمَاقَ الْمَالُ عَلَىٰ حِلْيَهِ»: أن تعطيه وأنت صحيح شحيح، تأمل العيش وتخشى الفقر<sup>(٢)</sup>. ثم قال: صحيح على شرط الشيفين، ولم يخرجهـ.

(قلت): وقد رواه وكيع عن الأعمش، وسفيان عن زبيد، عن مُرّة، عن ابن مسعود موقوفاً، وهو أصحـ، والله أعلمـ. وقال تعالى: «وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حِلْيَهِ وَتَسْكِينًا وَبَيْنًا وَأَبْيَادًا (١) إِنَّمَا تَنْهَمُكُمْ لَوْجَيْدُ اللَّهُ لَا زَبِيدُ مِنْكُمْ جَزَرَةً لَا شَكْرًا (٢)» [الإنسان: ٨ - ٩]. وقال تعالى: «لَئِنْ شَأْتُمُ الَّذِي حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِنْ مَهْبِبِهِنَّ» [آل عمران: ٩٢]، وقولـهـ: «وَيَقُولُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ يَهُمْ حَسَاسَةً» [الحشر: ٩]، نـعـطـ آخـرـ أـرـفـعـ مـنـ هـذـاـ، وـهـوـ أـنـهـ آثـرـواـ بـهـ مـضـطـرـوـنـ إـلـيـهـ، وـهـؤـلـاءـ أـعـطـواـ وـأـطـعـمـواـ مـاـ هـمـ مـحـبـونـ لـهـ. وـقولـهـ: «ذَوِي الْكُشَرَاتِ» وـهـمـ قـرـابـاتـ الرـجـلـ، وـهـمـ أـولـىـ مـنـ أـعـطـيـ مـنـ الصـدـقـةـ، كـمـ ثـبـتـ فـيـ الـحـدـيـثـ:

(١) صحيحـ. أـخـرـجـ البـخـارـيـ ١٤١٩ـ وـمـسـلـمـ ٢٨٦٥ـ وـأـبـوـ دـاـدـ ١٠٣٢ـ وـأـبـنـ مـاجـهـ ٨٦ـ وـأـبـدـ ٢٧٠٦ـ وـأـبـنـ حـبـانـ ٤١٥ـ وـأـبـنـ حـبـانـ ٣٣١٢ـ.

(٢) هوـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ ٢ـ ٢٧٢ـ ٢٧٣ـ مـوـقـوفـ وـلـمـ أـرـهـ مـرـفـوـعاـ، وـكـذـلـكـ نـسـبـ الـسـيـوطـيـ فـيـ الدـرـ ٣١٢ـ لـلـمـسـتـدـرـكـ عـلـىـ أـنـهـ مـوـقـوفـ، وـهـوـ فـيـ الـمـجـعـ ١٠٨٤٣ـ مـوـقـوفـ أـيـضاـ. وـهـوـ إـمـاـ مـنـ اـخـتـلـافـ نـسـخـ الـمـسـتـدـرـكـ أـوـ سـبـقـ قـلـمـ مـنـ الـمـسـنـفـ، وـالـلـهـ تـعـالـىـ أـعـلـمـ.

[٧٣٦] [الصدق على المساكين صدقة، وعلى ذوي الرحم ثنتان: صدقة وصلة<sup>(١)</sup>. فهم أولى الناس بك وبيرك وإعطائك، وقد أمر الله تعالى بالإحسان إليهم في غير ما موضع من كتابه العزيز. «وَالْيَتَّمَ» هم الذين لا كاسب لهم، وقد مات آباؤهم وهم ضعفاء صغار دون البلوغ والقدرة على التكسب.

[٧٣٧] وقد قال عبد الرزاق: أربأنا مغفر، عن جُوبير، عن الضحاك، عن النزال بن سبرة، عن علي، عن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُثْمِنْ بَعْدَ حُلْمٍ»<sup>(٢)</sup>. «وَالسَّكِينَ» وهم الذين لا يجدون ما يكفيهم في قوتهم وكسوتهم وسكناتهم، فَيُغْنِطُونَ مَا تُسْدِّدُ به حاجتهم وختفهم.

[٧٣٨] وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لِيَسَ الْمَسْكِينُ بِالظَّوَافِ الَّذِي تَرَدَّدَ التَّمَرَّةُ وَالتمْرَتَانُ وَاللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانُ، وَلَكُنَ الْمَسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غُنْمًا يَغْنِيهُ، وَلَا يَفْطَنُ لَهُ فَيُتَصَدِّقُ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>. «وَإِنَّ السَّبِيلَ» وهو المسافر المجتاز الذي قد فرغت نفقته فيعطي ما يوصله إلى بلده، وكذا الذي يربد سفراً في طاعة فيعطي ما يكفيه في ذهابه وإيابه، ويدخل في ذلك الضيف، كما قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس أنه قال: ابن السبيل هو الضيف الذي ينزل بال المسلمين. وكذا قال مجاهد، وسعيد بن جُبَير، وأبو جعفر الباقر، والحسن، وقتادة، والضحاك، والزهرى، والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان. «وَالسَّائِلُونَ» وهم الذين يتعرضون للطلب فيعطون من الزكوات والصدقات؛ كما قال الإمام أحمد:

[٧٣٩] حدثنا وكيع وعبد الرحمن، قالا: حدثنا سفيان، عن مصعب بن محمد، عن يعلى بن أبي يحيى، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها - قال عبد الرحمن: حسين بن علي - قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّسَائِلُ حَقٌّ وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرْسٍ»<sup>(٤)</sup>. رواه أبو داود. «وَفِي الرِّقَابِ» وهم المكاتبون الذين لا يجدون

(١) حسن. أخرجه الترمذى ٦٥٨ النسائي ٩٢ / ٥ وابن ماجه ١٨٤٤ وابن خزيمة ٢٣٨٥ وأحمد ١٧ / ٤ و ٢١٤ وصححه ابن حبان ٣٣٤٤ والحاكم ووافقه الذهبي! وقال الترمذى: حديث حسن اهـ وفيه ألم الواقع لم يوثقها سوى ابن حبان. وله شاهد من حديث زينب الثقافية زوجة عبد الله بن مسعود عند البخارى ١٤٦٦ ومسلم ١٠٠٠ ح ٤٥ وللحديث شواهد أخرى يحسن بها إن شاء الله.

(٢) متن حسن، والإسناد ضعيف لضعف جوير بن سعيد، فإنه متروك، لكن له شواهد، فقد أخرجه أبو داود ٢٨٧٣ والطحاوى في «المشكل» ١ / ٢٨٠ والبيهقي ٧ / ٣٢٠ والخطيب ٥ / ٢٩٩ من ثلاثة طرق عن علي مرفوعاً بأتم منه وفي هذه الطرق ضعف. وأخرجه عبد الرزاق ١٣٨٩٩ من حديث جابر، وفي إسناده حرام بن عثمان، ضعيف. وأخرجه الطبراني في «الصغير» ٢٦٦ من وجه آخر عن علي وقال الهيثمى: رجاله ثقات. وذكره ابن الجوزى في العلل المتأهنة ٢ / ٦٤١. وورد موقوفاً من وجه قوي عند أحادى ٢٩٤ / ١ عن ابن عباس، ورجاله رجال مسلم. وأخرجه الطبراني في الكبير ٣٥٠٢ من حديث حنظلة بن حذيم وقال في المجمع ٤ / ٢٢٦: رجاله ثقات. وورد من حديث أنس لكن ضعفه الهيثمى جداً. وله شواهد يحسن بها إن شاء الله. انظر تلخيص الحبير ٣ / ١٣٨٨ / ١٠١ والشذرة ١١٣٧ والمقاصد ١٣١٩ ومسند الشهاب ٨٣٩.

(٣) صحيح. أخرجه البخارى ١٤٧٦ و ٤٥٣٩ ومسلم ١٠٣٩ وأبو داود ١٦٣١ والنمساني ٥ / ٨٤ - ٨٥ وأحمد ٢٦٠ وابن حبان ٣٢٩٨.

(٤) أخرجه أحادى ١ / ٢٠١ وأبو داود ١٦٦٥ وأبو يعل ٦٧٨٤ وأبو نعيم ٨ / ٣٧٩ من حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما، ورجاله كلهم ثقات سوى يعل بن أبي يحيى، فقد وثقه ابن حبان وحده، وقال الحافظ في التقريب: مجهول. وكرره أبو داود ١٦٦٦ والقضاعي ٢٨٥ عن زهير عن شيخ من أهل مكة عن فاطمة بنت الحسين به، وإسناده ضعيف لجهالة الشيخ المكي، ومع ذلك جوده العراقي كما في الشذرة ٧٤٧٥ ووافقه ابن طولون لكن نقل عن ابن عبد البر قوله: إنه ليس بالقوى، وورد من حديث ابن عباس أخرجه ابن عدي ١ / ٢٦٠ وفيه إبراهيم بن عبد السلام أعلمه به. وورد من حديث الهرمام بن زياد =

ما يؤدونه في كتابتهم. وسيأتي الكلام على كثير من هذه الأصناف في آية الصدقات من بramaة، إن شاء الله تعالى.

[٧٤٠] وقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، حدثني فاطمة بنت قيس، أنها سالت رسول الله ﷺ: أفي المال حق سوى الزكاة؟ قالت: فتلا علىي: «وَمَا فِي الْمَالِ عَلَىٰ حِيلَةٍ»<sup>(١)</sup>.

[٧٤١] ورواه ابن مردويه من حديث آدم بن أبي إيوان، ويحيى بن عبد الحميد، كلاماً عن شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، قالت: قال رسول الله ﷺ: «في المال حق سوى الزكاة»، ثم قرأ: «أَيُسَرُّ أَنْ تُؤْلُوا بِعِوْنَاقَكُمْ قَبْلَ التَّشْرِيقِ وَالْمَغْبِبِ» إلى قوله: «وَفِي الرِّقَابِ»<sup>(٢)</sup>. وأخرجه ابن ماجه والترمذني، وضفت أبا حمزة ميموناً الأعور، قال: وقد رواه بيان وإسماعيل بن سالم، عن الشعبي [هذا الحديث قوله، وهو أصح]<sup>(٣)</sup>. قوله: «وَأَقَادَ الْمَلَوَّةَ» أي: وأنتم أفعال الصلاة في أوقاتها برکوعها وسجودها، وطمأنيتها وخشوعها، على الوجه الشرعي المرضي. قوله: «وَمَا فِي الْزَكَوْنَةِ» يحتمل أن يكون المراد به زكاة النفس وتخليصها من الأخلاق الرذيلة، كقوله: «فَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَكِّنَهَا

﴿إِنَّمَا لِلّٰهِ الْمُسْكٰنُ﴾

﴾[النازعات: ١٨ - ١٩]﴾، [الشمس: ٩ - ١٠]. وقول موسى لفرعون: «فَلَمْ يَأْتِكُ إِنَّمَا تَرَىٰ وَاهِيَّكَ إِنَّمَا رَكِّنَهَا

﴿إِنَّمَا لِلّٰهِ الْمُسْكٰنُ﴾

﴾[فصلت: ٦ - ٧]﴾. ويعتبر أن يكون المراد زكاة المال، كما قاله سعيد بن جبير ومقاتل بن حيان، ويكون المذكور من إعطاء هذه الجهات والأصناف المذكورين، إنما هو التطوع والبر والصلة.

[٧٤٢] ولهذا تقدم في الحديث عن فاطمة بنت قيس. «إن في المال حقاً سوى الزكاة»<sup>(٤)</sup>، والله أعلم. قوله تعالى: «وَالْمُؤْمِنُونَ يَمْهِدُونَ إِذَا عَاهَدُوا»، كقوله: «الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ يَمْهِدُونَ أَهْلَهُ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيَمَّةَ

﴿إِنَّمَا لِلّٰهِ الْمُسْكٰنُ﴾

﴾[الرعد: ٢٠]﴾، وعكس هذه الصفة النفاق؛ كما صح في الحديث:

[٧٤٣] آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اثنى خان<sup>(٥)</sup>.

= أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢٠ / ٢٢٠ والأوسط ١٢٦ / ١ (٣) وأعلمه الهيثمي في المجمع ٤٥٦٣ بعنوان بن فائد وأنه ضعيف. وأخرجه البزار ٩٥٢ من حديث أبي هريرة وقال الهيثمي: فيه الحسن بن علي الهاشمي التوفلي ضعيف. وورد عن زيد بن أسلم مرسلًا أخرجه مالك ٢/٩٩٦، وورد عن عكرمة مرسلًا ذكره ابن الأثير في جامع الأصول ٤٦٥٨. والحديث حسنة شيخنا في جامع الأصول ٤٦٥٦ لشهادته. وذكره الألباني في الضعيفة ١٣٧٨ وضعفه. والراجح أنه حسن أو يقرب من الحسن والله أعلم. وانظر «التذكرة» للإمام الزركشي ص ٣١ - ٣٢ - ٣٣.

(١) في إسناده أبو حمزة راوٍ وانظر ما بعده.

(٢) ضعيف. أخرجه الترمذني ٦٥٩ و ٦٦٠ والدارقطني ١٢٥ / ٢ وقال الترمذني: هذا حديث إسناده ليس بذلك، وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف، وروي عن الشعبي قوله، وهذا أصح اهـ. وقال الدارقطني: أبو حمزة ميمون الأعور ضعيف. وقد اضطرب فيه ميمون فرواه عنه ابن ماجه ١٧٨٩ فقال: «ليس في المال حق سوى الزكاة» وهذا خالف لما قبله، والإسناد واحد فهذا اضطراب في المتن مع ضعف في السندي والله أعلم.

(٣) مستدرك من سنن الترمذني ٦٦٠.

(٤) تقدم.

(٥) صحيح. أخرجه البخاري ٣٣ و ٢٦٨٢ ومسلم ٥٩ والترمذني ٢٦٣٣ والنمساني ٨/١١٧ وأحد ٢/٣٥٧ و ٥٣٦ وأبو يعل ٦٥٣٣ وأبو عوانة ١/٢١ من حديث أبي هريرة.

[٧٤٤] وفي الحديث الآخر: «إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»<sup>(١)</sup>. قوله: «وَالْمُنَذِّرُونَ فِي الْأَسَاءَ وَالْمُنَذِّرُهُ وَجِئُنَ الْأَتَيْنَ» أي: في حال الفقر وهو اليساء، وفي حال المرض والأسقام وهو الضراء. «وَجِئُنَ الْأَتَيْنَ» أي: في حال القتال والتقاء الأعداء، قاله ابن مسعود، وابن عباس، وأبو العالية، ومُرَأْه الهمданى، ومجاحد، وسعيد بن جُبَير، والحسن، وقادة، والربيع بن أنس، والستى، ومقاتل بن حيان، وأبو مالك، والضحاك، وغيرهم. وإنما نصب «الصابرين» على المدح والتحم على الصبر في هذه الأحوال، لشدة وصعوبته، والله أعلم، وهو المستعان وعليه التكلان. قوله: «أَنْزَلْتَكَ الَّذِينَ صَدَّقُوا»، أي: هؤلاء الذين اتصفوا بهذه الصفات هم الذين صدّقوا في إيمانهم، لأنهم حققوا الإيمان القلبي بالأقوال والأفعال، فهو لاء هم الذين صدّقوا «وَأَنْزَلْتَكَ مُمَّ الْمُنَقُّونَ»، لأنهم اتقوا المحارم و فعلوا الطاعات.

﴿يَنَّاهُمَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ لَكُلُّ رَجُلٍ يَلْكُرُ وَالْمُبَدِّلُ وَالْأَنْقَى يَأْتُنَ عَنِ الْمُرِّ مِنْ أَخْيَهُ شَنَّهُ فَإِنَّمَا يُعَرُّفُ وَادِهُ إِلَيْهِ يَأْخُذُنَ ذَلِكَ تَحْقِيقٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةً فَمَنْ أَعْنَدَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمْ

عَذَابُ أَلِّيَّةٍ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حِيَّةٌ يَتَأْوِلُ الْأَلْبَابُ لَعْلَكُمْ تَتَّقَوْنَ﴾

يقول تعالى: «كُتُبَ عَلَيْكُمُ» العدل في القصاص - أيها المؤمنون - حرّكم بحرّكم، وعبدكم بعبدكم، وأنتم بأنتاكم، ولا تتتجاوزوا وتعتدوا، كما اعتدى من قبلكم وغيروا حكم الله فيهم، وسبب ذلك قريطة والتضليل. كانت بني النضير قد غزت قريطة في الجاهلية وقهروهم، فكان إذا قتل النضيري القرطي لا يقتل به، بل يقادى بمائة وست من التمر، وإذا قتل القرطي النضيري قُتِلَ به، وإن فاده فدوه بمائة وست من التمر ضعف دية القرطي، فأمر الله بالعدل في القصاص، ولا يتبع سبيل المفسدين المحرفين للمخالفين لأحكام الله فيهم كفراً وبغيًا، فقال تعالى: «كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ لَكُلُّ رَجُلٍ يَلْكُرُ وَالْمُبَدِّلُ وَالْأَنْقَى يَأْتُنَ عَنِ الْمُرِّ» . وذكر في سبب نزولها ما روا الإمام أبو محمد بن أبي حاتم: حدثنا أبو زُرْعَةُ، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بَكِيرٍ، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جُبَير، في قول الله تعالى: «يَنَّاهُمَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ» ، يعني إذا كان عمدًا، الحر بالحر. وذلك أن حَيَّينَ من العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الإسلام بقليل، فكان بينهم قتل وجرائم، حتى قتلوا العبيد والنساء، فلم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا، فكان أحد الحَيَّين يطالع على الآخر في العدة والأموال، فحلفوا أن لا يرضاو حتى يقتل بالعبد منا الحر منهم، وبالمرأة من الرجل منهم، فنزل فيهم: «لَكُلُّ رَجُلٍ يَلْكُرُ وَالْمُبَدِّلُ وَالْأَنْقَى يَأْتُنَ عَنِ الْمُرِّ» منها منسخة، نسختها «الْأَنْفَسُ يَأْتِيَنَس» [المائدة: ٤٥]. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: «وَالْأَنْقَى» وذلك أنهم كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة، ولكن يقتلون الرجل بالرجل، والمرأة بالمرأة، فأنزل الله: «الْأَنْفَسُ يَأْتِيَنَسَ وَالْمُعَنَّى يَأْتِيَنَسَ» ، فجعل الأحرار في القصاص سواء فيما بينهم من العمد رجالهم ونسائهم في النفس وفيما دون النفس، وجعل العبيد مستويين فيما بينهم من العمد في النفس وفيما دون النفس، رجالهم ونسائهم، وكذلك روى عن أبي مالك أنها منسخة بقوله: «الْأَنْفَسُ يَأْتِيَنَس» .

(مسألة): ذهب أبو حنيفة إلى أن الحر يقتل بالعبد لعموم آية المائدة، وإليه ذهب الشوري، وابن أبي ليلى، وداد، وهو مروي عن علي، وابن مسعود، وسعيد بن المسيب، وإبراهيم النخعي، وقادة والحكم.

(١) صحيح. هو قطعة من حديث عبد الله بن عمرو أخرجه البخاري ٣٤ ومسلم ٥٨ وأبو داود ٤٦٨٨ والترمذى ٢٦٣٢ والنمساني ١١٦/٨ وأحمد ١٨٩/٢ وابن حبان ٢٥٤ وصلره: «أربع من كن فيه...».

وقال البخاري، وعلي بن المديني، وإبراهيم النخعي، والثوري - في رواية عنه - : يقتل السيد بعده، لعموم حديث الحسن عن سمرة:

[٧٤٥] «من قتل عبده قتلناه، ومن جدع عبده جدعناه، ومن خصاه خصيناه»<sup>(١)</sup>. وخالفهم الجمهور فقالوا: لا يقتل الحر بالعبد، لأن العبد سلعة لو قتل خطأ لم تجب فيه دية، وإنما تجب فيه قيمة قيمته، وأنه لا يقاد بطرفة، ففي النفس بطريق الأولى. وقد حكى أبو ثور الإجماع على أنه لا يقاد الحر بطرف العبد. وقد خرق هذا الإجماع داود الظاهري، لقوله عليه السلام: «المسلمون تكافأ دمائهم».

(مسألة): وذهب الجمهور إلى أن المسلم لا يقتل بالكافر، لما ثبت في البخاري، عن علي، قال:

[٧٤٦] قال رسول الله ﷺ: «ولا يقتل مسلم بكافر»<sup>(٢)</sup>. ولا يصح حديث ولا تأويل يخالف هذا. وأما أبو حنيفة فذهب إلى أنه يقتل به، لعموم آية المائدة.

(مسألة): قال الحسن وعطاء: لا يقتل الرجل بالمرأة لهذه الآية، وخالفهم الجمهور لأية المائدة.

[٧٤٧] ولقوله عليه السلام: «المسلمون تكافأ دمائهم»<sup>(٣)</sup>. وقال الليث: إذا قتل الرجل امرأته لا يقتل بها خاصة.

(مسألة): ومنذهب الأئمة الأربعه والجمهور أن الجماعة يقتلون بالواحد، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في غلام قتله سبعة، فقتلتهم، وقال: لو تملاً عليه أهل صنعاء لقتلتهم. ولا يعرف له في زمانه مخالف من الصحابة، وذلك كالإجماع، وحكي عن الإمام أحمد رواية أن الجماعة لا يقتلون بالواحد، ولا يقتل بالنفس إلا نفسم واحدة، وحكاه ابن المنذر، عن معاذ، وابن الزبير، وعبد الملك بن مروان، والزهري، ومحمد بن سيرين، وحبيب بن أبي ثابت. ثم قال ابن المنذر: وهذا أصح، ولا حجة لمن أباح قتل جماعة بواحد. وقد ثبت عن ابن الزبير ما ذكرناه، وإذا اختلف الصحابة رضي الله عنهم فسيله النظر. وقوله: «فَمَنْ عَنِّيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ» **فَلَا يَنْعَلِّمُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَهْوِي بِالْمُنْكَرِ»**، قال مجاهد، عن ابن عباس: «فَمَنْ عَنِّيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ» فالغافر أن يقبل الدية في العمد. وكذا روی عن أبي العالية، وأبو الشعثاء، ومجاهد، وسعيد بن جبیر، وعطاء، والحسن، وقاتل بن حيان. وقال الضحاك، عن ابن عباس: «فَمَنْ عَنِّيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ» يعني: فمن ترك له من أخيه شيء، يعني: أخذ الدية بعد استحقاق الدم، وذلك الغافر. «فَلَا يَنْعَلِّمُ بِالْمَعْرُوفِ» يقول: فعل الطالب اتباع بالمعروف إذا قيل الدية، «وَلَا يَهْوِي بِالْمُنْكَرِ»، يعني من القاتل من غير ضرر ولا معك، يعني المدافعة. وروى الحاكم من حديث سفيان، عن عمرو، عن مجاهد، عن ابن عباس: ويؤدي المطلوب بإحسان. وكذا قال سعيد بن جبیر، وأبو الشعثاء جابر بن زيد، والحسن، وقاتل، وعطاء الخراساني، والربيع بن أنس، والستي، وقاتل بن حيان.

(١) أخرجه أبو داود ٤٥١٥ والنمسائي في «الكبير» ٦٩٣٩ و٦٩٤٠ و٦٩٤١ والطيسلي ٩٠٥ والبيهقي ٣٥/٨ كلهم عن الحسن عن سمرة مرفوعاً. وأخرجه عبد الرزاق ٨١٣٠ عن الحسن مرسلاً قال البيهقي: الحسن لم يسمع من سمرة سوى حديث المقيدة، وأما علي المديني فكان يثبت سعاع الحسن من سمرة أهـ فالحديث فيه ضعف والله أعلم.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ١١١ ومسلم ١٣٧٠ وأبو داود ٢٠٣٥ والترمذى ٢١٢٧ والنمسائي ٢٣/٨ وابن ماجه ٢٦٥٨ وابن حبان ٣٧١٦ وأحمد ٨١/١ و١٥٢ من حديث علي في خبر الصحيفة المشهور.

(٣) صحيح. أخرجه أبو داود ٤٥٣١ وابن ماجه ٢٦٥٩ وأحمد ٢٦٥٩ و١٩١ و٢١١ والبيهقي ٨ من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وإسناده حسن وله شواهد. انظر «فتح القدير» لابن الهمام ٤٤٩/٥ بتخرجي.

(مسألة) : قال مالك رحمة الله في رواية ابن القاسم عنه - وهو المشهور - وأبو حنيفة وأصحابه، والشافعي وأحمد في أحد قوله: ليس لولي الدم أن يغفو عن الديه إلا برضاء القاتل . وقال الباقيون: له أن يغفو عليها وإن لم يرض القاتل.

(مسألة) : وذهب طائفة من السلف إلى أنه ليس للنساء عفو، منهم الحسن، وقناة، والزهري، وابن شبرمة، والليث، والأوزاعي، وخالفهم الباقيون . قوله: «ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةً» ، يقول تعالى: إنما شرع لكم أخذ الديه في العمد تخفيضاً من الله عليكم ورحمة بكم ، مما كان محتملاً على الأمم قبلكم من القتل أو العفو ، كما قال سعيد بن منصور: حدثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، أخبرني مجاهد ، عن ابن عباس قال: كُبِّتْ عَلَى بْنِ إِسْرَائِيلَ الْقَصَاصُ فِي الْقَتْلِيَّ ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمُ الْعَفْوُ ، فَقَالَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: «كُبِّتْ عَلَيْكُمُ الْوَصَاصُ فِي الْقَتْلِيَّ إِلَكُرْ وَالْبَيْدُ وَالْأَنْقَنُ فَمَنْ عَيْنَ لَهُ مِنْ أَغْيَرْ شَيْئَنَ» ، فالاعفو أن يقبل الديه في العمد «ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةً» مما كتب على من كان قبلكم «فَإِنَّمَا يُمْرَنُ وَإِذَا هُوَ يُخْسَنُ» . وقد رواه غير واحد عن عمرو . وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، عن عمرو بن دينار ، به ورواوه جماعة عن مجاهد عن ابن عباس ، بنحوه . وقال قنادة: «ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ» رحم الله هذه الأمة وأطعمهم الديه ، ولم تحل لأحد قبلهم ، فكان أهل التوراة إنما هو القصاص وعفو ليس بينهم أرش ، وكان أهل الانجيل إنما هو عفو أمروا به ، وجعل لهذه الأمة القصاص والعفو والأرش . وهكذا روى عن سعيد بن جبير ، ومقاتل بن حيان ، والربيع بن أنس ، نحو هذا . قوله: «فَمَنْ أَعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمْ يَعْذَّبْ أَيْمَانَهُ» يقول تعالى: فمن قتل بعد أخذ الديه أو قبولها ، فله عذاب من الله أليم موجع شديد . وهكذا روى عن ابن عباس ، ومجاهد ، وعطاء ، وعكرمة ، والحسن ، وقناة ، والربيع بن أنس ، والستي ، ومقاتل بن حيان: أنه هو الذي يقتل بعد أخذ الديه .

[٧٤٨] كما قال محمد بن إسحاق ، عن العارث بن فضيل ، عن سفيان بن أبي العوجاء ، عن أبي شريح الغزاوي ، أن النبي ﷺ قال: «من أصيب بقتل أو خبل فإنه يختار إحدى ثلاث: إما أن يقتضى ، وإما أن يغفو ، وإما أن يأخذ الديه ، فإن أراد الرابعة فخذلوا على يديه ، ومن اعتدى بعد ذلك فله نار جهنم خالداً فيها»<sup>(١)</sup>. رواه أحمد .

[٧٤٩] وقال سعيد بن أبي عروبة ، عن قنادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أغافي رجلاً قتل بعد أخذ الديه»<sup>(٢)</sup> يعني لا أقبل منه الديه ، بل أقتله .  
وقوله تعالى: «وَلَكُمْ فِي الْوَصَاصِ حِبْوَةٌ» يقول تعالى: وفي شرع القصاص لكم - وهو قتل القاتل - حكمة

(١) أخرجه أبو داود ٤٤٩٦ والدارمي ٢٢٦٢ وابن ماجه ٢٦٢٣ والدارقطني ٩٦/٣ وأحمد ٤/٣١ ، وفي إسناده سفيان بن أبي العوجاء وهو ضعيف كما في التقريب . وابن إسحاق مدلس ، وقد ععن . وقد ورد بغير هذا اللفظ عن أبي شريح ، وإسناده قوي ، راجع نصب الرأية ٤/٣٥١ .

(٢) ذكره البيسطي في «الدر» ٣١٧/١ وقال: أخرجه سمويه في «فوانيد» عن الحسن عن سمرة به أهـ . وفي رواية الحسن عن سمرة اختلاف ، هل سمع منه سوى حديث العقيقة أم لا . وأخرجه أبو داود ٤٥٠٧ وأحمد ٢٦٣ عن الحسن عن جابر بن عبد الله؛ قال المنذري في «ختصره» ٤٣٤١: الحسن هو البصري لم يسمع من جابر فهو منقطع ، ومطر بن طهمان الوراق ضعيف ولم يجزم بسماعه من الحسن ، وقد روى عن الحسن مرسلـ أهـ . وورد عن إسماعيل بن أمية عن الليث - لم ينسبـ . وقال عنه إسماعيل: ثقة ، رواه عن النبي ﷺ مرسلـ ، أخرجه الطبراني ٢٦٢٢ . وورد عن قنادة مرسلـ كما في الدر المثور ٣١٧/١ . فعلل هذا الحديث بشاهده مع هذه المراسيل يرقى إلى درجة الحسن ، والله أعلم .

عظيمة لكم وهي بقاء المهج وصونها؛ لأنه إذا غلِّم القاتل أنه يُقتل إنكَف عن صنيعه، فكان في ذلك حياة للنفوس. وفي الكتب المتقدمة: القتل أثني للقتل. فجاءت هذه العبارة في القرآن أنفع وأبلغ وأوْجز. «وَلَكُمْ فِي الْقَسَاصِ حَيَاةٌ»، قال أبو العالية: جعل الله القصاص حياة، فكم من رجل يريد أن يقتل، فتمتنعه مخافة أن يقتل. وكذا روي عن مجاهد، وسعيد بن جُبَير، وأبي مالك، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان.

مسألة: ذهب مالك وأبو حنيفة والأوزاعي والليث، وحمد بن أبي سليمان، إلى أنه إذا قتل الرجل أو المرأة ولو أولاد كبار وصغار أن يقتلوا القاتل، ولا ينتظر بلوغ الصغار، لأن الحسن بن علي قتل عبد الرحمن بن ملجم ولم يتضرر بلوغ أولاد على الصغار. وقال الشافعي وأحمد - في المشهور عنه - وطائفة من العلماء: بل يتضرر بلوغ الصغار، لأن لهم حقاً، وربما عفا بعضهم، وقد قال الله تعالى: «فَمَنْ عَفَنَ عَنْهُ مِنْ أَخْيَارِ شَيْءٍ» الآية.

مسألة: إذا عفاولي الدم عن القصاص والدية أطلق القاتل في مذهب الشافعي وأحمد والجمهور. وقال مالك والليث والأوزاعي: بل يتضرر مائة ويحبس سنة. وقال أبو ثور: إن كان مشهوراً بالشر أධه الإمام بحبسه. وقد استحسن قول أبي ثور القرطبي في تفسيره. «يَتَأْلِفُ الْأَتْبَتُ لَمَّا كُنْتُمْ تَتَّهَّوْهُ» يقول: يا أولى العقول والأفهام والنهي، لعلكم تنزجرون فتركون محارم الله ومآئمه، والتقوى: اسم جامع لفعل الطاعات وترك المنكرات.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ حِلَّاً أَوْصِيَةً لِلْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبَيْنَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ فَعَلَّمَ بَدَلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِشْتَهَى عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ عَلَيْهِمْ ﴿١٦﴾ فَمَنْ نَافَ مِنْ مُؤْمِنٍ جَنَّفَ أَوْ إِنَّمَا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِشْدَاعَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

اشتملت هذه الآية الكريمة على الأمر بالوصية للوالدين والأقربين. وقد كان ذلك واجباً - على أصح القولين - قبل نزول آية المواريث، فلما نزلت آية الفرائض نسخت هذه، وصارت المواريث المقدرة فريضة من الله، يأخذها أهلوها حتماً من غير وصية ولا تحمل منه الموصي.

[٧٥٠] ولهذا جاء في الحديث الذي في السنن وغيرها، عن عمرو بن خارجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب وهو يقول: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث»<sup>(١)</sup>. وقال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلية، عن يونس بن عَبِيد، عن محمد بن سيرين، قال: جلس ابن عباس فقرأ سورة البقرة حتى أتى هذه الآية: «إِنْ تَرَكَ حِلَّاً أَوْصِيَةً لِلْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبَيْنَ» فقال: نسخت هذه الآية. وكذا رواه سعيد بن منصور، عن هشيم، عن يونس، به. ورواه الحاكم في مستدركه، وقال: صحيح

(١) صحيح. أخرجه الترمذى ٢١٢١ والنسائي ٢٤٧/٦ وابن ماجه ٢٧١٢ والطيالسى ١٢١٧ وأحمد ١٨٦/٤ و١٨٦ و٢٣٩ و٢٧١٣ وسعيد بن منصور ٤٦٨ من حديث عمرو بن خارجة. وأخرجه أبو داود ٣٥٦٥ والترمذى ٢١٢٠ وابن ماجه ٢٧١٢ والطيالسى ١١٢٧ وأحد ٢٦٧/٥ من حديث أبي أمامة. وقال الترمذى عقب الحديثين: حسن صحيح. وله طرق أخرى أوردها البليغى في «نصب الرابية» ٤٠٣/٤ - ٤٠٤ فهو يرقى إلى درجة الصحيح بمجموع طرقه. وانظر «فتح القدير» لابن الهمام ٤٥٤ بتخريجي.

على شرطهما، وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: «الوصيّة لِلوالدين والأقربين» قال: كان لا يرث مع الوالدين غيرهما إلا وصية للأقربين، فأنزل الله آية الميراث، فيبين ميراث الوالدين، وأقر وصية الأقربين في ثلث مال الميت. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حاجاج بن محمد، أخبرنا ابن جرير، وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس، في قوله: «الوصيّة لِلوالدين والأقربين» نسختها هذه الآية: «لِرِجَالٍ تَعِيبُهُ مَنَا تَرَكَ الْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلْمَنَّا تَعِيبُهُ مَنَا تَرَكَ الْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبُونَ مَنَا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ تَعِيبُهُ مَفْرُوضًا» [٧] ثم قال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن عمر، وأبي موسى، وسعيد بن المسيب، والحسن، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، ومحمد بن سيرين، وعكرمة، وزيد بن أسلم، والربيع بن أنس، وقتادة، والستي، ومقاتل بن حيان، وطاوس، وإبراهيم التخumi، وشريح، والضحاك، والزهري: أن هذه الآية منسوخة، نسختها آية الميراث. والعجب من أبي عبد الله محمد بن عمر الرازي رحمه الله، كيف حكى في تفسيره الكبير، عن أبي مسلم الأصفهاني: أن هذه الآية غير منسوخة، وإنما هي مفسرة بآية المواريث، ومعناه: كتب عليكم ما أوصى الله به من توريث الوالدين والأقربين، من قوله: «يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَرْتَادِكُمْ» . قال: وهو قول أكثر المفسرين والمعتبرين من الفقهاء. قال: ومنهم من قال: إنها منسوخة فيمن يرث، ثابتة فيما لا يرث، وهو مذهب ابن عباس، والحسن، ومسروق، وطاوس، والضحاك، ومسلم بن يسار، والعلاء بن زياد. (قلت): وبه قال أيضاً سعيد بن جبير، والربيع بن أنس، وقتادة، ومقاتل بن حيان. ولكن على قول هؤلاء لا يسمى هذا نسخاً في اصطلاحنا المتأخر؛ لأن آية المواريث إنما رفعت حكم بعض أفراد ما دل عليه عموم آية الوصيّة، لأن «الأقربين» أعم من يرث ومن لا يرث، فرفع حكم من يرث بما عين له، ويقي الآخر على ما دلت عليه الآية الأولى. وهذا إنما يتأنى على قول بعضهم: إن الوصيّة في ابتداء الإسلام إنما كانت ندباً حتى نسخت. فاما من يقول: إنها كانت واجبة - وهو الظاهر من سياق الآية - فيتعين أن تكون منسوخة بآية الميراث، كما قاله أكثر المفسرين والمعتبرين من الفقهاء؛ فإن وجوب الوصيّة للوالدين والأقربين «الوارثين» منسوخ بالإجماع. بل منهى عنه، للحديث المتقدم:

[٧٥١] [إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصيّة لوارث] <sup>(١)</sup>. فآية الميراث حكم مستقل، ووجوب من عند الله لأهل الفروض والعصبات، رفع بها حكم هذه بالكلية، بقي الأقارب الذين لا ميراث لهم، يستحب لهم من الثالث، استثنائاً بآية الوصيّة وشمولها.

[٧٥٢] ولما ثبت في الصحيحين، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه، يبيت ليتين إلا ووصيته مكتوبة عنده» <sup>(٢)</sup>. قال ابن عمر: ما مرت على ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك إلا وعندني وصيتي. والآيات والأحاديث بالأمر بيز الأقارب والإحسان إليهم كثيرة جداً.

[٧٥٣] [وقال عبد بن حميد في مسنده: أخبرنا عبد الله، عن مبارك بن حسان، عن نافع قال: قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: يا ابن آدم، ثنتان لم يكن لك واحدة منها: جعلت لك نصيّة

(١) تقدم في الذي قبله.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٢٧٣٨ ومسلم ١٦٢٧ وأبي داود ٢٨٦٢ والترمذى ٩٧٤ والنمساني ٦/٢٣٨ وابن ماجه ٢٣٩ ومالك ٢/٧٦١ وأحمد ٥٧/٢ وابن حبان ٦٠٢٤.

في مالك حين أخذت بكظمك، لأطهرك به وأزكيك، وصلالة عبادي عليك بعد انتصاء أجلك»<sup>(١)</sup>. قوله: «إِنْ تَرَكَ خَيْرًا»، أي: مالاً. قاله ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، وأبو العالية، وعطاء العوفي، والضحاك، والسدسي، والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان، وقادة، وغيرهم. ثم منهم من قال: الوصية مشروعة سواء قُلَّ المال أو كثُرَ كالوراثة، ومنهم من قال: إنما يوصي إذا ترك مالاً جليلاً، ثم اختلفوا في مقداره، فقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرى، أخبرنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قيل لعلي رضي الله عنه: إن رجلاً من قريش قد مات وترك ثلثمائة دينار أو أربعمائة ولم يوص. قال: ليس بشيء، إنما قال الله: «إِنْ تَرَكَ خَيْرًا» وقال أيضاً: وحدثنا هارون بن إسحاق الهمданى، حدثنا عبدة - يعني ابن سليمان - عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن علياً دخل على رجل من قومه يعوده، فقال له علي: إنما قال الله تعالى: «إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ» إنما تركت شيئاً يسيرأ، فاتركه لولدك. وقال الحكم بن أباان، حدثني عكرمة، عن ابن عباس: «إِنْ تَرَكَ خَيْرًا» قال ابن عباس: من لم يترك ستين ديناراً لم يترك خيراً، قال الحكم: قال طاوس: لم يترك خيراً من لم يترك ثمانين ديناراً. وقال قتادة: كان يقال ألفاً فما فوقها. قوله: «بِالْمَعْرُوفِ» أي: بالرفق والإحسان، كما قال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن أحمد، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن يسار، حدثني سرور بن المغيرة، عن عبياد بن منصور، عن الحسن قوله: «كُتُبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَمْكَنُكُمُ الْمَوْتُ» فقال: نعم، الوصية حق، على كل مسلم أن يوصي إذا حضره الموت بالمعروف غير المنكر. والمراد بالمعروف: أن يوصي لأقربيه وصيحة لا تجحف بورثته، من غير إسراف ولا تفتيت.

[٧٥٤] كما ثبت في الصحيحين أن سعداً قال: يا رسول الله، إن لي مالاً ولا يرثني إلا ابنته لي، أفالوصي بثاني ملي؟ قال: «لا». قال: فبالشطر؟ قال: «لا». قال: فالثالث؟ قال: «الثالث والثالث كثير؛ إنك إن تذر ورثتك أغنية خير من أن تذرهم عالة يتکفرون الناس»<sup>(٢)</sup>.

[٧٥٥] وفي صحيح البخاري: أن ابن عباس قال: لو أن الناس غضوا من الثالث إلى الرابع؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «الثالث والثالث كثير»<sup>(٣)</sup>.

[٧٥٦] وروى الإمام أحمد، عن أبي سعيد مولىبني هاشم، عن ذياب بن عبيد بن حنظلة، سمعت حنظلة بن حذيفة: أن جده حنيفة أوصى ليتيم في حجره بمائة من الإبل، فشق ذلك على بنيه، فارتفعوا إلى رسول الله ﷺ فقال حنيفة: إني أوصيت ليتيم لي بمائة من الإبل، كنا نسميه المطيبة. فقال النبي ﷺ: «لا، لا، الصدقة خمس، وإلا فعشرون، وإلا فخمس عشرة، وإلا فعشرون، وإلا فخمس وعشرون، وإلا فثلاثون، وإلا فخمس وثلاثون، فإن كثرت فأربعون»<sup>(٤)</sup>. وذكر الحديث بطوله.

(١) في إسناده لين لأجل مبارك بن حسان، ويأتي الإسناد ثقات، وفي الباب أحاديث تعضده.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٦٧٣٣ ومسلم ١٦٢٨ والترمذى ٢١١٦ والناسى ٢٤١/٦ - ٢٤٢ وابن ماجه ٢٧٠٨ وأحد ١٧٩ وابن حيان ٤٢٤٩.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٢٧٤٣ من حديث ابن عباس.

(٤) أخرجه أحادي ٥/٦٨ - ٢٠١٤٢ والطبراني في «الكبير» ٣٥٠٠ كلاماً من حديث ذياب بن عبيد عن جده حنظلة وهو عند أحد مطول. قال الهيثمي في «المجمع» ٤٠٨/٩ ح ١٦٤٠: رجال أحد ثقات أهل قلت: ذياب بن عبيد قال الأزدي: فيه نظر وقال يحيى: ثقة كما في الميزان للذهبى ٢/٣٤ وقال أبو حاتم شيخ أعرابي أهل فالحديث لا يأس به. والله أعلم.

وقوله تعالى: «فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَعَمَ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عَلَيْهِمْ» (١٨١) يقول تعالى: فمن بدأ الوصية وحرّفها، فغير حكمها وزاد فيها أو نقص - ويدخل في ذلك الكتمان لها بطريق الأولى - «فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ» (١٨٢). قال ابن عباس وغير واحد: وقد وقع أجر الميت على الله، وتعلق الإثم بالذين بدأوا بذلك (١٨٣) أي: قد اطلع على ما أوصى به الميت، وهو عليم بذلك، وبما بدأه الموصى اليهم. وقوله تعالى: «فَمَنْ خَاتَ مِنْ مُؤْمِنٍ جَنَاحًا أَوْ إِنْجَابًا» قال ابن عباس، وأبو العالية، ومجاهد، والضحاك، والربيع بن أنس، والسدي: الجنف: الخطأ. وهذا يشمل أنواع الخطأ كلها، بأن زاد وارثاً بواسطة أو وسيلة، كما إذا أوصى ببيعه الشيء الفلانى محاباة، أو أوصى لابن ابنته لزيادتها، أو نحو ذلك من الوسائل، إما مخطئاً غير عاًمد، بل بطبيعة وقوه شفقته من غير تبصر، أو متعمداً آثماً في ذلك، فللوصي - والحاله هذه - أن يصلح القضية، ويعدل في الوصية على الوجه الشرعي، ويعدل عن الذي أوصى به الميت إلى ما هو أقرب الأشياء إليه وأأشبه الأمور به، جمعاً بين مقصود الموصى والطريق الشرعي. وهذا الإصلاح والتوفيق ليس من التبديل في شيء، ولهذا عطف هذا فيه على النهي عن ذلك، ليعلم أن هذا ليس من ذلك بسيئ، والله أعلم.

(٧٥٧) وقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد - قراءة - أخبرني أبي، عن الأوزاعي، قال الزهرى: حدثنى عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال: «يُرِدُّ من صدقه الجانف في حياته ما يرد من وصية المجنف عند موته» (١). وهكذا رواه أبو بكر بن مزدويه، من حديث العباس بن الوليد، به. قال ابن أبي حاتم: وقد أخطأ في الوليد بن مزيد. وهذا الكلام إنما هو عن عروة فقط. وقد رواه الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، فلم يجاوز به عروة.

(٧٥٨) وقال ابن مزدويه أيضاً: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا إبراهيم بن يوسف، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عمر بن المغيرة، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «الجنف في الوصية من الكبائر» (٢). وهذا في رفعه أيضاً نظر.

(٧٥٩) وأحسن ما ورد في هذا الباب ما قال عبد الرزاق: حدثنا مَعْمَرٌ، عن أشعث بن عبد الله، عن شهير بن حوشب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْخَيْرِ سَبْعِينَ سَنَةً، فَإِذَا أَوْصَى حَافِظَ فِي وصيَّتِهِ، فَيَخْتَمُ لَهُ بَشَرُ عَمَلِهِ، فَيُدْخَلُ النَّارَ، إِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الشَّرِّ سَبْعِينَ سَنَةً، فَيَعْدَلُ فِي وصيَّتِهِ، فَيَخْتَمُ لَهُ بِخَيْرِ عَمَلِهِ، فَيُدْخَلُ الْجَنَّةَ» (٣). قال أبو هريرة: أقرؤوا إن شئتم: «(٤) حَذَوْدَ اللَّهُ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّةً تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كَحَلِيرَتْ فِيهَا وَذَلِكَ

(١) الأوزاعي فمن فوقه ثقات رجال البخاري ومسلم، والوليد بن مزيد ثقة كما في التقريب لكن خطأ ابن أبي حاتم في رفعه وصوب كونه عن عروة من قوله كما رواه الوليد بن مسلم والله أعلم.

(٢) المرفوع ضعيف والصواب موقف. أخرجه الدارقطني ١٥١ / ٣ والعقيلي في «الضعفاء» ١٨٩ / ٣ كلها من حديث ابن عباس، وأعلمه العقيلي بعمر بن مغيرة المصيحي، وقال: لا يتابع على رفعه، ورواه الناس موقفاً. ووافقه الزيلعى في «نصب الراية» ٤٠٢ / ٤. وأخرجه النسائي في «الكبيرى» ١١٠٩٢ عن ابن عباس موقفاً، وكذا عبد الرزاق ١٦٤٥٦ وإسناده صحيح. فالصواب أنه موقف. والله أعلم.

(٣) أخرجه أبو داود ٢٨٦٧ والترمذى ٢١١٧ وابن ماجة ٢٧٠٤ وعبد الرزاق ١٦٤٥٥ والبيهقي ٢٧١ / ٦ كلهم من حديث أبي هريرة. قال الترمذى: حسن صحيح غريب، وسكت عليه أبو داود فهو صالح لدية. ورجال الإسناد ثقات وشهر بن حوشب وثقة الجمهور، وقال الحافظ: صدوق كثير التلليس والأوهام أمر وهبها صرح بالتعديل عند أبي داود فانتفت شبهة تدليسه فحديثه حسن إن شاء الله أو يقرب من الحسن، وفي الباب أحاديث، انتظر نصب الراية ٤٠٢ / ٤.

**الغَوْزُ الْمَظِيَّةُ** ١٤) وَمَنْ يَقُولُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَعْذُودُونَ يَخْتَلِفُ تَارِاً خَلِيلًا فِيهَا وَلَمْ عَدَابٌ ثُمَيْتُ ١٤) [النساء: ١٣ - ١٤] الآية.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُبَيْرٌ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُبِيَرٌ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمْ تَنَعَّمُوا أَيَّامًا مَعْذُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَوَّذَهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مَسْكِينٌ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ يقول تعالى مخاطباً للمؤمنين من هذه الأمة، وأمراً لهم بالصيام، وهو الإمساك عن الطعام والشراب والواقع بنية خالصة لله عز وجل لما فيه من زكارة النفس وطهارتها، وتنقيتها من الأخلاط الرذيلة والأخلاق الرديئة. وذكر أنه كما أوجبه عليهم فقد أوجبه على من كان قبلهم، فلهم فيه أسوة حسنة، وليجتهد هؤلاء في أداء هذا الفرض أكمل مما فعله أولئك، كما قال تعالى: «إِلَّا كُلُّ جَعَلَنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا بَأْمَأْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَنَا مِنْهُ أَمَّةً وَجَدَهُ وَلَيْكُنْ تَسْتَكِنُونَ فِي مَا أَتَنَاكُمْ فَاتَّقُوا الْغَيْرَةَ» [المائدah: ٤٨] ... الآية. ولهذا قال منها «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُبَيْرٌ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُبِيَرٌ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمْ تَنَعَّمُوا أَيَّامًا مَعْذُودَاتٍ﴾ لأن الصوم فيه تزكية للبدن، وتضييق لمسالك الشيطان.

[٧٦٠] ولهذا ثبت في الصحيحين: «يا معاشر الشباب، من استطاع منكم البقاء فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»<sup>(٢)</sup>. ثم بين مقدار الصوم وأنه ليس في كل يوم، لثلا يشق على النفوس فتضعف عن حمله وأدائه، بل في أيام معدودات. وقد كان هذا في ابتداء الإسلام، يصومون من كل شهر ثلاثة أيام، ثم نسخ ذلك بصوم شهر رمضان، كما سيأتي بيانه. وقد روي أن الصيام كان أولاً كما كان عليه الأمم قبلنا، من كل شهر ثلاثة أيام، عن معاذ، وابن مسعود، وابن عباس، وعطاء، وقادة، والصحاحي بن مزاحم. وزاد: لم يزل هذا مشروعاً من زمان نوح عليه السلام إلى أن نسخ الله ذلك بصيام شهر رمضان. وقال عباد بن منصور، عن الحسن البصري: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُبَيْرٌ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُبِيَرٌ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمْ تَنَعَّمُوا أَيَّامًا مَعْذُودَاتٍ» فقال: نعم، والله لقد كتب الصيام على كل أمة قد دخلت، كما كتبه علينا شهراً كاملاً وأياماً معدودات: عدداً معلوماً، وروي عن السدي نحوه.

[٧٦١] وروى ابن أبي حاتم، من حديث أبي عبد الرحمن المقربي: حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني عبد الله بن الوليد، عن أبي الربيع - رجل من أهل المدينة - عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم»<sup>(٣)</sup> ... في حديث طويل اختصر منه ذلك. وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن حدثه عن ابن عمر قال: أنزلت: «كُبَيْرٌ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُبِيَرٌ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ»، كتب عليهم إذا صلى أحدهم العتمة ونام، حرّم عليه الطعام والشراب والنساء إلى مثلها. قال ابن

(١) وفي الأصول مكان هاتين الآيتين: «تَلِكَ حَدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا» [البقرة: ٢٢٩]، وهو سبق قلم من المصنف، والثبت عن المصنف وسنن ابن ماجه.

(٢) صحيح . أخرجه البخاري ١٩٥٠ ومسلم ١٤٠٠ وأبو داود ٢٠٤٦ والترمذى ١٠٨١ والنسائي ٥٧/٦ وابن ماجه ١٨٤٥ وأحد ٣٧٨/٤ وابن حبان ٤٠٦٦.

(٣) ضعيف . عزاه المصنف لابن أبي حاتم وكذا السيوطي في «الدر» ١/٣٢٤ عن ابن عمر، وفيه أبو الربيع ذكره بكنته، وهو عجبول كما في «الميزان» ٤/٥٢٣، والراوى عنه عبد الله بن الوليد الثجيبي لين الحافظ في التقريب . والغريب فيه لغط «صيام رمضان» وأما الصوم من غير تحدث بشهر رمضان فهو ثابت في الآية الكريمة، والله تعالى أعلم.

أبي حاتم: وروي عن ابن عباس، وأبي العالية، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، ومجاحد، وسعيد بن جبير، ومقاتل بن حيان، والربيع بن أنس، وعطاء الخرساني، نحو ذلك. وقال عطاء الخرساني، عن ابن عباس: «كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» يعني بذلك أهل الكتاب. وروي عن الشعبي، والستي، وعطاء الخرساني، مثله. ثم بين حكم الصيام على ما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام، فقال: «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ رَغِبًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَمَنَّ أَيَّامٌ أُخْرَى»، أي: المريض والممسافر لا يصومان في حال المرض والسفر، لمن في ذلك من المشقة عليهم بل يفطران ويقضيان بعد ذلك من أيام آخر. وأما الصحيح العقيم الذي يطبق الصيام، فقد كان مُخيّراً بين الصيام وبين الإطعام، إن شاء صام، وإن شاء أفتر وأطعم عن كل يوم مسكتنا، فإن أطعم أكثر من مسكتين عن كل يوم فهو خير، وإن صام فهو أفضل من الإطعام. قاله ابن مسعود، وابن عباس، ومجاحد، وطاوس، ومقاتل بن حيان، وغيرهم من السلف، ولهذا قال تعالى: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطْبَقُونَهُ وَذَيَّهُ طَعَامٌ وَشَكِيرٌ فَمَنْ تَكَبَّرَ خَرِّمَ هُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنَّ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كَنْتُمْ تَلَمَوْنَ».

[٧٦٢] وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر، حدثنا المسعودي، حدثنا عمرو بن مُرَّة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال؛ فاما أحوال الصلاة فإن النبي ﷺ، قدم المدينة، وهو يصلى سبعة عشر شهراً إلى بيت المقدس، ثم إن الله عز وجل أنزل عليه: «فَقَدْ رَأَى تَقْلُبَ وَجْهِكَ فِي السَّاعَةِ فَلَنُرِيكَنَّكَ قِبْلَةَ تَرْمِذِنَهَا»... الآية. فوجهه الله إلى مكة، هذا حول. قال: وكانتوا يجتمعون للصلاحة ويؤذن بها بعضهم بعضاً، حتى نقصوا أو كادوا ينقسو. ثم إن رجلاً من الأنصار يقال له: عبد الله بن زيد بن عبد رباه أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني رأيت فيما يرى النائم - ولو قلت: إني لم أكن نائماً لصدقتك - إني بينما أنا بين النائم واليقظان، إذ رأيت شخصاً عليه ثوبان أحضران، فاستقبل القبلة، فقال: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله - متنى - حتى فرغ من الأذان، ثم أمهل ساعة، ثم قال مثل الذي قال، غير أنه يزيد في ذلك: قد قامت الصلاة - مرتين - قال رسول الله ﷺ: «عَلِمُهَا بِلَا لَا فَلِيؤذنُ بِهَا». فكان بلا أول من أذن بها. قال: وجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا رسول الله، إنه قد طاف بي مثل الذي طاف به، غير أنه سبقني، فهذا حلال. قال: وكانتوا يأتون الصلاة وقد سبّهم النبي ﷺ ببعضها، فكان الرجل يشير إلى الرجل إن جاء - كم صلى؟ فيقول: واحدة أو اثنين، فيصلّيهما، ثم يدخل مع القوم في صلاتهم، قال: فجاء معاذ فقال: لا أجده على حال أبداً إلا كنت عليها، ثم قضيّت ما سبقني. قال: فجاء وقد سبّه النبي ﷺ ببعضها، قال: فثبتت معه فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قام فقضى، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ قَدْ سَنَ لَكُمْ مَعَادٌ، فَهَذَا فَاصْنِعُوا»، وهذه ثلاثة أحوال. وأما أحوال الصيام فإن رسول الله ﷺ، قدم المدينة فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، وصوم عاشوراء، ثم إن الله فرض عليه الصيام، وأنزل الله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاتُوا كُلُّهُمْ أَقْيَامٌ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» إلى قوله: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطْبَقُونَهُ وَذَيَّهُ طَعَامٌ وَشَكِيرٌ» فكان من شاء صام، ومن شاء أطعم مسكتينا، فأجزأ ذلك عنه. ثم إن الله عز وجل أنزل الآية الأخرى: «شَهْرٌ رَمَضَانُ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» إلى قوله: «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الْأَنْهَارَ فَلِيصُمِّنْهُ» فاثبت الله صيامه على المقيم الصحيح، ورخص فيه للمريض والمسافر، وثبتت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصيام، فهذا حلال. قال: كانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا، فإذا ناموا امتنعوا. ثم إن رجلاً من الأنصار يقال له: صرمة، كان يعمل صائمًا حتى أمسى، فجاء إلى أمهل العشاء ثم نام، فلم يأكل ولم يشرب حتى أصبح، فاصبح صائمًا، فرأه رسول الله وقد جهد شديداً، فقال: «مَا لِي أَرَاكَ قَدْ جَهَدْتَ جَهَادًا شَدِيدًا؟». قال:

يا رسول الله، إني عملت أمس، فجئت حين جئت، فألقيت نفسي فنمت، فأصبحت حين أصبحت صائماً. قال: وكان عمر قد أصاب من النساء بعد ما نام، فأتى النبي ﷺ فذكر له ذلك، فأنزل الله عز وجل: «أَيُّلَّ حَكْمُ لِيَّلَةَ الْقِيَامِ إِلَّا إِنَّكُمْ تَسْأَلُونَ» إلى قوله: «فَرَأَوْا أَيْقَامًا إِلَى أَيْقَامٍ»<sup>(١)</sup>. وأخرجه أبو داود في سننه، والحاكم في مستدركه، من حديث المسعودي به.

[٧٦٣] وقد أخرج البخاري ومسلم، من حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: كان عاشوراء يُصوم، فلما نزل فرض رمضان، كان من شاء صام ومن شاء أفطر<sup>(٢)</sup>. وروى البخاري عن ابن عمر وابن مسعود مثله.

وقوله تعالى: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ وَذَيَّةً طَعَامٌ مِسْكِينٌ» كما قال معاذ رضي الله عنه: كان في ابتداء الأمر من شاء صام، ومن شاء أفطر وأطعم عن كل يوم مسكتيناً. وهكذا روى البخاري عن سلمة بن الأكوع أنه قال: لما نزلت: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ وَذَيَّةً طَعَامٌ مِسْكِينٌ»: كان من أراد أن يفطر يفتدي، حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها. وروي أيضاً من حديث عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: هي منسوخة. وقال السدي، عن مرأة، عن عبد الله، قال: لما نزلت هذه الآية: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ وَذَيَّةً طَعَامٌ مِسْكِينٌ» قال: يقول: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ»، أي: يتجمشونه. قال عبد الله: فكان من شاء صام، ومن شاء أفطر وأطعم مسكتيناً «فَمَنْ قَطَعَهُ» قال: يقول أطعم مسكتيناً آخر «هُوَ حَرَمٌ وَأَنْ تَصُومُوا حِلَالَ لَكُمْ»، فكانوا كذلك حتى نسختها: «فَمَنْ شَهَدَ وَنَكِّمَ الشَّهْرَ فَلِيَصُمِّهُ». وقال البخاري أيضاً: أخبرنا إسحاق، حدثنا روح، حدثنا زكريا بن إسحاق، حدثنا عمرو بن دينار، عن عطاء سمع ابن عباس يقرأ: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ وَذَيَّةً طَعَامٌ مِسْكِينٌ» قال ابن عباس: ليست منسوخة، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما، فيطعمان مكان كل يوم مسكتيناً. وهكذا روى غير واحد عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، نحوه. وقال أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن أشعث بن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نزلت هذه الآية: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ وَذَيَّةً طَعَامٌ مِسْكِينٌ» في الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصوم، ثم ضعف، فرخص له أن يطعم مكان كل يوم مسكتيناً. وقال الحافظ أبو بكر بن مزدويه: حدثنا محمد بن أحمد، حدثنا الحسين بن محمد بن بهرام المخرمي، حدثنا وهب بن بقة، حدثنا خالد بن عبد الله، عن ابن أبي ليلى، قال: دخلت على عطاء في رمضان وهو يأكل، فقال: قال ابن عباس: نزلت هذه الآية: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ وَذَيَّةً طَعَامٌ مِسْكِينٌ»، فكان من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكتيناً، ثم نزلت هذه الآية فنسخت الأولى إلا الكبير الفاني إن شاء أطعم عن كل يوم مسكتيناً وأفطر. فحاصل الأمر أن النسخ ثابت في حق الصحيح المقيم بإيجاب الصيام عليه، بقوله: «فَمَنْ شَهَدَ وَنَكِّمَ الشَّهْرَ فَلِيَصُمِّهُ» وأما الشيخ الفاني الهرم الذي لا يستطيع الصيام، فله أن يفطر ولاقضاء عليه، لأنه ليست له حال يصبر إليها يتمكن فيها من القضاء، ولكن هل يجب عليه إذا أفطر أن يطعم عن كل يوم مسكتيناً إذا كان ذا جدة؟ فيه قولان للعلماء، أحدهما: لا يجب عليه إطعام، لأنه ضعيف عنه لسن، فلم يجب عليه فدية كالصبي، لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها،

(١) أخرجه أبو داود ٥٠٧ وأحمد ٥٤٦، وأخرج الحاكم ٢٧٤ عجزه مقتضاً على ذكر أحوال الصيام فقط وصححه ووافقه النهي، وإنستاده ضعيف، المسعودي اختلط، وابن أبي ليلى لم يدرك معاذًا.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ١٥٩٢ و مسلم ١١٢٥ وأبو داود ٢٤٤٢ والترمذى ٧٥٣ وأحمد ٦١٦٢ وابن حبان ٣٦٢١ من حديث عائشة. وأخرجه البخاري ١٨٩٢ ومسلم ١١٢٦ من حديث ابن عمر.

وهو أحد قولي الشافعى . والثانى - وهو الصحيح وعليه أكثر العلماء - أنه يجب عليه فدية عن كل يوم ، كما فسره ابن عباس وغيره من السلف على قراءة من قرأ : «وعلى الذين يطوقونه»<sup>(١)</sup> أي : يتجمشونه ، كما قاله ابن مسعود وغيره ، هو اختيار البخارى فإنه قال : وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق الصيام ، فقد أطعم أنس - بعد ما كبر عاماً أو عامين - عن كل يوم مسكتنا خبزاً ولحماً وأفطر . وهذا الذي علقه البخارى قد أستنده الحافظ أبو يعلى الموصلى في مسنده ، فقال : حدثنا عبد الله بن معاذ ، حدثنا أبي ، حدثنا عمران ، عن أبى تميمة ، قال : ضعف أنس عن الصوم ، فصنع جفنة من ثريد ، فدعى ثلاثين مسكتنا فاطعمهم . ورواه عبد بن حميد ، عن روح بن عبادة ، عن عمران - وهو ابن جرير - عن أبوب ، به . ورواه عبد أيضاً ، من حديث ستة من أصحاب أنس ، عن أنس بمعناه . وما يلتحق بهذا المعنى الحالى والمرضع ، إذا خافتنا على أنفسهما أو ولديهما ، ففيهما خلاف كثير بين العلماء ، فمنهم من قال : يفطران ويفديان ويقضيان . وقيل : يفديان فقط ، ولا قضاء . وقيل : يجب القضاة بلا فدية . وقيل : يفطران ، ولا فدية ولا قضاء . وقد بسطنا هذه المسألة مستقصاة في كتاب «الصيام» ، الذى أفردناه ، والله الحمد والمنة .

[٧٦٤] عن أنس بن مالك الكعبى أن رسول الله - ﷺ - قال : «إن الله قد وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة وعن العجلى والمريض الصوم»<sup>(٢)</sup> . رواه الخمسة ، وحسنه الترمذى ، وفي لفظ : «إن الله وضع شطر الصلاة - أو : نصف الصلاة - والصوم عن المسافر والمريض والعجلى» .

**﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلَيَصُمُّهُ وَمَنْ كَانَ مِرْيَضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَبْيَامِ أُخْرَىٰ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْمُسُرَ وَلَا تُحِلُّوا الْعِدَّةَ وَلَا تُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَنَكُمْ وَلَمَّا كُمْ شَكُورٌ﴾**



يمدح تعالى شهر الصيام من بين سائر الشهور ، بأن اختاره من بينهن لإنزال القرآن العظيم فيه ، وكما اختصه بذلك قد ورد الحديث بأنه الشهر الذي كانت الكتب الإلهية تنزل فيه على الأنبياء .

[٧٦٥] قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله : حدثنا أبو سعيد مولىبني هاشم ، حدثنا عمران أبو العوام ، عن أبي الملحق ، عن وائلة - يعني ابن الأسعق - أن رسول الله - ﷺ - قال : «أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان ، وأنزلت التوراة لست ماضين من رمضان ، والإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان ، وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان»<sup>(٣)</sup> .

(١) في بعض النسخ «يطوقونه» وهذه قراءة العامة ، والمصنف أراد ما أتبته كما في تفسير الطبرى ٢٧٨٢ بحسبه عن ابن عباس : «وعلى الذين يطوقونه» قال : يتجمشونه يتتكلفونه . وهكذا ضبطه الحافظ في الفتح ٨ / ١٨٠ .

(٢) أخرجه أبو داود ٢٤٠٨ والتزمذى ٧١٥ والنمساني ٤ / ١٨٠ وابن ماجه ١٦٦٧ وإسناده حسن ، وحسنه الترمذى ، وفي الباب من حديث عائشة .

(٣) أخرجه أحمد ٤ / ١٠٧ والطبراني في الكبير والأوسط كما في المجمع ١ / ١٩٧ من حديث وائلة ، وفي إسناده عمران بن ذاوى القطان ضعفه النسائي وأبى داود ، وقال أحد : أرجو أن يكون صالح الحديث ، وقال يحيى : ليس بشيء . وقال ابن عدى : هو من يكتب حديثه ، ووثقه عفان وابن حبان . راجع الميزان ٦٢٨٢ . وبقية رجاله ثقات كما في المجمع . وورد من حديث جابر أخرجه أبو يعلى ٢١٩٠ بنحوه ، وفي إسناده سفيان بن وكيع وأبو ، وعبد الله بن أبي حميد متوفى ، والتنن غريب فلا يبلغ درجة الحسن ، والله أعلم .

[٧٦٦] وقد روي من حديث جابر بن عبد الله، وفيه: «أن الزبور أنزل لشنتي عشرة خلت من رمضان، والإنجيل لثمانى عشرة»<sup>(١)</sup>، والباقي كما تقدم، رواه ابن مزدويه. وأما الصحف والتوراة والزبور والإنجيل، فنزل كل منها على النبي الذي أنزل عليه جملة واحدة، وأما القرآن فإنما نزل جملة واحدة إلى بيت العزة من السماء الدنيا، وكان ذلك في شهر رمضان، في ليلة القدر منه، كما قال تعالى: «إِنَّا أَنْزَلْنَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ»<sup>(٢)</sup> [القدر: ١]، وقال: «إِنَّا أَنْزَلْنَا فِي لَيْلَةَ مُبَرَّكَةً» [الدخان: ٣]. ثم نزل بعد مفرقاً بحسب الواقع على رسول الله ﷺ. هكذا روى من غير وجه، عن ابن عباس، كما قال إسرائيل، عن السدي، عن محمد بن أبي المجالد، عن مفسّر، عن ابن عباس: أنه سأله عطية بن الأسود، فقال: وقع في قلبي الشك من قول الله تعالى: «فَتَبَرَّ رَعْضَنَا أَلَّذِي أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنَ» وقوله: «إِنَّا أَنْزَلْنَا فِي لَيْلَةَ مُبَرَّكَةً»، وقوله: «إِنَّا أَنْزَلْنَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ»<sup>(٣)</sup> وقد أنزل في شوال، وفي ذي القعدة، وفي ذي الحجة، وفي المحرّم، وصفر، وشهر ربّيع، فقال ابن عباس: إنه أنزل في رمضان، في ليلة القدر، وفي ليلة مباركة جملة واحدة، ثم أنزل على مواقع النجوم ترتيلًا في الشهور والأيام. رواه ابن أبي حاتم وابن مزدويه وهذا لفظه. وفي رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أنزل القرآن في النصف من شهر رمضان إلى سماء الدنيا، فجعل في بيت العزة، ثم أنزل على رسول الله ﷺ في عشرين سنة لحواب كلام الناس. وفي رواية عكرمة، عن ابن عباس، قال: نزل القرآن في شهر رمضان في ليلة القدر، إلى هذه السماء الدنيا جملة واحدة، وكان الله يحدث لنبيه ما يشاء ولا يجيء المشركون بمثل يخاصمون به إلا جاءهم الله بحوابه، وذلك قوله: «وَقَالَ اللَّهُ كَفَرُوا تَوَلَّ نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جَمِيلٌ وَرَبِيعٌ كَذَلِكَ لَتَنْتَ بِهِ فَوَادِكَ وَرَثَقَنَةَ تَرِيكَ وَلَا يَأْتُونَكَ بِشَيْءٍ إِلَّا جِئْنَكَ بِالْحَقِّ وَأَنْسَنَ تَقْسِيرًا»<sup>(٤)</sup> [الفرقان: ٣٢ - ٣٣]. قال فخر الدين: «ويحتمل أنه كان ينزل في كل ليلة قدر ما يحتاج الناس إلى إنزاله إلى مثله من اللوح إلى سماء الدنيا». وتوقف: هل هذا أولى أو الأول؟ وهذا الذي جعله احتمالاً نقله القرطبي عن مقاتل بن حيان، وحكي الإجماع على أن القرآن نزل جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في السماء الدنيا. وحكي الرازمي عن سفيان بن عيينة وغيره أن المراد بقوله: «اللَّهُ أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنَ»، أي: في فضله أو وجوب صومه. وهذا غريب جداً. وقوله: «هُدَى لِلشَّاكِسِ وَبَيِّنَتْ مِنَ الْهُدَى وَالْمُرْقَبَاتِ» هذا مدح للقرآن الذي أنزله الله هدى لقلوب العباد، ومن آمن به وصدقه واتبعه «وَبَيِّنَتِي» أي: دلائل وحجج بينة واضحة جلية لمن فهمها وتدبرها، دالة على صحة ما جاء به من الهدى المنافي للضلال، والرشد المخالف للغنى، ومفرقاً بين الحق والباطل، والحلال والحرام. وقد روي عن بعض السلف أنه كره أن يقال إلا: «شهر رمضان» ولا يقال «رمضان».

[٧٦٧] قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا محمد بن بكار بن الريان، حدثنا أبو معاشر، عن محمد بن كعب القرطي، وسعيد - هو المقبرى - عن أبي هريرة، قال: لا تقولوا رمضان، فإن رمضان اسم من أسماء الله تعالى، ولكن قولوا: شهر رمضان<sup>(٥)</sup>. قال ابن أبي حاتم: وقد روي عن مجاهد، ومحمد بن

(١) انظر ما قبله.

(٢) الصواب أنه موقف كما ذكر المصنف. والمروي أخرجه ابن عدي ٥٣/٧ ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/١٨٧ من حديث أبي هريرة، وقال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع لا أصل له، وأبو معاشر اسمه نجيع كان يحيى بن سعيد يضعفه ولا يحدث عنه، وقال ابن معين: إسناده ليس بشيء. قال ابن الجوزي: ولم يذكر أحد في أسماء الله تعالى رمضان، ولا يجوز أن يسمى به إجمالاً أبداً وأعمله ابن عدي بمحمد بن نجيع، ووافقه ابن كثير، وقال: هو متوك.

كعب نحو ذلك، ورخص فيه ابن عباس وزيد بن ثابت. (قلت): أبو عشر هو نجيع بن عبد الرحمن المدني إمام المغازي والسير، ولكن فيه ضعف، وقد رواه ابنه محمد عنه فجعله مرفوعاً، عن أبي هريرة، وقد أنكره عليه الحافظ ابن عدي، وهو جدير بالإنكار، فإنه متروك، وقد وُهِم في رفع هذا الحديث. وقد انتصر البخاري رحمة الله في كتابه لهذا، فقال: «باب يقال: «رمضان» وساق أحاديث في ذلك منها:

[٧٦٨] «من صام رمضان إيماناً واحتساباً، غُفرَ لِهِ مَا تَقْدِمُ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(١)</sup>. وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَقُولُهُ: «فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلَيَصُمُّهُ» هَذَا إِيجَابٌ حَتَّمَ عَلَى مَنْ شَهَدَ اسْتِهْلَالَ الشَّهْرِ - أَيْ كَانَ مُقِيماً فِي الْبَلَدِ حِينَ دَخَلَ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَهُوَ صَحِيحٌ فِي بَدْنِهِ - أَنْ يَصُومَ لَا مُحَالَةً، وَنَسْخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْإِبَاحةُ الْمُتَقْدِمَةُ لِمَنْ كَانَ صَحِيحًا مُقِيماً أَنْ يَفْطُرَ وَيُفْدِي بِإِطْعَامِ مُسْكِينٍ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ، كَمَا تَقْدِمُ بِيَانِهِ. وَلِمَا حَثَّ الصَّيَامُ أَعْدَ ذِكْرَ الرَّحْمَةِ لِلْمُرْبِضِ وَلِلْمُسَافِرِ فِي الْإِفْطَارِ، بِشَرْطِ الْقَضَاءِ، فَقَالَ: «وَمَنْ كَانَ مُرْبِضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَيَعْدُ مِنْ أَيْمَانِ أَخْرَ» مَعْنَاهُ: وَمَنْ كَانَ بِمَرْضٍ فِي بَدْنِهِ يَشْتَقُ عَلَيْهِ الصَّيَامُ مَعَهُ، أَوْ يَؤْذِيهِ، أَوْ كَانَ عَلَى سَفَرٍ، أَيْ: فِي حَالَةِ السَّفَرِ، فَلَمْ يَفْطُرْ، فَإِذَا أَفْطَرَ فَعَلِيهِ بَعْدَ مَا أَفْطَرَهُ فِي السَّفَرِ مِنَ الْأَيَّامِ، وَلَهُذَا قَالَ: «بِرِيدُ اللَّهُ يَكُونُ الْيَسْرَ وَلَا يُرِيدُ يَكُونُ الْمُسُرَ» أَيْ: إِنَّمَا رَخْصُ لَكُمْ فِي الْفَطْرِ فِي حَالِ الْمَرْضِ وَفِي السَّفَرِ، مَعَ تَحْتِمَهُ فِي حَقِّ الْمُقِيمِ الصَّحِيفَ تِيسِيرًا عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةً بِكُمْ. وَهُنْهَا مَسَائلٌ تَعْلَقُ بِهَذِهِ الْآيَةِ:

(إحداها): أنه قد ذهب طائفة من السلف إلى أن من كان مقيناً في أول الشهر ثم سافر في أثنائه، فليس له الإفطار بعد السفر والحالة هذه، لقوله: «مَنْ شَهِدَ وَنَكِمَ الشَّهْرَ فَلَيَصُمُّهُ». وإنما يباح الإفطار لمسافر استهل الشهر وهو مسافر. وهذا القول غريب، نقله أبو محمد بن حزم في كتابه المحتلى، عن جماعة من الصحابة والتابعين. وفيما حكاهم عنهم نظر، والله أعلم.

[٧٦٩] فإنه قد ثبتت السنة عن رسول الله ﷺ أنه خرج في شهر رمضان لغزوة الفتح، فسار حتى بلغ الكديد، ثم أفتر، وأمر الناس بالفتر<sup>(٢)</sup>. أخرجه أصحاباً الصحيح.

(الثانية): ذهب آخرون من الصحابة والتابعين إلى وجوب الإفطار في السفر، لقوله: «فَمَنْ أَبْتَأَهُ  
خَرْجٌ». والصحيح قول الجمهور أن الأمر في ذلك على التخيير، وليس بحتم.

[٧٧٠] لأنهم كانوا يخرجون مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان. قال [أبو سعيد]: فمَن الصائم ومنا المفتر، فلم يعب الصائم على المفتر، ولا المفتر على الصائم<sup>(٣)</sup>. فلو كان الإنفطار هو الواجب لأنكر عليهم الصيام، بل الذي ثبت من فعل رسول الله ﷺ أنه كان في مثل هذه الحالة صائماً، ولما ثبت في الصحيحين عن أبي الدرداء، قال:

[٧٧١] خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حرّ شديد، حتى إنّ كان أحدهنا ليضع يده على

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٣٨ ومسلم ٧٦٠ والنسائي ١٥٧ وابن ماجه ١٦٤١ وأحمد ٢٣٢ وابن حبان ٣٤٣٢ من حديث أبي هريرة.

(٢) صحيح . أخرجه البخاري ٢٩٥٤ ومسلم ١١١٣ والنسائي ٤ - ١٨٩ وأحمد ٢١٩ / ١ وابن حبان ٣٥٥٥ من حديث ابن عباس .

<sup>(٣)</sup> مستلزك من صحيح مسلم ١١١٦ ح ٩٣ وأحمد ١٢/٣ والنسائي ٤/١٨٨ وغيرهم. وورد عن أنس مثله عند البخاري ١٩٤٧ مسلم ١١١٨.

<sup>٤)</sup> صحيح . أخرجه مسلم ١١٦ والترمذى ٧١٢ والنسائى ٤/١٨٨ وأحمد ١٢/٣ وابن حبان ٣٥٥٨ .

رأسه من شدة الحر، وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة<sup>(١)</sup>.

(الثالثة): قالت طائفة - منهم الشافعى -: الصيام في السفر أفضل من الإفطار، لفعل النبي ﷺ كما تقدم. وقالت طائفة: بل الإفطار أفضل، أخذًا بالرخصة.

[٧٧٢] ولما ثبت عن رسول الله ﷺ: أنه سُئل عن الصوم في السفر، فقال: «من أفتر فحسن، ومن صام فلا جُناح عليه»<sup>(٢)</sup>.

[٧٧٣] وقال في حديث آخر: «عليكم برخصة الله التي رخص لكم»<sup>(٣)</sup>.

[٧٧٤] وقالت طائفة: هما سواء، لحديث عائشة: أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال: يا رسول الله، إني كثير الصيام، فأصوم في السفر؟ فقال: «إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر»<sup>(٤)</sup>. وهو في الصحيحين. وقيل: إن شَّقَ الصيام فالإفطار أفضل، لحديث جابر:

[٧٧٥] أن رسول الله ﷺ رأى رجلًا قد ظُلِّلَ عليه، فقال: «ما هذا؟» قالوا: صائم. فقال: «ليس من البر الصيام في السفر»<sup>(٥)</sup>. أخرجه. فاما إن رغب عن السنة، ورأى أن الفطر مكروه إليه، فهذا يتبعه عليه الإفطار، ويحرم عليه الصيام، والحالة هذه، لما جاء في مسند الإمام أحمد وغيره:

[٧٧٦] عن ابن عمر وجابر، وغيرهما: من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة<sup>(٦)</sup>.

(الرابعة): القضاء هل يجب متابعاً أو يجوز فيه التفريق؟ فيه قولان:

(أحددهما): أنه يجب التتابع لأن القضاء يحكي الأداء.

(والثاني): لا يجب التتابع، بل إن شاء فرق وإن شاء تابع. وهذا قول جمهور السلف والخلف، وعليه

(١) صحيح. أخرجه البخاري ١٩٤٥ ومسلم ١١٢٢.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ١١٢١ وأبي داود ٢٤٠٣ والنسائي ١٨٥٤ و١٨٦١ وأحد ٤٩٤ / ٣ وابن حبان ٣٥٦٧ باتم منه.

(٣) لم أره هكذا، وأخرج مسلم ١١٢٠ من حديث أبي سعيد بمعناه، وانظر صحيح ابن حبان ٣٥٦٧ و٣٥٦٨.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ١٩٤٢ ومسلم ١١٢١ وأبي داود ٢٤٠٢ والترمذى ٧١١ والنسائي ١٨٧ / ٤ - ١٨٨ وابن ماجه ١٦٦٢ وأحد ٤٦ / ٦ وابن حبان ٣٥٦٠ من حديث عائشة.

(٥) صحيح. أخرجه البخاري ١٩٤٦ ومسلم ١١١٥ وأبي داود ٢٤٠٧ والنسائي ١٧٦ / ٤ و١٧٧ وأحد ٣١٩ / ٣ وابن حبان ٣٥٥٢.

(٦) ضعيف. أخرجه أبو حمزة ٤٩٣٦ والطبراني كما في «المجمع» ٤٩٣٦ كلاهما من حديث ابن عمر وقال الهيثمي: إسناد أحد حسن مع أن فيه ابن لهيعة وهو ضعيف الحديث عند الجمهور، وليس الرواوى عنه أحد العبادة حتى يقال عنه حسن. فالصواب أنه ضعيف الإسناد. وورد من حديث عقبة بن عامر أخرجه أبو حمزة ١٦٩٩٧ والطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» ٤٩٣٧ برقم ٤٩٣٧، وقال الهيثمي: فيه زريق التقي لم أجد من ورقه ولا من جرمه وبقية رجاله ثقات اهداه هذا قال الهيثمي رحمه الله! مع أن في الإسناد ابن لهيعة وهو ضعيف. وزريق مجهمول تفرد عنه ابن لهيعة راجع الجرح والتعديل ٥٠٥ / ٥٠٥ و٢٢٨٩١. وأخرجه الطبراني في الأوسط كما في المجمع ٤٩٣٨ من حديث عمرو بن حزم. وقال الهيثمي: فيه سليمان بن عمرو الأنباري ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً اهـ. وقال ابن أبي حاتم في الجرح ١٣١ / ٤: روى عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنباري روى عنه..... سمعت أبي يقول ذلك اهـ لم يذكر من روى عنه فهو مجهمول. وحديث عقبة وابن عمر مدارها على ابن لهيعة، وهو ضعيف. أضف إلى ذلك نكارة المتن، وخالقه لأحاديث صحيحة، مما يجعله في درجة الضعف ولا يرتقي إلى الحسن وحسبه الوقف، والله أعلم اهـ. تنبية: ذكر المصنف أنه ورد عن جابر ولم أره من حديثه فالله أعلم.

ثبتت الدلائل، لأن التابع إنما وجب في الشهر لضرورة أدائه في الشهر، فاما بعد انقضاء رمضان، فالمراد صيام أيام عدة ما أفتر. ولهذا قال تعالى: «فَيَدْعُهُمْ مِنْ أَنْتَأْرَ أُخْرَ» ثم قال تعالى: «رَبِّيْدَ اللَّهُ يَكُمُ الْيَسْرَ وَلَا يَرِيدُ يَكُمُ الْأَسْرَ».

[٧٧٧] قال الإمام أحمد: حدثنا أبو سلمة الخزاعي، حدثنا أبو هلال، عن حميد بن هلال العذويي، عن أبي قتادة، عن الأعرابي الذي سمع النبي ﷺ يقول: «إِنْ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ»<sup>(١)</sup>.

[٧٧٨] وقال أحمد أيضاً: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عاصم بن هلال، حدثنا غاضرة بنت عروة الفقيمي، حدثني أبي عروة، قال: كنا ننتظر النبي ﷺ فخرج رجلاً يقطّر رأسه منوضوه - أو غسل - فصلّى، فلما قضى الصلاة جعل الناس يسألونه: علينا حرج في كذا؟ فقال رسول الله ﷺ: «لَا إِيْهَا النَّاسُ إِنْ دِينَ اللَّهِ فِي يَسِّرٍ» - ثلاثاً يقولها<sup>(٢)</sup> - ورواه الإمام أبو بكر بن مزدويه في تفسير هذه الآية من حديث مسلم بن إبراهيم، عن عاصم بن هلال، به.

[٧٧٩] وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: حدثنا أبو التياح، سمعت أنس بن مالك يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «يَسِّرُوا وَلَا تُتَقْرِّبُوا، وَسَكُّنُوا وَلَا تُتَقْرِّبُوا»<sup>(٣)</sup>. أخرجه في الصحيحين.

[٧٨٠] وفي الصحيحين أيضاً أن رسول الله ﷺ قال لمعاذ وأبي موسى حين بعثهما إلى اليمن: «بَشِّرَا وَلَا تُتَقْرِّبَا، وَسِرَا وَلَا تَعْسِرَا، وَتَطَوَّعا وَلَا تُخْتَلِفَا»<sup>(٤)</sup>.

[٧٨١] وفي السنن والمسانيد أن رسول الله ﷺ قال: «بَعْثَتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السُّمْحَةَ»<sup>(٥)</sup>.

[٧٨٢] وقال الحافظ أبو بكر بن مزدويه في تفسيره: حدثنا عبد الله بن اسحاق بن إبراهيم، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، حدثنا أبو مسعود الجريري، عن عبد الله بن شقيق، عن مخجن بن الأدرع: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلّي فتراه يبصره ساعة، فقال: «أَتَرَاهُ يصلي صادقاً؟» قال: قلت يا رسول الله، هذا أكثر أهل المدينة صلاة. فقال رسول الله ﷺ: «لَا تسمعه فنهلكه». وقال: «إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَرَادَ بِهَذِهِ الْيُسْرَ وَلَمْ يَرِدْ بِهِمُ الْعُسْرَ»<sup>(٦)</sup>. ومعنى قوله: «رَبِّيْدَ اللَّهُ يَكُمُ الْيَسْرَ وَلَا يَرِيدُ يَكُمُ الْأَسْرَ وَلَئِنْ شَرِّيْلَوْا أَعْلَمَةَ» أي: إنما أرضخ لكم في الإفطار للمرض والسفر ونحوهما من الأعذار لإرادته بكم اليسر، وإنما أمركم بالقضاء لتكمروا عدة شهركم، وقوله: «وَلَئِنْ كَبَرْتُمُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا هَدَنَّكُمْ» أي:

(١) صحيح. أخرجه أحد /٣٤٧٩ وصحح إسناده الحافظ في «الفتح» ٩٤/١ وقال الهيثمي في «المجمع» ٦١/١: ورجاله رجال الصحيح اهـ. وله شاهد من حديث عمران بن حصين عند الطبراني ١٨/٥٧٣ ومن حديث عجبن الديلمي عند أحد ٤٣٨ والبخاري في «الأدب المفرد» ٣٤١ والقضاءي ١٢٢٤.

(٢) أخرجه أحد /٥٦٩ والبخاري في «التاريخ» ٧/٣١ - ٣٢ وأبو يعلى ٦٨٦٣ وإسناده حسن، لأجل عاصم بن هلال، قال الهيثمي في «المجمع» ١/٦١ - ٦٢: وفيه عاصم بن هلال، وثقة أبو حاتم وأبو داود وضعفه النسائي وغيره، وغاضرة لم يرو عنه غير عاصم، وهكذا ذكره الزي اهـ. وحسنة الحافظ في الفتح ١/٩٤.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٦٩ ومسلم ١٧٣٤ وأحمد ٣١١ وابن مطر ٤١٧٢.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٦١٢٤ ومسلم ١٧٣٣ وأحمد ٤١٧ وابن حبان ٥٣٧.

(٥) يأتي في سورة الأعراف آية ١٥٧.

(٦) إسناده غير قوي، يحيى وثقة الدارقطني وغيره، وكذبه موسى بن هارون، وشيخه عبد الوهاب، فيه لين، وصدره غريب، ولعجزه شواهد.

ولذكروا الله عند انقضاء عبادتكم، كما قال: «إِنَّمَا فَضَّلْتُمْ تَذَكُّرَ اللَّهِ كَثِيرًا مَا كُنْتُمْ أَوْ أَشَدَّ ذَكْرًا» [البقرة: ٢٠٠]، وقال: «فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ تَذَكُّرُوا اللَّهَ قَيْمًا وَقَمُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ» [النساء: ١٠٣]، وقال: «فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَأَنْتُمْ رُوَيْدَةٌ إِلَيْهِ أَنْتُمُ الْأَرْدَنُ وَأَنْتُمْ كَوْكَبُ اللَّهِ كَبِيرًا أَمْلَأُكُمْ نَهْلَحُونَ» [الجمعة: ١٠]، وقال: «وَسَيَقُظُّ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْفَرْغَةِ وَمِنْ أَئِلَّا فَسَيَقُظُّ وَأَدْبَرَ الشَّجُورَ» [اق: ٤٠ - ٣٩]. ولهذا جاءت السنة باستحباب التسبيح، والتحميد، والتکبير بعد الصلوات المكتوبات.

[٧٨٣] وقال ابن عباس: ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ إلا بالتكبير<sup>(١)</sup>، ولهذا أخذ كثير من العلماء مشروعية التکبير في عيد الفطر من هذه الآية: «وَتَكَبَّلُوا الْيَدَةَ وَتَكَبَّرُوا اللَّهُ عَلَى مَا هَدَنَّكُمْ» حتى ذهب داود بن علي الأصبهاني الظاهري إلى وجوبه في عيد الفطر، لظاهر الأمر في قوله: «وَتَكَبَّرُوا اللَّهُ عَلَى مَا هَدَنَّكُمْ»، وفي مقابلته منذهب أبي حنيفة رحمة الله أنه لا يشرع التکبير في عيد الفطر. والباقيون على استحبابه، على اختلاف في تفاصيل بعض الفروع بينهم. وقوله: «وَلَعَلَّكُمْ شَكَرُونَ» أي: إذا قمعتم بما أمركم الله من طاعته بأداء فرائضه، وترك محارمه، وحفظ حدوده، فلعلكم أن تكونوا من الشاكرين بذلك.

«وَإِذَا سَأَلْتُكُمْ عَنِ فَلَانِي قَرِيبٍ أَجِبُّ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ لَلْيَسْتَجِبُوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِلَهَمْ يَرْشُدُونَ» [١٨]

[٧٨٤] قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا يعني بن العغيرة، أخبرنا جرير، عن عبدة بن أبي بربة السجستانى، عن الصلت بن حكيم بن معاوية بن حيدة الشثیري، عن أبيه، عن جده، أن أمراً باما قال: يا رسول الله، أقرب ربنا فتناجيه، أم بعيد فتناجيه؟ فسكت النبي ﷺ فأنزل الله: «وَإِذَا سَأَلْتُكُمْ عَنِ فَلَانِي قَرِيبٍ أَجِبُّ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ لَلْيَسْتَجِبُوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِلَهَمْ يَرْشُدُونَ» [١٨] إذا أمرتهم أن يدعوني، فدعوني، استجبت<sup>(٢)</sup>، ورواه ابن جرير، عن محمد بن حميد الرازى، عن جرير، به. ورواه ابن مزدويه، وأبو الشيخ الأصبهانى، من حديث محمد بن أبي حميد، عن جرير، به.

[٧٨٥] وقال عبد الرزاق: أخبرنا جعفر بن سليمان، عن عوف، عن الحسن، قال سأله أصحاب رسول الله ﷺ: أين ربنا؟ فأنزل الله عز وجل: «وَإِذَا سَأَلْتُكُمْ عَنِ فَلَانِي قَرِيبٍ أَجِبُّ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ لَهَمْ... الآية»<sup>(٣)</sup>. وقال ابن جريج، عن عطاء: أنه بلغه لما نزلت: «وَقَالَ رَبِّكُمْ أَنْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ» قال الناس: لو نعلم أي ساعة ندعوه؟ فنزلت: «وَإِذَا سَأَلْتُكُمْ عَنِ فَلَانِي قَرِيبٍ أَجِبُّ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ لَهَمْ»<sup>(٤)</sup>.

[٧٨٦] وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي عثمان النھدی، عن أبي موسى الأشعري، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، فجعلنا لا نصعد شرقاً، ولا نطلع شرقاً، ولا نهبط وادياً، إلا رفعنا أصواتنا بالتكبير. قال: فدنا منا، فقال: «يا أيها الناس، اربعوا على

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٨٤٢ ومسلم ٥٨٣ وأبو داود ١٠٠٢ والنسائي ٦٧/٣ - ٦٨ وأحمد ١/٢٢٢ وأبو بيل ٢٣٩٢.

(٢) أخرجه الطبرى ٢٩١٢ وإسناده ضعيف بجهة الصلة. وانظر «الكشف» ٩٣ بتخريجي.

(٣) أخرجه الطبرى ٢٩١٣ من طريق عبد الرزاق عن الحسن مرسلاً، ومرسلات الحسن واهية وما قبله أرجح منه وانظر فالدر المثلوث ١/ ٣٥٣ - ٣٥٢.

(٤) أخرجه الطبرى ٢٩١٥ عن عطاء مرسلاً، وهذا ضعيف أيضاً لإرساله.

أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، إنما تدعون سمعياً بصيراً، إن الذي تدعون أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته. يا عبد الله بن قيس ألا أعلمك كلمة من كنوز الجنة؟ لا حول ولا قوة إلا بالله<sup>(١)</sup>. آخر جاه في الصحيحين، وبقية الجماعة من حديث أبي عثمان النهدي - واسمه عبد الرحمن بن علي - عنه بنحوه.

[٧٨٧] وقال الإمام أحمد: حدثنا سليمان بن داود، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا دعاني»<sup>(٢)</sup>.

[٧٨٨] وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا علي بن إسحاق، أئبنا عبد الله، أئبنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا إسماعيل بن عبد الله، عن كريمة بنت الخشخاش<sup>(٣)</sup> المزنية، قالت: حدثنا أبو هريرة: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: أنا مع عبدي ما ذكرني، وتحركت بي شفتيه»<sup>(٤)</sup>. (قلت): وهذا كقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ آتَقْوَا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ» ﴿١٢٨﴾ [النحل: ١٢٨]، قوله لموسى وهارون عليهما السلام: «إِنَّمَا مَكَثَ أَشْيَعَ وَأَغْرَى» [طه: ٤٦] والمراد من هذا أنه تعالى لا يخيب دعاء داع، ولا يشغله عنه شيء، بل هو سميع الدعاء. فيه ترغيب في الدعاء، وأنه لا يضيع لديه تعالى، كما قال الإمام أحمد:

[٧٨٩] حدثنا يزيد، حدثنا رجل: أنه سمع أبا عثمان - هو النهدي - يحدث عن سلمان - يعني الفارسي - رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله تعالى ليستحي أن يبسط العبد إليه يذيه يسأله فيهما خيراً فيردهما خاتمتين»<sup>(٥)</sup>. قال يزيد: سموا لي هذا الرجل، فقالوا: جعفر بن ميمون. وقد رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه، من حديث جعفر بن ميمون - صاحب الأنماط - به. وقال الترمذى: حسن غريب. رواه بعضهم ولم يرفعه، وقال الشيخ الحافظ أبو الحجاج الميزى رحمه الله في أطرافه: وتابعه أبو همام محمد بن الزبرقان، عن سليمان التميمي، عن أبي عثمان النهدي، به.

[٧٩٠] وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو عامر، حدثنا علي عن أبي المتكل الناجي، عن أبي سعيد: أن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يدعو الله عز وجل بدعاوة ليس فيها إثم ولا قطيبة رحم، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاثة خصال: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يذكرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها». قالوا: إذا نكث؟ قال: «الله أكتر»<sup>(٦)</sup>.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٦٦١٠ ومسلم ٢٧٠٤ ح ٤٦ وأحد ٤٠٢ / ٤٠٢ من طريق خالد الحناء به. وأخرجه البخاري ٦٤٠٩ ومسلم ٢٧٠٤ وأبو داود ١٥٢٧ والترمذى ٣٣٧١ وابن ماجه ٣٨٢٤ وأحد ٤٠٢ / ٤٠٢ وأبو يعلى ٧٢٥٢ من طريق عن أبي عثمان النهدي به.

(٢) صحيح. أخرجه أحد ٢١٠ / ٣ من حديث أنس، وإسناده صحيح، وأخرجه مسلم ٢٦٧٥ ح ١٩ والترمذى ٢٣٨٨ وأحد ٤٤٥ / ٤٤٥ من حديث أبي هريرة.

(٣) مكذا وقع في الأصول تبعاً لمسند أحد. لكن في التغريب ٨٧١ والثقات لابن حبان ٥ / ٣٤٤ «المحسن» بالسين.

(٤) أخرجه أحد ٤٠٢ / ٥٤٠ (١٥٩٣).

(٥) حسن. أخرجه أبو داود ١٤٨٨ والترمذى ٣٥٥١ وابن ماجه ٣٨٦٥ وأحد ٥ / ٤٣٨ كلهم من حديث سلمان الفارسي وفيه جعفر بن ميمون صدوق، وقد تابعه غير واحد كما ذكر المصنف نقلاً من المزي رحمهما الله، وحسن الترمذى، وجوده الحافظ في الفتح ١١/١٢١. وصدره «إن ربكم حبيبي كريم...».

(٦) حسن. أخرجه أحد ١٨/٣ والبخاري في «الأدب المفرد» ٧١٠ وأبو يعلى ١٠١٩ والبزار ٣١٤٣ و٣١٤٤ وصححه الحاكم ٤٩٣ ووافقه الذهبي، وقال الذهبي في «المجمع»: ١٤٨/١٠. ورجال أحد وأبي يعلى وأحد إسنادي البزار رجال الصريح غير علي بن علي الرفاعي، وهو ثقة اهـ.

[٧٩١] وقال عبد الله بن الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن منصور الكوسج: أنبأنا محمد بن يوسف، حدثنا ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جُبَيرِ بن نَفِيرٍ: أن عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا عَلَى ظَهَرِ الْأَرْضِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِدُعْوَةٍ إِلَّا أَتَاهُ اللَّهُ بِإِيمَانِهِ، أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مُثْلِهَا، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِيمَانٍ أَوْ قَطْعِيَّةٍ رَحْمًا»<sup>(١)</sup>. ورواه الترمذى، عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى، عن محمد بن يوسف الفيزىابى، عن ابن ثوبان - وهو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان - به . وقال: حسن صحيح، غريب من هذا الوجه.

[٧٩٢] وقال الإمام مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد - مولى ابن أذهر - عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «يُستجيب لآحدكم مالم يُعجل»، يقول: دعوْت فلم يُستجب لي<sup>(٢)</sup>. آخر جاه في الصحيحين من حديث مالك، به. وهذا لفظ البخاري رحمة الله وألائه الجنة.

[٧٩٣] وقال مسلم أيضاً في صحيحه: حديثي أبو الطاهر، حدثنا ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح، عن ربيعة بن بزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لا يزال يستجابة للعبد مالم يذبح بيته أو قطعية رحم مالم يستججل» قيل: يا رسول الله، وما الاستججال؟ قال: «يقول: قد دعوته، وقد دعوته، فلم آز يستججاً لـ، فيستحرس عند ذلك، ويُدْعَ الدعاء»<sup>(٣)</sup>.

[٧٩٤] وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبو هلال، عن قتادة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال العبد بخير مالم يستعجل». قالوا: وكيف يستعجل؟ قال: «يقول قد دعوت ربي فلم يستجب لي»<sup>(٤)</sup>. وقال الإمام أبو جعفر الطبراني في تفسيره: حدثني يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، حدثني أبو صخر: أن يزيد بن عبد الله بن قسيط حدثه، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: ما من عبد مؤمن يدعو الله بدعاوة فتذهب، حتى تتعجل له في الدنيا أو تُدْخَر له في الآخرة إذا هو لم يعجل أو يقطّع. قال عروة: قلت يا أماه كيف عجلته وقطنطه؟ قالت: يقول سألت فلم أغط، ودعوت فلم أجيئ. قال ابن قسيط: وسمعت سعيد بن المسيب يقول كقول عائشة سوأة.

[٧٩٥] وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا بكر بن عمرو، عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: «القلوب أوعية، وبعضها أوعى من بعض، فإذا سألت الله - أيها الناس - فاسأله وأنت موقن بالإجابة، فإنه لا يستجيب لعبد دعاه عن ظهر قلب غافل»<sup>(٥)</sup>.

(١) حديث حسن. أخرجه الترمذى ٣٥٧٣ وأحمد ٣٢٩٥ والطبرانى ١٤٧ «أوسط» وقال الترمذى: حديث حسن صحيح غريب اهـ. وله شواهد انظر تفسير البغوى ١٥٥ بتحريضي.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٦٤٠ ومسلم ٢٧٣٠ وأبو دارد ١٤٨٤ والترمذى ٣٣٨٧ وابن ماجه ٣٨٥٣ ومالك ٢١٣ / ١ وأحمد ٤٨٧ وابن حبان ٩٧٥.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ٢٧٣٥ والبخاري في «الأدب المفرد» ٦٥٥ وابن حيان ٨٨١ والبيهقي ٣٥٣ / ٣.

(٤) حديث حسن، أخرجه أحمد ٣/١٩٣ و ٢١٠ وأبو يعلى ٢٨٦٥ وأبو نعيم في «الخلية» ٦/٣٠٩ وأعلمه الهيثمي في «المجمع» ١٤٧/١٠، أي ملخص الرأسي وقال: وهو ثقة، وفيه خلاف أهل الحديث شواهد فهو حسن باذن الله.

(٥) أخرجه أحمد ٢٦٦٧ ح ١٧٧، وفي إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف، ومع ذلك حسنة المندرى في ترغيبه ٤٩١ / ٤٩٢ وورد من حديث أبي هريرة أخرجه الترمذى ٣٤٧٩ وأبن عدي ٤٦٢ والخطيب ٤٣٥٦، ومداره على صالح بن بشير المظى، وهو ضعيف لكن يعتبر بحديثه فি�شهد لما قبله، وقد حسنة شيخنا في جامع الأصول ٤/١٥٣ ح ٢١١٩ وأما النووي فقال في الأذكار ١٠٤١ عن حديث أبي هريرة: فيه ضعف اهـ ولو انضم إليه حديث عبد الله بن عمرو لحكم بحسنه، والله أعلم.

[٧٩٦] قال ابن مَرْدُوْهِ: حدثنا محمد بن إسحاق عن أَيُوب، حدثنا إسحاق بن أبيه بن نافع بن معد يكرب ببغداد، حدثني أَبِي بن نافع، حدثني أَبِي نافع بن معد يكرب، قال: كنت أنا وعائشة سالت رسول الله ﷺ عن الآية: «أَجِيبُ دُعَّوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ» قال: «يَا رَبُّ، مَسَأْلَةُ عَائِشَةَ». فهبط جبريل فقال: «اللَّهُ يَقْرَئُكُمُ الْسَّلَامَ، هَذَا عَبْدِي الصَّالِحُ، بِالنِّيَّةِ الصَّادِقَةِ، وَقَلْبُهُ نَقِيٌّ، يَقُولُ: يَا رَبُّ. فَأَقْضِي حَاجَتَهُ»<sup>(١)</sup>. وهذا حديث غريب من هذا الوجه.

[٧٩٧] وروى ابن مَرْدُوْهِ، من حديث الكلبي، عن أَبِي صَالِحٍ، عن أَبِي عَبَّاسٍ، حدثني جابر بن عبد الله: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: «فَإِذَا سَأَلْتَكُمْ عَنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ دُعَّوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ»... الآية. فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ أَمْرُتُ بِالْإِجَابَةِ، وَتَوَكَّلْتُ بِالْإِجَابَةِ، لَبِيكَ اللَّهُمَّ لَبِيكَ، لَبِيكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَبِيكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، أَشْهَدُ أَنِّكَ فَرِدٌ أَحَدٌ صَمَدٌ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُورًا أَحَدٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّ وَعْدَكَ حَقٌّ، وَلَقَاءَكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةَ آتِيَّةٌ لَا رَبِّ فِيهَا، وَأَنْتَ تَبْعَثُ مِنْ فِي الْقُبُورِ»<sup>(٢)</sup>.

[٧٩٨] وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا الحسن بن يحيى الأزدي، ومحمد بن يحيى الفطعاني، قالا: حدثنا الحجاج بن منهال، حدثنا صالح المري، عن الحسن، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «يقول الله تعالى: يا ابن آدم، واحدة لك وواحدة لي، وواحدة فيما بيني وبينك؛ فأما التي لي فتعبدني لا تشرك بي شيئاً، وأما التي لك فما عملت من - شيء أو من عمل - وَقَيْنَكُهُ، وأما التي بيني وبينك، فمنك الدعاء وعَلَيْهِ الإجابة»<sup>(٣)</sup>. وفي ذكره تعالى هذه الآية الباعثة على الدعاء، متخللة بين أحكام الصيام، إرشاد إلى الإجتهداد في الدعاء عند إكمال العدة، بل وعند كل فطر.

[٧٩٩] كما رواه الإمام أبو داود الطيالسي في مسنده: حدثنا أبو محمد المليكي، عن عمرو - وهو ابن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو - عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «للصائم عند إفطاره دعوة مستجابة»، فكان عبد الله بن عمرو إذا أفتر دعا أهله وولده ودعا<sup>(٤)</sup>.

[٨٠٠] وقال أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه في سنته: حدثنا هشام بن عمار، أخبرنا الوليد بن مسلم، عن إسحاق بن عبد الله المدني، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فَطْرَهُ لِدُعَوَةٍ مَا تُرِدُّ». قال عبد الله بن أبي مليكة: سمعت عبد الله بن عمرو يقول

(١) باطل لا أصل له. والجمل فيه على إسحاق بن إبراهيم بن أبي بن نافع بن معد يكرب. ذكره النهي في الميزان /١٨٠/ ح ٧٢٩ وقال: قال الدارقطني عنه: دجال. وواقفه الحافظ في اللسان ١٠٨٣. وأمارة الوضع لائحة على هذا الحديث. وبخاصة لنظر «كنت أنا وعائشة» فهذا من إفك إسحاق هذا وافتراه والعجب كيف لم يتبه على ذلك الحافظ ابن كثير والله تعالى أعلم.

(٢) لا أصل له. فيه الكلبي وهو محمد بن السائب الكلبي متوك الحديث، وكذبه بعضهم، وأقر أنه روى عن أبي صالح عن ابن عباس موضوعات.

(٣) ضعيف. أخرجه البزار ١٨/١، وفي إسناده صالح بن بشير المري؛ قال النهي في الميزان ٢/٢٨٩ (٣٧٧٣): روى عن الحسن وابن سيرين، ضعفه بيجي والدارقطني، وقال أحد: هو صاحب قصص لا يعرف الحديث، وقال الفلاس: منكر الحديث جداً، وقال النسائي: متوك، وقال البخاري: منكر الحديث اهـ. وقد قال البخاري: كل من ثلت عنه «منكر الحديث» فلا تحمل الرواية عنه.

(٤) أخرجه الطيالسي ٢٢٦٢ والبيهقي في «الشعب» ٣٩٠٧، وله شواهد منها ما يأنى.

إذا أنفط : اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي <sup>(١)</sup>.

[٨٠١] وفي مسنـد الإمام أحمد، وسـنـن الترمذـي، والنسـائي، وابن ماجـه، عن أبي هـرـيرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «ثلاثة لا تزـدـعـونـهمـ: الإمام العـادـلـ، والصـالـحـ حتـىـ يـفـطـرـ، وـدـعـورـةـ الـمـظـلـومـ يـرـفـعـهـ اللهـ دونـ الغـنـامـ يومـ الـقـيـامـةـ، وـفـتـحـ لـهـ أـبـوـابـ السـمـاءـ، وـيـقـولـ: بـعـزـتـيـ لـأـنـصـرـكـ وـلـوـ بـعـدـ حـينـ» <sup>(٢)</sup>.

**﴿أَلْلَّا حَمْنَأْ لِيَلَّةَ الْقِيَامِ أَرْفَثَ إِنَّ فَسَائِكُمْ مَنَّ لِيَاسِ لَكُمْ وَأَسْتَمِ لِيَاسِ لَهُنَّ عَلَمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ حَمْنَأْ لَوْنَ أَنْسَكُمْ قَاتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَأَنْقَنْ بَشِّرُوهُنَّ وَأَسْتَغْوَمَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا حَقَّ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَقْوَى الْقِيَامَ إِلَى الْآتِيلِ وَلَا تَبْشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَدِيكُمْ فِي الْمَسْدِيدِ تِلَكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرِبُوهُنَّ كَذَلِكَ يُسَيِّرُ اللَّهُ مَا يَتَبَيَّنَ لِنَاسٍ لَعَلَّهُمْ**



هذه رخصة من الله تعالى لل المسلمين ، ورفع لها كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام ، فإنه كان إذا أنفط أحدهم إنما يحل له الأكل والشرب والجماع إلى صلاة العشاء أو بناء قبل ذلك ، فمتي نام أو صلى العشاء حرم عليه الطعام والشراب والجماع إلى الليلة القابلة . فوجدوا من ذلك مشقة كبيرة . والرفث هنا هو الجماع . قال ابن عباس ، وعطاء ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وطاوس ، وسالم بن عبد الله ، وعمرو بن دينار ، والحسن ، وقادة ، والزمرى ، والضحاك ، وإبراهيم النخعي ، والستي ، وعطاء الخراسانى ، ومقاتل بن حيان . قوله : «مَنْ لِيَاسِ لَكُمْ وَأَسْتَمِ لِيَاسِ لَهُنَّ» قال ابن عباس ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، والحسن ، وقادة ، والستي ، ومقاتل بن حيان : يعني هـنـ سـكـنـ لـكـ ، وـأـنـتـ سـكـنـ لـهـنـ . وقال الربيع بن أنس : هـنـ لـخـافـ لـكـ ، وـأـنـتـ لـخـافـ لـهـنـ . وحاصله : أن الرجل والمرأة كل منهما يخالط الآخر ويماسه ويضاجعه ، فناسب أن يرخص لهم في الماجمـعةـ في لـيـلـ رـمـضـانـ ، لـثـلـاـ يـشـقـ ذـلـكـ عـلـيـهـ وـيـخـرـجـواـ ، قال الشاعـرـ :

**إذا ما الضـجـيجـ شـئـ جـيـدـهاـ تـذـاعـتـ فـكـانـتـ عـلـيـهـ لـبـاسـاـ**  
وكان السبـبـ في نـزـولـ هذهـ الآيةـ كماـ تـقـدـمـ فيـ حـدـيـثـ مـعـاذـ الطـوـبـيـلـ <sup>(٣)</sup>.

[٨٠٢] وقال أبو إسحاق ، عن البراء بن عازب ، قال : كان أصحاب النبي ﷺ إذا كان الرجل صائمـاـ فـنـامـ قبلـ أنـ يـفـطـرـ ، لمـ يـأـكـلـ إـلـىـ مـثـلـهـ ، وإنـ قـيسـ بنـ صـرـمـةـ الـأـنـصـارـيـ كانـ صـائـمـاـ ، وـكـانـ يـوـمـهـ ذـاكـ يـعـملـ فيـ أـرـضـهـ ، فـلـمـ حـضـرـ الإـفـطـارـ أـتـىـ اـمـرـأـهـ فـقـالـ : هلـ عـنـدـكـ طـعـامـ ؟ قـالـ : لاـ ، وـلـكـ أـنـطـلـقـ فـأـطـلـبـ لـكـ . فـغـلـبـتـ عـيـنـهـ فـنـامـ ، وـجـاءـ اـمـرـأـهـ ، فـلـمـ رـأـهـ تـائـمـاـ قـالـ : خـيـةـ لـكـ ! أـنـتـ مـاـ ؟ فـلـمـ اـنـتـصـفـ النـهـارـ غـشـيـ عـلـيـهـ ، فـذـكـرـ ذـكـرـ للـنـبـيـ <sup>ﷺ</sup> فـنـزـلتـ هذهـ الآيةـ : **﴿أَلْلَّا حَمْنَأْ لِيَلَّةَ الْقِيَامِ أَرْفَثَ إِنَّ فَسَائِكُمْ﴾** إلى قوله : **﴿وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا حَقَّ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْفَجْرِ﴾**

(١) أخرجه ابن ماجـه ١٧٥٣ والبيهـيـ فيـ «الـشـعـبـ» ٣٩٠٤ وصحـحـ إـسـنـادـ الـبـوـصـيرـيـ فيـ «الـزـوـانـدـ» وكـذـاـ الحـاـكـمـ ٤٢٢ / ١ وـقـالـ المـنـتـريـ فـيـ «الـتـرـغـيبـ» ١٤٤٩ : رـوـاهـ الـبـيـهـيـ عـنـ إـسـحـاقـ بـنـ عـيـبـ اللـهـ عـنـهـ ، وـإـسـحـاقـ هـذـاـ مـدـنـيـ لـاـ يـعـرـفـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ . وـقـالـ عـنـ الـحـاـفـظـ مـقـبـولـ . وـقـدـ تـوـبـعـ .

(٢) حـسـنـ . أـخـرـجـهـ التـرـمـذـيـ ٣٥٩٨ وـابـنـ مـاجـهـ ١٧٥٢ وـاحـدـ ٢٠٥ / ٣٤٢٨ وـابـنـ حـيـانـ ٥٨٨ وـفـيـ إـسـنـادـ أـبـيـ الـلـدـيـلـ لـمـ يـوـثـقـ غـيرـ اـبـنـ حـيـانـ ، وـقـالـ التـرـمـذـيـ : هـذـاـ حـسـنـ اـمـدـ . وـأـخـرـجـهـ الـبـيـهـيـ فيـ «الـشـعـبـ» ٥٨٨ وـ٧٣٥٨ وـفـيـ وـجـهـ آخـرـ عـنـ عـطـاءـ بـنـ يـسـارـ عـنـ أـبـيـ هـرـيرـةـ بـنـ حـيـوـهـ ؛ فـالـحـدـيـثـ حـسـنـ بـشـواـهدـ .

(٣) تـقـدـمـ عـنـ آيـةـ ١٨٤ مـطـلـاـ .

الْبَيْطُ الأَبِيشُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ النَّفَرِ» فرحاً بها فرحاً شديداً<sup>(١)</sup>.

[٨٠٣] ولفظ البخاري ه هنا من طريق أبي إسحاق، سمعت البراء قال: لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله: «عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَافُونَ أَنْكُمْ قَاتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَنْكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

[٨٠٤] وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: كان المسلمون في شهر رمضان إذا صلوا العشاء، حرم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة، ثم إن أناساً من المسلمين أصابوا من النساء والطعام في شهر رمضان بعد العشاء، منهم عمر بن الخطاب فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى: «عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَافُونَ أَنْكُمْ قَاتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَنْكُمْ فَأَلْقُنَّ بِكِثْرَتِهِنَّ»<sup>(٣)</sup> الآية، وكذا روى العوفي عن ابن عباس.

[٨٠٥] وقال موسى بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس، قال: إن الناس كانوا قبل أن يتزل في الصوم ما نزل فيهم، يأكلون ويسربون، ويحل لهم شأن النساء، فإذا نام أحدهم لم يطعم ولم يشرب ولا يأتي أهله حتى ينطره من القابلة، فبلغنا أن عمر بن الخطاب بعدما نام ووجب عليه الصوم وقع على أهله، ثم جاء إلى النبي ﷺ فقال: أشكرو إلى الله وإليك الذي صنعت. قال: «وماذا صنعت؟» قال: إني سُئلت لي نفسى، فوقعت على أهلي بعد ما نمت، وأنا أريد الصوم، فزعموا أن النبي ﷺ قال: «ما كنت خليقاً أن تفعل» فنزل الكتاب: «أَيْلَ لَكُمْ يَتَّهَلَّ الْقِسَاءُ الرَّفَثُ إِلَى يَسَائِكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

[٨٠٦] وقال سعيد بن أبي عروبة، عن قيس بن سعد، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، في قول الله تعالى: «أَيْلَ لَكُمْ يَتَّهَلَّ الْقِسَاءُ الرَّفَثُ إِلَى يَسَائِكُمْ» إلى قوله: «مَنْ أَيْتُوا أَنْفَاصَهُ إِلَى أَيْلِهِ»، قال: كان المسلمون قبل أن تنزل هذه الآية إذا صلوا العشاء الآخرة، حرم عليهم الطعام والشراب والنساء حتى ينطروا، وإن عمر بن الخطاب أصاب أهله بعد صلاة العشاء، وإن صرمة بن قيس الأنصاري غلبته عيناه بعد صلاة المغرب، فقام ولم يسبح من الطعام، ولم يستقيظ حتى صلى رسول الله ﷺ العشاء، فقام فأكل وشرب، فلما أصبح أتى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فأنزل الله عند ذلك: «أَيْلَ لَكُمْ يَتَّهَلَّ الْقِسَاءُ الرَّفَثُ إِلَى يَسَائِكُمْ»، يعني بالرفث: مجامعة النساء «مَنْ لِيَاشْ لَكُمْ وَأَتَشْ لِيَاشْ لَهُنْ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَافُونَ أَنْكُمْ» يعني: تجتمعون النساء، وتأكلون وتشربون بعد العشاء «فَاتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَنْكُمْ فَأَلْقُنَّ بِكِثْرَتِهِنَّ» يعني جامعونهن «وَأَبْغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ» يعني: الولد «وَهُنَّا وَأَتَرْبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ الْبَيْطُ الْأَبِيشُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ النَّفَرِ» يعني جامعونهن «أَيْتُوا أَنْفَاصَهُ إِلَى أَيْلِهِ» فكان ذلك عفواً من الله ورحمة<sup>(٥)</sup>.

[٨٠٧] وقال هشيم، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا رسول الله، إني أردت أهلي البارحة على ما يريد الرجل أهله، فقالت: إنها

(١) صحيح. أخرجه البخاري ١٩١٥ والترمذى ٢٩٦٨ وأبو داود ٢٣١٤ والنسائي ٤/١٤٧ - ١٤٨ وأحمد ٤/٢٩٥ وابن حبان ٣٤٦٠.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٤٠٨.

(٣) أخرجه الطبرى ٢٩٤٨، وفيه إرسال، لكن له شواهد منها ما يأتى، فهو حديث حسن.

(٤) موسى فمن فوقه على شرط الصحيح، لكن لم يذكر المصنف من دون موسى، وله شواهد بكل حال.

(٥) إسناده على شرط مسلم.

قد نامت. فظننتها تعتل، فواعقتها، فنزل في عمر: «أَيْلَ لَكُمْ لِيَّةَ الْقِيَامِ أَرَفَكَ إِنَّ يَنَائِكُمْ»<sup>(١)</sup>. ومكذا رواه شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن ابن أبي ليلى، به.

[٨٠٨] وقال أبو جعفر بن جرير: حدثني العثماني، حدثنا سُورِيد، أخبرنا ابن المبارك، عن أبي لهيعة، حدثني موسى بن جُبَيْر - مولىبني سلمة - أنه سمع عبد الله بن كعب بن مالك، يحدث عن أبيه، قال: كان الناس في رمضان إذا صام الرجل فأمسى فتام حَرُوم عليه الطعام والشراب والنماء حتى يفطر من الغد. فرجع عمر بن الخطاب من عند النبي ﷺ ذات ليلة وقد سَمَرَ عنده، فوجد أمرأته قد نامت، فأرادها فقالت: إني قد نمت. فقال: ما نمت. ثم وقع بها. وصنع كعب بن مالك مثل ذلك. فغدا عمر بن الخطاب إلى النبي ﷺ فأخبره، فأنزل الله: «عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَفْتَأِلُونَ أَنْسُكُمْ قَنَابَ عَلَيْكُمْ وَعَنْكُمْ فَأَقْنَبْ بَشِّرْفَنَ»<sup>(٢)</sup> الآية<sup>(٣)</sup>. وهكذا روي عن مجاهد، وعطاء، وعكرمة، والسدسي، وقادة، وغيرهم في سبب نزول هذه الآية في عمر بن الخطاب ومن صنع كما صنع، وفي صِرْمَةَ بن قيس؛ فأباح الجماع والطعام الشراب في جميع الليل، رحمةً ورخصةً ورقاً.

وقوله تعالى: «وَإِنْتُمْ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ» قال أبو هريرة، وابن عباس، وأنس، وشريح القاضي، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جُبَيْر، وعطاء، والربيع بن أنس، والسدسي، وزيد بن أسلم، والحكم بن عتبة، ومقاتل بن حيان، والحسن البصري، والضحاك، وقادة، وغيرهم: يعني الولد. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: «وَإِنْتُمْ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ» يعني: الجماع. وقال عمرو بن مالك الثكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس: «وَإِنْتُمْ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ» قال: ليلة القدر. رواه ابن أبي حاتم، وابن جرير. وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، قال: قال قادة: وابتغوا الرخصة التي كتب الله لكم. وقال سعيد عن قادة: «وَإِنْتُمْ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ» يقول: ما أحل الله لكم. وقال عبد الرزاق أيضاً: أخبرنا ابن عبيته، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رياح، قال: قلت لابن عباس: كيف تقرأ هذه الآية: «وَإِنْتُمْ»؟ أو «اتبعوا»؟ قال: أيتها شئت، عليك بالقراءة الأولى. واختار ابن جرير أن الآية أعم من هذا كله.

وقوله تعالى: «وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا حَتَّى يَبْيَنَ لَكُمُ الْخِيَطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْفَتَرِ»<sup>(٤)</sup> أيَّاً أَفَيَامَ إِلَيْهِ<sup>(٥)</sup> أباح تعالى الأكل والشرب، مع ما تقدم من إباحة الجماع في أي الليل شاء الصائم إلى أن يتبين ضياء الصباح من سواد الليل، وعبر عن ذلك بالخيط الأبيض من الخيط الأسود، ورفع التبس بقوله: «مِنَ الْفَتَرِ». كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أبو عبد الله البخاري رحمة الله تعالى:

[٨٠٩] حدثني ابن أبي مريم، حدثنا أبو غسان محمد بن مطرُف، حدثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد، قال: أُنزِلت: «وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا حَتَّى يَبْيَنَ لَكُمُ الْخِيَطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْفَتَرِ» ولم يُنَزَّل: «مِنَ الْفَتَرِ» وكان رجال إذا أرادوا الصوم،ربط أحدهم في رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود، فلا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعد: «مِنَ الْفَتَرِ» فلعلموا أنه إنما يعني الليل والنهار<sup>(٦)</sup>.

[٨١٠] وقال الإمام أحمد: حدثنا هشيم، أخبرنا حُصَيْن، عن الشعبي، أخبرني عَدَيْ بن حاتم قال: لـ

(١) هشيم فمن فوق رجال البخاري ومسلم، لكن ابن أبي ليلى لم يدرك عمر. وأخرجه الطبرى ٢٩٤٣ من وجه آخر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى به.

(٢) أخرجه الطبرى ٢٩٤٩ وفي إسناده ابن لهيعة، لكن ابن المبارك سمع منه قبل الاختلاط. وللمحدث شواعد تعضده.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ١٩١٧ ومسلم ١٠٩١ والنسائي في «التفسير» ٤٢ والبغوي في «تفسيره» ١٥٩.

نزلت هذه الآية: «وَكُلُوا وَأْشِرِبُوا هَنَّ يَتَبَيَّنَ لِكُلِّ الْغَيْطِ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخِيطِ الْأَسْوَدِ» عمدت إلى عقالين، أحدهما أسود والآخر أبيض. قال: فجعلتهما تحت وسادي، قال: فجعلت أنظر إليهما، فلا يتَبَيَّن لِي الأسود من الأبيض ولا الأبيض من الأسود، فلما أصبحت غدوت على رسول الله ﷺ فأخبرته بالذى صنعت، فقال: «إِنْ كَانَ وَسَادِكَ إِذَا لَعْرِيفُ، إِنَّمَا ذَلِكَ بِيَاضَ النَّهَارَ مِنْ سَوْدَ اللَّيلِ»<sup>(١)</sup>. أخرجاه في الصحيحين من غير وجه، عن عَدَى. ومعنى قوله: «إِنْ وَسَادِكَ إِذَا لَعْرِيفُ» أي: إن كان ليسع الخطيفين: الخطيب الأسود والأبيض المرادين من هذه الآية تحتها، فإنهما بياض النهار وسود الليل، ففيتضى أن يكون بعرض المشرق والمغرب.

[٨١١] وهكذا وقع في رواية البخاري مفسراً بهذا: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن حَصَّينَ، عن الشعبي، عن عَدَى، قال: أخذ عَدَى عقلاً أبيض وعقلاً أسود، حتى كان بعض الليل نظر فلم يستبينا. فلما أصبح قال: يا رسول الله، جعلت تحت وسادي، قال: «إِنْ وَسَادِكَ إِذَا لَعْرِيفُ، أَنْ كَانَ الْخِيطُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ تَحْتَ وَسَادِكَ»<sup>(٢)</sup>. وجاء في بعض الألفاظ: «إِنْكَ لَعْرِيفُ الْقَفَا». ففسره بعضهم بالبلاد، وهو ضعيف. بل يرجع إلى هذا؛ لأنَّه إذا كان وساده عريضاً ففهأ أيضاً عريضاً، والله أعلم.

[٨١٢] ويفسره رواية البخاري أيضاً، حدثنا قتيبة، حدثنا جرير، عن مُطَرِّبٍ، عن الشعبي، عن عَدَى بن حاتم، قال: قلت يا رسول الله، ما الخطيب الأبيض من الخطيب الأسود، أهـما الخيطان؟ قال: «إِنْكَ لَعْرِيفٌ الْقَفَا إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَطِيفِينَ». ثم قال: لا، بل هو سواد الليل وبياض النهار»<sup>(٣)</sup>.

وفي إياحته تعالى جواز الأكل إلى طلوع الفجر دليل على استحباب السحور؛ لأنَّه من باب الرخصة والأخذ بها محظوظ، ولهذا وردت السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ بالبحث على السحور.

[٨١٣] ففي الصحيحين عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ «تَسْخَرُوا فَإِنْ فِي السَّحُورِ بَرَكَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

[٨١٤] وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ فَضَلَ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلُهُ السَّحْرُ»<sup>(٥)</sup>.

[٨١٥] وقال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن عيسى - هو ابن الطباع - حدثنا عبد الرحمن بن زيد، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ؛ فَلَا تَدْعُوهُ، وَلَا أَنْ يَجْرِيْ أَحْدَكُمْ جَرْعَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصْلُونَ عَلَى الْمُتَسَخِّرِينَ»<sup>(٦)</sup>. وقد روى في الترغيب في السحور أحاديث كثيرة حتى ولو بجرعة من ماء تشبهها بالآكلين، ويستحب تأخيره إلى وقت انفجار الفجر.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ١٩١٦ ومسلم ١٠٩٠ وأبو داود ٢٣٤٩ والترمذى ٢٩٧٠ والنمساني في «التفسير» ٤١ وأحمد ٤/٣٧٧ والبغوي في «التفسير» ١٦٠.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٤٥٠٩.

(٣) هذه الرواية عند البخاري برقم: ٤٠١٠.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ١٩٢٣ ومسلم ١٠٩٥ والترمذى ٧٠٨ والنمساني ١٤١/٤ وابن ماجه ١٦٩٢ وأحمد ٢١٥/٣ وابن حبان ٣٤٦٦.

(٥) صحيح. أخرجه مسلم ١٠٩٦ وأبو داود ٢٣٤٣ والنمساني ١٤٦/٤ والترمذى ٧٠٨ وأحمد ٤/٢٠٢ وابن حبان ٣٤٧٧.

(٦) أخرجه أحمد ٤٤/٣، وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعفة غير واحد لكن توبع في ١٢/٣ وللحديث شواهد كثيرة تقويه والله أعلم.

[٨١٦] كما جاء في الصحيحين، عن أنس بن مالك، عن زيد بن ثابت قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة. قال أنس: قلت لزيد: كم كان بين الآذان والسحور؟ قال: قدر خمسين آية<sup>(١)</sup>.

[٨١٧] وقال الإمام أحمد: حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن سالم بن غيلان، عن سليمان بن أبي عثمان، عن عدي بن حاتم الجمنسي، عن أبي ذئ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال أمتي بخير ما عجلوا الإفطار وأخرجو السحور»<sup>(٢)</sup>.

[٨١٨] وقد ورد في أحاديث كثيرة أن رسول الله ﷺ سماه الغداء المبارك<sup>(٣)</sup>.

[٨١٩] وفي الحديث الذي رواه الإمام أحمد، والنسائي، وابن ماجه، من روایة حمّاد بن سلمة، عن عاصم بن بهلة، عن زر بن حبيش، عن حذيفة بن اليمان، قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ، وكان النهار إلا أن الشمس لم تطلع<sup>(٤)</sup>. وهو حديث تفرد به عاصم بن أبي التّجود، قاله النسائي. وحمله على أن العراد قرب النهار، كما قال تعالى: «فَإِذَا يَكْفُنَ الْجَهَنَّمَ فَأَتْسِكُوهُنَّ يَمْعَرُونَ أَوْ فَأَرْقُوهُنَّ يَمْعَرُونَ» [الطلاق: ٢]، أي: قارين انتقام العدة، فإما إمساك بمعرف أو ترك للفراق. وهذا الذي قاله هو المتین حمل الحديث عليه، أنهم تسخروا ولم يتبقوا طلوع الفجر، حتى إن بعضهم ظن طلوعه وبعضهم لم يتحقق ذلك. وقد روي عن طائفة كبيرة من السلف أنهم تسامحوا في السحور عند مقاربة الفجر، روي مثل هذا عن أبي بكر، وعمر، وعلي، وابن مسعود، وحذيفة، وأبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وزيد بن ثابت، وعن طائفة كبيرة من التابعين، منهم محمد بن علي بن الحسين، وأبو مجلز، وإبراهيم النخعي، وأبو الضحى، وأبو وائل، وغيره من أصحاب ابن مسعود، وعطاء، والحسن، والحكم بن عتبة، ومجاحد، وعروة بن الزبير، وأبو الشعثاء جابر بن زيد، وإليه ذهب الأعمش ومغمر بن راشد. وقد حررنا أسانيد ذلك في كتاب الصيام المفرد، والله الحمد. وحكي أبو جعفر بن جرير في تفسيره عن بعضهم أنه إنما يجب الإمساك من طلوع الشمس كما يجوز الإفطار بغيرها. (قلت): وهذا القول ما أظن أحداً من أهل العلم يستقرز له قدم عليه، لمخالفته نص القرآن في قوله: «وَلَكُوا وَأَشْرَوْهُ حَتَّى يَبْيَنَ لَكُمُ الْخَيْطَ الْأَيْمَنَ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَوْهُ أَهْيَمَ إِلَى أَيْلَمْ».

[٨٢٠] وقد ورد في الصحيحين من حديث القاسم، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنعكم

(١) صحيح. أخرجه البخاري ١٩٢١ ومسلم ١٠٩٧.

(٢) أخرجه أبُدٌ ١٤٧ وقال الهيثمي في «المجمع» ١٥٤/٣: فيه سليمان بن أبي عثمان قال أبو حاتم: مجہول اہ ولتعجیل الفطور شاہد من حديث سهل بن سعد عند البخاري ١٩٥٧ والترمذی ٦٩٩ وأبُدٌ ٥/٣٣٧ وابن حبان ٣٥٢ ولتأخر السحور شاہد من حديث يعلیٰ بن مرة عند الطبراني في «الأوسط» ٧٤٦٦ وضعفه الهيثمي في «المجمع» ٣/٥٥ بعمر بن عبد الله بن يعلیٰ. ولتأخر السحور شواهد أخرى انظرها في «المجمع» ٣/١٥٥ وصحیح البخاري ١٩٢٠.

(٣) يشير إلى ما أخرجه أبو داود ٢٣٤٤ والنسياني ٤/١٤٥ و١٢٧/٤ وأبُدٌ ٣٤٦٥ من حديث العرياض بن سارية وإنسانه ضعيف بلھالة الحارث بن زياد، لكن يشهد له حديث المقدام بن معدى كرب عند النسائي ٤/١٤٦ وأبُدٌ ١٣٢/٤ وحديث أبي الدرداء عند ابن حبان ٣٤٦٤ والطبراني في «الکبیر» ١٨/٣٢٢).

(٤) أخرجه النسائي ١٤٢/٤ وابن ماجة ١٦٩٥ كلها من حديث حذيفة، وإنسانه غير قوي تفرد به عاصم بن بهلة أبو التجود، وهو صدوق كثیر الخطأ والوهم، قال يحيى القطان: ما وجدت رجالاً اسمه عاصماً إلا وجدته رديءاً الحفظ. وقال النسائي: ليس بحافظ، وقال ابن خراش: في حديثه نكرة راجع الميزان ٤٠٦٨ والحديث محظوظ على قرب النهار، إن صح الحديث. والله أعلم.

اذان يلال عن سحوركم، فإنه ينادي بليل، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن أم مكتوم، فإنه لا يؤذن حتى يطلُّ الفجر<sup>(١)</sup>. لفظ البخاري.

[٨٢١] وقال الإمام أحمد: حدثنا موسى بن داود، حدثنا محمد بن جابر، عن عبد الله بن النعمان، عن قيس بن طلق، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «ليس الفجر المستطيل في الأفق ولكنه المعتبر من الأحمر»<sup>(٢)</sup>. ورواه أبو داود والترمذى ولغفظهما: «كلوا واشربوا ولا يهدئنكم الساطع المضيّد، فكلوا واشربوا حتى يعترب لكم الأحمر»<sup>(٣)</sup>.

[٨٢٢] وقال ابن جرير : حديثنا محمد بن المثنى ، حديثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حديثنا شعبة ، عنشيخ من بنى قُثيير ، سمعت سَمْرَةَ بْنَ جُنَاحَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا يَغْرِنُكُمْ نَدَاءُ الْبَلَالِ وَهَذَا الْبَلَالُ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ ، أَوْ يَطْلُمَ الْفَجْرَ <sup>(٤)</sup> .

[٨٢٣] ثم رواه من حديث شعبة وغيره، عن سوادة بن حنظلة، عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينعنكم من سخوركم أذان بلاي ولا الفجر المستطيل، ولكن الفجر المستطيل في الأفق»<sup>(٥)</sup>.

[٨٤] قال: وحدثني يعقوب بن إبراهيم حدثنا ابن علية، عن عبد الله بن سوادة التشيري، عن أبيه، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: لا يغرنكم أذان بلال ولا هذا البياض - لعمود الصبح - حتى يستطير<sup>(٢)</sup>. ورواه مسلم في صحيحه، عن زهير بن حرب، عن إسماعيل بن إبراهيم - هو ابن علية - مثله سواء.

[٨٢٥] وقال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا ابن المبارك، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان التهدي، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يمنعن أحدكم أذان بلال عن سحوره». أو قال: نداء بلال - فإن بلالاً يؤذن بليل - أو قال ينادي - لينبه نائمكم وليرجع قائمكم، وليس الفجر أن يقول هكذا وهكذا، حتى يقول هكذا»<sup>(٧)</sup>. ورواه من وجه آخر عن التيمي به.

[٨٢٦] وحدثني الحسن بن الزيرقان النخعي، حدثني أبوأسامة، عن محمد بن أبيذئب، عن

(١) صحيح . آخرجه البخاري ٦٢٣ و ٩١٩ ومسلم ١٠٩٢ والنسائي ١٠/٢ من طريق القاسم به، وليس في صدره: «لا يمنعكم أذان بلال من سحوركم» إنما هو عند البخاري ٦٢١ من حيث ابن مسعود.

(٢) أخرجه أحمد ٤/٢٣ وإسناده حسن.

(٣) أخرجه أبو داود ٢٣٤٨ والترمذني ٧٠٥. قال أبو داود: هذا مما تفرد به أهل اليمامة أهـ. وقال الترمذني: حديث حسن غريب من هذا الوجه والعمل عليه عند أهل العلم أهـ. قلت: إسناده لين، عبد الله بن التعمان، مقبول، ولم يتابع على لفظ «الأخر»، وأعمله المترد في مختصره ٢٢٤٧.

(٤) هذا الحديث لم أجده في تفسير الطبرى مع أنه أخر ما بعده برقم ٣٠٠٤ و ٣٠٠٥ من حديث سمرة. ولعله سقط من تفسير الطبرى والله أعلم، وأخرجه مسلم ١٩٩٤ ح ٤٤ بهذا اللفظ من وجه آخر.

٤٤) صحيح. أخرجه مسلم ١٠٩٤ ح

(٦) صحيح . آخرجه مسلم ١٠٩٤ وأبو داود ٢٣٤٦ والترمذى ٧٠٦ وأحد ١٣/٥ والدارقطنى ١٤ والبغوي في «النفس» ١٦٢ .

(٧) صحيح رواه المصنف من طريق الطبرى ولم أجده في تفسيره مع أن ما بعده وهو حديث «الحسن بن الزير قاتل...» الخ موجود برقم ٣٠٠٣ فالظاهر أنه سقط من تفسير الطبرى أحاديث في هذا الموضوع والله أعلم. وحديث ابن مسعود آخر جه البخاري ٧٢٤٧ وأبو داود ٢٣٤٧ وأحد ٣٨٦ وابن حبان ٣٤٧٢.

الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «الفجر فجران، فالذى كانه ذنب السرحان لا يحرم شيئاً، وأما المستطير الذى يأخذ الأفق، فإنه يحل الصلاة ويحرم الطعام»<sup>(١)</sup>. وهذا مرسل جيد.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا ابن حريج، عن عطاء قال: سمعت ابن عباس يقول: هما فجران، فاما الذي يسطع في السماء فليس يحل ولا يحرم شيئاً، ولكن الفجر الذي يستنير على رؤوس الجبال هو الذي يحرم الشراب. قال عطاء: فأما إذا سطع سطوعاً في السماء، وسطوعه أن يذهب في السماء طولاً، فإنه لا يحرم به شراب للصائم ولا صلاة، ولا يفوت به الحج، ولكن إذا انتشر على رؤوس الجبال، حرم الشراب للصيام وفات الحج. وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس وعطاء، وهكذا روى عن غير واحد من السلف رحمهم الله. (مسألة): ومن جعله تعالى الفجر غاية لإباحة الجمعة والطعام والشراب لمن أراد الصيام، يستدل على أنه من أصبح جنباً فليغسل، ولি�تم صومه، ولا حرج عليه. وهذا مذهب الأئمة الأربع وجمهور العلماء سلفاً وخلفاً.

[٨٢٧] لما رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما أنها قالتا: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع غير احتلام، ثم يغسل ويصوم. وفي حديث أم سلمة عندهما: ثم لا يفتر ولا يقضى<sup>(٢)</sup>.

[٨٢٨] وفي صحيح مسلم، عن عائشة أن رجلاً قال: يا رسول الله، تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم». فقال: لست مثلنا يا رسول الله، فقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال: «والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم الله وأعلمكم بما أتقى»<sup>(٣)</sup>.

[٨٢٩] فاما الحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، عن معاذ، عن همام، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إذا ثُردي للصلاة - صلاة الصبح - وأحدكم جنب فلا يُضم يومئذ»<sup>(٤)</sup>. فإنه حديث جيد الإسناد كما ترى، على شرط الشيفيين وهو في الصحيحين عن أبي هريرة عن الفضل بن عباس عن النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>، وفي سنن النسائي عنه عن أسامة بن زيد والفضل بن عباس ولم يرفعه، فمن العلماء من علل هذا الحديث بهذا<sup>(٦)</sup>، ومنهم من ذهب إليه، ويعتبر هذا عن أبي هريرة، وسالم، وعطاء، وهشام بن عروة، والحسن البصري. ومنهم من ذهب إلى التفرقة بين أن يصبح جنباً ناتماً فلا عليه. لحديث عائشة وأم سلمة، أو مختاراً، فلا صوم له، لحديث أبي هريرة، يحکى هذا عن عروة، وطاوس، والحسن، ومنهم من فرق بين الفرض فيتمه ويقضي، وأما النفل فلا يضره. رواه الثوري عن منصور، عن إبراهيم التخعي، وهو

(١) هذا مرسل جيد الإسناد. أخرجه الطبراني ٣٠٠٣ والدارقطني ٢١٦٥ والبيهقي ٤٢٥ عن ابن ثوبان به قال البيهقي: وردد عن جابر موصولاً أهـ وله شواهد كثيرة انظر سنن الدارقطني.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ١٩٢٥ وMuslim ١٩٣١ وأحمد ٢٣٨٩ وأبي داود ٦٧٦ ومالك ١١٠٩ وابن حبان ٣٤٨٦ مطرداً.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ١١١٠ وأبي داود ٢٣٨٩ وأحمد ٦٧٦ وابن حبان ٣٤٩٢ و٣٤٩٥.

(٤) صحيح. أخرجه أبو حمزة ٣١٤/٢ في أثناء حديث مطرداً، وإسناده على شرطهما، لكن الجمهور على خلافه. وأخرجه عبد الرزاق ٧٣٩٦ ومن طريقه ابن حبان ٣٤٩٩ من وجه آخر بنحوه وإسناده صحيح.

(٥) أخرجه البخاري ١٩٢٥ وMuslim ١١٠٩ ح ٧٥، لكن الجمهور على عدم العمل به.

(٦) أي بالوقف.

رواية عن الحسن البصري أيضاً، ومنهم من ادعى نسخ حديث أبي هريرة بحديثي عائشة وأم سلمة، ولكن لا تاريخ معه، وادعى ابن حزم أنه منسوخ بهذه الآية، وهو بعيد أيضاً؛ إذ لا تاريخ، بل الظاهر من التاريخ خلافه. ومنهم من حمل حديث أبي هريرة على نفي الكمال «فلا صوم له» لحديث عائشة وأم سلمة الدالين على الجواز، وهذا المسلك أقرب الأقوال وأجمعها، والله أعلم. قوله تعالى: «مَنْ أَتَوْا الْحِلْمَةَ إِلَى أَيْلَمْ» يقتضي الإفطار عند غروب الشمس حكماً شرعياً.

[٨٣٠] كما جاء في الصحيحين، عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقبل الليل من ههنا، وأدبر النهار من ههنا، فقد أفتر الصائم»<sup>(١)</sup>.

[٨٣١] وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر»<sup>(٢)</sup>. أخر جاه أيضاً.

[٨٣٢] وقال الإمام أحمد: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثنا قرعة بن عبد الرحمن، عن الزهرى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «يقول الله عز وجل: إن أحب عبادي إلى أعلجهم فطراً»<sup>(٣)</sup> ورواه الترمذى من غير وجه عن الأوزاعي به، وقال: هذا حديث حسن غريب.

[٨٣٣] وقال أحمد أيضاً: حدثنا عفان، حدثنا عبيد الله بن إباد، سمعت إباد بن لقيط. قال: سمعت ليلى امرأة بشير بن الخصاصية، قالت: أردت أن أصوم يومين موافقة، فمتعني بشير وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنه وقال: «يفعل ذلك النصارى، ولكن صوموا كما أمركم الله وأتموا الصيام إلى الليل، فإذا كان الليل فأفطروا»<sup>(٤)</sup>.

[٨٣٤] وروى الحافظ ابن عساكر: حدثنا بكر بن سهل، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا يحيى بن حمزة، عن ثور بن يزيد، عن علي بن أبي طلحة، عن عبد الملك بن أبي ذر، عن أبيه: أن رسول الله - ﷺ - واصل يومين وليلة فأتاه جبريل فقال: إن الله قد قبل وصالك، ولا يحل لأحد بعدك، وذلك بأن الله قال: «مَنْ أَتَوْا الْحِلْمَةَ إِلَى أَيْلَمْ»، فلا صيام بعد الليل. وأمرني بالوتر قبل الفجر. وهذا إسناد لا يأس به، أو ورده في ترجمة عبد الملك بن أبي ذر، في تاريخه<sup>(٥)</sup>. ولهذا ورد في الأحاديث الصحيحة النهي عن الوصال، وهو أن يصل يوماً يوم آخر ولا يأكل بينهما شيئاً.

[٨٣٥] قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مغفر، عن الزهرى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تواصلوا». قالوا: يا رسول الله، إنك تواصل. قال: «فإنني لست مثلكم، إنني أبىت يطعني ربي ويسقيني». قال: فلم ينتهوا عن الوصال، فواصل بهم النبي ﷺ يومين وليلتين، ثم رأوا

(١) صحيح. أخرجه البخاري ١٩٥٤ ومسلم ١١٠٠ وأبو دارد ٢٣٥١ والترمذى ٦٩٨ وأحمد ٢٨/١ / ٣٥١٣.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ١٩٥٧ ومسلم ١٠٩٨ والترمذى ٦٩٩ وأحمد ٥/٣٣٧ ومالك ١/٢٨٨ وابن حبان ٣٥٠٢.

(٣) أخرجه الترمذى ٧٠٠ وأحمد ٢/٣٢٩ وابن حبان ٣٥٠٧ وإسناده ضعيف، لضعف قرعة بن عبد الرحمن لكنه يتقوى بشواهد.

(٤) أخرجه أبو دارد ٢٢٥ والطبراني ١٢٣١ وقال الهيثمى في «المجمع» ٣/١٥٨: «وليل لم أجده من جرحها، وبقية رجاله رجال الصريح أمد».

(٥) في إسناده ضعف لأجل بكر بن سهل، ويلاحظ أن ابن عساكر لم يدركه، وبينهما نحو ثلاثة أو أربعة.

الهلال، فقال: «لو تأخر الهلال لزدتم» كالمنكل بهم<sup>(١)</sup>. وأخرجه في الصحيحين من حديث الزهرى، به. وكذلك أخرجا النهى عن الوصال من حديث أنس، وابن عمر.

[٨٣٦] وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال رحمة لهم، فقالوا: إنك تواصل، قال: «إنى لست كهيتكم، إنى يطعمنى ربى ويسقيني»<sup>(٢)</sup>. فقد ثبت النهى عنه من غير وجه ثبت أنه من خصائص النبي ﷺ وأنه كان يقوى على ذلك ويُعَافِّ، والأظہر أن ذلك الطعام والشراب في حَقِّه إنما كان معنوياً لا حسناً، وإنما لا يكون موصلاً مع الحسي، ولكن كما قال الشاعر:  
 لها أحاديث من ذكراك تشغلهما عن الشراب وثلهيمها عن الزاد  
 وأما من أحبت أن يمسك بعد غروب الشمس إلى وقت السحر فله ذلك.

[٨٣٧] كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تواصلوا، فإياكم أراد أن يوصلوا فليوصلوا إلى السحر». قالوا: فإنك توصل يا رسول الله. قال: «إنى لست كهيتكم، إنى أبىت لي مطعم يطعمنى، وساقي يسقيني»<sup>(٣)</sup>. آخر جاه في الصحيحين أيضاً.

[٨٣٨] وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا أبو إسْرَائِيل العَبْسِي، عن أبي بكر بن حفص، عن أم ولد حاطب بن أبي بلتعة: أنها مَرَّت برسول الله ﷺ وهو يتسرّح، فدعاهما إلى الطعام، فقالت: إنني صائمة. قال: وكيف تصومين؟ فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: أين أنت من وصال آل محمد، من السحر إلى السحر»<sup>(٤)</sup>.

[٨٣٩] وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا إسْرَائِيل، عن عبد الأعلى، عن محمد بن علي، عن علي: أن النبي ﷺ كان يوصل من السحر إلى السحر<sup>(٥)</sup>. وقد روى ابن جرير، عن عبد الله بن الزبير وغيره من التلوك: أنهم كانوا يوصلون الأيام المتعددة، وحملة منهم على أنهم كانوا يفعلون ذلك رياضة لأنفسهم، لا أنهم كانوا يفعلونه عبادة، والله أعلم. ويحتمل أنهم كانوا يفهمون من النهي أنه إرشاد، أي: من باب الشفقة، كما جاء في حديث عائشة «رحمة لهم»<sup>(٦)</sup>. فكان ابن الزبير وابنه عامر ومن سلك سبيلهم يتجمشمون بذلك ويفعلونه، لأنهم كانوا يجدون قوتاً عليه. وقد ذكر عنهم أنهم كانوا أول ما يفطرون على السمن والصبر لثلا تخرق الأمعاء بالطعام أولاً. وقد روى عن ابن الزبير أنه كان يوصل سبعة أيام، ويصبح في اليوم السابع أقواهم وأجلدهم. وقال أبو العالية: إنما فرض الله الصيام بالنهار، فإذا جاء بالليل فمن شاء أكل ومن شاء لم يأكل. وقوله تعالى: «وَلَا تُبَتِّرُ فَرَّ وَأَشْتَهِ عَذْكُرُونَ فِي الْمَسْجِدِ»<sup>(٧)</sup>، قال علي بن طلحة، عن ابن عباس: هذا في الرجل يعتكف في المسجد في رمضان أو في غير رمضان، فحرم الله عليه أن ينكح النساء

(١) صحيح. أخرجه البخاري ١٩٦٦ و ١٩٦٥ ومسلم ١١٠٣ وأحمد ٣١٥/٢ وعبد الرزاق ٧٧٥٤ وابن حبان ٣٥٧٥.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ١٩٦٤ ومسلم ١١٠٥ وأحمد ٦/٨٩ و٢٤٢ وأبو يعلى ٤٣٧٨.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ١٩٦٣ وأبُو داود ٢٣٦١ وأحمد ٣٠ و٨/٣ وابن حبان ٣٥٧٨.

(٤) أخرجه الطبرى ٣٠٤٢ بإسناد ضعيف لضعف أبي إسْرَائِيل، وفي الإسناد جهالة.

(٥) حسن. أخرجه عبد الرزاق ٧٧٥٢ ومن طريقه أحد ١٤١/١ وإسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى بن عامر في محمد بن الخطبة. وله شاهد من حديث جابر عند الطبراني في «الأوسط» ٣٧٦٨ وقال الهيثمي في «المجمع» ١٥٨/٣: وهو حديث حسن أهـ.

(٦) تقدم قبل ثلاثة أحاديث.

ليلاً أو نهاراً، حتى يقضى اعتكافه. وقال الصحاح: كان الرجل إذا اعتكف فخرج من المسجد، جامع إن شاء، فقال الله تعالى: ﴿وَلَا تُتْبِرُوهُنَّ وَأَنْشَأْتُكُمُونَ فِي الْسَّكِينَ﴾، أي: لا تغريوهن ما دمتم عاكفين في المسجد ولا في غيره. وكذا قال مجاهد، وقتادة، وغير واحد، أنهم كانوا يفعلون ذلك حتى نزلت هذه الآية. قال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن مسعود، ومحمد بن كعب، ومجاهد، وعطاء، والحسن، وقتادة، والضحاك، والستي، والربيع بن أنس، ومقاتل، قالوا: لا يقرئها وهو معتكف. وهذا الذي حكاه عن هؤلاء هو الأمر المتفق عليه عند العلماء: أن المعتكف يحرم عليه النساء ما دام معتكفاً في مسجده، ولو ذهب إلى منزله لحاجة لا بد له منها فلا يحل له أن يمكث فيه إلا بمقدار ما يفرغ من حاجته تلك، من قضاء الغائط أو الأكل، وليس له أن يقبل امرأته، ولا أن يضمها إليه، ولا يشتغل بشيء سوى اعتكافه، ولا يعود المريض، لكن يسأل عنه وهو ماز في طريقه، وللاعتكاف أحكام مفصلة في بابها، منها ما هو مجمع عليه بين العلماء، ومنها ما هو مختلف فيه. وقد ذكرنا قطعة صالحة من ذلك في آخر كتاب الصيام<sup>(١)</sup>، والله الحمد والمنة. ولهذا كان الفقهاء المصنفون يتبعون كتاب الصيام بكتاب الاعتكاف، اقتداء بالقرآن العظيم، فإنه تبع على ذكر الاعتكاف بعد ذكر الصوم. وفي ذكره تعالى الاعتكاف بعد الصيام إرشاد وتبيه على الاعتكاف في الصيام، أو في آخر شهر الصيام.

[٨٤٠] كما ثبتت السنة عن رسول الله ﷺ: أنه كان يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان، حتى توفاه الله عز وجل، ثم اعتكف أزواجه من بعده<sup>(٢)</sup>. آخر جاه من حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها.

[٨٤١] وفي الصحيحين أن صفية بنت حبيبي كانت تزور النبي ﷺ وهو معتكف في المسجد، فتحدثت عنده ساعة ثم قامت لترجع إلى منزلها، وكان ذلك ليلاً، فقام النبي ﷺ ليمشي معها حتى تبلغ دارها، وكان منزلها في دار أسامة بن زيد في جانب المدينة، فلما كان ببعض الطريق لقيه رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي ﷺ أسرعاً. وفي رواية: تواريا - أي: حياء من النبي ﷺ لكون أهله معه، فقال لهم ﷺ: «على رسلكم، إنها صفية بنت حبيبي»، أي: لا تسرعا واعلموا أنها صفية بنت حبيبي أي: زوجتي، فقلالا: سبحان الله يا رسول الله! فقال ﷺ: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وإنني خشيت أن يقذف في قلوبكم شيئاً. أو قال: شرآ»<sup>(٣)</sup>. قال الشافعي رحمه الله: أراد عليه السلام أن يعلم أمته التبرير من التهمة في محلها، لئلا يقعوا في محذور، وهما كانوا أئقى الله من أن يظننا بالنبي ﷺ شيئاً، والله أعلم. ثم المراد بال المباشرة إنما هو الجماع ودعایه من تقبيل، ومعانقة ونحو ذلك، فاما معاطاة الشيء ونحوه فلا ي ABS به.

[٨٤٢] فقد ثبت في الصحيحين، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يُذْنِي إلى رأسه فأرجله وأنا حائض، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان. قالت عائشة: ولقد كان المريض يكون في البيت، فما أسأل عنه، إلا وأنا مازأة<sup>(٤)</sup>. وقوله: ﴿تِلَكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾، أي: هذا الذي بيئناه، وفَرَضْنَاه، وحدَّدْنَاه، من الصيام وأحكامه، وما أبناه فيه وما حرمنا، وذكرنا غاياته ورُحْصَه وعزائمَه ﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾ أي: شرّعها الله وبيتها بنفسه، ﴿فَلَا تَغْرِبُوهُمَا﴾ أي: لا تجاوزوها وتتعدوها. وكان الصحاح ومقاتل يقولان في قوله

(١) هو كتاب مفرد للمصنف أفرد فيه بحث الصوم كما يفهم من كلامه في أواخر شرح الآية ١٨٤.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٢٠٢٦ ومسلم ١١٧٢ ح ٥ وأبو داود ٢٤٦٢ وأحمد ٩٢ / ٦ وابن حبان ٣٦٦٥.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٣٢٨١ ومسلم ٢١٧٥ وأبو داود ٢٤٧٠ وأحمد ٦ / ٣٣٧ وابن حبان ٣٦٧١.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٢٠٢٩ ومسلم ٢٩٧ وأبو داود ٢٤٦٨ وابن ماجه ١٧٧٦ وأحمد ٨١ / ٦ وابن حبان ٣٦٦٩.

تعالى: «**فَتَلَكَ حَذْوَدُ اللَّهِ**» أي: المباشرة في الاعتكاف. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: يعني هذه الحدود الأربع، ويقرأ: «**أَتَلَكَ حَكْمَ لِيَلَهَ أَصْبَاهَ الرَّفَثَ إِنْ يَسِّيَّكُمْ**» حتى بلغ «**فَنَّ أَتَوْا الصَّيَامَ إِلَى أَيْلَلَ**» قال: وكان أبي وغيره من مشيختنا يقولون هذا ويتلونه علينا. «**فَذَلِكَ بَيْرَثُ اللَّهُ مَا يَكْتُبُهُ لِلنَّاسِ**»، أي: كما بين الصيام وأحكامه وشرائمه وتفاصيله، كذلك يبيّن سائر الأحكام على لسان عبده ورسوله محمد ﷺ. «**لِلنَّاسِ لَمْ يَهُمْ يَتَفَوَّتُ**»، أي: يعرفون كيف يهتدون، وكيف يطهرون، كما قال تعالى: «**هُوَ الَّذِي يَعْلَمُ عَنْ عَبْرِيهِ** مَا يَكْتُبُ يَسْتَشْرِفُ مِنَ الظُّلْمَتِ إِلَى أَثْوَرِ فَلَأَنَّ اللَّهَ يَكْرَهُ وَقْرَبَ رَحْمَم» (١) [الحادي: ٩]

**وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَبْتَكُمْ بِالْبَطْلِ وَتَذَلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَمَاءِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْأَشْرَفِ**  
وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ



قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: هذا في الرجل يكون عليه مال، وليس عليه فيه بيته، فيجحدُ المال ويخصِّصُ إلى الحكام، وهو يعرف أن الحق عليه، وهو يعلم أنه أكل حراماً. وكذا روي عن مجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، والحسن، وقادة، والسدي، ومقاتل بن حيان، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، أنهم قالوا: لا تخصِّص وانت تعلم أنك ظالم.

[٨٤٣] وقد ورد في الصحيحين عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ قال: «ألا إنما أنا بشر، وإنما يأتيبني الخصم فلعل بعضكم، أن يكون أَخْرَنَ بحْجَتِه من بعض فاقضي له، فمن قضيت له بحق مسلم، فإنما هي قطعة من نار، فليحملها أو ليذرها»<sup>(١)</sup>. فدللت هذه الآية الكريمة وهذا الحديث على أن حكم الحاكم لا يغير الشيء في نفس الأمر، فلا يحصل في نفس الأمر حراماً هو حرام، ولا يحرم حلالاً هو حلال، وإنما هو ملزم في الظاهر، فإن طابق ما في نفس الأمر فذاك، وإنما للحاكم أخْرَجَهُ وعلى المحatal وزره، ولهذا قال تعالى: «**وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَبْتَكُمْ بِالْبَطْلِ وَتَذَلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَمَاءِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْأَشْرَفِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ**»، أي: تعلمون بطريق ما تدعونه وتزوجونه في كلامكم. قال قتادة: أعلم - يا ابن آدم - أن قضاء القاضي لا يحصل لك حراماً، ولا يتحقق لك باطلًا، وإنما يقضى القاضي بتحميم ما يرى وتشهد به الشهود، والقاضي بشرط يخطئه ويصيب، واعلموا أن من قضى له بباطل على المبطل على المحق في الدنيا. وقال أبو حنيفة: يوم القيمة، فيقضي على المبطل للمحق بأ وجود مما قضى به للمبطل على المحق في الدنيا. وقال أبو حنيفة: حُكْمُ الحاكم بطلاق الزوجة إذا شهد عنه شاهداً زُورٍ في نفس الأمر، ولكنهما عدلان عنه، يُحلُّها للأزواج حتى للشاهدين، ويحرّمها على زوجها الذي حكم بطلاقها منه. وقالوا هذا كالعنان المرأة، فإنه يُبيّنها من زوجها ويحرّمها عليه، وإن كانت كاذبة في نفس الأمر ولو علم بذلكها لحدها ولما حرمها على الزوج.

مسألة: قال القرطبي: أجمع أهل السنة على أنَّ من أكل مالاً حراماً ولو ما يصدقُ عليه اسم المال أنه يُفْسَدُ. وقال بشير بن المعتمر في طائفية من المعتزلة: لا يُفْسَدُ إلا بأكل مائتي درهم فما زاد، ولا يُفْسَدُ بما دون ذلك. وقال الجبائي: يُفْسَدُ بأكل دُرْهَمٍ فما فَوْقَهُ لَا بِمَا دُونَهُ.

**سَيَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِعُتُ لِلنَّاسِ وَالْعَجَّاجُ وَلَيْسَ الْبُرُّ بِأَنْ تَأْتُوا أَبْيُوتَ مِنْ ظُهُورِهِ**

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٢٦٨٠ ومسلم ١٧١٣ والترمذى ١٣٣٩ والنسائي ٢٣٣/٨ وابن ماجه ٢٣١٧ وأحمد ٢٠٣/٦ وابن حبان ٥٠٧٠.

**وَلَكِنَ الَّرَّبُّ مِنْ أَتَقَّ وَأَنُوا الْبَيْوتَ مِنْ أَبْوَاهَا وَأَنَّقُوا اللَّهُ لِمَحَكُّمَ ثَلَاثُونَ (٦٧)**

قال العوفي عن ابن عباس: سأل الناس رسول الله ﷺ عن الأهلة، فنزلت هذه الآية: «يَسْأَلُوكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هُنَّ مَوَاقِعُ الْنَّاسِ» يَعْلَمُونَ بِهَا حَلَّ دِينِهِمْ، وَعَدَّة نِسَائِهِمْ، وَوقْتُ حِجَّهُمْ. وقال أبو جعفر عن الربيع عن أبي العالية: بلغنا أنهم قالوا: يا رسول الله ﷺ، لم خلقت الأهلة؟ فأنزل الله: «يَسْأَلُوكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هُنَّ مَوَاقِعُ الْنَّاسِ» يقول: جعلها الله مواقت لصوم المسلمين وإفطاراتهم، وعدة نسائهم، ومحل دينهم. كذلك روى عن عطاء، والضحاك، وقتادة، والسدي، والربيع بن أنس نحو ذلك.

[٨٤٤] وقال عبد الرزاق، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «جعل الله الأهلة مواقت للناس، فصوموا لرؤيته، وأنظروا لرؤيته، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين يوماً»<sup>(١)</sup>. ورواه الحاكم في مستدركه، من حديث ابن أبي رواد، به. وقال: كان ثقة عابداً مجتهداً شريف النسب، فهو صحيح الإسناد، ولم يخرجه.

[٨٤٥] وقال محمد بن جابر، عن قيس بن طلق، عن أبيه، قال: قال رسول الله: «جعل الله الأهلة مواقت للناس، فإذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فأكملا العدة ثلاثين يوماً»<sup>(٢)</sup>. وكذلك روى من حديث أبي هريرة، ومن كلام علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وقوله تعالى: «وَلَيْسَ الَّرَّبُّ يَأْنَ تَأْلُوا الْبَيْوتَ مِنْ ظَهُورِهِ كَوَلَكِنَ الَّرَّبُّ مِنْ أَتَقَّ وَأَنُوا الْبَيْوتَ مِنْ أَبْوَاهَا».

[٨٤٦] قال البخاري: حدثنا عبد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: كانوا إذا أخرموا في الجاهلية، أتوا البيوت من ظهره، فأنزل الله: «وَلَيْسَ الَّرَّبُّ يَأْنَ تَأْلُوا الْبَيْوتَ مِنْ ظَهُورِهِ كَوَلَكِنَ الَّرَّبُّ مِنْ أَتَقَّ وَأَنُوا الْبَيْوتَ مِنْ أَبْوَاهَا»<sup>(٣)</sup>.

[٨٤٧] وكذلك رواه أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: كانت الأنصار إذا قدموا من سُرْرٍ، لم يدخل الرجل من قبل بابه، فنزلت هذه الآية<sup>(٤)</sup>.

[٨٤٨] وقال الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر: كانت قريش تدعى **الْحُمْسَ**<sup>(٥)</sup>، وكانت يدخلون من الأبواب في الإحرام، وكانت الأنصار وسائر العرب لا يدخلون من باب في الإحرام، فبينا رسول الله ﷺ في بستان، إذ خرج من بابه، وخرج معه قطبة بن عامر من الأنصار، فقالوا: يا رسول الله، إن قطبة بن عامر رجل فاجر<sup>(٦)</sup>، وإن خرج معك من الباب، فقال له: ما حملك على ما صنعت؟ قال: رأيتك فعلته، فعلت كما فعلت، فقال: إني رجل أحمس. قال له: فإن ديني دينك. فأنزل الله: «وَلَيْسَ الَّرَّبُّ يَأْنَ تَأْلُوا الْبَيْوتَ مِنْ

(١) أخرجه عبد الرزاق ٧٣٠٦ والحاكم ٤٢٣/١ وصححه على شرطهما وقال الذهبي: صحيح اهـ.

(٢) أخرجه الدارقطني ١٦٣/٢ وقال: محمد بن جابر ليس بالقوي، ضعيف اهـ. لكن يتأيد بما قبله.

(٣) صحيح . أخرجه البخاري ٤٥١٢ .

(٤) صحيح . أخرجه الطيالسي ٧١٧ . واستناده صحيح على شرطهما .

(٥) **الْحُمْسَ**: قريش وكثارة وثقيف وجشم وخزاعة وبنو عامر بن صعصعة وبنو نصر بن معاوية، سموا بذلك لتشدیدهم في دينهم، والخمسة: الشدة اهـ القرطبي ٣٤٥/٢ .

(٦) وقع في الأصول «تاجر» والتوصيب عن مستدرك الحاكم ١ / ٤٨٣ ح ١٧٧٧ وأسباب التزول للواحدي ١٠٠ .

مُهُورِهَا وَلِكُنَ الْبَرُّ مِنْ أَثْقَلَ وَأَثْوَرَ الْبَشِّرَاتِ مِنْ أَبْيَهَا<sup>(١)</sup> ، رواه ابن أبي حاتم، ورواه العوفى، عن ابن عباس بنحوه . وكذا روی عن مجاهد، والزهري، وقتادة، وإبراهيم النخعى، والسدى، والرابع بن أنس، وقال الحسن البصري : كان أقوام من أهل الجاهلية إذا أراد أحدهم سفراً، وخرج من بيته يريد سفره الذي خرج له، ثم بدا له بعد خروجه أن يقيمه وتدفع سفره، لم يدخل البيت من بابه، ولكن يتسرّه من قبل ظهره، فقال الله تعالى : « وَلَئِنَّ الْبَرًّا يَأْنَ تَأْتُوا الْبَشِّرَاتِ مِنْ مُهُورِهَا... الآية . وقال محمد بن كعب : كان الرجل إذا اعتكف لم يدخل منزله من باب البيت، فائز بالله هذه الآية . وقال عطاء بن أبي رباح : كان أهل يثرب إذا رجعوا من عيدهم دخلوا منازلهم من ظهورها، ويرجون أن ذلك أدنى إلى البر، فقال الله « وَلَئِنَّ الْبَرًّا يَأْنَ تَأْتُوا الْبَشِّرَاتِ مِنْ مُهُورِهَا » قوله : « وَأَتَقْعُدُوا إِلَهًا لَمْ يَلْكُمْ ثَلِيلُوكَ » أي : اتقوا الله، فافعلوا ما أمركم به، واتركوا ما نهاكم عنه « لَمْ يَلْكُمْ ثَلِيلُوكَ » غداً إذا وفتم بين يديه فيجازيكم بأعمالكم على التمام والكمال .

**﴿ وَقَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ كُوْرٌ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾** [١١] وَقَاتَلُوهُمْ حَيْثُ نَفِقُوهُمْ وَأَخْرَجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَأَفْنَتُهُمْ أَشَدُّ مِنَ الْفَتْلٍ وَلَا تُقْتَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْمَعْرَابِ حَتَّى يُقْتَلُوكُمْ فِيهِ إِنَّ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتَلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكُفَّارِ ﴿١٩﴾ إِنَّ أَنْهَوْهَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ رَحِيمٌ ﴿٢٠﴾ وَقَاتَلُوكُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينُ لَهُوَ إِنَّ أَنْهَوْهَا فَلَا عَذَّوْنَ إِلَّا عَلَى الْفَلَامِينَ ﴿٢١﴾

قال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله تعالى : « وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ » قال : هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة، فلما نزلت كان رسول الله ﷺ يقاتل من قاتله، ويكتفى عمن كف عنه، حتى نزلت سورة براءة . وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، حتى قال : هذه منسوبة بقوله : « فَاقْتَلُوا الْمُشَرِّكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ » [التوبه: ٥] وفي هذا نظر؛ لأن قوله : « الَّذِينَ يُقْتَلُونَ » إنما هو تهديد وإغراء بالأعداء الذين همّتهم قتال الإسلام وأهله، أي : كما يقاتلونكم فقاتلهم أنتم، كما قال : « وَقَاتَلُوا الْمُشَرِّكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقْتَلُوكُمْ كَافَّةً » [التوبه: ٣٦] ولهذا قال في الآية : « وَقَاتَلُوكُمْ حَيْثُ نَفِقُوكُمْ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ » ، أي : لتكن همّتكم منبعثة على قتالهم، كما أن همّتهم منبعثة على قتالكم، وعلى إخراجهم من بلادهم التي أخرجوكم منها قاصداً . وقد حكى عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنَّ أول آية نزلت في القتال بعد الهجرة : « أَذْنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ يَأْتُهُمْ ظُلْمًا » [الحج: ٣٩] ... الآية . وهو الأشهر، وبه ورد الحديث .

وقوله تعالى : « وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ » أي : قاتلوا في سبيل الله، ولا تعتدوا في ذلك، ويدخل في ذلك ارتکاب المنهي - كما قاله الحسن البصري - من المثلة، والغلول، وقتل النساء والصبيان والشيخوخ الذين لا رأي لهم ولا قتال فيهم، والرهبان أصحاب الصوامع، وتحريق الأشجار، وقتل الحيوان لغير مصلحة، كما قال ذلك ابن عباس، وعمر بن عبد العزيز، ومقاتل بن حيان، وغيرهم .

[٨٤٩] ولهذا جاء في صحيح مسلم، عن بُريدة : أن رسول الله ﷺ كان يقول : « اغزوا في سبيل الله ،

(١) جيد . أخرجه الحاكم ٤٨٣ / ١ وصححه ووافقه الذهبي ، وقال الحافظ في « الفتح » ٣ / ٢٢٧ : إسناده على شرط مسلم ، وهو قوي ، وله شاهد أخرجه الطبرى ٣٠٨٩ عن الزهري مرسلاً ، وأخر من حديث ابن عباس أخرجه الطبرى ٢٠٩٢ وإسناده ضعيف .

<sup>(١)</sup> رواه الإمام أحمد.

[٨٥٠] وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعثَ جيوشه قال: «اخرجوا باسم الله، قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدوا، ولا تغدو، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الولدان، ولا أصحاب الصوامع»<sup>(٢)</sup>. رواه الإمام أحمد. ولأبي داود عن أنس مرفوعاً نحوه.

[٨٥١] وفي الصحيحين عن ابن عمر قال: رُوِيَتْ امرأةٌ في بعض مغازي النبي ﷺ مقتولة، فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان<sup>(٣)</sup>.

[٨٥٢] وقال الإمام أحمد: حدثنا مصعب بن سلام، حدثنا الأجلع، عن قيس بن أبي مسلم، عن ربيعي بن حِرَاش، قال: سمعتُ حَدِيْفَةَ يَقُولُ: ضَرَبَ لَنَا رَسُولُ اللهِ أَمْثَالًا، وَاحِدًا، وَثَلَاثَةً، وَخَمْسَةً، وَسِبْعَةً، وَتَسْعَةً، وَأَحَدَ عَشَرَ، فَضَرَبَ لَنَا رَسُولُ اللهِ مِنْهَا مِثْلًا وَتَرَكَ سَائِرَهَا، قَالَ: إِنْ قَوْمًا كَانُوا أَهْلَ ضَعْفٍ وَمُسْكَنَةً، قَاتَلُوهُمْ أَهْلُ تَجَبِّرٍ وَعِدَاوَةً، فَأَظَاهَرَ اللَّهُ أَهْلَ الْفُضْلَةِ عَلَيْهِمْ، فَعَمَدُوا إِلَى عَذَّوْهُمْ فَاسْتَعْمَلُوهُمْ وَسَلْطُوْهُمْ، فَاسْخَطُوا اللَّهُ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ<sup>(٤)</sup>. هذا حديث حَسَنُ الإسناد. وَمَعْنَاهُ: أَنَّ هُؤُلَاءِ الْفُضَّلَةِ لَمَا قَدَرُوا عَلَى الْأَقْوِيَاءِ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِمْ وَاسْتَعْمَلُوهُمْ فِيمَا لَا يُلْيقُ بِهِمْ، اسْخَطُوا اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِسَبِّ هَذَا الْاعْتَدَاءِ. وَالْأَحَادِيثُ وَالآثَارُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ جَدًّا. وَلِمَا كَانَ الْجَهَادُ فِي إِزْهَاقِ النُّفُوسِ وَقَتْلِ الرِّجَالِ، تَبَّأَّهُ تَعَالَى عَلَى أَنْ مَاهِمُ مُشَتَّمِلُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفَّارِ بِالشَّرِكِ بِهِ وَالصَّدُّ عَنْ سَبِيلِهِ أَبْلَغَ أَشَدَّ وَأَعْظَمَ وَأَطْمَمَ مِنَ القَتْلِ، وَلِهَذَا قَالَ: «وَلَيَنْتَهِ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ»، قَالَ أَبُو مَالِكَ: أَيُّ مَا أَنْتُمْ مُقِيمُونَ عَلَيْهِ أَكْبَرُ مِنَ القَتْلِ. وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَّةِ، وَمُجَاهِدُ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَعَكْرَمَةَ، وَالْحَسَنَ، وَقَتَادَةَ، وَالْفَضَّحَاكَ، وَالرَّبِيعَ بْنَ أَنَسَ، فِي قَوْلِهِ: «وَلَيَنْتَهِ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ»، يَقُولُ: الشَّرِكُ أَشَدُّ مِنَ القَتْلِ، وَقَوْلُهُ: «وَلَا تَنْتَهُوكُمْ عَنِ الدِّينِ لِتَسْجِدُوا لِلْكُرَبَاءِ».

[٨٥٣] كما جاء في الصحيحين: «إن هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة، ولم يحلّ لي إلا ساعة من نهار، وإنها ساعتي هذه، حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة، لا يغتصب شجرة، ولا يختلئ خلاة. فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ، فقولوا: إن الله أدنى لرسوله ولم يأذن لكم»<sup>(٥)</sup>. يعني بذلك - صلوات الله وسلامه عليه - قتاله أهله يوم فتح مكة، فإنه فتحها عنوة، وقتل رجال منهم عند الخندق، وقيل: صلحًا، لقوله:

[٨٥٤] [مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سَفِيَّانَ فَهُوَ آمِنٌ]. وقد حكى القرطبي أن النهي عن القتال عند المسجد الحرام منسوخ. قال قتادة: تَسْخَحَا قَوْلُهُ: **إِنَّمَا أَنْكَلَمُ الْأَشْهُرَ**

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٧٣١ وأبو داود ٢٦١٢ والترمذى ١٤٠٨ والنسائى في «الكبرى» ٨٥٨٦ وابن ماجه ٢٨٥٨ وأحمد ٣٥٢ وابن حبان ٤٧٣٩.

(٢) آخرجه أحد ٣٠٠ والبيهقي ٩٠ وأبو يعلي ٢٥٤٩ والبزار ١٦٧٧ والطبراني ١١٥٦٢ . قال الهيثمي في «المجمع» /٥  
٣١٧ - ٣١٨: وفي رجال البزار: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وثقة أحد، وضعفه الجمهور، وبقية رجال البزار  
رجال الصحيح أهـ وله شوامد دون ذكر أصحاب الصوامـ، ومم ذلك العمل عليه.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٣٠١٤ ومسلم ١٧٤٤ وأبو داود ٢٦٦٨ والترمذى ١٥٦٩ وأحمد ١٠٠/٢ وابن حبان ١٣٥.

(٤) أخرجه أبو داود ٤٠٧ و قال الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٣٢ ح ٩١٧٦: وفيه الأجلح الكندي، وهو ثقة، وقد ضعف، وبقية رجاله ثقات أهل.

<sup>(٥)</sup> صحيح. وقد تقدم عند آية: ١٢٦.

**لَمْ يُرِمْ فَاقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ** قال مقاتل بن حيان: نسخها قوله: **«وَاقْتُلُوكُمْ حَيْثُ تَقْتَلُوكُمْ»**. وفي هذا نظر. قوله: **«حَقٌّ يَعْتَدُوكُمْ فِيهِ إِنْ قَتَلْتُوكُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ»** يقول تعالى: ولا تقاتلهم عند المسجد الحرام إلا أن يبذؤوك بالقتال فيه، فلهم حينما قاتلهم دفعاً للصائل، كما بايع النبي ﷺ أصحابه يوم العدليّة تحت الشجرة على القتال، لما تأبّلت عليه بطون قريش ومن والاهم من أحياه ثقيف والأحابيش عاشرت، ثم كف الله القتال بينهم فقال: **«وَمَوْرَى الَّذِي كَفَ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ يَطْعَنُ مَكَّةَ إِنْ بَعْدَ أَنْ أَطْفَلَكُمْ عَيْنَيْهِمْ»** [الفتح: ٢٤]، وقال: **«وَلَوْلَا رِبَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنَسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَئِنْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَقْتُلُوهُمْ فَتُصْبِحُكُمْ مَتَّهِمَةً مَعَرَّةً يُغَيْرُ عَلَيْهِ لِيَتَّخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَرَزِيقًا لِمَذْبَنَا الْأَزْبَرِ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا»** [الفتح: ٢٥]، قوله: **«إِنَّمَا قَاتَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ أَهْلَهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ يَغْفِرُ ذُنُوبَهُمْ**

ولو كانوا قد قاتلوا المسلمين في حرّم الله، فإنه تعالى لا يتعاطمُه ذلك أن يغفره لمن تاب منه إليه. ثم أمر الله بقتال الكفار **«مَنْ لَا يَكُونُ فِتْنَةً»**، أي: شرذك. قاله ابن عباس، وأبو العالية، ومجاهد، والحسن، وقيادة، والرابع، ومقاتل بن حيان، والستي، وزيد بن أسلم. **«وَتَكُونُ الَّذِينَ يَلْهُلُونَ** أي: يكون دين الله هو الظاهر العالى على سائر الأديان كما ثبت في الصحيحين، عن أبي موسى الأشعري، قال:

[٨٥٥] سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرِّجْلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمْيَةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، أَيُّ ذَلِكُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟

فقال: «مَنْ قاتَلَ لِتَكُونَ كَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعِلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

[٨٥٦] وفي الصحيحين: «أَمْرَزْتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَإِذَا قَاتَلُوهُمْ عَصَمُوا مِنِي دَمَاهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: **«إِنَّمَا انتَهَوْا فَلَا عَذَّرَنَّ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ»**، يقول تعالى: فإن انتهوا عما هم فيه من الشرك وقتل المؤمنين فخفوا عنهم، فإن من قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم، ولا عذوان إلا على الظالمين، وهذا معنى قول مجاهد: أن لا يُقاتل إلا من قاتل. أو يكون تقديره: فإن انتهوا فقد تخلصوا من الظلم وهو الشرك، فلا عذوان عليهم بعد ذلك، والمراد بالعدوان هنا المعاقبة والمقابلة، كقوله: **«مَنْ أَعْنَدَنِي عَيْنَكُمْ فَأَعْنَدُوْا عَيْنَهُ وَيُشْفِلُ مَا أَعْنَدَنِي عَيْنَكُمْ»** [البقرة: ١٩٤] وقوله: **«وَجَرَوْا سَيِّئَاتَ مِنْهُمْ»** [الشورى: ٤٠]، **«وَلَمْ يَعْفَسْتُ فَعَافَوْا بِيْعَقِيلَ مَا عَوْقَسْتُ بِيْهِ»** [النحل: ١٢٦] ولهذا قال عكرمة وقيادة: الظالم الذي أبى أن يقول: لا إله إلا الله.

[٨٥٧] وقال البخاري: قوله: **«وَقَاتِلُوكُمْ حَقٌّ لَا تَكُونُ فِتْنَةً»**... الآية، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقلقا: إن الناس ضيّعوا وأنت ابن عمر وصاحب النبي ﷺ مما يمنعك أن تخرج؟ فقال: يمنعني أن الله حرّم دم أخي. قال: ألم يقل الله: **«وَقَاتِلُوكُمْ حَقٌّ لَا تَكُونُ فِتْنَةً»**? فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين الله، وأنت تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة، وحتى يكون الدين لغير الله، وزاد عثمان بن صالح عن ابن وهب: أخبرني فلان، وحيوة بن شريح، عن بكر بن عمرو المعاافري: أن بكر بن عبد الله حدثه، عن نافع: أن رجلاً أتى ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن، ما حملك على أن تُجْعَلَ عاماً وتُعتمر عاماً، وتترك الجهاد في سبيل الله عز وجل، وقد علمت ما رَعَبَ الله فيه؟ فقال: يا ابن أخي، بُني الإسلام على خمس: الإيمان بالله ورسوله،

(١) صحيح. أخرجه البخاري ١٢٣ ومسلم ١٩٠٤ وأبوداود ٢٥١٧ والترمذى ١٦٤٦ والنمساني ٦/٢٣ وابن ماجه ٢٧٨٣ وأحمد ٤/٣٩٢ وابن حبان ٤٦٣٦.

(٢) صحيح. تقدم عند آية ١٠ من هذه السورة.

والصلوات الخمس، وصيام رمضان، وأداء الزكاة، وجحُّ البيت. قالوا: يا أبا عبد الرحمن، لا تسمع ما ذكر الله في كتابه: «وَلِنَعْلَمُنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْهِنَا فَإِنْ بَثَ إِمْدَانَهُمَا عَلَى الْأَخْرَى فَقَاتِلُوا الَّذِي تَبَغَّ حَقَّهُ ثَقَّةٌ إِلَّا أَمْرِ اللَّهِ» [الحجرات: ٩]، «وَتَنَاهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً»؟ قال: فعلنا على عهد رسول الله ﷺ وكان الإسلام قليلاً، فكان الرجل يفتتن في دينه، إما قتلوا أو عذبوه، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنته. قال: فما قولك في علي وعثمان؟ قال: أما عثمان فكان الله عفأ عنه، وأما أنتم فكرهتم أن تغفروا عنه، وأما علي فابن عم رسول الله ﷺ وختنه، فأشار بيده، فقال: هذا بيته حيث ترون<sup>(١)</sup>.

﴿الشَّهْرُ الْمَرْأَمُ بِالشَّهْرِ الْمَرْأَمِ وَالْمُرْمَثُ قِصَاصٌ فَمَنْ أَعْنَدَ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْنَدَ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَغْلِمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَقْبِلِينَ ﴾ [١٥]

قال عكرمة، عن ابن عباس، والضحاك، والسدوي، وقنادة، ومقسم، والربيع بن أنس، وعطاء، وغيرهم: لما سار رسول الله ﷺ، متعمراً في سنة ست من الهجرة، وحبست المشركون عن الدخول والوصول إلى البيت، وصدوه بهم من المسلمين في ذي القعدة وهو شهر حرام، حتى قاضاهم على الدخول من قابل، فدخلها في السنة الآتية هو ومن كان من المسلمين، وأقضى الله منهم، فنزلت في ذلك هذه الآية: «الشَّهْرُ الْمَرْأَمُ بِالشَّهْرِ الْمَرْأَمِ وَالْمُرْمَثُ قِصَاصٌ».

[٨٥٨] وقال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا ليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: لم يكن رسول الله ﷺ يغزو في الشهر الحرام، إلا أن يُغزى أو يُغزَوا، فإذا حضره أقام حتى ينسليخ<sup>(٢)</sup>. هذا إسناد صحيح، ولهذا لما بلغ النبي ﷺ، وهو مُخيم بالحدبية: أن عثمان قُتل - وكان قد بعث في رسالة إلى المشركين - بایع أصحابه و كانوا ألفاً وأربعينأة تحت الشجرة، على قتال المشركين، فلما بلغه أن عثمان لم يقتل، كَفَ عن ذلك، وجَّهَ إلى المسالمة والمصالحة، فكان ما كان. وكذلك لما فرغ من قتال هُوازن يوم حنين، وتحصن فُلُمِ بالطائف، عَدَلَ إِلَيْهَا فحاصرها، ودخل ذو القعدة وهو محاصر لها بالمنجنيق، واستمرَّ عليه إلى كمال أربعين يوماً، كما ثبت في الصحيحين عن أنس، فلما كثر القتل في أصحابه انصرف عنها ولم تفتح، ثم كَرَّ راجعاً إلى مكة واعتبر من العجرانة، حيث قُسِّم غنائم حُسين، وكانت عمرته هذه في ذي القعدة أيضاً عام ثمان، صلوات الله وسلامه عليه. قوله: «فَمَنْ أَعْنَدَ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْنَدَ عَلَيْكُمْ» أمر بالعدل حتى في المشركين، كما قال: «وَلِنَعْلَمُنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْهِنَا فَإِنْ بَثَ إِمْدَانَهُمَا عَلَى الْأَخْرَى فَقَاتِلُوا الَّذِي تَبَغَّ حَقَّهُ ثَقَّةٌ إِلَّا أَمْرِ اللَّهِ» [النحل: ١٢٦]، وقال: «وَجَرِزُوا سَيْقَنَةَ وَثَلَاثَةَ» [الشورى: ٤٠]، وروى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، أن قوله: «فَمَنْ أَعْنَدَ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْنَدَ عَلَيْكُمْ»، نزلت بمكة حيث لا شوكة ولا جهاد، ثم نسخ بأية القتال بالمدينة، وقد ردَّ هذا القول ابن جرير، وقال: بل الآية مدنية بعد عمرة القضية، وعزَّا ذلك إلى مجاهد رحمة الله. وقد أطلق هنا الاعتداء على الاقتصاص، من باب المقابلة، كما قال عمرو بن كلثوم: **الَا لَا يَجْهَلْنَ أَحَدٌ عَلَيْنَا فَتَجْهَلْ فَوْقَ جَهَلِ الْجَاهِلِينَ** وقال ابن دريد:

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٤٥١٣ و ٤٥١٤ و ٤٥١٥.

(٢) صحيح. أخرجه أبُدٌ ٤٣٤ و ٣٤٥ وقال الهيثمي في «المجمع» ٦٦: ورجاله رجال الصحيح أهـ. وهو على شرط مسلم.

لَيْ اسْتِوَاءِ إِنْ مُّؤَلِّيَ اسْتَوَى  
وَقَالَ غَيْرُهُ:  
وَلَيْ فَهَرَسْ لِلْجَلْمَ بِالْحَلْمِ مُلْجَمٌ  
فَمَنْ رَامْ تَقْوِيمِي فَلَيْ مُقْزَمٌ  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْتُمْ أَهْلَهُ وَأَغْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ أَمْ لَهُمْ بِطَاعَةُ اللَّهِ وَتَقْوَاهُ، وَإِخْبَارُهُ تَعَالَى مَعَ الَّذِينَ  
اتَّقُوا بِالنَّصْرِ وَالثَّالِيدِ فِي الدِّينِ وَالآخِرَةِ.

**﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا يَدِيْكُمْ إِلَيْهِنَّكُمْ وَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٩٦)**

قال البخاري: حدثنا إسحاق، أخبرنا النضر، أخبرنا شعبة عن سليمان، قال: سمعت أبا وائل، عن حذيفة: ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا يَدِيْكُمْ إِلَيْهِنَّكُمْ﴾، قال: نزلت في النفقة. ورواه ابن أبي حاتم، عن الحسن بن محمد بن الصباح، عن أبي معاوية، عن الأعمش، به مثله. قال: وروي عن ابن عباس، ومجادد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعطاء، والضحاك، والحسن، وقادة، والسدسي، ومقاتل بن حيان، نحو ذلك.

[٨٥٩] وقال الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم أبي عمران قال: حمل رجل من المهاجرين بالقدسية على صفت العدو حتى خرقه، ومعنا أبو أيوب الأنباري، فقال ناس: ألقى بيده إلى التهلكة. فقال أبو أيوب: نحن أعلم بهذه الآية، إنما نزلت فيها، صرجمنا رسول الله ﷺ وشهدنا معه المشاهد ونصرناه، فلما فشا الإسلام وظهر اجتمعنا - عشر الأنصار - تجيئاً، فقلنا: قد أكرمنا الله بصحبة نبيه ﷺ ونصره، حتى فشا الإسلام وكثير أهله، وكنا قد آثرناه على الأهلين والأموال والأولاد، وقد وضعت الحرب أوزارها، فترجع إلى أهلينا وأولادنا فتقيم فيهما، فنزل فيها: ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا يَدِيْكُمْ إِلَيْهِنَّكُمْ﴾، فكانت التهلكة الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد<sup>(١)</sup>. رواه أبو داود، والترمذني، والنمساني، وعبد بن حميد في تفسيره، وابن جرير، وابن مازدويه، والحافظ أبو يعلى في مسنده، وابن حبان في صحيحه، والحاكم في مستدركه، كلهم من حديث يزيد بن أبي حبيب، به. وقال الترمذني: حسن صحيح غريب، وقال الحاكم: على شرط الشيختين ولم يخرجاه.

[٨٦٠] ولفظ أبي داود: عن أسلم أبي عمران، كنا بالقدسية وعلى أهل مصر عقبة بن عامر، وعلى أهل الشام رجل - يزيد فضالة بن عبيد - فخرج من المدينة صفت عظيم من الروم، فصفقنا لهم، فحمل رجل من المسلمين على الروم حتى دخل فيهم، ثم خرج إلينا فصاح الناس إليه فقالوا: سبحان الله، ألقى بيده إلى التهلكة. فقال أبو أيوب: يا أيها الناس، إنكم لتتأولون هذه الآية على غير التأويل، وإنما نزلت فيها عشر الأنصار، إنما أعز الله دينه، وكثير ناصروه، قلنا فيما بيننا: لو أقبلنا على أموالنا فأصلحتها. فأنزل الله هذه الآية<sup>(٢)</sup>. وقال أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق السبئي، قال: قال رجل للبراء بن عازب: إن حملت

(١) صحيح. أخرجه أبو داود ٢٥١٢ والترمذني ٢٩٧٢ والطبراني ٣١٨٦ والحاكم ٤٧١١ وصححه الحاكم على شرطهما! ووافقه الذهبي! مع أن مداره على أسلم بن يزيد التجيبي، ولم يرويا له شيئاً، وإنما هو من رجال السنن، وهو ثقة بكل حال والله أعلم.

(٢) هذا اللفظ ليس لأبي داود بل وليس عند أحد من أصحاب الكتب بحرفيته. ورووه باللفاظ متقاربة، وأبعدها عنه روایة أبي داود، والله أعلم.

على العدو وحدى فقتلوني، أكنت أقيث بيدي إلى التهلكة؟ قال: لا، قال الله لرسوله: «فَقُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلُّ إِلَّا نَفَسَكَ» [النساء: ٨٤]. إنما هذه في النفقة. رواه ابن مَرْدُوِيَّهُ، وأخرجه الحاكم في مستدركه، من حديث إسرائيل، عن أبي إسحاق، به، وقال: صحيح على شرط الشعبيين، ولم يخرجاه. ورواه الثوري وقبس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن البراء، فذكره. وقال بعد قوله: «لَا تُكَلُّ إِلَّا نَفَسَكَ»، ولكن التهلكة أن يذنب الرجل الذنب، فيلقى بيده إلى التهلكة ولا يتوب. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو صالح - كاتب الليث - حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن هشام: أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره: أنهم حاصروا دمشق، فانطلق رجل من أزد شنوة، فأسع إلى العدو وحده ليستقبل، فعاد ذلك عليه المسلمين، ورفعوا حدسيه إلى عمرو بن العاص، فأرسل إليه عمرو فرذه، وقال عمرو: قال الله: «وَلَا تَلْقُوا يَأْيِيْكُمْ إِلَّا تَهْلِكُّ».

وقال عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس، في قوله تعالى: «وَأَنْقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَلْقُوا يَأْيِيْكُمْ إِلَّا تَهْلِكُّ»، قال: ليس ذلك في القتال، إنما هو في النفقة أن تمسك بيده عن النفقة في سبيل الله ولا تلق بيده إلى التهلكة. قال حمَّاد بن سلمة، عن داود، عن الشعبي، عن الضحاك بن أبي جبيرة قال: كانت الأنصار يتصدقون وينفقون من أموالهم، فأصابتهم سنة، فامسكتوا عن النفقة في سبيل الله، فنزلت:

«وَأَنْقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَلْقُوا يَأْيِيْكُمْ إِلَّا تَهْلِكُّ».

وقال الحسن البصري: «وَلَا تَلْقُوا يَأْيِيْكُمْ إِلَّا تَهْلِكُّ» قال: هو البخل. وقال سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير، في قوله: «وَلَا تَلْقُوا يَأْيِيْكُمْ إِلَّا تَهْلِكُّ»: أن يذنب الرجل الذنب، فيقول: لا يغفر لي. فأنزل الله: «وَلَا تَلْقُوا يَأْيِيْكُمْ إِلَّا تَهْلِكُّ وَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» رواه ابن مَرْدُوِيَّهُ.

وقال ابن أبي حاتم. روى عن عَبِيدَةَ السلمانيِّ، والحسن، وابن سيرين، وأبي قلابة نحو ذلك، يعني نحو قول النعمان بن بشير: أنها في الرجل يذنب الذنب فيعتقد أنه لا يغفر له، فيلقى بيده إلى التهلكة، أي: يستكثر من الذنوب فيهلك. ولهذا روى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: التهلكة عذاب الله. وقال ابن أبي حاتم، وابن حجر جميماً: حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني أبو صخر، عن الفرزلي محمد بن كعب: أنه كان يقول في هذه الآية: «وَلَا تَلْقُوا يَأْيِيْكُمْ إِلَّا تَهْلِكُّ» قال: كان القوم في سبيل الله فيتزور الرجل، فكان أفضل زاداً من الآخر، أتفق البائس من زاده، حتى لا يبقى من زاده شيء، أحب أن يواسى صاحبه، فأنزل الله: «وَأَنْقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَلْقُوا يَأْيِيْكُمْ إِلَّا تَهْلِكُّ»، وبه قال ابن وهب أيضاً، أخبرني عبد الله بن عياش، عن زيد بن أسلم، في قول الله: «وَأَنْقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَلْقُوا يَأْيِيْكُمْ إِلَّا تَهْلِكُّ»: وذلك أن رجالاً كانوا يخرجون في بعثة يبعثها رسول الله ﷺ بغير نفقة، فاما يقطع بهم، واما كانوا عيالاً، فامرهم الله ان يستنفقو ما رزقهم الله ولا يلقوا بأيديهم إلى التهلكة، والتلهلكة أن يهلك رجال من الجوع والعطش أو من المشي.

وقال لمن بيده فضل: «وَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ». ومضمون الآية: الأمر بالإنفاق في سبيل الله، في سائر وجوه القربات ووجوه الطاعات، وخاصة صرف الأموال في قتال الأعداء، وبذلها فيما يقتري به المسلمين على عدوهم، والإخبار عن ترك فعل ذلك بأنه هلاك ودمار لمن لزمه واعتاده، ثم عطف بالأمر بالإحسان، وهو أعلى مقامات الطاعة، فقال: «وَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ».

«وَأَنْقُوا الْحَجَّ وَالْعُمَرَةَ إِلَّا فَإِنْ أَخْيَرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسِرُ مِنَ الْمَذَنِيِّ لَا تَمْلِئُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَذَنِيُّ حَلْمُكُمْ فَإِنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ يَهُوَ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ فَنَذِيْهِ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ سُكُّرٍ فَإِذَا أَمْنَتُمْ فَمَنْ تَعَنَّ بِالْعُمَرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا

أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْمُهْدَىٰ فَنَّ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحِجَّةِ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةً كَامِلَةً ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَنْلَمَ  
حَاطِبِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَرِيكُ الْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾

لما ذكر تعالى أحكام الصيام، وعطف بذلك الجهاد، شرع في بيان المناسب، فأمر بإتمام الحج والعمر، وظاهر السياق إكمال أفعالهما بعد الشروع فيهما، ولهذا قال بعده: «فَإِنْ أَخْتَرْتُمْ»، أي: صنددت عن الوصول إلى البيت، ومنعت من إتمامهما. ولهذا اتفق العلماء على أن الشروع في الحج والعمر ملزم، سواء قبيل بوجوب العمرة أو باستعيابها، كما هما قولان للعلماء، وقد ذكرناهما بدلائلهما في كتابنا «الأحكام» مستقصى، والله الحمد والمنة.

وقال شعبة: عن عمرو بن مُرْزَةَ، عن عبد الله بن سلمة، عن علي: أنه قال في هذه الآية: «وَأَتَيْوُا الْحِجَّةَ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ»، قال: أن تُحرِمَ من دُورِيَةِ أهْلِكَ، وكذا قال ابن عباس، وسعيد بن جبير، وطاؤوس. وعن سفيان التوسي أنَّه قال في هذه الآية: إتمامهما أن تُحرِمَ من أهْلِكَ، لا تُريدُ إِلَّا الْحِجَّةَ وَالْعُمْرَةَ وَتَهَلُّ مِنَ الْمِيقَاتِ، ليس أن تخرج لتجارة ولا لحاجة، حتى إذا كنت قريباً من مكة، قلت: لو حَجَجْتُ أو اعتَمَرْتُ، وذلك يجزي، ولكن التمام أن تخرج له، ولا تخرج لنغيره. وقال مكحول: إتمامهما إنشاؤهما جمِيعاً من المِيقَاتِ. وقال عبد الرزاق: أخبرنا مغفر، عن الزهرى، قال: بلغنا أن عمر قال في قول الله: «وَأَتَيْوُا الْحِجَّةَ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ»: من تمامهما أن تُفرِدَ كُلُّ واحدٍ من الآخر، وأن تتعَمَّرَ في غير أشهُرِ الْحِجَّةِ وَالْعُمْرَةِ؛ إنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «الْحِجَّةُ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ» وَقَالَ هُشَيْمٌ، عن ابن عون قال: سمعت القاسم بن محمد يقول: إن العمرة في أشهر الحج ليست بتامة، فقيل له: فالعمرة في المحرم؟ قال: كانوا يرونها تامة. وكذا روي عن قتادة بن دعامة رحمهما الله، وهذا القول فيه نظر،

[٨٦١] لأنَّه قد ثبت أنَّ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اعتَمَرَ أربعَ عُمُرٍ، كُلُّها في ذِي القعْدَةِ: عُمْرَةُ الحَدِيبِيَّةِ في ذِي القعْدَةِ سَنَةُ سَتٍّ، وعُمْرَةُ الْقَضَاءِ في ذِي القعْدَةِ سَنَةُ سِبْعٍ، وعُمْرَةُ الْجَعْرَانَةِ في ذِي القعْدَةِ سَنَةُ ثَمَانٍ وعُمْرَتُه التي مع حجته أحرم بها معاً في ذِي القعْدَةِ سَنَةُ عَشَرٍ<sup>(١)</sup>، وما اعتَمَرَ في غير ذلك بعد هجرته،

[٨٦٢] ولكن قال لتلك المرأة: «عُمْرَةُ فِي رَمَضَانٍ تَعْدُلُ حَجَّةَ مَعِي»<sup>(٢)</sup>. وما ذاك إلا لأنَّها قد عَزَّمَتْ على الحج معه عليه السلام، فاعتاقت عن ذلك بسبب الطهر، كما هو مبسوط في الحديث عند البخاري، ونصَّ سعيد بن جُبَير على أنه من خصائصها، والله أعلم.

وقال السدي في قوله: «وَأَتَيْوُا الْحِجَّةَ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ» أي: أقيموا الحج والعمرة. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: «وَأَتَيْوُا الْحِجَّةَ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ»، يقول: من أحرم بحج أو بعمره فليس له أن يُحلَّ، حتى يتمهما، تمام الحج يوم النحر، إذا رمى جمرة العقبة وطاف بالبيت وبالصلوة والمروة فقد حل. وقال قتادة، عن زرارة، عن ابن عباس أنه قال: الحج عرفة، والعمرة الطواف. وكذلك روى الأعمش، عن إبراهيم عن علقمة، في قوله: «وَأَتَيْوُا الْحِجَّةَ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ»، قال: هي قراءة عبد الله: «وَأَقِيمُوا الْحِجَّةَ وَالْعُمْرَةَ إِلَى الْبَيْتِ» لا تُجاوزوا

(١) صحيح. أخرجه أبو داود ١٩٩٣ والترمذى ٨١٦ وأبن ماجه ٣٠٠٣ وأبن حبان ٣٩٤٦ والبيهقي ١٢/٥ من حدث ابن عباس، واسناده صحيح، وله شواهد كثيرة، راجع سنن ابن ماجه ٢٩٩٦ و٢٩٩٧ وصحبي مسلم ١٢٥٣.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ١٧٨٢ ومسلم ١٢٥٦ والت Sahih ٤/١٣٠ وأحد ١/٢٢٩ وأبن حبان ٣٧٠٠ من حدث ابن عباس.

بالعمرة البيت. قال إبراهيم: فذكرت ذلك لسعيد بن جبير، فقال: كذلك قال ابن عباس. وقال سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة أنه قال: «وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت». وكذا روى الشوري أيضاً، عن إبراهيم، عن منصور، عن إبراهيم، أنه قرأ: «وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت». وقرأ الشعبي: «وأتموا الحج والعمرة، لله» برفع العمرة وقال: ليست بواجبة. وروي عنه خلاف ذلك. وقد وردت أحاديث كثيرة من طرق متعددة عن أنس وجماعة من الصحابة: أن رسول الله ﷺ جمع في إحرامه بحج وعمرة.

[٨٦٣] وثبت عنه في الصحيح أنه قال لأصحابه: «من كان معه هديٌ فليهلل بحج وعمرة»<sup>(١)</sup>.

[٨٦٤] وقال في الصحيح أيضاً: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيمة»<sup>(٢)</sup>.

وقد روى الإمام أبو محمد بن أبي حاتم في سبب نزول هذه الآية حديثاً غريباً، فقال:

[٨٦٥] حديثنا علي بن الحسين، حديثنا أبو عبد الله الهروي، حديثنا غسان الهروي، حديثنا إبراهيم بن طهمان، عن عطاء، عن صفوان بن أمية أنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ مُتَضَطِّعًا بالزغفران، عليه جبة. فقال: كيف تأمرني يا رسول الله في عمرتي؟ قال: فأنزل الله: «وَلَمْ يَنْلِحُ لِلْجَنَّةِ وَالْمَنَّرَةِ لِلَّهِ» فقال رسول الله ﷺ: «أين السائل عن العمرة؟» فقال: ها أنا ذا. فقال له: «ألق عنك ثيابك، ثم اغسل واستنشق ما استطعت، ثم ما كنت صانعاً في حجتك فاصنعه في عمرتك»<sup>(٣)</sup>. هذا حديث غريب وسياق عجيب.

[٨٦٦] والذي ورد في الصحيحين عن يعلى بن أمية، في قصة الرجل الذي سأله النبي ﷺ وهو بالجملة، فقال: كيف ترى في رجل أحرم بالعمرة وعليه جبة وخلوق؟ فسكت رسول الله ﷺ، ثم جاءه الوحي، ثم رفع رأسه فقال: أين السائل؟ فقال: ها أنا ذا. فقال: «أما الجبة فائزها، وأما الطيب الذي بك فاغسله، ثم ما كنت صانعاً في حجتك فاصنعه في عمرتك»<sup>(٤)</sup>. ولم يذكر فيه الغسل والاستنشاق، ولا ذكر نزول هذه الآية، وهو عن يعلى بن أمية، لا صفوان بن أمية، والله أعلم.

وقوله تعالى: «فَإِنْ أَخْيَرْتُمْ فَمَا أَنْتُمْ بِنَتِي» ذكروا أن هذه الآية نزلت في سنة ست، أي: عام الحديبية حين حال المشركون بين رسول الله ﷺ وبين الوصول إلى البيت، وأنزل الله في ذلك سورة الفتح بكمالها، وأنزل لهم رخصة: أن يذبحوا ما معهم من الهدي، وكان سبعين بدنة، وأن يحلقوا رؤوسهم وأن يتحللو من إحرامهم، فعند ذلك أمرهم عليه السلام أن يحلقوا رؤوسهم وأن يتخللو، فلم يفعلوا انتظاراً للنسخ، حتى خرج فحلق رأسه فعل الناس. وكان منهم من قصر رأسه ولم يحلقه، فلذلك قال ﷺ:

[٨٦٧] «رَجَمَ اللَّهُ الْمُحَلَّقِينَ» قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ فقال في الثالثة: «والمقصرين»<sup>(٥)</sup>. وقد

(١) صحيح. وهو قطعة من حديث عائشة عند البخاري ١٥٥٦ ومسلم ١٢١١.

(٢) صحيح. أخرجه أحمد ١٧٥ / ٤ من حديث سراقة وإسناده صحيح، وهو عند مسلم ١٢١٨ وأحمد ٣٢٠ / ٣ من حديث جابر مطولاً وفيه: ..... «فقام سراقة بن مالك فقال: يا رسول الله العاماً هذا أم لأبد؟ فشبّث النبي ﷺ أصابعه واحدة في الأخرى وقال: دخلت العمرة في الحج مررتين، لا بل لأبد الأبد.....».

(٣) إسناده ضعيف لجهة غسان الهروي وهو ابن سليمان، وثقة ابن حبان وحده على قاعدته في توثيق الماجعيل، وقد أتى بالفاظ غريبة تدل على وهذه كما أشار إليها الحافظ ابن كثير.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ١٧٨٩ و ١٨٤٧ ومسلم ١١٨٠ وأبو دارد ١٨١٩ والترمذى ٨٣٦ والنسائي ٥ / ١٣٠ - ١٣٢ وأحمد ٤ / ٢٢٤ وابن حبان ٣٧٧٩.

(٥) صحيح. أخرجه البخاري ١٧٢٧ ومسلم ١٣٠١ وأبو داود ١٩٧٩ والترمذى ٩١٣ وابن ماجه ٣٠٤٣ وأحمد ٧٩ / ٢ وابن حبان ٣٨٨٠ واليهيقي ٥ / ١٠٣ من حديث ابن عمر.

كانتوا اشتراكوا في هديهم ذلك كل سبعة في بَذَّة، وكانتوا أَلْفًا وأَرْبِعَمَائَة، وكان مُنْزَلَهُم بالحدبية خارج الحرم. وقيل: بل كانوا على طرف الحرم فالله أعلم. ولهذا اختلف العلماء هل يختص الحضر بالعدو فلا يتخلل إلا من حضره عَدُوٌّ، لا مرض ولا غيره؟ على قولين، فقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرري، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، وابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس. وابن أبي نجيع، عن ابن عباس أنه قال: لا حضر إلا حضر العدو ورواه الشافعي في مسنده عن ابن عباس قال: لا حضر إلا حضر العدو، فاما من أصحابه مرض أو وجع أو ضلال فليس عليه شيء، إنما قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا أَئْتُمُوهُمْ أَسْعِدُهُمْ﴾، فليس الأمن حضراً. قال: وروي عن ابن عمر، وطاوس، والزهرى، وزيد بن أسلم نحو ذلك. والقول الثاني: إن الحضر أعم من أن يكون بعدواً أو مرض أو ضلال - وهو التَّوْهَان عن الطريق - أو نحو ذلك.

[٨٦٨] قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن الحجاج بن عمرو الأنصاري، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كُسرَ أو عَرَجَ فقد خَلَّ، وعليه حَجَّةُ أخْرَى». قال: فذكرت ذلك لابن عباس وأبي هريرة فقالا: صَدَقَ<sup>(١)</sup>. وأخرجه أصحاب الكتب الأربع، من حديث يحيى بن أبي كثير، به. وفي رواية لأبي داود وابن ماجه: من عَرَجَ أو كُسرَ أو مَرِضَ فذكر معناه. ورواه ابن أبي حاتم، عن الحسن بن عرفة، عن إسماعيل بن عَلَيْهِ، عن الحجاج بن أبي عثمان الصواف، به.

[٨٦٩] وقد رواه عبد بن حميد في تفسيره فقال: أَبْنَانِي عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن الحجاج بن عمرو الأنصاري أن النبي - ﷺ - قال: من أصحابه كسر أو عَرَجَ وهو مُحْرَمٌ، فهو حل ثم عليه الحجّ من قابل<sup>(٢)</sup>. قال عكرمة: فحدثته ابن عباس وأبا هريرة فقالا: صدق الحجاج. ثم قال: وروي عن ابن مسعود، وابن الزبير، وعلقمة، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، ومجاحد، والنخعي، وعطاء، ومقاتل بن حيان أنهم قالوا: الإحصار من عَدُوٍّ أو مَرِضٍ أو كُسرٍ. وقال الثوري: الإحصار من كل شيء آذاء.

[٨٧٠] وثبت في الصحيحين عن عائشة: أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعه بنت الزبير بن عبد المطلب، فقالت: يا رسول الله، إني أريد الحجّ وأنا شاكية. فقال: حُجْجٌ واشترطْ: أن مَحْلِي حيث حَبَستَنِي<sup>(٣)</sup>. ورواه مسلم عن ابن عباس بمثله، فذهب من ذهب من العلماء إلى صحة الاشتراط في الحج لهذا الحديث، وقد علق الإمام محمد بن إدريس الشافعي القول بصحة هذا المذهب على صحة هذا الحديث، قال البيهقي وغيره من الحفاظ: فقد صَحَّ، والله الحمد.

وقوله تعالى: ﴿فَمَا أَنْتَيْسَرَ مِنَ الْهَنْدِيِّ﴾، قال الإمام مالك: عن جعفر بن محمد عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، أنه كان يقول: ﴿فَمَا أَنْتَيْسَرَ مِنَ الْهَنْدِيِّ﴾: شاة. وقال ابن عباس: الهندي من الأزواج الشمانية: من الإبل، والبقر، والمعز، والضأن. وقال الثوري، عن حبيب، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس في قوله:

(١) صحيح. أخرجه أبو داود ١٨٦٢ والترمذى ٩٤٠ والثانى ٥/١٩٩ وابن ماجه ٣٠٧٧ وأحمد ٤٥٠ / ٣ وصححه الحاكم على شرط البخاري وواقفه الذهبي، وقال الترمذى: حسن صحيح اهـ.

(٢) عزاء الصفت، لعبد بن حميد في تفسيره، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٨٩ ومسلم ١٢٠٧ والثانى ٥/٦٨ وأحمد ٦٤/٦ وابن حبان ٣٧٧٤.

﴿فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْمُنْتَيِ﴾، قال: شاة. وكذلك قال عطاء، ومجاهد، وطاوس، وأبو العالية، ومحمد بن علي بن الحسين، وعبد الرحمن بن القاسم، والشعبي، والنخعي، والحسن، وقتابة، والضحاك، ومقاتل بن حيان، وغيرهم: مثل ذلك، وهو مذهب الأئمة الأربعية، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشجع، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة وابن عمر: أنهما كانا لا يربان «ما استيسر من الهدي» إلا من الإبل والبقر. قال: وروي عن سالم، والقاسم، وعروة بن الزبير، وسعيد بن جبير، نحو ذلك.

(قلت): والظاهر أن مستند هؤلاء فيما ذهبوا إليه قصة الحديبية، فإنه لم يُنقل عن أحد منهم أنه ذبح في تحمله ذلك شاة، وإنما ذبحوا الإبل والبقر.

[٨٧١] ففي الصحيحين عن جابر، قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نشتراك في الإبل والبقر، كل سبعة منها في بقرة<sup>(١)</sup>. وقال عبد الرزاق: أخبرنا نعمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس في قوله: ﴿فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْمُنْتَيِ﴾ قال: بقدر يسارته. وقال العوفي، عن ابن عباس: إن كان موسراً فمن الإبل، وإلا فمن البقر، وإلا فمن الغنم. وقال هشام بن عمرو، عن أبيه: ﴿فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْمُنْتَيِ﴾، قال: إنما ذلك فيما بين الرخص والغلاء. والدليل على صحة قول الجمهور فيما ذهبوا إليه من إجزاء ذبح الشاة في الإحصار: أن الله أوجب ذبح ما استيسر من الهدي، أي: مهما تيسر مما يسمى هدية، والهدية من بهيمة الأنعام، وهي الإبل والبقر والغنم، كما قال الحسن البصري ترجمان القرآن وابن عم رسول الله ﷺ.

[٨٧٢] وقد ثبت في الصحيحين عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: أهذى النبي ﷺ مِرْأَةً غنمًا<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا غَلِيلُوا رُؤسَكُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَنْذُ عَمَلُهُ﴾ معطوف على قوله: ﴿وَأَبْيَأُوا لَمْحَ وَالْمُرَأَةَ لِلَّهِ﴾، وليس معطوفاً على قوله: ﴿إِنَّ أَحْسِنَكُمْ مَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْمُنْتَيِ﴾ كما زعمه ابن جرير رحمه الله، لأن النبي ﷺ وأصحابه عام الحديبية لما حصرهم كفار قريش عن الدخول إلى الحرث، حلّلوا وذبحوا هذيهم خارج الحرث، فاما في حال الأمان والوصول إلى الحرث فلا يجوز التعلق، ﴿وَلَا يَبْلُغَ الْمَنْذُ عَمَلُهُ﴾ ويفرغ الناسك من أفعال الحرج والعمراء، إن كان قارناً، أو من فعل أحدهما إن كان مفترضاً أو متعملاً.

[٨٧٣] كما ثبت في الصحيحين عن حفصة أنها قالت: يا رسول الله، ما شأن الناس حلوا من العمرة، ولم تحل أنت من عمرتك؟ فقال: «إنك لبدث رأسي وقلدث هذبي، فلا أحجل حتى أنحر»<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُّرِيبًا أَوْ يَدْعُ أَذْنَى مِنْ رَأْيِهِ فَقَنْدِيَةٌ مِّنْ صِيَارَ أَوْ صَدَقَةٌ أَزْ شُكَ﴾.

[٨٧٤] قال البخاري: حدثنا شعبة، عن عبد الرحمن بن الأصبhani، سمعت عبد الله بن مغيل، قال: قعدت إلى كعب بن مخجرة في هذا المسجد - يعني مسجد الكوفة - فسألته عن فدية من صيام، فقال: خُيُلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، والقمُلُ يتناثر على وجهي، فقال: «ما كنت أرى أن الجهد بلغ بك هذا!! أما

(١) أخرجه مسلم ح ١٣١٨ وابن داود ٢٨٠٩ والترمذى ٩٠٤ وابن ماجه ٣١٣٢ وابن حبان ٤٠٠٦: من حديث جابر قال: «نحرنا مع رسول الله ﷺ بالحدبية البقرة عن سبعة والبلدة عن سبعة».

(٢) صحيح . أخرجه البخاري ١٧٣٣ ومسلم ح ٣٦٥ والترمذى ٩٠٩ والنسائي ١٧١ وابن ماجه ٤٠٠٦ .

(٣) صحيح . أخرجه البخاري ١٥٦٦ ومسلم ١٢٢٩ وابن داود ١٨٠٦ وأحد ٦/٢٨٣ والنسائي ١٣٦ وابن ماجه ٣٠٤٦ ومالك ١/٣٩٤ وابن حبان ٣٩٢٥ .

تجد شاة؟ قلت: لا. قال: «صوم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع من طعام، واحلق رأسك»، فنزلت في خاصة، وهي لكم عامة<sup>(١)</sup>.

[٨٧٥] وقال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، حدثنا أبويب، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن كعب بن عجرة، قال: أتى علني النبي ﷺ وأنا أُوقد تحت قدر، والقُمْلُ يتناثر على وجهي - أو قال: حاجبي - فقال: «أيُؤذيك هَوَامُ رَأْسِكَ؟» قلت: نعم. قال: «فاحلقه، وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسُكْ تَسِيْكَةً». قال أبويب: لا أدرى بآيتها بدا<sup>(٢)</sup>.

[٨٧٦] وقال أحمد أيضاً: حدثنا هشيم، حدثنا أبوبشر، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن كعب بن عجرة، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بالحدبية، ونحن محرومون، وقد حصره المشركون، وكانت لي وفرة، فجعلت الهوام تتساقط على وجهي، فَعَزَّزَ بي النبي ﷺ فقال: «أيُؤذيك هَوَامُ رَأْسِكَ؟» فامرء أن يحلق. قال: ونزلت هذه الآية: «فَنَّ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ يَهُدِّي أَذْيَى إِنْ زَأْسِيَ، فَيَذْكُرُهُ إِنْ مِيَاءُ أَوْ مَدَقَّةُ أَوْ شُوكٌ»<sup>(٣)</sup> وكذا رواه عفان، عن أبي بشر، وهو جعفر بن إيس، به. وعن شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي به. وعن شعبة، عن داود، عن الشعبي عن كعب بن عجرة نحوه. ورواه الإمام مالك، عن حميد بن قيس، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن كعب بن عجرة، .... فذكر نحوه. وقال سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن أبيان بن صالح، عن الحسن البصري: أنه سمع كعب بن عجرة يقول: فذهبت شاة. رواه ابن مَرْدُوه.

[٨٧٧] وروى أيضاً من حديث عمر بن قيس - سند -، وهو ضعيف - عن عطاء عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «النسك شاة، والصيام ثلاثة أيام، والطعام فرق، بين ستة»<sup>(٤)</sup>. وكذلك روى عن علي، ومحمد بن كعب، وعلقمة، وإبراهيم النخعي، ومجاهد، وعطاء، والسدي، والربيع بن أنس.

[٨٧٨] وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا عبد الله بن وهب: أن مالك بن أنس حدثه، عن عبد الكري姆 بن مالك الجزار، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن كعب بن عجرة: أنه كان مع رسول الله ﷺ فإذا ذاهل القُمْلُ في رأسه، فامرء رسول الله ﷺ أن يحلق رأسه، وقال: «صوم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، مدين مدين لكل إنسان، أو انسُكْ شاة، أي ذلك فعلت أجزأ عنك»<sup>(٥)</sup>. وكذلك روى ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله: «فَيَذْكُرُهُ إِنْ مِيَاءُ أَوْ مَدَقَّةُ أَوْ شُوكٌ»، قال: إذا كان «أو» فإنه أخذت أجزأ عنك. قال ابن أبي حاتم: وروي عن مجاهد، وعكرمة، وعطاء، وطاؤس، والحسن، وحميد الأعرج، وإبراهيم النخعي، والضحاك نحو ذلك.

(قلت): وهو مذهب الأئمة الأربع، وعامة العلماء أنه مُخيَّر في هذا المقام، إن شاء صام وإن شاء

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٤٥١٧ ومسلم ١٢٠١ ح ٨٦ والترمذى ٢٩٧٣ وأحمد ٤٤٢ / ٤ وابن حبان ٣٩٨٧.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٤١٩٠ ومسلم ١٢٠١ ح ٨٠ والترمذى ٢٩٧٤ وأحمد ٢٤١ / ٤ والبيهقي ٢٤٢ / ٥ وابن حبان ٣٩٨٣ من طرق عن أبويب به.

(٣) صحيح. أخرجه أحمد ٢٤١ / ٤، واستناده على شرطهما.

(٤) الصحيح موقوف. والمرفوع إسناده واو لأجل عمر بن قيس، وقد ضعفه ابن كثير رحمه الله.

(٥) إسناده حسن، رجاله ثقات، وأخرجه الطبرى ٣٣٥٥ بهذا الإسناد وكرره ٣٣٥١ و ٣٣٥٢ و ٣٣٥٧ من طرق عن مجاهد به.

تصدق بقزق، وهو ثلاثة أضع، لكل مسكين نصف صاع وهو مدان، وإن شاء ذبح شاة وتصدق بها على الفقراء، أي ذلك فعل أجزاء. ولما كان لفظ القرآن في بيان الرخصة جاء بالأسهل فالأسهل: «فَيَنْهَا يَنْهَا مِنْ مَيَارٍ أَوْ مَدَقَّةً أَوْ شُلُوًّا».

[٨٧٩] ولما أمر النبي ﷺ كعب بن عجرة بذلك، أرشه إلى الأفضل فالفضل، فقال: انسك شاة، أو أطعم ستة مساكين، أو صم ثلاثة أيام<sup>(١)</sup>، فكل حسن في مقامه، والله الحمد والمنة. وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو بكر بن عياش، قال: ذكر الأعمش، قال: سأله إبراهيم سعيد بن جبير عن هذه الآية: «فَيَنْهَا يَنْهَا مِنْ مَيَارٍ أَوْ مَدَقَّةً أَوْ شُلُوًّا» فأجابه بقوله: يُنْحَكُمْ عَلَيْهِ طَعَمٌ، فإن كان عنده اشتري شاة، وإن لم يكن قوت الشاة دراهم، وجعل مكانها طعام فتصدق، وإلا صام بكل نصف صاع يوماً، قال إبراهيم: كذلك سمعت علقة يذكر. قال: لما قام قال لي سعيد بن جبير: من هذا؟ ما أظرفه؟ قال: قلت هذا إبراهيم، فقال: ما أظرفه؟ كان يجالستنا. قال: فذكرت ذلك لإبراهيم. قال: فلما قلت: يجالستنا انتقض منها. وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن أشعث، عن الحسن في قوله: «فَيَنْهَا يَنْهَا مِنْ مَيَارٍ أَوْ مَدَقَّةً أَوْ شُلُوًّا» قال: إذا كان بالمخزن أذى من رأسه، حلق واقتدى بأي هذه الثلاثة شاء، والصيام عشرة أيام، والصدقة على عشرة مساكين، كل مسكين مكونين: مكوناً من تمر، ومكوناً من بُر، والنسك شاة. وقال قتادة، عن الحسن وعكرمة في قوله: «فَيَنْهَا يَنْهَا مِنْ مَيَارٍ أَوْ مَدَقَّةً أَوْ شُلُوًّا» قال: إطعام عشرة مساكين، وهذا القولان من سعيد بن جبير، وعلقة، والحسن، وعكرمة، قولان غربيان فيهما نظر. لأنه قد ثبتت السنة في حديث كعب بن عجرة الصيام ثلاثة أيام لا عشرة، أو إطعام ستة مساكين، أو نسك شاة، وأن ذلك على التخيير كما دل عليه سياق القرآن، وأما هذا الترتيب فإنما هو معروف في قتل الصيد، كما هو نص القرآن وعليه أجمع الفقهاء هناك، بخلاف هذا، والله أعلم. وقال هشيم: أخبرنا ليث، عن طاوس، أنه كان يقول: ما كان من دم أو طعام فبمكة، وما كان من صيام فحيث شاء، وكذلك قال عطاء ومجاهد والحسن، وقال هشيم: أخبرنا حجاج وعبد الملك وغيرهما، عن عطاء أنه كان يقول: ما كان من دم فبمكة، وما كان من طعام وصيام فحيث شاء، وقال هشيم: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن يعقوب بن خالد، أخبرنا أبو أسماء مولى ابن جعفر، قال: حج عثمان بن عفان، ومعه علي والحسين بن علي، فارتاحل عثمان، قال أبو أسماء: وكنت مع ابن جعفر فإذا نحن برجل نائم وناقته عند رأسه. قال: فقلت: أيها النور. فاستيقظ فإذا الحسين بن علي، قال: فحمله ابن جعفر حتى أتيتنا به السقيا، قال: فأرسل إلى علي فجاء ومعه أسماء بنت عيسى، قال: فمرضناه نحواً من عشرين ليلة. قال: قال علي للحسين: ما الذي تجد؟ قال: فلما بيده إلى رأسه. قال: فامر به على فحلق رأسه، ثم دعا بيته فتحررها. فإن كانت هذه الناقة عن الحلق، ففيه أنه نحرها دون مكة، وإن كانت عن التحلل فواضح.

وقوله تعالى: «فَإِذَا أَئْنَتُمْ مَنْ تَعْنَى بِالْمُتَّهِى إِلَى الْمَجْعَنْ فَأَنْتَسِرُ مَنْ الْمَنْتِي»، أي: فإذا تنكتم من أداء المناسك، فمن كان منكم متمنعاً بالعمرمة إلى الحج، وهو يشمل من أحزم بهما، أو أحزم بالعمرمة أولاً، فلما فرغ منها أحزم بالحج، وهذا هو التمنع الخاص، وهو المعروف في كلام الفقهاء، والتمنع العام يشمل القسمين، كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة، فإن من الرواة من يقول: تَمَّتْ رَسُولُ الله ﷺ. وأخر يقول: قَرَنْ. ولا خلاف<sup>(٢)</sup>

(١) انظر ما تقدم.

أَنْ سَاقْ هَدِيًّا، وَقَالَ تَعَالَى : «فَمَنْ تَمَّتَّعَ بِالشَّرِبَةِ إِلَى الْحِجَّةِ فَلَا أَسْتَيْسِرُ إِنَّ الْهَذِيًّا»، أي: فليذبح ما قدر عليه من الهدى، وأقله شاة، وله أن يذبح البقر، لأن رسول الله ﷺ ذبح عن نسائه البقر.

[٨٨٠] وقال الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ ذبح بقرة عن نسائه وكن متمتعات<sup>(١)</sup>. رواه أبو بكر بن مزدويه، وفي هذا دليل على مشروعية التمتع.

[٨٨١] كما جاء في الصحيحين عن عمران بن حصين، قال: نزلت آية المتعة في كتاب الله، وفعلناها مع رسول الله ﷺ، ثم لم يتزل قرآن يحرّمها ولم ينثأ عنها، حتى مات. قال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري يقال: إنه عمر<sup>(٢)</sup>. وهذا الذي قاله البخاري قد جاء مُصرّحاً به أن عمر كان ينهى الناس عن التمتع ويقول: إن نأخذ بكتاب الله فإن الله يأمر بالتمام. يعني قوله: «وَإِنِّي لَمَّا تَلَّخَّ وَلَمَّا تَرَكَهُ لَيَرْكَهُ» وفي نفس الأمر لم يكن عمر رضي الله عنه ينهى عنها مُحْرَماً لها، إنما كان ينهى عنها ليكثر قصد الناس للبيت حاجتين ومعتمرین، كما قد صرّح به رضي الله عنه.

وقوله تعالى: «فَمَنْ لَمْ يَمْهُدْ فَصَيَّامَ ثَلَاثَةَ أَيَّارٍ فِي الْحِجَّةِ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةَ كَامِلَةً»، يقول تعالى: فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج، أي: في أيام المناسك، قال العلماء: والأولى أن يصومها قبل يوم عرفة في العشر. قاله عطاء. أو من حين يحرّم، قاله ابن عباس وغيره، لقوله «في الحج» ومنهم من يُجُوز صيامها من أول شوال، قاله طاوس ومجاهد وغير واحد. وجُوز الشعبي صيام يوم عرفة وقبله يومين، وكذا قال مجاهد، وسعيد بن جُبَير، والسدِّي، وعطاء، وطاوس، والحكم، والحسن، وحماد، وإبراهيم وأبو جعفر الباقر، والربيع، ومقاتل بن حيان. وقال العوفي، عن ابن عباس: إذا لم يجد هدياً فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج قبل يوم عرفة، فإذا كان يوم عرفة الثالث، فقد تم صومه، وبسبعة إذا رجع إلى أهله، وكذا روى أبو إسحاق، عن فزرة، عن ابن عمر، قال: يصوم يوماً قبل يوم التروية، ويوم التروية، ويوم عرفة. وكذا روى جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي أيضاً. فلو لم يصومها أو بعضها قبل العيد، فهل يجوز أن يصومها في أيام التشريق؟ فيه قولان للعلماء، وهما للإمام الشافعي أيضاً، القديم منها: أنه يجوز له صيامها.

[٨٨٢] لقول عائشة وابن عمر في صحيح البخاري: لم يُرَخَّص في أيام التشريق أن يُصْمَنْ إِلَّا لَمْ يَجِدْ الْهَذِيًّا<sup>(٣)</sup>. وهكذا رواه مالك، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة، وعن سالم، عن ابن عمر، وقد روى من غير وجه عنهما. رواه سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي، أنه كان يقول: من فاته صيام ثلاثة أيام في الحج، صائمهن أيام التشريق. وبهذا يقول عبيد بن عمير الليثي وعكرمة والحسن البصري، وعروة بن الزبير، وإنما قالوا ذلك لعموم قوله «فَصَيَّامَ ثَلَاثَةَ أَيَّارٍ فِي الْحِجَّةِ» والجديد من القولين: أنه لا يجوز صيامها أيام التشريق، لـما رواه مسلم عن تبیشة الھذلی رضي الله عنه، قال:

[٨٨٣] قال رسول الله ﷺ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشَرْبٌ، وَذِكْرُ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]»<sup>(٤)</sup>.

وقوله تعالى: «وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ»<sup>(٥)</sup>، فيه قولان: (أحدهما): إذا رجعتم في الطريق. ولهذا قال مجاهد:

(١) الأوزاعي فمن فوق رجال الصحيحين، لكن لم يذكر المصنف من دون الأوزاعي. وأخرجه أبو داود ١٧٥١ وابن ماجه ٣١٣٣ والحاكم ٤٦٧ / ١ وابن حبان ٤٠٠٨ دون قوله «متمتعات» وصححه الحاكم على شرط الشيختين ووافقه الذهبي.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٤٥١٨ ومسلم ١٢٢٦ ح ١٧٢ وأحمد ٤/ ٢٣٦ من طريق عن عمران القصیر عن عمران بن حصين به.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ١٩٩٧ و ١٩٩٨ من حديث ابن عمر، وعائشة.

(٤) صحيح. أخرجه مسلم ١١٤١ وأبو داود ٢٨١٣ والنمساني ٧/ ١٧٠ وأحمد ٥/ ٧٥ و ٧٦.

هي رُخْصَةٌ إِذَا شاء صامها في الطريق، وكذا قال عطاء بن أبي رياح. والقول (الثاني) : إذا رجعتم إلى أوطانكم. قال عبد الرزاق : أخبرنا الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن سالم، سمعت ابن عمر قال : **﴿فَإِنْ لَمْ يَمْعِدْ فَقَيْمَأْمَأْ تَلْقَأْ أَيَّامَرْ فِي الْمَلْجَ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ﴾** قال : إذا رجع إلى أهله، وكذا روى عن سعيد بن جبير، وأبي العالية، ومجاده، وعطاء، وعكرمة، والحسن، وقتادة، والزهرى، والربيع بن أنس، وحكى على ذلك أبو جعفر بن جرير الإجماع.

[٨٨٤] وقد قال البخارى : حدثنا يحيى بن بُكَيْر، حدثنا الليث، عن عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن ابن عمر قال : **تَمْتَعْ رَسُولُ اللَّهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ، وَأَهْدَى فِسَاقَ مَعِهِ الْهَذِيْنِ مِنْ ذِي الْحُلْيَةِ، وَبِدَأْ رَسُولُ اللَّهِ فَأَهْلَبَ بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ أَهْلَلَ بِالْحَجَّ، فَنَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ : «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلَا يَحْلِلَ لَشِيءٍ حَرَمٌ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلَيَطْعُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَيَقْصُرْ وَلَيُخْلِلْ، ثُمَّ لَيُهْلِلَ بِالْحَجَّ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدِيَّا فَلَيَصِمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامَ فِي الْحَجَّ، وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ»<sup>(١)</sup> وذكر تمام الحديث. قال الزهرى : وأخبرنى عروة عن عائشة بمثل ما أخبرنى سالم عن أبيه ، والحديث مخرج في الصحيحين من حديث الزهرى به . وقوله تعالى : **﴿فَإِنَّكُمْ عَشَرَةَ كَاملَةَ﴾** قيل : تأكيد ، كما تقول العرب : رأيت بعيني ، وسمعت بأذني ، وكتب بيدي ، وقوله تعالى : **﴿وَلَا طَلَبَرْ يَطْلُبْ بِهِنَاجِدَ﴾** [الأنعام : ٣٨] . وقال : **﴿وَلَا تَخْطُلْ بِسَيِّنَلَكَ﴾** [العنكبوت : ٤٨] ، وقال : **﴿وَلَا عَذَنَّا مُؤْمِنَ تَلَبِّيَتْ لَيَّلَهَ وَأَتَسْتَهَنَّا يَمْشِرْ قَمَّ مِيقَتْ رَقِيدَتْ لَيَّلَهَ﴾** [الأعراف : ١٤٢] ، وقيل : معنى **﴿كَاملَةَ﴾** الأمر بإكمالها وإتمامها . اختار ابن جرير ، وقيل : مجزئة عن الْهَذِيْنِ ، قال مُشَيْم ، عن عباد بن راشد ، عن الحسن البصري ، في قوله : **﴿فَإِنَّكُمْ عَشَرَةَ كَاملَةَ﴾** ، قال : من الْهَذِيْنِ .**

وقوله تعالى : **﴿فَإِنَّكَ لَمْ يَكُنْ أَهْلُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْمَرَازِ﴾** قال ابن جرير : اختلف أهل التأويل فيمن عني بقوله : **﴿لَمْ يَكُنْ أَهْلُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْمَرَازِ﴾** بعد إجماع جميعهم على أن أهل الحرم معنيون به ، وأنه لا متعة لهم ، فقال بعضهم : عني بذلك أهل الحرم خاصة دون غيرهم . حدثنا ابن بشار ، حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان - هو الثوري - قال : قال ابن عباس : هم أهل الحرم . وكذا روى ابن المبارك ، عن الثوري ، وزاد : الجماعة عليه . وقال قتادة : ذكر لنا أن ابن عباس كان يقول : يا أهل مكة ، لا متعة لكم ، أحلت لأهل الأفاق حرمت عليكم ، إنما يقطع أحدكم واديأ . أو قال : يجعل بينه وبين الحرم واديأ . ثم يهُل بعمره . وقال عبد الرزاق : حدثنا مغمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، قال : المتعة للناس - لا لأهل مكة - من لم يكن أهله من الحرم . وذلك قول الله عز وجل : **﴿فَإِنَّكَ لَمْ يَكُنْ أَهْلُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْمَرَازِ﴾** . قال : وبلغني عن ابن عباس مثل قول طاوس . وقال آخرون : هم أهل الحرم ومن بينه وبين المواقف . كما قال عبد الرزاق : أخبرنا مغمر ، عن رجل عن عطاء ، قال : من كان أهله دون المواقف ، فهو كأهل مكة ، لا يتمتع . وقال عبد الله بن المبارك ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن مكحول ، في قوله : **﴿فَإِنَّكَ لَمْ يَكُنْ أَهْلُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْمَرَازِ﴾** قال : من كان دون المواقف . وقال ابن جريج ، عن عطاء **﴿فَإِنَّكَ لَمْ يَكُنْ أَهْلُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْمَرَازِ﴾** قال : عَرَفَةُ، وَمَرْ، وَعَرَنَةُ، وَضَجْنَانُ، وَالرَّجِيعُ . وقال عبد الرزاق : حدثنا مغمر ،

(١) صحيح . أخرجه البخارى ١٦٩١ ومسلم ١٢٢٧ وأبو داود ١٨٠٥ والنسائي في «الكبرى» ٣٧١٢ وأحمد ٢/ ١٤٠ من طرق عن الليث به .

سمعت الزهري يقول: من كان أهله على يوم أو نحوه تئمّن. وفي رواية عنه: اليوم واليومين. واختار ابن جرير في ذلك مذهب الشافعى أنهم أهل الحرم، ومن كان منه على مسافة لا يقصر فيها الصلاة، لأن من كان كذلك يُعَذَّ حاضراً لا مسافراً، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَعُوا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعُ الْمُقَابِ﴾، أي: لمن خالف أمره، وارتكب ما عنه زجره.

**﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَأْفَتْ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجَّ وَمَا نَفَعُوا مِنْ حَيْثُ يَقْلِمُهُ اللَّهُ وَكَرَّدُوا مِاْبَكَ حَيْثُ أَرَادُ النَّقْوَىٰ وَأَقْنُونَ يَكْأُلُ الْأَلَبَبِ﴾**

اختلف أهل العربية في قوله تعالى: **﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾**، فقال بعضهم: تقديره الحجّ حجّ أشهر معلومات، فعلى هذا التقدير يكون الإحرام بالحج فيها أكمل من الإحرام به فيما عداها، وإن كان ذلك صحيحاً. والقول بصحة الإحرام بالحج في جميع السنة مذهب مالك، وأبي حنيفة، وأحمد بن حنبل، ولإسحاق بن راهويه، وبه يقول إبراهيم النخعي، والشوري، والليث بن سعد، واختُر لهم بقوله تعالى: **﴿لَيَسْتَأْتِكُ عَنِ الْأَهْلَةِ مَنْ هُنَّ مُؤْكِثُ لِلشَّاءِ وَالْحَجَّ﴾** [البقرة: ١٨٩] وبأنه أحد السكين، فصح الإحرام به في جميع السنة كالعمرة. وذهب الشافعى رحمة الله، إلى أنه لا يصح الإحرام بالحج إلا في أشهر الحج، فلو أحزم به قيلها لم ينعقد إحرامه به، وهل ينعقد عمرة؟ فيه قولان عنه. والقول بأنه لا يصح الإحرام بالحج إلا في أشهره مروى عن ابن عباس، وجابر، وبه يقول عطاء، وطاوس، ومجاحد، رحمهم الله، والدليل عليه قوله تعالى: **﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾**، وظاهره التقدير الآخر الذي ذهب إليه النحاة، وهو: أن وقت الحجّ أشهر معلومات فخصوصه بها من بينسائر شهور السنة، فدل على أنه لا يصح قبلها كميات الصلاة. وقال الشافعى رحمة الله: أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، أخبرني عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنه قال: لا ينبغي لأحد أن يُحرِّم بالحج إلا في شهور الحج، من أجل قول الله تعالى: **﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾**. وكذا رواه ابن أبي حاتم، عن أحمد بن يحيى بن مالك السوسي، عن حجاج بن محمد الأعرور، عن ابن جريج به، ورواه ابن مردوه في تفسيره من طريقين عن حجاج بن أرطاة، عن الحكم بن عتبة، عن مُقَسَّم، عن ابن عباس أنه قال: من السنة لا يحرِّم بالحج إلا في أشهر الحج. وقال ابن خزيمة في صحيحه: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن شعبة، عن الحكم، عن مُقَسَّم، عن ابن عباس، قال: لا يُحرِّم بالحج إلا في أشهر الحج، فإن من سنت الحج أن يُحرِّم بالحج في أشهر الحج. وهذا إسناد صحيح، وقول الصحابي: من السنة كذا. في حكم المعرفة عند الأكثرين، ولا سيما قول ابن عباس تفسيراً للقرآن وهو ترجمانه. وقد ورد فيه حديث مرفوع:

[٨٨٥] قال ابن مَرْدُوْه: حدثنا عبد الباقى بن قانع، حدثنا الحسن بن المُثْنَى، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا ينبغي لأحد أن يحرِّم بالحج إلا في أشهر الحج»<sup>(١)</sup>. وإنستاده لا يأس به، لكن رواه الشافعى والبيهقي من طرق، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل: أَيَّهُلُّ بالحج قبل أشهر الحج؟ فقال: لا. وهذا الموقف أصح وأثبت من المعرفة،

(١) فيه الحسن بن المثنى ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٢٩ فلم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. وأبو الزبير مدلس وقد عنون، والموقوف الآتى أصح إذ صرخ فيه أبو الزبير بالسمع لكن مثله لا يقال بالرأى كما ذكر ابن كثير رحمة الله، والله أعلم.

ويبقى حيتنـى مذهب صحابي، يتقوى بقول ابن عباس: من السنة أن لا يخـرـم بالحجـاجـ إلا في أشهـرـهـ، والله أعلم. وقوله تعالى: **﴿أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾** قال البخاري: قال ابن عمر: هي شوال، ذو القعـدةـ، وـعـشـرـ من ذـيـ الحـجـةـ، وهذا الذي علقـهـ البـخـارـيـ عنهـ بصـيـفـةـ الـجـزـمـ، رواهـ ابنـ جـرـيرـ مـوـصـولـاـ: حـدـثـنـاـ أـحـمـدـ بـنـ حـازـمـ بـنـ أـبـيـ غـزـرـةـ، حـدـثـنـاـ أـبـوـ نـعـيمـ، حـدـثـنـاـ أـبـوـ دـينـارـ، عـنـ أـبـنـ عـمـرـ: **﴿الـحـجـاجـ أـشـهـرـ مـعـلـومـاتـ﴾**، قال: شـوـالـ، ذـوـ القـعـدـةـ، وـعـشـرـ من ذـيـ الحـجـةــ. إـسـنـادـهـ صـحـيـحـ، وـقـدـ روـاهـ الـحـاـكـمـ أـيـضـاـ فـيـ مـسـتـدـرـكـهـ، عـنـ الأـصـمـ، عـنـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ بـنـ عـقـانـ، عـنـ عـبـدـ الـلـهـ بـنـ ثـمـيرـ، عـنـ عـبـدـ الـلـهـ، عـنـ نـافـعـ، عـنـ أـبـنـ عـمـرـ، فـذـكـرـهـ وـقـالـ: هـوـ عـلـىـ شـرـطـ الشـيـخـيـنـ.

(قلـتـ): وـهـوـ مـرـوـيـ عـنـ عـمـرـ، وـعـلـيـ، وـابـنـ مـسـعـودـ، وـعـبـدـ الـلـهـ بـنـ الزـبـيرـ، وـابـنـ عـبـاسـ، وـعـطـاءـ، وـطـاوـسـ، وـمـجـاهـدـ، وـإـبـرـاهـيمـ النـخـاعـيـ، وـالـشـعـبـيـ، وـالـحـسـنـ، وـابـنـ سـيـرـينـ، وـمـكـحـولـ، وـقـتـادـةـ، وـالـفـسـحـاـكـ بـنـ مـزـاحـمـ، وـالـرـبـيعـ بـنـ أـنـسـ، وـمـقـاتـلـ بـنـ حـيـانـ، وـهـوـ مـذـهـبـ الشـافـعـيـ، وـأـبـيـ حـنـيفـةـ، وـأـبـيـ حـنـبلـ، وـأـبـيـ يـوسـفـ، وـأـبـيـ ثـورـ رـحـمـهـ الـلـهــ. وـاخـتـارـ هـذـاـ القـوـلـ ابـنـ جـرـيرـ، قـالـ: وـصـحـ إـطـلاقـ الـجـمـعـ عـلـىـ شـهـرـيـنـ وـبعـضـ الـثـالـثـ لـلـتـغـلـيبـ، كـمـ تـقـوـلـ الـعـرـبـ: زـرـتـهـ الـعـامـ، وـرـأـيـتـهـ الـيـوـمــ. وـإـنـماـ وـقـعـ ذـلـكـ فـيـ بـعـضـ الـعـامـ وـالـيـوـمــ؛ قـالـ الـلـهـ تـعـالـىـ: **﴿فَمَنْ تَجَلَّ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾** وـإـنـماـ تـعـجـلـ فـيـ يـوـمـ وـنـصـفـ يـوـمــ. وـقـالـ الـإـلـاـمـ مـالـكـ بـنـ أـنـسـ وـالـشـافـعـيـ فـيـ الـقـدـيـمـ: هـيـ شـوـالـ، ذـوـ القـعـدـةـ، ذـوـ الـحـجـةــ. وـهـوـ رـوـاـيـةـ عـنـ ابـنـ عـمـرـ أـيـضـاـ؛ قـالـ ابـنـ جـرـيرـ: حـدـثـنـاـ أـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ، حـدـثـنـاـ أـبـوـ أـحـمـدـ، حـدـثـنـاـ شـرـيكـ، عـنـ إـبـرـاهـيمـ بـنـ مـهـاجـرـ، عـنـ مـجـاهـدـ، عـنـ ابـنـ عـمـرـ، قـالـ: شـوـالـ، ذـوـ القـعـدـةـ، ذـوـ الـحـجـةــ. وـقـالـ ابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ فـيـ تـفـسـيـرـهـ: حـدـثـنـاـ يـونـسـ بـنـ عـبـدـ الـأـعـلـىـ، حـدـثـنـاـ ابـنـ وـهـبـ، أـخـبـرـنـيـ ابـنـ جـرـيـجـ، قـالـ: قـلتـ لـنـافـعـ: أـسـمـعـتـ عـبـدـ الـلـهـ بـنـ عـمـرـ يـسـمـيـ شـهـرـ الـحـجـ؟ قـالـ: نـعـمـ، كـانـ عـبـدـ الـلـهـ يـسـمـيـ: شـوـالـ وـذـوـ القـعـدـةـ وـذـوـ الـحـجـةــ. وـقـالـ ابـنـ جـرـيـجـ: وـقـالـ ذـلـكـ ابـنـ شـهـابـ، وـعـطـاءـ، وـجـابرـ بـنـ عـبـدـ الـلـهـ صـاحـبـ النـبـيـ ﷺــ. وـهـذـاـ إـسـنـادـ صـحـيـحـ إـلـىـ ابـنـ جـرـيـجـ، وـقـدـ حـكـيـ هـذـاـ أـيـضـاـ عـنـ طـاوـسـ، وـمـجـاهـدـ، وـعـرـوـةـ بـنـ الزـبـيرـ، وـالـرـبـيعـ بـنـ أـنـسـ، وـقـتـادـةـ، وـجـاءـ فـيـ حـدـيـثـ مـرـفـوعـ وـلـكـهـ مـوـضـوعـ:

[٨٨٦] رواهـ الحـاـفـظـ ابـنـ مـزـدـوـيـهـ، مـنـ طـرـيقـ حـصـيـنـ بـنـ مـخـارـقــ. وـهـوـ مـتـهـمـ بـالـوـضـعــ. عـنـ يـونـسـ بـنـ عـبـدـ، عـنـ شـهـرـ بـنـ حـوـشـبـ، عـنـ أـبـيـ أـمـامـةـ، قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ الـلـهـ ﷺـ: **﴿الـحـجـ أـشـهـرـ مـعـلـومـاتـ﴾**: شـوـالـ وـذـوـ القـعـدـةـ وـذـوـ الـحـجـةــ<sup>(١)</sup>ـ. وـهـذـاـ كـمـ رـأـيـتـ لـاـ يـصـحـ رـفـعـهـ، وـالـلـهـ أـعـلـمــ. وـفـائـدـةـ مـذـهـبـ مـالـكـ أـنـ إـلـىـ آخـرـ ذـيـ الـحـجـةــ، بـمـعـنـيـ أـنـ مـخـتـصـ بـالـحـجـ، فـيـكـرـ الـاعـتـمـارـ فـيـ بـقـيـةـ ذـيـ الـحـجـةــ، لـاـ أـنـ يـصـحـ الـحـجـ بـعـدـ لـيـلـةـ النـحرــ. وـقـالـ ابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ: حـدـثـنـاـ أـحـمـدـ بـنـ سـنـانـ، حـدـثـنـاـ أـبـوـ مـعاـوـيـةـ، عـنـ الـأـعـمـشـ، عـنـ قـيـسـ بـنـ مـسـلـمـ، عـنـ طـارـقـ بـنـ شـهـابـ، قـالـ: قـالـ عـبـدـ الـلـهـ: الـحـجـ أـشـهـرـ مـعـلـومـاتـ، لـيـسـ فـيـهـاـ عـمـرــ. وـهـذـاـ إـسـنـادـ صـحـيـحــ. قـالـ ابـنـ جـرـيـجـ: وـإـنـماـ أـرـادـ مـنـ ذـهـبـ إـلـىـ أـنـ أـشـهـرـ الـحـجـ شـوـالـ وـذـوـ القـعـدـةـ وـذـوـ الـحـجـةــ. وـذـوـ الـحـجـةــ أـنـ هـذـاـ أـشـهـرـ لـيـسـ أـشـهـرـ الـعـمـرــ، إـنـماـ هـيـ لـلـحـجــ، وـإـنـ كـانـ عـمـلـ الـحـجـ قدـ انـقـضـيـ بـانـقـضـاءـ أـيـامـ مـنـيــ، كـمـ قـالـ مـحـمـدـ بـنـ سـيـرـينــ: مـاـ أـحـدـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ يـشـكـ فـيـ أـنـ عـمـرـ فـيـ غـيـرـ أـشـهـرـ الـحـجـ أـفـضـلـ مـنـ عـمـرـ فـيـ أـشـهـرـ الـحـجــ، وـقـالـ ابـنـ

(١) لا أصلـهـ فـيـ المـرـفـوعــ. حـكـمـ الصـنـفـ بـوـضـعـهـ وـأـعـلـهـ بـحـصـيـنـ بـنـ خـارـقــ وـهـوـ ابـنـ وـرـقـاءـ أـبـيـ جـنـادـةـ قـالـ الـذـعـبـيـ فـيـ الـمـيزـانـ / ١٥٥٧ـ ٢٠٩٧ـ: قـالـ الدـارـقـطـنـيـ: يـضـعـ الـحـدـيـثــ. وـقـدـ صـحـ مـوـقـفـاـ عـنـ ابـنـ عـمـرـ وـابـنـ عـبـاسـ وـابـنـ مـسـعـودـ وـابـنـ الزـبـيرـ وـغـيـرـهــ، رـاجـعـ سـنـنـ الدـارـقـطـنـيـ ٢/٢٢٦ـ ـ ٣٤٢ـ ـ ٤/٢٢٧ـ ـ ٣٤٣ــ. لـكـنـ يـمـتـعـ بـهـذـهـ الـمـوقـفـاتــ، وـالـلـهـ أـعـلـمــ.

عنون: سألت القاسم بن محمد، عن العمرة في أشهر الحج، فقال: كانوا لا يرونها تامة.  
 (قلت): وقد ثبت عن عمر وعثمان رضي الله عنهما، أنهما كان يحبان الاعتمار في غير أشهر الحج، وبنيهان عن ذلك في أشهر الحج، والله أعلم.

وقوله تعالى: «فَمَنْ فَرَّضَ فِيهِنَّ الْمُحْجَّةَ» أي: أوجب بامتنانه حججاً، فيه دلالة على لزوم الإحرام بالحج والمفضي فيه. قال ابن جرير: أجمعوا على أن المراد من الفرض هنا الإيجاب والإلزام، وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: «فَمَنْ فَرَّضَ فِيهِنَّ الْمُحْجَّةَ»، يقول: من أحروم بحج أو عمرة. وقال عطاء: الفرض الإحرام. وكذا قال إبراهيم، والضحاك، وغيرهم. وقال ابن جريج: أخبرني عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه قال: «فَمَنْ فَرَّضَ فِيهِنَّ الْمُحْجَّةَ» فلا ينبغي أن يلبس بالحج ثم يقيم بأرض. قال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن مسعود، وابن عباس، وابن الزبير، ومجاحد، وعطاء، وإبراهيم النخعي، وعكرمة، والضحاك، وقنادة، وسفيان الثوري، والزهري، ومقاتل بن حيان، نحو ذلك. وقال طاوس، والقاسم بن محمد: هو التلبية. قوله: «فَلَا رَفْثَ»، أي: من أحروم بالحج أو العمرة، فليجتنب الرفت، وهو الجماع، كما قال تعالى: «أَبِلَّ لَحْكُمْ تَيْلَةَ أَقْيَابِهِ الرَّفْثُ إِنَّ فَسَابِكُمْ» وكذلك يحرم تعاطي دواعيه من المباشرة والتقبيل ونحو ذلك، وكذا التكلم به بحضور النساء. قال ابن جرير: حدثني يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس: أن نافعاً أخبره: أن عبد الله بن عمر كان يقول: الرفت إتيان النساء، والتكلم بذلك للرجال والنساء، إذا ذكروا ذلك بأفواهم. قال ابن وهب: وأخبرني أبو صخر، عن محمد بن كعب مثله. قال ابن جرير: وحدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قنادة، عن رجل، عن أبي العالية الرياحي، عن ابن عباس: أنه كان يحدو وهو محرم، وهو يقول:

وَهُنَّ يَمْشِينَ بِئْنَ أَقْمِيسًا إِنْ تَضْدِيقَ الطَّيْرَ تَبْلُكَ لَمِيسَا

قال أبو العالية: فقلت: تتكلم بالرفث وأنت محرم !؟ قال: إنما الرفت ما قبل عند النساء. ورواه الأعمش، عن زياد بن حصين، عن أبي العالية، عن ابن عباس، فذكره. وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن أبي عدي، عن عون، حدثني زياد بن حصين، حدثني أبي حصين بن قيس، قال: أضطررت مع ابن عباس في الحج، وكانت خليلاته، فلما كان بعد إحراماً قال ابن عباس، فأخذ بدائب بيده فجعل يلويه ويرتجز، ويقول:

وَهُنَّ يَمْشِينَ بِئْنَ أَقْمِيسًا إِنْ تَصْدِقَ الطَّيْرَ تَبْلُكَ لَمِيسَا

قال فقلت: أترفت وأنت محرم ؟ فقال: إنما الرفت ما قبل عند النساء<sup>(١)</sup>. وقال عبد الله بن طاوس، عن أبيه: سألت ابن عباس عن قول الله عز وجل: «فَلَا رَفْثَ وَلَا سُوْقَ»: قال: الرفت التعریض بذلك الجماع، وهي العزابة في كلام العرب، وهو أدنى الرفت. وقال عطاء بن أبي رياح: الرفت الجماع، وما دونه من قول الشخص. وكذا قال عمرو بن دينار. وقال عطاء: كانوا يكرهون العزابة، وهو التعریض بذلك الجماع

(١) أثر باطل، لا يصح عن ابن عباس. مداره على حصين بن قيس الرياحي، وهو مجہول لا يعرف، ما روى عنه سوى ابنه زياد بن حصين. راجع البرج والتعديل ١٩٥ / ٣ وقد ورد عنه من وجوه. فالاول أخرجه الطبری ٣٥٧٧ عن قنادة عن رجل عن أبي العالية عن ابن عباس. والرجل هو حصين أبهمه قنادة لجهالتة وسماء ابنه زياد. وأما الوجه الثاني، فأخرجه الطبری ٣٥٧٦ وفيه حصين. وأما الثالث فآخرجه ٣٥٨٣ وفيه حصين. فمدار الأثر على حصين وهو مجہول لا يعرف، ولا يمتع بحديثه في مثل هذه الموضع.

وهو مُخْرِمٌ . وقال طاوس : هو أن يقول للمرأة : إذا حَلَّتِ أصْبَثُكُ . وكذا قال أبو العالية ، وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : الرفت غشيان النساء والقُبْل والغَنْز ، وأن يُعَرَّض لها بالفُخْش من الكلام ونحو ذلك ، وقال ابن عباس أيضاً وابن عمر : الرفت غشيان النساء . وكذا قال سعيد بن جُبَيْر ، وعكرمة ، ومجاهد ، وإبراهيم ، وأبو العالية ، وعطاء ، ومكحول ، وعطاء الخراساني ، وعطاء بن يسار ، وعطيه ، وإبراهيم النخعي ، والربيع ، والزهري ، والسدسي ، ومالك بن أنس ، ومقاتل بن حيان ، وعبد الكريم بن مالك ، والحسن ، وقناة ، والضحاك ، وغيرهم .

وقوله تعالى : **﴿وَلَا فُسُوق﴾** قال مُقْسَمٌ وغير واحد ، عن ابن عباس : هي المعا�ي ، وكذا قال عطاء ومجاهد ، وطاوس ، وعكرمة ، وسعيد بن جبیر ، ومحمد بن كعب ، والحسن ، وقناة ، وإبراهيم النخعي ، والزهري ، ومكحول ، والربيع بن أنس ، وعطاء بن يسار ، وعطاء الخراساني ، ومقاتل بن حيان . وقال محمد بن إسحاق ، عن ابن عمر ، قال : الفسوق ما أصَبَّ من معا�ي الله صَبَّ أو غيره . وكذا روى ابن وهب ، عن يونس ، عن نافع : أن عبد الله بن عمر كان يقول : الفسوق إيتان معا�ي الله في الحرم . وقال آخرون : الفسوق هنا السابب . قاله ابن عباس ، وابن زبير ، ومجاهد ، والسدسي ، وإبراهيم النخعي ، والحسن ؛ وقد يتمسك هؤلاء بما ثبت في الصحيح :

[سباب المسلم فسوق، وقاتله كفر] (١).

[٨٨٨] ولهذا رواه هنا الخبر أبو محمد بن أبي حاتم رحمه الله من حديث سفيان الثوري ، عن زيد ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ ، قال : **«سباب المسلم فسوق، وقاتله كفر»** (٢) ، وروي من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ، ومن حديث أبي إسحاق عن محمد بن سعد ، عن أبيه . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : الفسوق هنا الذبح للأصنام ، قال الله تعالى : **﴿أَوْ يَسْتَأْهِلُ لِغَنِيَّةِ أَهْوَاهِهِ﴾** [الأنعام: ١٤٥] . وقال الضحاك : الفسوق التنازع بالألقاب . والذين قالوا : الفسوق هنا هو جميع المعا�ي ، الصواب معهم ، كما نهى تعالى عن الظلم في الأشهر الحرم ، وإن كان في جميع السنة منهاً عنه ، إلا أنه في الأشهر الحرم أكد ، ولهذا قال : **«مِنْهَا أَزْبَكَهُ حُرُمَ ذَلِكَ الَّتِيْنَ الْقِيمُ فَلَا تَقْلِمُوا فِيهِنَّ فَسَكُونٌ﴾** [التوبه: ٣٦] ، وقال في الحرم : **«وَمَنْ يُرِثِ فِيهِ بِالْمَكَامِ يُظْلِمُ ثِقَةً مِنْ عَذَابِ أَلِيْرِ﴾** [الحج: ٢٥] ، واختار ابن جرير أن الفسوق هنا هو ارتكاب ما نهى عنه في الإحرام من قتل الصيد ، وحلق الشفر ، وقلم الأظفار ، ونحو ذلك ، كما تقدّم عن ابن عمر ، وما ذكرناه أولى ، والله أعلم .

[٨٨٩] وقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : «من حجَّ هذا البيت ، فلم يَرُثْتْ ولم يَقْسُطْ ، خَرَجَ من ذُنوبه كيوم ولدته أمها» (٣) .

وقوله تعالى : **﴿وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجَّ﴾** فيه قولان ، أحدهما : ولا مجادلة في وقت الحجج وفي مناسكه ، وقد بيَّنَهُ الله أَنَّمَا أَكْمَلَهُ بِإِضَاحِهِ ، كما قال وكبيع ، عن العلاء بن عبد الكريم : سمعت مجاهداً يقول : **﴿وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجَّ﴾** قد بيَّنَهُ الله أَشَهَرُ الْحَجَّ ، فليس فيه جدال بين الناس . وقال ابن أبي نجيع ، عن

(١) هو الآتي .

(٢) صحيح . أخرجه البخاري ٤٨ و ٧٠٧٦ ومسلم ٦٤ والنسائي ١٢٢ وابن ماجه ٦٩ وأحد ٣٨٥ وابن حبان ٥٩٣٩ .

(٣) صحيح . أخرجه البخاري ١٥٢١ ومسلم ١٣٥٠ والترمذى ٨١١ والنسائي ١١٤ / ٥ وابن ماجه ٢٨٨٩ وأحد ٢٦١ وابن حبان ٣٦٩٤ .

مجاهد: «وَلَا جِدَالَ فِي الْعِجْمِ»، قال: لا شهر ينساً «وَلَا جِدَالَ فِي الْعِجْمِ» قد تبيّن، ثم ذكر كيفية ما كان المشركون يصنعون في النسيء الذي ذمهم الله به. وقال الشوري، عن عبد العزيز بن رفيع، عن مجاهد في قوله: «وَلَا جِدَالَ فِي الْعِجْمِ»، قال: قد استقام الحج، فلا جدال فيه. وكذا قال السدي. وقال هشيم: أخبرنا حجاج، عن عطاء، عن ابن عباس: «وَلَا جِدَالَ فِي الْعِجْمِ»، قال: المرأة في الحج. وقال عبد الله بن وهب: قال مالك: قال الله تعالى: «وَلَا جِدَالَ فِي الْعِجْمِ» فالجدال في الحج - والله أعلم - أن قريشاً كانت تقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة، وكانت العرب وغيرهم يقفون بعمرقة، وكانوا يتجادلون، يقول هؤلاء: نحن أصوب. ويقول هؤلاء: نحن أصوب، فهذا فيما نرى، والله أعلم. وقال ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: كانوا يقفون مواقف مختلفة يتجادلون، كلهم يدعى أن موقفه موقف إبراهيم، فقطنه الله حين أغلّم نَيَّةَ بالمناسك. وقال ابن وهب: عن أبي صخر، عن محمد بن كعب، قال: كانت قريش إذا اجتمعت بمني، قال هؤلاء: حجنا أتم من حجكم، وقال هؤلاء: حجنا أتم من حجكم. وقال حماد بن سلمة، عن جابر بن حبيب، عن القاسم بن محمد أنه قال: الجدال في الحج أن يقول بعضهم: الحج غداً. ويقول بعضهم: الحج اليوم. وقد اختار ابن جرير مضمون هذه الأقوال، وهو قطع التنازع في مناسك الحج، والله أعلم.

والقول الثاني: أن المراد بالجدال هنا: المخاصمة. قال ابن جرير: حدثنا عبد الحميد بن بيان، حدثنا إسحاق، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود في قوله: «وَلَا جِدَالَ فِي الْعِجْمِ» قال: أن تماري صاحبك حتى تغضبه. وبهذا الإسناد إلى أبي إسحاق، عن التميمي، سالت ابن عباس عن الجدال، قال: المرأة تماري صاحبك حتى تغضبه. وكذلك روى مقصم، والضحاك، عن ابن عباس. وكذلك قال أبو العالية، وعطاء، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وجابر بن زيد، وعطاء الخراساني، ومكحول، والسدسي، ومقاتل بن حيان، وعمرو بن دينار، والضحاك، والربيع بن أنس، وإبراهيم النخعي، وعطاء بن يسار، والحسن، وفتادة، والزهرى، وقال علي بن طلحة، عن ابن عباس: «وَلَا جِدَالَ فِي الْعِجْمِ» قال: الجدال: المرأة والملحاة، حتى تغضب أخاك وصاحبك، فنهى الله عن ذلك. وقال إبراهيم النخعي: «وَلَا جِدَالَ فِي الْعِجْمِ» قال: كانوا يكرهون الجدال. وقال محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: الجدال: السابِبُ والمُنَازَّعَةُ. وكذلك روى ابن وهب، عن يونس، عن نافع: أن ابن عمر كان يقول: الجدال: السابِبُ والمرأة والخصومات. وقال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن الزبير، والحسن وإبراهيم، وطاوس، ومحمد بن كعب، قالوا: الجدالُ الْمِرَأَةُ. وقال عبد الله بن المبارك، عن يحيى بن بشر، عن عكرمة: «وَلَا جِدَالَ فِي الْعِجْمِ»: والجدال الغضب، أن تُغْضِبَ عليك مسلماً؛ إلا أن تستتب مسلوكاً فتُغْضِبَه من غير أن تضرره، فلا بأس عليك إن شاء الله.

(قلت): ولو ضربه لكان جائزًا أيضًا، والدليل على ذلك، ما رواه الإمام أحمد:

[٨٩٠] [٨٩٠] حدثنا عبد الله بن إفريين، حدثنا محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه: أن أسماء بنت أبي بكر قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً، حتى إذا كنا بالعمرج نزل رسول الله ﷺ فجلست عائشة إلى جنب رسول الله ﷺ، وجلست إلى جنب أبي، وكانت زمالة أبي بكر وزمالة رسول الله ﷺ واحدة، مع غلام أبي بكر، فجلس أبو بكر ينتظره إلى أن يطلع عليه، فاطلع وليس معه بعيره، فقال: أين بعيرك؟ قال: قد أضلته البارحة. فقال أبو بكر: بعير واحد تُضله؟ فتفقق يضرره

رسول الله ﷺ يتبيّس ويقول: «انظروا إلى هذا المُخْرِم ما يصنع»<sup>(١)</sup> وهكذا أخرجه أبو داود، وابن ماجه، من حديث ابن إسحاق، ومن هذا الحديث حَكَى بعضهم عن بعض السلف أنه قال: من تمام الحج ضرب الجِمَاعَ، ولكن يستفاد من قول النبي ﷺ عن أبي بكر رضي الله عنه: «انظروا إلى هذا المُخْرِم ما يصنع»؟ كهيئة الإنكار اللطيف أن الأولى ترك ذلك، والله أعلم.

[٨٩١] وقد قال الإمام عبد بن حميد في مسنده: حدثنا عَبْيَدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عن موسى بن عَبْيَدَةَ، عن أخِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْيَدَةَ، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قَضَى شَكَهُ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: «وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ» لما نهاهم عن إتیان القبيح قوله وفعلاً، حثّهم على فعل الجميل، وأخبرهم أنه عالم به، وسيجزيهم عليه أوفى الجزاء يوم القيمة، وقوله: «وَتَكَرَّزُوا فَإِنَّكُمْ خَيْرُ الْأَرَادِ الْتَّقْوَى» قال العوفي، عن ابن عباس: كان أناس يخرجون من أهلهم ليست معهم أزواجاً، يقولون: تَحْجُّ بَيْتُ اللَّهِ وَلَا يَطْعَمُنَا؟ فقال الله: تَزَوَّدُوا مَا يَكْفُّ وجوهكم عن الناس.

[٨٩٢] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرري، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة: أن ناساً كانوا يحجّون بغير زاد، فأنزَلَ الله: «وَتَكَرَّزُوا فَإِنَّكُمْ خَيْرُ الْأَرَادِ الْتَّقْوَى»<sup>(٣)</sup>. وكذا رواه ابن جرير عن عمرو - وهو الثلائة - عن ابن عبيدة. قال ابن أبي حاتم: وقد روى هذا الحديث وزقاء، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: وما يرويه عن ابن عبيدة أصح.

[٨٩٣] (قلت): وقد ورَاه النسائي، عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، عن سفيان بن عبيدة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان ناسٌ يَحْجُّونَ بغير زاد، فأنزَلَ الله: «وَتَكَرَّزُوا فَإِنَّكُمْ خَيْرُ الْأَرَادِ الْتَّقْوَى»<sup>(٤)</sup>.

[٨٩٤] وأما حديث وزقاء فأخرجه البخاري، عن يحيى بن يشر، عن شَبَابَةَ، وأخرجه أبو داود، عن أبي مسعود أَحْمَدَ بْنَ الْفَرَاتِ الرَّازِيِّ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيِّ، عن شَبَابَةَ، عن وزقاء، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان أهل اليمن يَحْجُّونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ، فأنزَلَ الله: «وَتَكَرَّزُوا فَإِنَّكُمْ خَيْرُ الْأَرَادِ الْتَّقْوَى»<sup>(٥)</sup> ورواه عبد بن حميد في تفسيره، عن شَبَابَةَ . ورواه ابن جبَانَ في صحيحه من حديث شَبَابَةَ به . وروى ابن جرير وابن مَزْدُوِّيهِ من حديث عمرو بن عبد الغفار، عن نافع، عن ابن عمر ، قال: كانوا إذا أَخْرَمُوا - ومعهم أزواجاً - رَمَوا بها ، واستأنفوا زاداً آخر ، فأنزَلَ الله تعالى: «وَتَكَرَّزُوا فَإِنَّكُمْ خَيْرُ الْأَرَادِ الْتَّقْوَى» فنهوا عن ذلك ، وأمرُوا أن يتَزَوَّدُوا الدقيق والسويد والكعك . وكذا قال

(١) أخرجه أبو داود ١٨١٨ وابن ماجه ٢٩٣٣ وأحد ٣٤٤ بأسناد ضعيف، ابن إسحق مدلس، وقد عنون. وال المرجع: موضوع بين مكة والمدينة. والزماللة: المركوب والإداوة وما يكون مع المسافر في سفره عمولاً على البعير.

(٢) أخرجه أَعْدَى بْنَ مَنْبِعَ وَعَبْدَ بْنَ حَيْدَرَ كَمَا فِي الْمَطَالِبِ الْعَالِيَّةِ ١٠٨٧ وَابْنُ عَدِيٍّ ٤٤/٢ وَ١٣٢/٤ وَ٣٤/٦ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ مُوسَى بْنُ عَبْيَدَةَ الرَّبِيعِيُّ ضَعِيفٌ، وَآخُوهُ وَنَفْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ وَضَعْفُهُ ابْنُ عَدِيٍّ، وَقَالَ أَحْمَدُ: لَا يَشْتَغلُ بِهِ وَلَا بِأَخِيهِ، وَقَالَ ابْنُ عَمِّيْنَ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَابِرٍ أَهْرَاجُ الْمِيزَانِ ١٤٤٤٠.

(٣) مرسى. أخرجه الطبرى ٣٧٣٦ وانتظر ما بعده.

(٤) أخرجه النسائي في «التفسير» ٥٣ وإسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٥) صحيح. أخرجه البخاري ١٥٢٣ وأبو داود ١٧٣٠ والواحدى ١١٣ من حديث ابن عباس.

ابن الزبير، وأبو العالية، ومجاحد، وعكرمة، والشعبي، والنخعي، وسالم بن عبد الله، وعطاء الخراساني، وقتادة، والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان. وقال سعيد بن جبیر: فتزوّدوا الدقيق والسویق والكمک. وقال وکیع بن الجراح فی تفسیره: حدثنا سفیان، عن محمد بن سوقة، عن سعید بن جبیر: ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾ قال: الخشکنائج<sup>(١)</sup> والسویق، وقال وکیع أيضًا: حدثنا ابراهیم المکی، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: إن من کرم الرجل طیب زاده في السفر. وزاد فيه حماد بن سلمة عن أبي ریحانة: أن ابن عمر كان يشرط على من صحبة الجودة.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا كُتِرَ الْأَرَادُ الْتَّقْوَى﴾ لـما أمرهم بالزاد للسفر في الدنيا أرشدهم إلى زاد الآخرة، وهو استصحاب التقى إليها، كما قال: ﴿وَرِيشَتَا وَلِيَاشُ الْتَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ لما ذكر اللباس الحسني به مرشدًا إلى اللباس المعنوي، وهو الخشوع والطاعة والتقوى، وذكر أنه خير من هذا وأنفع. قال عطاء الخراساني في قوله: ﴿فَإِذَا كُتِرَ الْأَرَادُ الْتَّقْوَى﴾ يعني زاد الآخرة.

[٨٩٥] وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا عبدان، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مروان بن معاوية، عن قيس، عن جریر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «من يتزوّد في الدنيا يتلقّفه في الآخرة»<sup>(٢)</sup>.

[٨٩٦] وقال مقاتل بن حیان: لما نزلت هذه الآية ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾: قام رجل من فقراء المسلمين فقال: يا رسول الله، ما نجد زادًا نتزوده. فقال رسول الله ﷺ: «تزوّد ما تکف به وجهك عن الناس، وخير ما تزوّدت التقوى»<sup>(٣)</sup>. رواه ابن أبي حاتم، وقوله: ﴿وَتَقُوُونَ يَتَأْفَلُ الْأَتْبَبُ﴾، يقول: واتقوا عقابي، ونكالي، وعدا بي لمن خالقني ولم يأتی بآمری، يا ذوي العقول والأفهام.

**﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفْضَلْتُمْ مِنْ عَرَفْتِ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الشَّعْرِ الْحَرَامِ وَذَكْرُهُ كَمَا هَدَنَكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الظَّالَّمِينَ**<sup>(٤)</sup>

[٨٩٧] قال البخاري: حدثنا محمد، أخبرني ابن عبيدة، عن عمرو، عن ابن عباس، قال: كانت عکاظ ومجنة ذو المجاز أساقاً في الجاهلية، فتأثروا أن يتجرروا في المواسم، فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ في مواسم الحج<sup>(٤)</sup>. وهكذا رواه عبد الرزاق، وسعید بن منصور، وغير واحد، عن سفیان بن عبیة، به. ولبعضهم: فلما جاء الإسلام تأثروا أن يتجرروا، فسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله هذه الآية. وكذا رواه ابن جریح، عن عمرو بن دینار، عن ابن عباس، قال: كان متجر الناس في الجاهلية عکاظ ومجنة ذو المجاز، فلما جاء الإسلام كأنهم كرروا ذلك، حتى نزلت هذه الآية. وروى أبو داود، وغيره من حديث یزید بن أبي زیاد، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: كانوا یتلقّفون البيوع والتجارة في الموسم والحج، يقولون: أيام ذکر، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾.

وقال ابن جریر حدثني یعقوب بن ابراهیم، حدثنا هشیم، أخبرنا حجاج، عن عطاء، عن ابن عباس: أنه قرأ: «ليس عليکم جناح أن تبتغوا فضلًا من ربکم في مواسم الحج». وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن

(١) هكذا في النسخ والدر المثور، وفي الطبری ٣٧٥٥ (الخشکنائج).

(٢) أخرجه الطبراني في «الکبیر» ٢٢٧١ وقال الهیشی في «المجمع» ٣١١ / ١٠: رجاله رجال الصحيح اهـ.

(٣) هذا مفضل. مقاتل بن حیان في عداد تابع التابعين. فالثیر واہ.

(٤) صحيح. أخرجه البخاری ١٧٧٠ و ٢٠٩٨ والطبری ٣٧٨٢ و ٣٧٩٤ والواحدی ١١٦.

عباس في هذه الآية: لا حرج عليكم في الشراء والبيع قبل الإحرام وبعده، وهكذا روى العوفي، عن ابن عباس. وقال وكيع: حدثنا طلحة بن عمرو الحضرمي، عن عطاء، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج»، وقال عبد الرحمن، عن ابن عبيدة، عن عبد الله بن أبي يزيد: سمعت ابن الزبير يقرأ: «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج»<sup>(١)</sup>. ورواه عبد بن حميد، عن محمد بن الفضل، عن حماد بن زيد، عن عبد الله بن أبي يزيد، سمعت ابن الزبير يقرأ، فذكر مثله سوء، وهكذا فسرها مجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، ومنصور بن المعتمر، وقادة، وإبراهيم النخعي، والربيع بن أنس، وغيرهم. وقال ابن جرير: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا شباتة بن سوار، حدثنا شعبة، عن أبي أميمة، قال: سمعت ابن عمر - وسئل عن الرجل يحجّ ومعه تجارة - فقرأ ابن عمر: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ». وهذا موقف، وهو قويٌ جيد، وقد روى مرفوعاً.

[٨٩٨] قال أحمد: حدثنا أسباط، حدثنا الحسن بن عمرو الفقيهي، عن أبي أمامة التيمي، قال: قلت لابن عمر: إنا نُكَرِّي فهل لنا من حجّ؟ قال: أليس تطوفون بالبيت، وتأتون المعرفة، وترمون الجمار، وتحلقون رؤوسكم؟ قال قلنا: بل. فقال ابن عمر: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سألني، فلم يُجبه، حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ»، فدعا النبي ﷺ، فقال: «أنت حاجاج»<sup>(٢)</sup>.

[٨٩٩] وقال عبد الرزاق: أخبرنا الثوري، عن العلاء بن المسيب، عن رجل من بنى تميم الله، قال: جاء رجل إلى عبد الله بن عمر، فقال: يا أبا عبد الرحمن، إنما قوم نُكَرِّي، ويزعمون أنه ليس لنا حجّ، قال: ألسنت تخرّمون كما يخرّمون، وتطوفون كما يطوفون، وترمون كما يرمون؟ قال: بل. قال: فأنت حاجاج. ثم قال ابن عمر: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عما سالت عنه، فنزلت هذه الآية: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ»<sup>(٣)</sup>، ورواه عبد بن حميد في تفسيره، عن عبد الرزاق، به. وهكذا روى هذا الحديث أبو حذيفة، عن الثوري مرفوعاً، وهكذا روى من غير هذا الوجه مرفوعاً.

[٩٠٠] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا عباد بن العوام، عن العلاء بن المسيب، عن أبي أمامة التيمي، قال: قلت لابن عمر: إنما قوم نُكَرِّي في هذا الوجه إلى مكة، وإن أناساً يزعمون أنه لا حجّ لنا، فهل ترى لنا حاجاً؟ قال: ألسنت تحرّمون، وتطوفون بالبيت، وتقضون المناسبك؟ قال: قلت: بل. قال: «فأنت حاجاج». ثم قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن مثل الذي سألت، فلم يذر ما يعود عليه - أو قال: فلم يرُد عليه شيئاً - حتى نزلت: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ» فدعى الرجل، فتلاماً عليه، وقال: «أنت حاجاج»<sup>(٤)</sup>. وكذا رواه مسعود بن سعد، وعبد الواحد بن زياد، وشريك القاضي، عن العلاء بن المسيب به مرفوعاً.

[٩٠١] وقال ابن جرير: حدثني طليق بن محمد الواسطي، حدثنا أسباط - هو ابن محمد - أخبرنا الحسن بن عمرو - هو الفقيهي - عن أبي أمامة التيمي، قال: قلت لابن عمر: إنما قوم نُكَرِّي، فهل لنا من

(١) قراءة ابن عباس في الطبرى ٣٧٧١ و ٣٧٧٥ - ٣٧٧٧، وقراءة ابن الزبير فيه أيضاً ٣٧٨١.

(٢) أخرجه أبو داود ١٧٣٣ وأحد ١٥٥ / ٥٥٥ والطبرى ٣٧٦٨ والواحدى ١١٥ وصححه الحاكم ٤٤٩ / ١ وواقفه الذهبي وإسناده لين، مداركه على أبي أمامة التيمي، وهو مقبول - أي حيث يتتابع، ولم يتتابع على ذكر المرفوع منه، وإنما صح موقوفنا من وجوده عند الطبرى ٣٧٩١ وغيرها.

(٣) إسناده لين كسابقه.

حجّ؟ فقال: أليس تطوفون بالبيت، وتأتون المَعْرُفَ، وترمون الْجِمَارَ، وتخلقون رُؤوسكم؟ قلنا: بلى. قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سأله عنـهـ، فلم يذِّر ما يقول لهـ، حتى نزل جبريل عليه السلام بهذه الآية: **«لَيْسَ عَيْتُكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبَتَّئُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ»**... إلى آخر الآية، فقال النبي ﷺ: «أنتم حجاج»<sup>(١)</sup>. وقال ابن جرير: حدثني أبو أحمد، حدثنا أبو عبد الرحمن بن المهاجر، عن أبي صالح مولى عمر، قال: قلت: يا أمير المؤمنين، كنتم تتجرون في الحج؟ قال: وهل كانت معايشهم إلا في الحج؟

وقوله تعالى: **«فَإِذَا أَفْضَلْتُمْ مِنْ عَرَفَتِي قَاتِلُوكُمْ اللَّهُ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ»** إنما صَرَفَ «عرفات» وإن كان عَلَيْهَا على مؤنة، لأنـهـ في الأصل جمع كمسلمات ومؤمنات، سُمِّيـ بهـ بـقـعـةـ معـيـنةـ فـروـعـيـ فـيـ الأـصـلـ فـصـرـفـ. اختاره ابن جرير، وعرفة: موضع الوقوف في الحج، وهي عمدة أفعال الحج.

[٩٠٢] ولـهـذا روـيـ الإمامـ أحـمـدـ، وأـهـلـ السـنـنـ، بإـسـنـادـ صـحـيـحـ، عنـ الثـورـيـ، عنـ بـكـيرـ، عنـ عـطـاءـ، عنـ عبدـ الرـحـمـنـ بنـ يـغـمـرـ الدـيـلـيـ، قالـ: سـمعـتـ رسـوـلـ اللهـ يـقـولـ: «الـحـجـ عـرـفـاتـ - ثـلـاثـاـ». فـمـنـ أـدـرـكـ عـرـفـةـ قـبـلـ أـنـ يـطـلـعـ الـفـجـرـ فـقـدـ أـدـرـكـ، وـأـيـامـ مـنـيـ ثـلـاثـةـ، فـمـنـ تـعـجـلـ فـيـ يـوـمـيـنـ فـلـاـ إـيمـ عـلـيـهـ، وـمـنـ تـأـخـرـ فـلـاـ إـيمـ عـلـيـهـ»<sup>(٢)</sup>. وقت الوقوف من الزوال يوم عرفة إلى طلوع الفجر الثاني من يوم التحر.

[٩٠٣] لأنـ النبيـ يـقـولـ: «وـقـفـ فـيـ حـجـةـ الـوـدـاعـ، بـعـدـ أـنـ صـلـىـ الـظـهـرـ إـلـىـ أـنـ غـرـبـتـ الشـمـسـ»، وقالـ: «لـتـاخـذـواـ عـنـيـ مـنـاسـكـكـمـ»<sup>(٣)</sup>، وقالـ فيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ: «فـمـنـ أـدـرـكـ عـرـفـةـ قـبـلـ أـنـ يـطـلـعـ الـفـجـرـ فـقـدـ أـدـرـكـ». وهذا مذهب مالك، وأبي حنيفة، والشافعي رحمـهـمـ اللهـ، وذهب الإمامـ أحـمـدـ إلىـ أنـ وقتـ الـوـقـفـ مـنـ أـوـلـ يومـ عـرـفـةـ.

[٩٠٤] وـاحـتـجـواـ بـحـدـيـثـ الشـعـبـيـ، عنـ عـرـوـةـ بـنـ حـارـثـةـ بـنـ لـامـ الطـائـيـ، قالـ: أـنـتـ رسولـ اللهـ يـقـولـ بـالـمـزـدـلـفـةـ حـيـنـ خـرـجـ إـلـىـ الصـلـاـةـ، فـقـلـتـ: يـاـ رـسـوـلـ اللهـ، إـنـيـ جـشـتـ مـنـ جـبـلـ طـيـءـ، أـكـلـلـتـ رـاجـلـتـيـ، وـأـتـبـعـتـ تـقـسـيـ، وـالـهـ مـاـ تـرـكـتـ مـنـ جـبـلـ إـلـاـ وـقـفـتـ عـلـيـهـ، فـهـلـ لـيـ مـنـ حـجـ؟ فـقـالـ رسـوـلـ اللهـ يـقـولـ: «مـنـ شـهـدـ صـلـاتـنـاـ هـذـهـ، فـوـقـفـ مـعـنـاـ حـتـىـ نـدـفـعـ، وـقـدـ وـقـفـ عـرـفـةـ قـبـلـ ذـلـكـ لـيـلـاـ أـوـ نـهـارـاـ، فـقـدـ تـمـ حـجـهـ وـقـضـيـتـ هـذـهـ»<sup>(٤)</sup>. روـاهـ الإمامـ أحـمـدـ، وأـهـلـ السـنـنـ، وـصـحـحـهـ التـرـمـذـيـ. ثمـ قـيـلـ: إنـمـاـ سـمـيـتـ عـرـفـاتـ لـمـاـ روـاهـ عبدـ الرـزـاقـ: أـخـبـرـنـيـ أـبـيـ جـرـيـعـ، قالـ: قـالـ أـبـيـ المـسـبـبـ: قـالـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ: بـعـثـتـ اللـهـ جـبـرـيـلـ عـلـيـهـ السـلـامـ إـلـىـ إـبـرـاهـيمـ يـقـولـ: فـحـجـ بـهـ، حـتـىـ إـذـاـ أـتـىـ عـرـفـةـ قـالـ: عـرـفـتـ، وـكـانـ قـدـ أـتـاهـاـ مـرـةـ قـبـلـ ذـلـكـ، فـلـذـلـكـ سـمـيـتـ عـرـفـةـ. وـقـالـ أـبـيـ الـمـبـارـكـ، عنـ عبدـ الـمـلـكـ بـنـ أـبـيـ سـلـيـمانـ، عنـ عـطـاءـ، قـالـ: إنـمـاـ سـمـيـتـ عـرـفـةـ، لـأـنـ جـبـرـيـلـ كـانـ يـقـرـئـ إـبـرـاهـيمـ الـمـنـاسـكـ، فـيـقـولـ: عـرـفـتـ عـرـفـتـ، فـسـمـيـتـ عـرـفـاتـ». وـرـوـيـ نـحوـهـ عـنـ أـبـيـ عـبـاسـ، وـأـبـنـ عـمـرـ، وـأـبـيـ مـجـلـزـ، فـالـلـهـ أـعـلـمـ. وـسـمـيـ عـرـفـاتـ: الـمـشـعـرـ الـحـرـامـ، وـالـمـشـعـرـ الـأـقصـىـ، وـإـلـالـ. عـلـىـ وـزـنـ

(١) أخرجه الطبراني ٣٧٦٨ وإسناده لين، تفرد به أبو أمامة، وهو مقبول.

(٢) جيد. أخرجه أبو داود ١٩٤٩ والترمذى ٨٨٩ والنمساني ٥/٢٦٤ - ٢٦٥ وابن ماجه ٣٠١٥ وأحمد ٣٠٩/٤ وابن حبان ٣١٠.

جـيـانـ ٣٨٩٢ وـالـبـيـهـيـ ٥/١٥٢ وـصـحـحـهـ الـحاـكـمـ ٢/٢٧٨ عـلـىـ شـرـطـهـمـ، وـوـافـقـهـ الـذـهـبـيـ.

(٣) تقدم عند آية: ١٥٨.

(٤) أيـ فـيـ حـدـيـثـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ يـغـمـرـ الدـيـلـ.

(٥) صحيحـ. أخرجهـ أبوـ دـاـودـ ١٩٥٠ وـالـترـمـذـيـ ٨٩١ وـالـنـسـانـيـ ٥/٢٦٣ وـابـنـ مـاجـهـ ٣٠١٦ وـأـحـدـ ٤/١٥ وـابـنـ حـبـانـ ٣٨٥١ وـقـالـ التـرـمـذـيـ: حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ اـهـ وـهـوـ كـمـاـ قـالـ.

هلال - ويقال للجبل في وسطها: جَبَلُ الرَّحْمَةِ . قال أبو طالب في قصidته المشهورة:

إِلَى تِلْكَ الشَّرَاجِ الْقَوَابِلِ  
وَبِالْمُشْعَرِ الْأَقْصَى إِذَا قَصَدُوا لَهُ

[٩٠٥] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا حَمَّادُ بْنُ الْحَسْنِ بْنُ عَبْيَسَةَ، حدثنا أَبُو عَامِرٍ، عن زَمْعَةَ - وَهُوَ أَبُونَا صَالِحَ - عن سَلْمَةَ بْنَ وَهْرَامَ، عن عَكْرَمَةَ، عن أَبْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَفَوَّضُونَ بِعِرْفَةِ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ عَلَى رُؤُوسِ الْجِبَالِ كَانُهَا عَمَائِمٌ عَلَى رُؤُوسِ الرِّجَالِ، دَفَعُوا، فَأَخْرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّفْعَةَ مِنْ عِرْفَةِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ<sup>(١)</sup> . وَرَوَاهُ أَبُنْ مَزْدُوِيَّهُ، مِنْ حَدِيثِ زَمْعَةَ بْنَ صَالِحٍ، وَزَادَ: ثُمَّ وَقَفَ بِالْمُزَدْلِفَةِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ بِغُلْسٍ، حَتَّى إِذَا أَسْفَرَ كَلَّ شَيْءٍ وَكَانَ فِي الْوَقْتِ الْآخَرِ، دَفَعَ . وَهَذَا حَسْنُ الْإِسْنَادِ.

[٩٠٦] وقال ابن جُرَيْجٍ، عن مُحَمَّدٍ بْنِ قَيْسٍ، عن المُسْنُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِعِرْفَاتٍ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ - وَكَانَ إِذَا خَطَبَ خُطْبَةَ قَالَ: أَمَا بَعْدُ - فَإِنَّ هَذَا الْيَوْمَ الْحَجَّ الْأَكْبَرُ، أَلَا وَإِنَّ أَهْلَ الْشَّرْكِ وَالْأُوثَانِ كَانُوا يَدْفَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ قَبْلَ أَنْ تَغْيِيبَ الشَّمْسَ، إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ فِي رُؤُوسِ الْجِبَالِ كَانُهَا عَمَائِمُ الرِّجَالِ فِي وُجُوهِهَا، وَإِنَّا نَدْفَعُ بَعْدَ أَنْ تَغْيِيبَ الشَّمْسَ، إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ فِي رُؤُوسِ الْجِبَالِ كَانُهَا عَمَائِمُ الرِّجَالِ فِي وُجُوهِهَا، وَكَانُوا يَدْفَعُونَ مِنْ الْمُشْعَرِ الْحَرَامَ بَعْدَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ فِي رُؤُوسِ الْجِبَالِ، كَانُهَا عَمَائِمُ الرِّجَالِ فِي وُجُوهِهَا، وَإِنَّا نَدْفَعُ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسَ مُخَالِفًا لَهُدْيَنَا أَهْلَ الْشَّرْكِ»<sup>(٢)</sup> . هَكُذا رَوَاهُ أَبُنْ مَزْدُوِيَّهُ، وَهَذَا لِفَظُهُ، وَالْحَاكِمُ فِي مَسْتَدِرِكَهُ، كَلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَبَارِكِ الْعَيْشِيِّ، عن عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ، عن ابن جُرَيْجٍ بِهِ . وَقَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِيْنِ، وَلَمْ يَخْرُجْهَا . قَالَ وَقَدْ صَحَّ وَثَبَّتَ بِمَا ذَكَرَنَا سَمَاعُ الْمُسْنُورِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا كَمَا يَتَوَهَّمُهُ رَعَاعُ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ مَمْنُونَ لِرَؤْيَةِ بِلَا سَمَاعٍ . وَقَالَ وَكِيعٌ، عَنْ شَعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءِ الْزِيَّدِيِّ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سَوِيدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ دَفَعَ مِنْ عِرْفَةَ، كَانَ أَنْظَرَ إِلَيْهِ رَجُلًا أَصْلَعَ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ يُوَضِّعُ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّا وَجَدْنَا الْإِفَاضَةَ هِيَ الْإِيْضَاعَ .

[٩٠٧] وفي حديث جابر بن عبد الله الطويل، الذي في صحيح مسلم، قال فيه: فلم يَزُلْ واقفًا - يعني بغيره - حتى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَذَهَبَتِ الصُّفَرَةُ قَلِيلًا حَتَّى غَابَ الْقَرْصُ، وَأَرْدَفَ أَسَامَةَ خَلْفَهُ، وَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ شَنَقَ لِلقصوَّاءِ الزَّمَامَ، حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لِيُصَبِّبَ مَوْرِكَ رَحْلَهُ، وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْيَمِينِ: «أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةُ السَّكِينَةُ» كَلَمًا أَتَى حَبْلًا<sup>(٣)</sup> مِنَ الْجِبَالِ أَرْخَى لَهَا قَلِيلًا حَتَّى تَصْعَدَ، حَتَّى أَتَى الْمُزَدْلِفَةَ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبُ وَالْعَشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسْبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَصَلَّى الْفَجْرَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصَّبَحُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكَبَ الْقَصُوَّاءَ حَتَّى أَتَى الْمُشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ، فَدَعَا اللَّهَ وَكَبَرَهُ وَهَلَّهُ وَوَحْدَهُ، فَلَمْ يَزُلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جَدًا، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ<sup>(٤)</sup> .

[٩٠٨] وفي الصحيحين عن أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، أَنَّهُ سُئِلَ: كَيْفَ كَانَ يَسِيرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ دَفَعَ؟ قَالَ: كَانَ يَسِيرُ التَّنَقَّى، فَإِذَا وَجَدَ فُجُوْرًا نَصَّا . وَالْتَّنَقَّى: هُوَ ابْنَاطُ السَّيْرِ، وَالنَّصَّ فَوْقَهُ<sup>(٥)</sup> . وَقَالَ أَبُنْ أَبِي حَاتِمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنَ نَبِيِّنَا أَبْنَتِ الشَّافِعِيِّ - فِيمَا كَتَبَ إِلَيْيَ - عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَمِهِ، عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ عَيْنَيْنَ قَوْلَهُ: «فَإِذَا

(١) عَزَّاهُ الْمَصْنُفُ لِابْنِ أَبِي حَاتِمَ، وَإِسْنَادُهُ حَسْنٌ، وَحَسْنُهُ الْمَصْنُفُ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢٠/٢٨ وَالْحَاكِمُ ٣/٥٢٣ - ٥٢٤ وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ وَقَالَ الْهَيْشَمِيُّ فِي «الْمُجَمَّعِ» ٣/٣٥٥: رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيفَةِ اهـ .

(٣) الْجَبَلُ: الْتَّلُّ مِنَ الرَّمْلِ، وَالْجَبَلُ يَكُونُ مِنَ الْحَجَارَةِ .

(٤) صَحِيفَةُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ١٢١٨ .

أَفْضَلُهُنَّ عَرَقَتِي فَأَذَكَرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ<sup>(١)</sup> وهي الصلاتين جميعاً. وقال أبو إسحاق الشيباني، عن عمرو بن ميمون: سألت عبد الله بن عمرو عن المشعر الحرام، فسكت حتى إذا هبطت أيدي رواحتنا بالمزدلفة، قال: أين السائل عن المشعر الحرام؟ هذا المشعر الحرام. وقال عبد الرزاق: أخبرنا مغمر، عن الزهرى، عن سالم، قال: قال ابن عمر: المشعر الحرام المزدلفة كلها. وقال هشيم، عن حاجاج، عن نافع، عن ابن عمر: أنه سئل عن قوله: «فَأَذَكَرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ» قال: فقال: هو الجبل وما حوله. وقال عبد الرزاق: أخبرنا مغمر، عن المغيرة، عن إبراهيم، قال: رأهم ابن عمر يزدحمن على قرْحَ، فقال: علام يزدحمن هؤلاء؟ كل ما هنا مشعر؟ وروي عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، وعكرمة، ومجاهد، والستي، والربيع بن أنس، والحسن، وقتادة أنهم قالوا: هو ما بين الجبلين. وقال ابن جرير: قلت لعطاء: أين المزدلفة؟ قال: إذا أفضلت من مازِمي عَرَفةَ فذلك إلى مَحْسُرٍ، قال: وليس المازِمان - مازما عرفة - من المزدلفة، ولكن مُفاضاهما، قال: فَقَبَ بَيْنَهُمَا إِنْ شِئْتَ. قال: وأَحَبُّ أَنْ تَقْفَ دُونَ قُرْحَ، هَلْمَ إِلَيْنَا مِنْ أَجْلِ طَرِيقِ النَّاسِ.

(قلت): والمشاعر هي المعالم الظاهرة، وإنما سميت المزدلفة المشعر الحرام، لأنها داخل الحرم، وهل الوقوف بها ركن في الحج لا يصح إلا به - كما ذهب إليه طائفة من السلف، وبعض أصحاب الشافعى، منهم القفال، وابن خزيمة، لحديث عزوة بن مَحْسُرٍ - أو واجب - كما هو أحد قولى الشافعى: يجبر بدم - أو مستحب لا يجب بتركه شيء كما هو القول الآخر؟ في ذلك ثلاثة أقوال للعلماء لبسطها موضع آخر غير هذا، والله أعلم.

[٩٠٩] وقال عبد الله بن المبارك، عن سفيان الثورى، عن زيد بن أسلم: أن رسول الله ﷺ، قال: «عَرَفَةَ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَارْفَعُوا عَنْ عُرَنَّةَ، وَجَمِيعُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ إِلَّا مَحْسُرًا»<sup>(٢)</sup>. هذا حديث مرسل.

[٩١٠] وقد قال الإمام أحمد: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، حدثني سليمان بن موسى، عن جبير بن مطعم، عن النبي ﷺ، قال: «كُلُّ عَرَفَاتٍ مَوْقِفٌ، وَارْفَعُوا عَنْ عُرَنَّةَ، وَكُلُّ مَزْدَلْفَةٍ مَوْقِفٌ، وَارْفَعُوا عَنْ مَحْسُرٍ، وَكُلُّ فَجَاجٍ مَكَةَ مَشْهُرٍ، وَكُلُّ أَيَامِ التَّشْرِيقِ ذَبْحٌ»<sup>(٣)</sup>. وهذا أيضاً منقطع، فإن سليمان بن موسى هذا - وهو الأشدق - لم يدرك جبير بن مطعم، ولكن رواه الوليد بن مسلم، وسعيد بن عبد العزيز، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان، فقال الوليد: عن ابن جبير بن مطعم، عن أبيه. وقال

(١) صحيح. أخرجه البخارى ١٦٦٦ ومسلم ١٢٨٦ وأبو داود ١٩٢٣ والنسائي ٥٨٥ / ٥ وأبي ماجه ٣٠١٧ وأحد ٥ / ٢٠٥ والبغوي في «التفسير» ٢٠١.

(٢) حسن لشهادته. هو مرسل جيد الإسناد ورواه مالك في الموطأ ٣٨٨ / ٣٨٨ بخلافاً أيضاً. والبيهقي ١١٥ عن ابن المكدر مرسلاً. وأخرجه أ Ahmad ٤/٤ ح ٨٢ / ١٦٣٠٩ والبزار ١١٢٦ وأبن حبان ٣٨٥٤ والبيهقي ٥ / ٢٩٥ كلهم من حديث جبير بن مطعم، وفيه إرسال، ووصله الطبراني في «الكبير» ١٥٨٣ والبزار ٢٧ / ٢ عن سليمان بن موسى عن نافع بن جبير عن أبيه لكن فيه سعيد بن عبد العزيز. قال البزار: لا يمتنع به وأما البيهقي، فقال في المجمع ٣ / ٢٥١: رجال موثقون. وورد من حديث ابن عباس أخرجه الحاكم ١ / ٤٦٢ والبيهقي ٥ / ١١١٥ وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي مع أن فيه محمد بن كثير الصنعاني كثير الغلط. لكن تابعه أحد بن المقدام العجلبي في «مشكل الآثار» ١١٩١ وسنته صحيح. وله طرق أخرى ترقى به إلى درجة الحسن في أقل تقدير.

(٣) أخرجه أ Ahmad ٤/٨٢ والطبراني في «الكبير» ١٥٨٣ وإسناده منقطع سليمان بن موسى لم يدرك جبير بن مطعم، وانتظر ما قبله، فله جوامع وطرق.

سويد: عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه عن النبي ﷺ فذكره، والله أعلم.

وقوله تعالى: «وَإِذَا كُرِّرَ كَمَا هَذَا صَنْكُمْ»، تنبية لهم على ما أثغم الله به عليهم، من الهدایة والبيان والإرشاد إلى مشاعر الحج، على ما كان عليه إبراهيم الخليل عليه السلام، ولهذا قال: «وَإِن كُنْتُمْ بَنِي قَبْلِهِ، لَيْسَ أَنَّ الْمُكَلَّبَيْنَ» قيل: من قبل هذا الهدى، وقيل: القرآن، وقيل: الرسول، والكل متقارب ومترافق ومتلازم صحيح.

### ﴿ثُمَّ أَفَيُصُوِّرُونَ حَيْثُ أَكَانُوا أَكَانَتْ أَكَانَشْ وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (١٩٤)

«ثُمَّ» هنا لعطف خبر على خبر وترتيبه عليه، كأنه تعالى أمر الواقع بعمرات أن يتدفع إلى المزدلفة، ليذكر الله عند المشعر الحرام، وأمره أن يكون وقوفه مع جمهور الناس بعمرات، كما كان جمهور الناس يصنعون، يقفون بها إلا قريشاً فإنهم لم يكونوا يخرجون من الحرم فيقونون في طرف الحرم عند أدنى الجبل، ويقولون: نحن أهل الله في بلدته وقطان بيته.

[٩١١] قال البخاري: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا محمد بن خازم<sup>(١)</sup>، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كانت قريش ومن دان بينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يسمون الحمس<sup>(٢)</sup>، وكان سائر العرب يقفون بعمرات، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه ﷺ أن يأتي عرفات، ثم يقف بها، ثم يفيف منها، فذلك قوله: «من حَيْثُ أَكَانُوا أَكَانَشْ»<sup>(٣)</sup>. وكذا قال ابن عباس، ومجاحد، وعطاء، وقتادة، والستي، وغيرهم، واختاره ابن جرير، وحكى عليه الإجماع.

[٩١٢] وقال الإمام أحمد، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: أصللت بغيراً لي بعرفة، فذهبت أطلبه، فإذا النبي ﷺ واقف، قلت: إن هذا من الحمس، ما شأنه هنا؟<sup>(٤)</sup> آخر جاه في الصحيحين. ثم روى البخاري من حديث موسى بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس ما يقتضي أن المراد بالإفاضة هنا هي الإفاضة من المزدلفة إلى منى لرمي الجمار، فالله أعلم. وحكاه ابن جرير، عن الضحاك بن مزارح فقط. قال: والمراد بالناس: إبراهيم عليه السلام، وفي رواية عنه: الإمام، قال ابن جرير: ولو لا إجماع الحجة على خلافه لكان هو الأرجح.

وقوله تعالى: «وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ»، كثيراً ما يأمر الله بذلك بعد قضاء العبادات.

[٩١٣] ولهذا ثبت في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ، كان إذا فرغ من الصلاة يستغفر الله ثلاثاً<sup>(٥)</sup>.

[٩١٤] وفي الصحيحين، أنه ندب إلى التسبيح والتحميد والتكبير ثلاثة وثلاثين، ثلاثة وثلاثين<sup>(٦)</sup>.

[٩١٥] وقد روى ابن جرير هنا حديث العباس<sup>(٧)</sup> بن مرداس السلمي، في استغفاره ﷺ لأمته عشيّة

(١) وقع في الأصول تبعاً لما في صحيح البخاري «خازم» وهو تصحيف. ليس من رواة أحد الكتب الستة من اسمه «محمد بن خازم» قالحافظ في التقريب ٥٨٤١: محمد بن خازم - بمعجمتين - أبو معاوية الفريبر الكوفي ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش توفي سنة ١٩٥ روى له الأئمة الستة.

(٢) التحميس: الشديد. وقد تقدم ذكر القبائل التي سميت بذلك وذلك لتشددها في دينها.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٤٥٢٠ ومسلم ١٢١٩ وأبو داود ١٩١٠ والنمساني في «التفصير» ٥٤.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ١٦٦٤ ومسلم ١٢٢٠ وأحمد ٨٠ / ٤.

(٥) أخرجه مسلم ٥٩١.

عَرَفَةَ<sup>(١)</sup> ، وقد أفردناه في جزء جمعناه في فضل يوم عَرَفَةَ .

[٩١٦] وأورد ابن مَرْدُوْهٖ ههنا الحديث الذي رواه البخاري، عن شداد بن أوس، قال: قال

(١) متفق عليه ، وسيأتي.

(٢) وقع في المطبع «ابن عباس» والتصويب عن تفسير الطبرى ٣٨٤٦.

(٣) متن باطل، بأسانيد واهية. أخرجه ابن ماجة ٣٠١٣ وابن حبان في «المجرحين» ٢٢٩ / ٢ والبيهقي في «الشعب» ٣٤٦

والطبرى ٣٨٤٦ وابن الجوزي في «الموضوعات» ٢١٤ / ٢ كلهم من حديث ابن كنانة عن أبيه عن جده العباس بن مردارس قال: إن رسول الله ﷺ دعا عشيّة عرفة لأمته بالغفرة والرحمة فأكثر الدعاء، فأوحى الله إليه أن قد فعلت إلا ظلم بعضهم بعضاً، وأما ذنوبهم فيما بينهم وبيني قد غفرتها، فقال: يا رب، إنك قادر على أن تثبّت هذا المظلوم خيراً من مظلمته وتغفر لهذا الظالم. فلم يجيء تلك العشيّة، فلما كان غداً المزدلفة أعاد الدعاء فأجابه أن قد غفرت لهم...» الحديث. قال البوصيري في الزواائد: في إسناده عبد الله بن كنانة قال البخاري: لم يصح حديثه أهـ وقال ابن حبان في المجرحين: كنانة منكر الحديث جداً، فلا أدرى التخليل منه أو من ابنه وأياً كان فهو ساقط. ورواقه ابن الجوزي. وورد من حديث عبادة بن الصامت آخرجه الطبراني كما في المجمع ٢٥٦ / ٣ - ٢٥٧ ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢١٥ / ٢ - ٢١٦ قال الهيثمي: فيه راوٍ لم يسم أهـ وقال ابن الجوزي: راويه عن قتادة مجھول وخلاس - بن عمرو - ليس بشيء. كان مغيرة لا يعبأ به، وقال أثيوب: لا تروي عنه فإنه صحيحي. وورد من حديث أنس أخرجه أبو يعلى ٤١٠٦ وإسناده ضعيف جداً. فيه صالح بن بشير المرّي قال أحد: هو صاحب قصص ولا يعرف الحديث. وقال الفلاس: منكر الحديث جداً. وقال البخاري: منكر الحديث وقال النسائي: متزوك. وفيه يزيد بن أبا متروك روى عن أنس مناكير كثيرة. ومع ذلك فصالح المري أو هي منه فلا يصلح حديثه شاهداً. وورد من حديث ابن عمر آخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢١٣ / ٢ - ٢١٤ وقال: تفرد به عبد العزيز بن أبي رواه ولم يتابع عليه قال ابن حبان: كان يحدث على التوهّم والحسبيان فيبطل الاحتجاج به وقد رواه عنه الثناء: عبد الرحيم بن هارون وقد كتبه الدارقطني ويشار بن بكير وهو مجھول. قال ابن الجوزي: وليس في هذه الأحاديث شيء يصح أهـ وقد خالفه السيوطي في الالئي ١٢١ - ١٢٤ وكذا الألباني حيث ذكره في الصحيح ١٦٤٤ وصحيحة الترغيب ١١٤٣ ومسكًا بما قاله المنذري ٢ / ٢٠٣: وروى ابن المبارك عن سفيان الثوري عن الزبير بن عدي عن أنس قال: «وقف النبي ﷺ بعرفات وكاد الشمس أن توب قفال: يا بلال أنت لي الناس ققام بلال قفال: أنتوا الرسول ﷺ . فأنصت الناس فقال: عشر الناس أثاني جرائيل عليه السلام آتني فأترأني من ربِّي السلام و قال: إن الله عز وجل غفر لأهل عرفات وأهل الشعر وضمن عنهم التبعات. فقام عمر فقال: يا رسول الله أتنا خاصمة؟ قال: هذا لكم ولن أتي من بعدكم إلى يوم القيمة فقال عمر: كثُر خير الله و طاب» أهـ سكت عليه المنذري وأما الألباني فقال في الصحيحية ١٦٢٤ : وهو إسناد صحيح لا علة فيه أهـ وهو كما قال لوصح سنته إلى ابن المبارك ولكن هنا سؤال: أين رواه ابن المبارك وفي أي كتاب من كتبه؟ أو من رواه عن ابن المبارك؟ لم يذكر ذلك الألباني في حين أشار للشك في رواية ابن المبارك لهذا الحديث السيوطي نقلًا عن ابن حجر حيث قال: فإن ثبت سنته إلى ابن المبارك فهو على شرط الصحيح أهـ يعني ربما كان الراري عن ابن المبارك منهم أو كذاب. وحديث ابن عمر ورد من وجه آخر أخرجه ابن الجوزي ٢ / ٢١٤ وقال: فيه يحيى بن عتبة قال ابن حبان: دجال يضع الحديث. الخلاصة: ليس في هذه الأحاديث ما يقوّي به حجّة والمتّ منكر. فمع غرابته وأصيّته لم يرد في شيء من الكتب المحتاج بها. وقد روى مسلم وغيره حديث جابر الطويل برقم ٢١١ في صفة حجة النبي ﷺ وليس فيه هذا الخبر ولا إشارة إليه. وأما كون المتن منكر فلان فيه «إن الله غفر ذنوب هذه الأمة وتماوز عنهم» وهذا معارض يقوله تعالى «وَتَقْبِرُ مَا دُنَّ ذَلِكَ لِنَ يَكُنْ يَكُنَّ» فإن الآية تعلق الغفرة بالمشينة، وأما الحديث ففيه القطع بوقوع المغفرة! ثم إن هذا المتن معارض بنصوص أخرى من القرآن الكريم وبأحاديث صحاح في عقوبة مانع الزكاة والفتات والنعام وأكل مال الآيتين وأصحاب الزنى والربا وغير ذلك وهذه الأمة اليوم تقضي ذلك فيها وكذلك قاطع الرحم. وأما لفظ «غفران التبعات والمظلوم» فإنه معارض بنصوص القرآن الكريم «إِنَّمَا يُغْفَرُ عَذَابُ الْيَوْمِ» والأيات كثيرة. وأما الأحاديث فمن ذلك «من ظلم من الأرض شيئاً طوفه الله يوم القيمة من سبع أرضين» أخرجه البخاري ٢٤٥٢ ومسلم ١٦١٠ من حدث سعيد بن زيد. وحديث «التزدن الحقوق إلى أهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القراء» =

رسول الله ﷺ: «سید الاستغفار أن يقول العبد: اللهم أنت ربى، لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهديك ووأعدهك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علیّ، وأبوء بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. من قالها في ليلة فمات في ليلته دخل الجنة، ومن قالها في نومه فمات دخل الجنة»<sup>(١)</sup>.

[٩١٧] وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو، أن أبي بكر قال: يا رسول الله، علمتني دعاء أدعوه به في صلاتي، فقال: «قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم»<sup>(٢)</sup>. والأحاديث في الاستغفار كثيرة.

**﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكُكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِيرَكُمْ بَابَهُ كُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمَنْ أَنْتُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا مَائِشَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴾٢٥١﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا مَائِشَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَرَقَنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾٢٥٢﴾ أَزْلَئِكَ لَهُمْ نَعِيْبٌ تِمَّا كَسَبُوكُمْ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾٢٥٣﴾**

يأمر تعالى بذلك والإكثار منه بعد قضاء المناسك وفراغها، قوله: «كَذِيرَكُمْ بَابَهُ كُم» اختلفوا في معناه، فقال ابن جرير، عن عطاء: هو كقول الصبي: أبة أنة، يعني كما يلهم الصبي بذلك أبيه وأمه، فكذلك أنتم فالهجووا بذلك الله بعد قضاء النسك. وكذا قال الضحاك، والربيع بن أنس. وروى ابن جرير من طريق العوفي، عن ابن عباس نحوه. وقال سعيد بن جبير، عن ابن عباس: كان أهل الجاهلية يقرون في الموسوم في قول الرجل منهم: كان أبي يطعم ويحمل العمالات، ويحمل الديبات، ليس لهم ذكر غير فعال آبائهم، فأنزل الله على محمد ﷺ: «فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِيرَكُمْ بَابَهُ كُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا». قال ابن أبي حاتم: وروي عن أنس بن مالك، وأبي وائل، وعطاء بن أبي رباح - في أحد قوله - وسعيد بن جبير وعكرمة - في إحدى رواياته - ومجاهد، والستي، وعطاء الخراساني، والربيع بن أنس، والحسن، وقتادة، ومحمد بن كعب، ومقاتل بن حيان، نحو ذلك. وهكذا حكا ابن جرير، عن جماعة والله أعلم. والمقصود منه الحث على كثرة الذكر لله عز وجل، ولهذا كان انتصاف قوله، «أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا» على التمييز، تقديره: كذركم

= حديث صحيح أخرجه مسلم ٢٥٨٢ من حديث أبي هريرة. وحديث أئذرون من الفتن... إن الفتن من أميتي يأتي يوم القيمة بصلة وصيام و Zakah وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا فيعطي هذا من حسنته وهذا من حسنته فإن فنيت حسنته قبل أن يقضى ما أعلمه أخذ من خطابيهم فطرحت عليه ثم طرح في النار» حديث صحيح أخرجه مسلم ٢٥٨١ وأحد ٣٠٣ / ٢ والترمذى ٢٤١٨ وغيرهم من حديث أبي هريرة. والأحاديث في ذلك كبيرة فحدثنا باب منكر لا تقوم به حجة وهو معارض بنصوص القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة وقد وهم الألبان إذ صححه. وقال الذهبي في الميزان في ترجمة يحيى بن عنبة ٤٠٠ / ٤: قال ابن حبان دجال وضع و قال الدارقطني: دجال يضع الحديث، ثم ذكر حديث عرفة مختصرًا وقال الذهبي: وذكر حديثاً طويلاً مختلطاً. اهـ ونقل البوصيري كما تقدم والذهبى في الميزان ٤١٥ / ٣ عن البخاري قوله: لم يصح حديثه. ذكره في ترجمة كنانة بن مرداوس وهذا إمام الصنعة رحمه الله يمحكم بعدم صحة الحديث فمن صححه إنما هو مخطئ، والله أعلم. ولو صلح لرواها من لازم النبي ﷺ في حجته، وهو جابر صالح حديث صفة حجه عليه الصلاة والسلام وكذا أسمة بن زيد والفضل فإنه كان رده.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٦٣٠٦ والترمذى ٣٣٩٣ والنسائي ٢٧٩٨ وأحد ٤ / ٢٢٢ وابن حبان ٩٣٣.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٨٣٤ ومسلم ٢٧٥٥ والترمذى ٣٥٣١ وابن ماجه ٣٨٣٥ وأحد ١ / ٤ وابن حبان ١٩٧٦.

آباءكم أو أشد منه ذكرأ. وأوأ». هنا - لتحقق المثالثة في الخبر كقوله: «فَمَنْ كَانَ يُجَازِئُ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً» [البقرة: ٧٤]، قوله: «بَخْتَنَوْنَ النَّاسَ كَغْنِيَّةَ اللَّوْ أَوْ أَشَدَّ حَسْنَيَّةً» [النساء: ٧٧]، «وَأَرْسَلْنَاهُ إِنَّ مَا تَنْهَى أَنْفُكَ أَوْ بَرِيدُونَ» [السافات: ١٤٧]، «فَكَانَ قَابَ فَوْسِينَ أَوْ أَذْنَقَ» [النجم: ٩]. فليست منها للشك قطعاً، وإنما هي لتحقيق المخبر عنه بأنه كذلك أو أزيد منه، ثم إنه تعالى أرشد إلى دعائه بعد كثرة ذكره، فإنه مظنة الإجابة، وذم من لا يسأله إلا في أمر دنياه، وهو معرض عن آخره، فقال: «فَمَنْ أَشَدُّ كَيْنَانَ مَنْ يَقُولُ رَبِّنَا مَائِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقَنَ» أي: من نصيب ولا حظ، وتضمن هذا الذم التغیر عن التشبه بمن هو كذلك. قال سعيد بن جبير، عن ابن عباس: كان قوم من الأعراب يجيئون إلى الموقف فيقولون: اللهم اجعله عام عيـثـ، وعام خـصـبـ، وعام ولـادـ حـسـنـ. لا يذكرون من أمر الآخرة شيئاً، فأنزل الله فيهـمـ: «فَمَنْ أَشَدُّ كَيْنَانَ مَنْ يَقُولُ رَبِّنَا مَائِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقَنَ» وكان يجيـهـ بعدهم آخرون من المؤمنين فيقولون: «رَبِّنَا مَائِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ الْأَنَارِ» فأنزل اللهـ: «أَزْلَمْتُكَ لَهُمْ تَعَسِّبْتَ تِمَّا كَسْبُوا وَاللَّهُ تَعَالَى لِلْحِسَابِ» ولهذا مدح من يسأله الدنيا والآخرة، فقال: «وَمَنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبِّنَا مَائِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ الْأَنَارِ» فجَمَعَتْ هذه الدعوة كل خير في الدنيا، ورزق واسع، شرّ، فإن الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي، من عافية، ودار رحمة، وزوجة حسنة، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومركب هـنـيـ، وثناء جميل، إلى غير ذلك مما اشتتمـلتـ عليه عبارات المفسرين، ولا منافاة بينها، فإنـها كلـها منـدرـجةـ فيـ الحـسـنـةـ فيـ الدـنـيـاـ، وأـمـاـ الـحـسـنـةـ فيـ الـآخـرـةـ، فـأـعـلـىـ ذـلـكـ دـخـولـ الـجـنـةـ وـتـوـابـعـهـ منـ الأمـنـ منـ الفـرعـ الأـكـبـرـ فيـ الـعـرـضـاتـ، وـتـيـسـيرـ الـحـسـابـ وـغـيـرـ ذـلـكـ منـ أـمـرـ الـآخـرـةـ الصـالـحـةـ، وأـمـاـ النـجـاحـ منـ النـارـ فهوـ يـقـضـيـ تـيـسـيرـ أـسـبـابـهـ فيـ الدـنـيـاـ، منـ اـجـتـنـابـ الـمحـارـمـ وـالـأـثـامـ وـتـرـزـيـ الشـبـهـاتـ وـالـحـرـامـ. وقال القاسم أبو عبد الرحمن: من أغطي قلباً شاكراً، ولساناً ذاكراً، وجسداً صابراً، فقد أوتـيـ فيـ الدـنـيـاـ حـسـنـةـ، وـفـيـ الـآخـرـةـ حـسـنـةـ، وـوـقـيـ عـذـابـ النـارـ. ولـهـاـ وـرـدـتـ السـنـةـ بـالـرـغـيبـ فـيـ هـذـاـ الدـعـاءـ؛ فـقـالـ الـبـخـارـيـ:

[٩١٨] حدثنا أبو مغمر، حدثنا عبد الوارث، عن عبد العزيز، عن أنس بن مالك، قال: كان النبي ﷺ يقول: «اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار»<sup>(١)</sup>.

[٩١٩] وقال أـحـمـدـ: حدـثـناـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ إـبـراهـيمـ، حدـثـناـ عـبدـ الـعـزـيزـ بـنـ صـهـيـبـ، قالـ: سـأـلـ قـتـادـةـ أـنـسـاـ: أيـ دـعـرةـ كـانـ أـكـثـرـ مـاـ يـدـعـوـ بـهـ الـنـبـيـ ﷺـ؟ـ قالـ: يـقـولـ: «الـلـهـمـ رـبـنـاـ آـتـنـاـ فـيـ الدـنـيـاـ حـسـنـةـ، وـفـيـ الـآـخـرـةـ حـسـنـةـ، وـقـنـاـ عـذـابـ النـارـ»ـ وـكـانـ أـنـسـ إـذـ أـرـادـ أـنـ يـدـعـوـ بـدـعـوـةـ دـعـاـ بـهـ، إـذـ أـرـادـ أـنـ يـدـعـوـ بـدـعـوـةـ دـعـاـ بـهـ فـيـ هـيـهــ».ـ وـرـوـاهـ مـسـلـمـ، وـقـالـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ: حدـثـناـ أـبـيـ ثـعـيمـ، حدـثـناـ عـبدـ السـلـامـ بـنـ شـذـادــ يـعـنـيـ أـبـاـ طـالـوتــ.ـ قـالـ: كـنـتـ عـنـدـ أـنـسـ بـنـ مـالـكــ،ـ فـقـالـ لـهـ ثـابـتـ:ـ إـنـ إـخـوانـكـ يـعـجـبـونـ أـنـ تـدـعـوـ لـهـمـ،ـ فـقـالـ:ـ «الـلـهـمـ آـتـنـاـ فـيـ الدـنـيـاـ حـسـنـةـ،ـ وـفـيـ الـآـخـرـةـ حـسـنـةـ،ـ وـقـنـاـ عـذـابـ النـارـ»ـ وـتـحـدـثـواـ سـاعـةـ،ـ حـتـىـ إـذـ أـرـادـواـ الـقـيـامـ قـالـ:ـ يـاـ أـبـاـ حـمـزةـــ،ـ إـنـ إـخـوانـكـ بـرـيـدـوـنـ الـقـيـامـ،ـ فـادـعـ اللـهـ لـهـمـ،ـ فـقـالـ:ـ أـتـرـيـدـوـنـ أـنـ أـشـفـقـ لـكـ الـأـمـرـ إـذـ آـتـاـكـمـ اللـهـ فـيـ الدـنـيـاـ حـسـنـةـ،ـ وـفـيـ الـآـخـرـةـ حـسـنـةـ،ـ وـوـقـاـكـمـ عـذـابـ النـارـ،ـ فـقـدـ آـتـاـكـمـ الـخـيـرـ كـلـهــ.

[٩٢٠]ـ وـقـالـ أـحـمـدـ أـيـضاـ:ـ حدـثـناـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ عـدـيـ،ـ عنـ حـمـيدـ،ـ عنـ ثـابـتـ،ـ عنـ أـنـسـ:ـ أـنـ

(١) صحيح . أخرجه البخاري ٤٥٢٢ ومسلم ٢٦٩٠ وأبو داود ١٥١٩ وأحد ٢٠٩ / ٣ وابن حبان ٩٤٠.

(٢) صحيح . أخرجه مسلم ٢٦٩٠ وأحد ١٠١ / ٣ ح ١١٥٧٠.

(٣) كنية أنس بن مالك رضي الله عنه.

رسول الله ﷺ عاذ رجلاً من المسلمين قد صار مثل الفزخ، فقال له رسول الله ﷺ: «هل تدعوا الله بشيء أو تسأله إياته؟» قال: نعم، كنت أقول لله ما كنت معاقبتي به في الآخرة فعجل له لي في الدنيا، فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله لا تستطعه - أو لا تستطيقه - فهلا قلت: «رَبِّنَا مَا إِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَاتَ عَذَابَ الْتَّارِ»» قال: فدعنا فشفاء الله<sup>(١)</sup>، انفرد بإخراجه مسلم، فرواه من حديث ابن أبي عدي، به.

[٩٢١] وقال الإمام الشافعي: أخبرنا سعيد بن سالم القداح، عن ابن جرير، عن يحيى بن عبيد - مولى السائب - عن أبيه، عن عبد الله بن السائب: أنه سمع النبي ﷺ يقول فيما ركنا بنبي جمجم والركن الأسود: «رَبِّنَا مَا إِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَاتَ عَذَابَ الْتَّارِ»<sup>(٢)</sup>. ورواه الثوري عن ابن جرير كذلك. وروى ابن ماجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو ذلك، وفي سنته ضعف، والله أعلم.

[٩٢٢] وقال ابن مزدويه: حدثنا عبد الباقى، أخبرنا أحمد بن القاسم بن مساور، حدثنا سعيد بن سليمان عن إبراهيم بن سليمان، عن عبد الله بن هرمز، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مررت على الركن إلا رأيت عليه ملائكة يقولون: آمين، فإذا مررت عليه قلولوا: «رَبِّنَا مَا إِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَاتَ عَذَابَ الْتَّارِ»»<sup>(٣)</sup>. وقال الحاكم في مستدركه: حدثنا أبو زكريا العنبرى، حدثنا محمد بن عبد السلام، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير، عن الأعمش، عن مُسلِّم البطين، عن سعيد بن جبير، قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني أجرت نفسي من قوم على أن يحملوني، ووضفت لهم من أجرتى على أن يدعوني أحج معهم، أفيجزي ذلك؟ فقال: أنت من الذين قال الله فيهم: «أَوْلَئِكَ لَهُمْ نَسِيبٌ وَمَا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ»<sup>(٤)</sup> ثم قال الحاكم: صحيح على شرط الشيدين، ولم يخرجا.

﴿ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامِ الْمَعْدُودَاتِ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنْ أَنْقَلَ وَأَنْقَلَوْا اللَّهَ وَأَغْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُخْسَرُونَ ﴾<sup>(٥)</sup>

قال ابن عباس: الأيام المعدودات أيام التشريق، والأيام المعلومات أيام العشر. وقال عكرمة: «وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامِ الْمَعْدُودَاتِ»، يعني: التكبير في أيام التشريق بعد الصلوات المكتوبات، الله أكبر، الله أكبر.

[٩٢٣] وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا موسى بن علي، عن أبيه، قال: سمعت عقبة بن عامر

(١) صحيح. أخرجه مسلم ٢٦٨٨ والبخاري في «الأدب المفرد» ٧٧٧ والترمذى ٣٤٨٧ وأحد ١٠٧/٣ وابن حبان ٩٣٦.

(٢) حسن. أخرجه أبو داود ١٨٩٢ والنمساني في «الكتاب» ٣٩٣٤ وعبد الرزاق ٨٩٦٣ والشافعى ٩٤٧ وأحد ٤١١/٣ وابن حبان ٣٨٢٦، وصححه الحاكم ٤٥٥/١ على شرط مسلم، ووافقه الذهبى مع أن مداره على عبيد مولى السائب بن أبي السائب، ولم يرو له مسلم شيئاً، وهو مقبول كما في «التقريب». وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجة ٢٩٥٧ وفي إسناده ضعف كما قال المصنف. وله شاهد موقوف عن عمر أخرجه عبد الرزاق ٨٩٦٦ وأخر عن ابن عمر برقم ٨٩٦٤.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي، قال الذهبى في «الميزان» ٤٦٠٢: روى عن مجاهد وغيره ضعفه ابن معين وقال: كان يرفع أشياء. وقال أحد: صالح الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بقرى. وقال ابن المدينى: كان ضعيفاً ضعيفاً عندنا. وكذا ضعفه النمساني. وقال الحافظ في التقريب ٣٦١٦: ضعيف.

قال: قال رسول الله ﷺ: «يَوْمَ عَرْقَةُ، وَيَوْمُ التَّشْرِيقِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ، هُنَّ عَيْدُنَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ، وَهُنَّ أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشَرْبٌ»<sup>(١)</sup>.

[٩٢٤] وقال الإمام أحمد أيضًا: حدثنا هشيم، أخبرنا خالد، عن أبي المليح، عن نبيشة الهذلي قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشَرْبٌ وَذِكْرُ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup> ورواه مسلم أيضًا.

[٩٢٥] وتقدم حديث جعير بن مطعم: «عَرْقَةُ كُلُّهَا مُوقَفٌ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ كُلُّهَا ذِبْحٌ»<sup>(٣)</sup>.

[٩٢٦] وتقدم أيضًا حديث عبد الرحمن بن يغمر الديلي: «وَأَيَّامٌ مِنْ ثَلَاثَةِ، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

[٩٢٧] وقال ابن جرير: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، وخلاد بن أسلم قالا: حدثنا هشيم، عن عمرو بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ طُفُمٌ وَذِكْرُ اللَّهِ»<sup>(٥)</sup>.

[٩٢٨] وحدثنا خlad بن أسلم، حدثنا رزوح، حدثنا صالح، حدثني ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حذافة يطوف في منى: «لَا تَصُومُوا هَذِهِ الْأَيَّامِ، فَإِنَّهَا أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشَرْبٌ، وَذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٦)</sup>.

[٩٢٩] وحدثنا يعقوب، حدثنا هشيم، عن سفيان بن حسين، عن الزهرى، قال: بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن حذافة، فنادى في أيام التشريق فقال: «إِنَّ هَذِهِ أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشَرْبٌ وَذِكْرُ اللَّهِ، إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَيْهِ صَوْمٌ مِنْ هَذِي»<sup>(٧)</sup> زِيادةً حسنة ولكن مرسلة.

[٩٣٠] وبه قال هشيم، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عمرو بن دينار: أن رسول الله ﷺ بعث بشر بن سعيم، فنادى في أيام التشريق فقال: «إِنَّ هَذِهِ أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشَرْبٌ وَذِكْرُ اللَّهِ»<sup>(٨)</sup>.

[٩٣١] وقال هشيم، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن عائشة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن صوم أيام التشريق، قال: «هِيَ أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشَرْبٌ وَذِكْرُ اللَّهِ»<sup>(٩)</sup>.

[٩٣٢] وقال محمد بن إسحاق، عن حكيم بن حكيم، عن مسعود بن الحكم الزرقى، عن أمه قالت: لِكَانَى أَنْظَرَ إِلَى عَلَى عَلَى بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ الْبَيْضَاءَ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى شَعْبِ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا

(١) صحيح . أخرجه أبو داود ٢٤١٩ والترمذى ٧٧٣ والثانى ٥٢٥ وأحمد ٤/١٥٢ وابن حبان ٣٦٠٣ وصححه الحاكم على شرط مسلم ، وواقفه النهري وقال الترمذى: حسن صحيح اهـ وهو كما قالوا .

(٢) صحيح . أخرجه أبو داود ٢٨١٣ وأبو داود ١٤١١ والثانى ٧/١٧٠ وأحمد ٥/٧٥ و٧٦ والبيهقي ٤/٢٩٧ . تقدم عند آية: ١٩٨ .

(٣) تقدم أيضًا عند آية: ١٩٨ .

(٤) تقدم أيضًا عند آية: ١٩٨ .

(٥) صحيح . أخرجه أحادى ٢٢٩/٢ والطبرى ٣٩١٣ وابن حبان ٣٦٠٢ وإسناده حسن من أجل عمر بن أبي سلمة ، لكن له شواهد .

(٦) أخرجه أحادى ٥١٣/٢ والطبرى ٣٩١٤ والطحاوى ٢/٤٤ وفي الإسناد صالح بن أبي الأخضر ، وهو ضعيف ، لكن له شواهد .

(٧) أخرجه الطبرى ٣٩١٨ مكتدا عن الزهرى مرسلًا ، وتقدم موصولاً ، ويشهد له ما بعده ، فهو حسن في الشواهد ، والله أعلم .

(٨) مرسلاً . أخرجه الطبرى ٣٩١٧ مرسلاً ، وهو شاهد لما قبله .

(٩) حسن . أخرجه الطبرى ٣٩١٦ ، وإسناده غير قوي لأجل ابن أبي ليل واسمه محمد ، لكن للحديث شواهد .

الناس، إنها ليست بأيام صيام، إنما هي أيام أكل وشرب وذكر الله<sup>(١)</sup>. وقال مفسّم، عن ابن عباس: الأيام المعدودات: أيام التشريق، أربعة أيام: يوم النحر، وثلاثة بعده. وروي عن ابن عمر، وابن الزبير، وأبي موسى، وعطاء، ومجاحد، وعكرمة، وسعيد بن جُبَير، وأبي مالك، وإبراهيم النخعي، ويحيى بن أبي كثیر، والحسن، وقادة، والسدی، والزهري، والربيع بن أنس، والضحاك، ومقاتل بن حیان، وعطاء الخراساني، ومالك بن أنس، وغيرهم، مثل ذلك. وقال علي بن أبي طالب: هي ثلاثة: يوم النحر، ويومان بعده، اذبح في أيّه شئت، وأفضلها أولها، والقول الأول هو المشهور، وعليه دلٌّ ظاهر الآية الكريمة، حيث قال: ﴿فَمَنْ تَمَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأْمَرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ فدلٌّ على ثلاثة بعد النحر، ويتعلق بقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ ذكر الله على الأضاحي وقد تقدّم. وأن الراجح في ذلك مذهب الشافعی رحمه الله وهو أن وقت الأضحية من يوم النحر إلى آخر أيام التشريق ويتعلّق به أيضاً الذكر المؤقت خلف الصلوات، والمطلق فيسائر الأحوال، وفي وقته أقوال للعلماء، أشهرها الذي عليه العمل أنه من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق، وهو آخر النفر الآخر. وقد جاء فيه حديث رواه الدارقطني لكن لا يصح مرفوعاً، والله أعلم. وقد ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يُكبّر في قيمة فيكبّر أهل السوق بتكبّره حتى ترتفع مني تكبيراً، ويتعلق بذلك أيضاً التكبّر وذكر الله عند رمي الجمرات كل يوم من أيام التشريق.

[٩٣٣] وقد جاء في الحديث الذي رواه أبو داود وغيره: «إنما جعل الطواف بالبيت، والسعى بين الصفا والمروءة، ورمي الجمار، لإقامة ذكر الله عز وجل»<sup>(٢)</sup>. ولما ذكر الله تعالى النفر الأول والثاني، وهو تفرق الناس من موسم الحج إلى سائر الأقاليم والأفاق بعد اجتماعهم في المشاعر والمواقف، قال: ﴿وَأَثْقَلُوا اللَّهَ وَأَغْلَمُوا أَنْكَمُ إِلَيْهِ مُشْرِونَ﴾ أي: تجتمعون يوم القيمة، كما قال: ﴿وَرَهُوا الَّذِي ذَرَّكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ مُشْرِونَ﴾ [المؤمنون: ٧٩].

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْجِلُكَ قَوْلَهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشَهِّدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَّا يُخَاصِّمُهُ وَإِذَا تَوَلَّ كَسَعَ فِي الْأَرْضِ لِيُقْسِدَ فِيهَا وَهَلْكَ الْحَرْكَ وَالسُّلُّ وَاللَّهُ لَا يُبْيِطُ الْفَسَادَ﴾ [٢٦] وَإِذَا قِيلَ لَهُ أَنِّي أَلَقَّ اللَّهَ أَخْذَتْهُ الْعَزَّةُ بِالْإِلَشَّ فَحَسَبْهُ جَهَنَّمُ وَلِئَلَّسَ الْمَهَادُ﴾ [٢٧] وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ أَبْتِكَاهُ مَهْسَاتُ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْمَبَادِ﴾ [٢٨]

قال السدی: نزلت في الأئنس بن شریق الثقی، جاء إلى رسول الله ﷺ، وأظهر الإسلام وفي باطن خلاف ذلك. وعن ابن عباس، أنها نزلت في نفر من المنافقین، تکلموا في خبیب وأصحابه الذين قتلوا بالرجیع وعابوهم، فأنزل الله في ذم المنافقین ومدح خبیب وأصحابه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ أَبْتِكَاهُ مَهْسَاتُ اللَّهِ﴾. وقيل: بل ذلك عام في المنافقین كلهم، وفي المؤمنین كلهم، وهذا قول قنادة، ومجاحد، والربيع بن أنس، وغير واحد، وهو الصحيح. وقال ابن جریر: حدثني یونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني

(١) أخرجه العبری ٣٩١٩ واسناده ضعیف، ابن إسحاق مدلس، وقد عنـ.

(٢) أخرجه أبو داود ١٨٨٨ وأحد ١٣٩/٦ واسناده غير قوي، فيه عبید الله بن أبي زیاد القداح، ضعفه الجمھور، وقال في التریب: ليس بالقوی.

الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن القمي، عن نزف - وهو البكري، وكان من يقرأ الكتب - قال: إني لأجد صفة ناس من هذه الأمة في كتاب الله المتزل: قوم يحتالون على الدنيا بالدين، أستهم أحلى من العسل، وقلوبهم أثمن من الصبر، يلسو للناس مُسوك الضأن، وقلوبهم قلوب الذئاب، يقول الله تعالى: فعلتَ بِنَفْسِكَ لَا يَعْلَمُ عَلَيْهِمْ فَتَنَّتْ تَرْكُ الْحَلِيمِ فِيهَا حِيرَانٌ. قال القرطي: تدبرتها في القرآن، فإذا هم المنافقون فوجدتها: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَعَجَّبُ كَوْلُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَتَعَشَّدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ»... الآية. وحدثني محمد بن أبي مغشier: أخبرني أبي أبو معشر تجيئ، قال: سمعت سعيداً المقبرياً يذاكراً محمد بن كعب القرطي، فقال سعيد: إن في بعض الكتب: إن الله عباداً أستهم أحلى من العسل، وقلوبهم أثمن من الصبر، لبسوا للناس مُسوك الضأن من اللين، يجترون الدنيا بالدين، قال الله تعالى: أعلى يجترون؟ وبي يغترون! وعزتي لأبغض عليهم فتنة ترك الحليم منهم حيران. فقال محمد بن كعب: هذا في كتاب الله، فقال سعيد: وأين هو من كتاب الله؟ قال: قول الله: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَعَجَّبُ كَوْلُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»... الآية، فقال سعيد: قد عرفت فيما أنزلت هذه الآية فقال محمد بن كعب: إن الآية تنزل في الرجل، ثم تكون عاملاً بعد<sup>(١)</sup>. وهذا الذي قاله القرطي حسن صحيح. وأما قوله: «وَيَتَعَشَّدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ»، فقراء ابن محيصين: «وَيَتَعَشَّدُ اللَّهُ» بفتح الياء وضم اسم الجلالة. «عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ»: ومعناها أن هذا وإن أظهر لكم العيل، لكن الله يعلم من قلبك القبيح، كقوله تعالى: «إِذَا جَاءَكُمُ الْمُتَّقِنُونَ قَاتِلُوا نَتَهَى إِنَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكُمْ رَسُولُهُ وَأَنَّهُ يَتَعَشَّدُ إِنَّ الْمُتَّقِنِينَ لَكُنُوبُنَّ» [المنافقون: ١] وقراءة الجمهور بضم الياء ونصب الجلالة. «وَيَتَعَشَّدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ»، ومعناه: أنه يظهر للناس الإسلام وبizar الله بما في قلبه من الكفر والتفاق، كقوله تعالى: «يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ» [النساء: ١٠٨]... الآية. هذا معنى ما رواه ابن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وقيل: معناه أنه إذا أظهر للناس الإسلام حلف وأشهد الله لهم: أن الذي في قلبه موافق للسانه. وهذا المعنى صحيح، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، واختاره ابن جرير، وعزاه إلى ابن عباس، وحكاه عن مجاهد، والله أعلم.

وقوله تعالى: «وَهُوَ الَّذِي أَخْصَاصَ» الأللد في اللغة: الأعوج، «وَتَنْذِرَ بِهِ قَوْمًا لَّذِذًا» [مرim: ٩٧]، أي: عوجاً، وهكذا المنافق في حال خصومته، يكذب ويزور عن الحق ولا يستقيم معه، بل يفترى ويتجبر. [٩٣٤] كما ثبت في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»<sup>(٢)</sup>.

[٩٣٥] وقال البخاري: حدثنا قيس، حدثنا سفيان، عن ابن جرير، عن ابن ملائكة، عن عائشة ترفعه، قال: «إن بعض الرجال إلى الله الأللد الخصم»<sup>(٣)</sup>.

[٩٣٦] قال: وقال عبد الله بن يزيد<sup>(٤)</sup>: حدثنا سفيان، حدثنا ابن جرير، عن ابن أبي ملائكة، عن

(١) هذا هو الصواب في هذا الأثر وما قبله أنه من قول نوف البكري، وقد أخرجه الترمذى ٢٤٠٤ من حديث أبي هريرة وفي إسناده مجىء بن عبد الله متزوًّك ورماء الحاكم بالكتب كما في التقريب وقال أحمـدـ أحـادـيـهـ مـناـكـيرـ لـيـسـ بـثـقـةـ وـقـالـ يـعـيـشـ لـيـسـ بـشـيـهـ رـاجـعـ المـيزـانـ وـكـرـهـ التـرمـذـىـ ٢٤٠٥ـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـمـ وـقـالـ حـسـنـ غـرـبـاـ وـفـيـ إـسـنـادـهـ حـزـنـ بـنـ أـبـيـ مـحـمـدـ عـبـهـوـ كـمـاـ فـيـ التـقـرـيبـ فـالـثـبـرـ وـاهـ.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٤٥٢٣، وانظر ما بعده.

(٤) تقدم عند آية: ١٧٧.

[٩٣٧] وهكذا رواه عبد الرزاق، عن مغمر في قوله: «وَهُوَ اللَّهُ الْخَصِيمُ» عن ابن جرير، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ أَبْعَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلِدِ الْخَصِيمِ»<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: «وَإِذَا تَوَلَّ سُكُنَ فِي الْأَرْضِ لِيُقْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْمَرْثَ وَالشَّلْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّادَةِ» أي: هو أعرج المقال، سينه الفعال، فذلك قوله وهذا فعله، كلامه كذب، واعتقاده فاسد، وأفعاله قبيحة، والسعى - ههنا - هو القصد، كما قال إخباراً عن فرعون: «ثُمَّ أَذْرَرَ يَسْنَنَ ١١٣٦ مُهَاجِرَ نَادَى ١١٣٧ نَقَالَ آتَاهُ رِبُّكَ الْأَعْلَى ١١٣٨ مَأْتَاهُ اللَّهُ يَكَلِّ الْآخِرَةَ وَالْأُولَى ١١٣٩ إِذَا فِي ذَلِكَ لِيَعْلَمَ لِمَنْ يَعْنِي ١١٤٠» [النازعات: ٢٢ - ٢٦]، وقال تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْتَاهُ إِذَا ثُرُدَ يَلْصَلُوهُ مِنْ بَوْرِ الْجَمْعَةِ فَأَتَسْعَوا إِلَكَ ذُكْرِ اللَّهِ» [الجمعة: ٩]، أي: أقصيُوا واعتبرُوا نازلين بذلك صلاة الجمعة. فإن السعي الحسي إلى الصلاة منهى عنه بالسنة النبوية:

[٩٣٨] «إِذَا أَتَيْتُم الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَتْهُمْ تَسْعَنُونَ، وَأَتُوهَا وَعَلَيْكُم السَّكِينَةُ وَالوَقَارُ»<sup>(٣)</sup>. فهذا المنافق ليس له همة إلا الفساد في الأرض، وإهلاك الحرج، وهو مدخل نماء الزروع والشمار، والنسل وهو نتاج الحيوانات الذين لا قوام للناس إلا بهما. وقال مجاهد: إذا سعى في الأرض إفساداً، من عن الله القطر، فهو حرج والنسل. **«وَاللَّهُ لَا يَحِبُّ الْفَسَادَ»** أي: لا يحب من هذه صفتة، ولا من يصدر منه ذلك.

وقوله تعالى: «وَلَا يُقْرَبُ إِلَّا مَنْ أَخْذَتْهُ الْمُرَةُ بِالْأَثْرِ» أي: إذا وُعِظَّ هذا الفاجر في مقاله وفعاله، وقيل له: أتق الله وانزع عن قولك و فعلك ، وارجع إلى الحق . امتنع وأبني وأخذته الحمية والغضب بالإثم ، أي : بسبب ما اشتمل عليه قوله قلبه من الآثم ، وهذه الآية شبيهة بقوله تعالى: «وَلَا تُنْقِلْ عَيْنِيهِمْ إِذَا نَسِيْنَا بِيَتْهُ تَعْرِفُ فِي رُجُوبِ الظَّرِيرَ كُفَّرُوا الْمُنْكَرَ بِمَا كَدُّوا كَمَا سُلْطُونَ بِالْأَيْمَنِ يَتَوَلَّ عَيْنِيهِمْ إِذَا نَسِيْنَا قُلْ أَفَإِنْتُمْ كُمْ يَشْرِيفُونَ ذِلْكَ الْأَنْارَ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَسَئَلَ الْعَصِيرُ ﴿٧٢﴾ [الحج: ٧٢] ، ولهذا قال في هذه الآية: «فَحَسِبُهُمْ جَهَنَّمْ وَلَيْسَ الْجَهَنَّمُ» أي هي كافية عقوبة في ذلك .

وقوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُشَرِّي نَفْسَهُ أَبْيَقَةً مَهْكَاتَ اللَّهِ»، لما أخبر عن المنافقين بصفاتهم الذميمة، ذكر صفات المؤمنين الحميدة، فقال: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُشَرِّي نَفْسَهُ أَبْيَقَةً مَهْكَاتَ اللَّهِ» قال ابن عباس، وأنس، وسعيد بن المسيب، وأبو عثمان النهدي، وعكرمة، وجماعة: نزلت في صهيب بن سنان الرومي، وذلك أنه لما أسلم بمكة وأراد الهجرة، منعه الناس أن يهاجر بمائه، وإن أحب أن يتجرد منه ويهاجر فقل، فتخلص منهم وأطعهم ماله، فأنزل الله فيه هذه الآية، فتلقاء عمر بن الخطاب وجماعة إلى طرف الحرة؛ وقالوا له: ريح البيع فقال: وأنتم فلا أخسر الله تجارتكم. وما ذاك؟ فأخبروه أن الله أنزل فيه

(١) في صحيح البخاري «وقال عبد الله» لم يذكر اسم أبيه. ونسبة الحافظ في الفتح، فقال «عبد الله هو ابن الوليد العدنى» وهو موصول في جامع سفيان عن عبد الله بن الوليد. قال: ويحتمل أن يكون عبد الله هو الجهمي شيخ البخاري. راجع فتح الباري ٨٨٨/٨.

(٢) صحيح . آخرجه البخاري بثائر ٤٥٢٣ و مسلم ٢٦٦٨ و الترمذی ٢٩٧٦ والنسانی ٢٤٧ و احمد ٦٥٥ و ابن حبان ٥٦٩٧.

<sup>٣</sup> صحيح . أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره»، ٢٤٠ بلفظ «كان أبغض الرجال إلى رسول الله ﷺ الألد الخصم».

٤) صحيح . آخرجه البخاري ٦٣٦ ومسلم ٦٠٢ وأبو داود ٥٧٢ والترمذني ٣٢٧ والنمساني ١١٤ / ٢ وابن ماجه ٧٧٥ وأحمد ٢٣٨ / ٢ وابن حبان ٢١٤٥ من حديث أبي هريرة .

هذه الآية، ويروى أن رسول الله ﷺ قال له: «رَبِيعُ الْبَيْعُ صَهِيبٌ، رَبِيعُ الْبَيْعُ صَهِيبٌ»<sup>(١)</sup>.

[٩٣] قال ابن مَرْدُوْه: حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن عبد الله بن رُسْتَة، حدثنا سليمان بن داود، حدثنا جعفر بن سليمان الصُّبَيْبِي، حدثنا عوف، عن أبي عثمان النهدي، عن صَهِيبٍ، قال: لما أردت الهجرة من مكة إلى النبي ﷺ قالت لي قريش: يا صَهِيبٍ، قَدِمْتَ إِلَيْنَا، وَلَا مَالَ لَكَ، وَتَخْرُجُ أَنْتَ وَمَالِكَ! وَالله لا يَكُونُ ذَلِكَ أَبْدًا. فَقَالُوا: أَرَأَيْتَ إِنْ دَفَعْتَ إِلَيْكُمْ مَالِي تُخْلُوْنَ عَنِّي؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَدَفَعْتُ إِلَيْهِمْ مَالِي، فَخَلُوْلُ عَنِّي، فَخَرَجْتَ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «رَبِيعُ صَهِيبٌ، رَبِيعُ صَهِيبٌ» مرتين<sup>(٢)</sup>.

[٩٤] وقال حَمَادَ بْنُ سَلْمَةَ، عن عَلَيْ بْنِ زَيْدٍ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ، قال: أَقْبَلَ صَهِيبٌ مَهَاجِرًا نحو النَّبِيِّ ﷺ فَاتَّبَعَهُ فَتَرَكَ مِنْ قَرِيشٍ، فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، وَانْتَشَلَ مَا فِي كَنَانَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشِرَ قَرِيشٍ، قَدْ عَلِمْتُ أَنِّي مِنْ أَرْمَاكِ رَجَلًا، وَأَنَّمِّ اللَّهَ لَا تَصِلُّونَ إِلَيَّ حَتَّى أَرْمِي بِكُلِّ سَهْمٍ فِي كَنَانَتِي، ثُمَّ أَضْرَبَ بِسَيْفِي مَا بَقِيَ فِي يَدِي مِنْ شَيْءٍ، ثُمَّ اغْلَوْلَوْا مَا شَتَّمْ، وَإِنْ شَتَّمْتُ دَلْلَتُكُمْ عَلَى مَالِي وَقُثْنَتِي بِمَكَةَ وَخَلَيْتُمْ سَبِيلِي؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَبِيعُ الْبَيْعُ، رَبِيعُ الْبَيْعُ». قَالَ: وَنَزَلَتْ: «وَمِنْ أَنْتَانِي مَنْ يَشْرِي نَسْكَةَ آتِيَّتَهُ تَهْسَابَ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفُّ يَأْعِسَادَ»<sup>(٣)</sup> وَأَمَا الْأَكْثَرُونَ فَحَمَلُوا ذَلِكَ عَلَى أَنَّهَا نَزَلتْ فِي كُلِّ مُجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفَسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ يُأْتِيَنَّهُمُ الْجَنَّةَ يَقْرَبُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَذَابُهُمْ حَتَّىٰ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَنْزَلَهُ مِنَ اللَّهِ فَأَنْتَشَرَهُ وَإِبْيَاعُكُمُ الَّذِي يَأْيَضُ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَرْزُ الْعَظِيمُ»<sup>(٤)</sup> [التوراة: ١١١] وَلَمَّا حَمَلَ هَشَامَ بْنَ عَامِرَ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ، أَنْكَرَ عَلَيْهِ بَعْضُ النَّاسِ، فَرَدَ عَلَيْهِمْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَغَيْرَهُمَا، وَتَلَوَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: «وَمِنْ أَنْتَانِي مَنْ يَشْرِي نَسْكَةَ آتِيَّتَهُ اللَّهُ وَاللَّهُ رَءُوفُّ يَأْعِسَادَ»<sup>(٥)</sup>.

«يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمْسَأُوا أَذْخُلُوا فِي الْسَّلْمَ كَافَّةً وَلَا تَنْهِيُوا حُطُوتَ السَّيْطَنِ إِنَّمَا لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ»<sup>(٦)</sup> فَإِنَّ رَكْلَسَمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ»<sup>(٧)</sup>

يقول الله تعالى آمراً عباده المؤمنين به، المصدقين برسوله أن يأخذوا بجميع عَرَى الإسلام وشرائعه، والعمل بجميع أوامره، وترك جميع زواجره، ما استطاعوا من ذلك. قال العوفي، عن ابن عباس، ومجاهد، وطاؤس، والضحاك، وعكرمة، وقتادة، والسدسي، وابن زيد، في قوله: «أَذْخُلُوا فِي الْسَّلْمَ» يعني الإسلام. وقال الضحاك، عن ابن عباس، وأبو العالية، والربيع بن أنس: «أَذْخُلُوا فِي الْسَّلْمَ» يعني الطاعة. وقال قتادة أيضاً: المواذعة. قوله «كَافَّةً» قال ابن عباس، ومجاهد، وأبو العالية، وعكرمة، والربيع بن أنس، والسدسي، ومقاتل بن حيان، وقتادة، والضحاك: جميعاً. وقال مجاهد: أي اعملوا بجميع الأعمال ووجوهه

(١) هو بعض الآتي.

(٢) إسناده ضعيف. سليمان بن داود هو المقرئ متوقف الحديث، ومشاه بعضهم، وأخرجه الحاكم ٤٠٠ / ٣ من وجه آخر عن صهيب وصححه ووافقه الذهبى. ويقويه مرسل ابن المسبى الآتى لكن فيه على بن زيد غير قوي وورد عن الربيع بن أنس أخرجه الطبرى ٤٠٠٥ وهذا مرسل، وأخرجه الطبرى ٤٠٠٤ عن عكرمة لكن مختصرأ فهذه المراسيل تقوى الحديث الموصول، والله أعلم. وهو حديث مشهور في كتب السير.

(٣) إسناده ضعيف لضعف على بن زيد، لكن يصلح شاهداً لما قبله.

البر.

وزعم عكرمة أنها نزلت في نَّفَرٍ من أسلم من اليهود وغيرهم، كعبد الله بن سلام، وأسد بن عبيد، وثعلبة، وطائفنة استأذنوا رسول الله ﷺ في أن يُسْبِّحُوا، وأن يقوموا بالتوراة ليلاً، فامرهم الله بإقامة شعائر الإسلام والاشتغال بها عما عداها، وفي ذكر عبد الله بن سلام مع هؤلاء نظر، إذ يبعد أن يستأذن في إقامة السبت وهو مع تمام إيمانه متحقق نسخه ورفعه وبطلانه، والتعميض عنه بأعياد الإسلام.

ومن المفسرين من يجعل قوله: «كَافَّةً» حالاً من الداخلين، أي: ادخلوا في الإسلام كُلُّكم. وال الصحيح الأول، وهو أنهما أمرُوا كلَّهم أن يعملا بجميع شعب الإيمان وشريائع الإسلام وهي كثيرة جداً ما استطاعوا منها، كما قال ابن أبي حاتم: أخبرنا علي بن الحسين، أخبرنا أحمد بن الصباح، أخبرني الهيثم بن يمان، حدثنا إسماعيل بن زكرياء، حدثني محمد بن عون، عن عكرمة، عن ابن عباس: «إِنَّمَا يَأْمُرُ الْجِنَّاتَ مَا أَتَوْا أَذْخُلُوا فِي الْسَّلَامِ كَافَّةً» - كذا قرأها بالنصب - يعني مؤمني أهل الكتاب، فإنهم كانوا مع الإيمان بالله مستمسكين ببعض أمور التوراة والشريائع التي أنزلت فيهم، فقال الله: «أَذْخُلُوا فِي الْسَّلَامِ كَافَّةً»، يقول: ادخلوا في شريائع دين محمد ﷺ ولا تدعوا منها شيئاً، وحسبكم الإيمان بالتوراة وما فيها. وقوله: «وَلَا تَنْهِمُوا حُطُوتَ الشَّيْطَانِ» أي: اعملوا بالطاعات واجتنبوا ما يأمركم به الشيطان «إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالشَّوَّالِ وَالنَّصْكَةِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ» (البقرة: ١٦٩)، و «إِنَّمَا يَنْهَا حِزْبَهُ لِيَكُوْنُوا مِنْ أَصْنَابِ الْسَّعْدِ» [فاطر: ٦]، ولهذا قال: «إِنَّمَا لَكُمْ عَذْوَ مُبِينٍ» قال مُعْرُوفٌ: أغنى عباد الله لعبد الله الشيطان، وقوله: «فَإِنَّ رَبَّكُمْ مَنْ يَسْلِمُ مَا جَاءَكُمْ بِالْبَيْنَاتِ»، أي: عدلتم عن الحق بعد ما قامت عليكم الحجج، «فَأَغْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ أَلَّا يُعَذِّبَ» أي: في انتقامه، لا يفوته هارب، ولا يغلبه غالب، «حَكِيمٌ» في أحكامه وتقضيه وإبرامه، ولهذا قال أبو العالية وقتادة والربيع بن أنس: عزيز في نقمته، حكيم في أمره. وقال محمد بن إسحاق: العزيز في نصره من كفر به إذا شاء، الحكيم في غُلْرِه وحجه إلى عباده.

**﴿مَلَّ يَنْظَرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي طَلْلِي مِنَ النَّحَارِ وَالْمَلِئَكَةِ وَقَصَّ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تَرْجَعُ الْأُمُورُ﴾**



يقول تعالى مهدداً للكافرين بمحمد صلوات الله وسلامه عليه: «مَلَّ يَنْظَرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي طَلْلِي مِنَ النَّحَارِ وَالْمَلِئَكَةِ»، يعني: يوم القيمة، لفصل القضاء بين الأولين والآخرين، فيجزي كل عامل بعمله، إن خيراً فخير وإن شرًّا فشر، ولهذا قال تعالى: «وَقَصَّ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تَرْجَعُ الْأُمُورُ» كما قال تعالى: «كُلُّ إِذَا دَكَّتِ الْأَرْضُ دَكَّ دَكَّا [٢١] وَجَاهَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَنَّا صَنَّا [٢٢] وَجَاهَةً يَوْمَئِمٍ يَجْهَمَ يَوْمَئِرٍ يَنْدَكِّرُ الْأَنْسَنُ وَلَنَّ لَهُ الْأَنْكَرُ» [النور: ٢١-٢٣]، وقال: «مَلَّ يَنْظَرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ التَّلِيَّكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ مَا يَأْتِيَ رَبُّكَ» [الأنعام: ١٥٨]... الآية.

[٩٤١] وقد ذكر الإمام أبو جعفر بن جرير - ههنا - حديث الصور ببطوله من أوله إلى آخره عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، وهو حديث مشهور ساقه غير واحد من أصحاب المسانيد وغيرهم، وفيه: «أَنَّ النَّاسَ إِذَا اهْتَمُوا لِمَوْقِفِهِمْ فِي الْعَرَصَاتِ تَشَفَّعُوا إِلَيْ رَبِّهِمْ بِالْأَبْيَاهِ وَاحِدًا وَاحِدًا، مِنْ آدَمَ فَمِنْ بَعْدِهِ، فَكُلُّهُمْ يَحْيَدُ عَنْهَا حَتَّى يَنْتَهِوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، فَإِذَا جَاؤُوهُ إِلَيْهِ قَالَ: «أَنَا لَهَا، أَنَا لَهَا» فَيَذْهَبُ فَيَسْجُدُ لَهُ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَيَشْفَعُ عَنْهُمْ فِي أَنْ يَأْتِي لِفَصْلِ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَشْفَعُهُمُ اللَّهُ وَيَأْتِي فِي طَلْلِي مِنَ الْغَمَامِ

تنشق السماء الدنيا، وينزل من فيها من الملائكة، ثم الثانية، ثم الثالثة، ثم الرابعة إلى السابعة، وينزل حملة العرش والكرّوبين، قال: وينزل العجبار عز وجل في ظلّل من الغمام والملائكة، ولهم زَجَل من تسبيحهم يقولون: سبحان ذي الملك والملوکوت، سبحان رب العرش ذي الجبروت، سبحان الحي الذي لا يموت، سبحان الذي يحيي الخلاائق ولا يموت، سبحان قدوس، رب الملائكة والروح، سبحان قدوس سبحان ربنا الأعلى، سبحان ذي السلطان والعظمة، سبحانه أبداً أبداً<sup>(١)</sup>، وقد أورد الحافظ أبو بكر بن مزدويه - هنا - أحاديث فيها غرابة والله أعلم.

[٩٤٢] فمنها ما رواه من حديث البهال بن عمرو، عن أبي عبيدة بن مسعود، عن عبد الله بن مسعود، عن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «يجمع الله الأولين والآخرين لمبقيات يوم معلوم، قياماً شاكحة أبصارهم إلى السماء يتظلون فضل القضاء، وينزل الله في ظلل من الغمام من العرش إلى الكرسي»<sup>(٢)</sup>. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو رزعة، حدثنا أبو بكر بن عطاء بن مقدم، حدثنا معتمر بن سليمان، سمعت عبد الجليل القيني يحدث عن عبد الله بن عمرو: «هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي ظَلَلٍ مِّنَ الْفَمَاءِ».... الآية. قال: يهبط حين يهبط، وبينه وبين خلقه سبعون ألف حجاب، منها: النور، والظلمة، والماء، فيصوت الماء في تلك الظلمة صوتاً تخلع له القلوب.

قال : وحدثنا أبي ، حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي ، حدثنا الوليد ، قال : سألت زهير بن محمد عن قول الله : «مَلِّيٌ يُظْرِفُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي ظَلَلٍ مِّنَ النَّمَاءِ» ، قال : ظلل من الغمام ، منظوم من الياقوت ، متكلل بالجوهر والزبرجد . وقال ابن أبي نجيح ، عن مجاهد فِي ظَلَلٍ مِّنَ النَّمَاءِ قال : هو غير السحاب ، ولم يكن قط إلا لبني إسرائيل في تيههم حين تاهوا . وقال أبو جعفر الرازى ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية : «مَلِّيٌ يُظْرِفُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي ظَلَلٍ مِّنَ النَّمَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ» ، يقول : والملائكة يجيئون في ظلل من الغمام ، والله تعالى يجيء فيما يشاء ، وهي في بعض القراءات : «هل ينظرون إلا أن يأتיהם الله والملائكة في ظلل من الغمام» . وهي كقوله : «وَقَوْمٌ شَفَقُوا أَنَّمَاءَ وَالسَّمَاءَ وَزَلَّ اللَّهُ كَهْ تَزَلِّيلاً» [الرقان : ٢٥] .

﴿سَلَّمَ بْنُ إِسْرَائِيلَ كُمْ مَا تَنْهَمْ مِنْ مَا يَعْيَمْ بَيْنَ أَرْضٍ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾١١١ زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَسَخْرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ آتَقُوا فَوْقَهُمْ يَوْمُ الْقِيَمَةِ وَاللَّهُ يَرْءِقُ مَنْ شَاءَهُ بِضَرِ حِسَابٍ ﴾١١٢﴾

يقول تعالى مخبراً عن بنى إسرائيل : كم قد شاهدوا مع موسى **﴿وَنَّا يَأْتِمْ بَيْتَنَا﴾** أي : حجّة قاطعة بصدقه فيما جاءهم به ، كثيرو وعصاه وفلقه البحر وضربه الحجر ، وما كان من تطليل الفمام عليهم في شدة الحر ، ومن إنزال الماء والسلوى ، وغير ذلك من الآيات الدلالات على وجود القائل المختار ، وصدق من جرّث هذه الخوارق على يديه ، ومع هذا أعرض كثير منهم عنها ، وبذلوا نعمة الله كفراً ، أي : استبدلوا بالإيمان بها الكفر بها والإعراض عنها ، **﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ فِتْنَةَ اللَّهِ مِنْ عَدِّهِ مَا جَاءَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَرِيكُهُ الْمُقَابِ﴾** كما قال تعالى إخباراً عن كفار

(١) حديث الصور أخرجه الطبراني ٤٠٤٢ من حديث أبي هريرة وفي إسناده يزيد بن أبي زياد غير قوي وفي إسناده رجل لم يسم. وهو حديث مطول، فـ بعض الفاظه تكارة، ولبعضه الآخر شواهد، وبيان الكلام عليه إن شاء الله.

(٢) ذكره السيوطي في التبر /٤٣٣ ونسبة لابن مردويه عن ابن مسعود مرفوعاً، وسكت عليه، والنهال بن عمرو، وثقة غير واحد، وضعفه آخرون، وله غرائب، ولم يذكر المصنف من هو دونه.

**قريش:** «أَتَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا فِيمَا نَعْمَلُ كُفْرًا وَأَحْلَوْا فَوْهَمَمْ دَارَ الْبَيْوَادِ [٢٨] جَهَنَّمْ يَصْلُوْهُمَا وَيَسْقُطُهُمَا الْقَرَازِ [٢٩]» [ابراهيم: ٢٩-٢٨]، ثم أخبر تعالى عن تزيينه الحياة الدنيا للكافرين الذين رضوا بها واطمأنوا إليها، وجمعوا الأموال ومنعواها عن مصارفها التي أمروا بها مما يرضي الله عنهم، وسخروا من الذين آمنوا، الذين أعرضوا عنها، وأنفقوا ما حصل لهم منها في طاعة ربهم، وبذلوا ابتغاء وجه الله، فلهذا فازوا بالمقام الأسعد والحظ الأوفر يوم معادهم، فكانوا فوق أولئك في محشرهم ومتشرهم، ومسيرون وماواهم، فاستقرروا في الدرجات في أعلى عليين، وخلد أولئك في الدرجات في أسفل سافلين، ولهذا قال تعالى: «وَاللَّهُ يَرَءُ مَنْ يَشَاءُ يُغْنِي حَسَابِهِ» أي: يرزق من يشاء من خلقه، ويعطيه عطاء كثيراً جزيلاً بلا حضر ولا تعداد في الدنيا والآخرة.

[٩٤٣] كما جاء في الحديث: «ابن آدم، أتفيق أتفيق عليك»<sup>(١)</sup>.

[٩٤٤] وقال النبي ﷺ: «أَنْفَقْ بِلَالًا، وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا»<sup>(٢)</sup>. وقال تعالى: «وَمَا أَنْفَقْتَ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ مُخْلَفٌ» [سما: ٣٩].

[٩٤٥] وفي الصحيح: «أَنْ مَلَكِين يَنْزَلُانِ مِنَ السَّمَاءِ صَبِيحةً كُلَّ يَوْمٍ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِيْ مِنْ قَاتِلًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِيْ مُنْسِكًا تَلَفًا»<sup>(٣)</sup>.

[٩٤٦] وفي الصحيح: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِيْ، مَالِيْ! وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، وَمَا لَبَسْتَ فَأَبْلَيْتَ، وَمَا تَصْدَقْتَ فَأَمْضَيْتَ، وَمَا سُوِيَ ذَلِكَ فَذَاهِبٌ وَتَارِكٌ لِلنَّاسِ»<sup>(٤)</sup>.

[٩٤٧] وفي مسنون الإمام أحمد عن النبي ﷺ أنه قال: «الدنيا دارٌ من لا دارٌ لها، ومالٌ من لا مالٌ له، ولها يجتمع من لا عقل له»<sup>(٥)</sup>.

«كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَيَجِدُهُمُ اللَّهُ أَنَّهُمْ مُبْشِرُونَ وَمُنْذَرُونَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَعْلَمُنَّ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا أَخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَعْدًا يَنْهَا مُهَاجِرُهُمْ فَهَدَى اللَّهُ

(١) يأتي في سورة هود آية: ٧.

(٢) أخرجه الطبراني ١٠٢٠ والقضاعي في «مسند الشهاب» ٧٤٩ من حديث ابن مسعود، وفي إسناده قيس بن الربيع، وهو ضعيف - وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه الطبراني ١٠٢٥ وأبو يعلى ٦٠٤٥ وأبو نعيم في «الحلية» ٢٨٠/٢ وحسن إسناده الهيثمي في «المجمع» ١٢٦/٣ وأخرجه الطبراني أيضاً ١٠٢١ من حديث بلاط وإسناده ضعيف.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ١٤٤٢ ومسلم ١٠١٠ من حديث أبي هريرة وصدره: «ما من يوم يصح فيه العباد....».

(٤) صحيح. أخرجه سلم ٢٩٥١ من حديث عبد الله بن الشخير، وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه برقم ٢٩٥٩.

(٥) ضعيف أخرجه أحادي ٦/٧١ ح ٢٣٨٩٨ والبيهقي في «الشعب» ١٠٦٣٨ وابن أبي الدنيا ١٨٢ من طريقين عن أبي إسحاق عن زرعة عن عائشة مرفوعاً، وقال الهيثمي في المجمع ١٨٠٧٨: رجال أحادي رجال الصحيح سوى ذويه وهو ثقة، وجوده المنذري في «ترغيبه» ٤/١٠٤ والعرافي في «الإحياء» ٣/٢٠٢، والصواب أنه ضعيف، فيه عنعنة أبي إسحاق، وضعفه الآلاني ونقل عن ابن قدامة في «المتنخب» ١/١٠٢ قوله: هذا حديث منكر، راجع الضعيفة ١٩٣٣ وقد أخرجه البيهقي ١٠٦٣٧ عن ابن مسعود موقوفاً وفيه انقطاع، والحديث غريب من جهة التن، فقد جمع المال جماعة من أكابر الصحابة، عثمان وابن عوف وغيرها، لكن شرطه أن يؤخذ من حلال، ويوضع ضمن ما أمر الله عز وجل. والظاهر أن ملة الحديث هي أن أبا إسحاق، وإن كان ثقة، فإنه مدلس، وقد عتن، وتغير حفظه بأخرزة، أو جهالة زرعة كما وقع في الكتب الثلاثة، لكن وقع في المقاصد «عروة». والله أعلم.

**الَّذِينَ ظَاهَرُوا لِمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ يَأْذِنُهُ اللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾**

قال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو داود، أخبرنا هشام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان بين نوح وآدم عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق، فاختلفوا، فبعث الله النبئين مبشرين ومنذرين. قال: وكذلك هي في قراءة عبد الله: «كان الناس أمة واحدة فاختلفوا»<sup>(١)</sup>. ورواه الحاكم في مستدركه من حديث بندار محمد بن بشار، ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، كذا روى أبو جعفر الرازمي، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب، أنه كان يقرأها: «كان الناس أمة واحدة فاختلفوا، فبعث الله النبئين مبشرين ومنذرين». وقال عبد الرزاق: أخبرنا مغمر، عن قتادة في قوله: «كان الناس أمة واحدة» قال: كانوا على الهدى جمِيعاً، فاختلفوا «فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ» فكان أول نبى يُبعث نوحاً. وهكذا قال مجاهد، كما قال ابن عباس أولاً. وقال العوفي، عن ابن عباس: «كان الناس أمة واحدة» يقول: كانوا كفراً «فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ» والقول الأول عن ابن عباس أصح سنداً ومعنى، لأن الناس كانوا على ملة آدم - عليه السلام - حتى عبدوا الأصنام، فبعث الله إليهم نوحاً عليه السلام، فكان أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض.

ولهذا قال تعالى: «وَأَنْزَلَ مِنْهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَخْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا أَخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُرْثَوْهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَعْدًا بَيْنَهُمْ»، أي: من بعد ما قامت عليهم الحجج، وما حملهم على ذلك إلا الغي من بعضهم على بعض، «فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ظَاهَرُوا لِمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ يَأْذِنُهُ اللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ».

٩٤٨ [١] وقال عبد الرزاق: حدثنا مغمر، عن سليمان الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة في قوله: «فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ظَاهَرُوا لِمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ يَأْذِنُهُ اللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ»... الآية. قال: قال النبي ﷺ: «نحن الآخرون الأوّلون يوم القيمة، نحن أول الناس دخولاً الجنة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتينا من بعدهم، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق يأذنه، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له، فالناس لنا فيه تبع، فغداً لليهود وبعد غد للنصارى»<sup>(٢)</sup>. ثم رواه عبد الرزاق، عن مغمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة. وقال ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه في قوله: «فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ظَاهَرُوا لِمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ يَأْذِنُهُ اللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ» فاختلفوا في يوم الجمعة، فاتخذ اليهود يوم السبت، والنصارى يوم الأحد، فهدى الله أمّة محمد ﷺ ليوم الجمعة. واختلفوا في القبلة، فاستقبلت النصارى المشرق، واليهود بيت المقدس، فهدي الله أمّة محمد للقبلة. واختلفوا في الصلاة، فمنهم من يركع ولا يسجد، ومنهم من يسجد ولا يركع، ومنهم من يصلّي وهو يتكلّم، ومنهم من يصلّي وهو يمشي، فهدي الله أمّة محمد للحق من ذلك. واختلفوا في الصيام، فمنهم من يصوم بعض النهار، ومنهم من يصوم عن بعض الطعام، فهدي الله أمّة محمد للحق من ذلك. واختلفوا في إبراهيم عليه السلام، فقالت اليهود: كان يهودياً، وقالت النصارى: كان نصراوياً، وجعله الله حنيفاً مسلماً، فهدي الله أمّة محمد للحق من ذلك. واختلفوا في عيسى عليه السلام،

(١) هذه قراءة أبي بن كعب وابن مسعود وهي شاذة.

(٢) صحيح أخرجه مسلم ٨٥٥ ح ١٠ وعبد الرزاق في «التفسير» ٢٤٧ وأحمد ٢٧٤. وأخرجه البخاري ٦٨٨٧ - ٨٧٦. ومسلم ٨٥٥ والنمساني ٣/٨٥ وابن ماجه ١٠٨٣ وأحمد ٢/٢٤٣ وأبو يعلى ٦٢١٦.

فكذبوا بهنَا عظيماً، وجعلته النصارى إلهاً ولدأ، وجعله الله روحه وكلمته، فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك. وقال الربيع بن أنس في قوله: «فَهَدَى اللَّهُ الظِّئْنَ، مَأْمَنُوا لِمَا كَتَلُوا فِي هُنَّا يَوْمَ الْحِقْرَةِ» أي: عند الاختلاف أنهم كانوا على ما جاءت به الرسل قبل الاختلاف، أقاموا على الإخلاص لله عز جل وحده، وعبادته لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، فأقاموا على الأمر الأول الذي كان قبل الاختلاف، واعتزلوا الاختلاف وكانوا شهداء على الناس يوم القيمة شهداء على قوم نوح، وقوم هود، وقوم صالح، وقوم شعيب، وأل فرعون أن رسالهم قد بلغوه، وأنهم قد كذبوا رسالهم. وفي قراءة أبي بن كعب: «ولِيَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ». وكان أبو العالية يقول: في هذه الآية المخرج من الشبهات والضلالات والفتنه.

وقوله تعالى: «يَا ذَيْدَنِي»، أي: بعلمه بهم وبما هداهم له. قاله ابن جرير، «وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ» أي من خلقه «إِنْ صَرَطْتُ مُسْتَقِيمٍ» أي وله الحكمة والمحجة البالغة.

[٩٤٩] وفي صحيح مسلم، عن عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كان إذا قام من الليل يصلي يقول: «اللَّهُمَّ، رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»<sup>(١)</sup>.

[٩٥٠] وفي الدعاء المأثور: «اللَّهُمَّ، أَرِنَا الْحَقَّ حَقًا وَارْزُقْنَا اتِّبَاعَهُ، وَأَرِنَا الْبَاطِلَ باطِلًا وَارْزُقْنَا اجْتِنَابَهُ، وَلَا تَجْعَلْنَا مُلْتَسِبًا عَلَيْنَا فَنْفِلًا، وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَقِينَ إِمَامًا»<sup>(٢)</sup>.

**﴿أَمْ حَيْبَثْتَ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثْلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهِمُ الْأَيْسَاءَ وَالصَّرَّاهُ وَزَلَّلُوا حَقَّ يَقُولُ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا مَعَهُ مَنْ تَصْرُّرَ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرَبَتْ﴾**

يقول تعالى: «أَمْ حَيْبَثْتَ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ» قبل أن ثُبُتوا وَتُخْتَبُوا وَتُمْتَحَنُوا، كما فعل بالذين من قبلكم من الأمم، ولهذا قال: «وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثْلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهِمُ الْأَيْسَاءَ وَالصَّرَّاهُ»، وهي الأمراض والأسقام والآلام، والمصائب والنوايب. قال ابن مسعود، وابن عباس، وأبو العالية، ومجاهد، وسعيد بن جبير، ومرة الهمданى، والحسن، وقتادة، والضحاك، والربيع، والستى، ومقاتل بن حيان: «الْأَيْسَاءُ» الفقر قال ابن عباس: «وَالصَّرَّاهُ»: السقم. «وَزَلَّلُوا» خوفاً من الأعداء زلزالاً شديداً، وامتحنوا امتحاناً عظيماً.

[٩٥١] كما جاء في الحديث الصحيح عن خباب بن الأرت، قال: قلنا يا رسول الله، ألا تستنصر لنا؟ ألا تدعوا الله لنا؟ فقال: «إِنْ مَنْ كَانْ قَبْلَكُمْ كَانَ أَحَدُهُمْ يُوَضِّعُ الْمَنْشَارَ عَلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ فَيُخْلَصُ إِلَى قَدْمِيهِ، لَا يَصْرُفُهُ ذَلِكُ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْسِطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا بَيْنَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهُ وَالذِّبْحُ عَلَى غَنْمِهِ، وَلَكُنْكُمْ قَوْمٌ تَسْتَعْجِلُونَ»<sup>(٣)</sup>. وقال الله تعالى: «اللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّا مَا كُنَّا وَهُنَّ لَا يَقْنَعُونَ

(١) صحيح. أخرجه مسلم ٧٧٠ وأبو داود ٧٦٧ والترمذى ٣٤٢٠ والنمساني ٢١٢/٣ وابن ماجه ١٣٥٧ وأحمد ١٥٦ وابن حبان ٢٦٠٠.

(٢) لم يذكره المصنف على أنه حديث مرفوع وقد قال العراقي في «الإحياء» ٣٦٩/٢، لم أقف له على أصل ثم ذكر بعض حديث عائشة المتقدم على أنه بمعناه أو يعني عنه، والله أعلم.

وَلَقَدْ نَسِيَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ لِتَعْلَمَنَّ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سَمَّا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَذَّابِينَ ﴿١﴾ [المنكوبات: ١ - ٣] وقد حصل من هذا جانب عظيم للصحابية رضي الله تعالى عنهم في يوم الأحزاب، كما قال الله تعالى: «إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْرَكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَا يَأْتِيَ الْأَبْصَرُ وَلَيَعْلَمَنَ الْفَلُوْبُ الْمُنْكَارَ وَلَيَعْلَمَنَ بِاللَّهِ الظُّلُومُ ﴿٢﴾ هُنَالِكَ أَئْتُنَّ الْمُتَوَمِّثِنَ وَلَيَرْأُوا زِلَّالَكَ شَيْدِيَّا ﴿٣﴾ وَلَا يَقُولُ الْمُتَوَمِّثُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ مَا وَدَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرْبَدًا ﴿٤﴾ [الأحزاب: ١٠ - ١٢]... الآيات.

[٩٥٢] ولما سأله هرقل أبا سفيان هل قاتلتموه؟ قال: نعم. قال: فكيف كانت الحرب بينكم؟ قال: سِجِّالاً، يدال علينا وندال عليه. قال: كذلك الرسل ثبتلى، ثم تكون لها العاقبة<sup>(١)</sup>. قوله: «مَئُلَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ»، أي: سُتُّهم، كما قال تعالى: «فَأَهْلَكَنَا أَشَدُّ مِنْهُمْ بَطْشًا وَمَعْنَى مَئُلُ الْأَكْرَبِينَ ﴿٥﴾» [الزخرف: ٨]، وقوله: «وَذَرْلُوا حَقَّ يَقُولُ أَرْسُولُ وَالَّذِينَ مَأْمُوْلُ مَعْنَى تَقْرَبُ اللَّهِ»، أي: يستفتحون على أعدائهم، ويبدعون بقرب الفرج والمخرج، عند ضيق الحال والشدة، قال الله تعالى: «أَلَا إِنَّ تَقْرَبَ اللَّهُ قَرِيبٌ» كما قال: «فَإِنَّمَّا يَقْرَبُ الْأَكْرَبُ إِلَّا مَعَ الْمُسْتَقْرِبِ ﴿٦﴾» [الشرح: ٥ - ٦]، وكما تكون الشدة ينزل من النصر مثلها، ولهذا قال تعالى: «أَلَا إِنَّ تَقْرَبَ اللَّهُ قَرِيبٌ».

[٩٥٣] وفي حديث أبي زيد: «عَجِبَ رَبِّكَ مِنْ قُثُوطِ عَبَادِهِ وَقُرْبِ غَيْرِهِ، فَيُنْظَرُ إِلَيْهِمْ فِي طِينَ، فَيُظَلَّ يَصْحَحُكُمْ أَنْ قَرَبُهُمْ قَرِيبٌ»<sup>(٢)</sup>. الحديث.

**﴿يَسْتَأْنُوكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فِي الْأَوْلَادِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنَى أَسْكِيلٍ وَمَا قَعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ عَلِيهِمْ ﴾١١٧﴾**

قال مقاتل بن حيان: هذه الآية في نفقة الطروع. وقال السدي: ساختها الزكاة. وفيه نظر، ومعنى الآية: يسألونك كيف ينفقون؟ قاله ابن عباس ومجاهد، وبين لهم تعالى ذلك، فقال: «قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فِي الْأَوْلَادِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنَى أَسْكِيلٍ وَمَا قَعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ عَلِيهِمْ ﴾١١٧﴾

[٩٥٤] «أَمْكَنْ وَأَبْكَ، وَأَخْنَكْ وَأَخْنَكْ، ثُمَّ أَدْنَاكْ أَدْنَاكْ»<sup>(٣)</sup>. وتلا ميمون بن مهران هذه الآية، ثم قال: هذه مواضع النفقة ما ذكر فيها طبلاً ولا مزماراً، ولا تصاوير الخشب، ولا كسوة الحيطان. ثم قال تعالى: «وَوَتَّا فَقَعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ عَلِيهِمْ»<sup>(٤)</sup> أي: مهما صدر منكم من فعل معروف فإن الله يعلم، وسيجزيكم على ذلك أوفى الجزاء؛ فإنه لا يظلم أحداً مثقال ذرة.

**﴿كُتِّبَ عَلَيْكُمُ الْأَقْتَالُ وَهُوَ كُرْزٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحْجُوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَلَمُّوْنَ ﴾١١٨﴾**

هذا إيجاب من الله تعالى للجهاد على المسلمين: أن يكفوا شر الأعداء عن حوزة الإسلام. وقال

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٣٨٥٢ وأبو داود ٢٦٤٩ وأحد ١٠٩ / ٥ وابن حبان ٢٨٩٧.

(٢) صحيح. هو بعض حديث مطول أخرجه البخاري (٧) وسیان.

(٣) أخرجه أحاديث ١١ / ٤ - ١٢ وابن ماجه ٢٨١ والبيهقي في «الصفات» ٩٨٧ مختصرًا، ليس فيه «فينظر...» وصدره «ضحك» بدل «عجب» وإسناده ضعيف بلهالة وكعب بن عدس، ولصدره شواهد وستاني.

(٤) جيد. أخرجه النسائي ٦١ / ١٥ والدارقطني ٣٣٤١ من حديث طارق المحاري بأئمه منه وإسناده حسن صحيح، وله شواهد كثيرة.

الزُّهْرِي: الجهاد واجب على كل أحد، غزا أو قعد؛ فالقاعد عليه إذا استعين أن يعین، وإذا استغثت أن يغثت، وإذا استئنف أن يتفر، وإن لم يختج إلى قعد.

[٩٥٥] (قلت): ولهذا ثبت في الصحيح: «من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو، مات ميتة جاهلية»<sup>(١)</sup>.

[٩٥٦] وقال عليه السلام يوم الفتح: «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد وبيته، وإذا استئنفتم فانفروا»<sup>(٢)</sup>. وقوله: «وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ» أي: شديد عليكم ومشقة وهو كذلك، فإنه إما أن يُقتل أو يُخرج مع مشقة السفر ومجالدة الأعداء. ثم قال تعالى: «وَعَسَى أَن تَكُرُّهُوا شَيْئاً وَعَوْزِيزٌ لَكُمْ»، أي: لأن القتال يعقبه النصر والظفر على الأعداء، والاستيلاء على بلادهم وأموالهم وذارتهم وأولادهم. «وَعَسَى أَن تُشْجِعُوا شَيْئاً وَعَوْزِيزٌ لَكُمْ» وهذا عام في الأمور كلها، قد يُحب المرب شيناً وليس له فيه خيرة ولا مصلحة، ومن ذلك القعود عن القتال، قد يُغثّ استيلاء العدو على البلاد والحكم. ثم قال تعالى: «وَإِنَّ اللَّهَ يَتَلَمَّعُ وَأَنْشَأَ لَا تَنْلَمُونَ» أي: هو أعلم بعواقب الأمور منكم، وأخبر بما فيه صلاحكم وأخراكم؛ فاستجيروا به وإنقادوا لأمره، لعلكم تزددون.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قَتَالٍ فِيهِ قُلْ قَتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدُ الْعَرَامُ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرٌ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفَتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَرَأُونَ يُقْتَلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ أَسْتَطُلُوْا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيُمْتَأَدُ وَهُوَ كَافُرٌ فَإِذْلِكَ حِكْمَةٌ أَعْنَمْتُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَإِذْلِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ ﴿٢٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ مَأْمُنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٨﴾

[٩٥٧] قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه، حدثني الحضرمي، عن أبي السوار، عن جندب بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ بعث رهطاً، وبعث عليهم أبي عبيدة بن الجراح، فلما ذهب ينطلق، بكى صباة إلى رسول الله ﷺ فحبسه فبعث عليهم مكانه عبد الله بن جخش، وكتب له كتاباً، وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يصلح مكانه وكذا، وقال: «لا تنكِّهن أحداً على السير معك من أصحابك»، فلما قرأوا الكتاب استرجعه، وقال: سمعاً وطاعة لله ولرسوله، فخبرهم الخبر، وقرأ عليهم الكتاب، فرجع رجاله وبقي بقائهم، فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه، ولم يذروا أن ذلك اليوم من رجب أو من جمادى، فقال المشركون للمسلمين: قتلتم في الشهر الحرام! فأنزل الله: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قَتَالٍ فِيهِ قُلْ قَتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ... الآية»<sup>(٣)</sup>.

[٩٥٨] وقال السدي، عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس، وعن مروءة، عن ابن مسعود:

(١) صحيح: أخرجه مسلم ١٩١٠ وأبو داود ٢٥٠٢ والنسائي ٨/٦ وأبن الجارود ١٠٣٦ وأبن أبي عاصم في «الجهاد» ٤٣ من حديث أبي هريرة.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري ١٨٣٤ و ٢٨٢٥ ومسلم ١٣٥٣ وأبو داود ٢٤٨٠ والترمذى ١٥٩٠ والنسائي ١٤٦٧ وأحد ٢٢٦/١ وأبن حبان ٤٥٩٢ من حديث ابن عباس.

(٣) إسناده ضعيف، أخرجه الطبرى ٤٠٨٧ وأبو يعلى ١٥٣٤ والطبراني ١٦٧٠ والبيهقي في «سننه» ٩/١١-١٢ من =

﴿يَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْشَّهْرِ الْعَظِيمِ قَاتَلُ فِيهِ كَثِيرٌ﴾ ... الآية. وذلك أن رسول الله ﷺ بعث سريّة، وكانوا سبعة نفر عليهم عبد الله بن جحش الأنصاري، وفيهم عمّار بن ياسر، وأبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة، وسعد بن أبي وقاص، وعبدة بن غزوان السلمي - حليف لبني نوافل - وشهيل بن بيضاء، وعامر بن فهيرة، وواقد بن عبد الله اليزيدي - حليف لعمّر بن الخطاب - وكتب لابن جحش كتاباً، وأمره أن لا يقرأ حتى ينزل بطن مثلك، فلما نزل بطن مثلك فتّح الكتاب فإذا فيه: «أن سبّ حتى تنزل بطن نخلة». فقال لأصحابه: من كان يريد الموت فليمض وليوصى، فإنني موصل وأمّر رسول الله ﷺ، فسار وتخلّف عنه سعد بن أبي وقاص وعبدة، أصلًا راحلة لها ما فاتيا بحران يطلبانها، وسار ابن جحش إلى بطن نخلة، فإذا هو بالحكم بين كيسان والمغيرة بن عثمان وعبد الله بن المغيرة، وانقلب المغيرة، وقتل عمرو، قتلته وقاد بن عبد الله، فكانت أول غيمة غنّتها أصحاب رسول الله ﷺ، فلما رجعوا إلى المدينة بالأسرى وما أصابوا من المال، أراد أهل مكة أن يقادوا الأسرى، فعاد عليه المشركون. وقالوا: إن محمداً يزعم أنه يتبع طاعة الله، وهو أول من استحلّ الشهر الحرام، وقتل صاحبنا في رجب، فقال المسلمون: إنما قتلناه في جمادى - وقيل: في أول ليلة من رجب وأخر ليلة من جمادى - وغمد المسلمين سيفهم حين دخل شهر رجب، وأنزل الله يغير أهل مكة: ﴿يَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْشَّهْرِ الْعَظِيمِ قَاتَلُ فِيهِ كَثِيرٌ﴾ لا يحلُّ، وما صنعتم أنتم يا معاشر المشركين أكبر من القتل في الشهر الحرام حين كفرتم بالله وصدّرتم عنه محمداً ﷺ وأصحابه، وإخراج أهل المسجد الحرام منه حين أخرجوا محمداً ﷺ وأصحابه أكبر من القتل عند الله <sup>(١)</sup>.

وقال العوفي عن ابن عباس: ﴿يَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْشَّهْرِ الْعَظِيمِ قَاتَلُ فِيهِ كَثِيرٌ﴾ وذلك أن المشركين صدّوا رسول الله ﷺ وردوه عن المسجد في شهر حرام، قال: ففتح الله على نبيه في شهر حرام من العام المقبل، فعاد المشركون على رسول الله ﷺ القتال في شهر حرام، فقال الله: «وَمَنْدَعْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفَّرْ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْعَظِيمِ وَلَمْ يَرْجِعْ أَهْلَهُ مِنْهُ أَكْبَرُ» من القتال فيه، وأن محمداً ﷺ بعث سريّة، فلقو عمرو بن الحضرمي وهو مقبل من الطائف في آخر ليلة من جمادى، وأول ليلة من رجب، وأن أصحاب محمد ﷺ، كانوا يظنون أن تلك الليلة من جمادى، وكانت أول رجب، ولم يشعروا، فقتله رجال منهم وأخذوا ما كان معه، وإن المشركين أرسلوا يعتزرون بذلك، فقال الله تعالى: ﴿يَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْشَّهْرِ الْعَظِيمِ قَاتَلُ فِيهِ كَثِيرٌ﴾ وغير ذلك أكبر منه: صد عن سبيل الله، وكفر به، والمسجد الحرام، وإخراج أهله منه: إخراج أهل المسجد الحرام، أكبر من الذي أصاب أصحاب محمد ﷺ، والشرك أشد منه . وهذا روى أبو سعد البقال، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنها نزلت في سريّة عبد الله بن جحش، وقتل عمرو بن الحضرمي. وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن السائب الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: نزل فيما كان من مصاب عمرو بن الحضرمي: ﴿يَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْشَّهْرِ الْعَظِيمِ قَاتَلُ فِيهِ﴾ إلى آخر الآية.

= حديث جنديب، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠٣٦: رجال ثقات وصححه السيوطي في الدر ١٤٤٨ وليس كذلك، بل إسناده ضعيف بجهالة الحضرمي، قال عنه النعبي في «الميزان» ١/٥٥٥: لا يُعرف . والذي صحّحه ظنه حضرمي بن لاحق، وليس كذلك، ويدل على ذلك، هو أن النعبي أبّمه عند الطبرى وهذا دليل على جهالتة، ولو كان ابن لاحق لـ أهله، والله أعلم . وتفرد بذلك بكماء أبي عبيدة والخبر مشهور دون ذكر أبي عبيدة أصلًا . والله أعلم .

(١) أخرجه الطبرى ٤٠٨٦ عن السدى مرسلاً و ٤٠٩٢ من حديث أبي مالك الغفار و ٤٠٩٠ من حديث ابن عباس وإسناده ضعيف، وله شواهد أخرى مرسلة، وهذه الروايات تأيد بمجموعها.

(٢) أخرجه الطبرى ٤٠٩٠ من طريق عطية العوفي به وإسناده ضعيف لضعف العوفي، لكن له شواهد.

وقال عبد الملك بن هشام راوي السيرة<sup>(١)</sup> ، عن زياد بن عبد الله البكاني ، عن محمد بن إسحاق بن يسار المدني رحمة الله ، في كتاب السيرة له ، أنه قال : ويعت رسول الله ﷺ عبد الله بن جحش بن رئاب الأستدي في رجب ، مَقْفَلُهُ مِنْ بَدْرِ الْأُولَى ، وَبَعْثَتْ مَعَهُ ثَمَانِيَّةُ رَهْطٍ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ ، لِيُسَرِّ فِيهِمْ مِنَ الْأَنْصَارِ أَحَدٌ ، وَكَتَبَ لَهُ كَتَابًا ، وَأَمْرَهُ أَنْ لَا يَنْظُرَ فِيهِ حَتَّى يَسِيرَ يَوْمَيْنَ ، ثُمَّ يَنْظُرَ فِيهِ ، فَيُمْضِي لَمَا أَمْرَهُ بِهِ ، وَلَا يَسْتَكْرِهُ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا ، وَكَانَ أَصْحَابُ عبد الله بن جحش مِنَ الْمَهَاجِرِينَ ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عبد مناف : أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف ، وَمِنْ حَلْفَانِهِمْ : عبد الله بن جحش - وَهُوَ أَمِيرُ الْقَوْمِ - وَعَكَاشَةُ بْنُ مُخْضَنَ بْنُ حُرْزَنَةَ أَحَدُ بَنِي أَسْدَ بْنِ خَزِيمَةَ ، حَلِيفُهُ لَهُمْ . وَمِنْ بَنِي نُوفَلَ بْنُ عبد مناف : عتبة بن غزوان بن جابر ، حَلِيفُهُ لَهُمْ . وَمِنْ بَنِي زَهْرَةَ بْنِ كَلَابَ : سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصَ . وَمِنْ بَنِي عَدَيِّ بْنِ كَعْبَ : عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، حَلِيفُهُ لَهُمْ مِنْ عَنْزَ بْنِ وَائِلَ وَوَاقِدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عبد مناف بن عَرَبِينَ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبِيعَ ، أَحَدُ بَنِي تَمِيمَ ، حَلِيفُهُ لَهُمْ . وَخَالِدُ بْنُ الْبَكَّيْرِ ، أَحَدُ بَنِي سَعْدَ بْنِ لَيْثَ ، حَلِيفُهُ لَهُمْ ، وَمِنْ بَنِي الْحَارِثَ بْنِ فَهْرَ : سَهْلُ بْنُ بَيْضَاءَ ، فَلَمَّا سَارَ عبد الله بن جحش يومين ، فَتَحَقَّكَ الْكِتَابُ فَنَظَرَ فِيهِ ، فَإِذَا فِيهِ : «إِذَا نَظَرْتَ فِي كَتَابِي هَذَا ، فَامْضِ حَتَّى تَنْزَلَ نَخْلَةً ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْطَّائِفَ ، تَرْصِدْ بَهَا قَرِيشًا ، وَتَعْلَمْ لَنَا مِنْ أَخْبَارِهِمْ». فَلَمَّا نَظَرَ عبد الله بن جحش فِي الْكِتَابِ ، قَالَ : سَمِعْتُ وَطَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : قَدْ أَمْرَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ امْضِي إِلَى نَخْلَةَ أَرْصَدَ بَهَا قَرِيشًا حَتَّى آتِيَهُمْ بِخَبْرِهِ ، وَقَدْ نَهَايَ أَنْ أَسْتَكْرِهَ أَحَدًا مِنْكُمْ ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَرِيدُ الشَّهَادَةَ وَيَرْغُبُ فِيهَا فَلَيَنْطَلِقْ ، وَمَنْ كَرِهَ ذَلِكَ فَلْيَرْجِعْ ، فَإِنَّمَا نَمَاضِ لِأَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَمُضِيَ وَمُضِنِّ مَعَهُ أَصْحَابَهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْهُمْ أَحَدٌ ، فَسَلَكَ عَلَى الْحِجَازِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِمَغْدُنَ فَوْقَ الْفَنْزِ يَقَالُ لَهُ : بُخْرَانَ ، أَضْلَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصَ وَعَتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ بِعِيرًا لَهُمَا ، كَانَا يَعْتَقِبَانِهِ ، فَتَخَلَّفَا عَلَيْهِ فِي طَلَبِهِ ، وَمُضِيَ عبد الله بن جحش وَبِقِيَّةِ أَصْحَابِهِ حَتَّى نَزَلَ بِنَخْلَةَ ، فَمَرَّتْ بِهِ عِيرُ لَقَرِيشِ تَحْمِلُ زَبِيبًا وَأَدَمًا وَتِجَارَةً مِنْ تِجَارَةِ قَرِيشٍ ، فِيهَا : عُمَرُ بْنُ الْحَضْرَمِيُّ - وَاسْمُ الْحَضْرَمِيُّ عبد الله بن عبد أحد الصدف - وَعُثْمَانَ بْنَ عبد الله بن المغيرة - فَلَمَّا رَأَاهُمُ الْقَوْمُ هَابُوهُمْ ، وَأَخْوَهُ نُوفَلُ بْنُ عبد الله المخزوميَّانَ ، وَالْحَكْمُ بْنَ كَيْسَانَ - مُولَى هَشَامَ بْنَ المغيرة - فَلَمَّا رَأَاهُمُ الْقَوْمُ هَابُوهُمْ ، وَقَدْ نَزَلُوا قَرِيبًا مِنْهُمْ ، فَأَشَرَّفَ لَهُمْ عَكَاشَةُ بْنُ مُخْضَنَ ، وَكَانَ قَدْ حَلَقَ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَأَوهُ أَمْنُوا وَقَالُوا : عَمَّارٌ ، لَا يَأْسُ عَلَيْكُمْ مِنْهُمْ ، وَتَشَارُرَ الْقَوْمِ فِيهِمْ ، وَذَلِكَ فِي آخِرِ يَوْمِ رَجَبِهِ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : وَاللهِ لَنْ تَرْكُمُ الْقَوْمَ هَذِهِ الْلَّيْلَةَ لِيَدْخُلُنَّ الْحَرَمَ ، فَلَيَمْتَعِنُّ مِنْكُمْ بِهِ ، وَلَنْ قَتْلَتُمُوهُمْ لِتَقْتَلُوهُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَمِ ، فَتَرَدَّ الْقَوْمُ ، وَهَابُوا الإِلْقَادَمَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ شَجَعُوا أَنفُسَهُمْ عَلَيْهِمْ ، وَأَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِ مَنْ قَدِرُوا عَلَيْهِ مِنْهُمْ ، وَأَخْذَذَ مَا مَعَهُمْ ، فَرَمَى وَاقِدُ بْنُ عبد الله التَّمِيميَّ عُمَرُ بْنُ الْحَضْرَمِيَّ بِسَهْلِهِ فَقُتِلَ ، وَاسْتَأْسَرَ عُثْمَانُ بْنُ عبد الله وَالْحَكْمُ بْنَ كَيْسَانَ ، وَأَفْلَتَ الْقَوْمُ نُوفَلُ بْنُ عبد الله فَأَعْجزُهُمْ ، وَأَقْبَلَ عبد الله بن جحش وأصحابه بِالْعِيرِ وَالْأَسِيرِينَ حَتَّى قَدِيمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الْمِدِينَةَ . قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ آلِ عبد الله بن جحش أَنَّ عبد الله قال لأصحابه : إِنَّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَا غَنَمْنَا الْخَمْسَ ، وَذَلِكَ قَبْلَ إِسْحَاقَ : فَلَمَّا قَدِيمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ : «مَا أَمْرَتُكُمْ بِقَتالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَمِ» فَوَقَفَ الْعِيرِ وَالْأَسِيرِينَ ، وَأَبْيَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ، فَلَمَّا قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، أَسْقَطَ فِي أَيْدِي الْقَوْمِ ، وَظَلُّوْا أَنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا ، وَعَنَّهُمْ إِخْوَانُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيمَا صَنَعُوا ، وَقَالَتْ قَرِيشٌ : قَدْ اسْتَحْلَلَ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ الشَّهْرُ الْحَرَمُ ،

وسفكوا فيه الدم، وأخذوا فيه الأموال، وأسروا فيه الرجال؛ فقال من يردد عليهم من المسلمين ممن كان بمكة: إنما أصابوا ما أصابوا في شعبان. وقالت اليهود: تفاموا بذلك على رسول الله ﷺ عمرو بن الحضرمي، قتلته وآقد بن عبد الله، عمرو: عمرت الحرب، والحضرمي: حضرت الحرب، وآقد بن عبد الله: وقدت الحرب، فجعل الله عليهم ذلك لا لهم، فلما أكثر الناس في ذلك أنزل الله على رسول الله ﷺ: **﴿يَتَّلَوُكُمْ عَنِ الْأَشْهَرِ الْحَرَامِ قَاتِلُ فِيهِ قُلْ قَاتَلُ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفَّرُ بِهِ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَلِغَاجَ أَعْلَمُ مِنْ أَكْبَرٍ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفَتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾** أي إن كنتم قاتلتم في الشهر الحرام، فقد صدوك عن سبيل الله مع الكفر به، وعن المسجد الحرام، وإخراجكم منه وأنتم أهله **﴿أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ﴾** من قتل من قاتلتم منهم، **﴿وَالْفَتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾** أي قد كانوا يفتون المسلم في دينه، حتى يرددوه إلى الكفر بعد إيمانه، فذلك أكبر عند الله من القتل، **﴿وَلَا يَرَأُونَ يَتَّلَوُنَّكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِيْنِكُمْ إِنَّ أَسْتَلِعُوا﴾** أي: ثم هم مقيمون على أختك ذلك وأعظمها، غير تائبين ولا نازعين. قال ابن إسحاق: فلما نزل القرآن بهذا من الأمر، وفوجئ الله عن المسلمين ما كانوا فيه من الشدة، قبض رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم العير والأسرى، ويعثث إليه قريش في قداء عثمان بن عبد الله، والحكم بن كيسان، فقال رسول الله ﷺ: **«لَا تُفْدِيَكُمُوهُمَا حَتَّى يَقْدِمُ صَاحْبَاهُنَا»** - يعني سعد بن أبي وقاص، وعتبة بن عزوان - **«فَإِنَّا نَخَافُكُمْ عَلَيْهِمَا، فَإِنْ تَقْتُلُوهُمَا نَقْتُلُ صَاحِبِيكُمْ، فَقَدِيمُ سَعْدٍ وَعَتْبَةَ بْنِ عَزْوَانَ - فَإِنَّا نَخَافُكُمْ عَلَيْهِمَا، وَحَسْنَ إِسْلَامِهِمَا، وَأَقَامَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى قُتِلَ يَوْمَ بَنْتِ مَعْنَةَ شَهِيدًا، وَأَمَّا عُثْمَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَلَجَحَ بِمَكَةَ فَمَاتَ بِهَا كَافِرًا. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَلِمَا تَجَلَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ وَأَصْحَابِهِ مَا كَانَ حِينَ نَزَلَ الْقُرْآنُ، طَبَّعُوا فِي الْأَجْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْطَعْمُ أَنْ تَكُونَ لَنَا غَزْوَةٌ نُعْطِي فِيهَا أَجْرَ الْمُجَاهِدِينَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ وَجَهَدُوكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْفُوْرَ رَجِيمَةَ (٦٩)﴾**** فوضعهم الله من ذلك على أعظم الرجاء، قال ابن إسحاق: والحديث في هذا عن الزهرى، ويزيد بن رومان، عن عروة، عن عروة، وقد روى يونس بن يكير، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير قريباً من هذا السياق، وروى موسى بن عقبة، عن الزهرى نفسه نحو ذلك، وروى شعيب بن أبي حمزة، عن الزهرى، عن عروة بن الزبير نحواً من هذا أيضاً، وفيه: فكان ابن الحضرمي أول قتيل قتيل بين المسلمين والمشركين، فركب وفد من كفار قريش حتى قدموا على رسول الله ﷺ بالمدية، فقالوا: أيحل القتال في الشهر الحرام؟ فأنزل الله: **﴿يَتَّلَوُكُمْ عَنِ الْأَشْهَرِ الْحَرَامِ﴾** الآية. وقد استقصى ذلك العحافظ أبو بكر البهقهى في كتاب **«دلائل النبوة»** ثم قال ابن هشام، عن زياد، عن ابن إسحاق، وقد ذكر عن بعض آل عبد الله: أن عبد الله قسم الفيء بين أهله، فجعل أربعة خماس لمن أفاءه، وخمساً إلى الله ورسوله، فوقع على ما كان عبد الله بن جحش صنعاً في تلك العير، قال ابن هشام: وهي أول غنية غنمها المسلمين. وعمرو بن الحضرمي أول من قتيل المسلمين، وعثمان بن عبد الله، والحكم بن كيسان أول من أسر المسلمين. قال ابن إسحاق: فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه في غزوة عبد الله بن جحش - ويقال: بل عبد الله بن جحش قالها حين قالت قريش: قد أحل محمد وأصحابه الشهر الحرام، فسفكوا فيه الدم وأخذوا فيه المال، وأسروا فيه الرجال، قال ابن هشام: هي لعبد الله بن جحش:-

تَمْذُونَ قَتْلًا فِي الْحَرَامِ عَظِيمَةَ  
وَأَعْظَمُ مِنْهُ لَوْ يَرَى الرَّشَدُ رَاشِدٌ  
صَدُوْكُمْ عَمَّا يَقُولُ مُحَمَّدٌ  
وَكَفَرَ بِهِ وَاللَّهُ زَاهِدٌ شَاهِدٌ  
لَثْلَا يُرَى لَهُ فِي الْبَيْتِ سَاجِدٌ  
وَإِخْرَاجُكُمْ مِنْ مَسْجِدِ اللَّهِ أَهْلَهُ

وأرجفَ بالإسلام باغٍ وحاسداً  
بنخلةٍ لما أوقَدَ الحربَ واقتُلَ  
يُنazuهُ غُلُّ من الْقِدْعَانَ

فَإِنَّا وَإِنْ عَيْرَتْمُونَا بِمَقْتَلِهِ  
سَقَبَنَا مِنْ ابْنِ الْحَضْرَمَيْ رِمَاحَنَا  
دَمًا وَابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَشْمَانَ بَيْنَا

﴿٢١٩﴾ يَسْتَلُوكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِنْ هُمْ مَا أَكْبَرُ مِنْ تَقْعُومَا  
وَيَسْتَلُوكَ مَاذَا يُنَفِّعُونَ قُلِ الْمَغْفُورُ كَذَلِكَ يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَتِ لَمَلَكُكُمْ تَنْفَكِرُونَ ﴿٢٢٠﴾ فِي الدُّنْيَا  
وَالْآخِرَةِ وَيَسْتَلُوكَ عَنِ الْيَتَمَ قُلْ إِصْلَاحٌ لَمَمْ خَيْرٌ وَإِنْ تَعْلَمُوا مَعْلُومٌ فَإِخْرُونَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنْ  
الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢١﴾

[٩٥٩] قال الإمام أحمد: حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة، عن عمر أنه قال: لما نزل تحريم الخمر، قال: اللهم بَيْنَ لنا في الخمر بَيْانًا شافياً. فنزلت هذه الآية التي في البقرة: ﴿يَسْتَلُوكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ فدعى عمر، فقرئت عليه، فقال: اللهم بَيْنَ لنا في الخمر بَيْانًا شافياً، فنزلت الآية التي في النساء: ﴿يَتَبَاهَيَا الَّذِينَ مَا مَنَّا لَهُمْ تَنْزِيلُوا الْكِتَابَ وَأَنْشَأُوا سَكَرَةً﴾ فكان منادي رسول الله ﷺ إذا أقام الصلاة سكران، فدعى عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بَيْنَ لنا في الخمر بَيْانًا شافياً، فنزلت الآية التي في المائدة، فدعى عمر، فقرئت عليه فلما بلغ: ﴿فَهَلْ أَئْمَمْ مُنْهَوْنَ﴾؟ قال عمر: انتهينا، انتهينا<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه أبو داود، والترمذى، والنمسانى من طرق، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، وكذا رواه ابن أبي حاتم، وابن مَرْذُوهِ، من طريق الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة - واسمه عمرو بن شرحبيل الهمданى الكوفى - عن عمر وليس له عنه سواه، ولكن قد قال أبو زرعة: لم يسمع منه<sup>(٢)</sup>. والله أعلم. وقال علي بن المدينى: هذا إسناد صالح صحيح. وصححه الترمذى، وزاد ابن أبي حاتم - بعد قوله: انتهينا - إنها تُذهبُ المال وَتُذهبُ العقل. وسيأتي هذا الحديث أيضًا مع ما رواه أحمد من طريق أبي هريرة أيضًا، عند قوله في سورة المائدة: ﴿إِنَّا لَنَقْرَئُ وَالْبَيْرُ وَالْأَصَابُ وَالْأَكْلَمَ يَقْرَئُ مِنْ عَنْكُلَ الشَّيْطَنِ فَاجْتَنَبُوكُمْ لَمَكُمْ ثَلِيلُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]. الآيات، فقوله: ﴿يَسْتَلُوكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾، أما الخمر، فكما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنه كل ما خامر العقل، كما سيأتي بيانه في سورة المائدة، وكذا الميسر، وهو القمار. قوله: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ﴾ أما إنهمما فهو في الدين، وأما المنافع فدنيوية، من حيث إن فيها نفع للبدن، وتهضم الطعام، وإخراج الفضلات، وتشحذ بعض الأذنان، ولذة الشدة المطرية التي فيها، كما قال حسان بن ثابت في جاهليته:

وَشَرِّئَهَا فَشَرَكُنَا مُلُوكًا  
وَأَنْدَأَ لَا يَئْهِنُهَا الْلَّقَاءُ

(١) أخرجه أبو داود ٣٦٧٠ والترمذى ٣٠٤٩ والنمسانى في «الكبيرى» ٥٠٤٩ وأحد ٥٣ / ١ وقال الترمذى: وقد روى عن إسرائيل هذا الحديث مرسلًا.... وهذا أصح من حديث محمد بن يوسف اهـ. قلت: للحديث شواهد، ستاتي في المائدة، آية: ٩٠، وانظر التعليق الآتى.

(٢) ما نقله المصنف عن أبي زرعة معارض بما جاء في الجرح والتعديل ٢٣٧ / ٦: عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة الهمدانى الكوفى سمع عمر وابن مسعود، سمعت أبي يقول ذلك اهـ والحديث قوله على المدىنى شيخ البخارى وكذا الترمذى، والله أعلم وله شواهد ستاتي في سورة المائدة إن شاء الله.

وكذا يبعها والانتفاع بثمنها، وكان يقتضي بعضهم من الميسير فينفقه على نفسه أو عياله. ولكن هذه المصالح لا توازي مضرته ومسدته الراجحة، لتعلقها بالعقل والدين، ولهذا قال الله تعالى: «وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ تَفْهِمَتُ»، ولهذا كانت هذه الآية ممهدة لحرريم الخمر على البنات، ولم تكن مصرحة بل معرضة، ولهذا قال عمر رضي الله عنه لما فرئت عليه: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، حتى نزل التصریح بتحريمها في سورة المائدة: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَمْ تَرْكُوا الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْأَنْسَابَ وَالْأَكْلَمَ يَجْعَلُ مِنْ عَنْ أَشْيَاطِنَ فَأَجْتَبَهُمْ لَكُمْ فَلَمَّا تَرْكُوكُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُؤْكِلَكُمُ الْعَدَوَةَ وَالْمُنَفِّرَةَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَسَلَّمَكُمْ عَنْ ذَكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الْأَصْلَوَةِ فَهَلْ أَنْتُ مُنْهَنُونَ» (١)، ويأتي الكلام على ذلك في سورة المائدة إن شاء الله تعالى، وبه الثقة. قال ابن عمر، والشعبي، ومجاده، وقتادة، والربيع بن أنس، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم: إن هذه أول آية نزلت في الخمر: «يَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِنَّمَا كَيْبِيرٌ»، ثم نزلت الآية التي في سورة النساء، ثم نزلت الآية التي في المائدة فحرمت الخمر.

وقوله تعالى: «وَيَسْأَلُوكُمْ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْمَغْرُورُ» قرآن بالنصب وبالرفع، وكلاهما حسن متوجه قریب.

[٩٦٠] قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبان، حدثنا يحيى، أنه بلغه أن معاذ بن جبل وثعلبة أتيا رسول الله ﷺ، فقالا: يا رسول الله، إن لنا أرقاء وأهليين من أموالنا، فأنزل الله: «وَيَسْأَلُوكُمْ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْمَغْرُورُ»<sup>(١)</sup>. وقال الحكم، عن مقصنم، عن ابن عباس: «وَيَسْأَلُوكُمْ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْمَغْرُورُ» قال: ما يفضل عن أهلك. وكذا روى عن ابن عمر، ومجاده، وعطاء، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومحمد بن كعب، والحسن، وقتادة، والقاسم، وسالم، وعطاء الخراساني، والربيع بن أنس، وغير واحد، أنهم قالوا في قوله: «قُلِ الْمَغْرُورُ»: يعني الفضل. وعن طاوس: اليسيير من كل شيء. وعن الربيع أيضاً: أفضل مالك وأطيبه، والكل يرجع إلى الفضل. وقال عبد بن حميد في تفسيره: حدثنا هودة بن خليفة، عن عوف، عن الحسن، في الآية: «وَيَسْأَلُوكُمْ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْمَغْرُورُ» قال: ذلك ألا تتجهد مالك ثم تقدر تسأل الناس.

[٩٦١] ويدل على ذلك ما رواه ابن جرير: حدثنا علي بن مسلم، حدثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن المقديري، عن أبي هريرة قال: قال رجل: يا رسول الله، عندي دينار، قال: «أنفقه على ثقتك». قال: عندي آخر. قال: «أنفقه على أهلك». قال: عندي آخر، قال: «أنفقه على ولدك». قال: عندي آخر، قال: «فاقت أبصار»<sup>(٢)</sup>. وقد رواه مسلم في صحيحه.

[٩٦٢] وأخرج مسلم أيضاً عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «ابداً بنفسك فتصدق عليها، فإن تفضل شيء فلا هلك، فإن فضل شيء عن أهلك فله ذري قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهو كذلك وهذا»<sup>(٣)</sup>.

(١) ضعيف جداً. له علتان: أبان هو ابن عبد الله الشامي متزوج، والثانية: هو منقطع يحيى ابن أبي كثير ثقة لكنه كثير الإرسال والتذريل، ولم يدرك معاذًا. وقد أوضح عن ذلك بقوله «بلغه» راجع الدرر /٤٥٣/ والله الموفق.

(٢) صحيح. أخرجه أبو داود ١٦٩١ وأحد ٢٥١ والطبراني ٤١٧٠ وأبن حبان ٣٣٣٧ والحاكم ٤١٥ وإسناده حسن من أجل محمد بن عجلان، وهو صدوق حسن الحديث. وأخرجه مسلم ٩٩٥ بمعناه.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ٩٩٧ والنمساني ٧٣٠٤ وأحد ٣٦٩ وأبن حبان ٣٣٣٩.

[٩٦٣] وعنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهِيرَةِ الْعَيْلِ خَيْرٌ مِّنْ الْيَدِ السُّفْلِيِّ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**»<sup>(١)</sup>.

[٩٦٤] وفي الحديث أيضاً: «ابن آدم، إنك أن تبذل الفضلَ خَيْرٌ لك، وأن تُنسِيكَ شَرٌّ لك، ولا تُلام على كَفَافٍ»<sup>(٢)</sup>. ثم قد قبل: إنها منسخةٌ بآية الزكاة. كما رواه علي بن أبي طلحة، والعلوفي، عن ابن عباس، وقاله عطاء الخراساني، والسدي. وقيل: مُبَيَّنةٌ بآية الزكاة. قال مجاهد وغيره، وهو أوجه.

وقوله تعالى: «**كَذَلِكَ يَبْيَّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَتِ لَمَّا كُنْتُمْ تَنْفَكِرُونَ**»<sup>(٣)</sup> في الدنيا والآخرة أي: كما فصل لكم هذه الأحكام وبينها وأوضحها كذلك يَبْيَنُ لكم سائر الآيات في أحكامه ووعده ووعيده، لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة. قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: يعني في زوال الدنيا وفنائهما، وإقبال الآخرة وبقائهما. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن محمد الطنافسي، حدثنا أبوأسامة، عن الصعوق التعميمي، قال: شهدت الحسن وقرأ هذه الآية من البقرة: «**لَمَّا كُنْتُمْ تَنْفَكِرُونَ**»<sup>(٤)</sup> في الدنيا والآخرة<sup>(٥)</sup> قال: هي والله لمن تفَكَّرَ فيها ليعلم أن الدنيا دارٌ بلاه ثم دارٌ فتاءً، وليلم أن الآخرة دارٌ جزاءً ثم دارٌ بقاءً. وهكذا قال قتادة، وابن جريج وغيرهما. وقال عبد الرزاق، عن مَغْمَرٍ، عن قتادة: تعلموا فضل الآخرة على الدنيا. وفي رواية عن قتادة: فأثروا الآخرة على الأولى. وقد ذكرنا عند قوله تعالى في سورة آل عمران: «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآتِيَّتِ الْأَيَّلَ وَالنَّهَارَ لَذِكْرًا لِأُولَئِكَ الْأَيْتَبِ»<sup>(٦)</sup> آثاراً كثيرة عن السلف عنه، في معنى التفكُّر والاعتبار.

وقوله تعالى: «**وَيَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْيَتَمَّ قُلْ إِصْلَاحُهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَنَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُفْلِحِ** وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتُكُمْ»... الآية.

[٩٦٥] قال ابن جرير: حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: لما نزلت: «**وَلَا تَنْقِرُوا مَا لَأَيْتُكُمْ إِلَّا بِالَّذِي هُوَ أَحَسَّنُ**»<sup>(٧)</sup> [الأنعام: ١٥٢] و«**إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَمَّ** ظَلَّمُوا إِلَيْهِمْ كُلَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ثَمَّا رَأَيْتُمْ سَعِيرًا»<sup>(٨)</sup> [النساء: ١٠] انطلق من كان عنده يتيم فعزز طعامه من طعاميه، وشرابه من شرابه، فجعل يفضلُ له الشيء من طعامه فيُخَبِّسُ له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله: «**وَيَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْيَتَمَّ قُلْ إِصْلَاحُهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَلَا يَخُونُكُمْ**» فخلطوا طعامهم بطعمائهم وشرابهم بشرابهم<sup>(٩)</sup>. وهكذا رواه أبو داود، والنمساني، وابن أبي حاتم، وابن مَرْدُوْيَه، والحاكم في مستدركه من طرقه، عن عطاء بن السائب به. وهكذا رواه علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس. وكذا رواه السدي، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مُرَّةً، عن ابن مسعود بمثله. وهكذا ذكر غير واحد في سبب نزول هذه الآية كمجاهد، وعطاء، والشعبي، وابن أبي ليلٍ، وقتادة، وغير واحد من السلف والخلف.

قال وكيع بن الجراح: حدثنا هشام صاحب الدستواني، عن حماد، عن إبراهيم، قال: قالت

(١) صحيح . أخرجه البخاري ٥٣٥٥ والنسائي ٥/٦٩ وأحد ٢٧٨/٢ وابن حبان ٤٢٤٣ ولم أره عند مسلم وإنما أخرجه ١٠٣٤ من حديث حكيم بن حزام والله أعلم.

(٢) صحيح . أخرجه مسلم ١٠٣٦ والترمذى ٢٣٤٤ من حديث أبي أمامة.

(٣) أخرجه أبو داود ٢٨٧١ والنسائي ٦/٢٥٦ والطبرى ٤١٨٦ والواحدى في «الأسباب» ١٣٤ وصححه الحاكم ٢٧٨/٢ ووافقه الذهبي، وإنستاده غير قوي لأجل عطاء بن السائب، لكن لأصله شواهد مرسلة وموصلة كما ذكر المصنف.

عائشة رضي الله عنها: إني لأكره أن يكون مال اليتيم عندي على حدة، حتى أخلط طعامه بطعمي، وشرابه بشرابي. فقوله: «فَلَمْ يَأْتِكُمْ مَنْ خَيْرٌ» أي: على حدة، «وَلَمْ يَأْتِكُمْ مَنْ خَيْرٌ فَلَيَغْوِيَنَّكُمْ» أي: وإن خلطتم طعامكم بطعمهم وشرابكم بشرابهم فلا يأس عليكم، لأنهم إخوانكم في الدين، ولهذا قال: «وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُفْسِدِ» أي: يعلم من قصده ونيته الإفساد أو الإصلاح. وقوله: «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتُكُمْ» أي: ولو شاء الله لضيق عليكم وأحرجكم، ولكنه وسع عليكم، وخفف عنكم، وأباح لكم مخالفتهم بالتي هي أحسن «إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ»، كما قال تعالى: «وَلَا تَنْهَاوُ مَالَ الْيَتَيمِ إِلَّا يَأْتِيَ هُنَّ لَهُنَّ مُحْسِنُونَ». بل قد جوز الأكل منه للغافر بالمعروف، أما بشرط ضمان الدليل: أليس، أو مجانًا كما سأله، بيانه في سورة النساء، إن شاء الله ويه الشقة.

﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْنَ وَلَا مِمَّا مُؤْمِنَةُ حَيْدَرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُمُوهُمْ وَلَا تُنْكِحُوهُمْ الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ حَيْدَرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُمُوهُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَبَيْنَ مَا يَنْتَهُ لِلنَّاسِ لَعِلْمُهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ ٣٣

هذا تحريم من الله عز وجل على المؤمنين أن يتزوجوا المشركات من عبادة الأولان، ثم إن كان عمومها مراداً، وأنه يدخل فيها كل مشركة من كتابية ووثنية، فقد خص من ذلك نساء أهل الكتاب بقوله: ﴿وَالْمُشْرِكَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَذَا مَا تَسْمُونَهُ أَجْوَهُنَّ تَحْمِلْنَ عَيْنَ مُكْفِرِينَ﴾ [المائدah: ٥]. قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنْ﴾: استثنى الله من ذلك نساء أهل الكتاب. وهكذا قال مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومكحول، والحسن، والضحاك، وزيد بن أسلم، والريبع بن أنس وغيرهم. وقيل: بل المراد بذلك المشركون من عبادة الأولان، ولم يُرد أهل الكتاب بالكلية، والمعنى قريب من الأول، والله أعلم.

[١٦٦] فاما ما رواه ابن جرير: حدثني عَبْدُ بْنُ آدَمَ بْنَ أَبِي إِيَّاسِ الْعَسْقَلَانِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدَ بْنَ بَهْرَامَ الْفَزَارِيِّ، حَدَّثَنَا شَهْرَبُرْ بْنَ حَوْشَبَ قَالَ: سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسَ يَقُولُ: نَهِيَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ اصْنَافِ النِّسَاءِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ، وَحَرَمَ كُلُّ ذَاتِ دِينٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْأَيْمَنِ فَقَدْ حَيَطَ عَمَلُهُ» [المائدة: ٥]. وقد نكح طلحة بن عبيد الله يهودية، ونكح حذيفة بن اليمان نصرانية، فغضب عمر بن الخطاب غضباً شديداً حتى هُمْ بَأْنَ يَسْطُو عَلَيْهِمَا، فَقَالَ: نَحْنُ نَطْلُقُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا تَنْفَضِبْ! فَقَالَ: لَشَنْ حَلْ طَلَافِهِنَّ لَقَدْ حَلْ نَكَاحُهُنَّ، وَلَكِنِي أَنْتَرُهُنَّ مِنْكُمْ صَغِرَةً فَمَأَةً<sup>(١)</sup>. فهو حديث غريب جداً، وهذا الأثر عن عمر غريب أيضاً. قال أبو جعفر بن جرير رحمه الله بعد حكايتها الإجماع على إباحة تزويج الكتايبات: وإنما كثرة عمر ذلك، لثلا يزهد الناس في المسلمات أو لغير ذلك من المعاني، كما حدثنا أبو تُرْكِيز، حدثنا ابن إدريسي، حدثنا الصلت بن بهرام، عن شقيق قال: تزوج حذيفة

(١) في الطبرى «قِمَاء».

(٢) ضعيف . أخرجه الطبرى ٤٢٤ من حديث ابن عباس ورجاله ثقات ، إلا أن شهر بن حوشب وإن وثقه جماعة ، فقد قال أبو حاتم : لا يجتمع به ، وقال ابن عون : تركوه ، وقال الدولى : لا يشبه حديث حديث الناس ، وقال علي بن حفص : سألت شعبة عن عبد الحميد بن هيرام فقال : صدوق إلا أنه يتحدث عن شهر .

وقال ابن عدي : شهر من لا يجتمع به ولا يتدبر بحديثه أهـ ملخصاً من الميزان ٣٧٥٦ وحديثه معارض بنصوص حل الكتابيات وعليه الإجماع ، فلا حجة بحديثه والله أعلم .

يهودية، فكتب إليه عمر: خل سبيلها. فكتب إليه: أترعمن أنها حرام فأخلني سبيلها؟ فقال: لا أرعن أنها حرام، ولكنني أخاف أن تعاطوا المومسات منها. وهذا إسناد صحيح، وروى الخلال، عن محمد بن إسماعيل، عن وكيع، عن الصنف نحوه. وقال ابن جرير: حدثني موسى بن عبد الرحمن المسروري، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا سفيان بن سعيد، عن يزيد بن أبي زياد، عن زيد بن وهب قال: قال عمر بن الخطاب: المسلم يتزوج النصرانية، ولا يتزوج النصرانية المسلمة. قال: وهذا أصح إسناداً من الأول.

[٩٦٧] ثم قال: وقد حدثنا تميم بن المتصفر، أخبرنا إسحاق الأزرق، عن شريك، عن أشعث بن سوار، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «تنزوج نساء أهل الكتاب ولا يتزوجون نسائنا»<sup>(١)</sup>. ثم قال: وهذا الخبر - وإن كان في إسناده ما فيه - فالقول به لاجماع الجميع من الأمة عليه. كما قال ابن جرير رحمة الله. وقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا وكيع، عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر: أنه كره نكاح أهل الكتاب، وتأول: «وَلَا تنكحُوْا الْمُشْرِكَتَ حَتَّىْ يُؤْمِنُوْا». وقال البخاري: وقال ابن عمر: لا أعلم شركاً أعظم من أن يقول: ربها عيسى. وقال أبو بكر العخلاني: حدثنا محمد بن أبي هارون، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، (ح) وأخبرني محمد بن علي، حدثنا صالح بن أحمد، أنهما سألاً أبي عبد الله أحمد بن حنبل عن قول الله: «وَلَا تنكحُوْا الْمُشْرِكَتَ حَتَّىْ يُؤْمِنُوْا». قال: مشرفات العرب الذين يعبدون الأصنام. قوله: «وَلَمَّا مُؤْمِنَةً حَيْرَتْ بِنْ شَرِيكَةَ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ».

[٩٦٨] قال النبي: نزلت في عبد الله بن رواحة، كانت له أمّة سوداء فغضب عليها فلطمها، ثم فزع فأتى رسول الله ﷺ فأخبره خبرهما، فقال له: «ما هي؟». قال: تصوم وتصلّي، وتحسن الوضوء، وتشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله. فقال: «يا أبي عبد الله، هذه مؤمنة». فقال: والذي بعثك بالحق لأعنتها ولأتزوجنها. فعل، فطعن عليه ناس من المسلمين، وقالوا: نكح أمّة. وكانوا ي يريدون أن ينكحوا إلى المشركيين، وينكحونهم رغبة في أحسابهم، فأنزل الله: «وَلَمَّا مُؤْمِنَةً حَيْرَتْ بِنْ شَرِيكَةَ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

[٩٦٩] وقال عبد بن حميد: حدثنا جعفر بن عون، حدثنا عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «لا تنكحوا النساء لحسنهنّ، فعسى حسنهنّ أن يرديهنّ، ولا تنكحوهن على أموالهنّ أن تطفئهنّ، وأننكحوهن على الدين، فلامة سوداء خرماء ذات دين أفضل»<sup>(٣)</sup>. والإفريقي ضعيف.

[٩٧٠] وقد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «تنكح المرأة لأربع: لمالها،

(١) ضعيف. أخرجه الطبراني ٤٢٢٧ من حديث جابر وفي إسناده أشعث بن سوار ضعفة الحافظ في التعریف. وفي المیزان: لیه أبو زرعة وضعفه بیینی فی روایة وكذا السانی ووثقه بیینی فی روایة اه ملخصاً. لكن علیه الإجماع کما ذکر الطبری رحمة الله.

(٢) أخرجه الطبراني ٤٢٢٨ عن السدي مرسلاً ووصله الواحدی فی «أسباب النزول» ١٣٦ عن أبي مالک واسمہ غزوان عن ابن عباس به، ورجال الإسناد ثقات وفی بعضهم کلام. أسباط بن نصر صدوق لکنه کثیر الخطأ، والسدی إسماعیل بن عبد الرحمن صدوق یہم، ویقیة الإسناد ثقات.

(٣) ضعيف. أخرجه ابن ماجہ ١٨٥٩ والبیهقی ٨٠ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. قال البوصیری فی الزوائد: هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن، وورد من حديث أنس بنحوه أخرجه ابن الجوزی فی «الموضوعات» ٢٥٨/٢ وقال: موضوع عبد السلام بن عبد القدوس یروی الموضوعات، وهو ضد ما فی الصحيحین «تنکح المرأة لمالها ولحسبها ولجمالها ولذینها...».

ولحسبيها، ولجمالها، ولدينها؛ فاظفر بذات الدين، تربت يداك<sup>(١)</sup>. ولمسلم عن جابر مثله.

[٩٧١] قوله تعالى: «وَلَا شَكُونَ الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يَتَوَمَّأُ» أي: لا تزوجوا الرجال المشركون النساء المؤمنات، كما قال تعالى: «لَا مَنْ جَلَّ لَهُمْ لَا هُمْ يَجْلُونَ هُنَّ» [المتحنة: ١٠]. ثم قال تعالى: «وَلَعَبَدُهُمْ مُّؤْمِنُ حَتَّىٰ مِنْ شَرِيكٍ وَلَا أَغْيَبُكُمْ» أي: ولرجل مؤمن، ولو كان عبداً جحيماً، خير من مشرك، وإن كان رئيساً سرياً، «أُولَئِكَ يَتَوَمَّ إِلَى الْأَثَارِ» أي: معاشرتهم ومخالفتهم تبعث على حب الدنيا واقتنائها وإيثارها على الدار الآخرة، وعاقبة ذلك وخيمة، «وَاللَّهُ يَدْعُوكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ يَذَرِّيْهُمْ» أي: يُشرِّعُهُمْ وَمَا أَمْرَهُمْ بِهِ وَمَا نَهَىُهُمْ عَنْهُ، «وَبَيْنَ مَا يَتَبَرَّهُنَّ لِنَاسٍ لَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ».

**﴿وَسَأَلُوكَ عَنِ الْمَحِيطِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيطِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرُنَّ فَإِذَا نَظَرْتَهُنَّ فَأَتُوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوْبَيْنَ وَيُحِبُّ التَّطَهُّرَ ﴿٦﴾ إِنَّا ذُكْرُكُمْ حَرَثٌ لَكُمْ فَأَتُوْهُنَّ حَرَثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِمُوا لِأَنْتُسْكُو وَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقُوهُ وَبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٧﴾﴾**

[٩٧٢] قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أن اليهود كانت إذا حاضرت المرأة منهم لم يؤكلنها ولم يجامعوها في البيوت، فسأل أصحاب النبي ﷺ، فأنزل الله عز وجل: «وَسَأَلُوكَ عَنِ الْمَحِيطِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيطِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرُنَّ فَإِذَا نَظَرْتَهُنَّ فَأَتُوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوْبَيْنَ وَيُحِبُّ التَّطَهُّرَ ﴿٦﴾ حتى فرغ من الآية، فقال رسول الله ﷺ: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» فيبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه! فجاء أسيد بن خضير وعبد بن بشر، فقالا: يا رسول الله، إن اليهود قالت: كذا وكذا، أفلأ نجامعنهم؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد عليهمما، فخرجا فاستقبلتهما هدية من ابن إلى رسول الله ﷺ، فأرسل في آثارهما، فسقاهمما، فعرفا أن لم يجد عليهمما<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم من حديث حماد بن سلمة، فقوله: «فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيطِ» يعني: الفرج. لقوله: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» ولهذا ذهب كثير من العلماء أو أكثرهم، إلى أنه يجوز مباشرة العائض فيما عدا الفرج.

[٩٧٣] قال أبو داود: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن أبي بح، عن عكرمة، عن بعض أزواج النبي ﷺ، أن النبي ﷺ كان إذا أراد من العائض شيئاً ألقى على فرجها ثورياً<sup>(٤)</sup>.

[٩٧٤] وقال أبو داود أيضاً: حدثنا القعنبي، حدثنا عبد الله - يعني ابن عمر بن غانم - عن عبد الرحمن - يعني ابن زياد - عن عمارة بن غراب: أن عممة له حدثته: أنها سالت عائشة قالت: إحدانا تحيفن وليس لها ولزوجها فراش إلا فراش واحد؟ قالت: أخبرك بما صنع رسول الله ﷺ، دخل فمضى إلى مسجده - قال أبو داود: تعني مسجد بيتها - فما انتصرت حتى غلبتني عيني، وأوجعه البرد، فقال: «ادني مني». فقلت: إبني

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٩٠ ومسلم ١٤٦٦ وأبو داود ٢٠٤٧ والنسائي ٦٨ / ٦ وابن ماجه ١٨٥٨ وأحد ٤٢٨ / ٢ وابن حبان ٤٠٣٦ من حديث أبي هريرة. وأخرجه مسلم بأثر ١٤٦٦ ح ٥٤.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ١٤٦٧ والنسائي ٦٩ / ٦ وأحد ١٦٨ / ٢ وابن حبان ٤٠٣١ والبيهقي ٨٠ / ٧.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ٣٠٢ وأبو داود ٢٥٨ والتزمي ٢٩٧٧ والنسائي في «التفسير» ٥٧ وابن ماجه ٦٤٤ وأحد ٦٣٢ / ٣ - ١٣٣.

(٤) مرسلي. أخرجه الطبراني ٢٧٢ مرسلاً، وانظر ما بعده.

حائض، فقال: «ولأنَّك أكشفتَ فُخْذِي عن فُخْذِيك». فكشفتُ فُخْذِي، فوضع خذه وصدره على فُخْذِي وحيثت عليه حتى دفني ونام صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(١)</sup>. وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنا ابن بشار حدثنا عبد الوهاب، حدثنا أيوب عن كتاب أبي قلابة، أن مسروقاً ركب إلى عائشة فقال: السلام على النبي وعلى أهله، فقالت عائشة: أبو عائشة! مرحباً مرحباً، فأذنوا له فدخل فقال: إني أريد أن أسألك عن شيء وأنا أستحي، قالت: إنما أنا أمك وأنت ابني، فقال: ما للرجل من امرأته وهي حائض؟ قالت له: كل شيء إلا فرجها. ورواه أيضاً عن حميد بن مسعدة، عن يزيد بن زريع، عن عبيدة بن عبد الرحمن بن جوشن، عن مروان الأصغر، عن مسروق. قال: قلت لعائشة: ما يحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً؟ قالت: كل شيء إلا الجماع. وهذا قول ابن عباس ومجاحد والحسن وعكرمة، وروى ابن جرير أيضاً عن أبي كريب عن ابن أبي زائد عن حجاج، عن ميمون بن مهران، عن عائشة، قالت له: ما فوق الإزار.

(قلت) وتحلل مُضاجعتها ومواكلتها بلا خلاف.

[٩٧٥] قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يأمرني فاغسل رأسه وأنا حائض، وكان ينكحه في حجر بي وأنا حائض فقرأ القرآن<sup>(٢)</sup>.

[٩٧٦] وفي الصحيح عنها قالت: كنت أتعرقُ العرق<sup>(٣)</sup> وأنا حائض، فأعطيه النبي ﷺ، فيضع فمه في الموضع الذي وضعته فمي فيه، وأشرب الشراب فأنالوه فيضع فمه في الموضع الذي كنت أشرب منه<sup>(٤)</sup>.

[٩٧٧] وقال أبو داود: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى عن جابر بن ضبيح، سمعت خلاساً الهجري قال: سمعت عائشة تقول: كنت أنا ورسول الله ﷺ تبكيت في الشعار الواحد وإنني حائض طامت، فإن أصحابي مني شيء غسل مكانه لم يغسله، وإن أصحابي - يعني ثوبه - شيء غسل مكانه، لم يغسله، وصلني فيه<sup>(٥)</sup>.

[٩٧٨] فلما ما رواه أبو داود: حدثنا سعيد بن عبد الجبار، حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد، عن أبي اليمان عن أم ذرّة، عن عائشة أنها قالت: كنت إذا حضرت نزلت عن المثال<sup>(٦)</sup> على الحصير، فلم تقرب رسول الله ﷺ ولم تذعن منه حتى نظر<sup>(٧)</sup>. فهو محمول على التترّه والاحتياط. وقال آخرهون: إنما يحل له مُباشرتها فيما عدا ما تحت الإزار، كما ثبت في الصحيحين عن ميمونة بنت الحارث الهمالية قالت:

(١) ضعيف. أخرجه أبو داود ٢٧٠ من حديث عائشة، وقال المنذري في مختصره ٢٦٤: عمارة بن غراب وعبد الرحمن بن زياد الأفريقي وعبد الله بن عمر بن غانم، كلهم لا يصح بحديثه، وهو كما قال ابن حجر مجہول، وابن زياد ضعيف، وابن غانم جرحة ابن حبان، وجده أبو حاتم، والمعنى فيه نكارة توجب ضعفه كما ترى.

(٢) صحيح. هو متزع من حديثين الأول: أخرجه البخاري ٣٠١ ومسلم ٢٩٧ ح ١٠ والنمساني ١٩٣ وأحمد ٦٢١ من حديث عائشة. والثاني أخرجه البخاري ٢٩٧ ومسلم ٣٠١ وأبو داود ٢٦٠ والنمساني ١٤٧ وابن ماجه ٦٣٤ وأحمد ٦٤٨ وابن حبان ٧٩٨ من حديث عائشة.

(٣) العرق: العظم عليه بقايا من اللحم. وتعرقة: إذا أكل باقي اللحم الذي عليه.

(٤) صحيح. أخرجه مسلم ٣٠٠ وأبو داود ٢٥٩ والنمساني ١٩٠ وابن ماجه ٦٤٣ وأحمد ٦٢٦ وابن حبان ١٣٦٠.

(٥) جيد. أخرجه أبو داود ٢٦٩ و٢١٦٧ والنمساني ٣٧٢ وأحمد ٤٤ وأبو يعلى ٤٨٠ وإسناده حسن، جابر صدوق، ول الحديث شواهد، وبباقي الإسناد ثقات.

(٦) المثال: الفراش.

(٧) أخرجه أبو داود ٢٧١ من حديث عائشة. سكت عليه أبو داود والمنذري، وقال ابن القيم في تهليّب سنن أبي داود ٢٦٥: أعلمه ابن حزم بأبي اليمان، وأنه غير مشهور وبيان أم ذرّة مجہولة، فسقط الاحتجاج به. وأجاب ابن القيم: بـ =

[٩٧٩] كان النبي ﷺ إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه أمرها فائزرت وهي حائض<sup>(١)</sup>، وهذا لفظ البخاري، ولهم عن عائشة نحوه.

[٩٨٠] وروى الإمام أحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجه من حديث العلامة بن الحارث، عن حرام بن حكيم عن عمّه عبد الله بن سعد الأنصاري، أنه سأله رسول الله ﷺ: ما يحلُّ لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: «ما فوق الإزار»<sup>(٢)</sup>.

[٩٨١] ولأبي داود أيضاً عن معاذ بن جبل، قال: سألت رسول الله ﷺ: عما يحلُّ لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: «ما فوق الإزار، والتغافل عن ذلك أفضل»<sup>(٣)</sup>. وهو رواية عن عائشة كما تقدم وابن عباس وسعيد بن المسيب وشريح. فهذه الأحاديث وما شابهها خجلاً من ذهب إلى أنه يحلُّ له ما فوق الإزار منها، وهو أحد القولين في مذهب الشافعى رحمة الله، الذى رَجحَهُ كثير من العراقيين وغيرهم، وما خذلهم أنه حرر الفرج، فهو حرام لثلا يتوصل إلى تعاطي ما حرم الله عز وجل الذي أجمع العلماء على تحريمها، وهو المباشرة في الفرج، ثم من فعل ذلك فقد أثم، فيستغفر الله ويتوسل إليه، وهل يلزم مع ذلك كفارة أم لا؟ فيه قولهان: (أحد هما) نعم، لما رواه الإمام أحمد وأهل السنن:

[٩٨٢] عن ابن عباس عن النبي في الذي يأتي امرأته وهي حائض: يتصدق بدينار أو نصف دينار. وفي لفظ للترمذى: «إذا كان دماً أحمر فدينار، وإن كان دماً أصفر فنصف دينار»<sup>(٤)</sup>.

[٩٨٣] وللإمام أحمد أيضاً عنه: أن رسول الله ﷺ جعل في الحائض ثواب ديناراً، فإن أصابها وقد

= أبا اليمان ذكره البخاري في تاريخه، فقال: سمع أم ذرة، روى عنه عمارة بن هاشم والدراوردي، وذكره ابن حبان في الثقات وأم ذرة روت عن مولاتها عائشة، وعن أم سلمة، وروى عنها ابن المكلدر وعائشة بنت سعد اه باختصار. قلت: أبو اليمان اسمه كثير بن جريج قال الحافظ في التقريب: مستور اه والمستور من قسم المجاهيل. وقال عن أم ذرة: مقبولة اه يعني حيث تربعت. ولا متابعة لها على هذا الحديث، وهو يخالف أحاديث صحيحة كثيرة تقدم بعضها وسيأتي آخر، وقد ضعفه شيخنا في جامع الأصول ٥٤٠٢ وهو كما قال.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٣٠٣ ومسلم ٢٩٤ وأبو داود ٢٦٧ والنمساني ١٥١ وابن حبان ١٣٦٥ والبيهقي ١٣١١ من حديث ميمونة. وأخرجه البخاري ٣٠٠ ومسلم ٢٩٣ وأبو داود ٢٦٨ والترمذى ١٣٢ وأحمد ٦٥ وابن حبان ١٣٤ من حديث عائشة.

(٢) أخرجه أبو داود ٢١٢ واللفظ له، وإسناده حسن، وله شواهد. وعزاه المصنف لأحد وغيره، وليس عند أحد والترمذى وابن ماجه هذا اللفظ، وإنما ذكروا بهذا الإسناد ذكر مواقلة الحائض.

(٣) أما صدره فله شواهد كثيرة. وأما عجزه فقد ورد من حديث معاذ أخرجه أبو داود ٢١٣ وقال: وليس هو - يعني الحديث - بالقوى. ووافقة المنذرى في مختصره ٢٠٠ وفي إسناده بقية مدللس وقد عنن. وشيخه سعد بن عبد الله لين الحديث، فإسناد الخبر ضعيف لكن لصدره شواهد يحسن بها، والرهن فقط في عجزه، ولعله مندرج والله أعلم.

(٤) حسن. أخرجه أبو داود ٢٦٤ والنمساني ١٥٣ والترمذى ١٣٦٧ والدارامي ١١٧ وأحمد ٢٠٣ - ٢٣٠ - ٢٣٧ - ٢٣٨ - ٣١٢ - ٣٢٥ وابن ماجة ٦٤٠ والدارقطنى ٣/٢٨٦ - ٢٨٧ - ٢٨٨ - ١٧١ - ١٧٢ والحاكم ١/١٧١ - ١٧٢ والطبراني ١٢١٣٢ وابيدهي ١/٣٤ والبغوي ٢/١٢٧ من طرق عن مقصم عن ابن عباس به. قال أبو داود: وربما لم يرفعه شعبة. ثم كرره عن مقصم مرسلاً.

وقال الترمذى: روى مرفوعاً وموقوفاً. وبه يقول أحد إسحاق، وقال ابن المبارك يستغفر ربه ولا كفارة عليه، وهو قول عامة أهل الأمصار اه وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وقال المنذرى في مختصر أبي داود ٢٦٠: وقع في هذا الحديث اضطراب في السنن والمتون. فروى مرفوعاً وموقوفاً ومرسلاً ومعضلاً، وقال ابن مهدي: قبل لشعبة: إن كنت ترفعه =

أدبر الدُّم عنها ولم تغسل ، فنصف دينار<sup>(١)</sup>.

(والقول الثاني): وهو الصحيح الجديد من مذهب الشافعى وقول الجمهور: أنه لا شيء في ذلك، بل يستغفر الله عز وجل، لأنه لم يصفع عندهم رفع هذا الحديث، فإنه قد روی مرفوحاً كما تقدم، وموقوفاً وهو الصحيح عند كثير من أئمة الحديث، فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ﴾ تفسير لقوله ﴿فَاعْتَرُوا النَّسَاءَ فِي الْمَجِيْنِ﴾ ونهى عن قربانهن بالجماع ما دام الحيض موجوداً، ومفهومه جملة إذا انقطع. قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل فيما أملأه في «الطااعة»: قوله: ﴿وَرَبَّكُوكُنَّ عَنِ الْمَجِيْنِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَرُوا النَّسَاءَ فِي الْمَاجِيْنِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ﴾ الآية، الطهر: يدل على أن يقربها، فلما قالت ميمونة وعاشرة، كانت إحدانا إذا حاضرت أثرت ودخلت مع رسول الله ﷺ في شعاره<sup>(٢)</sup>، دل ذلك على أنه إنما أراد الجماع.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَظَاهَرَنَّ فَأُتْهَرُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ﴾، فيه تذبذب وإرشاد إلى غشianهن بعد الاغتسال، وذهب ابن حزم إلى وجوب الجماع بعد كل حيضة، لقوله: ﴿فَإِذَا تَظَاهَرَنَّ فَأُتْهَرُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ﴾، وليس له في ذلك مستند، لأن هذا أمر بعد الحظر. وفيه أقوال لعلماء الأصول منهم من يقول: إنه للوجوب كالطلق، وهؤلاء يحتاجون إلى جواب ابن حزم، ومنهم من يقول: إنه للإباحة، و يجعلون تقدم النهي عليه قرينة صارفة له عن الوجوب، وفيه نظر، والذي ينهض عليه الدليل أنه يرد الحكم إلى ما كان عليه الأمر قبل النهي، فإن كان واجباً، فواجب كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَسْلَحَ الْأَشْهُرُ لِلْعُزُومِ فَأَتَتُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبه: ٥]، أو مباحاً فمباح، كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا حَلَّتُمُ الْأَنْسَابَ﴾ [الإائد: ٢]، ﴿فَإِذَا قُصِيَتِ الْأَصْلَوَةُ فَأَتَشَرَّوْا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١٠]، وعلى هذا القول تجتمع الأدلة، وقد حکاه الغزالى وغيره، واختاره بعض أئمة المتأخرین وهو الصحيح. وقد اتفق العلماء على أن المرأة إذا انقطع حيضها لا تحل حتى تغسل بالماء أو تتيم إن تعلُّر ذلك عليها بشرطه، إلا يحيى بن بکير من المالکية، وهو أحد شيوخ البخاري، فإنه ذهب إلى إباحة وطه المرأة بمجرد انقطاع دم الحيض، ومنهم من ينقله عن ابن عبد الحكم أيضاً، وقد حکاه القرطبي عن مجاهد،

قال: إن كنت مجنوناً فصحت، ثم ذكر المنذر الاضطراب في المتن أهـ وقواه ابن القيم ورد كلام ابن حزم حيث ضعفه. وجاء في تلخيص الحبير ١٦٥ - ١٦٦ ما ملخصه: وأعلت طرقاً بالاضطراب إلا رواية عبد الحميد فكل رواتها محتاج بهم في الصحيحين، إلا مقصماً انفرد عنه البخاري لكنه ما أخرج له إلا حديثاً واحداً في تفسير سورة النساء وقد توبع عليه، وقد صححه الحاكم وابن القطان وابن دقیق العید، وقال الحالل عن أبي داود عن أهـ: ما أحسن حديث عبد الحميد، فقيل له: أنتذهب إليه قال: نعم. وقال أبو حاتم: منهم من يوقفه ومنهم من يسنده، وقال البيهقي: قال الشافعى في أحكام القرآن: لو كان هذا الحديث ثابتاً لأخذنا به أهـ قال البيهقي: والاضطراب في متن هذا الحديث واستناده كثير جداً. وقال ابن عبد البر: حجة من لم يوجب الكفاره اضطراب هذا الحديث. ولا يجب أن يثبت في الذمة شيء لسکین ولا غيره إلا بدليل لا مدح في ولا مطعن عليه، وهو في هذه المسألة مدعوم. وختم ابن حجر كلامه بقوله: وقد أمعن ابن القطان القول في تصحيح هذا الحديث والجواب عن طرق الطعن فيه بما يراجع منه، وأقره ابن دقیق العید وقواه في الإمام، وهو الصواب، وذلك يرد على النوري دعواه في شرح المذهب وغيره أن الأئمة خالفوا الحاکم في تصحيحه، وأن الحق أنه ضعيف باتفاقهم أهـ ملخصاً. والذي أراه أنه حديث حسن لاختلاف في هذا الحديث من قبل أهل العلم، فأنهم ما بين مصحح له ومضعف، أضاف إلى ذلك الاضطراب فيه مع عمل الجمهور بخلافه، والله تعالى أعلم. وقد أطال العلامة أهـ شاکر في الكلام على هذا الحديث وبيان طرقه، راجع سنن الترمذى ١/ ٢٤٤ - ٢٥٤ . وصحیح أبي داود ٢٣٧ للألباني، والله الموفق للصواب. وما نقله هو التوسط في هذا الحديث، فهو حسن إن شاء الله تعالى، والله تعالى أعلم.

(١) تقدم مع ما قبله باستيفاء.

(٢) تقدم قبل أحاديث.

وعكرمة، وطاوس كما تقدم، وإلا أبا حنيفة وصاحبته فإنهم رحهم الله يقولون فيما إذا انقطع دمها لأكثر الحيض وهو عشرة أيام عنده: إنها تجُل بمجرد الانقطاع ولا تفتقر إلى غسل، وإن انقطع لأقل من ذلك فلا بد في حلتها من الغسل، ويدخل عليها وقت صلاة، إلا أن تكون ذمياً فتحل بمجرد انقطاعه، والله أعلم. وقال ابن عباس **﴿فَإِذَا ظَهَرَنَ﴾** أي من الدم **﴿أَيْ بِالْمَاءِ﴾** وكذا قال مجاهد وعكرمة والحسن ومقاتل بن حيان والليث بن سعد وغيرهم.

وقوله تعالى: **«مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمْ اللَّهُ»** قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: يعني الفرج. قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: **«فَأَتُؤْمِنُ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمْ اللَّهُ»** يقول: في الفرج ولا تغدوه إلى غيره، فمن فعل شيئاً من ذلك فقد اعتدى. وقال ابن عباس ومجاهد وعكرمة **«مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمْ اللَّهُ»** أي: أن تعزلوهن، وفيه دالة حينئذ على تحريم الوطء في الدبر، كما سيأتي تقريره قريباً إن شاء الله تعالى. وقال أبو زين وعكرمة والضحاك وغير واحد: **«فَأَتُؤْمِنُ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمْ اللَّهُ»** يعني: طاهرات غير حبيض، ولهذا قال تعالى: **«إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الظَّاهِرَيْنَ»** أي: من الذنب وإن تكرر غشيانه **«وَيُحِبُّ النَّظَاهِرِيْنَ»** أي: المتنزهين عن الأفزار والأذى، وهو ما نهوا عنه من إتيان الحائض أو في غير المأني. قوله **«سَأَوْلُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ»** قال ابن عباس: الحرج موضع الولد **«فَأَتُؤْمِنُ أَنَّ شَيْتُمْ»** أي: كيف شتم، مقبلة ومدبرة في صمام واحد، كما ثبت بذلك الأحاديث.

[٩٨٤] قال البخاري: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان عن ابن المنكدر قال: سمعت جابرأ قال: كانت اليهود تقول: إذا جاءها من ورائها جاء الولد آخر، فنزلت: **«سَأَوْلُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأَتُؤْمِنُ أَنَّ شَيْتُمْ»**<sup>(١)</sup>. ورواه مسلم وأبو داود من حديث سفيان الثوري به.

[٩٨٥] قال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك بن أنس وابن جرير وسفيان بن سعيد الثوري: أن محمد بن المنكدر حدثهم: أن جابر بن عبد الله أخبره أن اليهود قالوا لل المسلمين: مَنْ أتَى امرأة وهي مدبرة جاء الولد أحول، فأنزَلَ الله عز وجل: **«سَأَوْلُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأَتُؤْمِنُ أَنَّ شَيْتُمْ»**. قال ابن جرير في الحديث: فقال رسول الله ﷺ: «مقبلة ومدبرة إذا كان ذلك في الفرج»<sup>(٢)</sup>.

[٩٨٦] وفي حديث بهز بن حكيم بن معاوية بن حيندة القشيري، عن أبيه، عن جده أنه قال: يا رسول الله، نساؤنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: **«حَرَثُكَ، أَتَتْ حَرَثَكَ أَنَّ شَيْتَ، غَيْرَ أَنْ لَا تضرَّ الوجه، وَلَا تَقْبَحَ وَلَا تهُجُّ إِلَيْ فِي الْبَيْتِ»**<sup>(٣)</sup> . . . . . الحديث، رواه أحمد وأهل السنن.

[٩٨٧] (حديث آخر) قال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عامر بن يحيى عن حشن بن عبد الله عن عبد الله بن عباس قال: أتى ناس من جميرا إلى رسول الله ﷺ، فسألوه عن أشياء، فقال له رجل: إني أحب النساء، فكيف ترى في ذلك؟ فأنزل الله

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٤٥٢٨ ومسلم ١٤٣٥ وأبو داود ٢١٦٣ والترمذى ٢٩٨٢ وابن ماجه ١٩٢٥ وأبو يعل ٢٥٨ والواحدى في «الأسباب» ١٤١.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم لأجل يونس، وأما من فوقه، فرجال البخاري ومسلم.

(٣) حسن. أخرجه أبو داود ٢١٤٣ وأحد ٥ / ٥ والنمساني ٩١٦٠ «كبيرى» بهذا اللفظ، وأخرجه أبو داود ٢١٤٢ والنمساني ٩١٧١ «كبيرى»، وابن ماجه ١٨٥٠ وأحد ٤ / ٤٤٧ والبيهقي ٣٠٥ دون صدره: **«حَرَثُكَ أَتَتْ حَرَثَكَ أَنَّ شَيْتَ»** وصححه ابن حبان ٤١١٥ والحاكم ٢ / ١٨٧ - ١٨٨ ووافقه الذهبى.

﴿نَسَأَلُكُمْ حَرثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرثَكُمْ أَنَّى يُشْتَمِ﴾<sup>(١)</sup>.

[٩٨٨] قال الإمام أحمد، حدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا رشدين، حدثني الحسن بن ثوبان عن عامر بن يحيى المعاوري عن حشن، عن ابن عباس، قال: أتزلت هذه الآية ﴿نَسَأَلُكُمْ حَرثٌ لَّكُمْ﴾ في أناس من الأنصار أتوا النبي ﷺ فسألوه، فقال النبي ﷺ: «اتها على كل حال إذا كان في الفرج»<sup>(٢)</sup>.

[٩٨٩] (حديث آخر) قال أبو جعفر الطحاوي في كتابه *مشكل الحديث*: حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا يعقوب بن كاسب، حدثنا عبد الله بن نافع عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رجلاً أصاب امرأة في ذيبرها، فأنكر الناس عليه ذلك، فأنزل الله: ﴿نَسَأَلُكُمْ حَرثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرثَكُمْ أَنَّى يُشْتَمِ﴾ الآية<sup>(٣)</sup>، ورواه ابن جرير عن يونس، عن يعقوب به. ورواه الحافظ أبو يعلى الموصلي عن الحارث بن سريح، عن عبد الله بن نافع به.

[٩٩٠] (حديث آخر) قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا وهب، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خفيف عن عبد الرحمن بن سابط، قال: دخلت على حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر، قلت: إني لسائلك عن أمر وأنا أستحي أن أسألك، قالت: فلا تستحي يا ابن أخي، قال: عن إتيان النساء في أدبارهن؟ قالت: حدثني أم سلمة أن الأنصار كانوا لا يُجِبُونَ النِّسَاءَ، وكانت اليهود تقول: إنه من أجيبي<sup>(٤)</sup> أمراته كان ولده أحوال، فلما قدم المهاجرون المدينة نكحوا في نساء الأنصار فأجبوهن، فابت امرأة أن تطعيم زوجها وقالت: لن تفعل ذلك حتى آتني رسول الله ﷺ، فدخلت على أم سلمة فذكرت لها ذلك، فقالت: اجلسي حتى يأتي رسول الله ﷺ، فلما جاء رسول الله ﷺ، استحيت الأنصارية أن تسأل رسول الله ﷺ، فخرجت، فسألته أم سلمة، فقال: «ادعى الأنصارية» فدعتها، فتلا عليها هذه الآية ﴿نَسَأَلُكُمْ حَرثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرثَكُمْ أَنَّى يُشْتَمِ﴾ صماماً واحداً<sup>(٥)</sup>. ورواه الترمذى عن بندار، عن ابن مهدي، عن سفيان، عن ابن خثيم به، وقال: حسن.

[٩٩١] (قلت) وقد روى من طريق حماد بن أبي حنفية عن أبيه، عن ابن خفيف، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة أم المؤمنين أن امرأة أتتها، فقالت: إن زوجي يأتيني مجبيةً ومستقبلةً فكريهته، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «لا بأس إذا كان في صمام واحد»<sup>(٦)</sup>.

[٩٩٢] (حديث آخر) قال الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا يعقوب - يعني القمي - عن جعفر، عن

(١) أخرجه الطبرى ٤٣٥١ من طريق ابن لهيعة به، وهو ضعيف لكن روى عنه عبد الله بن وهب قبل الاختلاط، والأصل شواهد.

(٢) أخرجه أبى أحد ٢٦٨، وفيه رشدين بن سعد ضعيف، لكن حدديث شواهد. وقد توبع في الرواية المتقدمة.

(٣) ضعيف، أخرجه الطبرى ٤٣٣٧ وأبى يعلٰى ١١٠٣ وإسناده ضعيف لضعف هشام بن سعد المدى. قال الذهبي في الميزان ٩٢٤: قال أحد: لم يكن بالحافظ، وقال ابن معين: ليس بذلك القوي وليس بمتروك. وضعفه النسائي ثم ذكر له الذهبي بعض المنكير أهـ والإسناد الآتى لا حجة فيه فإن في الطريق هشام بن سعد أيضاً وفيه الحارث بن سريح، وهو ضعيف جداً بل كتبه بمحنة وغيره. راجع الميزان ١٦١٩.

(٤) أي أتتها وهي منكبة على وجهها.

(٥) حسن. أخرجه أبى أحد ٦/٣٥٠ والدارمى ١/٢٥٦ والطحاوى ٣/٤٢ من طرق عن وهب به، وإسناده حسن لأجل ابن خثيم. وأخرجه الترمذى ٢٩٧٩ وأبى أحد ٦/٣١٨ وأبى يعلٰى ٦/٦٩٧٢ من طرق عن سفيان عن ابن خثيم به وقال الترمذى: هذا حديث حسن.

(٦) إسناده ضعيف لضعف حاد بن أبي حنفية كما في *الميزان* ١/٢٢٤٥ ويشهد لأصله ما قبله، لكن الصواب كونه من مسند أم سلمة.

سعید بن جبیر، عن ابن عباس، قال: جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله هلكت، قال: وما الذي أهلكك؟ قال: حَوَّلْتَ رَحْلِي البارحة، قال، فلم يرده عليه شيئاً. قال: فأوحى الله إلى رسول الله ﷺ هذه الآية «نَسَأَلُكُمْ حَرثَ لَكُمْ فَأُتُوا حَرثَكُمْ أَنَّ شَيْئَمْ» (أقْبَلَ وَأَدْبَرَ وَأَتَقَ الدُّبَرَ وَالخِيَضَةَ) (١). ورواه الترمذی عن عبد بن حمیند، عن حسن بن موسی الأشیب به، وقال: حسن غریب.

[٩٩٣] وقال الحافظ أبو يعلی: حدثنا الحارث بن شریع، حدثنا عبد الله بن نافع، حدثنا هشام بن سعد عن زید بن أسلم عن عطاء بن یسار عن أبي سعید، قال: أبیر<sup>(٢)</sup> رجل امرأته على عهد رسول الله ﷺ فقالوا: أبیر فلان امرأته، فأنزل الله عز وجل: «نَسَأَلُكُمْ حَرثَ لَكُمْ فَأُتُوا حَرثَكُمْ أَنَّ شَيْئَمْ» (٣).

[٩٩٤] وقال أبو داود: حدثنا عبد العزیز بن یحییی أبو الأصیغ قال: حدثني محمد - يعني ابن سلامة - عن محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن مجاهد عن ابن عباس قال: إن ابن عمر - والله يغفر له - أزفَمَ وإنما كان أهل هذا الحی من الأنصار، وهم أهل وثن، مع هذا الحی من يهود، وهم أهل كتاب، وكانتوا يرزوّن لهم فضلًا عليهم في العلم، فكانوا يقتدون بكثير من فعلمهم، وكان من أمر أهل الكتاب لا يأتون النساء إلا على حرف، وذلك أستر ما تكون المرأة، فكان هذا الحی من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلمهم، وكان هذا الحی من قريش يشرخون النساء شرحاً منکراً، ويتلذذون بهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات، فلما قدم المهاجرون المدينة، تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار، فذهب يصنع بها ذلك فأنكرته عليه، وقالت: إنما كنا نوتی على حرف، فاصنعني ذلك وإلا فاجتنبني، فشري أمرهما، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل: «نَسَأَلُكُمْ حَرثَ لَكُمْ فَأُتُوا حَرثَكُمْ أَنَّ شَيْئَمْ» أي: مقبلات ومدبرات ومستلقيات، يعني بذلك موضع الولد<sup>(٤)</sup>. تفرد به أبو داود، ويشهد له بالصحة ما تقدّم من الأحادیث، ولا سيما روایة أم سلمة فإليها مشابهة لهذا السیاق. وقد روی هذا الحديث الحافظ أبو القاسم الطبرانی من طريق محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح عن مجاهد قال: عرضت المصحف على ابن عباس من فاتحته إلى خاتمه، أوقفه عند كل آية منه، وأسأله عنها، حتى انتهی إلى هذه الآية «نَسَأَلُكُمْ حَرثَ لَكُمْ فَأُتُوا حَرثَكُمْ أَنَّ شَيْئَمْ» فقال ابن عباس: إن هذا الحی من قريش كانوا يشرخون النساء بمكة ويتلذذون بهن... . فذكر القصة بتمام سیاقها، وقول ابن عباس: إن ابن عمر - والله يغفر له - أوه، كأنه یشير إلى ما رواه البخاری: حدثنا إسحاق حدثنا النضر بن شمیل، أخبرنا ابن عون عن نافع، قال: كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه، فأخذت عليه يوماً فقرأ سورة البقرة حتى انتهى إلى مكان قال: أندري فيما أنزّلت؟ قلت: لا. قال: أنزّلت في كذا وكذا ثم مضى. وعن عبد الصمد قال: حدثني أبي، حدثنا أيوب عن نافع، عن ابن عمر «فَأُتُوا حَرثَكُمْ أَنَّ شَيْئَمْ» قال: أن یأتيها في؟

(١) حسن. أخرجه الترمذی ٢٩٨٠ وأحد ١/٢٩٧ والطبری ٤٣٥٠ وابن حبان ٤٢٠٢ وقال الترمذی: حسن غریب اهـ قلت: إسناده لا يأس به، ولأصله شواهد.

(٢) وقع في الأصل «أثیر» والتصویر عن مستند أبي يعلی ١١٠٣ والمجمع ١٠٨٦١.

(٣) ضعیف. أخرجه أبو يعلی ١١٠٣ من حديث أبي سعید، وقال الهیشمي في المجمع ٦/٣١٩/١٠٨٦١: شیخ أبي يعلی هو الحارث بن سریع ضعیف کذاب. اهـ. قلت: توبع برقم ٧٧٤ فانحصرت العلة بهشام بن سعد، فإنه واوـ. قوله: «أبیر» کناية عن أنه انتها في درها. وهذا الحديث منکر، حيث یفسر الآية على حل ذلك، وهو مردود بأحادیث كثیرة أصح منه ذکر بعضها الحافظ ابن کثیر، وسیانی الكبير بعد قلیل، إن شاء الله.

(٤) حسن. أخرجه أبو داود ٢١٦٤ والحاکم ٢٧٩/٢ والطبری ٤٣٤ والواحدی ١٤٢، وإسناده حسن؛ ابن إسحاق صرخ بالساع عند الحاکم والبیهقی ١٩٥/٧ ولأصله شواهد.

مكذا رواه البخاري<sup>(١)</sup>، وقد تفرد به من هذا الوجه. وقال ابن جرير: حدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية، حدثنا ابن عزون عن نافع، قال قرأت ذات يوم ﴿تَسْأَلُوكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأُتُوا حَرَثُكُمْ أَنَّ شِئْتُمْ﴾ فقال ابن عمر: أندري فيما ترأت؟ قلت: لا. قال: نزلت في إتيان النساء في أدبارهن. وحدثني أبو قلابة، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثني أبي عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر ﴿فَأُتُوا حَرَثُكُمْ أَنَّ شِئْتُمْ﴾ قال: في الدبر. وروي من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر ولا يصح. وروى النسائي عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن أبي بكر بن أبي أوس، عن سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر: أن رجلاً أتى امرأته في دبرها فوجد في نفسه من ذلك وجداً شديداً، فأنزل الله ﴿تَسْأَلُوكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأُتُوا حَرَثُكُمْ أَنَّ شِئْتُمْ﴾. قال أبو حاتم الرازبي: لو كان هذا عند زيد بن أسلم عن ابن عمر، لما أولع النساء بنافع، وهذا تعليل منه لهذا الحديث. وقد رواه عبد الله بن نافع عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عمر، فذكرة، وهذا محمول على ما تقدم، وهو أنه يأتيها في قبليها من دبرها لما رواه النسائي أيضاً:

[٩٩٥] عن علي بن عثمان الثئيلي عن سعيد بن عيسى، عن الفضل بن فضالة عن عبد الله بن سليمان الطويل، عن كعب بن علقة عن أبي النضر أنه أخبره أنه قال لナافع مولى ابن عمر: إنه قد أثیر عليك القول أنك تقول عن ابن عمر إنه أفتى أن تؤتى النساء في أدبارهن، قال: كذبوا علي، ولكن سأحدثك كيف كان الأمر، إن ابن عمر عرض المصحف يوماً وأنا عنده حتى بلغ ﴿تَسْأَلُوكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأُتُوا حَرَثُكُمْ أَنَّ شِئْتُمْ﴾ فقال: يا نافع، هل تعلم من أمر هذه الآية؟ قلت: لا. قال: إنما كُثُرَ عشر قريش نجبي النساء، فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الأنصار أردنا منهاً مثل ما كنا نريد، فإذا هُنَّ قد كَرَهْنَ ذلك وأبغضْنَهُنَّ، وكانت نساء الأنصار قد أخذن بحال اليهود، إنما يُؤتَيْنَ على جنوحِيهِنَّ، فأنزل الله ﴿تَسْأَلُوكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأُتُوا حَرَثُكُمْ أَنَّ شِئْتُمْ﴾<sup>(٢)</sup>. وهذا إسناد صحيح، وقد رواه ابن مردويه عن الطبراني، عن الحسين بن إسحاق، عن زكريا بن يحيى كاتب العمري، عن مفضل بن فضالة، عن عبد الله بن عياش، عن كعب بن علقة، فذكرة. وروي عن طاوس أنه قال: كان يَدْعُ أمراً قوم لوط إتيان النساء في أدبارهن. وقد رُوِيَّنا عن ابن عمر خلاف ذلك صريحاً، وأنه لا يُباح ولا يُحل<sup>(٣)</sup> كما سيأتي، وإن كان قد نسب هذا القول إلى طائفة من فقهاء المدينة وغيرهم، وعزاه بعضهم إلى الإمام مالك في كتاب السرّ، وأكثر الناس ينكر أن يصح ذلك عن الإمام مالك رحمة الله. وقد وردت الأحاديث المروية من طرق متعددة بالزُّجر عن فعله وتعاطيه. فقال الحسن بن عرفة:

[٩٩٦] حدثنا إسماعيل بن عياش عن سهيل بن أبي صالح، عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «استحبوا، إن الله لا يستحب من الحق، لا يحل أن تأتوا النساء في حشوشهن»<sup>(٤)</sup>.

[٩٩٧] وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان عن عبد الله بن شداد، [عن رجل]، عن

(١) انظر البخاري ٤٥٢٦ و٤٥٢٧.

(٢) أخرجه النسائي في «الكتاب» ٨٩٧٨.

(٣) قال الطحاوي في «معان الآثار» ٤٦: فلما تواترت هذه الآثار عن النبي ﷺ بالتهي عن وطه المرأة في دبرها، ثم جاء عن أصحابه وتابعهم ما يوافق ذلك، وجب القول به، وترك ما يخالفه.

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوسط» ٧٧١٨ من حديث جابر بلفظ «أن النبي ﷺ نهى عن عما شرب النساء» وقال الهيثمي: ورجله ثقات أهـ ٢٩٩. وأخرجه النسائي في «الكتاب» ٩٠٩ والبزار ١٤٥٦ من حديث ابن عمر، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٩٨: رواه أبو يعلى والطبراني في «الكتاب» والبزار، ورجال أبو يعلى رجال الصحيح خلا عثمان بن عيّان، وهو ثقة أهـ. وانظر ما بعده.

خزيمة بن ثابت، أن رسول الله ﷺ نهى أن يأتي الرجل امرأته في ذُبْرِه<sup>(١)</sup>.

[٩٩٨] (طريق آخر) قال أَحْمَد: حَدَثَنَا يَعْقُوبُ، سَمِعْتُ أَبِيهِ يَحْدُثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَمَّةَ بْنِ الْهَادِ، أَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَصَينَ الْوَالِيَّ حَدَثَهُ أَنْ عَبْدَ اللَّهِ الْوَاقِفِيَّ، حَدَثَهُ أَنْ خَزِيمَةَ بْنَ ثَابَتَ الْخَطْمَيِّ، حَدَثَهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اسْتَحِيُّوا، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِيُّ مِنَ الْحَقِّ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ»<sup>(٢)</sup>. رواه النسائي وابن ماجه من طرق عن خزيمة بن ثابت، وفي إسناده<sup>(٣)</sup> اختلاف كثير.

[٩٩٩] (حديث آخر) قال أبو عيسى الترمذى والنسائي: حَدَثَنَا أَبُو سَعِيدُ الْأَشْجَعُ، حَدَثَنَا أَبُو خَالِدُ الْأَحْمَرُ عن الصحاك بن عثمان، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يننظر الله إلى رجل أتى امرأة في الذُّبْرِ»<sup>(٤)</sup>. ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب. وهكذا أخرج ابن حبان في صحيحه، وصححه ابن حزم أيضاً. ولكن رواه النسائي أيضاً عن هشاد عن وكيع عن الصحاك به<sup>(٥)</sup> موقوفاً. وقال عبد [بن حميد]<sup>(٦)</sup>: أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معاشر عن ابن طاوس عن أبيه أن رجلاً سأل ابن عباس عن إتيان المرأة في ذُبْرِها، قال: تسألني عن الكُفَّارِ! إسناده صحيح. وكذا رواه النسائي من طريق ابن المبارك عن معاشر به نحوه. وقال عبد بن حميد أيضاً في تفسيره: حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْحَكْمَ عن أَبِيهِ عَنْ عَكْرَمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَيُّ أَهْلِيَ فِي ذُبْرِهَا، وَسَمِعْتُ قَوْلَ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَكُمْ فَاتَّوْا مَرْتَكُمْ أَنَّ شَيْئَتُمْ» فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ لِي حَلَالٌ، فَقَالَ: يَا لَكُمْ إِنَّمَا قَوْلُهُ: «فَاتَّوْا مَرْتَكُمْ أَنَّ شَيْئَتُمْ» قائمة وقادعة ومقبلة ومدببة في أقبالهن، لا تغدو ذلك إلى غيره.

[١٠٠٠] (حديث آخر) قال الإمام أَحْمَد: حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ، حَدَثَنَا هَمَّامٌ، حَدَثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَأْتِي امْرَأَةَ فِي ذُبْرِهَا هِيَ الْلَّوْطِيَّةُ الصَّغِيرَى»<sup>(٧)</sup>.

[١٠٠١] وقال عبد الله بن أَحْمَد: حَدَثَنِي هُذْبَةُ، حَدَثَنَا هَمَّامٌ، حَدَثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ الَّذِي يَأْتِي امْرَأَةَ فِي ذُبْرِهَا، فَقَالَ قَتَادَةُ: حَدَثَنَا عُمَرُ بْنُ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «هِيَ الْلَّوْطِيَّةُ الصَّغِيرَى»<sup>(٨)</sup>. قال قَتَادَةُ: وَحَدَثَنِي عَقْبَةُ بْنُ وَسَاجٍ عَنْ أَبِيهِ الدَّرَدَاءِ قَالَ: وَهُلْ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا

(١) أخرجه أَحْمَد ٢١٣ / ٥ وَفِيهِ رَأْيٌ مَجْهُولٌ لَكِنْ وَرَدَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ مِنْ حَدِيثِ خَزِيمَةَ، وَلِهِ شَوَّاهِدُ.

(٢) حَسْنٌ. أخرجـهـ النـسـائـيـ فـيـ «ـالـكـبـرـيـ»ـ ٨٩٨٢ـ وـابـنـ مـاجـهـ ١٩٢٤ـ وأـحـمـدـ ٢١٥ـ /ـ ٥ـ وـابـنـ حـبـانـ ٤١٩٨ـ وـالـبـيـهـيـ ٧ـ /ـ ١٩٧ـ وـرـجـالـ ثـقـاتـ،ـ وـورـدـ مـنـ طـرـقـ آخـرـ،ـ وـلـهـ شـوـاهـدـ.

(٣) لـكـنـ لـهـ شـوـاهـدـ كـثـيرـ يـصـحـ بـهـ إـنـ شـاءـ اللـهـ.

(٤) حَسْنٌ. أخرجـهـ التـرـمـذـيـ ١١٦٥ـ وـالـنـسـائـيـ فـيـ «ـالـكـبـرـيـ»ـ ٩٠٠١ـ وـابـنـ حـبـانـ ٤٢٠٣ـ وـأـبـوـ يـعـلـ ٢٣٧٨ـ وـقـالـ التـرـمـذـيـ:ـ حـسـنـ غـرـبـ أـهـ وـفـيـ إـسـنـادـ أـبـوـ خـالـدـ الـأـحـرـ وـفـيـ كـلـامـ،ـ لـكـنـ لـلـحـدـيـثـ شـوـاهـدـ يـقـوـيـ بـهـ.

(٥) رواه المرفوع ثقات، وزيادة الشقة مقبولة، وحتى الموقوف، لا يقال بالرأي في مثل هذه المواطن، فله حكم الرفع، والأحاديث في ذلك كثيرة.

(٦) زـيـادـهـ مـنـ الـدرـرـ الشـورـ ١ـ /ـ ٤٧٣ـ وـهـيـ تـفـهـمـ مـنـ كـلـامـ اـبـنـ كـثـيرـ بـعـدـ قـلـيلـ.

(٧) أخرجـهـ أـحـمـدـ ٢١٠ـ /ـ ٢ـ وـرـجـالـ ثـقـاتـ،ـ إـسـنـادـ حـسـنـ لـلـاخـتـلـافـ الـمـعـرـفـ فـيـ عـمـرـ بـنـ شـعـيبـ عـنـ آبـاهـ.ـ لـكـنـ روـيـ مـوقـوفـ أـخـرـجـهـ الطـحـاوـيـ فـيـ «ـالـمـعـانـيـ»ـ ٤٦ـ /ـ ٣ـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ،ـ إـسـنـادـ صـحـيـحـ،ـ أـصـحـ مـنـ الـمـرـفـعـ.ـ وـصـوـبـ اـبـنـ كـثـيرـ الـوـقـفـ كـمـ سـيـانـ.

كافر؟ وقد روى هذا الحديث يحيى بن سعيد بن القطن عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قوله؛ وهذا أصح، والله أعلم. وكذلك رواه عبد الرحمن بن حميد عن يزيد بن هارون، عن حميد الأعرج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو موقوفاً من قوله.

[١٠٠٢] (طريق أخرى) قال جعفر الفريابي: حدثنا ابن لهيعة عن عبد الرحمن بن زياد بن أنتم، عن أبي عبد الرحمن الجبلي، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «سبعة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة، ولا يزكيهم، ويقول: ادخلوا النار مع الداخلين: الفاعل والمفعول به، والناكح يده، وناكح البهيمة، وناكح المرأة في ذيبرها، وجامع بين المرأة وأبنتها، والزاني بحليلة جاره، ومؤذن جاره حتى يلعنه»<sup>(١)</sup>. ابن لهيعة وشيخه ضعيفان.

[١٠٠٣] (حديث آخر) قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان عن عاصم عن عيسى بن خطان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق، قال: نهى رسول الله ﷺ أن تؤتى النساء في أدبارهن، فإن الله لا يستحب من الحق<sup>(٢)</sup>. وأخرجه أحمد أيضاً عن أبي معاوية، وأبو عيسى الترمذى من طريق أبي معاوية أيضاً، عن عاصم الأحول به، وفيه زيادة، وقال: هو حديث حسن. ومن الناس من يورد هذا الحديث في مسند علي بن أبي طالب كما وقع في مسند الإمام أحمد بن حنبل، وال الصحيح أنه علي بن طلق.

[١٠٠٤] (حديث آخر) قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سهيل عن سهيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الذي يأتي أمراته في ذيبرها لا ينظر الله إليها»<sup>(٣)</sup>.

[١٠٠٥] وقال أحمد أيضاً: حدثنا عفان، حدثنا وهب، حدثنا سهيل، عن الحارث بن مخلد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينظر الله إلى رجل جامع امراته في ذيبرها»<sup>(٤)</sup>، وكذا رواه ابن ماجه من طريق سهيل.

[١٠٠٦] حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سهيل بن أبي صالح. عن الحارث بن مخلد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ملعون من أتى امراته في ذيبرها»<sup>(٥)</sup>، وهكذا رواه أبو داود والنسائي من طريق وكيع به.

(١) الرابع وقفه. أخرجه النسائي في «الكبرى» ٨٩٩٧ وأحد ٢١٠/٢ والبزار ١٤٥٥ وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٩٨/٤: ورجال أحد والبزار رجال الصحيح! قلت: ما رواه عمرو بن شعيب شيئاً، والصواب الوقف كما هو الآتي.

(٢) إسناده ضعيف كما قال الحافظ ابن كثير لضعف عبد الله بن لهيعة وشيخه عبد الرحمن بن زياد بن أنم وهو الأفريقي، والراجح وقفه.

(٣) حسن. أخرجه الترمذى ١١٦٤ وابن حبان ٤٢٠١ وأحد ٤٢٠١ وفديه مسلم بن سلام لم يوثقه غير ابن حبان وقال الزيلعى في «نصب الراية» ٦٢ نقلأً عن ابن القطن: وهذا حديث لا يصح، فإن مسلم بن سلام المخنفى أبا عبد الملك مجاهد الحال أهـ. قلت: لحديث شواهد كما ترى. وسيأتي برقم ١٠١٤.

(٤) أخرجه أحد ٢٧٢ وإسناده ضعيف بلهالة الحارث.

(٥) أخرجه ابن ماجه ١٩٢٣ وأحد ٣٤٤/٢ من طريق سهيل به وإسناده ضعيف بلهالة الحارث.

(٦) أخرجه أبو داود ٢١٦٢ والنسائي في «الكبرى» ٩٠١٤ وابن ماجه ١٩٢٣ من حديث أبي هريرة باللفاظ متعددة كما ترى ومداركه على الحارث بن مخلد وهو مجاهد كما في التقرير لكن للحديث شواهد. انظر جامع الأصول ١٨٦١. وصحيح ابن حبان ٤٢٠٣.

[١٠٧] [طريق أخرى] قال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني : أخبرنا أحمد بن القاسم بن الريان ، حدثنا أبو عبد الرحمن النسائي ، حدثنا هناد ومحمد بن إسماعيل واللّفظ له ، قالا : حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ملعون من أتى امرأة في ذُبْرِهَا »<sup>(١)</sup> . ليس هذا الحديث هكذا في سنن النسائي ، وإنما الذي فيه عن سهيل عن الحارث بن مُخْلَد كما تقدم ، قال شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي : ورواية أحمد بن القاسم بن الريان هذا الحديث بهذه السند ، وَهُمْ منه ، وقد ضعفوه .

[١٠٨] (طريق أخرى) رواها مسلم بن خالد الزنجي عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ملعون من أتى النساء في أدبارهن»<sup>(٢)</sup>. ومسلم بن خالد فيه كلام، والله أعلم.

[١٠٩] (طريق أخرى) رواها الإمام أحمد وأهل السنّة من حديث حمّاد بن سلامة عن حكيم الأثّرم، عن أبي تميمة المُجئي، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من أتى حائضاً أو امرأة في ذيّرها أو كاهناً لعنة، فقد كفر بما أتى على محمد»<sup>(٣)</sup>. وقال الترمذى: ضعف البخاري هذا الحديث، والذي قاله البخاري في حديث الترمذى عن أبي تميمة: لا ينالهم على حدّه.

[١٠١٠] (طريق أخرى) قال النسائي: حدثنا عثمان بن عبد الله، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن من كتابه، عن عبد الملك بن محمد الصنعاني، عن سعيد بن عبد العزيز عن الزهرى عن أبي سلامة رضى الله عنه، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «استحبوا من الله حق الحياة، لا تأثروا النساء

(١) في الإسناد أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنُ الْرَّبِيعِ ضعْفُ الدَّارِقَطْنِيِّ وَلِيَهُ أَبْنَاءٌ مَكْوُلَةٌ وَقَدْ اخْتَلَطَ قَبْلَ مُوتِهِ. راجع الميزان ٥١٨ فَالوْهْمُ فِي هَذَا الإسنادِ مَنْ وَلَا فَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا. وَقَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ الْحَافِظُ النَّذِئُ وَوَاقِفُهُ أَبْنُ كَثِيرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٣١١ والطبراني في «الأوسط» ٧٥١ والبغوي في «التفسير» ٢٤٦ ومداره على مسلم بن خالد الزنجي ضعيف عند الجمهرة، لكن حديثه شواعد، تقدم بعضها، والله أعلم.

(٣) أخرجه أبو داود ٣٩٠٤ والترمذى ١٣٥ وابن ماجة ٦٣٩ والدارمى ١/٥٩ وأحد ٤٠٨ / ٤٧٦ من حديث أبي هريرة. قال الترمذى: ضعف البخارى هذا الحديث من قبل إسناده، ولو كان إثبات الحافظ كفرأً لم يؤمر فيه بالكفارة في حديث «من أتني حاتفًا فليصدق بديمار» أهد قلت: رجاله كلهم ثقات سوى حكيم الأثرم فيه كلام. قال الذهبي في الميزان: قال النساء: ليس به بأس، وقال النعمان: قلت لابن المدينى: من حكيم الأثرم؟ قال: أعياناً هذا، وقال ابن أبي شيبة: سألت علياً عنه، فقال: ثقة عندنا. وقال البخارى لم يتابع على حدثه أهد يعنى، هذا. وقال عنه في التقييـت: لابن المديـنـى.

ورود من وجه آخر للطحاوي في «معاني الآثار» ٤٤/٣ وفيه إسماعيل بن عياش ضعيف في روایته عن غير أهل بلده، وشيخها هنا حجازي، وفيه أيضاً الحارث بن خلند مجهول كما في التقرير. فهذا الطريق لا يصلح للمتابعة لشدة وحنه. وقد صححه الألباني في الإرواء ٢٠٠٦ وغيره وكذا أحد شاكر في تعليقه على الترمذى، وفي ذلك نظر. أما الشيخ أحد شاكر فتسلك بأنه ورد من طريق آخر جهله أحد ٤٢٩/٢ وقال: إسناد صحيح متصل وكذا الألباني ثم زاد الألباني بأنه قد رواه الحارث بن أبيأسامة ٢/١٨٧ وكذا الحافظ عبد التنبي المقدسي في «العلم» (ق ١/٥٥) ثم قال: وصححه الحاكم ووافقة النهي وقال ابن قدامة: إسناد صحيح. وقال الألباني: فيما قاله ابن قدامة نظر، فإن خلاصاً لم يسمع من أبي هريرة فيما قاله أحد. لكن متابعة محمد بن سيرين له عند الحاكم، زد على ذلك متابعة أبي قيمية من الوجه الأول تجعل الحديث صحيحاً. اهـ باختصار، والجواب كما قاله العلامة أحد شاكر والشيخ الألباني: هو أن ليس في هذه الروايات لفظ «من أتى حاتماً أو امرأة في دربها فقد كفر» وإنما في هذه الروايات فقط ذكر كفر من أئمـاً كانوا. وهذا مما لا خلاف فيه فإن له شواهد كثيرة، ولكن النكارة في هذا المتن في ذكر الحائض والمرأة في الدبر. فهذا اللفظ هو الذي ضعفه البخاري ووافقة الترمذى وأبن كثير. فالحديث بهذا التمام غير صحيح، والله تعالى أعلم.

في أدبارهن<sup>(١)</sup>. تفرد به النسائي من هذا الوجه. قال حمزة بن محمد الكناني الحافظ: هذا حديث منكر باطل من حديث الزهرى، ومن حديث أبي سلمة، ومن حديث سعيد، فإن كان عبد الملك سمعه من سعيد، فإنما سمعه بعد الاختلاط، وقد رواه الزهرى عن أبي سلمة أنه كان ينهى عن ذلك، فاما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، فلا، انتهى كلامه. وقد أجاد وأحسن الانتقاد، إلا أن عبد الملك بن محمد الصنعاني لا يُعرف أنه اختلط، ولم يذكر ذلك أحد غير حمزة الكناني وهو ثقة، ولكن تكلم فيه دخين وأبو حاتم وابن حبان وقال: لا يجوز الاحتجاج به، فالله أعلم. وقد تابعه زيد بن يحيى بن عبيد عن سعيد بن عبد العزيز. وروي من طريقين آخرين عن أبي سلمة، ولا يصح منها شيء.

[١٠١١] [طريق آخر] قال النسائي: حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثورى، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن أبي هريرة، قال: إتيان الرجال النساء في أدبارهن كفر. ثم رواه عن بندار، عن عبد الرحمن، به، قال: من أتى امرأة في ذُبِّرِها تلك كَفْرٌ. هكذا رواه النسائي من طريق الثورى عن ليث عن مجاهد، عن أبي هريرة موقوفاً، وكذا رواه من طريق علي بن بَذِيْمة عن مجاهد، عن أبي هريرة موقوفاً.

[١٠١٢] ورواه بكر بن خنيس عن ليث عن مجاهد، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «من أتى شيئاً من الرجال والنساء في الأدبار فقد كفر»<sup>(٢)</sup>. والموقف أصح، وبكر بن خنيس ضعفه غير واحد من الأئمة، وتركه آخرون.

[١٠١٣] [حديث آخر] قال: قال محمد بن أبان البلخي: حدثنا وكيع، حدثني زمعة بن صالح، عن ابن طاوس، عن أبيه، وعن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن يزيد بن الهاد، قالا: قال عمر بن الخطاب: قال رسول الله ﷺ: إن الله لا يستحب من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن<sup>(٣)</sup>. وقد رواه النسائي، حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني، عن عثمان بن اليمان، عن زمعة بن صالح، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن الهاد، عن عمر، قال: لا تأتوا النساء في أدبارهن. وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا يزيد بن أبي حكيم،

(١) أخرجه النسائي في «الكتابي» ٩٠١٠ من حديث أبي هريرة، وأعلمه الإمام حزنة الكناني، وذكر أنه منكر باطل من حديث أبي هريرة، لكن له شواهد ستانى بعد الحديث التالي.

(٢) ضعيف، أخرجه العقيلي ١٤٩/١٨٤ من حديث أبي هريرة، وفيه ليث بن أبي سليم غير قوي، وعنه بكر بن خنيس، وهو متترك والحمل عليه في هذا الحديث، فقد أخرجه النسائي ٩١٨ و٩١٩ و٩٢٠ و٩٢١ من طرق عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة موقوفاً، والذي رفعه فقط هو بكر بن خنيس، وذلك عند العقيلي والمرفوع عزاه صاحب غوث المكذوب ١٠٧ للنسائي في الكتابي، ولم يصب فإن الذي عند النسائي الموقف فقط، والله تعالى أعلم.

الخلاصة: لا يصح حديث مرفوع في إطلاق الكفر على من أتى حانضاً أو المرأة في دربها، وإنما هو حرام وهو من الكبائر فقط، والله أعلم.

(٣) أخرجه النسائي في «الكتابي» ٩٠٠٨ والبزار ١٧٣/٢ برقم ١٤٥٦ من حديث عمر، ونسبه الهيثمي في المجمع ٧٥٩٢ لأبي يعلى، وقال: رجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا عثمان بن اليمان وهو ثقة أهـ و قال عنه الحافظ في التقريب: مقبول أهـ لكن تابعه يزيد بن أبي حكيم عند النسائي ٩٠٠٩ ويزيد هذا صدوق لكن أعلمه المصنف بالوقف حيث ساق موقوفاً ونسبه لسن النسائي. والذي في سنن النسائي كلا الروايتين عن عمر مرفوعاً، ولم أره عند النسائي عن عمر موقوفاً، فهو إما سبق قلم من الحافظ ابن كثير أو سهو من بعض نسخ سنن النسائي. الله أعلم وانتظر ما بعده.

عن زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن عبد الله بن الهاد الليثي، قال: قال عمر رضي الله عنه: استحبوا من الله، فإن الله لا يستحب من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن. والموقف أصح.

[١٠١٤] (حديث آخر) قال الإمام أحمد: حدثنا غنذر ومعاذ بن معاذ، قالا: حدثنا شعبة عن عاصم الأحول عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن طلق بن يزيد - أو يزيد بن طلق - عن النبي ﷺ قال: «إن الله لا يستحب من الحق، لا تأتوا النساء في أستاهن»<sup>(١)</sup>؛ وكذا رواه غير واحد عن شعبة، ورواه عبد الرزاق عن معمر، عن عاصم الأحول عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن طلق بن علي، والأشبه أنه علي بن طلق كما تقدم، والله أعلم.

[١٠١٥] (حديث آخر) قال أبو بكر الأثرم في سنته: حدثنا أبو مسلم الجرمي، حدثنا أخي أنيس بن إبراهيم، أن أباه إبراهيم بن عبد الرحمن بن القعقاع أخبره عن أبيه أبي القعقاع، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «تحاش النساء حرام»<sup>(٢)</sup>؛ وقد رواه إسماعيل بن علية وسفيان الثوري وشعبة وغيرهم عن أبي عبد الله الشفري - واسمه سلمة بن تمام، ثقة - عن أبي القعقاع عن ابن مسعود موقفاً، وهو أصح.

[١٠١٦] (طريق آخر) قال ابن عدي: حدثنا أبو عبد الله المحاملي، حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، حدثنا محمد بن حمزة، عن زيد بن رفيع، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تأتوا النساء في أتعاجزهن»<sup>(٣)</sup>. محمد بن حمزة هو الجزار، وشيخه فيما مقال. وقد روي من حديث أبي بن

(١) هذا متن حسن ورد عن جماعة من الصحابة. فقد أخرجه أبو داود ٢٠٥ و١٠٠٥ والترمذى ١١٦٦ وأحد ٨٦ /١ والدارقطنى ١٥٣ /١ وابن حبان ٢٢٣٧ من حديث علي بن طلق الحنفي، وفي إسناده مسلم بن سلام، وهو مجہول كما قال ابن القطان فيما نقله الزيلاعى في «نصب الراية» ٦٢ /٢ مع أن ابن حبان ثقة، وقال عنه الحافظ في التقریب: مقبول أى يعني حيث يتابع، وقد توبع، فقد ورد من حديث خزيمة بن ثابت الخطمي أخرجه النسائي في «الكبير» ٨٩٨٢ و٨٩٧٣ و٨٩٨٤ و٨٩٨٦ و٨٩٨٧ و٨٩٨٨ و٨٩٨٩ و٨٩٩٢ و٨٩٩١ و٨٩٩٠ و٨٩٩٤ و٨٩٩٥ والدارمي ١ /٢٦١ و١٤٥ /٢٦١ والطحاوى في «المشكل» ٤٤ /٣ وابن الجارود ٢٨ وأحد ٢١٣ /٥ و٢١٥ /٥ والشافعى ٢٩ /٢ وصحيح ابن حبان ٤١٩٨ و٤٢٠٠ وابن أبي شيبة ٢٥٣ /٤ والطبراني ٣٧١٦ و٣٧٤٤ والبيهقي ١٩٧ و١٩٦ والخطابي في «غريب الحديث» ١ /٣٧٦ والبغوى في «معالم التنزيل» ١ /١٩٩ من وجوه عدة كلهم من حديث خزيمة بن ثابت الأنباري، وهو قوي بهذه الطرق وإن كانت لا تخلو من مقال.

وورد من حديث جابر أخرجه الطحاوى في «معانى الآثار» ٣ /٤٥ لكن إسناده ضعيف، فإنه من روایة إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين، وتقدير من حديث عمر، فهذا المتن حسن في أقل الدرجات، والله أعلم.

وانظر صحيح ابن حبان ٤١٩٨ وغوث المکرود ٧٢٨ ومشكل الآثار ٣ /٤٢ - ٤٣ - ٤٤.

(٢) رفعه الأثرم، وهو عند الطحاوى ٤٦ /٣ عن حجاج عن أبي القعقاع عن ابن مسعود موقف، لكن للحديث شواهد كثيرة، ومثله لا يقال بالرأي، وانظر ما بعده.

(٣) أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٠٦ /٣ من حديث ابن مسعود، وله ثلاث علل: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه على الراجح، وزيد بن زريع ضعفه الدارقطنى ولينه النسائي، ومحمد بن حمزة غير قوي. وله شاهد من حديث جابر أخرجه الطبراني كما في المجمع ٧٥٩٤، وقال البيهقي: رجاله ثقات، وورد من حديث عقبة بن عامر أخرجه الطبراني في «الأوسط» ١٩٥٢ وقال البيهقي: فيه عبد الصمد بن الفضل، وهو صالح الحديث، قاله الذهبي.

الخلاصة: هذه الأحاديث باختلاف ألفاظها والتماثل معانيها (وذلك في عدم حل إثبات المرأة في الدبر) تتقدّم بمجموعها ويحتاج بها سواء ما جاء مرفوعاً أو موقفاً في مثل هذه المواطن وهذا الذي عليه جاهير أهل العلم من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وغيرهم والله تعالى أعلم.

كعب والبراء بن عازب وعقبة بن عامر وأبي ذئن وغيرهم، وفي كل منها مقال لا يصح معه الحديث، والله أعلم. وقال الثوري عن الصلت بن بهرام، عن أبي المعتمر، عن أبي جوزيٍّة قال: سأله رجل علياً عن إتيان المرأة في ذِيرَها، فقال: سَقْلَتْ، سَقْلَتْ الله بك، ألم تسمع قول الله عز وجل: ﴿أَتَأُنُونَ النَّفْحَةَ مَا سَبَقُكُمْ هَبَّا بَنَ أَخْرَىٰ تَنَاهِيَ الْمُتَلِّينَ﴾ [الأعراف: ٨٠]. وقد تقدم قول ابن مسعود وأبي الدرداء وأبي هريرة وابن عباس، وعبد الله بن عمرٍ في تحرير ذلك، وهو ثابت بلا شك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه يُحرِّمه.

قال أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في مسنده: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث عن الحارث بن يعقوب، عن سعيد بن يسار أبي الحباب، قال: قلت لابن عمر: ما تقول في الجواري، أَنْتَ حَمْضٌ لَهُنَّ؟ قال: وما التحميض؟ فذكر الدُّبُرُ، فقال: وهل يفعل ذلك أحد من المسلمين؟ وكذا رواه ابن وهب وقتيبة عن الليث به، وهذا إسناد صحيح ونصٌّ صريح منه بتحريم ذلك. فكل ما ورد عنه مما يحتمل يتحمل فهو مردود إلى هذا المحكم. وقال ابن جرير: حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن أحمد بن أبي الغمر، حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن مالك بن أنس، أنه قيل له: يا أبي عبد الله، إن الناس يَرَوْنَ عن سالم بن عبد الله أنه قال: كذب العبد<sup>(١)</sup> أو العلَجُ على أبي، فقال مالك: أشهد على يزيد بن رومان أنه أخبرني عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر مثل ما قال نافع، فقيل له: فإن الحارث بن يعقوب يروي عن أبي الحباب سعيد بن يسار أنه سأله ابن عمر فقال له: يا أبي عبد الرحمن إننا نشتري الجواري أَنْتَ حَمْضٌ لَهُنَّ؟ فقال: وما التحميض؟ فذكر له الدُّبُرُ، فقال ابن عمر: أَفْ أَفْ! وهل يفعل ذلك مؤمن، أو قال مسلم؟ فقال مالك: أشهد على ربيعة لأخبرني عن أبي الحباب عن ابن عمر مثل ما قال نافع. وروى النسائي عن الربيع بن سليمان عن أصبع بن الفرج الفقيه، حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، قال: قلت لمالك: إن عندنا بمصر الليث بن سعد يَحْدُث عن الحارث بن سعيد بن يسار قال: قلت لابن عمر: إنا نشتري الجواري أَنْتَ حَمْضٌ لَهُنَّ؟ قال: وما التحميض؟ قلت: ناتيَنَ في أدبارهنَ فقال: أَفْ، أو يَعْمَلُ هذا مسلم؟ فقال لي مالك: فأشهد على ربيعة لحدثني عن سعيد بن يسار، أنه سأله ابن عمر، فقال: لا يَبْلُغُ به. وروى النسائي أيضاً من طريق يزيد بن رومان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أن ابن عمر كان لا يرى بأساً أن يأتي الرجل المرأة في ذِيرَها. وروى معمر بن عيسى عن مالك أن ذلك حرام. وقال أبو بكر بن زياد النسابوري: حدثني إسماعيل بن حصن، حدثني إسرائيل بن روح، سأله مالك بن أنس: ما تقول في إتيان النساء في أدبارهنَ؟ قال: ما أنتم قوم عَرَبٌ، هل يكون الحرج إلا موضع الزرع؟ لا تَغْدُوا الْفَرْجَ، قلت: يا أبي عبد الله، إنهم يقولون إنك تقول ذلك. قال: يكذبون علىَّ، يكذبون علىَّ. فهذا هو الثابت عنه، وهو قول أبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وأصحابهم قاطبة، وهو قول سعيد بن المسيب وأبي سلَّمة وعكرمة وطاوس وعطاء وسعيد بن جُبَير وعروة بن الزبير ومجاحد بن جنْرُ والحسن وغيرهم من السلف: أنهم أنكروا ذلك أشدَّ الإنكار، ومنهم من يُطلق على فاعله الْكُفُرُ، وهو مذهب جمهور العلماء، وقد حُكِي في هذا شيءٌ عن بعض فقهاء أهل المدينة حتى حَكَّوه عن الإمام مالك، وفي صحته عنه نظر. وقد روى ابن جرير في كتاب النكاح الذي جمعه عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وَهْبٍ، عن مالك إياحته. وقال الطحاوي: روى أصبع بن الفرج عن

(١) المراد بذلك نافع مول ابن عمر وخادمه.

عبد الرحمن بن القاسم، قال: ما أدركت أحداً أقتدي به في ديني يشكُّ في أنه حلال، يعني وطء المرأة في ذِيرها، ثم قرأ **﴿يَا أَيُّ شَيْءٍ أَبْيَنَ مِنْ هَذَا؟﴾** ثم قال: فَأَيُّ شيءٍ أَبْيَنَ مِنْ هَذَا؟ هذه حكاية الطحاوي. وقد روى الحاكم والدارقطني والخطيب البغدادي عن الإمام مالك من طرق ما يقتضي إباحة ذلك، ولكن في الأسانيد ضعف شديد، وقد استقصاها شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي في جُزء جموعه في ذلك، والله أعلم. وقال الطحاوي: حكى لنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنه سمع الشافعى يقول: ما صَحَّ عن النبي ﷺ في تحليله ولا تحريم شيءٍ، والقياس أنه حلال<sup>(١)</sup>. وقد روى ذلك أبو بكر الخطيب عن أبي سعيد الصيرفي عن أبي العباس الأصم: سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، سمعت الشافعى يقول... فذكره، قال أبو نصر الصباغ: كان الربيع يحلف بالله الذي لا إله إلا هو: لقد كذب - يعني ابن عبد الحكم - على الشافعى في ذلك، فإن الشافعى نَصَّ على تحريمه في ستة كتب من كتبه، والله أعلم.

وقال القرطبي في تفسيره: **وَمَمْنَ يُشَبِّهُ إِلَيْهِ هَذَا الْقَوْلُ**، وهو إباحة وطء المرأة في ذِيرها، سعيد بن المسيب، ونافع، وابن عمر، ومحمد بن كعب القرظي، وعبد الملك بن الماجشون. وهذا القول في العتبية، وحُكِي ذلك عن مالك في كتاب له يُسَمَّى **«كتاب السر»**، وحَدَّثَ أَصْحَابُ مَالِكَ وَمَشَايِخُهُمْ يَنْكُرُونَ ذَلِكَ الْكِتَابَ، وَمَالِكُ أَجْلُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ كِتَابٌ سَرٌ، وَوَقَعَ هَذَا الْقَوْلُ فِي الْعَتَبِيَّةِ. وَذَكَرَ ابْنُ الْعَرَبِيَّ أَنَّ ابْنَ شَعْبَانَ أَسْنَدَ هَذَا الْقَوْلَ إِلَى زُمْرَةٍ كَبِيرَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ، وَإِلَى مَالِكٍ مِنْ رِوَايَاتِ كَثِيرَةٍ فِي **«كتاب جماع النساء وأحكام القرآن»**. هذا لفظه، قال: وَحَكَاهُ الْكَيَامِرَاسِيُّ الْطَّبَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ كَعْبٍ الْقَرْظَبِيِّ أَنَّهُ اسْتَدَلَ عَلَى جُوازِ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: **«أَتَأْتُونَ الْذِكَرَانَ مِنَ الْمَلَئِينَ وَنَذَرْتُهُ مَا حَلَقَ لَكُمْ رَجَلٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ كُلُّ أَنْثَى قَمَّ حَادَرَتْ** <sup>(٢)</sup> [الشعراء: ١٦٥ - ١٦٦]. يعني: مثله من المباح. ثم ردَّهُ بَأَنَّ الْمَرَادَ بِذَلِكَ مَا خَلَقَ اللَّهُ لَهُمْ مِنْ فِرَوجِ النِّسَاءِ لَا أَبْيَارُهُنَّ. قلت: وهذا هو الصواب، وما قاله القرطبي - إنْ كَانَ صَحِيحًا إِلَيْهِ - فَخَطَا، وقد سَنَّفَ النَّاسُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُصْنَفَاتٍ مِنْهُمْ أَبُو العَبَّاسِ الْقَرْطَبِيُّ، وَسَمِّيَّ كِتَابَهُ: **«إِظْهَارُ إِدْبَارِ مِنْ أَجْازِ الْوَطَءِ فِي الْأَدْبَارِ»**<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: **﴿وَقَدِيمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾** أي: من فعل الطاعات مع امتناع ما نهاكم عنه من ترك المحرمات، ولهذا قال **﴿وَأَتَقْعُدُوا أَنَّكُمْ مُلْكُوْهُ﴾** أي: فيحاسبكم على أعمالكم جميعها. **﴿وَبَيْتُرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾** أي المطيعين لله فيما أمرهم، التاركين ما عنه زجرهم. وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثني محمد بن كثير، عن عبد الله بن واقد عن عطاء قال: أراه عن ابن عباس: **﴿وَقَدِيمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾** قال: يقول: باسم الله، التسمية عند الجماع.

[١٠١٧] وقد ثبتَ في صحيح البخاري عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ

(١) ذكر ذلك الذهبي في ترجمة عبد بن عبد الله بن عبد الحكم ٧٨١٥ وقال: قلت: هذا منكر من القول، بل القياس التحريم، وقد صح الحديث فيه. وقال الشافعى: إذا صح الحديث فاضربوا بقولي عرض الحائط. ثم ذكر الذهبي ما ذكره ابن كثير. والله تعالى أعلم.

الخلاصة: ورد عن ابن عمر كلا القولين بالجواز والتحريم والراجح الثاني، وهو موافق جمهور الصحابة، ومنهم عمر رضي الله عنه، وأما ما ورد عن مالك فقد ورد عنه خلافه أيضاً وموافقته للجمهور، وكذا ما ورد عن الشافعى لا يصح، فقد نص على تحريم ذلك في ستة كتب كما ذكر الربيع، وهذا الذي عليه الجمهور من علماء الأمصار. والله تعالى أعلم.

(٢) انظر تفسير القرطبي ٣/٩٠ - ٩٢ طبع دار الكتاب العربي.

أن يأتي أهله، قال: بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجئب الشيطان ما رزقنا، فإنه إن يُقدّر بينهما ولد في ذلك، لم يُصرِّه الشيطان أبداً<sup>(١)</sup>

**﴿وَلَا جَحْمَلُوا اللَّهَ عَرْضَةً لِأَيْمَنِكُمْ أَنْ تَبُرُّ وَتَسْقُوا وَتَصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِ﴾**  
**﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُمْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُوَّبِكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾**

يقول تعالى: لا تجعلوا أيمانكم بالله تعالى مانعة لكم من البر وصلة الرحم إذا خلقتم على تركها، كقوله تعالى: **﴿وَلَا يَأْتُلُ أَذْوَانُ الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعْةُ أَنْ يُنْقُوا أَذْوَانَ الْقَرْفَنَ وَالْمَسْكِينَ وَالْمَهْجُورِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَسْقُوا وَلَيَصْمَحُوا أَلَا يُثْبُونَ أَنْ يَقْرَأَ اللَّهُ لَكُمْ﴾** [النور: ٢٢]، فالاستمرار على اليمين آثم لصاحبتها من الخروج منها بالتكفير.

[١٠١٨] كما قال البخاري: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن مئبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن النبي ﷺ قال: «نحن الآخرون السابعون يوم القيمة». وقال رسول الله ﷺ: «والله لأن يلْجُ أحدكم بيمنه في أهله آثم له عند الله من أن يُعطيه كفارته التي افترض الله عليه»<sup>(٢)</sup>. وهكذا رواه مسلم عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق به، ورواه أحمد عنه به.

[١٠١٩] ثم قال البخاري: حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا يحيى بن صالح، حدثنا معاوية هو ابن سلام، عن يحيى وهو ابن أبي كثير، عن عكرمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من استلْجَ في أهله بيمن فهو أعظم إثماً، ليس ثغْنِي الكفارة»<sup>(٣)</sup>. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: **﴿وَلَا جَحْمَلُوا اللَّهَ عَرْضَةً لِأَيْمَنِكُمْ﴾** قال: لا تجعلن عرضة ليمنيك أن لا تصنع الخير، ولكن كفر عن يمينك واصنع الخير، وكذا قال مسروق والشعبي وإبراهيم التخعي ومجاحد وطاوس وسعيد بن جبير وعطاء وعكرمة ومكحول والزهرى والحسن وقتادة ومقاتل بن حيان والربيع بن أنس والضحاك وعطاء الخراشانى والسدى رحهم الله. ويؤيد ما قاله هؤلاء الجمهور ما ثبت في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال:

[١٠٢٠] قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَحْلَفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّتْهَا»<sup>(٤)</sup>.

[١٠٢١] وثبت فيهما أيضاً أن رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن بن سمرة: «يا عبد الرحمن بن سمرة، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنث عليها، وإن أعطيتها عن مسألة وكيلت إليها، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأنت الذي هو خير، وكفر عن يمينك»<sup>(٥)</sup>.

[١٠٢٢] وروى مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَّفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلِيَكُفُّرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلِيَفْعُلْ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»<sup>(٦)</sup>.

(١) تقدم في سورة الفاتحة - البسمة ..

(٢) صحيح أخرجه البخاري ٦٦٢٤ - ٦٦٢٥ ومسلم ١٦٥٥.

(٣) صحيح أخرجه البخاري ٦٦٢٦.

(٤) صحيح أخرجه البخاري ٦٦٢٣ ومسلم ١٦٤٩ وأبو داود ٣٢٧٦ والنمساني ٩/٧ وابن ماجه ٢١٠٧ وأحمد ٣٩٨ وابن حبان ٤٣٥٤ باتفاقه.

(٥) صحيح أخرجه البخاري ٧١٤٧ ومسلم ١٦٥٢ والترمذى ١٥٢٩ وأبو داود ٣٢٧٧ والنمساني ١٠/٧ وأحمد ٦٢/٥ وابن حبان ٤٣٤٨ باتفاقه.

(٦) صحيح أخرجه مسلم ١٦٥٠ والترمذى ١٥٣٠ وأحمد ٣٦١/٢ وابن حبان ٤٣٤٩.

[١٠٢٣] وقال الإمام أحمد: حديثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا خليفة بن خياط، حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَتَنَّ كَهْنَهَا كُفَّارَهَا»<sup>(١)</sup>.

[٢٤] ورواه أبو داود من طريق عبيد الله بن الأختنس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَذَرْ لَا يَمِينَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنَ آدَمَ، وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِي قَطْبِيَّةِ رَجْمٍ، وَمَنْ حَلَّفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَدْعُهَا وَلَيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، فَإِنْ تَرَكَهَا كَفَازَهُ»<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ قَالَ أَبُو دَاؤِدَ: وَالْأَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهَا: «فَلَيَكُفُّرْ عَنِ يَمِينِهِ»، وَهِيَ الصَّحَاحُ.

[١٠٢٥] وقال ابن جرير: حدثنا علي بن سعيد الكندي، حدثنا علي بن مسْنِهِر، عن حارثة بن محمد عن عمرة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى قُطْبِيْعَةِ رَحْمٍ أَوْ مُعَصْيَةٍ، ثُمَّرَأَتْهُ أَنْ يَحْتَكَ فِيهَا وَرِجْعَةً عَنْ يَمِينِهِ»<sup>(٣)</sup>. وهذا حديث ضعيف، لأن حارثة هذا هو ابن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن متراوِكُ الحديث، ضعيف عند الجميع. ثم روى ابن جرير عن ابن جبیر وسعيد بن المسيب ومسروق والشعبي أنهم قالوا: لا يمين في معصية ولا كفارة عليها.

وقوله تعالى: «**لَا يَوْا نَذْمُ اللَّهَ إِلَّا فِي أَيْنِكُمْ**» أي: لا يعاقبكم ولا يلزمكم بما صدر منكم من الأيمان اللاحقة، وهي التي لا يقصد بها الحالف، بل تجري على لسانه عادةً من غير تعقيد ولا تأكيد.

[١٠٢٦] كما ثبت في الصحيحين من حديث الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن

(١) حسن الإسناد لشواهدة، لكن المتن شاذ. أخرجه أحمد ٢١١ / ٦٩٣ ح وففي إسناده خليفة بن خياط غمزه على المديني، وقال أبو حاتم: غير قوي لا أحدث عنه، وتابعه عبيد الله بن أخنس عند أبي داود ٣٢٧٤ لكن ضعفه أبو داود بقوله: الأحاديث كلها عن النبي ﷺ ولو كفر عن يمينه إلا فيما لا يعبأ به اهـ. وورد من حديث أبي هريرة أخرجه البيهقي ٣٤ / ١٠ وقال: هذا أضعف من حديث عمرو بن شعيب، ثم قال البيهقي: قال أبو داود: قلت لأحد بن حنبل روى يحيى بن سعيد عن يحيى بن عبيد الله، فقال: تركه بعد ذلك. قال أحمـد: يحيى بن عيسى الله أحاديث مناكر، وأنبه لا يعرف.

ورود من حديث ابن عباس أخرجه ابن حبان ٤٣٤٤ ، وقال الشيخ شعيب: إسناده على شرطهما اهـ  
 قلت: ولعلم صوابه الوقف حيث أخرجه البهقى ٣٤ / ١٠ بمثل إسناد ابن حبان موقفاً . ولعل شيخ ابن حبان أو شيخ  
 شيخه ، وهم فيه فرقهما ، والله أعلم . وورد من حديث أبي سعيد الخراشى أحد ٧٦ / ٣ وحسن إسناده الهيثمى في المجمع  
 ١١٦٩٣٥ مع أن فيه ابن لهيعة وزجاجاً أبا السمع وكلاهما واهـ .  
 وورد من حديث ابن عمر أخرجه أبو يعلى ٥٧٦٢ وأעהله الهيثمى بمحمد بن عبد الرحمن البيلمانى وأنه ضعيف . وفيه  
 أيضاً محمد بن الحارث وهو ضعيف أيضاً .

وورد من حديث ابن عباس أخرجه العبراني ١٢٧٩٣ وقال الهيثمي: يحيى بن عمرو النكري رماه حماد بن زيد بالكذب. وضعفه غيره اهـ فهذه الأحاديث تذكر «كفارتها تركها» وهي واهية كما ترى، وقد ورد في الصحيحين وغيرهما عشرات الأحاديث التي توجب الكفارة، وهو الذي عليه الجمهور، والله تعالى أعلم.

**الخلاصة:** الأحاديث المتقدمة تبلغ درجة الحسن بمجموعها هذا من جهة الإسناد، لكنها معارضة بأحاديث صحاح، فتبقي شاذة والله أعلم، ولذا قال أبو داود: لا يعُبأ بها، ووافقه البهقي.

(٢) تقدم أنه حديث شاذ.

(٣) ضعيف جداً، أخرجه الطبرى ٤٤٥٦ من حديث عائشة، وفي إسناده حارثة بن محمد، وهو متوكّل كما قال الحافظ ابن كثير، والله أعلم.

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «من حلف فقال في حلفه: وألات والمرى، فليقل: لا إله إلا الله»<sup>(١)</sup> فهذا قال لقوم حديثي عهد بجاهلية، قد أسلموا واستهم قد ألمت ما كانت عليه من الحليف باللات من غير قصد، فأميروا أن يتلفظوا بكلمة الإخلاص كما تلفظوا بتلك الكلمة من غير قصد لتكون بهذه، ولهذا قال تعالى: «وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمُوهُمْ» الآية، كما قال في الآية الأخرى في المائدة: «وَلَكُنْ يُؤْكِلُوكُمْ بِمَا عَدَمْتُمُوهُمْ» [المائدة: ٨٩].

[١٠٢٧] قال أبو داود: (باب لغو اليمين) حدثنا حميد بن مسعدة الشامي، حدثنا حسان - يعني ابن إبراهيم - حدثنا إبراهيم - يعني الصانع - عن عطاء في اللغو في اليمين قال: قالت عائشة: إن رسول الله ﷺ قال: «هو كلام الرجل في بيته: كلا والله، وبلى والله»<sup>(٢)</sup>. ثم قال أبو داود: رواه داود بن أبي الفرات عن إبراهيم الصانع، عن عائشة موقوفاً. ورواه الزهرى وعبدالملك ومالك بن مغول، كلهم عن عطاء عن عائشة موقوفاً أيضاً.

(قلت): وكذا روا ابن جرير وابن أبي ليلى، عن عطاء، عن عائشة موقوفاً، ورواه ابن جرير عن هشاد عن وكيع وعبدة وأبي معاوية، عن هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة في قوله: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغُو فِي أَيْنَتِكُمْ» قالت: لا والله، وبلى والله. ثم رواه عن محمد بن حميد عن سلمة، عن ابن إسحاق، عن هشام، عن أبيه عنها. وibe عن ابن إسحاق عن الزهري عن القاسم عنها. وibe عن سلمة عن ابن أبي نجيح عن عطاء عنها. وقال عبد الرزاق: أخبرنا مغمر عن الزهري عن عروة عن عائشة في قوله: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغُو فِي أَيْنَتِكُمْ»، قالت: هم القوم يتداررون في الأمر، فيقول هذا: لا والله، وبلى والله، وكلا والله، يتداررون في الأمر، لا تعقد عليه قلوبهم. وقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا هارون بن إسحاق الهمданى، حدثنا عبدة - يعني ابن سليمان - عن هشام بن عمرو عن أبيه، عن عائشة في قول الله: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغُو فِي أَيْنَتِكُمْ» قالت: هو قول الرجل لا والله، وبلى والله. وحدثنا أبي صالح كاتب الليث، حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة، قال: كانت عائشة تقول: إنما اللغو في المزاحة والهزل، وهو قول الرجل: لا والله، وبلى والله، فذاك لا كفارة فيه، إنما الكفاراة فيما عقد عليه قبله أن يفعله ثم لا يفعله، ثم قال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن عمر وابن عباس في أحد قوله، والشعبي وعكرمة في أحد قوله، وعطاء والقاسم بن محمد ومجاهد في أحد قوله، وعروة بن الزبير وأبي صالح والضحاك في أحد قوله، وأبي قلابة والزهرى نحو ذلك.

(الوجه الثاني): قرئ على يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني الثقة عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها كانت تتأول هذه الآية، يعني قوله: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغُو فِي أَيْنَتِكُمْ» وتقول: هو الشيء يختلف عليه أحدكم لا يريد منه إلا الصدق، فيكون على غير ما حلف عليه. ثم قال: وروي عن أبي هريرة وابن عباس في أحد قوله، وسلامان بن يسار وسعيد بن جبير ومجاهد في أحد قوله، وإبراهيم النخعي في أحد قوله، والحسن وزرارة بن أوفى وأبي مالك وعطاء الخراساني وبكر بن عبد الله وأحد قوله عكرمة وحبيب بن أبي

(١) صحيح . أخرجه البخاري ٤٨٦٠ و مسلم ٦١٠٧ و مسلم ١٦٤٧ وأبو داود ٣٢٤٧ والترمذى ١٥٤٥ وأحد ٣٠٩/٢.

(٢) الصحيح موقوف . أخرجه أبو داود ٣٢٥٤ من حديث عائشة مرفوعاً، وقال: رواه داود بن الفرات عن إبراهيم الصانع موقوفاً، وكذلك رواه الزهرى وعبد الملك بن سليمان ومالك بن مغول كلهم عن عطاء عن عائشة موقوفاً، ووافقه المنatri في اختصاره . وأخرجه البخاري ٦٦٦٣ عن عائشة موقوفاً، وهو الصواب، وقد ذكر ابن كثير روايات الموقوف بما فيه كفاية، والله أعلم .

ثابت والسدلي ومكحول وطاوس وقاتدة والربيع بن أنس ويحيى بن سعيد وريبيعة نحو ذلك.

[١٠٢٨] وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن موسى الحَرَشِيُّ، حدثنا عبد الله بن ميمون المرادي، حدثنا عوف الأعرابي عن الحسن بن أبي الحسن قال: مَرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ يَنْتَضِلُونَ، يعني: يرمون، ومع رسول الله ﷺ رجل من أصحابه، فرمى رجل من القوم فقال: أصبتَ والله، وأخطأتَ والله، فقال الذي مع النبي ﷺ: حَتَّى الرَّجُلُ يَأْرُسُ اللَّهَ، قال: «كَلَّا، أَيْمَانُ الرِّمَاءِ لَغُورٌ لَا كَفَارَةَ فِيهَا وَلَا عَقْوَةَ»<sup>(١)</sup>. هذا مرسل حسن عن الحسن. وقال ابن أبي حاتم: رُوِيَ عن عائشة القولان جميعاً. حدثنا عاصم بن رزاد أخبرنا آدم، أخبرنا شيبان عن جابر، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة قالت: هو قوله: لا والله، وبلى والله، وهو يرى أنه صادق، ولا يكون كذلك.

(أقوال أخرى) قال عبد الرزاق، عن هشيم عن مُغيرة، عن إبراهيم: هو الرجل يحلف على الشيء ثم ينساه. وقال زيد بن أسلم: هو قول الرجل: أعمى الله بصرى إن لم أفعل كذا وكذا، أخرجنى الله من مالي إن لم آتكم غداً، فهو هذا. قال ابن أبي حاتم: وحدثنا علي بن الحسين، حدثنا مُسَدَّد، حدثنا خالد، حدثنا عطاء عن طاووس، عن ابن عباس، قال: لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان. وأخبرني أبي، حدثنا أبو الجماهير، حدثنا سعيد بن بشير، حدثني أبو بشر عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لغو اليمين أن تُخْرِمَ ما أَحْلَلَ اللَّهُ لَكَ، فذلك ما ليس عليك فيه كُفَّارَة، وكذلك روى عن سعيد بن جبير.

[١٠٢٩] وقال أبو داود: (باب اليمين في الغضب) حدثنا محمد بن المنهاج، أبُنَا يَزِيدُ بْنُ رُزِيعٍ، حدثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب: أن آخرين من الأنصار كان بينهم ميراث، فسأل أحدهما صاحبة القسمة، فقال: إن عذْتَ تسألني عن القيمة فكُلْ مَا لَيْ فِي رِتَاجِ الْكَعْبَةِ، فقال له عمر: إن الكعبة غَيْثَةً عن مالك، كَفَرْتُ عن يمينك، وكَلَّمْ أخاك، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَا يَمِينُ عَلَيْكُوكَفَرْتُ عَنْ رَبِّكُوكَلَّمْ أخَاكَ»<sup>(٢)</sup>. وقوله تعالى: «وَلَئِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتُ قُلُوبُكُمْ» قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: هو أن يحلف على الشيء وهو يعلم أنه كاذب، قال مجاهد وغيره: وهي كقوله تعالى: «وَلَئِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَدَمْتُمُ الْأَيْمَنَ» الآية. «وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ» أي غفور لعباده حليم عليهم.

﴿لِلَّذِينَ يُؤْلِمُونَ مِنْ سَيِّئِهِمْ تَرْبُصُ أَزْيَعَةٌ أَشَهُرٌ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ ﴿١١﴾ وَإِنْ عَزَّزُوا الظَّلَقَ فَإِنَّ اللَّهَ

سَمِيعٌ عَلَيْهِ

(١) ضعيف. أخرجه الطبراني ٤٤٦١ عن الحسن مرسلاً. وقال الحافظ في الفتاح ١١/٥٤٧: هذا لا يثبت لأنهم كانوا لا يعتمدون مراسيل الحسن لأنه كان يأخذ عن كل أحد أهـ.

قلت: له شاهد أخرجه الطبراني في الصغير ١١٥١ عن يوسف بن يعقوب بن عبد العزيز الشفقي حدثني أبي حدثنا ابن عبيña عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده - وهو معاوية بن حيدة - مرفوعاً. قال المهمشي في المجمع ٤/١٨٥/٦٩٤٦: رجاله ثقات إلا أن شيخ الطبراني يوسف بن يعقوب لم أجده من ثقة ولا جرحه أهـ. قلت: وأبوبو لم أجده من ترجمه مع أنه من المتقدمين حيث رواه عن ابن عبيña، فالظاهر أنه مجهول لا يُعرف، والله تعالى أعلم.

(٢) أخرجه أبو داود ٣٢٧٢ وابن حبان ٤٣٥٥ والحاكم ٤٣٠٠ وابيبيقي ١٠ وإسناده صحيح، إن كان سمعه ابن المسيب من عمر، فإنه أدركه دون المعلم، وقد أنكر بعضهم سماحته منه، وبكل حال مراسيل سعيد صحاح، ولأصله شواهد، والله أعلم.

الإيلاء: **الحَلْفُ**، فإذا حَلَّفَ الرَّجُلُ أَن لَا يُجَامِعَ زَوْجَهُ مَدْةً، فَلَا يَخْلُو: إِمَّا أَن يَكُونَ أَقْلَى مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، أَوْ أَكْثَرُ مِنْهَا، فَإِنْ كَانَ أَقْلَى، فَلَهُ أَن يَتَرَكَّزُ الْأَنْفَاسُ الْمُدَّةُ ثُمَّ يُجَامِعَ امْرَأَهُ، وَعَلَيْهَا أَن تَضَبَّرَ، وَلَيْسَ لَهَا مَطَابِقَةٌ بِالْفَيْقَةِ فِي هَذِهِ الْمَدْةِ.

[١٠٣٠] وهذا كما ثبت في الصحيحين عن عائشة، أن رسول الله ﷺ، أَلَى مِنْ نِسَاءِ شَهْرًا، فَنَزَّلَ لِتَسْعَ عَشْرِينَ، وَقَالَ: «الْمَهْرُ تَسْعَ وَعَشْرُونَ»<sup>(١)</sup>. وَلِهُمَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ نَحْوَهُ. فَإِمَّا إِنْ زَادَتِ الْمَدْةُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَلَلَّزِوجَةُ مَطَابِقَةُ الزَّوْجِ عِنْدَ انْفَضَاءِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، إِمَّا أَن يَقْبِيَ، أَيْ: يُجَامِعُ، إِمَّا أَن يُطْلَقَ، فَيُجْبِرُهُ الْحَاكِمُ عَلَى هَذَا أَوْ هَذَا، إِنَّلِيَّا يَضْرِبُ بِهَا، وَلَهُذَا قَالَ تَعَالَى: «لِلَّذِينَ يَرْتَلُونَ» أَيْ يَحْلِفُونَ عَلَى تَرْكِ الْجَمَاعِ «مِنْ شَكَّاهُمْ»، فَيَهُ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْإِيلَاءَ يَخْتَصُّ بِالزَّوْجَاتِ دُونَ الْإِمَامِ، كَمَا هُوَ مَذَهَبُ الْجَمَهُورِ. «رَبُّنَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ» أَيْ: يَتَرَكَّزُ الرَّزْوَجُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ مِنْ حِينَ الْحَلْفِ، ثُمَّ يُوقَفُ وَيُطَلَّبُ بِالْفَيْقَةِ أَوِ الطَّلاقِ، وَلَهُذَا قَالَ: «فَإِنْ قَاتَوْهُمْ» أَيْ: رَجَعُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ، وَهُوَ كَنْيَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ، قَالَهُ أَبْنُ عَبَّاسٍ وَمُسْرُوفٍ وَالشَّعْبِيُّ وَسَعِيدُ بْنَ جَبَيرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، وَمِنْهُمْ أَبْنُ جَبَيرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ. «فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّعِيمٌ» لِمَا سَلَفَ مِنِ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّهِنَّ بِسَبَبِ الْيَمِينِ. وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ قَاتَوْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّعِيمٌ» فَيَهُ دَلَالَةٌ لِأَحَدِ قُولِيِ الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ الْقَدِيمُ عَنِ الشَّافِعِيِّ: أَنَّ الْمُولَى إِذَا فَاءَ بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ أَنَّهُ لَا كَفَارَةٌ عَلَيْهِ.

[١٠٣١] وَيَعْتَضِدُ بِمَا تَقْدِمُ فِي الْحَدِيثِ عِنْدَ الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَّفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَنَزَّلَهُ كَفَارَتُهَا»<sup>(٢)</sup>. كَمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبْوَ دَادِ وَالْتَّرْمِذِيُّ. وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجَمَهُورُ وَهُوَ الْجَدِيدُ مِنْ مَذَهَبِ الشَّافِعِيِّ: أَنَّ عَلَيْهِ الْكَفَارَةَ لِعُمُومِ وَجُوبِ التَّكْفِيرِ عَلَى كُلِّ حَالَفٍ، كَمَا تَقْدِمُ أَيْضًا فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحَّاحَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَلَمْ عَزَّزْنَا الظَّلَاقَ» فَيَهُ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الطَّلاقَ لَا يَقْعُدُ بِمُجَرَّدِ مُضِيِّ الْأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، كَقُولِ الْجَمَهُورِ مِنَ الْمُتَأْخِرِينَ، وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّهُ يَقْعُدُ بِمُضِيِّ الْأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ تَطْلِيقَةً، وَهُوَ مَرْوَى بِأَسَانِيدِ صَحِيحَةٍ عَنْ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَابْنِ مُسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ وَزَيْدَ بْنِ ثَابَتٍ، وَبِهِ يَقُولُ أَبْنُ سِيرِينَ وَالْقَاسِمُ وَسَالِمُ وَالْحَسَنُ وَأَبْوَ سَلَمَةَ وَقَتَادَةَ وَشَرِيعَ الْقَاضِيِّ وَقَبِيْصَةَ بْنِ ذُؤْبَيْبٍ وَعَطَاءَ وَأَبْوَ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَلِيمَانَ بْنِ طَرَخَانَ التَّيْمِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخْعَنِيِّ وَالرَّبِيعَ بْنَ أَنْسٍ وَالسَّدِيِّ. ثُمَّ قِيلَ: إِنَّهَا تَطْلُقُ بِمُضِيِّ الْأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ طَلْقَةً رَجْعِيَّةً، قَالَهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبْوَ بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هَشَامٍ وَمَكْحُولٍ وَرَبِيعَةَ وَالْزَّهْرِيِّ وَمُرْوَانَ بْنَ الْحَكْمَةِ. وَقِيلَ: إِنَّهَا تَطْلُقُ طَلْقَةً بَانَةً، رَوَى عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ مُسْعُودٍ وَعُثْمَانَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ وَزَيْدَ بْنِ ثَابَتٍ، وَبِهِ يَقُولُ عَطَاءُ وَجَابِرُ بْنِ زَيْدٍ وَمُسْرُوفُ وَعَكْرَمَةُ وَالْحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ وَقَبِيْصَةَ بْنِ ذُؤْبَيْبٍ وَأَبْوَ حَنِيفَةَ وَالثُّورِيِّ وَالْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ. وَكُلُّ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا تَطْلُقُ بِمُضِيِّ الْأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ أَوْجَبَ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ، إِلَّا مَا رُوِيَ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ وَأَبْنِي الشَّعْنَاءِ: أَنَّهَا إِنْ كَانَ حَاضَتْ ثَلَاثَ حِيلَضَ فَلَا عِدَّةُ عَلَيْهَا، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ. وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجَمَهُورُ مِنَ الْمُتَأْخِرِينَ: أَنَّهُ يُوقَفُ فِي طَلَاقٍ إِمَّا بِهِذَا وَإِمَّا بِهِذَا، وَلَا يَقْعُدُ عَلَيْهَا بِمُجَرَّدِ مُضِيِّهَا طَلاقًا. وَرَوَى مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَلَى الرَّجُلُ مِنْ امْرَأَهُ لَمْ يَقْعُدُ عَلَيْهَا طَلاقٌ وَإِنْ مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ حَتَّى يُوقَفَ، فَإِمَّا أَن يُطْلَقَ إِمَّا أَن يَقْبِيَ، وَأَخْرَجَهُ

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٤٢٦٨ و مسلم ١٤٧٩ وأحمد ٣٣ و ابن حبان ٤٢٨٩ و سيباني في سورة التحرير آية: ٤.

(٢) تقدم عند آية: ٢٢٥.

البخاري . وقال الشافعى رحمة الله : أخبرنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد ، عن سليمان بن يسار ، قال : أدركت بضعة عشر من أصحاب النبي ﷺ كلهم يُرْفَقُ المُولى . قال الشافعى : وأقل ذلك ثلاثة عشر . ورواه الشافعى عن علي رضي الله عنه أنه يوقف المولى ، ثم قال : وهكذا نقول ، وهو موافق لما رويناه عن عمر وابن عمر وعاشرة وعشمان وزيد بن ثابت وبضعة عشر من أصحاب النبي ﷺ ، هكذا قال الشافعى رحمة الله . وقال ابن جرير : [ حدثنا عبد الله بن شبوه ، قال : ] حدثنا ابن أبي مريم ، حدثنا يحيى بن أيوب ، عن عبد الله بن عمر ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه قال : سالت اثنى عشر رجلاً من الصحابة عن الرجل يُولى من امرأته ، فكلهم يقول : ليس عليه شيء حتى تمضي الأربعة أشهر في موقف ، فإن فاء وإلا طلق ، ورواه الدارقطنى من طريق سهيل . ( قلت ) وهو مروي عن عمر وعشمان وعلي وأبي الدرداء وعاشرة أم المؤمنين وابن عمر وابن عباس ، وبه يقول سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز ومجاحد وطاؤس ومحمد بن كعب والقاسم ، وهو مذهب مالك والشافعى وأحمد بن حنبل وأصحابهم رحمهم الله ، وهو اختيار ابن جرير أيضاً ، وهو قول الليث بن سعد وإسحاق بن راهويه وأبي عبيد وأبي ثور وداود ، وكل هؤلاء قالوا : إن لم يفِه ألزم بالطلاق ، فإن لم يطلق طلق عليه الحاكم ، والطلقة تكون رجعية ، له رجعتها في العدة . وانفرد مالك بأن قال : لا يجوز له رجعتها حتى يجامعها في العدة ؛ وهذا غريب جداً .

وقد ذكر الفقهاء وغيرهم في مناسبة تأجيل المولى بأربعة أشهر ، الآخر الذي رواه الإمام مالك بن أنس رحمة الله في الموطأ ، عن عمرو بن دينار ، قال : خرج عمر بن الخطاب من الليل ، فسمع امرأة تقول :

تَطَاوِلَ هَذَا الْلَّيْلَ وَاسْوَدُ جَانِبُهُ      وَأَرْقَنِي أَن لَا خَلِيلَ لِأَعْبُدُ  
فَوَاللَّهِ لَزْلَهُ اللَّهُ أَنْتَيْ أَرَاقُبُهُ      لَخَرَكَ مِنْ هَذَا السَّرِيرِ جَوَانِبُهُ

فسأل عمر ابنته حفصة رضي الله عنها : كم أكثر ما تصبر المرأة عن زوجها ؟ فقالت : ستة أشهر ، أو أربعة أشهر ، فقال عمر : لا أخِسْ أحداً من الجِيُوش أكثر من ذلك . وقال محمد بن إسحاق ، عن السائب بن جعفر مولى ابن عباس وكان قد أدرك أصحاب النبي ﷺ ، قال : ما زلت أسمع حديث عمر أنه خرج ذات ليلة بطوف بالمدينة ، وكان يفعل ذلك كثيراً ، إذ مر بامرأة من نساء العرب مغفلة بابها تقول :

وَأَرْقَنِي أَلَا ضَجَّعَ أَلَاعِبُهُ  
بَدَا قَمِراً فِي ظُلْمَةِ الْلَّيْلِ حَاجِبُهُ  
لَطِيفُ الْحَشَا لَا يَحْتُوِهِ أَقْارِبُهُ  
لَئَقْضَنِي مِنْ هَذَا السَّرِيرِ جَوَانِبُهُ  
بَأْنَافِسِنَا لَا يَفْتَرُ الدَّهَرَ كَاتِبُهُ  
وَإِكْرَامُ بَعْلِيِّ أَنْ ثَنَالَ مَرَاكِبُهُ  
تَطَاوِلَ هَذَا الْلَّيْلُ وَازْوَرُ جَانِبُهُ  
لِأَعْبُدُهُ طَرْزَاً وَطَرْزَاً كَائِنَا  
يُرَبِّهِ مَنْ كَانَ يَلْهُو بِقُرْبِهِ  
فَوَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ لَا شَيْءَ غَيْرُهُ  
وَلَكَنِي أَخْشَى رَقِيباً مُؤْكِلاً  
مَخَائِلَ رَبِّي وَالْحَيَاءَ يَضْلُّنِي

ثم ذكر بقية ذلك ، كما تقدم أو نحوه ، وقد رُوي هذا من طرق ، وهو من المشهورات .

﴿ وَالْمُطَلَّقُتُ يَتَبَصَّرُنَّ إِنْفَسِهِنَّ تَلَثَّةُ قُرُونٍ وَلَا يَحْلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمُنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنُنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَعَ الْهِنَّ أَعْقَبَهُنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَانَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلْجَنَاحِ

هذا أمر من الله سبحانه وتعالى للمطلقات المدخول بهن من ذات الأقراء، بأن يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء، أي بأن تمنك إحداهن بعد طلاق زوجها لها ثلاثة قروء، ثم تتزوج إن شاءت. وقد أخرج الأئمة الأربع من هذا العموم الأمة إذا طلقت، فإنها تعتدُّ عندهم بثرين، لأنها على النصف من الحرة، والقرء لا يتبعض، فكمل لها قرءان، ولما رواه ابن جرير عن مظاہر بن أسلم المخزومي المدني عن القاسم عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال:

[١٠٣٢] [طلاق الأمة] طلاق الأمة تطليقنان، وعدتها حيستان<sup>(١)</sup>. رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه، ولكن مظاہر هذا ضعيف بالكلية، وقال الحافظ الدارقطنى وغيره: الصحيح أنه من قول القاسم بن محمد نفسه. ورواه ابن ماجه من طريق عطيه التوفى عن ابن عمر مرفوعاً<sup>(٢)</sup>، قال الدرقطنى: وال الصحيح ما رواه سالم ونافع عن ابن عمر قوله، وهكذا روي عن عمر بن الخطاب. قالوا: ولم يغفر بين الصحابة خلاف، وقال بعض السلف: بل عدتها كعنة الحزة لعموم الآية، ولأن هذا أمر جليل، فكان الحرائر والإماء في هذا سواء، والله أعلم. حكى هذا القول الشيخ أبو عمر بن عبد البر، عن محمد بن سيرين وبعض أهل الظاهر، وضيقه. وقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا أبو اليامن، حدثنا إسماعيل يعني ابن عياش، عن عمرو بن مهاجر عن أبيه: أن أسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية قالت: طلقت على عهد رسول الله ﷺ، ولم يكن للمطلقة عدة، فأنزل الله عز وجل حين طلقت أسماء العدة للطلاق، فكانت أول من نزلت فيها العدة للطلاق، يعني: «والطلقت يربضت إلشين ثلثة قروء». وهذا حديث غريب من هذا الوجه، وقد رواه أبو داود.

وقد اختلف السلف والخلف والأئمة في المراد بالأقراء ما هو؟ على قولين:

(أحدهما) أن المراد بها الأطهار، وقال مالك في الموطأ عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت: انقلت<sup>(٣)</sup> حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر حين دخلت في الدم من الحيبة الثالثة، قال الزهري: فذكرت ذلك لعمره بنت عبد الرحمن، فقالت: صدق عروة، وقد جادلها في ذلك ناس فقالوا: إن الله تعالى يقول في كتابه: «ثلاثة قروء»، فقالت عائشة: صدقتم، وتدرؤون ما الأقراء؟ إنما الأقراء الأطهار. وقال مالك عن ابن شهاب: سمعت أبا بكر بن عبد الرحمن يقول: ما أدركت أحداً من فقهائنا إلا وهو يقول ذلك، يريد

(١) ضعيف. أخرجه أبو داود ٢١٨٩ والترمذى ١١٨٢ وابن ماجة ٢٠٨٠ والحاكم ٢٠٥ / ٢ والدارقطنى ٣٩ / ٤ وكذا الدارمي ٢٢٠٩ والبيهقي ٣٦٩ وابن عدي ٤٥٠ / ٦ كلهم من حديث عائشة، ومداره على مظاہر بن أسلم، وهو واؤ. قال أبو داود: هذا حديث عجول. وقال الترمذى: غريب لا نعرفه إلا من حديث مظاہر، ولا نعرف لمظاہر غير هذا الحديث. وقال الدرقطنى: رويانا عن أبي عاصم: ليس في البصرة أنكر من حديث مظاہر. وكذا ضعفه ابن عدي وأعلمه بمظاہر، ومثله العقيلي كما في نصب الراية ٢٢٦ ورجح الدرقطنى كونه عن القاسم بن محمد من قوله أخطأ فيه مظاہر فرقعه.

وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه ابن ماجة ٢٠٧٩ وابن عدي ٣٣ / ٥ والدارقطنى ٣٩ / ٤ وأعلمه ابن عدي بعمري بن شبيب. وقال الدرقطنى: عطيه العوفي ضعيف. وسلم ونافع أثبت منه وقد رواه موقعاً. وفي إسناد المزروع أيضاً عمر بن شبيب ضعيف الحديث، لا يحتاج بروايته، والله أعلم. وقال البوصيري في زوائد ابن ماجة: عطيه العوفي متافق على تضعيقه. وكذلك عمر بن شبيب أه.

(٢) تقدم مع ما قبله مستوفياً.

(٣) انتقلت: أي تحولت حين بدأت في الحيبة الثالثة، والشاهد أن المعتبر عند عائشة رضي الله عنها في القراءة العبر لا الحيس.

قول عائشة . وقال مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول : إذا طلق الرجل امرأته ، فدخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد بَرِئَتْ منه وبرىء منها . وقال مالك : وهو الأمر عندنا . وروي مثله عن ابن عباس وزيد بن ثابت وسالم والقاسم وعروة وسلمان بن يسار ، وأبي بكر بن عبد الرحمن وأبان بن عثمان وعطاء بن أبي رياح وقنادة والزهري وبقية الفقهاء السبعة ، وهو مذهب مالك والشافعي وغير واحد ودادود وأبي ثور ، وهو روایة عن أحمد . واستدلوا عليه بقوله تعالى : ﴿فَطَلَّوْهُنَّ لِيَعْتَذِرُنَّ﴾ [الطلاق: ١] أي : في الأطهار . ولما كان الطهُرُ الذي تطلق فيه مُخْتَسِباً ، دَلَّ على أنه أحد الأقراء الثلاثة المأمور بها ، ولهذا قال هؤلاء : إن المعتدنة تنقضي عدتها وتبين من زوجها بالطعن في الحيضة الثالثة ، وأقل مُدَّةً تُصَدِّقُ فيها المرأة في انقضاء عدتها إثنان وثلاثون يوماً ولحظتان . واستشهد أبو عبيد وغيره على ذلك بقول الشاعر ، وهو الأعشى :

ففي كل عام أنت جائسُمُ غَرْزَةٍ      تَشَدُّ لأقصاها عَزِيزٌ عَزَاكَ  
مُوَرَّثَةٌ مَالًا وَفِي الأصلِ رِفْعَةٌ      لما ضاع فيها من قُرْوهِ نِسائِكَ  
يمدح أميراً من أمراء العرب آثر الغزو على المقام ، حتى ضاعت أيام الظهر من نسائه لم يواعهن فيها .  
(والقول الثاني) أن المراد بالأقراء الحيض ، فلا تنقضي العيادة حتى تطهُرَ من الحيضة الثالثة ، زاد آخرُون :  
ونغسل منها . وأقل وقت تُصَدِّقُ فيه المرأة في انقضاء عدتها ثلاثة وثلاثون يوماً ولحظة .

قال الثوري : عن منصور عن إبراهيم عن علقة قال : كنا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فجاءته امرأة فقالت : إن زوجي فارقني بواحدة أو اثنتين ، فجاءني وقد نزعَتْ ثيابي وأغلقت بابي ، فقال عمر لعبد الله بن مسعود : ما ترى ؟ قال : أراها امرأته ، ما دون أن تحل لها الصلاة ، قال عمر : وأنا أرى ذلك ، وهكذا روي عن أبي بكر الصديق وعمر وعثمان وعلى وأبي الدرداء وعبادة بن الصامت وأنس بن مالك وابن مسعود ومعاذ ، وأبي بن كعب وأبي موسى الأشعري وابن عباس وسعيد بن المسيب وعلقة والأسود وإبراهيم ومجاهمd وعطاء وطاوس وسعيد بن جبير وعكرمة ومحمد بن سيرين والحسن وقنادة والشعبي والربيع ومقاتل بن حيان والسدي ومكحول والضحاك وعطاء الخراساني أنهم قالوا الأقراء : الحيض ، وهذا مذهب أبي حنيفة وأصحابه ، وأصح الروايتين عن الإمام أحمد بن حنبل ، وحکى عنه الأثر أنه قال : الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون : الأقراء الحيض ، وهو مذهب الثوري والأوزاعي وابن أبي ليلى وابن شبرمة والحسن بن صالح بن حَيَّيْ وَأَبِي عَبِيدِ وَاسْحَاقِ بْنِ رَاهِوِيَّهِ .

[١٠٣٣] ويؤيد هذا ما جاء في الحديث الذي رواه أبو داود والنمسائي من طريق المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير عن فاطمة بنت أبي حبيش أن رسول الله ﷺ قال لها : «دعى الصلاة أيام أقرانك»<sup>(١)</sup> . فهذا لو

(١) حسن بشواهده . أخرجه أبو داود ٢٨٠ والنمسائي في «الكبري» ٢١٦ وابن ماجة ٦٢٠ وأحمد ٤٢٠ / ٦ والبيهقي ٣٣١ / ١ من حديث فاطمة بنت أبي حبيش بتألم منه . وفيه منذر بن مغيرة ، وهو مقبول كما في التقريب . وقال في الميزان - يعني النهي - لا يُعرف . وقواته بعضهم . وقال أبو حاتم : عجبول أهـ مع أن ابن حبان وثقه لكن الظاهر أن النهي لا يعتمد توثيق ابن حبان ، وأעהله النمسائي بقوله : وقد روى هذا الحديث هشام بن عروة عن عروة فلم يذكر فيه ما ذكر المنذر أهـ يعني ذكر الأقراء .

(٢) وورد من حديث عمارة عن عائشة أخرجه النمسائي ٢١٨ وورد من وجه آخر عند النمسائي ٢١٥ عن عائشة وفيه «إنما هو عرق فامرها أن تترك الصلاة قدر أقرانها...» وذكر الأقراء هنا مدرج من كلام أحد الرواية أو عائشة ، وقال أبو داود ما ملخصه : وروى قنادة عن عروة عن زينب عن أم حبيبة ، وفيه ذكر الأقراء . قال أبو داود : وقنادة لم يسمع من عروة شيئاً . وزاد ابن عبيدة في حديث الزهري ذكر الأقراء . وهو وهم من ابن عبيدة ليس هذا في حديث الحفاظ عن =

صَحُّ لِكَانَ صَرِيحاً فِي أَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْحَيْضُ، وَلَكِنَّ الْمُنْتَرَ هَذَا قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتَمٍ: مَجْهُولٌ لَيْسَ بِمَشْهُورٍ، وَذَكْرُهُ أَبْنَ حَبَّانَ فِي الثَّقَافَاتِ. وَقَالَ أَبْنُ جَرِيرٍ: أَصْلُ الْقُرْآنِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْوَقْتُ لِمَجِيءِ الشَّيْءِ الْمُعْتَادِ مُجِيئُهُ فِي وَقْتٍ مَعْلُومٍ، وَلِإِدْبَارِ الشَّيْءِ الْمُعْتَادِ إِدْبَارَهُ لَوْقَتِ مَعْلُومٍ. وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ تَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ مُشْتَرِكًا بَيْنَ هَذَا وَهَذَا، وَقَدْ ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْأَصْوَلِيْنَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَهَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْوَقْتُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرُ بْنَ الْعَلاءَ: الْعَرَبُ تُسَمَّى الْخَيْضُ قُرْآنًا، وَتُسَمَّى الظَّهَرُ قُرْآنًا، وَتُسَمَّى الظَّهَرُ مُعَبِّدًا لِلْحَيْضِ جَمِيعًا قُرْآنًا. وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍ بْنَ عَبْدِ الْبَرِّ: لَا يَخْتَلِفُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِلْسَانُ الْعَرَبِ وَالْفَقَاهَةِ أَنَّ الْقُرْآنَ يُرَادُ بِهِ الْحَيْضُ، وَيُرَادُ بِهِ الظَّهَرُ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي الْمَرَادِ مِنَ الْآيَةِ مَا هُوَ عَلَى قَوْلِيْنِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لِمَنْ أَنْ يَكْتَسِنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْتَاهُمْ﴾ أي: مَنْ خَبَلَ أَوْ حَيْضَ، قَالَهُ أَبْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ عَمْرٍ وَمُجَاهِدَ وَالشَّعْبِيِّ وَالْحَكَمَ بْنَ عَيْنَةَ وَالرَّبِيعَ بْنَ أَنْسٍ وَالضَّحَّاكِ وَغَيْرِ وَاحِدٍ. وَقَوْلُهُ: ﴿إِنْ كُنَّ يَؤْمِنُنَّ بِاللَّهِ وَأَلَيْوَرُ الْأَنْجَر﴾ تَهْدِيدٌ لَهُنَّ عَلَى قَوْلِ خَلَافِ الْحَقِّ، وَدَلِيلٌ هَذَا عَلَى أَنَّ الْمَرْجَعَ فِي هَذَا إِلَيْهِمْ، لَأَنَّهُ أَمْرٌ لَا يَعْلَمُ إِلَّا مِنْ جِهَتِهِنَّ، وَتَعْذِيرٌ إِقَامَةِ الْبَيِّنَاتِ غَالِبًا عَلَى ذَلِكَ، قُرْآنًا الْأَمْرُ إِلَيْهِمْ وَتُوعِدُهُنَّ فِي إِنْتَلَا يُخَيِّرُنَّ بِغَيْرِ الْحَقِّ، إِمَّا اسْتَعْجَالًا مِنْهُنَا لِنَقْضَاءِ الْعِدَّةِ، أَوْ رَغْبَةٌ مِنْهُنَا فِي تَطْوِيلِهَا لِمَا لَهَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَقَاصِدِ، فَأَمْرَرْتُ أَنْ تُخَبِّرَ بالْحَقِّ فِي ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ زِيادةٍ وَلَا نَفْصَانٍ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَوْلَهُنَّ أَعْقَبُ يُرْهَنُ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِضْلَالَهُمْ﴾ أي: وَزَوْجَهَا الَّذِي طَلَّقَهَا أَحَقُّ بِرِدْهَا مَا دَامَتْ فِي عَدْتِهَا، إِذَا كَانَ مَرَادُهُ بِرِدْهَا الْإِصْلَاحُ وَالْخَيْرُ، وَهَذَا فِي الرَّجُعِيَّاتِ، فَأَمَّا الْمُطَلَّقَاتُ الْبَوَانِ، فَلَمْ يَكُنْ حَالُ نَزْوَلِ هَذِهِ الْآيَةِ مُطْلَقَةً بِائِنٍ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لِمَا حُصِّرُوا فِي الْطَّلَقَاتِ الْثَّلَاثَ، فَأَمَّا حَالُ نَزْوَلِ هَذِهِ الْآيَةِ، فَكَانَ الرَّجُلُ أَحَقُّ بِرِجْعَةِ امْرَأَتِهِ وَانْ طَلَقَهَا مَائِةً مَرَّةً، فَلَمَا قُصِّرُوا فِي الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا عَلَى ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتِ، صَارَ لِلنَّاسِ مُطَلَّقَةً بِائِنٍ وَغَيْرِ بِائِنٍ. وَإِذَا تَأْمَلَتْ هَذَا، تَبَيَّنَ لَكَ ضَعْفُ مَا سَلَكَهُ بَعْضُ الْأَصْوَلِيَّينَ مِنْ اسْتَشْهَادِهِمْ عَلَى مَسَأَلَةِ عُودِ الْضَّمِيرِ، هَلْ يَكُونُ مُخْصَصًا لِمَا تَقْدِمُهُ مِنْ لَفْظِ الْعُمُومِ أَمْ لَا؟ بِهَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، فَإِنَّ التَّمَثِيلَ بِهَا غَيْرُ مُطَابِقٍ لِمَا ذُكِرَوْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَانَيْنَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي: وَلَهُنَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ مَا لِلرِّجَالِ عَلَيْهِمْ، فَلَيُؤْذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى الْآخِرِ مَا يَحِبُّ عَلَيْهِ بِالْمَعْرُوفِ.

[١٠٣٤] كَمَا تَبَيَّنَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ: «فَاقْتُلُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخْذَنَمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلُمُ فِرْوَاهُنَّ بِكَلْمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوْطِفُنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرُهُنَّ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرِبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَتِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ»<sup>(١)</sup>.

[١٠٣٥] وَفِي حَدِيثِ بَهْرَزِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ مَعاوِيَةَ بْنِ حَيْنَدَةِ الْقَشِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحَقُّ زَوْجَةَ أَحَدِنَا؟ قَالَ: «أَنْ تَطْعَمُهَا إِذَا طَعَمْتَ، وَتَكْسُوْهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَتْرَبِّعْ وَلَا تَتَهَبِّرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ»<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ وَكِيعٌ عَنْ بَشِيرٍ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ عَكْرَمَةَ عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنِّي

= الزَّهْرِيُّ أَهْدَى بِالْخَتْصَارِ. فَالْحَدِيثُ يَتَقَوَّى بِهِذِهِ الرَّوَابِيَّاتِ وَإِنْ أَعْلَمُهَا أَبُو دَاوُدُ. فَفِي الْبَابِ رَوَابِيَّاتٍ أُخْرَى تَرَكَتْهَا خَشْيَةُ التَّطْوِيلِ، فَالْحَدِيثُ حَسْنٌ إِنْ شَاهَ اللَّهُ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّحِيفِينَ بِهِذَا الْلَّفْظِ وَلَذَا اخْتَلَفَ النَّاهِيُّونَ فِيهِ وَلَوْ صَحَّ جَزِّمًا لِمَا اخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْلَمٍ. وَانتَرِ تَلْخِيصَ الْجَيْرِ ١٧٠/١.

(١) صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ١٢١٨ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

(٢) تَقَدَّمَ بِرَقْمِ ٩٨٦.

لأحب أن تزرين للمرأة كما أحب أن تزرين لي المرأة، لأن الله يقول: «وَلَمَنْ يُشْرِكُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ»؛ رواه ابن جرير وابن أبي حاتم. قوله: «إِلَيْهِمَا عَلَيْهِنَّ دَرِيجَةً» أي: في الفضيلة في الخلقي والخلقي والمتنزلة وطاعة الأمر والإتفاق والقيام بالصالح والفضل في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: «إِلَيْهِمَا فَوَّهُتْ عَلَى الْكَسَافَةِ يَسَا فَنَكَلَ اللَّهُ بِعَصْمَهُ عَلَى بَعْضِهِ وَيَسَا آنفَهُمَا مِنْ آنفَالِهِمْ» [النساء: ٣٤]. قوله: «وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ»، أي: عزيزٌ في انتقامه من عصاه وخالف أمره، حكيمٌ: في أمره وشرعه وقدره.

**﴿أَطْلَقْتُ مَرْتَانَ فَإِنْسَاكُمْ يُعْرُوفُ أَوْ شَرِيفٌ يُخَسِّنُ وَلَا يَمْلِئُ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَنْخَافُوا إِلَّا يَقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خَفْتُمُ إِلَيْهَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهَا فِيمَا أَنْفَدْتُ بِهِ تِلْكَ حُدُودَ اللَّهِ فَلَا تَنْتَدُوهَا وَمَنْ يَنْعَدَ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾٢٣﴾** فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهَا أَنْ ظَنَّا أَنْ يَقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودَ اللَّهِ يُتَبَيَّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ

هذه الآية الكريمة رافعةً لما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام، من أن الرجل كان أحق برجعة أمراته، وإن طلقها مائة مرةً ما دامت في العدة، فلما كان هذا فيه ضرر على الزوجات فصرهم الله - عز وجل - إلى ثلاث طلقات، وأباح الرجعة في المرة والثنتين، وأبانها بالكلية في الثالثة، فقال: «أَطْلَقْتُ مَرْتَانَ فَإِنْسَاكُمْ يُعْرُوفُ أَوْ شَرِيفٌ يُخَسِّنُ». <sup>(١)</sup>

[١٠٣٦] قال أبو داود رحمة الله في سنته: (باب نسخ المراجعة بعد الطلاق الثلاث): حدثنا أحمد بن محمد المروزي، حدثني علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس: «وَالْمُطْلَقُونَ يَرْجِعُونَ إِنْ قَبِيَّهُنَّ ثَلَاثَةَ قُرُونَ وَلَا يَمْلِئُ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمُنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ أَنْجَامَهُنَّ»... الآية: وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحق برجعتها، وإن طلقها ثلاثاً، فتشيخ ذلك، فقال: «أَطْلَقْتُ مَرْتَانَ»... الآية<sup>(١)</sup>. ورواه النسائي، عن زكريا بن يحيى، عن إسحاق بن إبراهيم، عن علي بن الحسين، به.

[١٠٣٧] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا هارون بن إسحاق، حدثنا عبدة - يعني ابن سليمان - عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن رجلاً قال لأمرأته: لا أطلقك أبداً ولا أؤويك أبداً. قالت: كيف ذلك؟ قال: أطلقك، حتى إذا أجلك راجعتك. فأتت رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فأنزل الله عز وجل: «أَطْلَقْتُ مَرْتَانَ»<sup>(٢)</sup>. وهكذا رواه ابن جرير في تفسيره من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن إدريس.

[١٠٣٨] ورواه عبد بن حميد في تفسيره، عن جعفر بن عون، كلهُمْ<sup>(٣)</sup> عن هشام، عن أبيه. قال: كان الرجل أحق برجعة امرأته وإن طلقها ما شاء، ما دامت في العدة، وإن رجلاً من الأنصار غريب على امرأته

(١) أخرجه أبو داود ٢١٩٥، وإسناده حسن، رجاله ثقات.

(٢) أخرجه مالك ٥٨٨ والطبراني ٤٧٨٣ و٤٧٨٤ والترمذى بإثر حديث ١١٩٢ عن عروة مرسلاً، ووصله الترمذى ١١٩٢ والحاكم ٢/٢٧٩ - ٢٨٠ والواحدى ١٥٢ والبيهقي ٧/٣٣٣ عن عروة عن عائشة به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وفي إسناده يعلُّ بن شبيب لينهحافظ في التقوير: وقال الترمذى: المرسل أصلح من حديث شبيب أهـ فالحديث لا باس به ومراسيل عروة قوية. وقد صححه الحاكم وهذا توثيق منه لعلي بن شبيب ووافقه الذهبي، والله تعالى أعلم. وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر كما ذكر ابن كثير فال الحديث لعله يحسن بهذه الطرق، والله تعالى أعلم.

(٣) أي في هذه الرواية وما قبلها، حيث رواه غير واحد عن هشام، انظر ما قبله.

فقال: والله لا أؤويك ولا أفارقك. قالت: وكيف ذلك؟ قال: أطلقك، فإذا دنا أجلك راجعتك، ثم أطلقك، فإذا دنا أجلك راجعتك. فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل: «أَطْلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>. قال: فاستقبل الناس الطلاق، من كان طلق ومن لم يكن طلق<sup>(٢)</sup>.

[١٠٣٩] وقد رواه أبو بكر بن مزدويه، من طريق محمد بن سليمان، عن يعلى بن شبيب - مولى الزبير - عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، ذكره بنحو ما تقدم<sup>(٣)</sup>. ورواه الترمذى، عن قتيبة، عن يعلى بن شبيب، به. ثم رواه عن أبي كرباب، عن ابن إدريس، عن هشام، عن أبيه مرسلاً. وقال: هذا أصح. ورواه الحاكم في مستدركه، من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب، عن يعلى بن شبيب، به. وقال: صحيح الإسناد.

[١٠٤٠] ثم قال ابن مزدويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا إسماعيل بن عبد الله، حدثنا محمد بن حميد، حدثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لم يكن للطلاق وقت، يطلق الرجل امرأته ثم يراجعها مالم تنقض العدة، وكان بين رجال من الأنصار وبين أهله بعض ما يكون بين الناس، فقال: والله لأنتركتك لا أيمأ ولا ذات زوج، فجعل يطلقها حتى إذا كادت العدة أن تنقضي راجعها، فعل ذلك مراراً، فأنزل الله عز وجل فيه: «أَطْلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْمَسَالِكِ مَرَّاتَنَ»<sup>(٤)</sup> معمور أو شریح يامستن فرقت الطلاق ثلاثة لا رجعة فيه بعد الثالثة، حتى تنكح زوجاً غيره<sup>(٥)</sup>. وهكذا روی عن قتادة مرسلاً. وذكره السدي، وابن زيد، وابن جرير كذلك، واختار أن هذا تفسير هذه الآية. وتوله: «فَإِنْسَالُكُمْ مَعْرُوفٌ أَوْ شَرِيعَةٌ يَامَسْتَنَ»، أي: إذا طلقتها واحدة أو اثنين، فانت مخير فيها ما دامت عدتها باقية، بين أن تردها إليك ناوياً الإصلاح بها والإحسان إليها، وبين أن تتركها حتى تنقضي عدتها، فتبين منك، وتحلقي سراحها محسناً إليها، لا تظلمها من حقها شيئاً ولا تضار بها. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: إذا طلق الرجل امرأته تطليقين، فليت الله في الثالثة، فإما أن يمسكها بمعرفة فيحسن صاحبها، أو يسرحها بإحسان فلا يظلمها من حقها شيئاً.

[١٠٤١] وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى - قراءة - أخبرنا ابن وهب، أخبرني سفيان الشورى، حدثني إسماعيل بن سمیع، قال: سمعت أبا زین يقول: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أرأيت قول الله عز وجل: «فَإِنْسَالُكُمْ مَعْرُوفٌ أَوْ شَرِيعَةٌ يَامَسْتَنَ»، أين الثالثة؟ قال: «التفسير يامسان»<sup>(٦)</sup>.

[١٠٤٢] ورواه عبد بن حميد في تفسيره، ولفظه: أخبرنا يزيد بن أبي حكيم، عن سفيان، عن إسماعيل بن سمیع، أن أبا زین الأسدی يقول: قال رجل: يا رسول الله، أرأيت قول الله: «أَطْلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٧)</sup>. فلين الثالثة؟ قال: «التفسير يامسان الثالثة»<sup>(٨)</sup>. ورواه الإمام أحمد أيضاً. وهكذا رواه سعيد بن منصور،

(١) أخرجه الطبرى ٤٧٨٣ و ٤٧٨٤ و انظر ما تقدم.

(٢) أخرجه الترمذى ١١٩٢ والحاكم ٢٧٩/٢ - ٢٨٠ وانظر ما تقدم قبل حديث واحد.

(٣) انظر ما تقدم.

(٤) ضعيف: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» ٢٨٣ والطبرى ٤٧٩٥ و ٤٧٩٦ عن أبي زین مرسلاً باستاد جيد، لكن المرسل من قسم الضعيف عند أهل الحديث.

(٥) ضعيف لإرساله.

عن خالد بن عبد الله، عن إسماعيل بن ذكريا وأبي معاوية، عن إسماعيل بن سمّيع، عن أبي رزين، به. وكذا رواه ابن مزدويه أيضاً من طريق عبد الواحد بن زياد، عن إسماعيل بن سمّيع، عن أبي رزين، به مرسلاً.

[١٠٤٣] رواه ابن مزدويه أيضاً من طريق عبد الواحد بن زياد، عن إسماعيل بن سمّيع، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup>، فذكره.

[١٠٤٤] ثم قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن عبد الرحيم، حدثنا أحمد بن يحيى، حدثنا عبيد الله بن جرير بن جبلة، حدثنا ابن عائشة، حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ذكر الله الطلاق مرتين، فأين الثالثة؟ قال: **﴿فَإِنْسَاكُلُّ مِنْهُ وَيُؤْتِي أَوْ شَرِيفٍ بِلَخْسِنَ﴾**<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: **«وَلَا يَعْلُمُ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا»**، أي: لا يحل لكم أن تصاصروهنّ وتخصيقوها عليهنّ، ليغتدين منكم بما أعطيتموهنّ من الأصدقة أو ببعضه، كما قال تعالى: **«وَلَا تَقْسُطُونَ إِذْ هُنَّ بِعَضُنَّ مَا ءاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُأْتِيَنَّ بِتَحْسِكَةٍ مُّبَيِّنَةً»** [النساء: ١٩]، فاما إن وهبته المرأة شيئاً عن طيب نفس منها، فقد قال تعالى: **«فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَغْوَتِهِ قَسَّاً تَكُوْنُهُ هَيْكَلَةً مُّرَبِّكَةً»** [النساء: ٤]. وأما إذا تشققت الزوجان، ولم تقم المرأة بحقوق الرجل وأبغضته ولم تقدر على معاشرته، فلهم أن تقندي منه بما أعطاها، ولا حرج عليها في بذلك لها، ولا حرج عليه في قبول ذلك منها، ولهذا قال تعالى: **«وَلَا يَعْلُمُ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُافَأَ أَلَا يَقْسِمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا يَقْسِمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾** .. الآية. فاما إذا لم يكن لها عذر، وسألت الافتداء منه، فقد قال ابن جرير:

[١٠٤٥] حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الوهاب (ح) وحدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية قالا جمعياً: حدثنا أبوب، عن أبي قلابة، عن حدثه، عن ثوبان: أن رسول الله ﷺ، قال: **«أَيْمَا امرأة سالت زوجها طلاقها في غير ما بأس، فحرام عليها رائحة الجنة»**<sup>(٣)</sup>. وهكذا رواه الترمذى، عن بندار، عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى، به. وقال حسن. قال: ويروى عن أبوب، عن أبي قلابة، عن أبي علية، عن أسماء، عن ثوبان. ورواه بعضهم عن أبوب بهذا الإسناد، ولم يرفعه.

[١٠٤٦] وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حماد بن زيد، عن أبوب، عن أبي قلابة قال: وذكر أبا أسماء وذكر ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَيْمَا امرأة سالت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة»**<sup>(٤)</sup>. وهكذا رواه أبو داود، وابن ماجه، وابن جرير، من حديث حماد بن زيد، به.

(١) انظر ما بعده.

(٢) أخرجه الدارقطنى /٤ وقال: والصواب عن إسماعيل عن أبي رزين مرسل عن النبي ﷺ اهـ. وجاء في **«تلخيص الحبير»** /٣ ٢١٧ ما ملخصه: صصحه ابن القطان ورجح عبد الحق المرسل وقال البيهقي: الصواب مرسل، والموصول ليس بشيء اهـ.

(٣) حسن. أخرجه أحد /٣ ٢٧٧ والترمذى ١١٨٧ والطبرى ٤٨٤٧ من طرق عن أبوب به، وقال الترمذى: حديث حسن، وهو كما قال، وقد ذكر الترمذى وغيره أبا أسماء، فهو موصول.

(٤) أخرجه أبو داود ٢٢٦ وابن ماجه ٢٠٥٥ وأحد /٥ ٢٨٣ وصححه الماكم /٢ ٢٠٠ على شرطهما، ووافقه الذهبي مع أن في إسناده أبا أسماء الرحيبي ولم يخرج له البخاري، وهو ثقة. وأخرجه الترمذى ١١٨٧ وقال: حديث حسن اهـ.

[١٠٤٧] (طريق أخرى): قال ابن جرير: حدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن ليث، عن أبي إدريس، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «أيما امرأة سالت زوجهاطلاق من غير ما بأس حرم الله عليها رائحة الجنة»<sup>(١)</sup>. وقال: «المختلعتات هن المنافقات»<sup>(٢)</sup>.

[١٠٤٨] ثم رواه ابن جرير والترمذى جمِيعاً، عن أبي كُرَيْب، عن مزاحم بن ذؤاد بن علبية، عن أبيه، عن ليث - هو ابن أبي سليم - عن أبي الخطاب، عن أبي زُزَعَة، عن أبي إدريس، عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: «المختلعتات هن المنافقات»<sup>(٣)</sup>. ثم قال الترمذى: غريب من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوى.

[١٠٤٩] (حديث آخر): قال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا حفص بن بشر، حدثنا قيس بن الربيع، عن أشعث بن سوار، عن الحسن، عن ثابت بن يزيد، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المختلعتات المتنزعات هن المنافقات»<sup>(٤)</sup>. غريب من هذا الوجه، ضعيف.

[١٠٥٠] (حديث آخر): قال الإمام أحمد: حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا أَيُوب، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «المختلعتات والمتنزعات هُنَّ المنافقات»<sup>(٥)</sup>.

[١٠٥١] (حديث آخر): قال ابن ماجة: حدثنا بكر بن خلف أبو بشر، حدثنا أبو عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، عن عمّه عمارة بن ثوبان، عن عطاء، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تسأل امرأة زوجها الطلاق في غير كُنْهِهِ، فتجد ريح الجنة، وإن ريحها ليوجَدُ من مسيرة أربعين عاماً»<sup>(٦)</sup>. ثم قد قال طائفة كبيرة من السلف وأئمَّةِ الْخَلْفِ: إنه لا يجوز الخلع إلا أن يكون الشقاقُ والنشوز من جانب المرأة، فيجوز للرجل حينئذ قبول الفدية، واحتتجوا بقوله تعالى: «وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا أَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلَّا أَنْ يَخَافُوا أَلَا يَقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ» الآية. قالوا: فلم يشرع الخلع إلا في هذه الحالة، فلا يجوز في غيرها إلا بدليل، والأصل عَذَمَهُ . ومن ذهب إلى هذا ابن عباس، وطاوس، وإبراهيم، وعطاء، والحسن، والجمهور حتى

(١) أخرجه الطبرى ٤٨٤٤ وفيه انقطاع بين ليث بن أبي سليم وأبي إدريس انظر الإسناد الآتى بينهما رجلان.

(٢) هذا المتن ذكره الطبرى عقب الحديث التقدم، هكذا بدون إسناد، ثم ساق إسناده كما سيأتي.

(٣) متن حسن، إسناده ضعيف أخرجه الترمذى ١١٨٦ والطبرى ٤٨٤٥ من حديث ثوبان، وقال الترمذى: غريب، وليس بالقوى أبداً . وله علتان ضعف ليث بن أبي سليم وذؤاد بن علبية . وتقىد عند الطبرى ٤٨٤٤ لكن فيه ليث وهو واو، وفيه انقطاع بين ليث وأبي إدريس وأخرجه الطبرى ٤٨٤٦ عن عقبة بن عامر مرفوعاً، لكن ضعفه ابن كثير كما سيأتي، وعلته أشعث بن سوار ضعفه المخاطف فى التقريب . وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة أخرجه النسائي في «الكبرى» ٥٦٥٥ وأحد ٤١٤ ح ٩٠٩٤ و٩٠٩٧ وأبو يعلى ٦٢٣٧ وقال الحسن في رواية النسائي: لم أسمعه من أحد غير أبي هريرة . قال النسائي: الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً . أبداً . وكلام الحسن هذا ليس في رواية أحد مع أن كلا الإسنادين على شرطهما، ولعل أحد رجال الإسناد عند النسائي وهم بذلك هذه الزيادة، فإن الجمھور على عدم سماع الحسن من أبي هريرة، والله أعلم . الخلاصة: المتن حسن بطريقه وشواهده إن شاء الله .

(٤) إسناده ضعيف كما ذكره المصنف وانتظر ما قبله .

(٥) إسناده منقطع الحسن لم يسمع من أبي هريرة وانتظر ما قبله .

(٦) أخرجه ابن ماجة ٢٠٥٤ ، وقال البوصيري: إسناده ضعيف أهـ قلت: لأن فيه جعفر بن يحيى بن ثوبان، وهو مقبول كما في التقريب، وشيخه عمارة بن ثوبان مستور، قاله في التقريب . والمستور في اصطلاح أهل الفتن «عدل الظاهر خفي الباطن». وللحديث شواهد يحسن بها إن شاء الله، ومنها حديث ثوبان المتقدم من عدة طرق، والله أعلم .

قال مالك والأوزاعي : لو أخذ منها شيئاً وهو مضارٌ لها ، وجَبَ رُدُّهُ إليها ، وكان الطلاق رجعياً . قال مالك : وهو الأمر الذي أدرك الناس عليه . وذهب الشافعي رحمة الله إلى أنه يجوز الخلع في حالة الشقاق ، وعند الاتفاق بطريق الأولى والأخرى ، وهذا قول جميع أصحابه قاطبة . وحکى الشيخ أبو عمر بن عبد البر في كتاب «الاستذكار» له ، عن بكر بن عبد الله المزني ، أنه ذهب إلى أن الخلع منسوخ بقوله : «وَمَا تَبَرَّثَ لِخَدْنَهُ فَنَظَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا» [النساء: ٢٠] . ورواه ابن جرير عنه ، وهذا قول ضعيف ومخذل مردود على قائله . وقد ذكر ابن جرير رحمة الله أن هذه الآية نزلت في شأن ثابت بن قيس بن شمس وأمراته حبيبة بنت عبد الله بن أبين ابن سلول . ولذكر طرق حديثها ، واختلاف الفاظه .

[١٠٥٢] قال الإمام مالك في موطنه : عن يحيى بن سعيد ، عن عمّرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرار ، أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصارية ، أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شمس ، وأن رسول الله ﷺ خرج إلى الصبح ، فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم : «من هذه؟». قالت : أنا حبيبة بنت سهل . فقال : «ما شأْتِك؟»؟ فقالت : لا أنا ولا ثابت بن قيس - لزوجها -. فلما جاء زوجها ثابت بن قيس قال له رسول الله ﷺ : «هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكّر». فقلت حبيبة : يا رسول الله ، كل ما أعطاني عندي ، فقال رسول الله ﷺ : «خذ منها». فأخذ منها وجلسَت في أهلها<sup>(١)</sup> . وهكذا رواه الإمام أحمد ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن مالك بإسناده مثله . ورواه أبو داود ، عن القعنبي ، عن مالك ، والنمساني ، عن محمد بن مسلمة ، عن ابن القاسم عن مالك به .

[١٠٥٣] (حديث آخر) : عن عائشة . قال أبو داود وابن جرير : حدثنا محمد بن مغفر ، حدثنا أبو عامر ، حدثنا أبو عمرو السدوسي ، عن عبد الله يعني ابن أبي بكر - عن عمرة ، عن عائشة : أن حبيبة بنت سهل كانت تحت ثابت بن قيس بن شمس ، فصربيها فكسر بعضها ، فاتت رسول الله ﷺ بعد الصبح فاشتكته إليه ، فدعا رسول الله ﷺ ثابتًا ، فقال : «خذ بعض مالها وفارقها». قال : ويصلح ذلك يا رسول الله ؟ قال : «نعم». قال : فإني أضيقُّها حديقتين ، فهم بيدهما . فقال النبي ﷺ : «خذهما وفارقها». فعل<sup>(٢)</sup> . وهذا لفظ ابن جرير . وأبو عمرو السدوسي : هو سعيد بن سلمة بن أبي الحسام .

[١٠٥٤] (حديث آخر فيه) عن ابن عباس رضي الله عنه . قال البخاري : حدثنا أزهر بن جميل ، حدثنا عبد الوهاب الشفقي ، حدثنا خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن امرأة ثابت بن قيس بن شمس أتت النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ، ما أغيّبُ عليه في خُلُقٍ ولا دين ، ولكنني أكره الكفر في الإسلام . فقال رسول الله ﷺ : «أَتَرَدِينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟» قالت : نعم . قال رسول الله ﷺ : «أَقْبِلْ الْحَدِيقَةَ وَطَلَقْهَا تَطْلِيقَةً»<sup>(٣)</sup> . وهكذا رواه النمساني ، عن أزهر بن جميل بإسناده ، مثله . ورواه البخاري أيضاً عن إسحاق الواسطي ، عن خالد - هو ابن عبد الله الطحان - عن خالد - هو ابن مهران العذاء - عن عكرمة ، به نحوه . وهكذا رواه البخاري أيضاً من طرقه ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به ، وفي بعضها أنها قالت : لا أطيقه . تعني : بعضاً .

(١) صحيح . أخرجه أبو داود ٢٢٢٧ والنمساني ٦/١١٦٩ وأحد ٤٣٣ / ٦ وابن حبان ٤٢٨ وابن الجارود ٧٤٩ من طريق مالك ، وهو في «الموطأ» ٢/٥٦٤ عن يحيى بن سعيد به ، وإسناده صحيح على شرطهما غير الصحاحية «حبيبة بنت سهل» فلم يرو لها غير أبي داود والنمساني .

(٢) أخرجه أبو داود ٢٢٢٨ والطبراني ٤٨١٢ وإسناده حسن لأجل أبي عمرو السدوسي ، وبباقي الإسناد ثقات ، وله شواهد .

(٣) صحيح . أخرجه البخاري ٥٢٧٣ والنمساني ٦/١٦٩ والبيهقي ٧/٣١٣ والبغوي في «التفسير» ٢٦١ .

وهذا الحديث من أفراد البخاري من هذا الوجه. ثم قال: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة: أن جميلة رضي الله عنها - كذا قال - والمشهور أن اسمها حبيبة كما تقدم.

[١٠٥٥] لكن قال الإمام أبو عبد الله بن بطة: حدثني أبو يوسف يعقوب بن يوسف الطباخ، حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، حدثنا عبد الله بن عمر القواريري، حدثني عبد الأعلى، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن جميلة بنت سلول أنت النبي ﷺ، فقالت: والله ما أغتاب على ثابت بن قيس في دين ولا خلق، ولكنني أكراة الكفر بعد الإسلام، ولا أطيقه بغضنا، فقال النبي ﷺ: «ترىين عليه حديقته؟». قالت: نعم. فأمره النبي ﷺ أن يأخذ منها حديقته ولا يزداد<sup>(١)</sup>. وقد رواه ابن مزدويه في تفسيره، عن موسى بن هارون، حدثنا أزهر بن مروان الرقاشي، حدثنا عبد الأعلى مثله، وهكذا رواه ابن ماجه عن أزهر بن مروان، بإسناده مثله سواء. وهو إسناد جيد مستقيم.

[١٠٥٦] وقال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا يحيى بن واضح، حدثنا الحسين بن واقد، عن ثابت، عن عبد الله بن رياح، عن جميلة بنت عبد الله بن أبي بن سلول: أنها كانت تحت ثابت بن قيس، فشذت عليه، فأرسل إليها النبي ﷺ فقال: «يا جميلة، ما كرهت من ثابت؟». قالت: والله ما كرهت منه وبينما ولا خلقاً، إلا أني كررت دمامته! فقال لها: «أتردين الحديقة؟». قالت: نعم. فرددت الحديقة، وفرق بينهما<sup>(٢)</sup>.

[١٠٥٧] وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا المعتمر بن سليمان قال: قرأت على فضيل، عن أبي جرير، أنه سأله عكرمة: هل كان للخلع أصل؟ قال: كان ابن عباس يقول: إن أول خلع كان في الإسلام في أخت عبد الله بن أبي، أنها أنت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، لا يجمع رأسه ورأسه شيء أبداً، إني رفعت جانب الخباء، فرأيته قد أقبل في عدة، فإذا هو أشدُّهم سواداً، وأصرهم قامة، وأقبحهم وجهاً. فقال زوجها: يا رسول الله، إني قد أعطيتها أفضل مالي، حديقة لي. فإن ردت علي حديقتي. قال: «ما تقولين؟» قالت: نعم، وإن شاء زدته. قال: ففرق بينهما<sup>(٣)</sup>.

[١٠٥٨] [حديث آخر]: قال ابن ماجه: حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس بن شناس، وكان رجلاً دميماً، فقالت: يا رسول الله، والله لولا مخافة الله، إذا دخل علىي بصدق في وجهه! فقال رسول الله ﷺ: «أتردين عليه حديقته؟» قالت: نعم. فرددت عليه حديقته. قال: ففرق بينهما رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح. أخرجه ابن ماجه ٢٠٥٦ من طريق عبد الأعلى به، وإسناده جيد كما ذكر المصنف، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه الطبراني ٤٨١٤ وإسناده حسن، رجاله ثقات، وله شواهد وطرق.

(٣) أخرجه الطبراني ٤٨١١ وإسناده حسن، رجاله ثقات، وله شواهد وطرق.

(٤) إسناده ضعيف. أخرجه ابن ماجة ٢٠٥٧، وقال البيهقي: في إسناده حجاج بن أرطاة مدلس وقد عنوناه. وهو صدوق إلا أنه اختلط بأخرجه، وهذا المتن الغريب فيه «بصقت في وجهه» فإن حجاجاً لا يتبع على هذه اللفظة. فاثناء: قال الحافظ في الفتح ٣٩٩/٩: قال ابن عبد البر: اختلف في امرأة ثابت بن قيس فذكر البصريون أنها جميلة بنت أبي بن سلول، وذكر المنيون أنها حبيبة بنت سهل. قال الحافظ: والذي يظهر أنها فضلان وفتاتاً لامرأتين لشهرة الخبرين وصحة الطريقين واختلاف السياقين اهـ. قلت: ولهذا الاختلاف أخرج البخاري حديث ابن عباس ٥٢٧٣ و ٧٧٧٥ و ٧٧٧٦ =

وقد اختلف الأئمة رحمهم الله في أنه: هل يجوز للرجل أن يفاديها بأكثر مما أعطاها؟ فذهب الجمهور إلى جواز ذلك، لعموم قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا فِيمَا أَفْدَتْ بِهِ﴾.

وقال ابن جرير: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية، أخبرنا أيوب، عن كثیر مولی ابن سمرة: أن عمر أتني بامرأة ناشز، فأمر بها إلى بيت كثیر الزبل، ثم دعا بها فقال: كيف وجدت؟ فقالت: ما وجدت راححة منذ كنت عنده إلا هذه الليلة التي حبستني. فقال لزوجها: أخلعها ولو من فخرتها. ورواه عبد الرزاق، عن مغمر، عن أيوب، عن كثیر مولی ابن سمرة، فذكر مثله، وزاد: فحبسها فيه ثلاثة أيام. قال سعيد بن أبي عربوية، عن قتادة، عن حمید بن عبد الرحمن: أن امرأة أتت عمر بن الخطاب، فشككت زوجها، فابتلاها في بيت الزبل. فلما أصبحت قال لها: كيف وجدت مكانك؟ قالت: ما كنت عنده ليلة أفتر لعيوني من هذه الليلة. فقال: خذ ولو عقاصها. وقال البخاري: وأجاز عثمان الخلع دون عقاص رأسها. وقال عبد الرزاق: أخبرنا مغمر، عن عبد الله بن محمد بن عقيل: أن الزبيع بنت معاذ بن غفراء حدثته قالت: كان لي زوج يقلّ على الخير إذا حضرني، ويحرمني إذا غاب عنّي. قالت: فكانت مني زلة يوماً، فقللت له: أخلع منك بكل شيء أملكه. قال: نعم. قالت: فعلت. قالت: فخاصم عمي معاذ بن غفراء إلى عثمان بن عفان، فأجاز الخلع، وأمره أن يأخذ عقاص رأسه فما دونه - أو قالت: ما دون عقاص الرأس - ومعنى هذا: أنه يجوز أن يأخذ منها كلّ ما بيدها من قليل وكثير، ولا يترك لها سوى عقاص شعرها. ويه يقول ابن عمر، وابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وإبراهيم النخعي، وقيصمة بن ذؤيب، والحسن بن صالح، وعثمان البشّي. وهذا مذهب مالك، واللبيث، والشافعی، وأبي ثور، واختاره ابن جرير. وقال أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله: إن كان الإضرار من قبلها جاز أن يأخذ منها ما أطعها، ولا يجوز الزيادة عليه، فإن ازداد جاز في القضاء. وإن كان الإضرار من جهته لم يجز أن يأخذ منها شيئاً، فإن أخذ جاز في القضاء. وقال الإمام أحمد، وأبو عبيد، وإسحاق بن راهويه: لا يجوز أن يأخذ منها أكثر مما أطعها. وهذا قول سعيد بن المسيب، وعطاء، وعمرو بن شعيب، والزهرى، وطاوس، والحسن، والشعبي، وحميد بن أبي سليمان، والربيع بن أنس. وقال مغمر، والحكم: كان علي يقول: لا يأخذ من المختلعة فوق ما أطعها. وقال الأوزاعي: القضاة لا يحيزون أن يأخذ منها أكثر مما ساق إليها. (قلت): ويسئل لهذا القول بما تقدم من رواية قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قصة ثابت بن قيس:

[١٠٥٩] فامرہ رسول الله ﷺ أن يأخذ منها الحديقة ولا يزداد<sup>(١)</sup>.

[١٠٦٠] وبما روى عبدُ بن حمَيدَ حِيثُ قال: أخبرنا قبيصَةُ، عن سفيانَ، عن ابنِ جرَيْجَ، عن عطاءٍ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا أكْثَرَ مَا أَعْطَاهَا<sup>(٢)</sup>. يعني المختلعةُ. وحملوا معنى الآية على معنى: «فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَنْكَرْتُ بِهِمْ»، أي: من الَّذِي أَعْطَاهُمَا؛ لتقْدِيمِ قولِهِ: «وَلَا تَأْخُذُوا مِمَّا أَنْتُمْ مُحْسِنُونَ» سَيِّئًا إِلَّا أَنْ يَعْلَمَنَّ أَلَا

= فقال فيه «جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس» لم يذكر اسمها في هذه الروايات. ورواه ٥٢٧٤ عن عكرمة قال: «إن أخت عبد الله بن أبي» و ٥٢٧٧ عن عكرمة «أن جليلة...» وهي بنت أبي بن سلول. أبوها رأس المنافقين وأخوها أحد المؤمنين الصادقين.

(١) تقدم قبل ثلاثة أحاديث. وله شاهد مرسلاً أخرجه الدارقطني ٢٥٥ والبيهقي ٣١٤ كلاماً عن أبي الزبير مرسلاً، وشهادته مرسلاً، عطاء الآباء.

(٢) أخرجه الدارقطني ٢٥٥ / ٣ والبيهقي ٧ / ٣١٤ عن عطاء مرسلاً. لكنه يعتمد بما تقدم.

يُقْسِمَا حَدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خَفِمْ أَلَا يُقْبِلَا حَدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَفْتَدُتُ بِهِ<sup>١</sup>، أي: من ذلك. وهكذا كان يقرؤها الربيع بن أنس: «فلا جناح عليهما فيما افتدى به منه»، رواه ابن جرير. ولهذا قال بعده: «إِنَّكَ حَدُودَ اللَّهِ فَلَا تَتَنَاهُ وَمَنْ يَتَنَاهُ حَدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ».

(فصل): قال الشافعي: اختلاف أصحابنا في الخلع، فأخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، في رجل طلق امرأته تطليقيتين ثم اختلعت بعد منه: يتزوجها إن شاء، لأن الله تعالى يقول: «الطلاق مرتاتان» قرأ إلى «أن يَرَاجِعَهَا»، قال الشافعي: وأخبرنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة قال: كل شيء أجازه المال فليس بطلاق. وروى غير الشافعي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس: أن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص سأله فقال: رجل طلق امرأته تطليقيتين ثم اختلعت منه، أيتزوجها؟ قال: نعم، ليس الخلع بطلاق، ذكر الله الطلاق في أول الآية وأخراها، والخلع فيما بين ذلك، فليس الخلع بشيء، ثم قرأ: «الطلاق مرتاتان فِيمَا كُلِّيْتُمْ فَأَوْ تَشْرِيفُهُ فَلَا يَنْجِلُ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ مَنْ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ» . وهذا الذي ذهب إليه ابن عباس رضي الله عنهما من أن الخلع ليس بطلاق، وإنما هو فسخ، هو روايه عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان، وابن عمر. وهو قول طاوس، وعكرمة. ويه يقول أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو ثور، وداود بن علي الظاهري، وهو مذهب الشافعي في القديم، وهو ظاهر الآية الكريمة. والقول الثاني في الخلع أنه طلاق بائن إلا أن ينوي أكثر من ذلك. قال مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن جمهان مولى المسلمين، عن أم بكر الأسلمية: أنها اختلعت من زوجها عبد الله بن خالد بن أسيد، فأتيا عثمان بن عفان في ذلك، فقال: تطليقة؛ إلا أن تكون سمت شيئاً، فهو ما سمي. قال الشافعي: ولا أعرف جهمان، وكذا ضعف أحمد بن حنبل هذا الأثر، والله أعلم. وقد روى نحوه عن عمر، وعلى، وابن مسعود، وابن عمر، ويه يقول سعيد بن المسيب، والحسن، وعطاء، وشريح، والشعبي، وإبراهيم، وجابر بن زيد. وإليه ذهب مالك، وأبو حنيفة، وأصحابه، والشوري، والأوزاعي، وعثمان البشّي، والشافعي في الجديد، غير أن الحنفية عندهم: أنه متى نوى المخالف بخلعه تطليقة أو اثنين، أو أطلق، فهو واحدة بائنة، وإن نوى ثلاثة فثلاث. وللشافعي قول آخر في الخلع، وهو: أنه متى لم يكن بلفظ الطلاق، وغري عن النية، فليس هو بشيء بالكلية.

(مسألة): وذهب مالك، وأبو حنيفة، والشافعي، وأحمد وإسحاق بن راهويه - في رواية عنهم - وهي المشهورة: إلى أن المختلعة عذتها عددة المطلقة بثلاثة قروء، إن كانت منهن تحبيض. وروي ذلك عن عمر، وعلى، وابن عمر. ويه يقول سعيد بن المسيب، وسلامان بن يسار، وعروة، وسلام، وأبو سلمة، وعمر بن عبد العزيز، وابن شهاب، والحسن، والشعبي، وإبراهيم التخمي، وأبو عياض، وجلاس بن عمرو، وفتادة، وسفيان الثوري، والأوزاعي، والليث بن سعد، وأبو عبيدة. قال الترمذى: وهو قول أكثر أهل العلم من الصحابة وغيرهم. وما ذكرهم في هذا أن الخلع طلاق، فتعتد كسائر المطلقات. والقول الثاني: أنها تعتمد بحبيضة واحدة تستبرئ بها رحمها. قال ابن أبي شيبة: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر: أن الربيع اختلعت من زوجها، فأتى عمهما عثمان رضي الله عنه، فقال: تعتمد بحبيضة. قال: وكان ابن عمر يقول: تعتمد ثلاثة حبيض. حتى قال هذا عثمان، فكان ابن عمر يفتني به ويقول: عثمان خيرنا وأعلمنا. وحدثنا عبدة، عن عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: عددة المختلعة حبيضة. وحدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: عذتها حبيضة. ويه يقول

عكرمة، وأبان بن عثمان، وكل من تقدم ذكره من يقول: إن الخلع فسخ، يلزم القول بهذا.

[١٠٦١] واحتتجوا بذلك بما رواه أبو داود، والترمذى، حيث قال كل منهما: حدثنا محمد بن عبد الرحيم البغدادى، حدثنا علي بن بحر، أخبرنا هشام بن يوسف، عن معمرا، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت من زوجها على عهد النبي ﷺ، فأمرها النبي ﷺ أن تعتد بحصة<sup>(١)</sup>. ثم قال الترمذى: حسن غريب. وقد رواه عبد الرزاق، عن معمرا، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة مرسلًا.

[١٠٦٢] (حديث آخر): قال الترمذى: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا الفضل بن موسى، عن سفيان، حدثنا محمد بن عبد الرحمن - وهو مولى آل طلحة - عن سليمان بن يسار، عن الربيع بنت معاذ بن عفراء: أنها اختلعت على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأمرها النبي ﷺ. أو أمرت - أن تعتد بحصة<sup>(٢)</sup>? قال الترمذى: الصحيح أنها أمرت أن تعتد بحصة.

[١٠٦٣] (طريق أخرى): قال ابن ماجه: حدثنا علي بن سلمة التيسابوري، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، أخبرني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن الربيع بنت معاذ بن عفراء قال: قلت لها: حدثني حديثك. قالت: اختلعت من زوجي، ثم جئت عثمان، فسألت عثمان: ماذا علني من العدة؟ قال: لا عدة عليك، إلا أن يكون حديث عهد بك، فتمكثين عنده حتى تحيضي حبيبة. قالت: وإنما تبع في ذلك قضاء رسول الله ﷺ في مَرْيَمَ الْمَغَالِيَةِ، وكانت تحت ثابت بن قيس فاختلعت منه<sup>(٣)</sup>.

[١٠٦٤] وقد روى ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن أبي سلمة ومحمد بن عبد الرحمن بن ثبيان، عن الربيع بنت معاذ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يأمر امرأة ثابت بن قيس حين اختلعت منه أن تعتد بحصة<sup>(٤)</sup>. (مسألة): وليس للمخالع أن يُراجع المختلعة في العدة بغير رضاها عند الأئمة الأربع وجمهور العلماء، لأنها قد ملّكت نفسها بما بذلت له من العطاء. وروي عن عبد الله بن أبي أوفى، وماهان الحنفي، وسعيد بن المسيب، والزمري أنهم قالوا: إن رد إليها الذي أعطاها جاز له رجعتها في العدة بغير رضاها. وهو اختيار أبي ثور رحمة الله. وقال سفيان الثوري: إن كان الخلع بغير لفظ الطلاق فهو فرقنة ولا سبيل له عليها، وإن كان سُمِّ طلاقًا فهو مملوك لرجعتها ما دامت في العدة. وبه يقول داود بن علي الظاهري: واتفق الجميع على أن للمختلعة أن يتزوجها في العدة. وحكى الشيخ أبو عمر بن عبد البر، عن فرقنة أنه لا يجوز له ذلك، كما لا يجوز لغيره، وهو قول شاذ مردود.

(مسألة): وهل له أن يُوقع عليها طلاقًا آخر في العدة؟ فيه ثلاثة أقوال للعلماء.

(١) حسن. أخرجه أبو داود ٢٢٢٩ والترمذى ١١٨٥. وقال: حسن غريب اه وصححه الحاكم ٢٠٦ / ٢ ووافقه الذهبي، وهو حديث حسن، رجاله ثقات كلهم، وورد مرسلًا لكن لا يعلل الموصول. أخرجه عبد الرزاق ١١٨٥٨ عن عكرمة به، وانظر «نصب الراية» ٣٦٤.

(٢) جيد. أخرجه الترمذى ١١٨٥ وانظر فتح «القدير» للشوکانى ٣٦٤ بتخریجي.

(٣) جيد. أخرجه النسائي ١٨٦ / ٦ وابن ماجه ٢٠٥٨ واستناده صحيح رجاله كلهم ثقات، وابن إسحاق صرح بالإخبار وانظر «فتح القدير» ٣٦٥.

(٤) هذا الإسناد وإن كان فيه عبد الله بن لهيعة إلا أنه توبع، وله شواهد تقدمت آنفًا.

(أحدها): ليس له ذلك؛ لأنها قد ملكت نفسها وبيانت منه. وبه يقول ابن عباس، وابن الزبير، وعكرمة، وجابر بن زيد، والحسن البصري، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راغويه، وأبي ثور.

(والثاني): قال مالك: إن أتبع الخلع طلاقاً من غير سكوت بينهما وقع، وإن سكت بينهما لم يقع. قال ابن عبد البر: وهذا يشبه ما روی عن عثمان رضي الله عنه.

(والثالث): أنه يقع عليها الطلاق بكل حال ما دامت في العدة، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، والثوري، والأوزاعي، وبه يقول سعيد بن المسيب، وشريح، وطاوس، وإبراهيم، والزهري، والحكم، وحماد بن أبي سليمان. وروي ذلك عن ابن مسعود، وأبي الدرداء. وقال ابن عبد البر: وليس ذلك بثابت عندهما.

وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ حَدُودُ اللَّهِ فَلَا تَمْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَمَدَّدْ حَدُودُ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» أي: هذه الشرائع التي شرعاً لكم هي حدود فلا تتجاوزوها، كما ثبت في الحديث الصحيح:

[١٠٦٥] [إن الله حد حدوداً فلا تعتدوها، وفرض فرائض فلا تُضيّعواها، وحرّم محارم فلا تنتهكواها، وسكت عن أشياء رحمة لكم من غير نسيان، فلا تسألو عنها] <sup>(١)</sup>. وقد يستبدل بهذه الآية من ذهب إلى أن جمجم الطلاقات الثلاث بكلمة واحدة حرام، كما هو مذهب المالكية ومن وافقهم. وإنما السنة عندهم أن يطلقن واحدة واحدة لقوله: «الطلاق مررتان» ثم قال: «إِنَّ اللَّهَ حَدُودُ اللَّهِ فَلَا تَمْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَمَدَّدْ حَدُودُ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ».

[١٠٦٦] ويقولون ذلك بحديث محمود بن لبيد الذي رواه النسائي في سنته حيث قال: حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا ابن وهب، عن مخربة بن بكيير، عن أبيه، عن محمود بن لبيد قال: أخبر رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاثة مرات طلاقاً واحداً حرام، فقام غضباً، ثم قال: «أيُلْعَبُ بكتاب الله وأنا بين أظهركم»! حتى قام رجل فقال: يا رسول الله، ألا أقتله؟ <sup>(٢)</sup> فيه انقطاع.

وقوله تعالى: «فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحْلِلَ لَهُ إِنْ بَعْدَ حَنَّ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ» أي: إنه إذا طلق الرجل امرأته طلاقة ثالثة بعد ما أرسل عليها الطلاق مرتين، فإنها تحرم عليه «عَنْ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ»، أي: حتى يطأها زوج آخر في نكاح صحيح، فلو وطئها واطئه في غير نكاح، ولو في ملك اليمين، لم تحل للأول، لأنه ليس بزوج. وهكذا لو تزوجت ولكن لم يدخل بها الزوج لم تحل للأول، واشتهر بين كثير من الفقهاء عن سعيد بن المسيب رحمة الله أنه يقول: يحصل المقصود من تحليلها للأول بمجرد العقد على الثاني. وفي صحته عن نظر، على أن الشيخ أبي عمر بن عبد البر قد حكاه عنه في «الاستذكار»، فالله أعلم.

[١٠٦٧] وقد قال أبو جعفر بن جرير رحمة الله: حدثنا ابن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن علقة بن مرند، عن سالم بن رزين، عن سالم بن عبد الله، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ في الرجل يتزوج المرأة فيطلقها قبل أن يدخل بها البتة، فيتزوجها زوج آخر، فيطلقها قبل أن يدخل بها: أترجع إلى الأول؟ قال: «لا، حتى تُدْوَقَ عُسَيْنَتَهُ وَيُدْوَقَ عُسَيْلَتَهَا» <sup>(٣)</sup>. هكذا وقع في رواية ابن جرير.

(١) متفق عليه، ويأتي في سورة المائدah آية: ١٠١ إن شاء الله.

(٢) أخرجه النسائي ١٤٢ / ٦ - ١٤٣ من حديث محمود بن لبيد، وفيه انقطاع كما ذكر ابن كثير؛ عمود بن لبيد صحابي صغير حديثه عن الصحابة، وخرمة بن بكيير روايته عن أبيه وجادة من كتابه كما في التقريب، فالحادي ثعيف.

(٣) أخرجه العبري ٤٩٠٦ وإسناده ضعيف بجهالة سالم بن رزين، ويقال: رزين بن سالم. لكن له شواهد ستانى.

[١٠٦٨] وقد رواه الإمام أحمد فقال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن علقة بن مرتضى قال: سمعت سالم بن رزين يُحَدِّثُ عن سالم بن عبد الله - يعني ابن عمر - عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، في الرجل تكون له المرأة فطلقها، ثم يتزوجها رجل فطلقها قبل أن يدخل بها، فترجع إلى زوجها الأول؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «حتى تذوق العُسْيَلَة»<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه النسائي، عن عمرو بن علي الفلاس. وأiben ماجه عن محمد بن بشار بن دار، كلاماً عن محمد بن جعفر غنثدير، عن شعبة، به كذلك، فهذا من روایة سعيد بن المسيب عن ابن عمر مرفوعاً، على خلاف ما يحكى عنه، فبعيد أن يخالف ما رواه بغير مستند، والله أعلم.

[١٠٦٩] وقد روى أحمد أيضاً، والنسائي، وأiben جرير هذا الحديث من طريق سفيان الثوري، عن علقة بن مرتضى، عن رزين بن سليمان الأحرمي، عن ابن عمر قال: سُئِلَ النبِيُّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُطْلَقُ امْرَأَهُ ثَلَاثَةً، فَيَتَزَوَّجُهَا آخَرُ، فَيُطْلَقُ الْبَابَ وَيَرْخُى السُّتُّرَ، ثُمَّ يُطْلَقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا: هَلْ تَجُلُّ لِأَوَّلِ؟ قَالَ: «لَا، حَتَّى تذوق العُسْيَلَة»<sup>(٢)</sup>، وهذا لفظ أحمد، وفي رواية لأحمد: سليمان بن رزين.

[١٠٧٠] (حديث آخر): قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا محمد بن دينار، حدثنا يحيى بن زياد الهنائي، عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ سُئِلَ عن رجل كانت تحته امرأة فطلقها ثلاثة، فتزوجت بعده رجلاً، فطلقها قبل أن يدخل بها: أتَجُلُ لزوجها الأول؟ فقال رسول الله ﷺ: «لَا، حَتَّى يَكُونَ الْآخِرُ قَدْ ذَاقَ مِنْ عُسْيَلَتِهِ وَذَاقَتْ مِنْ عُسْيَلَتِهِ»<sup>(٣)</sup>. وهكذا رواه ابن جرير، عن محمد بن إبراهيم الأنطاكي، عن هشام بن عبد الملك، حدثنا محمد بن دينار. فذكره. (قلت): ومحمد بن دينار بن صندل أبو بكر الأزدي ثم الطاحي البصري، ويقال له: ابن أبي الفرات. اختلفوا فيه، فمنهم من ضعفه، ومنهم من قوّاه وقبّله وحسن له. وذكر أبو داود أنه تغير قبل موته، فالله أعلم.

[١٠٧١] (حديث آخر): قال ابن جرير: حدثنا عبيد بن آدم بن أبي إياس العسقلاني، حدثنا أبي، حدثنا شيبان، حدثنا يحيى بن أبي كثیر، عن أبي الحارث الغفاری، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ في المرأة يُطْلَقُها زوجها ثلاثة، فتزوج زوجاً غيره، فطلقها قبل أن يدخل بها، ف يريد الأول أن يراجعها، قال: «لَا، حَتَّى يَذْتُوقَ الْآخِرَ عُسْيَلَتِهِ»<sup>(٤)</sup>. ثم رواه من وجه آخر عن شيبان - وهو ابن عبد الرحمن - به. وأبو الحارث غير معروف.

[١٠٧٢] (حديث آخر): قال ابن جرير: حدثنا ابن مثنى، حدثنا يحيى، عن عَبِيدِ اللهِ، حدثنا القاسم، عن عائشة: أن رجلاً طلق امرأته ثلاثة، فتزوجت زوجاً، فطلقها قبل أن يمسها، فسُئِلَ رسول الله ﷺ أَتَجُلُّ

(١) أخرجه النسائي في «الكتابي» ٥٦٠٧ وأiben ماجه ١٩٣٣ وأحمد ٥٥٤٦ ح ٨٥ / ٢ وإسناده ضعيف، لكن أصل المروي صحيح.

(٢) أخرجه النسائي في «الكتابي» ٥٦٠٨ وأحمد ٢٥ / ٢ والطبرى ٤٩٠٧ وإسناده ضعيف لانقطاعه، وجهالة رزين.

(٣) حسن. أخرجه أبُدٌ ٢٨٤ / ٣ وأبُو يعلى ٤١٩٩ وقال الهيثمي في «المجمع» ٤ / ٣٤: رواه أبُدٌ والبزار وأبُو يعلى والطبراني في «الأوسط» ورجاله الصحيح خلا محمد بن دينار وقد وثقه أبو حاتم وأبُو زرعة وأiben حبان وفيه كلام لا يضر. وقال عنه الحافظ في التقريب ٥٨٧٠: صدوق سبيه الحفظ أهـ. وقال عنه ابن معين صدوق. ورواية: لا يأس به. نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧ / ٢٤٩ - ٢٥٠ ول الحديث شواهد أخرى.

(٤) أخرجه الطبرى ٤٩٠٣ بإسناد ضعيف لجهالة أبي الحارث، كما ذكر الحافظ ابن كثير، وال الصحيح ما بعده.

لالأول؟ فقال: «لا، حتى يذوق من عُسْيَلَتِهَا كَمَا ذَاقَ الْأَوَّلَ»<sup>(١)</sup>؛ أخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي - من طرق - عن عَبْيَدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ الْمُعْتَرِيِّ، عن القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن عمته عائشة، به.

[١٠٧٣] (طريق آخر): قال ابن جرير: حدثنا عَبْيَدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْهَيْارِيِّ، وَسَفِيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، وَأَبُو هشام الرفاعي، قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: سُيَّلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ طَلَقَ امْرَأَتَهُ، فَتَزَوَّجَتْ رَجُلًا غَيْرَهُ، فَدَخَلَ بَهَا ثُمَّ طَلَقَهَا قَبْلَ أَنْ يُوَاقِعَهَا: أَتَحْلُ لِزَوْجِهَا الْأَوَّلَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْلُ لِزَوْجِهَا الْأَوَّلَ حَتَّى يَذْوَقَ الْآخَرَ عُسْيَلَتِهَا وَيَذْوَقَ عُسْيَلَتِهِ»<sup>(٢)</sup>. وكذا رواه أبو داود عن مسند، والنسائي عن أبي كريب، كلاماً عن أبي معاوية - وهو محمد بن حازم الضريري - به.

[١٠٧٤] (طريق آخر): قال مسلم في صحيحه: حدثنا محمد بن العلاء الهمданى، حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ سُيَّلَ عَنِ الْمَرْأَةِ يَتَزَوَّجُهَا الرَّجُلُ فَيَطْلُقُهَا، فَتَزَوَّجُ رَجُلًا، فَيَطْلُقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَهَا: أَتَحْلُ لِزَوْجِهَا الْأَوَّلَ؟ قال: «لَا، حَتَّى يَذْوَقَ عُسْيَلَتِهَا»<sup>(٣)</sup>. قال مسلم: وَحدَثَنَا أَبُو بَكْرَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبْنُ فَضْيَلَةَ - وَحدَثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ - جَمِيعًا عَنْ هشام بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَدْ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعَاوِيَةِ مُحَمَّدَ بْنَ خَازِمٍ، عَنْ هشام، بَهُ. وَتَفَرَّدَ بِهِ مُسْلِمٌ مِنْ الْوَجَهَيْنِ الْأَخْرَيْنِ. وَهَذَا رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَبَارِكَ، عَنْ هشام بْنِ عَرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائشةَ مَرْفُوعًا بِنْحُوهُ أَوْ مُثْلِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيْدٌ. وَهَذَا رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ أَيْضًا، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَذْعَانَ، عَنْ امْرَأَةِ أَبِيهِ - أُمِّيَّةِ أَمِّ مُحَمَّدٍ - عَنْ عائشةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمُثْلِهِ.

[١٠٧٥] وهذا السياق مختصر من الحديث الذي رواه البخاري: حدثنا عمرو بن علي، حدثنا يحيى، عن هشام بن عروة، حدثني أبي، عن عائشة عن النبي ﷺ. (ح) وَحدَثَنَا عُثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةَ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أَنَّ رَفَاعَةَ الْقَرْظَى تَرَوَّجُ امْرَأَةً ثُمَّ طَلَقَهَا، فَتَزَوَّجَتْ آخَرَ فَاتَّ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا، وَأَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هُذِّبَةِ التَّوْبَةِ، فَقَالَ: «لَا، حَتَّى تَذْوَقِي عُسْيَلَتِهِ وَيَذْوَقِي عُسْيَلَتِكَ»<sup>(٤)</sup>. تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

[١٠٧٦] (طريق آخر): قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَرَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُزْوَةَ، عن عائشة، قالت: دخلت امرأة رفاعة القرطي، وأبا بكر عند النبي ﷺ، فقالت: إن رفاعة طلقني البتة، وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجني، وإنما عنده مثل الهدبة، وأخذت هدبة من جلبابها - وخالد بن سعيد بن العاص بالباب لم يؤذن له - فقال: يا أبا بكر، لا تنهى هذه عما تجهز به بين يدي رسول الله ﷺ فما زاد رسول الله ﷺ على التبسم، فقال رسول الله ﷺ: «كَأْنَكَ تَرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعَي إِلَى رَفَاعَةَ، لَا، حَتَّى تَذْوَقِي عُسْيَلَتِهِ وَيَذْوَقِي عُسْيَلَتِكَ»<sup>(٥)</sup>. وهكذا رواه البخاري من حديث عبد الله بن المبارك، ومسلم من حديث

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٥٢٦١ ومسلم ١٤٣٣ ح ١١٥ وأحمد ١٩٣ والطبرى ٤٩٠ وابن حبان ٤١٢.

(٢) صحيح. أخرجه أبو داود ٢٣٩ والنسائي ٦١٤٦ وأحمد ٤٢ والطبرى ٤٨٩٢.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٥٢٦٥ ومسلم ١٤٣٣ ح ١١٤ والطبرى ٤٨٩٣.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٥٣١٧.

(٥) صحيح. أخرجه البخاري ٢٦٣٩ ومسلم ١٤٣٣ ح ١١١ و ١١٢ والترمذى ١١٨ والنسائي ٩٣ وابن ماجه ١٩٣٢ وأحمد ٦٤٣.

عبد الرزاق، والنسائي من حديث يزيد بن ربيع، ثلاثتهم عن مغمر، به. وفي حديث عبد الرزاق، عند مسلم: أن رفاعة طلقها آخر ثلاثة تطليقات. وقد رواه الجماعة إلا أبا داود، من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري من طريق عقبيل، ومسلم من طريق يوئس بن يزيد، وعنه: آخر ثلاثة تطليقات، والنسائي من طريق أبيوب بن موسى، ورواه صالح بن أبي الأخضر، كلهم عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة، به.

【١٠٧٧】 وقال مالك: عن المسور بن رفاعة الفرضي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير: أن رفاعة بن سموال طلق امرأته تعيمة بنت وهب في عهد رسول الله ﷺ ثلاثة، فنكحت عبد الرحمن بن الزبير، فاعتراض عنها فلم يستطع أن يمسها ففارقها، فأراد رفاعة أن ينكحها، وهو زوجها الأول الذي كان طلقها، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فنهاه عن تزويجها، وقال: «لا تجعل لك حتى تذوق الغسلة»<sup>(١)</sup> هكذا رواه أصحاب الموطأ عن مالك، وفيه انقطاع. وقد رواه إبراهيم بن طهمان وعبد الله بن وهب عن مالك عن رفاعة، عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير، عن أبيه فؤاده.

(فصل) والمقصود من الزوج الثاني أن يكون راغبًا في المرأة، فاقصدًا للدوس عشرتها، كما هو المشروع من التزويج، واشتربط الإمام مالك مع ذلك أن بطأها الثاني وطأ مباحاً، فلو وطنها وهي محرمة أو صائمة أو معتنفة أو حائض أو نساء، أو الزوج صائم أو محرم أو معتكف لم تحل للأول بهذا الوطء. وكذا لو كان الزوج الثاني ذميلاً لم تحل للمسلم ب姻اشه، لأن أنكحة الكفار باطلة عنده، واشتربط الحسن البصري - فيما حكاوه عنه الشيخ أبو عمر بن عبد البر - أن ينزل الزوج الثاني، وكأنه تمثّل بما فهمه من قوله عليه الصلاة والسلام: «حتى تذوق غسلته ويذوق غسلتك»<sup>(٢)</sup>. ويلزم على هذا أن تُنزل المرأة أيضًا، وليس المراد بالغسلة المبنى، لما رواه الإمام أحمد والنسائي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال:

【١٠٧٨】 «ألا إن العسلة الجماع»<sup>(٣)</sup>. فاما إذا كان الثاني إنما قصده أن يجعلها للأول، فهذا هو محلل الذي وردت الأحاديث بذلك ولعنه، ومتي صرّح بمقصوده في العقد بطل النكاح عند جمهور الأئمة.

### ذكر الأحاديث الواردة في ذلك

【١٠٧٩】 (الحديث الأول) عن ابن مسعود رضي الله عنه. قال الإمام أحمد: حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا سفيان، عن أبي قيس، عن هزيل عن عبد الله قال: لعن رسول الله ﷺ الراشمة والمُسترشمة والواصلة والمُستوصلة، والمحلل والمحلل له، وأكل الربا ومُوكله<sup>(٤)</sup>. ثم رواه أحمد والترمذى والنسائي من غير وجه، عن سفيان وهو الشوري، عن أبي قيس واسمه عبد الرحمن بن ثروان الأودي، عن هزيل بن شرحبيل الأودي عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ به. ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. قال: والعمل على هذا عند أهل العلم من الصحابة، منهم: عمر وعثمان وابن عمر، وهو قول الفقهاء من التابعين، ويروى ذلك عن علي وابن مسعود وابن عباس.

(١) أخرجه مالك ٥٣١ / ٢، وهو منقطع بين الزبير بن عبد الرحمن والمسور. وورد من حديث عائشة عند مسلم ١٤٣٣ ح ١١٥.

بنحوه. والمشهور في هذا المتن أنها هي التي طلبت أن تعود إلى رفاعة، كذا جاء في أكثر الروايات.

(٢) أخرجه أبو يعلى ٤٨١٣ وأحد ٦٢ / ٦ وأبو نعيم ٢٢٦ / ٩ من حديث عائشة، وفيه أبو عبد الملك المكي قال في المجمع ٤ / ٣٤١: لا أعرف أحداً ولا شبهه في الواقع.

(٣) صحيح بطرقه وشهادته. أخرجه الترمذى ١١٢٠ والنسائي ١٤٩ / ٦ (٢٤١٦) وأحد ٤٤٨ و٤٦٢ وابن الجوزي في «التحقيق» ١٦٥٨ وبعضهم اختصره. وهذا إسناد صحيح، وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وانظر ما بعده.

[١٠٨٠] [طريق أخرى] عن ابن مسعود، قال الإمام أحمد: حدثنا زكريا بن عدي، حدثنا عبد الله، عن عبد الكريم، عن أبي الوائل؛ عن ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله المحمل والمحمل له»<sup>(١)</sup>.

[١٠٨١] [طريق أخرى] روى الإمام أحمد، والنمساني، من حديث الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن الحارث الأعور، عن عبد الله بن مسعود قال: أكل الربا وموكله وشاهده وكاتبته إذا علموا به، والواصلة والمستوصلة، ولو في الصدقة والمعتدي فيها، والمرتد على عقبيه أعرابياً بعد هجرته، والمحمل والمحمل له، ملعونون على لسان محمد ﷺ يوم القيمة<sup>(٢)</sup>.

[١٠٨٢] [الحديث الثاني] عن علي رضي الله عنه، قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن جابر، عن الشعبي، عن الحارث، عن علي قال: لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه، والواشمة والمستوشمة للمحسن، ومانع الصدقة، والمحمل والمحمل له، وكان ينهى عن التوحّ<sup>(٣)</sup>. وكذا رواه عن غندر، عن شعبة، عن جابر - وهو ابن يزيد الجعفي - عن الشعبي، عن الحارث، عن علي، به. وكذا رواه من حديث إسماعيل بن أبي خالد، وحصين بن عبد الرحمن، ومجالد بن سعيد، وابن عون، عن عامر الشعبي، به. وقد رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه، من حديث الشعبي، به.

[١٠٨٣] ثم قال أحمد: أخبرنا محمد بن عبد الله، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، قال: لعن رسول الله ﷺ صاحب الربا، وأكله، وكاتبته، وشاهده، والمحمل والمحمل له<sup>(٤)</sup>.

[١٠٨٤] [الحديث الثالث] عن جابر رضي الله عنه. قال الترمذى: أخبرنا أبو سعيد الأشجع، أخبرنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيدة اليماني، حدثنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله، وعن الحارث عن علي: أن رسول الله ﷺ لعن المحمل والمحمل له<sup>(٥)</sup>. ثم قال: وليس إسناده بالقائم. ومجالد ضعفه غير واحد من أهل العلم منهم أحمد بن حنبل، قال: ورواه ابن نمير عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله عن علي، قال: وهذا وهم من ابن نمير، والحديث الأول أصح.

[١٠٨٥] [الحديث الرابع] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه. قال أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصري، أخبرنا أبي، سمعت الليث بن سعد يقول: قال أبو مصعب مشرح وهو ابن هاعان، قال عقبة بن عامر: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخركم بالثنيين المستعار؟ قالوا: بل يا رسول الله، قال: «هو المحمل، لعن الله المحمل والمحمل له»<sup>(٦)</sup>. تفرد به ابن ماجه، وكذا رواه

(١) حسن بشواهده. أخرجه أحمد /٤٥٠ - ٤٥١ بلفظ: «لعن المحمل...»، وانتظر ما يأتي.

(٢) حسن. أخرجه النمساني في «الكتبى» ٨٧١٩ و ٩٣٨٩ وأحد ٤٠٩/١ و ٤٢٠، وفي إسناده الحارث الأعور، غير قوي، لكن للحديث شواهد كما ترى يتفقى بها.

(٣) أخرجه أبو داود ٢٠٧٦ والترمذى ١١١٩ وابن ماجه ١٩٣٥ وأحد ٨٣/١ و ١٠٧، وإسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور، وفيه جابر الجعفي، وهو متroxك. لكن للمنشن شواهد كثيرة كما ترى.

(٤) متن حسن. أخرجه أحمد ٨٨/١ و ٩٣، وإسناده ضعيف لضعف الحارث، لكن له شواهد وطرق.

(٥) متن حسن. أخرجه الترمذى ١١١٩ ، وإسناده لين لأجل مجالد بن سعيد، قال الترمذى: هذا حديث ليس بإسناده بالقائم لأن مجالد بن سعيد قد ضعفه بعض أهل العلم.

(٦) ضعيف. أخرجه ابن ماجه ١٩٣٦ والحاكم ١٩٨/٢ وصححه. ووافقه النهبي. وقال البوصيري في «الزوائد»: هذا إسناد مختلف فيه من أجل أبي مصعب. (قلت): أبو مصعب مشرح بن هاعان لا يختحب بما ينفرد به، وصدره منكر لا يصح مرفوعاً.

ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني عن عثمان بن صالح عن الليث به، ثم قال: كانوا ينكرون على عثمان في هذا الحديث إنكاراً شديداً. (قلت): عثمان هذا أحد الثقات، روى عنه البخاري في صحيحه، ثم قد تابعه غيره، فرواه جعفر الفزيلي عن العباس المعروف بابن فريق، عن أبي صالح عبد الله بن صالح، عن الليث به: فبرىء من عهده، والله أعلم.

[١٠٨٦] (الحديث الخامس) عن ابن عباس رضي الله عنهم. قال ابن ماجه: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو عامر عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ المخلل والمخلل له<sup>(١)</sup>.

[١٠٨٧] (طريق أخرى) قال الإمام الحافظ خطيب دمشق أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني السعدي: حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: سئل رسول الله ﷺ عن نكاح المخلل، قال: «لا، إلا نكاح رغبة لا نكاح دُلْسَة، ولا استهزاء بكتاب الله، ثم يذوق عُسْنِيلَتَه»<sup>(٢)</sup>. ويتحقق هذا الإسناد بما رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن حميد بن عبد الرحمن عن موسى بن أبي الفرات عن عمرو بن دينار عن النبي ﷺ بنحوه من هذا، فيتحقق كُلُّ من هذا المرسل والذي قبله بالآخر، والله أعلم.

[١٠٨٨] (الحديث السادس) عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال الإمام أحمد: حدثنا أبو عامر، حدثنا عبد الله هو ابن جعفر عن عثمان بن محمد عن المقباري عن أبي هريرة قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم المخلل والمخلل له<sup>(٣)</sup>. وهكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة والجوزجاني والبيهقي من طريق عبد الله بن جعفر القرشي، وقد وثقه أحمد بن حنبل وعلى بن المديني ويحيى بن معين وغيرهم، وأخرج له مسلم في صحيحه عن عثمان بن محمد الأخنسي - وثقة ابن معين - عن سعيد المقبري؛ وهو متفق عليه.

[١٠٨٩] (الحديث السابع) عن ابن عمر رضي الله عنهم. قال الحاكم في مستدركه: حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا محمد بن إسحاق الصفاني، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا أبو عثمان محمد بن مطراف المدني عن عمر بن نافع عن أبيه أنه قال: جاء رجل إلى ابن عمر فسألته عن رجل طلق امرأته ثلاثاً، فتنزوجها أخ له من غير مؤامرة منه ليُبَلِّحَا لأخيه، هل تحل لالأول؟ فقال: لا، إلا نكاح رغبة، كنا نَعْدُ هذا سفاحاً على عهد رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>، ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجا، وقد رواه الشوري عن عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر به. وهذه الصيغة مُشَيَّرَةً بالرفع، وهكذا روى أبو بكر بن أبي شيبة

(١) أخرجه ابن ماجه ١٩٣٤ وابن عدي ٣٤٠/٣، وفي إسناده زمعة وسلمة وما ضعيفان، لكن له شواهد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل، فإنه روى مناكير، راجع «الميزان» ١٩/١. لكن لأصل الحديث ما يقويه، وهو بهذا اللفظ ضعيف.

(٣) حسن. أخرجه أحد ٢٣٢٣ وابن أبي شيبة ٤٥/٧ وابن الجارود ٦٨٤، وحسنه الحافظ ابن حجر كما في «تلخيص الحبير» ١٧٠/٣. وعثمان بن محمد فيه ضعف، لكن حديث شواهد كما ترى، والله أعلم.

وهذه الأحاديث السابقة لا تخلو من مقال كما مر في تخربيها، إلا أن جموعها يحدث قوة، وأصح هذه الأحاديث ما ذكره المصنف في أول الباب، فإنه صحيح، رجاله رجال البخاري، وهو متصل الإسناد.

(٤) حسن. أخرجه الحاكم ١٩٩/٢ والبيهقي ٢٠٨/٧، وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي، الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٦٧ وقال: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح. وهو كما قالوا، ولهم حكم الرفع.

والجُوزياني وحرب الكرمانية وأبو بكر الأثرم من حديث الأعمش عن المسئب بن رافع عن قبيصه بن جابر عن عمر أنه قال: لا أؤتي بمُحَالِّ ولا مُحَالِّ له إلا رجمتهما. وروى البيهقي من حديث ابن لهيعة عن يكثير بن الأشج عن سليمان بن يسار، أن عثمان بن عفان رفع إليه رجل تزوج امرأة ليجعلها لزوجها، ففرق بينهما. وكذا رُوي عن علي وابن عباس وغير واحد من الصحابة رضي الله عنهم.

وقوله تعالى: **﴿وَقَاتَلَنَّهُمْ﴾** أي: الزوج الثاني بعد الدخول بها **﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرْبَاعُوا﴾** أي: المرأة والزوج الأول **﴿إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقْسِمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾** أي: يتعاشرا بالمعروف. قال مجاهد: إن ظنا أن نكافهم على غير دُلُسَة **﴿وَتَلَكَ حُدُودَ اللَّهِ﴾** أي: شرائعه وأحكامه **﴿بَيْتِهِمَا﴾** أي: يوضّحها **﴿فَقَرِيرٌ بِمَا يَعْلَمُونَ﴾**.

وقد اختلف الأئمة رحمهم الله فيما إذا طلق الرجل امرأته طلقة أو طلقتين، وتركها حتى انقضت عدتها، ثم تزوجت بأخر، فدخل بها ثم طلقها فانقضت عدتها، ثم تزوجها الأول، هل تعود إليه بما بقي من الثلاث، كما هو مذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل، وهو قول طائفة من الصحابة رضي الله عنهم؟ أو يكون الزوج الثاني قد هدم ما قبله من الطلاق، فإذا عادت إلى الأول تعود بمجموع الثلاث، كما هو مذهب أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله؟ وحجّتهم أن الزوج الثاني إذا هدم الثلاث فلان يهدم ما دونها بطريق الأولى والأخرى، والله أعلم.

**﴿فَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنَفِنَ أَجْلَهُنَّ فَأَسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضَرَارًا لِتَعْنِدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ طَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَنْجِدُوا إِيمَنَ اللَّهِ هُنَّا وَأَذْكُرُوا يَقْمَتَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَمَا أَرْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةَ يَعْلَمُكُمْ بِهِ وَأَنَّهُمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ عَلَيْهِ﴾**

هذا أمر من الله عز وجل للرجال، إذا طلق أحدهم المرأة طلاقاً له عليها فيه رجعة، أن يخسّن في أمرها إذا انقضت عدتها، ولم يبق منها إلا مقدار ما يمكنه فيه رجعتها، فإذا أني يمسكها، أي يرجعها إلى عضمه تكافه بمعرفة، وهو أن يشهد على رجعتها، وينوي عشرتها بالمعروف، أو يسرّحها، أي يتركها حتى تنقضي عدتها ويخرجها من منزله والتي هي أحسن، من غير شفافي ولا مخاصمية ولا تقابع، قال الله تعالى: **﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضَرَارًا لِتَعْنِدُوا﴾**، قال ابن عباس ومجاهد ومسروق والحسن وقتادة والضحاك والربيع ومقاتل بن حيان وغير واحد: كان الرجل يطلق المرأة، فإذا قاربت انقضاء العدة راجعها، ضراراً لثلا تذهب إلى غيره، ثم يطلقها فتعتذر، فإذا شارت على انقضاء العدة طلق لنطول عليها العدة، فنهام الله عن ذلك وتوعدُهم عليه فقال: **﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ طَلَمَ نَفْسَهُ﴾** أي: بمخالفته أمر الله تعالى.

وقوله تعالى: **﴿وَلَا تَنْجِدُوا إِيمَنَ اللَّهِ هُنَّا﴾**، قال ابن جرير عند هذه الآية:

[١٤٩] أخبرنا أبو كريب، أخبرنا إسحاق بن منصور عن عبد السلام بن حرب، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن أبي العلاء الأوزدي، عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ غضب على الأشعريين، فأتاهم أبو موسى فقال: يا رسول الله، أغضبتك على الأشعريين؟ فقال: **﴿يَقُولُ أَحَدُكُمْ: قَدْ طَلَقَتْ، قَدْ رَاجَعَتْ، لَيْسَ هَذَا طَلاقَ الْمُسْلِمِينَ، طَلَقُوا النِّسَاءَ فِي قَبْلِ عَدْتِهِمْ﴾**<sup>(١)</sup>. ثم رواه من وجه آخر عن

(١) أخرجه الطبراني ٤٩٢٨ من حديث أبي موسى وكرره ٤٩٢٩ بتحوه، ومداره على يزيد بن عبد الرحمن، وهو مختلف فيه، قال أبو حاتم: صدوق، وقال أحمـد: لا يأس به، وقال ابن حبان: فاحش الوهم لا يجوز الاحتجاج بخبره. وقال ابن عدي: في حديثه لين إلا أنه يكتب حديثه أهـ الميزان ٩٧٢٣. وشيخه داود الأودي صدوق يغسلـه. ولـه طرـيق آخر أخرجه =

أبي خالد الدالاني، وهو يزيد بن عبد الرحمن، وفيه كلام. وقال مسروق: هو الذي يُطْلَقُ في غير كُنْهِهِ، ويُبَسَّرُ امرأته بطلاقها وارتجاعها لتطور عليها العلة، وقال الحسن وقتادة وعطاء الخراساني والربيع ومقاتل بن حيان: هو الرجل يُطْلَقُ ويقول: كنت لاعباً، أو يعتق أو ينكح ويقول: كنت لاعباً، فأنزَلَ الله: ﴿وَلَا تَنْنَيِذُوا مَا يَكْتُبَ اللَّهُ هُزُوا﴾ فألزم الله بذلك.

[١٠٩١] وقال ابن مَرْدُوِيَّهُ: حدثنا إبراهيم بن محمد، حدثنا أبو أحمد الصيرفي، حدثني جعفر بن محمد السمسار عن إسماعيل بن يحيى عن سفيان عن ليث، عن مجاهد عن ابن عباس، قال: طَلَقَ رجل امرأته وهو يلعب لا يريد الطلاق، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَنْنَيِذُوا مَا يَكْتُبَ اللَّهُ هُزُوا﴾ فالزم رسول الله ﷺ الطلاق<sup>(١)</sup>.

[١٠٩٢] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا عصام بن رَوَادَ، حدثنا آدم، حدثنا المبارك بن فضالة عن الحسن هو البصري، قال: كان الرجل يطلق ويقول: كنت لاعباً، ويعتق ويقول: كنت لاعباً، وينكح ويقول: كنت لاعباً، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَنْنَيِذُوا مَا يَكْتُبَ اللَّهُ هُزُوا﴾، وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ طَلَقَ أَوْ أَعْنَقَ أَوْ نَكَحَ أَوْ لَعِبَ أَوْ لَعِبَّاً، فَقَدْ جَازَ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>. وكذا رواه ابن جرير، من طريق الزهرى، عن سليمان بن أرقى، عن الحسن مثله، وهذا مرسل. وقد رواه ابن مَرْدُوِيَّهُ، من طريق عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن أبي الدرداء موقفاً عليه.

[١٠٩٣] وقال أيضاً: حدثنا أحمد بن الحسن بن أيوب، حدثنا يعقوب بن أبي يعقوب، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن عبادة بن الصامت في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْنَيِذُوا مَا يَكْتُبَ اللَّهُ هُزُوا﴾، قال: كان الرجل على عهد النبي ﷺ يقول للرجل: زَوْجْتُكَ ابنتي، ثم يقول: كُنْتَ لاعباً، ويقول: قد أعتقت، ويقول: كنت لاعباً، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَنْنَيِذُوا مَا يَكْتُبَ اللَّهُ هُزُوا﴾، فقال رسول الله ﷺ: «ثُلَاثٌ مِنْ قَالِهِنَّ لَاعِبًا أَوْ غَيْرَ لَاعِبٍ، فَهُنَّ جَائزَاتٌ عَلَيْهِ: الطَّلاقُ وَالْمَعْتَاقُ وَالنَّكَاحُ»<sup>(٣)</sup>.

[١٠٩٤] والمشهور في هذا، الحديث الذى رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه من طريق عبد الرحمن بن حبيب بن أرذك عن عطاء عن ابن ماهك عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثُلَاثٌ جَلْعَنْ جَدُّ، وَهَزَلَهُنْ جَدُّ: النَّكَاحُ وَالطَّلاقُ وَالرَّجْعَةُ»<sup>(٤)</sup> وقال الترمذى: حسن غريب.

= ابن ماجة ٢٠١٧ من حديث أبي موسى بالغُلط «ما بال أقوام يلعبون بحدود الله يقول أحدهم: قد طلقتك قد راجعتك قد طلقتك» وصححه ابن حبان ٤٢٦٥. قال البوصيري في الزوايد: إسناده حسن. مؤمل بن إسماعيل اختلف فيه فقيل ثقة وقيل: كثير الخطأ. وقيل: منكر الحديث أه. وسكت عليه الحافظ في التلخيص ١٥٩٠. وورد مرسلاً عن أبي بردة آخرجه البيهقي ٣٢٢، فالحديث بطرقه ومرسل أبي بردة لا يأس به إن شاء الله.

(١) عزاه المصنف وكذا السيوطي في الدر ١/٥٠٩ لابن مردوه، وإسناده ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم، لكن يشهد له ما بعده.

(٢) أخرجه ابن مردوه كما ذكر المصنف، وكذا الطبرى ٤٩٢٦ كلاماً عن الحسن مرسلاً. ودراسيل الحسن واهية، لكن له شواهد مرسلة وموصلة يعتقد بها، والله أعلم. وورد عن أبي الدرداء ضعيفاً فيما ذكر المصنف وهو عند ابن أبي عمر مرفوع كما في المطالب العالية ٣٥٣٩ لكن قال البوصيري: فيه راو لم يستم، وله شاهد آخر وهو الآتى.

(٣) أخرجه أحد بن متبع كما في المطالب العالية ١٦٥٩ من حديث عبادة، وسكت عليه الحافظ، وإسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن مسلم المكي. قال أحد وغيره: منكر الحديث. وأخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في المطالب العالية ١٦٥٨ وسكت عليه الحافظ والبوصيري لكنه مختصر، وله شاهد من حديث علي أخرجه الدارقطنى ٤/٢٠ وإسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن أبي أمية، والأصل في هذا الباب الحديث الآتى.

(٤) حسن. أخرجه أبو داود ٢١٩٤ والترمذى ١١٨٤ وابن ماجة ٢٠٣٩ وابن الجازر ٧١٢ والطحاوى ٢/٥٨ والدارقطنى =

وقوله تعالى: «وَإِذْ كُرِّبَا يَقْسِطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ»، أي: في إرساله الرسول بالهدى والبيانات إليكم «وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ»، أي: السُّنَّة «يَعْلَمُكُمْ بِهِ» أي: يأمركم وبينهاكم ويتوعدكم على ارتکاب المحارم، «وَأَنْعَمْنَا لَهُمَا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ شَفَاعَتَهُمْ» أي: فلا يخفى عليه شيء من أمركم السرية والجهرية وسيجازيكم على ذلك.

**﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْغَنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَكِنْعَنْ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَضُوا بِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ، مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكُمْ أَنَّكُمْ لَكُمْ وَالْمُهُرَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنَّمَا لَا نَعْلَمُونَ﴾**

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: نزلت هذه الآية في الرجل يطلق امرأته طلاقاً أو طلقتين، فتنقضي عدتها، ثم يبدو له أن يتزوجها وأن يراجعاها، وثريداً المرأة ذلك، فيمنعها أولياًها من ذلك، فنهى الله أن يمنعوها. وكذا روى العزفي عنه، عن ابن عباس أيضاً، وكذا قال مسروق وإبراهيم التخعي والزهرى والضحاك: إنها أُنزلت في ذلك. وهذا الذي قالوه ظاهر من الآية، وفيها دلالة على أن المرأة لا تملك أن تزوج نفسها، وأنه لابد في النكاح من ولد، كما قاله الترمذى وابن جرير عند هذه الآية.

[١٠٩٥] كما جاء في الحديث: «لَا تُزْرُوْجُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، وَلَا تُزْرُوْجُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا، فَإِنَّ الزَّانِيَةَ هِيَ الَّتِي تُزْرُوْجُ نَفْسَهَا»<sup>(١)</sup>.

[١٠٩٦] وفي الأثر الآخر: «لَا نَكَاحٌ إِلَّا بُولَيٍّ مَرْشِدٍ وَشَاهِدَيْ عَذْلٍ»<sup>(٢)</sup>، وفي هذه المسألة نزاع بين

= ٣ / ٢٥٦ - ٢٥٧ و ٤ / ١٨ - ١٩ و الحاكم ١٩٨ / ٢ والبغوي ٢١٩ / ٩ من حديث أبي هريرة. قال الترمذى: حسن غريب. وقال الحاكم: صحيح الإسناد عبد الرحمن بن حبيب بن أرذك من ثقات المدائين، وتعقبه الذهبي، فقال: لين الحديث. وكذا ليه الحافظ في التقريب، لكن وثقه ابن حبان والحاكم، والحديث حسنة الحافظ في التلخيص ٣ / ٢٠٩ - ٢١٠، وله شواهد واهية يعتمد بها، منها حديث عبادة وأبي الدرداء وابن عباس، وقد تقدمت وورود من حديث أبي هريرة أخرجه ابن عدي ٥ / ٥ وإسناده ضعيف جداً له علتان: غالب بن عبد الله الجزري متوفى. والحسن لم يسمع أبا هريرة. وورود من حديث أبي ذر أخرجه عبد الرزاق ١٠٢٤٩ وفي إسناده إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة وهو واؤه متوفى. وورود من حديث فضالة بن عبد أخيه الطبراني (٣٠٤ / ١٨) وفيه ابن لقيمة ضعيف الحديث وإن قال البيهقي رحمه الله في المجمع ٧٧٦٥: حسن الحديث. وورود عن ابن جريج معاضلاً لأخرجه عبد الرزاق ١٠٢٥٠ عن النبي ﷺ. وورود موقوفاً على ابن مسعود أخرجه عبد الرزاق ١٠٢٤٤ وعن أبي الدرداء ١٠٢٤٥ وعن علي ١٠٢٤٧ وعن عمر ١٠٢٤٨ وورود موقوفاً على عطاء أخرجه برقم ١٠٢٤٣ و ١٠٢٥١ و ١٠٢٥٣ عن ابن المسب و كذلك ١٠٢٥٣، والموقف في مثل هذه المواطن حجة لأن لا يقال بالرأي، والله أعلم. وانظر نصب الراية ٣ / ٢٩٤ وتلخيص الحبير ٣ / ٢٠٩.

(١) صدره حسن إلا أن عجزه موقوف. أخرجه ابن ماجة ١٨٨٢ والدارقطني ٣ / ٢٢٧ والبيهقي ٧ / ١١٠ من حديث أبي هريرة، وفي إسناده جيل بن الحسن العتكي. قال البيهقي: قال فيه عبادان: إنه فاسق يكذب - يعني في كلامه - وقال ابن عدي: لم أسمع من تكلم فيه غير عبادان وهو لا يأس به. ووثقة ابن حبان. وقال الحافظ في التقريب: صدوق يخاطئ أفرط فيه عبادان. وفيه محمد بن مروان المقيلي: صدوق له أوهام. وأخرجه الدارقطني ٣ / ٢٢٧ وكذا البيهقي من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعاً «لَا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها» قال أبو هريرة: وكنا نقول: «الزنانية هي التي تنكر نفسها بدون إذن ولها» وهذا الإسناد صحيح على شرطهما. وأخرجه الدارقطني ٣ / ٢٢٧ - ٢٢٨ بتمامه موقوفاً وإسناده صحيح لكن من رفعه ثقة وزيادة الثقة مقبولة لكنه ينحط بهذه العلة إلى درجة الحسن والله أعلم، وانظر نصب الراية ٣ / ١٨٨.

(٢) صدره صحيح له شواهد كثيرة. وأما عجزه فهو قوي لكن العمل عليه. والحديث بتمامه وزيادة أخرجه ابن حبان ٤٠٧٥ والدارقطني ٣ / ٢٢٥ - ٢٢٦ والبيهقي ٧ / ١٢٤ - ١٢٥ وابن حزم في «المحل» ٩ / ٤٦٥ من حديث عائشة، قال ابن حبان: =

العلماء، مُحررٌ في موضعه من كتب الفروع، وقد قرَّرْنَا ذلك في كتاب «الأحكام»، والله الحمد والمنة.

وقد رُويَ أن هذه الآية نزلت في مَعْقِلَ بن يَسَارَ المَزْنِي وأخْتِهِ، فَقَالَ الْبَخَارِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ  
الصَّحِيحِ عَنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ:

[١٠٩٧] حدثنا عبد الله بن سعيد، حدثنا أبو عامر العقيدي، حدثنا عبد بن راشد، حدثنا الحسن، قال: حدثني مَعْقِلَ بن يَسَارَ، قال: كانت لي أختٌ تُخْطَبُ إِلَيَّ، قال الْبَخَارِيُّ: وَقَالَ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ، حدثني مَعْقِلَ بن يَسَارَ، وَحدَثَنَا أَبُو مُعْمَرُ، وَحدَثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ أَخْتَ مَعْقِلَ بن يَسَارَ طَلَقَهَا زُوْجُهَا، فَتَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتِ عَيْنَهَا فَخَطَّبَهَا، فَأَبْيَ مَعْقِلُ، فَنَزَّلَتْ {فَلَا تَنْعَثُلُوْنَ أَنْ يَنْكِحُنَّ أَزْوَاجَهُنَّ} <sup>(١)</sup>. وهكذا رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه وابن أبي حاتم وابن جرير وابن مَزْدُؤْيَهُ من طرق متعددة عن الحسن، عن مَعْقِلَ بن يَسَارَ بِهِ.

[١٠٩٨] وَصَحَّحَهُ التَّرْمِذِيُّ أَيْضًا. وَلِفَظِهِ عَنْ مَعْقِلَ بن يَسَارَ، أَنَّهُ زَوْجُ أَخْتِهِ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَتْ عَنْهُ مَا كَانَتْ، ثُمَّ طَلَقَهَا تَطْلِيقَةً لَمْ يُرَاجِعَهَا حَتَّى انْقَضَتِ الْعِدَّةُ، فَهُوَبِهَا وَهُوَبِهِ، ثُمَّ خَطَّبَهَا مَعَ الْخُطَابِ، فَقَالَ لَهُ: يَا لَكَعَ، أَكْرَمْتَهَا وَرَوَجْنَتَهَا فَطَلَقْتَهَا، وَاللَّهُ لَا تَرْجِعُ إِلَيْكَ أَبْدًا، آخِرُ مَا عَلَيْكَ، قَالَ: فَعَلَمَ اللَّهُ حَاجَتَهُ إِلَيْهَا، وَحَاجَتَهَا إِلَى بَعْلِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَكُنَّ أَجْلَهُنَّ} إِلَى قَوْلِهِ {وَأَتَتُمُ لَا تَعْمَلُونَ}، فَلَمَّا سَمِعَهَا مَعْقِلُ قَالَ: سَمِعْتُ لِرَبِّي وَطَاعَةً. ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ: أَرْوَجْكَ وَأَكْرَمْكَ <sup>(٢)</sup>. زاد ابن مَرْدُوْيَهُ: وَكَفَرَتْ عَنْ يَمِينِي. وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ، عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ قَالَ: هِيَ جُمِيلَ بَنْتُ يَسَارَ، كَانَتْ تَحْتَ أَبْيَ الْبَدَّاحِ. وَقَالَ سَفِيَانُ الثُّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ السَّبِيعِيِّ قَالَ: هِيَ فَاطِمَةُ بَنْتُ يَسَارَ. وَهكذا ذَكَرَ غَيْرُ

لا يصح في ذكر الشاهدين غير هذا الخبر. وورد من وجه آخر أخرجه الدارقطني <sup>٣</sup>/٢٢٧ من حديث عائشة، وفيه يزيد بن سنان ضعيف وكذا ابنه محمد. وورد من حديث ابن مسعود أخرجه الدارقطني <sup>٣</sup>/٢٢٥ و فيه عبد الله بن عمرز متزوك. ومن حديث عمران بن حصين أخرجه البيهقي <sup>٧</sup>/١٢٥ والطبراني كما في المجمع <sup>٤</sup>/٢٨٧ و فيه ابن عمرز أيضًا، وهو متزوك. وورد من حديث ابن عمر أخرجه الدارقطني <sup>٣</sup>/٢٢٥ و فيه ثابت بن زبيدة، وهو متزوك منكر الحديث. وأخرجه البيهقي <sup>٧</sup>/١٢٥ من طريق الشافعى عن الحسن مرسلاً. وورد من حديث أبي هريرة كما في المجمع <sup>٦</sup>/٧٥٢١، وقال الهيثمى: فيه سليمان بن أرقى متزوك، ومن حديث جابر أخرجه الطبراني، وقال الهيثمى: فيه عمدة بن عبد الملك عن أبي الزبير، فإن كان ابن عبد الملك هو الواسطي فهو ثقة، وإلا فلم أعرفه أبداً وعلى فرض أنه الواسطي فإنه مدلس وقد عندهه وشيش أبو الزبير مدلس وقد عندهن أيضًا. وورد من حديث أبي موسى أخرجه الطبراني كما في المجمع <sup>٦</sup>/٧٥٢٤ وقال الهيثمى: فيه أبو بلال وهو ضعيف أبداً. هذه الروايات التي وقفت عليها، وفيها ذكر الشاهدين أو الشهود، هي روایات وافية لكن تتقوى بمجموعها لا سيما وقد قال الحافظ في التلخيص <sup>٣</sup>/١٥٦ عقب حديث الحسن البصري: وهذا وإن كان منقطعًا، فإن أكثر أهل العلم يقولون به أبداً وإنما صدر الحديث فصحيح، ورد عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ فآخرجه أبو داود <sup>٤</sup>/٢٠٨٥ والترمذى <sup>٤</sup>/١١١٠ والدارمي <sup>٤</sup>/٢١٠٤ وابن ماجة <sup>٤</sup>/٢١٠٥ وابن الطیالسی <sup>٤</sup>/٥٢٣ وأحمد <sup>٤</sup>/٣٩٤ وصححه ابن حبان <sup>٤</sup>/٢٠٧٧ وابن الجارود <sup>٤</sup>/٧٠٤ والطحاوی <sup>٤</sup>/٩٣ و المحاكم <sup>٤</sup>/٩٧١ من طرق عن أبي موسى، وصححه المحاكم، ووافقه الذهبي، ونقل المحاكم عن علي المديني أنه صحيح، وكذلك نقل تصحيحه عن محمد بن يحيى الذهلي والطیالسی وابن مهدي، وكذلك صححه أحد فيما نقل البهاء المقدسي في «العلدة شرح العمدة» ص ٣٦١، وله شواهد كثيرة لا ذكرها خشية التطويل، فالحديث صححه أقطاب فن علم الحديث كما ترى والله أعلم.

(١) صحيح. أخرجه البخاري <sup>٤</sup>/٤٥٢٩ وابن ماجة <sup>٤</sup>/٥٣٣ وأبُو داود <sup>٤</sup>/٢٠٨٧ والترمذى <sup>٤</sup>/٢٩٨١ والطبری <sup>٤</sup>/٤٩٤٠ وابن حبان <sup>٤</sup>/٤٠٧١.

(٢) صحيح. أخرجه الترمذى <sup>٤</sup>/٢٩٨١، وانظر ما قبله.

واحد من السلف أن هذه الآية نزلت في معقل بن يسار وأخته. وقال السدي: نزلت في جابر بن عبد الله وابنته عم له<sup>(١)</sup>. وال الصحيح الأول، والله أعلم.

وقوله تعالى: **﴿هَذِهِكُلُّ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يَنْكُمْ يَوْمَنِ يَأْتِيَهُ وَالْيَوْمُ الْآخِرُ﴾** أي: هذا الذي نهينكم عنه من منع الولايا، أن يتزوجن أزواجاً هن إذا تراضاً بينهم بالمعروف يأتُم به، ويتعظ به وينفعُ به **﴿هُمْ كَانُوكُمْ﴾** أيها الناس **﴿يَقْرَئُنَّ بِاللَّهِ وَأَيْتُمُ الْآخِرُ﴾** أي: يؤمُن بشَرَع الله، ويُخافُ وعِينَهُ الله وعداته، في الدار الآخرة، وما فيها من الجزايم **﴿هَذِهِكُلُّ أَنْكُمْ لَكُمْ وَأَنَّهُمْ﴾** أي: اتَّسَاعُكُمْ شَرَعُ الله في رَدِّ المُولَياتِ إلى أزواجهنَّ، وترك الحِجَّةَ في ذلك، أزكي لكم وأطهر لقولِكم **﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾** أي: من المصالح فيما يأمر به وينهى عنه **﴿وَإِنْتُمْ لَا تَنْعَمُونَ﴾** أي: الخيرَةَ فيما تأتون، ولا فيما تذرُونَ.

**﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرِضِّعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُبْعَثِرَ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَمْ يَرْجِعْهُنَّ وَكَسْوَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وَسُعْهَا لَا تُضْكَرُ وَالْيَدَةُ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودُ لَمْ يُوَلِّهُ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَ أَرَادًا فِصَالًا عَنْ رَضَاضِهِنَّ وَشَانِرِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ وَلَمْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَمْتُمْ مَا مَاءَتِمْ بِالْمَرْعُوفِ وَلَقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَعْمَلُونَ بِصَيْرَ﴾**

هذا إرشادٌ من الله تعالى للوالدات: أن يُرضِّعنَ أَوْلَادَهُنَّ كَمَالَ الرَّضَاعَةِ، وهي سنتان، فلا اعتبار بالرضاعة بعد ذلك، ولهذا قال: **﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُبْعَثِرَ الرَّضَاعَةَ﴾**. وذهب أكثر الأئمة إلى أنه لا يحرُم من الرضاعة إلا ما كان دون الحولين، فلو ارتفع المولود وعمره فوقهما لم يحرِم.

[١٠٩٩] قال الترمذى: (باب ما جاء أن الرضاعة لا تحرُم إلا في الصغر دون الحولين): حدثنا قبيبة، حدثنا أبو عوانة عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يحرُم من الرضاع إلا ما فَقَدَ الأماء في الثدي، وكان قبل الفطام»<sup>(٢)</sup>. وقال: هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم، أن الرضاعة لا تحرُم إلا ما كان دون الحولين، وما كان بعد الحولين الكاملين، فإنه لا يحرُم شيئاً. وفاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام، وهي امرأة هشام بن عروة. (قلت) تفرد الترمذى برواية هذا الحديث، ورجاله على شرط الصحيحين، ومعنى قوله «إلا ما كان في الثدي» أي: في محل الرضاعة قبل الحولين.

[١١٠٠] كما جاء في الحديث الذي رواه أحمد عن وكيع، وعثْدَر، عن شعبة، عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال: لما مات إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لَهُ مَرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>، وهكذا أخرجه البخاري من حديث شعبة. وإنما قال عليه السلام ذلك، لأن ابنه إبراهيم عليه السلام مات وله ستة عشرة شهر، فقال: «إِنَّ لَهُ مَرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ». يعني تكمل رضاعه.

[١١٠١] ويزيده ما رواه الدارقطني من طريق الهيثم بن جميل عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار،

(١) هذا معرض لا حجة فيه. والراجح الأول كما ذكر المصنف رحمه الله.

(٢) جيد. أخرجه الترمذى ١١٥٢ وقال: حسن صحيح. ورجاله على شرط الصحيحين كما ذكر المصنف، وله شواهد.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ١٣٨٢ وأحمد ٣٠٠ / ٤ وابن حبان ٦٩٤٩ والبيهقي في الدلائل ٤٣٠ / ٥ - ٤٣١.

عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُحَرِّمُ مِنِ الرَّضَاعِ إِلَّا مَا كَانَ فِي الْحَوْلَيْنِ»<sup>(١)</sup>. ثُمَّ قال: لَمْ يُسْنَدْهُ عَنْ أَبِنِ عَيْنَةِ غَيْرِ الْهَيْشَمِ بْنِ جَمِيلٍ، وَهُوَ ثَقَةٌ حَافِظٌ. (قَلْتَ): وَقَدْ رَوَاهُ الْإِمَامُ مَالِكُ فِي الْمُوْطَأِ عَنْ ثُورَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ مُوقَفًا، وَرَوَاهُ الدَّرَاوِرِيُّ عَنْ ثُورٍ، عَنْ عَكْرَمَةَ عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ، وَزَادَ: «وَمَا كَانَ بَعْدَ الْحَوْلَيْنِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ»، وَهَذَا أَصْحَاحٌ.

[١١٠٢] وقال أبو داود الطيالسي، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا رَضَاعَ بَعْدَ فَصَالٍ، وَلَا يُشَمَّ بَعْدَ احْتِلَامٍ»<sup>(٢)</sup>. وَتَمَامُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَفَصَالُهُمْ فِي عَامَيْنِ»، وَقَالَ: «وَجَهَلُهُمْ وَفَصَالُهُمْ تَلَقَّثُونَ شَهْرَيْنِ»<sup>(٣)</sup>. وَالْقَوْلُ بِأَنَّ الرَّضَاعَةَ لَا تُحَرِّمُ بَعْدَ الْحَوْلَيْنِ، يُرْزُوَ عَنْ عَلَيٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ مُسْعُودٍ وَجَابِرٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَمْرٍ وَأَمْ سَلْمَةَ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسِيبِ وَعَطَاءَ وَالْجَمَهُورِ، وَهُوَ مَذَهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَخْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَالْشَّوَّرِيِّ وَأَبِي يُوسُفِ وَمَالِكَ فِي رِوَايَةٍ، وَعَنْهُ أَنَّ مَدْتَهُ سَتَّنَانٌ وَشَهْرَانٌ، وَفِي رِوَايَةٍ: وَثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: سَتَّانٌ وَسَتَّةُ أَشْهُرٍ. وَقَالَ رَوْفُ بْنُ الْهَذَنَيْلَ: مَا دَامَ يَرْضِعُ فَإِلَى ثَلَاثَ سَنِينَ، وَهَذَا رِوَايَةٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ مَالِكُ: وَلَوْ قُطِّمَ الصَّبِيُّ دُونَ الْحَوْلَيْنِ، فَلَأَرْضَعَهُ امْرَأَةٌ بَعْدَ فَصَالٍ، لَمْ يُحَرِّمْ، لَأَنَّهُ قَدْ صَارَ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ، وَهُوَ رِوَايَةُ الْأَوْزَاعِيِّ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَمْرٍ وَعَلِيٍّ أَنَّهُمَا قَالَا: لَا رَضَاعَ بَعْدَ فَصَالٍ، فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُمَا أَرَادَا الْحَوْلَيْنِ، كَقَوْلِ الْجَمَهُورِ، سَوَاءْ فَطَمَ أَوْ لَمْ يَفْطِمْ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُمَا أَرَادَا الْفَعْلَ كَقَوْلِ مَالِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ رُوِيَ فِي الصَّحِيحِيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا كَانَتْ تَرِي رَضَاعَ الْكَبِيرِ يُؤَثِّرُ فِي التَّحْرِيمِ، وَهُوَ قَوْلُ عَطَاءَ بْنِ أَبِي رِبَاحٍ وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ.

[١١٠٣] وكانت عائشة تأمر بمن تختر أن يدخل عليها من الرجال لبعض نسائها فتُرْضِعُهُ، وتحتجج في ذلك بحديث سالم مولى أبي حذيفة حيث أمر النبي ﷺ امرأةً أبى حذيفة أن تُرْضِعَهُ، وكان كبيراً، فكان يدخل عليها بتلك الرضاعة<sup>(٤)</sup>. وأبى ذلك سائر أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ورأى ذلك من الخصائص، وهو قول الجمهور، وحججة الجمهور - منه الأئمة الأربعية، والفقهاء السبعة، والأكابر من الصحابة، وسائر أزواج رسول الله ﷺ، سوى عائشة - ما ثبت في الصحيحين عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال:

[١١٠٤] «انظرنَّ مِنْ إِخْرَانَكُنَّ، فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ»<sup>(٥)</sup>. وسيأتي الكلام على مسائل الرضاع، وفيما يتعلق برضاع الكبير، عند قوله تعالى: «وَأَنْتُمْ تُكْسِبُونَ الَّتِي أَنْصَفْتُكُمْ» [النساء: ٢٣].

وقوله: «وَعَلَى الْأَوْلَادِ لَمْ يَرْثُهُنَّ وَكَسَوْتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» أي: وعلى والد الطفل نفقة الوالدات وكسوتها بالمعروف، أي: بما جرت به عادة أمثالهن في بلدهن من غير إسراف ولا إقتار، بحسب قدرته في يساره

(١) الصواب وقفه. أخرجه الدارقطني ٤/١٧٤ والبيهقي ٤٦٢ وابن عدي ٧/١٠٣ ، وعلمه الهيثم بن جليل كما ذكر الصنف. وأخرجه مالك في الموطأ ٢/٦٠٢ ومن طريقه البيهقي ٧/٤٦٢ عن ابن عباس موقفاً، وكذا صحيحة ابن كثير الوقف، لكن له حكم الرفع.

(٢) أخرجه الطيالسي ١٧٦٧ ، وإسناده ضعيف لضعف حرام بن عثمان. وأخرجه ابن عدي ٣/٣٨٥ من وجه آخر عن جابر، وفيه سعيد بن المزبان، قال يحيى: ليس بشيء ولا يكتب حدبه. وله شاهد من حديث علي أخرجه الطبراني في الصغير ٩٥٢ والبيهقي ٧/٤٦١ وابن عدي ٢/١٢٢ وأعلمه بجوبيه، وقال: والضعف على حدبه بين. وللحديث شواهد تعضده ستانٍ، وانتظر ما تقدم عند الآية: ١٧٧.

(٣) صحيح. أخرجه هذا الخبر مسلم ١٤٥٣ وأبو داود ٢٠٦١ والنمساني ٦/١٠٤ وابن ماجه ١٩٤٣ وأحد ٦/٢٠١ عن عائشة عن سهلة بنت سهيل بالفاظ متقاربة، وله قصة.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٥١٠٢ ومسلم ١٤٥٥ وأبو داود ٢٠٥٨ والنمساني ٦/١٠٢ والطيالسي ٤١٢ وأحد ٦/٩٤.

وتوسطه وإقتاره، كما قال تعالى: ﴿لَيْسُ ذُو سَبَقٍ مِنْ مَعْتَدٍ وَمَنْ فَدَرَ عَيْنَهُ رَفِيقٌ مِمَّا أَنْذَهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ إِلَّا مَا مَأْتَهُ سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُشْرَ يَمَرًا﴾ [الطلاق: ٧]. قال الضحاك: إذا طلق زوجته قوله ذلك لا تُضْكَأَ وَلَهُمَا بِولَيْهِمَا أي: بأن فارضت له ولده، وجَبَ على الوالد نفقتها وكسوتها بالمعروف. قوله: ﴿لَا تُضْكَأَ وَلَهُمَا بِولَيْهِمَا﴾ أي: بأن لا تدفعه عنها لتضرُّ أباه بتربته، ولكن ليس لها دفعه إذا ولدته حتى تسقيه الباب الذي لا يعيش بدون تناوله غالباً، ثم بعد هذا لها دفعه عنها إن شاءت، ولكن إن كانت مضارة لأبيه فلا يحل لها ذلك، كما لا يحل له انتزاعه منها لمجرد الضرار لها، ولهذا قال: ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِولَيْهِمَا﴾ أي: بأن يريد أن يتزعزع الولد منها إضراراً بها، قال مجاهد وقتادة والضحاك والزهري والشوري والسدي وابن زيد وغيرهم. قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَالِدَيْشِ مِثْلَ ذَلِكَ﴾ قيل: في عدم الضرار لقريبه، قال مجاهد والشعبي والضحاك، وقيل: عليه مثل ما على والد الطفل من الإنفاق على والدة الطفل والقيام بحقوقها وعدم الإضرار بها، وهو قول الجمهور، وقد استقصى ذلك ابن جرير في تفسيره، وقد استدل بذلك من ذهب من الحنفية والحنبلية إلى وجوب نفقة الأقارب بعضهم على بعض، وهو مروي عن عمر بن الخطاب وجمهور السلف.

[١١٥] ويرشح ذلك بحديث الحسن عن سمرة مرفوعاً: «مَنْ مَلَكَ ذَرَحَمَ مَخْرَمَ، عَيْنَ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>؛ وقد ذكر أن الرضاعة بعد الحولتين ربما ضررت الولد إما في بدنها أو في عقله. وقد قال سفيان الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة: أنه رأى امرأة ترضع بعد الحولين، فقال: لا تُرضعيه.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فَصَالَا عَنْ تَرَاضِ مِنْهُمَا وَثَأَوْرِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ أي: فإن اتفق والدا الطفل على فطامه قبل الحولتين، ورأيا في ذلك مصلحة له، وتشاورا في ذلك وأجمعوا عليه، فلا جُنَاحَ عليهم في ذلك، فيؤخذ منه أن انفراد أحدهما بذلك دون الآخر لا يكفي، ولا يجوز لواحدٍ منهما أن يستبدل بذلك من غير مشاوره الآخر، قال الشوري وغيره، وهذا فيه احتياط للطفل والإذام للنظر في أمره، وهو من رحمة الله بعباده حيث حجر على الوالدين في تربية طفلهما، وأرشدهما إلى ما يُصلحُهما ويُصلِحُهُما، كما قال في سورة الطلاق: ﴿فَإِنْ أَضَضُنْ لَكُمْ فَلَوْهُنَّ أَجُورُهُنَّ وَأَتَأْتُرُوا بِيَنْكُرُ بِعِرْفٍ وَإِنْ تَعَسَّمُمْ فَسَرْضِعُ لَهُ أُخْرَى﴾ [الطلاق: ٦]. قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِضُوا أَزْلَدُكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَمْتُمْ مَا مَالَيْتُ بِالْمَرْفُوفِ﴾ أي: إذا اتفقت الوالدة والوالد على أن يسلّم منها الولد، إما لغدرٍ منها أو لعذر له، فلا جُنَاحَ عليهم في بذلك، ولا عليه في قبوله منها إذا سلمها أجرتها الماضية والتي هي أحسن، واسترضع لولده غيرها بالأجرة بالمعروف، قاله غير واحد. قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾ أي: في جميع أحوالكم ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ أي: فلا يخفى عليه شيءٌ من أحوالكم واقوالكم.

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَرْوَاحَهُمْ يَتَبَصَّرُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغُنَّ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْتُمْ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾ [٣٣]

هذا أمرٌ من الله للنساء اللاتي يتوفى عنهن أزواجهن، أن يغتذدن أربعة أشهر وعشرين ليلات، وهذا الحكم

(١) حسن. أخرجه أبو دارد ٣٩٤٩ والترمذى ١٣٦٥ وابن ماجه ٢٥٢٤ وأحمد ١٥/٥ و٢٠٠ والبيهقي ٢٨٩/١٠، وقال الترمذى: قد روى بعضهم هذا الحديث عن قادة عن الحسن من قوله، وعن عمر موقوفاً عليه، ولا نعرفه مسندًا إلا من حديث حداد، وقد رواه حمزة بن ربيعة من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعاً، ولم يتابع عليه، وحديث حمزة خطأ عند أهل الحديث. وانظر نصب الرأية ٣/٢٧٨ وتفسير القرطبي ١٩٩٦ والعدة ص ٤٢٧.

يشمل الزوجات المدخل بهن وغير المدخل بهن بالإجماع، ومستنده في غير المدخل بها عموم الآية الكريمة، وهذا الحديث الذي رواه الإمام أحمد وأهل السنن وصححه الترمذى:

[١١٠٦] أن ابن مسعود سئل عن رَجُلٍ تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها، ولم يفرض لها، فتَرَدُّدوا إليه مراراً في ذلك، فقال: أقول فيها برأيي، فإن يكُ صواباً فمن الله، وإن يكُ خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريثان منه: لها صداق كاملاً، وفي لفظ: لها صداق مثلها لا وَكْسٌ ولا شَطَطٌ، وعليها العدة، ولها الميراث، فقام معقل بن سنان الأشجعى فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم، قضى به في بَرْوَعَ بنت وَاشِقَّ<sup>(١)</sup>. ففرح عبد الله بذلك فرحاً شديداً، وفي رواية: فقام رجال من أشجع فقالوا: نشهد أن رسول الله ﷺ قضى به في بَرْوَعَ بنت وَاشِقَّ. ولا يخرج من ذلك إلا المتوفى عنها زوجها، وهي حامل، فإن عدتها بوضع الحمل ولو لم ت Mukth بعده سوى لحظة، لعموم قوله: «وَإِذْلَكُ الْأَحْمَالَ أَجَاهُنَّ أَنْ يَصْنَعُ حَلَاهُنَّ»، وكان ابن عباس يرى أن عليها أن تتربيص بأبعد الأجلين من الوضع، أو أربعة أشهر وعشرين للجمع بين الآيتين، وهذا مأخذ جيد ومسلك قوي، لولا ما ثبتت به السنة في حديث سبعة الأساسية المخرج في الصحيحين من غير وجه:

[١١٠٧] أنها تُؤْتَى عنها زوجها سعد بن حَوْلَةَ وهي حامل، فلم تَشَبَّ أن وضع حَمْلَاهَا بعد وفاته، وفي رواية: قَوَضَتْ حَمْلَاهَا بعده بليال، فلما تَمَّتْ من نفاسها، تجمَّلت للخطاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بعَكَكَ، فقال لها: ما لي أراك متجمِّلةً لعلك؟ ترجين النكاح؟ والله ما أنت بناكح حتى يَمْرُّ عليك أربعة أشهر وعشرين. قالت سبعة: فلما قال لي ذلك، جمعت على ثيابي حين أسيت، فأتتني رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك، فأفتاني باني قد حَلَّلت حين وضع حَمْلِي، وأمرني بالتزويج إن بدا لي<sup>(٢)</sup>. قال أبو عمر بن عبد البر: وقد رُوِيَ أن ابن عباس رَجَعَ إلى حديث سبعة، يعني لما احتاج عليه به، قال: ويصحح ذلك عنه، أن أصحابه أفتوا بحديث سبعة كما هو قول أهل العلم قاطبة. وكذلك يُشَكُّ من ذلك الزوجة إذا كانت أمّة، فإن عدتها على النصف من عَدْدَ الْحُرَّةِ، شهران وخمس ليال على قول الجمهور، لأنها لما كانت على النصف من الحرة في الحَدْ، فكذلك تكون على النصف منها في العدة. ومن العلماء كمحمد بن سيرين وبعض الظاهريه من يُسوِّي بين الزوجات الحرائر والإماء في هذا المقام لعموم الآية، ولأن العدة من باب الأمور الجليلة التي تستوي فيها الخليقة. وقد ذكر سعيد بن المسيب، وأبو العالية وغيرهما. أن الحكمَةَ في جعل عَدْدَ الوفاة أربعة أشهر وعشراً، لاحتمال اشتغال الرَّجُم على حَمْلٍ، فإذا انتظرَ به هذه المدة، ظهر إن كان موجوداً، كما جاء في حديث ابن مسعود الذي في الصحيحين وغيرهما:

[١١٠٨] إِنْ خَلَقْتُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُنْثَى أَرْبِيعِينَ يوْمًا نَطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْعَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُبَعَّثُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيُنَتَّخُ فِي الرُّوحِ<sup>(٣)</sup>، فهذا ثلات أربعينات بأربعة أشهر، والاحتياط

(١) صحيح. أخرجه أبو داود ٢١١٥ و ٢١١٦ والنمساني ١٢١ / ٦ والترمذى ١١٤٥ وابن ماجه ١٨٩١ وأحمد ٤٨٠ / ٣ وابن حبان ٤٠٩٤ وابن البيهقي ٤١٠١ / ٧ من طرق بالفاظ متقاربة، وصححه الحاكم ووقفه الذهبي، وقال الترمذى: حسن صحيح، واستاده على شرط مسلم.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٥٣١٩ و ٥٣٢٠ ومسلم ١٤٨٤ وأبو داود ٢٣٠٦ والنمساني ١٩٤ / ٦ وابن ماجه ٢٠٢٨ وأحمد ٦ / ٤٣٢ وابن حبان ٤٢٩٤ من طرق بالفاظ متقاربة.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٣٢٠٨ ومسلم ٤٧٠٨ وأبو داود ٢٦٤٣ والنمساني ٢١٣٧ وابن ماجه ٧٦ وأحمد ١ / ٣٨٢ وابن حبان ٦١٧٤.

بعشر بعدها لما قد تتفص بعض الشهور، ثم لظهور الحركة بعد تفخح الروح فيه، والله أعلم. قال سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة: سألت سعيد بن المسيب: ما بال العشر؟ قال: فيه ينفع الروح. وقال الريبع بن أنس: قلت لأبي العالية: لم صارت هذه العشر مع الأشهر الأربع؟ قال: لأنها ينفع فيها الروح. رواهما ابن جرير. ومن هنها ذهب الإمام أحمد، في رواية عنه، إلى أن عدّة أم الولد عدّة الحرة هنها، لأنها صارت فراشاً كالحرائر.

[١١٩] وللحديث الذي رواه الإمام أحمد عن يزيد بن هارون، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة عن رجاء بن حبيبة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن عمرو بن العاص أنه قال: لا تلبسوا علينا سنتَ نبيتنا، عدّة أم الولد، إذا توفي عنها سيدُها أربعة أشهر وعشرين<sup>(١)</sup>. ورواه أبو داود عن قبيصة، عن عثمن، وعن ابن المثنى، عن عبد الأعلى، وابن ماجه عن علي بن محمد، عن وكيع، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر الوراق، عن رجاء بن حبيبة، عن قبيصة، عن عمرو بن العاص، فذكره. وقد روي عن الإمام أحمد أنه أنكر هذا الحديث، وقيل: إن قبيصة لم يسمع عمرًا، وقد ذهب إلى القول بهذا الحديث طائفه من السلف، منهم سعيد بن المسيب ومجاهد وسعيد بن جبير، والحسن وابن سيرين وأبو عياض والزهري وعمر بن عبد العزيز، وبه كان يأمر يزيد بن عبد الملك بن مروان، وهو أمير المؤمنين، وبه يقول الأوزاعي وإسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل في رواية عنه. وقال طاوس وقتادة: عدّة أم الولد إذا توفي عنها سيدُها نصف عدّة الحرة شهرين وخمس ليال. وقال أبو حنيفة وأصحابه، والثوري والحسن بن صالح بن حبيبي: تعتد بثلاث حيض، وهو قول علي وابن مسعود وعطاء وإبراهيم النخعي. وقال مالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه: عدتها حينة، وبه يقول ابن عمر والشعبي ومكحول والليث وأبو عبيد وأبو ثور والجمهور، قال الليث: ولو مات وهي حائض أجزأتها. وقال مالك: فلو كانت مئن لا تحيسن، فثلاثة أشهر. وقال الشافعية والجمهور: شهر، وثلاثة أحبت إلى؛ والله أعلم.

وقوله تعالى: «فَإِذَا بَلَغَنَ اْجْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُنَّ فِيمَا فَلَمْ تَنْهِنَّ إِنْ شِئْهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَلَّهُ بِمَا تَمْلَأُنَّ حَيْرَ»، يُستفادُ من هذا وجوب الإحداد على المتنوّي عنها زوجها مدة عدتها، لما ثبت في الصحيحين من غير وجه:

[١١٠] عن أم حبيرة وزينب بنت جحش أئمّة المؤمنين، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميّت فوق ثلاثة، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرين»<sup>(٢)</sup>.

(١) ضعيف، أخرجه أبو داود ٢٣٠٨ وابن ماجة ٢٠٨٣ وأحمد ١٧٣٤٧ وابن الجارود ٧٦٩ وابن حبان ٤٣٠٠ والدارقطني ٣/٧٠٩ والحاكم ٢٠٩ والبيهقي ٤٤٧ - ٤٤٨. صححه الحاكم على شرطهما ورافقة النهي مع أن مطر بن طهمان الوراق روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعاً وهو حسن الحديث، ورجاء بن حبيبة تفرد عنه مسلم دون البخاري، والحديث أעה الدارقطني ومثله البيهقي بالوقف والانقطاع، فروياه من طرق عن قبيصة عن عمرو بن العاص وليس فيه «سنة نبينا» فهذه اللقطة تعطيه حكم الرفع، وأما إن فقدت، فإنه يصير موقوفاً، ومع ذلك أעה الدارقطني بالانقطاع حيث قال عقب أكثر الروايات: وهذا منقطع قبيصة لم يسمع من عمرو بن العاص. والحديث ضعفه أحد وأبو عبيد فيما نقل القرطبي في تفسيره ١٢٦٣ بترقيمه وأسند البيهقي ٧/٤٤٨ عن عبد الله بن أبى قروله: هذا حديث منكر. والحديث حسنة صاحب غوث المكدر ٧٦٩ وذكر كلام أحد بانه: حديث منكر. ثم قال: ولم يظهر لي وجه نكارة والله أعلم اهـ وهو معنون حديث لم يقع له كلام الدارقطني فإنه لم يذكره مع خرجيه والله تعالى أعلم، فالحديث غير صحيح. ولو صح لما اختلف أهل العلم على ثلاثة أقوال كما ذكر ذلك عنهم الحافظ ابن كثير والله أعلم.

(٢) صحيح، أخرجه البخاري ٥٣٣٤ ومسلم ١٤٨٦ وأبي داود ٢٢٩٩ والترمذى ١١٩٥ والنمساني ٢٠١ وأحد ٦١٣٢.

[١١١] وفي الصحيحين أيضاً عن أم سلامة أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن ابنتي تُوفى عنها زوجها وقد اشتكت إليها أفنكحُلُّها؟ فقال: «لا» كل ذلك يقول - لا - مرتين أو ثلاثة، ثم قال: «إنما هي أربعة أشهر وعشرين، وقد كانت إحداكن في الجاهلية تُنكث سنة». قالت زينب بنت أم سلامة: كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها، دخلت جفشاً ولبس شرثابها، ولم تَمْس طيباً ولا شيئاً حتى تُمْر بها سنة، ثم تخرج فتُطعى بغرة فترمي بها، ثم تُؤتى بذاته حمار أو شاة أو طير فتفتفض به. فقلما تفتض بشيء إلا مات<sup>(١)</sup>، ومن هنا ذهب كثيرون من العلماء إلى أن هذه الآية ناسخة للأية التي بعدها، وهي قوله: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَرَوْنَ أَزْوَاجَهُمْ وَصَيْرَةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّمَا إِلَى الْحَوْلِ عَنِّيْ إِخْرَاجِهِمْ» [آل عمران: ٢٤٠] الآية، كما قاله ابن عباس وغيره، وفي هذا نظر كما سيأتي تقريره. والغرض أن الإحداد هو عبارة عن ترك الزوجة من الطيب وليس ما يدعوها إلى الأزواج من ثياب وحليٍ وغيرها ذلك، وهو واجب في عدّة الوفاة قولاً واحداً، ولا يجب في عدّة الرجعة قولاً واحداً، وهل يجب في عدّة البائن فيه قولان. ويجب الإحداد على جميع الزوجات المُتوفى عنهن أزواجيهن، سواء في ذلك الصغيرة والأيّة والحرّة والأمة والمسلمة والكافرة، لعموم الآية، وقال الشوري وأبو حنيفة وأصحابه: لا إحداد على الكافرة، وبه يقول أشهب وابن نافع من أصحاب مالك، ومحجّة قائل هذه المقالة قوله تعالى: «لَا يَجُلُّ لِامْرَأَةٍ تَوْمَنْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُجَدَّدْ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهَرٍ وَعَشْرَأَ», قالوا: فجعله تَبَعِّداً، وألحق أبو حنيفة وأصحابه والشوري الصغيرة بها لعدم التكليف، وألحق أبو حنيفة وأصحابه الأمة المسلمة لِنَفْصِلُها، ومحل تقرير ذلك كله في كتب الأحكام والفروع، والله الموفق للصواب. وقوله تعالى «فَإِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ» أي: انقضت عِدَّتهن، قال الضحاك والريبع بن أنس، «فَلَا جَنَاحَ عَلَيْنَكُمْ» قال الزعري: أي على أولياتها. «فِيمَا فَعَلْنَ» يعني: النساء اللاتي انقضت عِدَّتهن، قال المؤذن عن ابن عباس: إذا طُلِقت المرأة أو مات عنها زوجها، فإذا انقضت عِدَّتها فلا جَنَاحَ عليها أن تتزئن وتتصنع وتتعرّض للتزويج، فذلك المعروف. وزوّي عن مقاتل بن حيان نحوه، وقال ابن جريج عن مجاهد: «فَلَا جَنَاحَ عَلَيْنَكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ إِلَّا مَعْرُوفٌ» قال: النكاح الحلال الطيب، وزوّي عن الحسن والزهري والستى نحو ذلك.

﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ يَهُوَ مِنْ خُطُبَةِ الْإِنْسَانِ أَوْ أَكْتَبْتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عِلْمًا اللَّهُ أَنْكُمْ سَنَذَرُونَ هُنَّا  
وَلَكُنْ لَا تَوَاعِدُوهُنَّ بِرًا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَفْرُوقًا وَلَا تَمْزِعُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَقًّا يَبْلُغُ الْكِتَابُ  
أَجْلَمُهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَأَخْذُرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ ١٣٥

يقول تعالى: «وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ» أن تعرضا بخطبة النساء في عدتهن من وفاة أزواجهن من غير تصريح. قال الشوري وشعبة وجرير وغيرهم، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله: «وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ حَظْبَةِ النِّسَاءِ»، قال: التعمير أنس يقول: إني أريد التزويج، وإنني أحبت امرأة من أمرها وأمرها - يعرض لها بالقول بالمعروف - وفي رواية: وَدَذَتْ أَنَّ اللَّهَ رَزَقَنِي امْرَأَةً، وَنَحْنُ هَذَا. ولا ينصب للخطبة. وفي رواية: إني لا أريد أن أتزوج غيرك إن شاء الله، وَلَوْدَذَتْ أَنِي وَجَدْتُ امْرَأَةً صَالِحةً. ولا ينصب لها ما دامت في عدتها. ورواه البخاري تعليقاً، فقال: وقال لي طلق بن غنم، عن زائدة، عن منصور، عن

(١) صحيح . أخرجه البخاري ٥٣٣٦ و مسلم ١٤٨٨ وأبي داود ٢٢٩٩ والترمذى ١١٩٧ وابن حبان ٤٣٠٤ .

مجاهد، عن ابن عباس: «وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النَّسَاءِ»، هو أن يقول: إني أريد التزويج، وإن النساء لمن حاجتي، ولرَبِّنِي أَنْ يُبَرِّئَنِي امرأة صالحة. وهكذا قال مجاهد، وطاوس، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، والشعبي، والحسن، وقناة، والزهرى، ويزيد بن قسيط، ومقاتل بن حيان، والقاسم بن محمد، وغير واحد من السلف والأئمة، في التعريض، إنه يجوز للمتوفى عنها زوجها من غير تصريح لها بالخطبة. وهكذا حُكْمُ المطلقة المبتورة يجوز التعريض لها.

[١١٢] كما قال النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس، حين طلقها زوجها أبو عمرو بن حفص آخر ثلاث تطليقات، فأمرها أن تعتذر في بيت ابن أم مكتوم، وقال لها: «فإذا حللت فاذنبني»، فلما حللت، خطب عليها أسامة بن زيد مولاه، فزوجها إياه<sup>(١)</sup>. فأما المطلقة الرجعية فلا خلاف في أنه لا يجوز لغير زوجها التصريح بخطبتها ولا التعريض لها، والله أعلم.

وقوله تعالى: «أَنْ أَكْتَنَشَ فِي أَنفُسِكُمْ» أي: أضمرتم في أنفسكم من خطيبهن، وهذا كقوله تعالى: «وَرَبِّكَ يَقْتَلُ مَا تَكْنُ مُشَدِّرُهُمْ وَمَا يَمْلَوْرُكُمْ» [٦٩] [القصص: ٦٩]، وكقوله: «وَإِنَّا أَعْلَمُ بِمَا أَخْبَتُمْ وَمَا أَغْلَمْتُمْ» [المتحنة: ١]، ولهذا قال: «عَلَمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذَرُنَّهُنَّ»، أي: في أنفسكم. فرفع العرخ عنكم في ذلك. ثم قال: «وَلَكُنْ لَا تَوَاعِدُوهُنَّ سِرًا»، قال أبو مجلز وأبو الشعناء جابر بن زيد، والحسن البصري، وإبراهيم النخعي، وقناة، والضحاك، والرابع بن أنس، وسلميyan التيمي، ومقاتل بن حيان، والستدي: يعني الزنا. وهو معنى روایة الغوzi عن ابن عباس، واختاره ابن جریر. وقال علی بن أبي طلحة، عن ابن عباس: «وَلَكُنْ لَا تَوَاعِدُوهُنَّ سِرًا» لا نقل لها: إني عاشق، وعادياني أن لا تتزوجي غيري. ونحو هذا. وكذا روى عن سعيد بن جبير، والشعبي، وعكرمة، وأبى الصحنى، والضحاك، والزهرى، ومجاهد، والثوري: هو أن يأخذ ميشاقها أن لا تتزوج غيره. وعن مجاهد: هو قول الرجل للمرأة: لا تفوتي بنفسك، فإني ناكحك. وقال قنادة: هو أن يأخذ عهد المرأة، وهي في عدتها أن لا تنكح غيره. فنهى الله عن ذلك وقد فمه، وأحل الخطبة والقول بالمعروف. وقال ابن زيد: «وَلَكُنْ لَا تَوَاعِدُوهُنَّ سِرًا»: هو أن يتزوجهها في العدة سرًا، فإذا حللت أظهر ذلك. وقد يتحمل أن تكون الآية عامة في جميع ذلك، ولهذا قال: «إِلَّا أَنْ تَنْتَلِوا قَوْلًا مَفْرُوقًا» قال ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والستدي، والثوري، وابن زيد: يعني به ما تقدم من إباحة التعريض. كقوله: إني فيك لراغب، ونحو ذلك. وقال محمد بن سيرين: قلت لعبيدة: ما معنى قوله: «إِلَّا أَنْ تَنْتَلِوا قَوْلًا مَفْرُوقًا»؟ قال: يقول لوليهما: لا تسبقني بها. يعني: لا تتزوجها حتى تعلمني. رواه ابن أبي حاتم.

وقوله تعالى: «وَلَا تَنْزِلُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَتَّلَعَّ الْكِتَابُ أَجَلُهُ»، يعني: ولا تعقدوا العقد بالنكاح حتى تنصب العدة. قال ابن عباس، ومجاهد، والشعبي، وقناة، والرابع بن أنس، وأبى مالك، وزيد بن أسلم، ومقاتل بن حيان، والزهرى، وعطاء الخراسانى، والستدي، والثوري، والضحاك: «حَتَّىٰ يَتَّلَعَّ الْكِتَابُ أَجَلُهُ» يعني: حتى تنصب العدة. وقد أجمع العلماء على أنه لا يصح العقد في مدة العدة. واختلقو فيمن تزوج امرأة في عدتها. فدخل بها، فإنه يفرق بينهما، وهل تحرّم عليه أبداً؟ على قولين: الجمhor على أنها لا تحرّم

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٤٨٠ وأبى دارد ٢٢٨٤ والنسائي ٧٥/٦ - ٧٦ واحد ٤١٢ / ٦ وابن حبان ٤٢٩٠ وابن الجارود ٧٦٠ والبيهقي ١٣٥/٧ من حديث فاطمة بنت قيس.

عليه، بل له أن يخطبها إذا انقضت عدتها. وذهب الإمام مالك إلى أنها تحرّم عليه على التأييد. واحتاج في ذلك بما رواه عن ابن شهاب، وسليمان بن يسار: أن عمر رضي الله عنه، قال: أيما امرأة نكحت في عدتها، فإن كان زوجها الذي تزوج بها لم يدخل بها، فرق بينهما، ثم اعتدت بقية عدتها من زوجها الأول، وكان خطاباً من الخطاب، وإن كان دخل بها فرق بينهما، ثم اعتدت بقية عدتها من زوجها الأول، ثم اعتدت من الآخر، ثم لم ينكحها أبداً. قالوا: وماخذ هذا أن الزوج لما استعجل لما أحلَ الله، عورقت ببنقيض قصده، فحرّمت عليه على التأييد، كالقاتل يحرّم عليه الميراث. وقد روى الشافعي هذا الأثر عن مالك. قال البيهقي: وذهب إليه في القديم ورجع عنه في الجديد، لقول علي: إنها تحل له. (قلت): ثم هو منقطع عن عمر<sup>(١)</sup>. وقد روى الشوري، عن أشعث، عن الشعبي، عن مسروق: أن عمر رجع عن ذلك، وجعل لها مهرها، وجعلهما يجتمعان.

وقوله تعالى: «وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَلَا خَدُورٌ لَهُ»، توعدهم على ما يقع في ضمائرهم من أمور النساء، وأرشدهم إلى إضمار الخير دون الشر، ثم لم يؤذن لهم من رحمته، ولم يُقنطهم من عائدته، فقال: «وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَوْرُ حَيَّشْ».

﴿لَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فِرَيْضَةٌ وَمَتَعُوهُنَّ عَلَى الْمُؤْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَحِسِّنِينَ ﴾

أيا تبارك وتتعالى طلاق المرأة بعد العقد عليها وقبل الدخول بها. قال ابن عباس، وطاوس، وإبراهيم، والحسن البصري: المسن: النكاح. بل ويجوز أن يطلقها قبل الدخول بها والفرض لها، إن كانت مفترضة، وإن كان في هذا انكسار لقلبها. ولهذا أمر تعالى بإماتتها وهو تعويضها بما فاتها بشيء ثغطاه من زوجها بحسب حاله، على الموسوع قدره، وعلى المقتر قدره. وقال سفيان الشوري، عن إسماعيل بن أمية، عن عكرمة، عن ابن عباس: قال: مُشَعَّة الطلاق أعلاه الخادم، ودون ذلك الورق، ودون ذلك الكسوة. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: إن كان مُوسراً متهماً بخادم أو نحو ذلك، وإن كان معسراً أمتها بثلاثة أثواب. وقال الشعبي: أوسط ذلك ذرع، وخمار وملحفة، وجلباب. قال: وكان شریح یمتنع بخمسمائة. وقال عبد الرزاق: أخبرنا مغمر، عن أيوب عن ابن سيرين، قال: كان یمتنع بالخادم، أو بالنفقة، أو بالكسوة. قال: ومئع الحسن بن علي بعشرة آلاف. ويروى أن المرأة قالت: «مئاع قليل من حبيب مفارق». وذهب أبو حنيفة رحمة الله إلى أنه متى تنازع الزوجان في مقدار المتعة وجب لها عليه نصف مهر مثلها. وقال الشافعي في الجديد: لا يُجبر الزوج على قدر معلوم، إلا على أقل ما يقع عليه اسم المتعة، وأحب ذلك إلى أن يكون أقله ما تجزئ فيه الصلاة. وقال في القديم: لا أعرف في المتعة قدرأ، إلا أنني أستحسن ثلاثة درهماً؛ كما روى عن ابن عمر رضي الله عنهما. وقد اختلف العلماء أيضاً: هل تجب المتعة لكل مطلقة، وإنما تجب المتعة لغير المدخول بها التي لم يفرض لها؟ على أقوال: أحدها: أنه تجب المتعة لكل مطلقة، لعموم قوله تعالى: «فَلَمْ يُلْطَلِقْتُ مَتَعَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى التَّقْيَةِ ﴾ [البقرة: ٢٤١]، ولقوله تعالى: «إِنَّمَا قُلْ لَا تُرْجِعِيهِ إِن كُنْتَ شَرِذَتِ الْحَيَاةَ الْذَّيْنَ أَرْبَيْنَهَا فَمَالَيْنَكَ أَمْتَقْنَكَ وَأَسْتِعْنَكَ سَرَّكَ جَيْلَا ﴾ [الأحزاب: ٧٨]

(١) أي لأن ابن يسار والزهرى لم يدرك عمر.

[٢٨] وقد كُنَّ مفروضاً لهنَّ ومدخولاً بهنَّ. وهذا قول سعيد بن جُبَير، وأبي العالية، والحسن البصري. وهو أحد قولي الشافعِي، ومنهم من جعله الجديد الصحيح، والله سبحانه وتعالى أعلم.

(والقول الثاني): أنها تجب للمطلقة إذا طلقت قبل المُسِيسِ، وإن كان مفروضاً لها، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكْحَثُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَسْوُهُنَّ فَنَّا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَذَّقٍ تَعَذَّذُونَهَا فَيَمْوُهُنَّ وَسَرِّيَوْهُنَّ سَرِّكُمْ جَيْلًا﴾ (الأحزاب: ٤٩). قال شعبة وغيره، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، قال: سَخَّتْ هذه الآية - التي في الأحزاب - الآية التي في البقرة.

[١١١٣] وقد روى البخاري في صحيحه، عن سهل بن سعد وأبي أَسِيد، إنما قالا: تزوج رسول الله ﷺ أميمة بنت شراحيل، فلما أدخلت عليه بسط يده إليها، فكانها كرهت ذلك، فأمر أبا أَسِيدَ أن يجهزها ويكسوها ثوبين أزرقين<sup>(١)</sup>.

(والقول الثالث): أن المتعة إنما تجب للمطلقة إذا لم يدخل بها، ولم يفرض لها، فإن كان قد دخل بها، وجب لها مهر مثلها إذا كانت مفروضة وإن كان قد فرض لها وطلقتها قبل الدخول، وجب لها عليه شطْرُهُ، فإن دخل بها استقر الجميع، وكان ذلك عوضاً لها عن المتعة، وإنما المصادبة التي لم يفرض لها ولم يدخل بها، فهذه التي دلت هذه الآية الكريمة على وجوب متعتها. وهذا قول ابن عمر ومجاهد. ومن العلماء من استحبها لكل مطلقة من عدا المفروضة المفازة قبل الدخول. وهذا ليس بمنکور، وعليه تحمل آية التخيير في الأحزاب، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَمْ تَمْلَأْنِتِ مَتْنَهُ بِالْمَعْرُوفِ حَتَّىٰ عَلَى السَّيِّئَاتِ﴾ (الإسراء: ٣٦)، ومن العلماء من يقول: إنها مستحبة مطلقاً. قال ابن أبي حاتم: حدثنا كثير بن شهاب الفزويني، حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، حدثنا عمرو - يعني ابن أبي قيس - عن أبي إسحاق، عن الشعبي، قال: ذكروا له المتعة: أيحبس فيها؟ فقرأ: ﴿عَلَى الْوَبِيعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ﴾. قال الشعبي: والله ما رأيت أحداً خُبِسَ فيها، والله لو كانت واجبة لحبس فيها القضاة.

﴿وَلَمْ تَمْلَأْنِتِ مَتْنَهُ بِالْمَعْرُوفِ حَتَّىٰ فَرَضْتُمُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُوَنَّ أَوْ يَعْفُوُا الَّذِي يَرِدُونَ عَدَدُ الْكَاعِنِ وَأَنْ تَقْنُوَا أَقْرَبَ لِلْتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسَوْا الْفَضْلَ بَيْتُكُمْ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ تَعْمَلَنَّ بَعِيرٌ﴾

وهذه الآية الكريمة مما يدل على اختصاص المتعة بما دلت عليه الآية الأولى، حيث إنما أوجب في هذه الآية نصف المهر المفروض إذا طلق الزوج قبل الدخول، فإنه لو كان ثُمَّ واجب آخر من متعة بينها لا سيما وقد قرناها بما قبلها من اختصاص المتعة بتلك الحالة، والله أعلم. وتشطير الصداق - والحالـةـ هـذـهـ - أمر مُجْمَعٌ عليه بين العلماء، لا خلاف بينهم في ذلك: فإنه متى كان قد سمي لها صَدَاقاً ثم فارقها قبل دخوله بها، فإنه يجب لها نصف ما سمي من الصداق، إلا أن عند ثلاثة أنه يجب جميع الصداق إذا خلا بها الزوج وإن لم يدخل بها، وهو منذهب الشافعِي في التقديم. وبه حكم الخلفاء الراشدون، لكن قال الشافعِي: أخبرنا مسلم بن خالد، أخبرنا ابن جُرَيْج، عن ليث بن أبي سليم، عن طاوس، عن ابن عباس، أنه قال - في الرجل يتزوج المرأة فيخلو بها ولا يمسها ثم يطلقها -: ليس لها إلا نصف الصداق، لأن الله يقول: ﴿وَلَمْ تَمْلَأْنِتِ مَتْنَهُ

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٥٢٥٦.

من قَبْلَ أَن تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتَ لَهُنَّ فِيْرَقَةً فَيُمْكِنُ مَا فَرَقْتُمْ». قال الشافعى: بهذا أقول، وهو ظاهر الكتاب. قال البيهقي: وليث بن أبي سليم، وإن كان غير محتاج به، فقد روينا من حديث ابن أبي طلحة، عن ابن عباس، فهو مقوله<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَن يَقْعُونَ﴾ أي: النساء، عما وجب لها على زوجها من النصف، فلا يجب لها عليه شيء. قال السدى، عن أبي صالح، عن ابن عباس في قوله: ﴿إِلَّا أَن يَقْعُونَ﴾ قال: إلا أن تغفر الشيئ فتدفع حقها. قال الإمام أبو محمد بن أبي حاتم رحمة الله: وروي عن شريح، وسعيد بن المسيب، وعكرمة، ومجاهد، والشعبي، والحسن، ونافع، وقتادة، وجابر بن زيد، وعطاء الخراسانى، والضحاك، والزهري، ومقاتل بن حيان، وابن سيرين، والربع بن أنس، والسدى، نحو ذلك. قال: وخالفهم محمد بن كعب القرظى فقال: ﴿إِلَّا أَن يَقْعُونَ﴾ يعني الرجال، وهو قول شاذ لم يتابع عليه، انتهى كلامه.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ يَتَنَوَّلُ الَّذِي يُكَيِّوْهُ عَنْدَهُ الْتَّكَاجُ﴾.

[١١١٤] قال ابن أبي حاتم: ذكر عن ابن لهيعة، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «ولئن عقدة النكاح الزوج»<sup>(٢)</sup>. وهكذا أستدأ ابن مزدوه من حديث عبد الله بن لهيعة، به. وقد أستدأ ابن جرير، عن ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، أن رسول الله ﷺ ذكره، ولم يقل: عن أبيه، عن جده، فالله أعلم. ثم قال ابن أبي حاتم رحمة الله: وحدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا جرير - يعني ابن حازم - عن عيسى - يعني ابن عاصم - قال: سمعت شريحا يقول: سألني علي بن أبي طالب عن الذي بيده عقدة النكاح. فقلت له: هو ولد المرأة. فقال علي: لا، بل هو الزوج. ثم قال: وفي إحدى الروايات عن ابن عباس، وجبير بن مطعم، وسعيد بن المسيب، وشريح - في أحد قوله - وسعيد بن جبير، ومجاهد، والشعبي، وعكرمة، ونافع، وعطاء، والضحاك، ومحمد بن كعب القرظى، وجابر بن زيد، وأبي مخلز، والربع بن أنس، وإياس بن معاوية، ومكحول، ومقاتل بن حيان: أنه الزوج.

(قلت): وهذا هو الجديد من قولي الشافعى ومنذهب أبي حنيفة وأصحابه، والثورى، وابن شبرمة، والأوزاعى. واختاره ابن جرير. وأما خذ هذا القول أن الذى بيده عقدة النكاح حقيقة الزوج، فإن بيده عقدتها وإبرامها ونقضها وانهادها، وكما أنه لا يجوز للولي، أن يهب شيئاً من مال المولية للغير، فكذلك فى الصداق. قال: والوجه الثانى: حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا محمد بن مسلم، حدثنا عمرو بن دينار، عن ابن عباس رضى الله عنهما - في الذى ذكر الله بيده عقدة النكاح - قال: ذلك أبوها أو أخوها، أو من لا تنكر إلا بإذنه. وروي عن علقمة، والحسن، وطاؤس، والزهري، وربيعة، وزيد بن مسلم، وإبراهيم النخعى، وعكرمة - في أحد قوله - ومحمد بن سيرين - في أحد قوله - : أنه الولي. وهذا مذهب مالك، وقول الشافعى في القديم؛ وأما خذه أن الولي هو الذى أكسبها إياه، فله التصرف فيه بخلاف سائر ماليها. وقال ابن جرير: حدثنا سعيد بن الربيع الرازي، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، قال:

(١) وفي بعض النسخ (يقوله).

(٢) ضعيف جداً. أخرجه ابن أبي حاتم معلقاً عن ابن لهيعة كما ذكر المصنف، ووصله ابن مردوه، وأخرجه الطبرى ٥٣٥٨ عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب مرسلاً، وهو ضعيف مداره على ابن لهيعة، وهو واؤ والأشبه فيه الوقف، ولو صح لما اختلفوا في تفسير هذه الآية، والله أعلم. ثم رأيت البيهقي ذكره في سنته ٢٥١/٧ عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وقال: وهذا غير محفوظ وابن لهيعة غير محتاج به. والله أعلم.

أذن الله في العفو وأمر به، فائي امرأة عفت جاز عفوها، فإن شخت وضنت وعفا ولها جاز عفوه. وهذا يقتضي صحة عفو الولي وإن كانت رشيدة. وهو مروي عن شریع. لكن أنكر عليه الشعبي، فرجع عن ذلك وصار إلى أنه الزوج، وكان يباهل عليه.

وقوله تعالى: «وَأَنْ تَغْفِلُوا أَقْرَبَ لِلتَّغْوِيَةِ»<sup>(١)</sup>. قال ابن جرير: قال بعضهم: خطوب به الرجال والنساء. حدثني يونس، أخبرنا ابن وهب، سمعت ابن جریح يحدث عن عطاء بن أبي رياح، عن ابن عباس: «وَأَنْ تَغْفِلُوا أَقْرَبَ لِلتَّغْوِيَةِ»<sup>(٢)</sup>، قال: أقربهما للتقوى الذي يغفو. وكذا روي عن الشعبي وغيره. وقال مجاهد، والضحاك، وقاتل بن حيان، والربيع بن أنس، والثورى: الفضل - ههنا - أن تغفو المرأة عن شطرها، أو إتمام الرجل الصداق لها. ولهذا قال: «وَلَا تَنْسَوْا الْفَضْلَ» أي: الإحسان، قاله سعيد. وقال الضحاك، وقتادة، والسدي، وأبو وائل: المعروف، يعني لا تهملوه بل استعملوه بينكم.

[١١١٥] وقد قال أبو بكر بن مزدويه، حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا موسى بن إسحاق، حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا يونس بن بکير، حدثنا عبد الله بن الوليد الوصافي، عن عبد الله بن عبید، عن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ قال: «لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ عَضُوضٌ، يَعْضُّ الْمُؤْمِنَ عَلَى مَا فِي يَدِيهِ وَيَنْسِي الْفَضْلَ». وقد قال الله تعالى: «وَلَا تَنْسَوْا الْفَضْلَ بَيْتَكُمْ» شرار بيايعون كل مضطرب». وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع المضطرب، وعن بيع الغرر، فإن كان عندك خير فعذبه على أخيك، ولا تزد هلاكا إلى هلاكه، فإن المسلم أخوه المسلم، لا يحزنه ولا يحرمه<sup>(٣)</sup>. وقال سفيان، عن أبي هارون، قال: رأيت عون بن عبد الله في مجلس القرطبي، فكان عون يحدثنا ولحيته ترش من البكاء، ويقول: صحبت الأغانياء فكنت من أكثرهم هماً، حين رأيتهم أحسن ثياباً، وأطيب ريحاناً، وأحسن مر Kirby مني. وجالست الفقراء فاسترحت بهم. وقال: «وَلَا تَنْسَوْا الْفَضْلَ بَيْتَكُمْ» إذا أتاك السائل وليس عنده شيء فليندع له. رواه ابن أبي حاتم. «إِنَّ اللَّهَ يِمَّا تَمَكَّنَ بِعِصْرِهِ» أي: لا يخفى عليه شيء من أموركم وأحوالكم، وسيجزي كل عامل بعمله.

**﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةُ أَلْوَسْطَنِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَدِينَ ﴾** ﴿ فَإِنْ خَفِشَتْ فَرَجَالًا أَوْ رَجَالًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلِمْتُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾

يأمر الله تعالى بالمحافظة على الصلوات في أوقاتها، وحفظ حدودها وأدائها في أوقاتها، كما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود، قال:

[١١١٦] سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أي العمل أفضل؟ قال: «الصلة في وقتها». قلت: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». قلت: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين». قال: حدثني بهن رسول الله ﷺ ولو استزدته لزادني<sup>(٤)</sup>.

[١١١٧] وقال الإمام أحمد: حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم، عن القاسم بن غنم، عن جدته أم أبيه الدنيا، عن جدته أم فزوة - وكانت من باب رسول الله ﷺ - أنها سمعت

(١) عزاه المصطفى لابن مردوه والإسناد ضعيف، عبد الله بن عبید لم أجده من ترجمه. وعبد الله بن الوليد الوصافي قال يحيى: ليس بشيء، وقال الدارقطني وغيره: ضعيف. وقال النسائي وعمرو الفلاس: متوك. راجع الميزان ٥٤٠٥ / ١٧ / ٣.

(٢) تقدم عند آية: ٨٣.

رسول الله ﷺ وذكر الأعمال، فقال: «إن أحب الأعمال إلى الله تعجّيل الصلاة لأول وقتها»<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه أبو داود، والترمذى، وقال: لا نعرفه إلا من طريق العمري، وليس بالقوى عند أهل الحديث. وشخص تعالى من بينها بمزيد التأكيد الصلاة الوسطى. وقد اختلف السلف والخلف فيها: أي صلاة هي؟ فقيل: إنها الصبح. حكاه مالك في الموطأ بخلافاً عن علي، وابن عباس. وقال هشيم، وابن علية، وغثرة، وابن أبي عبيدي، وعبد الوهاب، وشريك وغيرهم، عن عوف الأعرابي، عن أبي رجاء العطاردي، قال: صلية خلف ابن عباس الفجر، ففتنت فيها ورفع يديه، ثم قال: هذه الصلاة الوسطى التي أمرنا أن نقوم فيها قاتنين. رواه ابن جرير، ورواه أيضاً من حديث عوف، عن خلاس بن عمرو، عن ابن عباس، مثله سواء. وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا عوف، عن أبي المنھال، عن أبي العالية، عن ابن عباس: أنه صلى الغداة في مسجد البصرة، ففتنت قبل الركوع، وقال: هذه الصلاة الوسطى التي ذكرها الله في كتابه، فقال: ﴿خُنِطُوا عَلَى الظَّلَوَاتِ وَالضَّلَالَةِ الْوَسْطَى وَقَوْمًا يَلْهُ قَنْتَبَرَيْنَ﴾<sup>(٢)</sup>. وقال أيضاً: حدثنا محمد بن عيسى الدامغاني، أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا الربيع بن أنس، عن أبي العالية، قال: صلية خلف عبد الله بن قيس بالبصرة زمن عمر صلاة الغداة، فقللت لرجل من أصحاب رسول الله ﷺ إلى جانبي: ما الصلاة الوسطى؟ قال: هذه الصلاة. وروي من طريق أخرى عن الربيع، عن أبي العالية: أنه صلى مع أصحاب رسول الله ﷺ صلاة الغداة، فلما أن فرغوا قال: أيتهن الصلاة الوسطى؟ قالوا: التي قد صليتها قبل. وقال أيضاً: حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن عثمة، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن جابر بن عبد الله، قال: الصلاة الوسطى صلاة الصبح. وحكاه ابن أبي حاتم، عن ابن عمر، وأبي أمامة، وأنس، وأبي العالية، وعبيد بن عمير، وعطاء، ومجاهد، وجابر بن زيد، وعكرمة، والربيع بن أنس. ورواه ابن جرير، عن عبد الله بن شداد بن الهاد أيضاً، وهو مذهب مالك، وهو الذي نصّ عليه الشافعي رحمه الله، محتاجاً بقوله تعالى: ﴿وَقَوْمًا يَلْهُ قَنْتَبَرَيْنَ﴾. والقنوت عنده في صلاة الصبح. نقله الدمياطي عن عمر ومعاذ وابن عباس وابن عمر وعائشة - على خلاف عنهم - وأبي موسى، وجابر، وأنس، وأبي الشعثاء، وطاوس،

(١) أخرجه أبو داود ٤٢٦ والترمذى ١٧٠ وأحد ٦٣٤ والحاكم ١٩٠ والدارقطنى ١٤٧ من حديث أم فروة، وقال الترمذى: حديث أم فروة لا نعرفه إلا من طريق عبد الله بن عمر العمري وليس هو بالقوى واضطربوا عنه في هذا الحديث، وهو صدوق، وتكلم فيه بخيت بن سعيد من قبل حفظه أهـ. وفيه أيضاً القاسم بن غنم، قال الحافظ في التقريب: صدوق مضطرب الحديث. وأسنده الدارقطنى ١٤٧ والحاكم ١٨٩ من حديث ابن عمر وقال الحاكم: يعقوب بن الوليد شيخ من أهل المدينة وليس من شرط هذا الكتاب. وتعقبه الذهبي بقوله: يعقوب كذاب. وأسنده الحاكم ١٨٨/١، ١٨٩ والدارقطنى ١٤٦ من حديث ابن مسعود، وقال الحاكم: قد صحت هذه اللفظة باتفاق الثقين بندر بن بشار والحسن بن مكرم، وهو صحيح على شرطهما، وله شواهد. وسكت الذهبي. ومع صحته له علة وهي أن البخاري: ومسلماً وغيرهما رواه من حديث ابن مسعود، وفيه «الصلاحة على وقتها» بدل «في أول وقتها» ويشكل على حديث الباب أحاديث في استحباب تأخير الصلاة عن أول وقتها وذلك كحديث «أسفروا بالفجر» والإسفار فيه تأخيره عن أول وقته قليلاً حتى يتتأكد ابلاغ الفجر. وكذلك وردت أحاديث في الإبراد بالظهور في شدة الحر. فحدثت الباب غير قوي والله أعلم إلا أنه يرقى عن درجة الضعف.

فائدة: أم فروة اختلف أهل العلم فيها، فقال الطبيبي: إنها أنصارية. ووافقه بعض العلماء وجزم المنذري وأبو بكر بن العربي بأنها مكية وهي أخت أبي بكر الصديق لأبيه. راجع عن المعبود ١٦٣ وقال المنذري: ووهم من قال: أم فروة أنصارية.

وعطاء، وعكرمة، ومجاهد. ومنهم من قال: هي وسطى باعتبار أنها لا تقصـر، وهي بين صلاتين رياعيتين مقصورتين. وترد المغربـ. وقيل: لأنها بين صلاتي ليل جهريـن، وصلاتي نهار سـريـنـ. وقيل: إنها صلاة الظهر.

[١١٨] قال أبو داود الطيالسي في مسندـ: حدثنا ابن أبي ذئـبـ، عن الزـيرقـانـ - يعني ابن عمـروـ - عن زـهرـةـ - يعني ابن مـعبدـ - قالـ: كـنا جـلوسـاً عـنـدـ زـيدـ بنـ ثـابـتـ، فـأرسـلـوا إـلـىـ أـسـامـةـ، فـسـالـوـهـ عـنـ الصـلـاـةـ الـوـسـطـيـ، فـقـالـ: هي الـظـهـرـ، كـانـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ يـصـلـيـهـ بـالـهـجـيرـ<sup>(١)</sup>.

[١١٩] وقالـ أـحـمـدـ: حدـثـناـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ، حدـثـناـ شـعـبـةـ، حدـثـناـ عـمـرـ بـنـ أـبـيـ حـكـيمـ، سـمعـتـ الزـيرـقـانـ يـحـدـثـ عـنـ عـرـوـةـ بـنـ الزـيرـ، عـنـ زـيدـ بـنـ ثـابـتـ، قـالـ: كـانـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـبـالـهـجـيرـ، يـصـلـيـهـ بـالـهـجـيرـ، وـلـمـ يـكـنـ يـصـلـيـ صـلـاـةـ أـشـدـ عـلـىـ أـصـحـابـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ مـنـهـ، فـنـزـلـتـ: «حـفـظـوا عـلـىـ الصـلـاـتـ وـالـضـلـائـلـ وـالـقـلـوـةـ الـوـسـطـيـ»ـ. وـقـالـ: إـنـ قـبـلـهـاـ صـلـاتـيـنـ وـبـعـدـهـاـ صـلـاتـيـنـ<sup>(٢)</sup>. وـرـوـاهـ أـبـوـ دـاـودـ فـيـ سـنـتـهـ، مـنـ حـدـيـثـ شـعـبـةـ، بـهـ.

[١٢٠] وقالـ أـحـمـدـ أـيـضاـ: حدـثـناـ اـبـنـ أـبـيـ ذـئـبـ، عنـ الزـيرـقـانـ: أـنـ رـهـطـاـ مـنـ قـرـيشـ مـرـبـوـتـ بـهـ زـيدـ بـنـ ثـابـتـ هـمـ مـجـمـعـوـنـ، فـأـرـسـلـوـاـ إـلـىـ غـلامـيـنـ لـهـمـ يـسـالـهـمـ عـنـ الصـلـاـةـ الـوـسـطـيـ. فـقـالـ: هيـ صـلـاـةـ الـعـصـرـ. فـقـامـ إـلـيـهـ رـجـلـانـ مـنـهـمـ فـسـلـاـهـ. فـقـالـ: هيـ الـظـهـرـ. ثـمـ اـنـصـرـفـاـ إـلـىـ أـسـامـةـ بـنـ زـيدـ، فـسـلـاـهـ، فـقـالـ: هيـ الـظـهـرـ؛ إـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـبـالـهـجـيرـ، كـانـ يـصـلـيـ الـظـهـرـ بـالـهـجـيرـ، فـلـاـ يـكـونـ وـرـاءـهـ إـلـاـ الصـفـ وـالـصـفـانـ، وـالـنـاسـ فـيـ قـاتـلـتـهـمـ وـفـيـ تـجـارـتـهـمـ، فـأـنـذـلـتـ اللهـ: «حـفـظـوا عـلـىـ الصـلـاـتـ وـالـضـلـائـلـ وـالـقـلـوـةـ الـوـسـطـيـ وـقـوـمـاـ لـهـ قـيـتـيـنـ<sup>(٣)</sup>». قـالـ: فـقـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ: «لـيـتـهـيـنـ رـجـلـاـ أـوـ لـأـخـرـقـنـ بـيـوـتـهـ»ـ<sup>(٤)</sup>. وـالـزـيرـقـانـ هـوـ اـبـنـ عـمـروـ بـنـ أـمـيـةـ الـضـمـرـيـ، لـمـ يـدـرـكـ أـحـدـاـ مـنـ الصـحـابـةـ. وـالـصـحـيـحـ مـاـ تـقـدـمـ مـنـ روـاـيـتـهـ، عـنـ زـهرـةـ بـنـ مـعـبدـ، وـعـرـوـةـ بـنـ الزـيرـ، وـقـالـ شـعـبـةـ وـهـمـامـ، عـنـ قـتـادـةـ، عـنـ سـعـيدـ بـنـ الـمـسـبـ، عـنـ اـبـنـ عـمـرـ، عـنـ زـيدـ بـنـ ثـابـتـ، قـالـ: الصـلـاـةـ الـوـسـطـيـ صـلـاـةـ الـظـهـرـ. وـقـالـ أـبـوـ دـاـودـ الطـيـالـسـيـ وـغـيـرـهـ، عـنـ شـعـبـةـ، أـخـبـرـنـيـ عـمـرـ بـنـ سـلـيـمانـ، مـنـ وـلـدـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ، قـالـ: سـمعـتـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ أـبـانـ بـنـ عـثـمـانـ، يـحـدـثـ عـنـ أـبـيهـ، عـنـ زـيدـ بـنـ ثـابـتـ، قـالـ: الصـلـاـةـ الـوـسـطـيـ هـيـ الـظـهـرـ.

[١٢١] وـرـوـاهـ اـبـنـ جـرـيرـ، عـنـ زـكـرـيـاـ بـنـ يـحـيـيـ بـنـ أـبـيـ زـائـدـ، عـنـ عـبـدـ الصـمـدـ، عـنـ شـعـبـةـ، عـنـ عـمـرـ بـنـ سـلـيـمانـ، بـهـ، عـنـ زـيدـ بـنـ ثـابـتـ، فـيـ حـدـيـثـ رـفـعـهـ قـالـ: «الـصـلـاـةـ الـوـسـطـيـ صـلـاـةـ الـظـهـرـ»ـ<sup>(٥)</sup>. وـمـنـ روـيـ عـنـ

(١) أـخـرـجـ الطـيـالـسـيـ ٦٢٨ـ وـإـسـنـادـ ضـعـيفـ بـلـجـاهـةـ زـهـرـةـ كـمـاـ فـيـ «الـتـقـرـيبـ»ـ وـزـهـرـةـ هـذـاـ لـمـ يـنـسـبـ، وـهـوـ فـيـ مـسـنـدـ الطـيـالـسـيـ أـيـضاـ غـيـرـ مـنـسـوبـ، وـقـدـ نـسـبـ الـصـنـفـ بـقـولـهـ: اـبـنـ مـعـبدـ - وـهـوـ سـبـقـ قـلـمـ، فـإـنـ اـبـنـ مـعـبدـ ثـقـةـ مـعـرـوفـ، وـهـوـ غـيـرـ هـذـاـ، وـالـخـبـرـ مـوـقـفـ بـكـلـ حـالـ.

(٢) أـخـرـجـ أـبـوـ دـاـودـ ٤١١ـ وـأـحـمـدـ ١٨٣ـ /ـ ٢ـ وـالـبـخـارـيـ فـيـ «الـتـارـيـخـ الـكـبـيرـ»ـ ٤٢٤ـ /ـ ٣ـ وـالـطـبـرـيـ فـيـ «الـتـفـسـيرـ»ـ ٥٤٦ـ /ـ ٢٧٥ـ وـإـسـنـادـ حـسـنـ، رـجـالـهـ ثـقـاتـ، لـكـنـ التـنـ شـاذـ، فـإـنـ الـأـحـادـيـثـ الـوـارـادـةـ فـيـ كـوـنـهـاـ «الـعـصـرـ»ـ أـصـحـ شـيـءـ فـيـ الـبـابـ، وـهـذـاـ اـسـتـبـاطـ مـنـ الصـحـابـيـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

(٣) أـخـرـجـ أـحـدـ ٢٠٦ـ /ـ ٥ـ وـإـسـنـادـ ضـعـيفـ لـأـنـ قـطـاعـهـ، وـقـدـ أـشـارـ اـبـنـ كـثـيرـ رـحـمـهـ اللـهـ إـلـىـ ذـلـكـ، وـالـصـوـابـ كـوـنـهـ سـمـعـهـ بـوـاسـطـةـ إـمـاـ عـرـوـةـ أـوـ زـهـرـةـ كـمـاـ تـقـدـمـ. ثـمـ المـرـفـوـعـ مـنـ صـحـ فيـ صـلـاـةـ الـعـشـاءـ، لـاـ الـظـهـرـ، وـسـيـانـ.

(٤) الصـحـيـحـ مـوـقـفـ. أـخـرـجـ الطـبـرـيـ ٥٤٥ـ. عـبـدـ الصـمـدـ هـوـ اـبـنـ النـعـمـانـ، فـيـ ضـعـفـ، وـقـدـ وـهـمـ فـيـ رـفـعـهـ، وـخـالـفـهـ الطـيـالـسـيـ، وـهـوـ أـثـبـتـ مـنـ مـائـةـ مـثـلـهـ. فـرـوـاهـ عـنـ شـعـبـةـ مـوـقـفـاـ، وـهـوـ الصـحـيـحـ. أـخـرـجـ الطـبـرـيـ ٥٤٥ـ، وـرـوـاهـ غـيـرـ وـاحـدـ عـنـ شـعـبـةـ لـمـ يـرـفـوـهـ.

أنها الظهر: ابن عمر، وأبو سعيد، وعائشة - على اختلاف عنهم - وهو قول عروة بن الزبير، وعبد الله بن شداد بن الهاد. ورواية عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وقيل: إنها صلاة العصر. قال الترمذى والبغوى رحمهما الله: وهو قول أكثر علماء الصحابة وغيرهم. وقال القاضى الماوردى: وهو قول جمهور التابعين. وقال الحافظ أبو عمر بن عبد البر: هو قول أكثر أهل الأثر. وقال أبو محمد بن عطية فى تفسيره: وهو قول جمهور الناس. وقال الحافظ أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطى فى كتابه المسمى بـ «كشف الغطا فى تبيين الصلاة الوسطى» - وقد نصر فيه: أنها العصر - وحكاه عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وأبى أىوب، وعبد الله بن عمرو، وسميرة بن جندب، وأبى هريرة، وأبى سعيد، وحفصة، وأم حبيبة، وأم سلمة. وعن ابن عمر، وابن عباس، وعائشة - على الصحيح عنهم - وبه قال عبيدة، وإبراهيم النخعى، وزر بن حبيش، وسعيد بن جبير، وابن سيرين، والحسن، وقتادة، والضحاك، والكلبى، ومقاتل، وعبيد بن أبي مريم وغيرهم. وهو مذهب أحمد بن حنبل. قال القاضى الماوردى: والشافعى. قال ابن المنذر: وهو الصحيح عن أبي حنيفة، وأبى يوسف، ومحمد، واختاره ابن حبيب المالكى، رحمهم الله.

ذكر الدليل على ذلك:

[١١٢٢] قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن شَيْرِبَنْ شَكَلَ، عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَىِ، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُمْ وَبَيْتَهُمْ نَارًا». ثم صَلَّا هُبَّا بَيْنَ الْعَشَائِينَ، الْمَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ<sup>(١)</sup>. وكذا رواه مسلم، من حديث أبي معاوية محمد بن حازم الضرير، والنمساني من طريق عيسى بن يونس، كلامهما عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح أبي الصبحى، عن شَيْرِبَنْ شَكَلَ بْنَ حُمَيْدَ، عن عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ . وقد رواه مسلم أيضاً، من طريق شعبة، عن الحكم بن عتبة، عن يحيى بن الجزار، عن عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ، به . وأخرجه الشيخان، وأبى داود، والترمذى، والنمساني، وغير واحد من أصحاب المساند والسنن والصحاح، من طرق يطول ذكرها، عن عبيدة السلمانى، عن عَلَى بْنِ جَرِيرٍ . ورواية الترمذى، والنمساني من طريق الحسن البصري، عن علي، به . قال الترمذى: ولا يعرف سماعه منه.

[١١٢٣] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن عاصم، عن زر، قال: قلت ل Ubayda: سُلْ عَلَيْا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَىِ . فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: كَنَا نَرَاهَا الْفَجْرَ - أَوِ الصَّبَحَ - حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَىِ، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ قَبْرَهُمْ وَأَجْوَافَهُمْ - أَوْ بَيْتَهُمْ - نَارًا<sup>(٢)</sup>. ورواه ابن جرير، عن بندار، عن ابن مهدي، به . وحديث يوم الأحزاب، وشغل المشركين رسول الله ﷺ وأصحابه عن أداء صلاة العصر يومئذ، ممزوج عن جماعة من الصحابة يطول ذكرهم، وإنما المقصود رواية من نصّ منهم في روايته أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر. وقد رواه مسلم أيضاً من حديث ابن مسعود، والبراء بن عازب رضي الله عنهما.

(١) صحيح. أخرجه مسلم ٦٢٧ ح ٢٠٥ وأحمد ١/٨١ والطبرى ٥٤٢٧ من طرق عن مسلم بن صبيح به . وأخرجه البخارى ٢٩٣١ ومسلم ٦٢٧ وأبى داود ٤٠٩ وأحمد ١/١٢٢ من طريق محمد بن سيرين عن عبيدة به .

(٢) صحيح. أخرجه الطبرى ٥٤٢٦ والبغوى في «التفسير» ٢٧٧ من طريق سفيان به . وأخرجه ابن ماجه والطیالسى ١٦٤ وأحمد ١/١٥٠ والطبرى ٥٤٣١ من طرق عن عاصم بن أبي التجود به ، وإسناده حسن لأجل عاصم ، لكن له شواهد .

[١١٢٤] [ الحديث آخر ] : قال الإمام أحمد : حدثنا عفان ، حدثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة : أن رسول الله ﷺ قال : « صلاة الوسطى صلاة العصر »<sup>(١)</sup> .

[١١٢٥] [ الحديث آخر ] : حدثنا أبیان ، حدثنا قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة : أن رسول الله ﷺ قال : « حفظوا علی الصلاوت والصلوة الوسطى » وسمماها لنا أنها هي صلاة العصر<sup>(٢)</sup> .

[١١٢٦] [ الحديث آخر ] : حدثنا محمد بن جعفر ، وزرخ ، قالا : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جنثب : أن رسول الله ﷺ قال : « هي العصر » . قال ابن جعفر : سئل عن صلاة الوسطى<sup>(٣)</sup> . ورواه الترمذى ، من حديث سعيد بن أبي عروبة ، عن الحسن ، عن سمرة ، وقال : حسن صحيح ، وقد سمع منه.

[١١٢٧] [ الحديث آخر ] : قال ابن جرير : حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الوهاب بن عطاء ، عن التميمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الصلاة الوسطى صلاة العصر »<sup>(٤)</sup> .

[١١٢٨] [ طريق أخرى ، بل حديث آخر ] : وقال ابن جرير : حدثني المثنى ، حدثنا سليمان بن أحمد الجرجشى الواسطي ، حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : أخبرني صدقة بن خالد ، حدثني خالد بن دهقان ، عن خالد بن سبلان ، عن ثقييل بن حزمأة ، قال : سئل أبو هريرة عن الصلاة الوسطى ، فقال : اختلفنا فيها كما اختلفتم فيها ، ونحن بفناء بيت رسول الله ﷺ ، وفيينا الرجل الصالح أبو هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس ، فقال : أنا أعلم لكم ذلك . فقام فاستاذن على رسول الله ﷺ ، فدخل عليه ، ثم خرج إلينا ، فقال : أخبرنا أنها صلاة العصر<sup>(٥)</sup> . غريب من هذا الوجه جداً .

[١١٢٩] [ الحديث آخر ] : قال ابن جرير : حدثنا أبو عبد السلام ، حدثنا أبو أحمد ، حدثنا عبد السلام ، عن سالم مولى أبي نصیر ، حدثني إبراهيم بن يزيد الدمشقي ، قال : كنت جالساً عند عبد العزيز بن مروان ، فقال : يا فلان ، اذهب إلى فلان فقل له : أي شيء سمعت من رسول الله ﷺ في الصلاة الوسطى ؟ فقال رجل جالس : أرسلي أبو بكر وعمر - وأنا غلام صغير - أسأله عن الصلاة الوسطى ، فأخذ إصبعي الصغيرة ، فقال : « هذه الفجر » ، وقبض التي تلتها ، فقال : « هذه الظهر » . ثم قبض الإبهام ، فقال : « هذه المغرب » ، ثم قبض التي تلتها ، فقال : « هذه العشاء » ، ثم قال : « أي أصابعك بيقيت ؟ » فقلت : الوسطى . فقال : « أي الصلاة بيقيت ؟ » فقلت : العصر . فقال : « هي العصر »<sup>(٦)</sup> . غريب أيضاً جداً .

(١) متن صحيح . أخرجه أبو عبد الله ١٩٧٤٢ ح ٢٢ / ٥ وفيه عن عنة الحسن وهو مدلس ، والجمهور على أنه لم يسمع من سمرة إلا حديث العقيقة ، لكن له شواهد كثيرة ، فالمعنى صحيح .

(٢) متن صحيح . أخرجه أبو عبد الله ١٩٥٨٧ ح ٨ / ٥ وإسناده كسابقه .

(٣) أخرجه أبو عبد الله ١٩٥٧٨ ح ٧ / ٥ وإسناده غير قوي لأجل عبد الوهاب ، لكن المتن حسن في الشواهد .

(٤) أخرجه الطبرى ٥٤٣٥ وإسناده غير قوي لأجل عبد الوهاب ، لكن المتن حسن في الشواهد .

(٥) وإن بمرة . واستغربه الحافظ ابن كثير جداً . وهو كما قال . أخرجه الطبرى ٥٤٣٩ من حديث أبي هريرة به ، وإسناده ضعيف جداً . فيه سليمان بن عبد الوسطى كتبه بعيين وضيقه النسائي وقال البخارى : فيه نظر ، وقال ابن عدي : من يسرق الحديث أشد الميزان ٣٤٢١ .

(٦) استغربه الحافظ ابن كثير جداً ، وهو كما قال . أخرجه الطبرى ٥٤٤٥ عن إبراهيم بن يزيد الدمشقي به ولم يسم ذلك بالصحابى ، ولا يصح فإبراهيم قال عنه أبو زرعة في الجرج : شيخ أهـ يعني ضعيف . ولم يرو عنه سوى الأوزاعي ، وروى عن عمر بن عبد العزيز قاله أبو حاتم ، فالرجل مجهول . ومن دونه مجاهيل أيضاً . والمعنى منكر جداً ، وأمامه الوضع لائحة عليه ، والله أعلم .

[١١٣٠] (حديث آخر): قال ابن جرير: حدثنا محمد بن عوف الطائي، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش، حدثني أبي، حدثني ضميس بن رُزْعَة، عن شُرِيْعَةِ بْنِ عَبْيَدٍ، عن أبي مالك الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاوة الوسطى صلاة العصر»<sup>(١)</sup>. إسناده لا يأس به.

[١١٣١] (حديث آخر): قال أبو حاتم بن جبان في صحيحه: حدثنا أحمد بن يحيى بن زهير، حدثنا الجراح بن مخلد، حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا همام بن مُؤْرَقِ العجلني، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الوسطى صلاة العصر»<sup>(٢)</sup>.

[١١٣٢] وقد روى الترمذى، من حديث محمد بن طلحة بن مُصْرَفَ، عن زَيْدِ الْيَامِىَّ، عن مُرَّةَ الْهَمْدَانِىَّ، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الوسطى صلاة العصر»<sup>(٣)</sup>. ثم قال: حسن صحيح.

[١١٣٣] وأخرجه مسلم في صحيحه، من طريق محمد بن طلحة، به. ولفظه: «شققونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر»<sup>(٤)</sup>... الحديث.

فهذه نصوص في المسألة لا تتحمل شيئاً، ويؤكد ذلك الأمر بالمحافظة عليها.

[١١٣٤] وقوله ﷺ في الحديث الصحيح، من رواية الزهرى، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «من فاتته صلاة العصر فكأنما ذُرَّ أهله وماله»<sup>(٥)</sup>.

[١١٣٥] وفي الصحيح أيضاً من حديث الأوزاعى، عن يحيى بن أبي كثیر، عن أبي قلابة، عن أبي المهاجر، عن بُرِيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ، عن النبِيِّ ﷺ قال: «بَكُرُوا بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الْغَيْمِ، فَإِنَّمَا مِنْ تَرْكِ صَلَاةِ الْعَصْرِ فَقَدْ جَطَّ عَمَلَهُ»<sup>(٦)</sup>.

[١١٣٦] وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، عن أبي تميم، عن أبي بصرة الغفارى، قال: صلَّى بنا رسول الله ﷺ في وادٍ من أوديَتِهم - يقال له: المُخْمَص - صلاة العصر، فقال: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ - صَلَاةَ الْعَصْرِ - عَرَضَتْ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ فَقَضَيُّوهَا، أَلَا وَمِنْ صَلَاهَا

(١) إسناده ضعيف. أخرجه الطبرى ٥٤٤٨، محمد بن إسماعيل بن عياش فيه ضعف. وقال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه. لكن المتن له شواهد.

(٢) صحيح. أخرجه الترمذى ١٨١ و ٢٩٨٥ وأحد ٣٩٢ وابن حبان ١٧٤٦.

(٣) هو المتقدم.

(٤) صحيح. أخرجه مسلم ٦٢٨.

(٥) صحيح. أخرجه مسلم ٢٢٦ والنسائى ١/٢٥٥ وابن ماجه ٦٨٥. وأخرجه البخارى ٥٥٢ ومسلم ٦٢٦ وأبو داود ٤١٤ والترمذى ١٧٥ والنسائى ١/٢٥٥ وابن حبان ١٤٦٩ من طرق عن نافع عن ابن عمر به.

(٦) عزاه المصنف لل الصحيح. وفي ذلك تفصيل حيث أخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٤٢ وابن ماجة ٣٦١ وابن حبان ٦٩٤ وابن حبان ١٤٧٠ والبيهقي ٤٤٤/١. وقال ابن حبان: وهم الأوزاعي في صحيحته، فقال: عن أبي المهاجر، وإنما هو أبو المهلب عم أبي قلابة واسمه عمرو بن معاوية أهـ هذا شيءٌ. والشيءُ الثاني. أخرج البخاري ٥٥٣ و ٥٩٤ والنسائى ١/٢٣٦ والطيالسى ٨١٠ عن هشام عن يحيى بن أبي كثیر عن أبي قلابة عن أبي الملح. قال: كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم فقال: بكرروا بالصلاحة. فإن النبي ﷺ قال: «من ترك...» بمثله. فرواية البخاري والنسائى والطيالسى تجعل صدره من كلام بريدة وإسناده أصح من الأول. والله تعالى أعلم.

ضعفَ له أجره مرتين، ألا ولا صلة بعدها حتى تروا الشاهد<sup>(١)</sup>. ثم قال<sup>(٢)</sup>: رواه عن يحيى بن إسحاق، عن الليث، عن خير بن نعيم، عن عبد الله بن هبيرة، به. وهكذا رواه مسلم، والنمساني جمياً، عن قتيبة، عن الليث. ورواه مسلم أيضاً من حديث محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن أبي حبيب، كلامها عن خير بن نعيم الحضرمي، عن عبد الله بن هبيرة السنبلي، به.

[١١٣٧] فاما الحديث الذي رواه الإمام أحمد أيضاً: حدثنا إسحاق، أخبرني مالك، عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس - مولى عائشة - قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً، قالت: إذا بلغت هذه الآية: «خَنِفُوا عَلَى الصَّلَوةِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى» فاذئني. فلما بلغتها آذنتها، فأتمت على: «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا الله قاتنين» قالت: سمعتها من رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>. وهكذا رواه مسلم، عن يحيى بن يحيى، عن مالك، به. وقال ابن جرير: حدثني المشنى، حدثنا الحجاج، حدثنا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: كان في مصحف عائشة: «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلاة العصر». وهكذا رواه من طريق الحسن البصري: أن رسول الله ﷺ قرأها كذلك.

[١١٣٨] وقد روى الإمام مالك أيضاً عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن رافع، قال: كنت أكتب مصحفاً لحفظة زوج النبي ﷺ فقالت: إذا بلغت هذه الآية فاذئني: «خَنِفُوا عَلَى الصَّلَوةِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى» فلما بلغتها آذنتها، فأتمت على: «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا الله قاتنين»<sup>(٤)</sup>. وهكذا رواه محمد بن إسحاق بن يسار فقال: حدثني أبو جعفر محمد بن علي، ونافع مولى ابن عمر: أن عمرو بن رافع قال.. ذكر مثله. وزاد: كما حفظتها من النبي ﷺ.

[١١٣٩] (طريق آخر عن حفصة): قال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن عبد الله بن يزيد الأزدي، عن سالم بن عبد الله: أن حفصة أمرت إنساناً أن يكتب لها مصحفاً، فقالت: إذا بلغت هذه الآية: «خَنِفُوا عَلَى الصَّلَوةِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى» فاذئني. فلما بلغ آذنتها، فقالت: اكتب: «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر»<sup>(٥)</sup>.

[١١٤٠] (طريق آخر): قال ابن جرير: حدثني ابن المثنى، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا عبيد الله، عن نافع: أن حفصة أمرت مولى لها أن يكتب لها مصحفاً، فقالت: إذا بلغت هذه الآية: «خَنِفُوا عَلَى الصَّلَوةِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى» فلا تكتبه حتى أملأها عليك كما سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها. فلما بلغها أمرته فكتبتها: «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا الله قاتنين». قال نافع: فقرأت ذلك

(١) صحيح. أخرجه مسلم ٨٣٠ والنمساني ١/٢٥٩ وأحمد ٣٩٧ وابن حبان ٤٧١. والشاهد: النجم.

(٢) كذا في الأصل، والذي في مسند أحمد «حدثنا عبد الله حدثنا أبي حدثنا يحيى بن إسحاق أخبرني ليث بن سعد عن خير بن نعيم». بهذا الإسناد وليس فيه لفظ «قال».

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ٦٢٩ وأبي داود ٤١٠ والترمذى ٢٩٨٢ والنمساني في «التفسير» ٦٦ وأحمد ٦٧٣ و١٧٨ ومالك ١٣٨ - ١٣٩ والبغوي في «التفسير» ٢٧٦.

(٤) أخرجه مالك ١٣٩ / ١ والطبرى ٥٤٦٥ و٥٤٦٦ وابن حبان ٦٣٢٣، وفي إسناده عمرو بن رافع وثقة ابن حبان وأورده البخاري في «تاريخه» ٦/٣٣٠ ولم يذكر فيه جرحًا وتعديلًا. ورقة الطبرى ٥٤٦٨ من طريق خالد عن سعيد بن أبي ملال عن زيد عن عمرو بن رافع ...

(٥) أخرجه الطبرى ٥٤٦٤ وفيه إرسال بين سالم وحفصة، لكن له طرق.

المصحف، فوجدت فيه «الواو»<sup>(١)</sup>. وكذا روى ابن جرير، عن ابن عباس وعبيد بن عمير أنها قرأ كذلك. [١١٤١] وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا عبدة، حدثنا محمد بن عمرو، حدثني أبو سلمة، عن عمرو بن رافع مولى عمر، قال: كان في مصحف حفصة: «حافظوا على الصلوات والصلاحة الوسطى وصلاة العصر وقوموا الله قانتين»<sup>(٢)</sup>. وتقرير المعارضية أنه عطف صلاة العصر على الصلاة الوسطى بواو العطف التي تقتضي المغایرة، فدل ذلك على أنها غيرها. وأجيب عن ذلك بوجوه.

(أحدها): أن هذا إن روي على أنه خبر، ف الحديث على<sup>(٣)</sup> أصح وأصرح منه، وهذا يحتمل أن تكون الواو زائدة، كما في قوله: «وَكَذَلِكَ تَنْعَمُ الْأَيَّتُ وَلَتَسْتَيْنَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ»<sup>(٤)</sup> [الأنعام: ٥٥]. «وَكَذَلِكَ رَبِيْهِ مَلْكُوتُ الْكَسَّوَتِ وَالْأَرْضِ وَلَيَكُونَ مِنَ الْمُؤْفَقِينَ»<sup>(٥)</sup> [الأنعام: ٧٥]. أو تكون لعطف الصفات لا لعطف الذوات، كقوله: «وَلَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّنَ»<sup>(٦)</sup> [الأحزاب: ٤٠]. وكقوله: «سَبِيجُ أَسْنَةِ تِيكَ الْأَعْلَى الَّتِي حَلَقَ سَوْقَيْهِ وَالَّتِي قَدَرَ فَهَنَدَى وَالَّتِي أَنْجَعَ الْأَزْغَى»<sup>(٧)</sup> [الأعلى: ١ - ٤]. وأشباه ذلك كثيرة، وقال الشاعر:

إِلَى الْمُلْكِ الْقَزْمِ وَابْنِ الْهَمَامِ وَلَيْنِي الْكَتِيْبَةِ فِي الْمُزَدَّهَمِ

وقال أبو دؤاد الإيادي:

سُلْطُ الْمُوْثِ وَالْمُنْوَنُ عَلَيْهِمْ فَلَهُمْ فِي صَدَى الْمَقَابِرِ هَامُ

والموت: هو المنون؛ قال عَدَيْ بن زيد العبادي:

فَلَقَدْمَتِ الْأَدِيمَ لِرَاهِشَبِهِ فَالْفَى قَوْلَهَا كَذِبَأَ وَمِنَّا

والكذب: هو المبين. وقد نص سيبويه شيخ النحو على جواز قول القائل: مررت بأخيك وصاحبك، ويكون الصاحب هو الأخ نفسه، والله أعلم. وأما إن رُوي على أنه قرآن فإنه لم يتواتر، فلا يثبت بمثل خبر الواحد قرآن. ولهذا لم يثبته أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه في المصحف الإمام، ولا قرأ بذلك أحد من القراء الذين ثبتت الحجة بقراءتهم، لا من السبعة ولا من غيرهم. ثم قد روي ما يدل على نسخ هذه التلاوة المذكورة في هذا الحديث:

[١١٤٢] قال مسلم: حدثنا إسحق بن راهونيه، أخبرنا يحيى بن آدم، عن فضيل بن مرزوق، عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب، قال: نزلت: «حافظوا على الصلوات وصلاة العصر» فقرأناها على رسول الله ﷺ ما شاء الله، ثم نسخها الله عز وجل، فائز: «خَنَفَطُوا عَلَى الْعَكَلَوَاتِ وَالْعَكَلَوَاتِ الْوَسْطَلِ»، فقال له زاهر - رجل كان مع شقيق - ألم يهـي العصر؟ قال: قد حدثتك كيف نزلت، وكيف نسخها الله عز وجل<sup>(٨)</sup>. قال مسلم: ورواه الأشجعي، عن الثوري، عن الأسود، عن شقيق. (قلت): وشقيق هذا لم يرو له مسلم سوى هذا الحديث الواحد، والله أعلم. فعلى هذا تكون هذه التلاوة - وهي تلاوة الجادة - ناسخة للفظ روایة عائشة وحفصة ولمعناها إن كانت الواو دالة على المغایرة، وإلا فلللفظها فقط، والله أعلم.

وقيل: إن الصلاة الوسطى هي صلاة المغرب. رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس. وفي إسناده نظر؟

(١) أخرجه الطبرى ٥٤٦٥ و ٥٤٦٦ والبيهقي ٤٦٢ / ١. وأעהه البيهقي بالإرسال وانتظر ما بعده.

(٢) أخرجه الطبرى ٥٤٦٧ بسند لين لأجل عمرو بن رافع لكن له طرق.

(٣) هو المقدم برقم ١١٢٣.

(٤) صحيح. أخرجه مسلم ٦٣٠ والطبرى ٥٤٤٠.

فإنه رواه عن أبي الجماهير، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عمه، عن ابن عباس، قال: صلاة الوسطى المغرب. وحكي هذا القول ابن جرير، عن قبيصة بن ذؤيب، وحكي أيضاً عن قتادة على اختلاف عنه. ووجه هذا القول بعضهم بأنها وسطي في العدد بين الرباعية والثانية، وبأنها وتر المفروضات، وبما جاء فيها من الفضيلة والله أعلم. وقال ابن جرير في كتابه: حدثنا أبو أحمد بن إسحاق الأموazi، حدثنا أبو أحمد، حدثنا عبد السلام، عن إسحاق بن أبي فروة، عن رجل، عن قبيصة بن ذؤيب قال: الصلاة الوسطى صلاة المغرب، ألا ترى أنها ليست بأقلها ولا أكثرها، ولا تقص في السفر، وأن رسول الله - ﷺ - لم يؤخرها عن وقتها ولم يعجلها.

وقيل: إنها العشاء الآخرة، اختاره علي بن أحمد الواحدي في تفسيره المشهور.

وقيل: هي واحدة من الخمس لا بعينها، وأبهمت فيهن، كما أبهمت ليلة القدر في الحول أو الشهر أو العشر. ويحكى هذا القول عن سعيد بن المسيب، وشريح القاضي، ونافع مولى ابن عمر، والربيع بن خثيم، ونقل أيضاً عن زيد بن ثابت، واختاره إمام الحرمين الجويني في نهايةه.

وقيل : بل الصلاة الوسطى مجموع الصلوات الخمس ، رواه ابن أبي حاتم ، عن ابن عمر . وفي صحته أيضاً نظر . والعجب أن هذا القول اختاره الشيخ أبو عمر بن عبد البر التمّري ، إمام ما وراء البحر<sup>(١)</sup> ، وإنها لإحدى الكبير ، إذ اختار - مع اطلاعه وحفظه - ما لم يقم عليه دليل من كتاب ولا سنة ولا أثر . وقيل : إنها صلاة العشاء وصلاة الفجر . وقيل : بل هي صلاة الجمعة . وقيل : صلاة الخوف . وقيل : بل صلاة عيد الفطر . وقيل : بل صلاة عيد الأضحى . وقيل : الورت . وقيل : الضحى . وتوقف فيها آخرون لما تعارضت عندهم الأدلة ، ولم يظهر لهم وجه الترجيح . ولم يقع الإجماع على قول واحد ، بل لم يزل النزاع فيها موجوداً من زمن الصحابة وإلى الآن . قال ابن جرير : حدثني محمد بن بشار وابن المُعْنَى ، قالا : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، قال : سمعت قتادة يحدث ، عن سعيد بن المسيب ، قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ مختلفين في الصلاة الوسطى هكذا وشبّك بين أصابعه . وقد حكى فخر الدين الرازي في تفسيره قوله تعالى عن جمع من العلماء ، منهم : زيد بن ثابت ، والربيع بن خثيم : أنها لم يُرد بيتها ، وإنما أردت بهما كما أبهمت ليلة القدر في شهر رمضان ، وساعة الإجابة في يوم الجمعة ، والاسم الأعظم في أسماء الله تعالى ، ووقيت الموت على المكلف ليكون في كل وقت مستعداً . وكذا أبهمت الليلة التي ينزل فيها من السماء وبالأيام ليخدرها الناس ويعطروا الألهة دائمًا . وكذا وقت الساعة استثار الله بعلمه ، فلا تأتي إلا بعنته . ولكن ورد في الحديث أشراطاً وعلامات تدل على اقتراب وقوعها . والله أعلم . وكل هذه الأقوال فيها ضعف بالنسبة إلى التي قبلها ، وإنما المدار ومعرفتك النزاع في الصبح والغصّر . وقد ثبتت السنة بأنها العصر فتنّي المصير إليها . وقد روى الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي رحمهما الله في كتاب «فضائل الشافعي» رحمة الله : حدثنا أبي ، سمعت حرملة بن يحيى التجيبي يقول : قال الشافعي : كل ما قلت فكان عن النبي ﷺ خلاف قولي مما يصح ، فحدثت النبي ﷺ أولى ، ولا تقليدوني . وكذا روى الربيع والزعفراني وأحمد بن حنبل ، عن الشافعي . وقال موسى أبو الوليد بن أبي الجارود ، عن الشافعي : إذا صاح الحديث وقلت قوله ، فأنا راجع عن قوله وقاتل بذلك . فهذا من سيادته وأمانته ، وهذا نفس إخوانه من الأئمة

(١) البحر هو الأبيض المتوسط وما وراءه الأندلس فقد كان ابن عبد البر إمام تلك البلاد.

رحمهم الله ورضي عنهم أجمعين أمين . ومن هنـا قطع القاضي الماوردي بأن مذهب الشافعي رحـمه الله أن صلاة الوسطى هي صلاة العصر ، وإن كان قد نص في الجديد وغيره أنها الصبح ، لصحة الأحاديث أنها العصر ، وقد وافقه على هذه الطريقة جماعة من محدثـي المذهب ، والله الحمد والمنة . ومن الفقهاء في المذهب من ينكـر أن تكون هي العصر مذهبـاً للشافعي ، وصمـموا على أنها الصبح قولـاً واحدـاً . قال المارودي : ومنـهم من حـكى في المسـألة قولـين . وللتـقـريرـ المعارضـاتـ والـجـوابـاتـ مـوضـعـ آخرـ غيرـ هـذـاـ وـقدـ أـفـرـدـنـاهـ عـلـىـ حـدـةـ ، وـلـهـ الـحـمـدـ وـالـمـنـةـ .

وقولـهـ تعالى : «وَقُومُوا إِلَهُ فَتَنْتَنِينَ» أي : خـاشـعـينـ ذـلـيلـينـ مـسـتـكـيـنـينـ بـيـنـ يـدـيهـ ، وـهـذـاـ الـأـمـرـ مـسـتـلـزـمـ تـرـكـ الكلـامـ فـيـ الصـلـاـةـ ، لـمـنـافـاهـ إـيـاـهـ .

[١١٤٣] ولـهـذـاـ لـمـ اـمـتنـعـ النـبـيـ ﷺـ مـنـ الرـدـ عـلـىـ اـبـنـ مـسـعـودـ حـيـنـ سـلـمـ عـلـيـهـ وـهـوـ فـيـ الصـلـاـةـ ، اـعـتـذـرـ إـلـيـهـ بـذـلـكـ وـقـالـ : «إـنـ فـيـ الصـلـاـةـ لـشـفـلـاً»<sup>(١)</sup> .

[١١٤٤] وفيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ أـنـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ لـمـعاـوـيـةـ بـنـ الـحـكـمـ السـلـمـيـ حـيـنـ تـكـلـمـ فـيـ الصـلـاـةـ : «إـنـ هـذـهـ الصـلـاـةـ لـاـ يـصـلـحـ فـيـهـ شـيـءـ مـنـ كـلـامـ النـاسـ ، إـنـمـاـ هـيـ التـسـبـيـحـ وـالـتـكـبـيرـ وـذـكـرـ اللـهـ»<sup>(٢)</sup> .

[١١٤٥] وقالـ الإمامـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ : حـدـثـنـاـ يـحـيـيـ بـنـ سـعـيدـ ، عـنـ إـسـمـاعـيـلـ ، حـدـثـنـيـ الـحـارـثـ بـنـ شـبـيـلـ ، عـنـ أـبـيـ عـمـروـ الشـيـبـانـيـ ، عـنـ زـيـدـ بـنـ أـرـقـمـ ، قـالـ : كـانـ الرـجـلـ يـكـلـمـ صـاحـبـهـ فـيـ عـهـدـ النـبـيـ ﷺـ فـيـ الـحـاجـةـ فـيـ الصـلـاـةـ ، حـتـىـ نـزـلـتـ هـذـهـ الـآـيـةـ : «وَقُومُوا إِلَهُ فَتَنْتَنِينَ» فـأـمـرـنـاـ بـالـسـكـوتـ<sup>(٣)</sup> . رـوـاهـ الـجـمـاعـةـ سـوـىـ اـبـنـ مـاجـهـ ، مـنـ طـرـقـ عـنـ إـسـمـاعـيـلـ ، بـهـ . وـقـدـ أـشـكـلـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ جـمـاعـةـ مـنـ الـعـلـمـاءـ ، حـيـثـ ثـبـتـ عـنـهـمـ أـنـ تـحـرـيمـ الـكـلـامـ فـيـ الصـلـاـةـ كـانـ بـمـكـةـ قـبـلـ الـهـجـرـةـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ وـبـعـدـ الـهـجـرـةـ إـلـىـ أـرـضـ الـحـبـشـةـ ، كـمـاـ دـلـ عـلـىـ ذـلـكـ حـدـيـثـ اـبـنـ مـسـعـودـ الـذـيـ فـيـ الصـحـيـحـ ، قـالـ :

[١١٤٦] كـنـاـ سـلـمـ عـلـىـ النـبـيـ ﷺـ قـبـلـ أـنـ نـهـاـجـرـ إـلـىـ الـحـبـشـةـ وـهـوـ فـيـ الصـلـاـةـ فـيـرـدـ عـلـيـنـاـ ، قـالـ : فـلـمـاـ قـدـمـنـاـ سـلـمـتـ عـلـيـهـ فـلـمـ يـرـدـ عـلـيـهـ ، فـأـخـذـنـيـ ماـ قـرـبـ وـمـاـ بـعـدـ ، فـلـمـاـ سـلـمـ قـالـ : «إـنـ لـمـ أـرـدـ عـلـيـكـ إـلـاـ أـنـيـ كـنـتـ فـيـ الصـلـاـةـ ، وـإـنـ اللـهـ يـخـدـيـثـ مـنـ أـمـرـهـ مـاـ يـشـاءـ ، وـإـنـ مـاـ أـحـدـثـ أـنـ لـاـ تـكـلـمـوـاـ فـيـ الصـلـاـةـ»<sup>(٤)</sup> . وـقـدـ كـانـ اـبـنـ مـسـعـودـ مـنـ أـسـلـمـ قـدـيـمـاـ ، وـهـاجـرـ إـلـىـ الـحـبـشـةـ ، ثـمـ قـدـمـ مـنـهـاـ إـلـىـ مـكـةـ مـعـ مـنـ قـدـمـ ، فـهـاجـرـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ ، وـهـذـهـ الـآـيـةـ : «وَقُومُوا إِلَهُ فَتَنْتَنِينَ» مـدـنـيـةـ بـلـاـ خـلـافـ ، فـقـالـ قـائـلـونـ : إـنـمـاـ أـرـادـ زـيـدـ بـنـ أـرـقـمـ بـقـولـهـ : كـانـ الرـجـلـ يـكـلـمـ أـخـاهـ فـيـ حـاجـتـهـ فـيـ الصـلـاـةـ . الـإـخـبـارـ عـنـ جـنـسـ الـكـلـامـ ، وـاستـدـلـ عـلـىـ تـحـرـيمـ ذـلـكـ بـهـذـهـ الـآـيـةـ بـحـسـبـ مـاـ فـهـمـهـ مـنـهـ ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ . وـقـالـ آخـرـونـ : إـنـمـاـ أـرـادـ أـنـ ذـلـكـ قـدـ وـقـعـ بـالـمـدـيـنـةـ بـعـدـ الـهـجـرـةـ إـلـيـهـ ، وـيـكـوـنـ ذـلـكـ قـدـ أـبـيـحـ مـرـتـيـنـ ، وـحـرـمـ مـرـتـيـنـ . كـمـاـ اـخـتـارـ ذـلـكـ قـوـمـ مـنـ أـصـحـابـنـاـ وـغـيـرـهـ ، وـالـأـوـلـ أـظـهـرـ ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

[١١٤٧] وـقـالـ الـحـافظـ أـبـوـ يـغـلـيـ : أـخـبـرـنـاـ بـشـرـ بـنـ الـوـلـيدـ ، أـخـبـرـنـاـ إـسـحـاقـ بـنـ يـحـيـيـ ، عـنـ الـمـسـيـبـ ، عـنـ اـبـنـ مـسـعـودـ ، قـالـ : كـنـاـ يـسـلـمـ بـعـضـنـاـ عـلـىـ بـعـضـ فـيـ الصـلـاـةـ ، فـمـرـرـتـ بـرـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ فـسـلـمـتـ عـلـيـهـ ، فـلـمـ يـرـدـ

(١) صحيح . أـخـرـجـ الـبـخـارـيـ ١١٩٩ وـمـسـلـمـ ٥٣٨ وـأـبـوـ دـاـوـدـ ٩٢٣ وـالـسـانـيـ ١٩/٣ وـأـحـدـ ١/١ .

(٢) صحيح . أـخـرـجـ مـسـلـمـ ٥٣٧ وـابـنـ حـيـانـ ٢٢٤٨ وـالـبـيـهـيـ ٢٤٩/٢ .

(٣) صحيح . أـخـرـجـ الـبـخـارـيـ ٤٥٣٤ وـمـسـلـمـ ٥٣٩ وـأـبـوـ دـاـوـدـ ٩٤٩ وـالـتـرـمـذـيـ ٤٠٥ وـالـسـانـيـ ١٨/٣ وـأـحـدـ ٤/٣٦٨ وـابـنـ حـيـانـ ٢٢٤٦ .

(٤) صحيح . أـخـرـجـ الـبـخـارـيـ ٣٨٧٥ وـمـسـلـمـ ٥٣٨ وـأـبـوـ دـاـوـدـ ٩٢٣ وـ٩٢٤ وـأـحـدـ ١/٤١٥ وـابـنـ حـيـانـ ٢٢٤٣ بـالـفـاظـ مـتـقـارـبـةـ .

علي، فوقع في نفسي أنه نزل في شيء، فلما قضى النبي ﷺ صلاته قال: «وعليك السلام - أيها المسلم - ورحمة الله، إن الله عز وجل يحدث من أمره ما يشاء، فإذا كنتم في الصلاة فاقتنوا ولا تكلموا»<sup>(١)</sup>. قوله: «فَإِنْ خَفْتُمْ فِرْجًا أَوْ رِكْبَانًا فَلَذَا أَيْنَمُّ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَمْكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾»، لما أمر تعالى عباده بالمحافظة على الصلوات، والقيام بحدودها، وشدد الأمر بتأكيدها، ذكر الحال التي يشتعل الشخص فيها عن أدائها على الوجه الأكمل، وهي حال القتال والتحام الحرب، فقال: «فَإِنْ خَفْتُمْ فِرْجًا أَوْ رِكْبَانًا»، أي: فصلوا على أي حال كان، رجالاً أو ركباناً، يعني مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها.

**[١٤٨]** كما قال مالك، عن نافع: أن ابن عمر كان إذا سُئلَ عن صلاة الخوف وصفها، ثم قال: فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجالاً على أندامهم، أو ركباناً، مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها. قال نافع: لا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلا عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>. ورواه البخاري - وهذا لفظه - ومسلم، ورواه البخاري أيضاً عن من وجه آخر، عن ابن جرير، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ نحوه أو قريباً منه. ولمسلم أيضاً عن ابن عمر، قال: فإن كان خوف أشد من ذلك، فصل راكباً، أو قاماً تومي إيماء.

**[١٤٩]** وفي حديث عبد الله بن أبيس الجوني لما بعثه النبي ﷺ إلى خالد بن سفيان الهذلي ليقتله، وكان نحو عرنة - أو عرفات - فلما واجهه حانت صلاة العصر، قال: فخشيت أن تغوتني، فجعلت أصلي وأنا أومي إيماء<sup>(٣)</sup>. الحديث بطوله رواه أحمد، وأبو داود بساند جيد، وهذا من رخصة الله التي رخص لعباده، ووضعه الأصار والأغلال عليهم. وقد روى ابن أبي حاتم، من طريق شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال في هذه الآية: يُصلِّي الراكب على دابته، والراجل على رجله. قال: وروي عن الحسن، ومجاهد، ومكحول، والسدي، والحكم، ومالك، والأوزاعي، والشوري، والحسن بن صالح، نحو ذلك. وزادوا: ويومي برأسه أينما توجه. ثم قال: حدثنا أبي، حدثنا أبو غسان، حدثنا داود - يعني ابن علية - عن مطرف، عن عطية، عن جابر بن عبد الله، قال: إذا كانت المسافة فليومي برأسه حيث كان وجهه، فذلك قوله: «فِرْجًا أَوْ رِكْبَانًا»، وروي عن الحسن، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعطاء، وعطاء، والحكم، وحماد، وقتادة نحو ذلك. وقد ذهب الإمام أحمد - فيما نص عليه - إلى أن صلاة الخوف تُفعَّل في بعض الأحيان ركعة واحدة إذا تلا حم الجيشان.

**[١٥٠]** وعلى ذلك ينزل الحديث الذي رواه مسلم، وأبو داود، والنمساني، وابن ماجه، وابن جرير، من حديث أبي عوانة الرضاخ بن عبد الله اليشكري - زاد مسلم والنمساني: وأبيوب بن عائذ - كلاماً عن بكير بن الأختن الكوفي، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم صلى الله

(١) إسناده ضعيف، وله علتان: ضعف إسحاق بن بحرين بن طلحة، وانقطاعه بين المسبب، وهو ابن رافع وبين ابن مسعود، وقد تفرد بلفظ «فاقتروا» في هذا الحديث، وقد أخرجه البخاري ١١٩٩ و ١٢١٦ و ٣٨٧٥ و مسلم ٥٣٨ وغيرهم من حديث ابن مسعود دون لفظ «فاقتروا».

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٤٥٣٥ و مالك ١٨٤ و مسلم ٨٣٩ وسيأتي.

(٣) حسن. أخرجه أبو داود ١٤٤٩ وأحمد ٤٩٦ و أبو يعل ٩٥٥ مطولاً واللفظ لأبي داود وذكره الهيثمي في «المجمع» ٦ / ٢٠٣ وقال: .... وفيه راو لم يسم، وهو ابن عبد الله بن أقين، وبأبي رجال ثقات أهـ قلت: ابن عبد الله بن أنس سنه البهقي في «الدلائل» ٤٢ بـ «عبد الله» وجوز إسناده ابن كثير.

عليه وسلم في الحضر أربعاء، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة<sup>(١)</sup>. وبه قال: الحسن البصري، وقناة، والضحاك، وغيرهم. وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن مهدي، عن شعبة، قال: سألت الحكم وحمادة، وقناة، عن صلاة المسافرة، فقالوا: ركعة. وهكذا روى الثوري عنهم سواه. وقال ابن جرير أيضاً: حدثني سعيد بن عمرو السكوني، حدثنا بقية بن الوليد، حدثنا المسعودي، حدثنا يزيد الفقير، عن جابر بن عبد الله، قال: صلاة الخوف ركعة. واختار هذا القول ابن جرير.

[١١٥١] وقال البخاري: (باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو). وقال الأوزاعي: إن كان تهيا الفتاح، ولم يقدروا على الصلاة، صلوا إيماء، كل أمرٍ لنفسه، فإن لم يقدروا على الإيماء أخروا الصلاة حتى ينكشف القتال، أو يأمنوا فيصلوا ركعتين، فإن لم يقدروا صلوا ركعة وسجدتين، فإن لم يقدروا لا يجزئهم التكبير ويؤخرنها حتى يأمنوا. وبه قال مكحول. وقال أنس بن مالك: حضرت مناهضة حصن تستر عند إضاءة الفجر، واشتد اشتعال القتال، فلم يقدروا على الصلاة، فلم تصل إلا بعد ارتفاع النهار، فصلّيناها ونحن مع أبي موسى، ففتح لنا. قال أنس: وما يسرني بتلك الصلاة الدنيا وما فيها<sup>(٢)</sup>. هذا لفظ البخاري.

[١١٥٢] ثم استشهد على ذلك بحديث تأخيره بِعَدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بعدن المحاربة إلى بعد غيبة الشمس، ويقوله صلى الله عليه وأله وسلم بعد ذلك لأصحابه، لما جهزهم إلىبني قريطة: «لا يُصلِّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قَرِيْطَةِ». فمنهم من أدركته الصلاة في الطريق فصلوا، وقالوا: لم يُرِدْ مَنْ رَسُولُ اللَّهِ بِعَدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَّا تَعْجِيلُ السَّيْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَدْرَكَهُ فَلَمْ يَصُلِّ إِلَى أَنْ غَرَبَ الشَّمْسُ فِي بَنِي قَرِيْطَةِ، فَلَمْ يُعْنِفْ وَاحِدًا مِنَ الْفَرِيقَيْنِ<sup>(٣)</sup>. وهذا يدل على اختيار البخاري لهذا القول، والجمهور على خلافه، ويعولون على أن صلاة الخوف على الصفة التي ورد بها القرآن في سورة النساء، ووردت بها الأحاديث، لم تكن مشروعة في غزوته الخندق، وإنما شرعت بعد ذلك. وقد جاء مصراً بهذا في حديث أبي سعيد وغيره. وأما مكحول، والأوزاعي، والبخاري فيجيبون بأن مشروعيّة صلاة الخوف بعد ذلك لا تنافي جواز ذلك، لأن هذا حال نادر خاص، فيجوز فيه مثل ما قلنا بدليل صنبع الصحابة زمان عمر في فتح ثُسْرَة، وقد اشتهر ولم ينكر، والله أعلم.

وقوله تعالى: «فَإِذَا أَمْتَمْتُمْ فَاقْتُلُوْا أَهْلَكُمْ»، أي: أقيموا صلاتكم كما أمّرتكم، فأتموا رکوعها وسجودها وقيامها وقعودها وخشوعها وهجودها، «كَمَا عَلَّمْتُمْ مَا تَمَكُّنُوا تَعْلَمُونَ»، أي: مثل ما أعلم عليكم وهذاكم للإيمان وعلّمكم ما ينفعكم في الدنيا والآخرة، فقابلوه بالشك والذكر، كقوله بعد ذكر صلاة الخوف: «فَإِذَا أَطْهَانْتُمْ فَاقْمِسُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا» [النساء: ١٠٣]؛ وستأتي الأحاديث الواردة في صلاة الخوف وصفاتها في سورة النساء، عند قوله تعالى: «فَإِذَا كُنْتُمْ فَيْمَ فَاقْتَلْتُمْ لَهُمُ الْأَنْتَلَةَ» [الساد: ١٠٢] الآية.

(١) صحيح. أخرجه مسلم ٦٨٧ وأبو داود ١٢٤٧ والنسائي ١٦٨/٣ وأحمد ٢٣٧/١ وابن حبان ٢٨٦٨.

(٢) ذكره البخاري ٢٨٣ في (كتاب الخوف - باب الصلاة عند مناهضة الحصون) بإثر حديث ٩٤٤.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٩٤٦ وسيأتي.

﴿وَالَّذِينَ يُتَوْفَّنُونَ أَزْوَاجًا وَصَيْهَ لَا زَوْجَهُمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ عَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ حَرَجَنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتُمْ فِي أَنْشِئْتُمْ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٤١) **وَالْمُطَلَّقَاتِ مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُسْقِيْنَ** (٢٤٢) **كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ مَا يَنْهَا لَعْنَكُمْ تَعْقِلُونَ** (٢٤٣)

قال الأكثرون: هذه الآية منسوخة باليقظة قبلها، وهي قوله تعالى: «يَرِيقُنَ إِنْشِئْنَ أَزْيَمَةً أَشْهَرَ وَعَشْرَ».

قال البخاري: حدثنا أمية، حدثنا يزيد بن زريع، عن حبيب، عن ابن أبي مليكة، قال ابن الزبير: قلت لعثمان بن عفان **﴿وَالَّذِينَ يُتَوْفَّنُونَ وَنَكُونُ أَزْوَاجًا﴾** قد نسخها الآية الأخرى، فلِمَ تكتبهما أو تدعها؟ قال: يا ابن أخي، لا أغير شيئاً منه من مكانه. ومعنى هذا الإشكال الذي قاله ابن الزبير لعثمان: إذا كان حكمها قد نسيخ بالآية الأشهر، فما الحكمة في إبقاء رسماً مع زوال حكمها، وبقاء رسماً بعد التي نسختها يومها بقاء حكمها؟ فأجابه أمير المؤمنين، بأن هذا أمر توقيفي، وأنه وجدتها مثبتة في المصحف كذلك بعدها، فأثبتتها حيث وجدتها. قال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جرير، وعثمان بن عطاء، عن عطاء عن ابن عباس، في قوله: **﴿وَالَّذِينَ يُتَوْفَّنُونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَزْوَاجًا وَصَيْهَ لَا زَوْجَهُمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ عَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾** فكان للمتوفى عنها زوجها نفقتها وسكنها في الدار سنة، فنسخها آية المواريث، فجعل لهن الثمن أو الريع مما ترك الزوج. ثم قال: وروي عن أبي موسى الأشعري، وأبي الزبير، ومجاهد، وإبراهيم، وعطاء، والحسن، وعكرمة، وقادة، والضحاك، وزيد بن أسلم، والستي، ومقاتل بن حيان، وعطاء الخراساني، والربيع بن أنس: أنها منسوخة. وروي من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: كان الرجل إذا مات وترك امرأته اعتدَّ ستة في بيته، ينفق عليها من ماله، ثم أنزل الله بعد: **﴿وَالَّذِينَ يُتَوْفَّنُونَ وَنَكُونُ أَزْوَاجًا يَرِيقُنَ إِنْشِئْنَ أَزْيَمَةً أَشْهَرَ وَعَشْرَ﴾**. فهذه عدة المتوفى عنها زوجها، إلا أن تكون حاملاً، فعدتها أن تضع ما في بطنه؛ وقال: **﴿وَلَهُنَّ أَرْبَعُ مَا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الشَّيْنُ مَا تَرَكْتُمْ﴾** [النساء: ١٢]، فبَيْنَ ميراث المرأة، وترك الوصية والنفقة. قال: وروي عن مجاهد، والحسن، وعكرمة، وقادة، والضحاك، والربيع، ومقاتل بن حيان، قالوا: نسختها: **﴿أَرْبَعَةً أَشْهَرَ وَعَشْرَ﴾**. قال: وروي عن سعيد بن المسيب قال: نسختها التي في الأحزاب: **﴿بَيْنَمَا الَّذِينَ مَانُوا إِذَا نَكْحَنُهُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾** [الأحزاب: ٤٩]. . . الآية.

(قلت): وروي عن قادة أنها منسوخة بأية الميراث. وقال البخاري: حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا رفوح، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: **﴿وَالَّذِينَ يُتَوْفَّنُونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَزْوَاجًا﴾** قال: كانت هذه للمعتدة، تعتمد عند أهل زوجها واجب، فأنزل الله: **﴿وَالَّذِينَ يُتَوْفَّنُونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَزْوَاجًا وَصَيْهَ لَا زَوْجَهُمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ عَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ حَرَجَنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتُمْ فِي أَنْشِئْنَ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾**، قال: جعل الله لها تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية، إن شامت سكت في وصيتها، وإن شامت خرجت، وهو قول الله: **﴿عَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ حَرَجَنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾**، فالعادة كما هي واجب عليها، زعم ذلك عن مجاهد رحمه الله. وقال عطاء: قال ابن عباس: نسخَت هذه الآية عدتها عند أهلها، فتعتمد حيث شامت، وهو قول الله تعالى: **﴿عَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾**. قال عطاء: إن شامت اعتدَّت عند أهلها وسكت في وصيتها، وإن شامت خرجت، لقول الله: **﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتُمْ﴾**. قال عطاء: ثم جاء الميراث، فنسخ السكتي، فتعتمد حيث شامت، ولا سكتي لها. ثم أستد البخاري عن ابن عباس مثل ما تقدم عنه. فهذا القول الذي عُول عليه مجاهد وعطاء، من أن هذه الآية لم تدل على وجوب الاعتداد سنة، كما زعمه الجمهور،

حتى يكون ذلك منسوحاً بالأربعة أشهر وعشر، وإنما دلت على أن ذلك كان من باب الوصاية بالزوجات بأن يُمْكِن من السكنى في بيوت أزواجهن بعد وفاتهم حولاً كاملاً إن اخترن ذلك، ولهذا قال: «وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ». أي: يوصيكم الله بهن وصية، كقوله: «بِوَصِيَّةِ اللَّهِ فِي أُولَئِكُمُ الْمُنَّاسِ» [النساء: ١١]. . . . الآية، وقال: «وَصِيَّةً يَنْهَا اللَّهُ» [النساء: ١٢]. وقيل: إنما انتصب على معنى: فلتوصوا لهن وصية. وقرأ آخرون بالرُّفع «وَصِيَّةً» على معنى: كُتِبَ عليكم وصية. واختارها ابن جرير. ولا يُمْكِن من ذلك، لقوله: «عَيْرٌ إِشْرِيجٌ» فاما إذا انقضت عَدْتُهُنَّ بالأربعة أشهر والعشر، أو بوضع العمل، واخترن الخروج والانتقال من ذلك المنزل، فإنهن لا يمنعن من ذلك، لقوله: «فَإِنْ حَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَلَّنَتْ فِي أَقْسَاهُنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ» وهذا القول له اتجاه، وفي اللفظ مساعدة له، وقد اختاره جماعة، منهم: الإمام أبو العباس ابن تيمية، ورده آخرون، منهم الشيخ أبو عمر بن عبد البر. وقول عطاء ومن تابعه على أن ذلك منسوخ بأية الميراث، إن أرادوا ما زاد على الأربعة أشهر والعشر فَمُسْلِمٌ، وإن أرادوا أن سكتى الأربعة أشهر وعشر لا تجب في تركة الميت، فهذا محل خلاف بين الأئمة، وما قولان للشافعى رحمة الله.

[١١٥٣] وقد استدلوا على وجوب السكتى في منزل الزوج بما رواه مالك في موطنه، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عُجرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عُجرة: أن الفزيعة بنت مالك بن سنان، وهي أخت أبي سعيد الخدري، رضي الله عنها، أخبرتها: أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى أهلها فيبني خُذْرَة، فإن زوجها خرج في طلب أَغْبَدَ له أَبْقَوا، حتى إذا كانوا بطرف القدوم لِحَقَّهُمْ، فقتلوه. قالت: فسألت رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم أن أرجع إلى أهلي فيبني خُذْرَة، فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكونه ولا نَفْقَةً. قالت: فقال رسول الله ﷺ: «نعم». قالت: فانصرفت، حتى إذا كنت في الحُجَّةِ ناداني رسول الله ﷺ أو أَمْرَرَ بي فثوابه له فقال: «كيف قُلْتِ؟ فَرَدَّذْتَ عَلَيْهِ الْقَصْةَ الَّتِي ذَكَرْتَ لَهُ مِنْ شَأْنِ زَوْجِي. فقال: «اما كشي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله». قالت: فاعتذرت فيه أربعة أشهر وعشراً. قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إليَّ فسألي عن ذلك، فأخبرته، فائتبَعَهُ، وقضى به<sup>(١)</sup>. وكذا رواه أبو داود، والترمذى، والنمساني، من حديث مالك، به. وروايه النمساني أيضاً وابن ماجه من طرق، عن سعد بن إسحاق، به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

وقوله تعالى: «وَلَمْ تَلْقَتِي مَتَّعْ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَّبِتِ» ، قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: لما نزل قوله تعالى: «مَنْتَعْ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَّبِتِ» قال رجل: إن شئت أحسنت فعلت، وإن شئت لم أفعل، فأنزل الله هذه الآية: «وَلَمْ تَلْقَتِي مَتَّعْ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَّبِتِ» . وقد استدل بهذه الآية من ذهب من العلماء إلى وجوب المتعة لكل مطلقة، سواء كانت مُفْرَضَةً، أو مفروضاً لها، أو مطلقة قبل الميسى، أو مدخلوا بها. وهو قول الشافعى رحمة الله، وإليه ذهب سعيد بن جبیر، وغيره من السلف، واختاره ابن جرير. ومن لم يوجبهها مطلقاً يخصص من هذا العموم منهوم قوله تعالى: «لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَنْ تَقْرِبُوهُنَّ فَرِيضَةً وَمَيْتَوْهُنَّ عَلَى الْوَرِيعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُفْتَرِ قَدَرُهُ مَتَّعْ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَّبِتِ»  وأجاب الأولون: بأن هذا من باب ذكر بعض أفراد العموم، فلا تخصيص على المشهور المنصوص، والله أعلم.

(١) أخرجه مالك ٥٩١/٢، ومن طريقه أخرجه أبو داود ٢٣٠٠ والترمذى ١٢٠٤ وابن حبان ٤٢٩٢، وإسناده حسن، رجاله ثقات. وأخرجه الترمذى بإثر ١٢٠٤ والنمساني ٩٩/٦ وابن ماجه ٢٠٣١ وأحد ٦/٣٧٠ من طرق عن سعد بن إسحاق به.

وقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ مَا إِنْتُمْ بِهِ تَعْلَمُونَ﴾، أي: في إحلاله وتحريميه، وفرضه وحدوده، فيما أمركم به ونهاكم عنه، بيئته ووضحة وفسره، ولم يتملكه مُجْمِلاً في وقت احتياجكم إليه، ﴿لَمْ لَكُمْ هُنْ قَوْنُونَ﴾، أي: تفهمون وتتدبرون.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَرَجُوا مِنْ دِينِهِمْ وَهُمْ أُولُو الْحَدَّارِ الْمُوَتَّفِقُونَ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُؤْمِنُوْمُ آتَيْهِمْ إِيمَانَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلِ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُشْكِرُونَ وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَيَّغُ عَلَيْهِ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ فَرِضَا حَسَنَةً فَيُضَعِّفُهُ اللَّهُ أَنْشَاعَاهُ كَثِيرًا وَاللَّهُ يَقْصُرُ وَيَبْعَثُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَمُونَ﴾

روي عن ابن عباس أنهم كانوا أربعة آلاف، وعنهم كانوا ثمانية آلاف. وقال أبو صالح: تسعة آلاف. وعن ابن عباس: أربعون ألفاً. وقال وهب بن مُتبه، وأبو مالك: كانوا بسبعين وثلاثين ألفاً. وروي ابن أبي حاتم، عن ابن عباس، قال: كانوا أهل قرية يقال لها: ذاوزدان. وكذا قال السدي وأبو صالح، وزاد: من قبيل واسط. وقال سعيد بن عبد العزيز: كانوا من أهل أذرعات. وقال ابن جريج، عن عطاء قال: هذا مثل. وقال علي بن عاصم: كانوا من أهل داوردان: قرية على فرسخ من قبل واسط. وقال وكيع بن الجراح في تفسيره: حدثنا سفيان، عن ميسرة بن حبيب التهدي، عن المنهال بن عمرو الأستي، عن سعيد بن مجبيه، عن ابن عباس: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَرَجُوا مِنْ دِينِهِمْ وَهُمْ أُولُو الْحَدَّارِ الْمُوَتَّفِقُونَ﴾ قال: كانوا أربعة آلاف، خرجوا فراراً من الطاعون، قالوا: ناتي أرضًا ليس بها موت، حتى إذا كانوا بموضع كذا وكذا قال الله لهم: ﴿مُؤْمِنُوْمُ﴾ فماتوا فمر عليهم النبي من الأنبياء، فدعوا ربه أن يحييهم فأحياهم، فذلك قوله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَرَجُوا مِنْ دِينِهِمْ وَهُمْ أُولُو الْحَدَّارِ الْمُوَتَّفِقُونَ﴾... الآية. وذكر غير واحد من السلف، أن هؤلاء القوم، كانوا أهل بلدة في زمانبني إسرائيل، استوخرموا أرضهم وأصابهم بها وباء شديد، فخرجوا فراراً من الموت هاربين إلى البرية، فنزلوا وادياً أفيض، فملؤوا ما بين عدوئيه، فأرسل الله إليهم ملائكة، أحدهما من أسفل الوادي، والآخر من أعلىه، فصاحا بهم صيحة واحدة، فماتوا عن آخرهم موتة رجل واحد، فجizzوا إلى حظائر، وبئني عليهم جدران وقبور، وفروا وتمزقوا وتفرقوا، فلما كان بعد دهر، مز بهم النبي من أنبياءبني إسرائيل، يقال له: جزقيل، فسأل الله أن يحييهم على يديه، فأجباه إلى ذلك، وأمره أن يقول: أيتها العظام البالية، إن الله يأمرك أن تجتمع. فاجتمع عظام كل جسد بعضها إلى بعض. ثم أمره فنادي: أيتها العظام إن الله يأمرك أن تكتسي لحاماً وعصباً وجلدًا. فكان ذلك وهو يشاهده. ثم أمره فنادي: أيتها الأرواح، إن الله يأمرك أن ترجع كل روح إلى الجسد الذي كانت تعمره. فقاموا أحياء ينظرون، قد أحياهم الله بعد رقتهم الطفولة، وهم يقولون: سبحانك، لا إله إلا أنت. وكان في أحياهم عبرة ودليل قاطع على وقوع المعاد الجسماني يوم القيمة، ولهذا قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلِ عَلَى النَّاسِ﴾، أي: فيما يريهم من الآيات الظاهرة والحجج القاطعة والدلائل الدامغة، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُشْكِرُونَ﴾ أي: لا يقومون بشكر ما أنعم الله به عليهم في دينهم ودنياهم. وفي هذه القصة عبرة ودليل، على أنه لن يغنى خلر من قدر، وأنه لا ملجأ من الله إلا إليه، فإن هؤلاء خرجوا فراراً من الوباء، طلباً لطول الحياة، فعزموا بتنقيض قصدهم، وجاءهم الموت سريعاً في آن واحد.

[١١٥٤] ومن هذا القبيل، الحديث الصحيح الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرنا مالك - وعبد الرزاق، أخبرنا معمر - كلامهما عن الزهري، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن

الخطاب، عن عبد الله بن عبد الله بن العمارث بن نوفل، عن عبد الله بن عباس: أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام، حتى إذا كان بسَرْعَةٍ<sup>(١)</sup>، لقيه أمراء الأجناد: أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الرياه قد وقع بالشام... فذكر الحديث، يعني في مشارورته المهاجرين الأولين ثم الأنصار ثم مسلمة الفتح في رجوعه عامه ذلك، وأن الناس اختلفوا عليه، فمن مشير بالرجوع، ومن مشير بالدخول. وأنه عزم على الرجوع، فراجعه أبو عبيدة وقال: أفارأ من قدر الله؟ فقال: تَفَرُّ من قَدَرَ اللهُ إِلَى قَدَرِ اللهِ. ثم قال: أرأيت إن هبطة وادياً له عدوتان، إحداهما مُخْبِيَّةٌ والأخرى مُجْدِيَّةٌ، أليس إن رعيت المخصوصة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت المجدبة رَعَيْتَها بقدر الله، فجاءه عبد الرحمن بن عوف، وكان متغيراً لبعض حاجته فقال: إن عندي من هذا علمًا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا كان بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا فراراً منه، وإذا سمعتم به بأرض فلا تقدِّموا عليه». فحمد الله عمر ثم انصرف<sup>(٢)</sup>. وأخرجه في الصحيحين من حديث الزهرى، به.

[١١٥٥] (طريق أخرى لبعضه): قال أَحْمَد: حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ وَيَزِيدُ الْمَعْنَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمٍ، عن عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ أَخْبَرَ عَمْرًا - وَهُوَ فِي الشَّامِ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا السُّقْمَ عَذْبٌ بِالْأَمْمِ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَعَيْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فراراً مِنْهُ»، قَالَ: فَرَجَعَ عَمْرٌ مِنَ الشَّامِ<sup>(٣)</sup>. وأخرجه في الصحيحين، من حديث مالك، عن الزهرى بنحوه. قوله: «وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عَلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>، أي: كما أن الحَدَّارَ لا يغنى من الْقَدْرِ، كذلك الغرار من الجهاد وَتَجَبِّهِ، لا يَقْرَبُ أَجْلًا وَلَا يَبْعَدُهُ، بل الأجل المحتوم والرِّزْقُ المُقْسُومُ مُقْدَرٌ مُقْتَنٌ، لا يُزَادُ فِيهِ وَلَا يُنَقَصُ مِنْهُ، كما قال تعالى: «الَّذِينَ قَاتَلُوا لِإِيمَانِهِمْ وَمَعَهُمْ أَطْعَمُونَا مَا كَفَرُوا قُلْ فَاقْتُلُوهُمْ وَعَنِ الْفُسُقِكُمُ الْمُوتُ إِنْ كُنْتُمْ كَافِرِينَ»<sup>(٥)</sup> [آل عمران: ١٦٨]، وقال تعالى: «وَقَاتَلُوا رَبَّنَا لِرَبِّكُمْ عَيْنَتِنَا أَنْفَالَ لَوْلَا أَخْزَنَتْنَا إِلَّا أَجْلَ قَرِيبٌ قُلْ مَنْتَ الَّذِي قَاتَلَهُمْ وَلَا نَظَمُونَ فَيَلْهَا أَئِنَّا نَكُونُوا يَدُرِكُكُمُ الْمُوْتُ وَلَوْلَا كُنْتُمْ فِي بَيْعٍ شَيْئَهُ» [النساء: ٧٧ - ٧٨]. وروينا عن أمير الجيوش، ومقدم العساكر، وحامى حوزة الإسلام، وسيف الله المسلول على أعدائه: أبي سليمان خالد بن الوليد رضي الله عنه، أنه قال - وهو في سياق الموت -: لقد شهدت هذا وكذا موقفاً، وما من عضو من أعضائي إلا وفيه رمية أو ضربة، وهو أنا إذا أموت على فراشي كما يموت العَيْرَا! فلا نامت أعين الجبناء. يعني أنه يتالم لكونه ما مات قتيلاً في الحرب، ويتأسف على ذلك، ويتألم أن يموت على فراشه. قوله: «أَنَّ ذَا الَّذِي يُقْرِئُنَّ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَعِّفُهُ لَهُ أَنْتَمَا كَثِيرَةٌ»<sup>(٦)</sup>، يحيث تعالى عباده على الإنفاق في سبيله، وقد كرر تعالى هذه الآية في كتابه العزيز في غير موضع.

[١١٥٦] وفي حديث التزول أنه يقول تعالى: «مَنْ يَقْرِضُ غَيْرَ عَدِيمٍ وَلَا ظُلْمَ»<sup>(٧)</sup>.

(١) قرب الشام بين مغيبة وتبوك.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٥٧٢٩ ومسلم ٢٢١٩ وأبو داود ٣١٠٣ وأحمد ١٩٤ وابن حبان ٢٩٥٣ والبيهقي ٢١٧/٧ - ٢١٨.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٥٧٣٠ و ٦٩٧٣ ومسلم ٢٢١٩ وأحمد ١٩٣/١ وابن حبان ٢٩١٢.

(٤) صحيح. أخرجه مسلم ٧٥٨ ح ١٧١ وأبن خزيمة في «التوحيد» ص ١٣١ والبيهقي في «الأسماء والصفات» ٤٩٦ من حديث أبي هريرة باتم وصلره «يَنْزَلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا...».

[١١٥٧] وقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا خلف بن خليفة، عن حميد الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن مسعود قال: لما نزلت: **﴿مَنْذُ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيَضْعِفُهُنَّ لَهُ﴾**، قال أبو الدخداخ الأنباري: يا رسول الله، وإن الله عز وجل ليزيد منا القرض؟ قال: «نعم». يا أبو الدخداخ». قال: أرني يدك يا رسول الله. قال: فناوله يده، قال: فإني قد أقرضت ربى عز وجل حاططي، قال: وحاططه فيه ستمائة نخلة، وأم الدخداخ فيه وعيالها. قال: فجاء أبو الدخداخ فناداهما: يا أم الدخداخ. قالت: لبئيك. قال: اخرجي، فقد أقرضته ربى عز وجل<sup>(١)</sup>. وقد رواه ابن مزدويه، من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً بفتحه. قوله: **«قَرْضًا حَسَنًا»**. روی عن عمر وغيره من السلف: هو النفقه في سبيل الله. وقيل: هو النفقة على العيال، وقيل: هو التسبیح والتقديس. قوله: **«فَيَضْعِفُهُنَّ لَهُ أَشْعَافًا كَثِيرَةً»**. كما قال تعالى: **«مَثَلُ الَّذِينَ يُنَفِّذُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتْشِلَ حَبَّةَ الْكَبَّةِ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُبْلَةٍ وَأَقْدَحَ حَبَّةً وَاللَّهُ يَعْصِيُ لَمَنْ يَشَاءُ»**... الآية، وسيأتي الكلام عليها.

[١١٥٨] وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، أخبرنا مبارك بن فضالة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان التهدي، قال: أتيت أبي هريرة رضي الله عنه، فقلت له: إنه بلغني أنك تقول: إن الحسنة تضاعف ألف ألف حسنة. فقال: وما أعجبك من ذلك؟ فوالله لقد سمعته - يعني النبي ﷺ - كذا قال أبي - يقول: «إن الله يضاعف الحسنة ألف في الحسنة»<sup>(٢)</sup>. هذا حديث غريب، وعلى بن زيد بن جذعان عنده مناكير.

[١١٥٩] ولكن رواه ابن أبي حاتم من وجه آخر فقال: حدثنا أبو خلاد سليمان بن خلاد المؤدب، حدثنا يونس بن محمد المؤدب، حدثنا محمد بن عقبة الرفاعي، عن زياد الجصاص، عن أبي عثمان التهدي، قال: لم يكن أحد أكثر مجالسة لأبي هريرة متى، فقدم قبلى حاجتاً، قال: وقدمت بعده، فإذا أهل البصرة يأثرون عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إن الله يضاعف الحسنة ألف حسنة». فقلت: ويبحكم، والله ما كان أحد أكثر مجالسة لأبي هريرة متى، فما سمعت هذا الحديث. قال: فتحملت أريد أن أحقق، فوجدته قد انطلق حاجاً، فانطلقت إلى الحجج أن القاء في هذا الحديث، فلقيته بهذا، فقلت: يا أبي هريرة، ما حديث سمعت أهل البصرة يأثرون عنك؟ قال: ما هو؟ قلت: زعموا أنك تقول: إن الله يضاعف الحسنة ألف ألف حسنة. قال: يا أبي عثمان، وما تعجب من ذا، والله يقول: **«مَنْذُ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيَضْعِفُهُنَّ لَهُ أَشْعَافًا كَثِيرَةً»**. ويقول: **«سَمَّأْتُمُ الْحَكِيمَةَ الَّذِيَّنَّا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ»** [التوبية: ٤٣٨] والذي نفسي بيده لقد سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إن الله يضاعف الحسنة ألف في الحسنة»<sup>(٣)</sup>.

[١١٦٠] وفي معنى هذا الحديث ما رواه الترمذى وغيره، من طريق عمرو بن دينار، عن سالم، عن عبد الله عن عمر بن الخطاب: أن رسول الله ﷺ، قال: «من دخل سوقاً من الأسواق فقال: لا إله إلا الله

(١) أخرجه البزار ٩٤٤ **«كشف الأستار»** والبيهقي في **«الشعب»** ٣٤٥٢ وقال الهيثمي في **«المجمع»** ١١٣/٣ - ١١٤: وفيه حميد بن عطاء الأعرج، وهو ضعيف اهـ. وأصله في الصحيح، ويأتي في آل عمران إن شاء الله تعالى.

(٢) أخرجه أبُدٌ ٢٩٦ ح ٧٨٨٥، وأسناده ضعيف لضعف مبارك بن فضالة وعلي بن زيد. وأخرجه أبُدٌ ٥٢١/٢ - ١٠٣٨١ من وجه آخر وفيه علي بن زيد بن جذعان وهو واؤ. روی مناكير كثيرة.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. في الإسناد زياد بن أبي زياد الجصاصي البصري، قال النبهاني في الميزان: قال ابن معين علي المديني: ليس بشيء، وقال أبو زرعة: واؤ. وقال النسائي والدارقطني: متراكك. وأما ابن حبان فوثقه، وقال: ربما يهم. قال النبهاني: بل مجده على ضعفه اهـ وهذا المتن ظاهر النكارة.

وَحْدَه لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمَلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفَ سَيِّنةٍ<sup>(١)</sup> الْحَدِيثُ.

[١١٦١] وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتَمَ: حَدَثَنَا أَبُو زَرْعَةُ، حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ بَشَّامَ، حَدَثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤْذِبُ، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمَسِيبِ، عَنْ نَافعٍ، عَنْ أَبْنَاءِ عُمْرٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَّلَتْ: ﴿مَتَّلَ الَّذِينَ يُفْقَدُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَثُرَ حَجَّةً أَبْتَثَتْ سَيِّعَ سَنَابِلَ﴾ [البقرة: ٢٦١] . . . إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «رَبُّ زِدْ أُمْتِي». فَنَزَّلَتْ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرَضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَعِّفُهُ لَهُ أَنْعَافًا كَثِيرَةً﴾. قَالَ رَبُّ زِدْ أُمْتِي». فَنَزَّلَتْ: ﴿إِنَّمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَجْرُهُمْ يُغَيِّرُ حَسَابَهُ﴾ [الزمر: ١٠]<sup>(٢)</sup>. وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتَمَ أَيْضًا. عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ: أَنَّهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ: مَنْ قَرَا: ﴿فَلَهُ هُوَ اللَّهُ أَكْرَمُ﴾ مَرَةً وَاحِدَةً، بَنِي اللَّهِ لَهُ عَشْرَةُ آلَافُ أَلْفٍ غَرْفَةً مِنْ ذَرْرٍ وَيَاقوْتٍ فِي الْجَنَّةِ، أَفَأَصْدِقُ بِذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَوْ عَجِبْتَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَعَشْرِينَ أَلْفَ أَلْفٍ، وَثَلَاثِينَ أَلْفَ أَلْفٍ، وَمَا لَا يَحْصِي ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَرَا: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرَضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَعِّفُهُ لَهُ أَنْعَافًا كَثِيرَةً﴾ فَالكَثِيرُ مِنَ اللَّهِ لَا يَحْصِي وَقُولُهُ ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْيَطُ﴾ أَيْ: أَنْفَقُوا وَلَا تَبَالُوا، فَاللَّهُ هُوَ الرَّازِقُ يَضْيِيقُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عَبَادِهِ فِي الرِّزْقِ، وَيَوْسِعُهُ عَلَى آخَرِينَ، لَهُ الْحِكْمَةُ الْبَالِغَةُ فِي ذَلِكَ، ﴿وَإِنَّمَا تَرْجِعُونَ﴾ أَيْ: يَوْمُ الْقِيَامَةِ.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ مِنْ بَيْنِ إِنْسَانِيَّلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذَا قَاتَلُوا لَتَعْلَمُ لَهُمْ أَبْتَثَ لَنَا مَلِكًا نُقْتَلِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتَلَ هَلْ عَسَيْنَا إِنْ كَتَبَ عَلَيْنَا كُمُّ الْقِتَالِ أَلَا نُقْتَلُوا قَاتَلُوا وَمَا لَنَا أَلَا نُقْتَلِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرِجْنَا مِنْ دِيَرِنَا وَأَبْنَاءِنَا فَلَمَّا كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ نَوَّلُوا إِلَى قَبْلَكُمْ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيهِمُ الظَّلَمُونَ﴾

قال عبد الرزاق، عن مجمر، عن قتادة: هذا النبي هو يوشع بن نون. قال ابن جرير: يعني ابن أفراس بن يوسف بن يعقوب. وهذا القول بعيد، لأن هذا كان بعد موسى بدهر طويل، وكان ذلك في زمان داود عليه السلام، كما هو مصرح به في القصة، وقد كان بين داود وموسى ما ينفي عن ألف سنة، والله أعلم. وقال السدي: هو شمعون. وقال مجاهد: هو شمويل عليه السلام. وكذلك قال محمد بن إسحاق، عن ابن

(١) ضعيف. أخرجه الطيالسي ١٢ والترمذى ٣٤٢٩٣٤٢٩١ والحاكم ١/٥٣٨، قال الترمذى: عمرو بن دينار شيخ بصرى تكلم فيه بعض أصحاب الحديث اهـ. وقد ضعفه الحافظ فى التقريب. وفي الميزان: ضعفه أبو عبد والساتي، وقال البخارى: فيه نظر، وقال مجىئ: ذاهب. وفي رواية: ليس بشيء. وورد من وجہ آخر أخرجه الدارمي ٢٥٩٢ والترمذى ٣٤٢٨ والحاكم ١٣٨١ ح ١٩٧٤ وقال الترمذى: غريب اهـ قلت: أزهر بن سنان ضعفه الحافظ فى التقريب. وأخرجه الترمذى بإثر الحديث ٣٤٢٩ وكذا الحاكم ١٩٧٦ وأעהذه الذهبي بعمران بن مسلم، وقال: قال البخارى: منكر الحديث. وكرره الحاكم ١٩٧٥ من حديث ابن عمر، وصححه على شرطهما ورده الذهبي بقوله: مسروق بن المربزيان ليس بمحاجة اهـ قلت: وفات الذهبي على الحديث الثانية، وهي عمرو بن دينار ضعيف الحديث، وهو قهرمان آل الزبير، لا عمرو بن دينار الذي يروي له الشيغان، فالحديث ضعيف بطرقه، والمتنا منكر فيه مبالغة تدل على وتهـ، ولم يصب من حسنة، والله أعلم.

(٢) أخرجه ابن حبان ٤٦٤٨ والبيهقي في «الشعب» ٤٢٨٠، ومداركه على عيسى بن المسيب، قال الذهبي في الميزان ٦٦٠٧: قال مجىئ والساتي والدارقطنى: ضعيف. وقال أبو حاتم وأبو زرعة: ليس بالقوي، وتكلم فيه ابن حبان. وقال أبو داود: ضعيف اهـ وهو عند ابن حبان في الثقات ٧/٢٣٢ وفيه نظر، فإن الجمهرة على ضعفه، فالحديث إلى الضعف أقرب، والله تعالى أعلم.

وَهُبْ بْنُ مُتَّبٍ - وَهُوَ شَمُوْيِلْ بْنُ بَالِيْ بْنُ عَلْقَمَةَ بْنِ يَرْخَامَ بْنِ أَلِيْهِ بْنِ تَهُوْ بْنِ صَوْفَ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ مَاحِثَ بْنِ عَمْوَصَا بْنِ عَزْرِيَا بْنِ صَفْنِيَا بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي يَاسِفَ بْنِ قَارُونَ بْنِ يَصْهَرَ بْنِ قَاهِثَ بْنِ لَاوِي بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَقَالَ وَهُبْ بْنُ مُتَّبٍ وَغَيْرِهِ : كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ بَعْدَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامَ عَلَى طَرِيقِ الْإِسْتِقَامَةِ مَدَةً مِنَ الزَّمَانِ ، ثُمَّ أَحَدَثُوا الْأَحْدَاثَ ، وَعَبَدُوا بَعْضَهُمُ الْأَسْنَامَ ، وَلَمْ يَزِلْ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا مِنِ الْمُنْكَرِ ، وَيَقِيمُهُمْ عَلَى مَنْهِجِ التُّورَةِ ، إِلَى أَنْ فَعَلُوْا مَا فَعَلُوا ، فَسَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَعْدَاءَهُمْ ، فَقَتَلُوْهُمْ مِنْهُمْ مَقْتَلَةً عَظِيمَةً ، وَأَسْرُوْهُمْ خَلْقًا كَثِيرًا ، وَأَخْذُوْهُمْ بِلَادًا كَثِيرَةً ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَقَاتِلُهُمْ إِلَّا غَلِيبُهُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَهُمُ التُّورَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ الَّذِي كَانُوا فِي قَدِيمِ الزَّمَانِ ، وَكَانُ ذَلِكَ مُورَوْنًا لِخَلْفِهِمْ عَنْ سَلْفِهِمْ إِلَى مُوسَى الْكَلِيمِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فَلَمْ يَزِلْ بَيْهُمْ تَمَادِيهِمْ عَلَى الضَّلَالِ حَتَّى اسْتَلْبَهُهُمْ بَعْضُ الْمُلُوكِ فِي بَعْضِ الْحَرَبَاتِ ، وَأَخْذَ التُّورَةَ مِنْ أَيْدِيهِمْ ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْ يَحْفَظُهَا فِيهِمْ إِلَّا الْقَلِيلُ ، وَانْقَطَعَتِ الْبُبُوْةُ مِنْ أَسْبَاطِهِمْ ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْ سَبْطِ لَاوِي الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْأَنْبِيَاءُ إِلَّا امْرَأً حَامِلَ مِنْ بَعْلِهَا وَقَدْ قُتِلَ ، فَأَخْذُوْهُمْ فَحْبِسُوهُمْ فِي بَيْتٍ ، وَاحْتَفَظُوْهُمْ بِهَا لَعْلَ اللَّهُ يَرْزُقُهُمْ غَلَامًا يَكُونُ نَبِيًّا لَهُمْ ، وَلَمْ تَزُلِّ الْمَرْأَةُ تَدْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْزُقَهَا غَلَامًا ، فَسَمِعَ اللَّهُ لَهَا وَوَهَبَهَا غَلَامًا ، فَسَمِعَتِ شَمُوْيِلُ ، أَيِّ : سَمِعَ اللَّهُ دُعَائِيِّ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : شَمُوْنُ ، وَهُوَ بِمَعْنَاهُ ، فَشَبَّ ذَلِكَ الْغَلَامُ ، وَنَشَّا فِيهِمْ ، وَأَنْبَتَهُ اللَّهُ بَنَاتِ حَسَنًا ، فَلَمَّا بَلَغَ سِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ ، وَأَمْرَهُ بِالدُّعْوَةِ إِلَيْهِ وَتَوْحِيدِهِ ، فَدَعَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَطَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يَقِيمَ لَهُمْ مَلِكًا يَقَاتِلُونَ مَعَهُ أَعْدَاءَهُمْ ، وَكَانَ الْمَلِكُ أَيْضًا قَدْ بَادَ فِيهِمْ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ : فَهُلْ عَسِيتُمْ إِنْ أَقَمْتُ لَكُمْ مَلِكًا إِلَّا تَفَرَّوْنَ بِمَا تَرَمَّتُمْ مِنَ الْقَتْالِ مَعَهُ ، ﴿قَاتَلُوا وَمَا لَنَا أَلَا نُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ وَيْدِنَا وَأَنْبَاهُنَا﴾ أَيِّ : وَقَدْ أَخْذَتِ مِنَا الْبَلَادُ وَسَبَبَتِ الْأَوْلَادَ ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿فَقَدْ كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَيْلَدًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيْهِمُ الْأَوْلَادُ﴾ أَيِّ : مَا وَفَرَا بِمَا وَعْدُوا ، بَلْ نَكَلَ عَنِ الْجَهَادِ أَكْثَرُهُمْ ، وَاللَّهُ عَلِمُ بِهِمْ .

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَاتَلُوا أَلَّا يَكُونَ لَهُ الْمَلِكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالْمَلِكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعْكَةً مِنِ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ أَمْكَنَهُ عَلَيْكُمْ وَرَزَدَهُ بَسْطَةً فِي الْأَعْلَمِ وَالْأَعْسَرِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ﴾

أَيِّ لَمَّا طَلَبُوا مِنْ نَبِيِّهِمْ أَنْ يَعِنَّ لَهُمْ مَلِكًا مِنْهُمْ ، فَعَيَنَ لَهُمْ طَالُوتَ ، وَكَانَ رَجُلًا مِنْ أَجْنَادِهِمْ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ بَيْتِ الْمَلِكِ فِيهِمْ ، لَأَنَّ الْمَلِكَ كَانَ فِي سَبِيلِ يَهُودَا ، وَلَمْ يَكُنْ هَذَا مِنْ ذَلِكَ السَّبِيلِ ، فَلَهُمَا قَالُوا : ﴿إِنَّنِي يَكُونُ لَهُ الْمَلِكُ عَلَيْنَا﴾ ، أَيِّ كَيْفَ يَكُونُ مَلِكًا عَلَيْنَا ﴿وَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالْمَلِكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعْكَةً مِنِ الْمَالِ﴾ أَيِّ ثُمَّ هُوَ مِنْهُ فَقِيرٌ لَا مَالٌ لِيَقُومُ بِالْمَلِكِ ، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ كَانَ سَقاَةً ، وَقَيْلَ : دَبَاغًا ، وَهَذَا اعْتِراضٌ مِنْهُمْ عَلَى نَبِيِّهِمْ وَتَعْنِتُ ، وَكَانَ الْأَوْلَى بِهِمْ طَاعَةً وَقَوْلًا مَعْرُوفًا ، ثُمَّ قَدْ أَجَابُوهُمُ النَّبِيُّ قَائِلاً : ﴿إِنَّ اللَّهَ أَمْكَنَهُ عَلَيْكُمْ﴾ أَيِّ اخْتَارَهُ لَكُمْ مِنْ بَيْنِكُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَنْكِبُ ، يَقُولُ : لَسْتُ أَنَا الَّذِي عَيْنَتِهِ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِي ، بَلِ اللَّهُ أَمْرَنِي بِهِ لَمَّا طَلَبْتُمْ مِنِي ذَلِكَ ، ﴿وَرَزَدَهُ بَسْطَةً فِي الْأَعْلَمِ وَالْأَعْسَرِ﴾ أَيِّ وَهُوَ مِنْهُ مَعْذِلًا ، وَأَشْكَلَ مِنْكُمْ ، وَأَشَدَّ قَوْةً وَصَبْرًا فِي الْحَرْبِ وَمَعْرِفَةِ فِيهَا ، أَيِّ أَنْتُ عَلِمًا وَقَامَةً مِنْكُمْ ، وَمِنْ هُنَّا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمَلِكُ ذَا عِلْمٍ وَشَكْلَ حَسَنٍ وَقُوَّةً شَدِيدَةً فِي بَدْنِهِ وَنَفْسِهِ ؟ ثُمَّ قَالَ ﴿وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ﴾ أَيِّ هُوَ الْحَاكِمُ الَّذِي مَا شَاءَ فَعَلَ ، وَلَا يَسْتَئِلُ عَمَّا يَفْعَلُ ، وَهُمْ يَسْتَأْلُونَ لِعْلَمَهُ وَحُكْمَتَهُ وَرَأْفَتَهُ بِخَلْقِهِ ، وَلَهُذَا قَالَ ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ﴾ أَيِّ هُوَ وَاسِعُ الْفَضْلِ ، يَخْتَصُ بِرَحْمَتِهِ مِنْ يَشَاءُ عَلِيمٌ بِمَنْ يَسْتَحقُ الْمَلِكَ مِنْ لَا يَسْتَحْقِهِ .

**﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ مَا يَأْكُلُونَ مُلْكُهُ أَنَّ تَابُوتَ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَقَيْدَةٌ  
مِّمَّا تَرَكَ إِذَا مَوَّلَ مُوسَى وَمَا لَهُمْ بِهِ مُحِيطُونَ تَحْمِيلُهُ الْمُلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ  
إِنْ كُنْتُمْ﴾**

### ﴿مُؤْمِنِينَ﴾

يقول لهم نبيهم: إن علامة بركة ملك طالوت عليكم، أن يرد الله عليكم التابوت الذي كان أخذ منكم **﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ﴾** قيل معناه وقار وجلاة. قال عبد الرزاق عن معمراً، عن قنادة **﴿فِيهِ سَكِينَةٌ﴾** أي وقار: وقال الربيع: رحمة، وكذا روى عن العوفي، عن ابن عباس. وقال ابن جريج: سألت عطاء عن قوله **﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ﴾**? قال: ما تعرفون من آيات الله فتسكتون إليه، وكذا قال الحسن البصري. وقيل: السكينة طست من ذهب، كانت تغسل فيه قلوب الأنبياء، أعطاها الله موسى عليه السلام، فوضع فيها الألواح، ورواها السدي عن أبي مالك عن ابن عباس، وقال سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الأحوص، عن علي، قال: السكينة لها وجه كوجه الإنسان، ثم هي روح هفافة. وقال ابن جرير، حدثني المثنى، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة وحمد بن الأحوص، كلهم عن سماك عن خالد بن عرارة، عن علي، قال: السكينة ريح خجوج، ولها رأسان. وقال مجاهد: لها جناحان وذنب. وقال محمد بن إسحاق، عن وهب بن منبه: السكينة رأس هرة ميتة إذا صرخت في التابوت بصراخ هر أيقتوها بالنصر، وجاءهم الفتح. وقال عبد الرزاق: أخبرنا بكار بن عبد الله، أنه سمع وهب بن منبه يقول: السكينة روح من الله تتكلم، إذا اختلوا في شيء يتكلم فأخبرهم ببيان ما يربدون.

وقوله تعالى: **﴿وَقَيْدَةٌ مِّمَّا تَرَكَ إِذَا مَوَّلَ مُوسَى وَمَا لَهُمْ بِهِ مُحِيطُونَ﴾** قال ابن جرير: أخبرنا ابن المثنى، حدثنا أبو الوليد، حدثنا حماد عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، في هذه الآية **﴿وَقَيْدَةٌ مِّمَّا تَرَكَ إِذَا  
مُوسَى وَمَا لَهُمْ بِهِ مُحِيطُونَ﴾** قال: عصاه، ورضاض الألواح، وكذا قال قنادة والسدسي والربيع بن أنس وعكرمة، وزاد: والتوراة. قال أبو صالح **﴿وَقَيْدَةٌ مِّمَّا تَرَكَ إِذَا مَوَّلَ مُوسَى﴾** يعني عصا موسى، وعصا هارون، ولو حرين من التوراة، والمن. وقال عطية بن سعد: عصا موسى، وعصا هارون، وثياب موسى، وثياب هارون، ورضاض الألواح. وقال عبد الرزاق: سألت الثوري عن قوله **﴿وَقَيْدَةٌ مِّمَّا تَرَكَ إِذَا مَوَّلَ مُوسَى وَمَا لَهُمْ بِهِ مُحِيطُونَ﴾**، فقال: منهم من يقول: قفيز من من، ورضاض الألواح، ومنهم من يقول: العصا والتعلان.

وقوله تعالى: **﴿تَحْمِيلُهُ الْمُلَائِكَةُ﴾** قال ابن جريج: قال ابن عباس: جاءت الملائكة تحمل التابوت بين السماء والأرض حتى وضعته بين يدي طالوت والناس ينظرون، وقال السدي: أصبح التابوت في دار طالوت، فأنموها بنبوة شمعون، وأطاعوا طالوت. وقال عبد الرزاق، عن الثوري، عن بعض أشياخه، جاءت به الملائكة تسوقه على عجلة على بقرة، وقيل: على بقرتين. وذكر غيره: أن التابوت كان بأريحا، وكان المشركون لما أخذوه وضعوه في بيت آلهتهم تحت صنمهم الكبير فأصبح التابوت على رأس الصنم فانزلوه فوضعوه تحته، فأصبح كذلك، فسمروه تحت، فأصبح الصنم مكسور القوائم، ملقى بعيداً، فعلموا أن هذا أمر من الله لا قبل لهم به، فآخر جروا التابوت من بلدتهم، فوضعوه في بعض القرى، فأصاب أهلها داء في رقبتهم، فأمرتهم جارية من سبيبني إسرائيل أن يردوه إلىبني إسرائيل حتى يخلصوا من هذا الداء، فحملوه على بقرتين فسارتا به، لا يقربه أحد إلا مات، حتى اقتربنا من بلدبني إسرائيل، فكسرتا النيرين ورجعتنا، وجاء بنو إسرائيل فأخذوه، فقيل: إنه تسلمه داود عليه السلام، وإنه لما قام إليهما خجل من فرحة بذلك، وقيل: شبابان منهم فالله أعلم وقيل: كان التابوت بقرية من قرى فلسطين يقال لها أزدوه.

وقوله تعالى: «إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِيَّةً لَّكُمْ» أي على صدقى فيما جنتكم به من النبوة، وفيما أمرتكم به من طاعة طالوت «إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ» أي يا الله واليوم الآخر.

﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَلَوْتُ إِلَيْهِمْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَدِئُكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيَسْ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ أَغْرَى عَرْفَةً بِيَكُوْنَهُ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَبْلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاءَنَّهُ هُوَ وَالَّذِينَ هَامَنُوا مَعَكُمْ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَاهُولَتْ وَجُحُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَقْطُونُ أَنَّهُمْ مُلَكُوْنَا اللَّهُ كَمْ مِنْ فَتَّنَتُهُمْ فَلِلَّهِ كَيْدُهُمْ يَادِنْ اللَّهُ وَأَللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾  
١٧٦﴾

يقول تعالى مخبراً عن طالوت ملك بني إسرائيل حين خرج في جنوده ومن أطاعه من ملايين بني إسرائيل - وكان جيشه يومئذ فيما ذكره السدي ثمائين ألفاً، فالله أعلم - أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ مُبْتَدِئُكُمْ بِنَهَرٍ» أي: مخربكم «بِنَهَرٍ». قال ابن عباس وغيره: وهو نهر بين الأردن وفلسطين، يعني: نهر الشريعة المشهور، «فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيَسْ مِنِّي» أي: فلا يصحبني اليوم في هذا الوجه، «وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ أَغْرَى عَرْفَةً بِيَكُوْنَهُ» أي: فلا يأس عليه، قال الله تعالى: «فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَبْلًا مِنْهُمْ»، قال ابن جريج: قال ابن عباس: من اغترف منه بيده روى، ومن شرب منه لم يزد، وكذا رواه السدي، عن أبي مالك، عن ابن عباس. وكذا قال قتادة، وابن شوذب. وقال السدي: كان الجيش ثمائين ألفاً، فشرب ستة وسبعون ألفاً، وتبقى معه أربعة آلاف، كذا قال.

[١٦٦] وقد روى ابن حجر، من طريق إسرائيل، وسفيان الثوري، ومسعود بن كدام، عن أبي إسحاق السبيعي، عن البراء بن عازب قال: كنا نتحدث أن أصحاب محمد ﷺ الذين كانوا يوم بدر ثلاثة وسبعين عشر، على عدة أصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر، وما جازه معه إلا مؤمنون<sup>(١)</sup>.

[١٦٧] ورواه البخاري، عن عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، عن جده، عن البراء قال: «كنا - أصحاب محمد ﷺ - نتحدث أن عدة أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر، ولم يجاوز معه إلا مؤمن بضعة عشر وثلاثة وعشرين»<sup>(٢)</sup>. ثم رواه من حديث سفيان الثوري، وزهير، عن أبي إسحاق، عن البراء، بنحوه. ولهذا قال تعالى: «فَلَمَّا جَاءَنَّهُ هُوَ وَالَّذِينَ هَامَنُوا مَعَكُمْ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَاهُولَتْ وَجُحُودِهِ»، أي: استقلوا أنفسهم عن لقاء عدوهم لكثرتهم، فشجعهم علماؤهم، وهم العالمون بأن وعد الله حق، فإن النصر من عند الله، ليس عن كثرة عدده ولا عدود. ولهذا قالوا: «كَمْ مِنْ فَتَّنَتُهُمْ فَلِلَّهِ كَيْدُهُمْ يَادِنْ اللَّهُ وَأَللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ».

﴿وَلَمَّا بَرَزُوا إِلَيْهِمْ قَالُوا رَبُّكُمْ أَفْيَغْ عَيْنَانِ صَبَرَا وَكَيْتَ أَقْدَامَنَا وَأَنْصَرَنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾٢٠٠﴿ فَهَزَّهُمْ بِيَادِنَ اللَّهِ وَقَتَلَ دَأْوَدُ جَاهُولَتْ وَمَاتَكَهُ اللَّهُ الْمَلَكُ وَالْمُحَكَّمُ وَعَلَمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بِعَصْمَهِ يَبْغِعُ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهُ دُوْ فَضَلَّ عَلَى الْمُكَلِّبِينَ ﴾٢٠١﴿ إِنَّكَ مَاءِدَتْ اللَّهُ نَتَلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لِمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾٢٠٢﴾

(١) أخرجه الطبرى ٥٧٢٦، وانظر ما بعده.

(٢) أخرجه البخارى ٣٩٥٨ و ٣٩٥٧.

أي : لما واجه حزب الإيمان - وهم قليل - من أصحاب طالوت ، لعدوهم أصحاب جالوت - وهم عدد كثير - ﴿فَقَاتُوا رِبَّنَا أَفْيَنِغْ عَلَيْنَا مَكْبِرًا﴾ ، أي : أنزل علينا صبراً من عندك ، ﴿وَتَكَبَّتْ أَقْدَامَنَا﴾ ، أي : في لقاء الأعداء ، وجنينا الفرار والعجز ﴿وَأَنْصَرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِ﴾ .

قال الله تعالى : ﴿فَهَزَّهُمْ بِإِذْبَابِ اللَّهِ﴾ ، أي : غلبوهم وقهروهم بنصر الله لهم ، ﴿وَتَكَلَّ دَاؤُهُ جَالُوتَ﴾ ، ذكروا في الإسرائييليات : أنه قتله بمقلاع كان في يده ، رماه به فأصابه فقتله ، وكان طالوت قد وعده إن قتل جالوت أن يزوجه ابنته ، وبساطته نعمته ، وبشكله في أمره ، فوقى له ، ثم آل الملك إلى داود - عليه السلام - مع ما منحه الله به من النبوة العظيمة ، ولهذا قال تعالى : ﴿وَمَاتَتْهُ أَلْهَمُ الْمُلُوكِ﴾ الذي كان يهد طالوت ﴿وَلِجَنَاحِكَّةِ﴾ ، أي : النبوة بعد شعوبيل ﴿وَتَكَلَّمَ مَنَا يَشَاءُ﴾ ، أي : مما يشاء الله من العلم الذي اختصه به ﴿وَلِلَّهِ الْحِلَّةُ﴾ . ثم قال تعالى : ﴿وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ أَنَّاسًا بَعْصَمِهِ يَبْغِيْنَ لَنْكَدَتِ الْأَرْضَ﴾ ، أي : لو لا الله يدفع عن قوم بأخرين ، كما دفع عنبني إسرائيل بمقاتلة طالوت وشجاعة داود ، لهلكوا ، كما قال تعالى : ﴿وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ أَنَّاسًا بَعْصَمِهِ يَبْغِيْنَ لَنْكَدَتِ الْأَرْضَ﴾ . . . الآية .

[١١٦٤] وقال ابن جرير رحمه الله : حدثني أبو حميد الحمصي أحمد بن المغيرة ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا حفص بن سليمان ، عن محمد بن سوقة ، عن زينه بن عبد الرحمن ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله - ﴿إِنَّ اللَّهَ لِيَدْفَعَ بِالْمُسْلِمِ الصَّالِحِ عَنْ مَا تَأْتِي أَهْلَ بَيْتِهِ﴾ . ثم قرأ ابن عمر : ﴿وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ أَنَّاسًا بَعْصَمِهِ يَبْغِيْنَ لَنْكَدَتِ الْأَرْضَ﴾<sup>(١)</sup> . وهذا إسناد ضعيف ، فإن يحيى بن سعيد هذا هو العطار الحمصي ، وهو ضعيف جداً .

[١١٦٥] ثم قال ابن جرير : حدثنا أبو حميد الحمصي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله - ﴿إِنَّ اللَّهَ لِيصلِّحَ بِصَالِحٍ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ وَلَدَهُ وَوْلَدٌ وَلَدَهُ، وَأَهْلُ دُوَيْرَاتِهِ وَدُوَيْرَاتِ حَوْلَهِ، وَلَا يَزَالُونَ فِي حَفْظِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مَا دَامُ فِيهِمْ﴾<sup>(٢)</sup> . وهذا أيضاً غريب ضعيف لما تقدم أيضاً .

[١١٦٦] وقال أبو بكر بن مزدويه : حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم ، حدثنا علي بن إسماعيل بن حماد ، أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد ، أخبرنا زيد بن الحباب ، حدثني حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبيأسناء ، عن ثوبان - رفع الحديث - قال : ﴿وَلَا يَزَالُ فِيكُمْ سَبْعَةٌ، بَهْمٌ تَنْصُرُونَ، وَبَهْمٌ تُنْظَرُونَ، وَبَهْمٌ تَرْزَقُونَ حَتَّىٰ يَأْتِي أَمْرُ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup> .

(١) باطل ، أخرجه الطبرى ٥٧٥٥ وابن عدى ٣٨٣ / ٢ . أعله ابن كثير يحيى بن سعيد الحمصي ، وقال : ضعيف جداً . وضعيه السيوطي في الدر المنشور ١ / ٥٦٧ . وأما ابن عدى فاعله بمحض بن سليمان الأسدي ، ونقل عن البخاري قوله : تركوه . وضعيه يحيى ، وفي رواية : كان حفص كذلك أه . قلت : والمتنا باطل ، خلاف الواقع .

(٢) باطل ، أخرجه الطبرى ٥٧٥٦ ، واستاده ضعيف جداً لأجل يحيى بن سعيد العطار . قال عنه السعدي : منكر الحديث ، وقال يحيى : ليس بشيء . وقال ابن حبان : كان من يروي الموضوعات عن الآثار والمعضلات عن الثقات ، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار لأهل الصناعة اه راجع المجموعين لابن حبان ٣ / ١٢٣ . ثم إن المتن منكر ، فكم من رجل صالح وعنه ولد أو أكثر فاست ماجن؟

(٣) إسناده ضعيف ، أحمد بن محمد فمن فرق ثقات ، ومن دونه مجاهيل ، وعلى العموم لا يصح في هذا الباب حديث وما يدل على ومن حديث ثوبان هو أنه قد ورد موقوفاً على ابن عباس ومجاهد وزهير بن محمد . راجع الدر المنشور ١ / ٥٦٨ - ٥٦٩ . فلعل بعض الفضعاء ركب له هذا الإسناد وجعله مرفوعاً وانظر ما بعده .

[١١٦] ] وقال ابن مردويه أيضاً: . وحدثنا محمد بن أحمد، حدثنا محمد بن جرير بن يزيد، حدثنا أبو معاذ نهار بن عثمان الليبي، أخبرنا زيد بن الحباب، أخبرني عمر البزار، عن عنبسة الخواص، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصناعي، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله - ﷺ : «الآباء في أئمتي ثلاثون، بهم تقوم الأرض، وبهم تُرزقون، وبهم تُمطررون، وبهم تُنصرُون»<sup>(١)</sup> . قال قتادة: إني لأرجو أن يكون الحسن منهم. وهذا الحديث ضعيفان، وإنسان كل منها لا يثبت.

وقوله تعالى: «وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو الْفَضْلَاتِ عَلَى الْمُرْسَلِينَ»، أي: ذو مَنْ عليهم ورحمة بهم، يدفع عنهم ببعضهم بعضاً، وله الحكم والحكمة، والمحجة على خلقه في جميع أفعاله وأقواله. ثم قال تعالى: «إِنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ تَشَدُّدُهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَلَكَ لِئَنَّكَ لِئَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾»، أي: هذه آيات الله التي قصصناها عليك من أمر الذين ذكرناهم بالحق، أي: بالواقع الذي كان عليه الأمر المطابق لما بأيدي أهل الكتاب من الحق، الذي يعلمه علماء بنى إسرائيل، «وَلَكَ» - يا محمد - «لِئَنَّ الْمُرْسَلِينَ» وهذا توكيده وتوضيحة للقسم.

﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلَنَا بِعِظَمِهِمْ عَلَىٰ بَعِصُّ مِنْهُمْ مَنْ كَلَمَ اللَّهَ وَرَقَعَ بِعِظَمِهِ دَرَجَاتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى أَنَّ مَرْيَمَ ابْنَتَهُ وَأَيَّدَنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُّسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْسَدَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ أَخْتَلَفُوا فِيهِنَّ مَنْ مَانَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْسَدُوا وَلَكِنْ إِنَّ اللَّهَ يَفْعُلُ مَا يُرِيدُ ﴾

يُخْبِرُ تَعَالَى أَنَّهُ فَضَلَّ بَعْضَ الرَّسُولِ عَلَى بَعْضٍ، كَمَا قَالَ: «وَلَقَدْ فَضَلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَمَاتَتْنَا دَارِدَ زَبُورًا» [الإِسْرَاءٌ: ٥٥]، وَقَالَ هَاهُنَا: «فَلَكَ الرَّسُولُ فَضَلَّ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَمَ اللَّهُ»، يَعْنِي: مُوسَى وَمُحَمَّدًا - ﷺ - وَكَذَلِكَ آدَمُ، كَمَا وَرَدَ بِهِ الْحَدِيثُ الْمَرْوُيُّ فِي صَحِيفَةِ ابْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>. «وَرَفِيعٌ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٌ»<sup>(٣)</sup>: كَمَا ثَبَّتَ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ، حِينَ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - الْأَنْبِيَاءَ فِي السَّمَاوَاتِ بِحَسْبِ تَفاوتِ مَنَازِلِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٤)</sup>. فَإِنْ قِيلَ: فَمَا الْجُمُعُ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ وَبَيْنَ الْحَدِيثِ الثَّابِتِ فِي الصَّحِيفَتَيْنِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ:

(٣) متفق عليه، وسيأتي في، أول الاسماء.

۱۱۷۴ سیاتی برقم (۲)

[١١٦٨] استَبَرْ رَجُلٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِّنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ فِي قَسْمٍ يُفْسِمُهُ: لَا وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ فَلَطَمَ بَهَا وَجْهَ الْيَهُودِيِّ فَقَالَ: أَيْ خَبِيثُ، وَعَلَى مُحَمَّدٍ - ﷺ -! فَجَاءَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَشْتَكَى عَلَى الْمُسْلِمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَدُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أُولُو مِنْ نَفْقَهٍ، فَأَجَدُ مُوسَى بَاطِشًا بِقَائِمَةِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي، أَمْ جُوزِيَّ يَصْعَقَهُ الطُّورُ؟ فَلَا تُفَضِّلُونِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ». وَفِي رِوَايَةٍ: لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ<sup>(١)</sup>.

فَالْجَوابُ مِنْ وِجْهِهِ، (أَحَدُهَا): أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ بِالتَّفْضِيلِ. وَفِي هَذَا نَظَرٌ. (الثَّالِثُ): أَنَّ هَذَا نَهِيٌّ عَنِ التَّفْضِيلِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ الَّتِي تَحَاكُمُوا فِيهَا عِنْدَ الشَّخْصِ وَالشَّاجِرِ. (الرَّابِعُ): لَا تُفَضِّلُوا بِمَجْرِدِ الْأَهْوَاءِ وَالْعَصَبِيَّةِ. (الخَامِسُ): لَيْسَ مَقْامَ التَّفْضِيلِ إِلَيْكُمْ، وَإِنَّمَا هُوَ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَعَلَيْكُمُ الْاِنْقِيَادُ وَالْتَّسْلِيمُ لَهُ، وَالإِيمَانُ بِهِ.

وَقُولُهُ: «وَإِنَّمَا أَعْسَى أَنَّ مَرِيمَ الْبَيْتَنِتِ» أي: الحجّ والدلائل القاطعات على صحة ما جاء بنو إسرائيل به، من أنه عبد الله ورسوله إليهم، «وَأَيَّدَنَاهُ بِرُوحِ الْمُنْدُثِينَ»، يعني: أن الله أيداه بجبريل عليه السلام. ثم قال تعالى: «وَتَوَشَّأَ اللَّهُ مَا أَفْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيْتَنِتِ وَلَكِنَّ أَخْلَقُوا فِيهِمْ مَنْ عَانَ وَمَنْ هُنَّ كَفَّرُوا وَتَوَشَّأَ اللَّهُ مَا أَفْتَلَوْا»، أي: بل كان ذلك عن قضاء الله وقدره، وللهذا قال: «وَلَكِنَّ اللَّهَ يَقْعُلُ مَا يُرِيدُ».

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا يَبْيَعُ فِيهِ وَلَا حُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

يأمر تعالى عباده بالإنفاق مما رزقهم في سبيله، سبيل الخير، ليذرعوا ثواب ذلك عند ربهم وملائكتهم، وليبادروا إلى ذلك في هذه الحياة الدنيا، «مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ»، يعني: يوم القيمة، «لَا يَبْيَعُ فِيهِ وَلَا حُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ» أي: لا يباع أحدٌ من نفسه، ولا يغادي بماله لو بذاته، ولو جاء بمال الأرض ذهباً، ولا تنفعه حسنة أخرى، يعني: صداقتها، بل ولا نسبتها، كما قال: «فَإِذَا قُبِّحَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ يَتَّهَمُهُ بِوَمَيْزَنٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ» [المومنون: ١٠١]، «لَا شَفَعَةٌ»، أي: ولا تنفعهم شفاعة الشافعين. وقوله: «وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ» مبتدأ محصور في خبره، أي: ولا ظالمٌ أظلمٌ من وافقه الله يومئذٍ كافراً. وقد روى ابن أبي حاتم، عن عطاء بن دينار أنه قال: «الحمد لله الذي قال: «وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ»، ولم يقل: والظالمون هم الكافرون.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ لَا تَأْخُذُهُ سَنَةٌ وَلَا نُوْمٌ لَمْ يَرُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ ذَا أَلَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا يَأْذِنُهُ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ وَمَنْ عَلِمَهُ إِلَّا يَمَا شَاءَ وَسَعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضُ وَلَا يَنُودُ حَفَظُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ الْعَظِيمِ﴾

هذه آية الكرسي، ولها شأن عظيم، قد صح الحديث عن رسول الله ﷺ بأنها أفضل آية في كتاب الله.

[١١٦٩] قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي السَّلِيلِ، عن عبد الله بن زباح، عن أبي - هو ابن كعب - أن النبي ﷺ سأله: «أَيُّ آيةٍ في كتاب الله أَعْظَمُ؟» قال: الله

(١) متفق عليه، وسيأتي.

رسوله أعلم. فرددتها مراراً، ثم قال أبي: آية الكرسي. قال: «ليهِنَّكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمَنْذَرِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ لَهَا لِسَانًا وَشَفَتَيْنِ، تَقَدُّسُ الْمَلِكُ عِنْدَ سَاقِ الْعَرْشِ»<sup>(١)</sup>. وقد رواه مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن الجوزي، به. وليس عنده زيادة: والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ . . . إِلَخْ .

[١٧٠] (حدث آخر): عن أبي أيضاً، في فضل آية الكرسي، قال الحافظ أبو يعلى الموصلي: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا مبشر، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبنة بن أبي لبابة، عن عبد الله بن أبي بن كعب: أن أباه أخبره: أنه كان له جُزْنٌ فيه تمر، قال: فكان أبي يتعاهده، فوجده ينْقُضُ، قال: فحرسه ذات ليلة، فإذا هو بذابة شبه الغلام المحتلم، قال: فسلمت، فرد السلام. قال: فقلت: ما أنت، جئْتِ أم إنسِي؟ فقال: جَئْتُ. قلت: ناوْلني يده، فإذا يد كلب، وشَعْرُ كلب. فقلت: هكذا خلُقَ الجن؟ قال: لقد عَلِمْتَ الجنَّ ما فيهم أشدُّ مني، قلت: فما حملك على ما صنعت؟ قال: بلغني أنك رجل تُحِبُ الصدقة، فأحببنا أن نُصَبِّبَ من طعامك. قال: فقال له أبي: فما الذي يُجبرنا منكم؟ قال: هذه الآية: آية الكرسي. ثم غدا إلى النبي ﷺ فأخبره، فقال النبي ﷺ: «صدق الخبيث»<sup>(٤)</sup>. وهكذا رواه الحاكم في مستدركه، من حديث أبي داود الطيلاني، عن حزب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن محمد بن عمرو بن أبي بن كعب، عن جده، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخر جاه.

**[١٧١] (طريق أخرى):** قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عثمان بن غياث، قال: سمعت أبا السَّلِيلَ، قال: كان رجُلٌ من أصحاب النبي ﷺ يُحدِّثُ النَّاسَ حتَّى تُكْثُرَ عَلَيْهِ، فَيُصْعَدَ عَلَى سطح بَيْنَ قُبَّاتِ النَّاسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ أَعْظَمُ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: «إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ»

(١) عجزه منكر. أخرجه أحمد ٥ / ٤١ - ٤٢ ح ٢٠٧٧١ من حديث أبي بن كعب وقال عبد الله بن أحد: وهذا لفظ حديث أبي عن عبد الرزاق أهـ. وأسنده مسلم ٨١٠ وأبو داود ١٤٦٠ من طريق غير عبد الرزاق بدون هذه الزيادة، ولعل الوهم فيه من عبد الرزاق حيث ذكره بهذه الزيادة، وقد أسنده أحد ٢٠٠٦٥ من وجه آخر عن أبي الشليل عن رجل من الصحابة وليس فيه هذه الزيادة، وأخرجه أبو داود ٤٠٠٣ من حديث واثلة بن الأشعى، وليس فيه هذه الزيادة، لكنه وإن مولى ابن الأشعى فيه جهالة، والظاهر أن هذه الزيادة لا تصح، وهي غريبة، والله تعالى أعلم.

قلت: كنت ذكرت آنفًا أن الرؤم لعله وقع من عبد الرزاق في هذه الزيادة والظاهر أنه وقع من الجريري نفسه وأسمه سعيد بن إيسا، جاء في الميزان ٣١٤٢ ما ملخصه: روى له الأئمة ستة. تغیر قليلاً، ولذا ضعفه يحيى القطان، وقال أبو حاتم: تغیر حفظه قبل موته، وقال محمد بن أبي عدي: لا نكذب الله سمعنا من الجريري وهو مختلف اهـ. وقال الحافظ في التقريب: اختلط قبل موته بثلاث سنين اهـ. وبهذا يتبيّن أن الذي رواه بدون تلك الزيادة إنما سمعه منه قبل الاختلاط، ومن رواه بتلك الزيادة، فقد سمعه منه بعد الاختلاط، وهي زيادة غريبة لا يتبع عليها، والله تعالى أعلم بالصواب وهو الهادي، إله، سلام العصا طـ.

(٢) أخرجه النسائي في «اللهم والليلة» ٩٦٠ و ٩٦١ و ٩٦٢ وابن حبان ٧٨٤ والحاكم ٥٦٢ والبيهقي في «الدلائل» ١٠٩/٧ والطبراني ٥١٤ والبغوي ١١٩٧، من طرق عن يحيى بن أبي كثیر، وهو ثقة لكنه كثیر الإرسال. وقد اضطرب الرواة في هذا الحديث، فرواه النسائي أولاً والبيهقي وابن حبان والبغوي عن ابن أبي بن كعب، ورواية النسائي الثانية عن محمد بن أبي بن كعب قال: كان جليدي ...، ورواية الطبراني عن محمد بن أبي محمد عن أبي، ورواية الحاكم عن عبد بن عمرو بن أبي عن جده، ورواية الحافظ أبي يعلی هنا عن عبد الله بن أبي، ففي الإسناد اضطراب، والمتن غريب، والصحيح حدیث أبي هريرة الآتی برقم ١١٧٦.

**آلٰي القيومُ**، قال: فوضع يده بين كتفيه، فوجدت بزدتها بين ثديي - أو قال: فوضع يده بين ثديي فوجدت بزدتها بين كتفي - وقال: «ليهنك العلم يا أبا المنذر»<sup>(١)</sup>.

[١١٧٢] (حديث آخر): عن الأسفع البكري، قال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا أبو يزيد القراطيسى، حدثنا يعقوب بن أبي عباد المكى، حدثنا مسلم بن خالد، عن ابن جرير، أخبرني عمر بن عطاء: أن مولى ابن الأشفع - رجل صدق - أخبره، عن الأسفع البكري: أَلَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُمْ فِي صُفَّةِ الْمَهَاجِرِينَ، فَسَأَلَهُ إِنْسَانٌ: أَيُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ أَعْظَمُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْقَيُومُ لَا تَأْخُذُمْ سِنَّةً وَلَا نَوْمًا»... حتى انقضت الآية<sup>(٢)</sup>.

[١١٧٣] (حديث آخر): عن أنس، قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن الحارث، حدثني سلمة بن زيدان، أن أنس بن مالك حدثه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ رَجُلًا مِنْ صَحَابَتِهِ، فَقَالَ: «أَنِّي فَلَانُ، هَلْ تَزَوَّجُنِي؟» قَالَ: لَا، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا تَزَوَّجُ بِهِ، قَالَ: «أَوْلَيْسَ مَعَكَ: «فَلْ هُوَ أَنَّهُ أَحَدٌ»؟» قَالَ: بَلِي. قَالَ: «رِبْعُ الْقُرْآنِ، أَلَيْسَ مَعَكَ: «فَلْ يَكُنْ أَنَّهُ الْكَافِرُونَ»؟» قَالَ: بَلِي. قَالَ: «رِبْعُ الْقُرْآنِ، أَلَيْسَ مَعَكَ: «إِنَّمَا جَعَلَ تَصْرُّ اللَّهُ»؟» قَالَ: بَلِي. قَالَ: «رِبْعُ الْقُرْآنِ، أَلَيْسَ مَعَكَ آيَةً الْكَرْسِيِّ: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ»؟» قَالَ: بَلِي. قَالَ: «رِبْعُ الْقُرْآنِ»<sup>(٣)</sup>. [قال: «تَزَوَّجْ، تَزَوَّجْ، تَزَوَّجْ» ثَلَاثَ مَرَاتٍ]<sup>(٤)</sup>.

[١١٧٤] (حديث آخر): عن أبي ذئن جندب بن جنادة، قال الإمام أحمد: حدثنا وكيع بن الجراح، حدثنا المسعودي، أنبأني أبو عمر الدمشقي، عن عبيد بن الحشيش، عن أبي ذئن - رضي الله عنه - قال: «أتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَلَسْتُ. فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ صَلَيْتَ؟ قَلَتْ: لَا. قَالَ: قُمْ فَصَلِّ. قَالَ: فَقَمَتْ فَصَلَيْتُ، ثُمَّ جَلَسْتُ. فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ شَيَاطِينِ الْإِنْسَنِ وَالْجَنِّ. قَالَ: قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِلْإِنْسَنِ شَيَاطِينٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الصَّلَاةُ؟ قَالَ: خَيْرٌ مُوضَوعٌ، مِنْ شَاءَ أَقْلَى، وَمِنْ شَاءَ أَكْثَرَ . قَالَ: قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالصَّوْمُ؟ قَالَ: «فَزَضْ مُجْزِيٌّ، وَعِنْدَ اللَّهِ مَزِيدٌ». قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالصِّدْقَةُ؟ قَالَ: أَضْعَافُ مُضَاعِفةً. قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَلِيهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: جُهْدُ مَنْ مُقْلَ، أَوْ بِرُّ إِلَى فَقِيرٍ. قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَنْبِيَاءِ كَانَ أَوْلَى؟ قَالَ: آدُمُ. قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَتَبَّأْ كَانَ؟ قَالَ: نَعَمْ، تَبَّأْ مَكْلُمٌ. قَالَ: قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمِ الْمُرْسَلُونَ؟ قَالَ: ثَلَاثَمَةٌ وَبِضُعُوفَةِ عَشَرَ، جَمِّا غَفِيرًا . وَقَالَ

(١) أخرجه أبُدٌ / ٥٨٥ بسنده ضعيف لانقطاعه، أبو السليل من تابعي التابعين، لم يدرك الصحابة، والمتن منكر بهذا اللفظ، والمروون منه صحيح لشواهدة.

(٢) أخرجه الطبراني / ١٣٤٠ وابو داود / ٤٠٠٣ ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف، ومولى ابن الأسفع لم يسمّ، وللحديث شواهد، وأصحها حديث أبي المتقدم.

(٣) ضعيف بهذا اللفظ. أخرجه أبُدٌ / ٣٢١ والترمذى / ٢٨٩٥ والبزار / ٢٣٠٨ ، وقال الترمذى: حديث حسن! وقال الهيثمى في المجمع / ٧ / ١٤٧: ورواه الترمذى دون ذكر آية الكرسي وقل هو الله أحد، ورواه أبُدٌ، وسلمة ضعيف أبُدٌ قلت: مداره على سلمة بن وردان، وهو ضعيف كما في التقييد. وفي البزار / ٣٤١٤: قال أبو حاتم: عامة ما يرويه عن أنس منكر، وقال أبُدٌ: منكر الحديث، وقال يحيى: ليس بشيء، وضعفه أبو داود.

(٤) زيادة عن مستند أبُدٌ.

مرة: وخمسة عشر. قال: قلت: يا رسول الله، أئمًا أنزل عليك أعظم؟ قال: آية الكرسي: ﴿أَللّٰهُ لَا إِلٰهَ إِلٰهٌ مُّلٰٰكٌ وَّهُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾<sup>(١)</sup>، ورواه النسائي.

[١١٧٥] (حديث آخر): عن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري - رضي الله عنه وأرضاه - قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان، عن ابن أبي ليلٍ، عن أخيه عبد الرحمن بن أبي ليلٍ، عن أبي أيوب: أنه كان في سهرة له، وكانت الغول تجيء فتأخذ، فشكها إلى النبي ﷺ، فقال: «فإذا رأيتها قتّل»: باسم الله، أجيبي رسول الله. قال: فجاءت، فقال لها، فأخذتها، فقالت: إني لا أعود. فأرسلها. فجاء، فقال له النبي ﷺ: «ما فعل أسيرك؟» قال: أخذتها، فقالت: إني لا أعود، فأرسلتها. فقال النبي ﷺ: «إنها عائنة». فأخذتها مرتين أو ثلاثاً، كل ذلك يقول: لا أعود، وأجيء إلى النبي ﷺ فيقول: «ما فعل أسيرك؟» فأقول: أخذتها. فنقول: لا أعود. فيقول: «إنها عائنة». فأخذتها، فقالت: أرسلني، وأعلمك شيئاً تقوله فلا يغرنك شيء آية الكرسي. فأنى النبي ﷺ فأخبره، فقال: «صَدَقْتَ، وَهِيَ كَذُوبٌ»<sup>(٢)</sup>. ورواه الترمذى فى فضائل القرآن، عن بندار، عن أبي أحمد الرزيرى، به. وقال: حسن غريب. والغول فى لغة العرب: الجان إذا تبدى فى الليل.

[١١٧٦] وقد ذكر البخارى هذه القصة، عن أبي هريرة، فقال فى كتاب «فضائل القرآن»، وفي كتاب «الوكالة»، وفي «صفة إبليس» من صحيحه: قال عثمان بن الهيثم أبو عمرو: حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ بِحَفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي أَبٌ فَجَعَلَ يَحْثُرُ مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخْذَنِيهَ وَقَلَّتْ لَأْرْفَعَنِكَ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ، فَقَالَ: دُعِنِي فَلَيْسَ مُحْتَاجٌ، وَعَلَيْهِ عِيَالٌ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ. قَالَ: فَخَلَّيْتُ عَنِهِ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هَرِيرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحةَ؟» قَالَ: قَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللّٰهِ، شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحَمَنِتْهُ وَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ». فَعَرَفَ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَعُودُ». فَرَصَدَتْهُ فَجَاءَ يَحْثُرُ مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخْذَنِيهَ، فَقَلَّتْ لَأْرْفَعَنِكَ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ، قَالَ: دُعِنِي، فَلَيْسَ مُحْتَاجٌ، وَعَلَيْهِ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ. فَرَحَمَنِتْهُ وَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ؛ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ: «يَا أَبَا هَرِيرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحةَ؟» قَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللّٰهِ، شَكَا حَاجَةً وَعِيَالًا فَرَحَمَنِتْهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ». فَرَصَدَتْهُ ثالِثَةً، فَجَاءَ يَحْثُرُ مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخْذَنِيهَ، فَقَلَّتْ لَأْرْفَعَنِكَ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ. وَهَذَا أَخْرَى ثَلَاثَ مَرَاتٍ أَنْكَ تَزَعَّمُ أَنَّكَ لَا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ. فَقَالَ: دَعَنِي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللّٰهُ بِهَا. قَلَّتْ: مَا هِي؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فَرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكَرْسِيِّ: ﴿أَللّٰهُ لَا إِلٰهَ إِلٰهٌ مُّلٰٰكٌ وَّهُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ...﴾ حَتَّى تَخْتَمِ الْآيَةُ، فَلَنِكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللّٰهِ حَافِظًا، وَلَا يَغُرِّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ؛ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحةَ؟» قَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللّٰهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يَعْلَمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللّٰهُ بِهَا، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فَرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ

(١) أخرجه أبُدٌ / ١٧٨٠ وابن البزار / ١٦٠ والنسائي في الكبرى في المجمع / ١٦٠: فيه المسعودي ثقة لكنه اختلف أه ورد الحديث من طرق أخرى فقد أخرجه ابن حبان ٣٦١ وابن علي ٢٦٩٩ / ٧ والبيهقي في «السنن» ٤ / ٩ وأبو نعيم ١٦٨ من طريقين، أما الأول ففيه إبراهيم بن هشام الدمشقي وهو ضعيف جداً. وفي الثاني يحيى بن سعيد القرشي، وهو مترونك أيضاً، ولبعض الحديث شواهد يتأيد بها إن شاء الله.

(٢) أخرجه أبُدٌ / ٤٢٣ وابن الترمذى ٢٨٨٠ بإسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلٍ، واسمـه محمد بن عبد الرحمن، والصواب في هذا الحديث حديث أبي هريرة الآتى.

الكرسي من أولها حتى تختتم الآية: «إِنَّ اللَّهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْقَيُومُ»، وقال لي: لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح - وكانوا أحرضن شيء على الخير - فقال النبي ﷺ: «أما إنك صدقت و هو كذوب، ثقلم من تخاطب مذلاً ليلًا يا أبي هريرة؟» قلت: لا. قال: «ذاك شيطان»<sup>(١)</sup>. كذا رواه البخاري ملتفًا بصيغة الجزم. وقد رواه النسائي في «البيوم والليلة» عن إبراهيم بن يعقوب، عن عثمان بن الهيثم، فذكره.

[١١٧٧] وقد رُوي من وجه آخر، عن أبي هريرة بسياق آخر قريب من هذا، فقال الحافظ أبو بكر بن مزدويه في تفسيره: حدثنا محمد بن عبد الله بن عمرويه الصفار، حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، أخبرنا مسلم بن إبراهيم، أخبرنا إسماعيل بن مسلم العبدلي، أخبرنا أبو المتوكل التاجي: أن أبي هريرة كان معه مفتاح بيت الصدقة، وكان فيه تمر، فذهب يوماً ففتح الباب، فوجده التمر قد أخذ منه ملة كف، ودخل يوماً آخر فإذا قد أخذ منه ملة كف، ثم دخل يوماً آخر ثلاثة فإذا قد أخذ منه مثل ذلك. فشكى ذلك أبو هريرة إلى النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «تحب أن تأخذ صاحبك هذا؟» قال: نعم. قال: «فإذا فتحت الباب فقل: سبحان من سخرك لمحمد!» فذهب يفتح الباب، فقال: سبحان من سخرك لمحمد. فإذا هو قائم بين يديه، سبحان من سخرك لمحمد! قال: نعم، ذغني فإني لا أعود، ما كنت أخذ إلا لأهل بيته من الجن فقراء. فخلع عنه. ثم عاد الثانية، ثم عاد الثالثة. قلت: أليس قد عاهدتني لا تعود؟ لا أدعك اليوم حتى أذهب بك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «لا تفعل، فإنك إن تدعوني علمتكم كلمات، إذا أنت قلتها لم يفرزني أحد من الجن، صغير ولا كبير، ذكر ولا أنثى، قال له: لتفعلن؟ قال: نعم. قال: ما هن؟ قال: «إِنَّ اللَّهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْقَيُومُ»... قرأ آية الكرسي حتى ختمها، فتركه، فذهب فلم يعد، فذكر ذلك أبو هريرة للنبي ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «أما علمت أن ذلك كذلك؟»<sup>(٢)</sup>. وقد رواه النسائي، عن أحمد بن محمد بن عبيد الله، عن شعيب بن حرب، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي المتوكل، عن أبي هريرة، به. وقد تقدم لأبي بن كعب كائنة مثل هذه أيضًا، فهذه ثلاثة وقائع.

(قصة أخرى): قال أبو عبيدة في كتاب «الغريب»: حدثنا أبو معاوية، عن أبي عاصم الثقيفي، عن الشعبي، عن عبد الله بن مسعود قال: خرج رجل من الإنس، فلقيه رجل من الجن، فقال: هل لك أن تصارعني، فإن صرعتني علمتك آية إذا قرأتها حين تدخل بيتك لم يدخله شيطان؟ فصارعه، فصارعه، فقال: إني أراك ضئيلاً شحيشاً كأن ذراعيك ذراعاً كلب، أفهمكذا أنت أيها الجن كلكم، أم أنت من بينهم؟ فقال: إني منهم لضليل، فعاودني فصارعني، فصرعه الأنسي: فقال: تقرأ آية الكرسي؛ فإنه لا يقرؤها أحد إذا دخل بيته إلا خرج الشيطان ولو خجيج كخبيج الحمار. فقيل لابن مسعود: أبو عمر؟ فقال: من عسى أن يكون إلا عمر؟ قال أبو عبيدة: الضئيل: النحيف الجسم، والخجيج - بالخاء المعجمة، ويقال بالحاء المهملة - الضرأط. وقد رواه الحافظ أبو بكر البهقي: أخبرنا علي بن أحمد بن عباد، أئبنا حمد بن عبيد، حدثنا عباس بن الفضل، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا سعيد بن سالم، حدثنا محمد بن أبان، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر، عن ابن مسعود، فذكر نحوه.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٢٣١١ و ٣٢٧٥ و ١٠١٠ و ٩٦٥ والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٠٧ بذكر إبراهيم بن يعقوب وهو ثقة. وانظر الآتي.

(٢) جيد. أخرجه النسائي في «الكرسي» ١٠٧٩٤ وفي «البيوم والليلة» ٩٦٤.

[١١٧٨] [حدث آخر]: عن أبي هريرة. قال الحاكم أبو عبد الله في مستدركه: حدثنا علي بن حمشاد، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدى، حدثنا سفيان، حدثني حكيم بن جبیر الأسدي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «سورة البقرة فيها آية سيدة آي القرآن، لا تفراً في بيت فيه شيطان إلا خرج منه، آية الكرسي»<sup>(١)</sup>. وكذا رواه من طريق أخرى عن زائدة، عن حكيم بن جبیر، ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. كذا قال: وقد رواه الترمذى من حديث زائدة، به. ولفظه: «لكل شيء سنتام، وسنن القرآن سورة البقرة، وفيها آية هي سيدة آي القرآن: آية الكرسي»<sup>(٢)</sup>. ثم قال: غريب، لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبیر، وقد تكلم فيه شعبة وضعفه. (قلت): وكذا ضعفه أحمد، ويحيى بن معاين، وغير واحد من الأئمة، وتركه ابن مهدي وكذبه السعدي.

[١١٧٩] [حدث آخر]: قال ابن مزدويه: حدثنا عبد الباقى بن نافع، أخبرنا عيسى بن محمد المرزوzi، أخبرنا عمر بن محمد البخارى، أخبرنا أبي، أخبرنا عيسى بن موسى غنجار، عن عبد الله بن كيسان، أخبرنا يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنه خرج ذات يوم إلى الناس، وهم سماتطات، فقال: أىكم يخبرني بأعظم آية في القرآن؟ فقال ابن مسعود: على الخبر سقطت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أعظم آية في القرآن: ﴿الله لا إله إلا هو ألمع الأسماء﴾»<sup>(٣)</sup>.

[١١٨٠] [حدث آخر]: في اشتمالها على اسم الله الأعظم. قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا عبد الله بن أبي زياد، حدثنا شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد بن السكن قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في هاتين الآيتين: ﴿الله لا إله إلا هو ألمع الأسماء﴾ و﴿الله لا إله إلا هو ألمع الأسماء﴾: «إن فيما اسم الله الأعظم»<sup>(٤)</sup>. وكذا رواه أبو داود عن مسدد. والترمذى عن علي بن خشrum. وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة، ثلاثتهم عن عيسى بن يونس، عن عبد الله بن أبي زياد، به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

[١١٨١] [حدث آخر]: في معنى هذا، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال ابن مزدويه: أخبرنا عبد الله بن نمير، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل، أخبرنا هشام بن عمار، أخبرنا الوليد بن مسلم، أخبرنا عبد الله بن العلاء بن زير أنه سمع القاسم بن عبد الرحمن، يحدّث عن أبي أمامة - يرفعه - قال: «اسم

(١) أخرجه الحاكم ١/٥٦٠ و ٢/٢٥٩ - ٢٦٠ والبيهقي ٢٣٨٩، وإسناده ضعيف لضعف حكيم بن جبیر، فقد ضعفه شعبة وأحمد وابن معين والترمذى وغيرهم. ومع ذلك صححه الحاكم وسكت الذهبي.

(٢) أخرجه الترمذى ٢٨٧٧ والحاكم ١/٥٦٠ و ٢/٢٥٩ - ٢٦٠، وضعفه الترمذى بقوله: غريب، وتكلم شعبة في حكيم بن جبیر وضعفه اهـ. وأما الحاكم فصحح إسناده، وقال: لم ينرجا عن حكيم بن جبیر لوهن في رواياته، إنما ترکاه لغلوه في التشيع، وصحح إسناده في الرواية الثانية وسكت الذهبي اـ مع أن الذهبي قال في الميزان في ترجمة حكيم هذا: قال أحد: ضعيف منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بالقوى و قال الدارقطنى: متروك. وكذبه الجوزجاني. فالإسناد ضعيف لضعف حكيم هذا. ولصدره شواهد، وكذا لعجزه، إنما هو ضعيف بهذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن كيسان، وهو أبو جعفر المروزى، قال البخارى: منكر الحديث، وضعفه أبو حاتم، وقال النسائي: ليس بالقوى. راجع الميزان ٤٧٥/٢. ويعنى عنه حديث أبي التقدم.

(٤) أخرجه أبو داود ١٤٩٦ والترمذى ٣٤٧٨ والدارقطنى ٣٣٨٩ وابن ماجه ٣٨٥٥ وأحد ٤٦١/٦، ورجاله ثقات، لكن في شهر بن حوشب ضعف، لكن قال الإمام أحادـ: روى عن مولاته أسماء أحادـ حسانـ. وحسنـ الترمذى، والله أعلم.

الله الأعظم الذي إذا دعى به أجب في ثلاث: سورة البقرة، وأل عمران، وطه<sup>(١)</sup>. وقال هشام - وهو ابن عماد خطيب دمشق - : أما البقرة فـ«الله لا إله إلا هو أنت القيوم»، وفي آل عمران: «الله لا إله إلا الله أنت أنت القيوم» [آل عمران: ١-٢]، وفي طه: «وَعَنَتِ الْوَجْهُ لِلْعَنِ الْقَيْمَنِ» [طه: ١١١].

[١١٨٢] [حدث آخر]: عن أبي أمامة في فضل قراءتها بعد الصلاة المكتوبة. قال أبو بكر بن مزدويه: حدثنا محمد بن محرز بن مساور الأدمي، أخبرنا جعفر بن محمد بن الحسن، أخبرنا الحسين بن بشر بطرسوس، أخبرنا محمد بن حمير، أخبرنا محمد بن زياد، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ ذيর كل صلاة مكتوبة آية الكرسي لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت»<sup>(٢)</sup>. وهكذا رواه النسائي في «اليوم والليلة» عن الحسين بن بشر، به. وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من حديث محمد بن حمير، وهو الحنصي من رجال البخاري أيضاً، فهو إسناد على شرط البخاري. وقد رَأَمْ أبو الفرج بن الجوزي أنه حديث موضوع. فالله أعلم. وقد روى ابن مزدويه من حديث علي، والمغيرة بن شعبة، وجابر بن عبد الله نحو هذا الحديث. ولكن في إسناد كل منها ضعف.

(١) إسناد ضعيف لضيق القاسم بن عبد الرحمن. وأخرجه ابن ماجة ٣٨٥٦ عن عبد الله بن العلاء عن القاسم قال فذكره موقفاً عليه ثم أنسده من وجه آخر عن القاسم عن أبي أمامة ولم يذكر المتن وإنما قال: نحوه.

قال البوصيري في الزوائد: في إسناد المرفع غيلان بن أنس لم أر لأحد فيه كلاماً لا بجرح ولا توثيق وباقى رجال الاستناد ثقات اهـ. قلت: غيلان بن أنس مقبول كما في التقريب، وأما القاسم بن عبد الرحمن فإنه صدوق يغرب كثيراً. ويشهد له الحديث المتقدم عن أسماء فإنه بمفرده حسن والله أعلم.

(٢) حسن. أخرجه النسائي في «الليل والليلة» ١٠٠ وابن السندي ١٢٤ والطبراني في «الكبير» ٧٥٣٢ وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٢٤٤ من طرق عدة على شرط البخاري.

وقال الحافظ الديماطي في جزء جمه في تقوية هذا الحديث، محمد بن حمير و محمد بن زياد الألباني احتاج بهما البخاري. وللحديث شواهد، عن علي و عمرو بن العاص والمغيرة وجابر و ذكر عن الذهبي أنه وجد بخط الحافظ أحمد بن أبي المجد بأن إدراجه في الموضوعات مجازة و قスク ابن الجوزي يقول يعقوب بن سفيان في محمد بن حمير الحصري: ليس بقوي. و محمد هذا روى له البخاري ووثقه مجین وأحمد. اه ملخصاً. و ذكره الحافظ ابن القيم في «زاد المعد» / ١ - ٣٠٢ - ٣٠٣ فذكر كلاماً طويلاً و ملخصه: وهذه المخارج إذا انضم بعضها إلى بعض علم أن للحديث أصلًا، ويلغى عن ابن تيمية أنه قال: ما ترك قرامتها عقب كل صلاة اه فالحديث حسن في أقل الدرجات، والله تعالى أعلم.

[١١٨٣] وقال ابن مَزْدُوِّي أيضًا: حدثنا محمد بن الحسن بن زياد المقربي، أخبرنا يحيى بن دُرْشُورِي المروزي، أخبرنا زياد بن إبراهيم، أخبرنا أبو حمزة السكري، عن المثنى، عن قنادة، عن الحسن، عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «أوحى الله إلى موسى بن عمران - عليه السلام - أن أقرأ آية الكرسي في ذِير كل صلاة مكتوبة، فإنه من يقرؤها في ذِير كل صلاة مكتوبة له قلب الشاكرين، ولسان الذاكرين، وثواب المُتَبَّعين، وأعمال الصديقين، ولا يواطِبُ على ذلك إلا نَبِيٌّ أو صديق أو عبد امتحنَ قلبه للإيمان، أو أريد قتله في سبيل الله»<sup>(١)</sup>. وهذا حديث منكر جداً.

[١١٨٤] (حديث آخر): في أنها تحفظَ مَنْ قرأها في أول النهار وأول الليل. قال أبو عيسى الترمذى: حدثنا يحيى بن المغيرة، أبو سلمة المخزومي المدينى، أخبرنا ابن أبي قَدِيرِك، عن عبد الرحمن المُلِيكِي، عن زُرَارة بن مُضْعَبٍ، عن أبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ: «حُم» المؤمن إلى «إِنَّهَا تَصِيرُ»» [غافر: ١ - ٣]، وآية الكرسي، حين يُصْبِحُ، تُحْفَظُ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِي، ومن قرأهما حين يُنْسِي تُحْفَظُ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحُ»<sup>(٢)</sup>. ثم قال: هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل العلم في عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مُلِيكِي المُلِيكِي من قَبْلِ حفظه.

وقد ورد في فضلها أحاديث أخرى، تركناها اختصاراً لعدم صحتها وضعف أسانيدها. كحديث علي في قراءتها عند الحجامة: إنها تقوم مقام حجامتين، وحديث أبي هُرَيْرَةَ في كتابتها في اليد اليسرى بالزغران سبع مرات، وتُلْخَسُ للحفظ وعدم النسيان. أوردهما ابن مَزْدُوِّي<sup>(٣)</sup>، وغير ذلك.

وهذه الآية مشتملة على عشر جمل مستقلة:

فقوله تعالى: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ» إخبار بأنه المتفرد بالإلهية لجميع الخلائق «اللَّهُ أَكْبَرُ» أي: الحَيُّ في نفسه الذي لا يموت أبداً، المُقْتَيمُ لغيره، وكان عمر يقرأ: «اللَّهُمَّ»، فجميع الموجودات مفتقرة إليه، وهو غَيْرُه عنها، ولا يقام لها بدون أمره، كقوله: «وَمِنْ عَبْدِكَ لَمْ يَكُنْ أَنْ تَقُومَ النَّسَاءُ وَالْأَرْضُ يَأْمُرُونَ» [الروم: ٢٥]. وقوله: «لَا تَأْخُذْ مِسْنَةً وَلَا نُومً» أي: لا يعتريه نقص ولا غفلة ولا ذهول عن خلقه، بل هو قائم على كل نفس بما كسبت، شهيد على كل شيء، لا يغيب عنه شيء، ولا يخفى عليه خافية. ومن تمام القيومية أنه لا يعتريه سنة ولا نوم. فقوله: «لَا تَأْخُذْ»، أي: لا تغلبه سنة، وهي الوَسْنُ والنَّعَاسُ، ولهذا قال: ولا نوم، لأنَّه أقوى من السنة.

[١١٨٥] وفي الصحيح عن أبي موسى قال: قام فينا رسول الله ﷺ بأربع كلمات، فقال: «إن الله لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخوضُ الْقِنْطَرَ ويرفعه، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عمل النهار قبل عمل الليل، وعمل الليل قبل

(١) موضوع . إسناده ساقط، فيه محمد بن الحسن وهو النقاش. قال الذهبي في الميزان ٣/٥٢٠: قال طلحة بن عبد الله: كان النقاش يكذب في الحديث، وقال البرقاني: كل حديث منكر. والثني هو ابن الصباح وهو ضعيف، ولو علة ثلاثة: الحسن لم يسمع من أبي موسى شيئاً، كما في المراسيل ص ٣٩.

(٢) أخرجه الترمذى ٢٨٧٩ والدارمى ٤٤٩/٢ وإسناده ضعيف لضعف المليكي، وضعفه الترمذى بقوله: غريب. وقد صح من وجوده في ذكر آية الكرسي وحدها، والوهن فقط في ذكر فواتح سوره غافر.

(٣) عزا المصطفى كلا الحديدين لابن مردوه، وتفسيره لم يطبع بعد. وأماره الوضع لائحة على كلا الحديدين، وابن مردوه يروي الموضوعات، فأعرض المصطفى عن ذكرها لذلك.

عمل النهار، حجابة النور - أو النار - لو كشفه لأحرقت سُبُّحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه<sup>(١)</sup>.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَرٌ، أخبرني الحكم بن أبيان، عن عكرمة مولى ابن عباس في قوله: ﴿لَا تَأْخُذُمْ سَيْنَةً وَلَا تُؤْمِنُ﴾، إن موسى عليه السلام سأله الملائكة: هل ينام الله عز وجل؟ فأرحب الله تعالى إلى الملائكة وأمرهم أن يُؤْرُقوه ثلثاً، فلا يتركوه ينام، ففعلوا، ثم أعطوه قارورتين فامسكتهما، ثم تركوه وحذروه أن يكسرهما، قال: فجعل ينَعَّس وهما في يده، وفي كل يد واحدة، قال: فجعل ينَعَّس وَيَنْبَهُ، وينَعَّس وَيَنْبَهُ، حتى نَعَّس نَعَّس، فضرب إحداهما بالآخر فكسرهما. قال معمر: إنما هو مثل ضربه الله - عز وجل - يقول: فكذلك السموات والأرض في يده، وهكذا رواه ابن جرير، عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، فذكره. وهو من أخباربني إسرائيل، وهو مما يعلم أن موسى - عليه السلام - لا يخفى عليه مثل هذا من أمر الله - عز وجل - وأنه مُتَّهَّ عنه.

[١١٨٦] وأغرب من هذا كله الحديث الذي رواه ابن جرير: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا هشام بن يوسف، عن أمية بن شبيل، عن الحكم بن أبيان، عن عكرمة، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يحكى عن موسى عليه السلام على المنبر، قال «وَقَعَ فِي نَفْسِ مُوسَى هُلْ يَنَمُ اللَّهُ؟ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَلَكًا فَأَرْقَهُ ثلَاثًا، ثُمَّ أَعْطَاهُ قَارُورَتَيْنِ فِي كُلِّ يَدٍ قَارُورَتَيْنِ، وَأَمْرَهُ أَنْ يَحْفَظَ بَهُمَا». قال: فجعل ينام، وتکاد يداه تلتقيان. فیستيقظ، فيحبس إحداهما عن الأخرى. حتى نام نومة، فاصطفقت يداه، فانكسرت القارورتان. قال ضرب الله عز وجل له مثلاً: إن الله لو كان ينام لم تستمسك السماء والأرض<sup>(٢)</sup>. وهذا حديث غريب جداً، والأظهر أنه إسرائيلي لا مرفوع، والله أعلم. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن القاسم بن عطية، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الدشتكي، حدثني أبي عن أبيه، حدثنا أشعث بن إسحاق، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس: أنبني إسرائيل قالوا: يا موسى، هل ينام ربكم؟ قال: اتقوا الله. فناداه رب عز وجل: يا موسى، سألك هل ينام ربكم، فَخُذْ زجاجتين في يديك، قُمْ الليل، ففعل موسى، فلما ذهب من الليل ثلث نَعَّس. فوقع لركبته، ثم انتعش فضيبيهما، حتى إذا كان آخر الليل نَعَّس نَسقطت الزجاجتان فانكسرتا، فقال: يا موسى، لو كنت أنام لسقطت السموات والأرض فهلken كما هلكت الزجاجتان في يديك. وأنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ آية الكرسي.

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٧٩ والطیلیسی ٤٩١ وأحمد ٣٩٥ / ٤ وابن ماجه ١٩٥ وابن حبان ٢٦٦.

(٢) ضعيف جداً، والصواب وقفه على أبي هريرة أو ابن عباس أو عكرمة. أخرجه أبو يعلى ٦٦٦٩ والطبری ٥٧٨٢ وابن الجوزی في «الواهیات» ٢٢ و ٢٣ والبیهقی في «الصفات» ٩٤ / ١ من حديث أبي هريرة ومداره على أمية بن شبیل. قال ابن الجوزی: قال الخطیب: هكذا رواه أمیة موصولاً مرفوعاً، وخالفه معاشر فرواہ عن عكرمة من قوله. قال ابن الجوزی: لا يثبت هذا الحديث، وغلط من رفعه، وخلط من رفعه، والظاهر أن عكرمة رأى في كتب يهود. ولا يجوز أن يخمن هذا على موسى، وقد رواه عبد الله بن أَحْمَد [ص ١٤٢] عن ابن عباس قال: سأله بنو إسرائيل موسى هل ينام ربنا.... وهذا هو الصحيح.

وقال الهیشی في المجمع ١ / ٨٣: أمیة بن شبیل. ذکرہ الذعبی فی المیزان، ولم یذكر عن أحد أنه ضعفه، وإنما ذکر له هذا الحديث، وضعفه به، والله أعلم، وذکرہ ابن حبان فی الثقات اهـ.

وقال الفخر الرازی فی «تفسیره» عند هذه الآیة: واعلم أن هذا لا يمكن نسبته إلى موسى عليه السلام فإن من جوز النوم على الله أو كان شاكراً في جوازه كان كافراً، فكيف يجوز نسبته إلى موسى؟! اهـ.

وأخرجه عبد الرزاق ٣٢١ فی «تفسیره» عن عكرمة من قوله، ومن طريقه الطبری ٥٧٨١، وهو أصح. وانظر ما ذکره المصنف عن ابن عباس فی الأثر الآتی، والله أعلم.

وقوله تعالى: «لَمَّا مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» إخبار بأن الجميع عبيده وفي ملکه وتحت قهره وسلطانه، كقوله: «إِنَّ كُلًّا مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا مَنِ الْجَنِينِ عَبْدًا لَهُ أَنْحَصَنَّ وَعَذَّمَ عَدًا وَلَكُمْ مَا تَرَبَّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرِزْدًا» [١٩٥] [مريم: ٩٣]. قوله: «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عَنْهُ إِلَّا يَأْذِنُهُ» كقوله: «وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تَقْرِئُ شَفَاعَتَهُمْ بَيْنًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذِنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَرَفِيقًا» [٢٦] [النجم: ٢٦]، وقوله: «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَنَّ» [الأنباء: ٢٨]. وهذا من عظمته وجلاله وكرياته عز وجل، أنه لا يتجرأ أحد على أن يشفع لأحد عنده إلا بإذنه له في الشفاعة، كما في حديث الشفاعة:

[١١٨٧] «أَتَى تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَخْرَى لَهُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي. ثُمَّ يَقَالُ: ارْفِعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ شَمْعَنِي، وَاسْفِعْ شَشْعَنِي، قَالَ: فَيَحْدُثُ لِي حَدَّا فَادْخُلْهُمُ الْجَنَّةَ» [١١].

وقوله تعالى: «يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِ وَمَا خَلْفَهُمْ» دليل على إحاطة علمه بجميع الكائنات: ماضيها وحاضرها ومستقبلها، كقوله إخباراً عن الملائكة: «وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَنْرِيكُ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِنَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رُؤُكَ تَبَيَّنَا» [٦٤] [مريم: ٦٤]. قوله: «وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ» أي: لا يطلع أحد من علم الله على شيء إلا بما أعلمه الله عز وجل وأطلعه عليه. ويحتمل أن يكون المراد: لا يطّلعون على شيء من علم ذاته وصفاته، إلا بما أطلعهم الله عليه، كقوله: «وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا» [طه: ١١٠].

وقوله تعالى: «وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ». قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشجع، حدثنا ابن إدريس، عن مطرّف بن طريف، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله: «وَسِعَ كُرْسِيُّهُ» قال: علمه. وكذا رواه ابن جرير من حديث عبد الله بن إدريس وهشيم، كلامهما عن مطرّف بن طريف، به. قال ابن أبي حاتم: وروي عن سعيد بن جبير مثله. ثم قال ابن جرير: وقال آخرون: الكرسي موضع القدمين. ثم رواه عن أبي موسى، والسدي، والضحاك، ومسلم البطين.

[١١٨٨] وقال شجاع بن مخلد في تفسيره: أخبرنا أبو عاصم، عن سفيان، عن عمارة الذهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: سئل النبي ﷺ عن قول الله عز وجل: «وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ» قال: «كُرسِيِّهِ موضع قدميهِ، والعرش لا يقدر قدره إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» [٢]. كذا أورده هذا الحديث الحافظ أبو بكر بن مزدويه، من طريق شجاع بن مخلد الفلاس، فذكره، وهو غلط، وقد رواه وكيع في تفسيره: حدثنا سفيان، عن عمارة الذهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: الكرسي موضع القدمين، والعرش لا يقدر أحد قدره. وقد رواه الحاكم في مستدركه، عن أبي العباس محمد بن أحمد المحبوبى، عن محمد بن معاذ عن أبي عاصم، عن سفيان - وهو الثوري بإسناده، عن ابن عباس - موقوفاً مثله -، وقال: صحيح على شرط الشيختين، ولم يخر جاه. وقد رواه ابن مزدويه من طريق الحكم بن ظهير الفزارى الكوفي - وهو متزوك - عن السدى، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً. ولا يصح أيضاً. وقال السدى عن أبي مالك: الكرسي تحت العرش. وقال السدى: السموات والأرض في جوف

(١) يأتي مع أحاديث الشفاعة.

(٢) الصواب موقف. أخرجه الخطيب ٢٥١/٩ وابن الجوزي في «العلل» (٤)، قال ابن الجوزي: وهم شجاع بن مخلد في رفع هذا الحديث، فقد رواه أبو مسلم الكجبي وأحد بن منصور الرمادي كلامها عن أبي عاصم فلم يرفعاه. ورواه عبد الرحمن بن مهدي ووكيع كلامها عن سفيان فلم يرفعاه أيضاً، وإنما وقفنا على ابن عباس أه. وانظر الميزان ٣٦٦٩.

الكرسي، والكرسي بين يدي العرش. وقال الفصحاک عن ابن عباس: لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضَ كُلَّهُنَّ كَرْسِيًّا لَمْ يُصْلِنْ بَعْضَهُنَّ إِلَى بَعْضٍ، مَا كُنْتُ فِي سَعَةِ الْكَرْسِيِّ إِلَّا بِمَنْزِلَةِ الْحَلْقَةِ فِي الْمَفَازَةِ، وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيرَ وَابْنُ أَبِي حَاتَمَ.

[١١٨٩] وقال ابن جریر: حدثني یونس، أخبرني ابن وهب قال: قال ابن زید: حدثني أبي قال: قال رسول الله ﷺ: «ما السموات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة أقيمت في ترس». قال، وقال أبو ذر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد أقيمت بين ظهراني فلة من الأرض»<sup>(١)</sup>.

[١١٩٠] وقال أبو بکر بن مردویه: أخبرنا سليمان بن أحمد، أخبرنا عبد الله بن وهب الغزی، أخبرنا محمد بن أبي السری العسقلانی، أخبرنا محمد بن عبد الله التمیمی، عن القاسم بن محمد الثقفی، عن أبي إدريس الخوارنی، عن أبي ذر الغفاری أنه سأله النبي ﷺ عن الكرسي. فقال رسول الله ﷺ: «والذی نفی بینه ما السموات السبع، والأرضون السبع عند الكرسي إلا كحلقة ملقة بأرض فلة، وإن فضل العرش على الكرسي كفضل الفلة على تلك الحلقة»<sup>(٢)</sup>.

[١١٩١] وقال الحافظ أبو یعلی الموصلي في مسنده: حدثنا رَهْبَرٌ، حدثنا ابن أبي بکیر، حدثنا إسرائیل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن خلیفة، عن عمر رضی الله عنه قال: أنت امرأة إلى رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم فقالت: ادع الله أن یدخلنی الجنة. قال: فعظَمَ الرَّبُّ تبارک وتعالی وقال: «إنَّ كرسيه وسع السموات والأرض، وإنَّ له أطیطاً كاطیطاً للرَّحْلِ الْجَدِيدِ مِنْ ثُقلِه»<sup>(٣)</sup>. وقد رواه

(١) أما صدره فضعیف. أخرجه الطبری ٥٧٩٥ وأبو الشيخ في العظمة ٢٢٢ كلاماً عن عبد الرحمن بن زید بن أسلم عن أبيه مرسلاً، ومع إرساله ابن زید واو. قاله الذهبی في العلو من ٩١ اهـ. وأما عجزه فقد تابعه غير واحد عليه. فقد أخرجه ابن حبان ٣٦١ وأبو نعیم ١٦٦ من طريق إبراهیم بن هشام الغسانی بسنده عن أبي ذر، والغسانی هذا ضعیف جداً وقال الذهبی متزوراً. وكذبه أبو حاتم وأبو زرعة. وتابعه یحیی بن سعید القرشی السعیدي فأخرجه من طرقه أبو الشيخ في العظمة ٢٠٨ وابن عدی ٧/٢٦٩٩ وأبو نعیم ١٦٨١ والطبرانی ٥٧٩٥ والیهقی في «السنن» ٤/٩ كلهم من حديث أبي ذر، وفي الإسناد یحیی بن سعید القرشی وهو ضعیف. وجراحه ابن حبان. وورد من وجه آخر أخرجه أبو الشيخ ٢٥٤ وفيه إسماعیل بن عیاش ضعیف في روايته عن غير الشامین وشيخه هنای حجازی. وفي الإسناد انقطاع. وله طرق أخرى جمعها الألبان في الصحيحۃ ١٠٩ وصححه لطرقه، والصواب أنه لا يرقى عن درجة الحسن لأن عامة طرقه شديدة الضعف، وانظر الطريق الآتي.

(٢) إسناده ضعیف لضعف القاسم بن محمد، وهو المصری، فإن الثقفی أعلم طبقه من المصری، لأنَّه یروی عن معاویة وأسماء بنت أبي بکر. قال الذهبی في المیزان ٦٨٤٢: القاسم بن محمد عن أبي إدريس الخوارنی. وأخرج له ابن ماجه حدیثاً برقم ٤٢١٨ عن أبي إدريس عن أبي ذر فلم یقل «الثقفی» أو «المصری» وضعفه في الرواية به وكذا ضعفه الحافظ في التقریب والله تعالى أعلم.

(٣) ضعیف. أخرجه أبو الشيخ في «العظمة» ١٩٥ وابن أبي عاصم في «السنة» ٥٧٤ والطبری ٥٧٩٨ وابن الجوزی في «العلل» (٢). ومداره على عبد الله بن خلیفة قال الہیشی في المجمع ٨٤/١: رجال البزار رجال الصحيح! كما قال والصواب أن عبد الله بن خلیفة قال عنه الحافظ في التقریب: مقبول. يعني حيث یتابع. وقال عنه الذهبی في المیزان ٤٢٩٠: لا یعرف اهـ ولم یرو عنه سوی ابن ماجة في تفسیره دون بقیة الأئمۃ الستة. وأخرجه ابن الجوزی (٢) والطبری ٥٧٩٧ وأبو الشيخ ٢٦٢ عن عبد الله بن خلیفة مرسلاً، وقال ابن الجوزی رحمه الله: هذا حديث لا یصح عن رسول الله ﷺ وإن ساده مضطرب تارة یرویه ابن خلیفة عن عمر مرفوعاً وتارة موقوفاً وتارة یروونه عن ابن خلیفة من قوله، وتارة یزیدون في المتن.

الحافظ البزار في مسنده المشهور وعبد بن حميد وابن جرير في تفسيريهما ، والطبراني وابن أبي عاصم في كتابي السنة لهما ، والحافظ الضياء في كتابه «المختار» من حديث أبي إسحاق السباعي ، عن عبد الله بن خليفة ، وليس بذلك المشهور ، وفي سماعه من عمر نظر . ثم منهم من يرويه عنه ، عن عمر موقوفاً . ومنهم من يرويه عنه مرسلًا ، ومنهم من يزيد في متنه زيادة غريبة ، ومنهم من يحدفها . وأغرب من هذا حديث جبير بن مطعم في صفة العرش كما رواه أبو داود في كتاب السنة من سننه<sup>(١)</sup> والله أعلم . وقد روى ابن مردوه وغيره أحاديث عن بُريدة وجابر وغيرهما ، في وضع الكرسي يوم القيمة لفصل القضاء ، والظاهر أن ذلك غير المذكور في هذه الآية . وقد زعم بعض المتكلمين على علم الهيئة من الإسلاميين ، أن الكرسي عندهم هو الفلك الثامن ، وهو فلك الشوابت الذي فوقه الفلك التاسع ، وهو الفلك الأثير ، ويقال له : الأطلس . وقد رد ذلك عليهم آخرون . وروى ابن جرير من طريق جُوبير ، عن الحسن البصري أنه كان يقول : الكرسي هو العرش . والصحيح أن الكرسي غير العرش ، والعرش أكبر منه ، كما دلت على ذلك الآثار والأخبار ، وقد اعتمد ابن جرير على حديث عبد الله بن خليفة ، عن عمر في ذلك ، وعندي في صحته نظر ، والله أعلم .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا يَكُونُ حَفْلَمَاهُ﴾ أي : لا يقله ولا يكتثره حفظ السموات والأرض ، ومن فيهما ، ومن بينهما ، بل ذلك سهل عليه ، يسير لديه ، وهو القائم على كل نفس بما كسبت ، الرقيب على جميع الأشياء فلا يعزب عنه شيء ، ولا يغيب عنه شيء ، والأشياء كلها حقيقة بين يديه ، متواضعة ذليلة صغيرة بالنسبة إليه محتاجة فقيرة . وهو الغني الحميد ، الفعال لما يريد ، الذي لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ، وهو القاهر لكل شيء ، الحسيب على كل شيء ، الرقيب العلي العظيم ، لا إله غيره ، ولا رب سواه ، فقوله : ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ كقوله : ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ الْكَبِيرِ﴾ [سبأ: ٢٢] ، وك قوله : ﴿الْكَبِيرُ الْمُتَعَالُ﴾ [الرعد: ٩] . وهذه الآيات وما في معناها من الأحاديث الصاححة الأجود فيها طريقة السلف الصالحة إمرارها كما جاءت من غير تكيف ولا تشبيه .

= وضعه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٠٦ بقوله: رواه وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن ابن خليفة مرسلًا ليس فيه ذكر عمر لا يقين ولا ظن وليس هذا الخبر من شرطنا لأنه غير متصل الإسناد لستنا نحتاج في هذا الجنس من العلم بالمرسلات المنقطعات.

(١) ضعيف . أخرجه ابن أبي عاصم ٥٧٥ و أبو داود ٤٧٢٦ و ابن خزيمة ص ١٠٣ والأجري في «الشرعية» ٢٩٣ و أبو الشيخ في «المؤمة» ٢٠٠ كلهم من حديث جبير بن مطعم بنحو حديث عمر المتقدم وأتم منه ، ومداره على محمد بن إسحاق وهو صدوق إن صرخ بالتحديث ، وقد عنون هنها ، وهو مدلس ، فالحديث ضعيف . وذكر أكثرهم في الإسنان ثنا وهب بن جرير سمعت ابن إسحاق يحدث عن يعقوب بن عتبة . . . وقال المنذري في مختصره (٤٥٥٩) . قال البزار : لم يقل فيه ابن إسحاق حدثني يعقوب بن عتبة . قال المنذري : وابن إسحاق مدلس ، وإذا قال المدلس «عن فلان» لا يجيئ بحديثه . وقال الحافظ أبو القاسم الدمشقي : لا يجيئ بابن إسحاق وقد طعن به غير واحد . وقد ضعفه النذري في العلم وحذفه الألباني في مختصره لوهنه انقره ص ٩٢ . وله شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه الدارمي ٢٦٩٧ وأبو الشيخ ٢٢٧ وفي إسناده عثمان بن عمير ضعفة النذري في «العلو» ص ٥٤ به ، وهو كما قال ، فإنه ضعيف ، ومدلس وقد عنون . ولله شاهد مرسلاً أخرجه أبو الشيخ ٢٥٥ عن يزيد بن عبيد السلمي وسياقه غريب ومع إرساله فيه مجاهيل . والحديث ضعفة الأئمة كما تقدم مع الحديث المتقدم والله تعالى أعلم .

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ بَيَّنَ الرَّسُولُ مِنَ الْقِوَّى فَمَن يَكْفُرُ بِالظَّاهِرَاتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدْ أَسْتَمَسَكَ بِالْعِرْقَةِ الْوُثْقَى لَا أَنْفَسَامَ لَهُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ عَلِيُّم﴾

يقول تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ أي: لا تُنْكِرُهُوا أحداً على الدخول في دين الإسلام، فإنه بين واضح، جلي دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن ينكِرَه أحد على الدخول فيه، بل من هدأ الله للإسلام وشرح صدره، ونور بصيرته دخل فيه على بيته، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره، فإنه لا يفيده الدخول في الدين مكرهاً مقصوراً. وقد ذكروا أن سبب نزول هذه الآية في قوم من الأنصار، وإن كان حكمها عاماً.

[١١٩٢] فقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كانت المرأة تكون مقلاتاً، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تُهُوده، فلما أجلت بنت النصیر كأن فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا. فأنزل الله عز وجل: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ بَيَّنَ الرَّسُولُ مِنَ الْقِوَّى﴾<sup>(١)</sup>. وقد رواه أبو داود والنسائي جميعاً، عن بندار، به. ومن وجوه آخر، عن شعبة، به نحوه. وقد رواه ابن أبي حاتم، وابن حبان في صحيحه، من حديث شعبة، به. وهكذا ذكر مجاهد، وسعيد بن جبير، والشعبي، والحسن البصري، وغيرهم: أنها نزلت في ذلك.

[١١٩٣] وقال محمد بن إسحاق، عن أبي محمد الجرجشى، مولى زيد بن ثابت، عن عكرمة أو عن سعيد، عن ابن عباس: قوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾. قال: نزلت في رجل من الأنصار، منبني سالم بن عوف، يقال له: الحصيني، كان له ابنان نصاريان، وكان هو رجلاً مسلماً، فقال للنبي ﷺ: إلا استكرههما، فإنهما قد أبى إلا النصرانية؟ فأنزل الله فيه ذلك<sup>(٢)</sup>. رواه ابن جرير، وروى عن السدي نحو ذلك وزاد: وكانت قد تنضرا على أيدي شجار قدموا من الشام، يحملون زيتاً، فلما عزموا على الذهاب معهم، أراد أبوهما أن يستكرههما، وطلب من رسول الله ﷺ أن يبعث في آثارهما، فنزلت هذه الآية. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عمرو بن عوف، أخبرنا شريك، عن أبي هلال، عن أنس، قال: كنت في دينهم مملوكاً نصارياً لعمر بن الخطاب، فكان يعرض على الإسلام، ف ABI، يقول: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، ويقول: يا أنس، لو أسلمت لاستعين بك على بعض أمور المسلمين، وقد ذهب طائفة كبيرة من العلماء أن هذه محمولة على أهل الكتاب، ومن دخل في دينهم قبل النسخ والتبدل إذا بذلوا الجزية. وقال آخرون: بل هي منسوبة بأية القتال، وإن يجب أن يُذْعَنَ جميع الأمم إلى الدخول في الدين الحنيف دين الإسلام، فإن أبي أحد منهم الدخول فيه، ولم ينقد له أو يبذل الجزية، قوتل حتى يقتل. وهذا معنى الإكراه، قال الله تعالى: ﴿سَتَدْعُونَ إِلَّا قَوْمٌ أُولَئِكَ شَيْءٌ لَقَاتَلُوكُمْ أَوْ يَسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦]. وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِي جَهَدَ السَّكَنَارِ وَالشَّنَقَنَارِ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ﴾ [النُّور: ٧٣]. وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْسَأُوا قَاتِلَوْا الَّذِينَ يُلْوِنُكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلَيَجِدُوا فِيكُمْ ضَلَالٌ وَلَعِلُّكُمْ أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [النُّور: ١٢٣].

[١١٩٤] وفي الصحيح: عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة في السلسل<sup>(٣)</sup>. يعني الأسرى الذين

(١) أخرجه الطبرى ٥٨١٣ بسند قوي عن ابن عباس من قوله، وكرره ٥١٨٤ عن سعيد بن جبير مرسلأً و ٥٨١٥ عن الشعبي مرسلأً.

(٢) أخرجه الطبرى ٥٨١٨ بسند ضعيف لجهة عبد بن أبي محمد، وكرره ٥٨٢٠ عن السدي مرسلأً، فلعله يتأيد به.

(٣) صحيح. أخرجه البخارى ٣٠١٠ وأحد ٣٠٢ / ٢ وأبو داود ٢٦٧٧ وابن حبان ١٣٤ عن أبي هريرة.

يقدم بهم بلاد الإسلام في الوئاق والأغلال والقيود والأكبال، ثم بعد ذلك يسلمون، وتصلح أعمالهم وسرائرهم، فيكونون من أهل الجنة.

**[١١٩٥]** فاما الحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا يحيى، عن حميد، عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «أسلم»، قال: إني أجده كارهاً. قال: «وان كنت كارهاً<sup>(١)</sup>». فإنه ثلاثي صحيح، ولكن ليس من هذا القبيل، فإنه لم يكرره النبي ﷺ على الإسلام، بل دعاه إليه، فأخبره أن نفسه ليست قابلة له، بل هي كارهة. فقال له: أسلم وإن كنت كارهاً، فإن الله سيرزقك حسن النية والإخلاص.

وقوله تعالى: **﴿فَمَن يَكْفُرُ بِالظَّفَرِ وَتَبَرُّتِ يَا اللَّهُ فَقَدْ أَسْتَمْسَكَ بِالْمُرْءَةِ الْوَقْنَ لَا أَنْفَسَمَ لَمَّا وَلَّهُ سَبِيعُ عَلِمٍ﴾** أي: من خَلَعَ الأنداد والأوثان، وما يدعو إليه الشيطان من عبادة كل ما يُعبد من دون الله، ووحد الله فعبده وحده، وشهد أن لا إله إلا هو **﴿فَقَدْ أَسْتَمْسَكَ بِالْمُرْءَةِ الْوَقْنَ﴾** أي: فقد ثبت في أمره. واستقام على الطريقة المثلثي، والصراط المستقيم. قال أبو القاسم البغوي: حدثنا أبو روح البلدي، حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، عن - حسان، هو ابن فائد العنبسي - قال: قال عمر رضي الله عنه: إن الجنة السحر، والطاغوت الشيطان، وإن الشجاعة والجبن غرائز تكون في الرجال، يقاتل الشجاع عنمن لا يعرف، ويُفْرِّجُ الجبان من أمه، وإن كَرَمَ الرجل دينه، وحسبه خلقه وإن كان فارسياً أو نبطياً. وهكذا رواه ابن جرير وابن أبي حاتم، من حديث الثوري، عن أبي إسحاق، عن حسان بن فائد العنبسي، عن عمر، فذكره. ومعنى قوله في الطاغوت: إنه الشيطان، قوي جداً، فإنه يشمل كل شر كان عليه أهل الجاهلية، من عبادة الأوثان والتحاكم إليها، والاستنصار بها.

وقوله تعالى: **﴿فَقَدْ أَسْتَمْسَكَ بِالْمُرْءَةِ الْوَقْنَ لَا أَنْفَسَمَ لَمَّا وَلَّهُ سَبِيعُ سَبِيبٍ﴾** أي: فقد استمسك من الدين بأقوى سبب، وبشهه ذلك بالغُزوَةِ القوية التي لا تنفسه، فهي في نفسها محكمة مُبَرَّمة قوية، وربطها قوي شديد، ولهذا قال: **﴿فَقَدْ أَسْتَمْسَكَ بِالْمُرْءَةِ الْوَقْنَ لَا أَنْفَسَمَ لَمَّا وَلَّهُ سَبِيعُ عَلِمٍ﴾**. قال مجاهد: **﴿فَقَدْ أَسْتَمْسَكَ بِالْمُرْءَةِ الْوَقْنَ﴾** يعني: الإيمان، وقال السدي: هو الإسلام. وقال سعيد بن جبير والضحاك: يعني لا إله إلا الله. وعن أنس بن مالك: العروة الوثقى: القرآن. وعن سالم بن أبي الجند قال: هو الحب في الله، والبغض في الله. وكل هذه الأقوال صحيحة، ولا تنافي بينها. وقال معاذ بن جبل في قوله: **﴿لَا أَنْفَسَمَ لَمَّا وَلَّهُ سَبِيبٍ﴾** أي: لا انقطاع لها دون دخول الجنة. وقال مجاهد وسعيد بن جبير: **﴿فَقَدْ أَسْتَمْسَكَ بِالْمُرْءَةِ الْوَقْنَ لَا أَنْفَسَمَ لَمَّا وَلَّهُ سَبِيبٍ﴾** ثم قرأ: **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِرُ مَا يَقُولُ حَقَّ يَقُولُوا مَا يَلْفَسِيهِمْ﴾** [الرعد: ١١].

**[١١٩٦]** وقال الإمام أحمد: أبناها إسحاق بن يوسف، حدثنا ابن عون. عن محمد، عن قيس بن عبد قال: كنت في المسجد، فجاء رجل في وجهه أثر من خشوع، فدخل فصلى ركعتين أو جزء فيهما، فقال القوم: هذا رجل من أهل الجنة. فلما خرج اتبعته حتى دخل منزله، فدخلت معه فحدثته، فلما استأنس. قلت له: إن القوم لما دخلت قبل المسجد، قالوا: كذا وكذا. قال: سبحان الله. ما ينفي لأحد أن يقول ما لا يعلم، وأحاديثك لم: إني رأيت رؤيا على عهد رسول الله ﷺ. فقضضتها عليه: رأيت كاني في روضة خضراء - قال ابن عون: ذكر من خضرتها وَسَعَتْهَا - وَسَطَّهَا عمود حديد، أسفله في الأرض وأعلاه في السماء، في أعلى عروة، فقيل لي: أصعد عليه. فقلت: لا أستطيع. فجاءني منصف - قال ابن عون: هو

(١) صحيح. أخرجه أبو حمزة العسقلاني في صحيح البخاري، ببيانه أن النبي ﷺ ألمح إلى ذلك في الحديث.

الوصيف<sup>(١)</sup> - فرفع ثيابي من خلفي، فقال: أصعد عليه، فصعدت حتى أخذت بالعروة، فقال: استمسك بالعروة. فاستيقظت وإنها لفني يدي، فأتيت رسول الله ﷺ فقصصتها عليه. فقال: «أما الروضة، فروضة الإسلام، وأما العمود فعمود الإسلام، وأما العروة فهي العروة الوثقى، أنت على الإسلام حتى تموت»<sup>(٢)</sup>. قال: وهو عبد الله بن سلام. أخرجه في الصحيحين من حديث عبد الله بن عون. وأخرجه البخاري من وجه آخر، عن محمد بن سيرين به.

[١١٩٧] (طريق أخرى وسياق آخر). قال الإمام أحمد: أنبأنا حسن بن موسى، وعفان، قالا: أنبأنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهذلة، عن المسيب بن رافع، عن حَرَشَةَ بْنِ الْحُرَّ قال: قَدِيمُتُ الْمَدِينَةِ فَجَلَسْتُ إِلَى مَسْيِخَةِ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ شَيْخٌ يَتَوَكَّلُ عَلَى عَصَمِهِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْتَظِرَ إِلَى رَجُلٍ مِّنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلَيَنْتَظِرَ إِلَى هَذَا. فَقَامَ خَلْفَ سَارِيَةِ فَصْلِيِّ رَكْعَتَيْنِ، فَقَمَتْ إِلَيْهِ فَقَلَّتْ لَهُ: قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: كَذَّا وَكَذَا. فَقَالَ: الْجَنَّةُ لَهُمْ يُدْخِلُهُمْ مِّنْ يَشَاءُ، وَإِنِّي رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ رُؤْيَا، رَأَيْتُ كَانَ رَجُلًا أَثَانِي فَقَالَ: انْطَلِقْ. فَذَهَبَتْ مَعَهُ، فَسَلَكَ بِي مِنْهَاجًا عَظِيمًا، فَقَرَضَتْ لِي طَرِيقًا عَنْ يَسَارِيِّ، فَأَرْدَتْ أَنْ أَسْلِكُهَا، فَقَالَ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِهَا، ثُمَّ عَرَضَتْ لِي طَرِيقًا عَنْ يَمِينِيِّ، فَسَلَكْتُهَا حَتَّى اتَّهَيْتُ إِلَى جَبَلِ زَلْقَنْ، فَأَخْذَ بِي فَزْجَلَ بِي فَإِذَا أَنَا عَلَى ذَرْوَتِهِ، فَلَمْ أَتَقَرِّزْ وَلَمْ أَتَمْسِكْ، فَلَمَّا أَعْمَدْتُ حَدِيدَ فِي ذَرْوَتِهِ حَلَقَةً مِّنْ ذَهَبِ، فَأَخْذَ بِي فَزْجَلَ بِي حَتَّى أَخْذَتُ بِالْعَرْوَةِ، فَقَالَ: اسْتَمْسِكْ، فَقَلَّتْ لَهُ: نَعَمْ. فَضَرَبَ الْعَمْدَةَ بِرِجْلِهِ، فَاسْتَمْسِكَتْ بِالْعَرْوَةِ، فَقَصَصَتْهَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «رَأَيْتُ خَيْرًا، أَمَا الْمَنْهِجُ الْعَظِيمُ فَالْمَحْسُورُ، وَأَمَا الطَّرِيقُ الَّتِي عَرَضْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَطَرِيقُ أَهْلِ النَّارِ، وَلَسْتَ مِنْ أَهْلِهَا، وَأَمَا الطَّرِيقُ الَّتِي عَرَضْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَطَرِيقُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَمَا الْجَبَلُ الرَّلْقَ فِي مَنْزِلِ الشَّهَادَةِ، وَأَمَا الْعَرْوَةُ الَّتِي اسْتَمْسِكْتَ بِهَا فَعَرْوَةُ الْإِسْلَامِ، فَاسْتَمْسِكَ بِهَا حَتَّى تَمُوتُ». قَالَ: فَإِنَّمَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. قَالَ: وَإِذَا هُوَ عبدُ اللهِ بْنِ سَلَامَ<sup>(٣)</sup>. وهكذا رواه النسائي، عن أحمد بن سليمان، عن عفان. وابن ماجه، عن أبي شيبة، عن الحسن بن موسى الأشيب، كلاماً عن حماد بن سلمة، به نحوه. وأخرجه مسلم في صحيحه، من حديث الأعمش، عن سليمان بن مسهر، عن حَرَشَةَ بْنِ الْحُرَّ الفَزَارِيِّ، به.

**﴿أَللَّهُ وَلِلَّذِينَ أَمْنَوْا يُغْرِيْهُمْ مِّنَ الظَّلَمَاتِ إِلَى النُّورِ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا أَفْلَاتُهُمُ الْفَلَامُوْتُ يُغْرِيْهُمْ مِّنْ أَنْوَارِ إِلَى الظَّلَمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوْنَ﴾**

يخبر تعالى أنه يهدى من اتبع رضوانه سبل السلام، فيخرج عباده المؤمنين من ظلمات الكفر والشك والريب إلى نور الحق الواضح الجلي المبين السهل المنير، وأن الكافرين إنما ولهم الشياطين، تزيئ لهم ما هم فيه من الجهالات والضلالات، ويخرجونهم ويعيدون بهم عن طريق الحق إلى الكفر والإفك **«أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوْنَ»** ولهذا وحد تعالى لفظ النور، وجمع الظلمات، لأن الحق واحد والكفر أجناس كثيرة، وكلها باطلة، كما قال: **«وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِهُوا أَشْبَلَ فَقْرَقَ يَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ يَدُ لَمَّا كُنْتُمْ تَتَّلَوُنَ﴾** [الأنعام: ١٥٣]، وقال تعالى: **«وَجَلَّ الظَّنَنُتِ وَالنُّورُ»**

(١) الوصيف: الخادم.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٣٨١٣ و ٧٠١٠ و مسلم ٢٤٨٤ و أحمد ٢٣٢٧٥ من حديث عبد الله بن سلام.

(٣) أخرجه أبو داود ٤٥٣ و مسلم ٢٤٨٤.

[الأنعام: ١] وقال تعالى: ﴿عَنِ الْبَيْنَ وَالشَّمَائِلِ﴾ [التحل: ٤٨] إلى غير ذلك من الآيات التي في لفظها إشعار بفرد الحق، وانتشار الباطل وتفرقه وتشعبه. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن ميسرة، حدثنا عبد العزيز بن أبي عثمان، عن موسى بن عبيدة، عن أبويه، عن أبويه، حدثنا علي بن ميسرة، حدثنا عبد الفتنت - فمن كان هوا الإيمان كانت فتنته يضاء مضيئه، ومن كان هوا الكفر كانت فتنته سوداء مظلمة، ثم قرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَالنَّبِيَّ مَا أَنْتُ بِمُغَرِّبِهِمْ إِنَّ الظُّلْمَتِ إِلَى النُّورِ وَالنُّورُ كَفُرُوا أُولَئِكُمُ الظَّاغُونُ يُغَرِّبُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلْمَتِ أُولَئِكُمْ أَسْخَبُ الْأَنَارَ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّيَّهُ أَنْ مَاتَهُ اللَّهُ الْمَلِكُ إِذَا قَالَ إِنْ هُنْ مُرَدُّو الْأَوَى يُغَيِّرُهُمْ وَيُمْسِيُهُمْ قَالَ أَنَا أُتَّقِيُهُمْ وَأَمِسِيُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْنِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأَنِّي بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبَهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾

هذا الذي حاج إبراهيم في رببه هو ملك بابل: نمرود بن سام بن كعنان بن كوش بن سام بن نوح، ويقال: نمرود بن فالغ بن عابر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح. والأول قول مجاهد، وغيره. قال مجاهد: وملك الدنيا مشارقها ومحاذيبها أربعة: مؤمنان وكافران، فالمؤمنان: سليمان بن داود، وذو القرنين. والكافران: نمرود وبختنصر، والله أعلم. ومعنى قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ أي بقلبك يا محمد ﴿إِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ﴾، أي وجود رببه، وذلك أنه أنكر أن يكون ثم إله غيره، كما قال بعده فرعون لمملنه: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾. وما حمله على هذا الطغيان والكفر الغليظ والمعاندة الشديدة، إلا تجارة، وطول مدته في الملك؛ وذلك أنه يقال: أنه مكث أربعين سنة في ملكه، ولهذا قال: ﴿أَنْ مَاتَهُ اللَّهُ الْمَلِكُ﴾، وكأنه طلب من إبراهيم دليلاً على وجود رب الذي يدعوه إليه، فقال إبراهيم: ﴿رَبِّ الَّذِي يُغَيِّرُهُ وَيُمْسِيُهُ﴾ أي إنما الدليل على وجوده، حدوث هذه الأشياء المشاهدة بعد عدمها، وعدمها بعد وجودها. وهذا دليل على وجود الفاعل المختار ضرورة؛ لأنها لم تحدث بنفسها، فلا بد لها من موجود أوجدها، وهو رب الذي أدعوه إلى عبادته وحده لا شريك له. فعند ذلك قال المحاج - وهو النمرود - ﴿أَنَا أُتَّقِيُهُمْ وَأَمِسِيُهُمْ﴾. قال قادة ومحمد بن إسحاق، والسدي، وغير واحد: وذلك أني أتوت بالرجلين قد استحقا القتل، فامر بقتل أحدهما فيقتل، وأمر بالغفو عن الآخر فلا يقتل، فذلك معنى الإحياء والإماتة. والظاهر - والله أعلم - أنه ما أراد هذا لأنه ليس جواباً لما قال إبراهيم، ولا في معناه لأنه غير مانع لوجود الصانع، وإنما أراد أن يدعى لنفسه هذا المقام عناداً ومكابرة وبوهم أنه الفاعل لذلك، وأنه هو الذي يحيي ويميت، كما اقتدى به فرعون في قوله: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٢٨]: ولهذا قال له إبراهيم لما ادعى هذه المكابرة: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْنِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأَنِّي بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾ أي: إذا كنت كما تدعى من أنك تحيي وتميت، فالذي يحيي ويميت هو الذي يتصرف في الوجود في خلق ذواته وتسخير كواكبه وحركاته، فهذه الشمس تبدو كل يوم من المشرق، فإن كنت إليها كما ادعى تحيي وتميت، فأنت بها من المغرب. فلما علم عجزه وانقطاعه، وأنه لا يقدر على المكابرة في هذا المقام، بعث، أي أخرس فلا يتكلّم، وقامت عليه الحجة. قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ أي: لا يلهمهم حجة ولا يرهاناً، بل حجتهم داحضة عند ربهم، وعليهم غضب، ولهم عذاب شديد. وهذا التنزيل على هذا المعنى أحسن مما ذكره كثير من المنطقيين: إن عدول إبراهيم عن المقام الأول إلى المقام الثاني انتقال من دليل إلى أوضح منه، ومنهم من قد يطلق عبارة رديمة وليس كما قالوه، بل المقام الأول يكون كالمقدمة للثاني، وبين بطلان ما ادعاه نمرود في الأول والثاني، والله الحمد

والمنة. وقد ذكر السدي أن هذه المنازرة كانت بين إبراهيم ونمرود بعد خروج إبراهيم من النار، ولم يكن يجتمع بالملك إلا في ذلك اليوم فجرت بينهما هذه المنازرة. وروى عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم: أن النمرود كان عنده طعام وكان الناس يقدون إليه للمبيزة، فوقد إبراهيم في جملة من وفد للمبيزة، فكان بينهما هذه المنازرة، ولم يُعطِ إبراهيم من الطعام كما أعطى الناس، بل خرج وليس معه شيء من الطعام، فلما قرب من أهله، عَمَدَ إلى كثيب من التراب فملا منه عذليه، وقال: أشغل أهلي عنِي إذا قدمت عليهم. فلما قدِّمَ وضع رحاله، وجاء فاتحًا فنام. فقامت امرأته سارة إلى العذلين فوجدتهما ملائين طعاماً طيباً، فعملت منه طعاماً. فلما استيقظ إبراهيم وجد الذي قد أصلحوه، فقال: أني لكم هذا؟ قالت: من [الطعام]<sup>(١)</sup> الذي جئت به. فعلم أنه رزق زقمهوه الله عز وجل. قال زيد بن أسلم: ويعث الله إلى ذلك الملك الجبار ملكاً، يأمره بالإيمان بالله، فأبى عليه، ثم دعاه الثانية فأبى، ثم الثالثة فأبى، وقال: أجمعْ جموعك وأجمعْ جموعي. فجمع النمرود جيشه وجنوده وقت طلوع الشمس، وأرسل الله عليهم باباً من البعض، بحيث لم يروا عين الشمس، وسلطها الله عليهم فأكلت لحومهم ودماءهم وتركتهم عظاماً بادية، ودخلت واحدة منها في مخري الملك، فمكثت في منخره أربعين سنة، عذبه الله بها، فكان يضرب رأسه بالمطارق<sup>(٢)</sup> في هذه المدة كلها، حتى أهلكه الله بها.

**﴿أَفَ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى فَرِيقَتِهِ وَهِيَ خَاوِيَّةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّ يَنْعِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةً عَامِ نَمْ بَعْثَمْ قَالَ كُمْ لَيْتَ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَيْتَ مِائَةً عَامًّا فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهُ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلَنْجَعَلَكَ أَيْكَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَى الْعَظَامِ كَيْفَ تُنْشِرُهَا ثُمَّ تَكْسُوْهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾**

تقدّم قوله تعالى: «أَتَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَ إِلَيْهِشُمْ فِي نَيْتِهِ»<sup>(٣)</sup> وهو في قوله: هل رأيت مثل الذي حاج إبراهيم في ربه، ولهذا عطف عليه بقوله «أَفَ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى فَرِيقَتِهِ وَهِيَ خَاوِيَّةٌ عَلَى عُرُوشِهَا» اختلقو في هذا المار من هو، فروى ابن أبي حاتم، عن عاصم بن رواد، عن آدم بن أبي إياس، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن ناجية بن كعب، عن علي بن أبي طالب أنه قال: هو عَزِيزٌ. ورواه ابن جرير، عن ناجية نفسه، وحكاه ابن جرير وابن أبي حاتم، عن ابن عباس، والحسن، وفتادة، والستي، وسلميـان بن بـريـدة، وهذا القول هو المشهور. وقال وهب بن منبه، وعبد الله بن عبيد بن عمير: هو أوريـما<sup>(٤)</sup> بن حلقيـا. قال محمد بن إسحاق، عن لا يتمـهم، عن وهب بن منبه، أنه قال: وهو اسم الخضر عليه السلام. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي قال: سمعت سليمـان بن محمد البـيسارـي الجـاريـ - من أهل الجـاريـ ابن عم مـطرـف - قال: سمعت رجـلاً من أهل الشـام يقول: إنـ الذي أـماتـه الله مـائـة عامـ ثمـ بـعـثـهـ اسمـهـ: حـرقـيلـ بنـ بـورـاـ. وـقالـ مجـاهـدـ بنـ جـبـرـ: هوـ رـجـلـ منـ بـنـيـ إـسـرـائـيلـ. وـأـمـاـ القرـيـةـ فالـمـشـهـورـ أـنـهاـ بـيـتـ المـقـدـسـ، مـرـعـيـهاـ بـعـدـ تـخـرـيـبـ بـخـتـنـصـرـ لـهـ وـقـتـلـ أـهـلـهاـ (وـهـيـ خـاوـيـةـ)ـ أيـ: لـيـسـ فـيـهاـ أـحـدـ، مـنـ قـوـلـهـ: خـوتـ الدـارـ تـخـوـيـ خـواـءـ وـخـواـيـاـ.

(١) مستدرك من تفسير عبد الرزاق والطبرى.

(٢) وقع في المطبع «بالرازب» والتوصيب عن تفسير عبد الرزاق ٣٢٨ والطبرى ٥٨٧٦.

(٣) وقع في المطبع «أوريـما» والتوصيب عن الطبرى ٥٨٩٢.

وقوله تعالى : «عَلَى عُرُوشَهَا» أي ساقطة سقوفها وجذارانها على عرّصاتها، فوقف متفكراً فيما آل أمرها إليه بعد العمارة العظيمة ، وقال : «أَنْ يَقُوِيَ هَذِهِ اللَّهُ بَدَءَ مَوْتَهَا» ؟ وذلك لما رأى من دُثُورها وشدة خرابها وبعدها عن العود إلى ما كانت عليه ، قال الله تعالى : «فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةً عَامٍ ثُمَّ بَثَثَهُ» . قال : وعمرت البلدة بعد مضي سبعين سنة من موته ، وتكامل ساكنوها ، وتراجع بنو إسرائيل إليها . فلما بعثه الله عز وجل بعد موته ، كان أول شيء أحياناً الله فيه عينيه لينظر بهما إلى صنع الله فيه : كيف يحيي بدنه ، فلما استقل سوياً قال الله له - أي بواسطة الملك - : «كَمْ لَيْتَ قَالَ لَيْتَ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ» قال : وذلك أنه مات أول النهار ، ثم بعثه الله في آخر النهار ، فلما رأى الشمس باقية ظن أنها شمس ذلك اليوم ، فقال : «أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ لَيْتَ مِائَةً عَكَارٍ فَأَنْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَسْتَسْهِ» وذلك أنه كان معه فيما ذكر ، عتب وتب وعصير ، فوجده كما فقده لم يتغير منه شيء ، لا العصير استحال ، ولا التين حمض ولا أنتن ، ولا العنب تغفن «وَأَنْظُرْ إِلَى جِنَارِكَ» أي : كيف يحييه الله عز وجل ، وأنت تنظر «وَنَجَّالَكَ مَائِكَةً لِلنَّاسِ» أي : دليلاً على المعاد ، «وَأَنْظُرْ إِلَى الْوَطَارِ كَيْفَ نُنَثِّرُهَا» أي : نرفعها ، فتركب بعضها على بعض .

[١١٩٨] وقد روى الحاكم في مستدركه ، من حديث نافع بن أبي نعيم ، عن إسماعيل بن أبي حكيم ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه : أن رسول الله ﷺ قرأ : «كَيْفَ نُنَثِّرُهَا» بالزاي (١) . ثم قال : صحيح الإسناد . ولم يخرجاه . وقرىء «نُنَثِّرُهَا» أي : نحييها ، قاله مجاهد : «ثُمَّ نَكْسُوهَا لَخَنَّا» . وقال السدي وغيره : تفرقت عظام حماره حوله يميناً ويساراً ، فنظر إليها وهي تلوح من بياضها ، فبعث الله ريحًا فجمعتها من كل موضع من تلك المحلة ، ثم ركب كل عظم في موضعه حتى صار حماراً قائماً من عظام لا لحم عليها ، ثمكساها الله لحاماً وعصباً وعروقاً وجلدآ ، وبعث الله ملكاً فتفاخ في مثخري العمارة ، فنهق ياذن الله عز وجل ، وذلك كله بمرأى من العزير ، فعند ذلك لما تبين له هذا كله «قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَرِيرٌ» أي : أنا عالم بهذا ، وقد رأيته عياناً ، فأنا أعلم أهل زماني بذلك . وقرأ آخرون : «قال أعلم» على أنه أمر له بالعلم .

«وَلَذَا قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّ أَرْنِي كَيْفَ تُعِي الْمَوْتَقَ قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلْ وَلَكِنْ لِيَطَمِّنَ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةَ مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزَءاً ثُمَّ أَذْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعِيًّا وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ»

ذكروا لسؤال إبراهيم عليه السلام أسباباً منها : أنه لما قال لشروعه «رَبِّ الْأَرْضِ يَعْنِي ، وَيَبْيَسْ» أحب أن يترقب من علم اليقين في ذلك إلى عين اليقين ، وأن يرى ذلك مشاهدة فقال : «رَبِّ أَرْنِي كَيْفَ تُعِي الْمَوْتَقَ قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلْ وَلَكِنْ لِيَطَمِّنَ قَلْبِي» .

[١١٩٩] فاما الحديث الذي رواه البخاري عند هذه الآية : حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة وسعيد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «نَحْنُ أَحْقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ، إِذْ قَالَ : رَبِّ أَرْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى؟ قَالَ : أَوْلَمْ تُؤْمِنْ؟

(١) أخرج الحاكم / ٢٣٤ وصححه ، وتعقبه الذهبي بقوله : إسماعيل ضعفوه .

قال: بلى، ولكن ليطمئن قلبي<sup>(١)</sup>. وكذا رواه مسلم، عن حَزْمَةَ بْنَ يَحْيَى، عن ابن وهب، به. فليس المراد هنا بالشك ما قد يفهمه من لا علم عنده، بلا خلاف. وقد أجيبي عن هذا الحديث بأجوية أحدهما<sup>(٢)</sup>:

وقوله تعالى: «قَالَ فَخَذْ أَرْبَعَةَ مِنَ الظَّبَابِ فَصَرَفْنَ إِلَيْكَ»، اختلف المفسرون في هذه الأربعة: ما هي؟ وإن كان لا طائل تحت تعينها<sup>(٣)</sup>، إذ لو كان في ذلك مهم لنص عليه القرآن، فروي عن ابن عباس، أنه قال: هي العُزُونُقُ<sup>(٤)</sup>، والطاووس، والديك، والحمامة. وعنه أيضاً: أنه أخذ وَرَأْ - وَرَأْ - وهو فَرَخُ النَّعَام - وَدِيكَا وَطَاوُوسًا. وقال مجاهد وعكرمة: كانت حماماً، وَدِيكَا، وَطاوُوساً وَغَرَاباً. قوله: «فَصَرَفْنَ إِلَيْكَ» أي: قَطْعَهُنَّ، قال ابن عباس، وعكرمة، وسعيد بن جبیر، وأبو مالک، وأبو الاسد الدَّؤْلِي، وَوَهْبَ بْنَ مَنْبَهَ والحسن، والسدی، وغيرهم. وقال العوفی، عن ابن عباس: «فَصَرَفْنَ إِلَيْكَ»: أوثقهن، فلما أوثقهن ذبحهن، ثم جعل على كل جبل منهم جزءاً. فذكروا أنه عمد إلى أربعة من الطير، فَذَبَحْهُنَّ، ثم قَطَعْهُنَّ وَتَنَفَّ رِيشَهُنَّ، وَمَرْقَهُنَّ وَخَلَطَ بَعْضَهُنَّ بِبَعْضٍ، ثم جَزَاهُنَّ أَجْزَاءَ، وَجَعَلَ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جَزْءاً، قيل: أربعة أجبل. وقيل: سبعة. قال ابن عباس: وأخذ رؤوسهن بيده، ثم أمره الله عز وجل أن يدعوهن، فدعاهن كما أمره الله عز وجل، فجعل ينظر إلى الريش يطير إلى الريش، والدم إلى الدم، واللحم إلى اللحم، والأجزاء من كل طائر، يتصل بعضها إلى بعض، حتى قام كل طائر على حدته، وأتى بهن يمشين سعيًا ليكون أبلغ له في الرؤية التي سألهما، وجعل كل طائر يجيء ليأخذ رأسه الذي في يد إبراهيم عليه السلام، فإذا قدم له غير رأسه يباباه، فإذا قدم إليه رأسه تركب مع بقية جسده بحول الله وقوته، ولهذا قال: «وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» أي عزيز لا يغلبه شيء، ولا يمتنع منه شيء، وما شاء كان بلا ممانع، لأن العظيم القاهر لكل شيء، حكيم في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره. وقال عبد الرزاق: أخبرنا معاشر، عن أبوب في قوله: «وَلَكُنْ لِيَطَمِئِنَ قَلْبِي» قال: قال ابن عباس: ما في القرآن آية أرجى عندي منها. وقال ابن جرير: حدثني محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت زيد بن علي يحدث، عن رجل، عن سعيد بن المسيب قال: اتعد عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص أن يجتمعوا قال: ونحن شبة، فقال

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٣٣٧٢ و ٤٥٣٧ و مسلم ١٥١ و ابن ماجه ٤٠٢٦ و ابن حبان ٦٢٠٨.

(٢) هنا بياض بالنسخة التي بأيدينا. وأذكر لك بعض ما أجابه العلماء، قال الماوردي في تفسيره ١/ ٣٣٣ - ٣٣٤: فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: يعني ليزداد يقيناً إلى يقينه. هكذا قال المسن وابن جبیر وغيرهما. ولا يجوز ليطمئن قلبي بالعلم بعد الشك لأن الشك في ذلك كفر لا يجوز على النبي.

الثاني: أراد ليطمئن قلبي أنك أجبت مسألتي.

الثالث: لم يرد رؤية القلب وإنما أراد رؤية العين اهـ ملخصاً.

وقال السمرقندی في تفسيره ١/ ٢٢٧: أراد إبراهیم - عليه السلام - أن يرى ذلك بالمعاينة حتى ينجزهم بما يرمي من المعاينة.

وقال البغوي في تفسيره ١/ ١٨٦: أي ليسن قلبي بالمعاينة والمشاهدة. ونقل البغوي عن ابن خزيمة قوله: لم يشك النبي ﷺ ولا إبراهيم في أن الله قادر على أن يحيي الموتى وإنما شكنا في أنه هل يحييهم إلى ما سألا. وانظر ما ذكره المحافظ في الفتح ٦/ ٤١ - ٤١٣ فقد أطال الكلام في بيان معنى هذا الحديث الآية. وانظر القرطبي ٣/ ٢٩٧ - ٢٩٩. والله تعالى أعلم.

(٣) هذا الذي ذكره ابن كثير رحمة الله هو الحق الذي لا مرية فيه فليس في تعين «الطير» كبير فائدة، وهو متلقى عن أهل الكتاب.

(٤) طائر ماتي أسود وقيل: أبيض.

أحدهمما لصاحبه: أي آية في كتاب الله أرجى لهذه الأمة؟ فقال عبد الله بن عمرو قول الله تعالى: **﴿يَتَبَادِي الَّذِينَ أَشْرَقُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا بِنِعْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَيْعًا﴾** [الزمر: ٥٣]... الآية، فقال ابن عباس: أما إن كنت تقول هذا، فانا أقول: أرجى منها لهذه الأمة، قول إبراهيم: **﴿رَبَّ أَرْبَعَ حَكَيْفَ تُغْنِي الْمُوَنَّدَ قَالَ أَوْلَمْ تَقُولَنِّ قَالَ بَلْ وَلَكِنْ لَيَطْمِئِنَّ قَلْبِي﴾** وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا أبي، حدثنا عبد الله بن صالح - كاتب الليث -، حدثني محمد بن أبي سلمة، عن عمرو، حدثني محمد بن المنكدر، أنه قال: التقى عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، فقال ابن عباس لابن عمرو بن العاص: أي آية في القرآن أرجى عندك؟ فقال عبد الله بن عمرو: قول الله عز وجل: **﴿فَلَمْ يَتَبَادِي الَّذِينَ أَشْرَقُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا﴾** الآية، فقال ابن عباس: لكن أنا أقول: قول الله عز وجل: **﴿وَإِذَا قَاتَ إِبْرَاهِيمَ رَبَّ أَرْبَعَ حَكَيْفَ تُغْنِي الْمُوَنَّدَ قَالَ أَوْلَمْ تَقُولَنِّ قَالَ بَلْ﴾** فرضي من إبراهيم قوله: **﴿بَلْ﴾**، قال: فهذا لما يتعرض في النفوس ويوسوس به الشيطان: وهكذا رواه الحاكم في المستدرك، عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب بن الأخرم عن إبراهيم بن عبد الله السعدي، عن بشر بن عمر الزهراني، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، بإسناده مثله. ثم قال: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».

**﴿مَثُلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَثَرَ حَجَةُ أَنْبَتَتْ سَبَعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُبْلَةٍ مَائَةُ حَجَةٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ فِيمَنْ يَنْشَأُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ﴾**

هذا مثل ضربه الله تعالى لتضعيف الشواب لمدن أفق في سبيله وابتغاء مرضاته، وإن الحسنة تضاعف بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، فقال: **﴿مَثُلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾**، قال سعيد بن جبير: يعني: في طاعة الله. وقال مكحول: يعني به: الإنفاق في الجهاد، من رباط الخيل وإعداد السلاح وغير ذلك. وقال شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس: الجهاد والحج، يضعف الدرهم فيما إلى سبعمائة ضعف، ولهذا قال الله تعالى: **﴿كَمْثُلَ حَجَةٍ أَنْبَتَتْ سَبَعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُبْلَةٍ مَائَةُ حَجَةٌ﴾**. وهذا المثل أبلغ في النفوس من ذكر عدد السبعمائة، فإن هذا فيه إشارة إلى أن الأعمال الصالحة يتمنى لها الله عز وجل لاصحابها، كما ينمي الزرع لمن بذره في الأرض الطيبة. وقد وردت السنة بتضعيف الحسنة إلى سبعمائة ضعف.

[١٢٠] قال الإمام أحمد: حدثنا زياد بن الربيع أبو خداش، حدثنا واصل مولى أبي عبيدة، عن بشار بن أبي سيف الجرمي عن عياض بن عطيف. قال: دخلنا على أبي عبيدة نعوده من شکوى أصابته بجنبه، وامرأنه تحقيقة قاعدة عند رأسه، قلنا: كيف بات أبو عبيدة؟ قالت: والله لقد بات بأجر، قال أبو عبيدة: ما بث بأجر، وكان مقبلًا بوجهه على الحافظ، فأقبل على القوم بوجهه، وقال: لا أتسألونني عما قلت؟ قالوا: ما أعجبنا ما قلت فسألتك عنه! قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أفق نفقة فاضلة في سبيل الله فسبعمائة، ومن أفق على نفسه وأهله، أو عاد مريضاً أو ماز أذى، فالحسنة بعشر أمثالها، والصوم جنة ما لم يحرقها، ومن ابتلاه الله عز وجل بيلاء في جسده فهو له حطة»<sup>(١)</sup>. وقد روى التسائي في الصوم بعضه من حديث واصل، به. ومن وجه آخر موقوفاً.

(١) حسن. أخرجه أحد /١٩٥ ح ١٦٩٢ والبزار ٧٦٣ و ٧٦٤ والحاكم ٥١٥٣ وأبو يعلٰٰ ٨٧٨. قال الهيثمي في المجمع ٢ / ٣٧٨٨: وفيه يسار بن أبي سيف ولم أز من ثقه ولا من جرحه وبقية رجاله ثقات أهـ. كذا وقع للهيثمي «يسار» لذا لم يجده والصواب «بشار» وقد ثقہ ابن حبان وقال عنه الحافظ في الترتيب: مقبول. وصحح حديث هذا الحاكم وسكت الذهي و هذه موافقة. وقد توبع في روایة أحد الثانية برقم ١٧٠٢ فالحادي حسن إن شاء الله.

[١٢٠١] (حديث آخر): قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، سمعت أبا عمرو الشيباني، عن أبي مسعود أن رجلاً تصدق بناقة مخطومة في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «الأتين يوم القيمة بسبعين ناقة مخطومة» ورواه مسلم والنمساني، من حديث سليمان بن مهران الأعمش، به. ولفظ مسلم: جاء رجل بناقة مخطومة، فقال: يا رسول الله، هذه في سبيل الله فقال: «لك بها يوم القيمة بسبعين ناقة»<sup>(١)</sup>.

[١٢٠٢] (حديث آخر): قال أحمد: حدثنا عمرو بن مجمع أبو المنذر الكندي، أخبرنا إبراهيم الهمجي، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عزّ وجلّ جعل حسنة ابن آدم إلى عشر أمثالها إلى سبعين ناقة ضعف، إلا الصوم، والصوم لي وأنا أجزي به، وللصائم فرحة عند إفطاره، وفرحة يوم القيمة، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»<sup>(٢)</sup>.

[١٢٠٣] (حديث آخر): قال أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل عمل ابن آدم يُضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعين ضعيف، إلى ما شاء الله، يقول الله: إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به، يَدْعُ طعامه وشهوته من أجلي، وللصائم فرحة عند نفطراه، وفرحة عند لقاء ربِّه. ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك. الصوم جنة، الصوم جنة»<sup>(٣)</sup>. وكذا رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأبي سعيد الأشجع، كلامهما عن وكيع، به.

[١٢٠٤] (حديث آخر): قال أحمد: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن الرذكين، عن يُسْيَرَ بن عمِيلَةَ، عن خريم بن فاتك، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنفق نفقة في سبيل الله، ثُقَّى عَنْ ضَعْفِ بسبعين ناقة ضعف»<sup>(٤)</sup>.

[١٢٠٥] (حديث آخر): قال أبو داود: أئبنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ السَّرْحِ، حدثنا ابْنُ وَهْبٍ، عن يحيى بن أبي أيوب وسعيد بن أبي أيوب، عن زَيْنَانَ بْنَ فَائِدَ، عن سهْلَ بْنَ معاذَ، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِن الصَّلَاةَ وَالصَّيَامَ وَالذِّكْرُ يُضَاعِفُ عَلَى النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بسبعين ناقة ضعف»<sup>(٥)</sup>.

[١٢٠٦] (حديث آخر): قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا هارون بن عبد الله بن مروان، حدثنا ابن أبي قَدَّيْكَ، عن الخليل بن عبد الله، عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم قال: «من أرسل بنتقة في سبيل الله وأقام في بيته، فله بكل درهم سبعين ناقة درهم يوم القيمة. ومن غزا بنفسه في سبيل الله وأنفق في جهة ذلك، فله بكل درهم يوم القيمة سبعين ألف درهم» ثم تلا هذه الآية

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٨٩٢ والنسائي ٤٩١٦ وأحد ٤١٢١ / ٤ واستدركه الحاكم .٩٠ / ٢

(٢) أخرجه أَحْمَدُ / ١، ٤٤٦ / ١، وإسناده ضعيف لضعف إبراهيم الهمجي، لكن يشهد له ما بعده.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ١١٥١ وأحد ٤٤٣ / ٢ و٤٧٧ وابن ماجه ١٦٣٨ وابن حبان ٣٤٢٤.

(٤) هذا الإسناد لأحد في روايته ١٨٥٥٩ التي ذكرها المصنف والظاهر أنه سقط من الإسناد «الربيع بن عمِيلَةَ» والد الرذكين.

فقد أخرجه الترمذى ١٦٢٥ والنسائي ٤٩ / ٦ وفي الكبیري ١١٠٢٧ وأحد برقم ١٨٤٢١ و١٨٥٥٦ و١٨٥٧ و١٨٥٧٠ من طريق عن الرذكين بن الربيع عن يُسْيَرَ بن عمِيلَةَ عن خريم بن فاتك مرفوعاً ورجالة رجال مسلم سوى يُسْيَرَ وهو ثقة كما في التقريب فالحاديـث جيد.

(٥) أخرجه أبو داود ٢٤٩٨ من حديث معاذ بن أبي الجهنمي وإسناده ضعيف. قال المنذري في مختصره ٢٣٨٨: زيان بن فائد وسهل بن معاذ ضعيفان أـدـ وـكـذـا ضـعـفـهـ شـيـخـتـاـ فيـ جـامـعـ الأـصـولـ ٩ وـ ٧٢٨٦.

﴿وَاللَّهُ يَصْنُوفُ لِمَن يَشَاءُ﴾<sup>(١)</sup>، هذا حديث غريب، وقد تقدم حديث أبي عثمان التهذبي، عن أبي هريرة في تضييف الحسنة إلى الغني ألف حسنة<sup>(٢)</sup>، عند قوله ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُغْرِي اللَّهَ قَرْتَنَا حَسَنًا فَمَنْدِفْتُمْ لَهُ أَنْعَمَانًا كَثِيرَةً﴾.

[١٢٠٧] (حديث آخر): قال ابن مروي: حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن العسكري البزار، أخبرنا الحسن بن علي بن شبيب، أخبرنا محمود بن خالد الدمشقي، أخبرنا أبي، عن عيسى بن المسيب، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿مَنْ شَاءَ أَنْ يُفْقِدْ أَمْوَالَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال النبي ﷺ: «رب زد أمري». قال: فأنزل الله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُغْرِي اللَّهَ قَرْتَنَا حَسَنًا﴾ قال: «رب زد أمري». قال: فأنزل الله ﴿إِنَّا نَوْفِي الصَّابِرِينَ أَجْرَمُ بِغَيْرِ حَسَابٍ﴾<sup>(٣)</sup>. وقد رواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه عن حاجب بن أركين، عن أبي عمر حفص بن عمر بن عبد العزيز المقرري، عن أبي إسماعيل المؤدب، عن عيسى بن المسيب، عن نافع عن ابن عمر، فذكره. قوله مهنا: ﴿وَاللَّهُ يَصْنُوفُ لِمَن يَشَاءُ﴾ أي: بحسب إخلاصه في عمله ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ﴾ أي: فضله واسع كثير أكثر من خلقه، عليم بما ينتهي ومن لا يستحق، سبحانه وبحمده.

﴿الَّذِينَ يُفْقِدُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَبَعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنْ أَذْلَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَيْهِمْ وَلَا حَوْفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَعْزَزُونَ ﴾ ﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ حَيْرٌ﴾ مِنْ صَدَقَةٍ يَتَبَعَهَا أَذْلَى وَاللَّهُ عَنِّي حَلِيمٌ ﴿يَتَأْلِمُهَا الَّذِينَ أَمَأْنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمِنْ وَالْأَذْلَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِقَاهَا أَنَّا إِنَّمَا وَلَا يَوْمَنْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَنْهُ كُثُلٌ صَفَوَانِ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَاصَابَهُ وَإِلٰي فَتَرَكَهُ صَلَدُهُ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مَمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكُفَّارِ ﴾

يمدح تبارك وتعالى الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله، ثم لا يتبعون ما أنفقوا من الخيرات والصدقات متأثراً على من أطعوه، فلا يمنون به على أحد، ولا يمنون به لا بقول ولا بفعل.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا أَذْلَى﴾ أي: لا يفعلون مع من أحسنوا إليه مكروراً يحيطون به ما سلف من الإحسان. ثم وعدهم الله تعالى الجزاء الجزيل على ذلك، فقال: ﴿لَهُمْ أَبْرَقُمْ عِنْدَ رَيْهِمْ﴾ أي: ثوابهم على الله لا على أحد سواه. ﴿وَلَا حَوْفُ عَلَيْهِمْ﴾ أي: فيما يستقبلونه من أموال يوم القيمة. ﴿وَلَا هُمْ يَعْزَزُونَ﴾ أي: على ما خلفوه من الأولاد، ولا ما فاتهم من الحياة الدنيا وزهرتها: لا يأسفون عليها، لأنهم قد صاروا إلى ما هو خير لهم من ذلك. ثم قال تعالى: ﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ﴾ أي: من الكلمة طيبة ودعاء لمسلم ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ أي: عفو وغفر عن ظلم قوله أو فعله ﴿حَيْرٌ﴾ مِنْ صَدَقَةٍ يَتَبَعَهَا أَذْلَى﴾.

(١) عزة المصطف لابن أبي حاتم ومثله السيوطي في البر ١/٥٩٥ وإسناده ضعيف لضعف الخليل بن عبد الله. وأخرجه ابن ماجة ٢٧٦١ عن خليل بن عبد الله عن الحسن عن علي وأبي الدرداء وأبي هريرة وجابر وأبي أمامة وابن عمر وابن عمرو وعمران بن حصين كلهم يحدث عن النبي ﷺ فذكره. قال البوصيري في الروايد: خليل بن عبد الله قال عنه النميري: لا يُعرف، وكذا قال ابن عبد الهادي اهـ وقال عنه الحافظ في التقريب: مجهول اهـ. فلت: ولو علة ثانية وهي أن الحسن لم يسمع من أحد من الصحابة الذين ذكرها في هذا الاستناد إلا أن يكون سمع حديثاً فقط من ابن عمر فيما ذكر ابن أبي حاتم في المراسيل ٣٧٢٥ وهو غير هذا الحديث فهاتان علتان للحديث توجبان وهذه والله أعلم.

(٢) تقدم برقم ١١٥٨ وفي إسناده ضعف.

(٣) تقدم برقم ١١٦٦ وفي إسناده ضعف أيضاً.

[١٢٠٨] قال ابن أبي حاتم: حدثنا ابن ثقيل قال: قرأت على معلم بن عبيد الله، عن عمرو بن دينار، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «ما من صدقة أحب إلى الله من قول معروف، ألم تسمع قوله: «فَوْلَ مَعْرُوفٌ وَمَغْرِبٌ جَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتَمَمُّهَا أَذْنٌ»<sup>(١)</sup>؟ » وَاللهَ غَنِيٌّ عن خلقه، «جَلِيلٌ» أي: يحمل ويغفر وبصفح وتجاوز عنهم. وقد وردت الأحاديث بالنهاي عن المعن في الصدقة.

[١٢٠٩] ففي صحيح مسلم، من حديث شعبة، عن الأعمش، عن سليمان بن مسهر، عن خرشة بن الحزر، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: المثاث بما أعطي، والمُسْنَلُ إزاره، والمنتفى سلطته بالحلف الكاذب».<sup>(٤)</sup>

[١٢١٠] وقال ابن مردوه: حدثنا أحمد بن عثمان بن يحيى، أخبرنا عثمان بن محمد الدُّورِي، أخبرنا هشيم بن خارجة، أخبرنا سليمان بن عُبَيْة، عن يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة عاق، ولا مثان و لا مُدْمِنٌ خمر و لا مكذب بقذر»<sup>(٣)</sup>: روى أحمد و ابن ماجه، من حديث يورس بن ميسرة، نحوه.

[١٢١١] ثم روى ابن مردوه، وابن حبان، والحاكم في مستدركه، والنسائي من حديث عبد الله بن يسار الأعرج، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة: العاق لوالديه، ومدمن خمر والمنان بما أعطى».<sup>(٤)</sup>

[١٢١٢] وقد روى النسائي، عن مالك بن سعد، عن عمه روح بن عبادة، عن عتاب بن بشير، عن خصيف الجزري، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة مُذمِنٌ خمر، ولا عاق لوالديه، ولا مثان»<sup>(٥)</sup>، وقد رواه ابن أبي حاتم عن الحسن بن المتهال، عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، عن عتاب، عن خصيف، عن مجاهد، عن ابن عباس. ورواه النسائي من حديث عبد الكري姆 بن مالك الجزارى، عن مجاهد، قوله، وقد رُوِيَ عن مجاهد، عن أبي سعيد، وعن مجاهد عن أبي هريرة، نحوه. ولهذا قال الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمُونُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمُنَّ وَالْأَذَى» فأخبر أن الصدقة تبطل بما يتبعها من المُنَّ والأذى، فما يفي ثواب الصدقة بخطيئة المُنَّ والأذى، ثم قال تعالى: «كَلَّا لَيُنْفِقَ مَالَهُ رِكَاءً أَنَّاسٍ» أي: لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى، كما تبطل صدقة من رأى بها الناس، فاظهر لهم أنه يربى وجه الله، وإنما قصده مدح الناس له أو شهرته بالصفات الجميلة، ليشكر بين الناس، أو يقال: إنه كريم. ونحو ذلك من المقاصد الدنيوية، مع قطع نظره عن معاملة الله تعالى وابتغاء مرضاته وجزيل ثوابه، ولهذا

(١) مرسى . عمرو بن دينار تابعى إلا أنه ثقة حجة ، وورد بمعناه أحاديث انظر الدر المثور ١/٥٩٩.

(٢) صحة. أخرجه سلم ١٠٦ وأبو داود ٤٠٨٧ والترمذى ١٢١١ والنسائي، ٧/٢٤٥ وأحمد ٥/١٤٨ وأبي حان ٤٩٠٧.

(٣) حسن، أخرجه أحادي ٤٤١ وابن أبي عاصم ٣٢١ والبزار ٢١٨٢ وحسن إسناده، وقال الهيثمي في «المجمع»: ٢٠٢/٧ فيه سليمان بن عبة، وثقة أبو حاتم وغيره، وضعفه ابن معين وغيره أهدى قلت: للحديث شواهد تقويه منها ما يأتى.

(٤) صحيح. أخرجه النسائي /٨٠ وابن حبان /١٣٤٢ وأحد /٧٣٤٠ والحاكم /٤ والبزار /١٨٧٥ بساناد جيد، وصححه الحاكم، ورافقه النهي، وله شواهد كثيرة راجم «الإحسان» و«الترغيب» ٣٤٨٣ فما بعد.

(٥) صحيح. أخرجه النسائي في «الكبيري» ٤٩٢١، وإسناده حسن، رجاله ثقات، إلا أن النسائي كرره ٤٩٢٣ عن مجاهد قوله، ومع ذلك، لا يخلل المرفوع، فقد ورد طرق آخر، وله شواهد منها حديث أبي موسى أخرجه أبو عبد الله جعفر بن حبان ٥٣٤٦ والحاكم ٤/١٥٦ وصححه، ووافقه الذهبي، وبه ضعف لكن له شواهد كثيرة تعضده راجع «الإحسان» ٥٣٤٦ و«الترغيب» ٣٤٨٠ فما بعد، و«المجمع» ٥/٧٤ و٨/١٤٨.

قال: ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَأَيْتُمُ الْأَخِرَةَ﴾. ثم ضرب تعالى مثل ذلك المترافق بإنفاقه، قال الضحاك: والذي يتبع نفقةه مثناً أو أذى، فقال: ﴿فَمَثَلُهُ كَثُلَ صَفْوَانٍ﴾ وهو جمع صفوانة، ومنهم من يقول: الصفوان يستعمل مفرداً أيضاً، وهو الصفا وهو الصخر الملمس، ﴿عَلَيْهِ تَرَاثٌ فَاصَابَهُ وَأَبَلٌ﴾ هو المطر الشديد ﴿فَرَكَبَهُ مَكْلَدًا﴾ أي فترك الوابل ذلك الصفوان صلداً، أي ملمس يابساً، أي لا شيء عليه من ذلك التراب، بل قد ذهب كله، أي: وكذلك أعمال المراتين تذهب وتضمحل عند الله، وإن ظهر لهم أعمال فيما يرى الناس كالتراب. ولهذا قال: ﴿لَا يَشِدُّونَكُمْ عَلَى شَقِّ وَمَثَا كَسَبُوكُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِ﴾.

**﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَغْوَاهُمْ أَيْقَنَاهُ مَرْضَاتٍ اللَّهُ وَتَئِيدُهُمْ كَمَلَكٌ جَنَّكُمْ بِرَبَوْةَ أَصَابَهَا وَأَبَلٌ فَنَأَتْ أَكْلَهَا ضَعْفَيْنِ فَإِنْ لَمْ يُصْبِهَا وَأَبَلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَمْكُنُونَ بَصِيرٌ﴾**

وهذا مثل المؤمنين المتفقين أموالهم ابتغاوا مرضاة الله عنهم في ذلك، ﴿وَتَئِيدُهُمْ كَمَلَكٌ جَنَّكُمْ بِرَبَوْةَ﴾ أي: وهم متحققون مثبتون أن الله سيجزيهم على ذلك أوفى الجزاء، ونظير هذا في المعنى قوله عليه السلام في الحديث الصحيح المتفق على صحته:

[١٢١٣] [من صام رمضان إيماناً واحتساباً...].<sup>(١)</sup> أي: يؤمن أن الله شرعاً ويحتسب عند الله ثوابه. قال الشعبي: ﴿وَتَئِيدُهُمْ كَمَلَكٌ جَنَّكُمْ بِرَبَوْةَ﴾ أي: تصدقأ وقييناً. وكذا قال قتادة، وأبو صالح، وابن زيد، واختاره ابن جرير. وقال مجاهد والحسن: أي يثبتون أين يضعون صدقائهم.

وقوله تعالى: ﴿كَمَلَكٌ جَنَّكُمْ بِرَبَوْةَ﴾، أي: كمثل بستان بربوة وهو عند الجمهور: المكان المرتفع المستوي من الأرض، وزاد ابن عباس والضحاك: وتجري فيه الأنهر. قال ابن جرير رحمه الله: وفي الربوة ثلاث لغات، هن ثلاثة قراءات: بضم الراء، وبها قرأ عامة أهل المدينة والمحجاز والعراق. وفتحها، وهي قراءة بعض أهل الشام والكوفة، ويقال إنها لغة تميم. وكسر الراء، ويدرك أنها قراءة ابن عباس.

وقوله تعالى: ﴿أَصَابَهَا وَأَبَلٌ﴾ وهو المطر الشديد، كما تقدم، فآتت ﴿أَكْلَهَا﴾ أي: ثمرتها ﴿ضَعْفَيْنِ﴾ أي: بالنسبة إلى غيرها من الجنان. ﴿فَإِنْ لَمْ يُصْبِهَا وَأَبَلٌ فَطَلٌّ﴾ قال الضحاك: هو الرذاذ، وهو الذين من المطر. أي: هذه الجنة بهذه الربوة لا تحمل أبداً، لأنها إن لم يصبها وابل فطل، وأياماً ما كان فهو كفایتها، وكذلك عمل المؤمن لا يبور أبداً، بل يتقبله الله ويكتبه وينمي، كل عامل بحسبه، ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَمْكُنُونَ بَصِيرٌ﴾ أي: لا يخفى عليه من أعمال عباده شيء.

**﴿أَيُودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَمْ جَنَّةٌ مِنْ تَخْسِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا أَلَانَهُرٌ لَمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ أَثْمَرٍ وَأَصَابَهَا الْكَبَرُ وَلَمْ ذُرَيْهُ مُضْعَفَاهُ فَاصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ تَارٌ فَاحْزَرْتُ كَذَلِكَ يَبْيَثُ اللَّهُ لَكُمْ أَلَيْكُمْ لَمَلَكُمْ تَنَفَّرُونَ﴾**

قال البخاري عند تفسير هذه الآية: حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام - هو ابن يوسف - عن ابن جرير: سمعت عبد الله بن أبي مليكة، يحدث عن ابن عباس. قال: وسمعت أخاه أبا بكر بن أبي مليكة يحدث عن عبد الله بن عميرة، قال: قال عمر بن الخطاب يوماً لأصحاب النبي ﷺ: فمن ترون هذه الآية

(١) متفق عليه، وتقديم في بحث الصوم.

نزلت: «أَيُّوْدُ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ تَخْيِلٍ وَأَعْنَابٍ؟» قالوا: الله أعلم. فغضب عمر، فقال: قولوا: نعلم أو لا نعلم. فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين، فقال عمر: يا ابن أخي، قل ولا تخفز نفسك. قال ابن عباس رضي الله عنهما: ضربت مثلًا لعمل. قال عمر: أي عمل؟ قال ابن عباس: لرجل غني يعمل بطاعة الله، ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله. ثم رواه البخاري عن الحسن بن محمد الزغفراني، عن حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج.. فذكره: وهو من أفراد البخاري رحمه الله، وفي هذا الحديث كفاية في تفسير هذه الآية، وتبيين ما فيها من المثل بعمل من أحسن العمل أولًا، ثم بعد ذلك انعكس سيره، فبدل الحسنات بالسيئات، عيادةً بالله من ذلك، فابلط بعمله الثاني ما أسلفه فيما تقدم من الصالح، واحتاج إلى شيء من الأول في أصيق الأحوال، فلم يحصل له منه شيء وحانه أخرج ما كان إليه، ولهذا قال تعالى: «وَآمَانَةُ الْكَبِيرِ وَلَمْ ذُرِّيَّهُ ضَعْفَاهُ فَآمَانَاهَا إِعْسَارًا» وهو الريح الشديد «فِيَوْنَارٍ فَاحْرَقَتْ» أي: أحرق ثمارها وأباد أشجارها، فاي حال يكون حاله! وقد روى ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس، قال: ضرب الله مثلًا حسناً وكل أمثاله حسن، قال: «أَيُّوْدُ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ تَخْيِلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَعْتِيَاهَا الْأَنْهَرُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ أَشَرَّتِ» يقول: ضيغعة في شبيته «وَآمَانَةُ الْكَبِيرِ» ولولده وذريته ضيغع عند آخر عمره، فجاءه «إِعْسَارًا فِيَوْنَارٍ» فاحترق بستانه، فلم يكن عنده قوة أن يغرس مثله، ولم يكن عند نسله خير يعودون به عليه، وكذلك الكافر يوم القيمة، إذا رأى إلى الله عز وجل، ليس له خير فيستغيث، كما ليس لهذا قوة فيغرس مثل بستانه، ولا يجده قدم لنفسه خيراً يعود عليه، كما لم يُغْنِ عن هذا ولده، وحرم أجره عند أفق ما كان إليه، كما حرم هذا جنته عند أفق ما كان إليها عند كبره وضعف ذريته.

[١٢١٤] وهكذا روى الحاكم في مستدركه: أن رسول الله ﷺ كان يقول في دعائه: «اللهم اجعل أوعى رزقك علىي عند كبر سنّي وانقضائه عمري»<sup>(١)</sup>، ولهذا قال تعالى: «كَذَلِكَ يَبْيَثُ اللَّهُ لَكُمْ أَلَيْكَ لَمَلَكُمْ تَنَتَّرُرُتْ» أي: تعتبرون وتفهمون الأمثال والمعانٰي وتزلزلنها على المراد منها، كما قال تعالى: «وَذَلِكَ الْأَمْتَلُ تَغْيِيرُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَكَلُمُونَ»<sup>(٢)</sup> [العنكبوت: ٤٣].

**يَتَأَلَّمُ الَّذِينَ أَمَّنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَبِّنَتْ مَا كَسَبُنَتْ وَمِمَّا أَنْجَبَنَا لَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمَمُوا الْخَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ يَعْلَمُونَ إِلَّا أَنْ تَقْوِمُنَا فِيهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِّ حَمِيدٌ ﴿١﴾ الشَّيْطَانُ يَعْدُكُمُ الْفَقَرَ وَيَأْمُرُكُمُ إِلَى الْمُحْسَنَاتِ وَاللَّهُ يَعْدُكُمْ مَغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ ﴿٢﴾ يَؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتَى خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أَوْلَوْا أَلَّا يُبَيِّنُ ﴿٣﴾**

(١) ضعيف جداً. أخرجه الحاكم ١/٥٤٢ وابن عدي ١٦٦ من حديث عائشة. قال الحاكم: هذا حديث حسن الإسناد. والمعنى غريب. وعييسى بن ميمون لم يجتمع به الشیخان. وتعقبه الذہبی بقوله: عیسیٰ متهم اه واعله ابن عدی باحد بن بشیر وذكر أنه متزوك وعده من مناكيره وفيه نظر فقد تابعه محمد بن يزيد الواسطي في «المستدرک» فالحمل فيه على عیسیٰ بن میمون المدنی. جاء في المیزان ٦٦١٧ ما ملخصه: قال عبد الرحمن بن مهدی: استعدیت عليه وقتل: ما هذه الأحادیث التي ترویها عن القاسم عن عائشة؟ فقال: لا أعود. وقال البخاری: منکر الحديث، وقال ابن حبان: أحادیث کلها موضوعات. وقال مجیبی: ليس بشيء. وقال مرة: لا بأس به. وقال النسائي: متزوك اه فالعجب كيف يحسن الحاکم مثل هذا الإسناد!

يأمر تعالى: عباده المؤمنين بالإنفاق - والمراد به الصدقة هنا؛ قال ابن عباس - من طيبات ما رزقهم من الأموال التي اكتسبوها. قال مجاهد: يعني التجارة بتسهيل إياها لهم. وقال علي، والسدئي **﴿مِنْ طَيْبَتِ مَا كَسَبْتُ﴾** يعني: الذهب والفضة، ومن الشمار والزروع التي أنتها لهم من الأرض. قال ابن عباس: أمرهم بالإنفاق من أطيب المال وأجوده وأنفسه، ونهاهم عن التصدق بِرِّدَأَةِ الْمَالِ وَدِنِيهِ - وهو خَيْثَه - فَإِنَّ اللَّهَ طَيْبٌ لَا يَقْبِلُ إِلَّا طَيْبًا، ولهذا قال: **﴿وَلَا تَيْمَمُوا﴾** أي تتصدوا **﴿الْخَيْثَ مِنْهُ شَفَقُونَ وَلَتَشْمَطْ يَقْيَذِيهِ﴾** أي: لو أعطيتموه ما أخذتموه، إلا أن تتعاضوا فيه، فالله أغنى عنه منكم، فلا تجعلوا الله ما تكرهون. وقيل: معناه **﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْعَيْثَ مِنْهُ شَفَقُونَ﴾** أي: لا تعدلوا عن المال الحال، وتتصدوا إلى الحرام، فتجعلوا نفقتكم منه.

[١٢١٥] ويدرك هنا الحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا محمد بن عَيْبَد، حدثنا أبان بن إسحاق، عن الصباح بن محمد، عن مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ اللَّهَ قَسْمٌ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ كَمَا قَسْمٌ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ يَعْطِي الدُّنْيَا مِنْ يُحِبُّ وَمِنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يَعْطِي الدِّينَ إِلَّا لِمَنْ أُحِبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ الدِّينَ فَقَدْ أُحِبَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ لَا يُسْلِمُ عَبْدُهُ حَتَّى يُسْلِمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ، وَلَا يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمُنَ جَارُهُ بِوَاقِعَتِهِ، قَالُوا: وَمَا بِوَاقِعَتِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: غَشَّهُ وَظَلَمَهُ، وَلَا يَكِبِّ عَبْدٌ مَالًّا مِنْ حَرَامٍ فَيَنْفِقُ مِنْهُ فَيُبَارَّكُ لَهُ فِيهِ، وَلَا يَتَصَدِّقُ بِهِ فَيَقْبِلُ عَلَيْهِ، وَلَا يَتَرَكَ خَلْفَ ظَهْرِهِ إِلَّا كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ. إِنَّ اللَّهَ لَا يَمْحُو السَّيِّءَ بِالسَّيِّءِ، وَلَكِنْ يَمْحُو السَّيِّءَ بِالْحَسِنِ، إِنَّ الْخَيْثَ لَا يَمْحُو الْخَيْثَ»**<sup>(١)</sup>. وال الصحيح القول الأول.

[١٢١٦] قال ابن جرير رحمه الله: حدثنا الحسين بن عمرو العنزي، حدثني أبي، عن أسباط، عن السدي، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، في قول الله **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْتَوْا أَنْفُقُوا مِنْ طَيْبَتِ مَا كَسَبْتُ مَا كَسَبْتُ وَمِمَّا أَنْجَنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمَمُوا الْعَيْثَ مِنْهُ شَفَقُونَ﴾** الآية. قال: نزلت في الأنصار، كانت الأنصار إذا كانت أيام جُذُّ النخل أخرجت من حيطانها أثناء البشر، فَعَلَّقُوهُ عَلَى حَبْلٍ بَيْنَ الْأَسْطُوانَيْنَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْكُلُ فَقَرَاءُ الْمَهَاجِرِينَ مِنْهُ، فَيُعَدِّ الرَّجُلُ مِنْهُمْ إِلَى الْحَشْفِ، فَيَدْخُلُهُ مَعَ أَقْنَاءِ<sup>(٢)</sup> الْبَرِّ، يَظْنُ أَنَّ ذَلِكَ جَائزٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ **﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْعَيْثَ مِنْهُ شَفَقُونَ﴾**<sup>(٣)</sup>. ثم رواه ابن جرير، وابن ماجه، وابن مردويه، والحاكم في مستدركه من طريق السدي، عن عدي بن ثابت، عن البراء، بنحوه. وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه.

(١) أخرجه أبو حمزة ثقة ٣٨٧ ح ٣٦٣ والبيهقي في «الشعب». ٥٥٤. قال الهيثمي في المجمع ١ / ١٥٣ ح ١٦٤: رجال إسناده بعضهم مستور وأكثرهم ثقات. ثم كرره ١٠ / ٢٢٧ ح ١٧٦٩٧ فقال: رجاله وثقا وفني بعضهم خلاف. وتعقبه الأخ عبد الله الددوسي فقال: فيه الصباح بن محمد بن أبي حازم قال ابن حبان: كان من يروي الموضوعات عن الثقات أحدث قلت: وفي ذلك نظر فقد قال الحافظ في التقريب ٢٨٩٨ ح: ضعيف أفرط ابن حبان فيه أهـ ولم يتفرد به بل تابعه سلام بن سليمان عن محمد بن طلحة به وأעה ابن عدي بسلام وقال: هو عدي منكر الحديث. والعجب أنه ذكر له أحاديث أخرى ثم ختم كلامه بقوله: عامة ما يرويه حسان إلا أنه لا يتابع عليه أهـ. قلت: سلام هذا ضعفة الجمهور ووثقه الثنائي. وورد صدره من طريق آخر جرته الحاكم ١ / ٣٤ ح ٩٥ والبيهقي ٦٠٧ وأبو نعيم ٣٥ / ٥ من عدة طرق عن الثوري عن زيد عن مرة عن ابن مسعود مرفوعاً وصححه الحاكم ووثق رجاله ووافقه الذهبي؛ وهو كما قال إلا أن هذه الرواية فيها صدر الحديث فقط، وفي بعض الفاظ المتن غرابة، ولعل الأشيء فيه الروقف على ابن مسعود، والله أعلم، وانظر «الميزان» ٣٠٦.

(٢) الحشف: اليابس الفاسد من التمر. والقطن: العذق بما فيه من الرطب.

(٣) حسن. أخرجه الطبراني ٦١٣٨ بإسناد لا يأس به لأجل أسباط بن نصر، وقد توبع.

[١٢١٧] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشجع، حدثنا عبد الله، عن إسرائيل، عن النبي مالك، عن البراء رضي الله عنه، ﴿وَلَا تَيْمِمُوا الْحَيْثَ مِنْهُ تُنْفَيُونَ وَلَا سُمُّ يَقْذِبُهُ إِلَّا أَنْ تَقْصِمُوا فِيهِ﴾ قال: نزلت فيما، كنا أصحاب نخل، فكان الرجل يأتي من نخله يقترب كثرة وقلته، فيأتي الرجل بالقطن فيعلقه في المسجد، وكان أهل الصفة ليس لهم طعام، فكان أحدهم إذا جاء فضربه بعصاه فيسقط منه البسر والتمر، فيأكل، وكان الناس من لا يرغبون في الخير يأتي بالقطن الحشف والشيش، ويأتي بالقطن قد انكسر فيعلقه، فنزلت: ﴿وَلَا تَيْمِمُوا الْحَيْثَ مِنْهُ تُنْفَيُونَ وَلَا سُمُّ يَقْذِبُهُ إِلَّا أَنْ تَقْصِمُوا فِيهِ﴾ قال: لو أن أحدكم أهدى له مثل ما أعطى ما أخذ إلا على إغماض وخياء، فكنا بعد ذلك يجيء الرجل منا بصالح ما عنده<sup>(١)</sup>، وكذا رواه الترمذى، عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى، عن عبد الله - هو ابن موسى العبسى - عن إسرائيل، عن النبي - وهو إسماعيل بن عبد الرحمن - عن أبي مالك الغفارى - واسمها غزوان - عن البراء فذكر نحوه. ثم قال: وهذا حديث حسن غريب.

[١٢١٨] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو الوليد، حدثنا سليمان بن كثیر، عن الزهرى، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ، نهى عن لونين من التمر: الجغرور ولون الحبیق<sup>(٢)</sup>، وكان الناس يتيممون شرار ثمارهم، ثم يخرجونها في الصدقة، فنزلت: ﴿وَلَا تَيْمِمُوا الْحَيْثَ مِنْهُ تُنْفَيُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

[١٢١٩] رواه أبو داود من حديث سفيان بن حُسَيْن، عن الزهرى. ثم قال: أسلنه أبو الوليد، عن سليمان بن كثیر، عن الزهرى، ولوفظه: نهى رسول الله ﷺ عن الجغرور ولون الحبیق، أن يؤخذان في الصدقة<sup>(٤)</sup>. وقد روی النسائي هذا الحديث من طريق عبد الجليل بن حميد اليخصبى، عن الزهرى، عن أبي أمامة. ولم يقل: عن أبيه، فذكر نحوه. وكذا رواه ابن وهب، عن عبد الجليل. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن المغيرة، حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن معيقل، في هذه الآية: ﴿وَلَا تَيْمِمُوا الْحَيْثَ مِنْهُ تُنْفَيُونَ﴾ قال: كسب المسلم لا يكون خبيثاً، ولكن لا يتصدق بالحشف والدرهم الزيف، وما لا خير فيه.

[١٢٢٠] وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد، حدثنا حماد بن سلمة، عن حماد - هو ابن أبي سليمان - عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: أتى رسول الله ﷺ بضب، فلم يأكله ولم يئن عنه. قلت: يا رسول الله، ألا نطعمه المساكين؟ قال: «لا تطعموه مما لا تأكلون». ثم رواه عن عفان، عن حماد بن سلمة، وفيه: قلت: يا رسول الله، ألا أطعمه المساكين؟ قال: «لا تطعموه مما لا تأكلون»<sup>(٥)</sup>. وقال

(١) أخرجه الترمذى ٢٩٨٧ وابن ماجه ١٨٢٢ والطبرى ٦١٣٩ و ٦١٤٠ والواحدى ١٧٢، وإسناده حسن، له شواهد كثيرة عند الطبرى وغيره. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وحسن الترمذى.

(٢) الجغرور: ضرب من الدقل، وهو أسوأ التمر. والحبیق: تم أثغر صغير مع طول فيه.

(٣) إسناده غير قوي، سليمان بن كثیر ضعفه غير واحد في روايته عن الزهرى، وهذا منها، لكن يصلح للاعتبار بحديثه، فهو شاهد لما تقدم.

(٤) أخرجه أبو داود ١٦٠٧ والدارقطنى ١٣٠ والحاکم ١/٤٠٢ و ٢/٢٨٤ - ٢٨٥ والطبرى ٦١٤٢ من طرق عن الزهرى عن أبي أمامة به، وصححه الحاکم علی شرطهما، ووافقه الذهبي، وهو حديث حسن له شواهد تقدم بعضها.

(٥) حسن. أخرجه أبى حماد ١٠٥/٦ - ١٢٣ - ١٤٤ وإسناده حسن لأجل حماد بن أبي سليمان.

الثوري، عن أبي مالك عن البراء **﴿وَلَئِنْ شِئْتُمْ يُظَاهِرُهُ إِلَّا أَنْ تُقْسِمُوا فِيهِ﴾** يقول: لو كان لرجل على رجل، فأعطيه ذلك لم يأخذه؛ إلا أن يرى أنه قد نقصه من حقه. رواه ابن جرير. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس **﴿وَلَئِنْ شِئْتُمْ يُظَاهِرُهُ إِلَّا أَنْ تُقْسِمُوا فِيهِ﴾** يقول: لو كان لكم على أحد حق، فجاءكم بحق دون حقكم لم تأخذوه بحسب العدالة حتى تنصصوه، قال فذلك قوله: **﴿إِلَّا أَنْ تُقْسِمُوا فِيهِ﴾** فكيف ترضون لي ما لا ترضون لأنفسكم، وحقي عليكم من أطيب أموالكم وأنفسه؟ رواه ابن أبي حاتم، وابن جرير، وزاد: وهو قوله: **﴿لَمْ نَأْتُلَا إِلَيْهِ حَقًّا ثُقِّلُوا مِنَ الْبَهْوَن﴾** [آل عمران: ٩٢]. ثم روى من طريق العوفي وغيره، عن ابن عباس نحو ذلك، وكذا ذكره غير واحد.

وقوله تعالى: **﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِّيهِ﴾** أي وإن أمركم بالصدقات وبالطيب منها فهو غني عنها، وما ذاك إلا ليساوي الغني الفقير، كقوله: **﴿لَمْ يَنْتَلِ اللَّهُ لَهُمَا وَلَا دَمَاؤُهُمَا وَلَا يَنْكِنُ يَنْكِنَهُمْ﴾** [الحج: ٣٧] وهو غني عن جميع خلقه، وجميع خلقه فقراء إليه، وهو واسع الفضل، لا ينفد ما لديه، فمن تصدق بصدقه من كسب طيب، فليعلم أن الله غني واسع العطاء، كريم جود، سيجزيه بها، ويضاعفها له أضعافاً كثيرة، من يفرضُ غَيْرَ غَدِيمٍ ولا ظُلْمٍ، وهو الحميد، أي: المحمود في جميع أفعاله وأقواله وشرعه وقدره، لا إله إلا هو، ولا رب سواه.

وقوله تعالى: **﴿الشَّيْطَلُنَ يَعْدُكُمُ الْفَقَرَ وَيَأْمُرُكُمُ إِلَيْنَكُلَّ وَاللَّهُ يَعْدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ﴾**.

[١٢٢١] قال ابن أبي حاتم: حدثنا هناد بن السري، حدثنا أبو الأحوص، عن عطاء بن السائب، عن مُرَّة الهمданى، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: [إن للشيطان لمة بابن آدم، وللملك لمة، فاما لمة الشيطان فليبعاد بالشر وتكتيب بالحق. وأما لمة الملك فليبعاد بالخير وتصديق بالحق، فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله، فليحمد الله، ومن وجد الأخرى فليتعوذ من الشيطان] ثم قرأ: **﴿الشَّيْطَلُنَ يَعْدُكُمُ الْفَقَرَ وَيَأْمُرُكُمُ إِلَيْنَكُلَّ وَاللَّهُ يَعْدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا﴾** الآية<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه الترمذى والنسائى فى كتابى التفسير من سنتيهما جمیعاً، عن هناد بن السري. وأخرجه ابن حبان فى صحيحه، عن أبي يعلى الموصلى، عن هناد، به. وقال الترمذى: حسن غريب، وهو حديث أبي الأحوص، يعني - سلام بن سليم - لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديثه. كذا قال. وقد رواه أبو بكر بن مزدويه فى تفسيره، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن عبد الله بن رُسْته، عن هارون القرىوى، عن أبي ضمرة، عن ابن شهاب، عن أبي عبد الله بن عبد الله عن ابن مسعود مرفوعاً نحوه. ولكن رواه منشار عن عطاء بن السائب، عن أبي الأحوص عوف بن مالك بن نصلة، عن ابن مسعود. فجعله من قوله، والله أعلم، ومعنى قول تعالى: **﴿وَيَأْمُرُكُمُ إِلَيْنَكُلَّ الْفَقَرَ﴾** أي: يُخْوِفُكم الفقر، لتمسكون ما بأيديكم فلا تنفقوه في مرضاه الله. **﴿وَيَأْمُرُكُمُ إِلَيْنَكُلَّ﴾** أي: مع نهيه إياكم عن الإنفاق خشية الإملاق، يأمركم بالمعاصي والمأثم والمحارم ومخالفة الخلاق، قال تعالى:

(١) الصحيح وقفه والمروي ضعيف. آخرجه الترمذى ٢٩٨٨ والنسائى فى «الكبرى»، ١١٥١ وابن حبان ٩٩٧ والطبرى ٦١٦٩. وفيه عطاء بن السائب صدوق إلا أنه اخالط بأخرجه وسمع منه أبو الأحوص بعد الاختلاط. وقد خالفه عمرو بن قيس الملاطي عند الطبرى ٦١٧٠ وابن عليلة ٦١٧١ وhammad بن سلمة ٦١٧٣ وجابر ٦١٧٥ الأزبي رواه عن عطاء بن السائب موقوفاً على ابن مسعود. وبعضهم سمع منه قبل الاختلاط منهم حماد بن سلمة وقد رواه غير عطاء موقوفاً أيضاً آخرجه الطبرى ٦١٧٢ من طريق الزهرى عن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود موقوفاً ورجاله رجال الصريح لكن فيه إرسال وأخرجه ٦١٧٤ من وجه آخر مرفوعاً وإسناده حسن. وهكذا يظهر أن الراجح وقفه والمروي ضعيف.

**﴿وَاللَّهُ يُؤْكِدُ مَقْرَأَتَهُ مَنْ يَشَاءُ﴾** أي: في مقابلة ما أمركم الشيطان بالفحشاء «وَفَضَلًا» أي: في مقابلة ما خوفكم الشيطان من الفقر **﴿وَاللَّهُ وَاسْعِ عَلَيْهِ﴾**.

وقوله تعالى: **﴿يَقُولُ الْعَحْكَمَةُ مَنْ يَشَاءُ﴾** قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: يعني المعرفة بالقرآن، ناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتناهيه، ومقدمه ومؤخره، وحلله وحرامه، وأمثاله.

[١٢٢٢] وروى جوينير، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعاً: **«الحكمة القرآن»** يعني تفسيره، قال ابن عباس: فإنه قد قرأه البر والفارج<sup>(١)</sup>. رواه ابن مردوه. وقال ابن أبي نجيح، عن مجاهد: يعني بالحكمة الإصابة في القول. وقال ليث بن أبي سليم، عن مجاهد **﴿يَقُولُ الْعَحْكَمَةُ مَنْ يَشَاءُ﴾**: ليست بالنبوة، ولكنه العلم والفقه والقرآن. وقال أبو العالية: **الحكمة خشية الله، فإن خشية الله رأس كل حكمة.**

[١٢٢٣] وقد روى ابن مزدويه، من طريق بقية، عن عثمان بن زقر الجهنمي، عن أبي عمار الأستدي، عن ابن مسعود مرفوعاً: **«رأس الحكمة مخافة الله»**<sup>(٢)</sup>. وقال أبو العالية في رواية عنه: **الحكمة الكتاب والفهم، وقال إبراهيم النخعي: الحكمة الفهم. وقال أبو مالك: الحكمة السنة. وقال ابن وهب، عن مالك، قال زيد بن أسلم: الحكمة العقل.** قال مالك: وإنه ليقع في قلبي أن الحكمة هو الفقه في دين الله، وأمر يدخله الله في القلوب من رحمته وفضله، ومما بين ذلك، أنك تجد الرجل عاقلاً في أمر الدنيا ذا نظر فيها، وتتجد آخر ضعيفاً في أمر دنياه، عالماً بأمر دينه، بصيراً به، يؤتى الله إياه ويحرمه هذا، فالحكمة: الفقه في دين الله. وقال السدي: **الحكمة النبوة. وال الصحيح أن الحكمة كما قال الجمهور لا تختص بالنبوة، بل هي أعم منها، وأعلاها النبوة، والرسالة أخص، ولكن لأتباع الأنبياء حظ من الخير على سبيل التبع، كما جاء في بعض الأحاديث:**

[١٢٢٤] **«من حفظ القرآن فقد أدرجت النبوة بين كتبه، غير أنه لا يوحى إليه»**<sup>(٣)</sup>. رواه وكيع بن

(١) المروي ضعيف جداً، عزاه السيوطي في الدر ٦٦١ لابن مردوه وفيه جوينير وهو متزوك والضحاك لم يلق ابن عباس. وقد أخرج ابن الفريسي في **«فضائل القرآن»** ٦٢ عن ابن عباس موقوفاً وهو الصواب.

(٢) أخرج البيهقي في **«الشعب»** ٧٤٤ وضعيفه. وبقية صرح بالتحديث عنده فانتفت شبهة تدليسه وعلمه أبو عمار الأستدي فإنه مجهول كما في الميزان. وورد من حديث عقبة بن عامر أخرج البيهقي في **«الدلائل»** ٥٠٧ نسبته لابن لال في **«الأمثال»** وفي إسناده عبد الله بن مصعب بن خالد قال النهي عنه في الميزان ٤٦١: عن أبيه عن جده فرفع خطبة منكرة وفيهم جهالة. وورد من حديث أنس أخرجه القضااعي ٤١ وفيه سعيد بنت حكامة عن أمها عن أبيها قال في فتح الواقاب ١٩: قال ابن الجوزي: إنها تروي عن أبيها بوطيل. فالحديث وار بكل طرقه ولا يرقى إلى الحسن لشدة ضعف هذه الطرق. وأخرج البيهقي ٧٤٢ و٧٤٣ عن ابن مسعود موقوفاً. ثم قال رواي عنه مرفوعاً والمروي ضعيف. اهـ والله تعالى أعلم. وهو صحيح من جهة المعنى.

(٣) ضعيف. أخرج الحاكم ١/٥٥٢ وابيبيقي في **«الشعب»** ٢٥٩١ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصن وقال الحاكم: صحيح الإسناد! ووافقه النهي! وفيه ثعلبة بن يزيد لم أجده من ترجمه ومثله خالد بن أبي يزيد. وعنه يحيى بن أيوب وهو ثقة لكنه سبيء الحفظ، قاله أحد. وقال أبو حاتم وابنقطان: لا يحيى به. ثم ذكر له النهي في الميزان ٩٤٦٢ أحاديث وقال: هي من مكابرته. وللحديث علة رابعة وهي يحيى بن عثمان بن صالح السهمي لين الحديث ولعمل الوهم منه أو من يحيى بن أيوب حيث جعله مرفوعاً والصواب موقوف. وورد من طريق آخر أخرج الطبراني كما في **«المجمع»** ١٥٩٧ وقال الهيثمي: فيه إسماعيل بن متزوك اهـ قلت: والوهم في رفعه ليس من إسماعيل بن رافع هذا فإن ابن البارك أخرج في **«الزهد»** ٧٩٩ وكذا ابن الفريسي ٦٥ عن ابن رافع عن رجل عن ابن عمرو موقوفاً وهو الصواب. وله شاهد من حديث ابن عمر أخرج الطبيط ٤٤٦/١٢ وإسناده ساقط فيه قاسم بن إبراهيم المطلي =

الجرح في تفسيره، عن إسماعيل بن رافع، عن رجل لم يسمه، عن عبد الله بن عمرو<sup>(١)</sup>، قوله.

[١٢٢٥] وقال الإمام أحمد: حديثنا وكيع ويزيد قالا: حدثنا إسماعيل - يعني ابن أبي خالد - عن قيس - وهو ابن أبي حازم - عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم، يقول: «لا حسد إلا في اثنين: رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها»<sup>(٢)</sup>. وهكذا رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه من طرق متعددة، عن إسماعيل بن أبي خالد، به. قوله تعالى: «وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابُ» أي: وما ينتفع بالموعظة والتذكرة إلا من له لب وعقل، يعي به الخطاب ومعنى الكلام.

**﴿وَمَا أَنْفَقْتُ مِنْ نَفْقَةٍ أَفَنَذَرْتُمْ مِنْ كَذِيرَ فَلَاتَكُمْ يَعْلَمُونَ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ إِنْ ثَبَّدُوا الصَّدَقَاتِ فَنَعِمَّا هُنَّ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيَكْفِرُ عَنْكُمْ مِنْ سِيقَاتِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا تَسْمَلُونَ حَسِيرٌ﴾**

يخبر تعالى بأنه عالم يجمع ما يفعله العاملون من الخيرات والمنذورات، وتضمن ذلك مجازاته على ذلك أوفى الجزاء للعاملين لذلك ابتغاء وجهه ورجاء موعده. وتوعد من لا يعمل بطاعته، بل خالف أمره، وكذب خبره، وعبد معه غيره، فقال: «وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ» أي: يوم القيمة ينتقدونهم من عذاب الله ونقمته. وقوله: «إِنْ ثَبَّدُوا الصَّدَقَاتِ فَنَعِمَّا هُنَّ» أي: إن أظهرتموها فنعم شيء هي. وقوله: «وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ» فيه دلالة على أن إسرار الصدقة أفضل من إظهارها، لأنه أبعد عن الرياء؛ إلا أن يترتب على الإظهار مصلحة راجحة، من اقتداء الناس به، فيكون أفضل من هذه الحية.

[١٢٢٦] وقال رسول الله ﷺ: «الجاهز بالقرآن كالجاهز بالصدقة، والمُسِرُ بالقرآن كالمسر بالصدقة»<sup>(٣)</sup>، والأصل أن الإسرار أفضل لهذه الآية.

قال الخطيب: روى عن لوبن عن مالك عجائب أهـ. وقال الذهبي في الميزان: ٦٧٩٠ قال الدارقطني: كذاب ثم ذكر الذهبي له حديثاً وقال في أوله «أتي بطامة» ثم قال: وأطم منه ما روى عن لوبن عن مالك عن نافع عن ابن عمر فذكره مرفوعاً وقال: وهذا باطل وضلال أهـ فلافائدة من هذا الشاهد. وله شاهد من حديث أبي أمامة أخرجه البيهقي ٢٥٨٩ «الشعب» وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٢٥٢-٢٥٣ وقال ابن الجوزي: لا يصح عن رسول الله ﷺ، قال أهـ: ترك الناس حديث يشرـ. بن نميرـ. وقال عنه يحيى بن سعيد: كان ركناً من أركان الكذب. وقال أبو حاتم: متربوكـ. وفيه القاسم بن عبد الرحمن يروي المضلالـ، قالـ ابن حبانـ. وتمسـكـ السيوطيـ فيـ الـلـاـلـ ٢٤٣ـ بـأنـهـ وـرـدـ عنـ الحـسـنـ مـرـسـلـ رـوـاـتـ سـعـيـدـ بـنـ مـنـصـورـ وـكـذـاـ أـخـرـجـهـ بـيـهـقـيـ أـهـ قـلـتـ هـوـ عـنـدـ بـيـهـقـيـ فـيـ «الـشـعـبـ» ٢٥٩٢ـ عـنـ ثـمـانـ بـنـ نـجـيـعـ عـنـ الـحـسـنـ مـرـسـلـ وـمـرـسـلـاتـ الـحـسـنـ وـاهـيـ، وـلـهـ عـلـةـ ثـانـيـهـ وـهـيـ ثـمـامـ فـإـنـهـ مـتـرـبـوكـ الـحـدـيـثـ وـاتـهـمـ بـنـ حـبـانـ بـالـوـلـيـعـ وـقـالـ بـنـ عـدـيـ: عـامـةـ مـاـ يـرـوـيـهـ لـاـ يـتـابـعـهـ عـلـيـهـ الثـقـاتـ وـهـوـ غـيـرـ ثـقـةـ. وـهـيـ يـتـبـيـنـ ضـعـفـ الـحـدـيـثـ مـنـ كـلـ الـوـجـوـهـ وـأـنـ الـرـاجـحـ وـقـفـهـ عـلـىـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ بـنـ الـعـاصـنـ.

فائدة: قال البيهقي: يحمل أن يكون معنى «أوقي النبوة» أي جمع في صدره ما أنزل على النبي ﷺ لكن لا يوحى إليه.

(١) وقع في الطبع «عمر» والتصويب مما سبق في التخريج.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٧٣ و ١٤٠٩ ومسلم ٨١٦ وأحد ٣٨٥ وابن ماجه ٤٢٠٨ وابن حبان ٩٠.

(٣) صحيح. أخرجه أهـ ١٥١-١٥٨ وأبـ داود ١٣٣٣ والترمذـي ٢٩١٩ والنـسـائـيـ ٣/ ٢٢٥ وابـنـ حـبـانـ ٧٣٤ـ مـنـ طـرـقـ. وهو صحيح لمجيئه من طرقـ، وـفـيـ الـبـابـ أحـادـيـثـ.

[١٢٢٧] ولما ثبت في الصحيحين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «سبعة يُظلمون الله في ظله، يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشاً في عبادة الله، ورجلان تحاباً في الله، اجتمعوا عليه وتفرقوا عليه، ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يرجع إليه، ورجل ذكر الله خالياً ففاقت عيناه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله رب العالمين، ورجل تصدق بصدقه فأخفاه حتى لا تعلم شمائله ما تتحقق بيته»<sup>(١)</sup>.

[١٢٢٨] وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا العوام بن حوشب، عن سليمان بن أبي سليمان، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لما خلق الله الأرض جعلت سميداً، فخلق الجبال فألقاها عليها فاستقرت، فتعجبت الملائكة من خلق الجبال، فقالت: يا رب، هل في خلقك شيء أشد من الجبال؟ قال: نعم، الحديد، قالت: يا رب، فهل من خلقك شيء أشد من الحديد؟ قال: نعم، النار، قالت: يارب فهل من خلقك شيء أشد من النار؟ قال: نعم، الماء. قالت: يارب، فهل من خلقك شيء أشد من الماء؟ قال: نعم، الريح. قالت: يارب، فهل من خلقك شيء أشد من الريح؟ قال: نعم، ابن آدم يتصدق بيته فيخفيها من شمائله»<sup>(٢)</sup>.

[١٢٢٩] وقد ذكرنا في فضل آية الكرسي، عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: «سر إلى فقير، أو جهد من مُقل»<sup>(٣)</sup>. رواه أحمد. ورواه ابن أبي حاتم من طريق علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن أبي ذر، فذكره. وزاد: ثم شرع بهذه الآية «إِنْ شَدُّوا الْمَيْدَقَتْ فَنِسَّا مِنْ وَلَانْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُرْغَةَ هُوَ خَيْرُ لَكُمْ» الآية.

[١٢٣٠] وفي الحديث المروي: «صدقة السر تطفئ غضب الرب، عز وجل»<sup>(٤)</sup>.

[١٢٣١] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسين بن زياد المحاربي مؤذن مغارب، أخبرنا موسى بن عمير، عن عامر الشعبي في قوله: «إِنْ شَدُّوا الْمَيْدَقَتْ فَنِسَّا مِنْ وَلَانْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُرْغَةَ هُوَ خَيْرُ لَكُمْ» قال: أنزلت في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، أما عمر فجاء بنصف ماله حتى دفعه إلى النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «ما خلقت ورائك لأهلك يا عمر؟» قال: خلقت لهم نصف مالي. وأما أبو بكر فجاء بماله كله يكاد أن يخفيه من نفسه حتى دفعه إلى النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «ما خلقت ورائك لأهلك يا أبي بكر؟». فقال: عِدَّةُ الله وعِدَّةُ رسوله، فبكى عمر رضي الله عنه، وقال: بأبي أنت وأمي يا أبي

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٦٦٠ ومسلم ١٠٣١ والنسائي ٨/٢٢٢ وابن حبان ٤٤٨٦ وأحمد ٤٣٩ / ٢ وغيرهم.

(٢) ضعيف، أخرجه الترمذى ٣٣٦٩ وأحمد ١٢٤ / ٣، ومداركه على سليمان بن أبي سليمان الهاشمى. قال عنه الذهبي في الميزان ٣٤٧٦: روى عنه العوام بن حوشب وحده لا يكاد يعرف أهـ والمعنى غريب جداً فهو واؤ.

(٣) تقدم برقم ١١٧٤.

(٤) حديث حسن، ورد عن جماعة من الصحابة. فقد أخرجه الترمذى ٦٦٤ من حديث أنس، وإسناده غير قوي وحسنه الترمذى واستغربه. وورد من حديث معاوية بن حيدة أخرجه الطبرانى في «الكبير» ٤٢١ / ١٩ والأوسط كما في «المجمع» ٣ / ١١٥، وقال الهيثمى: فيه صدقة بن عبد الله وثقة دُحيم وضعفه جماعة. وقال المنذري في الترغيب ٢٠ / ٢: لا يbas به في الشواهد. وأخرجه الطبرانى في «الأوسط» كما في «المجمع» وكذا المنذري ٢ / ٣٠. وورد من حديث أم سلمة أخرجه الطبرانى في «الأوسط» كما في «المجمع» وقال الهيثمى: فيه عبد الله بن الويل الوصافى ضعيف. وورد من حديث عبد الله بن جعفر أخرجه الطبرانى في «الصغير» ١٠٣٤ وفي «الأوسط» كما في «المجمع» ١١٥ / ٣ وقال الهيثمى: فيه أصرم بن حوشب ضعيف أهـ فالحديث حسن بهذه الشواهد. في أقل الدرجات والله تعالى أعلم.

بكر، والله ما سبّقنا إلى باب خير قط إلا كنت سابقاً<sup>(١)</sup>. وهذا الحديث روي من وجه آخر عن عمر رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>. وإنما أوردناه هنا لقول الشعبي: إن الآية نزلت في ذلك، ثم إن الآية عامة في أن إخفاء الصدقة أفضل، سواء كانت مفروضة أو مندوبة. لكن روى ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، في تفسيره هذه الآية، قال: جعل الله صدقة السر في التطوع تفضيل علاتها، فقال: بسبعين ضعفاً. وجعل صدقة الفريضة علاتها أفضل من سرها، فقال: بخمسة وعشرين ضعفاً.

وقوله تعالى: «وَيُكْفِرُ عَنْكُمْ مَنْ سَعَىٰ بِكُمْ» أي: بدل الصدقات، ولا سيما إذا كانت سراً، يحصل لكم الخير في رفع الدرجات ويُكفر عنكم السينات، وقد فرِيَ: «وَيُكفرُ عَنْكُمْ» بالضم، وفرِيَ: «وَنَكَفَرُ» بالجزم، عطفاً على محل جواب الشرط، وهو قوله: «فَيَنْسَاهُمْ» كقوله: «فَأَنْذَكَ رَأْكُنْ». قوله: «وَاللَّهُ يَسْأَلُ مَنْ حَرَّمَ حَرَمٌ» أي: لا يخفى عليه من ذلك شيء، وسيجيئكم عليه.

﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَيْهُ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ حَتَّىٰ فِلَائِنْكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا أَبْتِكَاهُ وَجْهُ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ حَتَّىٰ يُؤْفَقُ إِلَيْكُمْ وَأَنَّمَا لَا تُنْظَمُونَ لِلْفَقَرَاءِ الَّذِينَ أَخْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْطِيعُونَ ضَرَبًا فِي الْأَرْضِ يَخْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاهُمْ مِنْ الْعَفْفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَتِهِمْ لَا يَسْتَعْلُمُونَ النَّاسُ إِلَحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ حَتَّىٰ يُؤْفَقُ إِلَيْهِ اللَّهُ يُوْهُ عَلَيْهِ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِإِيمَانٍ وَالْهَمَارُ سِرًا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَعْزَزُونَ﴾

[١٢٣٢] قال أبو عبد الرحمن النسائي: أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم، أخبرنا الفريابي، حدثنا سفيان عن الأعمش، عن جعفر بن إيس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كانوا يكرهون أن يزدّخوا لأنسابهم من المشركين، فسألوا، فرخص لهم، فنزلت هذه الآية: «لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَيْهُ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ حَتَّىٰ فِلَائِنْكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا أَبْتِكَاهُ وَجْهُ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ حَتَّىٰ يُؤْفَقُ إِلَيْكُمْ وَأَنَّمَا لَا تُنْظَمُونَ لِلْفَقَرَاءِ»<sup>(٣)</sup>. وكذا رواه أبو حذيفة وابن المبارك وأبو أحمد الزبيري، وأبو داود الحخرمي عن سفيان، وهو الثوري، به.

[١٢٣٣] وقال ابن أبي حاتم: أبنانا أحمد بن القاسم بن عطية، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن - يعني الدشتكي - حدثني أبي، عن أبيه، حدثنا الأشعث بن إسحاق، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: أنه كان يأمرُ بأن لا يتَّصَدَّقَ إِلَّا عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، حتى نزلت هذه

(١) ليس بصحيح. كونه سبب نزول، وله علتان: الإرسال، فإن الشعبي لم يدرك عمر ولا كبار الصحابة، والعلة الثانية راويه موسى بن عمير هو القرشي قال أبو حاتم: ذاهم الحديث كتاب. راجع الميزان ٨٩٠٤. ولم يذكر الواحدى ولا السيوطي هذا الخبر في أسباب التزول وهذا يدل على عدم صحته. والمنكر فيه ذكر سبب التزول أما قصة عمر وأبي بكر فهي في كتب السنن والسيرة مشهورة.

(٢) ليس فيه ذكر سبب التزول كما ذكرت آفنا.

(٣) صحيح.. آخرجه النسائي في «التفسير» ٧٢ والبزار ٢١٩٣ والحاكم ٤/١٥٦ و٢٨٥ و٢/٤ والطبرى ٦٢٠٢ و٦٢٠٣ من وجوهه، وهو صحيح، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

الآية: **﴿لَئِنْ عَيْكَ مُهَدِّهٌ﴾** ... إلى آخرها، فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين<sup>(١)</sup>. وسيأتي عند قوله تعالى: **﴿لَا يَنْهَاكُرُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَا يَنْهَاكُرُونَ إِنْ دِينُكُمْ﴾** ... [المتحنة: ٨] الآية، حديث أسماء بنت الصديق في ذلك.

وقوله تعالى: **﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأُسْكِنَهُ﴾** كقوله: **«مَنْ عَمِلَ صَلَاتِي فَلَفَسِي»** [فصلت: ٤٦] ونظائرها في القرآن كثيرة. وقوله: **﴿وَمَا تُنْفِقُ إِلَّا أَبْتِغَاهُ وَجْهَ اللَّهِ﴾** قال الحسن البصري: نفقة المؤمن لنفسه، ولا ينفق المؤمن - إذا أتفق - إلا ابتغاء وجه الله. وقال عطاء الخراساني: يعني إذا أعطيت لوجه الله فلا عليك ما كان عمله. وهذا معنى حسن، وحاصله أن المتصدق إذا تصدق ابتغاء وجه الله، فقد وقع أجره على الله، ولا عليه في نفس الأمر لمن أصاب: أليس أو فاجر أو مستحق أو غيره؛ وهو مثال على قصده، ومستند لهذا تمام الآية، **﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾**.

[١٢٣٤] والحديث المخرج في الصحيحين، من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«قال رجل: لأنتصدق الليلة بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية، فأصبح الناس يتذمرون: تصدق على زانية! فقال: اللهم لك الحمد على زانية، لأنتصدقن الليلة بصدقة. فخرج بصدقته فوضعها في يد غني، فأصبحوا يتذمرون: تصدق الليلة على غنياً! قال: اللهم لك الحمد، على غني! لأنتصدقن الليلة بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق، فأصبحوا يتذمرون: تصدق الليلة على سارق! فقال: اللهم لك الحمد، على زانية، وعلى غني، وعلى سارق. فأتى فقيل له: أما صدقتك فقد قبلت؛ وأما الزانية فلعلها أن تستعف بها عن زناها، ولعل الغني يعتبر فيفتق مما أعطاه الله، ولعل السارق أن يستعف بها عن سرقة»**<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: **﴿إِلَّا قَرَاءَ الَّذِينَ أَغْيَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾** يعني: المهاجرين الذين قد انقطعوا إلى الله وإلى رسوله، وسكنوا المدينة وليس لهم سبب يردون به على أنفسهم ما يغනiem و **﴿لَا يَسْتَلِعُونَ ضَرْبَ﴾** في الأرض **﴿﴾** يعني: سفراً للتناسب في طلب المعاش. والضرب في الأرض: هو السفر، قال الله تعالى: **﴿وَلَذَا ضَرَبُوكُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَئِنْ كُنْتُمْ جَاءُوكُمْ أَنْ قَصَمْتُمُوا مِنْ أَصْلَافِ﴾** [النساء: ١٠١]، وقال تعالى: **﴿عَلَمَ أَنْ سَيَّكُونُ وَنَكِرُ تَرَهِي وَمَا خَرُونَ يَغْرِيُونَ فِي الْأَرْضِ يَتَمَّوْنَ مِنْ قَضْلِ اللَّهِ وَمَا حَرُونَ يَقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾** ... [المسد: ٢٠] الآية. وقوله: **﴿يَخْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَفَيْسِيَّةٌ مِنْ التَّقْفِ﴾** أي: الجاهل بأمرهم وحالهم يحسبهم أغنياء، من تغفُّفهم في لباسهم وحالهم ومقالهم.

[١٢٣٥] وفي هذا المعنى الحديث المتفق على صحته، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس المسكين بهدا الطراف الذي ترده التمرة والتمرتان، واللثمة واللقطتان، والأكلة والأكلتان، ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يفطرن له فيتصدق عليه، ولا يسأل الناس شيئاً»**<sup>(٣)</sup>. وقد رواه أحمد من حديث ابن مسعود أيضاً.

(١) إسناده حسن إلى ابن عباس، وأخرجه الطبرى ٦١٩٩ عن سعيد بن جبير مرسلاً. وهو بهذا الإسناد، ويشهد له ما قبله.

(٢) صحيح. أخرجه البخارى ١٤٢١ ومسلم ١٠٢٢ وأحد ٣٥٠ والنسانى ٥٥ وابن حبان ٣٣٥٦.

(٣) صحيح. أخرجه البخارى ١٤٧٩ ومسلم ١٠٣٩ وابن حبان ٣٣٥١ وسيأتي.

وقوله تعالى: «تَعْرِفُهُمْ بِمَا يَكْنِيُونَ» أي: بما يظهر لذوي الألباب من صفاتهم، كما قال تعالى: «بِمَا يَكْنِيُونَ فِي رُؤُسِهِمْ» [الفتح: ٢٩]، وقال: «وَتَعْرِفُهُمْ فِي لَحْنِ الْقُرْلِ» [محمد: ٣٠]. [١٢٣٦] وفي الحديث الذي في السنن: «اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله» ثم قرأ: «إِنَّ فِي ذَلِكَ آيَاتٍ لِتَشَرَّعَ بِهِنَّ» <sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: «لَا يَسْتَلِرُكُ النَّاسُ إِلَّا حَافَّاً» أي: لا يلحوون في المسألة ويكملون الناس ما لا يحتاجون إليه، فإن من سأله ما يغنيه عن المسألة، فقد أخف في المسألة.

[١٢٣٧] قال البخاري: حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شريك بن أبي ثمر: أن عطاء بن يسار وعبد الرحمن بن أبي عمزة الأننصاري، قالا: سمعنا أبي هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لِيُسَكِّنَ الظَّالِمَ الَّذِي تَرَدُّهُ التَّمَرُّ وَالتَّمَرْتَانُ، وَلَا الْلَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانُ، إِنَّمَا الْمُسْكِنُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ»، اقرؤوا إن شئتم - يعني قوله - «لَا يَسْتَلِرُكُ النَّاسُ إِلَّا حَافَّاً» <sup>(٢)</sup>. وقد رواه مسلم، من حديث إسماعيل بن جعفر المديني، عن شريك بن عبد الله بن أبي ثمر، عن عطاء بن يسار وحده، عن أبي هريرة، به.

[١٢٣٨] وقال أبو عبد الرحمن النسائي: أخبرنا علي بن حجر، حدثنا إسماعيل، أخبرنا شريك - وهو ابن أبي ثمر - عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة به، عن النبي ﷺ قال: «لِيُسَكِّنَ الظَّالِمَ الَّذِي تَرَدُّهُ التَّمَرُّ وَالتَّمَرْتَانُ، وَلَا الْلَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانُ، إِنَّمَا الْمُسْكِنُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ»، اقرؤوا إن شئتم: «لَا يَسْتَلِرُكُ النَّاسُ إِلَّا حَافَّاً» <sup>(٣)</sup>. وروى البخاري من حديث شعبة، عن محمد بن أبي زياد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وأله وسلم نحوه.

[١٢٣٩] وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن أبي الوليد، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لِيُسَكِّنَ الظَّالِمَ الَّذِي تَرَدُّهُ التَّمَرُّ وَالتَّمَرْتَانُ، وَلَا الْلَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانُ، إِنَّمَا الْمُسْكِنُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ» <sup>(٤)</sup>. وقال ابن جرير: حدثني معتمر، عن الحسن بن مالك، عن صالح بن سعيد، عن أبي هريرة قال: ليس المسكين بالطوف الذي ترده الأكلة والأكلتان، ولكن المسكين المتغافف في بيته، لا يسأل الناس شيئاً تصيبه الحاجة؛ اقرؤوا إن شئتم «لَا يَسْتَلِرُكُ النَّاسُ إِلَّا حَافَّاً».

[١٢٤٠] وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن رجل من مرينة، أنه قالت له أمه: ألا تنطلق فتسأله رسول الله ﷺ كما يسأل الناس؟ فانطلقت أسأله، فوجدها قائماً يخطب، وهو يقول: «من استغفف أفعه الله، ومن استغنى أغناه الله، ومن يسأل الناس وله عذر خمس أواق، فقد سأله الناس إلحاضاً». فقلت بيني وبين نفسي: لنافقة له هي خير من خمس أواق، ولغلامه ناقة أخرى فهي خير من خمس أواق. فرجعت ولم أسأله <sup>(٥)</sup>.

(١) الآية من سورة الحجر: ٧٥، وبيان الحديث هناك.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٤٥٣٩ ومسلم ١٠٣٩ ح ١٠٢ والبيهقي ١٩٥/٤.

(٣) صحيح. أخرجه النسائي ٥/٨٤ - ٨٥ وفي «التفصير» ٧٣. وإسناده حسن لأجل شريك، وقد توبع على هذا الحديث، إلا أن الظاهر أن قوله «اقرؤوا...» مدرج من كلام أبي هريرة، والله أعلم.

(٤) رجال ثقات. وتقديم ما يغني عنه.

(٥) أخرجه أحمد ١٣٨/٤ ورجاله ثقات، ووجهة الصحابي لا تضر. وقال الهيثمي في «المجمع» ٤٥١٧: رجال رجال الصحيح.

[١٢٤١] وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن عمارة بن عَزِيزٍ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، قال: سُرحتني أُمّي إلى رسول الله ﷺ، أسأله، فأتته فقعدت، قال: فاستقبلبني فقال: «من استغنى أغناه الله، ومن استعفَّ أغْفَهَ الله، ومن استكف كفاه الله، ومن سأله قيمةً أوقية فقد الحف». قال: فقلت: ناقتى الياقوتة خير من أوقية. فرجعت فلم أسأله<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه أبو داود والنسائي عن قُتيبة، زاد أبو داود: وهاش بن عمار، كلامهما عن عبد الرحمن بن أبي الرجال بإسناده، نحوه.

[١٢٤٢] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو الجماهير، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال عن عمارة بن عَزِيزٍ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد قال: قال أبو سعيد الخدري: قال رسول الله ﷺ: «من سأله قيمةً أوقية فهو مُلحفٌ». والأوقيه أربعون درهماً<sup>(٢)</sup>.

[١٢٤٣] وقال أبو أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رَجُلٍ من بني أسد قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأله وله أوقية - أو عِذْلَهَا - فقد سأله إلحاافاً»<sup>(٣)</sup>.

[١٢٤٤] وقال الإمام أحمد أيضًا: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حكيم بن جُبَيرٍ، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأله وله ما يُعنيه، جاءت مسألته يوم القيمة خُدُوشًا - أو كُذُورًا - في وجهه». قالوا: يا رسول الله وما غناه؟ قال: «خمسون درهماً أو حسابها من الذهب»<sup>(٤)</sup>. وقد رواه أهل السنن الأربعة، من حديث حكيم بن جبیر الأسدی الكوفي. وقد تركه شعبة بن الحجاج، وَضَعَّفَهُ غير واحد من الأئمة من جراء هذا الحديث.

[١٢٤٥] وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله الحَضْرَمي<sup>(٥)</sup>، حدثنا أبو حضن عبد الله بن أحمد بن يونس، حدثني أبي، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، قال: بلغ العارث - رجالاً كان بالشام من قريش - أن أبي ذر كان به عَوْزٌ، فبعث إليه ثلاثة دينار، فقال: ما وَجَدَ عبد الله رجالاً هو أهون عليه مني! سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سأله وله أربعون فقد الحف». ولأن أبي ذر أربعون درهماً وأربعون شاةً وما هن. قال أبو بكر بن عياش: يعني خادمين<sup>(٦)</sup>.

[١٢٤٦] وقال ابن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، أخبرنا إبراهيم بن محمد، أبنا عبد الجبار، أخبرنا سفيان، عن داود بن شابور، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ

(١) حسن. أخرجه أحد ٩/٣ - ٤٤ وأبو داود ٢٦٢٨ والنسائي ٩٨/٥ وإسناده حسن، رجاله رجال مسلم سوى عبد الرحمن ابن أبي الرجال، وهو صدوق. ويشهد له ما قبله.

(٢) إسناده حسن، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه أحد ٣٦/٤ ببيانه رجاله رجال البخاري ومسلم سوى الرجل من بني أسد، فإن كان صحابيًّا فالحديث صحيح، لأن جهالة الصحابي لا تضر. وإلا فهو ضعيف، لكن للمعنى شواهد كما ترى.

(٤) أخرجه أبو داود ١٦٢٦ والترمذى ٦٥٠ وابن ماجة ١٨٤٠ والدارمى ١٥٩٧ والحاكم ٤٠٧/١ والدارقطنى ١٢٢/٢ من حديث ابن مسعود وفي إسناده ضعف لأجل حكيم بن جبیر لكن تابعه زبید وهو ثقة. وانظر مزید الكلام عليه في كتاب «العدة شرح العمدة» بتحقيقى ص ١٩٣ - ١٩٤ باب من لا يجوز دفع الزكاة إليه وانظر الصحيحه ٤٩٩ وصحیح ابن ماجة (١٤٩٠) لكن الصواب أنه لا يرقى عن درجة الحسن فقد ضعف بعض الأئمة كالدارقطنى وغيره. والله أعلم، وانظر ما بعده.

(٥) أخرجه الطبراني ١٦٣٠، وإسناده ضعيف، ابن سيرين عن أبي ذر منقطع. لكن للحديث شواهد.

قال: «من سأله أربعون درهماً فهو مُلْحِفٌ وهو مثل سَفْرِ الْمَلَأِ». يعني الرَّوْلَمْ (١). ورواه النسائي عن أحمد بن سليمان، عن أحمد بن آدم، عن سفيان - وهو ابن عبيدة - بإسناده، نحوه. قوله: «وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ حَتَّىٰ يُؤْتَكُ اللَّهُ بِهِ عِلْمًا» أي: لا يخفى عليه شيء منه، وسيجزي عليه أوفى الجزاء وأنته يوم القيمة، أحوج ما يكون إليه.

وقوله تعالى: «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ يَا أَيْمَلَ وَأَنْهَارِ سِرَّاً وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا يَنْهَا عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يَعْزَلُونَ (٢)» هذا مدح منه تعالى للمنتفقين في سبيله، وابتغاء مرضاته في جميع الأوقات من ليل أو نهار، والأحوال من سر وجهار، حتى أن النفقة على الأهل تدخل في ذلك أيضاً، كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال لسعد بن أبي وقاص، حين عاده مريضاً عام الفتح - وفي رواية عام حَجَّةَ الوداع -:

[١٢٤٧] «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفْقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا ازْدَدْتَ بِهَا دَرْجَةً وَرَفْعَةً، حَتَّىٰ مَا تَجْعَلَ فِي فَيْ أَمْرَاتِكَ» (٣).

[١٢٤٨] وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر وبهز، قالا: حدثنا شعبة، عن عَدِيٍّ بن ثابت قال: سمعت عبد الله بن يزيد الأننصاري، يحدث عن أبي مسعود - رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَىٰ أَهْلِهِ نَفْقَةً يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدْقَةً» (٤). آخر جاه من حديث شعبة، به.

[١٢٤٩] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زُزَعَة، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، حدثنا محمد بن شعيب، قال: سمعت سعيد بن يسار، عن يزيد بن عبد الله بن عَرِيب المليكي، عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ قال: نزلت هذه الآية: «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ يَا أَيْمَلَ وَأَنْهَارِ سِرَّاً وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ» في أصحاب الخيل (٤). وقال خَشْ الصناعي، عن ابن عباس في هذه الآية، قال: هم الذين يعلقون الخيل في سبيل الله، رواه ابن أبي حاتم ثم قال: وكذا روي عن أبي أمامة، وسعيد بن المسيب ومكحول.

[١٢٥٠] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشعج، أخبرنا يحيى بن يمان، عن عبد الوهاب بن مجاهد بن جنبر، عن أبيه قال: كان لعلي أربعة دراهم، فأنفق درهماً ليلاً ودرهماً نهاراً، ودرهماً سراً، ودرهماً علانية، فنزلت: «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ يَا أَيْمَلَ وَأَنْهَارِ سِرَّاً وَعَلَانِيَةً» (٥). وكذا رواه ابن جرير (٦) من طريق عبد الوهاب بن مجاهد، وهو ضعيف. ولكن رواه ابن مَرْذُونَ من وجه آخر، عن ابن عباس، أنها

(١) حسن. أخرجه النسائي ٩٨/٥ وإسناده حسن، وله شواهد.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري ٦٧٣٣ ومسلم ١٦٢٨ في أثناء حديث.

(٣) صحيح. أخرجه أبُو حَمْدَةَ ١٢٢ - ١٢٠ و٥/٢٧٣ والبخاري ٥٥ و٥٣٥١ ومسلم ١٠٠٢ والترمذى ١٩٦٥ والدارمى ٢/٢٨٤ وابن حبان ٤٢٣٩.

(٤) ضعيف جداً. أخرجه ابن سعد ٧/٤٣٣ والطبراني ١/١٨٨ و«الأوسط» ١٠٨٧ وأبو الشيخ في «العظمة» ١٣٠٦ والواحدى ١٧٥ وإسناده ضعيف جداً، يزيد بن عبد الله بن عَرِيب وأبُوه مجهولان، والمعنى منكر كونه مرفوعاً، وحسبه الوقف.

(٥) ضعيف جداً. أخرجه الواحدى في «أسباب التزول» ١٨١ من طريق ابن أبي حاتم عن مجاهد وله علitan الإرسال وابن مجاهد عبد الوهاب متراكظ الحديث.

(٦) عزاء المصنف لابن جرير وكذا السيوطي في الدر المثور ١/٦٤٢. وقد سقط هذا الخبر من تفسير الطبرى.

نزلت في علي بن أبي طالب<sup>(١)</sup>. قوله: ﴿فَلَمَّا أَجْرَيْتَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ أي: يوم القيمة على ما فعلوا من الإنفاق في الطاعات ﴿وَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِ وَلَا هُمْ بَخَرُوكَ﴾ تقدم تفسيره.

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَرْبَوًا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ يَأْنَمُهُمْ قَاتِلُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ أَرْبَوًا وَأَصَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ أَرْبَوًا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّهِ فَأَنْهَى فَلَمْ مَا سَلَّفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَتْ عَادَ فَأَكَلَتِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوكَ﴾

لما ذكر تعالى الأبرار المؤدين النعمات، المخرجين الزكوات، المتفضلين بالبر والصلات لذوي الحاجات، والقربات، في جميع الأحوال والأوقات، شرع في ذكر أكلة الربا وأموال الناس بالباطل وأنواع الشبهات، فأخبر عنهم يوم خروجهم من قبورهم وقيامهم منها، إلى بعضهم ونشرورهم، فقال: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَرْبَوًا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾، أي: لا يقومون من قبورهم يوم القيمة إلا كما يقوم المتصروع حال صرعيه، وتخبط الشيطان له؛ وذلك أنه يقوم قياماً منكراً. وقال ابن عباس: أكل الربا يبعث يوم القيمة مجئوناً يختنقون. رواه ابن أبي حاتم، قال: وروي عن عوف بن مالك وسعيد بن جبير والسدي، والرابع بن أنس، وقادة ومقاتل بن حيان، نحو ذلك. ومحكي عن عبد الله بن عباس وعكرمة، وسعيد بن جبير، والحسن، وقادة، ومقاتل بن حيان أنهم قالوا في قوله: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَرْبَوًا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ يعني: لا يقومون يوم القيمة. وكذا قال ابن أبي نجيح، عن مجاهد، والضحاك، وابن زيد. وروى ابن أبي حاتم، من حديث أبي بكر بن أبي مريم، عن ضمرة بن خبيب، عن ابن عبد الله بن مسعود عن أبيه، أنه كان يقرأ: «الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المسن يوم القيمة». وقال ابن جرير: حدثنى المتنى، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا ربيعة بن كلثوم، حدثنا أبي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: يقال يوم القيمة لأكل الربا: خذ سلاحك للحرب، وقرأ: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَرْبَوًا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾. وذلك حين يقوم من قبره.

[١٢٥١] وفي حديث أبي سعيد في الإسراء، كما هو مذكور في سورة سبحان: أنه عليه السلام مر ليلته بقوم لهم أجوفاً مثل البيوت، فسأل عنهم، فقيل: هؤلاء أكلة الربا<sup>(٢)</sup>. رواه البيهقي موطلاً.

[١٢٥٢] وقال ابن ماجة: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا الحسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي الصنف، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتَيْتَ لَيْلَةً أَشْرَى بِي عَلَى قَوْمٍ بَطْرَنَهُمْ كَالْبَيْوتِ فِيهَا الْحَيَّاتُ تُرْزَى مِنْ خَارِجِ بَطْرَنَهُمْ فَقُلْتَ: مَنْ هُؤُلَاءِ يَا جَبَرِيلُ؟ قَالَ: هُؤُلَاءِ أَكْلَةُ

(١) لا يصح كسابقه. فقد أخرجه الواحدى ١٨٠ وعبد الرزاق ٣٤٤ والطبراني كما في الدر ٦٤٢ وأسباب التزول ١٨٤ كلهم من طريق عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس، وضعفه السيوطي في الأسباب وهو كما قال، ابن مجاهد متوفى ولم يسمع من أبيه كما في الميزان.

تبنيه: وقد سقط هذا الحديث أيضاً من الطبرى وذكر ابن كثير رحمه الله أن ابن مرمودي رواه من وجه آخر ولم يذكر إسناده، ولا بد أنه إسناد ضعيف فقد رواه الجماعة كما تقدم من طريق ابن مجاهد. فروايتها من وجه آخر هو إغراط وابن مرمودي يذكر من ذلك. فإنه يروي الحديث من طريق فيها مجاهيل ومن هو متهم فلا حاجة فيما ينفرد به كما هو معلوم، والله أعلم.

(٢) إسناده ضعيف جداً، لأجل عمارة بن جوين فإنه متوفى، وسيأتي في أول الإسراء.

الرِّبَا»<sup>(١)</sup>. ورواه الإمام أحمد، عن حسن وعفان، كلاهما عن حماد بن سلمه، به، وفي إسناده ضعف.

[١٢٥٣] وقد روى البخاري عن سمرة بن جندب في حديث المنام الطويل: «فأثنا على نهر - حسبت أنه كان يقول: أحمر مثل الدم - وإذا في النهر رجل ساًبَعَ يُسْبِعُ، وإذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة، وإذا ذلك السابع يُسْبِعُ، ثم يأتي ذلك الذي قد جَمَعَ الحجارة عنده، فيُقْتَلُ له فاءً فِي لِقَمَةٍ حِجَراً»<sup>(٢)</sup>، وذكر في تفسيره أنه أكل الربا.

وقوله تعالى: «ذَلِكَ يَأْتُهُمْ قَاتِلًا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ أَرْبَوَافَوْأِ»، أي: إنما جُرُوا بذلك لاعتراضهم على أحكام الله في شرعيه، وليس هذاقياساً منهم للربا على البيع، لأن المتركون لا يعترضون بمشروعية أصل البيع الذي شرعه الله في القرآن ولو كان هذا من باب القياس لقالوا: إنما الربا مثل البيع، وإنما قالوا: «إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ أَرْبَوَافَوْأِ» أي: هو نظيره، فلم خَرَمْ هذا وأَبْيَحْ هذا؟ وهذا اعتراض منهم على الشرع، أي: هذا مثل هذا، وقد أَحْلَّ هذا وخرَمْ هذا! وقوله تعالى: «وَأَحْلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ أَرْبَوَافَوْأِ» يتحمل أن يكون من تمام الكلام، رداً عليهم، أي: قالوا ما قالوه من الاعتراض، مع علمهم بتفريق الله بين هذا وهذا حكماً، وهو العليم الحكيم الذي لا مُعَاقِبَ لحكمه ولا يسأل عما يفعل وهو يسألون، وهو العالم بحقائق الأمور ومصالحها، وما ينفع عباده فَيُبَيِّحُ لهم، وما يضرُّهم فَيَنْهَا عنهم، وهو أرحم بهم من الوالدة بولدها الطفل، ولهذا قال: «فَنَنَ جَاهُ مَوْعِدَةً مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَمْ مَا سَلَّفَ وَأَسْرَهُ إِلَى اللَّهِ» أي: من بلغه نهي الله عن الربا فانتهى حال وصول الشرع إليه، فله ما سلف فإنه ما كان أكل من الربا.

[١٢٥٤] وكما قال النبي ﷺ يوم فتح مكة: «وكل ربا في الجاهلية موضوع تحت قدمي هاتين، وأؤلِّ ربياً أضع ربياً العباس»<sup>(٣)</sup>. ولم يأمرهم برذ الزيادات المأخوذة في حال الجاهلية، بل عفا عما سلف، كما قال تعالى: «فَلَمْ مَا سَلَّفَ وَأَسْرَهُ إِلَى اللَّهِ». قال سعيد بن جبير والسدلي: «فله ما سلف» فإنه ما كان أكل من الربا قبل التحرير.

[١٢٥٥] وقال ابن أبي حاتم: قريء على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم، عن أبي إسحاق الهمданى، عن أم يونس - يعني امرأته العالية بنت أبيقع -، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت لها أم محبة أم ولد لزيد بن أزقم: يا أم المؤمنين، تعرفي زيد بن أرقم؟ قالت: نعم. قالت: فإني بعثت عبداً إلى العطاء بثمانمائة، فاحتاج إلى ثمنه، فاشتريته قبل محل الأجل بستمائة فقالت: بشن ما شرئت! وبش ما اشتريت! أبلغني زيداً أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ، إن لم يتتب. فقلت: أرأيت إن تركت العائشتين وأخذت المستمائة؟ قالت: نعم، «فَنَنَ جَاهُ مَوْعِدَةً مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَمْ مَا سَلَّفَ»<sup>(٤)</sup>. وهذا الأثر مشهور، وهو دليل لمن حرم مسألة العينة، مع ما جاء فيها من الأحاديث المذكورة المقررة في كتاب

(١) أخرجه ابن ماجة ٢٢٧٣ وإسناده ضعيف. له علتان. ضعف على بن زيد وهو ابن جدعان. وجهالة شيخه أبي الصلت. كما في التقريب والميزان. ويعني عنه ما بعده.

(٢) صحيح. أخرجه البخاري وغيره، وسيأتي مطولاً.

(٣) صحيح. أخرجه أبو داود ٣٣٣٤ والترمذى ٣٠٨٧ وابن ماجة ٣٠٥٥ بسند لين من حدث عمرو بن أخوصن، وله شاهد من حديث جابر، أخرجه مسلم ١٢١٨ وأبو داود ١٩٠٥ وابن حبان ٩٤٤.

(٤) أخرجه ابن سعد ٤٦٨٧ والدارقطنى ٥٢ وابن أبيهقي ٥٢٠ وروجاته ثقات، إلا أن الدارقطني حكم بجهالة أم عبة والعالية.

الأحكام، والله الحمد والمنة. ثم قال تعالى: «وَمَنْ عَادَ» أي: إلى الربا ففعله بعد بلوغه نهي الله عنه، فقد استوجب العقوبة، وقامت عليه الحجة، ولهذا قال: «فَأُذْلِكَ أَمْحَدُ أَنَّا رَبُّهُمْ فِيهَا خَلِيلُوكَ».

[١٢٥٦] وقد قال أبو داود: حديثنا يحيى بن معين، أخبرنا عبد الله بن رجاء المكي، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر قال: لما نزلت: «الَّذِي نَزَّلْنَا إِلَيْكُمْ لَا يَعْوَمُ كَمَا يَعْوَمُ الَّذِي يَتَعَظَّلُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ النَّاسِ» قال رسول الله ﷺ: «من لم يذر المخابرة، فليُؤْذَنْ بِخَرْبَةِ مِنَ الْمَرْبُطِ»<sup>(١)</sup>. ورواه الحاكم في مستدركه، من حديث ابن خثيم، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجه. وإنما حرم المخابرة، وهي: المزارعة ببعض ما يخرج من الأرض، والمزاينة وهي: اشتراء الرطب في رؤوس التخل بالتمر على وجه الأرض، والمحاكمة وهي: اشتراء الحب في سبله في الحقل بالحب على وجه الأرض، إنما حرمت هذه الأشياء وما شاكلها، حسماً لمادة الربا؛ لأنَّه لا يعلم التساوي بين الشيئين قبل الجفاف. ولهذا قال الفقهاء: الجهل بالمماثلة كحقيقة المفاضلة. ومن هذا حرموا أشياء بما فهموا من تضييق المسالك المفضية إلى الربا، والوسائل الموصولة إليه، وتفاوت نظرهم بحسب ما وهب الله لكل منهم من العلم، وقد قال تعالى: «وَقَوْقَ كُلُّ ذِي عَلِيَّةٍ عَلَيْهِ» [يوسف: ٧٦]؛ وباب الربا من أشكال الأبواب على كثير من أهل العلم.

[١٢٥٧] وقد قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «ثلاث وَدَّذْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَلَةَ عَهِدْتُ إِلَيْهَا شَانِيَةَ الْرِبَا، وَالشَّرِيعَةَ شَاهِدَةَ بَأنَّ كُلَّ حَرَامَ فَالوَسِيلَةَ إِلَيْهِ مُثْلِهَ؛ لَأَنَّ مَا أَنْفَضَ إِلَى الْحَرَامِ حَرَامٌ، كَمَا أَنَّ مَا لَا يَتِمُ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ».

[١٢٥٨] وقد ثبت في الصحيحين عن النعمان بن بشير، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الحلال بين إن والحرام بين، وبين ذلك أمور مشتبهات، فمن اتقى الشبهات استبرأ الدين وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الجمَّ يوشك أن يرتع فيه»<sup>(٢)</sup>.

[١٢٥٩] وفي السنن عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «دع ما يربيك إلى ما لا يربيك»<sup>(٤)</sup>.

[١٢٦٠] وفي الحديث الآخر: «الإِثْمُ مَا حَاكَ فِي الْقَلْبِ، وَتَرَدَّدَ فِي النَّفْسِ، وَكَرِهَتْ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»<sup>(٥)</sup>.

[١٢٦١] وفي رواية: «اسْتَفْتَ قَلْبِكَ وَإِنْ أَفْتَكَ النَّاسُ وَأَنْتَزُوكَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود ٣٤٠٦ والحاكم ٣١٢٩ وابن حبان ٥٢٠٠ وإسناده ضعيف، فيه عنعة أبي الزبير، وهو مدلس.

(٢) متفق عليه، ويأتي عند ذكر الكلالة في سورة النساء.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٢٠٥١ ومسلم ١٥٩٩ وأبو داود ٣٣٢٩ وسياني.

(٤) أخرجه الطيالسي ١١٧٨ والترمذمي ٢٥١٨ والنسائي ٢٢٧ وابن حبان ٧٢٢ والحاكم ١٣/٢ و٤/٩٩ وصححه، وافقه الذهبي، وإسناده حسن، وهو شواهد.

(٥) صحيح. أخرجه مسلم ٢٥٥٣ والترمذمي ٢٣٨٩ وأحمد ٤/١٨٢ وابن حبان ٣٩٧.

(٦) حسن. أخرجه أحمد ٤/٢٢٧ وابن طبراني ١٤٧/٢٢ وحسن إسناده النووي في «الأربعين» الحديث (٢٧) وحسنه ابن رجب لطرقه وشهادته وسياني باستثناء.

[١٢٦٢] وقال الشوري، عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: «آخر ما نزل على رسول الله ﷺ، آية الربا»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري عن قبيصة، عنه.

[١٢٦٣] وقال أحمد، عن يحيى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، أن عمر قال: من آخر ما نزل، آية الربا، وإن رسول الله ﷺ قُبِض قبل أن يفسرها لنا، فدعوا الربا والربية<sup>(٢)</sup>. رواه ابن ماجه، وابن مردويه.

[١٢٦٤] وروى ابن مزدريه من طريق هياج بن بسطام، عن داود بن أبي هند، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: خطبنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: «إني لعلني أنهاكم عن أشياء تصلح لكم، وأمركم بأشياء لا تصلح لكم، وإن من آخر القرآن نزو لا آية الربا، وإنما قد مات رسول الله ﷺ ولم يُبَيِّنَ لَنَا، فدعوا ما يُرِيكُمْ، إلى ما لا يُرِيكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

[١٢٦٥] وقد قال ابن ماجه: حدثنا عمرو بن علي الصيرفي، حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن زيد، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عبد الله - هو ابن مسعود - عن النبي ﷺ قال: «الربا ثلاثة وسبعون باباً»<sup>(٤)</sup>.

[١٢٦٦] وروأه الحاكم في مستدركه، من حديث عمرو بن علي الفلاس، بإسناد مثله، وزاد: «يسراها أن ينكح الرجل أمه، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم»<sup>(٥)</sup>. وقال: صحيح على شرط الشيفيين، ولم يخر جاه.

[١٢٦٧] وقال ابن ماجه: حدثنا عبد الله بن سعيد، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أبي معشر، عن سعيد المقبرى، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الربا سبعون حوباً، أيسراها أن ينكح الرجل أمه»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه البخاري ٤٥٤٤ عن ابن عباس به.

(٢) أخرجه ابن ماجه ٢٢٧٦ والطبرى ٦٣٠٥ بسند صحيح إلى ابن المسيب واختلف في سمع ابن المسيب من عمر، ومراسيله جيد بكل حال.

(٣) عزاه المصنف لابن مردويه، وإسناده ضعيف لضعف هياج بن بسطام، وأخرجه الطبرى ٦٣٠٦ بسند حسن عن الشعبي به، وهذا مقطع لأنه لم يدرك عمر. لكن يشهد لما قبله.

(٤) هذا اللفظ لابن ماجة ٢٢٧٥ وظاهر الإسناد الصحة. ومع ذلك هو معلوم فقد أخرجه الطبراني (٦٩٠٨/٩) عن أبي نعيم ثنا سفيان ثنا زيد بهذا الإسناد فذكره موقوفاً. وأبو نعيم هو الفضل بن دكين ثقة ثبت روئي له الأئمة الستة وسفيان الثوري ثبت من ابن أبي عدي ومع ذلك لستا في صدد هذا التكارة لأن التكارة في التن الآتي.

(٥) ورد بأسانيد واهية. ومرادي «أيسراها أن ينكح الرجل أمه»، وأما عجزه فله شواهد تقويه ساذكرها آخراً. والحديث أخرجه الحاكم ٣٧/٢ ٢٢٥٩ وكذا البيهقي في «الشعب» ٥٥١٩ من حديث ابن مسعود وقال الحاكم: صحيح على شرطهما ولم يخر جاه وسكت الذهبى. وأما البيهقي فقال: هذا إسناد صحيح والمن منكر بهذا الإسناد ولا أعلم إلا وهما وكأنه دخل بعض رواته إسناد اهـ وما ذكره البيهقي هو الصواب والوهم إما من محمد بن غالب تمام فإنه وإن كان ثقة إلا أنه وهم في أحاديث، أو الوهم من ابن أبي عدي فقد خالفه سفيان حيث رواه عن زيد فجعله من قول ابن مسعود ومع ذلك اقتصر على لفظ «الربا بضع وسبعون باباً» وقدم تغريبه آنفـاً. وللحديث شواهد كثيرة لا يصح منها شيء، وانتظر ما بعدـه.

(٦) متن باطل . وأسانيد واهية لا حجة في شيء منها. أخرجه ابن ماجة ٢٢٧٤ والبيهقي ٥٥٢٢. قال البوصيري في الروايد: أبو معشر نجيع بن عبد الرحمن متافق على تضعيـفه. وأخرجه ابن الجارود ٦٤٧ والبيهـقي ٥٥٢٠ وابن = ٥٥٢١

[١٢٦٨] وقال الإمام أحمد: حدثنا هشيم، عن عباد بن راشد، عن سعيد بن أبي خيرة، حدثنا الحسن - منذ نحو أربعين أو خمسين سنة - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يأتي على الناس زمان يأكلون

عدي ٢٧٥ / ٥ والمغيل ٢٥٧ / ٢ - والبخاري في «تاریخه الكبير» ٩٥ / ١ / ٣ من ثلاثة طرق عن عكرمة بن عامر عن يحيى بن أبي كثیر عن أبي هريرة مرفوعاً به، وأعلمه العقيلي وغيره بعد الله بن زياد وهو كذاب، وبه أعلمه ابن الجوزي لكن تابعاً ثان لذا أعلمه ابن عدی بعكرمة بن عامر اليعامي فإن مداره عليه وهو وإن وثقه غير واحد فإن روایته عن يحيى بن أبي كثیر فيها اضطراب ووهن، قال يحيى بن سعيد: أحاديثه عن ابن أبي كثیر ضعيفه وقال البيهقي: هذا يعرف بابن زياد وهو منكر الحديث. وورد من حديث البراء أخرجه الطبراني في الأوسط كما في «المجمع» ١١٧ / ٤ ح ٦٥٧ وقال الهشمي: فيه عمر بن راشد ضعفه الجمھور ووثقه العجل أهـ وقال عنه أحد: روى عن يحيى بن أبي كثیر مناكير أهـ وهذا من طريقه. وأعلمه أبو حاتم بالإرسال ١١٣٦ «العمل». مع وهن عمر بن راشد كما تقدم. وورد من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني في الصغير ١ / ٨٢ وابن حبان في المجموع ١ / ٣٢٨ وأعلمه ابن حبان بسعيد بن رحمة وقال: لا يجوز الاحتجاج به وقال الهشمي عنه في المجمع: ضعيف. وورد من طريق آخر أخرجه البيهقي ٥٥١٨ والطبراني ١١٢١٦ وابن حبان في المجموع ١ / ١٥٣٩ وابن الجوزي ١ / ٢٤٣ وأعلمه ابن الجوزي ٢ / ٢٤٥ ومداره على حنشي وهو حسین بن قیس الرحمی وهو متزوج وقد ذکرته أحد وغيره وعده الذهبي في المیزان من مناكیره. وتابعاً خصیف بن عبد الرحمن عند الخطیب ٧٦ / ٦ وخیصیف غیر قوی وعنه إبراهیم بن زياد وهو مجهول لا یُعرف. وقال أبو زرعة: هذا حديث منکر. ذکر ابن أبي حاتم في عدله ١١٧٠. وورد من حديث أنس أخرجه البيهقي ٥٥٢٣ وابن عدی ٤ / ١٥٤٨ وابن الجوزي ٢ / ٢٤٥ وقال البيهقي: فيه عبد الله بن كیسان منکر الحديث. وكذا ذکر ابن الجوزي. وأخرجه ابن الجوزي ٦ / ٢٤٦ وكذا الدارقطنی كما في اللائل ٢ / ١٥٠ وأعلمه ابن الجوزي بطلحة بن زید ونقل عن البخاري قوله: منکر الحديث. وساق له الذهبي هذا الحديث ٤٢٤ / ٢ وقال: تالف. وورد من حديث عبد الله بن سلام أخرجه الطبراني كما في المجمع ٦٥٧٤ وابن الجوزي ٥ / ٧٤ وابن نعيم ٢ / ٢٤٧ من حديث عائشة وأعلمه بسوار بن مصعب وأنه يصح من عبد الله بن سلام وأخرجه أبو نعيم ٥ / ٧٤ وأعلمه بعمران بن أنس وهو كما قال فإنه منکر الحديث نقل ذلك عن أحد ويحيى والنمساني. وأسنده ابن الجوزي من وجه آخر وأعلمه بعمران بن أنس وهو كما قال أنه منکر الحديث راجع المیزان. وورد من حديث ابن عمر أخرجه ابن عدی ٦ / ٣٩١ وأعلمه بمسعدة الفزاری. وذكره الذهبي بخبر آخر مع هذا وقال: بخبرین منکرین عن ابن أبي ذئب. وورد من حديث عبد الله بن حنظلة الغسل أخرجه أحد ٥ / ٢٢٥ والدارقطنی ٣ / ١٦ و قال الهشمي في المجمع ٦٥٧٣: رجال أحد رجال الصحيح وأعلمه ابن الجوزي بعد أن أسنده عن عبد الله بن حنظلة عن كعب الأبخار قوله: وهذا أصح من المروي. وذكر مثل ذلك العقيلي ٢ / ٢٥٨ حيث صوب كونه من كلام كعب الأبخار ومثلهما البيهقي ٥٥١٦ وابن الجوزي ٢ / ٢٤٧ - ٢٤٨ وقد جاء موقوفاً على عبد الله بن سلام أيضاً أسنده العقيلي ٢ / ٥٥١٤ وإسناده عنه جيد وذكره البيهقي ٥٥١٥ بإسناد صحيح عن ابن سلام.

وقال ابن الجوزي: ليس في هذه الأحاديث شيء صحيح. ثم فصل القول في ذلك فاتتقد رجالها وأبيان عللها وختمه بقوله: وأعلم أن مما يرد صحة هذه الأحاديث أن المعاصر إنما يعلم مقاديرها بتأثيراتها. والزنا يفسد الأسباب ويصرف الميراث إلى غير مستحقيه ويؤثر في القبائح ما لا يؤثر أكل لقمة لا تتعذر ارتکابه فلما وجه لصحة هذا أهـ. وهو كما قال ابن الجوزي رحمة الله عليه. فتشان بين من يزني بأمه بل بأجنبية وبين درهم ربا فالحديث إنما هو من قول كعب الأبخار. وبعد الله بن سلام وربما أخذه عنهما بعض التابعين فجاء من بعدهم فركبوا له أسانيد وجعلوه من كلام رسول الله ﷺ. هذا وقد وهم الآباء حيث اغتر بكثرة طرقه ذكره في الصحيحه ١٨٧١ وقد أجاد الشيخ أبو إسحاق الأثري حيث ذكر طرقه كلها و Shawahed و تقدّها واحداً واحداً و حكم بطلانه موافقاً ابن الجوزي راجع متنقى ابن الجارود (٦٤٧).

الخلاصة: ذهب أبو حاتم الرازي وأبو زرعة والعقيلي وابن عدی وابن حبان وابن الجوزي وكذا الناقد الذهبي إلى ومن هذا الحديث وعدم صحته ورجع العقيلي والبيهقي والدارقطنی وابن الجوزي كونه من كلام كعب الأبخار كما تقدم والله تعالى أعلم.

فيه الربا». قال: قيل له: الناس كلهم؟ قال: «من لم يأكله منهم ناله من غبارة»<sup>(١)</sup>، وكذا رواه أبو داود، والنمساني، وابن ماجه من غير وجه، عن سعيد بن أبي حذفة، عن الحسن، به. ومن هذا القبيل، وهو تحريم الوسائل المفضية إلى المحرمات، الحديث الذي رواه الإمام أحمد:

[١٤٦٩] حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق، عن عائشة قالت: «الما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد، فقرأهن، فحرم التجارة في الخمر». وقد أخرجه الجماعة، سوى الترمذى، من طريق، عن الأعمش، به. وهكذا لفظ روایة البخارى، عند تفسير هذه الآية: «فحرم التجارة»، وفي لفظ له: عن عائشة، قالت: لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا، قرأها رسول الله ﷺ على الناس، ثم حرم التجارة في الخمر<sup>(٢)</sup>. قال بعض من تكلم على هذا الحديث من الأئمة: لما حرم الربا ووسائله حرم الخمر وما يقضى إليه من تجارة ونحو ذلك.

[١٤٧٠] كما قال عليه السلام في الحديث المتفق عليه: «عن الله اليهود، حرم عليهم الشحوم فحملوها فباعوها وأكلوا ثمنها»<sup>(٣)</sup>، وقد تقدم في حديث علي وابن مسعود وغيرهما، عند لعن المحلل في تفسير قوله تعالى: «حتى تنكح زوجاً غيره» [البقرة: ٢٣٠]:

[١٤٧١] قوله ﷺ: «عن الله أكل الربا وموكله، وشاهديه وكاتبه»<sup>(٤)</sup>. قالوا: وما يشهد عليه ويكتب إلا إذا أظهر في صورة عقد شرعي، ويكون داخله فاسداً، فالاعتبار بمعناه لا بصورته؛ لأن الأعمال بالنيات.

[١٤٧٢] وفي الصحيح: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم، وأعمالكم»<sup>(٥)</sup>. وقد صنف الإمام العلام أبو العباس بن تيمية، كتاباً في «إبطال التحليل» تضمن النهي عن تعاطي الوسائل المفضية إلى كل باطل، وقد كفى في ذلك وشفى، فرحمه الله ورضي عنه.

**﴿يَمْحُقُ اللَّهُ أَرْبَوَا وَيُرِيُّ الْقَدَنَتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارٍ أَشَمَّ ٢٧١ إِنَّ الدِّينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا أَكْبَلَهُدُّتِ وَأَفَأُمُوا أَقْلَلُهُ وَمَأْنُوا أَزْكَوَهُ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ**

**يَخْرُونَ**

يخبر الله تعالى أنه يمحق الربا، أي: يذهب، إنما يذهب بالكلية من يد صاحبه، أو يخرمه برقة ماله فلا يتتفع به، بل يعتنبه به في الدنيا ويعاقبه عليه يوم القيمة كما قال تعالى: «قُلْ لَا يَسْتَوِي الْغَيْبُ وَالظَّالِمُ وَلَا أَغْبَكَ كُلَّهُ الْغَيْبُ» [السادسة: ١٠٠]، وقال تعالى: «وَيَحْكُمُ الْغَيْبَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَإِنَّ كُلَّهُ جِبِيلًا يَعْلَمُ فِي جَهَنَّمَ» [الأفال: ٣٧]، وقال: «وَمَا ءَانِيشَرْ مِنْ رِبَّا لَيَرْبُو فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ» [الروم: ٣٩] الآية.

(١) أخرجه أبو داود ٣٣٣١ والنمساني ٧/٢٤٣ وابن ماجة ٢٧٧٨ وأحمد ٤٩٤ ح ٤٩٤/٢ ومسند ضعيف لانقطاعه، الحسن لم يسمع من أبي هريرة. وهو صحيح من جهة معناه فإنه واقع ذلك بما في هذه الأيام والعياذ بالله. ويستأنس له بالحديث الصحيح «يأي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ منه أمن حلال ألم من المحرام» نسأل الله عز وجل السلامة.

(٢) صحيح . أخرجه البخاري ٤٥٤٢ ومسلم ١٥٨٠ وأبو داود ٣٤٩٠ و ٣٤٩١ والنمساني في «التفسير» ٧٥ و ٧٦ وابن ماجه ٣٣٨٢.

(٣) صحيح . أخرجه البخاري ٢٢٢٣ ومسلم ١٥٨٢ من حديث ابن عباس، وتقديم.

(٤) صحيح . أخرجه مسلم ١٥٩٨ من حديث جابر، وتقديم.

(٥) صحيح . أخرجه مسلم ٢٥٦٤ وأحمد ٤٣٩/٢ وابن حبان ٣٩٤ من حديث أبي هريرة.

وقال ابن جرير: في قوله: «يَتَحَمَّلُ اللَّهُ الْرِبَا» وهذا نظير الخبر الذي رُوي عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «الرِبَا وَإِنْ كَثُرَ فَإِلَى قُلْ».

[١٢٧٣] وهذا الحديث قد رواه الإمام أحمد في مسنده، فقال: حدثنا حجاج، حدثنا شريك، عن الركين بن الربيع، عن أبيه، عن ابن مسعود عن النبي ﷺ، قال: إن الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قلٌّ<sup>(٤)</sup>.

[١٢٧٤] وقد رواه ابن ماجه، عن العباس بن جعفر، عن عمرو بن عون، عن يحيى بن أبي زائدة، عن إسراطيل عن الزكين بن الربيع بن عمّيلة الفزاري، عن أبيه، عن ابن مسعود عن النبي ﷺ، أنه قال: «ما أحد أكثَرَ من الْبَلَاءِ كَانَ عَاقِبَةً لِأَمْرٍ إِلَيْهِ قَدِ اتَّهَى»<sup>(٢)</sup>، وهذا من باب المعاملة، بتقييض المقصود.

[١٢٧٥] كما قال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا الهيثم بن رافع الطاطري، حدثني أبو يحيى - رجل من أهل مكة - عن فروخ مولى عثمان: أن عمر - وهو يومئذ أمير المؤمنين - خرج من المسجد، فرأى طعاماً متورأً. فقال: ما هذا الطعام؟ فقالوا: طعام جلب إلينا. قال: بارك الله فيه وفيمن جلبه. قيل: يا أمير المؤمنين إنه قد احتكره. قال: ومن احتكره؟ قالوا: فروخ مولى عثمان، وفلان مولى عمر. فأرسل إليهم فدعاهما فقال: ما حملتكم على احتكار طعام المسلمين؟ قالا: يا أمير المؤمنين، نشتري بأموالنا ونبيع!! فقال عمر: سمعت رسول الله يقول: «من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالإفلاس أو بجذام». فقال فروخ عند ذلك: أعاده الله وأعادهك أن لا أعود في طعام أبداً. وأما مولى عمر فقال: إنما نشتري بأموالنا ونبيع. قال أبو يحيى: فلقد رأيت مولى عمر مجذوماً<sup>(٣)</sup>.

[١٢٧٦] ورواه ابن ماجه من حديث الهيثم بن رافع به، ولفظه: «من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالإفلات والجذام»<sup>٤</sup>.

وقوله تعالى: «وَيَرْبِي الْمُحَدَّثَتِ» قُرِئَ بضم اليماء والتخفيف، مِنْ «ربا الشيءَ يَرْبُو» و«أربابه يُرْبِّيه»، أي: كثرة ونمأه ينميه. وقرى: «يَرْبِي» بالضم والتشديد، من التربية.

[١٢٧٧] كما قال البخاري: حدثنا عبد الله بن منير، سمع أبو النصر، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصدق بعذل تمرة من كسب طَبِيبٍ، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله يقبلها بيمنيه ثم يربيها لصاحبتها كما يربى أحدهم ثُلُوهُ، حتى يكون

) آخر جه أحد ٤٢٤ / ٣٩٥) وإسناده لا يأس به لأجل شريك، وقد توبع فيما بعده.

(٢) حسن . أخرجه ابن ماجه ٢٢٧٩ والحاكم ٣٧ / ٢ وإسناده حسن ، وصححه الحاكم ، وافقه الذهبي ، وقال البوصيري في  
『الروابط』: إسناده صحيح ، ورجاله موثقون . وحسنه الحافظ في «الفتح» ٢٠٨٧ و ٤٥٤١ .

<sup>(٤)</sup> تقدم منه رواية أحد وهذا لفظ ابن ماجة.

مثل الجبل»<sup>(١)</sup>. كذا رواه في كتاب الزكاة، وقال في كتاب التوحيد: قال خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار، فذكر بإسناده نحوه. وقد رواه مسلم في الزكاة، عن أحمد بن عثمان بن حكيم، عن خالد بن مخلد فذكره. وقال البخاري: «رواه مسلم بن أبي مريم، وزيد بن أسلم، وسهيل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ».

قلت: أما رواية مسلم بن أبي مريم، فقد تفرد البخاري بذكرها، وأما طريق زيد بن أسلم، فرواها مسلم في صحيحه، عن أبي الطاهر بن السرخ، عن ابن وهب، عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، به. وأما حديث سهيل فرواه مسلم عن قتيبة، عن يعقوب بن عبد الرحمن، عن سهيل، به. والله أعلم. قال البخاري: «وقال ورقاء، عن ابن دينار، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ».

[١٢٧٨] وقد أسد هذا الحديث من هذا الوجه الحافظ أبو بكر البهقي، عن الحاكم وغيره عن الأصم، عن العباس المروزي، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن ورقاء - وهو ابن عمر الشكري - عن عبد الله بن دينار، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «من تصدق بعذل تمرة من كسب طيب، ولا يصعد إلى الله إلا الطيب - فإن الله يقبلها بيمنيه، فيربيها لصاحبتها كما يربى أحدكم فلوه، حتى يكون مثل أحد»<sup>(٢)</sup>. وهكذا روى هذا الحديث مسلم والترمذى والنمساني جميعاً، عن قتيبة، عن الليث بن سعد، عن سعيد المقبرى. وأخرججه النسائي - من رواية مالك، عن يحيى بن سعيد الأنصاري - ومن طريق يحيى القطان، عن محمد بن عجلان، ثلاثتهم عن سعيد بن يسار أبي الحباب المدنى، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فذكره وقد رُويَ عن أبي هريرة من وجه آخر.

[١٢٧٩] فقال ابن أبي حاتم: حدثنا عمرو بن عبد الله الأوزي، حدثنا وكيع، عن عباد بن منصور، حدثنا القاسم بن محمد قال: سمعت أبي هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبِلُ الصَّدَقَةَ، وَيَأْخُذُهَا بِيْمِينِهِ، فَيَرْبِبُهَا لِأَحَدِكُمْ مُهْرَه - أَوْ فَلُوْهُ - حَتَّى إِنَّ الْلَّقْمَةَ لِتَصْبِرَ مِثْلَ أَحَدٍ». وتصديق ذلك في كتاب الله «يَمْحَآنُ اللَّهُ أَلِيزَا وَيَرِبُّ الصَّدَقَاتِ»<sup>(٣)</sup>. وكذا رواه أحمد، عن وكيع، وهو في تفسير وكيع، ورواه الترمذى، عن أبي كريب، عن وكيع، به. وقال: حسن صحيح، وكذا رواه الشورى عن عباد بن منصور، به. ورواه أحمد أيضاً، عن خلف بن الوليد، عن ابن المبارك، عن عبد الواحد بن ضمرة وعباد بن منصور، كلهم، عن أبي نصرة، عن القاسم، به.

[١٢٨٠] وقد رواه ابن جرير، عن محمد بن عبد الملك زنجويه، عن عبد الرزاق، عن معمر عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَصَدَّقَ مِنْ طَيْبٍ، تَنَقَّبُهَا اللَّهُ مِنْهُ، فَيَأْخُذُهَا بِيْمِينِهِ، وَيَرْبِبُهَا كَمَا يَرْبِبُ أَحَدَكُمْ مُهْرَهَ أَوْ فَصِيلَهَا، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَصَدِّقَ بِالْلَّقْمَةِ فَتَرْبُوْفِي يَدِ اللَّهِ - أَوْ قَالَ فِي كَفِ اللَّهِ - حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ أَحَدٍ، فَتَصَدِّقُوا»<sup>(٤)</sup>. وهكذا رواه أحمد، عن عبد الرزاق، وهذا طريق غريب صحيح الإسناد، ولكن لفظة عجيب والمحفوظ ما تقدم وروي عن عائشة أم المؤمنين.

[١٢٨١] فقال الإمام أحمد، حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد عن ثابت، عن القاسم بن محمد، عن

(١) صحيح. أخرجه البخاري ١٤١٠ و٧٤٣٠ ومسلم ١٠١٤ وأحد ٥٣٨/٢، وانظر ما بعده.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ١٠١٤ والترمذى ٦٦١ والنمساني ٥٧ وابن ماجه ١٨٤٢ وأحد ٥٣٨/٢ وابن حبان ٣٣١٦.

(٣) جيد. أخرجه الترمذى ٦٦٢، وفيه ضعف لأجل عباد بن منصور، لكن توبع.

(٤) أخرجه الطبرى ٦٢٥٤، وأحد ٢٦٨/٢ وإسناده صحيح على شرطهما.

عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليربى لأحدكم التمرة واللقطة، كما يربى أحدكم قلبه أو فصيله، حتى يكون مثل أحد»<sup>(١)</sup>. تفرد به أحمد من هذا الوجه.

[١٢٨٢] وقال البزار: حدثنا يحيى بن المغيرة بن متصور، حدثنا إسماعيل، حدثني أبي، عن يحيى بن سعيد، عن عُمرَةَ، عن عائشة عن النبي ﷺ وعن الصحاح بن عثمان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن الرجل ليتصدق بالصدقه من الكسب الطيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فيتقلاها الرحمن بيده، فربوها، كما يربى أحدكم قلبه أو فصيله»<sup>(٢)</sup>. أو قال: «فصيله»<sup>(٣)</sup>. ثم قال: لا نعلم أحداً رواه عن يحيى بن سعيد عن عُمرَةَ إلا أباً أويس.

وقوله تعالى: «وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارٍ أَيْمَنَ»، أي: لا يحب كُفَّارَ القلب أَتْيَمَ القول والفعل، ولا بد من مناسبة في ختم هذه الآية بهذه الصفة، وهي أن المرادي لا يرضى بما قسم الله له من الحلال، ولا يكتفي بما شرع له من التكسب المباح، فهو يسعى في أكل أموال الناس بالباطل، بأنواع المكاسب الخبيثة، فهو جَحُود لما عليه من النعم، ظلوم آثم بأكل أموال الناس بالباطل. ثم قال تعالى مادحًا للمؤمنين بربهم، المطيعين أمره المؤذين شكره، المحسنين إلى خلقه في إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، مخبرًا عما أعد لهم من الكرامة، وأنهم يوم القيمة من التبعات آمنون: فقال: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَوةَ لَهُمْ أَجْرٌ مُّعَدٌ لَّهُمْ وَلَا حَوْنَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَعْرُونَ»<sup>(٤)</sup>.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا يَقَنَّ مِنَ الْرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿١﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأَذْنُوا بِرِّبِّيْرٍ وَنَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُّؤْسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تُظْلَمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢﴾ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرْهُ إِلَى مَيْسَرٍ وَأَنْ تَعْدِقُوا خَيْرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَفْلِمُونَ ﴿٣﴾ وَأَتَنْعَوْا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُؤْفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٤﴾﴾

يقول تعالى أمراً عبادة المؤمنين بتقواه، ناهياً لهم عما يقربهم إلى سخطه ويبعدهم عن رضاه، فقال: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ» أي: خافوه وراقبوه فيما تفعلون «وَذَرُوا مَا يَقَنَّ مِنَ الْرِّبَا» أي: اترکوا ما لكم على الناس من الزيادة على رؤوس الأموال، بعد هذا الإنذار «إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ» أي: بما شرع الله لكم من تحليل البيع، وتحريم الربا وغير ذلك.

[١٢٨٣] وقد ذكر زيد بن أسلم، وأبن جريج، ومقاتل بن حيان، والستي: أن هذا السياق نزل في بني عمرو بن عمير من ثقيف، وبني المغيرة من بني مخزوم، كان بينهم ربأ في الجاهلية، فلما جاء الإسلام ودخلوا فيه، طلبت ثقيف أن تأخذنه منهم، فتشاوروا، وقالت بنو المغيرة: لا نؤدي الربا في الإسلام، فكتب في ذلك عتاب بن أسد، نائب مكة إلى رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية. فكتب بها رسول الله ﷺ إليه: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا يَقَنَّ مِنَ الْرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿١﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأَذْنُوا بِرِّبِّيْرٍ إِلَيْهِ»

(١) صحيح . أخرجه أبُدٌ / ٢٥١ وابن حبان ٣٣١٧ واستناده صحيح على شرطهما.

(٢) الوصيف: الخادم.

(٣) الفضيل: هو الذي فصل عن أنه سواء من الخيل أو غيرها.

(٤) أخرجه البزار ٩٣١، وقال الهيثمي في «المجمع» ١١١ / ٣: رجاله ثقات.

قالوا: نتوب إلى الله، ونذر ما بقي من الربا، فتركته كلهم<sup>(١)</sup>. وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، لمن استمر على تعاطي الربا بعد الإنذار، قال ابن جرير: قال ابن عباس: «فَإِذَا نَذَرُوا يَعْرِبُ»، أي استيقنا بحرب من الله ورسوله. وتقدم من رواية ربيعة بن كلثوم، عن أبيه، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: يقال يوم القيمة لأكل الربا: خذ سلاحك للحرب. ثم قرأ «فَإِنْ لَمْ تَقْتُلُوا فَأَذْنُوا يَعْرِبُ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»<sup>(٢)</sup>. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: «فَإِنْ لَمْ تَقْتُلُوا فَأَذْنُوا يَعْرِبُ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»<sup>(٣)</sup>. فمن كان مقينا على الربا لا يتزعزع عنه، فحق على إمام المسلمين أن يستتببه، فإن نزع ولا ضرب عنقه، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا هشام بن حسان، عن الحسن وابن سيرين، أنهم قالوا: والله إن هؤلاء الصيارة لأكل الربا، وإنهم قد أذنوا بحرب من الله ورسوله، ولو كان على الناس إمام عادل لاستتابهم، فإن تابوا ولا وضع فيهم السلاح. وقال قتادة: أوعدهم الله بالقتل كما تسمعون، وجعلهم بهرجاً أين ما أتوا، فلياكم ومخالطة هذه البيوع من الربا؛ فإن الله قد أوسع العلال وأطابه، فلا يدخلنكم إلى معصيته فاقفة. رواه ابن أبي حاتم. وقال الريبع بن أنس: أوعد الله أكل الربا بالقتل. رواه ابن جرير. وقال السهيلي: ولهاذا قالت عائشة لأم محبة - مولاية زيد بن أرقم - في مسألة العينة: أخبريه أن جهاده مع النبي ﷺ قد بطل إلا أن يتوب، فخصت الجهاد لأنه ضد قوله: «فَإِذَا نَذَرُوا يَعْرِبُ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»<sup>(٤)</sup>. قال: وهذا المعنى ذكره كثير. قال: ولكن هذا إسناده إلى عائشة ضعيف<sup>(٥)</sup>.

ثم قال تعالى: «فَإِنْ ثَبَثَتْ لَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ» أي: بأخذ الزبادة «وَلَا ظَلَمُونَ» أي: بوضع رؤوس الأموال أيضاً، بل لكم ما بذلتم من غير زيادة عليه ولا نقص منه.

**[١٢٨٤]** وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن الحسين بن أشكاك، حدثنا عبد الله بن موسى، عن شيبان، عن شبيب بن عزقدة البارقي، عن سليمان بن الأحوص، عن أبيه قال: خطب رسول الله ﷺ في حجة الوداع فقال: «ألا إن كل رباً كان في الجاهلية موضوع عنكم كله، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون، وأول رباً موضوع ربا العباس بن عبد المطلب، موضوع كله»<sup>(٦)</sup>. كذا وجدته: سليمان بن الأحوص.

**[١٢٨٥]** وقد قال ابن مزدويه: حدثنا الشافعي، حدثنا معاذ بن المثنى، أخبرنا مسدد، أخبرنا أبو الأحوص حدثنا شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن عمرو عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا إن كل رباً من ربا الجاهلية موضوع، فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون»<sup>(٧)</sup>. وكذا رواه من حديث حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي حررة الرقاشي، عن عمرو - وهو ابن خارجة - فذكره.

وقوله تعالى: «فَإِنْ كَانَ ذُو عُشَرَ فَنَظِرَ إِلَيْهِ مَيْسِرٌ وَأَنْ تَصَدِّقُوا خَيْرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَظْلِمُونَ»<sup>(٨)</sup> يأمر تعالى بالصبر على المفسر الذي لا يجد وفاء، فقال: «فَإِنْ كَانَ ذُو عُشَرَ فَنَظِرَ إِلَيْهِ مَيْسِرٌ» لا كما كان أهل الجاهلية يقول أحدهم لمدينه إذا حل عليه الدين: إما أن تقضي وإما أن تربى. ثم يندب إلى الوضع

(١) انظر «أسباب التزول» ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥ والطبرى ٦٢٥٦ و ٦٢٥٧.

(٢) تقدم برقم ١٠٤١.

(٣) إسناده لين، سليمان هو ابن عمرو بن الأحوص، مقبول، لكن توبع، راجع الحديث ٩٧٠، فله شواهد.

(٤) إسناده كسابقه، وانظر الحديث ١٠٤٠ وله شاهد من حديث عمرو بن خارجة فيما ذكر المصنف، وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، لكن يصلح شاهداً.

عنه، وبعد على ذلك الخير والثواب الجزييل، فقال: **﴿وَأَنْ تَصَدِّقُوا خَيْرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَسْلُمُونَ﴾** أي: وأن تتركوا رأس المال بالكلية وتضعوه عن المدين. وقد وردت الأحاديث من طرق متعددة عن النبي ﷺ بذلك:

[١٢٨٦] [فالحديث الأول]: عن أبي أمامة أسعد بن زراة، قال الطبراني: حدثنا عبد الله بن محمد بن شعيب الرجاني، حدثنا يحيى بن حكيم المقوق، حدثنا محمد بن بكر البزساني، حدثنا عبد الله بن أبي زياد، حدثني عاصم بن عبيدة الله، عن أبي أمامة أسعد بن زراة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سره أن يظلله الله يوم لا ظل إلا ظله، فليشترط على مفسر أو ليضع عنه»<sup>(١)</sup>.

[١٢٨٧] [ الحديث آخر]: عن بُريدة. قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا محمد بن جعادة، عن سليمان بن بُريدة، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة». قال: ثم سمعته يقول: «من أنظر مغسراً فله بكل يوم مثله صدقة» قلت: سمعتك يا رسول الله تقول: «من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة». ثم سمعتك تقول: «من أنظر مغسراً فله بكل يوم مثله صدقة»؟ قال: «الله يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين، فإذا حل الدين فأنظره، فله بكل يوم مثله صدقة»<sup>(٢)</sup>.

[١٢٨٨] [ الحديث آخر]: عن أبي قتادة الحارث بن ربيعة الأنصاري، قال أحمد: حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا أبو جعفر الحطمي، عن محمد بن كعب الفرزيلي: أن أبي قتادة كان له دين على رجل، وكان يأتيه يتضاهه، فيختبئ منه، فجاء ذات يوم فخرج صبي، فسألته عنه، فقال: نعم، هو في البيت يأكل خنزيرة، فناداه، فقال: يا فلان، اخرج فقد أخبرت أنك هاهنا. فخرج إليه فقال: ما يعذبك عنك؟ فقال: إنني مغسراً، وليس عندي شيء، قال: آلل إنك مغسراً؟ قال: نعم. فيك أبي قتادة، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نفس عن غريمته - أو محا عنه - كان في ظل العرش يوم القيمة»<sup>(٣)</sup>. ورواه مسلم في صحيحه.

[١٢٨٩] [ الحديث آخر]: عن حذيفة بن اليمان، قال الحافظ أبو يعلى الموصلبي: حدثنا الأحسن أحمد بن عمران، حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا أبو مالك الأشجعي، عن ربيعة بن جراش، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُتيَ الله بعدَ مِنْ عَبْدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: مَاذَا عَمِلَتْ لِي فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: مَا عَمِلْتَ لَكَ يَا رَبَّ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي الدُّنْيَا أَرْجُوكَ بِهَا - قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ - قَالَ الْعَبْدُ عِنْدَ آخِرِهَا: يَا رَبَّ إِنَّكَ كُنْتَ أَعْطَيْتِنِي فَضْلًا مَالًا، وَكُنْتَ رَجُلًا أَبْيَاعَ النَّاسِ، وَكُنْتَ مِنْ خَلْقِ الْجَوَازِ، فَكَثُرَ أَيْسَرُ عَلَى الْمُوسَرِ، وَأَنْظَرَ الْمُعْسَرِ. قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَحْقَنَ مِنْ يَيْسَرٍ، ادْخُلِ الْجَنَّةَ»<sup>(٤)</sup>. وقد أخرجه البخاري ومسلم وابن ماجه من طرق عن ربيعة بن جراش، عن حذيفة. زاد مسلم وعقبة بن عامر وأبي مسعود البدرى، عن النبي ﷺ بعنوانه.

(١) متن صحيح. أخرجه الطبراني ٨٩٩، واستاده ضعيف لضعف عاصم بن عبيدة الله، ثم هو لم يسمع من أسعد بن زراة، قاله البيهقي في «المجمع» ١٣٤/٤. لكن له شواهد كثيرة، راجع المجمع و«الترغيب» ١٣٣٨ فما بعده، وانتظر ما يأتي.

(٢) صحيح. أخرجه أحمد ٣٦٠ وابن ماجه ٢٤١٨ والحاكم ٢٩/٢ وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي. وقال المنذري في «الترغيب» ١٣٢٩: رواه محتاج بهم في الصحيح.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ١٥٦٣ وأحمد ٣٠٠/٥. ٣٠٨ - ٣٠٠.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٢٠٧٧ و ٣٤٥١ ومسلم ١٥٦٠ وابن ماجه ٢٤٢٠ بالفاظ متقاربة.

[١٢٩٠] **ولفظ البخاري:** حدثنا هشام بن عمار، حدثنا يحيى بن حمزة، حدثنا الزهرى عن عبد الله بن عبيد الله أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «كان تاجر يداين الناس، فإذا رأى معرضاً قال لفتىنه تجاوزوا عنه لعل الله يتتجاوز عننا، فتجاوز الله عنه»<sup>(١)</sup>.

[١٢٩١] **(حديث آخر):** عن سهل بن حنيف، قال الحاكم في مستدركه: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك، حدثنا عمرو بن ثابت، حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن سهل بن حنيف، أن سهلاً حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «من أuan مجاهداً في سبيل الله أو غازياً أو غارماً في عسرته، أو مكتاباً في رقبته، أظلله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله»<sup>(٢)</sup>. ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجه.

[١٢٩٢] **(حديث آخر):** عن عبد الله بن عمر، قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن عبيد، عن يوسف بن صهيب، عن زيد العجمي، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من أراد أن تستجاب دعوته، وأن تكشف كربته، فليقيرج عن مغيره»<sup>(٣)</sup>. انفرد به أحمد.

[١٢٩٣] **(حديث آخر):** عن أبي مسعود عقبة بن عمرو، قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا أبو مالك، عن ربيع بن حراش، عن حذيفة، أن رجلاً أتى به الله عز وجل، فقال: ماذا عملت في الدنيا؟ فقال له الرجل: ما عملت مثقال ذرة من خير، فقال لها له ثلاثة، وقال في الثالثة: أتى رب كنت أعطيته فضلاً من المال في الدنيا، فكنت أبایع الناس، فكنت أيسّر على الموسر، وأنظّر المعاشر. فقال تبارك وتعالى: نحن أولى بذلك منك، تجاوزوا عن عبدي. فغفر له<sup>(٤)</sup>. قال أبو مسعود: هكذا سمعت من النبي ﷺ. وهكذا رواه مسلم من حديث أبي مالك سعد بن طارق، به.

[١٢٩٤] **(حديث آخر):** عن عمران بن حصين، قال الإمام أحمد: حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن الأعمش، عن أبي دواود، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له على رجل حق فمن أخره كان له بكل يوم صدقة»<sup>(٥)</sup>. غريب من هذا الوجه، وقد تقدم عن بريدة نحوه.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٢٠٧٨ و ٣٤٨٠ ومسلم ١٥٦٢ وأحمد ٢٣٩ والنسائي ٣١٨ وابن حبان ٥٠٤٢ و ٥٠٤٣ . واستدركه الحاكم ٢٨/٢.

(٢) أخرجه أحمد ٤٨٧ / ٣ والحاكم ٨٩ / ٢ - ٩٠ / ٢١٧ والبيهقي ١٠ / ٣٢٠ وإسناده ضعيف، مداره على عبد الله بن سهل، وهو مجهول، وقال الهيثمي: لم أعرفه أهـ (المجمع) ٥ / ٢٨٣ . وابن عقيل غير قوي، وصححه الحاكم في الموضعين، وتتفقه النهي بقوله: عمرو - بن ثابت - راضي أهـ قلت: توبع، وعلته ابن سهل، لكن للمرتضى شواهد كثيرة بمعناه، راجع «الترغيب» ١٨٦٨ فما بعد.

(٣) أخرجه أحمد ٤٧٤٩ وبرقم ٥٧١٣ ، وإسناده ضعيف، فيه زيد العتي، وهو ضعيف، ثم هو لم يلق ابن عمر، والعجب قال الهيثمي في «المجمع» ٤ / ٦٦٦ : رجاله ثقات ١١

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٢٠٧٧ ومسلم ١٥٦٠ ح ٢٧ وأحمد ٤ / ١١٨ .

(٥) متن حسن. أخرجه أحمد ٤ / ٤٤٣ والطبراني ١٨ / ٢٤٠ ، وإسناده ساقط، قال الهيثمي في «المجمع» ٤ / ١٣٥ . فيه أبو داود الأعمى، وهو كذاب أهـ . واسمه ثقیم بن الحارث، قلت: لكن المتن حسن، وهو محفوظ من حديث بريدة، وتقدم برقم ١٢٨٧ .

[١٢٩٥] [حدث آخر]: عن أبي اليسير كعب بن عمرو، قال الإمام أحمد: حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربيع قال: حدثنا أبو اليسير، أن رسول الله ﷺ قال: «من أتظر مغسراً أو وضع عنه، أظلله الله عز وجل في ظله يوم لا ظل إلا ظله»<sup>(١)</sup>.

[١٢٩٦] وقد أخرجه مسلم في صحيحه من وجه آخر، من حديث عبادة بن الصامت، قال: «خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار قبل أن يهلكوا، فكان أول من لقينا أبو اليسير صاحب رسول الله ﷺ، ومعه غلام له معه ضماماً من صحيف، وعلى أبي اليسير بزدة ومتغافري، وعلى غلامه بزدة ومتغافري، فقال له أبي: يا عم، إني أرى في وجهك سقطة من غصب، قال: أجل، كان لي على فلان بن فلان الحرامي مال، فأتيت أهله، فسلمت، فقلت: أئمْ هو؟ قالوا: لا. فخرج علي ابن له جفتر، فقلت: أين أبوك؟ فقال: سمع صوتك فدخل أربكة أمي. فقلت: اخرج إلى، فقد علمت أين أنت، فخرج، فقلت: ما حملك على أن اختبات مني؟ قال: أنا والله أحدثك ثم لا أكذبك؛ خشيت - والله - أن أحدثك فأكذبك، وأن أعدك فأخلفك، وكنت صاحب رسول الله ﷺ، وكنت - والله - معسراً. قال: قلت: الله، قال: الله، قلت: الله؟ قال: الله. قلت: الله؟ قال: الله، قال: فأتى بصحيفته فمحاجها بيده، ثم قال: فإن وجدت قضاء فاقضني، وإنما فانت في حل، فأشهد بصر عيني هاتين - ووضع إصبعيه على عينيه - وسُمعَ أذني هاتين، ووعاه قلبي - وأشار إلى نياط قلبه - رسول الله ﷺ وهو يقول: «من أنظر مغسراً، أو وضع عنه، أظلله الله في ظله»<sup>(٢)</sup>. وذكر تمام الحديث.

[١٢٩٧] [حدث آخر]: عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان، قال عبد الله ابن الإمام أحمد: حدثني أبو يحيى البزار محمد بن عبد الرحيم، حدثنا الحسن بن بشير بن سلم الكوفي، حدثنا العباس بن الفضل الأنصاري، عن هشام بن زياد القرشي، عن أبيه، عن مخجّن مولى عثمان، عن عثمان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أظل الله عبداً في ظله، يوم لا ظل إلا ظله، من أنظر مغسراً، أو ترك لغارم»<sup>(٣)</sup>.

[١٢٩٨] [حدث آخر]: عن ابن عباس. قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا نوح بن جمعونة السلمي الخراساني، عن مقاتل بن حيان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد وهو يقول بيده هكذا - وأواماً بيده الرحمن بيده إلى الأرض - : «من أنظر معسراً أو وضع عنه، وقه الله من قبّع جهنم، ألا إن عمل الجنة حزن بربوة - ثلاثة - ألا إن عمل النار سهل بسهوه، والسعيد من وقى الفتنة، وما من جرعة أحب إلى الله من جرعة غيظ يكتظ بها عبد، ما كظتها عبد الله إلا ملا الله جوفه إيماناً»<sup>(٤)</sup>. تفرد به أحمد.

[١٢٩٩] [طريق آخر]: قال الطبراني: حدثنا أحمد بن محمد البُرَّاني - قاضي الحديثة من ديار ربيعة - حدثنا الحسين بن علي الصدائي، حدثنا الحكم بن الجارود، حدثنا ابن أبي المتند - خال ابن عبيبة - عن أبيه،

(١) صحيح. أخرجه أحد ٤٢٧١٣ وابن ماجه ٢٤١٩ والطبراني ٣٧٢ / ١٩ مختصرًا بسند صحيح.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ٣٠٠٦ وابن حبان ٥٠٤٤ والطبراني ٣٨٠ / ٩.

(٣) أخرجه عبد الله بن أحد ٧٣ / ١ ياستاد ضعيف جداً لأجل العباس بن الفضل. لكن المتن محفوظ بسبب شواهد، وانظر ما بعده.

(٤) أخرجه أحد ٣٢٧ / ١ وابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» ١٠٥ وإسناده ضعيف لضعف نوح بن جمعونة، ومقاتل ضعفة قوم ووقته آخرون، ومع ذلك قال المنذري في «الترغيب» ١٣٣٦: إسناد أحد جيداً قلت: لكن للمن شواهد.

عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنظر معسراً إلى ميسره أنظره الله بذلك إلى توبته»<sup>(١)</sup>.

ثم قال تعالى يعظّ عباده ويذكرهم زوال الدنيا، وفناه ما فيها من الأموال وغيرها، وإتیان الآخرة والرجوع إليه تعالى، ومحاسبته تعالى خلقه على ما عملوا، ومجازاته إياهم بما كسبوا من خير وشر، ويحذرهم عقوبته، فقال: «وَأَنْثُوا يَوْمًا رَجْمُونَكُ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُنَّ لَا يُظْلَمُونَ»<sup>(٤)</sup>. وقد روي أن هذه الآية آخر آية نزلت من القرآن العظيم.

[١٣٠] فقال ابن لهيعة: حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير قال: آخر ما نزل من القرآن كله: «وَأَنْثُوا يَوْمًا رَجْمُونَكُ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُنَّ لَا يُظْلَمُونَ»<sup>(٥)</sup>، وعاش النبي ﷺ بعد نزول هذه الآية تسع ليالٍ، ثم مات يوم الاثنين، لليلتين خلتان من ربيع الأول<sup>(٦)</sup>؛ رواه ابن أبي حاتم. وقد رواه ابن مزدويه من حديث المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: آخر آية نزلت: «وَأَنْثُوا يَوْمًا رَجْمُونَكُ فِيهِ إِلَى اللَّهِ»<sup>(٧)</sup>. وقد رواه النسائي، من حديث يزيد النحوي، عن عكرمة، عن عبد الله بن عباس قال: آخر شيء نزل من القرآن: «وَأَنْثُوا يَوْمًا رَجْمُونَكُ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُنَّ لَا يُظْلَمُونَ»<sup>(٨)</sup>، وكذا رواه الضحاك، والقوفي، عن ابن عباس، وروى الثوري، عن الكلبي عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: آخر آية نزلت: «وَأَنْثُوا يَوْمًا رَجْمُونَكُ فِيهِ إِلَى اللَّهِ»<sup>(٩)</sup> فكان بين نزولها وموت النبي ﷺ واحد وثلاثون يوماً. وقال ابن جريج: قال ابن عباس: آخر آية نزلت: «وَأَنْثُوا يَوْمًا رَجْمُونَكُ فِيهِ إِلَى اللَّهِ» الآية. قال ابن جريج: يقولون إن النبي ﷺ عاش بعدها تسع ليالٍ، وبديه يوم السبت ومات يوم الاثنين<sup>(١٠)</sup>، رواه ابن جرير. ورواه عطية، عن أبي سعيد، قال: آخر آية أنزلت «وَأَنْثُوا يَوْمًا رَجْمُونَكُ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُنَّ لَا يُظْلَمُونَ»<sup>(١١)</sup>.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَامُوا إِذَا تَدَأِنُوكُمْ بِمَا أَجْكَلُ مُسْكِنَ فَأَخْتُبُوهُ وَلَيَكُنْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكُنْ كَمَا عَلِمَهُ اللَّهُ فَلَيَكُنْ كَاتِبٌ وَلَيُمْلِكِ الَّذِي عَلِمَهُ الْحَقُّ وَلَيَسْتَعِنَ اللَّهُ رَبُّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلِمَهُ الْحَقُّ سَفِيفاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يُعِلِّمَ هُوَ فَلَيُمْلِكِ وَلَيَئِمِّ بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأٌ كَانَ مِنْ رَضُونَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَنْ تَضْلِلَ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشَّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا سَمُوا أَنْ تَكْثُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِمْ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَدَاءِ وَأَذْنَهُ أَلَا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجْزِرَةً حَاضِرَةً تُدِرِّونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيَسْ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَا

(١) أخرجه الطبراني ١١٣٣٠، وفي «الأوسط» ٢٢٣٨ وإسناده ضعيف جداً لضعف الحكم بن الجارود، وشيخه وشيخه لا يعرفان، كما قال الهيثمي في «المجمع» ١٣٥/٤، لكن للمعنى شواهد أخرى راجع الترقيم والمجمع.

(٢) ضعيف جداً بهذا التمام. فهو مرسلاً، وابن لهيعة ضعيف، وابن دينار لم يسمع من سعيد بن جبير، وصدره فقط محفوظ، ولنفع «عاش...» لا يصح. وورد صدره عن ابن عباس، أخرجه البخاري ٤٥٤٤ والنمساني في «التفسير» ٧٨٧٧ والطبراني ٦٣٠٨ وله شواهد مرسلة.

(٣) ضعيف. أخرجه الطبراني ٦٣١٢، وهو معرض.

تَكْبُرُهَا وَأَشِدُّوا إِذَا تَبَاعِثُمْ وَلَا يُضَارِّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُو فَإِنَّمَا فُسُوقٌ بِكُمْ  
وَأَنْقُوا اللَّهُ وَعِكْرَكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ يَكُلِّ شَوَّعَ عَلَيْهِ ﴿١٦﴾

هذه الآية الكريمة أطول آية في القرآن العظيم، وقد قال الإمام أبو جعفر بن جرير: حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: حدثني سعيد بن المسيب: أنه بلغه أن أحدث القرآن بالعرش آية الدين.

[١٣٠١] وقال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس أنه قال: لما نزلت آية الدين: قال رسول الله ﷺ: «إن أول من جحد آدم عليه السلام، إن الله لما خلق آدم مسح ظهره، فأخرج منه ما هو ذارٍ إلى يوم القيمة، فجعل يعرض ذريته عليه، فرأى فيما رجلًا يزهو، فقال: أي رب، من هذا؟ قال: هو ابني داود. قال: أي رب، كم عمره؟ قال: ستون عاماً، قال: رب، زُد في عمره. قال: لا، إلا أن أزيده من عمرك. وكان عمر آدم ألف سنة، فزاده أربعين عاماً، فكتب عليه بذلك كتاباً وأشهد عليه الملائكة، فلما احتضر آدم وأنته الملايات قال: إنه بقي من عمري أربعون عاماً، فقيل له: إنك قد وهبتها لابنك داود. قال: ما فعلت. فأبرز الله عليه الكتاب، وأشهد عليه الملائكة». وحدثنا أسود بن عامر، عن حماد بن سلمة، فذكره، وزاد فيه: «فأنتما الله لداود مائة، وأتمها آدم ألف سنة»<sup>(١)</sup>. وكذلك رواه ابن أبي حاتم عن يوثين بن حبيب، عن أبي داود الطيالسي، عن حماد بن سلمة. هذا حديث غريب جداً، وعلى بن زيد بن جدعان في أحاديثه تكارة. وقد رواه الحاكم في مستدركه بشرحه، من حديث العارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. ومن رواية داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن أبي هريرة. ومن طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(١) حسن. أخرجه أحاديث ٢٥١ - ٢٥٢ - ٢٩٩ - ٣٧١ - ٤١٠ وأبو يعلى ٢٧١ وابن أبي عاصم في «السنة» ٩٠ / ١ وفي «اللائين» ٤٠ والطبراني في «الكبير» ٦٨ / ١٢ «والأوائل» ٦٨ / ١٢ وابن أبي شيبة ١٤ / ١١٨ - ١١٩ وابن سعد ٢٨ / ١ والطيالسي ٢٦٩٢ والبيهقي ١٤٦ من طرق عن علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران عن ابن عباس مرفوعاً به وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد فإنه روى مناكير كثيرة. وقال في المجمع ١٣٧٩٤: علي بن زيد ضعفة الجمهور وبقية رجاله ثقات. وله شاهد ولكن ليس فيه ذكر نزول الآية وهذه تفرد بها علي بن زيد. وشاهد حديث أبي هريرة. أخرجه الترمذى ٣٠٧٦ وابن سعد ١ / ٢٨ - ٢٧ - ٤١٣٢ و قال الترمذى: حسن صحيح وقد روی من غير وجه. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى . وفيه نظر فإن هشام بن سعد هذا ذكره الذهبى في الميزان ٩٢٤ ونقل عن الحاكم قوله: روى له مسلم في الشواهد . ونقل الذهبى عن أحد قوله: لم يكن بالحافظ ، وفي رواية: لم يكن حكماً الحديث ، وقال ابن معين: ليس بذلك القوى وليس بمتردك . فالإسناد غير قوي لكن توبع . فقد أخرجه ابن حبان ٦٦٦٧ والحاكم ١ / ٦٤ و ٤ / ٢٦٣ وكذا الترمذى ٣٣٦٨ وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٦٧ وابن أبي عاصم في «السنة» ٢٠٦ من طريقين عن العارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً وحسن الترمذى ، وصححه الحاكم على شرط مسلم . قلت: والعياش وإن روى له مسلم فقد قال أبو حاتم: ليس بالقوى وضعفه ابن حزم وقال أبو زرعة: ليس به بأس وذكر الذهبى أن الدراوردى روى عنه مناكير . وله طريق آخر أخرجه الحاكم ٤٦ / ١ عن الشعبي عن أبي هريرة مرفوعاً وصححه الحاكم ووافقه الذهبى . وأسنده الطبرى ٩٦ من طريق محمد بن عمرو وإسناده حسن . وبهذه الأسانيد يرقى إلى درجة الصحيح . هذا من جهة الإسناد إلا أن المتن غريب وطريق لا تخلو من ضعف فهو من حسن إن شاء الله ، والله أعلم .

ومن حديث هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فذكره بنحوه.

فقوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَتْ إِذَا تَدَائِنْتُمْ يَدَنِي إِلَّا أَجَلُكُمْ مُسْكَنٌ فَإِنَّ شُبُوْهُ» هذا إرشاد منه تعالى لعباد المؤمنين إذا تعاملوا بمعاملات مؤجلة أن يكتبوها، ليكون ذلك أحافظ لقدرها ومقاتها، وأضبط للشاهد فيها، وقد تبَّأَه على هذا في آخر الآية حيث قال: «ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَدَةِ وَأَذْنَانَ الْأَنْزَابِ» . وقال سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَتْ إِذَا تَدَائِنْتُمْ يَدَنِي إِلَّا أَجَلُكُمْ مُسْكَنٌ فَإِنَّ شُبُوْهُ» قال: أنزلت في السلم إلى أجل معلوم، وقال قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن ابن عباس قال: أشهد أن السلف المضمون إلى أجل مستنى أن الله أخله وأذن فيه، ثم قرأ: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَتْ إِذَا تَدَائِنْتُمْ يَدَنِي إِلَّا أَجَلُكُمْ مُسْكَنٌ» . رواه البخاري.

[١٣٠٢] ثبت في الصحيحين من رواية سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنفال، عن ابن عباس قال: قدم النبي ﷺ المدينة وهو يسلفون في الشمار السنة والستين والثلاث، فقال رسول الله ﷺ: «من أسلفت فليسلف في كيل معلوم، وزن معلوم، إلى أجل معلوم»<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى: «فَإِنَّ شُبُوْهُ» أمر منه تعالى بالكتابة للتوثيق والحفظ، فإن قيل:

[١٣٠٣] فقد ثبت في الصحيحين، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَمَةَ أُمِّيَّةٍ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ»<sup>(٢)</sup> . فما الجمع بينه وبين الأمر بالكتابة؟ فالجواب أن الدين من حيث هو غير مفتر إلى كتابة أصلًا، لأن كتاب الله قد سَهَّلَهُ الله ويسر حفظه على الناس، والسنن أيضًا محفوظة عن رسول الله ﷺ، والذي أمر الله بكتابته إنما هو أشياء جزئية تقع بين الناس، فأمرروا أمر إرشاد لا أمر إيجاب، كما ذهب إليه بعضهم. قال ابن جرير: من آذان فليكتب، ومن ابتعاث فليشهد. وقال قتادة: ذكر لنا أن أبا سليمان المرعشبي، كان رجلاً صاحب كعباً، فقال ذات يوم لأصحابه: هل تعلمون مظلوماً دعا ربه فلم يستجب له؟ فقالوا: وكيف يكون ذلك؟ قال: رجل باع بياعاً إلى أجل فلم يشهد ولم يكتب، فلما حل ماله جحده أصحابه، فدعا ربه فلم يستجب له، لأنَّه قد عصى ربه. وقال أبو سعيد والشعبي والربيع بن أنس، والحسن وابن جرير، وابن زيد، وغيرهم: كان ذلك واجباً، ثم تُسخَّنَ بقوله: «فَإِنَّ أَمَّنْ يَعْصِمُكُمْ بَعْضًا فَلَيَوْزِدُ الَّذِي أَفْتَنَ أَمْتَنَّهُ» . والدليل على ذلك أيضاً الحديث الذي حَكَى عن شرع من قبلنا مقرراً في شرعاً، ولم ينكر عدم الكتابة والإشهاد.

[١٣٠٤] قال الإمام أحمد: حدثنا يونس بن محمد، حدثنا ليث، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هُرْمَز، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: «أَنَّه ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارًا، فَقَالَ: أَتَنِي بِشَهَادَةِ أَشْهَدُهُمْ . قَالَ: كَفِي بِاللَّهِ شَهِيدًا، قَالَ: أَتَنِي بِكَفِيلٍ . قَالَ: كَفِي بِاللَّهِ كَفِيلًا . قَالَ: صَدَقْتَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ إِلَى أَجَلِ مَسْئَلِي، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقُضِيَ حَاجَتِهِ، ثُمَّ التَّمَسَّ مِرْكَبًا يَقْدُمُ عَلَيْهِ لِلْأَجْلِ الَّذِي أَجْلَهُ، فَلَمْ يَجِدْ مِرْكَبًا فَأَخْذَ خَشِبةَ فَنَرَهَا، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مَعَهَا إِلَى صَاحِبِهَا، ثُمَّ رَجَعَ مَوْضِعَهَا، ثُمَّ أَتَى بِهَا الْبَحْرَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنِّي أَسْلَفْتُ فَلَانَا أَلْفٌ

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٢٢٣٩ و ٢٤١ و مسلم ١٦٠٤ و أبو داود ٣٤٦٣ والترمذني ١٣١١ والنمساني ٢٩٠ و ابن حبان ٤٩٢٥ وأحد ٢١٧ / ١.

(٢) متفق عليه، وتقديم في بحث الصوم.

دينار، فسألني كفيلاً، فقلت: كفى بالله كفيلاً. فرضي بذلك، وسألني شهيداً، فقلت: كفى بالله شهيداً. فرضي بذلك، وإنني قد جهدت أن أجده مركباً أبعت بها إليه بالذي أعطاني فلم أجده مركباً، وإنني استردة عنكها. فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه، ثم انصرف وهو في ذلك يطلب مركباً إلى بلده، فخرج الرجل الذي كان أسفله ينظر لعل مركباً يجيئه بماله، فإذا بالخشبة التي فيها المال، فأخذها لأهله حطباً، فلما كسرها وجد المال والصحيحة، ثم قدم الرجل الذي كان تسلفاً منه، فاته بألف دينار وقال: والله ما زلت جاهداً في طلب مركب لا تيك بمالك، فما وجدت مركباً قبل الذي أتيت فيه. قال: هل كنت بعثت إلى بشيء؟ قال: ألم أخبرك أنني لم أجده مركباً قبل هذا الذي جئت فيه؟ قال: فإن الله قد أدى عنك الذي بعثت به في الخشبة، فانصرف بالفلك راشداً<sup>(١)</sup>، وهذا إسناد صحيح، وقد رواه البخاري في سبعة مواضع من طرق صحيحة معلقاً بصيغة الجزم، فقال: وقال الليث بن سعد فذكره، ويقال: إنه رواه في بعضها عن عبد الله بن صالح كاتب الليث، عنه.

وقوله تعالى: «وَلَيَكُتبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ يَا لَكَذِيلٌ» أي: بالقسط والحق، ولا يجز في كتابته على أحد، ولا يكتب إلا ما اتفقا عليه من غير زيادة ولا نقصان. قوله: «وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكُتبَ كَمَا عَلَمَ اللَّهُ فَلَيَكُتبَ» أي: ولا يمتنع من يعرف الكتابة إذا سهل أن يكتب للناس، ولا ضرورة عليه في ذلك، فكما علمه الله ما لم يكن يعلم، فليتصدق على غيره من لا يحسن الكتابة ولি�كتب كما جاء في الحديث: [١٣٠٥] «إِنَّ مِنَ الصَّدَقَةِ أَنْ تُبَيِّنَ صَانِعًا أَوْ تُصْنَعَ لِآخْرَقَ»<sup>(٢)</sup>.

[١٣٠٦] وفي الحديث الآخر: «من كتب علماء أجيح يوم القيمة بلجام من نار». وقال مجاهد وعطاء: واجب على الكاتب أن يكتب. قوله: «وَلَيَسْتَلِيلَ الَّذِي عَيْنَهُ الْحُقُوقُ وَلَيَقُلَّ اللَّهُ ربُّهُ» أي: ولينمبلل المدين على الكاتب ما في ذمته من الدين، ولبيث الله في ذلك «وَلَا يَبْيَسَ مِنْهُ شَيْئًا» أي: لا يكتبه من شيئاً «فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَيْنَهُ الْحُقُوقُ سَفِيهًا» محجوراً عليه بتذير ونحوه «أَوْ مَسِيفًا» أي: صغيراً، أو مجنوناً «أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُؤْلِمُ هُوَ» إما لعي أو جهل بموضع صواب ذلك من خطنه «فَلَيَنْمِيلَ وَلَيُؤْلِمَ يَا لَكَذِيلٌ».

وقوله تعالى: «وَأَسْتَهِدُوا شَيْدَيْنِ مِنْ يَجَالُكُمْ» أمر بالإشهاد مع الكتابة لزيادة التوثيق «فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَكَانِ» وهذا إنما يكون في الأموال، وما يقصد به المال، وإنما أقيمت العرأتان مقام الرجل لنقصان عقل المرأة؛ كما قال مسلم في صحيحه:

[١٣٠٧] حدثنا قتيبة، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المقربي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «يا معشش النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار، فإني رأيتكم أكثر أهل النار»، فقالت امرأة منها بجزلة: وما لنا - يا رسول الله - أكثر أهل النار؟ قال: «تُكثِّرُنَ اللعنَ، وَتَكْفُرُنَ العَشِيرَ».

(١) جيد. أخرجه أحد ٣٤٨/٢ بهذا الإسناد، وهو إسناد جيد، وذكره البخاري ٢٢٩١ و ٦٢٦١ تعليقاً عن الليث به، ووصله برقم ٢٠٦٣ فذكر عبد الله بن صالح كاتب الليث عقب المتن، وابن صالح ضعفه غير واحد، لذا لم يصدر حديثه بالإسناد، وقد رواه غير واحد عن الليث كما في «الفتح» ٤/٤٧٠، وانظر «أحكام القرآن» ٣١٢ بتأريخي، والله أعلم.

(٢) هو بعض حديث، وسيأتي إن شاء الله تعالى.

(٣) جيد. أخرجه أبو داود ٣٦٥٨ والترمذى ٢٦٤٩ وابن ماجه ٢٦١ و ٢٦٦ وابن حبان ٩٥ والحاكم ١٠٢/١ وصححه، ووافقه الذهبي، وأخرجه الحاكم ١٠٢/١ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وصححه، ووافقه الذهبي، والله شواعد أخرى وعامتها واهية، لكن تأييد بمجموعها، وانظر «الترغيب» ١٩٩ فما بعد.

ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذى لبت منكن». قالت: يا رسول الله، ما نقصان العقل والدين؟ قال: «أما نقصان عقلها، فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي لا تصلّى وتنظر في رمضان فهذا نقصان الدين»<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: «مَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ هُنَّا لَهُ مُنْكَرٌ» فيه دلالة على اشتراط العدالة في الشهود، وهذا مقيد، حكم به الشافعي على كل مطلق في القرآن، من الأمر بالإشهاد من غير اشتراط. وقد استدلّ من رد المستور بهذه الآية الدالة على أن يكون الشاهد عذلاً متزرياً. قوله: «أَنْ تَهْلِكَ إِمَادَتَهُمَا» يعني المرأتين إذا نسيت الشهادة «فَتَذَكَّرَ إِمَادَتَهُمَا الْأُخْرَى» أي: يحصل لها ذكر بما وقع به من الإشهاد، ولهذا فرأآخرون «فَتَذَكَّرُ» بالتشديد من التذكرة. ومن قال: إن شهادتها معها تجعلها كشهادة ذكر فقد أبعد، وال الصحيح الأول، والله أعلم.

وقوله تعالى: «وَلَا يَأْتِ الشَّهَدَةَ إِذَا مَا دُعُوا» قيل: معناه إذا دعوا للتحمل فعليهم الإجابة، وهو قول قادة والرابع بن أنس. وهذا كقوله: «وَلَا يَأْتِ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ فَلَيَحْكُمْ» ومن هنا استفيد أن تحمل الشهادة فرض كفاية. وقيل - وهو مذهب الجمهور - العراد بقوله: «وَلَا يَأْتِ الشَّهَدَةَ إِذَا مَا دُعُوا» للأداء، لحقيقة قوله «الشهادة» والشاهد حقيقة فيمن تحمل، فإذا دعي لادانها فعليه الإجابة إذا تعينت، وإنما فهو فرض كفاية، والله أعلم. وقال مجاهد وأبو مجلز، وغير واحد: إذا دعيت لتشهد فأنت بالخيار، وإذا شهدت فدعى فاجب.

[١٣٠٨] وقد ثبت في صحيح مسلم والسنن، من طريق مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عفراء، عن زيد بن خالد: أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها»<sup>(٢)</sup>.

[١٣٠٩] فاما الحديث الآخر في الصحيحين: «ألا أخبركم بشر الشهداء؟ الذين يشهدون قبل أن يستشهدوا»<sup>(٣)</sup>.

[١٣١٠] وكذا قوله: «ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ تُسْبِقُ أَيْمَانَهُمْ شَهَادَتَهُمْ، وَتُسْبِقُ شَهَادَتَهُمْ أَيْمَانَهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

[١٣١١] وفي رواية: «ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ يَشْهُدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ»<sup>(٥)</sup> فهو لاء شهود الزور، وقد روی عن ابن عباس والحسن البصري: أنها تعم الحالين: التحمل والأداء.

وقوله تعالى: «وَلَا تَسْعُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ مَسْخِرًا أَوْ كَيْدًا إِلَّا أَلْمَهُ» هذا من تمام الإرشاد، وهو الأمر بكتابه الحق صغيراً كان أو كبيراً، فقال: ولا تساموا أي: لا تملوا أن تكتبوا الحق على أي حال كان من القلة والكثرة إلى أجله. قوله: «ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَدَةِ وَأَبْدَقَ أَلَا تَرَأَوْا» أي: هذا الذي أمرناكم به من الكتابة للحق إذا كان مؤجلاً هو «أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ»، أي: أعدل «وَأَقْوَمُ لِلشَّهَدَةِ»، أي: أثبت للشاهد إذا وضع خطه

(١) صحيح. أخرجه مسلم ٧٩ من وجه آخر بهذا النحو من حديث ابن عمر، وكرر إسناده من حديث أبي سعيد ومن حديث أبي هريرة بالإسناد الذي ذكره ابن كثير، إلا أنه لم يقتصر المتن، بل قال: بمعنى حديث ابن عمر.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ١٧١٩ وأحمد ١٩٣/٥ وأبو داود ٣٥٦٩ والترمذى ٢٢٩٦ وابن حبان ٥٠٧٩.

(٣) سيفي.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٢٦٥٢ ومسلم ٢٥٣٣ من حديث ابن مسعود، وهو عجز حديث.

(٥) صحيح. أخرجه البخاري ٢٦٥١ و ٦٤٢٨ ومسلم ٢٥٣٥ من حديث عمران.

ثم رأه تذكر به الشهادة، لاحتمال أنه لو لم يكتبه أن ينساء، كما هو الواقع غالباً **﴿وَإِذَا أَلَا تَرَبَّوْا﴾** وأقرب إلى عدم الريبة، بل ترجعون عند التنازع إلى الكتاب الذي كتبتموه، فيفصل بينكم بلا ريبة.

وقوله تعالى: **﴿إِنَّمَا أَنْ تَكُونَ تَجَزِّئَ حَاضِرَةً تُدْبِرُوهُنَّا بِيَنْسَكُمْ فَلَيْسَ عَيْنُكُمْ جَمَاحٌ أَلَا تَكْنُبُوهُمَا﴾** أي: إذا كان البيع بالحاضر يداً بيد، فلا بأس بعدم الكتابة لانتفاء المحدود في تركها.

فاما الإشهاد على البيع فقد قال تعالى: **﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَيَّنَتْهُمْ﴾** قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو رزعة، حدثني يحيى بن عبد الله بن يكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير في قوله تعالى: **﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَيَّنَتْهُمْ﴾** يعني أشهدوا على حقكم إذا كان فيه أجل أو لم يكن فيه، فأشهدوا على حقكم على كل حال، قال: وروي عن جابر بن زيد، ومجاده، وعطاء، والضحاك نحو ذلك. وقال الشعبي و الحسن: هذا الأمر منسوخ بقوله: **﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلَا يُؤْتُ الَّذِي أُتْقِنَ أَتَتْهُ﴾**. وهذا الأمر محمول عند الجمهور على الإرشاد والندب، لا على الوجوب. والدليل على ذلك حديث خزيمة بن ثابت الأنصاري، وقد رواه الإمام أحمد:

[١٣١٢] حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهرى، حدثنا عمارة بن خزيمة الأنصاري، أن عمته حدثه - وهو من أصحاب النبي ﷺ - أن النبي ﷺ ابتعى فرساً من أعرابى، فاستبعه النبي ﷺ ليقضيه ثم فرسه، فأسرع النبي ﷺ وأبطأ الأعرابى، فطريق رجال يعترضون الأعرابى فيساومونه بالفرس، ولا يشعرون أن النبي ﷺ ابتعاه حتى زاد بعضهم الأعرابى في السوم على ثمن الفرس الذي ابتعاه النبي ﷺ، فنادى الأعرابى النبي ﷺ فقال: إن كنت مبتاعاً هذا الفرس فابتغه، وإلا بعثه، فقام النبي ﷺ حين سمع نداء الأعرابى، قال: أليس قد ابتعته منك؟ قال الأعرابى: لا، والله ما بعثك، فقال النبي ﷺ: «بل قد ابتعته منك». فطريق الناس يلوذون بالنبي ﷺ والأعرابى، وهما يتراجعان، فطريق الأعرابى يقول: هلم شهيداً يشهد أني بابعثك، فمن جاء من المسلمين قال للأعرابى: ويلك إن النبي ﷺ لم يكن يقول إلا حقاً. حتى جاء خزيمة فاستمع لمراجعة النبي ﷺ ومراجعة الأعرابى فطريق الأعرابى يقول: هلم شهيداً يشهد أني بابعثك. قال خزيمة: أنا أشهد أنت قد بابعثه. فأقبل النبي ﷺ على خزيمة فقال: «بم تشهد»؟ فقال: بتصديقك يا رسول الله ﷺ يجعل رسول الله ﷺ شهادة خزيمة بشهادة رجلين<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه أبو داود من حديث شعيب، والنمساني من روایة محمد بن الوليد الزبيدي، وكلاهما عن الزهرى به نحوه.

ولكن الاحتياط هو الإشهاد، لما رواه الإمامان الحافظ أبو بكر بن مزدويه، والحاكم في مستدركه، من روایة معاذ بن معاذ العقبرى، عن فراس، عن الشعبي، عن أبي بزدة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال:

[١٣١٣] [ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب لهم: رجل له امرأة سيدة الخلق فلم يطلقها، ورجل دفع مال يتيم قبل أن يبلغ، ورجل أقرض رجلاً مالاً فلم يشهد<sup>(٢)</sup>]. ثم قال الحكم: صحيح الإسناد على شرط الشيفيين، قال: ولم يخرجا، لتوقيف أصحاب شعبه هذا الحديث على أبي موسى، وإنما أجمعوا على سند حديث شعبة بهذا الإسناد:

(١) جيد. أخرجه أحمد ٢١٦/٥ وأبو داود ٣٠٦٧ والنمساني ٦٤٣ والحاكم ١٨/٢ وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي، والصواب أنه ليس على شرطهما، عمارة ما رواه له، وهو ثقة، ولبعضه شاهد عند البخاري ٤٧٨٤.

(٢) أخرجه الحكم ٢/٣٠٢ ح ٣١٨١ وظاهره الصحة لكن أعله الحكم بأن أصحاب شعبه رواه موقفاً. والمرفوع بهذا الإسناد هو النفط الآتي. ثم إن لفظ الحديث الأول صدره منكر فإن الصبر على المرأة سيدة الخلق فيه ثواب عظيم والله تعالى أعلم.

[١٣١٤] «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين»<sup>(١)</sup>. [وقد اتفقا جمِيعاً على إخراجه]<sup>(٢)</sup>.  
وقوله تعالى: «وَلَا يُبَشِّرُ كَاتِبٍ وَلَا شَهِيدٌ» قيل: معناه: لا يضار الكاتب ولا الشاهد، فيكتب هذا خلاف ما ي ملي، ويشهد هذا بخلاف ما سمع أو يكتتمها بالكلية، وهو قول الحسن وقتادة وغيرهما. وقيل: معناه: لا يُضرُّ بهما، كما قال ابن أبي حاتم: حدثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، حدثنا الحسين يعني ابن حفص، حدثنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن مُقْسَمَ، عن ابن عباس في هذه الآية: «وَلَا يُبَشِّرُ كَاتِبٍ وَلَا شَهِيدٌ» قال: يأتي الرجل فيدعوهما إلى الكتاب والشهادة، فيقولان: إنما على حاجة، فيقول إنكم قد أمرتما أن تجيبيا، فليس له أن يضارهما. ثم قال: روي عن عكرمة، وسعيد بن جبير والضحاك، وعطاء، ومقاتل بن حيّان، والربيع بن أنس، والستي نحو ذلك، وقوله: «وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّمَا فُسُوقُ يُبَشِّرُهُمْ» أي: إن خالفتم ما أَبِرْتُمْ به، أو فعلتم ما نهيتُم عنه، فإنه فست كائن بكم، أي: لازم لكم لا تعيذون عنه ولا تنفكُون منه. وقوله: «وَأَتَقْرَأُوا اللَّهَ» أي: خافوه ورافقوه، واتبعوا أمره واتركوا زجره «وَبِعِلْمِكُمُ اللَّهُ» كقوله: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْقُوا اللَّهَ يَعْلَمُ لَكُمْ فِرْقَانًا» [الأنفال: ٢٩] وكقوله: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقْرَأُوا اللَّهَ وَمَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْنِكُمْ كُلَّنِي مِنْ رَحْمَتِي، وَيَعْلَمُ لَكُمْ نُورًا تَشُوَّرُ بِهِ» [الحديد: ٢٨]. وقوله: «وَاللَّهُ يُكَلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِ» أي: هو عالم بحقائق الأمور ومصالحها وعواقبها، فلا يخفى عليه شيء من الأشياء، بل علمه محيط بجميع الكائنات.

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَنٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلِيَوْقُنَ الَّذِي أُوتُونَ أَمْتَنَّهُ وَلَيَتَقَرَّ اللَّهُ رَبِّهِ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَدَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ ظَالِمٌ فَلَبِئِرٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾

عليهم 

يقول تعالى: «وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ» أي: مسافرين وتداينتم إلى أجل مسمى «وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا» يكتب لكم. قال ابن عباس: أو وجدوه ولم يجدوا قرطاساً أو دواة أو قلمًا، فرهان مقبوضة، أي: فليكن بدل الكتابة رهان مقبوضة أي في يد صاحب الحق. وقد استدل بقوله: «فَرِهَنٌ مَقْبُوضَةٌ» على أن الرهن لا يلزم إلا بالقبض، كما هو مذهب الشافعى والجمهور. واستدل بها آخرون على أنه لا بد أن يكون الرهن مقبوضاً في يد المرتهن، وهو روایة عن الإمام أحمد، وذهب إليه طائفة. واستدل آخرون من السلف بهذه الآية، على أنه لا يكون الرهن مشروعًا إلا في السفر، قاله مجاهد وغيره.

[١٣١٥] وقد ثبت في الصحيحين، عن أنس: أن رسول الله ﷺ توثيقاً وذرعه مرهونة عند يهودي على ثلاثة وسبعين شعيراً، رهنها قوتاً لأهله. وفي رواية: من يهود المدينة<sup>(٣)</sup>. وفي رواية الشافعى: عند أبي الشحم اليهودي، وتقدير هذه المسائل في كتاب «الأحكام الكبير»، والله الحمد والمنة، وبه المستعان.  
وقوله تعالى: «فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلِيَوْقُنَ الَّذِي أُوتُونَ أَمْتَنَّهُ» روى ابن أبي حاتم بإسناد جيد، عن أبي

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٩٧ و ٣٠١١ و مسلم ١٥٤ من حديث أبي موسى في أثناء خبر مطول، وسيأتي.

(٢) زيادة عن المستدرك ٣٠٢ / ٢.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٢٠٦٩ و ٢٥٠٨ والترمذى ١٢١٥ وابن ماجه ٢٤٣٧ وأحمد ١٣٣ - ٢٠٨ وابن حبان ٥٩٣٧. وقد عزاه الصنف للصحيحين، ولم أره عند مسلم عن أنس، وإنما أخرجه ١٦٠٣ من حديث عائشة، وكذا البخاري ٢٢٠٠ واحد ٤٢ وغيرهم.

سعيد الخدري أنه قال: هذه نسخت ما قبلها. وقال الشعبي: إذا اتمن بعضكم بعضاً فلا بأس أن لا تكتبوا أولاً شهدوا. قوله: «وَلَا تُكْتَبُوا أَنَّهُ رَبِّهِ» يعني المؤمن.

[١٣١٦] كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد وأهل السنن، من رواية قتادة، عن الحسن، عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «أعلى اليد ما أخذت حتى تؤديه»<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: «وَلَا تَكْتُبُوا أَشْهَدَهُ» أي: لا تخفوه وتغسلوها ولا تظهروها. قال ابن عباس وغيره: شهادة الزور من أكبر الكبائر، وكتمانها كذلك، ولهذا قال: «وَمَن يَكْتُمْهَا إِنَّهُ مَا يُثْمِنُ قَبْلَهُ»، قال السدي: يعني فاجر قلبه، وهذه كقوله تعالى: «وَلَا تَكْتُبُ شَهَدَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمَنَ الْأَيْتَينَ» [المائدah: ١٠٦]، وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا فَوْقَمِنْ يَأْكُلُونَ شَهَدَةَ اللَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبِيْنَ إِنْ يَكُنْ عَنْهُمَا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَشْعِيْمَا الْمَوْتَ أَنْ تَمْلُوْلُوا وَلَمْ تَلْوُوا أَنْ تُمْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُوْنَ حَسِيرًا» [النساء: ١٣٥]، وهكذا قال هنـا: «وَلَا تَكْتُبُوا أَشْهَدَهُ وَمَنْ يَكْتُمْهَا إِنَّهُ مَا يُثْمِنُ قَبْلَهُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُوْنَ عَلَيْهِ».

﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدِوْمَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفِوْهُ يَعْلَمُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِيْبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

يخبر تعالى أن له ملك السموات والأرض وما فيهن وما بينهن، وأنه المطلع على ما فيهن، لا تخفي عليه الفواهر ولا السرائر والضمائر، وإن دفعت وخفيت، وأخبر أنه سيحاسب عباده على ما فعلوه وما أخفوه في صدورهم، كما قال تعالى: «فَقُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ بُشِّرَهُ بِعَلَمَةَ اللَّهِ وَسَلَمَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَّلَوْلَيْهِ» [آل عمران: ٢٩] وقال: «يَعْلَمُ أَثِيرٌ وَأَخْفَى» [طه: ٧] والآيات في ذلك كثيرة جداً، وقد أخبر في هذه بمزيد على العلم، وهو: المحاسبة على ذلك، ولهذا لما نزلت هذه الآية اشتد ذلك على الصحابة - رضي الله عنـهم - وخافوا منها ومن محاسبة الله لهم على جليل الأعمال وحقيرها، وهذا من شدة إيمانهم وإيقانهم.

[١٣١٧] قال الإمام أحمد: حدثنا عبد العفان، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنـي أبو عبد الرحمن يعني العلاء - عن أبيه، عن أبي هريرة قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ: «لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدِوْمَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفِوْهُ يَعْلَمُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِيْبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ، ثم جثوا على الركب، وقالوا: يا رسول الله كلفنا من الأعمال ما نطيق، الصلاة والصيام والجهاد والصدقة، وقد أنزلت عليك هذه الآية، ولا نطيقها. فقال رسول الله ﷺ: «أَتَرِيدُونَ أَنْ تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا، غفرانك ربنا وإليك المصير» فلما أقر بها القوم وذلت بها مستهم، أنزل الله في أثراها: «إِنَّ الرَّسُولَ يَكُونُ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّيهِ وَالْكَوْمَيْنُ كُلُّ مَأْمَنٍ يَأْتُهُ وَمَلَكُوْهُ وَجَهَوْهُ وَرَسُولُهُ لَا تُنْزِقُ بَيْتَ أَكْبَرَ إِنْ رُسُلَهُ وَكَانُوا سَمِعُنَا وَلَطَّافُنَا غُفرانك ربنا وإليك المصير» [البقرة: ١٤٥] فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل الله: «لَا يُكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَتْ رَبِّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ كَسِيْنَا أَوْ أَخْطَلْنَا» إلى آخرها. ورواه مسلم متفردـاً به، من حديث يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذكر مثله، ولفظه: «فلما فعلوا ذلك نسخها الله، فأنزل الله: «لَا يُكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا

(١) يأتي في سورة النساء في بحث السرة.

أَكْتَسَبْتَ رِبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ تَسِّنَا أَوْ أَخْطَلْنَا» قال: نعم، «رَبَّنَا وَلَا تَعْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَكَمْتُمْ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا» قال: نعم «رَبَّنَا وَلَا تَحْكِمْنَا مَالًا طَافَةً لَنَا يَهْدِ» قال: نعم «وَأَغْفِنْ عَنَّا وَأَغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَنْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْرِ الْكَفَرِينَ» قال: نعم<sup>(١)</sup>.

[١٣١٨] [حديث ابن عباس في ذلك]: قال الإمام أحمد: حدثنا وکیع، حدثنا سفیان، عن آدم بن سلیمان، سمعت سعید بن جبیر، عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: «وَلَنْ تُبْدِوا مَا فِي أَشْيَكُمْ أَوْ تُخْفُوْ يَعْسِيْكُمْ بِهِ اللَّهُ» قال: دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من قبل، قال: فقال رسول الله ﷺ: «قولوا: سمعنا وأطعنا وسلمنا». فالقى الله الإمامان في قلوبهم، فأنزل الله: «إِنَّ الرَّسُولَ يَمْأُلُ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ مَنْ إِيمَانُهُ مَلِكُوكَبِهِ وَكَبِيهِ وَرَسُولُهُ لَا تُفْرِقُ بَيْنَ أَعْلَمَ مِنْ رَسُولِهِ وَقَاتَلُوا سَوْفَنَا وَأَطْعَنَا غَرَائِكَ رَبَّنَا وَلَيْلَكَ الْعَيْدِ» إلى قوله <sup>(٢)</sup> «فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْرِ الْكَفَرِينَ» وهكذا رواه مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي ذر، وأسحاق بن إبراهيم، ثلاثتهم عن وکیع، به. وزاد: «رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ تَسِّنَا أَوْ أَخْطَلْنَا» قال: قد فعلت <sup>(٣)</sup> «وَلَا تَعْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَكَمْتُمْ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا» قال: قد فعلت <sup>(٤)</sup> «وَأَغْفِنْ عَنَّا وَأَغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَنْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْرِ الْكَفَرِينَ» قال: قد فعلت<sup>(٥)</sup>.

[١٣١٩] [طريق آخر]: عن ابن عباس، قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن خميد الأعرج، عن مجاهد، قال: دخلت على ابن عباس، فقلت: يا أبا عباس، كنت عند ابن عمر فقرأ هذه الآية فيك. قال: أية آية؟ قلت <sup>(٦)</sup> «وَلَنْ تُبْدِوا مَا فِي أَشْيَكُمْ أَوْ تُخْفُوْ» قال ابن عباس: إن هذه الآية حين أنزلت، عَمِّت أصحاب رسول الله ﷺ غمًا شديداً، وغاظتهم غيظاً شديداً، - يعني -، وقالوا: يا رسول الله هل كلنا إن كنا نؤاخذ بما تكلمنا وبما نعمل، فاما قلوبنا فليست بأيدينا. فقال لهم رسول الله ﷺ: «قولوا: سمعنا وأطعنا». فقالوا: سمعنا وأطعنا. قال: فنسختها هذه الآية: «إِنَّ الرَّسُولَ يَمْأُلُ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ مَنْ إِيمَانُهُ لَا يَكْلُبُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا لَهَا مَا كَسَبَ وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَ» فتجوز لهم عن حديث النفس وأخذوا بالأعمال<sup>(٧)</sup>.

[١٣٢٠] [طريق آخر عنه]: قال ابن حجرير: حدثني يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن سعید بن مرجانة، سمعه<sup>(٨)</sup> يحدُث أنه بينما هو جالس مع عبد الله بن عمر تلا هذه الآية <sup>(٩)</sup> «لَيَهُ مَا فِي الْأَسْكَنِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَنْ تُبْدِوا مَا فِي أَشْيَكُمْ أَوْ تُخْفُوْ يَعْسِيْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَعْلَمُ لَمْ يَكْهِ» ... الآية، فقال: والله لئن واخذنا الله بهذا النھلکن، ثم بكى ابن عمر حتى سمع نشيجه. قال ابن مرجانة: فقمت حتى أتیت ابن عباس، فذكرت له ما قال ابن عمر، وما فعل حين تلاها، فقال عبد الله ابن عباس: يغفر الله لأبی عبد الرحمن: لغیري لقد وجد المسلمين منها أنزلت مثل ما وجد عبد الله بن عمر، فأنزل الله بعدها: «لَا يَكْلُبُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا» ... إلى آخر السورة، قال ابن عباس: فكانت هذه الوسعة مما

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٢٥ وأحمد ٤١٢ وابو عوانة ١/٧٦ والطبری ٩٥/٣ والواحدی ١٨٧.

(٢) صحيح أخرجه مسلم ١٢٦ وأحمد ١/٢٣٣ والترمذی ٢٩٩٢ والنسانی في «التفسیر» ٧٩ وابن حبان ٥٠٦٩ والطبری ٦٤٥٤ والواحدی ١٨٨ واستدرکه الحاکم ٢٨٦/٢.

(٣) صحيح. أخرجه أبُد ١/٣٣٢ ح ٣٠٦١ والطبری ٦٤٥٨ وإسناده على شرطهما.

(٤) يعود الضمير في «سمعه» على ابن شهاب الزهری.

لا طاقة لل المسلمين بها، وصار الأمر إلى أن قضى الله عز وجل أن للنفس ما كسبت، وعليها ما اكتسبت، في القول والفعل<sup>(١)</sup>.

[١٣٢١] (طريق آخر) قال ابن جرير: حدثني المُتَّئِّنُ، حدثنا إسحاق، حدثنا يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم أن أباه قرأ «وَإِن تُبْدِوا مَا فِي أَشْكُنْمَأْوَتْخَفُو يَعْسِتُكُمْ بِهِ اللَّهُ» فدمعت عيناه، فبلغ صنيعه ابن عباس، فقال: يرحم الله أبا عبد الرحمن. لقد صنع كما صنع أصحاب رسول الله ﷺ حين أنزلت، فنسختها الآية التي بعدها: «لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا»<sup>(٢)</sup>. وهذه طرق صحيحة عن ابن عباس، وقد ثبت عن ابن عمر كما ثبت عن ابن عباس..

[١٣٢٢] قال البخاري: حدثنا إسحاق، حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن خالد الحذاء، عن مروان الأصفهاني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. أحسبه ابن عمر - «وَإِن تُبْدِوا مَا فِي أَشْكُنْمَأْوَتْخَفُو» قال: نسختها الآية التي بعدها<sup>(٣)</sup>. وهكذا روي عن علي، وابن مسعود، وكتب الأخبار، والشعبي، والتخمي، ومحمد بن كعب القرظي، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وقتادة: أنها منسوخة بالتي بعدها.

[١٣٢٣] وقد ثبت بما رواه الجماعة في كتبهم الستة من طريق قتادة، عن زرارة بن أبي أوفى، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَازَ لِي عَنْ أَنْتِي مَا حَدَثَتْ بِهِ أَنفُسَهَا مَا لَمْ تَكُنْ أَوْ تَعْمَلْ»<sup>(٤)</sup>.

[١٣٢٤] وفي الصحيحين، من حديث سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد: عن الأعرج: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا هُنَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمِلُوهَا فَأَكْتُبُوهَا سَيِّئَةً، وَإِذَا هُنَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُوهَا حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلُوهَا فَأَكْتُبُوهَا عَشْرًا»<sup>(٥)</sup>. لفظ مسلم.

[١٣٢٥] وهو في أفراده من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: إذا همْ عبدي بحسنة ولم يعملها كتبها له حسنة، فإن عيّلها كتبها له عشر حسناً إلى سبعمائة ضعف، وإذا همْ بسيئة فلم يعملها لم أكتبها عليه، فإن عملها كتبها سيئة واحدة»<sup>(٦)</sup>.

[١٣٢٦] وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام بن متن، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، عن محمد رسول الله ﷺ قال: «قال الله: إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم ي عمل، فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر أمثالها، وإذا تحدث بأن ي عمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم ي عملها، فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها». وقال رسول الله ﷺ: «قالت الملائكة: رب ذاك عبدك، ي يريد أن يعمل سيئة، - وهو أبصر به - فقال: ارجوته، فإن عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركها فاكتبوها له حسنة، وإنما تركها من جرأي». وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَحْسَنْ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ، فَكُلْ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تَكْتُبُ لَهُ بِعْشَرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضَعْفٍ،

(١) صحيح. أخرجه الطبراني ٦٤٥٦ وإسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم.

(٢) صحيح. أخرجه الطبراني ٦٤٥٩ وفي إسناده ضعف لضعف سفيان بن حسين في الزهري، لكن توبع.

(٣) صحيح. أخرجه البخاري ٤٤٤٥ و ٤٤٤٦.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٢٥٢٨ و ٦٦٦٤ ومسلم ١٢٧ و ٤٢٥ - ٢٥٥ وأحد ٢/٤٢٥ والترمذى ١١٨٣ والنسائي ١٥٦ وابن ماجه ٢٠٤٤ وابن حبان ٤٣٣٤.

(٥) صحيح. أخرجه البخاري ٧٥٠١ ومسلم ١٢٨ وأحد ٢/٢٤٢ وابن حبان ٣٨٠ وابن مندة ٣٧٥.

(٦) صحيح. أخرجه مسلم ١٢٨ ح ٢٠٤ وابن حبان ٣٨٣ وابن مندة ٣٧٧.

وكل سبعة تكتب بمثلها حتى يلقى الله عز وجل<sup>(١)</sup>. تفرد به مسلم، عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق، بهذا السياق واللفظ، وبعضه في صحيح البخاري.

[١٣٢٧] وقال مسلم أيضاً: حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من هم بحسنة فلم ي عملها كُتِبَتْ له حسنة، ومن هم بحسنة فعملها كُتِبَتْ له عشرة إلى سبعمائة ضعف، ومن هم بسبعينة فلم ي عملها لم تكتب، وإن عملها كُتِبَتْ»<sup>(٢)</sup>. تفرد به مسلم دون غيره من أصحاب الكتب.

[١٣٢٨] وقال مسلم أيضاً: حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا عبد الوارث، عن الجعد أبي عثمان، حدثنا أبو رجاء العطّاردي عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ؛ فيما يروي عن ربّه تعالى قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّنَاتِ، ثُمَّ بَيْنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ، وَإِنْ هُمْ بِهَا فَعَمَلُوهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَنْهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبِعِمَائَةِ ضِيقٍ، إِلَى أَضْعَافِ كَثِيرٍ. وَإِنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَنْهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ، وَإِنْ هُمْ بِهَا فَعَمَلُوهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً». ثُمَّ رواه مسلم، عن يحيى بن يحيى، عن جعفر بن سليمان، عن الجعد أبي عثمان في هذا الإسناد بمعنى حديث عبد الوارث، وزاد: «ومحاما الله ولا يهلك على الله إلا هالك»<sup>(٣)</sup>.

[١٣٢٩] وفي حديث سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: جاء ناس من أصحاب رسول الله ﷺ، فسألوه فقالوا: إننا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحذنا أن يتكلم به. قال: «وقد وجدتموه؟» قالوا: نعم، قال: «إذاً صريح الإيمان». لفظ مسلم، وهو عند مسلم أيضاً من طريق الأعمش، عن أبي صالح عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، به<sup>(٤)</sup>.

[١٣٣٠] وروى مسلم أيضاً من حديث مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: سُئل رسول الله ﷺ عن الوسسة قال: «تلك صريح الإيمان»<sup>(٥)</sup>.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: «وَإِنْ تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفِئُوهُ يُعَابِسْتُمْ بِهِ اللَّهُ» فإنها لم تشفع، ولكن الله إذا جمع الخلاائق يوم القيمة يقول: إنني أخبركم بما أخفيتكم في أنفسكم، مما لم يطلع عليه ملائكتي، فاما المؤمنون فيخبرهم ويغفر لهم ما حدثوا به أنفسهم، وهو قوله: «يُعَابِسْتُمْ بِهِ اللَّهُ» يقول: يخبركم، وأما أهل الشك والريب فيخبرهم بما أخفاوا من التكذيب، وهو قوله: «فَيَعْفُرُ لَنَّ يَكُونَ وَيَكْذِبُ مَنْ يَكُونَ» وهو قوله: «وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ» [البقرة: ٢٢٥] أي: من الشك والتفاق. وقد روى الغوفري والضحاك عنه قريباً من هذا.

وروى ابن جرير، عن مجاهد والضحاك، نحوه. وعن الحسن البصري أنه قال: هي متحكمة لم تشفع. واختار ابن جرير ذلك، واحتاج على أنه لا يلزم من المحاسبة المعاقبة، وأنه تعالى قد يحاسب ويغفر، وقد يحاسب ويعاقب بالحديث الذي رواه عند هذه الآية، قائلاً:

(١) صحيح. أخرجه مسلم ١٢٩ وأحمد ٣١٥ / ٢ وابن حبان ٣٧٩ وابن مندة ٣٧٦.

(٢) صحيح. أخرجه مسلم ١٣٠ وأحمد ٤١١ - ٢٣٤ / ٢ وابن مندة ٣٧٩.

(٣) صحيح. أخرجه مسلم ١٣١ ح ٢٠٧ و ٢٠٨.

(٤) صحيح. أخرجه مسلم ١٣٢ وأبو داود ٥١١ وابن حبان ١٤٨ وابن مندة ٣٤٣.

(٥) صحيح. أخرجه مسلم ١٣٣ وأبو عوانة ٧٩ وابن حبان ١٤١ وابن مندة ٣٤٧.

[١٣٣١] حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد بن هشام (ح) وحدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية، حدثنا ابن هشام، قالا جمِيعاً في حديثهما: عن قتادة: عن صفوان بن محرز، قال: بينما نحن نطوف بالبيت مع عبد الله بن عمر وهو يطوف، إذ عرض له رجل فقال: يا ابن عمر، ما سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَدْنُو الْمُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَضْعَفَ عَلَيْهِ كَثْرَةُ دُنُونِهِ، فَيُقْرَرُهُ بِذُنُوبِهِ فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُ كَذَا؟ فَيَقُولُ: رَبِّ أَغْرِفْ - مَرْتَبْنِ - حَتَّى إِذَا بَلَغَ بِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُبَلِّغَ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتَهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، قَالَ: فَيُعْطِي صَحِيفَةَ حَسَنَاتِهِ، أَوْ كَتَابَ يَمِينِهِ. وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَنْهَا بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ: «هَتَّلَامُ الْأَيْتَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَقَنَّةُ اللَّهِ عَلَى الظَّلَمِيْنَ» [مود: ١٨]، وهذا الحديث مُخْرَجٌ في الصحيحين وغيرهما<sup>(١)</sup>، من طرق متعددة، عن قتادة، به.

[١٣٣٢] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أمية، قالت: سألت عائشة عن هذه الآية: «وَإِنْ تُبْدِلُوا مَا فِي أَشْيَاكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُعَلِّمُكُمْ يَهُوَ اللَّهُ» فقلت: ما سألكي عنها أحد منذ سألك رسول الله ﷺ عنها فقال: «هذا مباعثة الله العبد، وما يصبه من الحمى والتكتبة، والبضاعة يضعها في يدكمه فيفقدوها، فينزع لها ثم يجدوها في ضيقها»<sup>(٢)</sup>، حتى إن المؤمن ليخرج من ذنبه كما يخرج التبر الأحمر من الكير<sup>(٣)</sup>. وكذا رواه الترمذى وابن جرير، من طريق حماد بن سلمة، به. وقال الترمذى: غريب لا نعرفه إلا من حديثه. (قلت): وشيخه علي بن زيد بن جدعان ضعيف، يُغَرِّبُ في روایاته، وهو يروي هذا الحديث عن امرأة أبيه، أم محمد أمية بنت عبد الله، عن عائشة، وليس لها عنها في الكتب سواه.

**﴿إِنَّ رَسُولَنَا مِمَّا أُنزِلَ إِلَيْهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِيَّهِ وَرَسُولِهِ وَرَبِّهِمْ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رَسُولِهِ وَفَكَلُوا سَعْيَنَا وَأَطْعَنَّا عُغْرَاتِكَ رَبَّنَا وَإِلَيْنَا الْمُصِيرُ﴾**  **﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ تَسْيِنَا أَوْ أَخْطَلْنَا رَبَّنَا وَلَا تَعْهِلْنَا عَلَيْنَا إِنْسِرًا كَمَا حَكَمْنَا عَلَى الْأَذْيَنِ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَكِّمْنَا مَا لَا طَافَةَ لَنَا بِهِ وَأَعْفُ عَنَّا وَأَغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الظَّفَّارِ﴾** 

ذكر الأحاديث الواردة في فضل هاتين الآيتين الكريمتين نفعنا الله تعالى بهما

[١٣٣٣] (الحديث الأول): قال البخاري: حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا شعبة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «من قرأ بالآيتين...»<sup>(٤)</sup>.

[١٣٣٤] وحدثنا أبو ثعيم، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبي

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٢٤٤١ و٤٦٨٥ و٧٥١٤ و٧٥٦٨ ومسلم ٢٧٦٨ والبغوي ٣٥١ بتخرجي.

(٢) الفتن: ما بين الكشح والإبط.

(٣) ضعيف. أخرجه الترمذى ٢٩٩١ والطبرى ٦٤٩٢. قال الترمذى: حسن غريب اهـ واستناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، روى مناكير كثيرة.

(٤) صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٠٨.

مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ بالآيتين - من آخر سورة البقرة - في ليلة كفتأه»<sup>(١)</sup>، وقد أخرجه بقية الجماعة، من طريق سليمان بن مهران الأعمش، بإسناده... مثله. وهو في الصحيحين من طريق الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن، عنه، به. وهو في الصحيحين أيضاً عن عبد الرحمن، عن علقة، عن أبي مسعود، قال عبد الرحمن: ثم لقيت أبي مسعود فحدثني به.

[١٣٣٥] وهكذا رواه أحمد بن حنبل، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن علقة عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ قال: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلته كفتأه»<sup>(٢)</sup>.

[١٣٣٦] [الحديث الثاني]: قال الإمام أحمد: حدثنا حسين، حدثنا شيبان، عن منصور، عن ربعي، عن حرشة بن الحُزْ، عن المعاور بن سويد، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطهن النبي قبل»<sup>(٣)</sup>.

[١٣٣٧] وقد رواه ابن مَرْدُوِّيَّه من حديث الأشجاعي، عن الثوري، عن منصور، عن ربعي، عن زيد بن طبيان، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش»<sup>(٤)</sup>.

[١٣٣٨] [ال الحديث الثالث]: قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبوأسامة، حدثنا مالك بن مغول (ح) وحدثنا ابن ثمير، ورُؤَيْر بن حرب جميماً، عن عبد الله بن ثمير - وألفاظهم متقاربة - . قال ابن ثمير: حدثنا أبي، حدثنا مالك بن مغول، عن الزبير بن عدي، عن طلحة، عن مُرَّة، عن عبد الله قال: لما أسرىَ برسول الله ﷺ، انتهى به إلى سدْرَةِ المُنْتَهَى، وهي في السماء السادسة، إليها ينتهي ما يُعرجُ من الأرض فَيَقْبَضُ منها، وإليها ينتهي ما يُهَبَطُ به من فوقها فَيَقْبَضُ منها، قال: «إِذَا يَتَشَقَّ السَّدْرَةُ مَا يَتَشَقَّ»<sup>(٥)</sup> قال: فَرَأَشَ من ذَقْبٍ. قال: وأُعْطِيَ رسول الله ﷺ ثلَاثَةً: أُعْطِيَ الصلواتِ الخَمْسَ، وَأُعْطِيَ خواتيم سورة البقرة، وَغُفرَ لَمْ يُشَرِّكْ بِاللهِ مِنْ أَنْهَ شَبَّاً الْمُقْحَمَاتُ<sup>(٦)</sup>.

[١٣٣٩] [ال الحديث الرابع]: قال أحمد: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الرازبي، حدثنا سَلَمةَ بن الفضل، حدثني محمد بن إسحاق، عن يزيد أبي حبيب، عن مَرْئَةِ بن عبد الله التيزني، عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «أَقْرَأَا الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ فَلَمْ يُأْتِيَنِي أُعْطِيَتَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ»<sup>(٧)</sup>. هذا إسناد حسن، ولم يُخرِجُوهُ في كُتُبِهِمْ.

[١٣٤٠] [ال الحديث الخامس]: قال ابن مردوه: حدثنا أحمد بن كامل، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحَزَبِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو معاوِيَةَ، عن أَبِي مَالِكٍ، عن ربِيعي، عن حَذَفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

(١) صحيح . أخرجه البخاري ٥٠٠٩ و مسلم ٩٠٥١ وأحمد ١٢١ / ٤ وأبو داود ١٣٩٧ والترمذى ٢٨٨١ وابن ماجه ١٣٦٩ وابن حبان ٧٨١.

(٢) صحيح . أخرجه أَحَدٌ ١١٨ / ٤ وفِي إِسْنَادِ لَيْنَ لِأَجْلِ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، لَكِنْ تَوْبِعُ كَمَا تَقْدِمُ.

(٣) صحيح . أخرجه أَحَدٌ ١٥١ / ٥ وفِي إِسْنَادِ صَحِيفَةٍ، وَانتَظَرْ مَا بَعْدَهُ.

(٤) وهو عند أَحَدٌ ١٥١ / ٥ وفِي إِسْنَادِ لَيْنَ لِأَجْلِ زَيْدِ بْنِ طَبِيَّانَ، فَإِنَّهُ مَقْبُولٌ لَكِنْ قَدْ تَوْبَعَ، فَالْحَدِيثُ حَسَنٌ.

(٥) صحيح . أخرجه مسلم ٧٣ والنمساني في «الكبري» ٣١٥.

(٦) حسن . أخرجه أَحَدٌ ١٤٧ / ٤، فِي عَنْتَنَةِ إِسْحَاقَ، لَكِنْ تَوْبِعُ، وَالْحَدِيثُ شَوَّاهِدٌ.

فُضِّلنا على الناس بثلاث . . . ، أُوتِيَتْ هذه الآيات من آخر سورة البقرة من بيت كنز تحت العرش، لم يعطها أحد قبلي، ولا يعطها أحد بعدي<sup>(١)</sup>، ثم رواه من حديث نعيم بن أبي هند عن ربيعى، عن خذيفة بن حمزة.

[ال الحديث السادس]: قال ابن مَرْدُوِيَّه: حدثنا عبد الباقي بن قانع، أئبنا إسماعيل بن الفضل، أخبرنا محمد بن حاتم بن بزيز، أخبرنا جعفر بن عون، عن مالك بن مغول، عن أبي إسحاق، عن العمارث، عن علي قال: لا أرى أحداً عَقِيلَ الإِسْلَامِ ينام حتى يقرأ خواتيم سورة البقرة، فإنها من كنز أعطيه نبيكم صلى الله عليه وأله وسلم من تحت العرش. ورواه وكيع في تفسيره عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عَبِيدَ بن عمرو الخارفي، عن علي، قال: ما أرى أحداً يَعْقِلُ، بلغه الإسلام، ينام حتى يقرأ آية الكرسي، وخواتيم سورة البقرة، فإنها من كنز تحت العرش<sup>(٢)</sup>.

[ال الحديث السابع]: قال أبو عيسى الترمذى: حدثنا بُشَّار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا حَمَادَ بن سلمة، عن أشعث بن عبد الرحمن الجَزَمي، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَاباً قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْفَيْ عَامٌ، أَنْزَلَ مِنْهُ أَيْتَينِ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقْرَةِ، وَلَا يَقْرَأُنَّ فِي دَارِ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ»<sup>(٣)</sup>، ثم قال: هذا حديث غريب. وهكذا رواه الحاكم في مستدركه من حديث حَمَادَ بن سلمة به، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجا.

[ال الحديث الثامن]: قال ابن مَرْدُوِيَّه: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن مَدْيَنَ، أخبرنا الحسن بن الجَبَّهَمْ، أخبرنا إسماعيل بن عمرو، أخبرنا ابن أبي مريم، حدثني يوسف بن أبي الحجاج، عن سعيد، عن ابن عباس قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَرَأَ آخِرَ سُورَةِ الْبَقْرَةِ وَآيَةَ الْكَرْسِيِّ ضَحَّكَ، وَقَالَ: إِنَّهُمَا مِنْ رَحْمَنِ تَحْتِ الْعَرْشِ». إِذَا قَرَأَ: «مَنْ يَسْأَلْ سَوْمَاءً يَعْرَزْ بِهِ»، [النساء: ١٢٣]، «وَأَنَّ لَيْسَ لِلْأَسْنَنِ لِأَمَّا سَعَىٰ وَأَنَّ سَعَيْهُ سَوْفَ يُرَىٰ»<sup>(٤)</sup>، ثم يَعْرَزُهُ الْجَنَّةُ الْأَوَّلَى<sup>(٥)</sup>، [النجم: ٤١ - ٣٩]. استرجع واستكان<sup>(٦)</sup>.

[ال الحديث التاسع]: قال ابن مردوه: حدثنا عبد الله بن محمد بن كوفي، حدثنا أحمد بن يحيى بن حمزة، حدثنا محمد بن بكر، حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي مليح، عن مغيل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيَتْ فَاتِحةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، وَالْمُقْصَلُ نَافِلَةٌ»<sup>(٧)</sup>.

[ال الحديث العاشر]: قد تقدم في فضائل الفاتحة، من روایة عبد الله بن عيسى بن

(١) صحيح. أخرجه أحد /٥ ٣٨٣ عن أبي معاوية به وإسناده صحيح.

(٢) هو موقف، وأحد إسناده حسن.

(٣) حسن. أخرجه الترمذى ٢٨٨٢ والنسائي في «الكبرى» ١٠٨٠٢ وأحد ٤ /٢٧٤ وابن حبان ٢٨٢ وصححه الحاكم، وافقه النهبي وحسن الترمذى، وهو كما قال.

(٤) ضعيف جداً بهذا اللفظ، فيه ابن أبي مريم، وهو أبو بكر رواه، ويوسف بن أبي الحجاج لم أثر له على ترجمة. ومثله الحسن بن جهم، فالله أعلم.

(٥) ضعيف. أخرجه الحاكم ١/٥٦٨ والطبرانى كما في «المجمع» ١/١٦٩ بأتم منه، وصححه الحاكم وتعقبه النهبي بقوله: عَبِيدُ اللَّهِ قَالَ أَحَدٌ: تَرَكُوا حَدِيثَهُ. وَكَذَّا أَعْلَمُ الْهَيْثَمِيُّ بِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَيْدَرٍ.

عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: بينما رسول الله ﷺ وعنده جبريل، إذ سمع نقضاً فوقه، فرفع جبريل بصره إلى السماء، فقال: هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط قال: فنزل منه ملك فأتى النبي صلى الله عليه وأله وسلم فقال له: أبشر بنورين قد أرتيهما لم يؤتھما نبی قبلك: فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ حرفًا منها إلا أوتیته<sup>(١)</sup>. رواه مسلم والنمساني وهذا لفظه.

قوله تعالى: «إِمَّا آمَنَ الرَّسُولُ إِمَّا آتَيْلَهُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ» إخبار عن النبي ﷺ بذلك.

[١٣٤٦] قال ابن جرير: حدثنا بشر، حدثنا يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة قال: ذكر لنا أن رسول الله ﷺ ، قال لما نزلت عليه هذه الآية: «وَاحْقِ لَهُ أَنْ يُؤْمِنْ»<sup>(٢)</sup>.

[١٣٤٧] وقد روی الحاکم في مستدرکه: حدثنا أبو النضر الفقيه، حدثنا معاذ بن نجدة القرشي، حدثنا خلاد بن يحيى، حدثنا أبو عقيل، عن يحيى بن أبي كثیر، عن أنس بن مالک، قال: لما نزلت هذه الآية على النبي ﷺ «إِمَّا آمَنَ الرَّسُولُ إِمَّا آتَيْلَهُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ» قال النبي ﷺ : «وَاحْقِ لَهُ أَنْ يُؤْمِنْ»<sup>(٣)</sup>، ثم قال الحاکم: صحيح الإسناد ولم يخرجا.

وقوله تعالى: «وَالْمُؤْمِنُونَ» عطف على «الرَّسُولِ»، ثم أخبر عن الجميع فقال: «كُلُّ إِمَانٍ يَأْلَمُهُ وَمَلِكُكُلِّهِ وَرَسُولُهُ لَا تُنَزِّقُ بَيْنَ أَعْلَمِ مِنْ رَسُولِهِ» فالمؤمنون يؤمّنون بأن الله واحد أحد، فرد صمد، لا إله غيره، ولا رب سواه. ويصدقون بجميع الأنبياء والرسل والكتب المنزلة من السماء على عباد الله المرسلين والأنبياء، لا يفرقون بين أحد منهم، فيؤمنون ببعض وينكرون ببعض، بل الجميع عندهم صادقون بازورن راشدون مهذبون هادون إلى سُبُّل الخير، وإن كان بعضهم ينسخ شريعة بعض بإذن الله، حتى تُنسخ الجميع بشرع محمد ﷺ ، خاتم الأنبياء والمرسلين، الذين تقوم الساعة على شريعته، ولا تزال طائفه من أمته على الحق ظاهرين. وقوله «وَقَاتَلُوا سَيِّئَاتِنَا وَأَطْفَنَاهُ» أي: سمعنا قولك يا ربنا وفهمناه، وقمنا به وامتننا العمل بمقتضاه، «غُفرانَكَ رَبَّنَا» سؤال للمغفرة والرحمة واللطف. قال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن حرب الموصلي، حدثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قول الله: «إِمَّا آمَنَ الرَّسُولُ إِمَّا آتَيْلَهُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ» إلى قوله «غُفرانَكَ رَبَّنَا» قال: قد غفرت لكم «وَإِلَيْكَ الْعَصِيرُ» أي المرجع والمتأبب يوم الحساب.

[١٣٤٨] قال ابن جرير، حدثنا ابن حميد، حدثنا جرير، عن بيان، عن حكيم بن جابر قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ «إِمَّا آمَنَ الرَّسُولُ إِمَّا آتَيْلَهُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ إِمَانٍ يَأْلَمُهُ وَمَلِكُكُلِّهِ وَرَسُولُهُ لَا تُنَزِّقُ بَيْنَ أَعْلَمِ مِنْ رَسُولِهِ وَقَاتَلُوا سَيِّئَاتِنَا وَأَطْفَنَاهُ غُفرانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْعَصِيرُ» قال جبريل: إن الله قد أحشر الشأن عليك وعلى أمتك فسل تغطّه، فسأل «لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا» إلى آخر هذه الآية<sup>(٤)</sup>. وقوله «لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا» أي: لا يكلف أحداً فوق طاقته، وهذا من لطفه تعالى بخلقه ورأفته بهم

(١) تقدم في فضائل سورة الفاتحة.

(٢) مرسل . أخرجه الطبرى ٦٤٩٦ والمرسل من قسم الضعيف، ومراسيل قتادة واهية.

(٣) ضعيف . أخرجه الحاکم ٢/ ٣١٣٤ عن يحيى بن أبي كثیر عن أنس به وقال: صحيح على شرطهما وتعقبه الذعبي بقوله: منقطع اه يعني بين يحيى وأنس . ويحيى وإن كان ثقة فإنه كثير التدليس والإرسال . وحسبه أن يكون موقفاً، والله أعلم.

(٤) مرسل . أخرجه الطبرى ٦٤٩٨ عن حكيم بن جابر مرسلًا، والمرسل من قسم الضعيف.

وإحسانه إليهم، وهذه هي الناسخة الرافعة لما كان أشقر منه الصحابة في قوله: «وَلَمْ تُبْدِوْ مَا فِي أَنْسَكْتُمْ أَوْ تَحْفُظُهُ يُعَاصِبُكُمْ بِدِ الْلَّهِ» أي: هو وإن حاسب وسأل، لكن لا يُعذَّب إلا بما يملك الشخص ذُقْنَه، فاما ما لا يمكن دفعه من وسوسة النفس وحديثها، فهذا لا يكلف به الإنسان، وكراهة الوسوسة السيئة من الإيمان، وقوله: «لَهَا مَا كَسَبَتْ» أي: من خير «وَلَعَلَّهَا مَا أَكْسَبَتْ» أي: من شر، وذلك في الأعمال التي تدخل تحت التكليف. ثم قال تعالى مرشدًا عباده إلى سؤاله، وقد تكفل لهم بالإجابة، كما أرشدهم وعلمهم أن يقولوا: «رَبَّنَا لَا تُؤَاذِنَنَا إِنْ تَسْمِنَا» أي إن تركنا فرضًا على جهة النسيان، أو فعلنا حراماً كذلك، «أَوْ أَنْفَكْنَا» أي الصواب في العمل، جهلاً منا، بوجهه الشرعي، وقد تقدم في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة: «قال الله: نعم»<sup>(١)</sup>. ول الحديث ابن عباس: «قال الله: قد فعلت»<sup>(٢)</sup>.

[١٣٤٩] وروى ابن ماجه في سنته، وأiben حبان في صحيحه، من حديث أبي عمرو الأوزاعي، عن عطاء. قال ابن ماجه في روايته: عن ابن عباس. وقال الطبراني وأiben حبان: عن عطاء، عن عُبيد بن عمر، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أَمْتَيِ الْخَطَا وَالنَّسِيَانَ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ» <sup>(٢)</sup>. وقد روي من طرق آخر، وأعلمه أَحْمَدُ وَأَبُو حَاتَمٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) تقدم برقم ١٣١٧ رواية مسلم لا أحد.

(٢) مرضي، رقم ١٣١٨ رواية مسلم أيضاً.

(٣) غير قوي، أخرجه ابن ماجة ٢٠٤٥ والبيهقي ٣٥٦ / ٧ - ٣٥٧ من طريق الويلد بن مسلم عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً. قال البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح إن سلم من الانقطاع. والظاهر أنه منقطع بدلil زيادة عبيد بن عمير في الطريق الثاني أحد مراوئ الرواية الآتية:

فقد أخرجه الطحاوي في «المعاني» ٩٥ / ٣ وابن حبان ٧٢١٩ والدارقطني ٤ / ١٧٠ - ١٧١ والطبراني في «الصغير» ٧٦٥ والحاكم ٢ / ٢٨٠١ والبيهقي ٣٥٦ / ٧ من طريق بشر بن بكر عن الأوزاعي عن عطاء عن عبد بن عمير عن ابن عباس مرفوعاً به . صححه الحاكم على شرطهما ، ووافته الذهبي ، وفيه نظر ، فإن بشر بن بكر من رجال البخاري فقط . وتابعه أيوب بن سعيد عند الحاكم ، وهو متزوك . وهذا الإسناد ظاهره الصحة لكن قدر فيه أبو حاتم في «العلل» ١٢٩٦ وقد سأله ابنه محمد عن حديث رواه الويلد عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس ، ورواه الويلد عن مالك عن نافع عن ابن عمر . وعن موسى بن وردان عن عقبة بن عامر ، فقال أبو حاتم : هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة . لم يسمع الأوزاعي هذا الحديث من عطاء وإنما سمعه من رجل لم يسمه أنوهم أنه عبد الله بن عامر أو إسماعيل بن مسلم ولا يصح هذا الحديث . ولا يثبت إسناده أبداً وقد أبطله الإمام أحمد كما سألي .

وله شواهد واهية فقد أخرجه ابن ماجة ٤٣ من حديث أبي ذر، وأעהل البوصيري بأبي بكر الهملي وقال: متفق على تضليله. قلت: له علة ثانية وهي ضعف أيب بن سعيد، وعلة ثالثة وهي شهر بن حوشب مدلس وقد عنن، والظاهر أنه منقطع بينه وبين أبي ذر. فإن أبي ذر قد يُدَلِّلُ على صحة الرواية.

وورد من حديث عقبة بن عامر أخرجه الطبراني ٢١٦ والبيهقي في «الستن» ٧/٣٥٧ وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠٥٢ فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف أقلى: بل هو ضعيف وعنه الرواية بن مسلم وهو يدلّس التسويّة، وقد أنكر حدثه هذا أبو حاتم كما تقدم آنفاً.

وورد من حديث ثوبان أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٤٠٣ وأعلمه الهيثمي بيزيد بن ربيعة الرجبي وقال: هو ضعيف. وورد من حديث ابن عمر أخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في المجمع ٦/٢٥٠ ح ١٠٥٦٠ وأبو نعيم ٣٥٢/٦ والعقيلي ٤/١٧١٠ وقال الهيثمي: فيه محمد بن المصنف وثقة أبو حاتم وغيره وفيه كلام لا يضر أحد والظاهر أنه إسناد مركب فإن الويلد قال فيه: حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر وهذا إسناد كالشمس لو صح عن مالك وقد أنكره أبو حاتم كما تقدم آنفًا، وقال البهقي ليس بمحفوظ وقال الخطيب الخبر منكر عن مالك. وورد من حديث أبي الدرداء أخرجه ابن عدي =

[١٣٥٠] وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا أبو بكر الهمذاني، عن شهر، عن أم الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «إن الله تجاوز لأمتى عن ثلات: عن الخطأ والنسيان، والاستكراه» قال أبو بكر: فذكرت ذلك للحسن، فقال: أجل، أما تقرأ بذلك قرآنًا: «ربنا لا تؤاخذنَا إن سَيِّئَنا أَوْ أَخْطَأْنَا»<sup>(١)</sup>.

= ٣٢٥ / ٢ والطبراني كما في «نصب الراية» ٦٥ / ٢ وفيه أبو بكر الهمذاني متوك الحديث، وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين وهذا عن غير الشاميين. وورد من حديث أبي بكرة، أخرجه ابن عدي ٢ / ١٥٠ وأعلمه بجعفر بن جسر بن فرقد ثم قال ولعل ما أنكرت عليه من الأسانيد والمتون لعل ذاك من قبل أبيه وقد ضعف أياه بعض المقدمين.

وجاء في «تلخيص الحبير» ١ / ٢٨١ ما ملخصه: حسنة النبوة في «الروضة» وكذا في «أواخر الأربعين» له، واختلف فيه على الأوزاعي فقيل: عنه عن عطاء عن ابن عباس وقيل: عنه عن عطاء عن عبيد بن عمير عن ابن عباس وقال البيهقي: جوده يشر - يعني بذلك واسطة بين عطاء وابن عباس - ورواه ابن الصفوي عن مالك عن نافع عن ابن عمر وعن ابن لميحة عن موسى بن وردان عن عقبة بن عامر وقال ابن أبي حاتم في العلل: سالت أبي عن هذه الأحاديث فقال: هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة وقال في موضوع آخر: لم يسمعه الأوزاعي من عطاء وإنما سمعه من رجل لم يسمه ولا يصح هذا الحديث ولا يثبت إسناده. وقال عبد الله بن أحمد في «العلل» سالت أبي عنه فأنكره جداً وقال: ليس بروى هذا إلا عن الحسن مرسلاً. ونقل الخلال عن أحمد قوله: من زعم أن الخطأ والنسيان مرفوع عن الأمة فقد خالف الكتاب والسنة، فإن الله أوجب في قتل الخطأ الكفار. وقال محمد بن نصر في كتاب «الاختلاف» يروى هذا عن النبي ﷺ إلا أنه ليس له إسناد جيد يتحقق بمثله. وحديث ابن عمر قال عنه البيهقي: ليس بمحفوظ عن مالك وقال الخطيب والخبير متكر عن مالك ورواية ابن ماجة عن أبي ذر في إسنادها شهر بن حوشب وفي الإسناد انتقطاع ورواه الطبراني من حديث ثوريان وأبي الدرداء وإسنادها ضعيف أهـ.

وفي المتن اضطراب ففي رواية «وضع عن أمتى» ورواية «رفع» ورواية «إن الله تجاوز» ورواية «إن الله وضع» ورواية «تجاوز» ورواية «رفع الله عن هذه الأمة» أهـ.

ومع ذلك صححه الألباني في الإرואה ١٢٣ / ١ وغيره ومثله الشيخ شعيب في «الإحسان» وحسنة النبوة وفي ذلك نظر فقد أنكره أحد وأبو حاتم وحمد بن نصر وغيرهم من أئمة هذا الشأن وتقدم ذكر كلامهم. الخلاصة: هو من جهة الإسناد ظاهره الصحة بمجموع شواهده إلا أن هناك قرائن تدل على أنه غير صحيح. فمن ذلك:

أولاً: خلوه عن الأصول الخمسة ومستند أحد عبد الرزاق وابن أبي شيبة وإسحاق وموطأ مالك. وهذا يدل على أنه اشتهر بعد هؤلاء الأئمة وما ذلك إلا دليل على أن بعض الفسقين والمدلسين ركبوا له أسانيد متعددة وقد اضطربوا فيها وفي المتن.

ثانياً: مثل هذا الحديث يحتاجه الفقهاء في مواضيع كثيرة كالطلاق والعتاق والنكاح والقتل والكافرات والخوارج. وغير ذلك فهو صلح لاستدله به وهذا لم يوجد فلن قال قائل ورد في كتب الفقه في المذاهب الأربعة. والجواب عن ذلك أنه استدل به المتأخرون بعد أن راج عليهم وأنه صحيح. فلم يروعه مالك مثلاً في الموطأ ولا الشافعي في الأم ولا في مستنه ولا أبو حنيفة في مستنه ولا محمد في كتاب الآثار ولا أحد في المستند.

ثالثاً: ما جاء في كتب الفقه كالاختيار لابن مودود الحنفي وغيره من أن الرجل إن أكره على الزنا أو القتل بأنه يختار القتل ولا يقدر على الزنا. وهذا يدل على أنه إن أقدم على الزنا أثم وكذلك الحال إن أكره على قتل جماعة من المسلمين أو يقتل فإنه لا يقتل، وإن قتله.

أخيراً: هذا حديث مختلف فيه فال前一天ون عدوه منكر ولا يصح وصححه بعض المؤخرين والقول الوسط في ذلك هو أنه غير قوي والله تعالى أعلم وأما الصحة فلا فإن الإمام أحمد وأبا حاتم الرازي أعلم وأثبت من مائة من صححه من المؤخرين والله الموفق.

إسناده ضعيف جداً. أبو بكر الهمذاني وأم الدرداء التي يروي عنها شهر بن حوشب هي الصغرى وهي في عداد التابعين فهو مرسل فهاتان علتان للحديث وتقدم مع ما قبله بما فيه كفاية والله تعالى أعلم.

وقوله تعالى: «رَبَّنَا وَلَا تُعَذِّلْنَا إِمْسِرًا كَمَا حَكَمْتَنَا عَلَى الظَّالِمِينَ مِنْ قَبْلِنَا» أي: لا تكلينا من الأعمال الشاقة، وإن أطغناها كما شرعته للأمم الماضية قبلنا من الأغلال والأصار التي كانت عليهم، التي بعثت نبيك محمداً ﷺ، نبي الرحمة بوضعه في شرعة الذي أرسلته به، من الدين العنيف السهل السمح. وقد ثبت في صحيح مسلم، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: نعم». وعن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: قد فعلت».

[١٣٥١] وجاء في الحديث من طرق، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يُعَذَّبُ بِالْحَنِيفَةِ السَّمِّعَةِ»<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: «رَبَّنَا وَلَا تُعَذِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا يَدْعُونَا» أي: من التكليف والمصائب والبلاء، لا تبتلينا بما لا قبل لنا به، وقد قال مكحول في قوله: «رَبَّنَا وَلَا تُعَذِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا يَدْعُونَا» قال: العزبة والغلنة، رواه ابن أبي حاتم، «قال الله: نعم» وفي الحديث الآخر: «قال الله: قد فعلت».

وقوله تعالى: «وَأَعْنَتْ عَنَّا» أي: فيما بيننا وبينك مما تعلم من تقصيرنا وزللنا «وَأَغْفَرْنَا لَنَا» أي: فيما بيننا وبين عبادك، فلا تُظهرهم على مساوينا وأعمالنا القبيحة «وَأَرْجَنَا» أي: فيما يُستقبل، فلا توقعنا بتوفيقك في ذنب آخر، ولهذا قالوا: إن المذنب يحتاج إلى ثلاثة أشياء: أن يغفر الله عنه فيما بينه وبينه، وأن يستره عن عباده فلا يفضحه به بينهم، وأن يغتصبه فلا يوقعه في نظيره. وقد تقدم في الحديث أن الله قال: نعم. وفي الحديث الآخر: «قال الله: قد فعلت».

وقوله تعالى: «أَنْتَ مَوْلَانَا» أي: أنت ولينا وناصراً، وعليك توكلنا، وأنت المستعان، وعليك الثقلان، ولا حول لنا ولا قوة إلا بك، «فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِ» أي: الذين جحدوا دينك، وأنكروا وحدانيتك ورسالة نبيك، وعبدوا غيرك، وأشركوا معك من عبادك، فانصرنا عليهم، واجعل لنا العاقبة عليهم في الدنيا والآخرة. قال الله: نعم. وفي الحديث الذي رواه مسلم، عن ابن عباس «قال الله: قد فعلت». وقال ابن جرير: حدثني مثنى بن إبراهيم، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، أن معاذًا رضي الله عنه، كان إذا فرغ من هذه السورة «فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِ» قال: آمين. ورواه وكيع عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن رجل، عن معاذ بن جبل: أنه كان إذا ختم البقرة قال: «آمين».

## آخر تفسير سورة البقرة ولله الحمد والمنة

(١) أخرجه الخطيب ٢٠٩/٧ من حديث جابر وإسناده ضعيف. وفيه مسلم بن عبد ربه قال النهي في الميزان ٨٤٩٧: ضعفه الأزدي. ولا أدرى من ذا. وورد من حديث أبي أمامة آخر جه الطبراني ٧٧١٥ وقال في «المجمع» ٤/٣٠٢ ٧٦١٣ فيه عفري بن معدان وهو ضعيف. وله شواهد وطرق أخرى. وانظره في «تفسير البغوي» سورة النساء: آية: ٢٥ بتأريخي.

## فهرس المحتويات

|     |                             |
|-----|-----------------------------|
| ٥   | المقدمة .....               |
| ١١  | عملنا في هذا الكتاب .....   |
| ١٢  | ترجمة الإمام ابن كثير ..... |
| ١٣  | خطبة الكتاب .....           |
| ٨٧  | سورة الفاتحة .....          |
| ١٢٧ | سورة البقرة .....           |